1901

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول العبد الضعيف العاجز محمد يعقوب عزه الله وتجاوز عما ارتكب من الذنوب مريد شرح البخاري سميته بالخير الجاري الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وسائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي ان يسأله السائلون اعلم ايدك الله تعالى ايانا انه ينبغي ان يبتدء عند شروع الحديث بما ذكرنا وهو من سنن المشائخ رحمهم الله واتباعه يقول اللهم ما منت به فتممه وما انفت به فلا تسلبه وما سترته فلا تهتكه وما اعلنته فاغفر وان يكرر الصلوة بان يقول صلى الله عليه وسلم عند ذكره صلى الله عليه وسلم وان يكتب حين الكتابة بتمامه ولا يكتفي بعلامة مثل ما يفعله الكسالى الاخساء من الكتاب ثم اعلم ان موضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من يعرفه اقواله وافعاله صلى الله عليه وسلم التي هي بمعزل عن الصفات الذاتية لسائر موضوعات العلم هذا ما قيل وقد صرح بعض المحققين بانه لا يلزم ان يعين لكل علم موضوعا وانما يلزم ذلك في بعض العلوم وغايته هو الفوز بسعادة الدارين وان علم الحديث افضل العلوم بعد علم القرآن المجيد وكما انها افضل العلوم بعده كذلك كتاب صحيح البخاري اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى فلا بد من ان يجد ويصحح اوله لانه وقت الشروع فيه بل ما يكتب العلم الشريف ليحصل له اوفر نسبة بجناب النبوة على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات ثم ان تلاقة صحيح البخاري وختمه مجربة للمهمات العظام وقد جربته وله كيفية مخصوصة مرغوبة بارعة قال بعضهم في مدح هذا الكتاب المستطاب ولم ار ما قال الا وركتاب فاق كل كتاب بعد كتاب الله للمهيمن المتعال واعلم ايضا ان البخاري قد بين كيفية هذا الكتاب باستيعاب آثار الصحابة رضوان الله تعالى عنهم كما بين كل الاحاديث النبوية على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات ولكنا قد بينا كل اقوال العلماء وفتاوى السلف ومعاني اللغات وتراجم ابواب الكتاب بما يكون الاحاديث المذكورة فيها شاهدة لها وقد تكون في شارحة للاحاديث المذكورة في ذيل تلك التراجم حتى لم يعتبر كونها شارحة لها الصعب مطابقتها لها الا بهذا الاستصعاب ليكون من الشراح فلا تغفل عن ذلك قال العيني في باب الصلوة اذا قدم من سفر قال صاحب المتلو له قابل

عن ابن العربي المذكور هو القاضي ابو بكر المالكي وابن عربي محمد بن عبد الله الحاتمي الطائي قال القسطلاني وقع في رواية الحميدي هذه حروف احدى جهتي التقسيم وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الخ وقد ذكر البخاري من غير طريق الحميدي فقال ابن العربي لا عذر للبخاري في اسقاطه لان رواه في مسنده على التمام قال وذكر فهم انه لعله استملاه من حفظ الحميدي فحدثه هكذا فحدث به كما سمع او حدثه به تاما فسقط من حفظ البخاري وقال وهو امر مستبعد جدا عند من اطلع على احوال القوم ومثل هذا في فتح الباري وفيه جواب آخر لا يشفي العليل ولا ينجي الا بتكلف والجواب الوافي الشافي ان يقال ان المؤلف لما اراد ان يذكر الحديث الدال على تصحيح النية في اول الكتاب حملا عليه لمن اراد الشروع فيه واصلاحاله بذلك وقد علم ان بعض معانيه ليخ الهجرة الفاضلة للمرء التي ورد الحديث فيها مما لا يمكن تحصيله له حتى يصلحه بتلك الهجرة ذكر البعض منه الذي كان مناسبا بحال جمهور المستشرفين الذين لا يصفو نياتهم عن شوب الميل الى الدنيا ولذاتها فجرا لهم عنه فان قلت يلزم ترك اول الحديث تركه كما كان مناسبا لحال اهل الكمال من البريات الجميلة قلت لاشكال فيه لانهم عارفون عاملون بها غير محتاجين الى ارشاده ثم بعد ذكر الحديث بتمامه في موضع آخر تكميل للتقليم وجميع هذا من حسن نيته ولطف صنعه وكمال معرفته على هنة جزاه الله سبحانه خير الجزاء وهو ذكر الحديث لغات التنبيه المذكور على ان المقصود من ذكر الحديث هيهنا هو الترجيح باتحاد النية للجلد الدنيا والدنيا فقط وليس ذكره هيهنا مثل ذكره وذكر سبب وروده فيما بعد لافادة معرفته وظهر عذره قوله كانت هجرته الى الخ قوله الى دنيا صيغة صفة من الدنو جرت مجرى الاسماء فاختلطت فيه احكام الاصل والطارئ والمراد من كانت هجرته متصرفة الى امر من امور الدنيا قوله يصيبها صفة الى الدنيا قوله او امرأة تخصيص بعد تعميم لان السبب لو ورد هذا الحديث هو ان رجلا هاجر لينزوج امرأة يقال لها ام قيس فقيل مهاجر ام قيس مع ان ذكر الخاص بعد العام باب من ابواب البلاغة دال على اعظم بليات الدنيا واشد ما يبتلي به الرجل في الدنيا فقد ورد فيهن لا يأس الشيطان من بني آدم الا واياهم من قبل النساء وقال عمر بن الخطاب النساء كلهن شر وشر ما فيهن ان لا بد منهن والمقصد من ذكر حال من هاجر اليها هو التنبيه على ان نيات المقصود من الهجرة ما بأي وجه قوله ينكحها صفة امرأة قوله فهجرته الى ما هاجر اليه اي خطه ونصيبه وليس له نصيب من الثواب وذلك لقلب الرجل بما جرام قيس قوله حدثنا عبد الله بن يوسف الا شم بضم الميم ونقل فتحها وكسرها ايضا ومعناه بالعبرانية جميل وقيل قوله انا مالك هو ابن انس بن ابي عامر الاصبحي الحرفي الامام المعروف المشهور مات سنة تسع وسبعين ومائة بالمدينة ودفن

بالبقيع قال القسطلاني هو امام دار الهجرة بالمام الائمة وهذا نباهم مخالفا ذكره امامه الحي الشافع
رح قال الفقهاء كلهم محمول على ابي حنيفة رح قوله عن هشام بكسر الهاء والشين المعجمة المخففة ثابي
قوله عروة بضم المهملة الثانية الجليل المجمع على جلالته وامانته وكثرة علمه قوله عن اسمه هو ابن
من الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي والزبير احد العشرة البشرة
نقل انه اجتمع هو واخوه عبد الله وعبد الملك في الحرم يوما وتمنى كل احد منهم ما يرضاه فتمنى
اخوه رياسة الحرمين مكة والمدينة شرفهما الله تعالى وتمنى عبد الملك الامارة العامة وتمنى هو
العلم والعمل فنال كلا واحد ما يرضاه قوله عن عائشة بالهمز وعوام المحدثين يقولونه بياء صريحة
في القاموس عايشة علم للجواري والنساء وتهمز ابن نمير بن وائق وله بير بقرب المدينة وابن ثم
ومنه المثل اضبط من عايشة انتهى قوله ام المومنين هذا مفيس من قوله تعالى وازواجه امهاتهم
قوله كيف ياتيك الوحي في القاموس الوحي الاشارة والكتابة والمكتوب والرسالة والالهام
والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك والصوت يكون في الناس وغيرهم قوله احيانا جمع حين
بمعنى الوقت مطلقا قليلا او كثيرا قوله مثل مصوب على الحالية اي حالة كونه اتيني الوحي مشابها بصوت
الصلصلة قوله صلصلة الخ صلصل بفتح الصادين المهملتين صوت كل مصوت او الصوت المتدارك
واما اتاه كذلك لاستغراق قلبه المطهر وكان شديدا عليه الصلوة والسلام وفيه دليل على
انه لا يلزم في التشبيه المشابهة من كل وجه بل يكفي المشابهة فيما يفيد المقصد الخفي بيانه قوته
واستمراره فهنا والا فالمرجع تشبيه صوت الملك بالجرس وقيل الحكمة في ذلك ان لا يبقى مكان
لغير الصوت الملك في سمعه ولا في قلبه عليه الصلوة والسلم وهذا قريب مما قال بعض العلماء في بيانه
انه اشارة الى السماع الحاصل من وراء الحجاب لذا قال او هو اشده علي فانه لا يحصل ذلك الكلام
افسدت له مواد الوسواس وردت له اسباب الحواس وحصل له الاقبال بالكلية على الله
تعالى لان الحواس معزولة عن مطالعة عالم الملكوت وقيل ان الملك كان ينزل كذلك اذا تراءى بادية
وعيدا وهدية فيلزم هذا وجه كونه اشد ولان صوت الصلصلة ابعد من الكثرة التي تقع
في الحروف واقرب الى وحدة الموجودة في الصوت فاخذه يحتاج الى زيادة تجريد وخروج
عن افق الطبيعة الى افق الروحانية وهذا قريب مما ذكره البعض بان سنة الله تعالى
جرت بانه لا بد من المناسبة بين المفيد والمستفيد فتلك اما بانتقال السامع بالتكلم بان
يتصف السامع بنظير صفات المتكلم او بالعكس والنوع الاول يسمى بتجلية الروحانية فكان
اشد من النوع الثاني والله اعلم بالصواب قوله فيفصم هذه ثلث روايات ارجحها فتح الياء
وكسر الصاد المهملة ويروى بضم الياء وفتح الصاد من الفصم بمعنى القطع وبضم الياء وكسر الصاد

قوله وقاصر بتخديد القاف قوله اللبثي بالباء المفتوحة والمثلثة بعدها ياء المنسبة
قوله عمر بن الخطاب هو امير المومنين الملقب بامير المومنين اول من لقب بذلك كما كان ملقبا بالفاروق
مثل عم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث وستون وكان دور خلافته عشر سنين وخمسة اشهر او ستة توفي
سنة ثلاثون وعشرين قوله على المنبر بكسر الميم مشتق من النبو وهو الارتفاع بلفظ الآلة واللام
للعهد والمعهود منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يقول انما الاعمال بالنيات قال القسطلاني في
قد اشتهر ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر قيس هو الرويفي في المعجم الكبير للطبراني باسناد رجاله ثقات
عن ابن مسعود قال فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان يتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها
قال فكنا نسميه مهاجر قيس وذكر بعضهم اسم المراة قيلة واما الرجل فلم يسمه احد ممن صنف
في الصحابة فيما رايته انتهى ولعل سبب عدم شهرة اسمه وهو اشتهاره بمهاجر قيس فانظر الى
الفرق بين النية الصادقة وبين غير الصادقة حيث سمي الرجل بمهاجر قيس ونسي اسمه ووصف
الصديق رضي الله تعالى عنه لصدق نيته في الهجرة بالصاحب لحبيب الله عليه الصلوة والسلام في القرآن
المجيد وهذه لطيفة اذكرها لك وفي ان الشيعة من خواص الحجم يذكرون شيئا في مقام المدح لرجل
بينها محبة كاملة تامة فيقولون لكل واحد منهما يا رغار يا فارسية فهم يذكرون شيئا في
مقام الذم لاحدهما فيقولون ثاني اثنين المذكور في الكريمة يريدون بذلك قدح ذلك الواحد
بنوهم ان المراد بالثاني في ثاني اثنين ابو بكر رضي الله عنه فقد رايته لما طعنوا في ابي بكر رضي
الله عنه ولا يريدون ان المراد بالثاني النبي صلى الله عليه وسلم واما الاول فتبين الحجة عليهم
لان الظاهر ان الموصوف بيا رغار انما اشتهر من صاحبة ابو بكر بالنبي صلى الله عليه وسلم في الغار
وفي الحجة نقل عن الخطابي ان الحديث متروك الظاهر لان الذوات غير منتفية وانما المراد
نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه اشبه بنفي الشيء نفسه
فان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذات وبالتبع على نفي جميع الصفات هذا وقالت الخليفة
المراد نفي ثواب الاعمال لانه مراد بالاجماع وفيه تامل والاولى ان يقال ان قوله وانما لكل امرئ
ما نوى قرينة على ارادة الثواب واعلم ان ههنا فوايد منها ان من عادة المحدثين ابتداء
كتبهم بذكر هذا الحديث لينبه المتعلم على تصحيح النية في كتب علم الحديث بل في سايد
الاعمال والافعال فان تصحيح النية من اجل ابواب المجاهدة بل قد قيل نصف السلوك
او السلوك بتمامه ولا يحصل ذلك الا للصديقين ومن اكل شواهم على طريقهم بقدر
ما يحصل لهم فيها من الاخلاص بل العرفان التام والنية الكاملة متلازمان بالتلازم
يزداد احدهما بازدياد الآخر وينقص بنقصانه فتصير النية الصادقة عبادة

وكم من عبادة تعود بالنية الفاسدة عادة ومن مراتب النية الصادقة ما روي عن محمد بن
انه كان يحضر الجيش في الصلوة مع انه لا يكون الا بحضور القلب ورب نعمة وراحة تكون وسيلة
الى اخرى اعظم منها بالنية الصادقة ورب مشقة وتعب تكون سببا موصلا الى ما هو اشد منه
الا ترى رجلين يدخلان في بستان ذي فواكه واشجار ذات ثمار وازهار بألوان مبنية في
ليلة مقمرة احدهما قوي فيه ليعتبر وليتفكر في السماء والنجوم وهيئاتها وما ابدع فيها ويشاهد
قدرة الله تعالى وحكمته في صنعها وما في الازهار والاشجار والالوان والهيئات والى اصل ما تولدت
منه وما قدر فيها من فصولها وايصالها ودخل آخر ليسرق منها شيئا فيذهب الى فاحشة ليكون
وسيلة له الى ما هو اقبح منه فيخدش بالشوك يده ويخوض من اخذ ما اراد باخذ غيره اياه ويتعب
في ذلك ثم قيل ان ثمار البستان تقصد وهم اخذ واودع وقيل ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد روى هذا
الحديث وشاع منه فهو اول من ينتهي اليه سلسلة السالكين الكاملين والصوفية يروونه الصالحون
في ذلك فلا تغفل عنه وان غفل عنه الكثيرون ونسبوا السلاسل الى المرتضى والصديق رضي الله
عنهما وتضاعف هذا بما روي ايضا من حديث جبرئيل عليه السلام فان فيه الايمان والاحكام والاحسان
فيه عقايد والاعمال والاخلاق وطرق السلوك الى الله واما عثمان رضي الله عنه فكفاه جمع القرآن
فضلا فظهر ان جميع الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم اجمعين لهم قدم صدق في الدين وهم ائمة
المؤمنين في علومهم وطرقهم فان طرق المجاهدة واصول علم المعاملات من التوكل والزهد والصبر
والرضاء والمحبة معلومة من القرآن المجيد وهذا قال عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله وسنة
البعض انه لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث فكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد
اتعب نفسه من غير ان يظهر بطائل ويغير ان يعد في اعداد اهل الحديث بل الميزان على ان صار من
المتشبهين المنقوصين المتحملين بما هم فيه عاطلون انتهى والنية القصد الى الفعل والموادبها العلل
الغائية المقدمة للفاعل على الفعل وعند ارباب الرموز في المقدمة المحركة اولا وبالذات الى الفعل
الاثانيا وبالعرض تممت من شيخي ومن شدني انه السابح الاول الذي يحرك العبد الى الفعل فانظر في حالك
واحوالك هل يعمل خيرا انظر الى حياتك الله لخيرك واذا رزقت وجاهدت في هذا لعل الله ثم يرزقك
نية صادقة وانها لكبيرة الا على الخاشعين ثم المراد من قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات والحصر
اي كل عمل بنية صادقة لا فرق بين الجمع القلة والكثرة في حالة التعريف فيصح مقابلة الاحاد بالاحاد
قوله لكل امرئ حركة الراء فيه تابعة لاعراب الآخر في القاموس المرء مثلثة اللام الانسان او
او الرجل لا يجمع من لفظه وفي امرء الف الوصل ثلث لغات فتح الراء وراءا وضمها وايا والوجهان
وايا وتقول هذا امرء ورءا وايتا مرء ومرءا ومررت بامرء وبمرء محريا من مكانين ثم لا تفعل

الصحابة رضي الله عنهم العلماء عن الاسناد اي لا سماع الا سند اليه فانه قال لا يكون حجة لان
قال لا اروي عن صحابي فليس حجة هذا ما قال البعض وقال البعض انه يجوز ان يكون سماعها
ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر من ترك الرفع هو الاول وقد كان حال النبي صلى الله
عليه وسلم بخلافنا سيما لابي بكر رضي الله تعالى عنه نقلت ما سمعت ولعله لم يعلمها النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك لعلمها به قبله واما قولها قول فقط هو ايضا يجوز ان يكون داخلا في المسموع من النبي
وظهور كونه مسموعا من النبي صلى الله عليه وسلم على تقدير التسليم لا يفيد القطع والكلام فيه
بدء بضم الموحدة وكسر المهملة على صيغة المجهول ورسول الله صلى الله عليه وسلم مفعول ما لم يسم فاعله
والضمير المجرور به عايد الى كلمة ما قوله من الوحي بيان لما او كلمة للتبعيض قوله الرويا الصالحة
خبر لقوله اول ما بدء والرويا مصدر كالرجعى مختصة برؤية النيام في المنام والصالحة بمعنى
الصادقة وفيه تقريب جرى بانها من اقسام الوحي كما نقل من المتكلمين من ان الرويا وهم خيال
لمعناه ان الراي قد يرى في منامه انه يأكل ويشرب مثلا فهذا الاكل والشرب ليس في الحقيقة اكلا
شيا وشرب شيا حقيقة كيف والآن الاكل والشرب معطلة في المنام وصوم النايم لا اكل في الرويا
باق في حقيقتها اذا كانت صادقة ما عبرت في بدء وقد اتفق كتاب الله وسنة رسوله ونبيه صلى الله
وسلم في صحتها ولم ينل الناس تحريين لذ لا بد من قل من لم يجرب صحتها في عمره ولم يذل رويا الانبياء
والصالحين مستندة عند عامة الناس وقيل حقيقة الرويا الصالحة ان الله تعالى يخلق في قلب النايم
او حواسه الاشياء كما يخلقها في اليقظان وهو سبحانه يفعل ما يشاء ولا يمنعه نوم ولا غيره فربما
يقع ذلك في اليقظة كما له في المنام واعلم ذكر العلماء المحكة في ابتداء الوحي بها انه لو ابتدء الملك الاوامر
بالنبوة صريحا بغتة لم تحملها القوة البشرية فبدء الآيات الرويا ليحصل له عليه الصلوة والسلام الفة
والتيام بالوحي وبالملك ثم اعلم ان مدة الرويا كانت ستة اشهر وقد ورد انها جزء من ستة واربعين
جزء من النبوة وقد كان ابتداء النبوة بعد الاربعين فحصل من جميع ذلك ان عمره صلى الله عليه وسلم
ثلث وستون سنة على ما هو المشهور الراجح قوله وكان ابني صلى الله عليه وسلم قوله رويا بتوين
كحبلى قوله فلق الصبح بفحتين بينهما فاء ساكنة والشين وانما يقال هذا في البين الواضح والاضافة من قبيل
اضافة العام الى الخاص وهذا الكلام من كمال بلاغته فانه يفهم منه النور التام المليم للاذهان الغير
عن الظلام الذي يزيد انافانا قوله ثم حبب بضم المهملة وتشديد الموحدة للكسورة الاولى على صيغة
المجهول من الماضي اي جعل محبوبا اليه ومفعول ما لم يسم فاعله قوله الخلاء بفتح المعجمة ممدودا والي
الخلوة ليكون القلب فارغا لعبادة الرب تعالى وتقدم في التفكر صفاته وانفاسه فان القلب كالمراة
المجلوة للرايا القدسية والافاضة بالامور الدنيا كالمرايا المجلوة للصور الخاصية اياه من حصولها فاذا
بالتصفية الحاصلة بالخلوة باطفرا للكوت الايحاء وظهرت المعاني الثابتة فيه وفي صفحة جبينه الى

صلى الله عليه وسلم فذكان معظم امره التحنث في الجبل وهو التعبد بغار حراء الغار الثقب في الجبل وهو قريب
من بيوت الكاف والقاف بكسر الهملة وتخفيف الراء والمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال على يسار الصاير
سفا الى مقابل العوام يخطون فيه في ثلثة مواضع يفتحون الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهو مصروف
ويقصر ويذكر الالف وهي ممدودة وفي القاموس حرا كالكتاب وكهيا عن عياض وبوث وبفتح جبل بمكة
فيه غار تحنث فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقيل يذكر ويؤنث انشد منع صرفه اعتبارا بجعل
اللفظ على البقعة وهذه قاعدة كلية قوله فيتحنث على صيغة المعلوم من التحنث عن الاثم كما في
الدمايين والفتح لكن صاحب القاموس قال تحنث تعبد الليالي ذوات العدد انتهى وهذا هو المذكور
في البخاري قوله وهو ضمير هو عائد الى التحنث وهو مع جملة معترضة قوله الليالي متعلق بقوله
فيتحنث لا بقوله التعبد لانه لا يشترط فيه ذلك على ما مال اليه بعض الشراح وقد مر ما في القاموس
وهذا التفسير للزهري ادرجه في الخبر كما جزم به الطيبي ورواية المصنف من طريق يونس عنه
في التفسير يدل على الادراج كذا في الفتح وذوات صفة الليالي فتقبل اقل الجمع ثلثة ايام ثم سبعة
ثم شهر وللثلثة اعتبارا بتكفين اليمين والتنوين في الوضوء والتطهير عن النجاسة قال في
الفتح ذلك الشهر كان رمضان رواه ابن اسحاق في الكتاب الكبير قال القسطلاني في رد علا بعين
سواء بن مصعب وهو متروك الحديث قاله الحاكم وغيره انتهى واعلم ان الاربعون بركة كما يعرف
من قصة موسى عليه السلام ولم يعرفوا ان بالثلاثة والسبعة والشهر ثم الاربعون وقول الليالي
ذكرت مع ان التحنث كان فيها وفي الايام لان العرب يعدون المدة بالليالي لانها غرر الشهور كما في
قوله تعالى وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقيل هذا من قبيل
التغليب ذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة وقيل يحتمل ان يكون عبارة عن الكثرة
اذ هو المحتاج الى العدد قال وهو المناسب للمقام واعلم انه اختلف في تعبده صلى الله عليه وسلم والمختار
عند اهل الاصول انه كان متعبدا قبل البعث بالشرع فقيل بشرع نوح عليه السلام قبل بشرع عيسى عليه
السلام وقيل ما تبين انه بشرع وفي الفتح في بيان معنى تحنث بحنث بخفيف اي يتبع الحنيفية وهي دين
ابراهيم عليه السلام قال والفاء بدل شاء في كلامهم فقد وقع في رواية هشام في السيرة يحنف
بالفاء قوله قبل الذي ينزع طرفا آخر للتحنث او التعبد على ما مر اي يشتاق او يرجع كما في بعض
الروايات الصحيحة قوله ويتزود عطف على يتحنث والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر ونحوه
ايما الى ان التزود لا ينافي التوكل بل بعض الفقراء كان يأمره لدفع خطرتهم قوله لذلك
اي لذلك الخروج للحذاء او التحنث او المكث في الليالي ذوات العدد خديجة بفتح المعجمة وكسر
المهملة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن خمس وعشرين سنة واشهر او اقام معها اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت قبل الهجرة

من اقصم المطر اذا قلع والضمير الى الوحي والجملة بعدع حال من ضميره اي يفارقني وقد
وعيت اي حفظت عنه ولا يمنعني الشدة عن حفظ ما القي واخذه ما اوحي ويحتمل على
بناء المفعول اي يكون قوله عني مفعول اما ليرسم فاعله ويكون بيانا للشدة اي هي الشديدة
بحيث ينقطع من بدني شيء قوله وقد وعيت عنه الضمير اما راجع الى الصورة او الى الحال
اي حفظت قوله واحيانا عطف على قوله احيانا الاول قوله يتمثل اي يتصور مشتق من
المثال وصيغة التفعل يدل على التكليف وان تلك الصورة ليست باصيلة قال المتكلمون
الملائكة اجسام لطيفة علوية يتشكلون باي شكل يريدون ولا استبعاد في ان الله تع
يجعلهم قادرين على ان يروا الا ما يشاؤن من الاشكال ومن استبعد ذلك فقد ابعد
عن الصواب وكذا من قال اينذر عن جبريل عليه السلام اجزاء يعني عنه فكذلك الاولى
والاحوط ان يفوض كيفية على الله تعالى قال في الفتح والحق ان تمثل الملك ليس بمعناه
ان ذاته انقلب رجلا بل معناه انه ظهر بتلك الصورة فانيسا لمن يخاطبه والظاهر
ان القدر الزايد لا ينزل فلا ينفي بل يخفى على الراوي والله اعلم انتهى قوله رجلا اما منصوب
على الحالية لافادة المجيء بلا تاويل واما على انه تميز عن النسبة والتحويل الى الفاعلية المفعولية
اكثري لا كلي كما في امتلاء الاناء ماء او باب التاويل مفتوح ويحتمل مفعول به ان ضمنت
يتمثل معنى تحذيب اي يخذ للملك رجلا مثلا قوله فيكلمني فاعي اي فاحفظ وذكر صيغة
المضارع هيهنا والماضي فيما قبل لان الحفظ هيهنا في حالة التكلم وفيما سبق قبل الفصم
اي المفارقة لا بعدها ومعها ثم اعلم انه كما يفهم من هذا الوجه من الوحي حال حامل الوحي
كذلك يفهم منه كيفية نفس الوحي وايضا كما يفهم حال جنس الوحي كذلك يفهم
حال سدره اذ هو داخل في جنسه فلا اشكال في توافق الحديث للترجمة على ان امر الترجمة
ليس مبناه على التوافق التام بل التناسب العام الذي يحصل بنوع ما مع ان الترجمة قد يكون
شارحة للحديث حيث يظهر من الترجمة ما هو المراد من الحديث وهذا لا اصل يحل كثيرا من الاشكالات
وتغفل عنه كثير من مهرة هذا الفن ثم اعلم ان المراد من الملك جبريل عليه السلام كما في
القسطلاني والدمايمني فانه رسول بين الله وبين رسله وقد نزل عليه الصلوة والسلام اسرافيل او ملك
كما سياتي وهو من الالوكة بمعنى الرسالة او من لاك وتصريفه في محله قوله قالت عايشة رضي
الله عنها قيل يحتمل ان يكون هذا داخلا تحت الاسناد السابق بحذف حرف العطف كما هو
عادة المصنف في السند المعطوف وباثباته في التعليق وح يكون مسندا كما في القسطلاني قلت
ان يكون باسناد آخر ذكر البخاري بعد سبيل التعليق بلا اسناد تاييد البيان الشدة وتاكيدا له
كما هو عادته في تراجم الابواب حيث يذكر ما وقع له من قرآن او سنة او اثر معاضدا لها قوله

ينزل على صيغة المعلوم من التزول والوحي فاعله وجوز البعض صيغة المجهول من الايزال وكون
الوحي مفعولا لم يسم فاعله قوله الشديد البرد صفة لليوم مضاف الى فاعله لفظية اي شديد برده
قوله فيفصم بحا صيغة المضارع المعلوم من الفصم بمعنى القطع من حد ضرب يضرب ويروى
بحا صيغة المجهول وفي رواية بضم التحتية وكسر الصاد المهملة من افصم قال القسطلاني وهي لغة
قليلة قوله وارحبيته بالجيم كذا ان بالكسر وجبينه بالضم اسمها والجبين طرف الجبهة
واللفتان جبينان مكتنفان بالجبهة في القاموس للجبينان حرفان مكتنفان للجبهة من شقيها
فيما بين الحاجبين منحدرا الى قصاص الشعر وحروف الجبهة ما بين الصدغين منحدرا عند
الناصية كله جبين انتهى والصدغ ما بين العين والاذن وكان الظاهر لفظ التثنية لكن لتلازمهما
وتلازم افعالهما جعل كالشيء الواحد كالعينين ويحتمل ان يكون المراد في الحديث الجبهة لوجود العلاقة
المصححة قوله ليتفصد العرق قطع العرق لاسالة الدم والمراد بهما السيلان وهو بالفاء والقاف
بحا ما قيل تصحيف عرقا بالتحريك معروف مثلوب بحا التثنية من النسبة والجملة المصدرة
بان حالية من الضمير المرفوع في يفصم او المجرور في عنه والتاكيدات للتقرير والتحقيق لا لازالة الاوهام
المنكرين والظاهر ان التاكيدات لصدق الرغبة وفورة النشاط فان التاكيد كما يكون للاول
يكون الثاني قوله حدثنا يحيى بن بكير ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير كما في العيني قيل ولد سنة اربع او خمس
وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى وثلثين ومائتين ورويه عند البخاري بلا واسطة ولو واسطة
وقوله بكير كزبير بضم الموحدة وفتح الكاف بعدها تحتية ساكنة واخوها دوراو واسم ابي
عبد الله كما مر بفتح اللام وسكون الياء واخره ثلثة قال القسطلاني كما العيني نقلا عن القاضي
ابن خلكان على مذهب الامام ابي حنيفه فكان اماما كبيرا قال القسطلاني روينا عن الشافعي انه
قال الليث افقه من مالك الا ان اصحابه لم يقوموه وفي رواية ضيعه قومه وقال يحيى بن
بكير الليث افقه من مالك وقال العيني كان اماما كبيرا عظيما جليلا ثقة وثقه وكرمه المنتقي
وابو الوليد الباجي لم يبالغ البخاري في ترجمة هذه الحنفية مع ان مذهب شيخه الكبير الجليل ذلك قوله
عن عقيل بضم المهملة وفتح القاف بعدها ياء ساكنة واخره لام وهو ابن خالد بن عقيل
بفتح المهملة وكسر القاف الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية القرشي الاموي قال العيني وليس
في الكتب الستة من اسمه عقيل بالضم سواه قوله عن ابن شهاب هو الامام ابو بكر بن محمد بن
مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب المدني سكن
الشام وهو تابعي صغير سمع جماعة من الصحابة قال العيني سمع انسا وربيعة بن عباد وخلقا
من الصحابة انتهى قوله عن عروة امه اسماء وخالته عايشة الصديقة ام المومنين وهو
ابن الزبير احد العشرة المبشرة قوله عن عايشة ام المومنين قال النووي هذا حديث مراسيل

ثلث سنين وكانت وفاتها ابو طالب بثلثة ايام وكان جميع اولاده صلى الله عليه وسلم منها
غير ابراهيم رضي الله عنه وكان ابراهيم من مارية وكانت عايشة رضي الله عنها تغير عليها
بعد وفاتها لما رات من النبي صلى الله عليه وسلم لحبها قوله لمثلها اي لمثل تلك الليالي في وفات الحدة
والمتعذر رواية صلى الله عليه وسلم يرجع الى خديجة رضي الله عنها ثم يريد الذهاب الى حراء و
فيتزود لمثل تلك الليالي قوله حتى جاءه الحق الظاهر انه غاية لما فهم من الكلام من الذهاب
والرجوع والمكث او لتحنث على الكيفية المذكورة والمراد بالحق الملك الكريم او الامر الذي نزل
هو به قوله وهو في غار جملة حالية قوله فجاءه الملك هذه الجملة كالتفسير او كالتفصيل لما قبلها
وكان نزوله يوم الاثنين لسبع عشرة خلت رمضان ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن اربعين
سنة وفي رواية مسلم فجيئه الملك بالقاف والجيم المكسورة بحا صيغة الماضي من الفجاة قال القاضي من
نفس الكلمة والمراد بالملك جبريل عليه السلام قال في الفتح ما قلا عن البعض اقسام الوحي ستة
وادبعون فذكرها وغالبها من صفات حامل الوحي وقال القسطلاني اقسام الوحي الرويا الصادقة
ونزول اسرافيل اول البعثة كما ثبت في الطرق الصحاح انه عليه الصلوة والسلام وكلما اسرافيل
فكان يتراءى له ثلاث سنين ويامره بالكلمة من الوحي والشيء وكلما به جبريل وكان يراءيه في
صورة رجل في صورة دحية في صورته التي خلق عليها مرتين وفي مثل صلصلة الجرس والوحي اليه
فوق السموات من فرض الصلوة وغيرها بلا واسطة والقاء الملك في روعه عليه الصلوة والسلام
من غير ان يراه واجتماعه عليه الصلوة والسلام وبجبرئيل ملك الجبال ميكائيل خمس الله اذ امره ان
يطيعه وقال صاحب الفتح والذي وقفت عليه في هذه الرواية وقال لم يقترن به من الملئكة الا جبريل
انتهى ثم اورد عليه بان المثبت مقدم على النافي الا ان صحة الثاني دليل نفسه فيقدم والله اعلم
وذكر العيني فيما سبق بعد ان قال يجوز ان يكون المراد بالملك اسرافيل فان قوله رضي الله عنه ان اسرافيل
لم يلقه القرآن قط وانما كان نزوله بالكلمة من الوحي اجيب بانه لم يذكر هيهنا من نزول القرآن وانما
الملك الذي نزل بالقرآن هو المذكور في الحديث الآتي حيث قال فجاءه الملك فقال اقرا الحديث ثم
ذكر العيني حكاية حضوره مجلس الحديث بالقاهرة وكان فيه جماعة من المحدثين فقرا القارئ
منهم اول البخاري فسالهم عن الملك من هو فقالوا جبريل فطلب منهم الدليل فجيء وافقال العيني
هو اسرافيل عليه السلام نزل ثلاث سنين كما رواه احمد في مسنده ثم ذكر القصة بطولها قوله فقال
القاء للتعقيب قوله ما انا بقارئ كلمة ما نافية وخبرها محذوف اي ما انا قارئ بشيء ما الاستفهامية وابدا بحاء
في رواية اخرى ما اقرء وردد النووي نافية لا دلالة لها على كونها استفهامية لجواز ان يكون كلمة
نافية وايضا ايد بما جاء في المرتبة الثالثة قلت ما اقرء هذا ايضا ضعيف لجواز ان يتردد
النبي صلى الله عليه وسلم في المرتبة الثالثة فيكون مصرا على انكاره في المرتبتين الاوليين لعله بحالها ولا ثم

رفع التردد من امره بالقراءة في المرتبتين لكن لايخفى ان الظاهر حمل الكلمة ما في مواضع بمعنى واحد
فاذا ثبت معناها في المرتبة الثالثة بالرواية المذكورة كان الحمل عليه في جميع المراتب اولى قوله مفظ
بالعين المهملة والظاء المعجمة لعل الحكمة في التغطية ايصال اوصاف الملكوتية وتسكينه على الصفق
والسلم بعدها الاخراج عن الاوصاف البشرية وتبعيده عنها ويظهر منه معنى قوله حتى بلغ مني الجهد
فالبلغ الفتح روي بالفتح والنصب اي بلغ الغط مني غايته وسعي وروي بالضم والرفع اي بلغ مني الجهد
مبلغه وقوله اسرائيلي اي الطاقي ولم يذكر الحديثة المدة الثالثة جمعنا وهو ثابت عند المولف في
التفسير انتهى ثم قوله فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق قال القاضي في تفسيره اي اقرأ القرآن
مفتتحا باسمه او مستعينا به اقتصر المفعول وجعل الجار والمجرور مصنوبا بالحالية ويحتمل
ان يكون المامور بالقراءة هذه الكلمة وهي مبداء السورة ويفهم منه ان البسملة خارجة عن السورة
واما احتمال كونها داخلة فيها فبعيد جدا وكذا احتمال باسم ربك على ان الباء للتعدية
والباء للمصاحبة او الاستعانة بعيد ثم الجمهور على ان هذه السورة المكية المباركة اول سورة
نزلت من القرآن والحديث يشهد له وقيل الفاتحة وقيل سورة المدثر وفيه انه لو كان الامر كذلك
لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها ولم يقل ما انا بقارئ على الباقية واعلم ان اصول المعارف
معرفة المبداء بصفاته الكمالية والمعاد من ثمراته وخصوصياته صريحا او استلزاما وفي
هذه السورة المكية اشارة اجمالية الى جميعها اما الى الاخيرة ففي اخرها واما الى الاولى ففي اولها
وذلك لانه تعالى ذكر صفة الرب من بين الصفات بشارة بتربية النبي صلى الله عليه وسلم ومن جملتها
ما ذاى من شدة التغطية مرادا ثم ارشد الى مراتب التربية من الصفات الكمالية النبوية الى من خلقها
الخلق الذي هو اظهر الاوصاف الفعلية دالا على وجود الخالق ويلزم منه كونه تعالى قادرا مريدا
ثم الى علمه بقوله علم وهما يدلان على كونه تعالى حيا ثم اشار الى كونه تعالى بصيرا بقوله
الم يعلم بان الله يرى ويعلم منه صحة كونه تعالى سميعا ايضا وعلم ايضا لفوت الكمال بقوله
الاكرم ولا يخفى ما ذكر صفة الاكرم في ابتداء الوحي من اكرم كرامة عظيمة تؤدن الى الكرامات
وعلم من تنزل القرآن انه تعالى متكلم ثم في وصف الانسان بانه خلق من علق اشارة الى ان النبي
صلى الله عليه وسلم معذور في عدم القدرة على القراءة وان الانسان في نفسه ليس له علم من عند ذاته
وبعطية الله تعالى ما شاء وفيه اشارة الى العقل الهيولاني والعقل المستفاد وما بينهما ولعل
التغطية الثلثة لتكميل النفس النباتية والحيوانية والانسانية او احدها لتكميل النفس القوي
بجذب المشتهيات وثانيها لتكميل النفس التي هي لدفع المكروهات وثالثها لتكميل النفس
المطمئنة التي توجهت الى المعارف الالهية والعلوم الحقيقية بعد صلاحها وبعبارة اخرى احديها
لتقوية العفة واخرى لتقوية الشجاعة واخرى لتقوية الحكمة وخود ذلك والله اعلم بالصواب

واعلم ان النازل اولا هو اول السورة الى قوله ما لم يعلم وهو لا ينافي لما ذكرنا من ان المقصد حاصل
ان السورة بتمامها يحتوي العلوم قوله علق هو بالحاء المهملة الدم المنعقد قوله يرجف بفتح الشاة
التحتية وبالمهملة والجيم المضمومة والقاء اي يضطرب قوله فواده بضم الفاء القلب وقيل باطنه
وقيل غشاءه وفيه ايماء الى ان التغطية اثرت في القلب قوله زملوني بفتح الاول وكسر الثاني
المشدد على صيغة الامر من التزميل والظاهر انه خطاب لخديجة رضي الله عنها والعرب يستعمل صيغة الجمع المذكر
في خطاب الاهل ومن هذا القبيل قولهم فعلوا الاهلة المكنى الى آنست نارا لعلي آتيكم منها بخبر او جذوة
من النار لعلكم تصطلون وقوله رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت ومن هذا القبيل
قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ولما غفل الجمهور
عن هذا الاصل ذهبت الشيعة الى ان الخطاب ليس للازواج وليس بداخل قيد مع ان السوق
يكذبه واجاب اهل السنة عن قولهم بما في كتبهم ومن هذا القبيل ما جاء في بعض الاحاديث
هل عندكم شيء في خطاب عايشة رض ولكن كيف بكم في حديث الافك ومعنى زملوني لفقوني
في الثياب قال القسطلاني قال عليه الصلوة والسلام ذلك بشدة ما لحقه من هول الامر السابح
والعادة جارية بسكون الوعد بالتلفيف قوله فزملوني بفتح الزاي المنقوطة وتشديد الفوقية
على صيغة الماضي من التزميل بمعنى التلفيف قوله الروع بفتح الراء الفزع واما بضم فهو الخلد
بالتحريك قوله الجنوار ما ذكر من ملكي الملك والغط الى آخره ما ذكر قوله لقد خشيت اللام
دخلت على جواب قسم محذوف قال القاضي ليس معناه الشك في ايتان الملك لكنه عليه السلام
خشي ان لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء الوحي فرهق نفسه الشدة ما لقيه
اولا عند لقاء الملك على انه لا اشكال في عدم تبيين الامر اولا ثم صيرورته على امر وربما
يفضل الله وقوته تعالى فقد روي انه قال الحبيبة اظن انه عرض لي شيء جنون فقالت كلا والله
قوله كلا معناه الردع عن ذلك القول يعني لا تقل ذلك الكلام قوله لا يخزيك الله بضم التحتية
والخاء المعجمة افعال من الخزي بمعنى الفضيحة والهوان وروي ايضا لا يحزن من الحزن
بالمهملة والزاء والنون وجوز فيها ضم الباء وفتحها فان حزن واحزن بمعنى قوله ابدا منصوب
على الظرف قوله الله بكسر الهمزة والجملة تعليل لما قبلها قوله لتصل الرحم بفتح اللام اي لتحسن الى
اهل القرابة ومعنى صلة الرحم الاحسان الى الاقارب وتحمل من الحمل قوله الكل بفتح الكاف
وتشديد اللام الثقل والذي لا يستقل بامره اي يحمل ثقل الغير على نفسه او فيمن الضعيف
وتكسب المعدوم تكسب بفتح التاء على اشهر الروايات اي تحصل المال المعدوم الذي ليس في يدك
ثم تعطيه بعد الكسب غيرك او ليس في يديك وفي رواية بضم التاء قوله وتقري بفتح التاء وضاد

قوه وقيل بالضم ايضا مسموع وفي باب الياء من القاموس فتح الضيف بالكسر والفتح والمد
اضافه كافتواه وتعين بضم التاء من الاعانة على قوله باب جمع فاعلة بمعنى الحادثة
ولذا قيدت بقولها بالحق وكلام خديجة رضي الله عنها على قوة عقلها دفعة فذهلها وعظم
فقها جمعت مهمات مكارم الاخلاق المالية والبدنية الشاملة للاقارب والاجانب
واستدلت بذلك الله سبحانه يحفظ صاحب هذه الاخلاق عن الخزي والذل وان
صاحب المكارم كريم عزيز فيما بين الناس وله قدر ومنزلة عندالله ثم ان مدح خديجة
ليس من قبيل ما ورد فيه احثوا في وجه المادحين التراب لان هذا لاجل الطمانينة الامن
فاسد تكون للمادحين المعجب ولان النبي صلى الله عليه وسلم وكان معصوما من الكبر والعجب
التفرض عليه الصلوة والسلام مخصوص عن حكم الحديث الوارد في المجيبين بانفسهم فلا اشكال
في سماع النبي صلى الله عليه وسلم مدحه من بعض الشعراء وعلى ان مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم
المشار اليها بقولها انك لتعلي خلق المعدوم وبما ورد في الحديث اديني ربي فاحسن تاديبي
لا يفيها العبارات يشهدك قولها احسان ثم ما ان مدحت محمدا بمقالتي ولكن مدحت
مقالتي بمحمد وقوله لدهمر لا منتهى لكبارها وهة الصغري اجل من الدهر قوله
ورقة بالتحريك قوله نوفل بفتح النون والفاء بينهما واو ساكنة قوله ابن عم بدل من
ورقة او من ابن نوفل ويضيع ان لا يكتب الا لفا الاول لوقوعه صفة بين العلمين ويكتب الثاني
لغوات ذلك الشرط ثم انه كان نوفل وخويلد والد خديجة اخوين واجتمعت خديجة رضي الله عنها
مع ورقة في اسد في القاموس ورقة بن نوفل ابن اسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة رضي الله عنها
واختلف في اسلامه قال العيني فظاهر هذا الحديث وهو قوله يا ليتني كنت جذعا وما بعده
يدل على اسلامه وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبره قال له ورقة والذي
نفسي بيده انك لنبي هذه الامة انتهى وقال القسطلاني وعده البعض من الصحابة وانه
اقال ابن اسلم قوله ينصر ايصار نصرا تيقا وترك عبادة الاصنام وطريقة الجاهلية
قوله وكان هذا بيان لقوة معرفته بدين النصارى حيث قد على كتابته بل على فهم
معاني الكتاب ايضا كما يدل عليه رواية اخرى وهي العبر بدل العبراني ولا اشكال في معرفته
باللغتين والعبري والعبراني لغة اليهود كذا في القاموس قال القسطلاني في العبرانية
بالكسر نسبة الى العبر بكسر العين المهملة واسكان الموحدة ثم زيدت الالف والنون في النسبة
على غير قياس قيل سميت بذلك لان الخليل عليه نبينا وعليه الصلوة والسلام تكلم بها لما عبر الفرات
فارا من نمرود وقيل النسبة عبرانية والاصل سريانية والباء في العبرانية تتعاقب كثير

انتهى قوله يا ابن عم هذا على حقيقته واما روي يا عم بدون الابن فعلى سبيل الاحترام كما هو في تتمة
من ابن اخيك هذا ايضا يحتمل وجهين اما باعتبار الاحترام ظاهر واما باعتبار الترابة
فلان قتادة عبد مناف وعبد العزى على ما قيل هو ابن الاب الثالث لورقة كان ابن الاب
الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله هذا الناموس يحتمل ان يكون هذا ابتداء والناموس خبره
ويكون الشار اليه الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون هذا موصوفا والناموس
صفة والوصول مع صلته خبره واما ذكر موسى عليه السلام لان نزول الناموس
عليه كان متفقا عليه بين اليهود والنصاري بخلاف عيسى عليه السلام والناموس على
ما في القاموس صاحب السر المطلع على باطن امرك او صاحب الخير وجبريل عليه السلام ينتهى
واما الجاسوس فهو صاحب الشر قوله يا ليتني ذكر التمني لامتناع عود الشباب الضعيف
الى البنوة او الدعوة او اياما ما قوله جذعا بالجيم المفتوحة والذال المعجمة اي شابا قويا
يا نضرتك واصلي في الدواب ثم يستعمل في الانسان مضروب على الحال وخبر بعد خبر
لكان قوله اذ يخرجك قومك كلمة اذا استعملت بمعنى اذا للاستقبال تفيد او مخرجي فيها يستعاد
من اخراجهم من غير سبب بل مع وجود الاسباب المانعة عنه والواو للعطف على محذوف
قد يقدر قبل الهمزة وقد يقدر بعدها يعرف ذلك من الكشاف وتفسير القاضي الياء
في مخرجي مشددة احديهما ياء الجمع والاخري ياء المتكلم وهو خبر مقدم لقولهم ولا يجوز ان
يكون القسم الثاني من المبتداء على اللغة العليا الان مخرجي على صيغة الجمع كما عرفت
واسم الفاعل في القسم الثاني من المبتداء لا يجمع الا في لغة اكلوني البراغيث وقال القسطلاني
فلا يجوز الحكم لان مخرجي نكرة والاضافة لفظية قوله او عودي على صيغة المجهول من
المعاداة وهو استئناف من اتم الاحوال قوله وان يدركني كلمة ان شرطية والفعلان
بعدها مجزومان بها يومك اي زمان ظهور نبوتك او وقت اخراجك وهو بالرفع على
الفاعلية واسناد الادراك الى اليوم لان المجيء من قبله وانكان كل من ادرك فاتت
مدرك له ايضا ولو بالمال هو زاده بيم مضمومة فهمزة مفتوحة فنقطة مشددة مفتوحة
بعدها راء مهملة من الازر بمعنى القوة اي نصرا قويا بليغا قوله ثم لم ينشب اي لم يلبث وهو بالنون
المفتوحة وبالشين الساكنة فالجيم المفتوحة على صيغة المعلوم في القاموس لبث العظم فيه
كبر ولم يفد قوله ان نوفي على صيغة المجهول وان نوفي بدل الاشتمال من ورقة او معناه لبث
ورقة مدة معتدة من وقت ذلك القول اليه وقت وفاته قوله وفتر الوحي قيل هذه الفترة ثلاث
سنين وقيل سنتان ونصف قال الشيخ ابن حجر اخرج ابن ابي خيثمة من وجه آخر مرسلا
عن داود بلفظ بعث الابعين ووكل به اسرافيل ثلث سنين ثم وكل به جبريل قال الحافظ هذا

يحسن بهذا الرسول ان يجمع بينه وبين القولين في قدر اقامته عليه الصلوة والسلام بمكة بعد البعثة
فقد قيل ثلاث عشرة وقيل عشرة ولا يتفاوت ذلك بقدر مدة الفترة والله اعلم انتهى قوله
قال هذا لفظ الجزم واما لفظ التريقي فقيل ويقال وحكى قولا ابن شهاب هو الامام ابو بكر
الزهري ثم قيل ان ما لم يذكر فيه من اول الاسناد واحدا واكثر يسمى تعليقا ولا يذكره البخاري
الا اذا كان مسندا عنده امام الاسناد المتقدم كما هنا قال احدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
انه قال ابن شهاب او باسناد آخر وقد تترك الاسناد هيهنا لوجود من الاخر من المتعلقة
بالتعليق لكونه الحديث معروفا من جهة الثقات او لكونه مذكورا في موضع آخر وقد وقع خطأ
الشيخ ابن حجر كون الحديث معلقا هيهنا وحكم بعدكونه معلقا في شأنه في موضع آخر قوله واخبرني
ابي بالواو والعطف لزعم بيان الاخبار عن عروة وابي سلمة ولا تحقق له لان المعلق لا يكون بالواو
وقال القسطلاني ويحتمل هذا من التعاليق ولو كانت صورته صورة خلافا للكرماني حيث
اثبته مطلقا وقد خطاه في الفتح انتهى قوله ابو سلمة بالمهملة واللام المفتوحتين هو ابن عبد الرحمن
بن عوف قوله جاورت بحراء من جاور يجاور من باب المفاعلة وحراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء ممدودا ويجوز القصر كما في القاموس وهو جبل بمكة على ثلاثة اميال منها قوله
وهو يحدث جملة حالية قوله فقال الفاء للتفسير وجملة القول مفسرة للجملة الحالية المذكورة
قوله بينا كلمة بين ظرف والالف حصل باشباع الفتحة اي بين اوقات الشيخ في اثنائها فاجاني
جاءني الصوت فجؤني الضمان الذي كان مضافا الى الجملة وعاملة هو المفاجاة المفهومة من
كلمة اذ لانه يقع مفعوله كثيرا ولو كلمة المفاجاة لكان العامل هو سمعت الذي هو الجواب قوله
فاذا الملك اي جبريل عليه السلام كما في القسطلاني قوله جالسا الرفع على الخبرية قوله فرقت بضم الراء
وكسر القاف اي فزعت ويجوز بفتح الاول وضم الثاني قوله وطويت رطوتين في موتين وفي بعضها
مرة قوله فاول ما نزل لما كان التنزل والتدثر واحدا فهم معنى التدريج ويدل لهذا الحديث ايضا ان
نزول سورة المدثر بعد فترة الوحي فهو اول ما نزلت بها فقد بعض العظماء الجلة او يعلم
من هذا ومن حديث عائشة ثم الخ اول ما يدل ان نزول الفاتحة بعد نزول سورة اقرء
وسورة المدثر قوله والرجز قال في القاموس الرجز بالكسر الضم الفتح وعبادة الاوثان والعذاب
والشرك قوله فحي الوحي بالحاء المهملة واليم المكسورة بعدها صيغة الماضي والوحي فاعله ومعناه
كثر وتتابع وهو في الاصل شدة حر الشمس والهم ومنه حمي الوطيس وفي بعضها فتاتاني قوله
المتابعة بها مرات ان حصلت المرادي تفسير في التامة وان حصلت لغيره في الناقصة
والضمير الاول ليحيى بن بكير والثاني الى عقيل اي تابع عبد الله يحيى بن بكير فرواه عبد الله عن
عن الليث وتابع هلال وعقيل فرواه عن الزهري كما رواه عقيل عنه قوله وقال يونس
بواو ده اي بدل فؤاده المذكور سابقا وفائدة ذكر المتابعة وكون التقوية وتكثير الطرق

ولهذا قد يدخل في باب المتابعة من لا يحتج بحديثه وجده وهذا اول موضع ذكر فيه المتابعة
واكثر البخاري ذكرها في صحيحه قوله مرادي بواو ومهملة ثم دال ابن يحيى الف وابو لهما مشددة
قوله عن الزهري هو ابن شهاب كما مر قوله ممرا باليمين المفتوحتين قوله لوادره جمع البادرة
بالطبع بادره كوثبت ميان دوكف وكردن بردم انتهى وهي تضطرب عند الفزع الشديد والحاصل
ان اللفظ في رواية يونس ومعمر بواوه بدل فؤاده الواقع في الرواية الاولى بعد الاتفاق في باقي
الحديث لما فهم من القسطلاني سعيد بن جبير هو ابن كيسان التابعي وجبير بضم الجيم وفتح الموحدة
بعدها تحتية قوله في قوله تعالى لا تحرك به لسانك كان التحريك في بدء الوحي لما هذه المناسبة ذكرهما
الحديث جميعا وفي الكشاف به اي بالقرآن وكان عليه السلام اذا القى الوحي الى جبريل القراءة
ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان ينفلت عنه فامر بان ينصت له ملقيا اليه
بفهمه وسمعه حتى يقضي اليه وحيه والقي لا تحرك لسانك بقراءة الوحي ما دام جبريل يقرأه
لتأخذه بها مجملة ثم علينا ان نقوله ان علينا جمعه في صدرك واثبات قرآنه في لسانك
انتهى قوله بعلمنا اي بما اوحينا من القرآن شدة وصعوبة يقال اشد شدة ومشقة ايضا ولعله كان لا يستمر
وصبي راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل بلال الحلاج ما شيا من تحريك الشفتين وهو بعيد
بل الاولى ان يقال كان الحلاج من اسباب الحركة الحاملة على تحريك الشفتين الباركتين قوله
المفهوم من التبع عن تحريك اللسان والمفهوم ما ذكرنا انه كان الواقع تحريكا الشفتين فاجيب عنه
بان التحريكين متلازمان غالبا ولئن لا تلازم بعضهم احدهما بالآخر وقيل التبع يذكر احدهما عن الآخر والله
اعلم انه تمسك بعض الروافض على ما عادتهم في الالحاد بان القرآن المجيد لم يدون فقط
بل اخذ بعض الرواة عن الرواة

بياعد اذا اشكل عليك ما اجمل فيه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمل في اللفظ والسؤال عن المعنى
كما هو شان الشعوف بالعلم الطالب الصادق قوله تعالى فاتوه اتوه اي بلسان جبريل قوله قال فاستمع
لتفسير لقوله فاتبع والقول معنوي قوله حدثنا عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة
قوله عبد الله هو ابن المبارك وهو من تبع التابعين ومن اكابرهم قوله قال ابو البخاري قوله ح هذه جاء
التحويل اشارة الى تحويل الاسناد من شيخ الى شيخ والشيخ الاول ذكر لعبد الله بن المبارك شيخا واحدا
واتى في ذكره شيخين يونس وعمرو اتفاقي يونس عن الزهري قال البعلي في بيان لطائف اسناد
سفيان زيادة الواو في قوله وحدثنا مثمر وهلال بياء وواو التحويل ويعبر عنها غالبا بصورة ح مهملة
مؤدة وهكذا وقع في بعض النسخ وقال النووي وهذه الواو كثيرة في مسلم قليلة في البخاري
انتهى وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى آخر
ذلك اي بيسمى حوالة بالحاء فقيل انها ماخوذة من التحويل لتحوله من اسناد الى آخر واما يقول
القاري اذا انتهى اليها حا مقصورة هذا كلام العيني وقال القسطلاني جرى وسعهم عليه
خطا فان لا التباس لبطلان سندين واحد ومذهب الجمهور انها ماخوذة من التحويل
وقيل من حالت الناقة اذا تحولت وبالجملة اشار ذلك الى ان احد شيخيه هو يونس حدثه باللفظ
والآخر هو عمرو بالمعنى فكذا قال لخوه ومناسبة للمقام اعني لبيان بدء الوحي الاشارة ابتداء الوحي
كما قالوا في رمضان ولعل بعد تربصة الصوم فيه هذا شكر النعمة العظيمة قوله جبرئيل بكسر الجيم
وسكون الموحدة قال ابو الزهري قوله عبد الله على لفظ التصغير قوله وكان اجود ما يكون
بترفع اجود على انه اسم كان وخبره محذوف على الوجوب وهو حاصل القيام متعلقه وهو في رمضان
مقامه وكلة ما مصدرية والتركيب من قبيل اخطب ما يكون الامير قياما والمعنى اجود كون الرسول
صلى الله عليه وسلم اوجوده صلى الله عليه وسلم حاصلا في ايام رمضان ونسبة الجود الى الاكوان
مجازية للمبالغة كما في نهارصايم وفي رواية لا يسئل اجود بالنصب على انه خبر كان واسمه
ضمير ابيه صلى الله عليه وسلم وما مصدرية ظرفية اي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدة كونه في رمضان اجود منه في غيره كذا قاله السيوطي قوله حين يلقاه الطاهر انه
يدل من الظرف الاول ولعل السر في ذلك انه صلى الله عليه افضل الناس وجبرئيل عليه السلام
افضل الملئكة والقران افضل الكتب الالهية وانه ظهر وبطن ورمضان افضل الاوقات
والجود اثر الاوصاف ولقاء الحبيب اعظم اسباب البسط والفرح والرسالة من الله
تعالى واقتباس العلوم والمعارف من جناته تعالى احيانا مرغب عليه الصلوة والسلام
والتنزه عن الدنيا وما فيها معون على المقصود وانسب بالملكوت والحمل بقوله تعالى
احسن كما احسن الله اليك او وقع بذلك واثبت فتشبب ما ذكر لما ذكر قوله وكان يلقاه

الاجود ان الضمير المرفوع يعود الى جبرئيل والمنصوب الى النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل العكس ايضا
ويرجح الاحتمال الاول بقوله فلقيه حين يلقاه جبرئيل قوله فيدارسه الطاهر انها عليهما السلام
بتاويات قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام وهو بتداء وخبره اجود وهذا الكلام
كالعلة لما قبله قوله بالخير شامل لوجود المنافع وانواعها بحيث تحتار عقول الناظرين كما هو
شامل لها كذلك شامل للعبادات وسائر ما يتقرب به قوله حدثنا ابو اليمان بفتح التحتية للثناة
وتخفيف اللام هو ابن الحكم بفتحتين قوله عتبة بضم المهملة وسكون الثناة الفوقية بعدها موحدة
ابا سفيان هو صخر بالمهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وهو ابن معاوية ولد قبل عام الفيل
بعشر سنين واسلم حين فتح مكة واحسن اسلامه بحيث ما قاله البعض وطعن فيه ايضا وروح
الاول وشهد حنينا وفتح الطايف وفقئت عينه يوم اليرموك ومات بالمدينة ودفن بالبقيع سنة احدى
واربع وثلثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان نعم كذا في القسطلاني قوله
حرب بفتح المهملة وسكون الراء ابن امية بضم الهمزة قوله هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف
غير منصرف للعلمية والعجمة والهته قيصر ولكل من ملك الروم كما لقب ملك فارس بكسرى وملك
الترك خاقان وملك القبط بزعون وملك مصر عزيز وملك حبش بتبع قال القسطلاني
وهو اول من ضرب الدنانير وملك الروم اي وثلثين سنة قوله في ركب جمع راكب وهم اصحاب
الابل العشرة فانوقها وهو حال عن ابي سفيان اي ارسل اليه حال كونه كائنا في ركب كان يرسلهم
تجارا جمع تاجر بالشام قبل نزله النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين قبل النبوة وثنتين
بعدها اما الاولى فمع عمه ابي طالب حتى الشام الراهب الذي الى مكة وهو ابن ثنتي عشرة وثانيهما
في تجارة خديجة بنفسه وهو ابن خمس وعشرين سنة واما الثنتان في النبوة واحديهما ليلة الاسراء من
مكة وثانيهما في غزوة تبوك من المدينة والشام قد يهمز وقد لا يهمز قوله في المدة هي قطعة
من الزمان مادا بالتشديد على صيغة المالي من المفاعلة من المدة ايد بها صلح الحديبية
وهو سنة ست قال الشيخ ابن حجر وكانت مدتها عشر سنين كما في السير واخرجه ابو داود من
حديث ابن عمرو لابي نعيم في مسند عبد الله بن دينار كانت اربع سنين وكذا اخرجه الحاكم والاول اشهر
وكانهم تعاضوا فوبهم سنة ثمان وفتح مكة اشتهر وكفار بالنصب عطف على ابا سفيان قوله
فاتوه الفاء فصيحة تقديره ارسل اليه فجاء الرسول فطلبه اتيانه فمضى فاتوه قوله وهو بايلياء اي
هو محل وجماعة كذا في القسطلاني وقوله بايلياء مدينة بيت المقدس وفيه لغات اشهرها
كسر الهمزة واللام وحوله اي هرقل بعظماء الروم جملة حالية من فاعل دعا والروم اسم جمع
سموا باسم ابيهم وواحده رومي في القاموس الروم الظبي وبالضم جيل من ولد الروم بن
عيصو قوله ثم دعاهم الظاهر ان الدعا الاول كان للدخول في المجلس والثاني دعاء فدا و

للكلالة والخطاب وقال القسطلاني في معناه اسم احضارهم فلما حضروا وقعت مهملة
ثم استدناهم كما اشعرها الاداة قوله بنو جماد بفتح الجيم وضمها والكسر الجيم وهو المفر
للغة باخوي وتربطون على مبنيين الاخير بالاوفتح وتربطوا الترجمة بها عنوان الباب
وقد ترجمة وعنده والفصل على اصالة التاء كذا في القاموس قوله نسبا منصوب على التمييز
والفصل عليه محذوف اي سلكم ويحذف ظهور القرينة كثير قوله فقلت اي في جواب هرقل
قوله انا اقربهم نسبا لانه لم يكن بينه وبين بني عبد مناف غير قصي وهو لاب الواحد للنبي
صلى الله عليه وسلم قوله فقال ادنوه قوله كذبني من الثلاثي قوله فكذبوه على صيغة الامر
من الثلاثي المزيد فيه قوله في اثر هذا الكلام اي سفيان من حال نفسه قوله ان ياثر واسم للثلثة
وكرهت ان لا اثر بعني الرواية والنقل اي لولا الحياء عن ان اصحابي ودون الكذب عني
ويقولون اذ كذب عند هرقل ولو على العدو لكذب ويعلم منه ان قريشا كانوا يعلمون
الكذب ويحترون الكاذب وهذا من آثار شجاعتهم ومعنى القلب الذي يدل عليه جودهم
وكرمهم وشرف نسبهم كما ان الكذب من آثار الجبن والطمع الدني يوجب للارذال
والاخساء وان يظهروه كذبني عند هرقل ليفتضح هرقل اياي وهذا اقرب قوله
لكذبت عنه عليه الصلوة والسلام او لكذبت ولفلت عنه قوله ثم كان اول ما نزع علي
انه اسم كان واتى قال خبره او العكس قوله كيف نسبه اي اشريف ام لا قوله وذو نسب اي شريف
وقد استعمل بدون استفهام هيهنا فعلم انه لا يختص بالنفي ومن هيهنا تمسك من قال انه
يستعمل بدونه قوله من ملك الظاهر ان قوله من ملك اسم كان وكلة من زايدة لانه كلام
غير موجب ويجوز فيه زيادتها اتفاقا وان اختلف في مثل قد كان مصر ويحتمل ان يكون
الضمير المستتر فيه اسمه وهو يعود الى القايل مطلقا المفهوم من من القول المذكور
ومن ملك بيانه وفي بعضها بمن المعصولة بدل الجارة قوله فاشرف الناس مقابلهم مع
ضعفايكم قرينة لكون المراد بالشرف القوة بحسب المال والجاه لا النسب فلا يرد الاشكال
بالمهاجرين والانصار وبني هشيم واضرابهم من اشراف العرب قوله سخطة بفتح المهملة
ويروى بضمها وسكون المعجمة منصوب على انه مفعول له ليرتدوا والمراد ارتداد المرتد
من اجل وجدان الخلل في الدين فلا يرد النقض بارتداد بعض الرواة بعد الرواية بعد اليقين صلى الله عليه
وسلم وانه كان من جملة حب المال وعدم الالفة بالدين لا نعم دخل فيه قهرا
لاحماله قوله بعد من العذر بالجيم فالمهملتين وهو ترك الوفاء بالعهد ونحن
منه في مدة ويد اثر عدة الان غير معلوم ويحتمل ان يكون مراده ان مكارم عليه الصلوة
والسلام قد كانت كذلك فيما سلف ولا ندري حاله وحالها الآن قوله قال ابو سفيان

ابو سفيان في شرح ما قصد من قوله ونحن الخ كما اشرنا اليه قوله ولم يمكن صفة شيا بالرفع
صفة كلمة وانما ادخلها لانها مشعرة بامكان صدور العذر الذي هو مذموم عند جميع
الناس ويعلم من كلام ابن زيد بن عمرو بن نفيل ان المرتد ينزع والا لدك له ابو سفيان في هذا
المقام وانه كان اعون بمقصوده الباطل ولكان اعلم بحاله لقرينة زمانا ومكانا ودالا
قوله كان قتالكم اياه انفصال الضمير الثاني ليفيد ان حبن كان بمنزلة القتال وقال
بعضهم ان انفصاله هيهنا افصح من اتصاله قوله سجال بكسر السين المهملة وبالجيم جمع
سجل وهو الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة له عليه الصلوة والسلام تشبيه
الحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذلك دلوا ومن ان لا يقع على القليل والكثير
فيجوز ان يقع البجال احيانا عنه قوله ينال هذه الجملة لكونها مفسرة لما قبلها ترك العطف
فيه لكمال الاتصال قوله يقول واعلم ان قوله هرقل يامر كم هيهنا وفيما بعد وقول
ابي سفيان يقول يامرنا على تعظيم هرقل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وانه كان من الملك
الذين يراعون الادب دون ابي سفيان قوله ما يقول الزادة عبادة الاصنام قدم
ذكر التوحيد اما لان اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم فالمؤمنين به اشد ولان قدم
ذكر الصلوة من بين الفروع واما لتبعيض فانه عبادة هرقل فانه كان نصرانيا والنصارى
يقولون بالتثليث قوله والصدق اراد به الصدق في القول فيراد به عدم الاخبار
عن الحق لا في القول ولا في العمل ولا في القصد ولا في النية والمراد هيهنا الاول بقرينة ما
بعده قوله قال الترجماني قال له اي لابي سفيان اراد ان يفهم على ان الاسولة التي سالها
كانت لاغراض صحيحة ليتبين منها امره صلى الله عليه وسلم وفيه تنبيه على ان لم ينبه
به ودلالة على انه كان صاحب راي وعلم قوله فلئن كان الرسل يبعث في نسب قومها اي نسب
شريف ان يكون اشرف نسبا بين القوم الذين ارسل اليهم لان الحكمة يقتضي ذلك
حتى لا ياتي شكمة ذي نسب من اخا عن الاحسن وان للنسب اثرا عظيما في مكارم الاخلاق
ومستحسنات الملكات فانه كالطبيعة الثانية للحقيقة الانسانية المقتضية
للفطرة الاستلامية باعتبار الاخلاق الجميلة قوله فقلت اي لهرقل قوله يا تتبع بفتح الفوقية
وهمزة ساكنة بعدها مثناة فوقية مفتوحة بعدها سين مهملة ثم الف التانيث
عن الغفلة يفتقر عنه ساكنة يفتدي ويتبع وفي بعض الروايات ينأى من النفعل
قوله وسألتك هرقل كنتم تهمونه هذا السوال كان مذكورا فيما قبل بعد السوال الاولى
ولعله راى بعدها ايضا ان ذكر هذا السوال في عداد الاسولة المتعلقة بالالات من
غير ملاحظة الاتباع وما اوفى به سواء تعلق بالنسب او بالحسب او بالي افقده فيها

قوله سخطه لدينه فان الرجل العاقل وقد يغلب على عقله فيخاتله خادع بخفة سفاه وتعتقدا
امرا ممنوعا تراه فعلا بشاشة القلوب بن بسوء نظر وقلة تامل بشاشة القلب في الوجه
والمحبتين الامتزاج وهو بالرفع فاعل يخالطه وضميره المضاف اليه يعود الى الايمان
والقلوب مفعوله وفي بعض الروايات بشاشة القلوب بالاضافة الى القلوب بدون
ضمير المضاف اليه اي يخالطه الايمان بشاشة القلوب قوله بايايا موكر سوق الكلام يقتضي
كون كلمة ما استفهامية والاقبل بما الاستفهامية حرفي جر يحذف الفها في الكتابة
وقد ثبت هيهنا الالف ايضا مختصر من قوله فيما مرمازايا موكر قال في اذا لقي ما
تمانه قال سالتك ماذا ايا موكر في لوقيها لجوز كلة في الاداة اثبت الفها بنيها عليه
وقيل يجوز اثبات الالف ايضا بحاقلة ويمكن ان يقال ايضا انه اذا قيل يا موكر بابنا الالف
يتبادر منه السوال عن لما موريه واذا قيل بم يا موكر يحذف فيها يتبادر منه السوال عن
سبب الامور وهذا وجه حسن لكتابة الالف وقد قيل يجوز هما نادرا فلعله هيهنا اختير
النادر لذلك قوله ولا تشركوا يدل هذا على ان النهي عبارة عن الكف عن الفعل المنهي عنه
داخل في الامور به قوله وبنهاكم عن عبادة الاوثان كانه خص النهي عن الشرك مطلقا
بالشرك بعبادة الاوثان خوفا من التضادي فيما اراد ان يقول بعد ذلك اعني قوله
فانكان ما يقول حقا الى قوله لغسلة عن قذيده ق والعفاف بالفتح كما عرفت وقد
في هذ الحديث ذكر القتال هيهنا واورده في كتاب الجهاد اكتفاء بما هو اليق بامر النبوة
قوله فدعى بنشديد الياء ق وقد كنت اعلم اما من الكتب السماوية او من النجوم قوله اخلص
اي اصل يقال خلص اليه اي وصل اليه قوله لتحشمت جواب لو اي طلبت بتكلف لقاءه
كانه مما لقاءه عليه الصلوة والسلام كما قال ولو كنت عنده لي ولكن لم يوفق بذلك حبا
للملك وخوفا على نفسه من قومه كما للطبراني من طريق ضعيف انه قال اعرفوني انه كذ لكن لكت
لا استطيع ان افعل ان فعلت ذهب ملكي وقتلني اليهود ولو تفطن هرقل بما في الكتاب
من قوله عليه الصلوة والسلام اسلم تسلم واجمل الجزاء على عمومه واطماع تسلم لنفسه
وملكه لما كان للنفساني لكن علم من قصة المروية انه كان عاقلا جبانا اعماه جبنه وسده
عن الايمان قال الشيخ ابن حجر انه حارب المسلمين في غزوة موتة سنة ثمان بعد هذه القصة
وكذا روى ابن حبان في صحيحه عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه ايضا ان يتوك
بدعوه وانه اقارب الاجابة ولم يجب فدل ذلك على استمراره في الكفر ودل ايضا انه
كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم كذب بل هو على نصرانيته وفي رواية
كذب عدو الله ليس مسلم كذا في الفتح مختصرا منقحا قوله فرعاد اي قال ابو سفيان فرددنا

هرقل قوله ع دحية بكسر الدال وفتحها وهو دحية بن خلف بن قدرة الكلبي وكان من
اجمل الناس وجها وكان اذا دخل المدينة لم يبق غدرة الا خرجت للنظر اليه وكان
جبريل ياتي النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله تعالى في صورته فيكون النبي صلى الله
عليه وسلم بحديثه اشد فرحا وسرورا لكون جبريل عليه السلام من الله تعالى اليه صلى الله عليه
وسلم اذ سل من كان هو تمثل على صورته الى قومه ليكون ابين في الابلاغ ما مون
البلاغ وانكان المال عند يحيى المبلغ اليه مختلفا غاية الاختلاف فان الاختلاف
باعتبار لا ينافي تحقق التشبيه باعتبار آخر وكان الوجيه لا لحسن يتبادر الى الاغراض
ويسارع بالاقبال عليه بالتعظيم وكان ارساله في آخر سنة ست بعد ان رجع من الحديبية
وكان اصول الى هرقل في المحرم سنة سبع وسبعين وجية في خلافة معاوية قوله الى عظيم
بصري اي نايب هرقل كان في البصري وهي بضم الوحدة وسكون المهملة على ما وزن في القاموس
بصري كحمري بلد بالشام قوله من محمد عبد الله الى عظيم الروم ذكره صلى الله
عليه وسلم بذكر العظيم لانه كان عظيم في الروم ولا يبعد على انه عليه الصلوة والسلام
عظمة لقوله سلام على اتبع الهدى فانه ينبغي تخيير الناس حيث لم يواجهه عليه السلام بالملقة
على تقدير اتباعه بل روي انه اكرمه عليه الصلوة والسلام لم يقل له ملك الروم بل قال
عليه السلام بكر الدال اي جرعوته ويحتمل ان يكون الاضافة بيانية والصدبخفيف اسم المفعول
ويحتمل ان يكون من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله قوله تسلم بفتح اللام مضارع يجزم بوتك
هذا جواب للامر الغير الجواب الاول وجواب شرطه مقدر مفهوم من جواب الامر المذكور قوله
اثم البريسيين بفتح المثناة التحتية وكسر الراء وبعدها مثناة تحتية مكسورة وبعدها مثناة تحتية
مفعله مكسورة وبعدها ياء ان اتباعه فكذا روي اثم الاريسيين بالهمزة قال في القنى
الاريسيين جمع اريسي وهو منسوب الى اريس وقد تقلب همزته ياء كما جاء به رواية
ابي ذر والاصيلي وغيرها انتهى والاريس كجليس الاكار كذا في القاموس وذكره في معنى
الاريسيين ولم يتعرض صاحب القاموس للبريسيين ثم فلما قال اي هرقل قوله اكثر بضم العين
والعقب بالتحريك والاول مجاز اي الصباح في الصباح مصحف بفتحتين بالنقد وفي زياد قوله
وارتفعت الاصوات كالعطف التفسيري لما قبله قوله واخرجنا على صيغة المجهول
قوله امر الاول على صيغة الماضي والثاني فاعله وفي القاموس امر كفرح كثروتم فهو

اسود الاسراشد قوله ان ابي كبشة كان رجلا من خزاعة وكان يعبد الشعري وذلك عباده
ولم يوافقه احد من العرب فيه قريش الى صلى الله عليه وسلم به لانه عبادة الاوثان
وقوله موافقهم يريد الاباطيل في القاموس كان المشركون يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم ابن
ابي كبشة شبهوه بابي كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان وهي كبشة
وهب بن عبد مناف جده صلى الله عليه وسلم من قبل امه لانه كان نزع اليه في الشبه او كبشة
زوج حليمة السعدية او كبشة عمرو لدها انتهى وبفهم من هذا الطلاق الابن لابي كبشة
من جهة ظنهم به صلى الله عليه وسلم انه يتعمد اذا انتسب اليه باحد الوجوه للذكورة انه
يحاف في الفتح انه بكر للهزة استثقالا تقليلا لا يفتحها لثبوت اللام في الرؤية الاخرى والضمير
المنصوب راجع الى الابن وملك فاعل يخاف والمراد من الاصفر الروم لصفرة الوانهم كما ان
الحبشة غلب عليهم السواد وقيل ان الوان اهل الروم قبل اختلاط الحبشة بيضاء فلما
اختلطوا بهم وتولد الاولاد من روي وحبشة اصفر الوانهم من تركيب البياض بالسواد او
لانهم كانوا يفسون اولادهم في ملوا اصفر سيموه بالعبودية فاذا ذلك اي قال ابو سفيان
على بتشديد الهاء الاسلام بالنصب على المفعولية وكان قال الشيخ ابن حجر الواو للحالية
والتقدير عن الزهري اخبره في عبد الله فذكر الحديث ثم قال الزهري وابن ناظور الحديث فذكر هذه
القصة في موصولة الى ابن الناظور لا معلقة كما زعم بعض من لا عناية له بهذا الشان وكذلك
اغرب بعض المغاربة فزعم ان قصة ابن ناظور مروية بالاسناد المذكور عن ابي سفيان
عنه لانه ما رآها لا يصح بها للسماع حملها على ذلك وقد بين ابو نعيم في دلايل النبوة ان
الزهري قال لقيته يومئذ في زمن عبد الملك بن مروان واظنه انه تحمل عنه ذلك لا بعد
ان اسلم وانما وصفه بكونه سقفا ليشير الى انه كان مطلعا على اسرارهم عالما بحقائق احكامهم
وكان الذين حزم بانه من رواية الزهري عن عبيد الله اعتمد على ما وقع في سيرة ابن اسحق
فانه قدم قصة ابن الناظور هذه على حديث ابي سفيان فحدثه عن عبيد عن ابن عباس ان هرقل
فذكره نحوه وجزم للحفاظ ما ذكر اولا وهذا ما ينبغي ان يعول في ما وقع من الازدواج اول الجزء
والله اعلم انتهى ابن الناظور بالنون والظاء المعجمة صاحب ايليا يروي بالنصب على الخبرية
او الاختصاص والخبر سقف او يجوز وعلى الاول اجنبر بعد جنبر والرفع صفة لابن الناظور والاضافة
في صاحب ايليا معنوية لان المراد من الصاحبين له صحبته استمرارية وح لا يعمل اسم الفاعل وهرقل
عطف على ايليا والصحبة في ايليا باعتبار اقامته لها وفي الثانية حقيقة سقف بضم السين
للمهملة والقاف المشددة المكسورة على صيغة المجهول من الثلاثي من التفعيل اي جعل اسقفا
وروي اسقف بهمزة مضمومة مع القاف المضمومة وتشديد الفاء ابو ليس للصفاري
وفي القاموس بيان معاني الناظور صاحب ايليا وصاحب هرقل كان بنجا سقف على بصفاري

الشام ويروي فيه بالطاء من النظر وفيه ايضا في معاني السقف وهو اسقف دير سقفا وزنه
اسقف الصفاري وسقفهم كاردن وقطرب وقفل ليس لهم في الدين وسقف كسقيفا
صبيا سقفا فتسقف قوله محدث حين بعد حين لقوله كان ابن الناظور قوله خبيث النفس اي
مهموما عين تنشيط بطارقة بفتح الموحدة جمع بطريق بكة بكرها بعدها مهملة دهم خواص
الملوك قوله حذا بفتح المهملة وتشديد الذال والمراد بهما او كاهنا وقوله ينظر في النجوم حمله
وقف صفة كاشفة لانه كان الكهانة يوخذ تارة من الفاظ الشياطين وتارة من احكام النجوم
قوله ملك الختان ضبط ملك بوجهين بفتح اللام وكسر اللام وبضم اللام وسكون اللام وعناه رايت
رايت في الليلة انه قد ظهر طايفة اهل الختان والختان بكسر المعجمة اسم للختن وهو قطع جلد
الحشفة فيحا الاقليد اي الذي صلى الله عليه وسلم ويحا الثانية راي العربي الصفاري كانوا لا يختنون
فلذلك قال ما قال قوله فظهر اي غلب قوله فمن يختن كله من استفهامية قوله من هذه الامة اي من اهل
هذا العصر قوله فلا يهمنك بفتح الهاء مضارع اهم اي اوقعه في الهم والقلق اراد ان اليهود
اذلاء ضربت عليهم الذلة والمسكنة فلا يرى دهم غلبة يحا الصفاري بل هم الان تحت يدك قوله
مدائن جمع مدينة قوله فبنيا هم يحا امرهم اي فبينا الناء كونهم في شان قتل اليهود وتدبيرهم
في ذلك قوله اتى على صيغة المجهول وسقط به بين وهذا الموضع الى قوله ذكر اذا وازمع بتيا
قوله هرقل مرفوع بذلك الفعل قوله اسبل على صيغة المعلوم وغسان فاعله وبالجملة صفته
رجل قوله غسان في القاموس كشداد ماء نزل اعليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم بنو جفنة ردط
الملوك او غسان اسم القبيلة والغساني للجيل جدا قوله يخبر حال من الضمير العايد الى الرجل الاتي به
قوله فلما استخبره هرقل بالرفع على الفاعلية قوله فانظروا ايها الختن كما راي تعرفن ان هذا الذي اخبرني
حاله لعله هو الذي يسود على ملكه كما راه في النجوم وكما قال هذا يملك هذه الامة يحا صيغة
المضارع وفي بعضها يحا صيغة الصفة وفي اخرى على صيغة المصدر وعلى الاخير الظاهر ان الاشارة
بهذا الى الرجل الاتي به اي هو من الملك الذي رايته وعلى الاولين الاشارة الى النبي صلى الله عليه وسلم
قوله الى صاحبه يعني صفاطر الاسقف كما في القسطلاني قوله وكان قطيره اي نظيره قال ابو ذر
بتخفيف الهاء مدينة معروفة للروم في القسطلاني وهي مدينة رياسة الروم قوله حمص بكسر المهملة
واليم الساكنة بعدها مهملة مدينة بالشام يذكر ويونث وسار اليها لانها دار ملكه كما في
القسطلاني قوله فلم يرم بفتح الثناة التحتية وكسر الراء اي لم يفارقه قوله حتى اتاه كتاب صاحبه
وهو صفاطر المذكور قوله وسكوة بفتح الدال المهملة والكاف وبينهما سين مهملة ساكنة
وبعد الثالث راء مهملة مع تاريخ بناء عظيم كالقصر حولها بيوت وسائل للخدم قوله
فغلقت بالتشديد من التغليق وروي من الاغلاق قوله ثم اطلع اي ظهر وبدا على الناس
من علو خوفا من الصفاري وهذا من اماته حسنة كما سرد بوبه ما بعده قوله في الفلاح اي النجاة

من الهلاك قوله والرشد اي الفوز في الي وصول المطالب الحقيقية او المراد بالفلاح حصول الخير
فيقال ليس شيء اجمع لحصول الخير من لفظ الفلاح والرشد ضد الغي قوله فاصوا بمعنى تابوا
اي عفوا واكتاحيضة بفتح الاول وسكون الثانية قوله ردوهم على صيغة الجمع من الامر الحاضر
قوله اختبر بها صيغة المتكلم من المضارع للعلوم اي امتحن وهو من الخبء فان الممتحن يطلب الشيء
يستخبر عنه شدد للمفعول لاختبر قوله اخي بالمعجمة كان مقصود البخاري انه ما امت
وما فاز مالك الباقي مع انه كان من الاذكياء نعوذ بالله من غضبه وقد وفق الله سبحانه النبي
فضارع بقاء ملكه على خلص اولياء الله المقربين قوله رووه صالح وفي بعضها قال محمد اي
اي البخاري يعني كما روى هذا الحديث ابو اليمان عن شعيب عن الزهري كذلك رواه هو لاء الثلثة
عنه وقع في صالح ابن مائة سنة وبيف وستين سنة وكان لابي جماعة من الصحابة ثم بعد
ذلك تلك على الزهري وتلقن منه العلم وكان ابتداء التعلم وهو ابن تسعين سنة وقال ابن
معين كان صالح اكبر من الزهري وبالجملة هؤلاء الثلثة واقفوا شعيبا في رواية هذا فتقوي
اسناده مطابقة الحديث للباب باعتبار انه يعرف حاله صلى الله عليه وسلم في ابتداء امره
فان ابا سفيان نقل حاله الماضي قبل نزول الوحي الذي هو كالمقدمة لهذا الكتاب الجامع شرع في
مقاصده والايمان اعظمها واذ سلك الامور الدينية كلها فلذا قدم وكونه قال كتاب
الايمان اي هذا كتاب الايمان في العيني كتاب الايمان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس في هذا باب ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي
صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس والاول اصح لانه ذكر الا كتاب بالايمان والاناسب
بعده الا الابواب التي تدل على انواع له وذكر باب الايمان بعد ذكر كتاب الايمان لا ما يدل عليه
على ما يخفى قال والليس في رواية الاصيلي ذكر لفظ باب انتهى وقد سبقه ما في القسطلاني وفي نسخة
عتيقة كتاب بالايمان والحب في الله والبغض في الله وقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
لكن لم يتعرض من الشراح لهذه النسخة ثم ان تكرار البسملة في اوايل كتاب البخاري يعم ما في النسخ
الكثيرة لمزيد التبرك بها ولتنزل الكل واحدها كانه كتاب براسه لاستقلاله في افادة العلوم
قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطف على الجر ور قبله قوله بني على بناء المجهول في الاسلام
اتم مقام قاله والبخاري يذكر بعض لفظ الحديث لغرض يدعوه اليه وهو اي الايمان قول

اي الايمان الكامل الذي يتضمن شعبه وثمراته ولوازمه اموراثلثة اعتقاد وقول وفعل م

وفعل ولم يذكر الاول لانه لا خفاء في كون الايمان عبارة عن الاعتقاد انما الخفاء في كون
القول والفعل داخلين فيه ولا اعتبار لمن قال ان الايمان هو لا غير وافق القائلين الا
قوله ويزيد وينقص هذا رد على مذهب الحنفية القائلين بان الايمان لا يزيد ولا ينقص
والبخاري يراد فهم في كثير من مواضع صحيحه ثم اعلم ان النزاع بين الحنفية غير هم
ليس بحسب المعنى انما النزاع لفظي لان مقصودهم بعدم زيادة الايمان وعدم نقصانه

ان القدر المنجي من العذاب الابدي والموصل الى النعيم المقيم الابدي لا يزيد ولا ينقص ولا يخفى
ذلك دخول الاعمال والاقوال فيه لتيل درجات زايدة وكونه منجيا من العذاب اصلا
وراسا وبالجملة فقوله وهو يزيد وينقص اما الى اختلاف آخر وليس هنا الثمرة كون القول
والفعل داخلين في الايمان مبنيا عليه فقد اذ الزيادة والنقصان بتصور اتي نفس
التصديق ايضا كما اوما اليه قوله والحب في الله بالرفع على انه مبتدا وخبره قوله من الايمان
ذكر هذا البيان امكان الزيادة والنقصان كذكر الآيات وقال بعضهم يجوز ان يكون
عطفا على ما اضيف اليه الباب واعلم ان البخاري قد يستدل لترجمة الباب بالقرآن المجيد
وبما وقع له سنة مستندة وغيرها واثر الصحابة رض او قول الفقهاء او كما سنطلع عليه
وكان فيه تنبيها على انه لم يطلع على الحديث بشرائطه قوله قال الله تعالى استدلال بالكونه عما هادة
من زيادة الايمان ويعني سنة نقصانه على تقدير عدم وجود الاسباب الموجبة للزيادة
وكتب هذا التعليق سنة ذكره بصيغة الجزم ليكون حكما سنة بصحته قوله عمر بن عبد العزيز
وهو من الخلفاء الراشدين رضوان الله وقد عد ايضا من الاقطاب وكانت امه ام عاصم حفصة
بنت عاصم بن عمر بن الخطاب لد بمصر سنة احدى ومائة وقد قيل انه مجدد
المائة وحكي انه كان عنده شيء من اظفار النبي صلى الله عليه وسلم وشعره واوصى اذا مت
ان يدفن معه ذلك وحكي ايضا انه لما دفن سقط ورقة من السماء فيه مكتوب بسم الله
الرحمن الرحيم امان من الله لعمر بن عبد العزيز من النار وعبد العزيز ابن مروان بن الحكم وكان
لقال الشيخ بني امية ضربته دابة في وجهه وكان عمر بن الخطاب يقول من ولد رجل لو
جرحه شجة بملاء الارض عدلا وروي ايضا قال البيت شوى منذ او الشيء من ولد الذي يلاها
عدلا كما ملئت جورا واراد بالشيء الشجة التي كانت في وجهه وعن ابن عمر قال انا كنا نتحدث
ان هذا الامر لا ينقضي حتى يلي هذه الامة رجل من ولد عمر يصير فيها بصيرة عمر وجهد شاة
قوله الى عدي بن عدي بفتح العين المهملة كان عاملا على الجزيرة والموصل من قبل عمر بن عبد
العزيز والمقصود من الحكاية ان القول والفعل داخلان في الايمان كما يوهم عبارة البعض
ولا يخفى ان دلالته على احد وجهيها ابين من دلالته على دخولها الا ترى ان علما نا تمسكوا
بقوله تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات على ان العمل خارج عن الايمان فالاصوب ان
يقال ان المقصود منها الاستدلال على انه يزيد وينقص فان قلت كيف يكون المندوب داخلا
في الايمان قلت دخول هذه الامور عند القايلين به من اصحابنا ليس مثل دخول الركن الذي قام به
المعتزلة فانهم يجعلونها داخلين في حقيقة اصل الايمان وعلما نا القايلون به يجعلونها
داخلين في كمال الايمان لا في اصله كما تقرر في علم الكلام ويدل عليه قوله فمن استكملها استكمل

الايمان وبالجملة اذا جعلت الايمان داخلا في الايمان الكامل وهو اصل الايمان الذي هو عبارة
عن التصديق وكذا جعل التصديق مراتب بعضها للنجاة الابدية وبعضها للدرجة العلى
لم يبق النزاع بين الفريقين لاهل السنة والجماعة بحسب المعنى انما يكون بحسب اللفظ وتفصيل هذا
يطلب من الكتب الكلامية قوله وحدوثا اي منفيات ممنوعة تمسك الظاهر من سياق كلام عمر رضي
عبد العزيز فهم ان يتبع عيبا ويتهمه على ان يفعل ما يكون سببا لاستكمال الايمان وينبه ايضا
على ان غير مقصوده من ذلك حب رياسة التقليم بل اداء ما استغلبه من تزويه احكام
الشرع حتى ان مات يخاف من نقصه لحقه من اداء اياه الخلافة قوله وقال ابراهيم عليه الصلوة والسلام
معطوف على قوله وكيت وهذا اشهاد آخر على تفاوت مراتب الايمان في الزيادة والنقصان لكلام
في الاتقى المتقى له بيانا بعده الاتقى له قال مجاهد ابن عباس فان حملة على ذلك لا يحلو ان تكلف
قوله وقال معاذ بالضم وبالمهملة فالجيمة هو من كبار الصحابة وحكامهم اجلس بناء على صيغة
الحاضر والخطاب للاسود قوله نؤمن بالجزم على جوابا لامر اي نذاكر احوال الآخرة والمعارف الحقيقية
قوله ساعة هذا يدل على ان المراد بالايمان الايمان الكامل والا فاصل الايمان كان ثابتا وهو واجب
في كل حين والشك فيه محال قوله اليقين الايمان كله تعلم من تاكيده بالكل انه ذو اجزاء فعلم الزيادة
والنقصان في بقي انا اليقين فعل القلب فالظاهر من كلامه ان الايمان فعل القلب فيثبت بلفظ الكل
انه ذو اجزاء ولا يثبت به ان العمل اجزاءه حتى يدع مضايع ليس له ماض على ما قيل لكنه
جاء فاد واي بتلك قوله ما حال في الصدر الظاهر انه اذا وقع الخطرات الفاسدة بالتوجيه التام
الى الله سبحانه وذلك منتهى مراتب التقوى والتقوى على ما قالوا ثلاث مراتب اولها التجنب عن
الشرك وثانيها التجنب عن المنهيات والمكروهات وثالثها سيان جميع ما سوى الله تعالى
ولا يتاتى في هذه الرتبة التوجه الى الامور القريبة الى الحضور الحقيقي فهذا نقل ان عمر رضي الله عنه
كان يجهز الجيش في الصلوة وذكر العلماء ان الامور الدنيوية من الاذكار وان خص الكلام
به كان الاولى حال الابرار والآخر حال المقربين ومن هذا علم وجه ما قالوا حسنات الابرار سيئات
المقربين قوله وقال مجاهد هو من الاكابر التابعين ومن علماء التفسير ومن ثلاثة ابن عباس
قال العيني وانفقوا على انه ثقة وجلالته وهو امام في الفقه والتفسير والحديث انتهى
واعلم ان النزاع بين الحنفية وغيرهم لفظي فالتعرض للاجوبة كالتعرض للادلة وهو لا حاجة
اليه بل ينبغي ان لا يقع في البين ومقصوده من نقل هذا الكلام ان عقايد الانبياء عليهم الصلوة
والسلام متحدة وان اختلف فروع شرايعهم فالايمان بحقيقة الجمع واحد وان لم تكن مختلفة
في مراتب تحصيلها والمفضل بحسبها على حسب الزيادة والنقصان وبعد هذا هو المراد
من نقل قول ابن عباس فتذكروا علم اكتفاء مجاهد في تفسيره بنوح عليه السلام من قبيل
الاكتفاء بالاقوى عنهم او من قبيل ما يقال كذا والمادة كذا الى آخره والامر في الدلالة

بين وان استقصيته قوم ثم اعلم انك عرفت من الفن ومن تفسير مجاهد ان الانبياء عليهم الصلوة
والسلام متحدة دينا وانما اختلفوا بحسب الاصول والعقايد دون النوع فنوح في شرع نبي
مثل نوح عليه السلام بان شرعه لم يكن منضما للتوبيد والتشبيه وان ناقصا
لاجل ذلك فقد خالف كتاب الله لانه بوجه واحد بل بوجوده ولم يطلع على تفسير مجاهد
مع ادعاء العلم بالمغيبات وعليك بالدين ثم عليك بالدين فان قول الزائفين فانه
لا تنفكل يوم القيمة الا باتباع كتاب الله سبحانه وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قول
من خالفهما من الثوار الذين يتبعهم الغاوون قوله باب دعاءكم ايمانكم وفي بعض النسخ دعاؤكم
ايمانكم بدون لفظ ومعناه فروا فوق دعاؤكم بالايمان في قوله قل ما يعبؤ بكم ربي
لولا دعاءكم وقال العاصي في تفسيره ما يسمع بكم من عبأت الشيء اذا هيأته الا تقديركم
لولا دعاءكم لولا عبادكم فان شرف الانسان وكماله بالمعرفة والطاعة والا فهو
كسائر الحيوانات سواء وقيل معناه ما يسمع بعذابكم لولا دعاءكم معه الهة والدعاء عمل
والعمل جزء من الايمان الكامل وعلاقة الجزئية والكلية معتبرة بقي ان انواع العلاقة
كثيرة نزيد الى خمس وعشرين على ما خرجوا به فمن اين يعلم ان العلاقة المعتبرة ههنا
هي العلاقة الجزئية والكلية فالعلاقة السببية والمسببية ونحوهما امكان اعتبارهما ههنا
وجه الامام النووي هذه النسخة وحكم بان لفظ الباب مقحم ههنا ولا يصح ادخاله
ههنا لوجود ذكرها والجواب ان ادخال لفظ الباب للتنبيه على ان تفسير الدعاء
بالايمان لكونه قولا مستفيضا شايعا عند الجمهور كان بابا آخر من الشهادة وهذا
ذكر حديث عبيد الله في هذا الباب مع انه تفصيل لما اجمله سابقا فكانه لاجل تفصيله
بالغلط فالاول احتجاج بالمفسر من القرآن المجيد وهذا باب اي نوع آخر من الاحتجاج بالتفسير
بارادة الايمان من الدعاء اطلاق الجزء على الكل وهو ايضا من قوانين هذا الكتاب وفي
في ذيله لاجله وهذا وان كان لا يخلو عن تكلف لكنه خير من الحمل على الغلط وان نظر الى بعد
فيه ثقات البخاري ونفسه لربما حسنه له لسبب لا يبعد قوله حدثنا وفي بعض النسخ اخبرنا
قوله على مكرمة بكسر المهملة والراء وبينهما كاف ساكنة مولى ابن عباس ومن كبار التابعين
قوله بني الاسلام هذا الحديث يدل على ان الاعمال داخلة في الاسلام وقد تكون
الاسلام بمعنى الايمان قوله خمس في بعض الروايات خمسة بالتاء فالمميز ههنا
محذوف والاصل خمس خصال قوله شهادة بالرفع على الخبرية
جاز الامران في العدد باعتبار تقدير المذكر والمؤنث قوله شهادة بالرفع على الخبرية
والجر على البدلية من المجرور والبدل بدل الكل على تقدير اعتبار العطف مقدما على الربط
وبدلا بعض على العكس الشايع قوله باب امور الايمان وفي بعضها امر الايمان
بالافراد على ارادة الجنس ومراده على اكمل تقدير بيان امور الايمان اي الامور الداخلة

في الايمان الكامل ويفهم من عبارة القسطلاني ان الاعمال عند المولف هي الايمان
ولعله خطاء فانه مذهب بعض المعتزلة لا مذهب المحدثين وان كلام البخاري صحيح
فان الشهادة داخلة في الايمان قوله وقول الله عز وجل وجه الاستدلال بالكيفية
انه ع حصر البر في بر المؤمنين او صاحب البر في المؤمنين ووصفهم بالصفات
المذكورة فصار الحاصل ان صاحب البر صاحب الاوصاف المذكورة فكانت تلك الصفات
داخلة في الايمان الكامل فمن زعم ان كون المعطوف غير المعطوف عليه يدل على تغاير الايمان
بمعنى التصديق بالقلب لذلك الامر فلا دلالة على خروجه عن الايمان الكامل الذي له اجزاء
فمن هذه الصفات المذكورة بعد قوله من امن بالله من المعطوفات عليه وعقد الباب
لبيان هذ المقصود قوله حدثنا عبد الله بن محمد في بعض النسخ بالجيم المضمومة والعين
الساكنة والفاء المكسورة هو جعفر بن عبد الله بن جعفر بن ايمان الجعفي المسندي سبح بذلك
لانه كان يطلب الاحاديث المسندة ويترك المراسيل قوله العقد بالمهملة والقاف المفتوحتين
قوله بضم بكر الموحدة وقد يفتح الجيم بعدها مهملة بمعنى القطعة في الاصل ثم استعملت
للعدد الذي بين الثلثة والعشرة وفيه اقوال اخر ففي رواية ابي ذر وابي الوقت الاصيلي
بصفة بالتاء الفوقية وقع في الروايات بصفة بالتاء التانيث ويحتاج الى تاويل
اشبع وفصل فيه ايضا الشعب المذكورة من اراد ان يعرفها فليرجع اليه واما نحن فنعرض
عليها وتعيين العدد والحصر فيها الى الله سبحانه قوله شعبة بضم المعجمة وسكون المهملة
واما ما روى ابو هريرة رض عنه في الصحيحين الايمان بضع وسبعون شعبة فلا تنافي العدد
المذكور ههنا مفهوم العدد غير معتبر على ما تحقق عليه الشراح في مثله ويحتمل ان يكون
احدهما بالقياس الى حال الابرار والآخر باعتبار حال المقربين وفي رواية ابي ذر وابي
الوقت والاصيلي بصفة بتاء التانيث ويحتاج الى تاويل اشبع وفصل فيه ايضا الشعب
المذكورة من اراد ان يعرفها فليرجع اليه واما نحن فنعرض عليها وتعيين العدد والحصر
فيها الى الله سبحانه قوله والحياء شعبة حصته بالذكر لان كله خير فانه يمنع عن القبائح
والشرور ويحمله على الاقبال الى الجانب المنعم الحق تعالى بالعبادة لانه اذا عرف الله بانه
تعالى مولى النعم كلها جبلة الحياء على عبادته تعالى وتقدس والحياء في اللغة
ما يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يمنع عن القبائح ويدخل فيها
التقصير في حق ذي الحق وفي حديث آخر الحياء كله خير واما يقال ترك الحق للحياء
فالمداراة المعنى اللغوي لا المعنى الشرعي واعلم ان الحياء من الغرائز وقد يحصل با
بالكسب وهو المراد لان الايمان كسبي ويحتمل ان يقال المراد من الايمان اعم من ان يكون
فطريا كما اشير اليه في قوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على فطرة الاسلام وكذ المراد

بالملكات اعم من ان يكون فطرية او مكتسبة وح يكون كل في كل الايمان قوله باب بالتنوين
ذكر بعض الحديث في الترجمة على سبيل التعليق اشاره الى انه المقصود بالبيان قوله ابو بكر
بكر الهمزة بعدها شناة تحتية محففة قوله ابي السر بفتحتين قال القسطلاني وحكي
اسكان الفاء قوله اسمعيل بالراء على صورة التصغير على عبد الله قوله الشعبي بفتح المعجمة
وسكون المهملة منسوب الى شعب وهو بطن من همدان قوله المسلم قد مر ان الاعمال داخلة
في الايمان الكامل وايضا المسلم والمومن متحدان وجودا وانكانا مختلفين مفهوما
سواء كان المراد بالاسلام والايمان ما هو اصلهما او الكامل منهما وان يطلق الاسلام
على الاقرار باللسان والايمان على ما في القلب من التصديق يكونا متغايرين قوله والمهاجر
قد اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين انه يجب عليهم ان يهجروا ما نهى الله تعالى
انه لتكمل هجرتهم فلا تكمل على الهجرة الى المدينة وقبل شق فوات الهجرة على بعضهم فقيل
المهاجر اي الكامل من هجر قوله قال ابو عبد الله البخاري قوله وقال ابو معاوية ليس هذا
تعليق من البخاري لانه لم يدركه فان ابا معاوية توفي سنة خمس واربع وتسعين وماية
وتولد البخاري سنه اربع وتسعين وماية كذا في قوله وقال عبد الاعلى فانه توفي سبع
وثمانين وماية وهذا لم يقل حدثنا واخبرنا قوله باب اي الاسلام افضل بالرفع على الابتداء
والخبر افضل المقصود ان التفاضل في الاسلام بالخصال الجميلة يدل على انها داخلة فيه كما
قال الشيخ السيوطي فيه حذف اي خصال الاسلام واي ذوي الاسلام وعلى الاول يحتاج قوله
من سلم الى تقدير اي خصلة من سلم ولا يحتاج الثاني الى شيء ويويده برواية مسلم ان الاسلام
افضل انتهى قوله الرشح بالراء على ما في نسخة صحيحة وبالجر كما في القسطلاني عن ابي
نعيم وهو على الاول صفة سعيد الاول وعلى الثاني صفة سعيد الثاني قوله ابي وهو
يحيى بن سعيد قوله افضل ما عداه واعلم انه كما يحذف مفعول الفعل ليفيد العموم
كذلك قد يحذف ما اضيف اليه افعل التفضيل لافادة العموم بنيها على ان الزيادة كما تكون
في صيغة افعل كما نها صارت بمنزلة اصل الفعل واختصت بالموصوف فهو موصوف
باصل الفعل وبزيادة جمعا من غير ملاحظة غيره حتى يكون تفضيلا اضافيا بل هو
تفضيل حقيقي ذاتي بلا ملاحظة امر وبالجملة ان هذ للمعنى ابلغ واتم ومن هذا القبيل
الله اكبر الله اجل الله اعلى وهذا الذي ساذكروه من التقدير الذي ذكره فاتبع احسنه
قوله ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة قوله عن ابي موسى اسمه قيل شهر
نسبة الى الاشر لانه ولد اشر كما في القسطلاني ولعل مراده ما في القاموس من ان الاشر
الاشر اسم شاعر يهودي ولقب عمرو بن حارثة الاسدي ولقب بنت ابن ازد ولد على
شر وهم ابو قبيلة باليمن منهم ابو موسى الاشعري وهو من فضلاء الصحابة رضي الله

استعماله البقي صلى الله عليه وسلم قوله اي الاسلام اي خصلة من خصاله افضل كما مر وهذا الذي
قدرناه تبعا لما ذكره الشيخ السيوطي وهو اولى بحسب الرعاية القاعدة النحوية
القنطية والذي اراي وبمقتضية علم البلاغة ان الجواب من قبيل الاسلوب الحكيم
كانه قيل حقيقة الاسلام معلومة واند امر واحد قال الله تبارك وتعالى ان الدين عند الله
الاسلام وانما التفاوت والتفاضل في اهله والذي يسلم منه للمسلمون افضل من الذي
لم يكن كذلك فلا تسالوا عن الاسلام واسئلوا عن الافضل من المسلمين حتى يظهر لكم بانه
افضله قوله باب التنوين قوله اطعام الطعام من الاسلام في هذ العنوان والعنوان
الذي قبله قوله تنبيه على ان الخصلة المذكورة في السابق افضل من الخصلة المذكورة ههنا
حتى لا يفهم من ظاهر لفظ الحديثين تساويهما في الفضل بل هو في الاول اقوى من الثاني
وذلك لان رفع المضرة اهم من حصول التفضيل لانه زيادة على اصل النعمة والمضرة
خلل في اصل النعمة لان الاطعام من اسباب صيانة الجسد وحفظ اليد واللسان من اسباب
حفظ العرض وماء الوجه وهو اعم عند النفوس الشريفة حتى ان بعض الناس يختار نفسه
عند فوت العرض وهذا في اللسان واما في اليد فقد يحصل البكف صيانة الجسد ايضا وههنا
وجه آخر وهو ان من قدر على حفظ اللسان واليد قدر على حفظ النفس من سائر المهلكات
لان الفعل المهلك باللسان والفعل عن ان المراد بالمضاف اليه المذكور في الحديث الخصال
الموجبة لحسن المعاملة مع الخالق واما حسن المعاملة مع الخلق فلعله لخارج عنها اذ منها
التصديق الذي هو الايمان الحقيقي قوله باب من الايمان ان يجب تقديم الايمان ههنا وتاخير
الاسلام فيما سبق لقصد اليقين كما هو داب ويستطاع عليه من سياق تراجم الابواب
المذكورة في هذا الكتاب ويحتمل ان يكون فيه تنبيه على الاهتمام العظيم لتحصيله كذا افاده
البدر الكرماني وفي الفتح قلت وهو حسن الا انه لا يجري في الباب التالي الظاهر انه اراد التنويع
الاهتمام العظيم لتحصيله او الحصر فكانه قال المحبة المذكورة ليست الا بالايمان قوله لح تحويل
عن اسناد الى آخر قوله لا يومن احدكم في رواية عبد بن حميد لا احدكم اي ايمانا كاملا حتى يحب
بالنصب باضمار ان وحتى جاره قوله باب التنوين وبدونه قوله احب الرسول بالرفع والجر
باضافة الباب الى الحب المضاف الى الرسول صلى الله عليه وسلم قوله ابو الزناد بكر الزاي قوله
حتى اكون احب اليه محبته صلى الله عليه وسلم يجب ان يكون غالبة على محبة غيره فان كانت
زيادة طبيعية واراده معا فهذا حال المخلصين من الصديقين الكاملين من اولياء
الله تعالى وان لم يكن كذلك فلا بد من تكون المحبة الارادية ازيد وان لم يجد من نفسه
ذلك فله ان يجدد الايمان ويصمم القلب على ذلك ليلا يخلو ريقه الايمان من حلقه
وعلامة غلبته محبته صلى الله عليه وسلم ان يكون اجلاله صلى الله عليه وسلم اعظم عنده من

اجلاله غيره بل يتحمى غيره عند اجلاله سواء حصل له ذلك بنور الهداية الفطرية او بالتامل في
الغاء الحاصلة له من قبله صلى الله عليه وسلم كما تخرج من الكفر والدخول في الجنة ورقنا الله تعالى
بفضله وبشفاعة نبيه صلى الله عليه وسلم اباها قوله والناس يدخل فيهم نفس المحب ايضا فيكون
حبه صلى الله عليه وسلم عاليا على حب نفسه وجمع هذا ايسر المقامات عند محبيه صلى الله عليه
وسلم بل الذ الاشياء وعندهم ولا تغفل من ان ترتيب الابواب المذكورة وتقديمها على هذا الباب
من قبيل الترقي من الادنى الى الاعلى قوله باب حلاوة الايمان المراد بها البهجة والسرور الحاصلين
بالجمعية والطمانينة القبيلتين قوله النفي بالثلثة والقاف المفتوحتين بعدها مسنوب
الى نفيق جد القبيلة قوله عن ابي قلابة بكر القاف والباء الموحدة قوله ثلث الظاهر انه مبتداء
موصوف بترطية بعده وان يكون خبره وقال في الفتح الجملة الشرطية خبر قوله الله ورسوله احب
اليه وذلك لان محبوبه باق ولا يفنى فيلتذ ابدا واللذة يتفاوت بتفاوت حال المدرك واللذة
العقلية فوق اللذة الحسية وذكر الله تعالى والتذكر في صفاته والنظر في افعاله والسير في
مصنوعاته وما اودع فيها بحكمته البالغة اجل اللذات واتمها والنبي صلى الله عليه وسلم
اعظم الوسايل واقوى الذرايع اليه تم والنظر في ذاته صلى الله عليه وسلم وكونه صلى الله عليه وسلم
من رد الرحمة تعالى الغير المتناهية ووصول نعمة الايمان من قبله الذات في الذات وكلا الرباط
محبة الله تعالى ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم كان كراهة الكفر عنده لله اشد واكثر فاذا ظهر
ضمير احب مفرد عاد الى الله ورسوله اجيب بان افعل التفضيل اذا استعمل من يلزم مفردا
دايما وفيه ايماء الى ان محبة الله تعالى ومحبة رسوله عليه الصلوة والسلام متحدة اما ما جاء
في الحديث من قوله عليه السلام بئس الخطيب انت حين خطب في الحديث وقال ومن يعصهما
فقد غوى فلاجل ان الغواية لا يترتب على عصيانهما بل يترتب على عصيان احدهما
ايضا فلا يرد من افراد ذكر كل على حدة لخلاف المحبة فانها لا تثمر الا باجتماع محبة الله مع محبة
نبيه صلى الله عليه وسلم قوله باب بالتنوين قوله علامة الايمان حب الانصار جملة والانصار
نصير وجمع القلة والكثرة واتيانا مختلفين حال كونهما تكريرين في القلة والكثرة لاتحادهما
حاله التعريف فلا يلزم الاشكال بكثرة الانصار دفع للوارد منهم جاءت النهاية من اهل المدينة
المعدودون في كتاب الله تعالى قوله ابو وليد بفتح الواو قوله جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
قوله واية النفاق هذ الكلام كالتاكيد لما قبله فان فيه تصريحا بما علم ضمنا ثم الكلام اما محمول
على الحقيقة وذلك لان بعض الانصار من حيث انهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شك في انه كفى
لا يدخل بغض رسول الله صلى الله عليه وسلم واما محمول على التشديد وهذا عند عدم ملاحظة
الجهتية المذكورة قوله باب ليس هذا الباب ترجمة فلا ذكره ليكون كالدليل على حياد الاعتراض

بيان مسايهم الجنة فاوهم فهم من الحديث المذكور في هذا الباب معهم على ما اورده وتهوعنه
وكان ذلك من مبادي حالهم ثم انهم اوفوا بما عاهدوا وصدقوا ما كانوا في الباب اشاره الى بيان
حالهم من اوله الى آخره والله اعلم ان صيرتهم في الاسلام والنصرة لاهله وخدتهم لرسول الله صلى
الله عليه وسلم كل ذلك من اعظم اسباب بهم ومن علامات الايمان وبغضهم علامة عدم الايمان
وسقط لفظ باب عند الاصيلي واذا لم يذكر لفظ باب كان الحديث من الترجمة السابقة واذا اريد ذكر الترجمة
بعد ذكر الباب كان بمنزلة الفصل عما قبله مع نوع تعلق له به ووجهه ما اشرنا اليه بيان كمالات
الانصار الموجبة لحبهم وكون النقباء منهم قوله عبد الله بن عبد الله بن عمر الخولاني الدمشقي روى
عن عبد الله بن مسعود وعن معاذ رضي الله عنهم وسمع عبادة بن الصامت وخلقا كثيرا ولد يوم حنين كذا في
اليونيني قوله شهد بدرا سم بدر في موضع كان فيه الغزوة العظمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ويؤنث
على نحو اربعة مراحل من المدينة الشريفة بين الحرمين وقال القاموس وبدر موضع بين الحرمين
بعرفة ويذكر او اسم بئر حفرها بدر من قريش انتهى وقال اليعمري نا قلا عن الغساني ما ذكره قال هو
اسم قليب ومن اتى قال هو اسم بئر قوله احد النقباء وهو الذاضل على القوم وضمنهم كالرئيس
وكانوا اثني عشر رجلا على عدد من تولى فيهم قوله تعالى وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا تقدموا البيعة
على النصرة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض نفسه الشريفة على قبائل العرب في كل
موسم فبينما هو كذلك اذ لقي رهطا من الخزرج فقال لهم اجلسوا اكلمكم فقاموا اليه فجلسوا معه فدعاهم
الى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن فلما انصرفوا الى بلادهم فشا امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذكرهم فاتى في العام المقبل اثنا عشر رجلا من الانصار احدهم عبادة بن
الصامت فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة فبايعوه والعقبة موضع بمنى بسبب الجمرة
قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اليعمري تقديره ان عبادة بن الصامت قال اوالمخبر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساقط من اصل الرواية وسقوطه هذا غير جائز واذا جرت عادة المحدثين
بحذف قال الا اذا كان مكررا نحو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما هيهنا فلا وجه بجواز حذف
قال والدليل عليه انه ثبت في رواية البخاري لهذا الحديث باسناده هذا في باب من شهد بدرا والظاهر
انه سقط من النساخ من بعده فاستمروا عليها قوله وحوله جملة حالية قوله بايعوني المبايعة
عبارة عن المعاهدة والمعاقدة سميت بذلك على التشبيه بالمعاوضة المالية ولا تابوا بهتان
تفترونه ظاهر الكلام ولا تفتروا لكن تعبيره الى ما ترى لمزيد تاكيد شناعة الكذب قوله
فكفارة له ظاهره ان عقوبة الدنيا سواء كان بحد او بغيره برا في معفوا عنه مصيبة لكفارة لذنوبه
قوله فهو الى الله اشاء عفا عنه وان شاء عاقبه هذا شامل لصاحب الكبيرة سوى الشرك
فيجوز ان يغفر الله تعالى بفضله كما هو مذهب اهل الحق على خلاف مذهب اهل الاعتزال وهذا ليس
ببيان للمنفي من الوافدة في تعذيب اهل الكبائر على الشرك لانها مفيدة بالمشيئة لقوله تعالى

ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولا يحتاج في الجواب الى قول من قال ان
التخلفية الوعيد كلهم فانه ضعيف لقوله تع نحن وعيده الآن يحمل كلام النبي على ما ذكرنا والجملة
الكرية على تقييد الذنوب ببعض الكون في قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا الى قوله يغفر الذنوب
جميعا جمعا بين النصوص واما الحديث الذي ذكرنا فيه الا ومن اشرك فهو ايضا مقيد بالتوبة لما عرفت
من الفرق بين الشرك وغيره قوله باب التنوين ومن الذي خبر مقدم بقوله القراء قوله مالك
هو الامام المعروف قوله مصعبة بالمهملات المفتوحة الاولى الثانية فالباء الساكنة قوله الخزرجي بضم
المعجمة وجدها مهملة ساكنة آخره ياء النسبة منسوب الى جده وهو بطن من الانصار قوله يوشك
هو من افعال المقاربة قوله حين بالنصب على الخبرية وقوله غنم بالرفع على انه اسم كان وفي العكس
وذكر الغنم لان البركة فيه وقد دعا لها الانبياء عليهم الصلوة والسلام قوله يتبع بتشديد
الفوقية ويجوز اسكانها قوله بها موجودة في بعض النسخ وسقط عن بعض قوله سعف بفتح المهملة
والعين المهملة المفتوحة جمع شعفة محركة كذا في اليونيني اعالي الجبال قوله ومواقع القطر المراد بها
البوادي والصحاري قوله يفتح بفتح الياء والتحتية وكسر الفاء على صيغة المضارع وقد يجوز بالبناء
للمفعول قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة في الموضعين وسقط لفظ باب في رواية الاصيلي
وان المعرفة بالفتح عطف على القول الاعلى قوله انا اعلكم والاكاسة مسكورة الهاء تكون تحت
القول قوله المعرفة فعل القلب اي هو فعل من ما مورون باتيانه ولا يكفي في الايمان مجرد القول
كما يزعمه الكرامية قوله لقي الله وجد الاستدلال على ما ذكرنا اي على ان المعرفة فعل القلب باتيانه
ومن ما مورون اي هو فعل المواخذة تعلقت بما هو مكسوب قبله ولا شك ان مكسوبية الشيء العلم
والمعرفة ونحوها والعلم ينقسم الى تصور وتصديق والايمان من اقسام العلم والمعرفة من قبيل التصور
على الاشهر والايمان من قبيل التصديق قال العيني ولا يضر في استدلالنا كون مورد الآية الايمان
بفتح الهمزة لان مدار العلم فيها ايضا على عمل القلب وقد ايضا فقد تم بما كسبت بما عرف تعليل قولهم
وقصد عقوه اذ كسب القلب عزم ونيته انتهى وهذا لاعتبار مناسب ذكر هذا الباب في كتاب الايمان
جرت عادة كثيرة من اهل الحديث بحذف قال حظا ولا بد عندهم مع ذلك من التنبيه به ذكره في
الباب السابق بلا ترجمة الى قوله سلام بتخفيف اللام على الصحيح قوله عبدة بفتح المهملة وسكون
الموحدة قوله قالوا الى اراد وان يعلوا الكثير مما اوردناه ليكون هم مغفرة ذنوبهم ولينالوا
ثوابا ما اريد قوله كهيئتك اي مثالك قوله ان الله جملة تعليلية لما سبق والمراد بالدنيا قوله الاولى
على ما قال المحققون قوله فيغضب انهم قالوا هذا الكلام بعد ما سالوا عبادة النبي صلى الله عليه وسلم
وكانهم عدوها قليلة فلذلك غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ان القائم واعلكم
بالله انا فنبههم على ان الخشية كما تكون باعتبار ملاحظة الذنوب كذلك يكون باعتبار

ملاحظة جلال الله تعالى وكبريائه بل هذا اقوى واشد فان الذنوب متناهية وان كثرت وجنته
غير متناهية فينتهي خوف المذنب بالرحمة والمغفرة فلعله يغفر الذنوب جميعا واما الطاعة
الخاصلة بعد ملاحظة جلال الله سبحانه وكبريائه فيزداد بحسب ازدياد المعرفة والعلم قال الله
تبارك وتعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فلا ينقطع بل يدوم بدوام جلاله وكبريائه
ولا تكون فيه فتور كما يكون فيه فتور وانما مع ذلك اختار قليل العبادة وتبهم هم ايضا ان قليل
العبادة مع كثرة العلم افضل من كثرها مع قليله فان الاعمال بالنيات والنية يتفاضل العلم
والمعرفة وربما يحوج شدة الرياضة الى تنفر الطبع بحيث يضطر الى تركها وربما يخرشد تقها
الى اختلاف القوى الادراكية بل الى تغيرها ايضا ولا تغفل عن ان احكام الشرع امور وسطة
بين الافراط والتفريط وما طلبوه كان افراطا والافراط يجر الى التفريط فان الشيء اذا جاوز
حده انعكس بضده ثم ان مناسبة الحديث بالترجمة ما عتبار قوله انا اعلمكم بالله ظاهر واما
باعتبار قوله وان المعرفة والعلم اما متحدان او بينهما عموم وخصوص والعلم عمل القلب
فكذا المعرفة وايضا علم من زيادة علمه صلى الله عليه وسلم مع المجاهدة الخ فلولها واراد والزيادة
عليها ان العلم ليس مما يتعلق بالجوارح كالعبادات المتعلقة بها مما يتعلق بالقلب فانه
هو ملاك الامر والمدار فالقوة تحصيله قوله واعلمكم بالله عبارة عن العلم بذاته الواجب
الوجود وبصفاته الكمالية قوله باب من ذكره بالاضافة ويروي بالتنوين ويجوز الوقوف على مثله
قوله ثلث اي ثلث خصال وهو مبتدأ وخبره الجملة التي بعده والرابطة موجودة وثلث واثنان
نكرة محضة لفظا لكن يخصصه تقديرا اذ المراد ثلث خصال على ان شرط التخصيص غير مرعي
عند المحققين من النحاة بعد وجود صحة المعنى ويحتمل ان يكون ثلث مبتدأ موصوفا بالنزاعية
وخبره الجملة التالية مع ما بعدها اعني قوله من كان الله ورسوله الى آخره لكن بتقدير
مضاف اي خصال من ومن ومن وعلى التقدير الاول يكون هذه الجمل الثلث بدلا من الاول فبينه
التفريق الابدال الثلثة وكل واحد واحد بدل بعض وعلى الاحتمال بدل الكل من الكل واعلم ان البخاري
يذكر حديثا واحدا في موضع كتابه وذلك لان الحديث الواحد يتضمن مسايل كثيرة فيوذكره
لاجل كل مسئلة مسئلة وذلك الحديث شاهد او سيأتي له هذا اذا اتحد الفاظه فان اختلف بعض
الفاظه او روايته كما فيما نحن فيه فلا مرظاهر قوله باب تفاضل اهل الايمان قيل يحتمل ان
يقرأ الباب منونا ومجرورا منونا وعلى الاول يكون التفاضل مبتدأ وفي الاحتمال خبره
قوله مثقالا في القاموس مثقال الشيء ميزانه من مثله وفيه ايضا الخردلة حبة شجر اشتهى
وفي الكرماني الخردلة نبات معروف يشبه به الشيء القليل في القلة وقوله من خردل صفة
لحبة قوله من الايمان الظاهر ان كلمة من ابتدائية اي وزن الحبة التي هي الخردلة يكون

من ايمان

من ايمان وحاصله على ما في العيني انه يدخل الجنة من كان في قلبه اقل قدر من الايمان قوله
فيخرجون على صيغة المجهول وكذا تفاوت له فيلقون قوله قد اسود اي صاروا سودا كالحمم
من تاثير النار قوله في نهر الحياء بفتحتين وفتح الفاء وسكون الهاء والاولى فتح
الحاء والقصر وفي نهر الحياة النهر النهر الذي يجيي من الغمر فيه قال العيني
الحياء بالمد رواية الاصيلي ولا وجه له كما نبه عليه القابسي وفي رواية كريمة وغيرها
بالقصر وعليه المعنى والحيا بالقصر المطر انتهى وفي القاموس الحياء الخصب والمطر ومنه
انتهى وعلى هذا فلرواية الاصيلي وجه حسن قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
بذر الصحراء مما ليس بقوت وبالفتح ما يكون قوتا وشبه بالاول لسرعة نباته وخروجه
من الارض بخلاف الثاني وفيها فتى الآخر قوله في حميت السيل وفي رواية في حميل السيل
وهو ما يحمل السيل من الطين ونحوه فانه اذا استقر على شط مجرى السيل فكانت فيه
حبة نبت بسرعة قوله صفراء قيل هذا يتان لحسن منظره فان الصفراء يسر الناظر
قوله ملتوية اي معطفة فتران هذ الحديث يدل على تفاوت الايمان قلة وكثرة وذلك
باعتبار دخول الاعمال قوله قال وهيب على صيغة التصغير يعني لم يشك عمرو كما شك
مالك بل قال يا قال الحبوة وايضا قال من خير بدل من ايمان قوله عن ابي حازم بضم المهملة
حيتف بضم المهملة وفتح النون بعد تحتية قوله وبنينا اصله بين حصلنا الف باشباع الفتحة
مضاف مثل الاوقات المضافة الى الجملة المذكورة بعدها قوله يعرضون على صيغة المجهول
قوله قمص بضمتين جمع قميص قوله الثدي يروي بفتح المثلثة وسكون المهملة
وفتح الياء ويروي ايضا بضم الاولى وكسر الثانية وتشديد الياء على صيغة قوله ومنها
اي من القمص ما دون ذلك اي اقصر مما يبلغ الثدي وعرض على صيغة المجهول قوله
عمر بالرفع على انه القايم مقام فاعل الفعل المذكور قوله قال الدين ووي بالرفع والنصب
على الاحتمالين ولعل وجهه ان القميص يستر السوءة ويحفظ الجسد من ثلث الاوان
والدين يجبه عن المساوي والفواحش اوان القمص زينة قال الله تعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد او ان الستر من علامات الحياء والحياء من الايمان وكلة خير فلما اذا دار
للحياء اذا دار الدين وح فناسب ذكر باب الحياء من الايمان حيث قال باب التنوين قوله
الحياء بالمد والرفع قوله يحفظ اخاه في الحياء معناه انه ينهاه عنه قال في الفتح جاء عند الحاكم
في الادب من طريق عبد العزيز ابي سلمة عن ابن شهاب ولفظه يعاتب اخاه في الحياء انتهى
قوله باب بالاضافة وبالتنوين فان تاب عن الشرك وهذا الاعتبار صار هذا الباب
بكتاب الايمان قوله المسدي بضم الميم وسكون السين ورفع النون وتشديد الياء للنسبة

الى السند لانه كايطلب المسند من الحديث ويترك المرسل وهو غير مذكور في بعض النسخ ابو وائل
بفتح الواو وسكون الواو قوله الحزمي بفتح الحاء المهملة والزاء عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم
والقاف بالحاء قوله سمعت ابي هو محمد راد الاجلي يعني بن زيد بن عبد الله بن عمر كذا في القسطلاني
قوله امرت بما صيغة المجهول قوله عصموا في القاموس عصمه يعصم كنصر وضرب وفي اليه
اعتصم به قوله دماءهم جمع دم قوله الا بحق الاسلام كالقصاص والرجم وقطع قوله وحسابهم
على الله اي مفوض اليه فانه العالم بالسرائر والضمائر واما نحن فنحكم بالظاهر قوله بابي من قال
بالاضافة اراد ان الايمان هو عبارة عن عمل القلب وهو التصديق ومن الاعمال للجوارح والاستدلال
بالكريمة الاولى ظاهر اذ المراد بالعمل ما يتناول فعل القلب والمقصود ما مر من ان العمل جزء من
الايمان الكامل لا كما هو مذهب بعض المعتزلة ان الاعمال هو العمل ثم انه لما تقرر
عند اهل السنة والجماعة ان دخول الجنة ثابت للمؤمن العاصي كانت سببة الاعمال
له باعتبار الدخول بدون التعذيب فيكون من اجزاء الايمان الكامل وفي اصله
الذي به ملاك الدخول فيها ولو بعد مكث وعذاب قوله ياكنتم تعملون الباء للملابسة
او للمقابلة قوله من اهل العلم كانس بن مالك وابن عمر عن قولا اله الا الله تفسير
لقوله عما كانوا يعملون ومتعلق بيانهم فسر العمل بالايمان لان القول المذكور
عنوانه اخذ من الحديث الآتي الذي يفهم منه ان الايمان داخل في الاعمال ولعل
تفسيرهم بذلك لان الظاهر ان سوال الجميع انما هو عن التوحيد واما الفروع
والاعمال ففيها اختلاف بحسب اختلاف الاعمال ولا اقال والمذاهب في التكليف بجميع
العباد اكاب من الفروع لا قوله قال اي الله تعالى لمثل هذا فليعمل العاملون قلت من
الموصولة قوله ابن المسيب بفتح الباء المشناة هو من كبار التابعين وتلميذ ابي هريرة
وختنه قوله افضل اي اكثر ثوابا واعلم انه روي اي الاسلام افضل قال ابن
سلم المسلوت الخ وفي بعض اخرى اي الاسلام افضل قال ان طعم الخ فقيل في التوفيق
ان اختلاف الاجوبة لاختلاف الاحوال فعلم كل قوم بما هو مهم عندهم قوله مبرور وهو
ما لا مخالطة اثم قوله باب اذا لم يكن لفظ الباب مضاف وكلة اذا ظرفية ولا ولي لكان
للشرط والجزاء محذوف اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة الشرعية كان بمعنى الاستسلام
الذي هو حقيقة لغوية لا يعتد بم لفظ الباب سنون قوله فاذا كان على الحقيقة فهو على
قوله اي هو واقع على ما يوافق قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام والاوثق الدين
والاسلام مختلفان او متلازمان قوله وسعد هو ابن وقاص الزهري والجملة حالية
قال في الفتح فيه تجريد انتهى وهذا تصريح بانه كالاستدلال اصله وانا جالس تجرد عن قصد شخصا

قوله هو لجمعهم اي افضلهم قوله مالك عن فلان اي المانع من اعطائه قوله اني لاراه بضم
الهمزة بمعنى اني لاظنه ورؤي بفتحها بمعنى اعلمه ويرجح هذه الرواية ما ياتي من قوله فوالله
ما اعلم وقال الشيخ ابن حجر عن الشيخ محي السنة يارة قال سلمة بفتح الهمزة ولا يجوز ضمها ثم رد
عليه بانه لا دلالة لما ذكر على تعيين الفتح بجواز اطلاق العلم على الظن سلمان لكن لا يلزم
من اطلاق العلم ان لا يكون مقدماته ظنية فيكون نظريا لا يقينيا النسائي وجوابه ان
اطلاق العلم على الظن على سبيل المجازي وان كان جايزا لكن حمله على الظن في هذا المقام
الذي ذكر فيه العلم مراد مع القسم وكلمات التاكيد وبعد ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
ومراد ما سمع مستبعد جدا اذ الظن لا يساوي ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا يحمله على السوال ثانيا وثالثا بل الظن يزول بالجواب مرة انما الحامل عليه هو العلم
بحالة فانه في حالة على النبي صلى الله عليه وسلم واما ما ذكره بعد التسليم هو قريب من
الاول وان النظري قد يكون يقينا فلا تقابل بين النظري واليقيني على ما هو المشهور
نعم كلامه فيما بعد حيث قال الظن اجزم صاحب الفهم في شرح مسلم فقال الرواية بضم الهمزة
حسن جيد وعلى هذا فقوله لا اراه بالضم اما من قبيل الاكتفاء بالادنى او لعدم الجزم
بالاعلى ثم اذا ظهر عدم كفاية المقصود ذكر الاعلى واكده بتاكيدات وهذا من باب الابلغ
عند انحطاط طبع الكبير قوله فقال او سلما يسكون الواو لا بفتحها وكلة او قبل هي للتنويع وقيل
هي للتشريك اي قال لا مرين فانه احوط كذا في الفتح ثم انه قال بعضهم ان هذا حكم بالايمان
من الاسلام وقال بعضهم ليس فيه انكار الاسلام بل ارشاد الى ان الاولى ان يقول ايضا
الاسلام الدال على ظاهر الحال دون الايمان الذي هو مرتبتي ويويده آخر الحديث ومطابقته
للترجمة ظاهرة وان خفي على البعض قوله اني لاعطي الرجل المفعول الثاني محذوف للتعميم
او التنزيل على ما قبل والجملة بعده حالية وفيه تسليه لسعد لبيا سبب عدم الاعطاء
قوله باب افشاء السلام من الاسلام وفي نسخة باب السلام من الاسلام فالباب
منون وما بعده جملة قوله عما بفتح المهملة بعدها مشددة قوله ثلث مبتدا وما بعده خبره
قوله الانصاف بالرفع هو العدالة في الامور بالتوسط بين الافراط والتفريط فقد قيل الانصاف
خير الاوصاف وبشر الايمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم في جميع ما اوتي به
قوله للعالم بفتح اللام اي لكل الناس عرفه او لم يعرفه قوله من الاقتار اي الجهد الافتقار
قوله قتيبة بضم القاف بعده مفتوحة مثناه مفتوحة بعده ساكنة تحتية موحدة
قوله حبيب بفتح المهملة اي للاسلام اي اي خصال الاسلام ذكر الحديث سابقا للاستدلال
على ان الاطعام من السلام وهيهنا للاستدلال على ان السلام منه وهكذا عادته

ليكون كل جملة مقصودة بالاصالة قوله باب كفران العشير اي الزوج للعاشر وهو الاضافة
قوله وكفر دون كفر اي ادنى منه اشارة الى ان الايمان كما ينقسم الى كامل وناقص كذلك ضده
وهو الكفر ينقسم الى الكامل وهو الشرك بالله العظيم وناقص وهو ارتكاب المعاصي ويطلق
ايمانية الطاعات ويطلق اسم الكفر على الاول ولا يطلق على الثاني الا مقيدا كالكفران العشير
فعلم ان بعض افراد الكفر اسوء حالا من بعض كما ان بعض افراد الايمان احسن من بعض
واعلم ان كون استعمال الكفران في مقابلة الايمان الكامل لا يضر في ما ذكرنا من كون الكفر كما ملا وناقصا
اي معصية قوله في ابي هذا الباب ماروي عن ابي سعيد وقد نقله في باب الحيض فهم مسلمة
بفتح اللام وسكون المهملة قوله رايت بضم الهمزة والتاء على صيغة المتكلم من المجهول قوله
اكثر اهلها النساء برفع اكثر على انه خبر النساء وفي بعضها رويت اكثر اهلها النساء
بنصبهما معا مضبوطا على المفعولية قوله ان احسنت بصيغة الخطاب والمواد به الخطاب
العام وفي بعض الروايات لو احسنت وهو الظاهر فان الاحسان كل الدهر من واحد غير
واقع بل يستمتع هذا اذا كان المراد بالدهر الابد وان حمل الدهر على العمر فيحتمل كان من ان ولو وقتيا
ما وفيه ان الشرطية لا يستلزم وجود الطرفين فيجوز ان يكون ولو لمجرد الشرطية قوله قالت
ما رايت منك خيرا قط وقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب المعايب بالتنوين
والمعايب مبتداء ومن امر الجاهلية خبره والمراد بها الزمان الذي قبل زمان البعثة على صاحبها
من امر الجاهلية والمراد بالتحيات افضل الصلوات والمعايب جمع معصية وهي مخالفة امر
الشارع او نهيه والمراد ههنا المخالفة الخاصة اي المخالفة فيما الذي يكون من قبيل
امور الجاهلية قوله ولا يكفر صاحبها رد على الخوارج وتخصيص على ان مذهبه عدم تكفير
صاحب المعصية مطلقا ولو كانت كبيرة كما نسب الى الحسن البصري قوله انك امرء اعلم
انه قد مر ان حركة الراوي في امرء وقايعة لا اعراب اخره فيقرء المرتفع بضم وفي المنصوب
بفتح وفي المجرور بكسر والخطاب لابي ذر الغفاري قوله وقال الله تعالى لا يغفر ان يشرك به واعلم ان
هذه الاية تدل على ان المراد من الذنوب في قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا المراد منها غير الشرك كما ان الاضافة في قوله عبادي
الى نفسه يدل على ان المراد منهم المؤمنون على ما هو عرف القرآن المجيد فاندفع بذلك تمسك
الملاحدة على غفران الكفر كسائر الذنوب قوله المعروف على وزن المفعول بالمهملات قوله بالتي
بالواو غير المجهمة المفتوحات قوله حلة بالضم وتشديد اللام اي رداء وازار لا يسمى حلة
الا اذا كان ثوبا من جنس واحد كما في الفتح وفي القاموس الحل بالضم ازار ورداء وغيره لا
يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة وروي فالحلة عليه منها ثوب وعلى عبده منها ثوب

قال الشيخ ابن حجر وبوبوه ما في رواية الاعمش عن المرور عند المولفين للادب بلفظ رايت عليه بردا
وعلى غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت حلة فقال انه ظالم يسم الغلام ويحمل
انيكون ابا مراوح مولى ابي ذر قوله عن ذلك اي عن المساوات في الملبوس قوله سابني اي شاتمت
قوله رجل هو بلال المؤذن رضي الله عنه وكانه عيره بسوداء امه حيث قال ابن السوداء وكان هذا
من ابي ذر قبل ان يعرف تحريم ذلك فكانت تلك الخصلة باقية عنده ولذلك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انك امرء فيك جاهلية والا فابو ذر كان من الايمان بمنزلة فيالله وروى البيهقي
انه لما شكا بلال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له شتمت بلالا وعيرته بسوداء امه قال
خشيت ان يقع فيك شيء من كبر الجاهلية فياخذ الوزر وخره على التراب ثم قال لا ارفع خدي
حتى يطاء بلال خدي بقدمه انتهى كذا في القسطلاني وقيل ان السوق يقتضي ان يكون الفعل
غلام ذر وفيه نظر لان المعنى بالجواب يحصل بما رواه انه عليه الصلوة والسلام قال
اخوانكم خولكم الى قوله فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه الى اخره ولفظ سابيت ولفظ
رجلا ورواية البرماوي على هذا القول اخوانكم روي بالنصب اي احفظوا اخوانكم
ويجوز الرفع اي هم اخوانكم كما جاء في رواية اخرى قوله خولكم بفتحتين اي
عبيدكم او خدمكم قوله ولا تكلفوهم ما يغلبهم اي لا تستعملوهم فيما يشق عليهم
ويكون وراءهم قوتهم فاعينوهم ظاهرة يقتضي الاعانة بانفسهم بان يكون شريكا معه في العمل
واذا كانت المشاركة في العمل شقه ما مورا بها فكيف لا يكون المشاركة في الطعم واللبس مامورا
بها ومناسبة الحديث بالترجمة قوله فيك جاهلية وان المعصية
الصادرة عن ابي ذر اخفت مع ايمانه قوله وان طائفتان بزيادة الباء قوله لا ارضهم لا ارضي هذا جزاء
عليا كرم الله وجهه في وقعة الجمل قوله ابو بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف قوله هذا القاتل اي
يستحق النار ثم انه كان ابا بكرة حمل لفظ الحديث على ظاهره احتياطا في التحرز عن موقع الوعيد
ولم يستثن الموضع الذي وقع المخاصمان بسبب الاجتهاد في القتال وكذا لم يستثن ما اذا
كان احدهما باديا والاخر ظالما ولا بد من الاستثناء وحمل فعل الصحابة
بغير سيما على رضي الله عنهم على الصلاح وقد روي ان الاحنف رجع عن راي ابي بكرة في ذلك
وشهد مع علي رضي الله عنه باتي حروية كذا في القسطلاني قوله باب ظلم دون ظلم اي بعض افراد
الظلم ادنى من آخر فله انواع مختلفة قوله ح جاء التحويل من اسناد الى آخر ولفظ في
الاول حدثنا وفي الثاني حدثني بصيغة المتكلم للواحد وهذا اذا لم يكن معه غيره حين
التحمت وايضا كانت الواسطة بين البخاري وبين شعبة في الاول واحدة وهو ابو الوليد وفي
الثاني اثنان وهما بشر ومحمد قوله قال ما قلت بينهما في الاول ظاهرة على ان الظلم انواع بعضها

اعظم من بعض واعظم الجميع هو الشرك بالله تعالى العظيم ولعل المراد به الكفر مطلقا ان كفر الشرك
للنصارى كالدهري اعظم من كفر الشرك القايل بوجوده تعالى الا ان يقال ان الكفر ملة واحد
من اثبت الشرك بالله تعالى فقد نفاه لانه لم يقل بواجب الوجود تعالى وتقدس وبالجملة
ذكر هذا الباب للتنبيه على ان الشرك الذي هو ضد الايمان ظلم عظيم قوله ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم اي لم يطلبوه بالكفر فان اجتماعهما غير ممكن قوله باب علامات المنافق وفي رواية
الاصيلي سقط لفظ الباب قوله اية المنافق ثلث والاتي فقرة وتاء في آية والكلمة للوحدة
لكن لما اضيف الى المنافق واريد منها كل آية حدث عن تعدد الوحدة فتعددت بحسب تعدد
المحال كما في الحديث الاتي من قوله عليه الصلوة والسلام اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت له خصلة منهن الخ وظهر وجه صحة حمل الثلث عليها وجعله خبرا عنها ويحتمل
بتقدير شيء في الكلام فنقول ما يصلح ان يطلق عليه الآية ثلث قوله ابو سهيل كنية نافع عن ابيه
هو مالك قوله الحديث كذب هذه الخصال من علامات النفاق بمعنى ان المنافق يفعلها فمن فعلها
من المسلمين كان تشبيها بالمنافقين والمسلم ينبغي ان لا يرضى ان يوجد فيه ما يكون سببا للتشبيه
بهم ثم ان الحديث ورد على سبيل التغليظ والتشديد وايضا قد يطلق النفاق على الكفر خلاف
ما اضمر وايضا كما ان الاخلاص على مراتب فكذلك ضده فيحتمل ان لا يكون هذه الخصلة
منافية قوله واذا وعد خلف اي وعد ان يفعل في المستقبل وفيه تنبيه انه لا يفعل كما في آخر اذا
وعد وهو يحدث نفسه انه يخلف كما في القسطلاني وهذا وان كان من الكذب وداخلا في الآية
الاولى ولكن من جهة الاخلاف الذي يتضمنه صار قسما مقابلا للكذب ومستقبلا للفساد والشر في
جعل هذه الثلث آية ان احديها فساد في القول وثانيها فساد في البدن وثالثها فساد في الفعل والقول
فعل اللسان والفعل فعل الجوارح ففيهم الفساد في ظاهره وباطنه والمنافق كذلك يكذب فكما وتظهر
بالفعل خلاف ما يضمر ويعزم على الخلاف قوله اذا ائتمن على صيغة المجهول قوله فتنة بالتاء
المفتوحة والباء الموحدة الخ بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة قوله مرة بضم الميم وتشديد
الراء قوله عن مسروق قيل سمع لانه سرق في صغره كما قوله سفيان اي الثوري وقد اختلف
في توثيق قبيصة لانه سمع من سفيان صغارا ولم يضبط قال القسطلاني فهو حجة لانا لم نسمع
عن سفيان وفيه ان اجتماع البخاري كان في توثيقه ولكل التابعة المذكورة فيما بعده
قوله اربع فيه اشكال من وجوه احدها من جهة علم النحو وثانيها من جهة علم التوحيد
وثالثها من جهة علم المنطق اما الاشكال من جهة علم النحو فهو وقوع المبتداء نكرة وجوابه
انه يحتمل ان يكون مبتداء موصوفا بالشرطية ويكون خبره اذا الايتمن الى آخره ويحتمل ان يكون
المضاف اليه محذوفا اي اربع خصال ويجوز ان يكون من قبيل لو كبا نقض الساعة على ما هو مذهب

المحققين من النحويين واما الاشكال من جهة علم التوحيد والكلام فلما ذكر من بقاء الايمان مع ارتكاب
المعاصي وهو بناء في كونه مناقضا خالصا وجوابه ما اشير اليه سابقا من ان الكلام يحتمل ان يكون
واردا على سبيل التشبيه مثلا كان زيدا اسدا اي هو مثل المنافق الخالص المماثل له المنافق في العمل
فان المنافق كما يكون في الاعتقاد يكون بحسب العمل قالا في الفتح وارتضاه القرطبي واما الاشكال
من جهة علم المنطق فلان قوله آية المنافق ثلث فيما سبق واربع ههنا يستفاد منه عددان
متباينان متعاندان وجوابه على ما قال الكرماني ان مفهوم العدد غير مقيد فلا يرد التخصيص بعدد
على ما في الزيادة ويحتمل ان يقال ان الزيادة ههنا باعتبار زيادة تشبيه صاحب الصفات الاربع
بالمنافق فلا اشير اليه في قوله كان منافقا خالصا وتوضيحه ان التشبيه بالمنافق يوجد
بثلث خصال وبكل الاربع والظاهر ان الصفة الزايدة الكملة للنفاق هي الجور عند الخاصمة
اي التجاوز عن الحق وذلك لان الخيانة والكذب مذكوران فيما قبل فيبقى اجمعا والخلف في
الوعيد والغدر في العهد متقاربان فلم يتوال الجور فله مراتب واذا اعتبر الجور الزيادة وهو ان
يوجد منجاوزا عن حد الايمان ظهر اندفاع الاشكال الثاني من جهة علم التوحيد جواب آخر كما لا يخفى

باب بالتنوين قيام ليلة القدر من الايمان جملة تامة من مبتدا وخبره ومعناه ان الايمان
يحمله عليه او من اجزايه وكماله قوله من يقم يحتمل المجزوم بها وهو من قوله ايمانا اي جهة الايمان
اي الحامل عليه ايمانا وتصديقه بالمبداء والمعاد وفيه المطابقة للترجمة قوله واحتسابا اي حسبة
اي طلبا للثواب قوله ما تقدم قيل يخص هذا بما عدا حقوق العباد قوله باب التنوين للجهاد من الايمان
مبتدا وخبره حري بجاء مهملة مفتوحة وراء كذلك والياء مشددة عمارة بضم المهملة
وتخفيف الميم قوله ابو زرعة بضم الزاي وسكون الواو قوله انتدب يقال ندبه الى الامر فانتدب اي
دعاه فاجاب بسرعة كان العباد لو اقوالهم بلسان حالهم وافعالهم فاجابهم الله تعالى بفضله
ما سألوه بسرعة قوله او تصديق برسلي لعل الاول للاشارة الى حال الراسخ في العلم بالله الحاصل
بالفطرة الاصلية والنظر في الايات الافاقية والانفسية والثاني بالنسبة الى الذي لم تترقه الرتبة
البالغة في العلم بالله تعالى من جهة عقله بل من جهة تصديقه بالرسل عليهم السلام الحاصل من الجزات
ويحتمل ان يكون والقاصلة بمعنى الواو الواصلة كما في بعض النسخ ولم اطلع على قوله من حملها
على الشك وهذا كله على تقدير ثبوت الرواية بكلمة او القاصلة كما ذكره الكرماني وهي ثابتة ايضا
في بعض النسخ العتيقة الحاضرة وقد نقلها القسطلاني عن بعض النسخ التي لدنها وقال الشيخ
ابن حجر منكرا اياها بانه لم يثبت في شيء من الروايات بلفظ او قوله ان رجعه متعلق بقوله اثنتين
ما قال من اجر بان يكون عمله مقبولا عند الله تعالى ويناله ذلك الاجر بعد ان يموت وهذا
انما لم يحصل له غنيمة قوله او غنيمة هذا ان لم تحصل له غنيمة وحصول الغنيمة لا يمنع حصول

الاجرله في الاجرله في الآخرة فان كلا اولم يمنع الحلول المنع بالمعنى وحمل كلامه اوهمنا على معنى الواو
لا يخلو عن ضعف لفظا ومعنى اما لفظا فظاهر واما معنى فلوجود الرجوع بلا غنيمة قوله او دخله الجنة
على ما قال بعضهم ان ادخله عند الموت بلا حساب ونحو ما ذكرنا معناه او صار شهيدا فادخله
في الجنة فالذي ينبغي حال الراجع جميعا وهو حال الشهيد ويظهر منه مقابله قوله او ادخله بقوله
من آخر قوله ولولا ان اشق على امتي الظاهر ان المراد بالمشقة المشقة التي تحصل للامة بسبب
رعاية حال النبي صلى الله عليه وسلم وخوف تحوق امته به عليه الصلوة والسلام وخوف عدم رعاية
عليه الصلوة والسلام مع صعوبة الحزن قوله اني افتتل على صيغة المتكلم من المضارع المجهول
وكلا الافعال المذكورة بعده باب بالتنوين قوله تطوع قيام مبتدأ مضاف خبره من الايمان وعلى
التطوع التبرع والتنفل من الطاعة بمعنى اتيان عبادة زايدة على المفروض وهي صلوة النفل
في ليالي رمضان من الايمان والمراد بها التراويح قوله حميد على صيغة التصغير قوله ايمانا واحتسابا
اي قايما بالطاعة في ليالي رمضان من جهة الايمان وطالبا الثواب ما تقدم من ذنبه حضه
قوم بالصوارف وقوم بما عدا حقوق العباد والقرآن المجيد بقيد العموم كقوله تعالى ان الله لا
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والكبير المقرونة بالحقوق والندامة ليست
بعظيمة بالنسبة الى الصغيرة المجردة عن الحقوق والندامة اذ الكبير مع الاستغفار والاصرار
مع الاطراد ورفع مظالم العباد واضاء الحقوق ليس بأيسر تحميل لو شاء الله تعالى مغفرة احد منهم
الكبيرة ومظالم العباد شديدة بالنسبة الى غيرها ولكن تلك الشدة لا توجب عدم تعلق المغفرة
بها لو شاء الله تعالى اياها باب بالتنوين وهو ساقط عند الاصيلي صوم شهر رمضان
مرسله قوله محمد بن سلام بالتخفيف وفي نسخة ابن السلام بدون ذكر الاسم قوله تفضيل على
صيغة التصغير ابي سلمة بفتحهما قوله باب بالتنوين وقيل مضاف وقوله الدين
مبتدأ بكسر بضم الفوقية وخبره الجملة مضاف اليه وقوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالرفع
على الابتداء وخبره محذوف اي فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم وبالجر على المضاف اليه قوله
احب بالرفع مبتداء والخبر فيه خبره ليحصل التطابق بين المبتدأ والخبر وفي نسخة الليلة
الى الحق والمراد بها ابراهيم عليه السلام قوله مطهر على صيغة اسم المفعول من التطهير
قوله معن بالفتح وسكون المهملة قوله الخفاري بكسر المعجمة والفاء المخففة قوله المقبري بفتح الميم
وسكون القاف وضم الباء الموحدة وفتحها آخره ياء مشددة قوله لن يشاد بالمعجمة آخره مهملة
ان لن يغالب ولا بد ان احدا يغالب في الدين بان يتركه الا رفق الا يسر ويختار غيره الا عمل الدين
عليه فيجز عن الاشد والا يسر جميعا قوله فسددوا السداد التوسط في الامور اي اختار
والا رفق حتى تكونوا قريبا من العمل والاختار والاشد حتى تكونوا بعيدا منه قوله الغدوة بفتح المعجمة

ما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس قوله والروحة آخر النهار وهذا بيان لطلب السداد والتوسط
بين الافراد والتفريط في الكتاب بالاعمال والصيغ المذكورة صيغ الاوامر من الابواب المختلفة
اعني التفعل والمفاعلة والافعال والاستفعال قوله باب الصلوة من الايمان بالتنوين
وبدونه والصلوة بالرفع على الابتداء وخبره محذوف وقعت مضافا اليه على تقدير سقوط
التنوين وقوله وقول الله تعالى بالرفع والجر كما مر مثله قوله عند البيت الظاهر المراد به المسجد
او مكة ولا ينافي ذلك كون تلك الصلوة في بيت المقدس الا ممكن ان من صلى في بيته او في
مسجده او عنده وهو في بلد من البلاد يصدق عليه انه صلى في بيته او عنده الى الكعبة وفيه
دلالة على ان الصلوة الى بيت المقدس لما لم تكن صائغة عند الكعبة فحدم كونها صائغة
في المدينة بالطريق الاولى وقيل المراد به بيت المقدس فاشكل عليه ان تلك الصلوة لم تكن
عند بيت المقدس بل كانت اليه قوله البراء بتخفيف الراء قوله اول ما بالنصب اي في اول
زمان قدومه صلى الله عليه وسلم وهو ظرف لقوله نزل وهو خبر لكان قوله على اخواله
واخواله شك من الراوي وهو ابو اسحاق والكل واحد وجه فان من اجداده صلى الله عليه
وسلم انصارية بوجهاها ثم فيهذا الاعتبار صح اطلاق كل واحد قبل بيت المقدس بكسر القاف
وفتح الموحدة والمقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر المهملة وفتح الدال المشددة قوله
سنة عشر شهرا او في رواية عشر او سبعة عشر شهرا كذا في بعض الروايات بالخزم
بالاول كذا لمسلم وكذا المؤلف عن اسرائيل وعند البعض بسبعة عشر قال الشيخ ابن حجر والجمع
بين الروايتين سهل بان يكون من جزم بستة عشر لفق بين شهر القدوم وشهر التحويل
شهرا والبقي الايام ومن جزم بسبعة عشر شهرا عدهما معا ومن شك تردد في ذلك
انتهى واختلف في شهر التحويل انه في نصف شعبان او جمادى الاخرة او نصف رجب والجمهور
على هذا قوله او سبعة عشر شهرا شك من الراوي قوله وكان يعجبه ايكان يحب ان يكون قبلته
الكعبة اول صلوة بالنصب وكذا صلوة العصر اي كان اول صلوة صلاها بتمامها
متوجها الى الكعبة الشريفة العصر واول صلوة بالنصب على المفعولية وكذا العصر منصوب
على انه بدل من اول كما في القسطلاني وهذا بعد التحويل فلا ينافي انه كمل التحويل في صلوة الظهر
قال القابسي في تفسيره روي عنه انه عليه الصلوة والسلام قدم المدينة فصلى نحو بيت المقدس
ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلى بالجهة
في مسجد بني سلمة ركعتين من الظهر فتحول في الصلوة واستقبل الميزاب قوله ويتأول
الرجال فالثناء صفو فهم نحو المسجد القبلتين قال القسطلاني في تحريف المسجد
الآن بمسجد القبلتين فخرج رجل قيل هو عباد بن بشر او عباد بن نهيك قوله فمن على

اهل مسجد وهو المذكور في كلام الفاسي قال في الفتح واهل المسجد من يهمهم من
بني حارثة وهذا غير الذي اخبر اهل قبا في صلوة الفجر كما سياتي بيان ذلك في حديث
ابن عمر حيث ذكره المولف في كتاب الصلوة انتهى قوله قبل مكة فيه دلالة على
ان التوجه الى عين البيت غير واجب الا لمن قابل البيت قوله كمام اي على الدابة كانوا يصلونها
وان يقطعوا الصلوة وفيه دلالة على مسئلة التحري وفي ان من تنبه بالجهة بعد الفروغ من التحري
يمضي فيها سواء كان تنبه به بنفسه او باعلام غيره قوله قد نجد بهم الضمير الموقع لرسول الله
صلى الله عليه وسلم والضمير البارز لليهود اي جعلهم راضين بذلك قوله واهل الكتاب تعميم
بعد تخصيص وعطف على اليهود وكان وجه تخصيص ذكر اليهود ونسبة الاعجاب اليهم
ما عرفتهم في امر القبلة وكان بيت المقدس لم يكن قبلة النصارى بل كان قبلة اليهود وفيه
دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جانب بيت المقدس وكان هو قبلته فيها بين
المقدس الكعبة صلى الله عليه وسلم كان يجعل الكعبة بينه وبين البيت المقدس وكانت قبلته فيها
الكعبة وهو لا صح كما في الفتح والله اعلم بالصواب قوله قال افاد ان زهيرا بضم الزاي وفتح الهاء ان معاوية
بالاسناد المذكور عند اداته كما هو عادته قال الشيخ ابن حجر وهم من قال انه معلق وقد
ساقه المولف في التفسير من حملة الحديث عن ابي نعيم عن زهير سيان واحدا ولعقبه العيني
بان صورته صورة تعليق فانه لا يلزم من سوقه في التفسير جملة واحدة ان يكون هذا موصولا
غير معلق انتهى ثم قال الشيخ ابن حجر انه لم يات ذكر القتل في غير رواية زهير بن معاوية
انما الموجود في باقي الروايات ذكر الموت فقط ولم اجد في شيء عن الاحياء احدا من المسلمين
قتل قبل تحويل القبلة لكنه لا يلزم من عدم الذكور عدم الوقوع ثم وجدت في المغازي
ذكر رجل اختلف في اسلامه وهو سعد بن الصلت لقي النبي صلى الله عليه وسلم قبل مهاجرته فعرض النبي صلى الله عليه وسلم عليه الاسلام فقال ان هذا القول حسن وكان من المدينة
فلما رجع اليها قتل في وقعة البغاث وكانت قبل بدر وقيل له قتل مسلما وقال القسطلاني
في معترضا على رواية زهير بن كذا القتل فيه نظر لان التحويل القبلة كان نزول القتال
انتهى في القاموس بعبات بالعين والغين وثلث موضع بقرب الطايفة وبه معروف
قوله دجال للتنبيه على ان الشك انما كان في الشهداء ففي غيرهم بالطريق الاولى فلم ندر
ما قول نبيهم اي ما كان لنا علم بحالهم اي كان لهم ثواب على صلوتهم الى القبلة المنسوخة
اما لا واستعمل في الكريمة الايمان في الصلوة لكونها من اعظم اعماله قوله باب حسن اسلام
المرء اي في بيان حسنه قوله وقال مالك رواية البخاري عنه ليست الا بالواسطة ذكره معلقا
بصيغة التحقيق اعتمادا على صحة قوله فحسن اسلامه اي صار اسلامه حسنا باعتقاده

واخلاصه ودخوله في ظاهره وباطنه كذا في الفتح قوله زلفا بفتح الزاي وتشديد
اللام ويروى بتخفيفها والفاء اي قدمها واسلفها كان بعد ذلك اي بعد حسن الاسلام
قوله القصاص اسم كان قوله الحسنة وهو مبتدء ما بعده خبره والجملة لبيان القصاص
الى سبعماية ضعف قوله هذا العدد اما للمبالغة في الزيادة كالسبعة واما ان ذكر عدد مخصوص
لا يدل على نفي ما عداه وذلك لانه جاء في بعض الروايات بعد هذا كما في الفتح الى اضعاف
كثيرة وضعف الشيء مثله قوله الا ان يتجاوز الله عنها في يرتفع العقبة وعذابها قوله
مر بفتح الميم وسكون المهملة بينهما عن هشام بفتح الهاء وتشديد الميم قوله ابن منبه بضم
الميم وفتح النون وتشديد الموحدة وسقط في بعض النسخ اذا احسن احدكم اسلامه
استدل به على ان الاعمال الحسنة خارجة عن حقيقة الاسلام لان حسن الشيء زايد
على حقيقته قوله باب التنوين قوله احب الدين اي الطاعة والعبادة اي احسن العبادات
ادومها فان الدوام في الاعمال سبب الكمال المحبب الاستقامة منه وحصول المقامات العلية
ومن حملة ذلك الصبر وحبس النفس والاتيان طاعة الرحمن كما هو شان اولياء الله هيئنا
لهم ذلك قوله المثنى بضم الميم وفتح المثلثة والنون المشددة قوله عن هشام بكسر الهاء اخبرني
ابي هو عروة بن الزبير قوله عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم الصديقة قوله فلانة
غير منصرف لانها حكمها حكم الاعلام عند كونها كناية عن مونث عاقل موثث قيل هو هلاء
الاستدية بالمهملة والمد قوله مر بفتح الميم وسكون الهاء من اسماء الافعال ومعناه اكفف
اخرت انفلاتهم ليلها من كثرة الصلوة وفي رواية انها اعبد من نساء اهل المدينة كذا
في القسطلاني قوله عليكم بما تطيقون خطاب للواحدة لصيغة الجمع المذكور وهو شايع كما في القرآن
المجيد والحديث اما القرآن فكما في قوله تعالى رحمة وبركاته عليكم اهل البيت في خطاب امراة
ابراهيم عليه السلام وقوله تعالى قال لاهله امكثوا اني آنست نارا الى قوله تصطلون وكقوله
تع اغاثه يريد الله ليذهب عنكم في شان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومن جعل هذه القاعدة
صرف هذا الخطاب الى خطاب غيرهن مع ان السياق يكذبه قوله فوالله لا يمل الله حتى تملوا
الخيرات والبركات ولا يقع الثواب قوله حتى تملوا لا تتركوا العبادة وتوضيحه ان تكثير
العبادة يودي الى الملال الموجب للترك المانع عن نيل الخيرات قوله وكان احب الدين اليه
اسم كان كما في القسطلاني وفي نسخة عتيقة بالنصب قوله باب زيادة الايمان ونقصانه
كانت الابواب السابقة لبيان كمال الايمان ونقصانه بحيث لا يقارنه من الاعمال اي
بحيث لا اجتماع بينه اجزاء وعدمه وهذا الباب لبيان نقصان التصديق بزداد وينقص
من غير نظر الى مقارنة الاعمال واجتماعها وبالجملة كان الايمان بحيث مقارنة الاعمال بقبل

الزيادة والنقصان كذلك تفسر منقولا بالتشكيك وكذلك ظاهر لان الحقيقة
يقولون ان الايمان لا يزيد ولا ينقص يعني ان القدر المنجي من العذاب لا يزيد ولا ينقص
قوله المخرج بحاء صيغة للضارع من التخريج والاخراج في المواضع كلها قوله وفي تاليه خير مقدم
بحالتداء وهو قوله وزن شعيرة وهذا دليل على ان الايمان هو فعل القلب وهو التصديق
يزيد وينقص وقال بعضهم انه ليس لبيان الزيادة في نفس التصديق واما القول
المذكور فهو لبيان احراز الاحكام على ما قالوا لان من اتى بالشهادتين لم يكن
الكلمة الطيبة المركبة من التوحيد وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم كانه صار علما للدين
في عرف الشرع ومثل قولهم الله احد والمعبود وشبهه ما يأتي من تفسير النبي
صلى الله عليه وسلم المذكور في آيات اداء الخمس والمراد اعتقاد وتوحيد الله مع الوصوف
بجميع صفات الكمال الخ من جملتها انه تعالى ارسل الرسل عليهم السلام ومن جملتهم نبينا صلى الله
عليه وسلم قوله برة بفتح الموحدة وتشديد الراء المهملة اي حنطة قال الازهري قال في القاموس الذر
صغار النمل ومالا سماء له جبة شعير والوحه مثل رؤس الابر وفيه بيان القلة التي لا يدخلها
النقص كما في القسطلاني قوله قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط في بعض الروايات قوله المصباح بفتح الميم
وتشديد الموحدة قوله عون بفتح المهملة والواو الساكنة قوله ابو العيس بضم المهملة وفتح الميم
بعده تحتية ساكنة قوله قيس بضم القاف وفتح الموحدة بعدها تحتية ساكنة قوله مشوا اليهود
منصوب على المدح قوله نزلت المذكور تفسير للحزن بعد لو قوله بعرفة يوم الجمعة بفتح قد اتخذنا
ذلك اليوم عيدا وكذا اتخذنا مكان نزولها محلا لاعظم اركان الدين وهو الحج وبعد ذلك
كان وقت نزولها آخر يوم عرفة وقد جعل الله منه عيدا واعلم انه نقل ان ذلك اليوم يوم جمعة
الوداع وكان يوم الجمعة فاشكل هذا على كون وفاته صلى الله عليه وسلم في اليوم الثاني عشر من الربيع
الاول يوم الاثنين ثم لا تغفل عما اداه من قوله بعرفة ان عرفة يطلق على المكان ايضا على عرفات
قوله باب التنوين ولا اضافة الخ المذكور من الاسلام قوله وقول الله بالرفع والجر قوله مالك الامام
للعلم عالم المدينة المعروف قوله ابو سهيل على صيغة التصغير وكذا عبيد الله وطلحة هو احد
العشرة البشر قوله رجل هو ضمام بن ثعلبة او غيره كما في القسطلاني قوله ثاير الراس بالمثلثة وللهمزة
بعد الالف قبل الراء وبالرفع على الصفة وبالنصب على الحالية وهو من صفات الشعر فالمضاف
محذوف اي ثائر شعر الراس قوله تسمع بالنون المفتوحة ويروى بالياء والتحتية للضمومة على البناء
للمجهول وكذا تفقه قوله دوي بفتح المهملة والواو المكسورة والياء المشددة اي الصوت
الذي لا يفهم شيء كدوي النحل وهو بالرفع والنصب على ما يأتي فيما قبله واعلم انه لم يذكر
في هذا الحديث الحج فقال الشيخ ان الراوي اختصره ويؤيده ما اخرجه الصنعاني في صحيحه من طريق

اسمعيل ابن جعفر عن ابي سهيل في هذا الحديث قال فاقام النبي صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فدخل
فيه باقي المفروضات بل عند رجعته النبي وفيه نزع بعد وقيل انه لم يفرض في ذلك الوقت فقيل
لم يكن الرجل من اهل الاستطاعة للحج ولا اولي مقام اوجد من الاخيرين قوله ولا ازيد على هذا هذه
العبارة كناية عن محافظته كما سمع يعني والله افعل واعمل ما علمت ولا ازيد في النفل ولا انقص منه
ولا ازيد في النفل ولا انقص في الفرض ويحمل على هذا مدح النبي صلى الله عليه وسلم على التنبيه
على ان من يأتي بالفرايض على وجهها يكون ناجيا وان لم يأت بالنوافل واما الذي في ابايه
النبي صلى الله عليه وسلم لها بل جعلها بمنزلة سايرالنوافل لم يكن تركها موجبا للعقاب وايضا
لا اشكال في ان يكون خاصة له لما جاء في حديث آخر والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما
فرض الله تعالى شيئا قوله افلح الفلاح هو الظفر بالمقصود وفي الحديث دليل على عدم وجوب الوتر
الا ان يقول بان الوتر مع العشاء كصلوة واحدة اذ ليس لها وقت مستاف قوله ان صدقوني
بالفتح والكسر على تقدير كلمة الشرط وجوابه محذوف او مقدم على الروايتين وعلى الاول اقتصر
وهو اذنب بعض الوجوه المذكورة قوله باب اتباع الجنايز بالتنوين وهو جمع جنازة وهو بالفتح
الميت وبالكسر السرير الذي يحمل عليه الميت مجازا لاشتمال وفي بعضها الجنازة بالافراد والاجماع بالابتداء
ويحتمل الجر بدون تنوين باب كام قوله للمفعولة باليم المفتوحة والنون الساكنة وبالميم والفاء
قد تنسبة الى حد للمخوف قوله عون بفتح المهملة والواو الساكنة قوله عن الحسن البصري
قوله محمد هو ابن سيرين وفيه قيل جالس الحسن او ابن سيرين وهو الغالب بيوسف لانه
يجد افاده بعلم الرويا والتعبير طا قوله من اتبع بتشديد المثناة الفوقية وفي بعضها
تبع بدون الالف قوله معه في بعضها معها قوله حتى يصلى على صيغة المعلوم والمجهول
روايتان وكذلك يفرغ قوله بقراطين القيراط نصف دانق في اللغة والمراد النصيب
والحصة من الثواب قيل اصله قرأط بالتشديد بدليل جمعه قراريط فابدلت
احدى الرائين بالياء كما في دينار قوله تابعه الضمير عايد الى روح قوله ونحوه اي بمعنى
ما سبق لا بلفظه قوله باب خوف المؤمن بالاضافة قوله ان يحبط عمله على صيغة المعلوم
من باب علم يعلم كذا في القسطلاني وفي القاموس حبط عمله كسمع وضرب بطل قبل
الاحباط اريد به احباط الكفر لجميع الاعمال كما يشعر به المنقول عن ابراهيم بايكون
المراد منه ملكا بالدين قوله وهو لا يشعر على صيغة المعلوم شعر به كضرب وكرم علم كذا
في القاموس قوله ملكا يحتمل ان يراد به التكذيب لنفسه وهذا على تقدير ان يكون ملكا بنا
على طبيعة اسم الفاعل كما في رواية الاكثر كما في الفتح واما على تقدير كونه على صيغة اسم

المعقول فمعناه انه كان يخاف من تكذيب الناس له حيث يرون قوله مخالفة لعمله قوله
ابن ابي مليكة بضم الميم صيغة التصغير قوله يخاف النفاق فانه لما لم يعتقد على نفسه ولا على عمله
بل يظن انه عيب بما امر به وفي بما عنه صار كانه مشابها لاهل النفاق وخاف ان
يخرج منهم الى ذل الايمان وهو لا يشعر به فيبقى مؤمنا فاقا تاما ومنافقا في الباطن
فصار كانه يتوهم الايمان ويبطن الكفر ويحتمل ان يراد بالنفاق فوات الاخلاص التام
قوله ما منهم تاكيد لما قبله يعني لم يبالغ احد منهم في كمال الايمان بحيث يعلم انه
كايمان جبريل وميكائيل لكونه محفوفا بالامان بل كان خايفا على نفسه من زوال الايمان
وليس هذا الخوف من قبيل الشك في الايمان بل من قبيل الحث على الاحتياط في تكميله والعلم
انه فرق بين الوسوسة في العقيدة وبين الشك فيها فان الشك في الايمان مما جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم كفر صريح عايد الى فوات التصديق والعلم بذلك واما الوسوسة
في العقيدة من اصول الدين في عايدة الى التردد بسبب عدم العلم العلم لا في نفس العلم
وطريقة النبهاء صاحبها ويعالج لدفعها وبعد فقد بتلك الوسوسة كما ذكره
على جهة اعاذنا الله تعالى من ذلك توليدها غالبا امتلاء الجوف بالاغذية الفاسدة
المفسدة للدماغ وعدم الاحتياط في الطهارة وعلاجها بالجوع والاحتياط في التطهير
فقد يقرران معالجة المرض بضده ما حدث منه قوله عن الحسن ابي البصري وما خافه
ابي الله تعالى لمؤمن وهذا الخوف ينشاء من الهيبة والدهشة عن عدم القبول
وعدم معرفة حاله عند الله تع وعدم العلم بالعواقب وما خاف اي النفاق قوله
وما يحذر بضم اوله وتشديد المعجمة ويروي بتخفيفها وما مصدرية على صيغة المجهول
وعطف على قوله خوف في قوله باب خوف المؤمن وهو رد على المرجية النافين لعذاب
العاصي وضرب عصيانه اياه مع اصراره قوله ولم يصروا يعني ان هذا التقييد بقيد
المفهوم المذكور اي التحذير على الاصرار على التقاتل وفي بعضها على النفاق قوله عمرو
بفتح العين وسكون الميم واخره واو قوله عاوذ رجلا بالمهملات قوله زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة قوله على المرجية سموا بها
لانهم يؤخرون العمل يقال ارجيت الامر اذا اخرته يهذو لا يهمز ولا يقرب بالغين
في الرجاء بحيث يقولون بما قاله المرجية حاشاهم عن ذلك ولعل نشاءتهم
بذلك في حقهم ان للخفية لما قالوا ان الايمان لا يزيد ولا ينقص ظن المتوهمون
انهم يقولون ان اعمال العاصي مع عصيانه كامل كما هو ايمان المطيع كامل
فاستنكروا منهم ان المعصية لم يضر العاصي اصلا والا لنقص ايمانه ولا ينجي ضعف

المقدمات قوله سباب المسلم يفهم من هذا ان السبب سبب الفسق والقتال سبب الكفر
فعلم ان المعاصي بضرغاية الضرر حتى يصير الرجل به فاسقا وكافرا والمراد من قتال
المؤمن المقتال معه من حيث انه مؤمن او هو وارد على سبيل التغليظ وبالجملة
فهذه رد على المرجية ودلالته على الترجمة المذكورة ظاهرة لان المعصية سببان
يطلق عليه اسم الكافر فالاجالة يخاف المؤمن من ان يحبط عمله نعوذ بالله من ذلك
قوله قتيبة بضم القاف وفتح المثناة الفوقية قوله عن حميد بضم المهملة وفتح الميم قوله
عبادة بضم المهملة قوله يخبر اي يريد الاخبار بليلة القدر قوله فتلاحا رجلان اي
تنازعا والرجلان عبدالله بن ابي حدرد بجاء مفتوحة ودال ساكنة مهملتين
ثم راء مفتوحة ثم دال مهملتين وكعب بن مالك وكان على عبدالله للكعب قوله
فرفعت ليلة القدر اي علمها قوله وعسى ان يكون اي رفعها قوله فالتمسوها اي
سبب للالتماس للحال المذكورة بل عند البعض في ليالي السنة وفي السبع اي بعد العشرين
وفي بعض النسخ تقدم التسع على السبع وهو الظاهر والحديث دال على الترجمة
من حيث ان التلاحي من الرجلين سبب لزوال العلم ليلة القدر من عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكيف ببقية النور التام في قلب المؤمن بالمعصية قوله باب سؤال جبريل
بالاضافة قوله وبيان بالجر وما بين كلمة ما مصدرية عطف على البيان وبالرفع
من كلام البعض اذ الواو يجيء مع وكذا قوله وقوله فيما بعد بجر وعطفا على البيان
ويفهم من تقرير البعض انهما مضروبان على انهما مفعولان معه لمفعول جاؤوهم
ذلك قوله لوفد عبد القيس الوفد الجماعة المختارة من القوم للتوفد في القاموس وفد
اليه وعليه يفد وفدا او وفدا وقدم ووفود القيس قبيلة قوله ابو ذرعة بضم الزاي
وسكون الراي بارد اي جاء السامع القوم حتى ساظاهم قوله وجل اي شخص في صوته
رجل قوله ما الايمان اي ما حقيقة مسمى هذا الاسم في الشرع قوله ان تؤمن اي تصدق
قوله ملايكته هم اجسام نورانية لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
لهم قدرة على التشكلات التي اراد وها قوله وبلقايه الظاهر ان المراد به الرؤية
في الآخرة والذي ينكر الرؤية يقول المراد به الموت او الحشر وكلاهما ضعيف اما الاول
فلانه لا ينكره احد حتى يكون داخلا في مقام بيان معنى الايمان ويكون مجيء جبريل
عليه السلام لذلك واما الثاني فلان البعث عبارة عن فلا يفيد فايدة جديدة ويمكن
ان يقال البعث محمول عن البعث في القبر واللقاء محمول على الحشر وعلى العكس هذا الحديث

عمامة بن فجاءت جبريل بعد المجزئين قوله ما الاحسان في الفعل ان يفعل على وجه يصير حسنا
وهذا لا يكون الا اخلاص التام بحيث لا يبقى العبادة ضنطلة بغيرها وذلك الخصوص التام
الى جناب القدس والاستزاف فيه واعلم ان جبريل عليه السلام على ما في مسلم قال في الاولين صدقت
ولم يقل في الاحسان صدقت بنيهما على ان مبناه على الاخفاء كما ان مبنى الاولين على الاظهار
فاعرفه هذا في احدى روايتي مسلم واما في الاخرى ففيه ذكر صدقت في المرة الثالثة فهي ترجح
بما علم ضمنا قوله كانك تراه فان لم يكن تراه فانه يراك قيل تراه جزاء الشرط والمعنى ان حصل لك
فناء تراه وهذا ضعيف جدا وكذا غير صحيح من حيث الاعتقاد فان الرؤية غير واقعة
في الدنيا للعامة والاختلاف انما وقع في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم فكيف تحقق ذلك في غيره
ما ظنه الجهلة من السوقية وقد شنع عليهم تشنيعا بليغا صاحب التعرف وغيره من
المحققين من الصوفية وقوله فانه يراك جملة وقع موقع الجزاء اي فلا تغفل او فلا تكن
غافلا عنه في العبادة فانه يراك العلا يخفى عليك ان هذا الكلام ينادي على فساد قول من قال
ان الجزاء هو قوله تراه اذ لو كان كذلك لفات الربط بالمرة كما لا يخفى على من له سليقة
العربية فالياء في الفعل وكذا في رواية مسلم عن ابي هريرة وفي النسخ ايضا قد صح مسلم
في رواية من حديث ابي امامة لقوله صلى الله عليه وسلم واعلموا انكم لم تروا ربكم
حتى تموت وما يفسدها ويلهم رواية لهمس فان لفظها فانك ان لا تراه فانه يراك
وفي رواية ابي فروة فان لم تره فانه يراك ونحوه في حديث انس وابن عباس وكل هذا
يبطل التاويل المتقدم انتهى بعبارة قوله وساخبرك بهذا ظاهر في ان هذا الكلام ليس جوابا
سؤال جبريل وفي طريق آخر انه كان بعد السؤال قوله اشراطها جمع شرط بفتحتين بمعنى
العلامة قوله ربها اي مالكها قال العلماء هذا اشارة الى كثرة السراري واولادهن
من سيدهن وكثرة فتوح اهل الاسلام وغلبتهم على الكفار فان ولد السيد ولو من
بنت سيدها حر لو لم تكن ام ولده لدخلت في ملك الولد بعد موت ابيه المالك
لها واطلاق الرب هيهنا مثل اطلاقه في قولهم رب الدار قوله واذا تطاول اي تفاخر
اهل الابل على اهل الغنم بكثرة المال والجاه قوله البهم بضم الموحدة جمع الابهم
وهو بوضع اليم على انه صفة للمرعاء اي السود او المجهولون الذين لا يعرفون وبالجر
على انه صفة للابل في بيان الاشراط بالامرين اياء الى ان المقصد جنس الاشراط والمراد
بالجمع ما فوق الواحد او اكتفى بهما عن غيرهما كذا قالوا قوله في خمس اي علم الساعة
داخل في خمس لا يعلمهن الا الله قوله ثم ادبر الرجل اي الرجل السايل قوله ثم قال ردوا

الله صلى الله عليه وسلم قوله جعل ذلك كله من الايمان حيث قال صلى الله عليه وسلم ويعلمكم دينكم
فاشار الى ان الاسلام والاحسان داخلان في الايمان الكامل كما انه اذا دخل الرجل
عنهما لم يحصل له الدين كما لم يحصل له الايمان الكامل مع هذا وجه قوله
جعل ذلك كله من الايمان وقوله فيما سبق جعل ذلك كله من الدين قوله باب بالتنوين
مع سقوط الترجمة مقصوده ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين ولم يتعرض عليه
احد من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك فعلم ان الايمان والدين متحدان والظاهر على ما ذكرنا
عدم ذكر لفظ الباب هيهنا على ما في بعض النسخ ودرج البعض وذكر لفظ الباب على ما تركه
ودرج بعض آخر عكسه ولا يخفى الاقوى عن الاضعف قوله قال له ابو سفيان سخط
بالفتح قوله بشاشة القلوب بالفتح في القاموس البش والبشاشة طلاقة الوجه وفرح
الصديق وهو مرفوع على الفاعلية والقلوب منصوب على المفعولية قوله باب فضل من
استبراء بالاضافة اي استبرء لاجل دينه ورعايته وهذا باعتبار الدين والا جاز رفعه
بالكر فضا من الطعن فيه وهذا بالنسبة الى الخلق وحفظ ماء الوجه قوله بين اي يعرفه
العامة وقريب منه ما قال بعضهم انه ظاهر بالنظر الى ما دار عليه بلا شبهة قوله مشبهات
بتشديد الوحدة الى شبهت بغيرها مما لم يبن حكمها على التعيين وفي بعضها مشتبهات
من الافتعال وضبطا الاول بحفظ اسم المفعول والثاني بلفظ اسم الفاعل قوله كالراعي يحتمل
ان يكون خبر المبتداء محذوف والجملة جزاء من ويحتمل ان يكون مبتداء وقوله كراع
خبره وفي بعضها كراع ووجه التشبيه حصول العقاب بعدم الاحتراز في ذلك المقصود
فيما بين الناس شبه به ولا يخفى فيه كون حمى الملوك محبوبا لهم ولكون حمى الله سبحانه
اي المحارم مبغوضة عنده تعالى قوله يرعى استيناف او حال او صفة قوله الا بالتخفيف
قوله وان وفي بعضها ان بدون الواو وسقط الجمع في بعض قوله باب بالتنوين ويكون
بلا اضافة والخمس بضم الخاء واليم قوله الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة قوله الجمة بالجيم
المفتوحة والراء قوله بجليح في نسخة في نسخة فجليسي بالفاء من الاحداس قوله
اقمر اي توطن وطن الاقامة للتساعد بتسليع كلامي الى من يخفى عليه من السايلين
او بالترجمة من الاعجمي وله لانا ابا جمرة كان يعرف بالفارسية وكان يترجم
لابن عباس رضي الله عنهما بها كذا في القسطلاني قوله اجعل ذلك قال له ذلك لرؤيا
رآها كما سياتي في باب التمتع كذا في العيني قوله او من الوفد كلمة او للشك في الموضعين
قال في الفتح الشك من احد الرواة الى ابي جمرة او من دونه والظن شعبة فان
في رواية فروة غيره بغير شك واعرب الكرماني فقال الشك من ابن عباس قوله

ربيعة بالرفع اي كخزن ربيعة قوله غير بالنصب على الحالية وروي بالجر على البدل قال في الفتح
بنصب غير على الحالية روي بالجر على الصفة والمعروف الاول قاله النووي والخزيا
جمع خزيان وهو الذي اصابه خزي والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير خزي وذل قوله
الاذى الشهر الحرام في بعضها اي شهر الحرام والمراد بالحرام العهد اي شهر يجب كما في البسيط
كما في القسطلاني قوله وبيننا وبينك هذا لحي من كفار مضر تحديد بليغ لما فيه ومن
اظهار المانع عن الوصول للجملة حالية قوله فصل بالفتح وسكون المهملة اي بين فارق
بين الحق والباطل قوله نخزه على صيغة المتكلم روي بالرفع والجزم على الابتداء
والجزاء بلا مرد لكن يدخل قوله عن الاثر به بقرينة الجواب قوله شهادة بالرفع خبر
مبتداء محذوف اي هو الشهادة اي الايمان بالله وحده الشهادة وفيه دليل
على ان الايمان بالله يتناول التصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم ايضا كما مر في الاشارة
اليه قوله واقام الصلوة بالرفع تقديرا لامر الثاني اقام الصلوة وبالجر على العطف
على المجرور السابق ثمرات قد زيدة للجواب على الاربع وهو قوله وان تعطوا الخمس
بشاته وانه من الايمان ومطابقته للترجمة باعتبار هذا وقال بعضهم ذكر الشهادة
للتبرك واياتي بيان قوله الحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح المثناة الفوقية الجرة
الخضراء اي عند الاساذ فيه ونقير علم والنقير بالنون المفتوحة وكسر القاف قوله المزفت
بالقاء بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت اي القار وربما قال اي ابن عباس المقير بدل
المزفت قوله واجوادا بفتح الهمزة قوله من وراءهم كلمة من موصولة قوله بايمان جاء ان الاعمال
بفتح الالف والحسبة بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية طلب الثواب وهي الاحتساب
وهو الاخلاص ومقصوده من عقد هذا الباب الرد على من زعم ان الايمان قول باللسان
دون عقد القلب كذا في الكرماني قوله فدخل فيه الايمان والوضوء فيستفاد منه
كون النية فرضا في الوضوء عنده قوله والاحكام من عطف العام على الخاص ويستفاد
منه ان الطلاق مثلا لا يقع بدون النية عنده قوله وقال الله هذا ما حالية كما في
الكرماني او معترضة وفائدتها التنبيه بالكرمية على ان العمل منوط بالنية قوله
ونفقة الرجل مبتداء خبره صدقة وما بينهما جملة حالية ولكن جهاد طرف
من حديث ابن عباس المروي عند المؤلف مسندا لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية
وهذه الجملة مع قوله ونفقة الرجل ايضا لبيان ان العمل بالنية قوله الى دنيا في بعضها
للدنيا والمال واحد قوله سهال بكسر الهاء وسكون النون وفتحها قبل الاهل خاص بالزوجة
والولد اعم سفيا قوله يحتسبها يشعر بان الامور العادية والطبيعية تصير بالنية

الصادق عبادة اجرت بضم الهمزة وكسر الجيم على صيغة الخطاب من الماضي المجهول
عليها في نسخة بها باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة اي هي عمادة وقواعده
والنصيحة في كلمة جامعة لارادة الخير العام المغير ومعنى النصيحة لله تعالى نفي الرد
عنه تعالى وترك الالحاد في صفاته وفي ذاته تعالى وتقدس واذكر اسمه تعالى للتبرك
والمراد النصيحة العابدة الى عباده والنصيحة للكتاب على ما في رواية مسلم هو تعليمه
بالايمان والتصديق به وتعليمه وتعلمه وتعليم تفسيره والتخلق باخلاقه وتقديم محكماته
على متشابهاته وتفويض علمها الى الله سبحانه وعدم الاجتراء عليه واما اول
ادعاء يقين فيه والعمل بما فيه والنصيحة للرسول عليه الصلوة والسلام بالايمان والتصديق
مع رعاية مراتب الاجلال وتعظيمه والتحاد الى سنته والتعاون لدينه وطلب الرحمة
والصلوة من الله تعالى وتحية آله الكرام واصحابه العظام الى غير ذلك ويعلم منه النصيحة
للائمة المسلمين وهي اقتيادهم واطاعتهم في الحق والدعاء لهم بالتوفيق واداء
الجزء والصواب عند القدرة عليها وعاتهم والمراد بالائمة الامراء والملوك وان اريد ما شمل
الملوك واياب الاجتهاد عن ائمة الدين فنشر علومهم وحفظ شاتهم والدعاء لهم
بالمغفرة والرحمة ولم يذكر اللام في عاتهم للتنبيه على تبعيتهم للامراء وعدم التفتت
عليهم والحث على موفاة انهم اولوا الامر الواجب اتباعهم في الامور المباحة فقد قيل ان
الناس على دين ملوكهم لشدة تاثير افعال الامراء واقوالهم في مزيجة العوام حتى انهم
يرون اعتبارا نفسهم امورا حقيقة بحسب نفس الامر فيترتب على الحقائق الحقة ويتبعون
الاعتبارات الوهمية لهم وكذلك لغلبة جهلهم الدنيا والنظر اليها والغفلة عن الاخرة
والامور الحقيقة ويجمع مع ذلك للعامة المشقة عليهم وبالجملة ان النصيحة لكل احد
ما يليق بشانه قال القسطلاني يستفاد من هذا الحديث ان الدين يطلق على العمل لانه
سمى النصيحة دينا وعلى هذا المعنى بنى المؤلف اكثر كتاب الايمان انتهى وانما قال الائمة ينقاد
من البعض اطلاقه على التصديق ايضا لا على مجرد فعل اللسان فان الايمان الكامل يزيد
من التصديق وفعل اللسان والاركان التجلي بالموحدة المفتوحة والجيم كذلك
بايعت اليا بايعت عقد العهد واقام الصلوة اصل اقام اقامه حذفت التاء لكون
المضاف اليه كالعوض عنها فالنصح لكل مسلم دلالة على ان الدين النصيحة بان المبايعة
وقعت على النصيحة كما وقعت على الدين فيعلم انهما متحدان احدهما شرط للاخر ولا شك
ان الدين هو الاسلام وقد رواه المؤلف فيما بعد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقد قرنت النصيحة بالشهادة مات الخيرة بضم

الصادقة.

وكبر الحجة بعدها تحتية اسم امام المحدث ومات بالكوفة في الطاعون سنة خمسين
من الهجرة وهو اول من وضع ديوان البصرة وكان واليا من قبل معاوية قوله قام حملة استيناف
اراد ان ينصحهم بان لا يفعلوا وان يحترزوا عن الجود والفتنة والحركات الفاسدة فان
يبقون في امام وذات الامر قوله فحمد الله اي ذكر صفاته السلبية للقرينة بالمتزيهات الظاهر
ان المراد بالحمد والثناء الذكر بالجميل وهو يتناول جميع صفات الكمال قوله فشرط اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله على بتشديد الياء والاسلام بقرينة ما سبق قوله والصحيح بالجر عطف الاسلام
المذكور وبالنصب عطف على الاسلام المقدر دون المذكور في كلامه كما هو المتبادر وهو الموافق لرواية
الشعب ظاهرا اي شرط على الاسلام مع النصح قوله فاما يأتيكم الآية اي بيان اثبات الايمان الثاني
بدل المتوفي تريب فلا تهلكوا انفسكم بالفتنة والجور قيل يريده نفسه اذ جعله الخيرة فيما
مقامه وقيل زياد اذ جعله معاوية خليفة قوله ورب هذه المسجد اي مسجد الكوفة هذا على تقدير
ان يكون خطبة فيه او اشارة الى المسجد الحرام كذا في القسطلاني وبالجملة فقصده نصحهم
لا يحل بيعته على ذلك كما ذكره وحركات اسماء السند هكذا ابو النضاد بضم النون وعوانة
بفتح العين المهملة وزياد بكسر الزاي وعلاقة بكسر المهملة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العلم فضل العلم في بعضها كتاب العلم بسم الله الرحمن الرحيم باب
فضل العلم وهذا الكتاب كالمبادي للكتب التي سيذكرها فقدمه ترغيبا لتحصيل
ما في الكتب الآتية ولا تغفل عن ان معرفة فضل العلم وكيفية كسبه والكتابة مثلا
ايضا فضيلة مقصودة بالتحصيل قوله باب فضل العلم يذكر البخاري في هذا الباب
حديثا اشارة الى انه لم يجد حديثا على شرطه في هذا الباب او انه يوتي الابواب وذكر
التراجم وكان يلحق بالتدريج من الاحاديث المناسبة بها فلم يتفق له ان يلحق في
هذا الباب اما لعدم ثبوت ما يناسبه عنده كما مر واما لامر آخر سواه وهكذا الحال
في امثال هذا الباب وهذان الوجهان ذكرهما الشراح فيه وفي نظايره كما اشير اليه
سابقا فان قلت فما نقول فيما يترجم بعد هذا في بيان فضل العلم وينقل فيه حديثا
يدل على فضل قلت المقصود بذلك الفضل غير هذا الفضل اذا كان بمعنى الفضيلة
اي الزيادة في العلم وهذا بمعنى كثرة الثواب هكذا ذكره البعض والاوضح ان يقال ان
مقصودة بيان ان للعلم فضلا يعرف بالعقل حسنه وكونه صفة كمال كما يعرف
حسن العدل والصدق بالعقل فيقال العدل حسن والصدق حسن واضدادها
قبيح وبنبه بذكر الكريمة على انه ورد الشرع به ايضا وبنبه بترك الحديث على ان معرفة

حسنه غير موقوفة على ورود الشرع حتى يحتاج الى ذكر الحديث اثباته وهذا معنى الحسن
والقبح العقليين مغاير للمعنى الذي وقع فيه الاختلاف قوله وقول الله تعالى الظاهر
انه بالعطف على فضل العلم المجرور باضافة الباب اليه ولذا قوله فيما بعد وقال
الشيخ ابن حجر ضبطناه بالرفع على العطف والاستيناف انتهى وهو غير مهم ومن وجهه
في توجيه التراجم قوله باب من سيل على صيغة المجهول قوله وهو مشتغل اجمله حالية قوله
قائم عطف على سئل وقوله ثم اجابه عطف عليه ولذا خير الجواب الى الاتمام عطف بثم
اي يجوز للمسئل عنه التاخير في الجواب الى اتمام حديثه ولا يجيب السائل ان يسئل
حتى يفرغ عن كلامه قوله سأل بكر للمهملة وتشديد الهمزة وفتح الدال آخره مهملة
قال وحدثني وفي بعض النسخ وحدث قوله بينهما كلمة ما اراه جواب بينما وتلك
اذا واد هيهنا معه وهو فصيح ايضا قوله اعرابي نسبة الى الاعراب وهم سكان البادية
كما ان العربي منسوب الى العرب وهم سكان الامصار قوله ابن السائل يفهم من هذا الحديث
انه لا يقطع الكلام الذي يلقى للمقلين بسؤال اخر قوله ها انا سيذاء وخبره محذوف قوله
اذا ضيعت الامانة لعل المراد تضييعها بالكلية او انا لانتظار لا يدل على الوقوع وان كان
وجود العلامة مظنة الوقوع قوله اذا وسد بضم الواو وتشديد المهملة الاولى اي لو من واصله
من الوساده لان فيه نوع اتكاء كما في الوسادة وبالجملة فالخاتن اذا صار والياء ضيعت
الامانة بخيانته واذا ضيعت شاع الفساد واذا شاع الفساد بكثرة كانت القيامة قوله
من وضع صوته بالعلم بالاضافة قوله ماهر بفتح الهاء وهو غير منصرف لانه اسم الجمع معناه
بالفارسية ماه جوده وقيل بصرفه وكسر الهاء قوله فاذا كنا اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو فاعل
الفعل وضمير المتكلم مفعوله قوله اردهقنا بيان الفعل ورفع الصلوة على الفاعلية وفي
رواية على صيغة المذكر ونصب الصلوة في القاموس ردهق كفرح عثيه ولحقه او دنا منه سواء
اخذه او لم يأخذه وارهقه طغيانا اعشاه اياه والحق ذلك به والصلوة اخرها
حتى كادت تدخل في الاخرى انتهى وهذا هو المراد ههنا صريحا او استدلالا اما للاعقاب
جمع وهو مؤخر القدم ثم اند ذكر بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تخلف عنهم
وكانوا على طمع اتيانه تاخروا عن الوقت الفاضل ثم بعد مجيئه صلى الله عليه وسلم
شرعوا في الوضوء بسرعة واضطراب بلا استيعاب وانكر عليهم في تنقيتهم الوضوء وتركهم
استيعاب غسل الارجل للاضطراب في الفراغ عن التي فجي لادراك الصلوة على هذا المراد
بقوله تمسح لغسل بغير استيعاب القول الراجح قوله باب قول المحدث على صيغة اسم الفاعل
حدثنا واخبرنا وانبانا اي هذه الالفاظ الثلثة هل بينها فرق ام لا قوله وقال لنا الحميدي
على صيغة التصغير والفاء استيناف فيه على الاظهر قوله كان ابن عيينة حدثنا الخ اي هذه

الالفاظ الاربعة قوله واحدا اي لا تفاوت بينها اي في الصحة والاعتبار سواء قرأ الشيخ عليه او قرأ هو على الشيخ وكذا في سائر المقتطيات وقال بعضهم ان حدثنا لا يجوز الا على ما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهذا هو الشائع المشهور عند المتاخرين والاول على درجة من الثاني وقال بعضهم ان حدثنا لا يكون الا مشافهة فان اخبرنا قد يوجد مشافهة وقد لا يكون بل كتابة او تبليغا لانك تقول اخبرنا الله تعالى بكذا في كتابه وبلسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تقول حدثنا الا ان يشافهك كذا قالوا واصطلح بعضهم على ان اطلاق انبانا في الاجازة فهو اولى من اخبرنا واما سمعت فهو لما سمع من لفظ الشيخ سواء كان لفظ الحديث سمعه او مع غيره فهو احط مرتبة من حدثنا وقيل على العكس وذكر بعضهم انه اذا قرئ الشيخ عليه وسمع هو بعده منه يقول احدثني واذا كان سمعه غيره يقول حدثنا وقال ابن مسعود المقصود من نقل هذه الالفاظ الثلاث مسعود وتعجبه ان الالفاظ المذكوره بمعنى واحد ولا تفعل من ذكر الصنعة فيها وذكر الرواية فيها ايضا مثل الالفاظ المذكورة وترك ذكر الانباء و الاخبار اكتفاء باذكر الاربعة لكونها هي الاحاديث موصولة في محلها قوله المصدوق اي الذي ذكر عنده الصدق هو عليه الصلوة والسلام كما هو في البلغ عندنا او كذلك صادق من بلغه وهو مصدوق فيما بلغه قوله تتبعه على صيغة التصغير قال في الفتح فان قيل فما ان تظهر مناسبة حديث ابن عمر للترجمة لحصول الترجمة بتتبع بعض الاداء الصريحة وليس في الحديث المذكور فالجواب ان ذلك يستفاد من اختلاف الفاظ الحديث المذكور بيانه اذا اجتمعت طرقه فان لفظ رواية عبد الله دينارا المذكور في الباب قد توفي ماله وفي رواية نافع عند المؤلف في التفسير توفي وفي رواية عند الاسماعيلي انتوفي وفي رواية مالك عند مسلم في باب الجهاد في العلم حدثني ماله وقال انهما افقال اخبرنا بهما فدل على ان التحديث والاخبار والانباء عندهم سواء وهذا الاختلاف فيه عند اهل العلم بالنسبة الى اللغة ومن اصح الاسانيد فقد قال لم يزيد في حديث اخبارها وقوله ولا ينبئك مثل خبير واما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه الخلاف فمنهم من استمر على اصل اللغة وهذا رأي الزهري ومالك وابن عيينة ويحيى القطان واكثر المحدثين والكوفيين وعليه استمر عمل المغاربة ابن الحاجب في مختصره ونقل الحاكم انه مذهب ائمة الاربعة ومنهم من رأى اطلاق ذلك حيث يقرأ الشيخ من لفظه وكتبه حيث يقرأ عليه وهو مذهب اسحاق ابن راهويه والشافعي وابن جمان وابن مندة وغيرهم ومنهم من رأى التفرقة بين السمع بحيث اقتران المحل فيخصون التحديث بما يلفظ به الشيخ والاخبار بما يقرأ عليه وهذا مذهب

ابن جريج والاوصاعي والشافعي وابن وهب وجمهور اهل المشرق ثم احدث ابناءهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ افرد فقال حدثني ومن سمع من غيره جمع ومن قرأ بنفسه على الشيخ فقال اخبرني ومن سمع يقرأ غيره جمع وكذا خصوا الانباء والاجازة الخ شافهه به الشيخ من غيره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم وانما اراد التمييز بين احوال المحمل وظن بعضهم ان ذلك على سبيل الوجوب فخلطوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طايل تحته انتهى وقال الكرماني فان قلت هل يعلم من هذا الكتاب مختار البخاري في ذلك قلت حيث نقل مذهب الاخاد من غير رد عليه وغير ذكر من مذهب المخالف اشعر بانه يميل الى عدم الفرق قوله من الشجر المراد به الجنس قوله شجرة بتقدير قوله وانها بكر الهمزة قوله مثل بفتحتين يعني الصفة في بعضها بالكسر السكون يعني الشبه واعلم ان وجه الشبه بين المسلم والنخلة هو كثرة خيرها من دوام ظلها وطيب ثمرها ووجودها على الدوام وكل منافع ياتخذ منها ومن منافع اعضائها واوراقها ومنافع ياتخذ منها من البواري والسقف والجمال وغير ذلك وبالجملة في نفسها وباجزاءها وباثمارها نافعة حالا ومآلا على الدوام ولعله لهذا قال الصلى الله عليه وسلم اكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من بقية طينة آدم فافهم قوله فوقع الناس في نفسي ذهبت افكارهم والظاهر من ذكر المسئلة التنبيه على انه ينبغي ان يكون المؤمن مجال ينتفع منه ومن اجزائه ومن ثمراته فالاولى التسليم و الاصطلاح والبصيحة وارادة الخير وطلاقه الوجه والثاني بالخدمة باعانة الضعيف بيده وتعليمه والثناء عليه والثالث بالارشاد قوله بابطح لامام المسئلة ليختبر اي يمتحن ويعلم قدرعلمهم وعلمهم على احتمال الكلمة من انها للتبيين والتبعيض قوله بخاء بفتح الميم واللام وسكون اللحية واعلم ان الحديث المذكور ههنا هو الذي ذكر سابقا ولو بابهي تفاوت في الالفاظ الحديث واختلاف الاسناد لكنها اختلفا ان في المقصود في هذا الباب اختيار علمهم والمقصود فيما سبق هو ما ذكر سابقا وهكذا عادة البخاري يروي الحديث مكررا على حسب ما استفاد منه المقاصد ويدل على جودة ذهنه ودقة فهم معاني الحديث فهو كما كان اشد حفظا كان احرق في استنباط المعاني شكرا لله تعالى سعيد وزاد اجره ومتعنا من بركاته قوله باب القراءة والعرض قال بعضهم العرض على قسمين عرض قراءة وعرض مناولة اما عرض المناولة ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب ويعرضه عليه فينا ملم الشيخ وهو عارف بضبطه ثم يعيده اليه ويقول وقفت على ما فيه فاجزت لك روايته عني ونحوه وههنا لا يريد به ذلك بل يعرض القراءة بقرينة ما يذكر بعد الترجمة فيكون عطفا تفسيريا قوله ورأى الحسن البصري الانصاري العابي قوله والشعبي اي ابن شراحيل الشعبي احد ائمة المذاهب المتبوعة قوله ضمام بالضاد

لحجة للكورة وقد على النبي صلى الله عليه وسلم بعثه اليه عليه الصلوة والسلام بنو سعد بكر
كما سيأتي في قصته عن الاسلام ثم رجع اليهم فاخبرهم به فاسلموا وقال ابن عباس
ما سمعنا بوافد قط افضل من ضمام بن ثعلبة وهو بالثاء المفتوحة والجيم قوله
الله هذا هو المناسب للترجمة وهو مختصر من حديث طويل يأتي مفصلا قوله قراءه النبي صلى الله عليه وسلم
اضافة القراءة الى النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل اضافة المصدر الى المفعول بقرينة
ما في بعض النسخ قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاجاوزوه هذا من تمام الاستدلال
فان القوم لما اعتبروا وقبلوا امته قراءة النبي عند النبي صلى الله عليه وسلم وكانت القراءة
على العالم معتبرة روى من طريق آخر عند احمد من حديث ابن عباس قال ابن سعد
بن بكر ضمام بن ثعلبة وفيه ان ضماما قال لقومه عند ما رجع اليهم ان الله قد بعث
رسولا وانزل عليه كتابا وقد جئت كم من عنده بما امركم به ونهاكم عنه قال فوالله
ما امسى من ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امراة الا مسلما الذي في القسطلاني وابجح
مالك على الصلت بالفتح وتشديد الكاف يميل هو قاعدي معه قوله يقرأ على صيغة المجهول
قوله على القوم اي على الذين يتهم المقرو القاري غيره ويقول المقرئ بجدما سمعه نحو من
عين ان يحفظ ما كتب في الصلت قوله فيقول اي القوم السامعون ما في الصلت واما قال
المقرئ بعد سماعه من قوله نعم قوله اشهد بنا على صيغة الغائب والضمير البارز للمفعول وقال
فاعله وفيه دلالة على قوة هذه الطريقة فان الاشهاد اقوى من الاخبار قوله ويقراء على
المقرئ اي معلم القرآن وهو بلفظ المجهول قوله محمد بن سلام بتخفيف اللام قوله عن عوف
بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها فاء قوله عن الحسن اي البصري الامام المشهور قوله على العالم متعلق
بالقراءة وحينئذ لا باس بحذوف اي لا باس في صحة النقل عن الحديث عند القراءة عليه
عبيد الله بن موسى على صيغة التصغير وهذه الرواية مذكورة في بعض النسخ المعتبرة وبالجملة
فالمفهوم من الكل ان القراءة على الشيخ محوذة صحت بالنقل عنه بوجد بعض الروايات
المذكورة بعضا في الجوازم نعم اختلف في الترجيح والجمهور على ان قراءة الشيخ ارجح
وقال بعضهم بالتسوية بينه وبين القراءة عليه ولعل ذكر لفظ العالم للتنبيه على ان
الشيخ ينبغي ان يطلع على ما يقراءه ولا يكون غافلا عنه حتى تكون القراءة عليه حجة لتحمله
قوله المقبري بفتح الميم وسكون القاف وبفتح الموحدة وضمها قوله عن شريك بفتح المعجمة
قوله ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بينهما كلمة ما زايدة كما مر قال القسطلاني وفي نسخة بينا
بغير ميم قوله عن جدي من جملة اسمية من مبتدا وخبر وقعت مضافا اليها للظرف
وعامله جوابه وهو دخل هيهنا قوله فاناخه اي ابركه في درجة المسجد وفي رواية
فاناخه ثم عقله فدخل المسجد وفي رواية فاناخ بعيره على باب المسجد كذا في القسطلاني

ثم عقله بالتخفيف اي شد ركبتيه قوله والنبي صلى الله عليه وسلم مبتداء خبره قوله
متكيء من الاتكاء قوله بين ظهرانيهم بفتح المعجمة وسكون الياء بعد النون المفتوحة بين بينهم
فاصله فوهم فلان اقام بين ظهرانيهم اي بينهم واقام لفظ الظهر ليدل على ان اقامته
فيهم على سبيل الاستظهار والاستناد اليهم وكان مع التشييد فيه ان ظهرانيهم
قدامي وآخر وراءه وهو مكفوف في جانبيه هذا اصله ثم كثر حتى استعمل في الاقامة
بين القوم مطلقا وان لم يكن مكفوفا هكذا في الكرماني والاسقال الطاري هو المراد
في الحديث على ما هو الظاهر وليس المراد به الاستقال الاصلي كما يوهمه عبارات بعض الشراح
هذا الرجل الابيض فيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان ابيض الوجه ولكن بياضه
كان مشربا بالحمرة بحيث اجتمع فيه الصباحة والملاحة ولم يكن عاريا من الملاحة
فلا ينافي قوله عليه الصلوة والسلام انا امرد فيحتمل ان يكون قوله ابيض اضافيا
بالنسبة الى الجماعة الحاضرين ابن المطلب قال بعضهم هو بفتح الهمزة وضم النون على
الهمزة للنداء لانه مناد مضاف كما جاء في رواية اخرى يا ابن عبد المطلب وقال بعضهم بكسر الهمزة
على انها للابن انتهى وهو مضموم على النداء ايضا هذا اقوى قوله قد اجبتك اي سمعت كلامك
واقبلت عليك وهو لا يجابك لان الاقبال هو المقصود من النداء وهو اجابته بالفعل
وقيل اجبتك بمعنى سمعت على المجاز وقيل جواب الصحابة رضي الله عنهم بمنزلة جوابه
صلى الله عليه وسلم بناء على تقريره وفيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كلما يقرر عقله ولعل الرجل
لما فهم من جوابه صلى الله عليه وسلم بطريق الانشاء والاحتضار اراد صلى الله عليه وسلم كونه من
دخوله بالبعير واناخته في المسجد مكانهم من هذه الرواية وسوالهم بايكم محمد وندائه ابن
عبد المطلب قال اني سائلك فمتشدد عليك فلا تجد علي عذرا عما قريب فعل مما يفعل
كالسوال مع القسم عن نفسه لا رسال ومعنى فلا تجد فلا تغضب علي ولا تعد العذر
علم وجه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم سارعا ما بدا له بالطف والاعراض كراهة
الكلام معه قوله الله بهمزة الاستفهام الممدودة وكذا فيما بعد قوله وانا ضمام بن
ثعلبة هو الذي مر ذكره في اواخر الباب ثم اذ سال عن الحي كما في مسلم لكنه
غير مذكور في رواية البخاري كما عليه اكثر النسخ ثم ضبطته لم يكن في وقت سواله لانه
لعله كان معلوما له وقد ضيف في الفتح بان كلمة اللهم لتاكيد الكلام والتبرك
بعافيه قوله حدثنا موسى ابن اسمعيل هذا الحديث متروك في اكثر النسخ على الطلاع
عليه فيما بعد ثم الظاهر من صنيع البخاري ان الرجل هو ضمام بن ثعلبة حيث
حديث الذي فيه قول ضمام انا ضمام ابن ثعلبة اخو سعد بن بكر رواه موسى

موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا انتهى
وقال الشيخ ابن حجر في تفسير قوله هذا اي بهذا المعنى والا فاللفظ مختلف قال ايضا وقع
في النسخة البغدادية التي صححها العلامة ابو محمد الصغاني اللغوي بعد ان سمعها
من اصحاب الى الوقت وقابلها على عدة نسخ وجعل لها علامات عقب قوله به
رواه موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمان بن المغيرة عن ثابت حدثنا نضر حدثنا
موسى ابن اسمعيل حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت عن انس وساق الحديث
بتمامه وقال الصغاني في الهامش هذا الحديث ساقط من النسخ كلها الا التي النسخة التي
قرئت على الفربري على البخاري ويليها احفظ قلت وكذا سقطت في جميع النسخ التي
وقفت عليها انتهى قلت الموجود في نسخة البغدادية التي قويل بعضها بنسخة الفربري
العلامة مسرع علي بن عبد الحميد قال احدثنا سليمان ابن المغيرة قال حدثنا ثابت عن
انس قال هنيا في القرآن ان ليلة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يجبنا اينجي الرجل
من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا
رسولك فاخبرنا انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله
قال فمن خلق الارض والجبال قال الله قال فمن جعل فيها المنافع قال الله قال ربنا الذي
خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله ارسلك قال نعم
قال فزعم رسولك ان علينا خمس صلوات وذكر في اموالنا قال صدق
قال فبالذي آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر رمضان
في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال فالذي
يعتد بالحق لا ازيد عليهن شيئا ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق
ليدخلن الجنة انتهى وذلك لان المفهوم ما نقلنا ان حديث موسى وحده او هو
مع علي بن عبد الحميد على ما في نسختي من تلك النسخ البغدادية التي عندي هو الحديث
فيه التصريح باسم الرجل وهو قوله وانا ضمام بن ثعلبة لكن البخاري اكتفى مرة
بقوله رواه موسى او موسى وعلي ثم لا لاح له ان في حديث موسى زيادة كرر الجار
للقدر من اخوي وترك فيه اسم الرجل اكتفاء بما ذكره قبله بعد ما ذكره بقوله
رواه موسى وحده او هو مع غيره او اراد ان يذكر حديثه في موضع آخر بعرض
آخر ثم لاح له ان يذكره في المقام الذي ذكره او بعرض اخر وجه تبين المقصود
والله سبحانه اعلم قوله باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم الى البلدان

قال بعضهم المناولة على سماع فاجدلت لك رواية عني وقابلها المناولة المجردة
عن الاجازة بان يناولك اصل سماعه ولا يقول له اجزت لك الرواية لها على الصحيح
ومراد البخاري الاول وقال القسطلاني في صورة كتابة المكتاب الى الغائب ان يكتب الحديث
الغائب بخطه او باذن فقد يكتب سواء كان لغيره اولا وسواء سيل في ذلك او لا
فيقول بعد البسملة من فلان بن فلان ثم يكتب شيئا من مروياته حديثا فاكثر او من
تصنيفه او نظمه والاذن له في رواية عنه كان يكتب اجزت لك ما كتبت لك او ما كتبت
به اليك فيرسله الى الطالب مع ثقة مؤتمن بعد تحريره بنفسه او بثقة معتمد وشدة
وخمة احتياطا ليحصل الامن من توهم تغييره وهذه في القوة والصحة كالمناولة
المقرونة بالاجازة كما مشى عليه المؤلف حيث قال ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم
بالعلم لكن رجح قوم منهم الخطيب المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالاذن دون الكتابة
وربما سوى بينهما قوله ونسخ عثمان هذا مناسب بقوله وكتاب اهل العلم بالعلم والقرآن
المجيد وانكان متواترا فقد يرد نقل ما قال بعضهم اذا دار ابن في المناسخ حرفا مما اختلف الشيعة
فيه جاز ان يسند الى عثمان انه قراءة بذلك وان لم يسمع تزاد قوله ذلك اي ما ذكر من
المناولة بالكتاب قوله واجمع بعض اهل الحجاز هذه الحجة قوية تدل على صحة اخذ العلم
من الكتاب بعد الاطلاع على استقامة ما فيه ومتوعيته موسله فان القوم فهموا
من نقل المبلغ انه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذوا العلم منه ومن يعلم
مطابقة الحديث للترجمة قوله السرية بفتح السين المهملة وتشديد المثناة التحتية طائفة من
الجيش وكان امرهم عبد الله بن جحش اخو زينب ام المومنين رضي الله عنه قوله عتبة بضم المهملة
قوله رجلا وهو عبد الله بن حذافة السهمي وعظيم البحرين هو منذر بن ساوي والمرزبان بكسر
الموحدة وبزاي هو من ابنوشيروان وليس هو نوشيروان كذا في القسطلاني قوله مرقة بالتشديد
اي خرقة ونرقة قوله فحسبت اي ظننت قيل هذا قول الزهري وهو ابن شهاب قوله ابن السبيب
بفتح التحتية المثناة قوله اتيمرقون اي يفرقون قوله كل ممزق اي كل تفرق من الترقيق نقل ان ابنه
شيرويه قتله بان مزق بطنه ثم لم يلبث بعده الا ستة اشهر ويقال ابن وبزيما يقرب هلاكه
فتح فيه انه الادوية وكتب على حقد السم الدواء المنافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فاحتال
في هلاكه فلما قتل اباه فتح الخبر انه فزاي الحقه فنادوا بعضهم بعضا فاشتقم الاب
المقتول من ابنه القاتل بعد موته بتلك الحيلة ولم يقنعهم بعد الدعاء عليهم ان فزوا
قتلت عليهم النفوسة واديرت عنهم الدولة حتى انقرضوا عن آخرهم فلا خلافة عربي
الله عنه حين توجه سعد بن ابي وقاص الى العراق ومناسبة هذا الحديث بالترجمة على نحو ما ذكر

في الحديث السابق قوله عبد الله بن المبارك قال القسطلاني اذا اطلق عبد الله بعد الصحابة كان للوادياه قوله اولا ان يكتب اسناد الكتاب الى النبي صلى الله عليه وسلم مما تقدر عدم معرفته بالكتابة يكون مما الجاز وقيل انه كان يحسن الصلوة والسلام يقدر على الكتابة ولكنه لا يحسنها وكله او للشك قوله خاتما بفتح المثناة وكسرها قوله نقشه محمد مبتداء وخبره قوله باب من قعد بالاضافة ومناسبة هذا الباب لكتاب العلم من جهة ان المراد بالمجالس الترجمة والحلقة في الحديث مجلس العلم وحلقته قوله ايامرهم بضم اليم وتشديد الواو المفتوحة مقيل بفتح الهمزة ابن ابي طالب قوله فاوى القصر الاول والمد الثاني وعني الاول بالفارسية حاكر ومعنى الثاني جاداد قوله فاستحيى اي من المزاحة او من الذهاب كما فعل رفيقه الثالث قوله فاستحى الله سبحانه بان رجع ووقف بالجلوس في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله رب مبلغ بحاء صيغة اسم المفعول من التفعيل قوله اوعى بحاء صيغة اسم التفضيل من الوعي وهو الحفظ والمراد بهما اشمل الحفظ والدرك فان الناس في الادراك وفهم المعنى ليسوا بطبقة واحدة ويفهم من هذا الحديث ان بعض التابعين يكون اوعى من بعض الصحابة لان الصحابي سامع وبلغ والتابعي مبلغ بحاء صيغة اسم المفعول ليجوز ان يكون اوعى كيف ولا يلزم ان يكون كل صحابي مجتهدا كما لا يلزم ان يكون فيه غير مجتهد ولا يستلزم ذلك ان لا يكون الصحابي من حيث الصحبة الشريفة افضل عليه فان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ولا استحالة في ان يبلغ بمنزلة رويته صلى الله عليه وسلم بالاخلاص في اعمال الخير في الثواب قوله مسدد بحاء صيغة اسم المفعول من التفعيل قوله ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف قوله قال ذكر ضمير قال او ذكر لابي بكرة والنبي صلى الله عليه وسلم مقول له والجملة الاخيرة وقعت حالا من ضمير قال فيقدر قد مثل جاؤكر حصرت صدورهم في نسخة ذكر على صيغة المجهول في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقد علي بعيره بعين يوم النحر في حجة الوداع الى الآخر قوله او بزمامه شك من الراوي فقال اي يوم قدم السؤال لوجههم الى كلامه الشريف وهذه الجملة معترضة قال الكون يوم يوم رغام وكره فيكون اوقع في نفوسهم قوله لحرمة يوم كم هذا التشبيه في مجرد ثبوت الحرمة وانكانت حرمة اليوم من وجه وحرمة الدماء من وجه آخر قوله باب العلم قبل القول والعمل يريد ان العلم شرط قوله فبداء بالعلم اي امره قبل الامر بالاستغفار المعلوم اشارة الى القول والعمل كذا ذكره البعض قوله وان العلماء بالفتح وقال العيني بالفتح والكسر الفتح على العطف والكسر على الحكاية واعلم ان في الحديث ايماء لطيفا الى ان الوراثة بالمال كما لا تزول بعصيان الوارث كذلك وراثة العلم لا تزول بعصيان العالم نعم وراثته تزول بتبديل الدين وفساد العقايد كما تزول ابناؤك وراثته عن المال فلا بد

من اكرام العالم وان لم يكن العمل معه فان معه العلم وهو نور مفود مثل الماء والنار من السماء فانه طاهر مطهر وهو وان لم ينتفع به بقدر على نفع غيره وانتفاع الغير منه فاذا لم يعمل بعلمه كان كالماء النجس لطفي النار المحرقة وانكان متلوثا بالنجاسة ولكفاك في فضل العلم ان النية منه والعمل تابع لها قوله ورثة بفتحاة قوله ورفقا بالتشديد والجملة بيان للتوجيه قوله يحفظ وافراي كاملا قوله علما اي علما من علومه الاخرة قوله الى الخبئة اي هيهنا موقوله وان العلماء ماخوذ من لفظ الحديث وذكره البخاري في الترجمة لانه ليس مما يشترط فيه قوي بشواهد ذكرها الشراح في المطولات وان قيل ان في اسناده ضعفا قال العيني لم يضعف البخاري يكون هذا حديثا قلت العلل المذكورة الخ ذكرناها وهذا لا بعد من تعاليقه ايضا ولكنه اراده في الترجمة يشعر بان له اصلا وشاهدا انتهى واعلم ان لفظ الحديث مما رواه احمد والدرمي وابن ماجة والدارمي هكذا ابن كثير ابن قيس قال كنت جالسا مع ابي الدرداء في مسجد دمشق فجاء رجل فقال يا ابا الدرداء اني جئتك من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت لحاجة قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن

بفقهه في بعضها بفهمه بالفاء والهاء واليم من التفهيم والفقه معرفة النفس لها وعليها وهذا التعريف منقول عن الامام الاعظم ابي حنيفة رحمه الله وهو بيان لعلم العقايد والاخلاق والاحكام واما العلم بالتعلم هذا لفظ الحديث والمعنى ان العلم المعتبر ليس الا الماخوذ من الانبياء عليهم الصلوة والسلام ومن ورثتهم على سبيل التعلم قوله الصمصام الصمصامة السيف قوله قبل بجيم وفي بالزاء المعجمة مضارع اجاز اي قبل ان تقتل وفي قوله بالباء بين نسبة الى الرب اصله ربيون فزيدة الالف والنون وفيها اشارة الى الكمال اخلاصهم وفناء صفاتهم كانه لم يبق لهم اسم ولا رسم عن الشبهة البه فالربي وتقدس تعرظ جمعهم الى جناية تعالى وتقدس وقوله حكماء وعلماء وفقهاء بيان له قوله ويقال هذا اتباع آخر كانه شبيه الى ترتيبه للناس ومن لوازم المعنى الاول فان العالم بالتعليم غالبا فيكون هذا المعنى من توابع ما ذكرنا ان المراد بقوله بعض العلم الجزئيات ومن قوله قبل كباره

الكليات او المراد بالصغار الامور القريبة الى الفهم المحتاج التنبيه او النظر من غير دقة
وبالكبار الدقيقة المحتاجة الى النظر والتفكر بالوجه والله اعلم ان ما ذكره كالة ترجمة الباب
ولم يذكر فيه حديثا وذكر البعض فيه وجهين احدهما انه ترجم الباب واراد ان يذكر فيه
حديثا ولم يصح عنده فلم يذكره ولم يتفق له ذلك فبانها اشار انه اكتفى بما ذكر من الايات وغيرها
لان المقصود وهو بيان مرتبة فضل العلم يفهم بما ذكر من الايات والاحاديث قوله باب ماكان
النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة التخول التعهد يتعهدهم بنصحه في الموعظة قوله بالموعظة
الموعظة النصيحة والتذكير بالعواقب قوله والعلم هذا العطف من قبيل عطف العام على الخاص قوله
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة كان عليه الصلوة والسلام يراعي الاوقات في موعظتنا وتذكيرنا
ولا يفعل كل يوم ليكون اعمل والتخول بالخاء المعجمة واللام على الاشهر الاصوب كما في الفتح وروي بالحاء
المهملة في القاموس وتخولنا بالموعظة تولى حال التي يتشط بها القنوطها انتهى وصوبه ابو عمر والشيباني
وروي بالنون يدل اللام مع الخاء المعجمة وهذه والاولى سواء في المعنى لكن الرواية الاولى بالمعجمة
واللام اصح كما ذكرنا قوله كراهية السامة فان حالة الملل لا يزع القلب الباب الادراك المقصود
فيقع الفتور في الفهم بل قد يفهم المراد ايضا فان الانسان ليس في جميع الاوقات على حال واحد
فقد يكون النصيحة في حالة الغضب سببا للعداوة وقد يكون الزجر في حالة الرضاء سببا
لزيادته فللايدان يتحرى الناصح اوقات ايظن نفع الموعظة فيها لا يفعل ذلك في كل وقت
وكل يوم قوله يتربا التبسير ايضا من اسباب اقبال المخاطب لسماع الموعظة والنصيحة والانتفاع
بها والتعسير ضد التبسير فقد يترتب عليه ضد ما يترتب على التبسير وهو التنفير
وهذا الوجه ظهرت المناسبة للحديث بما هو المقصود من الترجمة وهو انه ياتي بالموعظة
على وجه يكون سببا لاقبال الناس لا ينفرهم قال الشيخ ابن حجر اخذه بعض العلماء من حديث
الباب كراهة تشبيه غير الروايت بالروايت بالمواظبة عليها في وقت معين دايما باب
من جعل لاهل العلم ايام معلومة وفي بعضها معلومات وفي بعضها يوما معلوما قوله
ابي شيبة بفتح الموحدة وسكون التحتية ابي وايل هو بهمزة بعد اللام قوله عبد الله هو ابن مسعود
الصحابي الجليل القدر قوله يتخولنا من التذكير وكراهة تذكرنا فيما بعد قوله يا ابا عبد الرحمن
كنية ابن مسعود كنى باسم ولده كما كنى باسم ابيه ويجوز ان اباحين النداء خطاب
قوله اما انه يفتح الهمزة وتشديد الميم وفتحها كما في القسطلاني والظهير الشان قوله باب
من يرد الله به خيرا اي منفعة يحصل له بها لذة ولما قوله عقيب بضم المهملة وفتح
القاف بعدها تحتية قوله حميد على صيغة التصغير معاوية هو ابن سفيان الصحابي
وانما انا قاسم يعني ابلغ المعلوم والمعارف للناس وهم متفاوتون في مراتب الفهم يخلق

الله تعالى وجعله فان الله تعالى يعطي كل احد ما شاء ويعطي بعضهم اقوى من بعض آخر
حتى بالنسبة الى الانبياء عليهم السلام كما هو الظاهر بتكليما روي ولا تقوم الساعة الا على
اشرار ولا تقوم الساعة حتى يقول احدهم الله الله بان يراد بالامور الزمان القريب من القيامة
قال الشيخ ابن حجر والمراد بامر الله تعالى الريح التي تبعث بقبض روح كل من كان في قلبه شيء
من الايمان ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة انتهى ثم الظاهر الاولى بحسب المعنى ان
الغاية غاية للقيام على امر الله اي قيام الامة على الدوام ثابت حتى يأتي امر الله وهو وان كان
مقبلا لكن اسمائه انه مبالغة من حيث اطلاقه يدون ملاحظة القيد وقال بعضهم
ان هذه الغاية للتابيد والمراد بالقيام القيام مع التكليف بالاوامر والنواهي المنقطع
بالقيامة وفناء الدنيا قوله باب الفهم في العلم الفهم جودة الذهن والذهن قوة تقتضي
بها المعاني قوله علي في بعضها ابن عبد الله قوله ابي بخ بالنون المفتوحة والجيم آخره مهملة
الاحاديثا هو المذكور فيما بعد ولعله كان لم يرد حديثا الا عند الضرورة مخافة ان يقع
في الخطاء كما هو شانهم قوله فاتي على صيغة المجهول قوله بجمار بضم الجيم وتشديد الميم وهي
شحم النخل وهو ما يأكل مثلها بفتحتين ومعناه الصفة العجيبة وكذلك كل مسلم
قوله فاردت ان اقول اي فهمت الشجرة المثلها وهذا موضع الترجمة قوله فسكت بتشديد التاء
على صيغة المتكلم قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وجه الشبه كثرة المنافع حتى كان معظم
امور العرب مبنيا عليها كما ان معظم امور العجم على العنب ومعظم امور الهند على قصب
السكر مع ما فيه من دوام الظل وقلة المؤنة وهذه وجوه محتملة واما الوجه المبني فهو
انه اذا قطع راسها لا تثبت لكون الزراعة العربية في رؤسها وكذلك الانسان اذا قطع راسه
هلك لكن هذه المناسبة لما لم تكن مختصة بالمسلم بل يوجد في جميع افراد الانسان لا يعد
بها اصابة وان كانت تابعة لها وفي الحديث دلالة على حدة فهم ابن عمر رضي الله عنهما وشدة
حيائه وان كان مع طول الصحبة قليل الرواية وان كانت مروياته تبلغ خمسمائة فقيل
عن مالك رح ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور في القلوب بذلك فهم المعاني فمن
اراد العلم فليحضر خاطره وليفرغ ذهنه انتهى وهذا اشارة الى دفع الخواطر الفاسدة
والتوجه التام الى جناب القدس تعالى فان العلم من لدن حكيم خبير والقلب كمراة صافية
لا تكون خالية من النقش بل ينقش فيه ما يقابله دايما من المحسوس ومن المعقول
فان قابلته بالمحسوسات ينقش في بنيته ويلتذ هو بها وان قابلته بالمعقولات
وهي المعارف الالهية ينتقش فيه ويلتذ هو بها فاختر لنفسك الاشرف والاعلى الابقى لتكون
منكا في عباد الله تعالى الصالحين خائبا عن حزب الشياطين اللهم اجعلنا من

عبادك الصالحين ولا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
واليك المرجع والمآب باب الاحتياط في العلم الاحتياط من الغبطة بالغين المعجمة
والطاء المهملة وهي هنا ان يتمنى الشخص ان يكون له مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها
من الغير بخلاف الحسد فان الحاسد يريد الزوال منه سواء حصل له ولم يحصل وهذا
من المهلكات الردية التي هي سبب الخسران في الدنيا والآخرة نعوذ بالله من ذلك ومنشأه
حب الدنيا ونقصان العقل وشراسة النفس والغفلة عن حقيقة الدنيا وحكمة التقدير
وقال بعضهم قيل هذا القول داخل في الترجمة ولعيني داخل وعلى هذا الواو استينافية ثم انه
امر بالتعلم قبل السؤدد لان السيادة مانعة من التعلم لان النفس اذا حصل لها الرياسة
تأنف عن ان يقع تنزل من الغير وهو التعلم الا ترى ان الطلبة اذا لم يكونوا مشتغلين
بالتدريس يتعلمون واذا جلسوا مجلس التدريس استنكفوا عن التعلم عن شيخه مع ان كثيرا
منهم انما استعد للحسن التعلم منه في تلك الحالة وقد رأينا جماعة وفقهم الله تعالى
بمرضاته انهم طلبوا قويا الكتب العلم ويتألمون بفقده لكن لا يتعلمون لطغيان
انفسهم المانع عن اظهار الجهل بالتعلم فيتهتكون في بيئة الجهل طوعا لهم وهم وهذبوا
انفسهم وكرروا طوعا فهم لنالوا العلوم الكثيرة في مدة يسيرة وخلصوها عن آفة
الجهل وقد رأينا ايضا جماعة يتعلمون بالخيل والخداع حتى لا يظهر جهلهم عند الناس فهم
مع ذلك لم يحصل لهم ملكة العلوم وان حصلوا شيئا من ذلك لكنهم تنغص ذلك
لشؤم انفسهم وزاد ذهنهم وجبههم الرياسة والجاه ثم العلم وان وجد مناسبة
قول عمر رضي الله عنه لما قيل هو انه ينبغي منه ان التعلم في العلم امر شريف بحيث
يقدم على السيادة بل ينبغي ايماء الى انه يترك السيادة لاجل تحصيله ليكون غبطة
موعودة بها قوله قال ابو عبد الله المؤلف وبعدان مشدود واعطف عليها قوله قبل ان
مشدود واقرب مقصوده انه لابد من تحصيل العلم قبل السيادة وبعدها وعلى هذا
فقوله وقدمهم لنا بعد هذا التقديم وتأكيد لتحصيل العلم وبالجملة فمقصود المصنف
التنبيه عمر رضي الله عنه ليس التحصيل فيما قبل السيادة فقط بل فيه وفيما بعده
وفيه بيان الاحتياط وهذه النسخة اعني قوله قال ابو عبد الله الى قوله حدثنا غير
موجودة في بعض النسخ قوله لا حسد اي لا حسد في شخص من الاشخاص الا في شخصين
صفتهما كذا وفي بعض الروايات اثنين بالتاء في صفة خصلة ولا بد من تقدير
المضاف في قوله رجل وفي الجملة يحتمل ان يراد بالحسد الغبطة واليه يشير الترجمة
ويحتمل ان يحمل على المبالغة فكأنه قيل لو كان الحسد جائزا لكان فيهما وهذا لا يمنع

وافق الحديث بتغيير الترجمة ايضا قوله هلكته بالتحريك اي لهلاك قوله بايعاذ كرية رهاب
موسى عليه السلام في البحر اي في طريق يوصله الى البحر لما كان المذكور في هذا الباب تحصيل
علم موسى وكون الخضر عالما ببعض الامور قبل ان يعلمها موسى عليه السلام وان العلم
امر شريف ناسب ذكره في كتاب العلم والذهاب بفتح الذال المعجمة قوله الى الخضر بفتح المعجمة
الاولى وكسر المعجمة الثانية فاسكانها مع الفتح والكسر الاولى كما في القسطلاني واختلف
في انه نبي مرسل او غير مرسل وقيل انه ولي وقيل الصحيح انه نبي وقيل انه من الملائكة
وقيل انه ابن آدم عليه السلام لصلبه وقيل ابن فرعون او ابوه كما في القاموس نقلا عن
البعض وقيل انه حي وقيل ميت واسمه بليا بن ملكان وكنيته ابو العباس على الاشهر
وهو عند الصوفية رقيب الاولياء وبموت آخر الزمان تجيب البقية فقد قيل بقتله
الدجال قوله وقوله بالجر معطوف على ما اضيف اليه الباب وهذا ايضا من الترجمة ذكره
لمزيد الترغيب في تحصيل العلم قوله ابن عزير بضم المعجمة وفتح المهملة الاولى قوله عبيد على صيغة
التصغير هو ابن عبد الله بن عتبة قوله تماري اي تنازع هذا النازع كما وقع بينه وبين نوف
البكالي بتوسط سعيد بن جبير وانما تمت جمعة المنازعة مختلفة وسيأتي بيانها بعد قوله
الحرم مرفوع بالعطف وجوز النصب على انه مفعول معه قوله حصن بكسر المهملة الاولى وسكون
الثانية صحابي قوله الفزاري بفتح الفاء والزاي المعجمة ثم الراء بعد الالف نسبة الى فزارة
بن شيبان قوله ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة بعدها تقية مشددة قيل كان رجلا قصيرا
نحيفا ابيض الرأس واللحية شهد العقبة الثانية وبدرا واحدا وما بعدها وكان كاتب الوحي
واحد الستة الذي حفظوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الى القصة بضم اللام
وكسر القاف وتشديد الثانية نسبة الى لقاوه قوله سمعت على صيغة الخطاب قوله نعم سمعت على
صيغة التكلم قوله في ملاء اي في جماعة اعلم منك على صيغة اسم التفضيل قوله بلى حرف ايجاب كنعم
وفي بعضها بل بسكون اللام ثم ان قول موسى عليه السلام لكونه جوابا للقول السابق هل يعلم الخ فيه
انه اراد نفي علمه بذلك لا عدم وجوده في الواقع لكن لما كان جوابه بحسب ما يتعارفه الناس
من مثل هذا الكلام يوحي الى انه ليس احد اعلم مني فانه يقال لا اعرف احدا من فلان في البلد
ويراد انه ليس احد اعلم منه جرى عليه الصلاة والسلام ما جرى وهذا لان الانبياء
عليهم السلام شائا ليس لغيرهم فلا يلزم من ذلك كذبه عليه السلام ولا تكذيبه بالهدهد ٥
فصل موسى السبيل فيه تنبيه بليغ لطالب العلم بان اذا الطالع على جهل اعلم منه
عليه التوسيع في تحصيل الفائدة والاستفادة منه قوله آية اي علامة قال ابن الطيبي قال الله
تبارك وتعالى على الساحل عند الصخرة والصخرة الجر الكبير وقيل كان مشيخ ماء الحيرة وهذا

وهذا اشبه ليكون جوعة للوت تعالى علامة واوفق لما نقل انه نزل البلة على شاطئ عين يسمى الجوعة فلما
اصاب السمكة روح الماء وبرده عاشت وقيل توضأ يوشع من تلك العين فانتضح الماء
على الحوت فعاش ووقع في الماء وقيل قال يارب كيف لي به قال اتاخذ ناقي مكتل
فحيث فقدته فهو هناك فاخذ حوتا فوضعه وقال لفتاه اذا فقدت الحوت فاخبرني
قوله فكان يتبع اثر الحوت اي ينتظر فقدانه ليلحق اثره قوله فقال الفتاه اي يوشع كان مقتضى
عليهما السلام في السير الى البحر ويخدمه قوله فاني نسيت الحوت اي نسيت امره ما جعل ماءه
على الظمأ بالمطلوب من لقاء الخضر قوله ان اذكره بدل من الهاء في انسانيه والهاء بالكسر
عند اكثر القراء وبالضم عند حفص قوله قال اي قال موسى عليه السلام ذلك اي فقدان الحوت
من شاطئها اي موسى وخضر عليهما السلام خبر مقدم لكان واسمه ما قص الله وسيأتي مزيد
توضيح لهذا الحديث ان شاء الله قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وحضه بترجمة بما صورة
التعليق ثم ذكره مسندا وهل يقال المتابعة مرسل ام لا فيه خلاف والحق وعليه الاكثر انه
اذا قيد الحديث باسناده يكون مسندا لا مرسلا هذا ما ذكره الكرماني وقال العيني ونعم
ما قال لا مدخل للارسال والاسناد في مثل هذا الموضع لانه ترجمة ولا يقصد بها الا الاشارة الى
ما قصده من وضع الباب انتهى ومقصوده من هذا الحديث على تعلم العلم وشرافة قدره
حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس بحصوله قوله عكرمة بكسر المهملة هو وان كان من
تلامذة ابن عباس رضي الله عنه ومن مواليه لكنه طعن فيه وان رأيه كان رأي الخوارج وكان
نافع وغيره عليه الكذب واعتمد البخاري فيما يصح عنده في كثير من المواضع كما في العيني وقال
في التهذيب هو من كبار التابعين سمع حسن بن علي وابا قتادة وابن عباس وابن عمر ولما ابي هريرة
وابن عمرو ابا سعيد ومعوية وغيرهم وروى عايشة من التابعين منهم ابو الشعثاء
والشعبي والنخعي وابن سيرين وعمرو بن دينار وخلايق غيرهم من التابعين وخلايق من غيرهم
قال ابن معين عكرمة ثقة قال واذا رايت من يتكلم في عكرمة فاتهمه على الاسلام وقال
ابو حاتم هو ثقة وانما الكوه على مالك ويحيى بن سعيد برايه وقال احمد بن عبد الله العجلي
عكرمة ثقة وهو بريء على ما يريده الناس به انتهى قال الكرماني فان قلت هل جاز ان
لا يستجاب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم قلت لكل نبي دعوة مستجابة واجابة الباقي في مشية
الله تعالى واما هذا الدعاء فلا شك في قبوله لان كان ابن عباس ريئس المفسرين وخير الامة
انتهى وما يروى ان عمر رضي الله عنه تقدمه على شيوخ الصحابة رضي الله تعالى عنهم
واعلم انه قال العيني فيه استحباب الضم للطفل والقادم من سفر ولغيرهما مكروه
عند التقوي والمختار جوازه اذا لم يكن مؤديا الى تحريك الشهوة وهذا مذهب الشافعي

ومذهب ابي حنيفة انه ذلك جايز اذا كان على قميص وقال الامام ابو منصور الماتريدي المكروه
من المعانقة ما كان على وجه الشهوة واما على وجه الكرامة والبر فجايز انتهى باب التوبة
قوله يتبى يصح معنى الصحة جواز قبول مسموعه او يبنى على صيغة التصغير وكذا عبيد الله
قوله عتبة بضم المهملة والمثناة الفوقية الساكنة بعدها موحدة قوله عن الزهري وهو محمد بن
مسلم بن شهاب اعلم ان البخاري قد يذكره بان شهاب وقد يذكره بالزهري مثلا وذلك لرعاية
لفظ سمعه فينقله كما سمعه منه قوله حمارتان يفهم منه اطلاق الحمار على الانثى كما يطلق
على الذكر ولا يجيئه بالاتان وهو بفتح الهمزة والكر فما ذلعله ليرحل حمارة لانها تطلق
على الفرس التي يقال له بالفارسية ماديان ايضا اتان بالجر على البدل روي بالاضافة
قوله ناهز بالحقايق الاحتلام اي البلوغ واختلف في سن ابن عباس حين توفي النبي
صلى الله عليه وسلم فقيل ثلث عشرة وقيل خمس عشرة سنة قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم جملة حالية
قوله وارسلت الاتان توهم مقصوده ان مرورها بين يدي الصف وكذا مرور النساء
لا يفسد الصلوة كما ظن بذلك وانكرت عايشة رضي الله عنها ذلك على ابن عباس رضي الله عنهما
الاسيما اذ قال قايدة التنصيص على كونها انثى الاستدلال بالطريق الاولى على ان الانثى
من بني آدم لا تقطع الصلوة لانهن اشرف وهو قياس صحيح انتهى قال القسطلاني
وعورض بان العلة ليست محرد الانوثة فقط بل الانوثة بقيد البشرية لانها خلقة الشيوة
انتهى وفيه ان حديث عايشة نعم كما ياتي من انها قالت اعدلتموني بالكلب
والحمار ولقد رايتني مضطجعة على السرير فيجي النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير
فيصلي فاكره ان اسنحه فاسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من لحافي يوي والي
صحة القياس وضعف المعارضة وامكان احتمال المنع مع بعده باتيا قوله اي نحن
جدارا اي غير ساتره كما في الفتح وموافقة الحديث للترجمة ظاهرة لان ابن عباس لم يكن
بالغا في ذلك الوقت وقد روى ما رواه واخذ الناس منه والسماع من الغير بمنزلة الرواية
نعم كما صحت قوله فلم ينكر روي بعلوما وبنيا للمفعول ثم قيل فيه جواز تقديم
المصلحة الراجحة على المفسدة الخفيفة لان المرور مفسدة خفيفة والدخول في الصلوة
مصلحة راجحة كذا في الفتح وفيهم من القسطلاني ان لم ينكر على صيغة المجهول حيث
ضبط بفتح الكاف قوله ابو مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء قوله حوب بفتح المهملة و
وسكون الواء قوله الزبيد بضم الزاي وكسر الموحدة قوله عقلت اي عملت قوله مجة بفتح الميم
تحتية اخري والجيم مع شدة يقال مج الشراب من فيه اذا رمى به ولعله صلى الله عليه وسلم
رمى به للتبرك وجوز البعض انها كانت للمداعبة انتهى لا تغفل عن ان مداعبة النبي
رجحه للتبرك وجوز البعض انها كانت للمداعبة انتهى لا تغفل عن ان مداعبة النبي

صلى الله عليه وسلم حيث صددت لم تكن غايته تعريف بيان الترجمة وذكر في بعض الحواشي المنسوبة الى مظفر الدين ترجم النبي صلى الله عليه وسلم ثم ترجم شيئا من الماء على وجه محمود بن الربيع والظاهر من انه صلى الله عليه وسلم رد به التشويك وانا ابن حجر هذا موضع الترجمة لا لما فلا تنافي بين هذا وبين ما روى انه كان دون الوفاة بخمس سنين لانه يجوز ان يكون الواقعة المذكورة في تلك السنة قوله باب الخروج في طلب العلم قوله ورجل على صيغة الماضي وفاعله قوله جابر بن سافر جابر من المدينة الشريفة الى الشام وكان المسافة مسيرة شهر لاجل تحصيل تحصيل حديث واحد فهو مع كونه صحابيا جليل القدر عظيم الشان لم يستنكف عن طلب العلم بل اختار السفر واشترى الابل ووضع عليه الرحل وركب وسافر قوله في حديث واحد اي في طلبه ولاجل تحصيله فقيل انه الحديث الذي ذكر البخاري في آخر كتابه في المظالم قيل حديث الستر على المسلم وفي العيني والصحيح المراد من قوله في حديث واحد هو الذي اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية اخر الكتاب فقال وبين ذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ولم يرد البخاري بهذا واورده احمد وابو يعلى مسندا بهما من طريق عبد الله بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله يقول البغني عن رجل حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتريت بعيرا ثم شددت الرحل فسرت اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا هو عبد الله بن انيس فقلت للبواب قل له جابر على الباب فقال ابن عبد الله قلت نعم فخرج فاعتقني فقلت حديث بلغني عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اسمعه فخشيت ان اموت قبل ان اسمعه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد يوم القيمة او قال الناس عراة غرلا بهما فينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان لا ينبغي لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة وواحد من اهل النار يطلبه بمظلمة حتى يقتصه منه حتى اللطمة قال وكيف وانما ياتي عراة غرلا قال بالحسنات والسيآت انتهى قوله خلي بفتح المهملة وكسر اللام المخففة والياء المشددة قوله الاول كان ربيعا في العلم والعبادة وهو بفتح الهمزة وسكون الواو منسوب الى قرية بقرب دمشق وقيل نسبة الى الوقواع القبايل وكان اهل الشام والمغرب على مذهبه قبل انتقالهم الى مذهب مالك وقيل انه استفتي وهو ابن ثلث عشرة سنة وقيل انه افتى في ثمانين الف مسئلة ومن شرح الحديث قريبا والمقصود فيهما بيان فضل التعلم والتعليم عموما وكان المقصود سابقا ذهاب موسى عليه السلام بخصوصه الى الخضر عليه السلام خصوصا وموجبها ان معيشي يتبع اثر الحوت بنتظر فقده لتبليغه اليه قوله باب فضل من علم وعلم الاول من العلم والثاني من التعليم قوله عن ابي بردة بضم الموحدة بعدها مهملتان اوليهما ساكنة قوله مثل بفتحتين الهيئة والصفة العجيبة

الشان قوله من الهدى بيان لما وهو الدلالة الموصلة الى المقصود والعلم عطف عليه قوله كمثل الغيث اي للمطر وفي ذكر الغيث ههنا بلاغة بليغة لانه يشعر باحتياج الناس اليه قال الله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا قوله منها اي من الارض قوله نقبه بفتح النون وكسر القاف بعده تحتية مشددة اي طيبة وهي اسم كان وفي بعض النسخ ثقبه بالمثلث المفتوحة وكسر العين المهملة وبالموحدة للتخفيف وقوله قبلت الماء صفتها وهو بكسر الموحدة من القبول وضمير قبلت راجع اليها والكلاء والماء والكلاء مفعولا فعلين مذكورين اعني قبلت وانبتت واحدا لواحد والكلاء بفتح الكاف وبالالف في آخره ممدود بالمد والعشب بضم المهملة وسكون المعجمة والموحدة عطف على الكلاء والوطاب اثنتي وهو يعم الرطب اليابس هو الياس في القاموس الكلاء كجبل العشب رطبه ويابسه والعشب بضم الكلاء والوطب النقي وفيه نوع مسامحة قوله اجادب بفتح الهمزة وبالجيم المهملة هي الارض التي لا تنبت الكلاء جمع جدب بفتحتين على غير قياس وهذه الرواية عند الاكثر وفي بعضها بالذال المعجمة بدل المهملة قال القسطلاني ناقلا عن الاصيلي والصواب بالمهملة اشتق للجمع وسقوا بفتح السين والقاف وقال في الفتح قوله احاطلة كذا في رواية ابي ذر بكسر الهمزة وبالحاء والذال المعجمين آخره مثناة من فوق وقبلها الف جمع اخاذة وفي الارض التي تمسك الماء كالغدير ثم ذكر روايات آخر وكذا زعموقوله سقوا الضمير للارض وكلا من التبعيض وضمير اصاب للغيث قوله طايفة اخرى اي قطعة اخرى منها وهو مفعول اصاب وللاصيلي اصابت اي اصابت طايفة اخرى ووقع كذلك صريحا عند النسائي كذا في الفتح وح مفعوله محذوف اي حفظا من الماء وقوله انما هي اي تلك الطايفة قيعان بكسر القاف وسكون التحتية وبالنون جمع القاع وهي الارض الملساء التي لا تنبت الاشياء العادية للانبات وبالمهملتان لبيان ما هو المراد من القيعان ههنا قوله وذلك مثل من فقه في دين الله وفي القاموس الفقه بالكسر العلم بالشيء والفهم له والفطنة وغلب على علم الدين لشرفه وفقه ككرم وضرب فهو فقيه وفقه كقدس جمع بينهما ابو عبيد فقهه وفقه وقيل بالضم الفقاهة وبالكسر العالم بالشيء والضم هو المشهور في رواية الكتاب وقال في الفتح قال ابن التين رويناه بكسر الهاء والضم اشبه قوله فعلم وعلم الاول ثلاثي والثاني من التعليم قوله ومثل عطف على مثل فقه قوله من لم يرفع كذا عند عدم الاعتناء بشانه بطريق الاكتفاء لقوله ولم يقبل هدى الله واعلم ان الانواع المذكورة للارض ثلثة الاول هي المنتفعة بالمطر النافعة للناس والدواب بالانبات الثاني هي الممسكة للماء فينتفع الناس بها في الشرب والسقي والزراعة بعد الحفر والعمارة والثالثة لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء والناس ايضا ثلثة اصناف صنف عالم عامل معلم لهم قلوب ثابتة وايدان واعية لمثل هذا مثل النوع الاول من الارض وعالم لم ينتفع هو مثل القسم الثاني منها وجاهل لا يتنفع ولا ينفع وهو مثل القسم الثالث منها وقد ذكر القسمان الاولان من الناس بعبارة واحدة يفهم احدهما صريحا والاخر ضمنا وكان هذا ستر لزلة العالم ليس

العلم وانما يراد بالناس من يتفقه الخ وسنده كالقسم الاول لكنه فيه محسن الغبري وكان سيبا لفقه
واتقوا الولاية العلية من الانبياء عليهم الصلوة والسلام تأمل لما بينا له غيره العلماء العاملين
كما ينال الابن من الاب ماتركه والكلام قوله وانما يفعل الوارث عن الاشياء باختلاف الدين
الابا ذكاب محضور في الدين غير القطع وقيل في معنى الحديث ان الناس على ثلثة انواع كالارض
الاول المجتهدون المستنبطون والثاني المحققون الثالث البهائم الغافلون ويحتمل ان يقال ان
الارض على اقسام ثلثة وغير ذلك قوله قال اسحق وكان اسمها طابقة قبلت بالقاف والتحتية المشددة
قيل اسمها ثربت والقول هو الثرب في نصف النهار في القاموس القول الذي يثرب في القائلة والقيل
ثرب نصف النهار وقيل هذا التصحيف من ابي اسحق واعلم انه اورد الشيخ السيوطي في الجامع الصغير
حديثا وهو ان اهل الجنة يحتاجون الى العلماء في الجنة وذلك انهم يزورون الله تعالى في كل جمعة فيقف
لهم كل نبي امام اشياعهم فيتحدثون الى العلماء فيقف لون ما دامت امتي فيقف لون على قدر علمه كذا فكذا فهم
محتاجون اليهم في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا اتقى واعلم ان في ذلك ان العلماء يعرفون
احوال الناس وما لهم ومعادهم وما يليق لكل واحد ان يطلب منها وما لا يليق به فلا يطلبه
فيتفرقون اليهم ليلا يتجاوزوا عن حدود الآداب وآداب الحدود فيقع واحد فيطلب منزلة من
منازل الانبياء عليهم الصلوة والسلام وآخر في طلب مقام يساوي مقام الكل من الاولياء وآخر
يترك الامر لهم ويطلب غيره الى غير ذلك فان الجاهل اما مفرط او مفرط قوله باب رفع العلم
وظهور الجهل من قبيل عطف التفسير قوله وقال ربيعة هذا من التعليقات بصيغة المجهول
الدال على صحته عنده واما ما يقول بصيغة المجهول كما يقال يذكر فلان فقد قيل انه قد يكون
صحيحا وقد يكون ضعيفا وقيل كلها ضعيف والاصح واوثق لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم
معناه انه ينبغي له ان يعلم الناس ويفهمهم بالتعليم ولا يضيع نفسه بتركه فان تركه
يوجب رفع العلم وظهور الجهل وبهذا ظهرت مطابقته بالترجمة قوله عمران بكسر المهملة وسكون
الميم وميم بفتح الميم وسكون التحتية بعدها مهملة قوله ابي التياح بفتح الفوقية
وتشديد التحتية بعدها مهملة قوله من اشراط الساعة بفتح الهمزة جمع شرط بفتحتين
اي من علاماتها وهو خبر ان مقدم على اسمها وهو ان يرفع العلم قوله ويثبت الجهل وهو من
الثبوت بالمثلثة على صيغة المعلوم وفي رواية مسلم بضم اوله ووقع الموحدة بعدها مثلثة اي
ينشر من الثبث بالموحدة والمثلثة المشددة بمعنى النشر وفي بعضها ينبت من النبات بالنون
والكل مناسب للترجمة قوله ويشرب الخمر على صيغة المؤنث من المجهول اي الخمر يشربها الناس
علانية او بكثرة كما في رواية وذلك لعدم الحياء الناشئ من العلم لعدم العلم يقع شربها
وعدم من يعلم به فيكون شربها علامة باعتبار انتفاء العلم بفجعة وانتفاء من علمه بهم به

ومن يقيم عليهم الحدلان اجراء الاحكام بالعلم فهذا وما بعده كالغاية لرفع العلم فلا يرد
ان الشرب كان موجودا في جميع الازمان بل كان في زمن النبوة على صاحبها افضل الصلوة
والكل التحيات كيف وقد اقيم الحد على بعض الشاربين في زمانها وقيل ان العلامة في مجموع
الامور الاربعة انتهى وقس على ما ذكر منا وجهين معنى قوله ويظهر الزنا وهذا يؤيد ما ذكرناه
من التعليل بوم الحياء في الاول اعني شرب الخمر ولو بوجه قوله مسدد بضم الميم وفتح السين
المهملة وتشديد الدال المفتوحة قوله عن يحيى اي ابن سعيد القطان وهذا الحديث كالمانع
لما قبله اعلم ان المراد برفع العلم انما يموت العلماء وتتخذ الناس الجهلاء رؤساء قال القاري
عياض وقد وجد هذا في زماننا كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال الشيخ قطب الدين
قلت هذا قول من لم يتفقه العلماء في زمانه فكيف بزماننا وقال الغيني هذا قوله مع كثرة
الفقهاء والعلماء الكبار من المذاهب الاربعة في زمانه فكيف بزماننا الذي حلت البلاد
عنهم وقعدت للجهال الافتاء والتعيين في المجالس والتدريس في المدارس فنسأل الله تعالى
العافية والسلام قال العبد الضعيف المصيبة كالهيبة بفناء العلماء في زماننا فانا لله وانا
اليه راجعون وغاية شاننا ان نقلد العلماء باختيارهم بتهم وطريقهم لو تيسر ذلك فان من شبه
بقوم فهو منهم مخافة ان ننزل الكل لطالب الكل لاحد كم بكلام المفتوحة جواب قسم
محذوف قوله ان يقل بفتح الهمزة والباء وكسر القاف وما بعده مثل ما قال معطوفة عليه
على انها صيغ مضارع معلوم وجميعها اسماء ان وخبرها من اشراط الساعة قوله حتى
يكون لخمسين امرأة قيم الخمسين بفتح القاف وتشديد الياء المكسورة اسم
يكون والواحد صفة واعلم انه لما كان هذا العدد علامة للقيامة فكيف حال زماننا وفي
هذا الزمان لاكثر بكثير من العدد المذكور النساء باب فضل العلم قوله عفير بالمهملة
والفاء المفتوحة وسكون التحتية قوله عقيل على صيغة التصغير قوله عن ابن شهاب
هو الزهري وهو مروان المؤلف قد يذكره بلفظ الزهري وقد يذكره بلفظ ابن شهاب مثلا
رعاية للفظ المسموع من شيخه وقد عرفت الفرق بحسب المقصود والغرض من عقد الباب
ومن الباب الذي هو مثل المذكور فيما قيل قوله عن جزء بالمهملة والزاء المفتوحتين
اتيت على صيغة المتكلم من الماضي المجهول ويتعلق به قوله بيناد قوله بفتح بالفوقيتين وهو مضارع
اتيت على صيغة المتكلم من الماضي المجهول ويتعلق به قوله بيناد قوله بفتح بالفوقيتين وهو مضارع
الى اين اي بكسر الهمزة لوقوعها بعد حتى لانها ابتدائية ويجوز ان يكون بفتح الهمزة وحتى جارة
لادي بفتح اللام والهمزة الذي بكسر الراء وتشديد الياء رواية او يحتج جملة حالية الكائنات
الدنيوية بهريرة ومعقولات ان كانت قليلة قوله في اظفاري جمع ظفر قوله اعطيت على صيغة المجهول
المعلوم قوله فضلي اي ما بقي وهو مفعول ثان وقوله غير من الخطاب مفعول اوله قوله قال العلم
بالنصب اي ادلة العلم وبالرفع اي ان المراد العلم ومن هيهنا يظهر وجه ما قال بعض الصحابة

لما مات عمر قد ارتفع تسعة اعشار العلم والتاويل بمعنى تعبير الرويا فانه عباءة عما
اليه الشيء والتعبير كذلك بالنسبة الى الرويا ووجه التعبير اشتمالهما في الكثرة التقم
قوله باب الفتيا بضم الفاء وسكون الفوقية المثناة بعدها تحتية اى الفتوى قوله وهو
واقف لي والحال ان للفتى واقف على الدابة قوله عن عبيد الله على صيغة التصغير قوله عن
عبد الله على صيغة المكبر قوله في حجة بفتح الحاء وهو المشهود في الرواية الوداع بفتح الواو
قوله العاص يكتب بالياء بقاعدة العربية ورقم في كل النسخ الصحيحة عدم فيها قوله يعني
فيه لغتان القصر والمد قوله للناس اى لاجل اجوبة اسئلتهم وهو ايجابهم قوله يا لونه
جملة حالية من فاعل وقفا ومن الناس ويحتمل ان يكون استينافية قوله لم اشعر بضم الميم
للعملة فحلقت بالحاء المهملة والقاف قوله قبل ان الذبح على صيغة المتكلم من الضائع المعلوم
قوله اولا بخلو في اول اوان شروعه لشغله بامر مهم ان الذي يظهر لي ان هذا الحديث عن
ابي مسعود برواية قيس عنه هو الذي ياتي في روايته فيما يعد في باب تخفيف الامام في القيام
من كتاب الصلوة وانقطه رجلا قال والله يا رسول الله اني لاتاخر عن صلوة الغداة من اجل فلان
الحديث والظاهر ان المراد بالصلوة المطلقة المذكورة فيهما هي صلوة الغداة والمراد بالرجل
المبهم هو ابي بن كعب كما عند ابن خزيمة ولم يسم الرجل وهو من نمهران الرجل هو حزم
ابن ابي كعب لاقتدته كانت كان معاذ في صلوة العشاء لامع ابي بن كعب في صلوة الغداة
وقد قال بعض الشراح هيهنا خلاف ما ذكرنا وعليك النظر فيها بالانصاف قوله اشد بالضب
قوله الذبح على صيغة الامر قوله ولا حرج جملة حالية وهكذا الحال فيما بعده قوله قدم على صيغة
المجهول من الثلاثي وكذا احد وذكر على صيغة المعطوف لوجود الفاء في المعطوف عليه حيث وقع
في سياقه قوله افعل على صيغة الامر واعلم ان الحديث دليل للشافعي رح حيث ذهب الى ان
الترتيب المذكور غير واجب وذهب ابو حنيفة رح الى وجوبه وتعلق الدم بتركه واليه
ذهب مالك واجاب بعض الحنفية بان المقصود من الحديث نفي الاثم والحرج اذا ما صدر
الفعل مثلا بالنسيان فمعنى قوله عليه الصلوة والسلام اذبح ناسيا ولا حرج عليك كما تقول
لمن سالك اكلت مع الصيام ناسيا فقلت له كل ولا حرج اي اذا اكلت مع النسيان
وعدم العلم وانت صايم فلا حرج عليك ويويده ما روي عن ابن عباس رض انه قال
من قدم شيئا في حجة او اخر فليهرق لذلك دما على ان الظاهر ان هذين السايلين
هما السايلان المذكوران في الباب الاتي ومتعرف انه صلى الله عليه وسلم اجاب كلا بما يليق
دون اللفظ بدون الامرين المذكورين كما ياتي فيجوز ان يكون رفع الحرج مخصوصا
بهما قوله بما يليق من اجاب الفينا باشارة اليد والراس وهيب على صيغة التصغير
قوله عن عكرمة بكسر المهملة قوله سيل عن صيغة المجهول قوله في حجته بالفتح كما مر

قوله فقال اي السايل قوله قال اي بيان لقوله فاومى بيده واطلاق القول على الفعل وبالعكس
كثير كما في الحديث الاتي ليكون مطابقا للترجمة قوله وقال اي سايل اخر كما مر حنظلة
بضم المهملة وسكون النون وبالظاء المعجمة قوله ويقبض على صيغة المجهول ويظهر على
صيغة المعلوم وكذا يكفو والهيج بالفتح وبسكون الراء الفتنة والاختلاط فقال
هكذا بيده اي اشار بيده قوله فحرفها بالقايمين اوليهما تفسيرية من حروف المعاني والاخرة
من حروف المباني من التحريف وفسر البعض التحريف بان يرفع يده اليمنى الى جانب منكبة اليسرى
ثم حركها الى جانبها كما هو عادة الناس في الاشارة الى القتل قوله كانه يريد القتل قيل هذه
الزيادة من حنظلة واختلف في ان القتل معي للحج او التفسير باعتبار ما هو اللازم
من الفتنة والاختلاط قوله عن فاطمة هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام زوجة
هشام المذكور وكانت اكبر زوجها بتلك عشر سنة وكانت الاسماء حديثها دون
بعض منها الزبير بن العوام جدها وكانت اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما اخت
عايشة الصديقة لابيها وهي اكبر منها بعشرين سنة وهي ذات النطاقين ولدت
قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة واسلمت بعد سبعة عشر انسانا رويها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ست وخمسون حديثا توفيت بمكة في جمادي الاولى سنة ثلث وسبعين
بعد قتل ولدها عبد الله بن الزبير وقد بلغت مايئة سنة ولم يسقط لها سن ولم يتغير
عقلها كذا في العيني وقد اشتهرت المقالة التي كانت بينها وبين الحجاج بعد ان قتل
الحجاج ابنها وجاء يهددها فاجابت حتى قالت انت خربت دنياه وهو خرب دينك وكان
الحجاج منع عن رفع عبد الله وانزاله عن الدار فجاء ان تلتمس ذلك منه فابت حتى
كانت تمشي يوما قريبا من المكان الذي هو فيه فرانه وقالت هل ينزل هذا الراكب فسمع
الحجاج كلامها فامر بدوده قوله ماشان الناس اي قايمين مضطربين فزعين فاشارت
اي عايشة رض الى السماء اي سبب فزعهم وفي امعهم هو انكساف الشمس وان فيها لهم الصورة
الكسوف قوله فقالت سبحان الله كان اسماء لما لم يفهم مرارها من الاشارة بل بقيت متحيرة
في سبب قيام الناس في الكسوف قالت عايشة سبحان الله كما قال المتعجب من امر سبحان الله
كان عايشة رض تعجب من عدم علمها بذلك وعدم تفطنها بسببية الكسوف للصلاة
قوله فاذ الناس قيل اي بعضهم قوله فقلت وفي بعضها قلت كانها انتبهت بعد تنبيه عايشة
اياها بكلمة التسبيح فقالت آية اي علامة تدل على حدوث حوادث او آية بمعرفة قدرة
الله تعالى وكون اعظم الاجرام البيرة تحت تسخيرها حذفت كلمة الاستفهام قوله
فاشارت براسها فيدت هذه الاشارة بالراس ولم يقيد ما سبق وفي الجملة هذا موضع

الترجمة قوله اي نعم كلمة ابي بفتح الهمزة حروف تفسير ونعم حرف الايجاب اي اشارت الى تصديق
اسماء بما استفهمت حتى عذابي بالمثناة الفوقية والجيم واللام المشربة الفوقيات
وفي بعضها علا في قدر بالمهملة وتخفيف اللام من علوت بمعنى علمت قوله اصبب على صيغة
المضارع المتكلم من الصب والماء مفعوله قوله فحمد الله النبي صلى الله عليه وسلم النبي مرفوع
بحمد الله على الفاعلية قوله ما من شيء لفظ شيء اعم الاشياء قوله اديته بضم الهمزة والتاء
قوله الاباديته بفتح الواو وضم التاء واعلم ان المفهوم من هذا الحديث ان الرؤية يتعلق
بجميع الاشياء وانها تخلق الله يحمد يجري العادة وان الاموات مثلا يمكن ان تقبل صورة
لو اراد الله تعالى ذلك فمن ان الرؤية ليست بقبلية بقرينة قوله حتى الجنة والنار لو كانت
قبلية لزم ان لم يكن معروفا الا الى ذلك اليوم وهو باطل لابد ان يكون بصرية فما قبلها
كانت كذلك يكون ما قبل حتى وما بعدها من جنس واحد وحمل المعرفة القلبية في ذلك اليوم
على مراتب التفصيل الكونها اتم مما قبله خلاف الظاهر ثم ان الجنة والنار منصوبتان
بناء على انهما معطوفتان على الضمير المنصوب وحتى كلمة عاطفة وفي بعض النسخ
بالجر على ان كلمة حتى جارة وجوز البعض الرفع ايضا على احتمال كون ابتدائية واستشكل ابن
الدماميني بانه لا وجه له الا العطف على الجزء المتقدم وهو ممتنع لما يلزم من زيادة على
المعرفة والصحيح عنده انها ابتدائية قد يحمل في المعطوف ما لا يحمل في المعطوف عليه
سيما والكلام في الجنة والنار لو كان للعهد الذهني كان حكمه حكم النكرة واعلم انه يستفاد
من ظاهر العموم المذكور تناول الرؤية لله سبحانه وتعالى على تقدير عدم رؤيته عليه
الصلوة والسلام له تعالى ليلة المعراج مثلا وفي بعضها بفتح الميم قوله فادعى على صيغة المجهول
اي بتشديد الياء قوله تفتنون اي تمتحنون ايامكم ليتبين حالكم قوله مثل او قريب بدون تنوين
فيهما لانه مضاف الى فتنة المذكورة وفي بعض النسخ مثلا او قريبا بالتنوين فيهما وفي اخرى
مثل بعدم التنوين وقريبا بها فيكون من فتنة الدجال مطلقا به والجملة المذكورة بينهما معترضة
على كل تقدير لعل المراد بها الثلثة والقرب المماثلة في تميز الحق عن المبطل والحق عن المقلد ثم
ان الشك من فاطمة رضي الله تعالى عنها او كذا فيما بعد قوله اي بفتح الهمزة وتشديد الياء
وبالنصب لانه مفعول لادري او قالت وبالرفع على الابتداء او ضم للبناء قوله بقال اي جملة
لبيان قوله تفتنون قوله ما علمك الخطاب ليست بهذا الرجل ارادته نفسه الشريف
صلى الله عليه وسلم وذكر على الحكاية والا فالظاهر في وبالجملة يتمثل صورته المطهرة في
مقابلة الميت لله سبحان الذي يقهر ما بعده وهو قوله فاما المؤمن لا ادري قوله فاطمة
ادرجتها لبيان الشك الطاري لها وهكذا ما قبله قوله فاجيباه بالجيم قوله والتعداة بتشديد

المثناة الفوقية وبالهاء للضمير المنصوب وفي بعضها بردة قوله وهو محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلثا اي ثلث مرات وفي بعض النسخ ليست الواو وفي الاخيرة ايضا قوله فلم بفتح النون
وسكون الميم على صيغة الامر الماضي قوله صالحا اي قابلا للثواب والاستفهام بالاعمال الصالحة
قوله قد علمنا على صيغة التكلم مع الغير من المجرد قوله ان كنت بكسر الهمزة وهي المخففة من الثقيلة
لوجود اللام فارقة بين ان المخففة والنافية وضمير الشان محذوف اي علمنا ان الشان
كنت موقنا قوله باب تخويف النبي صلى الله عليه وسلم التخويف آخره ضاد معجمة والتحريض بالصاد
المهملة بمعناه لكن الرواية هي الاولى وليس كما يفهم من بعض رواية كما قاله بعض الشراح قوله
الحويرث مصغر الحارث بالمهملة وهذا التعليق طرفي من حديث اخرجه البخاري في الصلوة
وكان قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم واقام عنده اياما ثم اراد ان يرجع روى
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة حديثا تفرد بها حديثين وانفرد البخاري باحد هذا
الحديث احد الحديثين المتفق عليهما او الاخر في الوتر والتكبير ان لم يبعد فمن في بها سنة
اربع وتسعين فيكون احاديثه في البخاري ثلثة كما في الكرماني وفي القسطلاني في له اربعة احاديث
في البخاري الى اهليكم جمع الاهل وهو يجمع مكبرا ومصحح ومن الاهلون وبالالف والنار عن
الاهلات في القاموس جمع اهل كاهل واهال واهلات ويجمع قوله فعلمهم على صيغة الامر قوله
بشار بفتح الموحدة وشدة المعجمة قوله عندر بضم المهملة وسكون النون ودال مهملة مفتوحة
ومضمومة معا قوله شعبة بضم المعجمة وسكون المهملة بعدها موحدة قوله جرة بفتح الجيم وسكون
الميم قوله اترجم بضم الهمزة وفتح الثناة الفوقية اي اعين قوله ان وفد عبد القيس الوفد اسم
جمع وقيل جمع كصحب وركب وهم الفوم يكونون ركبانا وعبد القيس ابو قبيلة من العرب
يسكنون قريبا من بحرين وارس بهما قوله او من الوفد شك من الراوي وهو شعبة
او شيخه كما في القسطلاني قوله مرحبا بالرفع وكان عبد القيس من الانصار قوله قال اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله مرحبا منصوب قوله بالقوم اي الوفد شك من الراوي كما مر فيها غير
منصوب على انه حال قوله حزنا اي لا يخلص لكم ذل ولا ندامة قوله من شعبة بالضم والتشديد
السفر البعيدة صفتها وعاقبة اكثرها قال في القاموس الشقة بالضم والكسر البعد والمشقة
بقصد المسافر والسفر البعيد قوله هذا لي بالرفع قوله لا تستطيع لا يتأتى لاجل حلول الاحداد بيننا
وبينك مخافة تعرضهم لنا في غير الشهر الحرام قوله الا في شهر حرام بالتكبير فيهما وفي بعضها الا في
شهر الحرام بالتعريف في الثاني مثل مسجد الجامع والمراد به رجب لتفرده بالتحريم والتعريف
به في رواية البيهقي كذا في القسطلاني قوله يخبر بالجزم وبالرفع وكذا ادخل قوله شهداء
بالرفع وكذا اقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله تعطوا من الاعطاء وكانوا يعطونه غاية التعظيم

قيل رجب مضر بخلاف صيغة المضارع المعلوم بان مقدرة وذكرت في حديث ابي داود احمد فقال وان
تقطوا قال القسطلاني تبعا لابن حجر فكان الحذف من شيخ البخاري انتهى وهو زايد على الاربعة
المذكورة كما سيتوقف بذكره للاهتمام قوله للحسن بضم المهملة وسكون الميم منصوب على المفعولية
والمعنى بفتح الميم وسكون المهملة يعني الغنيمة قوله عن الدباء بضم المهملة وتشديد الباء
الموحدة وبالمد اليقطين الا يسركانوا يجعلون فيه الخمر وكذا معطوفاتها من الحنتم بفتح المهملة
وسكون النون والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة الحمراء والمزفت بضم الميم وفتح الزاي
والقاف المشددة بعدها فوقانية الظرف المطلي بالزفت قوله قال ابو حمزة التقير بفتح النون
والقاف المكسورة الجذع المنقور قوله المقير بضم الميم وفتح القاف وتشديد التحتية قال الشيخ ابن
حجر وتبعه من بعده انه كان جارما للمسئلة الاولى شاكا في الرابع وهو المقير فتاده يذكره
وتارة لا يذكره وكان ايضا شاكا في التلفظ بالثالث فتارة يقول المزفت وتارة يقول المقير
قال هذا توجيهه فلا تلتفت الى غيره وقال ايضا ليس المراد انه كان يتردد في هذين الظرفين
ليثبت احدهما دون الاخر لانه يلزم التكرار من ذكر المقير لسبق ذكر المزفت لانه يجاب انتهى
وقال العيني والدليل عليه انه جزم بالمقير في الباب السابق ولم يتردد لا في المزفت ولا في المقير
فقط وهذا ايضا ما اخذ من كلام الشيخ ابن حجر قوله واخبروه بفتح الهمزة على صيغة الاخبار عن الاخبار
قوله باب الرخصة بالكسر قال الشيخ ابن حجر في روايتنا بالفتح ايضا اي الواحدة وما كان هذا الباب
لبيان الرخصة في حادثة مخصوصة نازلة ولعلم علم اخاص بها اظهر الفرق بينه وبين الخروج
لطلب العلم فانه عام قوله وتعليم اهله بالجر عطف على الجر وقبله بتاء اي الرخصة عطف على المسئلة
وكله في التعليل اي باب الرخصة لاجل المسئلة والتعليم قوله مقاتل على صيغة اسم الفاعل
قوله عبد الله هو ابن المبارك قوله عمر غير منصرف قوله عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام
بعدها تحتية قال الشيخ ابن حجر نسب الى جده قوله لابي اهاب بكسر الهمزة صفة ابنه عزيز بفتح المهملة
والراءين المخففتين قال العيني نقلا عن الشيخ قطب الدين البسري في البخاري عزير بضم العين
من الهزة قوله فاشتراها بعضهم كما يظهر فيما بعد ولم يعرف اسم هذا المراد الكبير الكاف قوله
ارضعتني وفي بعضها ارضعتني بالفاء الخاصلة من اشباع الكسرة وكذا في اخبرتني واخبرتني
يحتمل ان يكون على ما اعلم ويحتمل ان يكون على اضعتني وحاصل الاول نفي الاخبار عنها وحاصل
الثاني نفي العلم باخبارها على سبيل الاحتياط والجزم قوله فركب بكر العين والضمير لعقبة وكذا
في سالها اي وكبس تكة قوله كيف وقد قيل انها اختلعت رضاعا ولا ينبغي لاهل الورع الاقدام على
ذلك وينبغي لهم ان يحترزوا عن مواضع التهم ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الرخصة
في المسئلة ظاهرة وهكذا باعتبار تعليم اهله لانه لما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما سمع

ثم فارقها فلا حالة عليها ما سمع تعليما لوجه الفراق واسم المراة غنية بفتح المعجمة وكسر النون
وتشديد التحتية وكنيتها ام يحيى قوله باب التناوب في العلم تفاعل من النوبة بالنون
قوله امو اليمان بفتح التحتية وتخفيف الميم قوله ح تحويل من اسناد الى آخر يعني ثبت عن
الزهري بطريقين قال ابن شهاب هو الزهري وهو محمد بن مسلم بن شهاب يروي الخبر اي يحدث بلفظ
سمعه من شيخه كما مر قوله عبيد الله بالظاء التصغير قوله ثور بالمثلثة المفتوحة بعدها
واو ساكنة القرشي النوفلي التابعي قوله من الانصار جمع ناصر وهم الصحابة من الاوس والخزرج
من اهل المدينة وهو اسم اسلامي قوله في بني امية اي في هذه القبيلة قوله وفي اي مواقيم هذه
القبيلة قوله عوالي المدينة جمع عالية صفة للقرى لقرب المدينة الطيبة من نواحيها في جهة
الشرق واقرب العوالي الى المدينة على اثنين او ثلثة اميال او اربعة وابعدها اثنا عشر ميلا
اي الجار واسم الجار عتبان بن مالك بن عمرو بن عجلان الانصاري الخزرجي قوله واتاه على
صيغة المتكلم وكذا قوله فاذا تولت وحشه قوله من الوحي بيان للخير وغيره بالجر عطفا على الوحي قوله
نزل اي الجار وكذا ما بعده من الضمائر المستكنة الاتي قوله ادخر بفتح الهمزة للاستفهام ولفظ
ثم بفتح المثلثة وتشديد الميم اسم اشارة وضمير هو عايد الى صاحب البيت وهو قوله ففتحت الفاء
والتاء والحملة بعدها للاستفهام حذفت لان ذوبه كان على خلاف العادة قوله امر عظيم المراد به
اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم عن النساء وسيجيء في كتاب تفسير القرآن مبسوطا ومبلغ سنه
تفريع قوله فدخلت على حفصة لانها كانت بنت عمر وزوج النبي صلى الله عليه وسلم فكانه لما اعتزل
طلاقها من كلام الجار كما يفهم من قوله اطلقكن بهمزة الاستفهام قوله الله اكبر ذكره على سبيل
التعجب قوله باب الغضب في الموعظة لاحداثة وزلل العجيبة الشديدة شرعة قوله لا كاد فيه دليل
على ان استعمال كاد بعد النفي كثير لا قليل قوله ادرد بضم الهمزة على صيغة المتكلم قوله فلان ولا يعين
فان قلت التطويل في باب الصلوة مناسب اما ذكر من تاخر عن الجماعة قلت مراده انه لا يدخل في
الجماعة بل يتركها لاجل تطويله قوله منه من يومين اي في يوم او قال وكلا منه ليست في بعض النسخ
انكر هزة الاستفهام محذوفة اي التقرير الناس عن الجماعة ولم يسم المنفر كرما والطفا
وتنبيها للكل على ان يحترز واعن التنفير قوله العقدي باللام بكر الموحدة
قوله المديني وفي المنتخبين بعضها المدني نعلي الاولى مسوب الى مدينة مصنوع وعلى الثانية مجرور
الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الاول فقال بعضهم على هذا المدني
اصولا لانه كان من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم قال البخاري المدني هو الذي اقام
ولم يفارقها والمدني هو الذي يحول عنها وكان منها قال في القاموس المدينة اي مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدني والى مدينة المنصور واصفهان وغيرها مديني ولا تقل مدني والطائر مدني قوله ربيعة بفتح المهملة

وكسر الوحدة وفتح الفاء على صيغة اسم فاعل من الاتباعات قوله سأله رجل هو غيره والد مالك كذا في العيني
عن اللقطة بضم اللام وفتح القاف على اللغة الفيا قوله اعرف العفاص وفي بعضها الاعراف بالصاد المهملة
المالك اولا جاء اتى بين علاماتها قوله وكاها بكسر الواو بالمد وهو الذي يشد به راس القربة مثلا قوله او قال
شك من يزيد وجوز العيني ان يكون الشك من غيره فيمن دونه من الرواية قوله وعاءها بكسر الواو
وبالمد ظرفها قوله وعفاصها بكسر المهملة وبالفاء وبالمهملة وهو الذي يكون فيه النفقة قوله ثم عرفها
امر من التعريف بذكر بعض صفاتها في المجامع السوق والمحافل قوله سنة اي متصلة كل يوم مرتين ثم مرة
ثم في كل اسبوع ثم في كل شهر في بلد اللقطة كذا في العيني ثم انه قد جاء في بعض الروايات ثلث سنين
وفي بعضها ستة اوثلث ووجه ما قيل السنة على التقوي والثلث على المتقوي وعند احتمال الزيادة
مالكها في شرح الرواية واختلفوا في مدة التعريف والصحيح ما انها غير مقدرة بمدة معلومة بل هي مفوضة
الى راي الملتقط فعليه ان يعلم على ظنه انها لا تطلب بعد ذلك وقدرها محمد بالاول والثاني
ح يحول من غير فصل قوله استمتع امر من الاستمتاع اي اذا اليم بها صاحبها فاستمتع بها انت
فان جاء ربها اما مالكها واطلاق الرب مقيدا يجوز كما يقال رب الدار وقد مر ايضا
فادها اي صيفة الامر اما بنفسها او بقيتها ان استمتع قوله قال فضالة الابل اي قال الرجل السائل
والفاء في بقالة للترتيب والتعقيب وضالة الابل بتشديد اللام فغضب اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وجنتاه بالواو والفتح حة والجيم والنون بعده فوقية تثنية الوجنة وهي ما ارتفع من الخد وقيل الغار
اوقال شك من الراوي قوله فقال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله معها سقاؤها بكسر السين والمد والمراد به
ما يحمل الماء والغذاء يعني هي غير محتاجة الى الاخذ لها مستقلة معها ما يحتاج اليه الى ان اخذها مالكها
سالمة قوله وحذاؤها بكسر المهملة مع المد الخف وهو كناية عن القوة من السباع ونحوها قوله فذرها يعني
لما كانت مستقلة بنفسها غنية عمن يحفظها فليتركها حتى يجدها مالكها قوله فقال الفاء شل السائل
وضالة بالتشديد كما مر قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله له يعني هي على شرف الهلاك لوجود
مثل ضالة الابل فخذها ليدفعها الى مالكها فانها تهلك ان يأخذها من لا يريد الا دفعها الى مالكها
الذيب قوله الاخيذه من الاقتناء غير المالك او المالك قوله الحلاء بفتح المهملة والمد قوله عن بريد بضم الموحدة
وفتح الراء قوله عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابي موسى هو اب ابي بردة قوله سئل على صيغة
المجهول قوله لبعض اشياء غير مقررة قوله كرهها وجه كراهتها انها قد تكون سببا لتحريم ما كان مباحا
على المسلمين وقد يكون سببا لاظهار ما كره السائل وعنوه لذلك قوله فما اكثر عليه على صيغة المجهول
من الافعال قوله غضب جواب لما قوله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشيع هذا بما سبيل الغضب كما يستفاد من
سياق الحديث وقال بعض العلماء ان هذا كان بالوحي قوله قال الرجل هو عبد الله بن حذافة الوسولي
كبري قوله حذافة بضم المهملة والذال المعجمة والفاء وقيل هو قد بالواو وكان بعض الناس يطعن في نسبة

بعاءة الجاهلية من الطعن في الانساب كل عام بعض الروايات انه كان يدعى لغير ابيه فلما سمعت
امه سواله قالت ما سمعت ابنا اعق منك او امنت ان تكون امك قارفت ما تقارف نساء
الجاهلية فنفضحها على اعين الناس فقال والله لو الحقني بعبد اسود للحقت به قوله فظام آخر قبيلة
سعد قوله شيبة بفتح المعجمة وسكون التحتية ما في وجهه المواديه الغضب قوله باب من برك
بفتح الموحدة والراء المخففة واسناد البروك الى الاشتان على المجاز ابو اسامة بفتح التحتية فمهملة ثم
شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة قوله اثر اكثر على المعلوم من المبايعة وقاعده ضمنها الرسول صلى الله
عليه وسلم وكذا فاعل ان يقول سلوني قوله رضينا بالله الظاهر ان المراد بالرضا بالله سبحانه تسليم النفس
في مجري قضائه بعدم الاعتراض وعدم السوال عنه وقال بعضهم الرضاء بكل ما الله وبسنة نبيه
صلى الله عليه وسلم قوله هتك الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب من اعاد الحديث ثلثا ليفهم عنه
على صيغة المجهول مع فوله عنه وفي بعض النسخ بضم التحتية وكسر الهاء وفتحها بدون لفظ عنه كما في
الفتح للاسماعيلي ومعناه ليفهم غيره وفي هذه الترجمة دليل على رد من كره الاستعادة كما نقل عن ابن
شهاب قوله الا بالتخفيف وفتح الهمزة قوله وقول الزور بالرفع وهذا بعض الحديث الوارد في الكبائر
المذكور فيه الاقول الزور بكرها في المجلس قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلاثا متفرقة يقال
حدثنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة قوله المثنى على صيغة اسم المفعول قوله تماما بضم المثلثة وتخفيف
الميم قوله حتى يفهم عنه على صيغة المجهول ووجه ذكرها ثلثا على ثلث مراتب الزكي العبقري والمتوسط
فتراءى المستفاد من قوله كان اذا تكلم الى آخره الاستمرار والاعتياد بذلك كما هو مذهب الاصوليين
في شرح هذا التركيب لكن قوله واذا اتى على قوم قوله سلم عطف على اتى سلم عليهم جوابا اذا
والسلام الاول للاستيذان والثاني تسليم التحية والثالث تسليم القيام للخروج والظاهر انه
كان اكثريا قوله مسدد على صيغة اسم المفعول كما مر ابو عوانة بفتح المهملة ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون الجيم قوله ماهك بالفتحات وروي بكسر الهاء ايضا غير منصرف لانه علم تحتي
وقيل منصرف والكاف مجرورا بالجر والتنوين لانه ليس لهم تصغير ماه وهو الوزن الفارسي
عمرو بالواو وهو ابن العاص قوله تحالف على صيغة الماضي ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قاعله قوله سافرناه صفة سفر قوله فادركنا بفتح الكاف والضمير مفعول وضمير الفاعل للنبي
صلى الله عليه وسلم وقد ارهقنا بسكون القاف على صيغة المتكلم مع الغير اي احرنا وقوله الصلوة
العصر بالنصب فيهما على الاول مفعول به والثاني بزعنه وفي بعضها ارهقنا بالفاء الساكنة
وبفتح القاف ورفع الصلوة بالقاف عليه اي اغشتنا ابو داؤد في القاموس ارهق الصلوة
اخرها حتى كادت تفوت من الاحزي وارهقته ان يصلي احتبسه عنها قوله ومحن نتوضاء
الظاهر انه جملة حالية ويحتمل العطف قوله فجعلنا نفرغ لما فهم ما قبله من خوف خروج الوقت

بفتح اي بغسل عنه الخفيف او القريبة منه بعده الاعقاب جمع عقب وهو مؤخر الرجل
او ثلاثا شك من عبد الله باب تعليم الرجل امته بفتح الهمزة وتخفيف الميم ضد الحرة واهله
بالنصب على العطف من عطف العام على الخاص او المراد منه الزوجة سلام بتخفيف اللام
المخاري بضم الميم وكسرها صالح ابن حيان بفتح المهملة وشديد التحتية نسبة الى جده الاعلى
لان صالح بن صالح بن مسلم بن حيان قال القسطلاني في نسبه اليه لشهرته وليس هو صالح بن حيان
القرشي انتصيف الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء
كما مر قريب عن ابيه هو ابو موسى الاشعري كما مر ايضا رجل مرفوع على البدلية من اهل الكتاب
قال القسطلاني التوراة والانجيل اي الانجيل فقط على القول بان التوراة باسمها لليهودية
اشتهى ورجل كانت عنده امة هذه ثالث الابعاد ويحتمل ان يؤخر الثالثة اخبارا باحد هؤلاء
واحدهم فلان وثانيهم فلان والعبد المملوك عطف على البعلاوله بطلقها جملة حالية
او وصفية فادبها بتحسين الاخلاق والاحوال قال قلت فيهما الحال كثيرة من تحسين التاديب
والاعتاق والتزويج بل الاولى نشر وجعل اصل التاديب وحسنه وكذا التعليم وحسنه ان كان زيادة
للتاديب شيئين عمليين من نوعين مختلفين فان حق المولى على العبد نوع وحق الله عليه نوع آخر
كما ان ايمان اهل الكتاب نوعان مختلفان فان لكل واحد منهما احكاما مخصوصة
وهكذا حق الزوج على الزوجة وحق المولى على المملوك نوعان يتعلق بكل واحد احكام مختلفة
واما حق التعليم والتاديب فهو امر عام يعم في جميع الناس باحكامها وبالجملة فبانك كل نوع
من النوعين اجر الرجال الثلثة المذكورين وضمير قوله فله عائد الى الرجل الاخير الثالث
والى كل واحد والاظهر الاول وتخصيص ذوي هذا الحكم فيه مع انه معلوم من السابق لدفع مظنة
ان له اجورا كثيرة بقدر اعماله المذكورة قال القسطلاني في اعادة قوله فله اجران للاشارة
الى انه المعتبر من الجهات اجران وانما اعتبر اثنان فقط لان التاديب والتعليم موجبان الاجر في الاجنبي
والاولاد وجميع الناس فيهما لكن مختصر الماء فيهما بعد الاعتاق والتزويج انتهى وهذا موهما ذكرا
بوجه ما فان قلت قد تزوج نساء النبي صلى الله عليه وسلم ومن يقنت منكن الى قوله فوعدها اجرها
مرتين قلنا امهات المؤمنين مخصوصة بما ذكر من الحكم لكل منهن ولسن كاحد من النساء ثم اعلم انه
علم من الحديث تعليم الامة صريحا وفهم منه تعليم الزوجة بالطريق الاولى فان علم المرأة ينفع الرجل
في معاشه ومعاده ودنياه قال العامري هو الشعبي مخاطب الصالح اعطيناكها اي لا مور
الثلثة المذكورة قال القسطلاني قال العامري الشعبي لرواية صالح المذكور اعطيناكها اي اعطينا
المسئلة او المعالة اياك بغير شيء امن اجرة بل ثواب التعليم والتبليغ او الخطاب للرجل
من اهل خراسان سال الشعبي عمن يعتق امته ثم يتزوجها كما عند المؤلف في باب وذكر

في الكتاب

في الكتاب مريم والاول قاله الكرماني والثاني العيني كابن حجر وهو الراجح انتهى وفي كونه
راجحا تامل لان الانسان يا العلم لطالب العلم اظهر من الامتنان للمستفاد السايل خاصة
في حادثة مخصوصة سيما اذا لم يعلم ان مجيئه قريب او بعيد وقد كان غريبا والحديث
الذي اورده المؤلف في باب وذكر في الكتاب مريم من كتاب الانبياء عليهم السلام وحدثنا
محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا صالح بن حي ان رجلا من اهل خراسان قال
قال للشعبي فقال الشعبي الحبر في ابو بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا ادب الرجل منه فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
كان له اجران واذا امن يعني اثم آمن في قاله اجران وجدا في الفريد والماء موالية
فله اجران وعليك ان تتامل في الفاظ هذا الحديث وفي الفاظ حديث هذا الباب الذي
تحن فيه وكلام الشيخ ابن حجر يوهمنا هذا ظاهره انه خاطب بذلك صالحا الراوي عنه وهذا
جزم الكرماني بقوله الخطاب بصالح وليس كذلك بل انما خاطب بذلك رجلا من اهل خراسان
سأله عمن يعتق امته ثم يتزوجها كما سنذكر ذلك انتهى وكلامه فيما بعد في باب قول الله تعالى
واذكر في الكتاب مريم هكذا قوله ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي خرج المسئل
وقد بينه في رواية حبان بن موسى ابن المبارك فقال ان رجلا من اهل خراسان قال
للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق امه ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنه فقال
الشعبي فذكر الحديث اخرجه اسمعيل عن الحسن ابن سفيان عنه انتهى ولا يخفى ان الاحتمال الذي ذكرناه
لا ينقطع بما ذكره والذي اظن ان الشيخ ابن حجر لما روى الرواية الخ ذكرها صاحب الجامع الاصول
بدون الاسناد وقد ذكر الرجل الخراساني لا يخ له ان المخاطب بقوله اعطيناكها بغير شيء
هو الرجل الخراساني والحال انه اذا ذكر الاسناد كما وقع في البخاري في موضع فيه ذكر صالح
وكذا قوله فقال له الشعبي اعطيناكها انه يحتمل ان يكون الخطاب لصالح لانه اخذ المسئلة
بغير تعب ولا مشقة وذل سوال مع حرصه على العلم فهو الذي يلائم الامتنان وبالجملة
ذكر البخاري الحديث في موضعين وكل موضع بطريق مخصوص وجمعهما صاحب جامع
الاصول مع ترك الاسناد وذكر قوله فقال له اعطيناكها فصار مشتبها وكلام الشراح الآن
يقتضي صاحب الجامع فهم كما فهم الشيخ ابن حجر ثم اعلم ان الروايات المذكورة في جامع الاصول هكذا
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها
كان له اجران وانا عبد اتقي حق الله وحق مواليه فذلك فوتي اجره مرتين ورجل كانت عنده
جارية وضيئة فاحسن اويها ثم اعتقها ثم تزوجها ابتغى بذلك وجه الله فذلك
يوتى اجره مرتين ورجل آمن بالكتاب الاول ثم جاء الآخر فامن به فذلك يوتى اجره مرتين

وفي رواية ان رجلا من اهل خراسان قال الشعبي ان اهل العراق يقولون اذا اعتق الرجل امته
ثم تزوجها كان كمن يركب بدنة فقال الشعبي اخبرني ابو بردة عن ابي موسى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لهم اجران رجل آمن بنبيه وآمن بمحمد والعبد المملوك اذا ادى حق
الله وحق مواليه كانت عنده امة يطأها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها فتزوجها
فله اجران قال له الشعبي اعطيناكها بغير شيء وقد كانت تركب فما دونها الى المدينة وفي
رواية الى العراق وفي اخرى اعتقها ثم اصدقها يعني تزوجها بمهر جديد وفي رواية قال ثلثة
يؤتون اجرهم مرتين رجل كانت له امة فاداها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها
ثم اعتقها وتزوجها وعبد يؤدي حق الله وحق مواليه وهو من اهل الكتاب وفي اخرى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق جاريته ثم تزوجها فله اجران اخرج الثانية
الترمذي والثالثة البخاري وسلم والرابعة البخاري تعليقا والخامسة النسائي والسادسة
النسائي وابو داود وفي مسلم في باب وجوب الايمان برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس
هكذا حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال اخبرنا هشام عن صلة بن صلة الهذباني عن الشعبي قال رأيت
رجلا من اهل خراسان سأل الشعبي فقال ابا عمرو انا من قبلنا من اهل خراسان يقولون
في الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي حدثني ابو بردة بن ابي موسى
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين رجل من اهل الكتاب
آمن بنبيه وادرك النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه وصدقه فله اجران وعبد مملوك
ادى حق الله تعالى وحق سيده فله اجران ورجل كانت له امة فغذاها فاحسن غذاءها ثم
ادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران ثم قال الشعبي للخراساني خذها بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا الى المدينة انتهى ولا يخفى ان رواية مسلم
هذه صريحة في ان الخطاب من الشعبي للخراساني قوله بغير شيء اي مجانا وقد كان يركب فيما دونها
اي في كل من الامور الثلثة المذكورة ويركب على صيغة المجهول اي يذهب والمراد بالمدينة
مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال البعض قوله باب عطية الامام الغطية بفتح الواو
جر بفتح المهملة وسكون الثانية ضد الصلح قوله ربا بهمزة الالف والموحدة المخففة
قال اشهد اي اعلم علم يقين وايقان فان الشهادة خبر قاطع قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم
اي النبي صلى الله عليه وسلم ذكر كلا يحتمل ان يدل على انه مستعلى على الخبر من النبي صلى الله عليه وسلم
وما لا فلا غير غافل عنه قوله ان قال لعطاء هذا اشكر من الراوي خرج اي من صف الرجال
الى صف النساء قوله ومعه جملة حالية وفي بعض النسخ بدون الواو وكما هو مذهب ابن
ماك بل اشار هذه الاحاديث ما خذ مذهبه فانه كان محدثا واخذ بعض من طرق الحديث

ولهذا تعقب ابو حيان بان الفاظ الاحاديث ليست جميعها مما صدر من شكوه النبوة على
صاحبها الصلوة والسلام فان رواية الاحاديث بالمعنى صحيحة وتبعه الشيخ السيوطي في
الاشباه والنظائر وقال المحقق التفتازاني في النظام من حال عدول الصحابة نقل الحديث بلفظ راوه
عد في كثير من الاحاديث شك الراوي وانما استفاض النقل بالبعض عند العلماء التحري
لفظ الحديث بالرواية والتدوين انتهى قوله فظن اي النبي صلى الله عليه وسلم لجميع
النساء ولفظ النساء غير مذكور في بعض النسخ ومفعوله محذوف وهو النساء بقرينة
ذكره صريحا او الوعظ وبدل عليه ما بعده قوله في عظهن وما كان الوعظ لا يتقيد
من التعليم سما وقد قرن بقوله وامرهن ظهر وجه مطابقة الحديث بالترجمة
قال ابو عبد الله وقال اسمعيل عن ايوب هذا التعليق من البخاري لانه لم يدرك اسماعيل
فانه مات في سنة ولد فيها البخاري وهي سنة اربع وسبعين ومائة كذا في العيني
وقال الكرماني يحتمل ان يكون قول له وقال اعطفا على حدثنا شعبة فيكون المراد حدثنا سليمان
قال حدثنا اسمعيل فيخرج عن التعليق قال العيني هذا لا يصح لان سليمان بن حرب لم يرو هذه الرواية
له عن اسمعيل اصلا لا هذا الحديث ولا غيره وقد اخرج البخاري في كتاب الزكوة موصولا
عن بن نمير عن هشام عن اسماعيل اصلا وهكذا في الفتح فقال لقد اغرب الكرماني فقال
يحمل الى آخره ثم قال وهو مردود فان سليمان بن حرب الى آخره ثم قال وقد قلنا
غير مرة ان الاحتمالات العقلية لا مدخل لها في العلوم النقلية واعلم انه كان
في الاسناد السابق شك في ان اشهد قول ابن عباس او قول ابن عطاء وهيهنا
لفظ ابن عباس رضي الله عنهما بالجزم قوله باب الحرص على الحديث قال بعضهم الحرص
اعم من ان يكون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او الصحابة او التابعين او فعلهم
او تقريرهم وقال في الفتح المراد بالحديث في عرف الشرع ما يضاف الى النبي صلى الله
عليه وسلم وكان اراد به هنا لانه قديم انتهى وهذا مبني على ان فعيل من حدث
ولا مانع من ان يكون بمعنى الخبر فان في القاموس ان الحديث الجديد والخبر قوله سليمان
في بعضها سليمان بن بلال قوله عمرو بفتح المهملة وكذا الذي بعده المقبري
بفتح الميم وسكون القاف وبضم الباء الموحدة وفتحها قوله قال قيل هكذا وقع
في رواية ابي ذر وكريمة وغيرهما قال ابا سقاط قيل واستصوبه القابسي عياض وقال
ان لفظ قيل سهو والصواب قال لان القابل هو ابو هريرة كما يدل عليه الجواب وتبعه
البعض وقيل هو تصحيف قلت والوجه صحة فلا تحتري على الرواية بما قالوا
وهو ان الرجل قد لا يريد اظهار قوله او فعله من نفسه بل يذكره بصيغة المجهول

الكلام ثم يسترده اليها بعد ما ساق الكلام قوله من اسعد كلمة من استفهامية واسعد بالرفع مضاف الى الناس بشفاعتك الظاهر ان الباء قيد فيه للسببية وهي على جملة انواع شفاعة لاناحة حول الموقف وشفاعة لادخال قوم من المؤمنين الجنة بغير حساب وشفاعة لقوم استوجبوا النار في عدم دخولهم فيها شفاعة لقوم داخلين النار ليخرجوا وشفاعة لرفع الدرجات وجميع الاقسام ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم قال القرطبي ان النوع الاول والاخير قد قالت به المعتزلة ايضا لقد علمت اللام جواب القسم المحذوف قوله يا باهرة اصله باهرة حذفت الالف خطا تخفيفا للندبة معترضة بين ظننت ومفعوليه اعني انك الاسباني وجوز رفعه على انه صفة احد قوله لما كلمة اللام مكسورة جازة وما موصولة والعايد محذوف من ثنايته اي المزين رايته من حرصك او يكون ما مصدرية ومن تبعيضية ويكون مفعول رايت والتقدير لرويتي بعض حرصك فان الحريص على امر يبادر ويسارع اليه قبل من لم يكن له ذلك الحرص متعلق بالحرص اسعد الناس مبتدا مضاف حذره من ذا الوقوع بشفاعتي متعلق باسعد قوله خالصا من ضمير قال وفي بعض النسخ مخلصا بدل خالصا وبالجملة المراد اما الاخلاص الخاص ببعض المؤمنين الكاملين واما العام الموجود في كل مؤمن ويكون المفضل لافعل التفضيل موافقا له مع ملاحظة المراتب المذكورة للشفاعة والاولى ارجح واضعف الوجوه ما قيل ان افضل يجيء اصل الفعل لانه يخالف لسياق الحديث ثم ان المراد من كلمة التوحيد هو مع قولنا محمد رسول الله من قبيل ذكر الجزء وارادة الكل كقولنا قرات لهذا الكتاب اي السورة بتمامها اذا صرح به البعض او هو عبارة عن المجموع كما ستطلع عليه ان شاء الله تعالى قوله او نفسه شك من الراوي قوله باب كيف يقبض العلم على صيغة المجهول اي هذا الباب في بيان كيفية قبض العلم قوله وكتب عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين المهديين فانه كان الناس تبرا ذلك يوجد وان على الحفظ فجاء عمر بن عبد العزيز في راس المايئة الاولى من ذهاب العلم بموت العلماء فامر بذلك وكتب الى ابي بكر بن حزم وهذه نسبة الى جده فانه ابن محمد بن عمرو بن حزم نسب اليه لشهرته وهو نايبه في الامرة والقضاء على المدينة ومعنى عند لك اي في بلدك كذا في القسطلاني ويعلم مما ذكر وجه كونه مجددا لمايئة الاولى وقال الشيخ ابن حجر روى ابو نعيم في تاريخ اصبهان هذه القصة بلفظ كتب عمر بن عبد العزيز الى الافاق انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه قوله حزم بفتح المهملة وسكون المعجمة قوله انظر على صيغة الامر الحاضر من حديث بيان لقوله ما كان فاكتبه على صيغة الامر الحاضر ايضا وهو خبر لما او ما موصولة لا انظروا وقوله فاكتبه عطف على انظروا قوله فاني خفت على صيغة المتكلم قوله درس بضم الاول والثاني يقال درس المنزل

درورسا اذا انمحى قوله وذهاب العلماء بفتح المعجمة قوله ولا يقبل لهي من القبول هو بضم المثناة التحتية وسكون اللام وفي بعض النسخ بالرفع على ان لا نافية وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله الا حديث اي لا يقبل الا الحديث الصحيح الذي يوجد الثقات قوله وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين كما في بعض الروايات على ما نقله بعض الشراح قوله وليجلسوا من الجلوس لا من اجلاس بصيغة الامر ايضا ويجوز بلام التسكين ايضا وروي كلاهما المثناة التحتية والفوقية قوله حتى يعلم على صيغة المجهول من التعليم هو بتشديد اللام مع ضم المثناة الفوقية وفي رواية بفتح المثناة الفوقية وتخفيف اللام من العلم اي يكون حلوسهم للتعليم لجاهل بذلك الحديث لا يهلك بكسر اللام على صيغة المعلوم المضارع هلك كضرب يضرب قوله حتى يكون سرا مرتين اي يهلك حتى يصير شيئا مخفيا بالكتمان فيبقى افشاؤه واشاعته قوله الى قوله ذهاب العلماء قال القسطلاني ناقلا عن الشيخ ابن حجر يحتمل ان يكون ما بعده ليس من كلام عمر ويحتمل ان يكون من كلامه ولم يدخل في هذه الرواية قال والاول ارجح وبه صرح ابو نعيم في المخرج ولم اجده في مواضع كثيرة الا كذلك وبهذا فقسه من كلام المصنف ورده قلت كلام عمر ظهر بتين ان ذلك غاية ما انتهى اليه كلام عمر انتهى لكن قوله لا يقبل على الرواية بصيغة الخطاب للواحد بناسب كونه من كلام عمر بن عبد العزيز وايضا ما روى ابو نعيم في تاريخ اصبهان يذكر صيغ الجمع بناسب صيغ المجموع المذكورة فيهما ولان امثال هذه الاوامر تنسب الى الخلفاء والملوك من العلماء والظاهر ان هذا محتمل ايضا ولا استبعاد في رواية الحديث مختصرا ومطولا ولا هو امر غريب حتى يرتكب لذلك حمل الكلام على خلاف ظاهره ولا استبعاد ايضا في ان يكون الرواية مع الاختصار شايعة بالنسبة الى الرواية المطولة ولان الامر يلفظ الخطاب لواحد ثم الجمع انسب بكلام عمر بان يقع الخطاب لاي بكر ملا فراد ولحاله بالجمع ومع ذلك فان قوله يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى ذهاب العلماء لبيان الاختصار من المطول في هذه الرواية انظر قوله واو ليس بضم الهمزة وفتح الواو قوله هشام بكسر الهاء قوله عروة بضم المهملة وسكون الراء قوله عن ابيه هو الزبير بن العوام احد العشرة قوله عمرو بالواو قوله ينتزعه بيان للنزع النفي والمعنى لا ينزع عن صدورهم ولا يمحوه عنها بل يقبضهم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما من الاتقياء وبقي عالما وفي بعضها بفتح الباء من البقاء وعالم بالنون مع الجر وفي رواية مسلم حتى اذا لم يترك عالما قوله روسا بمعنى الرايس قوله هنالك بضم السين وفي صيغة المجهول قوله فافتوا بفتح الهمزة على صيغة المعلوم قوله فضلوا فتح الضاد على

يقبض العلم بقبض العلماء قال ابن بطال للكشميهني قوله باب بالتنوين هل يجعل للنساء يوم
رويجعل على صيغة المجهول ويوم بالرفع وروي بصيغة المعلوم ويوما بالنصب
قوله على حدة اي على انفراد بكسر الحاء تخفيف الدال المهملتين على وزن عنة والتاء عوض
من الواو ومن وجد يجد وجدة كذا في العيني قوله الاصبهاني بفتح الهمزة وكسرها وبالفاء كاهل
المشرق وبالباء كاهل المغرب قوله الحذري بضم المعجمة وسكون المهملة آخره مشددة قوله قال
الشاه كذا في رواية ابي ذر وفي بعضها وهو رواية عن ابي ذر قالت الوجهان جايزان في
الاسناد الى الظاهر بالجمع قوله عجنا بفتح الوحدة ولفظ اصنع مضارع سمع والصيغة للغيبة
وفاعله الرجال قوله فاجعل على صيغة الامر اي عجن لنا يومًا قوله من نفسك اي من وقات نفسك
فيهن اليوم الذي وهو ثاني مفعولي وعد قوله هو عطف معطوف على مقدر والتقدير فهي
ما يوعد فليهن فهو عطف قوله وامرهن بالصدقة اذا مر دينه قوله امولة في رواية
الاصيلي من امراه وجملة تقدم صفة لامولة وثلثة مفعول تقدم وهو من التقديم ومن
والدها بيان لثلثة قوله باب بالنصب عند الاكثر وبالرفع عند الاصيلي فلا تامة والجواب اسمه
على معنى وجد بها الجواب في الاول هو جزء كان واسمه ضمير يعود الى التفريق قوله واثنين وفي رواية
على لفظ الموت بزيادة التاء وهو مضروب معطوف على ثلثة من قبيل عطف التلقين كما في قوله
تعالى ومن ذريتي والمراد السايلة ام سليم او ام ايمن او ام مبشر على الروايات المختلفة قوله
بشار بفتح الموحدة مع شدة المعجمة وسكون الكاف قوله بهذا يعني بهذا الحديث وهذا الاسناد في من الاولى
اذ بين البخاري وشعبة واسطة واحدة وهو آدم فما تقدم مخالف هيهنا فانه رجلان
وهو عبد الرحمن هذا التعليق من البخاري عبد الرحمن وهو يروي عن ابي حازم هيهنا انه عن ابي
هريرة وكانت روايته سابقا عن ذكوان عن ابي سعيد وفي الاسناد الثاني بلفظ العنعنة
وفي الاول بلفظ السماع والتحديث قوله ثلثة لم يبلغوا الحنث يعني قيد ثلثة مولاد بن لم يبلغوا
الحنث اي الاثم الحاصل بعد التكليف الحاصل بعد البلوغ والمراد التخصيص بالاطفال انهم
ليس لهم تكليف ولا ذنب فلا عقاب يطهر فقرها عن انفسهم فلهم شفاعة للاب والام وانهم
يكون اعلق بقلوب الامهات واكثر صحبة معها فيكونها اجر على قدر المصيبة ويكون للاطفال
احتفاظ بهن فتشفعوا فيشفعون الرفع لم المفارقة منهن قوله باب من سمع شيا فلم يفهمه
على صيغة المجد للعلوم وترك لفظا يفهمه عند غير ابي ذر قوله فراجعته وفي بعضها فراجع
بدونها والضمير قوله يعرفه على صيغة المعلوم قوله ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهذا
تحتية وهذا الاسناد بين على ان رواية ابن مليكة عن الصديقة بلا واسطة وروي عنها
ايضا بواسطة القاسم قال العيني فان قلت هذا الاسناد بالاستدراك الدارقطني على البخاري وسلم

فقال اختلف الرواية فيه عن ابي مليكة فروي عنه عن عايشة وروي عنه عن القاسم
عن عايشة وقد اختلف الناس في الحديث اذا روي موصولا ومنقطعا هل يكون علة فيه
والمحدثون يثبتونه علة والفقهاء ينفون العلة ويقولون يجوز ان يكون سمعه عن
واحد من آخر ثم سمعه من ذلك الآخر بغير واسطة قلت هذا هو الجواب عن استدراك الدار
قطني وهو استدراك مستدرك لانه محمول على انه سمع منهما بوسطة وبغير وسطة وكثرة
استدراكات الدارقطني على البخاري وسلم من هذا القبيل انتهى وفيه ان كلامه
لو حمل على بيان الاختلاف في مثل هذا بين الفقهاء والمحدثين دون الاستدراك
لم يكن مستبعدا ولو سلم فحمل الاستدراك من جهة ما فعله البخاري مبني على مذهب
الفقهاء لا على مذهب المحدثين وهذه مواخذة صحيحة واعلم ايضا ان الشيخ ابن حجر قال
ظاهر ان الحديث الارسال لان ابن ابي مليكة تابعي لم يدرك مراجعة عايشة رضي الله
عنها للنبي صلى الله عليه وسلم لكن بين وصله في قوله قالت عايشة فقلت وكذا قال العيني
قوله لا راجعت فيه هذا موضع الترجمة لان المراجعة منها كانت للتحصيل العلم قوله وان النبي
صلى الله عليه وسلم عطف على ان عايشة رضي الله عنها قوله حوسب على صيغة المجهول من المحاسبة
عذب وهو بالتشديد من التعذيب والى هذا من كلام ابن ابي مليكة وليس بهمزة
الاستفهام مع الواو المفتوحة للعطف والمعطوف عليه مقدر اي كان الامر كذلك وليس
بقوله والمعطوف والمعطوف عليه كلاهما مدخل الاستفهام قوله اما ذلك بكسر الكاف قوله
العرض بفتح المهملة وسكون الراء عرض الناس على الميزان كما في الفتح وقال البعض المراد به
الابراز بان يظهرها ربان يعرف ذنوبه فيتجاوز عنه وهذا اقرب بالفضل وحاصل
اشكالها ان ظاهر الحديث عام في تعذيب كل من حوسب وان كل حساب فيه عذاب ظاهر
الكريمة يدل على ان الحساب موصوف باليسير وهو السهل اللين ولا يكون الحساب ليسا الا
اذا لم يكن فيه مواخذة واستيفاء وحاصل الجواب ان المراد من الحساب اليسير العرض
وهو الاظهار وهو ان يعرف ذنوبه فيعفو عنها ويتجاوز عنه او العرض على الميزان
وليس الكلام فيه بل الكلام في مناقشة الحساب والحساب الذي فيه مواخذة ومناقشة
اي استيفاء عذاب قال في القاموس المناقشة الاستقصاء في الحساب قوله الحساب بالنصب
اي من استقصى حسابه والظاهر انه مفعول ينزع الخافض قوله فهلك بفتح الهاء وكسر اللام
قوله باب بالتنوين قوله ليبلغ على صيغة المعلوم من التبليغ وفاعله الشاهد والغايب مفعوله
وهذا تعليق من البخاري مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما كما سياتي وذكره بقوله للحديث المذكر
في الباب واستشهد اذ له قوله ابي شريح بضم المعجمة على لفظ التصغير آخره مهملة قيل اسمه خويلد

بن عمرو الحزامي العدوي الكبير الصحابي اسلم قبل فتح مكة وكان يحمل احد الوية بني كعب يوم الفتح مروياته
ثلاثة عشر حديثا ذكر البخاري ثلاثة منها قوله لعمرو بن سعيد بن العاص بن امية القرشي الاموي
وهو يفتح العين وكنيته ابو عثمان المدني الاشدق لسعة شدقيه اي شق جانب فمه في القاموس
الشدق بالكسر وبفتح والدال مهملة ملتقى اطباق الفم من باطن الجدين قوله ان عمرو بن سعيد ليس
بصحابي ولا من التابعين باحسان وكان اميرا على المدينة المنورة نقل انه لما اظهر عبد الله بن الزبير
الخلاف على يزيد سنة احدى وستين من الهجرة كان يزيد قد ولى عمرو بن سعيد المدينة ففعل ما
فعل قوله وهو اي عمرو يبعث البعوث بضم الموحدة جمع البعث بمعنى المبعوث والمراد انه كان يرسل
الجند للقتال بعبد الله بن الزبير وتفصيل ذلك انه لما توفي معاوية توجه يزيد الى عبد الله بن الزبير
يستدعي منه بيعته فخرج الى مكة ممتنعا من بيعته فغضب يزيد وارسل الى مكة يامر واليها يحيى
بن حكيم بقتاله عبد الله بن الزبير وكتب الى عمرو بن سعيد وكان واليا على المدينة ان يوجه اليه
جندا فبعث هذه البعوث كذا في العيني وفي الفتح وغلب على امير مكة قال العيني عن ابن بطال انه
قال ابن الزبير عند العلماء اول من ولي الخلافة من يزيد وعبد الملك لانه بويع لابن الزبير قبلهما
وقد كان اول مولود ولد في المدينة بعد عشرين شهرا بعد الهجرة وقيل بعد السنة الاولى كما في
التهذيب وفتح المسلمون بلاد قد وهو صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وكان صولة طويل القامة
وصولا للوجه عظيم الشجاعة وغزا افريقية مع عبد الله بن سعد بن ابي السرح فاتاه ملك
افريقية في مائة الف وعشرين الفا وكان المسلمون عشرين الفا فسقط في ايديهم فنظر ابن الزبير
ملكهم فخرج من عسكره فاخذ ابن الزبير حماعة نقصه ثم كان الفتح على يديه ولما مات
يزيد بن معاوية سنة اربع وستين بويع بعبد الله بن الزبير بالخلافة واطاعه اهل الحجاز
واليمن والعراق وخراسان وجدد عمارة الكعبة وبقي في الخلافة الى ان حصره الحجاج ابن يوسف
بمكة ورمى بالمجانيق الى ان قتله وقد قال عمر لابنه انت يتيم امة سوء وفي
رواية امة خير ولكن وجه قاله حين طلق الحجاج وتركه على اداه لبلتعي امه اسماء بنت ابي بكر
ان ينزله فلم يلتفت الى مدة حتى مرة يوما به وداره وقالت متى ينزل هذا الراكب فنزل اليها
كلامها وامرها ان تنزل ومن اقوالها ان ولدتها بكر الهمزة وتشديد النون حرف ايجاب بمعنى نعم
قوله ايذن على صيغة الامر قوله احد تركب مجزوم على انه جواب الامر وهو على صيغة المتكلم من التحديث
قوله قام به صفة قولا وضمير به راجع اليه وبرسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله ومعنى قام به قال به
على سبيل الوعظ وخطبه في بعضها اي التي صلى الله عليه وسلم بدا لصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الغد
منصوب على انه ظرف لقام ومعنى الغد من يوم الفتح اليوم الثاني فمنه الثاني قوله سمعته على صيغة
الموت واد ثاني فاعلها قوله ووعاه اي حفظه وقلبي فاعله وهو معطوف على سمعته والضمير ان

المضوبان عايدان الى القول الذي قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم كما هو الظاهر بلا التباس والجملة الثانية
لتاكيد وقوع القول المذكور وكونه محفوظا عنه معلوما على وجهه والمعنى تطرق اليه خلل ذكره
بينهما على ان يفعل بمقتضاه ولا يتجاوز عنه وانه من الشاهدين للماموريين بالابلاغ قوله
حين تكلم به ظاهر انه ظرف لقوله ابصرته قوله حمد الله بيان لقوله قام به اي تكلم به والاول اقرب
معنى والثاني اقرب لفظا قوله حرمها من التحريم وكذا المراد بحرمها اي ليس من محرمات الناس حتى لا
يعتدي بها بل يتطرق اليه التغيير كما في قوله سائر اموال الناس بل من محرمات الله تعالى ابدا الى يوم
القيامة قوله فلا يحل لامرء الواو تابع لاحوالها الآخر في الحركة قوله بولغ صفة لدم قوله بالدم والبوم الاخص
خصهما بالذكر لانهما ان طرفان للامور التي يجب الايمان بها ان يسفك فاعل للايحل يعني فتح
الخبثة وكسر الفاء على الاشهر وحكي ضمها كما في العيني ولا يعضد بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة والعضد
القطع قوله بها الباء بمعنى في كما ورد في بعض اياديها قوله فان كلمة ان شرطية حذف شرطها واحد فاعله
وتوحي على صيغة المعلوم من الماضي ويفسره لكم المحذوف قوله لقد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها قوله
فقولوا جواب الشرط لم اي لذلك المستدل المتوحش قوله ان بكر الهمزة قوله فاعا اذن له بمعنى لم يكن
الاذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم دائما طويلا بل كان ساعة ثم صار محرما كما كانت فكيف
كان قاله سيبا وشاهد الجواز قتالكم وفي هذا ايضا تاكيد لما سبق قوله انا اعلم منكرد
لكلام ابي شريح وحاصل كلام حويرث ظلم فانه اتى كلاما ظاهرة وباطنة باطل فان ابا شريح انكر
على جيشه البعوث الى مكة وهتك حرمتها وهو يقول اذن لله فان هذا من ذلك فرد عليه
ابو شريح قال القسطلاني فاجابه بانه لا يمتنع من اقامة القصاص وهو صحيح لان ابن الزبير
لم يرتكب ما يبيح عليه فيه شيء بل هو اولى بالخلافة من يزيد لانه بويع قبله وهو صاحب النبي صلى
الله عليه وسلم انتهى كما في العيني قال ابو شريح اني كنت شاهدا وكنت غايبا وقد امر رسول
صلى الله عليه وسلم ان يبلغ شاهدنا غايبنا وقد بلغتك فانت وشانك ولا اراني وقيل ابو شريح
وقيل ابو شاه الاشدق قوله ولا فارا بتشديد الراء ومواده ان عبد الله بن الزبير لم يقصد خارج
الحرم واسمحق اذ يقتل ثم دخل فيه فهو ممن يقتل فيه قوله لجزية الجزية بفتح الجيم وسكون
الزاي قال العيني كذا ثبت تفسيرها وقيل بالضم الفساد وبالفتح الزنية وقيل غير ذلك
واعلم انه استدل ابو حنيفة رح بقوله لا يحل لامرء الى قوله ان يسفك بها دما على ان الملجي
الى الحرم لا تقتل لانه عام وحكى ابن بطال اختلاف العلماء فيمن اصاب حدا من قتل او زنا
او سرقة فقال ابن المبارك وعطاء والشعبي ان اصابه في الحرم اقيم عليه الحد وقال اخرون
اذا اصابه في غير الحرم ثم التجا اليه يخرج ويقام عليه الحد وهو مذهب ابن الزبير والحسن
ومجاهد وقال لا يمنع من اقامة الحد فيه والملتجي اليه يقام عليه الحد الذي وجب عليه قبل

ان يفتي اليه وهو مذهب محمود بن سعيد كما ذكره في الحديث وصححه القرطبي وابن الجوزي حكى
الاجماع فيمن جحد فيه الخمس انه يقاد عنه وفيمن خارجه ثم التجأ اليه عند ابي حنيفة ح
واحمد انه لا يقام عليه قال العيني عن مالك والشافعي نقام فيه واختلف ايضا في ان مكة
فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين ام لا فتح النبي صلى الله عليه وسلم من اهلها وسبي منهم اموالهم ودورهم
اوصلحا وذكر بعضهم ان اسفلها فتح عنوة ودخله خالد من اليمن واليد وان اعلاها فتح صلحا دخله
ابن الزبير قوله حمادا بتشديد قوله ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف قوله قال ابو داود ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم قوله فان دماءكم هذا يحتمل ان الحديث موصول بباقية المذكور قال العيني
قد سبق بعضه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من متسامع مبلغ قوله وقال محمد
ابن سيرين واحسبه اي الخاتم قوله واعراضكم معطوف على اموالكم اي احسابكم وقبيلتكم
قوله وكان محمد يقول اجمله لبيان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في خبره للمفهوم من قوله
ليبلغ اي سبق التبليغ من الشاهد الغائب وان الاهتمام لاجل التبليغ انما هو لاجل الذي
زمان قريب يقع من بعض الغائبين امور مستنكرة يحتاج الشاهدون الى اظهار الحق قوله
من يتعلق بقال المحذوف قال العيني وليس هو متعلقا بقال المذكور لانه يلزم ان يكون
مجموع هذ الكلام مقولا لمن بين ولم يقل ذلك قوله باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
بالاضافة ما ذكر الباب المتقدم الاعلام والتنبيه المليغ في التبليغ ذكر هذا الباب للتنبيه على الاحتراز
عن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم قوله يحمد بالجيم المفتوحة والعين المهملة الساكنة آخره مهملة
اخرى قوله ببكير الباء وسكون الموحدة بعدها مهملة تحتية مشددة قوله حراش بكسر المهملة
آخره معجمة قوله عليا رضي الله عنه وسائبة الكثير ان يحصى هي مذكورة في محلها واختلف في تفسيره
قال العيني قيده بالكوفة ولكنه خفي خرقا من الخوارج قوله فليتبوأ التار اي هذه جزاءه انشاء الله
او محله التار وانشاء في عند الحال سائر الفساق كما يستفاد من قوله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء كرائهم من القسطلاني وهكذا نقل عن النووي ثم ان
الظاهر انه لا فرق بين ان يكذب عليه الصلاة والسلام نفسه المدينة وبين غيره كما قيل في
وضع الاحاديث الدالة على فضائل السور ترغيبا في القرآن المجيد وكما وضع قوم في الترغيب
والترهيب وقالوا لم نكذب عليه بل له قال في الفتح قد اشتد قوم من الجهلة فوضعوا في الترغيب والترهيب
وقد قال ابن المبارك قوله شداد اوله بمعجمة بعدها مهملة مشددة قوله الزبير بضم الزاي المعجمة وفتح الموحدة
بعدها تحتية احد العشرة المبشرة وهو ابن العوام بتشديد الواو ومن عمة ابي النبي صلى الله عليه
وسلم قوله عن ابيد التصغير عايذ الخاسر هو الذي روى عن عبد الله هو ابكرة قال قلت
للزبير وهو ابو عبد الله وبعد عامر المذكورين ويقال له ابو خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة

الاولى بعدها تحتية آخره موحدة ثابتة قوله اني لاسمعك بها صيغة المتكلم من النفي بلا واني بكسر
الهمزة قوله تحدث بها صيغة المخاطب من التحديث قوله كما يحدث فلان وفلان اي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله اما بالتخفيف من حروف التنبيه قوله اني بكسر الهمزة وهو جواب بها طريقة للقائلة
اي ليس وجد ولي التحديث غيبتي عن شرف صحبتي صلى الله عليه وسلم وعدم موفقته بالاحاديث
وهذا باعتبار اكثر الاحوال والا فقد هاجر الى الحبشة ولكني سمعته من كذب الى اخره فاخاف
ان احدث فاخطئ بتذكر الكذب سرعوا اي احدث سهوا ما لم اسمع منه فلذا يسمعه منه صلى الله عليه وسلم
فلعوف بالوعيد وعلم مما ذكر صحة وقوع كلمة لكن لتغاير الكلامين معنى وحاصله انه ليس المانع
من التحديث عدم سماعي الاحاديث من النبي صلى الله عليه وسلم بسبب القرب بيني وبينه صلى الله
عليه وسلم بل مانع آخر هو سماع حديث دل على الوعيد بمن كذب عليه فاحترزت تركه لئلا يلحق
بي ما يلحق بالكاذب فان قلت والنسيان مرفوع عن الامة المرحومة قلت كان ذلك منه على سبيل
غاية الاحتياط لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يتابع العلوم فيضل الناس العلوم منهم فيعلون
ويعتقدون ما وجد سمعوها منهم فكان المقام مقام غاية الاهتمام وغاية الاحتياط ولان
الواقع في الحديث الذي رواه ابن الاكوع لفظ من يقل وهو بظاهره يتناول للاقوال الواقعة بالظن
والسهو ايضا وكونه بعضها مستفاد بدليل اخر لا يمنع من الاحتراز عند احتياطا فان قلت
فرجاء في بعض الروايات من كذب علي متعمدا فليتبوأ السهو بالتقييد قلت بعد الاتمام فرقهما ذكر
لعل الزبير وهم جعل القيد تقييدا للكلام المفهوم من الكذب اي من كذب عليه عليه الصلاة والسلام
سواء كان قصده ان يكذب عليه السلام او لم يكن قصده متعمدا كلاما قد خلط فيه الكذب
سهوا قوله معمر بفتح الميمين بينهما مهملة قوله ليمنعني بفتح اللام والتحتية قوله ان احدثكم بهم
الهمزة بها صيغة المتكلم المعروف من التحديث وبالضبابات وهو مفعول ثاني ليمنعني وفاعله
قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم وكلمة ان فيه بالفتح من الحروف المشبهة واعلم ان اكثر الصحابة
الكثيرين بالحديث ومن اصحابه لا لوق وكان كلامه هذا بناء على ان دمع هذ الشان و
التحديث الكثير كان لا يروي الا ما علمه علما يقينا بانه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ويترك
ما سواه قوله حدثنا المكي هذ الحديث اول الثلاثيات للبخاري وقال الشيخ ابن حجر وليس فيه
عال من الثلاثيات وقد ازدادت فبلغت الكثر من عشرين اشتى وقيل وقع له اثنان وعشرون
حديثا رباعيا عاليا الا بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة رجال وهذا اوجه
من وجوه فضل هذ الكتاب على الذي هو عارعنه قوله يزيد على صيغة المضارع من الزيادة قوله
ابي عبيد مصغر العبد قوله الاكوع بفتح الهمزة وسكون الكاف قوله من يقل بالجزم قال القسطلاني
فلو نقل العالم معنى قوله عليه الصلاة والسلام لغير لفظه لكنه مطابق لمعنى اللفظ وهو
شايع عند المحققين انتهى قوله ابو عوانة بفتح المهملة قوله عن ابي حصين قال العيني بفتح الخاء

وكر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم حصين الكوفي سمع ابن عباس وابا صالح وغيرهما
كان ثقة مثبتا من حفاظ الكوفة وكان عنده اربعماية حديث وكان عثمان اماما سنة سبع
اوثمان ومائة وليس في الصحيحين من كنية ابو حصين بفتح الحاء الا هذا ابو حصين عثمان
ومن عداه حصين بضم المهملة وكله بالصاد المهملة الا حصين بن المنذر فانه بالصاد المعجمة
انتهى قوله عن ابي هريرة في القاموس في بيان الهاء والراء المشددة وعبد الاعز بن صواري النبي صلى الله عليه
وسلم هجرة في مكة بالهاء فاستجيب له واختلف في اسمه على بضع وثلثين قولا قوله بضم الثاء
وتشديد الميم على صيغة الامر من باب التفعل ايضا وذهب بعضهم الى انه لا يكنى باب القاسم
مطلقا وهو مذهب اهل الظاهر واليه مال الثاني وقيل النهي عن الجمع بين الاسم والكنية قوله
ومن رآني الذهب المضمر انه محمول على ظاهره ولكن يرى كل من يراه على حسب مرتبته وحاله وقيل
رؤياه صادقة وليست من اضغاث احلام ولا من تشبيه شيطان ويحتمل ان يرجع هذا القول
الى الذاهبين اولا وقال الامام الغزالي ليس معناه انه راى جسمه المبارك وبدنه الشريف بل معناه
انه راى مثالا صار ذلك المثال آلة ينادي بها النبي الذي هو نفسه عليه الصلوة والسلام كما ان
البدن في اليقظة ايضا آلة للنفس فالحق ان ما يراه مثال الحقيقة روحه المقدسة التي في كل
البشرة فالرآة من الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال على التحقيق
والى هذا مال الامام النووي وهذا ايضا قريب من الاول اذ المقصود منها وقوع رويته
صلى الله عليه وسلم على ما يليق في تلك الحالة فلا يقال لمن رآه بدنه المقدس على خيوته وهو تمثله
رؤية المقدس انه رآه فكذلك يقال لمن رآه في النوم بمثال صار آلة يتأتى بها النبي انه اراه
واعلم انه قد قيل ان الرويا على ثلثة اقسام رؤيا من الله ورؤيا من الشيطان ورؤيا مما يحدث به
المرء نفسه والاحاديث في هذا الباب قد تضمنت القسم الثاني فهل يجوز ان يكون رويته من القسم
الثالث وهو ما يحدث المرء نفسه قال العيني لا يجوز لكن وجهه بدليل يقوم على اختزعه ولا يخفى ان
ظاهر لفظ الحديث يدل على ذلك لان قوله عليه الصلوة والسلام فقد راني يدل على انه رآني ذلك والشان
قوله فان الشيطان لا يتمثل في محضوص بنفي القسم الثاني قال العيني في الاسوة ولا حاجة الى تكرارها
في هذا الموضع هذا الكلام ومنها ما قيل ان الحديث المسموع منه في المنام هل هو حجة يستدل
بها اجيبا او يشترط في الاستدلال به ان يكون الراوي ضابطا عند السماع والنوم ليس حال الضبط
ومنها ما قيل حصول الجزم في نفس الرائي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم هل هو حجة ام لا اجيب
بلا بل ذلك الرؤيا هو صورة التي وقعت بالنسبة الى اعتقاد الرائي وحاله او بالنسبة الى صفة
او حكم من احكام الاسلام او بالنسبة الى الموضع الذي راى فيه الرائي تلك الصورة التي ظن
انها صورة النبي صلى الله عليه وسلم استغني ومن هيهنا يتبين ان حكم سماع الكلام في المنام ليس
له حكم الرؤية ومن هذا يعلم ضعف قول بعض المتصوفة القائلين بحجة حديث ضعفه

المحدثون او بالعكس بانه سأل عن حاله للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح او ضعيف فقال
صحيح او قال ضعيف واعلم انه يفهم منه ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يختلف ايضا منه اليه
عليه الصلوة والسلام في حالة اليقظة وفي حالة النوم فيدعي رويته عليه الصلوة والسلام
وليس كذلك ويدعي انه عليه الصلوة والسلام اعطاني كتابا كذا وقال الشيخ ابن حجر المحشي على
انه لا يكفر من تعمد بالكذب عليه عليه الصلوة والسلام ولكنه كبيرة والكذب على غيره عليه الصلوة
والسلام صغيرة انتهى وبينهما فرق وجه آخر وهو ان الكذب يتضمن ان قائله نبي ومنه ايضا
النبي انه نبي فهو كفر قال من قال النبي انه غير نبي والله اعلم بالصواب واعلم انما قال المتكلمون ان الرويا ليست
لها حقيقة بل هي اوهام وخيالات فليس معناه انها ان صحت الرويا مطلقا فانه باطل بالكتاب والسنة
والاجماع الامة بل معناه ان النائم قد يرى انه يأكل ويشرب ويبني شيدا فليس هذا الاكل والشرب حقيقة
حتى لو كان الامر كذلك لزم ضرورة الصيام الرائي لذلك مفطرا مثلا الى غير ذلك ولا يلزم من
ذلك عدم صحة رؤياه بحيث يترتب عليها الآثار كما توهم ذلك من ظاهر كلامهم قوله باب كتابة العلم بالنون
قوله سلام بتخفيف اللام وقيل بالتشديد قوله وكيع بفتح الواو وكر الكاف وسكون التحتية الساكنة آخره
مهملة قوله عن سفيان يحتمل ان يكون المراد منه الثوري ويحتمل ان يكون المراد به ابن عيينة لانه يروي
عنهما وجزم ابن حجر بالثاني وجزم ابن مسعود بما نقله العيني بالاول قوله مطرون بضم الميم وفتح الطاء
وكر الراء المهملة المشددة قوله عن الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة عن ابي
جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وسكون التحتية آخره فاهل عندكم الخطاب
الحق رضي الله عنه ولاهل بيته ويحتمل ان يكون مخصوصا به رضي الله عنه بما قصد
التعظيم قال بعض الشراح وجه السوال ان الشيعة زعمت ان عندهم كتابا خصهم
به رسول الله صلى الله عليه وسلم النفع ويحتمل ان يكون وجه سوالهم انه لما راى الناس
وفور علمه ظن بعضهم ان ذلك من جهة وجود كتاب آخر غير كتاب الله تعالى عنده قوله الا كتاب
الله بالرفع قوله او فهم ويؤيده هذه قوله على بن ابي طالب او فهم اعطيه رجل قال ابن المنير
فيه دليل على انه كان عنده اشياء مكتوبة من الفقه المستنبط من كتاب الله وهو المراد
من قوله او فهم اعطية رجل لانه ذكره بالرفع ولو كان الاستثناء من غير الجنس لكان
منصوبا لان المنقطع يكون منصوبا وقال الشيخ ابن حجر والظاهر ان الاستثناء فيه منقطع والمراد
بذكر الفهم اثبات امكان الوراثة على ما في الكتاب وقد روى المصنف في الرقاق
بلفظ ما عندنا الا في القرآن الا فهما يعطى رجل في الكتاب والاستثناء الاول مفرغ والثاني
منقطع انتهى وقد عرفت وجه كونه متصلا لان المراد بالفهم المفهوم المستنبط من القرآن
المكتوب عنده كما اشار اليه ابن المنير وقال العيني لك ان الاستثناء متصل لكنه اولا

بان المفهوم من الكتاب كما يعلم ايضا لان المفاهيم توابع المناطيق وكلامه هذا يعود الى التعليب
في الثاني لكنه ظن انه محمول على التحقيق فاعترض على ابن المنير وقال ان المراد من المفهوم ما يفهم
الرجل من فحوى الكلام ويدرك من قرائن الاحوال لوجوه الاقضية والمفاهيم وسائر الاستدلالات
انتهى وفيه ان الظاهر ان هذا الكلام منه مرجوحة الى كلام ابن المنير وموافقة في المال فلا اعتراض
عليه بعطلا استفادة منه قوله اعطية على صيغة المجهول من الملايين ورجل مرفوع به واعلم ان
كتاب الله تعالى بحر محيط ولا ظهر وبطن حتى قال بعض العلماء ان المراد بالكتاب المذكور
قوله تع ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين هو القرآن المجيد ولا يطلع احد على لطائفه ومعارفه
الا بقدر حاله وفهمه فاشار الى ان اطلاعه على قدر فهمه العقل اي الدية والمراد احكامها
ومقاديرها واصنافها قوله فكاك بكسر الكاف وفتحها وهو ما يفك اي يخلص به وهو
مضاف الى الاسير وهو فعيل بمعنى مفعول من اسره اذا شده بالاساور وهو القد بكسر القاف
والدال المهملة قوله ابو فهيم بضم الفاء وفتح المهملة وقوله المفضل بفتح الفاء وسكون المعجمة
قبل الموحدة قوله ابي سلمة بالمهملة واللام المفتوحتين قوله خزاعة بضم المعجمة وبالزاي
حي من الازد سموا بذلك لان الازد لما خرجت من مكة وتفرقت في البلاد تخلفت عنهم الخزاعة
فاقامت بها ومعنى جزع عن اصحابه تخلف عنهم والمراد بخزاعة هيهنا واحدهم قال في
اسم هذا القاتل حراش بن امية الخزاعي والمقتول في الجاهلية سفهم اسمه احمر والمقتول في الاسلام
من بني ليث لم يسم اهـ وقال بعضهم ان حراش بن امية بن خزاعة قتل خنيس بن الاقرع
الهذلي وهو مشرك بقتيل قتل في الجاهلية يقال له احمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر
خزاعة ارفعوا ايديكم عن القتل فمن قتل بعد عامي هذا فاهله بخير النظرين قوله بقتيل اي
مقتول والباء للمقابلة والبدلية قوله منهم صفة لقتيل والضمير يعود الى خزاعة وضمير
الفاعل في قتله يعود الى بني ليث وضمير المفعول عائد الى قتيل قوله فاجنن على صيغة المجهول
قوله النبي صلى الله عليه وسلم مرفوع باجنن راحلته الراحلة الناقة التي يصلح ان يرحل لها
قوله حبس او منع قوله الفتك بفتح الفاء وبالكاف اي سفك الدماء على ما في بعض النسخ بدل القتل
وترده اليحني في صحتها وان جوزها الكرماني في قوله او الفيل اسمه محمود كما في القاموس وفي بعضها الفيل
الفيل والفتل قوله قال محمد اي البخاري المؤلف وفي بعضها سئل ابو عبد الله قوله واجعلوه على الشك
بالضمير المنصوب في رواية الاصيلي والمراد به اللفظ اي اجعلوا واحدا من اللفظين على سبيل الشك

كذا قال ابو فهيم وهو عبيد الله بن موسى مثلا يقول الفيل بالفاء بلا شك ولا تردد بل الفتل الفيل
بالفاء ومتيقن عنده قوله وسلطه يروي على صيغة المعروف والمجهول لكن الموصول يروي بالنصب
والرفع قوله الا فتح الهمزة وتخفيف اللام وقوله وان بكره الهمزة وتشديد النون والواو للعطف

ای الظاهر ان الشک من شیخه ابی فهیم قوله وفیه ای بنی ابی فهیم من رفعه فی شیاتی وفیها لابی ذر ۳

على مقدر اي ان لا يمكنا قتله ولا ان الله حبس عنها وانها لم تحل الخ قوله لم تحل بفتح التاء واللام
وفي بعض النسخ لا يحل لم وقس على ما ذكر لا انها حلت ولا انها ساعة هزة اشارة الى ساعة
القتل وزمان قال استمرار في عرف الشرع واللغة والتدقيقات الفلسفية لا يليق بها تخريفه
ثم ان الكلام مشتمل على تاكيدات فلعله صلى الله عليه وسلم وبخهم على ما طلع من وقوع الفتن
واباحة حرم الله تع والمدينة المنورة قوله لا يختلى بالتحتية المضمومة فالمعجمة الساكنة فالمثناة الفوقية
فاللام المفتوحات بين اي لا يقطع ولا يجز قوله شوكها بفتح المعجمة وسكون الواو ولا يعضد بضم التحتية
وسكون المهملة وفتح المعجمة اي لا يقطع قوله ولا يلتقط على بناء المجهول قوله ساقطتها بالرفع على صيغة
المؤنث من السقوط والمراد بها اللقطة قوله الا المنشد اي لا يحل التقاطها الا لمن اراد انشادها اي
تعريفها والمقصود ان الحرم مرجع الناس وما يتهم فلا يعترض للساقط ايضا حتى يرجع اليه
صاحبه وفيه تنبيه بليغ على ان لا يعترض فيه لما يحصل به هتك حرمته كما ان المنع عن قطع الشوك
للتنبيه على انه لا يقطع الاشجار بالطريق الاولى فيكف قتل النفوس المعصومة والفرج المحرمة المحترمة
الية وقع الظلم عليها وقد نقل الخلاف في قطع انواع الشوك واختلف في اللقطة ايضا فقيل ليس
لواحد غير التعريف ابدا ولا يملكها الملتقط بحال ولا يتصدق بها الى ان يظهر صاحبها خلافا لقطة
سائر البلاد وهو اظهر وقول الشافعي رح وهو مذهب مالك والاكثر على انه لا فرق بين
لقطة الحل والحرم ويعرفها سنة كاملة ولا يقتصر على الموسم كذا في العيني قوله فمن قتل كلمة من
موصولة وقتل على صيغة المجهول قوله هو بخير النظرين الضمير عائد الى من قتل قوله او يقاد
بخير النظرين ويحتمل ان يكون التقدير بالحذف والايصال اي من قتل له قتيل فهو بخير النظرين كما جاء في
بعض الروايات من قتل له قتيل وفي بعض النسخ فهو بخير بدون ذكر النظرين اما ان يعقل
هذا وما بعده بيان للنظرين والعقل الدية وقوله اهله مرفوع به اي يعطى اهل القتيل
الدية من عقلته اي اعطيت ديته قوله او يقاد بالقاف وفي رواية لمسلم بالفاء بزيادة الباء
بعد الدال وهو مع سابقه يتنازعان في قوله اهله ومعنى يقاد اي يعطى ويتمكن من القود
اي القصاص واعلم قوله فجاء رجل هو ابو شاة ويعرف هذا بهذه الكنية دون الاسم بوبه قوله
لابي فلان اي لابي فلان المذكور قوله اكتب لي صيغة الامر كما قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا قوله
فقال صل من قريش وهو العباس رضي الله عنه الا خر بكسر الهمزة وسكون المعجمة وكسر الخاء المعجمة اخره راء
وهو نبت معروف طيب الرائحة واعلم انه قال الشيخ ابن حجر من قال يقاد بالقاف قال فيما قبله يقتل
بتقديم المهملة على القاف ومن قال يقاد بالفاء قال فيما قبله يقتل بالقاف والمثناة و
بالجملة المقصود المنع عن عادة اهل الجاهلية من القتال وسفك الدماء قوله وهب بن منبه الاولى بفتح
الواو وسكون الهاء والثاني بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة المشددة المكسورة قوله ما لنا
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الكثر بالرفع على انه صفة لاحد ويروى بالنصب فهو اما خبر

او حال من ضمير البقاء اى انتفى احد من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه اكثر حديث اية وعلى
هذا قوله كان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم جنسا مقدما لا احد قوله حديثا منصوب على
التمييز وافعل التفضيل مستعمل بمن فى قوله بمنى والفضل ليس باجنبى قوله الا مكان عن عبد الله
بن عمرو بن العاص روى انه قال استاذنت النبى صلى الله عليه وسلم فى كتابة ما سمعت فاذن لى اعلم
ان ابا هريرة رفع دعاه النبى صلى الله عليه وسلم بعدم النسيان وهو مع ذلك كان اشد اهتماما بتعلم الاحاديث
فانظر الى ما يدفع جوعه وكان لغيره من الصحابة زراعة وتجارة والمستوطن المدينة الشريفة وهي
مقصد المسلمين من كل جهة فكثر رواية الحديث عنه بخلاف عبد الله بن عمرو فانه سكن مصر
وقل من ورد عليه وقيل انه كان يحدث من كتب اهل الكتاب فمن ثم لا يوجد له الا خمسة
الاف وثمانمائة حديث روى عنه ثمانمائة رجل وكان اكثر الصحابة حديثا بعد ابى هريرة عبد الله بن عمرو
سبعمائة حديث اتفق على سبعة عشر وانفرد البخارى بمائة ومسلم بعشرين هكذا فى العينى والاستثناء
منقطع وكلما موصولة او موصوفة وفى مبتداء وخبرها محذوف اى لكن حال عبد الله الكتابة
ولم يكن منى الكتابة ويحتمل ان يكون الاستثناء متصلا وحاصل المعنى ما وجد احد
من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اكثر حديثا منه صلى الله عليه وسلم منى فانه كان لا يحدث الا حديثا
ينى لاجل كتابته الحديث فان قلت اذا كان من اسباب كثرة احاديثه ان دعاه النبى صلى الله عليه وسلم
بعدم النسيان لم يكن لكتابة عبد الله وتقرير سبب الكثرة لحاديثه فلت بلى فيما بعد انه لم يتبين
بعد الدعاء فلا ينافى قوله صار سببا فتظهر الوفق بحذا اعتبار من احاديثه والحاديث عبد الله بن عمرو قوله
تابعه اى تابع ابن وهب قوله معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بعدها راء هو ابن راشد بفتح الراء وتشديد التحتية قوله
عن ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى قوله عن عبيد الله مصغر عبد الله قوله وجعه بالتحريك
اى مرضه وهو فاعل اشتد قوله ايتونى على صيغة الامر قوله بكتاب اى بكتابة فان الكتاب والكتابة
بمعنى اى ايتونى بما دوات كتابة قوله اكتب على صيغة المتكلم من المضارع وهو مجزوم على انه جواب
الامر قال الخطابى يحتمل ان تكون الكتابة لاجل تفصيل الخليفة بعده او بما يرفع الخلاف فى احكام
الدين وقيل التنبيه على اسامى الخلفاء وقيل التنصيص للخلافة لابى بكر ويؤيده ما مضى عن عمر رضى الله عنه
انه لو نص على كان حكم الخلافة الاجتهاد ولا يستوى الناس وقيل انما كان ذلك باختيار الصحابة
لهم وفهمهم المراد لهم وخفى على ابن عباس ولا يلزم ان يقال انه عمر اراد التخفيف على النبى صلى الله عليه وسلم
كما قال البيهقى ونقل الشيخ عن عمر رضى الله عنه انه قال انما قلت ذلك لانى كنت اتامل فى قوله
تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس الخ يبقى فى امته حتى يشهد
عليها باجماعها لهم وانه الذى حملنى على ان قلت ما قلت انتهى قوله وكثر النقط لكثر يقيم اللحن
والنقط بالحمرة ثم المهملة والتحريك اصوات مبهمة لا يفهم معناه قوله ان الوزيت
اى الحيسة وهى تقديم المهملة على الموحدة قال فى الفتح بفتح الراء وكسر الزاء بعدها ياء ساكنة

وقد تسهل وتشدد الياء كذا فى القسطلانى والكلمة من الحمير لا من النافض كما ذكره فى المصباح قوله
ما حال الجوان وكانت هذه الواقعة يوم الخميس قبل وفاته صلى الله عليه وسلم باربعة ايام كما فى العينى
واعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم اما حقيقة فانه قد ثبت الكتابة من النبى صلى الله عليه
وسلم بسبعة اسباب كما فى العينى واما بمعنى لامر بها قوله فخرج ابن عباس قال الشيخ ابن حجر فى الفتح
ظاهره يدل على ان ابن عباس كان معهم فى تلك الحالة فخرج قال ابن الجوزى المقالة لكن ليس كما ذكر
كذلك فى الواقع بل هو قول لابن عباس بعد ما كان عند الرواية لهذا الحديث اى خرج من المكان الذى كان
فيه عند التحديث واعلم ان الامر كان للارشاد الى ما هو خير لهم وآل البيت صلى الله عليه وسلم
نقبه الجنوبيتهم وآثر عمر ان الله تعبه واراحته عليه الصلوة والسلام وان ابن عباس اظهر الاكمل
حين تحديث الحديث لما رأى من وقوع الوفق فتظهر الوجه لكل قوله باب العلم والخطة بالليل مقدرة
ان الوعظ من قبيل ما منع من الحديث بالليل قوله صدقة بالحركات قوله ابن عيينة بضم المهملة
وفتح التحتية الاولى وسكون الثانية بعدها نون قوله هذا يروى منونا وغير منون بحكم الانصراف
وعدمه قوله عن عمرو وفى بعضها بدون عن مع واو العطف فقال القسطلانى بالرفع على الاستيناف
والمعنى ان ابن عيينة حدث عن معمر عن الزهرى ثم قال عمرو ويجوز الجر فى عمرو وعطفا على معمر قوله
ويحيى بن سعيد نسبه الواو للعطف قال القسطلانى هو الانصارى لا القطان اذ هو لم يدرك الزهرى
حتى يسمع منه انتهى قوله امرسلة بالفوقانية وهى ام المؤمنين قوله عن امرأة هو كذا فى الاصول المعتمدة
ان البخارى وان اشترط ان يكون شيوخه مشاهير فى الاصول والاقل الا يكونوا مجاهيل
لكن قد يتحمل فى المتابعات ما لا يتحمل فى الاصول وبهذا اندفع ما قيل كيف ترك البخارى
قوله ذات الدرات مقحم للتاكيد او من قبيل اضافة الشيء الى الاسم قوله ما ذا استفهام للتعجب
للبلة لقط الذرات مقحم للتاكيد وسيقع الفتن وسيفتح طهر كشف الخ بانى وقع على صيغة المجهول
كشف له صلى الله عليه وسلم انه سيقع الفتن من قبيل كشف الخ بانى وقع على صيغة المجهول
من المبانى مثل ان زاد الحديث من الجوانب والظاهر ان هذا الكشف كان من قبيل كشف بنى القدس
فى زمان بيان ما فى الاسراء ولكن مال الشراح الى غير هذا الظاهر قوله ايقظوا على صيغة الامر الحاضر
والظاهر ان المامورين كانوا من فى البيت وقد كان فيه الازواج الطاهرات دون غيرهن ولا
اشكال فيه بخلاف جمع المذكر كما فى قوله تعالى رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت ونحوه
تكون الامرة لمن مر كانت مستيقظة يعطى فى ذلك او هو خطاب لمن يسمع كلامه
صلى الله عليه وسلم ولو بالوزن قوله صواحب الحجر بضم الحاء وفتح الجيم هى امهات المؤمنين قوله قرب
كاسية ايكم يفعل الناس بحكمة الدنيا فان الامر قد يعكس فى الآخرة قوله عارية بجوز فيه الرفع
على النعت والرفع على انه خبر لمبتدا محذوف كما فى القسطلانى ومطابقة الحديث بالترجمة
ظاهرة لان الكلام الشريف كان بالليل على سبيل الوعظ قوله باب الصلوة بالليل مقدرة

والمراد بالحديث بالليل قوله عفير بضم المهملة وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة قوله سالم هو ابن
عبد الله بن عمر بن الخطاب بالحاء المعجمة وسكون التاء قوله اما اني اخبرك اي اخبرك
والمقصود اعلامهم بان اعمارهم قليلة وليست كاعمار من تقدم من امم الانبياء عليهم السلام
الذين عمروا والهمزة في اريتكم للاستفهام والتاء فيه فاعل الفعل كما في القسطلاني وضمير
كم علامة الخطاب وهو حرف الخطاب بمنزلة التنوين وليس باسم ولا يوجد فيه خواصه
من كونه مسند اليه مثلا قوله ليبلغ كم بالنصب على انه مفعول اريتكم والضمير محذوف اي شان
ليبلغ كم قوله منها اي من هذه الليلة قوله لا يبقى حيا على ظاهره لان الصحابة احتراز من فوق السماء
كعيسى عليه السلام والملائكة عليهم السلام او من الخضر لانه كان حيا ساحل البحر الا ان الجمهور على انه
حي وسيأتي مزيد لهذا في احاديث الدجال منقول مشهور عن علماء المسلمين كما ذكره وكذا عن ابليس اللعين
لانه ما في الماء او غيرها للهواء والمراد بقط من الاحياء الموجودون ظاهرا وهذا هو الوجه للاجابة
الى بيان اخراج غيرهم اللام بفتحتين قوله جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة بعدها تحتية ساكنة
قوله بن بكر الموحدة وتشديد الثناة الفوقية على صيغة المتكلم قوله يمونة بفتح الميم وسكون التحتية
ومنع الميم الثانية ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جملة
حالية قوله في ليلتها للاختصاص المفهوم من الاضافة لاجل ان تلك الليلة كانت في نوبتها قوله فصلى
الفاء لتفصيل ما فهم من القام من اجمال احواله صلى الله عليه وسلم وكانت صلوته للعشا و
في تلك الليلة في المسجد بقرينة قوله ثم جاء اي من المسجد الى منزله الشريف المراد به بيت يمونة
قوله ثم قام اتام العليم والكلام يحتمل الجزم فلا استفهام هذا موضع الترجمة ودينه دليل على
ان الكلام في العلم ليس من السر النهي عند والعليم مصغر الغلام والمراد به ابن عباس كما في فتح
واعلم ان الحكمة في النهي عن السمر في الليل هي ان الناس لو اشتغلوا بذلك في اول الليل ونام آخره
اشتغلوا بامور المعاش في النهار لضاع اوقاتهم وصاروا محرومين من الانصباب الى الكمالات
الى فيه ذلك قوله او كلة شك ابن عباس فيه قوله يصلي خمس ركعات اي بسلام فخلطيط بفتح الفوقية
وبالمهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو صوت الانف للسموع من النيام قوله او خلطيط بفتح
الخاء المعجمة ايضا وقد ورد البعض في بجيبه في اللغة واثبته البعض وهو شك من الراوي وهو
بمعنى الغطيط وقيل بينهما فرق قوله فخرج وهذا من حضانة النبي صلى الله عليه وسلم لان النوم ينقض
وضوءه قوله باب حفظ العلم قوله عن ابن شهاب هو الزهري قوله عن الاعرج قال العلماء يجوز ذكر الراوي
بالقيد او صفته الذي يكرهه اذا كان المراد به تعريفه لا نقصه قوله اكثر ابو هريرة اي اتى
بالكثير من رواية الحديث وذكر نفسه بصيغة الغيبة لانه حال عن غيره او هو من قبيل
وضع المظهر موضع المضمر قوله ولولا آيتان يعني ان سبب كثرة الرواية من غيره امران كثرة

والسموع وكثرة الرواية للناس وبين سبب الاول بقوله ان اخواننا الى آخره وبين
سبب الثاني بقوله ولا ازال قوله ثم يتلو اهذه مقول الاعرج وصيغة المضارع لحكاية
حال الماضي واستدل به بعضهم على ان ابا هريرة كتم احد الوعائين الذي
فيه علوم الصوفية والظاهر ان المراد عليهم من عدم معرفة علم الحديث وسيأتي مزيد تفصيل لهذا
فان قلت اشكال الكتمان لا يرفع على تقدير وقلت لا نسلم فانا لا نسلم ان كل ما يكون فيه
تكميل النفوس وتهذيبها للناس لاجل ذلك وعلوم الصوفية وبعضهم كذلك وانما معرفة
اسماء اهل الجحد واسمائهم فيجوز اختصاصها ببعض دون بعض لا يحض حذيفة
رضي الله عنه بمعرفة اسماء عدة من المنافقين فليس افشاؤه اسمائهم سببا اذا استلزم مفسدة
مهلكة والمقصود انه لولا الدم المفهوم من الايتين لما اكثرت الرواية فالمقصود
منها الاحتراز عن الحرق الذم للاعراض عن الدنيا حتى يظن خلاف ذلك ويطعن
في روايتي قوله يشغلهم بفتح حرف المضارعة والغين المعجمة واما اشغال فلغة رديئة حكاه
بعضنا طلب من وزير اديب شغلا من اشغالي فكتب اليه اريد اشغالك باشغالك فكتب
الوزير في جوابه من التمس مني اشغالي وفي القاموس اشغله لغة جيدة او قليلة رديئة قوله
الصفق بفتح المهملة وسكون الفاء واخره قاف كناية عن البيع والتجارة لان المتبايعين
يضرب كل واحد منهما اليد على الآخر غالبا قوله يشغلهم العمل اي الزراعة في رواية مسلم
كان يشغلهم عمل ارضهم قوله وانا ابا هريرة يعاتب نفسه على الغيبة ليدل
على كمال الاهتمام بالبيان وكلة ان في المواضع المذكورة بكسر الهمزة قوله يلزم بفتح حرف
المضارعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مفعوله والفاعل ضمير مستتر راجع الى ابي هريرة قوله
يشبع بطنه على الاضافة وفي بعض النسخ باللام بدل الباء الموحدة وهو بكسر المعجمة وفتح
الموحدة واسكان هكذا في القسطلاني وفي القاموس اشبع بالفتح كضرب ضد الجوع انتهى
والاول هو المضبوط بالنسخ الحاضرة والمراد انه كان يلزم خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقت الشبع ولا يشغله شيء غيره قوله ويحفظ عطف على يلزم وكلة ما لا يحفرون عباءة عن
الوقت قوله ويحفظ عطف على يحضر والحاصل انه كان يحفر في اوقات عدم حضور
غيره فيها كان لاجل اشغالهم المانعة عن حضورهم ولم يكن له شغل يمنع عن
ذلك في اكثر الاوقات فهذا هو السبب في كثرة سموعاته وعدم كثرة سموعات غيره
قوله ابي زيد بكر المعجمة قوله المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة ويجوز فيها الفتح
ايضا يا رسول الله وفي بعضها الرسول الله قوله بكر الهمزة اسمع على صيغة المتكلم ولك ايضا
قوله اباسط على صيغة الامر من البسط والمراد مفعوله البسط فبسطته
قوله اباسه

بما صيغة المتكلم من الماضي وقد فعرف قال اليفيني ولم يذكر المغترف والمغترف متلازمان لم يكن الاشارة محصلة ويحتمل ان يقال له اذا اغترف من فيوض فضل الله تعالى ويجيد في روايته قد ضمه بضم الجيم ويشديد الميم وبعده الضمير للغايب العايد الى الماء بما صيغة اسم الماضي وقد جوز في الميم الاحتمال الاربع التي يصح في صيغة الامر من المضارع الذي عينه مضموم والموجود في بعض النسخ الخاصة بالفتح فقط ولم يوجد في النسخ الخاصة فكل الاقسام لكن نقل القسطلاني ذلك كما ذكر في الحركات الثلث اما قياسا على نظايره واما اطلاقا على نسخة صحيحة معتمد عليها من ثقة وفي قوله الباري ضمه بفتح الميم ويجوز ضمها وكسرها اما سماعا وكسرها انتهى قوله فضممته بالميم بما صيغة المتكلم من الماضي واعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه ذكر من اسباب كثرة الحديث التزام الملازمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اوقات لم يتزك ذلك لاحد من الصحابة غيره وكان سبب ذلك انه كان قانعا وجد ما يشبع بطنه من القوت ولم يكن له ما يشغله عن ملازمة صلى الله عليه وسلم بعد وجدان ما يشبع بطنه فكان مسموعاته اكثر من مسموعات غيره وهذا ما ذكرنا انفا سبق وهو بيان سبب كثرة حديثه والذي ذكره بعضهم بيان لصيانة احاديثه عن لحوق الآفة وهو النسيان بعد الوجدان فلا معارضة اجمع له احاديث مالا يجمع لغيره ثم ان في بعض طرق البخاري لن يبسط احدكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمعها الى صدره فينسى من مقالتي شيئا ابدا فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي بعثه بالحق فما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا وفي مسلم ايكم يبسط ثوبه فياخذ غذكره بعناه ثم قال فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به والظاهر من لفظ اسم الاشارة تخصيص عدم النسيان بتلك المقالة وهذا الاباباني عموم عدم نسيانه لاجل حديث النمرة وبسط الرداء بجواز تغاير الحديثين واوفق بان قال القسطلاني نافلا عن الفتح يحتمل ان يكون وقعت له قصتان رواها الزهري مختصرة بتلك المقالة والتي رواها سعيد المقبري عامة قوله يحذف بالمهملة والذال المعجمة يعني يزيد الواو والمد وهو بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة وبعدها تحتية الوعاء بكسر احدها ما تشد به بين الناسور والاخر ما ورد في شان الامراء الجور الذي وجد محدثهم فانه لو بث ما فهم فيه الفهم فريقان فرقة منهم عقايدهم عقايد اهل الحق وفرقة ليسوا كذلك فان منهم من قال بان الله سبحانه معدوم ومنهم من قال انه تعالى ليس بموجود ولا معدوم والصحابة رضي الله عنهم كانوا سعداء في العقايد بالحقة وسعداء في دفع العقايد الباطلة فلا يكون له حظ من الهلاكين

من الصحابة ولا من الذين اتبعوهم باحسان وبكى الكرماني في هذا الحديث هو قطب مدار اسئلات المتعسفة في الطاعات والتشطيحات بقولون ما هو ذا ابو هريرة عريف اهل الصفة الذين هم شيوخنا في الطريقة عالم بذلك فايلزمه قالوا والمراد بالاول علم الاحكام والاحقاق وبالثاني علم الاسرار المصون من الاغيار قال الشيخ ابو حامد الغزالي متصوفة اهل الزمان الا من عصمه الله اغنى وبالزنى والمنطق كلهية من السماع والرقص والملهوس على السجادة مع اطواق الرياش وادخاله في الجيب كالمتفكر ومن تنفس الصعداء او خفت الصوت في الحديث الى غير ذلك فظنوا لاذلك انهم منهم ولم تتعبوا انفسهم قط في المجاهدات والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الاثام الخفية والجلية وكل ذلك من اوايل التوبة ولو تفرغوا حيها لما جاز لهم ان يعدوا انفسهم من الصوفية كيف ولم يحوموا قط حولها بل ديدنهم اكل الحرام والشبهات واموال السلاطين ويمزق بعضهم اعراض بعض فالكل منهم طالبون ادعت علم المعرفة وشاهدة الحق ومجاوزة المقامات والاحوال ولا يكترث هذه الامور الا بالاسامي والالفاظ الا انها تفترق بين الفاظ الطايفة كلمات في تعدادها وتظن ان ذلك علم ايجاد من علوم الاولين والاخرين هيهات ينظر الى الفقهاء والمفسرين والمحدثين بعين الاحتقار حيث ان الفلاح يترك فلاحة والحايك حياكته ويلازم بعضهم ويتلقن منهم هذه الكلمات المزيفة هيهات كانه يتكلم عن الوحي ويخبر عن سر الاسرار واستحق بذلك جميع العباد والعلماء فيقول في البقاء انهم احجاء متعبون وفي العلماء انهم بالحديث عن الله محجوبون ويدعي لنفسه انه الواصل الى الحق وانه من الفايزين وهو عند الله تعالى من المقتاد المنافقين وعند ارباب القلوب من الحمقاء الجاهلين واضاف من وراء الاباحة من التشبه بالصوفية ما لا يحصى وانا عما لا تتقصى ومن الله الاستعانة وبه الاستعاذة انتهى بعبارة ملخصا وفي القسطلاني والمراد بالوعاء الاول ما حفظه من الاحاديث وبالثاني ما كتمه من اخبار الفتن واشراط الساعة وما اخبره الرسول صلى الله عليه وسلم من فساد الدين على يد اغيلمة سفهاء قريش وقد كان ابو هريرة يقول اعوذ بالله من راس الستين وامارة الصبيان يشير به الى خلافة يزيد بن معاوية لانها كانت سنة ستين من الهجرة واستجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها فجاء وسيأتي ذلك مع مزيد له في كتاب الفتن انتهى وهو من اوايل المواريث علم الاسرار المصون عن الاغيار المختص بالعلماء بالله من اهل العرفان والمشاهدات والاتقان الذي هو نتيجة علم المعاملة والعمل بما جاء به الرسول عليه الصلوة والسلام والوقوف عند ما حده وهذا

سماع رقص منطق

الاصحاب الحرام قاموس

الدين

الجهالة

وهذا لا يظفر به الا الغواصون في بحار المجاهدات ولا يسعد به الا المصطفون بانوار
المشاهدات لكن في كون هذا هو المراد نظر من حيث انه لو كان كذلك لما وسع ابو هريرة
كتمان ما ذكره من الآية الدالة على عدم كتمان العلم لا سيما هذا الشان الذي هو مزية
العلم وايضا فانه بني بنية على العموم من غير تخصيص فكيف يستدل به لذلك وابو هريرة لم
يكشف مستورة فيما اعلم من ابن عمر ان الذي كتم هو هذا فمن ادعى ذلك فعليه البيان
فقد ظهر ان الاستدلال بذلك يطيق القوم فيما ذهبوا اليه في غنية عن الاستدلال
اذ الشريعة ناطقة بادلتهم ومن تصفح الاخبار وتتبع الآثار مع التامل والاستظهار يجد
الله ظهوره ما قلت والله يهدينا الى سواء السبيل هذا ينتهي كلام القسطلاني والحافظ يوعز
كلامه الى توبيخ ما في الكرماني وهو يبتني نزغة الصوفية الصافية الذين على مهيع مستندة
الى الشريعة المطهرة المستنبطة من الكتاب والسنة ومذهبهم مذهب اهل الحق وبين الفرقة
الضالة الذين اتخذوا من الحقيقة الخارجة عن دراية الاسلام القائلين بالحلول
او الاتحاد القائلين للمبداء والمعاد ما عرفت ويذكر قالوا بان علوم هم مصونة عن الاغيار
واراد وا بالاغيار علماء الدين جذبا بالقلوب العوام الى انفسهم والاقتصار على العلوم الدقيقة
من ان لا يبقى للعوام التابعين عن فهمها الا انه لا يليق الى العلماء الراسخين العاملين بحكوم
الدين واكثر علوم الصوفية الصافية مستنبطة من الكتاب والسنة فلا يظن بالعلماء
انهم ينكرون فيها فان الملاحدة التي سموها معارف مما لا يجب الانكار عليها اذا خالفت الشرع
ومقالات المختصة بهم كذا قيل وكيف يظن بالعلماء انهم لا يفهمون ان الهم ولا يبلغ فهمهم
اليهم مع انهم الاغبياء الجهلاء ذلك بحيث ان اكثر الفهم قال لا يجبني من اقوالهم الا قولان
احدهما ان اولئك سيف وانت قاطع فانه يشعر بان اقوالهم معلومة له ولكن بعيد من فهمه
حتى يستوبه ويتعجب منه قال الامام صدر الاسلام البزدوي في كتابه في علم الكلام كانت
الصوفية من خيار هذه الامة ثم غلب الجهل فصاروا اثنين وسبعين فرقة كلهم على الضلالة
الا واحدة وعد الفرق وسماهم الوجودية قال الشيخ الامام شهاب الدين احمد البرشي على ما رايته
الشيخ ابي حامد الدين المفتي في كتاب قواعد الطريقة في الجمع بين الشريعة والحقيقة كان لكل
فريق طريق والعام تصوف حوته كتب المحاسبي ويحيى حمزة والقشيرية تصوف زينة ابن الحاج
في مدخله والمحدث تصوف حاصله ابن العربي في سراجه والعابد تصوف داره عليه الغزالي
في سفاجيه والمقرب تصوف بنيه عليه القشيري في رسالته والمتاسكة تصوف حوله
القوة والاحياء والحكم تصوف ادخله طائي في كتبه والنطق تصوف يحيى اليه ابن سيرين في توليه
والطبايعي تصوف جاوبه البوني في اسراره والاصولي تصوف قام به الشاذلي بتحقيقه فليعتبر

كلا ياصله من محله وبالله التوفيق انتهى بعبارته قوله وهذا بالعموم بضم الموحدة بحري
الطعام قوله باب الانصات بكسر الهمزة اي السكوت قوله للعلماء اي لاجل ما يقولونه قوله حجاج بفتح
المهملة وتشديد الجيم قوله مدرك بضم الميم وكسر الراء قوله ابي ذرعة بضم الواو قوله جرير
بفتح الجيم قوله قال له اي لجرير قوله في حجة الوداع بفتح الحاء وفي الهاوي بفتح الواو وفي الثانية يسمى
بالوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم خطب خطبة كانه ودع الناس فيها قوله استنصت على صيغة
الامر من نصت ينصت في القاموس نصت كسمع نصتا ونصتة اسكت واستنصته
طلب ان ينصت انتهى ومنه يعلم انه لا حاجة الى ما ارتكبه البعض حيث قال استنصت امر من الافعال
هو استفعال من الافعال وهو نادر والغالب بناؤه من المجرد والاستنصات متعدد الانصات لان
ومنعه قوله قال له والمصنف فيما ياتي فقال لجرير وقد انكر عليه البعض بان جريرا اسلم قبل وفاته
صلى الله عليه وسلم باربعين يوما واجيب بانه قال بعضهم انه آمن في رمضان سنة عشر فامكن حضوره
وسلما قال القسطلاني بعد ما نقل قول البعض وح فلا خلاف في الحديث انتهى ثم على تقدير تسليم
اسلامه هذا امر غيبي مستحيل وانكار امر مستبعد قوله لانه جعوا لهدي كفارا يضرب الكفار
الجملة الثانية مبنية للاولى كان يضرب لانه جعوا مشبهين بالكفار ويضرب بعضكم بعضا
بيان لوجه الشبه وان لم يكن مبنية كالتي قبلها عن الكفر والضرب جميعا ويضرب يردي بالرفع بالجزم
باب ما يحصل للعالم اذا سئل ايا الناس اعلم فيكل العلم الى الله ثم ويكل اياجع الى المسؤل عنه
واعلم ان مقصود هذا الباب بيان استحباب جواب العالم اذا سئل وهو غير ما تقدم في الباب الذين
ذكرنا فيهما هذا الحديث فان المقصود من المتقدم سفيهما هو ذهاب موسى عليه السلام للعلم بخضر وصه
والمقصود من المتاخر منهما الذهاب في طلب العلم بعمومه وهذا الباب لبيان استحباب الجواب فا
فترقت المقاصد قوله المسندي بضم الميم وفتح النون نسبة به لانه يلتمس الاحاديث المسندة ويرغب
عن المراسيل قوله حدثنا سفيان هو ابن عيينة قوله عمرو هو ابن دينار قوله جبير هو بالجيم المضمومة
بعده موحدة مفتوحة بن نعير ان موسى بفتح النون بعدها مهملة ساكنة ثم تحتية مفتوحة
آخره راء هو ابن امراة كعب الاحبار وقيل ابن اخته في القاموس نوف بطن من همدان وابن فضالة التابعي
التابعي امام دمشق ويقال ايضا في معنى البكالي وهو بكال ككتاب بطن من حمير منهم نوف بن فضالة التابعي
قوله البكالي بفتح الموحدة وكرها ابو قوع الغلبة بزيادة النسبة وتخفيف الكاف واللام وفي بعضها بفتح
الموحدة وتشديد الكاف قال الشيخ ابن حجر وافقه الشيخ اسبوطي وهم شددها قوله ليس موسى الذي
ليس بموسى موسى وكذا التالية قيل انما هو موسى اخر فنكر الاسم واضيق قوله كذب عدو الله
قال العلماء هذا على سبيل التغليظ والزجر ولا كان موسى عالما اماما لاهل مشق قال ابن الذين
لم يرد ابن عباس اخراج نوف من ولاية الله تعالى ولكن قلوب العلماء تنشرف اذا سمعت شيئا من الحق

فيطلق ذلك اشارة لهذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غيره ارادة اثباتي ويحتمل ان لا يكون حقيقة
اسلامه معلوما لان عباسا في ذلك الوقت والاجه الاول اشهر وقال الشيخ ابن حجر يحتمل ان يكون
ان عباسا لم يعلم فيه في صحة اسلامه وهذا لم يقل به احد بل يحتمل ان هذه المقالة مع قائلها عليها
اشكال ويحتمل ان قومه حين رجع ليس له ان يدعوهم او ينهوه ويؤيد ذلك ان موسى
بن اسرائيل او غيره قال في حقه وقوم ذكر موسى عليه السلام باسمه في القرآن المجيد ولم يذكر
اسم حضر فيه والظاهر التباس راوة موسى بن اسرائيل بكاتبي موضع آخر قال المؤيد بن بعد والكاره اشد
لا يخفى وقد كان يوسف الاسرائيلي حدثنا ابي بن كعب استدل على ما ادعى بالبيان كعب وفيه دليل
افاده حبر الامة ان القول ليس حجة بل حجيته لمجموعه قوله قال انا اعلم في اعتقادي ليس هو بكذب قوله اذ لم
يرد العلم اليه تعالى اي كان حقه ان يقول الله اعلم ولم يرد بفتح الياء وضم الراء وتشديد الدال وفتحها في
مثلها لغات الثلث مع ذلك الاقام قوله ان عبدا هو حضر عليه السلام قوله هو اعلم فيه دليل على ان افعل
التفضيل لا بد لمعنى الزيادة من جميع الوجوه بل يكفي فيه الفضل والزيادة في الفضل من وجه ما الفضل
ويكفي به اخبرتك هذا ويكفي اخاصمه اي بالقاياه قوله اعمل على صيغة الامر قوله في مكتل بكسر الميم وسكون
الكاف وفتح الفوقية وهو الزنبيل ونحوه قوله فانا فقدتم اي الحوت هي اي الحوت للطلوب للقاياه
ثمة اي في ذلك الموضع ولفظ بفتح المثلثة وشدة الميم اسم الشاة التي للكان قوله وانطلق معه بفتاه
الهاء لتاكيد الصاحبة وهو يوشع منصرف على اللغة العليا وفي بعض النسخ بعده قال ابو عبد الله
بفتح الياء والنون بوشع وبوسع ولا ينصرفان للعجمة والتانيث لا لاجتماع قوله وحملا على صيغة التثنية
والضمير لموسى وليوشع عليهما السلام قوله عند الصخرة بفتح الصاد وسكون الخاء وهي التي كانت تحت
ساحل البحر بقرية تدعى نبي بعين الجوبة قوله حتى للغاية قوله وسفار بصيغة المفاعلة للجملة بدل اشتمال
عن قوله كانا ويحتمل ان يكون جوابا لما توهم انه بعد حتى لو قوعه كثيرا كما يقال للغاء على توهم اما
ثم المراد بالرؤس هنا صيغة الجمع المشعر بكثرة جمع كراهتهم اجتماع المثنى مع المثنى بالضائر احدهما الى الكلم
قوله فاسئل بالنون والهمزة يقال اسئل اليهم من القوم اذا خرج اصاب الحوت من ماء عين
الحيوة الكائنة في اصل الصخرة فاسئل من الكل فدخل البحر فقال فقالا او فخطة فلما استيقظ نسي
ان يخبره وانساه الله عن الحوت جزء الماء فصار كالطاق عليه قوله سربا اي مذهبا ومسلكا قوله
وكان اجا جيا ماء الحوت الميت المملوح وانساه جزء الماء عجبا كان هذا العجب حاصلا لهما
جميعا بعد ما رجعا الى موضع الحوت واطلعا على الطاق الحاصل من جزي الماء سواء اطلع عليه
فتاه وحده قبل او لم يطلع عليه وان اطلع على انسال الحوت لان موسى عليه السلام لم يطلع
عليه قبل اخبار يوشع حيث الحوت قوله يوسفا بالصاد والجيم في مسلم والمولف في التفسير بقية
يوسفا وليلتها وهو الصواب لقوله ذلك اصبحا الا يقال اصبح الا عن ليل كما في الفسطلاني

ويحتمل رواية حديث الباب على القلب باعتبار المراد قوله نصبا التعب الشديد قوله ولم يجد اشارة
الى وجدانه التعب عند التجاوز عن الحد المقرر كان من اسراد الله تعالى ليكون وجود التعب
السلوك للخارج عنه علامة للسالك على ان مقصوده ثمة وانه من حيث تجاوز عنده لخطاء
طرء عليه ينبغي ان يعود اليه وفيه تنبيه ايضا لموسى عليه السلام على ان علمه انما هو بتعليم
الله تعالى وانه مع استشرافه على المقصود قد جاوز عنده واعلم انه ذكر القاضي في تفسير
قوله تعالى فنسيا حوتهما بعد ذكر وجهين قال وقيل نسيا امره وما يكون منه امارة على الظفر
بالمطلوب والتتبع وهذا الوجه اقرب فانه كان في كلام القاضي اياء الى ضعفه قوله فنسيت الحوت اي
تذكر شانها ذلك اي فقدان الحوت قوله بتبع اي فطلبا لانه كان علامة لوجوده بلقاء الخضر
قصصا اي بقصان اي يتبعان آثارهما اتباعا قاصا اي جزية وجد الخضر جالسا على طنفسة بفتح
قوله مسجى اي مغطى بثوب فقال فيحتمل بثوب على صيغة المبالغة قوله فسلم موسى فعل وفاعل قوله فقال الخضر
بفتح المعجمة الاولى وكسر المعجمة الثانية ويجوز اسكانها مع كسر الاولى وفتحها قوله وانى بفتح الهمزة
وشدة النون المفتوحة استفهام على سبيل التعجب اي من ان السلام بارضك انى انت الآن
بها اي ليس السلام معروفا فيها والسلام مبتدأ وانى خبر مقدم عليه ويتعلق به قوله بارضك
قوله فقال انا موسى اي ليست انا من هذه الارض بل من ارض اخرى والسلام فيها معروف قوله
فقال اي الخضر موسى بني اسرائيل بحذف كلمة الاستفهام قوله قال اي موسى لهم فصدقه
فيما سأله وهو يرد قول نوف وفيه دليل على ان الخضر ايضا لم يكن عالما بالغيب قال الشيخ ابن
حجر فيه دليل على ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام ومن دونهم لا يعلمون الغيب الا علام الله تعالى
قوله اني على ليل لما ادعاه من عدم استطاعته على الصبر وفيه تنبيه على ان الرجل يكون عالما على
وجه ما بعض وجوه قوله من علم الله اي معلوم الله قوله انزلت بهما اي عجبان في بعضهما قوله فكلم هم
الظاهر المراد الاول موسى ويوشع وخضر عليهم السلام والثاني اهل السفينة قوله ان يحملوها
اي خضر وموسى عليهما السلام واما يوشع فتابع لهما فاكتفى بذكرهما اصالة عن التبع قوله فعرفوا على
صيغة المجهول والخضر مرفوع مفعول قام مقام الفاعل قوله بغير نول النول بفتح النون وسكون
الواو العطاء والاجر قوله عصفور بضم المهملة طائر معروف قوله على حرف السفينة لحرف الطرف
قوله بفتح النون وسكون القاف قوله فقال الخضر للمقصود من التشبيه هو بيان القلة
والحقارة للبيان المشابهة من كل الوجوه والا فنسبة النقرة الى البحر منسية التناهي الى التناهي
بخلاف نسبة العلمين وكذا نقص النقرة في الاولى دون الثاني واعتباره فيه على سبيل الفرض
والتنزل في البيان لا على الحقيقة ثم انه قال الشيخ السيوطي نقلا عن الثاني ان الخضر
قال الله ري ما يقول هذا الطاير قال لا اقول ما علمك الذي يعلمان في علم الله لا كمثل

ما اقتص من شقاوتي من جميع البحار ثم في جميع ذلك نبيه موسى عليه السلام على ما قال
فهو بفتحتين على لفظ الماضي والخضر مرفوع على الفاعلية قوله فقام اهل السفينة وملاكها
ولا زهقة اي لا تكلفني امرا صعبا قوله فكانت الاولى نسيانا وفي بعضها نسيان بالرفع فهي كانت
عثيرا للغضب والجملة خبره فيكون الاولى مبتداء وخبره نسيان قوله فاذا الغلام اي اباه ان يجد به
از كية اي طاهرة من الذنوب بغير نفس تاكيد لما قبله وهذا في وجوب القصاص
على الصبي في تلك الشريعة وهذا على تقدير كون الغلام صبيا كما هو المشهور ويحتمل ان يكون بالغا
كما ذهب اليه بعضهم قوله قال ابن عيينة وهذا اوكد بذكر كلمة لك فيما مر وذكر فيما سيتوذلك
لان اللام للاختصاص فكان لكم مختصا بالمخاطب فغيره بزيادة تاكيده وتنبيه على ان نهاية الحكم
على ذاته وعهدته قوله حتى اذا اتيا قيل في بعض النسخ بدون لفظ اذا قوله اهل قرية قيل انطاكية
وقيل ابلة وقيل غير ذلك قوله يريد ان بعض اسناد الاراده الى الجدار مجاز عن الشارفة والميل السقوط
قوله قال الخضر بيده الى اشارتها والقول يستعمل في الفعل قوله لاتخذت عليه اجرا حتى تزفع الفروق
اذا كانت الحال حال الضرورة والافتقار قوله قال هذا ابي السوال الاخير سبب الفراق وحلول ميعاده
وفيه وجه آخر وهو انه طلب الفراق دينويا بما فعل مندوب فليرجع اليه قوله لو ودرنا اللام هي
اللام الداخلة بعد جواب القسم والفعل مكسور العين قوله لو صبر كلمة لو للتمني او الجواب محذوف
قوله حتى يقص على صيغة المجهول والحاصل انه لو صبر لظهر منه العجايب يقص علينا ثم وقع
في بعض النسخ بعد هذا الكلام قال الفربري حدثنا هذا الحديث علي بن خشرم حدثنا سفيان بن عيينة
باسناده مثله وفي بعضها قال محمد بن يوسف قال احدثنا به علي بن خشرم قال حدثنا سفيان بن عيينة
بطوله انتهى ومحمد بن يوسف هو الضربري تلميذ البخاري فحرر جامعه ادخل هذا الكلام من
قبل نفسه وخشرم بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية واعلم انه قال بعض العلماء ان ما فعله
الخضر كان اما موافقا لما هو حكم الشرع لانه كان تنقيصا يسيرا في السفينة وحفظا
عظيما لها واما الغلام فقد يقال انه كان في كتفيه مكتوبا انه كافر لا يومن بالله ابدا
فخشي عند الخضر الكبر بعد قتله واما الجدار فقابله بالاحسان لاهل الساءة وقد اعتبر
بعض الجهلة بقصرهما فحكموا بان بعض احكام الشرع مضارة للاحكام الحقيقة وهذا
ضلالة بينة واستدلال الذي يجوز ان يتعلم بعض الاحكام من غيره ما لم يكن شرطا
في ابواب الدين وحضور لم يكن من الذين بعث اليهم موسى صلوات الله وسلامه عليه
ومن هذا علم ضعف من قال ان حضرا ان ونون اباوه قوله باب من سال وهو قاعد
عالما مفعول سال وحالا صفته والمقصود ان قيام السايل عند العالم لاجل
حاجة المسئلة غير داخل في الوعيد الذي يحق بالذي يجيبان يتمثل الناس بين يديه

هكذا نقل عن ابن المنير قوله عضبا هو عبارة عن غلبان دم القلب لارادة الانتقام قوله حمية
بفتح المهملة وكسر الميم بعده تحتية مشددة وهي المحافظة على المحرم وقيل الغيرة والانفة
وللحمامات عن العشيرة قوله فرفع الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في العيني قوله
قال الظاهر ان القايل هو ابو موسى ويحتمل ان يكون من دونه مدرجا في الفاء والجزم قوله
اليه اي الى السايل قوله الا انه استثناء مفرغ اي ما رفع الامر الا القيام السايل وما رفع راسه
عليه السلام في حال الا في حال قيامه قوله من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا يدخل فيه القتال
لاجل الاخرة وذيل قرب الله تعالى وتحصيل ثواب الشهداء ودرجتهم قوله هو في سبيل الله
جواب من قايل قوله باب الرسل والفتيا بضم الفاء وسكون المثناة الفوقية السوال المستفتي
والفتيا اي جوابه من الفتى قوله ويجمل جمع الجمة والمراد جماد الناسك قوله ابو نعيم بضم النون
وفتح المهملة بعدها تحتية ساكنة ابي سلمة بالفتحات قوله عن الزهري ابن شهاب قوله عبد الله بن
عمرو بن العاص الاموي قوله وهو بينا على صيغة المجهول للحالة حالية قوله فقال رجل القائل المتفضل
السوال قوله بكرت بخا صيغة المتكلم الواحد من الماضي من التخريف قوله فقال آدم بخا صيغة الامر قوله
ولا حرج خبر لا محذوف اي عليك ثم انه كان قوله عليه الصلوة والسلام لا حرج كافيا في جوابه
لكن زيد الامر عليه لقوله ادم ارشاد الى ان الحكم ثابت في المستقبل ايضا قوله قال آخر بدل الهمزة و
فتح الخاء المعجمة قوله خلقت بفتح الخاء وسكون القاف قوله قال الآخر على صيغة الامر قوله فاسيل كلمة
ما نافية والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فنعم على صيغة المجهول من التقديم وكذا قوله
لا اخر من التاخير وكلمة لا الداخلة على الماضي يكفيها النفي سابقا ولا يلزم ان يكون ذلك النفي السابق
بكلمة لا ايضا قوله قال الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افعل على صيغة الامر قوله ولا حرج اي عليك
حفظا بالسايرة كاس قوله باب قول الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا واحدثنا قتيبة بن خفص
قتيبة بفتح القاف وسكون التحتية وحفص بفتح الخاء المهملة وسكون الفاء بعده مهملة قوله
مهران بكسر الميم غير منصرف قوله علقمة بفتح المهملة وسكون اللام وفتح القاف قوله عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله في حرث المدينة بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وفي بعضها بالعكس
بالموحدة وفي بعضها بالحاء المهملة المفتوحة وبالثلثة والخراب بالخاء والياء الموحدة ضد
العامرة والحرث بالحاء المهملة والثاء المثلثة موضع الزراعة يعني عسيب ابي عصا من جريد
النخل وهو بالقاف شيء شاخ حتى اكله برك برنيا ورده باشد قال بعضهم هو بفتح المهملة جريد
من النخل مستقيمة دقيقة يكسط خوصها والذي لم ينبت عليه الخوص من السعف فهي ص
بالمعجمة المضمومة وبالمهملة ورق النخل واحدتها لمن اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
نفير بفتح النون والفاء جماعة الرجال من الثلثة الى العشرة قوله من اليهود في العيني هذا اللفظ

ح اللام وبدونها موقفة واصله اليهوديون لكنهم حذفوا ياء النسبة كما قالوا اينجي وزنجي للزنج
بين للزنج وبلغه قوله سلوه اي من السؤال بضم السين قوله فقال بعضهم ردا لما قال البعض
الاول قوله لا يجي بالجزم على انه جواب النهي وبالرفع على الاستيناف ويجوز النصب على معنى
لا يفعل الخشية ان يجي بشيء ولا ادريه كذا في القسطلاني قوله يشيع الماء للقدية وهو موصوف
صفة تكريهة كان السايلين يريد ون الحمام الذي صلى الله عليه وسلم والذين اسكنوا كانوا
لا يرضون ذا السؤال لما انهم كانوا يخشون من ايذاء نبي الله عليه وسلم بالجواب ليثبت للنبوة
فكان فوض الفريقين من اليهود فاسدا قوله فقال بعضهم رد للراد قوله لنسالنه على صيغة
المتكلم مع الغير وفي نونا التاكيد الثقيلة للاكد قوله فقت كانه صار مجابا بينه عليه السلام وبينهم ليتلاشوا
مخلين فيه موسوسين له عليه السلام قوله فلما انجلى اي انكشفت والضمير عايد الى الوحي
قوله الا قليلا استثناء من العلم اي علما قليلا او من ضمير المخاطبين او اتيتم على القراءة للخطوة
او من ضمير الغيبة على قراءة الاعمش اتيتوا على صيغة الغيبة واختلف في الروح المسئول عنه
فقيل الروح الانساني المسمى عند الفلاسفة بالنفس الناطقة وقيل خلق اخر اعظم من الملك
وقيل عليه السلام وقيل جبريل وقيل القران وسيجيء من امر ربي من وجه على الاخير وعن الشعبي
الحاصل ما يرجع الى القادير الاول قال القيصري يمكن ان يكون سوالهم عن روح نبي انكم فانه مذكور
في التوراة انه لا يعلمه الا الله فقالت اليهود ان فسر الروح فليس بنبي واختلف في ان النفس والروح
مختلفان ام لا فمنهم من يقول بالاختلاف وهو الحق في الحقيقة وهو ظاهر من ظواهر النصوص
المنكشف عند الرياضة والمجاهدة حيث يجد السالك مدركين احدهما اللذي يدرك به ما يريده
من الخير ومنهم من يقول ان الروح الانساني اذا كانت مايلة الى الباطل في نفس امارة واذا كانت
نادمة على ما ذكر بعد ما كانت مقدمة عليه فهي لوامة واذا لم ما يلة اليه بل مطمينة بالحسنات وهي
نفس مطمينة وقيل هذه الاسامي الطبيعة البشرية والروح الحيواني البخاري في البدن والاحوط
ان لا يتكلم في بيان حقيقتها والله اعلم بحقيقتها قوله قال في قال بعضهم فقال اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي قل يا من لم عليه والفاء يحتمل التعقيب ويحتمل ان يكون للتفسير ما اجمل الذي يوحى
اليه قوله قال الاعمش لما كانت تراة مخالفة مغايرة للقراءة المشهورة قال ما قال كذا في وما اوتيتم مكان
اوتوا قوله باب بيان ترك بعض الاحياء بعضها الاختيار اي فعل الشيء المختار مخافة بالنصب
على انه مفعول للترك قوله ان يقصر هم بعض الناس كلا ان مصدرية وضميرهم بعض مرفوع على
انه فاعل يقصروا والمراد ان يتركوا المختار المرضي قوله فيعفوا بالنصب على انه معطوف على يقصر
اي يتركوا المختار مخافة وقوفهم في امر هو اشد من ترك المختار قوله في اشد بعض النسخ
في اشرمته بالواو وفي بعضها في شرمته قوله عبد الله على صيغة التصغير قوله ابن الزبير ابي عبد الله

بن الزبير

بن الزبير قوله كانت عايشة اي الصديقة قوله قرا اليك من الاسراء ضد الاعلان والخطاب
باليك للاسود وهو ابن يزيد بن قيس النخعي خال ابراهيم احد راوي هذا من ابني صلى الله عليه وسلم
وليست له رواية كذا في القسطلاني قوله كيف منصوب على المصدرية اي اسراركتيرا
او على الظرفية اي وقتا كثيرا قوله فاحد ثكم كلمة ما استفهامية وضمير الفاعل للوث لعايشة رض
والخطاب للاسود المذكور في الكعبية اي في شانها قوله قلت اي قال الاسود قلت في جواب اي الزبير
قوله في مكة بكرا كان قوله حديث عهدهم بالرفع على انه خبر كان وحديث منون وعهدهم مرفوع به
قوله قال ابن الزبير وفي رواية فقال قوله بكفر متعلق بحديث عهدهم قرابن الزبير حداثة العهد
بالجاهلية بالكفر هكذا في الكرماني فقال الشيخ ابن حجر اذكره ابن الزبير بقولها بكفر كان الاسود شي
قولها بذكر فذكره ابن الزبير واما ما بعده وهو قوله لنقضت الى آخره فيحتمل ان يكون
ما يتبع ايضا وما ذكره وقد رواه الترمذي من طريق ابن شعبة بن ابي اسحق عن الاسود بتمامه
الا قوله بكفر فقال ابطا الجاهلية ولكنا للحنيف في الى من طريق اخره عن الاسود ابي اسحق وبالجملة تقول
قال ابن الزبير جملة معترضة بين لولا وجوابها وهو قوله لنقضت قوله بابا منصوب على انه بدل
او بيان من بابين وفي بعضها مرفوع على الخبرية اي احدهما كذا واعلم ان ابن الزبير روى هذا
الحديث عن عايشة رضي الله عنها بلا واسطة ايضا ولا منافات بين ان يكون الحديث معلوما له
قبل ذلك مسموعا من عايشة رض وبين ان يسال الاسود لخوفه يدعوه اليه قوله فعفاه ابن
الزبير اي النقض والتحويل فترخها الحجاج اي ما كان قبل تحويل ابن الزبير فترها هارون الرشيد
استفتى عن الامام مالك ان يعيدها الى كيفية بناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاي
مالك المنع لئلا يصير الكعبة ملعبة للملوك لا يشا احد الا انقضها وبناها فذهبت بهيبتها
من صدور الناس قوله باب من خص بالعلم بالاضافة قوله كراهية منصوب على انه مفعول له
حدث الناس على صيغة الامر الحاضر والناس منصوب به قوله ما يعرفون على صيغة الغيبة
وقوله اتحبون على صيغة الخطاب ويكذب على صيغة المجهول ووجه ذلك ان الشخص عدو ما اجهل
فاذا سمع ما هو خارج عن عمل وفهمه صار عدوا له ومكذبا اياه وربما يودي تكذيبه
الى تكذيب من نقله ومن امر بلاغه قوله عبيد الله على صيغة التصغير قوله ابن حزبوة سقط
هذا في بعض الروايات وهو بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاء المفتوحة بضم الموحدة وبالذال المعجمة
وروي بعضهم بضم الحاء وفي القاموس محروف بن حزبوة بالفتح والزاء المشددة وضم الباء
الموحدة محدث لغوي مكي قوله بذلك بالحديث المذكور وهو محض ص في هذا الكتاب المستطاب
وصفعه ابن ماسين كما في القسطلاني قوله ابي الطفيل بضم المهملة وفتح الفاء على صيغة
التصغير ابن واثلة بكسر المثلثة اخر ان الراوي ذكر الاخ اولا اذ كل سناده بعده تفرقة بين راويه

٥١١

الحديث واسناده بين رواية للاثر واسناده ويحتمل ان يكون ذكره اولا على وجه جعله من
الترجمة وذكره ثانيا لاظهار ان المذكور مسند ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ضعف
اسناد بسبب ابي حزيرة وصحة متنه عنده حيث ذكر الاثر بصيغة الجزم اولا وهذا
على تقدير رد ذكره موخرا واما على ما ذكر في بعض النسخ من تقدم الاسناد على ما ذكر اولا فلا اشكال
وذكر العيني وجها آخر رجحه وهو انه لم يظهر له اسناد الا بعد وضع الاثر معلقا قال الفيني
وهذا اقرب من كلام ذكره الكرماني وابعده جوابا لاولا انتهى ولا يخفى ان اقربه ابعد وابعده
اقرب لان البخاري دفن في اسالب كلامه وبيان امامه ومقاصده والله اعلم بالصواب
ثم ان ابا الطفيل كان من المحبين لعلي رضي الله عنه وشهد معه مشاهده كلها وكان ثقة
ماموفا يعتقد بفضل الشيخين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما روى عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم تسعة احاديث وهو آخر من مات من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على الاطلاق
وقال الكرماني ولد سنة احد وادرك ثمان سنين من حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابن عبد البر كان من كبار التابعين وكان صاحب بلاغة وبيان شاعرا محسنا
ثقة فاضلا بليغا عاقلا الا انه كان فيه تشيع وقال ابن دريد لقي النبي صلى الله عليه وسلم
وله حديث وشهد الجمل مع عايشة رضي الله عنها وجرح جراحة لا يفارقه وقد عاش
بعد مائة سنة فهو على هذا كان عمره بينها وثلثين ومايه وبالجملة فيه كونه صحابيا اختلاف وكذا
في حضوره المشاهد كلها مع علي رضي الله عنه فان اول مشاهده وقعة الجمل قال الشيخ ابن حجر
وغيره هذا الاسناد من عوالي البخاري لانه يلحق بالثلاثيات من حيث ان الراوي الثالث
منه صحابي وهو ابو الطفيل قوله قال حدثنا انس الظاهر من هذا السياق ان الحديث من مسند
انس والمفهوم من لاتي ان انسا سمع هذا من غيره قال الشيخ ابن حجر اورده المزني في الاطراف
هذا الحديث في مسند انس وهو من مراسيل انس وكان رحمه الله يذكره في المتابعات والله الموفق
انتهى وسياتي ان انسا لم يكن حاضرا عند موته قوله رديفه اي راكب خلف النبي صلى الله عليه وسلم
قوله على الرجل متعلق برديفه والرجل للبعير اصغر من القتب ولكن كان للراكب حمارا وكان
معاذ رديفه عليه الصلوة والسلام قوله لبيك وسعديك هما من المصادر التي يجب حذف
عاملها وبيان حالهما معلوم من كتب النحو قوله ثلاثا متعلق بقوله كلاهما احد من ابني صلى الله عليه
وسلم ومعاذ قوله لا حرمه الله على النار اي لم يدخله عليها ان لا يكون دخول له ومكثه فيها ابدا
واما دخوله اولا وخروجه آخرا فيجوز بالقياس الى البعض وقبل هذا قبل نزول الفرائض وفيه
نظرا اذ سئله رواه ابو هريرة ايضا وقيل المراد بالشهادة الشهادة من صدق قلب وفي بادية
حقوقها وقيل ان الحكم مخصوص بالكافر الذي اسلم ومات قبل ان يتمكن من العمل ولا

ولا يخفى ان في كلا احد من هذين الوجهين خلاف ظاهر اللفظ فلا ولى مما ذكرنا جعلا بين الادلة
وهو اذنب بالمذهب وانكان فيه نوع تخصيص وتعيين بغير الله تعالى اياه حفظا منها قوله
تاثما اي خوفا من لحوق الوعيد وتجنبا من اللاثم الذي يلحق بمن كتم علما وما هو المفهوم
من قوله تع واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه الآية فان
قلت هو تجنب عن ذلك ولم تجنب عما نهى عنه اجيب بانه كان الحكم كذلك في اوايل الاسلام
لان الناس كانوا حديث عهد به فلما تمكن الاسلام في قلوبهم واستقاموا اخبرهم بذلك
وذلك لان العلة كانت ترك العمل بالاعتماد على الخلاص فلما علم انهم لا يتركون اخبرهم
بذلك قوله مسدد على صيغة اسم المفعول من التشديد بالمهملات كما مر معتمر على صيغة
اسم الفاعل هو ابن سليمان بن طرخان بالمهملة والخاء المعجمة التيمي البصري ولم يكن من بني
تيم وانما كان نازلا فيهم وهو مولى بني مرة روى عن ابيه وسفيان وغيرهما وعنه ابن مهدي
وغيره وكان ثقة صدوقا وراسا في العلم والعبادة كابيه ولد سنة ست ومايه ويقال
وكان اكبر من سفيان بن عيينة بسنة قال شعبة ما لابت اصدق من سليمان
وكان اذا حدث عن انس صلى الله عليه وسلم تغير لونه وكان من العباد المجتهدين يصلي الليل
كله بوضوء العشاء الاخيرة وكان هو وابنه معتمر يدوران بالليل في المساجد يصليان في هذا
المسجد مرة وفي ذلك اخرى كذا في العيني قوله ذكره على صيغة المجهول ولم يسم انس ذاكره
وقد بات معاذ بالشام حين حضرته الموت ولم يحضره انس ولكن كان انس لم يروه الا
عن ثقة وقد يتحمل في المتابعات ما لم يتحمل في الاصول وقال بعضهم يحتمل ان يكون الذاكر انس
عن بعض ممون ويحتمل ان يكون عبد الرحمن بن سلمة قوله لا اخاف كلمة لا النافية عن الاخبار وقوله
اخاف بيان لوجه المنع قال الاخفش الاولى لغة الحجاز والثانية لغة بني تميم من استحيى بالالف
بعد الياء وبلا الف بدون الياء بترك العلم من استحياء من السوال الذي هو من مسئول كذا في الصحاح
والعودة وما اشبههما او بترك طلب العلم مخافة ان يظن الناس اياه جاهلا او ناقصا فانه
ينبغي كذلك فلا يحصل له العلم وكذا من استكبر عن ذلك يظن نفسه اعلم من المسئول
عنه فان قلت بدل الحديث على ان كون مثل هذا الحياء شرا وقد جاء في الحديث الحياء كله خير او وجهه
قلت يحتمل ان يكون المراد بالكل هو الحياء المانع عن الشرود يحتمل ان يكون المراد طبيعة وخليقة
فانها من حيث هي هي خير انما الشر من جهة امر خارج عنها كالكبر والحمق والجهل كصرف الحياء
في مجل ينبغي ان لا يصرف الا في ضده ذلك الامر قوله ولا مستكبر عطف على مستحي فلا استكبار
والتكبر التعظم فهو من ارذل صفات الشيطان وسيداء ضلاله واضلاله قوله وقالت
عايشة عطف على قال مجاهد وكان كلامه في قدح الانقباض عن التعلم وكلامها في مدح

من لم ينعه عنه فعل من جميع ذلك الكلا يترك العلم لجهاء يعتريه اما من جهة نقصان في عقله
او من جهة نقصان في عقله او من جهة طغيان من جهله وكبره قوله نعم النساء نساء الانصار
ستطلع في الحديث الثاني على حال من في حال من النفقة فان ام سليم كانت من الانصار وكذا على حال
نساء قريش فان ام سلمة وام سلمة من امهات المومنين وكانت زينب من صليبة عبد الله
ابي سلمة المخزومي وكان من اكابر الصحابة رض قوله ام سليم بحا صيغة التصغير وهي ام انس قوله
لا يستحي ابا لا يترك الحق مثل ذلك المستحي له فكذا من اقتدى بسنته تعالى وهذا من كمال عقلها
ودينها بسطا بعد ذهابي ذكر ما يستحي النساء من ذكره عادة عند الرجال قوله احتلمت مشتق
من الحلم بالضم وهو ما يراه النائم ماضية حلم بالفتح قوله اذا رات الماء اي المني عليها الغسل
اذا احتلمت ورات الماء واما اذا لم تر الماء فظاهر الحديث يدل على عدم وجوبه فيكون حكم المراة
والرجل واحدا وذهب البعض الى ان هذا القيد مخصوص بالرجال دون النساء القائلة دفنوا بثيابهن
وقد يتلايث لكن ظاهر بدفعه قوله فقلت بالعين المهملة والطاء المهملة المشددة يحتمل ان يكون
هذا الكلام ام سلمة باب التجريد ويحتمل ان يكون من كلام زينب كذا في القسطلاني يعني وجهها
هذا الادراج من واحد من الرواة عروة او غيره وعند مسلم من حديث انس ان ذلك وقع لعايشة
رضها ايضا فيحتمل حضورها معاني هذه القصة كذا في اللمعة قوله وتحتلم جرى الاستفهام وفي بعض
النسخ يذكر قوله وتربت بفتح المثناة الاولى وكسر العين وبالموحدة آخره مثناه ساكنة اي هلكت
وليس المقصود من هذه الكلمة الدعاء عليها بل التعبير والانكار ومثله قاتله الله قوله يشبهك بالرفع
على الفاعلية وكرر كان الخطاب قوله فبم اصله فبما وحذفت الف ما الاستفهامية بعد الجار
قياسا كما في قوله تعالى عم يتساءلون ومعناه لو لم يكن لها ماء لم تشبه بها فالمعنى ان
المراة ذات ماء يبق للمني الولد فلا مانع من خروج ذلك الماء بالاحتلام ايضا قوله
شجرة سفسوه على انه اسم ان وخبرها من الشجر والجملة بعدها صفتها قوله وهي مثل المسلم الضئيس
يعود الى الشجرة والمثل بفتحتين بمعنى الهيئة والصفة وروي بكسر الميم وسكون المثلثة ايضا
ووجه الشبه الانتفاع بها بكل اجزائها قوله حدثني على صيغة المجهول من الامر الماضي قوله
ما هي جملة استفهامية يستفهم بها عن حقيقة تلك الشجرة قوله فوقع الفاء للتعقيب او التعقيب
في شجرة البادية اي في ذكرها قوله انها النخلة فاعل لقوله وقع في نفسي لانها النافعة
باصلها وفرعها واغصانها قوله فاستحييت اي تركت الجواب استحبابا لتعظيم
اي صالت الصحابة قوله احدثنا بحا صيغة الامر الحاضر من باب الافعال والضمير البارز مفعوله
في النخلة هذه الجملة فاعل وقع قوله لان تكون بفتح اللام والهمزة وسكون النون وتكون منصوب
بها وهي مع خبرها مبتدا واللام داخلة عليه ومعنى المضارع هيهنا ان يقال الان موصوفا

لهذا القول للصادر منك في الحال ودليلا على ان اسناد الافعال التي لا تبقى حقيقة بعد انقضائها
كما يقال زيد شام بعد موته قولها بحا صيغة المخاطب قوله احب جنبك ان يكون قوله من كذا وكذا
اللفظ الكنايد كنايد عن حمل النخم مثلا قوله باب من استحيى حدثنا عبد الله بن داود كان
ثقة صدوقا قيل انه قال ما كتبت الا مرة في صغري قال اوذهبت الى الكتاب فقلت له بالي لو لم
اكن ذهبت قوله عن منذر بالضم اليم وكر الجمة ابن يعلى بفتح التحتية وسكون المهملة وكنيته ابو يعلى
الثوري بالمثلثة قوله عن محمد بن الحنفية هو ابن علي بن ابي طالب كرم الله تعالى وجهه من غير
فاطمة رضي الله تعالى عنها ولهذا نسب الى امه خولة بنت جعفر الحنفي اليمامي كانت من سبي بني
حنيفة قوله مذاء بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة اخره همزة على صيغة المبالغة اي كثير المذي
بفتح الميم وسكون الذال المعجمة ويجوز فيه الكسر وتشديد التحتية وهو ماء رقيق يخرج
عن الرجل عند اللاعبة لا دافق له ولا يعقبه فتور وربما لا يحس بخروجه وهو للنساء
اكثر منه للرجال كذا في العيني المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين ابن عمرو
بن ثعلبة الكندي لانه اصاب اليمن اي وما قرب منه الى الكوفة في المعجم ثم اصاب فيهم
وما قرب الى مكة فحالفا الاسود وهو تزوج الضجعة ومن السابقين في الاسلام ويقال
له ابن الاسود رباه وتبناه او حالفه او تزوج امه هذب اليه وانما ابوه عمرو بن ثعلبة البهراني
كذا في العيني والقسطلاني وانما امره بالسوال ولم يسأله بنفسه استحياء من النبي صلى الله عليه وسلم
لمكان ابنته عليه الصلوة والسلام فاطمة رضي الله عنها كما جاء صريحا في بعض الروايات فسأله
اي المقداد اي سال عن حكم ذلك وسال بعدي بنفسه الى المفعولين وقد يعدي الى احدهما بالحرف
الجر سواء كان الاول او الثاني قوله فيه الوضوء وبرفع الوضوء قوله باب ذكر العلم والفتيا في المسجد
بضم الفاء وسكون المثناة الفوقية اي جواب الحادثة كالفتوى قوله فنيبة بضم القاف وفتح الفوقية
وسكون التحتية وبعدها موحدة قوله نافع هو ابن مرجان بفتح الميم وسكون الراء وكر الجيم
اخره مهملة اخر ي اصله من الفرب او من بسابور قوله في المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومقصوده السوال عن موضع الاحرام قوله يهل بضم التحتية وكر الهاء اخره مشددة على
صيغة المضارع من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية وفاعله اهل المدينة قوله ذي الحليفة
تصغير الحلفة وهي نبت في الماء في القاموس الحلف محركة بنت الواحدة حلفة كقرحة وقشبة
انتهى موضع بحا عشر مراحل من مكة واسمها مبيعة بفتح الميم وسكون الهاء بحاسة اميال
من المدينة وقيل بحلي وقيل بغير ذلك قوله ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة
موضع بين مكة والمدينة من بحاب الشام بحاذي ذي الحليفة وهي على ستة او سبعة
مراحل عن مكة قوله ويهل اهل النجد بفتح النون وسكون الجيم وهو ما ارتفع من ارض

تهامة الى العراق قوله من قرن بفتح القاف وسكون الراء جبيل املس وكان هضبة مطلا على
عرفات بحذاء من مر الظهران من مكة قال العيني غلط الجوهري من حيث قال بفتح الراء وان
اويسا القرني منسوب اليه بل هو منسوب الى قبيلة يقال لهم بنو قرن وقال ابن عبد البر
باعتبار المعنى بحذا قوله عن عبد الله بن عمر كذا قال نافع قال عبد الله ان رجالا وقال ويزعمون
ويحتمل ان يكون تعليقا من البخاري قال الكرماني والعيني بعيد قال القسطلاني في دين عمر
عطف بحذا مقدر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكر دين عمر انه على الصلوة والسلام قال العيني
ما سبق ذكر لان هذه الواو لا يدخل بين القول ومقوله الا نحو قوله يا ايها بفتح التحتية وفتح الثانية
وسكون الميم بينهما وهو جمع لمقابلة يحذا من مكة وقال ايضا الملم بقرب الجحفة
قوله وكان ابن عمر معطوف كعطف قال ابن عمر على عامر قوله لم ارفعه من حديثه يعني ابن عمر انه
هذه المقالة وفي ابن طهيرة ميقات لاهل اليمن وهي يشتمل على الجحفة ورابغ والجحان ايضا يشتمل على الجحفة
ورابغ وانما اطلق الجحفة كان المراد منه مجموع الجحفة ورابغ والجحان جميعا وفيه اقوال اخر
قوله باب من الجلب السيل الكثير قوله ابي قيب بحر الجحفة وسكون الهمزة وقع في بعض النسخ قبل عن
الزهري لفظ اشارة الى التحويل من اسناد الى آخر قوله عن سالم ابن عبد الله قال الامام احمد اصح
الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه قوله ما يلبس كلمة ما استفهامية ويحتمل الموصولة والموصوفة
ويلبس بفتح الباء وما ضبطه بكسرها ومصدره اللبس بفتح اللام واما مفتوح اللام فمصدر لبس على الامر
بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع قوله ولا العمامة بكسر العين قوله ولا السراويل بالجمع قيل يذكر ويؤنث
ولا البرنس بضم الموحدة وسكون الراء وضم النون قوله الورس بسكون الواو اصفر يصبغ به الثياب
قوله فليلبس الخفين بحذا صيغة الامر مع اللام وكذا ليقطعهما وهذا زيادة من سؤال السائل وفيه
بيان محاله لا اضطراره وهو موضع الترجمة وقال الكرماني في اعلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عما يجوز
لبسه فاجاب بما لا يجوز ليسه بدل الالتزام بطريق المفهوم بحا ما يجوز وانما عدل عليه الصلوة
والسلام عن الجواب الصريح اليه لان احترز فانما يجهم اول فاضبط ما يحل اعلم انه ذكر باب الوحي
الذي هو مبداء الايمان ثم كتاب الايمان الذي هو اساس ثم كتاب العلم الذي هو شرط العمل ثم
اراد ان يشرع في كتاب الصلوة الخ هي عماد الدين لكن قدم عليه كتاب الوضوء
بالنسبة الى الصلوة وكما ان الايمان تطهر القلب الباطن كذا الوضوء تطهير الظاهر
قوله كتاب الوضوء بسم الله الرحمن الرحيم
ما جاء في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وفي بعض النسخ
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطهارة قوله باب ما جاء في الوضوء ولم

يذكر في هذا الباب الا التعليق الا ذا ايضا من قبيل الحديث ولم يذكر في بعض النسخ لفظ الباب
وذكر بسم الله الرحمن الرحيم على الكتابة وقوله في الوضوء بضم الواو وهو الفعل
المعروف على الاشهر واما بفتحها فهو اسم للماء وقيل بالفتح فيهما وقيل بالضم فيهما اي هو اسم
للماء والمعدل في القاموس الوضوء بالفتح ما يتوضأ به ومصدر ايضا وتوضأ بمعنى طهر الماء انتهى
وهو ما خوذ من الوضاءة بمعنى الحسن والنظافة وقوله في قول الله عز وجل اشارة الى ما
استفيد منه فرضية الوضوء وقوله تعالى وارجلكم قرئ بالنصب وبالجر وهما قراءتان
مشهورتان وقرئ بالرفع كذا في العيني قوله قال ابو عبد الله هو البخاري قوله وبين تعليق و
مقصوده ان المفهوم من الكرمية هو الغسل مرة مرة ولا تفيد التكرار ونصها على
الصدرية اي فرض الوضوء غسل الاعضاء غسلة واحدة قوله توضأ ايضا مرتين مرتين
وهذا مندوب قوله ثلاثا وهذا سنة ولفظ ثلاثا وجد في بعض النسخ مكررا قيل ويشكل
بان كون الوضوء مرتين مرتين مندوبا اما باعتبار الاكتفاء على المرتين فهو ينافي كونه
سنة فلا كتفاء عليها تركها فكيف يكون ترك السنة مندوبا واما باعتبار مجرد الغسل
مرتين مرتين من غير نظر الى الاكتفاء المقتضي لترك السنة ففيه ان التثليث الذي
هو السنة موقوف على التثليث فينبغي ان يكون سنة ايضا كما قالوا واما يتوقف عليه الواجب
يكون واجبا كوجوبه وجوابه انه مندوب بالنسبة الى المرة الواحدة لا بالقياس
الى الثلث وكره اهل العلم وقبل حرم وقبل ترك الاولى قوله فان تجاوز وا بالنصب على
الاشراف على طريقة العطف التفسيري قوله باب لا تقبل صلوة بغير طهور على صيغة
المجهول قال العيني نا قلا عن الغاية ان من شك بداه مسح يديه على الاصح وجهه
بحا الحايط ولا يدع الصلوة وروى الحسن عن ابي حنيفة ان مقطوع اليدين من المرفقين
والرجلين من الكعبين يوضي وجهه ويمسح اطراف الكعبين والمرفقين بالماء ولا يجزيه
غير ذلك وهو قول ابي يوسف وفي المغني وان قطعت يداه من دون المرفق غسل ما بقي
من محل الفرض وان قطعت من المرفق غسل العظم الذي هو طرف العضد وان كان
موقوف المرفقين سقط الغسل لعدم محله والكان اقطع ووجد من يوضيه جاز ان
لزمه ذلك قوله بغير طهور بفتح المهملة وبضمها فالمفتوح الماء والمضموم هو الفعل الذي
هو المصدر والمراد الوضوء حتى يوافق الحديث الحكم للترجمة قوله الحنفلي بفتح المهملة وسكون
النون وفتح الجيم قوله مجمع بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة وقد سر قوله هام بفتح الهاء
وتشديد الميم قوله مبنيا على صيغة اسم الفاعل من التبنية قوله لا تقبل على صيغة المجهول
من القبول وفي رواية لا يقبل الله قبل المراد منه الصحة ووقوعها مجزية لما طولب بالامر

وقيل كون العبادة بحيث يترتب عليها الثواب وهذا اولى لقوله صلى الله عليه وسلم ان العبد
اذا اتى لا تقبل له صلاة ولكن يحمل عدم القبول هنا على عدم ترتب الثواب الجامع للترتب العقاب
قوله صلوة من احدث باضافة الصلوة الى لفظ الوضوء قوله حضرموت بفتح المهملة وسكون
المعجمة وفتح الواو وسكون الواو بلد باليمن وقيلة ايضا قوله فناء بضم الفاء وبالمد قوله اوضراة
بضم المعجمة اخره مهملة وهما ريكان خايجتان من الدبر الاولى بدون الصوت والثانية
معه والاكتفاء بها تنقل الى الاحتلام والاكتفاء بالاحذف عن الاغلط قوله باب فضل الوضوء
بالاضافة قوله والمحجلون بالرفع وفي بعضها الغر المحجلون بالجر ووجهه ظاهر لانه عطف
على الوضوء واما هذا باب في بيان فضل الغر المحجلين واما وجه الرفع فهو انه مبتداء بحذوف
خبره اي هم مفضلون او لهم فضل على غيرهم والواو اما استيانية او عاطفة والتقدير
باب فضل الوضوء ومضمون هذه الجملة يكبر على صيغة التصغير اوله موحدة ولكن الصحيح
الجر مجرى على صيغة اسم الفاعل من الاجاد وفي بعضها مكسور العين ومعناه صعوبت قوله
على ظهر المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يدعون بضم التحتية وفتح العين اي
يسمون بذلك اويناد ون به قوله غرا بضم المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ذو غرة بالضم وهي
بياض في وجه الفرس قوله محجلين بضم الميم وتشديد الجيم المفتوحة والتحجيل بياض في اليدين
والرجلين وهو في الاصل كما في القاموس بياض في قوايم الفرس كلها ويكون في رجلين ويد
وفي رجلين فقط ولا يكون في اليدين خاصة الا مع الرجلين ولا في يد واحدة دون الاخرى
الا مع الرجلين والفرس محجول ومحجل قوله فمن استطاع اي قدر ان يطيل من اطال الله عمره بالطاعة
والاتمام وبادخال بعض اليد من نوق المرفق في الغسل ومن الرجل من بعض الساق وفيهما
اقوال آخر من اراد ها فليرجع الى الشروح المبسوطة للمشايخ العظام زادهم الله تعالى كرامة
ورضى عنهم قوله ليفعل على صيغة الامر الغايب والمفعول الاطالة والغرة قال الغير لا ادري لمن قوله
فمن استطاع الى آخره من قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن قول ابي هريرة وقال العيني وزد وهذا
الحديث عشرة من الصحابة بهم وليس في رواية واحد منهم هذه الجملة ولكن رويت جماعة من
ابي هريرة وليس في رواية منهم عنه هذا الكلام ما رقاه الا حياج انتهى وكان ابا هريرة اكثر بلفظ
الرسول صلى الله عليه وسلم حين روايته عند غير نعيم واوضح كلامه حين روايته عند نعيم
اعلم ان اختلف العلماء في ان الوضوء مختص بهذه الامة المرحومة او كان لغيرهم ايضا ولكن كونه
علامة وكونهم غر المحجلين به مختص بهم قوله باب لا يتوضاء بالتنوين ولا يتوضاء على بناء الفاعل
من الثلاثي اي لا يتوضاء اذا طرأ عليه شك في زواله واعلم ان ادراك المنية بين امرين

من التحجير كلاهما بالجيم في الاول
والحاء مهملة كما في القسطلاني قوله
وقيل على صيغة المتكلم من
الماضي المعلوم هو

اذا كان بحيث يتساوى طرفاها ليكون شكا واذا ارجح احدهما فالراجح ظن والمرجوح وهم
والا فالاحتمال صار مجزوما واذا قطع احتمال الغير بالدليل وكان مطابقا للواقع كان
علما جازما مطابقا لليقين والمراد بالاستيقان ههنا هو الجزم او ما هو الشامل له وللظن
ايضا لانه في حكم المستيقن في الاحكام غالبا والله اعلم بالصواب وقال العيني الشك ما استوى
طرفاه من العلم والجهل فاذا قوي احدهما وترجح على الآخر ولم يطرح الآخر فهو ظن واذا اعتقد
القلب على احدهما وترك الآخر فهو اكبر الراي وغالب الظن قال وهذا مصطلح الفقهاء
انتهى والمشهور ان المرتبة الاخيرة يسمى بالجزم وهو ما يكون بحيث يزول بالتشكيك لكونه
مستندا الى دليل او بداهة وهذا هو المسمى باليقين وقد لا يكون كذلك فهو الجزم القاصر
غير مرتبة اليقين لحكم المقلد وهذا هو المشهور عند ارباب الكلام وسئلة التحري
ونحوها يؤيد هذا على ما هو الظاهر منها والله اعلم بالصواب قوله سفين هو ابن عيينة
قوله المسيب بضم الميم وتشديد الياء المفتوحة قوله عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة قوله
تميم هو ابن زيد بن عاصم الانصاري وعمه هو عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري
وعباد قد يعد من الصحابة والمشهور انه تابعي قوله شكا بصيغة المعلوم وفي بعضها شكي
بصيغة المجهول قوله الرجل اي الشخص وفي هذا الشاكي الراوي عبد الله بن زيد قال الشيخ ابن حجر
شكا في روايتنا بالالف ومقتضاه ان الراوي هو الشاكي وصرح بذلك ابن خزيمة عن محمد
الجبار بن العلا عن سفيان قال الفاظه عن عمة عبد الله بن زيد قال سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعن الرجل وقع في بعض الروايات شكي بضم اوله على البناء للمفعول وعلى هذا
فالهاء في انه ضمير الشان انتهى وهذا ايضا موافق لرواية النضر قال الكرماني الرجل بالرفع
على انه فاعل شكي انتهى وهذا غير ظاهر بل يحتاج الى تاويل ليطابق معناه لما مر قال الشيخ ابن
حجر ايضا الرجل بالضم على الحكاية انتهى وكان اصل الكلام انه شكي الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم شكا الرجل فحذف فعله وبقي فاعله على ما رفعه والرفع هو المراد بالضم في قول الشيخ ابن
حجر على مصطلح من لم يفرق بين حركة المعرب والمبني قوله يخيل على صيغة المجهول من التخييل
قوله اذ مع خبره قايم مقام فاعل يخيل قوله يجد الشيء في الصلوة اي يجد اليه طريق الخروج
من الدبر في الصلوة فقال لا ينفتل اي لا ينصرف عن الصلوة حتى يسمع صوتا او يجد الريح
الخارج من الدبر او يجد ريحا والمراد بهذه الغاية التيقن بوجود الحدث لا وجود السماع
للصوت والشم بالريح قوله باب التخفيف في الوضوء بالاضافة قوله عمرو بن عبد الله المدني
للصوت والشم بالريح قوله باب التخفيف في الوضوء بالاضافة قوله عمرو بن عبد الله المدني
سفيان هو ابن عيينة قوله عمرو هو بالواو ابن دينار قوله كريب بما صيغة التصغير
وهو ابن ابي مسلم القرشي مولى ابن عباس قوله يحثي نفي صوت النايم من خيشومه يقال له الغطيط

قوله وبما قال اي سفيان قوله ثم حدثنا اي قال علي بن عبد الله بضم الموحدة وتشديد المثناة
الفوقية على صيغة المتكلم من المايض قوله ميمونة بنت ام المومنين وكانت اختها زوج العباس قوله
فقام في بعضها فتام قال القابسي عياض وهو الصواب بدليل ما بعده ووجه الشيخ ابن حجر بان
القاف في قوله فما كان تفصيله لهذه الجملة تفصيل لما اجمل فيما قبلها انتهى وقوله فما كان
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الليل وفي بعض النسخ من بعض الليل وكلة من بمعنى في وفي رواية
الرواية التي بينها كلة في وقبل كان تامة قوله من ثمن بفتح المعجمة وتشديد النون القربة الى الليل
قوله معلق على صيغة اسم المفعول من التعليق وهو صفة للشن وفي بعضها على صيغة الشن
بتاويل القربة قوله وضوء منصوب على المصدرية وخفيفا صفته قوله يخفف بضم وهو ابن دينار
وهذا ادراج بين القاسم ابن عباس رضي الله عنهما من سفيان بن عيينة كذا في الكرماني في ثمرات
التحقيق ضد الثقيل وهو من باب الكيد والقليل ضد التكثير وهو من باب الكم والمراد هيهنا
الاكتفاء بادنى ما يجوز به الصلوة بان اكتفى على المرة الواحدة ولم يتوجه فيها الى الدلك وتكثير
استعمال الماء للاطالة في الاعضاء واجراء اليد وتكثير الذكوفيه قوله نحو اما توضاء اي قريبا
منه منصوب على انه صفة لمصدر محذوف اي توضاء وضوء اخفيفا قريبا من وضوء
عليه الصلوة والسلام قوله عن شمال بكسر المهملة هو الخارجة وبالفتح اليمه خلاف الجنوب اي التي
في جهت يساره صلى الله عليه وسلم نحو اني اي يمسه عليه الصلوة والسلام قوله وربما قال سفيان هذا
ادراج من علي بن عبد الله قوله فحولني من التحويل قوله اتاه المنادي وهو بلال قوله فآذنه اي اعلمه في
بعض النسخ بزيادة على صيغة المضارع وفي بعضها فناديه على صيغة الماضي قوله فقام معه اي مع
المنادي ولم يتوضا لان نومه صلى الله عليه وسلم غير ناقض للوضوء فلذا قال سفيان قوله قلنا
لعمرو سالناه عن وجه عدم نقض النوم الوضوء فاجاب بالاستدلال بان رويا الانبياء عليهم السلام
وحي فلابد في حالة الوحي ان يكونوا طاهرين فلا ينتقض وضوءهم بالنوم ولعل وجه ان على هذه
الطريقة لاجل انه لم يطلع على صريح الحديث الدال على ذلك ويمكن ان يكون وجهه انه آخر
الطريق البيهقي ليكون ابلغ واكد وازيد فايدة واكثر بيانا وهذا اقرب بحاله قوله عبيد بن عمير
كلاهما على صيغة التصغير ورويا مصدر كالرجعى ويختص بما يراه النايم قوله ثم رأى استدلال
على ان الوحي يكون في حالة النوم ووجه انه لو لم يكن رويا وحيا لما اقدم ابراهيم عليه الصلوة
والسلام معتمدا على ما يراه في النوم على ذبح الولد الذي هو من الانبياء المقربين عند الله ولم يعلم
ابتداء للذبح نفسه الشريفة بمجرد قول ابيه ابراهيم عليهما السلام فمن طعن فيها او في تعبيرها
بذبح الولد النبي صادقا الوعد فقد طعن في الوحي نعوذ بالله من ذلك واما قول من قال
الرويا ليس فيه اشكال لان الظاهر ان المراد من قوله اني اذبحك هو الاقدام على ذبح الولد

والشروع في مقدماته فان ذبح حقيقة في مباشرة الذبح كما ان ذبحت لمن دفع وصدر منه
الذبح وقد حصلت منه عليه السلام ذلك بتوفيق الله وتيسيره عليه وح فظهر المقصود من الصدقين
المذكور وكيف وقد امر السكين على حلقة بقوته مرارا والله اعلم بمراده باب اسباغ الوضوء
بالاضافة الاسباغ جلة مستقلة والمراد بالاتمام يستلزم الاسباغ وقد روي عن ابن عمر
انه كان يغسل الرجلين سبع مرات لانهما محل الاوساخ والنهي عن الزيادة على الثلاث انما هو
في حق من لم يرد على الثلاث سنة واما اذا زادها سنة وزاد على انه من باب اسباغ الوضوء ويكون
ذلك هو المراد كذا ذكره العيني وهذا اولى من ان يقال انه من باب الوضوء على الوضوء قوله عقبة بضم
المهملة وسكون القاف قوله عن كريب على لفظ التصغير قوله عن اسامة بضم الهمزة قوله انه اي موسى ابن
عباس وضمير المفعول عايد الى اسامة قوله دفع اي افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وابتدا السير
قوله من عرفة ظاهر اللفظ دليل لما قيل ان عرفة كموقات اسم للمكان المخصوص لكن الحق انها اسم
للزمان من التاويل وهو انه يعلم الصلوة والسلام دفع وهو قف من وقف يوم عرفة قوله بالشعب بكسر
المعجمة وسكون المهملة هو الطريق في الجبل والمراد الطريق المعهود للحاج قوله ثم توضاء وليس بنفي الوضوء و
اي اكتفى على المرة الواحدة لرفع الحدث بل اتى بالمجاوزة قوله الصلوة بالنصب وعامله مثل اقصد والاظهر
فيلزم تقييد على الاغراء ويجوز الرفع اي حانت وقربت قوله الصلوة امامك بفتح الهمزة اي قدامك
والجملة اسمية مبتداء وخبر ومعناها ان سنة الصلوة ومكانها امامك دفع عن عرفة ان يصلي الغشاء
باللزدلفة ولم يعلم بذلك اسامة في حجة الوداع لانه اول سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجمع بين الصلوتين ويسمى المزدلفة ايضا ووجه التسمية بالمزدلفة لانها من الازدلاف
اي التقرب للحاج يزدلفون اي يتقربون الى الله تعالى او يتقرب بعضهم الى بعض وبالحج لان آدم وحوا
عليهما السلام اجتمعا فيها قوله ثم اناخ كل انسان بعيره لجواز الاختيار نفي تعينها او نفي شرطيتها
للصلاتين بنفيهما قوله ثم اقيمت العشاء على صيغة المجهول والعشاء بكسر المهملة واعلم انه لم يرد في
الحديث الاذان والاقامة اختلاف في وجوده او عدمه قوله باب غسل الوجه باليدين لفظ الباب
مضاف الى الفعل بفتح المعجمة على انه صيغة المصدر وهو مضاف الى الوجه وباليدين متعلق به
قوله من عرفة بالفتح بمعنى المصدر وبالضم ملاء الكف وهو المضبوط في بعض النسخ الحاضرة وقال
بعضهم انهما مستويان فعلى ان اباغمر وكان يهزء الا من اغترف من عرفة بالفتح فطلبه عند الحاج
شاهد من اشعار العرب على ذلك فهرب الى اليمن فخرج ذات يوم فاذا هو بركب ينشد قول
امية بن ابي الصلت يمدح عبد الله بن جدعان

ما المجد الا في السراة لمعشر ... اهل الفضائل والندى والمكرم

فقال الرجل ما تقول فقال ما قلت له ما تقول قال مات الحاج قال ابو عمرو ولا ادري ابي الامرين كان افرح عند حين سمع موت الحاج او قوله فرجة
لانه شاهد فراد به بالفتح بمعنى كما ان مفتوح الفرجة بمعنى المفروج هيهنا كذلك مفتوح

الغرفة بمعنى المغروف فقراءة الفتح والضم متطابقتان قوله واحدة صفة للغرفة قوله
ابو سلمة بالفتحات قوله الحنى اي بضم المهملة وبالنون والمهملة قوله ابن بلال بكسر الموحدة قوله
يعني يحتمل ان يكون هذا التفسير من محمد بن عبد الرحيم ويحتمل ان يكون
من البخاري ويحتمل ان يكون
من ابي سلمة قوله اسلم بفتح الهمزة واللام قوله ابن يسار بفتح التحتية قوله اقتضاه اي اراد الوضوء
فغسل وجهه اي اراد غسل وجهه فاخذ غرفة الفاء لتفصيل المجمل وكذا قيل في الفاء التي قبلها
هذا على نسخة فاخذ بالفاء وفي بعضها اخذ بدون الفاء في بيان لما قبلها على طريق الاستيناف
قوله فتمضمض المضمضة تحريك الماء في الفم وهو داخل في المراد بغسل الوجه الوجيبة قوله واستنشق
الاستنشاق ادخال الماء وغيره في الانف وتمسك به من قال بالمضمضة والاستنشاق من غرفة
واحدة قوله ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها اي بتلك الغرفة هذا من وضع الترجمة وفيها
تنبيه على عدم اشتراط الاغتراف باليدين جميعا وحاصله انه رضي الله تعالى عنه اخذ غرفة
من ماء بيده الواحدة ثم ضم اليد الاخرى اليها ثم غسل بتلك الغرفة الواحدة وجهه قوله
اضافها الى يده الاخرى بيان لقوله فجعل بها هكذا اي جعل الماء الذي في يديه جميعا مسح برأسه
وفي بعضها براسه واعلم انه لم يذكر المسح اخذ غرفة جديدة في هذا الكتاب ولكن روى
ابو داود ثم قبض قبضة من الماء ثم مسح راسه ثم ان الظاهر هذا الوضوء كان مرة مرة لبيان
اداء مواضعه لا لبيان الوضوء المسنون بالتثليث قوله فمن بشد بن الجيم فيه اشارة
الى قلة الماء قوله يعني البيري قال بعضهم انه ليس من كلام عطاء بل هو من كلام راو آخر والظاهر
انه من كلام زيد انتهى واقول يحتمل ان يكون كلام عطاء لانه روى مثل ابن عباس لا قوله
على كل حال سواء كان ظاهرا او محذوفا او جنبا والتسمية هي قوله بسم الله كذا في العيني
وعند الوقاع بالكرماني الجماع وهذا تخصيص بعد تعميم للتاكيد ودفع مظنة العدم عنه وأما
غيره فمعلوم منه صحة بالحمل سبيل الاولوية اعلم ان هذا الباب لعموم ما قبله وعدم اختصاصه
بهذا الكتاب الذي هو فيه والمناسبة بينه وبين ما بعده من الباب فان ما بعده من الباب
مظنة الاستبعاد تذكر اسم الله اخر ذكره الى جعلها تتمة لما قبلها عليه ولا اذكر التسمية قبل ان
يتوضأ يا سبحان من يذكر هذا الباب تخفيف الوضوء وقال الكرماني في البخاري لا يراعي
حسن الترتيب وجمله وقصده انما هو نقل الحديث وما يتعلق به انتهى وعلى هذا فالامر سهل في
مثل ذلك قوله امر الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة قوله سلغ بفتح الباء التحتية من البلاغ وهذا
كلام كريب وغرضه ان الحديث ليس بموقوف على ابن عباس بل هو مسند ولكنه محتمل
لانه يكون رفع ابن عباس بلا واسطة او بواسطة هكذا في النسطاني قوله لو ان احدكم
كلمة لو شرطها محذوف اي لو ثبت ان احدكم وجوابه لقوله لم يضره وقوله قال الجواب اذا اتى

قوله اذا اتى اهله اهل الرجل زوجته اي اذا اراد الجماع واتيان اهله وروي عن ابن
مسعود كما في الفتح اذا اتى اهله قال اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتني نصيبا انتهى وهذا
يحمل الحديث ولكن الظاهر من قول المولف في الترجمة اعني التسمية على كل حال انه حمل
لفظ الحديث على ظاهره وهو حاله الاتيان قوله حبيبنا بالجيم والنون المثقلة المكسورة
والباء الموحدة الساكنة ثم نون الضمير المتصل بصيغة الامر وجنب الشيطان على
صيغة الامر ايضا قوله ما رزقتنا مفعول ثان لجنبه والرزق ما ينتفع به قوله فقضي على
صيغة المجهول والولد مرفوع به وهذا عطف على ما قال قوله لم يضره اي الشيطان
الولد قوله باب ما يقول عند الخلاء الخلاء ممدود وهو موضع قضاء الحاجة قوله صهيب
على لفظ التصغير اذا دخل الخلاء اذا اراد دخوله والقرينة على المحذوف الرواية الآتية
ولان اذكر اسم الله تعالى بعد الدخول مستحب لان الفعل الاختياري لا ينفك عن الارادة
فذكره قرينة قوله من الخبث بضم المعجمة ولكر بضم الباء الموحدة جمع خبيث وقيل
بالتسكين ايضا وصحح ابن الخطابي بان سكونها ممنوع وعده من اغاليط المحدثين وانكره
النووي وابن دقيق لان فعلا بضم الفاء واليوم يخفف عنه بالتسكين اتفاقا انتهى
ولان الخبث بالتسكين مصدر والمصدر يستعمل بمعنى الصفة قوله والخبايث جمع خبيثة
والمراد بالاول ذكور الشياطين وبالثاني اناثهم في القاموس اعوذ بك من الخبث
والخبايث اي من ذكور الشياطين واناثهم وفيه ايضا الخبيث ضد الطيب قوله تابعه
ابن عرعرة بمهملتين مفتوحتين بعدهما راء اولهما ساكنة واسمه محمد
والضمير المنصوب في تابعه راجع الى آدم قوله وقال غندر بضم المعجمة وفتح المهملة وبضمها
ايضا لكن الاولى على ما في اليونيني مشهورة قوله اذا اتى بدل اذا دخل وقال موسى عن حماد
اذا دخل الخلاء هذا يشهد لرواية آدم وابن عرعرة وحماد هو ابن سلمة دينار والربعي
وكان تفقه من الابدال وغلامة الابدال ان لا يولد له فانه تزوج سبعين امرأة فلم يولد له
وقيل فضل حماد بن سلمة بن دينار على حماد بن زيد بن درهم كفضل الدينار على الدرهم
قوله اذا اراد ان يدخل فيه زيادة غير موجودة في الروايات السابقة وفيه تصريح
بما هو المراد مما سبق قوله باب وضع الماء عند الخلاء بلا اضافة قوله ورقاء بفتح الواو و
وراء ساكنة قوله عن عبيد الله على لفظ التصغير قوله ابي يزيد من الزيادة قوله وضوئي بفتح
الواو وهو الماء الموضوع للتوضي والظاهر ان المراد به الماء الموضوع للاستنجاء
قوله من وضع استفهام قوله فاخبر بضم الهمزة على صيغة المجهول من الماضي قوله فقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم تحسينا لفعله وجوده فعله مع ضعف سنده حيث فهم بان الماء

يكون مطلوبا له عليه الصلوة والسلام في هذه الحالة فوضعه في مكان قريب ليكون
سهل الاخذ والتناول ولم يحضره في موضع الخلاء لانه محل بالبيز وليس كل صغير
صاحب هذا الادراك الجليل الكلام في هذه بعض الشيوخ الذين لم يبلغوا درجة العقل
الكامل وقد صار وهلل الدعاء خيرا لامة حتى قدمه عمر على شيوخ الصحابة رض وقربه
عنده قوله باب مؤنث على الجبرة اي هذا باب في بيان الكلام عن استقبال القبلة
في حال التخلي ويحتمل ان يكون موقوفا واعتبار الرواية في مثله كما هو طريقة الشيخ ابن
حجر ومن تبعه غير مرضي كما صرح به العيني قوله لا يستقبل على بناء المفعول والقبلة
مرفوع به ويجوز بناء الفاعل ونصب القبلة قوله او بولها في بعضها ولا بول جبار
بالجر على البيان قوله ونحوه كالسواري والاحجار الكبار في بعضها او غيره بذا او نحوه
فلا يستقبل القبلة بكسر اللام على صيغة النهي وجوز ضم اللام على انها نافية وح
وجهه عطف ولا بولها مع انه على صيغة النهي بتاويل حذف الياء هو ان النهي بمعنى النفي
والضمير القائم الحاجته والقبلة على المفعولية قوله ولا بولها بضم التحتية وفتح الواو
وتشديد اللام وكسرها على صيغة النهي كما مر وقوله ظهره منصوب به اي لا يستدبرها
قوله شرقوا او غربوا فاكين القبلة وكانت قبلة المخاطبين بين الشرق والغرب واعلم
ان هذا الحديث لا يطابق الترجمة فان لفظه يوجب عموم الحكم بالمنع عن الاستقبال والا
ستدبار سواء كان في البناء او في الصحراء وهذا مطابق لمذهب من عموم الحكم ولكن المؤلف
لما اعتمد على الروايات التي وقع فيها تقييد البناء حمل اللفظ المطلق على المقيد وهذا شعر بان
الترجمة قد تكون شارحة للحديث كما مر الاشارة اليه واجيب ايضا بان لفظ الغائب
يشمل كون النهي عن الاستقبال مختصا بالصحاري لان الغائط اسم للمطمئن من الارض
في القضاء وفيه ان كلام القاموس يشعر بانه اسم للمطمئن الواسع من الارض والظاهر انه
اعم من الاول بل قال بعضهم انه للمطمئن من الارض بدون قيد الواسع ايضا قال ابن الملك
ان استقبال القبلة انما يتحقق في الفضاء واما الجدار والابنية فانما اذا استقبلت
اضيف اليها الاستقبال عرفا ولا يخفى ضعفه اذ لو صح هذا لزم ان لا يقال للمصلي
في البيت عرفا انه صلى الى القبلة وقوله شرقوا او غربوا بتشديد الراء فيهما على صيغة
الامر قوله باب من يتبرز على صيفة المعلوم من الماضي من التبرز وهو الخروج للحاجة
والبراز بفتح الموحدة اسم للفضاء الواسع قوله على اثنتين بفتح اللام وكسر الموحدة وفتح
النون الثنية بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز اسكانها مع فتح اللام وكسرها وكذا كل ما كان
على هذا الوزن اي مفتوح الاول ومكسور الثاني يجوز فيه الاوجه الثلثة كتف الاتان

ثانية او ثالثة حرف حلق فانه يجوز فيه رابع وهو كسر الاول والثاني كفخذ وفي ما بني
على فعل كذا في الكرماني في القاموس اللبن كمكتف المضروب من الطين مربعا للبناء ويقال اللبن
الكبير والكابل اتتهى وقيل قيد بما اذا لم يحرق قوله وحبان بفتح المهملة وشدة الموحدة قوله انه
كان يقول سياق الكلام يقتضي ان الضمير المنصوب في انه والمرفوع في كان ويقول عائدا
الى ابن عمر وكلامه ذلك لاجل الانكار على قول الناس والقاء في قوله فقال ابن عمر سببية اي
كان سبب انكاره عليهم وقوله لعلك من الذين خطاب لواسع قاله ابن عمر لما رأى منه
شيئا في صلوته قال الشيخ ابن حجر بعدما جعل ارجاع الضمير الى غيره وهو الذي يظهر
في المناسبة ما دل عليه سياق مسلم فيما رواه عنه عن واسع قال كنت اصلي في المسجد
فاذا عبد الله بن عمر جالس فلما قضيت صلوتي انصرف اليه من شقي فقال عبد الله يقول
ناس فذكر الحديث وكان ابن عمر رآه في حال سجوده شيئا لم يتحققه فسأله عنه
بالعبارة المذكورة وكانه بدا له الفقرة الاولى لانها من رواية الموقوفة المحققة عنده
فقدمها على ذلك الامر المظنون اتتهى ثم ذكر الشيخ ابن حجر لعل الذي كان يسجد وهو
لاصق بوركيه كان يظن امتناع استقبال القبلة بزجة في كل حالة بقدرها امكن
وذكر في حالة السجود يا لصاق البطن بالفخذين وذكر ايضا في شرح قوله بيت لحاجتي
عبيد الله بن عمر على ظهر بيت حفصة كما هو مصرح به في رواية مسلم وفي رواية
حفصة بنت عمر قال وطريق الجمع ان اضافة البيت اليه بطريق المجاز لكون حفصة
اخته او كان ذلك البيت مسكنها اسكنها اياه النبي صلى الله عليه وسلم فيه واسمر بدها
الى ان ماتت فورث عنها فاضاف الى نفسه باعتبار المآل ولم يرث منها اخوته لانها
كانت سقيقة وقال ايضا صعوده على ظهر البيت كان لضرورة فراى ما راى من غير قصد
قال نعم لما اتفقت له رويته في تلك الحالة من غير قصد كان احيانا لا يخلي ذلك من
فائدة التحفظ لهذا الحكم الشرعي وكانه اشار اليه من جهة ظهره انتهى كلامه ملخصا على
نحو ما وجدته في نسخة شرحه وهو كلام جيد الا ان قوله كان احيانا لا يخلي فان
فيه تردد الا ان الوعيد الوارد في كتاب العلم عند الحاجة الى بيانه صورة داعية
الى الحكاية ولم يكن رويته اختيارية ولم يكن قصده ان يتحفظ الحكم الشرعي في حاله
التخلي ولم يلتزم من ذلك رويته عورته المعصومة الخ لو راها الظلمة بغير تزوير
في نسخة الفسطلاني في بدل ان يحكي في قول ابن حجر رها وهو ارجاع الضمير انه وكان الفهم
واسع له وجه صحته وهو ان يكون المروي عن غمة واسع امرين احدهما ما قاله واسع
عنده عبد الله بن عمر والاخر ما قاله عبد الله بن عمر في جواب ذلك ولكنه لف في الكلام

الاكثر فنثره وفصله ثانيا وشل هذا لا يعدوها ويكون قوله انه من مقوله محمد بن يحيى
قريبا ما يلاحه ولا ينافي ذلك ما راي ابن عمر من واسع بنجاي في صلوته شيئا ثم اويل
مسلم كان قوله ان ناسا كابي هريرة وابي ايوب الانصاري ومعقل الاسدي وغيرهم ممن يروي عنهم
النهي في استقبال القبلة واستدبارها كذا في القسطلاني قال الكرماني تابعا للاعني الخطابي
النهي عن استقبال بيت المقدس يحتمل ان يكون لحرمة فيه لم اذا كان قبله من قبله و
يحتمل ان يكون من اجل استدبار الكعبة لان من استقبل بيت المقدس بالمدينة فقد استدبر
الكعبة ونقل ايضا عن ابن بطال وما قال ابن عمر تابعا لما يقولون الخ فهو ما رواه معقل الاسدي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستقبل القبلتان بغايط او بول الخ فلعل ان ناسا
لقوله لان عمر لم يواسع والسياق لا يساعده وقال الحافظ احمد بن حنبل حديث ابن عمر ناسخ للنهي
عن استقبال بيت المقدس واستدباره انتهى ثم لا فعل عن ان معنى لا يستقبل القبلتان
ومن رواية اخرى وهي لا يستقبلوا القبلة ولا تستدبروها لما عرفت من استدبار بيت
المقدس وهي استقبال الكعبة وبالعكس فلا تستقبل القبلة بما صيغة النهي للخاوا الحلوج
قوله المقدس بفتح الميم وسكون القاف وبكسر الدال المخففة وبضم الميم وفتح القاف وفتح الدال المهملة
المشددة قوله لقد جوابي قسم محذوف قوله ارتقبت اي صعدت قوله الحاجة اي وقت حاجته
قوله وقال اي قال عبد الله بن عمر لخاطر واسعا قوله من الذين يصلون على اوراكهم جمع ورك والوركان
العظمان على طرفي عظم الفخذ من وهو منه اي من الذين لا يرون السنة اذا لو علموا السنة لعرفت
جواز الاستقبال الى بيت المقدس ولما التفت اي قولهم لان السنة في الصلوة ان لا يصلي البطن
بالورك اي الفخذ في حالة السجود وهذا هو المراد من قضيه مالك من قوله يصلي ولا يرتفع
وهو لا صق بالارض في حالة السجود بل يجافي قوله فقلت لا ادري اي لا اعرف اني منهم
امر لا او لا امري للسنة في استقبال الكعبة وبيت المقدس قوله يعني تفسير للصلي على الورك
والساجد كذلك تارك للسنة قوله باب خروج النساء اي لبيانه قوله كن بضم الكاف وتشديد
النون على صيغة جمع المونث من كان قوله تبرزن على صيغة الجمع الغائبة من التبرز قوله الى المناصع
جمع المنصع بفتح الميم مفعل من النصوع وهو الخلوص والناصع الخالص في اماكن موقوفة من حيث
البقيع قوله وهو صعيد في القاموس الصعيد التراب ووجه الارض قوله افيح على وزن افعل
وهو بالفاء والحاء المهملة بمعنى الواسع يقال دار فيح اي واسعة قوله وكان عمر يفي الله تعالى عنه
لفظ كان يدل على الاستمرار واهتمامه في التماس ذلك قوله اعجب بضم الهمزة على لفظ الامر
المجاب وهو معروف قال الشيخ ابن حجر اي استفهم من الخروج من بيوتهن بعد ليل ان عمر بعد
نزول آية الحجاب قال للسودة ما قال كما سياتي قريبا ويحتمل ان يكون اداة ولا الامر

بستر وجوههن فلما وقع الامر بوفق ما اراد احب ايضا ان يجعل اشخاصهن مبالغة في الستر
لعله لاجل الفرودة وهذا اظهر الاحتمالين انتهى كلامه وله كلام آخر يعرف بعد الرجوع
الى فتح الباري قوله بيت دمعة بالفتحات وقال ابن الاثير على ما نقله الكرماني في اكثر ما سمعنا اهل
الحديث قال الفقهاء يقولون بسكون الميم زوج النبي صلى الله عليه وسلم صفة بعد صفة
لسودة والزوج يطلق على الذكر والانثى قوله ليلة ظرف لخرجت قوله وكانت جلدة حالية من سودة
او معطوفة على خرجت قوله فناداها اي عمر لسودة قوله الا ما تخفين قوله قد عرفنا اي بكر الكاف
قوله يا سودة بالهمز قوله حرصا مفعول له على ان علة للنداء وفيه دليل على ان حرصه
لصالح المومنين واعلامهم كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلة يقبل منه
امثال هذا مع انه صلى الله عليه وسلم كان اغير الناس ولا يكيف يقدم على هذا القول
وكيف يتكلم بهذا الكلام مع زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يقر الرسول صلى الله
عليه وسلم وكيف وقد زيد تعالى وتقدس حيث انزل آية الحجاب ومن وجهنا يعلم
وجه ما روي في سعد عن احمد انا لقرعاس حين طلبه النبي صلى الله عليه وسلم ووجه
ذلك رفع المدار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد علموا ان الذين قدموا واما امر الدنيا فليس
بامرهم بترك النبي صلى الله عليه وسلم لاجله اشرة على نفسه وسيبقى في الامة المرحومة
من يصلح امرهم واعلم ان المواضع التي وافق فيها عمر ربه تعالى بلغت احدا وعشرين كما ذكره
الشيخ سيوطي في تاريخ الخلفاء منها هذه ومنها عجب ربه ان طلقكن ومنها ان اتخذت من مقام
ابراهيم مصلى وهذه الثلثة ثابت في الصحيح ومنها موافقته في اسرى بدر ومنها في منع الصلوة
على المنافقين وهاتان في صحيح مسلم ومنها موافقته في حرمة المومنين ومنها موافقته
في قوله فتبارك الله احسن الخالقين بعد ما نزل قوله ثم انشاناه خلقا آخر
ومنها موافقته في تحريم الخمر ومنها موافقته في قوله ثم من كان يعبد الله فان الله
رويناه للاذان وقال ابن عمر ما نزل بالناس من امر قط فقالوا فيه الا نزل القرآن
على نحو ما قال عمر رضي الله عنه واعلم انه وردت الاذان في قوله تعالى فتبارك الله
احسن الخالقين عينه ايضا وهذا اينا في موافقته قوله على ان ينزل الحجاب اي الحكم وزاد
ابو عوانة في صحيحه من طريق الترمذي كما في القسطلاني قال نزل الله الحجاب يا ايها الذين
آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية واعلم ان في آية الحجاب قولا ان الحجاب المراد بآية
الحجاب قوله يدنين عليهن من جلابيبهن كذا في الفتح وفيه ايضا سيأتي في الافك
قول عائشة خرجت مع ام مسطح قبل المناصع وكان متبرزنا الا ليلا ثم نزل الحجاب فنستنزوت
بالثياب وذلك قبل ان يتخذ الكنف في البيوت فنستنزوت بها وكانت قصة الافك

قبل نزول آية الحجاب وفيه ايضا بعد قوله زاد ابو عوانة الخ وسيأتي في تفسير سورة الاحزاب
سبب نزولها قصة زينب بنت جحش وسيأتي ايضا حديث عمر قلت يا رسول الله ان
نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجبن فنزلت آية الحجاب انتهى
فعلم ان من قال ان قول عمر المذكور بعد نزول آية الحجاب لا يجتمع مع رواية ابي عوانة
الا اذا اريد بها غيرها ثم اعلم ان الحجاب ثلاثة انواع احدها الذي نزل فيه فولاع يا ايها
النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن الآية فلا يجوز
لهن كشف ذلك الثاني لا مرأة بارخاء الحجاب بينهن وبين الناس الذي نزل فيه قوله تعالى
واذا سألتموهن متاعا فاسئلوهن من وراء حجاب الثالث هو الامر بمنعهن من الخروج من بيوتهن
الا لضرورة شرعية وهذا هو المفهوم من سياق الحديث الدال على صحة الخروج للحاجة وقد
عد الشيخ ان يخرج الخروج في الظلمة المفهوم خروج سودة ليلا من انواع المستثنى فيكون الانواع
اربعة ق عورة بفتح المهملة وسكون الراء اسم ابيه الزبير واسم امه اسماء بنت الصديق اخت
عائشة الصديقة ق اذن بحاء صيغة المجهول من الماضي ومناسبا فاعله ق لكن في بعضها
اذن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخرى باذن بزيادة قد ق تعني اي تعني عائشة من الحاجة البراز
وفي بعض النسخ يعني ابي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاذن كان بعدما ضرب الحجاب كما يجيء
مطولا في التفسير ان سودة خرجت بعدما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت عظيمة الجسم فرآها
عمر من الخفاء فعرفها فقال يا سودة اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين في حاجتك
فرجعت وشكت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعشى فاوحي اليه ان قد اذن لكن
تخرجن لحاجتكن كذا في العيني قال القسطلاني في فلما الخ الكنف في البيوت منعن
من الخروج الا لضرورة شرعية وهذا عقب المعنى هذا الباب بقوله هذا باب التبرز الخ ق باب
التبرز في البيوت التبرز التغوط وهو تفعل من البراز بالفتح بمعنى الفضاء والمراد اتخاذ الكنف
لقضاء الحاجة ق عياض بكسر المهملة آخره معجمة ق عن عبيد الله على لفظ التصغير وهو ابن
عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب حمان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ق فوقيت حفصة
وفي بعضها ظهرت حفصة ق لبعض حاجتي وفي بعضها لحاجتي ق مستدبر القبلة مضروب
على الغائط والاضافة لفظية وكذا مستقبل الشام وهذا ما تأكيد وتعيين لمن لم يعلم ق ولقد
ظهرت اللام على رسم مقدر اي ارتقيت وعلوت وتعلق قوله على ظهر بيتنا من قبيل
تعيين ما على عليه واضافة ذات الى ضمير من قبيل اضافة المسمى الى الاسم اي رقيت يوما يسمى باسم
ايهم ويحتمل ان يكون من اضافة العام الى الخاص ويحتمل ان يكون لفظ الذات مجتى ق بيتنا
وبينه وبيت حفصة واحد ق مستقبل بين المقدس معناه هو معنى مستقبل الشام ق باب

الاستنجاء من النجوة وهو بارتفاع من البطن من احد السبيلين قال في القاموس استنجى واستجمر بمعنى واحد اي ازال ما خرج منه بحجر او نحوه انتهى وقيل الاستنجاء ازالة خارج مخصوص والاستجمار ازالة الخارج بالحجارة ونحوها والاستطابة ازالة الخارج بالماء ق واستنجى منه حامد الخ ملخصا انتهى ولعل الاستطابة طلب الطهارة منه ق اجرى على صيغة المتكلم من المضارع المعلوم وانا للتأكيد وغلام معطوف على ضمير المتكلم ق معناه خبر مقدم على المبتدأ وهو داوة بكسر المهملة وهي المطهرة بفتح الميم على اللغة العليا وهذه الجملة اسمية وقعت حالا بلا واو وهذه ونحوها متمسك ابن مالك على مذهبه وقال ابو حيان ان النحاة لا يتمسكون بالاحاديث في وجوه الاعراب لانها رويت بالمعنى فيجوز ان يكون الناقل الحديث من نقله وليس كل من نقله يعتمد على عربيته فلا يستدل بكلامه على ليس بحديث نقل ملفوظ لسان النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتمسك به وهذا توهم يتمسك به اشباه الجاهلين ولا يتمسك بالاحاديث هذا ما قاله وقد اختاره الشيخ السيوطي في الاقتراح ولكن كلامه موقع تأمل اذ الكلام ان الاحاديث بوجود جملة اسمية خالية عن الواو محتملة لان يكون حالا كما ذهب اليه ابن هشام في المغني بعضكم لبعض عدو والاصل ضرورة مجيئي الى القول بوجوب الواو في الجملة الاسمية دون فايده وانما قال الكثرة بحيث لا ضرورة لاعتبارها واما كتاب التأويل لقرآن المجيد والاحاديث الصحاح لاجلها مع ان جل المعنى بنفيه ومع انه ليس لاحد من رواة الحديث من لا يستشهد بكلامه بل جماعة منهم في درجة الفرزدق والجرير وانقام زمانا وليس ايا قل اعتبارا منهما علما بان الزمخشري استشهد بقول ابي تمام ورأي ان نقل رواية لكن من علماء العربية فلم لا نعتبر من هم اقدم زمانا وافقه وعربية هذا لا يقدح في عدالة الناقل كون الناقل الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وعدم الصحة في البعض لا يوجب عدمها في الكل ق ولا يجوز التقريب الكل وقوعه فيه ق وغلام قيل هو ابن مسعود واطلاق الغلام عليه مجازا ق يعني يستحي قيل انه من كلام عطاء وقيل قول الشيخ البخاري وكون قوله انس فيما ياتي يستحي بالياء لا يدل على ان هذا التفسير وكذا لفظ يعني هنا من كلامه بل الظاهر خلافه كما ياتي في بلا لفظ يعني فهم هذا التفسير ماخوذ من قول انس والجملة في ترجمة الباب ايماء الى ارادة هذا المعنى وهو في بكون شارحة للحديث كما يكون للحديث شاهدا لها ق باب يحمل معه الماء على صيغة المجهول من المجرد ق الطهور بالفتح وبالضم المصدر وقد يجيء الفتح وكذا يجيء الضم فيهما وهو بهما بالضم في التعليق الآتي بالفتح بمعنى الفعل المشهورة اذ المراد في الترجمة الفعل وفي الحديث الماء واخرج الحديث هيهنا على سبيل التعليق واخرجه موصولا في المناقب ق وقال ابو الدرداء ايس فيكم صاحب النعلين الخ طلب علقمة بن قيس ومن سأله من العراقيين والمراد به عبد الله بن مسعود خاطبهم بأنه لم تسألون عني وانتم تسألون من عبد الله بن مسعود وهو فيكم وكان السائلون

يسألون فيه الشام على ما هم ما يريدون في المناقب عن علقمة وذكر من خدمات ابن مسعود ما
يدل على حضوره في حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكثر اوقاته صلى الله عليه وسلم
حتى حالة النوم لان الوساده بالكسر للمكان والمخدة بكسر الميم اي التي توضع تحت الخد وكان
عبد الله يلبس النعلين اذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا جلس خلعهما في ذراعيه وكان بعض
الناس يظنون لدخوله وخروجه انه من اهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان حضوره
في اكثر الاوقات كان لاستفادة العلوم اكثر وانتم وقد قال البعض انه صاحب السواد بتقديم
السين على الواو وهي الرد والسواد يطلق على الشخص واطلاقه على السر يكون من اطلاقه الشيء على
الارفع لان سر الشخص من لوازمه قوله حرب بفتح المهملة وسكون الراء ضد الصلح قوله مبنية على صيغة
المتكلم قوله باب حمل العنزة بجملة ونون وزاء معجمة وتاء مثناة فوق وهي اطول من العصا واقصر من الرمح
في طرفها زج والزج الحديدة التي يكون في اسفل الرمح قوله بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة
الخاء ممدود على الاشهر معناه البرد والمراد به هنا الفضاء ويدل عليه رواية الاخرى المذكورة
هكذا ذكره العيني وعنزة بالنصب عطف على الدواة وهو من وضع الزجة وقد تقدم في العرو ويشن
الارض الصبة ليلا يتوارى البول اذا فيها يكون ساتره الى غير ذلك من المآرب قوله يستنجي جملة استيانفية
كان قائلا قال فما فعل قوله تابعه اي محمد بن جعفر المذكر بفتح الفوقية وسكون المعجمة وهو من تبع التابعين
وهو امام في البوعية والحديث والظاهر انه غير من البخاري لانه كان ابن تسع سنين حين رآه
نضر وبحتمل غير هذا ومات نضر سنة ثلاث او اربع ومايتين قوله شاذان بالمعجمتين
مات سنة ثمان ومايتين قوله باب النهي عن الاستنجاء باليمين اي باليد اليمين قوله فضاء الفاء
والضاد المعجمة قوله الدمشقي الى باليهملة المفتوحة وسكون المهملة الثانية والتاء المثناة الفوقية
المفتوحة فبهزة ثم نون وقيل باكسر والنون والاول هو المشهور قوله ابي كثير بالمثلثة قيل المثناة التحتية
قوله ابي قتادة بفتح القاف قوله عن ابيه وهو ابو قتادة واسمه الحارث بالمثلثة قوله فلا يتنفس على
صيغة النهي من التنفس على سبيل التنزيه لانه ربما خرج في النفس قذر مما يكرهه ويكرهه
غيره فلا يشرب غيره بما يتنفس فيه مع انه شفاء لما فيه من مشاهة الدواب والاوجه ان
يقال ان كل شربة نفخة وفي كل نفخة شكر فيشرب بثلثة انفاس كل الشرب فجاء الاناء عن
ذلك وبحمد الله تعالى على الجملة فلا يكون حرجا بما اجزاء المشهورة في المباح فيكون معنا ما ٣
عما كرهها عند المكروه قوله فلا يمس صيغة نهي تنزيه للتاديب وتعليم المنطا قد من المس يعني
بالفتحات قوله ولا يتمسح صيغة نهي تنزيه من التمسح اي لا يستنجي وروي النهي فيه على صيغة
النهي قوله باب لا يمسك ذكره بيمينه وبعض النسخ لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال بالتنون معمول عند
الفضل يقال مقصود الفضل المتقدم ان النهي عن الاستنجاء باليمين غير النهي عن اخذ الذكر

عند البول واتحاد الحديث في البابين غير مسلم ولو سلم فالبخاري يذكر حديثا واحدا في عدة
ابواب لاجل عدة احكام فيشملها الحديث فينعقد لكل حكم بابا وهذا سبب وقوع التكرار في كتابه
اي اوردها مكررة لمزيد الاهتمام لاجل وقوع الحاجة اليه احيانا قوله الاوزاعي هو الامام المعروف
والاوزاع بطن من حمير او من همدان بسكون الميم وقيل غير ذلك وقد مر انها قوله ابي كثير بالمثلثة
المذكور قبل هذا الحديث قوله فلا يا خذه بالنون الثقيلة المفتوحة ما قبلها وفي بعضها بدون النون
قوله ولا يستنجي على صيغة النهي بدليل وجود الباء وفي بعضها يأخذ فيها على صيغة النهي والمراد واحد
قوله باب الاستنجاء بالحجارة كان الظاهر تقديم هذا الباب على باب الاستنجاء بالماء لكونه متقدما
خفيفا ولعله قدم نبهها على انه انتظف قوله عن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاص القرشي المكي
الاموي وعمرو بن السعيد هو المعروف بالاشدق الذي ولي امرة المدينة وكان يجهز البعوث
الى مكة وكان عمرو هذا قد تغلب على دمشق في دفن عبد الملك بن مروان فقتله عبد الملك وشتت
اولاده الى المدينة هذا كله في الفتح والعيني قوله اتبعت بتشديد التاء الاولى على صيغة المتكلم
وخرج جملة حالية قوله فكان لا يلتفت الفاء للعطف او للتفريع قوله تدنون على صيغة
المتكلم من الدنو قوله ابغني على صيغة الامر من الافعال وفي بعضها من المجرد ومعناه على الثاني
اطلبه ومعناه على الاول ايتني على الطالب يقال بغيتك اي اتيتك على طلبه وكلاهما
دوايتان وصيغة الامر من المجرد ابغ بحذف الياء كما قال الشيخ ابن حجر قوله استفعل على صيغة
المتكلم من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو ان يهز الشيء ليطير غباره اي استنجي
وهو مجزوم على انه جواب الامر ومرفوع على الاستيناف قوله او نحوه بالنصب لانه مفعول القول
والتقدير او قال لنحو ذلك مثل استنجي والتردد من بعض الرواة وقع في رواية اسمعيل
استنجي بدل استنفض فهي نحوه قوله ولا يأتي على صيغة النهي قوله بعظم فانه زاد اخي قوله ولا
روث فانه زاد دوابهم او هما جميعا من طعام الجن وقيل لان العظم لزج لا يتماسك قوله
بطرف اي في طرفا وبحوعانها بطرف ثياني قوله نوصنعها بظهر منه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان في ذلك الوقت مشغولا بقضاء الحاجة ويحتمل ان يكون قبل فرضه
عليه السلام وعلى الاول لا محالة كان بينه وبين غورته حجاب لما قال الشيخ ابن حجر لما دلا اسماعيل
استاذني واتنحى فقال من هذا فقلت ابو هريرة قوله فلما قضى اي حاجته قوله ابتغه بهن
الضمير المنصوب عايد الى المعهود وضمير بهن عايد الى الاحجار عرفه بالعقل لا بالحس
باب لا يستنجي بروث لفظ الباب منون ولا يستنجي على صيغة المجهول وليس في بعض النسخ
لفظ الباب مع الترجمة وفي بعض باب الاستنجاء قوله ابو نعيم على صيغة التصغير وكذا قوله
زهير وكذا قوله ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قوله قال ابي ابو اسحق هذا القول

لدع وهو ايضا يروي هذا الحديث عن ابي عبيدة كما رواه عنه غيره بل يروي عن عبد الرحمن
ويحتمل ان يكون مراده انه ليس يروي عن ابي عبيدة وحده بل عنه وعن عند الرحمن جميعا
وذلك لا تزوده عنها وما ذكر من كون الزهري سمع من ابي اسحق بآخره لا يقدح لثبوت سماعه
منه هذا الحديث قبل الاختلاط بطرق متعددة كذا في الكرماني والقسطلاني قال الشيخ
ابن حجر رواية ابي اسحق لهذا الحديث عن ابيه عن عبد الله عند الترمذي من طريق اسرائيل
بن يونس عن ابي اسحق هي هنا بقوله ليس ابو عبيدة ذكره اي ليست اروية الآن عن ابي
عبيدة امنا اروية عن عبد الرحمن قوله عبد الله هو ابن مسعود صاحب النعلين قوله ان ابتدء
بما صيغة المتكلم المضوب على هذه الروشة قوله ركس ابي رجس اي يجتنبني قوله وقال ابراهيم بن
يوسف ليس هو بالقوي فقد تكلم فيه لكن يحتمل ان المتابعات ذكر مثله دون الاصلي باب
الوضوء بالاضافة ومرة ومرة مضبوطان بما على المصدرية او على الظرفية كما في الفتح والاول
اجود قوله محمد بن يوسف تردد فيه الكرماني فيما نقله البيكندي وسفيان الثوري لابن
عيينة البلخي وقال العيني السفيانان كلاهما شيخا محمد بن يوسف كما ان زيد اسلم
السفيانين وكما قوله ان ابني يوسف شيخا البخاري والاحتمال الذي ذكره الكرماني في غير موضع
باب الوضوء مرتين مرتين بنصبهما كاسر قوله فلح بالتصغير اسمه عبد الملك معجمة بالبناء
والحاء المهملة قوله حزم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي قوله عباد بتشديد الموحدة قوله
باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وبعدها تحتية ساكنة فمهملة
قوله حمران بضم المهملة وسكون الميم سباه خالد بن وليد فوجد غلاما بيسا فوجهه الى عثمان
رضي الله عنه فاعتقه وكان كاتبه وحاجبه وولي بيسا بور زمن الحجاج قوله فافرغ ابي صب
فتضمض المضمضة هي ادارة الماء في الفم وهو كالها او كالها الغرغرة قوله واستنثر وهو اخراج
الماء من الانف بعد الاستنشاق وهو قول الجمهور وصوبه النووي وقيل الاستنشاق والاستنثار
وفي رواية استنشق بدل استنثر ثم الاستنثار بالمثلثة ماخوذ من النثرة وهي طرف
الانف والفرجة التي بين الشابين قوله ثلثا التثليث سنة والغسل مرة واجب قوله فحوضوئي
قال النووي لم يقل مثل وضوئي لان لاتيان بخفيفة مماثلة لوضوئه صلى الله عليه وسلم غير مقدور
لغيره وفيه انه جاء في بعض الروايات بلفظ المثل وجوابه ان مراد النووي ان الحقيقة
اي بذكر لفظ الغو واذا ذكر لفظ المثل ففيه مسامحة وتوسعة في البيان قوله ثم صلى ركعتين
قيل فيه استحباب ركعتين عقب الوضوء او يقوم الفرض والرواتب مقامهما لا يحدث
المراد بالتحديث التحديث المكتسب الخاطر الذي يخطر بالبال كثيرا ويهجم عليه وانما يحصل النزوع
من هذا البعض اولياء الله تعالى رحمهم الله بتفريغ القلوب والاقبال على الله تعالى بشراشرهم ولا

ولا يحتاج ذلك احضار انتقال من ركن الى ركن فانه اما داخل في الصلوة ومن اجزائها واما المراد به
عدم العلم بالعلم بذلك فيكاد ان صلوة العوام خالية عن العلم بالعلم بالانتقال لكن لكل صلوة الخواص
لكن بين منشاء كل فرق كما بين السماء والارض ويحتمل ان يراد بالتحديث تحديث النفس بذلك
وبالغرض فاسد من اغراض الدنيا يريد ما رواه الحكيم الترمذي وهو وان كان يحفظ كما في
المقاصد الحسنة لكنه من اكابر الصوفية واكابر اصحاب ابي حنيفة رح لا يحدث فيما يشتهي من الدنيا
انتهى وانما قيدنا غرض الرئاسة بغرض فاسد لما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال اجهز جيشك
اناني الصلوة ويحتمل ان يقال ان شر هذا العرض من اعراض الآخرة قوله وعن ابراهيم هذا
عطف على حديث ابراهيم فلو سكت فيه تعليق كما صرح به الشيخ ابن حجر قوله كيسان بفتح الكاف والياء
الساكنة والمهملة والنون بينهما الف لكن غيره يحذف هذا استدلاك من ابن شهاب
يعني ان يشيخه اختلفا في رواية هذا عن حمران عن عثمان فحدث به عطاء عن صفة
وعروة عن عائشة وليس ذلك اختلافا وانما احاديث متغايرة فاما صفة فحديث
عطاء فتقدمت واما صفة فحديث عروة عند فانشار اليها بقوله فلما توضأ الذي
قوله لاحدثكم اللام جواب قسم محذوف والصيغة صيغة المتكلم من مضارع التحديث
قوله لولا آية اي ثابتة في القرآن المجيد وآية مبتدأ خبرها محذوف قوله رجل بعد رجل
يعني سبيل الرجال اصولية للخيانات الشرعية غالبا قوله فيحسن من الاحسان والمراد توضأ الآتي
مع سنة وآدابه قوله الاخضر له على صيغة المجهول وهو مستثنى من اعم الاحوال اي لا يتوضأ
في حال من الاحوال الا في حال الغفرة له قوله ويصلي الصلوة اي المكتوبة قوله ما بينه اي بين
الوضوء والصلوة وبين الصلوة التي تليها كما في بعض الروايات في مسلم عن هشام ابن عروة
عن ابيه عن حمران مولى عثمان قال سمعت عثمان وهو بفناء المسجد فدعا المؤذن
عند العصر فدعا بوضوء فتوضأ ثم قال ان والله لاحدثكم حديثا لولا آية في كتاب الله ما حدثكم
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء ثم يصلي صلوة
الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها انتهى قوله حتى يصليها اي يفرغ منها واعلم ان
لفظ الحديث يعم الصغائر والكبائر ومظالم العباد ولا استبعاد من ذلك لسعة رحمة الله تعالى وهو للمجد
يعني ان اراد الصغائر دون الكبائر ومظالم العباد فانه لا بد فيها من التوبة واداء حقوق العباد
ثم اعلم ان الظاهر من لفظ الحديث افراغ الماء على اليدين معا وقد جاء في رواية اخرى افرغ بيده
اليمنى على اليسرى ثم غسلهما وهو قد مشترك بين غسلهما معا مجتمعين ومنفرقتين واختلفوا
ان في ايهما افضل واذا اختاروا في كيفية المضمضة والاستنشاق او بل يتمضمض ويستنشق
ثلاث غرفات يجمع بينهما بغرفة واحدة يتمضمض منها ثلاثا ويستنشق منها ثلاثا كما روي في

او يجمع بينهما بغرفة وهو ان يتمضمض منها ثم يستنشق ثم الثانية كذلك والثالثة ايضا كذلك
واحسنها واصح ان يفصل بينهما بغرفتين فيتمضمض من احديهما ثلاثا ثم يستنشق من الاخرى
ثلاثا او يفصل بست غرفات يتمضمض بثلاث ويستنشق بثلث وهو الذي اختاره اصحابنا
كذا في الخبيص قال الامام النووي في شرح مسلم قال اصحابنا وعلى اي صفة افصل الماء الى الفم
والانف حصلت المضمضة والاستنشاق وفي الاصل افضل خمسة اوجه الاصح يتمضمض ويستنشق
بثلث غرفات يتمضمض من كل واحدة ثم يستنشق منها ثلاثا والوجه الثاني يجمع بينهما بغرفة
واحدة يتمضمض منها ثم يستنشق يتمضمض منها ثلاثا ثم يستنشق منها ثلاثا والوجه الثالث يجمع
ايضا بغرفة واحد يتمضمض منها ثم يستنشق ثم يتمضمض منها ثم يستنشق ثم يتمضمض منها
ثم يستنشق والرابع يفصل بينهما بغرفتين فيتمضمض من احدها ثلاثا ثم يستنشق من الاخرى
ثلاثا والخامس يفصل بست غرفات اتيتم وسيأتي في باب الوضوء من النوم حديث خالد بن
مخلد باسناده ما يدل لعلى الاول صلى الله عليه وسلم يتمضمض ويستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة
قوله باب الاستنثار في الوضوء قد عرفت ان الاستنثار بالنون والمثلثة معناه اخراج الماء
من الانف بعد الاستنشاق ذكره ابي الاستنثار في الوضوء قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة
قوله ابو ادريس اسمه عايذ الله بالهمزة قوله فليستنثر اي فليخرج ما في الانف من ماء الاستنشاق
وغيره ففيه تزكية الرماح وتكيين الوسوسة لحاصلة من وجود امر في الانف سواء نزل من الرأس
او داخل من الخارج قوله فليوتر اي يكون عدد الجمرات ثلثا او خمسا او فوق ذلك من الاوتار قال
ابن المنير وغيره ما قال انه لما كان هذا الفعل يحلو بمن بلد ومثال اشتق اسمه قارة من الزيد
وهو الاستجمار وقناه من المزاد وهو الاستنجاء قوله باب الاستجمار الاستجمار استعمال الجمار وهي الحجار
الصغار التي يجمع البول الغائط ومسحه بها والمقصود من هذا الباب والذي معلوما
من الحديث السابق ضمنا لكن من عادة البخاري انه يعقد لكل ما يستنبط من الاحكام المندرجة
في الحديث الواحد بابا على حدة تنبيها على استقلالها خوفا من الغفلة عنها قوله وترا بالنصب
على الحالية اي استعمال الاجمار حال كونه وترا قوله ابي الوليد بكر الراوي قوله في انفه ماء اشارة الى الاستنثار
قوله ثم ليوتر على صيغة الامر الغائب من الجرد وفي بعضها من الافتعال والمثلثة في الاولى مضمومة
قوله ومن استجمر فليوتر وهذا موضع الترجمة قوله فان احدكم لا يدري في هذه الخطابات المذكورة ايماء
الى ان فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس مثل فهمهم ولا ينتقض وضوءه به قوله باب ادخال
اليد مبتلة وكذا اكثر الاعضاء المكرمة للانسان واما العضو الواحد فذكره كالانسان والانف
قال النووي نقلا عن الشافعي رح ان اهل الحجاز كانوا يستنجون بالحجارة وبلادهم حارة
فاذا قام احدهم عرق فلا يأمن من ان يطوف يده على ذلك الموضع قوله باب غسل الرجلين

ولا مسح على القدمين قوله ابو عوانة بفتح المهملة وخفة الواو قوله ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
قوله ماهك في القاموس يوسف بن ماهك كماجر محدث اتبع وفي الكرماني ماهك
روي بكسر الهاء وفتحها منصرفا وغير منصرف عمرو بالواو قوله تخلق على صيغة المعلوم
من ماضي باب التفعل قوله في سفرة اي غزوة يحتمل انه من مكة الى المدينة كما في رواية
مسلم ويحتمل غيره والظاهر ان عبد الله كان في ذلك السفر قوله سافرنا هكذا على صيغة
المتكلم مع الغير والضمير المضوب عايد الى السفر قوله فادركنا على صيغة الغايب والضمير
يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقد ارهقنا بسكون القاف من الارهاق والعصر
بالنصب مفعوله اي اخرناه حتى دنا وقت الاخرى وفي بعضها محركة القاف ورفع العصر
اي دنا وقته مناكدا في الكرماني ويفهم منه ان الصلوة التي يراد الوضوء لاجل اداياها
كانت صلوة الظهر قال الشيخ ابن حجر يحتمل ايضا انهم آخر والكوهم على ظهر او لرجاء الوصول
الى الماء يدل عليه رواية مسلم اذا كنا بماء في الطريق تعجل قوم عند العصر اي قرب دخوله
وقتها فتوضوا وهم عجال اتيتم ويحتمل ان يكون هذا التعجيل لوضوء العصر مجلوة لخوف
عدم وجدان الماء في وقت العصر بعد المرور عن ذلك الماء فيلزم تاخيره وهذا مناسب لقوله
وقد ارهقنا العصر اي اخرنا قوله فجعلنا اي شرعنا قوله فنادى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ويل للاعقاب جمع العقب بفتح المهملة وكسر القاف وهي مؤخر القدم وخص بالعذاب لانه
المشاهد وقيل اريد صاحب العقب وحاصله ان النار تصل المواضع التي لم تصل الماء اليها من
مواضع الوضوء التي وجب غسلها واعلم انه استدل بهذا الحديث على وجوب غسل الرجل وعدم جواز
المسح عليها قال في المسوى السنة في الحديث دلالة على وجوب غسل الرجلين ولان المسح لا يجزي وغيل جمهور
الفقهاء في الامصار والاعصار اتيتم والقرينة على هذا قوله ويل للاعقاب اذ لو كان وظيفة
الرجل المسح على ظهر القدم لم يكن للاعقاب ويل ومذهب الجمهور وعامة الروايات يؤيد ذلك
حتى نقل الطحاوي عن عطاء باسناده انه لما سئل وهو بلغه عن احد من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه مسح على القدمين قال لا كذا في العيني وهذا الذي قاله الطحاوي قرينة
دالة على ان المراد بالمسح الغسل الخفيف كما مر قوله او ثلثا شك من عبد الله بن عمرو قوله
باب المضمضة في الوضوء وقد مر الحديث قوله ابو اليمان بفتح التحتية قوله عن حمران بضم المهملة وسكون
الميم وقد مر قوله بوضوء بفتح الواو اي الماء الذي يتوضاء به وقد كان في الحديث السابق بالماء كان
بوضوء قوله باب غسل الاعقاب جمع قوله موضع الخاتم يعني المفهوم من حديث الزام على ان يجوز
غسل الرجل الا سبباغ في الوضوء وايصال الماء الى جميع اعضايه ضروري وسمي موضع الخاتم
قوله ابا بكر الحمزة قوله وكان يمر جلة حالية من ابي هريرة قوله والناس جلة حالية من ضمير مر قوله

المطهر بكسر الميم وفتحها والثاني اوفق قوله اسبغوا بفتح الهمزة اي من الاسباغ والاسباغ الاتمام وقال بعضهم هو الزيادة على المرة او الثلث قوله فان ابا القاسم كنية النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب قدر ما تعلق به قوله باب غسل الرجلين في النعلين قال الشيخ ابن حجر لم يرد في الحديث الذي ذكره تصريح بذلك وانما هو ما اخذ من قوله يتوضأ فيها لان الاصل في الوضوء هو الغسل ولان قوله فيها يدل على الغسل ولو اريد المسح لقال عليها انتهى وانما قال البيرة الحديث يصرح بذلك اي بالغسل بينما لما يأتي من ان ظاهره انه يتوضأ ويلبسها ورجلاه المباركتان رطبتان قوله ولا يمسح على النعلين اي لا يكتفي بالمسح عليهما كما في الحنفية كذا في الفتح وقال العيني اشار بذلك الى ما روي عن علي وغيره من الصحابة رضي الله عنهم انهم مسحوا على النعال ثم صلوا وروي عن ابن عمر انه كان اذا توضأ وغلاه في قربته مسح ظهور قربته بيده ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا اخرجه الطحاوي وروي عن رفاعة بن رافع انه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم ومسح برأسه ورجليه ولا يخفى ان المروي عن ابن عمر وعن رفاعة تدل على مسح الرجلين مع الزاركام وفيه دليل لما قال المسح على الرجلين ولا تعيد الحي ايضا بانه كان في وضوء متطوع لانه ليس الوضوء بدون غسل الرجلين بمفتاح للصلوة ونحوها عندنا فلا بد فيه بل لعل المراد بالمسح الغسل الخفيف واجيب عن حديث رفاعة بان للراوي منه انه عليه السلام مسح على الخفين على الرجلين كما في العيني ثم ان المسح على النعلين على تقدير ثبوته ينبغي ان يراد منه المسح على اثرهما مع ظهر القدمين قوله المغيري بفتح الموحدة وضمها قوله عبيد على صيغة التصغير وكذا جرير بالجيمين قوله لعبد الله بن عمر بدون الواو قوله يا ابا عبد الرحمن كنية عبد الله وفتح الهمزة من ايا للتخفيف في الكتابة دون التلفظ قوله اربعا اي حفظا لا ابعا اي من اصحابك وفي بعضها من اصحابنا والمراد منهما واحد وهو اصحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لا تمس من الاركان اي الاركان الاربعة للكعبة ثم الله يقول هذا الحوار ان لا اربعة الا اليمانيين بتخفيف الياء وكل منهما تشديدها وقيل الصحيح التخفيف لانه نسبة الى اليمن فابدلوا من احدى يائي النسبة الفا ومن قال بالتشديد قال هذا الالف زائدة وقد زاد الالف في النسبة كما زادوا النون في صنعاني مما عن القياس واحد الركنين منهما عراقي وهو الذي فيه الحجر الاسود واليماني في قبالته لكنهما جميعا باليمانيين تغليبا وهما باقيان مما قواعد ابراهيم عليه السلام فلذلك حفيا بالاستلام فان قلت كان الظاهر ان يغلب الغربي لكونه مكان حجر الاسود قلت مقابلتها بالشاميين يقتضي تسميتها باليمانيين ولا تتضمن الكلة لمادة اليمن خير من ان يتضمن لمادة الورق والخلد وجه تسمية اليمن بمنا قوله السبتية بكسر المهملة وسكون الموحدة قال الكرماني نافلا عن ابن وهب التعال السبتية كانت سوداء لا شعر فيها وكانت عادة العرب لباس النعال التي شعرها غير

مدبوغة وكانت المذبوغة تعمل بالطايف وغيره قوله تقنع في فتح الباء وبضم الموحدة وحكي فتحها وكرها والمراد صبغ الثوب او صبغ الشعر قال القسطلاني يحتمل قوله صبغ ثيابه بما في الحديث المروي في سنن ابي داود وكان يصبغ بالورس والزعفران ثيابه حتى عمامته او شعره لما في السنن ايضا انه كان يصفر بها لحيته وكان اكثر الصحابة والتابعين يخضب بالصفرة وبه قال القاضي عياض واجيب عن الحديث المستدل به للثاني احتمال انه عما كان يتصلت به لانه كان يصبغ بهما انتهى قوله لم از بفتحتين على صيغة المتكلم وحاصله رعاية سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اودع الصحابة رضي الله عنهم و اشدهم اهتماما بالسنة كما يظهر ذلك لمن تتبع احواله قوله شعر بفتحتين وسكون الثانية ايضا قوله ويتوضأ فيها قال الكرماني نافلا عن البروي انه عليه الصلوة والسلام يتوضأ ويلبسهما ورجلاه المباركتان رطبتان و ليس فيه تصريح بانه صلى الله عليه وسلم كان يغسل رجليه الشريفتين وهما في النعلين وهذا موضع استدلال المصنف للترجمة انتهى ولا يخفى ظهور ما ذكره الكرماني بحسب العاذف وخفاء ما ذكره القسطلاني قوله تنبعث من الانبعاث بالنون والموحدة والمثلثة وهو كناية عن سرعة الترويح في افعاله الخ قوله راحلته بالرفع على الفاعلية قوله باب التمن ابي الترويح من اليمين قوله مسرور بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء كذلك قوله بنت سيرين بكسر المهملة وسكون التحتية اخت محمد بن سيرين الاتي قوله ام عطية بنت كعب ويقال لها نسيبة بنت الحارث الانصارية واسمها نسيبة بضم النون وفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة اخرها هاء وحكي فتح النون مع كسر المهملة وبها صحبة وورواية وغزت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وشهدت خيبر وكانت تغسل الموتى قوله ترقين الرقى تداوي المرضى قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل عندها الهاربعون حديثا الى اخر سبعة كذا في الكرماني قوله لمن ايها ولمن معها في غسل بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها زينب بما منها جمع يمنة وهي الجهة اليمنى وهذه لا تنافي على اليمين في الوضوء اما من جهة ان عطف ومواضع على الضابط كما هو مذهب البعض واما استفادة من عموم لفظ بما من ما ذكر في الكرماني ويحتمل ان يكون ضمن منها معاني الى اليامن قوله حدثنا حفص بن عمر بن الحارث قوله شعث بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالمهملة آخره مثلثة قوله سليم بضم المهملة وسكون التحتية قوله يعجبه من الاعجاب ومعناه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضى به قوله التيمن فاعل يعجبه قوله وفي رجله اي في تنعيل الشعر قوله طهوره اي في تطهيره وهو بالضم المهملة وبفتح كما في القسطلاني والمراد الاول في شأنه بدل من الثلثة المذكورة قبله وهو عند المحققين من البعض من الكل لانها هذا عكسه والاولى ان يقال انه متعلق بتعجبه واما ما قبله متعلق بالتيمن وقيل هو حال وقال الطيبي قوله في شأنه بدل من قوله في تنعله باعادة العامل قال وكانه ذكر التنعل

لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالراس والطهور لكنه مفتاح ابواب العبادات فكانه بدء
بما جميع الاعضاء فيكون كبعد الكل من الكل وفي بعضها الواو العاطفة انتهى قال الشيخ ابو الحسن
قلت وقع في رواية مسلم بتقديم الواو في شانه كله على قوله في تنعله الخ وعليها شرح الطيبي وجميع
ما وقفت عليه من طرقه هو السياق الوارد هنا لكن بين المصنف والاعامة من طريق عبد الله بن
المبارك عن سعيد ان اشعث شخم كان يحدث به تامة مقتصرا على قوله في شانه كله وتامة
على قوله في تنعله الى آخره وتعقبه العيني بان كلام الطيبي ليس هو على رواية البخاري بل على
رواية مسلم ولفظها كان صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في شانه كله في تنعله وترجله
فقال الطيبي في شرح ذلك في قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شانه باعادة العامل
وكانه ظن ان كلام الطيبي في رواية التي فيها ذكر الشان من حيث كرواية البخاري هنا الذهبي
وفيه تامل او في كلام الشيخ ابو الحسن اراد شرح رواية البخاري بما ذكر معتمدا على
رواية مسلم لتوافق الروايتين في المعنى كما يدل عليه قوله وعليها شرح الطيبي معتمدا
عليها ثم ان الطيبي ذكر في توجيه وطهوره مفتاح ابواب العبادات فكانه بدء بما جميع الاعضاء
له والاحسن بما قبله ان توجه بان الطهور كما يكون الاعضاء والوضوء يكون بجميع البدن في الغسل
فتفاد بدء جميع الاعضاء بل تاويل كما يومي اليه عباده وبالجملة الحكم محضور عما هو من باب التكرم
كلبس الثوب والراويل والخف ودخول المسجد والسواك والاكل والحلق الراس فلا تنافات
بينه وبين ما روي من التيامن في بعض الافعال كالخروج من المسجد والدخول في الخلاء قوله التمس
الوضوء بفتح الواو قوله اذا حانت الصلوة ابي قربت حضرت الصبح بالرفع على القاعدة بتقدير
المضاف اي حضرت صلوة الصبح قوله فالتمس على صيغة المجهول اي فتنقل التيمم ايحكم قوله فالتمس
على صيغة المعلوم والناس بالرفع قوله والوضوء بالفتح ما يتوضا به ط فاتى على صيغة المجهول قوله
بوضوء بالفتح ايضا يده مفعول وضع قوله قال ابي انس قوله يتبع اي يخرج وهو بالنون فالموحدة
فالمهملة والباء الموحدة ثلث حركات الضم والفتح والكسر قال الواهزة المعجزة اعظم من معجزة موسى
عليه السلام وهي انه كانت ينبوع الماء من مضرب عصاه على الحجر لان ظهور الماء وينبوعه من جنس الاحجار
معروف بخلاف ينبوعه من الاصابع سواء كان خروج الماء من انفسها او من تحتها اتكثير الماء
القليل وهذا اقرب بلفظ من تحت اصابعه ولا ينافيه رواية اخرى عني يقول ابن بين اصابعه لا يجوز
ان يكون المراد من فوران الماء ارتفاعه من تحتها الى اعلاها من بين كل اصبعين اصبعي كل يدين
والاول اقرب بما قالوا قوله من عند آخرهم قيل من ابتدائه وغايته القابلة الى الظهر كان
المتكلم نظر مبتدا الى وضوء الجميع من الاول الى الآخر ثم رجع من الآخر الى الاول لبيان وجود
التوضي من الكل وفيه تاكيد لبيان الاحاطة وبالجملة هو لبيان الاحاطة للجميع قوله باب

الماء الذي اي باب حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان وهو بفتحتين وبفتح الاول وسكون الثاني
ايضا قوله عطاء هو ابن ابي رباح كما في بعض الروايات قوله به اي بالشعر لا باس بالانتفاع بشعور
الناس الخ تمسك بعض شلا قوله ان يحمل بناء المجهول بدل عن الضمير المجرور في به وهو غير موجود
في بعض النسخ فقوله ان يحمل مفعول المبرد وهو الظاهر قوله منها اي من الشعور المفهوم من الشعر وفي
بعضها منه اي من الشعر قوله الخيوط بفتحتين جمع الخيط وهو ناب فاعل يتخذ والجمال بالكسر
جمع الجمل بالفتح والفرق بينهما بالقوة والضعف وبالجملة المستفاد من هذا التعليق ان الشعر اذا
فارق الجسد طاهر ولا لما جاز اتخاذ الخيوط والجمال منها وهو حجة على الشافعي رح حيث يقول
بنجاسته بعد افتراقه عن الجسد وعند ابي حنيفة رح طاهر كذا في العيني ومطابقته للترجمة
من جهة ان الماء الطاهر اذا لاقاه لا يصير به الملاقات نجسا فالماء الذي يغسل به الشعر
طاهر قوله وسور الكلب بالكسر عطف على الماء اي في بعضها بصيغة المؤنث باب في حكم سور
الكلاب وكذا في حكم سورها قال العيني اولا قصد البخاري بذلك اثبات طهارة الكلب فعارضه
سعد الكلب وقال ثانيا مقصود البخاري بيان المذاهب انتهى ويفهم منه ان ليس في الباب
شيء من ذلك ويميل الشيخ ان يحمل الى ان مقصوده بيان طهارة سور الكلب انتهى وكانه لما راى
الاحاديث مختلفة في افادة الطهارة والنجاسة للكلب وسوره مال الى قول الزهري مع ما حكم به
سفيان فيه ويلزمه وجود لفظ الباب قبل الحديث الدال على الغسل ونجاسة سوره وما يقابله
قوله اذا ولغ في القاموس في الشراب منه وهو يلغ كيضرب ويمنع ولغ ككرم ولوغا ووجل ولغا وولغا
ويعرك لغا محركة شرب بما فيه باطراف لسانه او داخل لسانه فيه فحركه خاصا باليسار
ومن الطيب بالباب وضوء بفتح الواو اي ما يتوضاء به من الماء وبين الظاهر رفعه على انه
صفة وضوء لعدم صيرورة غير الاضافة معرفة وجوزوا النصب ايضا قوله يتوضاء به اجزاء
اذا يتوضاء به ويتيمم وهذا يدل على ان الماء مشكوك فيه حيث جمع التوضي به مع التيمم على
ما ذكره سفيان وان لم يذكر التيمم في كلام الزهري به وفي بعضها اي بالطهر
بتاويل الاناء بها قوله هذه الفقه اي الحكم اي هو مستفاد من القرآن المجيد فانه قوله تع
فلم تجدوا ماء فيتمموا يدل على ان التيمم انما يصح عند عدم وجدان الماء فلم يخرج عند وجود الماء
الذي ولغ فيه الكلب لانه ماء الا ان سفيان قال بالجمع لانه موضع الشك قوله هذا ماء من كلام
سفيان الثوري قوله وفي النفس منه شيء اي هو غير متقطع الطهارة بل مشكوك فيها
قوله وتيمم ظاهر اللفظ يدل على ان الترتيب ليس بثابت فيهما فقدم الوضوء او اخر قال
قال العيني في هذا الموضع لا يشترط الترتيب قال الكرماني الواو بمعنى ثم اذا التيمم بعد التوضي

قطعا كان الماء الشكوك كالمعدوم انتهى وفيه اضطراب فان قوله اذ التيمم بعد التوضي قطعا
يمنزلة دعواه ود ليلة بتقيضه انسب لان مراده انه لا بد من انقاء الماء اولا يبقى للحاجة
الى التيمم آخرا ويحصل به الطهارة يقينا فان الماء الذي يتوضأ به اولا ان كان طاهرا فذاك
والا يحصل الطهارة بالتيمم المتاخر يقينا واما اذا هزم التيمم وكان الماء طاهرا لا يكون في التيمم فائدة
ولا يحصل الطهارة بالماء يقينا قوله عن عاصم ابن سيرين اسمه محمد قوله بعبيدة بفتح المهملة
وكسر الموحدة بوزن امشاة ساكنة قوله عندنا اي بمكة وحاصل عندنا بعض شعر النبي صلى الله عليه
وسلم قوله اصبناه جملة استينافية قوله او من اهل افني شك من الراوي قوله لا تكون هو مبتدأ
خبره احب ووجه دلالة الحديث على الترجمة ان حفظ الشعر وكونه احب من الدنيا وما فيها انما يكون
على تقدير كونه طاهرا وهيهنا اشكال وهو ان الطهارة شعر النبي صلى الله عليه وسلم لا تدل على طهارة شعر
كل انسان لكن عصمه صلى الله عليه وسلم لا يدل على عصمة كل انسان ولكن ان عدم نقض الوضوء في حقه
صلى الله عليه وسلم وقيل ان الاحكام التكليفية تشمل النبي صلى الله عليه وسلم ايضا قوله عباد بفتح المهملة
وتشديد الموحدة قوله عن ابن عون بفتح المهملة وسكون الواو قوله لما حلق راسه اسناد مجازي قوله
كان ابو طلحة اخذ من شعره وصل سند الى انس ومنه الى سيبن بن فاتة كان مولى انس وروى انه
صلى الله عليه وسلم اتى الحلاق في حجة الوداع فحلق راسه الى ابي طلحة الشق الايمن ثم حلق الشق
الآخر فامره ان يقسم بين الناس فوزع بين الناس الشعرة والشعرتين وفي رواية انه قسم الايمن
والله تعالى اعلم بالصواب واختلف في اسم الحلاق فقيل هو خراش بن امية بكر المهملة آخره جيم ايضا وقيل
معمر وهو الصحيح على ما في العيني وفيه ايضا ورواه مسلم من طريق ابن عيينة فحلقه ثم دعا ابا طلحة فاعطاه
اياه ثم قال له الشق الايسر فحلقه فاعطاه ايا طلحة فقال اقسمه بين الناس والد من رواية حفص بن
غياث من هشام انه قسم الايمن فيمن يليه وفي لفظ فوزعه بين الناس الشعرة والشعرتين ولفظ الايسر
ام سليم وفي لفظ ابا طلحة فان قلت في هذه الروايات تناقض ظاهر قلت لا تناقض بالجمع بينها
بان نقول ابا طلحة كلا الشقين فاما الايمن فوزعه ابو طلحة بامره عليه الصلاة والسلام بين الناس
والايسر فاعطاه ام سليم زوجته بامره عليه الصلاة والسلام ايضا وفي رواية احمد لتجعله
في طيبك اينفع قال نعم الفتح وفي الجوانة وصححه هذا الحديث من طريق سعيد بن سليمان المذكور
ابن مساوة محمد بن عبد الرحيم ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الحلاق فحلق راسه ودفع الى
ابي طلحة الشق الايمن ثم حلق الشق الآخر فامره ان يقسمه بين الناس شعرة شعرة الحديث وعلى هذا فالظاهر
في قوله يقسمه في رواية ابي عوانة يعود الى الشق الايمن وكذا في قوله في رواية ابي عيينة فقال
تقسمه بين الناس واعلم انه وقع في بعض النسخ بالحاء المهملة آخره الكلب اتاه احدكم قبل قوله شنا عبد الله

بن يوسف والظاهر سقوطه ليطابق الحديث بما مر في باب ترجمة الباب المتقدم من قوله وسؤر الكلاب
قوله فليغسله على صيغة الامر للغائب وقوله بدل له وبعده قال العيني استدل به الشافعية
على ان وجوب غسل الاناء الذي ولغ فيه الكلب سبع مرات ولا فرق بين ولوغه وغيره من بوله وروثه
وبعده وعرقه وعلى ذلك وقال الرافعي في شرحه الكبير وعند مالك لا يغسل من غير الولوغ لان
الكلب طاهر عنده والغسل من الولوغ تعبد وقال الخطابي اذا ثبت لسانه الذي يتناول به الصيد نجس
علم ان سائر اجزائه في النجاسة بمشابهة لسانه فان جزء من بوله ماسه وجب تطهيره اينتفع فظهر
ذلك مما ذكره الخطابي ان مقصود البخاري بيان نجاسة سؤر الكلب تمسكا بالحديث وهذا اقرب مما قال الكلب
وعلم تطهير الاناء كما قال اليه العيني اخرا كما ذكرنا من سبق قوله سبعا هذا عند الشافعي وما لك
على ما هو المذهبه وعند الحنفية الغسل ثلث مرات يكفي وقد جاء بعض الروايات هكذا قوله سمعت
ابي وهو عبد الله بن دينار قوله الذي على وزن العصا وهو التراب الذي قوله فجعل ابي شرع واخذ قوله
يغرف اي يأخذ الماء بالغرف وبجعله في الخف قوله له به التيمم لاول الكلب والثاني الخف والماء يعني
ان المراد اخذ الماء بالخف لاجل دفع عطش الكلب القسطلاني في رواية بينما رجل يمشي بطريق
اشتد عليه الحر فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال
الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البير فملا خفه ماء ثم امسكه
بفيه حتى ارقى فسقى الكلب قوله حتى ارقاه اي جعله رقيا قال بعض المالكية اراد البخاري بايراد هذا
الحديث طهارة سؤر الكلب لان الرجل ملا خفه وسقاه به ولا شك ان سؤره يلاقيه واجيب
بانه انما يرد عليه دلالة على ان الكلب ترد الماء من الخف اذ يجوز انه غرف بيده ثم صبه في فيه او غسل خفه
ولا يلزم ذلك على تقدير ثبوت ما ذكر لان الرجل كان من بني اسرائيل فيجوز ان يكون في شريعتهم ذلك
هكذا يفهم من العيني قوله قال احمد بن شبيب بالجيم والموحدتين بينهما مثناة تحتية واحد وكان من
شيوخ البخاري لكن سماع البخاري منه هذا الفول محتمل فان قال وان كان من القال فلم لم يقل الكلا يفهم منه
السماع المتة وان قال فابو العبض والمقصود من نقله الاستدلال على طهارة سؤر الكلب وهذا
لا يدل عليه لان الكلام الذي ولغ فيه بحثا قال العيني بين في هذا الباب مسئلتين احداهما الماء الذي
يغسل به الشرع الثانية سؤر الكلب قال ولم لك فيه ثلاثة اقوال طهارته وبه قال مسند طهارته
سؤر الماء دون غيره وقدر الزائد قال القسطلاني وهذا رواية ابن القاسم والبيهقي روايتهما هذا
الحديث من طريق احمد بن شبيب المذكور موصولا لصريح الحديث قبل قوله تقتل بوله وبعدها
واو العطف وذلك في وقوع البيض نجسة لكن عليها علامة سقوطه ذلك في روايته
اجزء واوقف والاصيلي انه في رواية عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد شيخ شبيب بن سعيد
المذكور وح فلا يحتمل حينئذ فيه ان استدل على طهارة الكلب للاتفاق على نجاسة

وعلها قال ابن المنير لكن يقدح في نقل الاتفاق النقل السابق عن ابي يوسف حيث صح عن نقل نجسه وان بول ما يؤكل
طاهر وقال النشري كانت بنو خارج المسجد في مواطنها ثم نقلت وذرت في المسجد وتعمدت تترك
بنات الكلاب في المسجد حتى تنتنه وبالبول فيه والاقرب ان يكون ذلك ابتداء للعلة على اصل
الاباحة فمرور الحكم الامر بتكريم المساجد وتطهيرها وحمل الامر على الوجوب وهو الحديث استدل
للشيخ في طهارة الارض اذا اصابها يابسة وجفت بالشمس وبالهواء وذهب اثرها
وعليه يحمل ابي داود حيث قال باب طهور الارض اذا يبست الخ قوله فلم يكونوا يرشون نفي الراوي
ابلغ من نفي الفعل لان النفي ليس فيه جريان الماء بخلاف الفعل قوله ابي السوء بفتحتين وفي
بعضها قبيل كون القاف قوله ابن حاتم الحاكم لفظا ومعنى قوله فسألت عن حكم صيد الكلب بدليل
الخ ايضا قوله اذا ارسلت على صيغة الخطاب قوله المعلم على صيغة اسم المفعول من التعليم
قوله فحل على صيغة الامر كان قوله فلا تاكل على صيغة النهي قوله ارسل على صيغة الحكاية
مفعوله قوله باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين بفتح الميم على صيغة الظرف قوله القبل
والدبر مجرورين على البيان للمخرجين الدود فاعل يخرج قوله القلة بفتح القاف وسكون اللام
واحدة القلل قوله وقال جابر يريد ان غير الخارج من السبيلين كالقيء ليس بناقض للوضوء و
نقضه للصلوة لا يوجب نقضه للوضوء قوله الا من حديث ابي خراش ونحوه من الخارج عن السبيلين
قوله ويذكر فيه عن ابي هريرة بصيغة التمريض كان قال مثلا تعليق بصيغة التصحيح قوله الرقاع بكسر الراء
في القاموس في تركيب رقاع ككتاب ورقات الرقاع جبل فيه بقع حمرة وبياض وسواد ومنه
سمي غزوة ذات الرقاع او لانهم لفوا على ارجلهم لما نفيت ارجلهم وقيل سميت به لرقاع
كانت في الوانها قوله نزى على صيغة المجهول وهو عباد بن بشر وقيل عمارة بن حزام والكل القسطلاني
بالاول قوله فنفخ هو بالنون والخاء المفتوحتين في القاموس نزف ماء البئر نزحه كله
والبئر نزحت كنزفت فيهما لازم ومتعد وفيه ايضا حكاية عن بيبة في هذا المحل فقربا خرج
رجلان في قلاة فلاحت لهما شجرة فقال احدهما اري فوقها قرصدودا فقال الآخر انما هي عشرة
فظنه يقول عشرة فجعل يقول وما غنا اثنين عن عشرة فضرط حتى مات قوله ومضى في صلوته
كانه فاسد مبني على عادم الشهيد قوله في جراحاتهم بالكسر قال العيني ومن له جراحة لا يتوكل الصلوة
لاجلها بل يصلي وجراحته اما معصبة بشيء او مربوطة بجبيرة ومع ذلك لو خرج شيء من
ذلك لا يفسد صلوته بمجرد الخروج ولا بد من السيلان ووصوله الى موضع يلحقه حكم التطهير
والدليل عليه ما رواه ابن ابي شيبة عن هشيم عن يونس عن الحسن باسناد صحيح انه كان
لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا وهذا مذهب ابي حنيفة انتهى قوله وقال طاوس هو ابن
كيسان الحميري احد اعلام التابعين وعباد الله الصالحين اسمه ذكوان وسيجيء ما فيه الآن كان

طاوس القراء محمد بن علي هو ابو جعفر المعروف بالباقر لانه كان يبقر المعلوم اي يشقها بحيث ظهرت
حقايقها وهو ايضا احد التابعين الاعلام الاجلاء وكذا ابوه علي رضي الله عنه روى هذا موصولا
عن الاعمش قال سالت ابا جعفر الباقر عن الرقاق فقال لو سال رجل من ندم ما عدت منه الوضوء
وقال الكرماني يحتمل ان يكون علي هو محمد بن علي المعروف بابن الحنيفة والظاهر
الاول واما ابوه فهو امام زين العابدين علي بن الحسين علي رضي الله عنهم واما ابنه فهو الامام
جعفر الصادق قوله واهل الحجاز عطف العام على الخاص لان طاوسا ومحمد بن علي وعطاء
كانوا من اهل الحجاز واعلم ان طوسا كزبير تحت كان يسمى طاوسا فلما تحنث سمي طوس
ويكنى ابا عبد الرحيم وهو اول من تفنى في الاسلام ويقال اسلم من طوس وكان يقول
ان ابي كانت تمشي بالنمايم بين نساء الانصار تولدت في هذه الليلة التي مات فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفاطمتني يوم مات ابو بكر رضي الله عنه وبلغت الحلم يوم مات عمر رضي الله عنه
وتزوجت يوم قتل عثمان رضي الله عنه وولدت لي يوم قتل علي رضي الله عنه فمن مثلي كذا في القاموس
قلت هذا طاوس المحدود المشهور بل طوسي كزبير كان سمي قبل التحنث بطاوس قوله وقصر في صيد
الماشي قوله بئره بفتح الموحدة وسكون المثلثة ويجوز فتحها وبالواو جراح صغر في القاموس
البئر الكثيرة والقليل وجراح صغير وقيل للجوهري صغير غلط وجر ك بئر وجمعه مثلثة
بئر وبئود وبئار وهو بئر انتهى وفيه ايضا في باب الميم وفصل الحاء والجيم كفعيل لعمة يقال لها
جراح كقطام كغراب القدوح انتهى وفي الصباح بئر بكي بئن بالموحدة والزاي المهملة والقاف
وهو بالصاد والسين والزاي يمحى واحد قوله ابن ابي اوفى بضم الهمزة وسكون الواو بعدها فاء هو
الصحابي بن الصحابي شهد بيعة الرضوان وما بعدها من المشاهد وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة
رضي الله عنهم مات سنة سبع وثمانين وقد كف بصره اسمه عبد الله قال العيني هو اخذ من راه ابن
حنيفة من الصحابة ورويا عنه ولا يلتفت الى قول المنكر المتعصب وكان عمر ابي حنيفة حينئذ
سبع سنين وهو بين التمييز هذا على الصحيح من ان مولد ابي حنيفة سنة ثمانين وعلى قول
من قال انه سنة سبعين يكون عمره سبع عشرة ويعد ان يقيم صحابي في بلده وفي اهلها من لا يراه
سيما من له شغف بالعلم قوله ليس عليه الا غسل محاجمه اي مواضع محاجمه واعلم ان قول البخاري
ليس محجمة عندي بحيضة رحمهما الله قال في واحمهم بن احمد وقول الصحابي ولد كان
محجمة له تاويله تحمله على القليل الغير الجاري لان لفظ الازعام المغربي قد يراد به بفتح
الميم والموحدة وبضم الموحدة قوله اي في صلوة ابي في حكمها اي في انواعها وهو ثوابها والتنكير فيها
للتنويع اي نوع صلوة قوله ما كان اي ما دام كما في بعض النسخ قوله ينتقل الصلوة حال
من الظرف الذي هو خبر كان ويحتمل العكس اي خبر بعد خبر قوله ما لم يحدث كانه حمل الحدث على البول

اي ما لم يمات بالحديث قوله لجيء هو الذي لا يفهم ولا يتبين كلامه وانكان من المرد قوله ما لم يحدث كانه
حمل الحدث على البول والغائط واستبعد ان يكون مرادين لان المنتظر في المسجد لا يحدث بالبول والغائط
في المسجد فاستفسر عن مراده واجاب ابوهريرة بان المراد الفرد ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان
الخارج من السبيلين شامل للريح ايضا كما هو شامل للبول والغائط وان مجرد التردد في وجود
الريح لا يقتضي ما لم يحصل له العلامة وقد وقع الاختلاف في الريح الخارجة من الفبل ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي ويحتمل ان يكون هشام بن عمار ويكنى بابي الوليد ايضا ويروي عن ابن
عيينة ايضا وكنيته القسطلاني بابي الوليد قوله ابن عيينة بضم المهملة وبالتحتيتين اللتين بعدها
نون وفي رواية ابن عساكر سفيان بن عيينة كما في القسطلاني قوله عن الزهري هو محمد بن مسلم
بن شهاب الزهري قوله عباد بفتح المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم الانصاري قوله عن عمه عبد الله
بن زيد لا ينصرف اي عن الصلوة اي لا يتركها ولا يخرج مع صوت والاخرى تخرج مع ريح وربما
يجتمعان وتوضيحه ان رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه يخيل اليه انه يجد خروج الشيء في الصلوة
فقال صلى الله عليه وسلم انه يجد الشيء في الصلوة حتى يخيل اليه فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد
ريحا وهو جواب مطابق للسوال لان سوال هذا وهو في حالة الصلوة لا يوجد غالبا الا مع الاخراط
او فناء فاجاب عليه الصلوة والسلام بانه لا ينصرف الى آخره وليس هذا حصرا للنقض للخارج من
السبيلين فالقليل المذكور ان اراد بهذا الكلام نضرة البخاري وتوجيه وضع هذا الحديث في هذا فليس
بشيء انتهى ولا يخفى عدم ورود المنع على قوله وفي حالة الصلوة لا يوجد غالبا الا مع الاخراط او فناء
بانه ربما يوجد بغاث او هم من التم فلو كان خروج الدم ناقضا للوضوء لما كان الجواب مطابقا
فعلم انه غير ناقض وذلك لان اهتمامها خارج عن سوال السايل لان سوال عما يخيل اليه
ولا يخيل في الرعاف والدم فلم يرد عليه انه قد يخيل الى المصلي خروج شيء من البول فاجيب بما هو
في حكمه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فباعتبار وجود النقض من الخارج عن السبيلين ولم
لم يرد على الحصر لا يكفي في ذلك مطابقة البعض كما مر جوابه وقس عليه الحديث الآتي موصولا
ومفصلا قوله فتية بضم القاف على لفظ التصغير وقد مر ايضا قوله عن مسندة على صيغة اسم
الفاعل من الاسناد قوله ابي يعلى على صيغة المضارع قوله محمد بن الحنفية اسم امه خولة بنت جعفر
الحنفي اليمامي وكانت من بني حنيفة سبيت ايام ابي بكر وكان ابوه وهو علي رضي الله تعالى عنه
احق ان ينسب اليه تميز ابينه وبين اولاده من فاطمة رضي الله تعالى عنها قوله مذي بفتح الميم والذال
المعجمة المشددة ممدودا من الذي وهو ماء رقيق يخرج عند الملاعبة مع الاهل بلا دفق قوله
فاستحييت وفي رواية فكنت استحيي ان ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان ابنته قوله المقداد بكر
الميم وسكون القاف وبالمهملتين ولا تاتي بينه وبين ما روى ان رسل او عمار رضي الله عنه الوضوء

اي ليس فيه الغسل قوله ورواه شعبة عن الاعمش عن عدي عن ابن الحنيفة والاعمش هو سليمان
بن مهران قوله ابي سليم بالفتحات قوله يسار بفتح المثناة التحتية قوله قلت بيان لسال على سبيل التفنن
في الكلام قوله ارايت اخبرني قوله ولم من بضم التحتانية وسكون الميم آخره ونون مكسورة من الاقتاد
وفيه لغة اخرى الباء وضمها مع فتح الميم وتشديد النون والرواية في الاصل وهي اللغة العليا
قال عثمان الجمهور على انه منسوخ وقد جاء اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل واستدل
البخاري بهذا الحديث على وجوب الوضوء وذكره لذلك لان خروج المذي غالبا في هذا الحال سواء ثبت
وجوب الغسل امر لا قال ابن بطال اما حديث عثمان فاقل احواله حصول المذي من جامع ولم ينزل
فهو في معنى حديث مقداد في ان فيه الوضوء وان اجماعه من كبار الصحابة كعثمان وعلي والزبير
وطلحة وسعد وهو لاء خمسة من العشرة المبشرة وابن مسعود وابن خديج وابو سعيد الخدري
وابو ايوب الانصاري وزيد بن ثابت وابن عباس وغيرهم كانوا على ان لا غسل الا بالفرج في الفرج
الا بانزال لكن البعض منهم قد رجع عنه واختار الظاهرية عدم وجوب الغسل قال عثمان
اي ذكر الحكم في جوابه الاشعر رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلا يظن انه من مجتهداته قوله
النضر بفتح النون وسكون المعجمة قوله عن الحكم بفتحتين قوله ذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف
قوله الخدري بضم المعجمة وسكون المهملة قوله ارسل الى رجل الى قتله يقطر قوله وراسه جملة حالية
والرجل هو عنبان بالكسر وقيل بغيره وسلم من على رجل فجعل على ان صلى الله عليه وسلم فارسل
اليه قوله لعلنا كلمة لعل يحتمل ان يكون على حقيقتها ويحتمل ان يكون للتحقيق وهو كثير قوله
عجلناك بفتح الهمزة وسكون المهملة من الاعجال اي حملناك على العجلة قوله اذا اعجلت بضم الهمزة
على بناء المجهول قوله او اقحطت بفتح القاف وكر الحاء على بناء المعلوم وقيل بضم القاف لكن المحدثين
يقولون بفتح القاف ومعناه عدم الانزال في الجماع مستعار من قحط المطر وقيل المشهور اقحطت
بالهمزة يقال للذي اعجل من الانزال في الجماع او جامع ولم ينزل اقحط وكله اما للتنويع في الحكم
او شك فالتنويع باعتبار تفهيم الحكم وشموله لمن اعجل من خارج فلم ينزل ومن لم يحفظ نفسه قوله
فعليك الوضوء يجوز في الوضوء الرفع على الابتداء والنصب على انه مفعول عليك لانه اسم فعل
بمعنى الزم وفي الحديث دلالة على كمال الاخلاص للمولى واطاعته لدعوته صلى الله عليه وسلم
وعلم ان ليس على الذي لم ينزل الماء بعد اولج غسل بل وضوء وقد مر تفصيله قوله تابعه
اي تابع وهب بن النضر قال حدثنا شعبة وكان في رواية المختصر اخبرنا وبابي بن الاسناد
على حاله كذا في العيني ثم قال العيني في بعض النسخ حدثنا شعبة بدون لفظة قال وهو الاولى
سواء ذكر الفا اي قال وهب حدثنا شعبة او تتبع لكن لم يتعرض لوجه ذكر البخاري هذا اللفظ
في بعض المواضع وتركه في اخرى مع كونه مرادا واحدا للتنصيص على ان ما بعده على التحقيق

والمقام يقتضي ذلك قوله ولم يقل هذا الكلام البخاري اي لم يذكر هذا ان الشيخان في متابعتهما
للنظر وروايتهما عن شعبة لفظ الوضوء وبل قالا فغلبك فقط بحذف المبتدأ وهو الوضوء
بقرينة ذكره في الرواية السابقة كذا في القسطلاني نا قلا عن البرماوي والكرماني وقال
الشيخ ابو بحر فاما يحي فهو كما قال فقد اخرجه احمد وابن حنبل في مسنده عنه ولفظه فليس عليك
غسل واما عند فقد اخرجه احمد ايضا عنه ولفظه فلا غسل عليك عليك الوضوء وهكذا
اخرجه مسلم وابي خزيمة والاسمعيلي وابو نعيم من طريق شعبة وكذا ذكره اصحاب شعبة كابي
داود والطيالسي وغيره عنه وكان بعض شراح البخاري حدثه عن يحي عند رمعا فاقة له
بما لفظ يحي اينقي وقال العيني واما لفظ فليس عليك الغسل قوله باب الرجل ابي هذا باب
في بيان حكم من يوصي بغزوه وروي بضم التحتانية وفتح الواو وتشديد الجيم آخره همزة كذا
في العيني والاظهر اذ يقال باب حكم وقعه من يوصيه بغزوه قوله سلام بتخفيف اللام وعقبة بضم
المهملة وسكون القاف وكريب بالتصغير قوله افاض اي دفع قال الجوهري
افضنا عرفة مشيئة بولد وليس بعربي وقال العيني قوله من عرفة اي من وقوف عرفة لانه
اسم الزمان والدفع كان من عرفات لانه اسم المكان وقيل جاء عرفة كرفات اسم للمكان
ويشهد به كلام القاضي في تفسيره قوله عدل الى الشعبي اي توجه اليه والشعب بكسر المعجمة وسكون
المهملة الطريق في الجبل قوله اصب بفتح الالف وضم الصاد المهملة وتشديد الموحدة والمفعول محذوف
اي الماء وسنه يعلم جواز التوضية والاستعانة بالمغيرة اي الوضوء وهذا امر وضمنه تذكير
على البعض قوله ويتوضاء قال والجملة حالية ويجوز وقوع المضارع حالا بلا واو وقيل بل هو خبر
مبتدأ محذوف والجملة الاسمية حال ويحتمل ان يكون الواو للعطف على ما قبله فان المقصود
الاخبار عن وقوع فعل وفعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله المصلى اي مكان الصلوة وهو بضم الميم
وفتح اللام قوله اما بك اي قوام بك حدثنا همر بفتح المهملة قوله جبير بضم الجيم وفتح الموحدة على
صيغة التصغير قوله مطعم على صيغة اسم الفاعل من الاطعام قوله المغيرة بضم الاول وكسر الثاني قوله
يحدث حملة حالية قوله انه كان اي المغيرة روى عروة كلام ابيه بعبارة نفسه ولا تحقيق القائل
اني كنت قوله وانه ذهب الضمير ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الكلام ايجاز اي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذهب ثم جاء فاراد الوضوء قوله وان مغيرة في بعضها المغيرة باللام قوله جعل
بعني شرع واخذ قوله وهو يتوضاء جملة حالية قوله وفعل الفاء لتفصيل المجمل وسح على الخفين
اضاف ذكر المسح للتنصيص على ذلك لكون الحكم محتاجا الى مزيد التاكيد وذكرت كلمة الالصاق
في الراس وكلمة الاستعلاء في الخف تفرقة بين المحل الاصيل وبين ما ينزل منزلته قوله باب قراءة القرآن
بعد الحديث وغيره اي بعض القرآن من الاذكار او قيل المذكور من قراءة القرآن وذلك البعض شامل لما ذكر

والكتابة ايضا قوله وقال منصور تعليق من البخاري قوله لا باس بالقراءة في لحام حضه بالذكر لان
الغالب ان الداخل فيه يكون صاحب حدث وتلوث ويكتب بحا صيغة المصدر اي بكتابتها
عن عطف بحا بالقراءة وفي بعضها بحا صيغة المجهول من المضارع قوله الرسالة اي التي لا تحلو عن القرآن
والاذكار قوله بحا عين وصوته احترازا عن الجنب الداخل في الحمام غالبا قوله وقال حماد بفتح المهملة
وتشديد الميم وهو ابن سليمان فقيه الكوفة وشيخ ابي حنيفة رح وهو افقه اصحاب ابراهيم
النخعي مات سنة عشرين ومائة قوله انكان عليها اي على اصحاب الحمام قوله اذا رهو الثوب الساتر لاسفل
البدن كما ان الرداء الثوب الملقى على اعلاه ووجه المناسبة للترجمة ان التسليم من الاذكار
اما كان لفظ السلام من اسماء الله تعالى او كان الجملة دعائية وما لا يليق الذكر قوله بخزة بفتح
الخاء المعجمة وسكون الزاي المعجمة ساكنة قوله اخبره الضمير المنصوب للزبير قوله بميمونة بفتح الميم وسكون التحتية
قوله فاضطجعت اي وضعت الجنب واصله قال ابن عباس فاضطجعت قوله في عرض بالفتح وهو اقصر
الاستدارتين ما ان الطول اطولها وقال العيني عن البعض ان ضم العين غير صحيح وجوز البعض
الضم والاول اشهر واصح قال النووي هو صحيح وقال القسطلاني في شرح شيخ ابن حجر واجيب بانه كما قال
في طولها فعين المراد وقد صحت به الرواية عن جماعة منهم الداودي ولا يصح فالاوجه للاكثار انتهى
وفيه انه فرق بين صحت الرواية عن البعض وبين يصح للبعض اياها قوله الوسادة في الفراش وساد
ووساده بالكر هما لين وسايد ووسد بضمتين جماعة قوله او قبله عطف بحا انتصف الليل ان قدر
عامله اي او كان الزمان قبله اي قبل نصف الليل هذا اذا كانت كلمة اذا شرطية ويكون استغفاره
جزاءها ويحتمل ان يكون اذا ظرفية متعلقة باستيقظ وعطف قبله وبعده عليها وهذا اظهر
قوله فيفعل يصح اي شرع في بعضنا في مجلس الحاجة قوله فقمت فصنعت مثل ما صنع هذا هو موضع المطابقة
بين الحديث والترجمة من حيث انه فهم من التشبيه في قوله فصنعت مثل ما صنع انه في قوله القرآن آيات
جزما ولا شكال انه فهم من السياق في قوله وان فوه ينفث الوضوء فيكون في انه في حالة الذكر
مع ان الظاهر انه النبي صلى الله عليه وسلم اطلع بحا قراءته ليفهم فوزه عليه السلام اياه عليها
في تلك الحالة واشكل على البعض فهم هذا فقال ان موضعها قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وهو غير
صحيح لان فوه صلى الله عليه وسلم غير ناقض للوضوء ولعله حمل الصنع على ما يعضد الافعال كما هو
المتبادر بحسب اللغة فلا يتناول القراءة لكن الترجمة شاهدة بان البخاري حمله على ما يعم
من الافعال والاقوال بمقتضى سياق الحديث والمقام وقد ذكرنا ان الترجمة قد يكون شارحة
للحديث قوله الحنيفية ابي في حاجته لا غير قوله يفتلها اي يدلكها هذا اما للتنبيه على انه قد
لا حاجة بوضع القيام وهو اليمين فانه كان قائما او لانه كان اليسار كما جاء في بعض الروايات
او للشفقة كما يفعله الام المشفق بابنه قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الحاجة ست مرات
فيكون المجموع اثنتي عشر ركعة قوله ثم خرج اي من بيته ركعة احدى واوتر اي صلى ركعة احدى واثنتا عشرة ما قبلها

من الركعات وقد اقوله ثم خرج اي من الحجرة الى المسجد ولم فصلى الصبح اي فرض هذا الوقت بالجماعة
ولم باب من ينتظر الامام العيني للثقل بالعين والثين المعجمتين والمثقل من الاثقال وهو
من يبرض من طول القعد والوقوف وهو نوع من الخماع لانه اخف منه والثقل صفة للعيني
كذا في العيني وبناسبه ما في القاموس ثقله تثقيلا جعله ثقيلا واثقله جعله ثقيلا وهذا هو
المذكور في الترجمة ليس بالقياس الى جميع الاسباب الموضوع بل بالنسبة الى الخفيف العين المثقل ولا
يفهم من عبارة القسطلاني انه من الاثقال والتثقيل ولم خسفت الشمس بالكاف وخسف القمر
وقد يعرف ايضا بان الخسوف بالخاء لذهاب كل النور والكسوف لذهاب بعضه ق قيام جميع
فايم وقيل يجوز ان يكون مصدرا وصف به كما نفذ ولم آية اي اشغالهم بالصلوة للظهور
اية دالة على امر عظيم وقال القسطلاني اي علامة لعذاب الناس ولم بخلاف الخسف قال العيني
مطابقة للحديث للترجمة ظاهرة في قوله حتى تجلاني الخسف لانه لو كان منثقلا لكان ينتظر الوقوف
لانه كالخماع والدليل على انه لم يكن مثقلا انها كانت تصب الماء على راسها ليزول الغشي
ويدل له على ان مواصلها كانت حاضرة انيقع وهو يجلي اي كشفت اي اظهر الغشي
حتى عطاني ولم فانصرف اي من الصلوة ولم الا قد ابيضت روية عين كاني القسطلاني ولم
في مقابي بفتح ليم ولم حتى الجنة والنار بالرفع والنصب والجر فيهما كاني القسطلاني لكن اشار
الى ما في وجه الجر من الاشكال وقد مر هو مع جوابه ولم او قربا منها او للشك والمضاف اليه
مثل الفتنة ولم فاما المومن او الموقن شك من فاطمة ولا ادري من كلامها وقولها فيقول
جواب اما ولم بهذا الرجل اشارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ق فاجبنا اي قبلنا نبوته ومتابعته
قبل الاجابة بقية العقايد والاتباع في الاحكام ولم ان كنت كلمة ان مخففة من الثقيلة
واللام هي التي تعرف بها وقال القسطلاني في همزة ان الكسر والفتح ورجحه البدر والدماميني
بل هو المتعين كما سبق تقريره في باب من اجاب الفتيا من كتاب العلم انتهى ولم او المرتاب
شك من فاطمة وقوله لا ادري من كلامها وقوله فيقول جواب اما فقلته على صيغة
التكلم ولم باب مسح الراس كله بالاضافة اي هذا باب بيان حكم مسح الراس كله ولم يقول ثم بنى
على ان كلمة الباء زايدة كما هو مذهب مالك وجواب الحنفية مذكور في كتبهم وهو ان
اصل الباء ان يدخل على الوسايل والوسايل يراد منها ما به يحصل المقصود فلا يراد كلها بل
بعضها فاذا دخلت على المحل اخذ حكم الوسايل في ايراد البعض اذ لو كان المراد كلها لترك
الباء ولم ابن المسيب بفتح الخنايئة ولم تمسح على راسها اي على جميع راسها فانها في حكمه
ولم وسيل عن مالك السايل عمد اسحق بن عيسى ولم بعض راسه وفي نسخة على بعض راسه
في بعض النسخ ببعض راسه وجاء الباء بمعنى على وبالعكس ولم فاخذ ابو مالك في جواب المسلم
لحديث عبد الله المذكور بعد مفصلا وحاصله عدم الاجزاء ولم من عمرو بالواو ولم عن ابيه هو يحيى

وهو ابن عمارة بالضم وتخفيف الميم ابن ابي الحسن ولم وهو جد ابي الوليد القايل هذا الحديث هنا
عمرو اخو عمارة على الجاد لانه عم ابيه وعمرو كما سياتي الآتي ولم استطيع بهمزة الاستفهام
الداخلة على صيغة المخاطب من المضارع ولم واستنثر اي اخرج الماء من الانف وفي بعضها وتنثر
ولم ثم مسح راسه بيديه هذا هو الذي احتج به مالك في جواب المسالة لكن لا يتم الا اذا ثبت
ان فعله كان على سبيل الوجوب بل يجوز ان يكون على سبيل السنة كما في غسل اليدين للمنفضة
ولا استنشاق وبالجملة ليس جميع الاشياء الموجودة في هذا الوضوء من الواجبات بل بعضها
من السنن فيجوز ان يكون مسح كل الراس كذلك على انه معارض بحديث مغيرة انه صلى الله عليه وسلم
مسح على الناصية فالاولى ان الرد الى المكان الاولى ليس بواجب اتفاقا ولم باب غسل الرجلين بالاضافة
التوقي في بشناة فوقية مفتوحة ثم موحدة مضمومة ثم نون واسكانه ثم بزاي ثم جيم ثم بكاف
ثم باء النسبة في القاموس بتوذك اسم موضع وابو سلمة موسى بن اسمعيل التبوذكي قيل له
بتوذكي لانه نزل دارة قوم من بتوذك او لانه اشتري دارا بتوذك ولم وهيب على صيغة المضغر
ولم عن عمرو بالواو وكذا الثاني ولم عن ابيه اي يحيى المذكور في الباب المتقدم ولم شهدت اي حضرت
عمرو بن ابي الحسن ومر ذكره قريبا ولم سال محمد الله جملة حالية ق بتوفيق المثناة الفوقية
وسكون الواو وبالراء وهو اناء يشرب فيه اوطست او قدح او مثل القدح من صفر او حجر
ولم لهم اي لاجل اداتهم ولم فاكفاه على صيغة الماضي من الافعال وفي بعضها فكفاه
ولم ثلث غرفات وفي بعضها بدون لفظ ثلث وغرفات بفتح المعجمة والراي ويجوز ضمهما او
ضم المعجمة مع اسكان الواو وفتحها ثم انه يحتمل ان يكون الثلث لها او لاحدها ولا اظهر قال
القسطلاني بمضمض مع كل واحدة من الثلث ثم يستنشق ويمخطه النوبي او ثلث
غرفات يمضمض بها وثلث يستنشق بها وهي اضعف الصور المتقدمة الى ذكرها وقال
العيني الظاهر انها كانت للمضمضة ثلاثا وللاستنشاق ثلاثا لانه ثبت فيما رواه الترمذي
انه مضمض واستنشق ثلاثا قال وكل ما روي على خلاف ذلك على الجواز انتهى واعلم
ان ظاهر لفظ هذا الحديث المذكور في الباب يقتضي خلاف ما ذكره العيني وتاييده بما روى
الترمذي على تقدير التسليم لا تقبل فيه بل الروايات الواردة في هذا المقام واردة باختلاف
كثير فليكن هذا الحديث ورواية الترمذي من ذلك ولم فغسل يديه مرتين مرتين اي
غسل كل يد مرتين مرتين وهذه الرواية على الغلبة لرواية غسلهما ثلاثا والماء مذاهب
وستمسكات في كيفية الوضوء فذهب كل الى ما عرفه او ترجح عنده ولم ثم غسل رجله
الى الكعبين هذا موضع الترجمة ولم باب استعمال فضل الوضوء والناس اي هذا باب
بيان جواز ذلك والفضل ما يبقى من الماء بعد التوضي او الذي يتقاطر بعده كذا في العيني

والآخر هو الذي اختلف في طهارته ونجاسته والفتوى عند الحنفية على طهارته في الوضوء
بالنفق قوله وامر على لفظ المعلوم من الماضي قوله جبر بجيم مفتوحة وباء ايحي بينهما تحتانية
قوله اهله مفعول امر والمراد به من كان في بيته من زوجة اولاده او الزوجة فقط وضمير
الجمع يعود اليهما كما في قوله تع اذ قال لاهله امكثوا في بفضل سواكه روي انه كان جبر يستاك
ويعطي راس سواكه في الماء ثم يقول لاهله توضئوا بفضله لا يرى به باسا كذا نقل العيني فر لما كان
السواك من سنن الوضوء كان الظاهر ان المراد منه السواك المستعمل مبتلا بماء الوضوء وهو
لا يبرئ عن نقاوة في تلك الحال فعلم منه انه كان طاهرا وكذا الماء المتقاطر منه حتى لا يتنجس الماء الذي
لاقى وجه الوضوء بذلك الماء قوله الحكم بفتحتين قوله ايا بحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وسكون
التحتانية وبالفاء آخره تاء واسمه وهب قوله خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
اخرج النبي صلى الله عليه وسلم قال القسطلاني وفي رواية كان خروجه صلى الله عليه وسلم من خيمة
حمراء من ادم بالابطح بمكة قوله بالهاجرة اي نصف النهار عند شدة الحر كذا في القسطلاني
وفي القاموس نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر او من عند زوالها الى العصر قوله فاتي
على صيغة المجهول قوله بوضوء بفتح الواو وكذا الآتي قوله فجعل اي اخذ وشرع الناس ياخذون
قوله من فضل وضوئه كلمة من للتبعيض اي بعض فضل الوضوء ويحتمل ان يكون كلمة من للابتداء
فيتمحض التمسح للتبرك كانه اشارة الى تفهيم في اخذ الماء للتحام ومسح الاعضاء للفلنه
وبين يديه جملة اسمية جئ بها ظرفية وقعت حالا والعنزة بالفتحات في اطراف من العصا
واقصر من الرمح وفيه زج كزج الرمح قوله وقال ابو موسى هذا طرف من حديث طويل اخرجه البخاري
في المغازي فاوله عن ابي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة ومعه بلال فاتاه
اعرابي فقال الا تنجز لي ما وعدتني قال ابتر الحديث دعا بقدح بفتحتين قوله فيه ماء جلة وقعت
صفة لقدح قوله وهي بميم مفتوحة وجيم مشددة على صيغة الماضي اي صب فيه ما تناول من
الماء وادخله في فمه المبارك قوله وجوهكما الخطاب لبلال وابي موسى ويكون التبرك به لطفا عليهما
ويحتمل ان يكون ذلك لاجل مرض وعلم من الحديث ان المراد من غسل اليدين والوجه هو الذي
يكون في حال التوضي وهو وجه مطابقة الحديث للترجمة قوله وفوركما بالنون والمهملة المضمومتين
جمع فور وهو الصدر فما كان لعابه صلى الله عليه وسلم اطيب من المسك واحلى شاما من العسل واللبن
كان فيما لعاب غيره عليم بعيدا عن الصواب قال العيني ذكره العلماء لعاب عين النبي صلى الله
عليه وسلم قوله واخبرني محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة قال القسطلاني والذي اخبر به محمود
هو قوله عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو انتهى
وهو غير مذكور هيهنا واكتفى هيهنا بالعبارة المذكورة عن المروي عنه عن محمود بن الربيع قوله على

صيغة الماضي اي دعى بالفم قوله من بيوتاي بي صلى الله عليه وسلم بماء من بيوتهم اي من بيع وقومه
قوله وقال عروة اي ابن الزبير بن العوام وهو عطف على اخبرني محمود بن الربيع هذا ايضا كلام
ابن شهاب قوله يصدق كلواحد اي من مسور ومن مروان الذي كان عند بلفظ وغيره فلما
توضاء هذا كلام قال له عروة بن مسعود الثقفي وذكره عند مشركي مكة زمن
الحديبية حين رجع من عند النبي صلى الله عليه وسلم اي بمكة وهو مذكور في حديث
طويل يأتي في كتاب الشروط وهو حدثني محمد بن بكر حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر قال اخبرني الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان
يصدق كلواحد منهما حديث صاحبه الى ان قال ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة
الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا
واذا توضاء كادوا يقتتلون على وضوئه الى آخر ذلك الحديث الطويل كذا في العيني
وبالجملة يفهم من احاديث الباب الطهارة ماء الوضوء فيستفاد منه جواز
التوضي به ويفهم منه ان عروة ابن الزبير هو الراوي عن مخرمة ومروان
وهو غير عروة بن مسعود الثقفي الذي جاء عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع
الى مشركي مكة زمن الحديبية وفي اشتبه هذا هذا على بعض الاوهام قوله قال
اي ابن شهاب ذكر ابن شهاب كلاما قبل ذكرنا اخبروذكره هيهنا قرينة لكون
المحبة من الوضوء قوله كانوا من الافعال الناقصة وفي بعضها كادوا كادوا من
الافعال المقاربة قال الكرماني ونعم ما قال وقع هذا على سبيل المبالغة في تهالك
الصحابة على وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم والا فمعلوم ان التقاتل الحقيقي لا يقع
بينهم بسبب ذلك قطعا وانما كان له محل ان يبذل الفحي على تراب قدميه وبول الارواح
والاشباح بين يديه صلى الله عليه وسلم قوله باب هو ساكن موقوف مذكور بدون
ترجمة ذكر ليكون فاصلا بين الحديث السابق وبين اللاحق مع ما بين السابق واللاحق
مناسبة تامة باعتبار وترتب الماء وبيان حال الوضوء ومن عادته انه يذكر الباب
الذي هو بمنزلة الفصل للباب الذي قبله بلا ترجمة وهو ساقط في رواية الاكثرين
كما في القسطلاني قوله وهبت بي على صيغة المؤنث فاعلها خالتي والباء في بها للتعدية
قوله وقع بلفظ الماضي وفي بعضها وقع بكسر القاف وبالتنوين بعضها بالجيم بدل القاف
والثاني عند الاكثر ومال الجمع الى معنى وجع ومعنى وقع في الوبيض قال القسطلاني
في معنى وقع بالتنوين على صيغة الصفة اصابه وجع في قدميه او بشتي لحم رجليه

من الخفاء الغلظ الارض والجارة قوله من وضوئه بفتح الواو قوله الى الخاتمة النبوة هو بكسر
التاء من الختم بمعنى البلوغ الى آخره الشيء اى فاعل الختم واما الخاتم بفتح التاء فهو بمعنى
الطابع والجملة كان دليلا على ختم النبوة صلى الله عليه وسلم فان الرسالة للرسالة اذا تمت
ختمت قوله زر الحجلة بكسر الزاء المنقوطة وتشديد الراء وعين المنقوطة والحجلة بفتح الحاء والجيم
واحد حجال العروس وهو بيت كالقبة يزين بالثياب قال ابن الاثير الحجلة بالتحريك بيت
كالقبة يستر بالثياب ويكون له ازرار كبار وقيل المراد بالحجلة الطير المسمى بالقبجة فيصير
الاثنتي حجلة والذكر يعودي وزهاء بيضها اثنتي ويؤيد هذا ما في الحديث آخر مثل بيضة
الحمامة وروي ايضا زر بتقديم الراء على الزاء المعجمة فالراء من الزر البيطرة والقاموس زرت
الجارة تزره وزرغورت ذنبها البيض وفيه ايضا بالجيم وفصل القاف بينهما بوحدة
القع والحجل والقبجة يقع على الذكر والانثى قوله باب من لم يتمضمض في بعضها مضمض بدون التاء
قوله مبني على صيغة اسم المفعول قوله غسل اي الطهر قوله او مضمض كلمة او للشك من الراوي
اي شك في بيان غسل الطهر انه بلفظ ثم غسل او بلفظ ثم مضمض او ان كلمة او بمعنى الواو
قال العيني وهذا اقرب الى الصواب لانه لا يقال في غسل الطهر في الوضوء الا مضمض والكلام
يطلق على الغسل اشتى قوله من كفة واحدة بفتح الكاف وتشديد الفاء وفي بعضها من كفاءة
ممدودا وفي بعض من غرفة قوله ففعل ذلك اي المضمضة والاستنشاق واعلم انه وجد في
بعض النسخ الحاضرة بعد قوله ففعل ذلك ثلثا قوله غسل وجهه ثلثا والعمل لم يطلع عليه
الكرماني وغيره حيث اعتذر واعن ترك ذكر غسل الوجه في هذه الطريق والا فلا مانع يمنع عن
حمل هذا على غسل الوجه بعد ذكر المضمضة والاستنشاق ولا موجب لحمله على غسل الفم
بعد ذكر المضمضة وغسل الفم كيف وقد تبادر بما سبق وبما يأتي من طرق هذا الحديث ولعله من تصرف
البعض قال الكرماني فان قلت لم يذكر غسل الوجه قلت هو من باب اختيار الحديث ذكر
ما هو المقصود وهو الذي ترجم الباب لاجله مع زيادة بيان ما اختلف فيه من التثليث في المضمضة
والاستنشاق وادخال الرفق في اليد وتثليث غسل اليد ومسح ما اقبل وادبر من الراس
وغسل الرجل بعد الى الكعب واما غسل الوجه فامره ظاهر لاحتياجه له الى بيان انتهى وفيه
ان في غسل الوجه ايضا اختلافا من حيث ان العذار داخلة فيه او خارج عنه ثم ان
دلالة الحديث على ادخال المرفق مثلا مبني على ان الغاية داخلة في المغيا او ان كلمة الى بمعنى مع قوله
باب مسح الراس مرة بالاضافة قوله وهب بلفظ التصغير قوله شهدت اي حضرت قوله عمرة بفتح العين
فتحتانية الموضعين قوله سال الجملة حالية بتقدير قد فتوضاء لهم اي لاجل تعليمهم قوله كفاه
وفي بعضها اكفانا فكفاه القاموس كفاه كمنعه صرفه وكبه وقلبه كاكفاه وتبعه قوله واستثر

اي اخرج الماء من الانف قوله وقال مسح براسه مرة فيه زيادة ذكر المرة مع المسح بخلاف ما ذكر
سابقا فانه ليس فيه التنصيص على المرة قوله باب وضوء الرجل مع امراته اي هذا باب بيان
حكم وضوء الرجل قوله وفضل وضوء المراة عطف على وضوء الرجل قوله وتوضاء عمر تعليق من الحاكي
بصيغة الجزم قوله بالجيم اي الماء الجاري وهو ما اجمع عليه اهل اللغة والحاكي غير مجاهر فانه كرهه
قوله ومن بيت عطف على قوله بالجيم وفيه دليل على ان الكافي ليس بشرط الجنب قوله كان الرجال التمسك
بهذا باعتبار تقرير النبي صلى الله عليه وسلم وعدم انكاره مع شيوعه وعدم خفائه اذ الظاهر في
الرجال والنساء للاستراق قال الكرماني وجه مطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزء الاول
مريحا او باعتبار الجزء الثاني اما لان المراد وضوءه معها مع اناء واحد واعلم ان ما ذكر من التعليق
وهو قوله وتوضاء عمر اخذ كره لان غرضه في هذا الكتاب ليس مقصورا على الاحاديث بل قد يذكر
آثار الصحابة وفتاوي السلف واقوال العلماء بل ربما يذكر ما يجري في اللغة وما اذكر وضوء الرجل مع امراته
الخ ذكر ما يناسبه وهو الماء بالجيم فان التجميم يغير الماء فوق تغير استعماله بالوضوء ويتولى
تيمم اهل الرجل غالبا وكذا ماء بيت النصرانية لا يكون خاليا عن وصول يدها اليه ويكثر ظاهر
ايضا ثم انه اختلف في الموصي عنه واحد او اثنان مستقلان قال القسطلاني في رواية كريمة
بالجيم من بيت نصرانية بحذف واو العطف فالمذكور اثنان مستقلان كما مر انتهى
وهذه الاشارة الى ما ذكره في قوله وتوضاء عمر بالجيم هذا لا اثر وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق وهو
ليس بصحيح بل ظاهر ان عمر كان توضاء بالجب فيغتسل سنده اتقن بخلاف حوانه الا ما نقل عن مجاهد وقال في
قوله من بيت نصرانية فيما وصله الثاني وعبد الرزاق وغيرهما اسفيان بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد
عن ابيه ان عمر توضا من ماء في نصرانية في جرة نصرانية قال الكرماني قال ابن عيينة ليزيد من يزيد بن اسلم
اشتري قوله باب صب النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله وضوءه بفتح الواو قوله الجهد الاجهاد والجهد
مشقة بان اوهما بمعنى واحد ويستعمل مجهولا يقال جهد عليه وكذا غشي عليه بل يستعمل كثير من
الافعال التي لا اختيار للفاعلة كذا لكن في مجنون قوله المذكر على صيغة اسم الفاعل قوله يعود
في جملة حالية وكذا قوله واما مريض قوله لا اعقل صفة مريض وهو مفعول لا اعقل المحذوف للتعميم
اي لا اعقل شيئا قوله محلي بتشديد اللام قوله من وضوئه بفتح الواو قوله فعلت هذا من باب التنزيل
للمعدي منزلة اللازم قوله لي اي للبرات جلة اسمية بتقدم الخبر اي الجارة والجرد وكلة من استعمالاته
وحرف التوقيف في المبتدا بدل من المضاف اليه اي بيراني كما جاء في رواية اخرى كيف اصنع في
وفي اخرى اتاسرني ان اصنع اي مالي كلالة ما الرابع فاعل اي يخبر ولدا والد ايضا الكلالة
الذي لا ولد له ولا والد قوله ايم الفرائض اي المواريث هو قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة او يوصيكم الله الآية ثم اذ كانت له اذ قال ما قال سبع اخوات كما في رواية اخرى

ابن بني سبع اخوات قوله باب الغسل والوضوء بالضم فيهما كما في بعض النسخ الحاضرة ومعناه
باب ماء الغسل والوضوء الذي هو صفة المخضب بكسر الميم وسكون الجيم الاولى وفتح الثانية آخره موحدة الاجانة
التي يغسل فيها الثياب وقيل مثل الاجانة قوله الفرق بالتحريك وعطف على المخضب قيل من عطف العام
على الخاص اما عطف الخشب والحجارة فهو من قبيل عطف التفسير اذ المخضب والقدح يكون كل واحد
من الخشب والحجارة وقد جاء في آخر الحديث بيانه بالحجارة هو كما توهم منه كونه قد يكون من الخشب فيما
قوله منبر على صيغة اسم الفاعل من الانارة قوله بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف قوله احيد على صيغة
التصغير قوله حضرت الصلوة جملة من فعل وفاعل والصلوة كانت صلوة العصر قوله قريب الدار
بالمخضب على الاوجه كان قوله الى اهله متعلق بقام اي ذهب من كانت داره قريبة من المسجد الى اهله
ليتوضأ ويتهيأ للصلوة قوله فبقي قوم الى بقي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما غابوا عن مجلسه
الشريف وقد كانوا محتاجين الى التوضي قوله فاتي على صيغة المجهول ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بالرفع على انه نايب فاعل قوله بمخضب متعلق باتي قوله من حجارة الظاهر ان كلا من ابتدائية وتعليل
للبيان وبالجملة المخضب قد يكون من حجارة وقد يكون من صفر وقد يكون صغيرا وقد يكون كبيرا
قوله فيه ماء جملة اسمية صفة لمخضب بعد صفة قوله فضم المخضب اي لم يبسط بسط الكف فيه
اجابة المخضب قوله فتوضاء القوم كلهم اكد الحكم لفائدته والمقصود من بيان صغر المخضب وقلة الماء
وكثرة المتوضئين حث كانوا ثمانين او اكثر اظهار المعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند من لم يشاهد
قوله عن يزيد بضم الياء الموحدة على صيغة التصغير قوله عن ابي بردة بضم الموحدة افضل على صيغة
الكبر قال القسطلاني ولا دلالة فيه على الوضوء منه ولا الغسل بالضم انتهى وقال الكرماني في هذا الحديث
دليل على الغسل في القدح بفتح العين لا على الغسل بضمها ولا على الوضوء انتهى هذا على ما هو المتبادل
من لفظ الحديث الا ان يجعل الترجمة للحديث لان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ح فيه
فان الوضوء اقرب بشانه صلى الله عليه وسلم من مجرد غسل اليدين والوجه لكن الشراح كلهم ذهبوا
الى ذلك وقد ذكر البخاري في آخر ابي موسى سابقا في ذيل باب استعمال فضل وضوء الناس
وذكره ثمة معلقا بعد حديث ابي جحيفة الذي كان فيه بيان الوضوء بالفتح ولا يلزم
من غسل الوجه واليدين فيه عدم غسل الرجلين وعدم مسح الراس لجواز انه توضأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم وضوء تاما ولكن غسل وجه الشريف ويديه الكريمتين في الاناء قوله ابي سملة بفتح
قوله عمرو بالواو قوله في تود بفتح المثناة وسكون الواو وهو انا مشرب فيه فان الكرماني قال
الاصبهاني يذكر لفظ التورة الترجمة او بعد هذا الحديث هيهنا فان الباب الاتي اشبع ونقل
العيني عن نسخة صحيحة ان لفظ التور كان مذكورا فيها تعد قوله والخشب الحجارة ولا يخفى ان
ما ذكر يفيد ان التور يطلق القدح والطست اذ لو كان واحدا منها يكفي في ذكره وجود معنى المذكور

٧٩

٤ الباب او ما هو قريب منه كالطست مع القدح فلا يحتاج الى العدد انما المحتاج ذكر التور الباب
الاتي فيقال الائمة اراد ان يفرع ما علم وهذا ليس ببعيد في هذا الكتاب العزيز فتوضاء وغسل فيه
الله صلى الله عليه وسلم غسل في التور ويظهر منه ان المراد من قول البخاري في ترجمة باب الغسل
والوضوء في المخضب ما ذكرنا اي الغسل والوضوء بماء هو في المخضب بقرينة الحديث المتقدم ايضا حديث
ابي موسى والحديث الاتي التالي محلان على انهما في المخضب والقدح قوله ابو اليمان بفتح التحتانية
قوله عن الزهري بضم الزاي وسكون الهاء قوله عبيد الله على صيغة التصغير هو ابن عبد الله الكبير
قوله عتبة بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية قوله لما تفعل بضم العين قوله وجعه بالتحريك
فاعل اشتد اي مرضه قوله في اذن مرض من التمريض على صيغة المجهول يقال مرضته تمريضا اذا اقمت عليه
لخدمته او هو شل قوله ذرمت القرحة اذا زلت قشرة فالتفعيل للسلب قوله فاذن بالكسر بدل على صيغة
الجمع الغائبة والصحيح يعود الى الازواج الطاهرات قوله لحظ بفتح الفوقية وضم الجيم والمهملة
المشددة على صيغة المضارع وفاعله قوله رجله اي توفان في الارض في بعضها اياه رضي الله عنها
فان ذلك اسم رجل لا يلزم ان يكون ذلك الرجل يحتمل ان لا يكون في بعض ما يخرج معه عليه السلام من اهله
الخروج الى آخره بل كان ذلك او لعرض آخر قوله عبيد على صيغة التصغير الراوي الذكور الاتي
وكانت عائشة هذا مفعول عبيد الله المصغر لا عبيد الله المكبر وهو ابن عباس رضي الله عنهم بالاسناد الاتي
قوله اهريقوا بفتح الهمزة وسكون الهاء وبعد الراء مثناة تحتية والصيغة صيغة الجمع المذكر
للامر الحاضر من الاهراق بمعنى الهراقة بمعنى صب الماء يقال هراق الماء صبه واصله اراق فقلبت
الهمزة بالهاء لقربهما مخرجا وفي لغة اخرى اهرق بقرب على انعل يفعل فجعل الهاء الطارية كالاصلية
من نفس الكلمة ثم ادخلت الالف على الهاء وحذفت الالف وفيه لغة ثالثة وهي اهواق قوله
من سبع قرب جمع قربة وفي رواية بسبع قرب والعدد السبع في مثل هذا الموضع من القرب الذي يكثر به التبريد
ليحصل القوة للمزوج ويحتمل ان يكون الارادة من باب التكليف وتخصيص عدد السبع لاجابة عدد
قد يستعمل للتكثير فلعله صلى الله عليه وسلم اراد الكثرة وحملت على الحقيقة ثم القرهن على انه لم
يجعل انه صلى الله عليه وسلم اراد الحقيقة وان مقصوده التبرك بهذا العدد فانه قد دخل في
كثير من امور الشريعة كذا نقل في الفتح الباري عن الخطابي والعيني في هذا المقام كلام يطول
بتمامه من الفهم اه قوله لم يحلل على صيغة المجهول قوله او كبهن جمع وكاء وهو ما يشد به فم
القربة والعراد بذلك اشارة الى كونها مملوءة وقيل اشارة الى صفاء مائها من مخالطة الاوساخ
قوله احمد بفتح الهمزة والهاء اي وجي يقال عهد اليه اوصاه قوله فاجلس على صيغة المجهول
قوله في مخضب بكسر الميم وفتح المعجمة الثانية كما مر قوله طفقنا على صيغة التكلم مع الغير والجميع
كانت امهات المومنين من غير ان يكون فيهن في حدة العقل دجل لقوله ان قد فعلتن فاقدن

يظهر منه ان الخطاب اذا يقول لهن لا يلزم من وجود الرجلين عند الخروج والمشي دخولهما
في حضنة الاختيار وان احتمل ذلك وصح ذلك خطابا بالرجل لاهله كما في قوله تعالى لاهله
امكثوا وقد ايضا قوله ثم خرج الى الناس ويحتمل انه صلى بهم وخطبهم قوله باب الوضوء في التور
بالاضافة قيل التور الاناء وقيل الطست وحيث شرك في الماء فاني بطبت من خشب فيه قوله من
دعب بدل على الاول محلل بفتح الاولى والثانية بينهما جمة ساكنة قوله يكفي من الوضوء في نسخة
ضبط بفتح الواو وفي حاشية اي بقرن من الماء قوله من غرفة واحدة يحتمل ان يتعلق بقوله تضمضف
واستنثر والمعنى انه جمع بينهما ثلث مرات كل مرة من غرفة ويحتمل ان يتعلق بقوله ثلث مرات والمعنى
انه جمع بينهما ثلث مرات من غرفة واحدة والاولى كذا في فتح الباري وفي رواية مراد بالراءين
بدل مرات قوله فاني في صيغة المجهول قوله وهراح بالواوين المفتوحتين والمهملتين المهملات واولى
الجايين ساكنة ومعناه واسع ويقال راح يراح بحذف الالف وقد يقال انه الاناء الواسع القعر
القريب القعر وروي في بعض الطرق زجاج بضم الزاي المعجمة والجيم وبالجلة يطلق التور
على القدح فانه الاناء الذي يشرب منه وهو صادق على القدح وعلى الاناء قوله فيه شيء من ورق
للتقليل اي قليل من الماء قوله بسبع بجمع حروف المضارع والباء الموحدة مثلثة فحرزت بتقديم الزاي
المنقوطة على الراي اي قدرت قوله من نوضاء اي كان عدد المتوضئين بذلك الماء القليل ما بين العددين
المذكورين واعلم ان هذه الجزء صدرت مراراً كانوا مرة ثلثمائة وقارة خمسة عشرة مائة فلا منافاة
في الاحاديث المروية في هذا المقصود ثم ان خروج الماء من بين الاصابع ابلغ من خروجه من مجرى سيدي
عليه السلام فان خروج الماء من الاحجار غير مستغرب كاستغراب خروجه من الاصابع قوله باب الوضوء
بالمد بالضم والتشديد وهو رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق والوطل
بكسر الطاء عشرة اواقية والاواقية اربعون درهما كذا في القاموس قوله ابن جبير بفتح الجيم
وسكون الموحدة قوله سمعت انسا وفي بعضها بحذف الالف قال الكرماني ويجوز حذف الالف منه
في الكتابة تخفيفا قال العيني بعدما نقل عن الكرماني ما ذكرته قلت لابد من التنوين وانكار لا
لا يكتب والظاهر مراد الكرماني هو هذا وقال الامام النووي في شرح مسلم في مذهب
مالك ان مالكا ان كتب بدون الالف اي في حالة النصب فهو منصوب بحذف علامة
النصب كما نقلوا في نسخ في حالة النصب وهكذا يفعله المحدثون كثيرا فيكتبون سمعت
انسي يقرؤونه بالنصب وكذلك مالك انتهى قوله او كان شك من الراوي سواء كان ابن
جبير او غيره اذ ذكر لفظ الشك ولم يذكروا في اذ ذكر يغسل مضارع الغسل او يغتسل مضارع
الاغتسال والفرق بين الكتابين كذا في العيني وفي فتح الباري الشك من البخاري
او من ابي نعيم قوله ما يصاع هو الذي يقابله وهو اربعة امداد قوله في حسنة امداد بيان لغاية

وحاصله انه لم ينقص عن اربعة امداد ولم يزد على خمسة قال في القاموس المد بالضم كيال
وهو رطلان او رطل وثلثة او ملء الكفين المعتدل اذ ملاهما وفيه ايضا الحفنة بالمهملة
ملاء الكفين ومديديهما وبسيط مدا وقد جربت ذلك فوجدته صحيحا وقال فيه ايضا والحفنة
بالمهملة ملاء الكف وقيل فيه ايضا الصاع والصواع بالضم والكسر والصوع بضم الذي يكال به
ويدور عليه احكام المسلمين وقري بهن او الصاع غير الصواع ويونث وهو اربعة امداد رطل
قال الداودي معياره الذي لا يختلف اربع حفنات بكفي الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما
اذ ليس كل احد كان يوجد فيه صاع النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي ان يخص ذلك بما يكون معتبرا في الذي
يقدره من الاشياء الربوية التي تجري البيع والشراء به فيها فتامل قوله ويتي صاع بلد وهو بربع
الصاع واختلف في المدانه رطلان او رطل وثلثة ومختار الحنفية الاول والشافعية الثاني
فعندنا للوضوء رطلان وعنده يكون له رطل وثلثة واذا كان الصاع اربع حفنات كانت
الحفنة مدا فتكون داخلة تحت الكيل الشرعي وقد قال علماء الحنفية ان بيع الحفنة بالحفنتين
جايز لعدم وجود علة الربوا وهو القدر والجنس لعدم دخولها تحت مكيال شرعي وقال في
الهداية وما دون نصف صاع فهو في حكم الحفنة لا تقدر في الشرع بما دونه انتهى وبقي ان ماء
الوضوء لما كان مقدرا بالمد كان للتقدير اثر عيا البتة ثم ان الظاهر ان مد الوضوء داخل
في خمسة امداد الاغسال كما في رواية اخرى يجزي من الوضوء مد ومن الغسل صاع في الاخرى
الوضوء مد والغسل صاع وقال الشافعي والحد ليس مبنيا للحديث الموقت انه لا يجوز الكثر منه
ولا اقل بل هو قدر ما يكفي قوله باب المسح على الخفين بالاضافة اي هذا باب بيان حكم المسح على الخفين
واختلف فيه بجوزه عامة الفقهاء وعليه الصحابة غير ابن عباس وانكره الخوارج والروافض
وروي عن الحسن البصري انه قال حدثني سبعون من الصحابة نسيت اسمائهم بالمسح على الخفين كذا
في القسطلاني وهذا اجعله ابو حنيفة من علامات السنة والجماعة وقال ما قلت بالمسح حتى جاء
في مثل ضوء النهار وقال الكرخي اخاف الكفر على من لا يري المسح على الخفين ونقل رجوع ابن
عباس الى القول الصحيح كما في القسطلاني وقال في الفتح نقل ابن المنذر عن المبارك قال لست في
المسح على الخفين عن الصحابة اختلاف لان كل من روي عنه منهم انكاره فقد روي عنهم اثباته
انتهى ونقل انكاره عن محمد علي بن الحسين قوله اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة
اخره معجمة هو عبد الله توفي بالفرح بالتحريك والجيم ما سنة ست وعشرين ومايتين قوله عمرو
بالواو قوله ابو التيمي بفتح الفوقانية وسكون التحتية قوله ابي سلمة بفتح اللام قوله وقاص بتشديد القاف
قوله عن ذلك اي عما روي عن سعد انه مسح على الخفين قوله اذا احدثتك نفسك بشيء لسعد وهديتي
لوليته قوله وقال موسى الظاهر انه ابن وهب وهو التابعي صاحب المغازي ما سنة احدى وتلاثين

وفي رواية قوله ان سعدا اخبره محذوف اي ان سعدا اخبر عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح
على الخفين ففيه حذف بعض الاسناد قوله نحوه اي اذا حدثك شيئا سعد الى آخره قوله احدثنا
عمرو بن خالد الواو قوله الحراني بفتح المهملة وشدة الراي موضع بين الرقة والشام وحزم
العين انه ليس كذلك هو مدينة قديمة بين دجلة والفرات كانت بعد الرقة بارمصر وهو
خراب اليوم وقيل هي مولد ابراهيم وبوصف واخوته عليه السلام قوله ابن سعيد على قيل قوله عن سعد
بفتوحة فساكنة مهملتين قوله تابعه من باب الافعال في بعضها من باب الافتعال قوله باداوة
بكسر الهمزة اي المطهرة قوله فسكب اي الغيرة قوله عليه اي بعد ما رمس الله صلى الله عليه وسلم قوله فتوضأ اي غسل
اعضاء الوضوء غير الرجلين مكررا وفي انه صلى الله عليه وسلم وجهه ويديه ومسح برأسه وفي بعض الروايات
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي امره ان يتبعه بالاداوة وزاد حتى توارى بحيث تقضي حاجته
ثم اقبل فتوضأ وايضا ان الماء الذي توضأ به اخذه المغيرة عن اعرابية قوله من جعفر من الزبير
اخو عبد الله بن مروان من الرضاع قوله تابعه اي سيبان وهذا التعليق من البخاري قوله وابان
بفتح الهمزة والموحدة بعدها نون خفيفة بعض المحدثين وسفه من الصرف بعض آخر قوله عبد الله
هو ابن المبارك قوله بحمل شعامته وخفيه قال ابن بطال ذكر العمامة من خطاء الاوزاعي لان سيبان
رواه عن يحيى ولم يذكر العمامة وتابعه حرب وابان فوجب تغليب الجماعة على الواحد وفيه تامل
اذ نقل الثقة زيادة لا يوجب تخطئته سيما وقد تابع والمسئلة مختلف فيها بين الصحابة
والتابعين حتى نقل عن الصديق رضي الله عنه المسح على العمامة كما في العيني قوله باب اذا
ادخل رجليه قيل هو بالتنوين وفهم من كلام البعض كونه موقوفا قال العيني اذا قطع الباب
عما بعده لا يكون موقوفا واذا اضيف يكون موقوفا عما انه خبر مبتداء محذوف اي هذا باب في بيان
حال الرجلين الخ قوله وهما طاهرتان جملة حالية قوله في سفر في رجب سنة تسع في غزوة تبوك قوله
فاهويت اي قصدت لانزع بكسر اللام وفتح الهمزة وكسر الزاي قوله دعهما على صيغة الامر اي اتركهما
قوله طاهرتين في بعضها طاهرتان فالرفع على الخبرية للمبتدأ المحذوف ويكون الجملة حالية كما سبق
والنصب على الحالية والضمير ادخلتهما الى الرجلين لكونهما معهودين من السياق قوله باب
لم يتوضأ بلا اضافة والسويق هو ما يتخذ من شعير او حنطة مقلي فيدق حتى يصير كالدقيق
يخلط بماء او لبن او نحوهما قوله واكل ابو بكر الخ قال الكرماني غرضه بيان اجماع السلف في هذه وفيه
تامل اذ الكلام لا يدل على اطلاع غيرهم بما جمعهم على ذلك ثم سكوتهم عن الرد عليه انتهى
بفتح الهمزة قوله لسائغ بفتح الغين ثابتة وبمعنى الحديث ظاهر قوله بكسر الموحدة على صيغة التصغير
قال القسطلاني في نسب يحيى الى جده لشهرته قوله اليك على لفظ مرادف الاسد قوله عقيل بضم المهملة
الاولى المصغر قوله عن ابن شهاب الزهري قوله جعفر بن عمرو بالواو قوله ان اباه هو عمرو قوله النبي صلى الله عليه وسلم

هكذا رواية ابي ذر وابي الوقت وفي رواية غيرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يحتز بتشديد
الزاي على صيغة المضارع من الافتعال اي يقطع قوله ودعي بضم المهملة الاولى وكان من حقه
الى الصلوة هو بلا لام كما في حديث ام سلمة على ما رواه النسائي قوله السكين بكسر المهملة على صيغة المبالغة
سمي بذلك لسكون المذبوح به عن الحركة وفي رواية النسائي لسكينه قوله فصلاها وليس فيه وضوء وجه
وجه مطابقته للترجمة غير ظاهر اما بالنسبة الى السويق فلا غير مذكور واما بالنسبة الى اللحم
فلانه وان علم منه انه صلى الله عليه وسلم اكله حتى يكون بقاءها والجواب منه ان الاحتراز كان للاكل
لما في بعض الظروف كما في العيني زاد البخاري في الصلوة باكل ذراعا يحتز منها وفي طريق يحتز من كتف شاة
ياكل منها فيعلم بالقرينة هيهنا اكله صلى الله عليه وسلم اللحم الذي مسه النار وعدم الوضوء
منه كان عدم الوضوء من السويق بالطريق الاولى لكون اللحم اشد رسومة من السويق فثم لا
تغفل عن الاصل الذي ههنا ذاك عليه وههنا الترجمة فيكون شارحة للحديث وقد عرفت
مما ذكر وجه الشهادة من الطريق الآخر وقد اختلف في وجوب الوضوء مما مسه النار فالاكثر
على عدم وجوب الوضوء منه وبعضهم على الوجوب ونقل عن الزهري انه روى حديث الوضوء مما
مسه النار ناسخا واعتمد عليه بان الامر بالعكس لحديث جابر قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو ترك الوضوء مما مسه النار ثم ان الامر هيهنا سواء كان مقابلا للنهي
وهو يجيء الشان والقصة يقيد ذلك لان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وتقريره حجة قال
الامام النووي ح كان الخلاف فيه مرويا بين الصحابة والتابعين ثم استقر الاجماع
على الوضوء مما مسه النار الا ما ذكر من لحم الابل قوله باب من مضمض من السويق
بالاضافة بشير بضم الموحدة على صيغة التصغير وكذا سويد والهمان بضم
النون وسكون المهملة قوله عام خيبر خيبر غير منصرف ههنا للعلمية والتانيث
تاويل البقعة والقرية وهي بلدة معروفة نحو اربع مراحل وقيل ازيد منها من
المدينة المعظمة قبل الشام سميت باسم من نزلها وهو خيبر بن قاسد بن مهلايل
من العالقة قوله بالصهباء بالمهملة المفتوحة والهاء الساكنة والموحدة والمد
موضع على دوحة من خيبر في القاموس الصهباء اللون او المقصودة من غير ابيض اسم
لها كالعلم وموضع قرب خيبر قوله وهي ادنى خيبر اي اسفلها وطرفها مما يلي المدينة
قوله فدعا بالازواد واجمع زاد وهو طعام المسافر المتخذ للسفر قوله فامر به بالتسويق
قوله فثري على صيغة المجهول من الثروبة ويجوز تخفيف الراء ايضا وهي بل السويق بالماء
قوله فمضمض قبل الصلوة قوله حدثنا اصبغ بفتح الهمزة والموحدة قوله عمرو بالواو ابن

لحارث قوله بكير على صيغة التصغير وهو ابن عبد الله بن الاشج المدني التابعي قوله كريب
على صيغة التصغير ايضا قوله عن ميمونة ج من امهات المؤمنين رض ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الوضوء اذا لم يكن من اكل اللحم فلا ان لا يكون من اكل السويق
بالطريق الاولى لان الدسومة اشد من السويق بل قد يكون عاريا عنها اذا لم يتسلط بالاكل
ولعل مقصود البخاري من هذا الحديث ان ميمونة رض لما لم تقل بالوضوء بعد اكل السويق
كما قالت به عائشة رضي الله عنها وكذا ام حبيبة رض لم تقل بالوضوء بعد اكل السويق والمسئلة
كانت مختلفة فيما بين الصحابة رضي الله عنهم وبين التابعين رح وقد اشكل هذا على كثيرين حتى
قالوا ان وضعه ههنا من قلم الناسخين وان الحديث مذكور في نسخة الفربري الخ عليها خط
في الباب التقدير وليس هذا الباب قال العيني هذا بلا شك من الناسخ الجهلة لان غالب
من يستنسخ الكتاب يستعمل فاستجاد حسن الخط جدا وغالبا من يكون خطه حسنا لا يخلو
عن الجهل انتهى وهذا يكفي بخط الطلبة عن الخط الذي ليس له حسن والرضية ان الناسخ يغير
بخطه ويتلف بصورته عن طلب ما هو المقصود من وضع الخط وهو ظهر المعاني باب
بالتنوين قوله مضمض على صيغة المجهول كما في العيني على صيغة المعلوم كما في القسطلاني وكل
وجه وللاصيلي يتمضمض بزيادة التاء الفوقية المفتوحة بعد الباء التحتانية قوله بكير وتثنيته
كلاهما على صيغة التصغير قوله عقيل مصغرا ايضا قوله عن ابن شهاب الزهري قوله عن عبيد
بن عبد الله الابن مصغر الاب قوله وقال ان له دسما هذا ان لوجد المضمضة في اللبن وليس
الوجه منحصرا فيه فقد يكون لاجل امر آخر اذ لا تناحر في الاسباب كما انه صلى الله عليه
وسلم يمضمض بعد اكل السويق فان الظاهر ان المضمضة ثم لاجل بقاء اجزاءه في الفم
بعد الاكل قوله تابعه هذا مقول البخاري والضمير راجع الى عقيل قوله عن الزهري ابن شهاب
المذكور قوله باب الوضوء بالاضافة اي حكم الوضوء من النوم قوله ومن لم ير عطف على
الوضوء والتقدير باب بيان حال قول من لم ير الى آخره قوله والنفسة بفتح النون قوله اي الخفة
بفتح المعجمة وسكون الفاء وهي النفسة واصلها ميل الراس الى السقوط وكلا او للشك
في الاضافة المراد قوله نعسنا كنع قوله قليل قد على صيغة الامر الغائب اي فليم قال العيني والنائم
من طريق ابو يعلى عن هشام فليتصرف والمراد به الخروج من الصلوة بالتسليم انتهى وقال القسطلاني
اي بعد ان يتم صلوته لانه يقطع الصلوة بمجرد النعاس خلافا للمهلب حيث حمله على ظاهره
قوله فان دليل للامر المذكور قوله وهو ناعس جملة حالية قوله لعله يستغفر اي بدعاء
يستغفر قوله ليسب في بعضها بدون الفاء وفي هذا التعليل دلالة على ان النعاس لا ينقض الوضوء

والا لم يحتج الى هذا التعليل بل كان الامر لاجل نقض الوضوء وقال العيني في وجه مطابقة
هذ الحديث والذي بعده للترجمة يفهم من معنى الحديث فان صلى الله عليه وسلم لما اوجب
قطع الصلوة وامر بالرقاد لذلك على انه كان مستغرقا في النوم فانه علل ذلك
بقوله فان احدكم اذا نام الخ وفهم من ذلك انه اذا كان النعاس اقل من ذلك ولم يغلب عليه
فانه معفو عنه ولا وضوء فيه انتهى والاظهر قوله ابي قلابة بكسر القاف قوله في الصلوة
ليس في جميع هذا اللفظ في بعضها قوله فليتم معناه فليتجوز في الصلوة ويتمها وبناء كذا في القسطلاني
وهكذا نقل العيني عن البعض والظاهر من هذا الحديث ومما سبق قطع الصلوة قوله باب
الوضوء من غير حدث بالاضافة اي تجديد الوضوء بلا سابقة حدث افضل وليرجع قوله
سفيان هو الثوري قوله عن عمرو بالواو قوله ح اي جاء التحويل وقد مر مكرره وبالجملة فمعنى
سمعت مذكور لجميع الاسناد الثاني ثم في الاسناد الثاني بين البخاري وبين سفيان شخصان
كان النبي صلى الله عليه وسلم هذه العبارة بدل على العادة وهي لا تنافي وقوع ضدها نادرا والمراد
بالصلوة الصلوة المفروضة كما في الحديث الاتي كيف كنتم تصنعون اي هل تفعلتم مثل
فعله صلى الله عليه وسلم قوله يجزء بضم حرف المضارع اي يكفي قوله احدنا بالنصب على المفعولية
قوله الوضوء بالرفع على الفاعلية قوله ما لم يحدث بضم حرف المضارع وهذا موضع الترجمة
قوله مخلد بفتح الميم واللام وبينهما معجمة ساكنة بشير على صيغة التصغير وكذا سويد
وعمرو بفتح المثناة التحتانية قوله النعمان بضم النون وسكون المهملة بالصهباء
وهي اذني خيبر قوله فاكلنا وثريدا قيل يحتمل ان يكون المراد ثرب الماء يحتمل ان يكون ثرب اللبن
وهو السويق المخلوط بالماء قوله صلى لنا المغرب ولم يتوضأ هذ التبليغ حكم للجواز ان كان الاول
على الاستحباب والمطابقة بينه وبين الترجمة باعتبار ملاحظة المرء لاحين الذي مرة لا ساتاره
اليه وهو ان الوضوء من غير حدث غير واجب ومعنى الحديث ظاهر قوله باب السكون لانه غير مركب
الا يقدر بنحو هذا باب وقال بعضهم هو بالتنوين وهو غلط كذا في العيني وفيه ان الحكم بكونه
غلطا مع تجويز التقدير بعيد وفي القسطلاني هو بالتنوين قوله من الكبائر الكبيرة
والصغيرة امران نسبيان فكل ذنب فوقه ذنب فالاول صغيرة والثاني كبيرة ويحتمل
ان يكون المراد بالكبيرة في الحديث الامر الشائع على ما صرح به البعض والظاهر من كلام الترجمة
الذنب الكبير المقابل للصغير قوله يحايط اي يستان من النخل ولا يسمى حايطا الا اذا كان
عليه جدران لانه من الحوط وهو الحفظ وكان لام مبترة الانصارية قال العيني وكانت
للحايط الذي خرج منه نبي الذي مر به كما في رواية اخرى خرج النبي صلى الله عليه وسلم

من بعض خط المدينة قوله المدينة اومكة وقع بكلة الشك ههنا والشك من جرير ووقع
في كتاب الادب بالمدينة من غير شك وعرف المدينة بالعلم لانه اسم حتى يعرف
بالعلم ليكون معهود امن مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ومكة بدونه لانه علم كذا في
العيني قوله يعذبان بصيغة التثنية من المضارع المجهول قوله وما يعذبان كلاهما نافية
قوله في كبير اوفي ذنب كبير قال النووي لا تاويلان احدهما انه ليس بكبير في زعمهما
والثاني انه ليس بكبير عليهما ان لا يفعلا بل قال الكرماني نا قلا عن ابن بطال يعني وما
يعذبان في كبير عندكم وهو كبير عند الله تعالى بلى اي بجاب النفي السابق او يقال وما يعذبان
من الكبائر البيع فروى عبد الله عليه السلام انهما وان لم يعذبا من اجل البيع الموبقات لكنهما
يعذبان فعلا هو بمنزلتهما في عظم المعصية وقد عرفت انهما امران نسبيان فيكون
في الحديث اشارة الى التفسيرين الكبيرة نفيا وايجابا فتدبر كل لا يستتر اي جسده
من الاستتار وفي بعضها لا يستبري بالموحدة بدل المثناة الثانية اي لا يستفرغ ما في جسده
البول او لا يخرج ما بقي من بوله في احليله فان يخرج بنفسه بعد التوضي فينتفض الوضوء
وهو لا يدري وفي نسخة لا يستنزه من التنزه قوله بالنميمة اي نقل كلام الناس بعضهم
مع بعض على جهة الافساد قوله بجريدة بما ودن جنبيه اي غض النخل الورق قوله فكرها
كسرتين بالكراي جعلها نصفين قوله كره بالكراي قطعة لعله ان تخفف عنهما بقيام لاول
وفتح القاف والضمير لعله للشان وفي تخفف للعذاب وجاز تفسير ضمير الشان بما بعده صلة
لان المجموع بمنزلة الجملة لاشتمالها على مسند ومسند اليه ويحتمل ان يكون ان زايدة ويحتمل
ان يكون الضمير مبهما يفسره ما بعده ولا يكون ضمير الشان كذا في الكرماني قوله ما لم ييبسا
او الى ان ييبسا بفتح المثناة من فوق في الاولى والمثناة التحتية في الثانية والضمير عايد
الى كربتين على الرواية الاولى والى عودين على الثانية وما مصدرية زمانية اي مدة عدم
الى زمان اليبس وفي نسخة الا ان ييبسا بحرف الاستثناء والفوقية هذا والحكمة في ذلك
ان الاغصان الرطبة مثلا لها تسبيح يليق بها فبركة تسبيحها تخفف العذاب عنهما والظاهر
من لفظ الحديث ان التخفيف ينتهي باليبس لعل هذا للتغليظ على السامعة في التنزه
لان المرجو من الله سبحانه انه لا يشدد العذاب بعد ما خففه او يقال في معنى الحديث
ان الاستثناء والغاية ساكتان عن صنف المستثنى منه والغيا لهما وهذا مناسب لما هو
مذهب ابي حنيفة رح حيث قال المستثنى في حكم المسكوت عنه بعد الخروج عن المستثنى
منه ثم انه ظهر من الحديث ان للاغصان الرطبة تسبيحات غير واما تمسكوا من

ان قولنا لا اله الا الله يفيد الحكم باثبات المعبود الحق تعالى كما يفيد نفي الآلهة الباطلة فذ
فرع لان القوم كانوا معترفين بوجود الله تعالى وكان المقصود الاصلي نفي غيره تعالى
ه يحصل الحكم بوجوده تعالى عندهم وهذا كان باعتبار الابتداء واما الآن فهي علم
للاثبات والنفي جميعا وعلامة لها فيحصل الايمان للقبول وان قال به الدري النابغ للصانع
تعالى معترفا بقبله فلا اشكال على الحنفية بايمانه اصلا للتبيع للمفهوم من قوله تعالى
وان من شيء الا يسبح بحمده ليصح انتهاؤها باليبس فانه والله اعلم من قبيل دلالة المحدثات
والممكنات على موجدها ومحدثها القديم الواجب الوجود المتصف بجميع صفات الكمال
المنزه عن سمات النقص التي مبداء هي الامكان والحدوث قال العيني ومن محله ان معرفة
الحكمة في كونهما رطبتين يمكن ان يكون من قبيل معرفة عدد الزبانية في انه تعالى هو
المختص بذلك انتهى وهذا اقرب بالاحتياط والادب وان قيل في عدد الزبانية انه
عدد القوى الطبيعية وايضا هم من الحديث صحة عذاب القبر وبقاء نفس الانسان
بالجسد وعليه اجماع اكثر الامة وبه قالت المعتزلة خلافا للقرامطة ومن المعتزلة
كما صرح به في شرح المقاصد وتبعه بشر المريسي وهو من الفقهاء الحنفية لكنه معتزلي وذكر
القاضي عبد الجبار وهو من روساء المعتزلة في كتاب الطبقات ان قيل مذهبكم اولكم
الى انكار عذاب القبر وقد اطبقت عليه الامة قيل ان هذا لم ينقل انكره الا الاصم ابن عمرو فلا
كان من اصحابه اصلا ظن ان ذلك مما انكره المعتزلة وليس الامر كذلك بل المعتزلة بعضهم
يجوز ذلك كما وردت به الاخبار وبعضهم يقطع بنفي ذلك واكثر شيوخنا يقطعون
بذلك وانما ينكره ذلك جماعة من الجهمية انهم يعذبون وهم موتى بدليل العقل
يمنع ذلك ونحوه ذكر ابو عبد الله المرزباني كذا في العيني ومذهبنا الله سبحانه يحيي العبد
ويرد عليه الحياة التي تليق بتلك الحالة والعقل وهذا نطقت الاخبار ولا يظن ان تلك
الحياة مثل هذه الحياة الدنيا فالله سبحانه هو الحي وحياة كل عالم من جنسه وقد كشف
لارباب الولاية والصلاح بعض احوالهم وصلاح كلامهم مع الاحياء حتى يكاد ان يعد انكار الى
انكار المحسوسات والضروريات وسمعت من اثق به واعتمد عليه انه نقل عن والده وهو
كان من اولياء الله تعالى انه كان يمر على قبر انسان واذا اراد العود الى منزله يعلم انه من اهل القبر
يابت ترجع سريعا يا بن لا يرجع سريعا فكان لا يرجع الى بيته الا بعد مدة طويلة وبالجملة فلا بد
من الايمان بعذاب القبر فانه كالامر الضروري في الدين حتى اضطرت المعتزلة الى الاعتراف
به بعد ما انكره بعض شيوخهم واعلم انه ذهب ابو حنيفة الى وصول ضعف بعض اصحابه
وروي في بعض الاحاديث من قال الحمد لله رب العالمين رب العمرات ورب الاقدام رب العالمين

ولد العظمة في السموات والارض وهو العزيز الحكيم مرة واحدة وقال اللهم اجعل ثوابها لوالدي
ليربق لوالديه حق الاداة الهما رواه ابو حفص بن شاهين عن انس ورواه الدارقطني قال
رجل يا رسول الله كيف ابوابي بعد موتهما فقال ابن البوان تصلي لهما مع صلوتك وان تصوم
لهما مع صيامك وان تتصدق عنهما مع صدقتك في باب القابلة للامام ابي الحسن القراء
عن انس انه سال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نتصدق عن موتانا ونحج
عنهم وندعو لهم فهل يصل ذلك اليهم قال نعم ويفرحون به كما يفرح احدكم بالطبق اذا اهدي
اليه وعن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين ان الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما كانا يتصدقان
عن علي رضي الله عنهم كذا في العيني ولد باب ما جاء في غسل البول اي بول الانسان لان للمقصود
من هذا الباب بيان ان نجاسة البول انما يثبت بالحديث المذكور في بول الناس لا في ابوال الحيوانات
وذلك لان البول المذكور في التعليق الذي ذكر سنده في الباب المتقدم مضاف الى واحد
من الناس ولا دخل لخصوصية ذلك الواحد فان الحكم في ابوال الناس مطلقا ولا يتجاوز عنها
الى ابوال الحيوانات لانه مستند لذلك قال ولم يرد كرابي البيع صلى الله عليه وسلم سواي
بول الناس هذا ما ذكره المولف ولد لا يستنزه من الاستنزاه عن البول وقيل من الناس
والاول اولى لما في رواية اخرى يعني لا يستبري كما سر ولد رفع بفتح الواو وسكون الواو
اذا تبين بما صيغة الماضي من باب التفعل وهو من البوان وله موحدة وبعدها مهملة وآخره
مجمة اي الفضاء الواسع كنوايه عن قضاء الحاجة كما كنى عنها بالخلاء ولد فيغسل
مخرج البول الغايط وهذا هو الظاهر فان الاستنجاء بالماء بعد الحديث للترجمة لا يتوقف
على التخصيص بالبول بل يتحقق على تقدير اعتبار العموم بحسب الموضوع ايضا ولد
باب بالتنوين بلا ترجمة او بالسكون كالوقف ولد المبني على صيغة اسم المفعول من التثنية
ولد حاذم بالمهملتين بينهما الف هو ابو معوية كان احفظ الناس لحديث الاعمش والاعمش
هو سليمان بن مهران الكوفي الاسدي ولد عن مجاهد عن طاوس وقع الاسناد السابق
للحديث المذكور في الباب السابق برواية مجاهد عن ابن عباس بلا واسطة طاوس وهيهنا
برواية عبيدة ولا اشكال فيه ولا اشكال في كون ابن عباس صغيرا قبل الهجرة قريبا من
ثلث سنين او اربع وكون الواقعة مكية فانه يحتمل تكرر ثبوتها كونها مكية يحتمل سماعه
بعدا وان تحمل العلم كما يحتمل سماع مجاهد منه بوسط وبدونه ولا اشكال في انه
قد ترك في هذا الحديث لفظ بلى للذكور سابقا لجواز اختصاره على ما هو المقصود الاهم له
في ذكر الحديث فمراده ذكر العيني ان هذه القصة وقعت مرتين بل مرارا كما في رواية جابر
وتفصيلها يطلب من شرحه ومال النووي والقرطبي الى كونها واحدة والله اعلم بالصواب

ولد قال محمد لنبي هذه متابعة ذكرت للتقوية فقد قال الاعمش هيهنا سمعت
فيما سبق عن مجاهد فدل هذا على سماعه ولد باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم باضافة
الباب وباضافة ما اضيف اليه الى الفاعل ولد والناس بالجر عطفا على المجرور السابق
ولد الاعرابي منصوب على انه مفعول الترك هاهم بالهاء وتشديد الميم للاولى ولد يسوء
صفة او حال عن اعرابي ولد فقال دعوه الفاء التي تسمى بالفصيحة اي فزجره الناس فقال
دعوه ايا تركه وفي هذا دعوه من الحكمة البالغة الاولى ان لا يقطر بوله في مواضع من المسجد الثالثة ان يقبل النصيحة بعد الفراغ من الامر الطبيعي
الرابعة العمل بمقتضى قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم الخامسة ارشاد الخلق الى
ان يفعلوا بمثل ما فعل من الخلق كذا في الاشارة السادسة التنبيه على ان الامور
الطبيعية قد تكون عذر السابعة الارشاد الى طريقه تطهير الارض من البول ولد
باب صب الماء على البول كان المقصود من الباب السابق هو ترك النبي صلى الله عليه وسلم الاعرابي
والمقصود من هذا الباب هو صب الماء على البول ولا يخفى انهما امران مختلفان فلا
تكرار ولد ابو اليمان بفتح الياء وتخفيف الميم ولد عبيد الله بن عبد الله الاولى مصغر الثاني
ولد فتناوله الناس اي بالسنتهم لا بايديهم ولد دعوه على صيغة الجمع من الامر الحاضر وكذا
هريقوا واصله اريقوا فابدلت الهمزة هاء ولد سجلا بفتح السين المهملة وسكون الجيم اللواء
في القاموس الدلو العظيمة مملوة مذكر وملاء اللواء وفيه ايضا الدلو معروف وقد يذكر
انثى فهو له العظيمة باعتبار تانيث الدلو وقوله مذكر لانه احتمال تانيث السجل ولد
او ذنوبا يحتمل ان يكون من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم فيكون او للتخيير ويحمل
ان يكون للشك من الراوي وفي القاموس الذنوب الدلو او فيها ماء او الملاء ودون
الذي ولد فانما بعثتم بما صيغة الجمع من المجهول ونسبة البعثة اليهم بسبب متابعة بعثة
الرسول صلى الله عليه وسلم بما الحاذ وفيه تنبيه على عظم شانهم في الدين وانهم حافظون له
ولد عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة ح كلاح من التحويل وقد مر بيانها مرارا ولد
صيغة المجهول ولد باب بول الصبيان بالاضافة اي حكمه والصبيان بكسر الصاد على الاشهر
وجوز البعض الضم ايضا وهو جمع صبي ولد عن ابيه هو عروة بن الزبير بن العوام احد
العشرة المبشرة وامه اسماء ابنة ابي بكر الصديق واخت الصديقة ام المومنين رضي الله تعالى عنهم ولد
ابي بضم الهمزة على صيغة المجهول ولد بصبي يحتمل ان يكون الحسن والحسين

او عبد الله بن الزبير وفي الدارقطني انه عبد الله بن الزبير كما قال العيني ذكر الدارقطني
من حديث الحجاج ان هذا الصبي هو عبد الله بن الزبير وقالت فاخذته اخاذا عنيفا
فقال عليه السلام انه لم ياكل الطعام فلا يفرزبوله وفي لفظ فانه لم يطعم فلا يقدر بوله وفي
بعض الروايات فبين للحسن والحسين او ابن ام قيس كما ياتي بعد وذكر العيني ما
في الدارقطني وضعف الاخير على عكس ما فعله البعض وبالجملة فالمراد منه الرضيع الذي
لم ياكل ولم يثرب غير اللبن كما في القسطلاني قوله فاتبعه بصيغة الماضي للاتباع اي اتبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم البول الماء اي نضح للماء على موضع البول عن الثوب ولم يغسل
بل يجوز ذلك لكن الاتي كان النجاسة كانت خفيفة وهذا على تقدير الاتحاد للفائدة او
اجرى الماء وهذا تقدير بعدم اتحادها وقد اختلف العلماء في نجاسة بول الصبي وطهارته
والاوامر ولا فرق بين بول الصبي والصبية قال القسطلاني ذهب ابو حنيفة ومالك
الى عدم الفرق بين الذكر والانثى بل قالا بالغسل فيهما مطلقا سواء اكلا الطعام او لا
واستدلهما بانه عليه السلام نضح والنضح هو الغسل وقد ورد الوحي واريد به الغسل
ثم تكلم على الاستدلال قوله مالك هو احد الائمة الاربعة وابن شهاب هو الزهري قوله
عن ام قيس بفتح القاف وسكون الفتحانية قوله محصن بكر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد
المهملتين آخره نون قوله بابن الباء للتعدية قوله لم ياكل الطعام اما بحاء حقيقة اي لم
ياكلا صلا او باعتبار غالب الحالة قوله في حجره بكر الحاء وفتحها وسكون الجيم قوله فنضحه ولم يغسل
اي رشه من غير سيلان قوي وهو بالنون ثم المعجمة المهملة آخره ضمير مضروب وقوله
ولم يغسله اي غسلا بالغا بدليل قوله كما يفعل الثياب اذا اصابها نجاسة وعن
الاصيلي انه من كلام ابن شهاب ليس بمرفوع كما روي عن ابن شهاب بطرق
آخر وللشيخ ابن حجر ههنا كلاما قوله باب البول بالاضافة وقوله قائما حال من القابل
المفهوم من البول وكذا قاعدا ويكفي لعمله مع المفهوم من الكلام مثل ان يقال باب حكم البول
من بال قائما وقد اختلفوا في كراهته بلا عذر قوله عن حذيفة بضم المهملة وفتح المعجمة قوله
وهو هما مفهما انه لبيان للجواز ومفهما انه صلى الله عليه وسلم لم يجد مكانا للقعود ومفهما انه
جانب سباطة كان موقفا يتوجع البول ومفهما انه كان لرجله الشريفة جرح او وجع وفي
انه كان لباطن ركبته الشريفة جرح ومفهما انه كان به صلى الله عليه وسلم اذ ذاك الوجع
الصلب فيستشفي او وجعه بالبول قياما والعرب يستشفي بذلك ثم ان ذكر قوله وقاعدا

في الترجمة عدم ذكر مطابقة من الحديث للتنبيه على انه لكونه امرا معتادا يستغنى عن البيان
قوله باب البول بلا اضافة قوله عند صاحبه الضمير الى الباديل المفهوم من البول قوله وابتني
الحد ضمير الفاعل والمفعول لانه من افعال القلوب قوله وابتني بالنصب عطفا على باب المتكلم
ويجوز رفعه عطفا على التاء قوله متماشا جملة حالية سباطة قوم بالاضافة كما مر
قوله حائط خاليا طرف للسباطة قوله فقام كما يقوم احدكم لما كان بوله صلى الله عليه وسلم خلاف
ما اعتاده ذكر هذا الكلام ليدل بظن خلاف مراده بالمجمل القيام على هيئة الراكع مثلا قوله
فانتبذت اي ذهبت الى ناحية يقال انتبذت فلان اي ذهبت ناحية من النبذة بالفتح والضم
بمعنى الناحية قوله فاشار الى ليكون ستره بيني وبين من مر به حيلة الصلاح وكان انتباذه
على ما هو العادة في التباعد عن الرفيق في الطريق اذا اراد البول قوله باب البول عند سباطة
قوم لا يخفى ان مقصود الباب وان فهم مما سبق مكررا لكن عادة البخاري انه يقرن الاحاديث
المتممة في الابواب القصدية للاهتمام بذلك لان الاحكام الشرعية امور مهمة مقصودة
وقد يقع للسامحة والتغافل عن الامور المهمة الضمنية فلا حول ذلك عقد بابا مفردا لكل
واحد تقريبا الى المقاصد المهمة وتنبيها على ذلك قوله عرعرة بفتح العينين المهملتين وبا
الموحدة المهملتين ايضا اوليهما ساكنة قوله يشدد من التشديد اي يحتاط احتياطا عظيما
حتى كان بول القارورة خوفا من اصابة رشاشة البول قوله ويقول الذي يبتلي من البول
الا يعقوب على نبينا وعليه السلام قوله كان اي كان شاهد قوله اذا اصاب ثوب البول
في ثوب بالنصب على انه مفعول اضاف قوله قرضه بالقاف والراء المهملة والضاد المعجمة
اي قطعه وللاسماعيلي قرضه بالقراض وفي رواية اذا اصاب جلد احدهم فليراد
اما الجلد الملبوس او جلد نفسه والاول اقرب بما ذكر هيهنا والثاني موافق لما في رواية
ابي داود اذا اصاب جسد احدهم قوله لينه اي ابا موسى امسك اي نفسه من هذا
التشديد فانه خلاف السنة قوله اني جلة ذكرها تعليلا لما قال اذ لا شك ان احتمال
اصابة الرشاشة للقاير اقوى من اصابتها للقاعد ومع ذلك لم يلتفت اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستدل به مالك في الرخصة مثل روث لابرة من البول او نحوه
يعفى عن بول الفرس مثله بل يعفى ايضا عن يسير القليل من قدر الدرهم عفو قوله باب غسل الدم
بلا اضافة والمراد دم الحيض قوله المثنى على صيغة المفعول تام قوله يحيى هو ابن سعيد القطان
قوله هشام هو ابن عروة بن الزبير قوله فاطمة بنت المنذر بن الزبير زوجة هشام تروي عن
جدتها اسماء بنت الصديق رضي الله عنه امواه في اسماء كان رواية الثاني رح
قال العيني وانكر النووي هذا ولا وجه لانكاره ولا بعد ان يبهم الراوي اسم نفسه

اسم نفساء اتفق ويؤيده ان المقام يقتضي اخفى الامرأة الرواية اسم نفسها و
اداية استعمل الرؤية في الاخبار لانها سببه واستعمل الاستفهام فلا مرجع المطلب
فاريد من اداية معنى اخبر في و تحتة بضم المهملة من البحت بالمهملة وتشديد المثناة
اي تحكه و تقرصه بفتح المثناة الفوقية واسكان القاف وضم الراء والصاد المهملتين
من القرص وهو القلع بالظفر والاصابع و بنضحه اي تغسله في العيني من باب فتح نفع
بفتح الصاد المهملة وفي الكرماني في بكرها وقال مغلطاي اية نرجه وهو غلط اتفق وقعه القسطلاني
ع منع كرر العين و حدثنا محمد الاصبغ محمد بن سلام بتخفيف اللام و ابي جعفر على صيغة
التصغير اولا مهملة واخره معجمة و استحاضت بضم المهملة و فلا اطهر اي بسترد بي افادع
الصلوة اي اتركها و لا اي لا اتركها فانه ليس بحيض و اعاذ لك اي اللام والكاف مكسورة
و عرق اي دم يخرج من عرق بكسر المهملة وسكون الراء و فاذا شرع في حكم دمها الستر و
حيضتك بفتح الحاء المرأة وبكرها اسم الدم والحالة وقيل الفتح خطاء والصواب الكسر وقيل
بالعكس وهو الاجود بفتح و فدعي على صيغة المؤنث بلا امر و واذا ادبرت اي انقطعت
حيضتك فاغسلي على صيغة المؤنث من الامر الحاضر وكذا صلي وتوضي و قال ابي هشام
و قال ابي ابي عروة بن الزبير و ذلك الوقت اي وقت الحيض الذي كان عادة لكها والكاف
مكسورة و باب غسل الدم بالاضافة والدم مفتوحة في الموضعين و وتركه عطف
على الغسل اي فترك ما يلزم جامه وخوشه ويقال للبث او ما يطلع بجر ثم فرج ثم نصف
ثم اعصف ثم سبيل ثم راحب والب ثم اسي ثم انوك ثم احصد و و فغسل ما يصيب المرأة
اي ما يعيب الثوب وغيره من الرطوبة الحاصلة من فرج المرأة عند الجماع ومخالطة الرجل اياها
و عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة على ما مر و عمرو بالواو و و يعمر بن بفتح الميم وسكون
التحتانية وفي بعض النسخ بن مهران و و الجزري بفتح الجيم والزاء المنقوطة قيل منسوب الى الجزيرة
و اغسل الجنابة اي اثرها وما يحصل منها او سببها وما يحمل عليها وهو الذي يحتمل ان يكون المراد
من الجنابة الرطوبة الظاهرة عند الجماع سواء كانت من الرجل او المرأة وما علم غسل اثر الجنابة
علم ان المراد غير ما كان كما هو مذهب ابي حنيفة رح والا لما احتاجت الى غسل ثوبه وهذا هو مراد
المصنف وكذا يفهم منه اختلاط المني بطوبة المرأة فيناسب الحديث الترجمة هذا والحنفية
مع ذلك واعلم انه كان ذلك المني حاصلا بالجماع اذ لا مجال للاحتلام في حقه صلى الله عليه وسلم
و وان بالكر و يقع الضم الموحدة وفتح القاف آخره مهملة جمع بقعة و في ثوبه حنبان
ومعناه ان موضع الماء كان متميزا من سائر مواضع ذلك الثوب فيلوح الماء الذي غسل به

والعلم ان المفطاهر عند الشافعي واحمد وغسله مستحب وقال ابو حنيفة ومالك انه يجزئ الا ان
ابا حنيفة يكتفي بالفرك في طهير اليابس منه ومالك يوجب غسله رطبا ويابسا وقد يوجبهما
انها قالت كنت افرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية كانت تحكه هكذا
في القسطلاني و فتنبذه بضم الاولى وفتح الثانية المثناة الفوقية بعدها نون ساكنة
ثم ذال معجمة اي ترميه و من الزيادة و عمرو بالواو و و يعني ابن يحيى هكذا في رواية ابي ذر و اشار
الى التحتي بل من اسناد الى آخرها مرارا وليست بمفعول سمعت بل مفعوله مذكور بعد الاسناد
الثاني في و عن المني اي عن حكمه يعني بجملة حالية و وانا افعل بفتح العين و وفي نوبه حتى
لعل انا افعل والجملة حال من ضمير فيخرج و يقع بالنصب على الاختصاص او بنزع الخافض
اي موضع الغسل وبالرفع على انه بدل من انا افعل او خبر لمبتداء محذوف والجملة بيان
للسوال من قال ما الاثر والاولى اخف مؤنة والجملة علم من الاحاديث المذكورة التطهير عن
المني بالغسل وعدم كفاية الفرك وظهر من قوله انا افعل في نوبه انه لو كان الفرك كافيا فيه
لكان الاسهل بحالة رعة المخرج وقرب وقته اي يكتفي بفرك الثوب دون غسله فاذا
غسلته في تلك الحالة علم ان تطهيره الغسل لكن لا يدل على وجوب الغسل مطلقا رطبا
ويابسا بل الثوب كاف فيه بكيف والفرك ايضا مروي و باب بالتنوين و اذا الغسل للجنابة
او غيرها لخدم الحيض وغيره من النجاسة و فلم يذهب اثره اي اثر الغسل في بعضها اثرها اي
اثر النجاسة و المنتزي بكر الميم وسكون النون وفتح القاف بعدها ثاء مثلثة ابي منتزي بطن من تيم وهو
غير مذكور و في الكوكب الضيء و عمرو بالواو و و يسار بفتح التحتانية و قال ابان للجمع من
سليمان و فغسله اي اثر الجنابة او المني و يقع الماء بدل من قوله اثر الماء و حدثنا
عمرو بالواو وكذا الذي بعده و و زهير على صيغة التصغير و و يعمر بن سهران بيم الاولى
مفتوح وبيم الاخير مكسور و من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فلان عاكر من ثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم و فترا راه بفتح الفوقية اي ابصره وفي بعض نسخ بدون الضمير والبدلية و له
او بقعا شك من سليمان او غيره و باب ابوال الابل ونحوها حكم ابوالها وهي جمع بول
والدواب جمع دابة في القاموس الدابة ما دب من الحيوان او غلب على ما يركب يقع
على المذكور وقال الكرماني في المراد به هيهنا معناها العرفي اي الخيل والبغال والحمير وردة
العيني وقال بل انه يطلق على ذي اربع قال ولا فائدة في ذكر الدواب اذ ليس في حديث الباب
الا ذكر الابل وعرائض الغنم اتفق ويمكن دفعه بان البخاري يترجم بشيء فيشمله هذا الباب الى انه
لم يطلع على حديث بشرطه وكثيرا ما يعترف بمثله العيني ايضا ومقصود البخاري من مثل ذلك
افاده ما اطلع عليه وما لم يطلع عليه جميعا والمقام مقام اجتهاد واستدلال و وبعضها
بفتح الميم وكسر الموحدة وبالمهملة من ربض بالمقام اذا اقام به من حد ضرب يضرب وفي

بمنزلة المعاطن للابل وربوض الغنم كبروك وقيل عطف الدواب على الابل من عطف العام
على الخاص وعطف الغنم عليها من عطف الخاص على العام قوله وصلى ابو موسى ابي عبيدة
بن قيس الاشعري قوله في دار البريد بفتح الموحدة منزل بالكوفة بنزله الرسل اذا حضروا
من الخلفاء الى الامراء وكان ابو موسى اميرا عليها من قبل عمر وعثمان رض ويطلق البريد على
الرسول يخب مسافة اثنا عشر ميلا قوله والرقين عطف على دار البريد او على البريد وهو
بكسر المهملة وفتحها وسكون الراء والقاف ويقال بالجيم بدل القاف روث الدواب وقيل
هو مجرور ويروى بالرفع على الابتداء ايضا قوله والبويرة بفتح الموحدة وتشديد الواو وبالرفع
على الابتداء او على العطف على المبتدأ وهو المرقين على رواية جنبها وخبره قوله ابي حنيفة
ومعناه الصحراء وجملة حالية وكانت الدابة في طرق البلدة وهذا كانت الى جنبه الصحراء قوله
فقال اي ابو موسى هيهنا اي دار البريد قوله وشد بتشديد الميم بعد المثلثة المفتوحة اشارة
الى البريد قوله سواء في الحكم وجوان الصلة لان فيها من لابي الطاهر فلا فرق وانى البخاري اهل الظاهر
في طعنه ماذكر قوله ابي قلابة بالكسر قوله قدم الناس بهمزة مضمومة وفي بعضنا ناس بدون
الهمزة قوله عكل بضم المهملة وسكون الكاف قوله وعرينة بضم المهملة وفتح الراء المهملة وهما قبيلتان
فعرينة من قحطان وعكل من عدنان قيل كلاه او الشك عن انس وقيل من حماد وقيل من غيره
وجزم المولف بكل واحد منهما في بعض مواضع الكتاب ففي الجهاد ان رهطا من عكل وفي تلك
في الزكوة من عرينة ولم يشك ورويي بالواو بدل كلمة الشك وقال الحافظ ابن حجر هو الصواب
ويويده ماروي ابو عوانة ان ارسعة كانوا من عرينة وثلثة من عكل واختلف الروايات
في عددهم انهم سبعة او ثمانية وقد وفق بينهما بكون واحد منهم من غير القبيلتين قوله
فاجتووا بالجيم والواو من الاجتواء وهو كراهة الاقامة لتفوق الاجتوت البلدة اذا كرهتها
وقيل من الجوي بمعنى داء الجوف اذا تطاول ولم يعن عن انس وقع في المدينة موم فعظم بطونهم
وقالوا يا رسول الله ان المدينة وخمة والموم بضم الميم وسكون الواو ودم الصدر بفتاح
بكسر اللام لابل والواحدة لقوح في الناقة الحلوب كفلوص وقلاص قوله واذ ذهبوا بواو عطف
على القاح عن يحيى زيد وكرره قوله من ابوالها هذا موضع الترجمة فانه دل على طهارتها
قوله فاتطلقوا ابو على الفاء قوله راعي النبي صلى الله عليه وسلم ابو يساري لقاحه صلى الله عليه وسلم
قوله فاستاقوا من السوق قوله النعم بفتحتين مفعول استاقوا وهي واحد لا نعام والكثر ما
يطلق على الابل قوله فبعث ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في آثارهم جمع اثر قوله فامر
بقطع ايديهم وارجلهم وفي بعضها فقطع على صيغة المعلوم من الماضي بعد الفاء وفي بعضها
فقطع على صيغة الماضي دخلت عليها الفاء وايديهم وارجلهم بالرفع على النيابة والواو وقطع

قوله وسمرت بضم السين المهملة على صيغة المجهول بالتخفيف على الاشهر اي كحلت اعينهم بمسامير
محمية وقيل بالتشديد قوله يستسقون بفتح حرف المضارع قوله ولا يستقون بضم حرف المضارعة
قوله قال ابو قلابة بكر القاف اراد ذكر سبب التعذيب الشديد لهم فذكر انهم ارتكبوا انواع
الكبائر الموجبة لانواع العقوبات لانهم ضيعوا حق الخالق وحق المخلوق تعالى وتقدس فقابلوا
الاحسان بالطغيان والعلاج بالقتال وارتدوا بعد الايمان قوله الياح بفتح المثناة وتشديد
التحتانية قوله المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب ما يقع من النجاسات في
السمن بفتح السين وسكون الميم قوله والماء عطف على السمن قليلا كان الماء او كثيرا اي الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قوله لا باس بفتح الموحدة قوله ما لم يغيره اي ما دام لم يغيره اي الماء قليلا كان
الماء او كثيرا وفاعله في قوله طعم اي طعم النجس وكذا ما بعده وهذا ان قبل الاستدلال بالسبب
او الآلة فان للغير حقيقة الشيء النجس ذي الريحة والطعم يشبه للمبتدء من اكل اللحم
او غيره وهو مذهب الحنفية والمالكية خلافا للشافعي رح كذا في القسطلاني وغيره مالم
يوكل قوله ادركت على صيغة المتكلم قوله ناسا اي كثيرا والتنوين للتنكير قوله يمتشطون بهما
اي بعظام الميتة بان يصفون منها مشطا ويسعلونه قوله ويدهنون بفتح التحتانية وتشديد
الدال قوله بها اي في عظام الموتى بان يصفون منها انية الدهن كذا في القسطلاني وهذا يدل
على طهارتها قوله لا يرد جملة موكدة لما قبله قوله لا باس بمعالجة العاج بالتخفيف اي عظم الفيل او نابه
ولو كان نجسا لما جاز بيعه فلا يتجسى الماء بوقوعه فيه قوله عن يمينة بضم فهي ام المومنين قبل ان يحتمل
ان يكون السايل يميمونة فادة بهمزة ويجوز ابدالها الفا قوله في سمن يورن من الجوالبلة كانت
جامدة قوله القوها اي الفارة وكذا ما حولها الفارة من السمن قوله وكلوا سمنكم اي الباقي فيها
عليه العسل والدبس اذا كانا جامدين واما المايع فقد اختلف فيه قوله حدثنا على بن عبدالله اي
ابن المديني قوله معمر بفتح الميم وسكون العين قوله مالك هو الامام قوله عن ابن شهاب الزهري في
حذفها اي الفارة وما حولها اي السمن قوله واطرحوه اي الماخوذ من الفارة والسمن الذي
حولها وكان في رواية اسمعيل المذكور سابقا القوها اكان واطرحوها ولم يذكر انها حذفها
وكان يفيها فكلوا سمنكم ولم يذكر ههنا قوله قال معمر هذا الكلام على بن عبدالله المديني
ويحتمل ان يكون تعليقا من البخاري والاول اصوب قال الشيخ ابن حجر هو قول على بن عبدالله
وهو متصل وابعد من قال انه معلق قوله مالا احسبه بضم الهمزة اي مرارا كثيرة والغرض
من هذا الكلام ان الحديث من مسانيد ابن عباس رض يعني يروي ابن عباس عن ميمونة وهي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس مما يروي ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا واسطة
وقد اختلف الروايات في ذلك ففي بعضها اسقط ذكر ابن عباس من الاسناد وفي بعضها

اسقط ذكر ميمونة سندا وفي بعضها اسقط ذكر ميمونة وفي بعضها فبين البخاري ان الاسناد
الذي فيه ذكر ابن عباس عن ميمونة اصح قوله مسندا بصيغة اسم الفاعل من التفعيل قوله كل كلم يقع
الكاف وسكون اللام للجنس بكلمة بضم الكافين وسكون الكاف وفتح اللام بصيغة المجهول
قوله اي يكلم به مخذوف الجار واوصل الفعل اليه المجرور وقوله المسلم مرفوع على انه مفعول ما لم يسم
فاعله ومعناه كل جرح يجرح به المسلم في سبيل الله وفي بعضها كل كلمة يكلمها يكون اي الكلم قوله
كهيئتها اي كهيئة نشره التي كانت وقت الطعن وتانيث الضمير في هيئتها باعتبار معنى الكلمة قوله
اذ طعنت في بعضها اذا طعنت بالالف ومعنى طعنت وواحدت عبر عن العام بالخاص ليدل على ان
المراد قال الكرماني طعن المسلم بها فاوصل الضمير بعد حذف الجار وفيه ضعف قوله تفجر اصله تتفجر
فحذفت احدى التاءين وهذا ما قاله العيني وقال الكرماني بضم الجيم من الثلاثي وبفتح الجيم المشددة
فحذف احدى التاءين وتورد فيه العيني وهو جملة وبيانية لبيان التشبيه قوله والون جملة حالية
ايضا من ضمير لبيان اتحاد الصورة واختلاف الحقيقة والتشبيه بالمسك الذي هو من بعض
العرف من كمال البلاغة وهو موجب المشدد بالحجة ومنه يعلم مطابقة الحديث للترجمة لان
المسك طاهر واصله نجس فلما تغير خرج عن حكمه وكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه وان اختلفا
التغيران ويفهم منه رفع استبعاد من استبعده فان الله سبحانه لما اجرى الدم للشهداء رائحة
طيبة فكيف يستبعد ان يكون لدم احباب الباذلين له في سبيله تلك الرائحة الطيبة قوله
والون بفتح المهملة وسكون الراء المهملة الخ قوله باب الماء الدايم اي الراكد وسقط لفظ الباب
عند الاصيلي والاربعة وباب الوبر الماء الدايم للاصيلي الا بتوالي الماء الدايم كذا في الفتح الباري
قوله الزناد بكسر الزاي قوله هو من بضم اوله وثالث بينهما ساكنة آخره مقطوطة يعني الآخرون
بكسر الخاء المعجمة اي المتاخرون قوله السابقون اي في يوم الآخرة قوله وباسناده الضمير راجع الى
ابي حدثنا ابو اليمان بالاسناد المذكور قوله لا يبولن بفتح اللام وتشديد النون للتاكيد قوله الذي لا يجري
صفة كاشفة للماء الدايم قوله ثم يغتسل بالضم هو المشهور في الرواية وجوز ابن مالك في نحو هذا
الجزم عطفا على يبولن المجزوم محلا بلا الناهية والنصب على اضمار ان وتعقبه النووي والقرطبي
انه يقتضي ان يكون النهي عن المجموع ولم يقل احد به بل النهي ان بال فيه ثم اغتسل اولم يغتسل
واعلم ان المراد الماء القليل لظاهر قوله جاءة عليه وهو الظاهر والماء الذي لا يحمل النجس
القليل والكثير فذكر الكلام لو لم يكن النهي عن البول في الماء لكان ان يكون الناس يبولون في الماء
العظيم فتنجس به في اي مدة وليس النهي لرجل واحد حتى يقال يتحمل البول القليل في الماء الكثير
واعلم ان البخاري في الثواب بذكر الحديث كما سمعه جملة فذكر ان الحديث هيهنا وان لم يذكر دخيل
في هذا الباب لاجل ذلك ويمكن ان يقال ان فيه تنبيها على ما هو الاخلاق المناسبة للباقين

باب بالتنوين قوله اذا القي على صيغة المجهول والقايم مقام فاعله هو قوله قذر بفتحتين
ثانيهما مجسة جيفة في حيث الميتة المجة قوله لم يفسد على صيغة المعلوم وفاعله صلوته
قوله وكان وفي بعضها قال وكان ابن عمر بدون الواو قوله وضعه اي القاه وهو جواب اذا قلت
هذا يفيد عدم فساد الصلوة لوجود الدم ولذا لم تفسد به لم تفسد بمجرد وضع الجيفة او الدم وهذا
مذهب الشافعي واحمد اعادتها فان ان عمر كان يفرق بين الابتداء وبين الدوام قال العيني هذا
حجة قوية لابي يوسف رحمه الله فيما ذهب اليه ان المصلي اذا انتفع على البول اكثر من قدر الدراهم
ينصرف ويغسل ويبني على صلوته قوله ابن المبب بتشديد التحتية المفتوحة وللاصيلي وابن صحاب انه
سعيد تابعي كبير جليل القدر وهو ختن ابي هريرة بفتح وبروى عنه كثيرا والشعبي بفتح المعجمة وسكون
المهملة قوله اذا صحا ابي شخص قوله وفي نوبة دم جملة حالية قوله او جنابة اي انوثها وهي المني قوله او لغير
القبلة اللام بمعنى الى صحا الى غير القبلة بعد التحري قوله في وقته اي في وقت التيمم والمراد به وقت
تلك الصلوة ويعلم منه عدم اعادتها حين ادرك الماء بعد وقتها بالطريق الاولى لا يعيد جواب
اذا قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة قوله عن عمرو بن يمون بفتح العين قوله عبد الله هو ابن مسعود
كما سيجي قوله ح كلمة مهملة للتحويل على الاصح الاشهر قوله عند البيت اي الكعبة الشريفة قوله ابو جهل
كانت كنية ابا الحكم في الجاهلية وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي جهل وهو عمرو بن هشام المخزومي
عدو الله وعدو رسوله صلى الله عليه وسلم وهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فرعون
الامة قوله له ابو الحكم قوله بسلا بفتح المهملة وحفة اللام مقصورا وهي الجلدة التي يكون فيها ولد
البهائم كالمشيمة الادمية والظاهر انها نجسة خلافا لمن قطعها الدم ونحوه قوله جزور بفتح الجيم
يقع على الذكر والانثى في الذبح جزر وذ بالفتح شرتكتبني قوله فانبعث اي قام واسرع قوله اشقى القوم
هو عقبة ابن ابي معيط معطوف معط وقيل ابو جهل قوله وانا انظر اي قال عبد الله وانا شاهد ناظر
لتلك الحالة قوله لا اغني اي لا تجزع غصصا ولكن لا اقدر على دفع ذلك الحالة قوله لو كانت لي منعة
كلمة لو للتمني واسم كان مستتر بفتحات اي قوة او جماعة انقوي بهم وجوز سكون النون
فيه ايضا ولا قوة لاحد الا بالله ويحتمل ان تكون كلمة لو شرطية حذف جزاؤها اي لو رفعت عند عليه السلام
او لحاديث الاشقياء ولعل الله سبحانه لاجل ما يجري من القصص يوم بدر فيه على قطع راس
ابي جهل قوله قال ابي عبد الله فجعلوا اي شرعوا ويحمل ان الحالة بالمهملة يعني يتبع بعضهم ابي بعض
فعل ذلك ابي بعض بالاشارة فحكما كذا في الفتح الباري وسلم بميم بالياء وهو الاصح
بضعكهم ولا في ما يخلوا عن خفاء لانه لم يكن لهم احتياج الى الاحالة قيل يحيى فاطمة رضي الله
تعالى عنها الا ان يكون ذلك لاجل الغنى عند ابي صلى الله عليه وسلم قوله يقرينش بالياء الكهم
قوله فشق ذلك عليهم اي على كفار قريش اذ دعا عليهم ومعوا قوله وكانوا رجوا لهم الدعاء

شاة على حدة ثم سمى ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل واحد منهم باسمائهم فاجل
في الدعاء الاكثر فضل بما سماهم ق بسبعة بفتح الراء المهملة ق وسبيعة بفتح الباء الموحدة وكسر
الثانية ق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتانية ق وعقبة بضم المهملة
وسكون القاف وهذا هو اشقى القوم ق ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة ق وعد السابع
اي عد رسول الله صلى الله عليه وسلم السابع او عبد الله بن مسعود او عمرو بن ميمون كذا
في القسطلاني وهو عمارة بن الوليد بضم المهملة وخفة الميم لا الوليد وقد جاء صريحا
في بعض الروايات ق فلم يحفظه بفتح الفاء ق صرعى جمع صريع بمعنى المفعول من الصرع بمعنى
الطرح ق في القليب بفتح القاف وكسر اللام وهو البير الذي لم تطو قليب بدر بدل من
الاول والمراد كثرهم والا فعقبة كان عند النجاشي فاقحم بحرمه او امرأته كان جميلا
قاموسا حرافشا في احليله سحر اهلهم به الوحش في جزائر الحبشة حتى هلك ولما عقبة
فحمل اسيرا حتى قتله النبي صلى الله عليه وسلم بعد انفراده من بدر على ثنية اميال مما يلي المدينة
ولعله صلى الله عليه وسلم اعاد عليهم ويحتمل ما كان يحمل من المشاق لكونه في ذلك
الوقت في عبادة ربه ومكان قربة ولعله شغلا بما هو فيه ذلك الوقت ق باب البصاق اي في
حكمه وهو بضم الموحدة وبا المهملة وفي بعضها النزاق بالزاي المعجمة بدل الصاد المهملة وكذا
السياق بالسين كلها بمعنى واحد وهو ماء الفم والبا مضمومة في الثلثة والمخاط بضم الميم
وهو ما يسيل من الانف ق عن المسور بكسر الميم ق ومروان عطف على المسور وهو ابن الحكم
نفاه النبي صلى الله عليه وسلم الى الطايف لانه كان يفشي سره صلى الله عليه وسلم وجرح مروان
مع ابيه طفلا ولم يسلم من النبي صلى الله عليه وسلم وفرده عثمان بعد الى المدينة ق الحديبية
بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وتخفيف المثناة التحتانية الثانية وتقل التشديد ايضا
في الثانية على ما مر محلة من مكة ق فذكر الحديث اي قصة الحديبية ق وما مخير اي ما لخ
من الانف في الصراح لخامة بالضم اب يبني ودماغ انتهى واعلم ان الطبايع الزئبقية
اذا ارتاضت وتنورت بنور الهداية انكشفت عليها المعاني المضمرة القرسية للحقايق الجلية
فحاورت عن صورها الخ وقفت عليها قبل ذلك والصحابة رض لما علموا فوايد النخامة الزئبقية
وعلموا ان الشيء قد لا من الدماغ الذي هو محل العلوم والمعارف بل نزول الوحي ولا يصاب
على راي وعرفوا على افضل ما في لا من النخل واللبن تبادروا اليها من غير ان تعلمهم الطبيعة
الدينية الواقعة على صورة الاشياء الفارغة عن المعاني المذكورة وينبغي ان يتواصل
المفسر بحيث يتجلى لها ما ذكرت ق الا وقت استثناء من اعم الاحوال ق فذلك بها
وجهه وجلده تبركا بها وصونا بها عن النار ق سفيان اي الثوري ق محمد علي

صيغة التصغير ق بزق قد مر معنى البزاق ق في نوبه الضمير اما ان يعود الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو الظاهر اما ان يعود الى احد من وجزم البعض لاول الروايات اي تميم وهو في
الصلوة ق قال ابو عبد الله اي البخاري ق طوله بالتشديد وضمير المفعول في الحديث وابي اي
مويهم فاعله وهو شيخ المولف سعيد بن الحكم توفي سنة اربع وعشرين ومايتين ومعنى طوله انه
ذكر الحديث مطيلا في باب حك البزاق باليد من المسجد ق سمعت انسا مفعوله محذوف وهو
فابزق النبي صلى الله عليه وسلم وكان في الرواية الاولى كلمة عن يزيد سمعت ق باب بالتنوين
ق لا يجوز الوضوء بالنبيذ اي الشيء المنبوذ في الماء او الماء الذي ينبذ فيه التمر واعلم
ان عنوان الباب بعدم جواز الوضوء لا يناسب في ذكر قول من جوزه به كما يذكر الاقوال
المختلفة في الابواب ق وكره الحسن البصري انكان المراد بالكراهة ما يعم الحرام يشتمل الحكم
بالنبيذ والمسكر وانكان المراد ما هو معناها كان مخصوصا بالنبيذ قال الكرماني في الايضاح ان
الكراهة انما هو في النبيذ واما المسكر فهو نجس اتفاقا انتهى وقد حمل بعض الكراهة
على التنزيه لانه نقل عنه انه لا يأس به ق وقال عطاء التيمم احب ويدل على هذا تجويزه
الوضوء وجواز الاوفق في الوضوء لا بنبذه من النبيذ وغيره وجوز ابو حنيفة الوضوء
بالنبيذ اذا كان يسيل على الاعضاء كالماء دون ما اشتد منه فانه حرام لا يجوز الوضوء
به قال صاحب المحيط صفة من النبيذ ان يلقى في الماء تمرات حتى يأخذ الماء حلاوة ولا
يشتد ولا يسكر فان اشتد مع شربه فيكره الوضوء وانكا مطبوخا فالصحيح انه لا يتوضأ
به كذا في العيني ثم قال العيني وقال عكرمة النبيذ من لم يجد الماء وعن ابي حنيفة نحو
عكرمة النبيذ وضوء من لم يجد الماء وقيل يجوز الوضوء بنبيذ التمر اذا طبخ واشتد
عند عدم الماء في السفر لحديث ابن مسعود رض انتهى وقال محمد يجمع بينهما وهو رواية
عن ابي حنيفة وقال ابو يوسف كالجمهور لا يتوضأ به بحال وهو قول الشافعي ومالك واحمد
واليه رجع ابو حنيفة لما روي عن ابن ابي ميراة يتيمم ولا يتوضأ وقال ابن ضحيان وهو الصحيح
عند الذي رجع اليه كذا في العيني ق فهو حرام استدل البخاري بحرمته على نجاسة لان
المحرم لا يجوز التوضي به اتفاقا ولان البنة مخرج عن اسم الماء لغة وشرعا كذا في القسطلاني
ق باب غسل المراة اباها الدم اضافة المصدر الى الفاعل ونصب اباها على انه مفعوله
ونصب الدم على البدلية منه بدل البعض او الاشتمال او مصدوب على الاختصاص تعديد
اي مثلا قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب الوضوء اجيب بان المراد بالوضوء معناه
اللغوي فانه من الوضاءة وهي النظافة والحسن ويريد ما في بعض النسخ من الطهارة
بدل الوضوء على ان ذكر تطهير بعض النجاسات في كتاب الوضوء غير مستبعد ولو تقريبا

قوله وقال ابو العالية حين توضأ ربقي احد عينيه جليه وفي رجع وكانت هاجرة اسمها
على رجلي فاذا مريضة قال بعضهم افاكانت معصوبة فان قلت ما وجه مطابقة
هذا القول او الترجمة قلت لما كان غسل الرجل ازالة النجاسة الحقيقة قاس الاستعانة في احدهما مع الاستعانة في الاخرى ناسب ذكرهما
الطهارتين مع الاخرى قوله ابي عامر بالمهملة فالمعجمة قوله سهل بن سعد الانصاري مات
سنة احدى وتسعين وهو ابن مائة سنة كذا في البخاري وكذا في القسطلاني وهو آخر
من مات بالمدينة واعلم انه يستفاد من التاريخ المذكور لموته وعمره ومن كون غزوة
الاحد التي شج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ان سهلا كان في ذلك الوقت صغيرا فيبعد
لمن يحضر تلك الغزوة وفي تلك الحالة والظاهر ان ما رواه كان من سماعة من غيره
لكن العجاج محة الان الصحابة عدول كلهم قال في الفتح كان بين الواقعة وبين تحديث سهل
اكثر من ثمانين سنة قوله وساله الناس جملة حالية وكذا قوله ويا بين وبينه ذكره
ليكون ادل على صحة سماعه وحفظه وضبطه مع ما فيه من البعد الذي مر ذكره قوله روى
بواوين على صيغة المجهول من المابض في بعضها روى بواو واحدة فيكون احدى الواوين
محذوف الخط كالحذفين في داود في الخط كذا في الفتح قوله جرح النبي صلى الله عليه وسلم اي احد
اصابه صلى الله عليه وسلم يوم احد لما شج راسه وجرح وجهه كان علي رضي الله عنه
يجيء بترسه فيه ماء اي يجيء علي الماء في ترسه قوله وفاطمة تغسل الدم هذا موضع الترجمة
فاخذ على صيغة المجهول وكذا احرق ومشى قوله جرحه بالرفع على انه نايب الفاعل قوله
باب السواك بكر المهملة بذكر ويونث ويطلق على الفعل والآلة قال في القاموس ساله الشيء دلكه
وله بالعود وسوكه شوبكا والسواك وسوك ولا يذكر العود ولا الفرع معهما او العود سواك
وسواك بكرهما ويذكر جمعه كلبتا ينتهي قوله بت بكر الوحدة وشرة تاء المتكلم قوله فاستن
بشديد النون اي استعمل السواك لتصفية الاسنان الشريفة وحلاها فهي ماخوذ من
السن بكر السين وقيل بفتحها وهو امرار ما فيه خشونة على آخره ليذهب بها كذا في القسطلاني
قوله ابو الغيث بضم المعجمة وسكون التحتانية ثم مثلثة قوله عن ابيه هو ابو موسى
الاشعري قوله يستن مضارع معلوم لاستن قوله يقول اع بضم الهمزة وسكون المهملة فيهما
وفي رواية بفتح الهمزة وروي بتقديم العين على الهمزة وفيه روايات اخر ايضا وبالجملة هو بمعنى
القول قوله والسواك في فيه جملة حالية قوله كانه يتهوع اي يتقيا لما اعتاده في تصفية الاسنان
وحمل القيء من جانب الحلق والصدر يقال هاع يهوع اذا قاء بلا تكلف واذا تكلف
يقال تهوع كذا في القاموس قوله ابي شيبة بفتح المعجمة وسكون التحتانية قوله يشوص من

الشوص بالفتح بالمعجمة فالمهملة بينهما واو ساكنة اي يستاك من الشوص وهو الدلك الاستياك
بالسواك عرضا وذكر في القاموس الاستياك من السفل الى العلو في معاينة فانه
معكوس يشوص والضمير عايد الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب رفع السواك بالاضافة فيهما
قوله ابي الاكبر اي ابي السن قوله عفان بفتح المهملة وتشديد الفاء وهو ابن مسلم الصفار البصري
الانصاري المتوفى في سنة عشرين ومايتين قوله محمد بفتح المهملة وسكون المعجمة قوله حويرية بضم
الجيم وفتح الواو وتصغير الجارية قوله اراني بفتح الهمزة على انها الفاعل والمفعول الكاف من افعال
القلوب وفي بعضها بضم الهمزة بمعنى اظن وبالجملة معناه اليقينية المنام اي في نومك على صيغة
المتكلم اي استعمال السواك قوله فناولت اي اردت ان اعطيه الاصغر منهما قوله فقيل لي يحتمل ان
القايل احد الرجلين او ثالث وبالجملة فقد صرح في بعض الطرق بما يلتي بان القايل هو جبريل
وسمي كبر قدم الاكبر قال ابو عبيد الله هو البخاري قوله احدهما اي المتبوعين لاحتضارهما
انه ذكر محصل الحديث وحذف بعض مقدماته ولفظ امرني جبريل ان اكبر قوله باب فضل من بات
بالاضافة قوله عبيد الله اي ابن المبارك قوله ابن عاذب حيث ناسفيان ابي الثوري او ابن عيينة
وهو الاول قوله مجيدة بضم المهملة وفتح الموحدة قوله البراء بفتح الموحدة والراء والمهملة في الاول
والمهملة ثم المعجمة في الثاني واعلم اني قد ذكرت للمهملة والمعجمة صفة الواو وان الاجل ان لا
يشتبه بتحريف الناسخين ومتعلم يعرف الفرق بينهما بصورة الكتابة قوله اذا اتيت على صيغة
الخطاب اي اذا اردت الاتيان قوله فمحمول بفتح الميم والحاء قوله فوضعه على صيغة الامر والفعل
وفي المنام على الطهارة اراد بتحملي على اهل الله والسالكين السايلين الى الله تعالى اضطجع ايضا
على صيغة الامر الخاطر قوله على شق الايمن اي على اليمين وفي لفظ الحديث تنبيه على ان يكون الاضطجاع
على اليمين بتمامه لانه لا يفعله على اليمين بعض الكسالى من المحول الناقص عند عدم ميله على الاضطجاع
على اليمين وقت المنام قوله اسلمت الاستسلام هو التسليم اي جعلت نفسي منقادة لك كما
تابعه الملك بلا اختيار بعد ما كانت كارهة بالقهر وبلا اجبار قوله فضمت بتشديد الواو وتخفيف
المعجمة قوله والجاءت بفتح الهمزة وسكون اللام وفتح الجيم الهمزة المحذوفة اي منك او اجراء المجرى
الاول في الجزم كما يقال اعلمنه تبنا وما بارد قوله لا ملجا بفتح الميم وسكون اللام وبالهمزة و
بجوز تخفيفه قوله لا منجا بفتح الميم وسكون النون مقصورا واعرابه كاعرابه ما قبله ويجوز تنوينه
وقالوا ان التركيب مثل لا حول ولا قوة الا بالله فيجوز فيه خمسة اوجه والاحسن ان يختار ان
يكونا مصدرين معينين وان يكونا مكانين والاول اظهر لقوله منك لان المكان لا يعمل الا ان
الظرف يكفيه رايحة الفعل فيكون العمل على سبيل التنازع كما في محملا قوله بكتابك
الظاهر انه اريد بكتاب الله القرآن وبالنبي نبينا صلى الله عليه وسلم والايمان بهما يتضمن الايمان

بجميع الكتب وبجميع الرسل عليهم الصلوة والسلام ويحتمل ان يراد الاستغراق فان اقسام اللام يجري في الاضافة ايضا والوصول وقد وقع في كلام بعضهم ان جميع المحاذف كذلك وان تضم اللام وتشدد التاء خطاب للبواد قوله في الفطرة اي فطرة دين الاسلام والفطرة يطلق على الخلقة وعلى السنة كما في خمس من الفطرة اي السنة ويحيى بن الاسلام قوله واجعلهن على صيغة الحاضر قوله آخذ ما عجلا به وفي بعضها كلها بحذف احدى التاءين وذكر بعضهم انه لا يمنع ان يقرأ بوجود امرهن شيئا ما ساغ للذكور عند القوم والفقه انما يعرفون الذكور كلا منا قال البواد نوقتها اي هذه الكلمات الثريدة قوله قلت ورسولك الذي ارسلت الا ان يقال ورسولك الذي ارسلته او نبيك لان فيه لغو والنعم من الاصال والبقوة لان الارسال يعرف من قوله ارسلت ولو ذكر ورسولك لم ينكر اد وفوات نقد اد النعم وقيل احتوز به عن خبر جبريل وغيره من الملائكة لا نهم رسل لا انبياء على الصحيح وفيه دليل لمن ذهب الى ان رواية الحديث ينبغي ان يكون بغاية الالفاظ وان لا يروى الحديث بالمعنى كما هو راي ابن سيرين وبعض هاهنا صلى الله عليك وسلم اذا اعطى جوامع الكلم وينابيع الحكم فلابد من محافظة الالفاظ وما قيل من ان الالوات المختلفة الواردة على رسول الله النبي واحدة لا يدفع ما ذكرناه لان اختلاف الصفات سبيل اختلاف الاحكام بما ذكرنا قد اقترن بذلك ما ذكرنا ثم الجزء الاول من الثلاثين وهذا هو الجزء الثاني **كتاب الغسل** بسم الله الرحمن الرحيم وقعت البسملة بعد الكتاب في رواية الاكثر لانه من حيث انه لفظ ليس بشيء بال وفي بعضها قبله لانه من حيث انه يتضمن للاحاديث كان ذا بال العرض وقفي عليه ظاهره ورواية الاصيلي بحذفها وقع باب بدل كتاب وهو لا شيء لان الغسل نوع من الطهارة وفي الوجيز الغسل بالضم اسم من الاغتسال وهو عسل تمام الجسد وفي القاموس الغسل بالضم والغسل والغسلة بكسرهما وكصبور الماء يغتسل به والحلي وفيه ايضا والفتح مصدره ويضم قوله تعالى وفي بعض النسخ عز وجل ثم ان الآيات المذكورة ذكرها البخاري لبيان وجوب الغسل ثابت بنص القرآن المجيد واحدى الآيتين مذكورة في النساء والاخرى في المائدة وكلاهما مذكورة بتمامه في بعض الروايات والبعض في الاخرى باختلاف فيه ومعناه ان هذا باب في احكام الغسل وذكر ما يستفاد منه وجوب من الآيات الكريمة قوله تعالى الاجنف طف والثاني فيه اي في ان هذا الوضوء جنبه اختلاف كلمات ثم ان ايراد غسل اعضاء الوضوء لتوفيها ولانه الجناية لا تترى غالبا عن تقديم حدث كونهم في الاحتلام ومباشرة فاحشة ومذي في الوطي ففي تقديم الوضوء قبل الغسل لتقديم سبب ما يوجب الوضوء على ما يوجب الغسل قوله كان اذا غسل اي اراد ان يغتسل قوله غسل يديه الظاهر ان غسلهما لاجل التنضيف وادخل الجنابة لانها كما يدل عليه رواية اخرى قبل ان يدخلهما في الاناء كما في الترمذي

وهذا كان قبل الاستنجاء كما فيه ايضا ثم يغسل فرجه ح يظهر معنى قوله ثم يتوضأ للصلوة وظاهر هذا التبويب يفيد اتمام الوضوء وهو مذهب مالك والشافعي رحمهما الله وروي عنه استحباب تاخير غسل الرجلين وعند الحنفية يؤخر غسل القدمين اذا كان في مستنقع الماء قوله اصول شعره الظاهر عموم الشعر سواء كان شعر اللحية المبالغة او اسد الرئيس على الكيان وفي بعض الروايات وضع مخيل شعر الراس ولا يجعله بدا على التخصيص قوله غرف بضم المعجمة وفتح المهملة جمع غرفة وفي بعض النسخ غرفات على صيغة الجمع وهو لانه جمع قلة وهو يجوز الثلثة لكن قد يستعار احدها للاخر قوله ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة قوله اكرب بضم الكاف وفتح الراء على صيغة المضارع قوله هذا غسله وفي بعض الروايات هذه بلفظ التانيث والاشارة الى الافعال المذكورة ثم هذا قول سالم كما في الفتح و العيني قوله باب غسل الرجلين مع امراته من اناء واحد قوله ابي ذئب بكر الذال المعجمة قوله والنبي بالرفع والنصب قوله من قدح بفتحتين يقال له الفرق بفتح الفاء والراء وهو صاعان كما قال الاكثر وعند ابن الاثير الفرق بالفتح ستة عشر رطلا وبالسكون مائة وعشرون رطلا كذا في القسطلاني وفي القاموس الفرق مكيال بالمدينة يسع ثلثة اصع ويحرك وهو اصع او يسع ستة عشر رطلا وقال النووي كما في العيني هو الاصح وفيه ايضا الفرق ثلثة اصع وقال النووي وعليه الجماهير وقيل صاعان قوله باب الغسل بالصاع ونحوه من الاناء اي في جميع الماء فيما يحاذي قدره ما يسع في الصاع وهو خمسة ارطال وثلثة على عائشة رض فانها تقدح فتغتسل فقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بمثله قال مجاهد فحزرته ثمانية ارطال الى تسعة او عشرة وما قيل من ذلك لا يقاوم ما اشتهر بالمدينة وتداولوه في معايشهم وتوارثوه خلفا عن سلف وهذا كوزي ذكره مالك لابي يوسف حين قدم المدينة ورجع بعد ذلك عن مذهبه فجوابه ان التعارض انما يتحقق لو ورد الحكمان المتقابلان على امر واحد وليس الامر هيهنا كذلك فان كون قدر قدح النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يغتسل به ثمانية ارطال لا يعارضه كون صاع اهل المدينة خمسة ارطال وثلثا فان المروي يستفاد منه قدر ماء الاغتسال بمائة كان ثمانية ارطال او اكثر وما شاع ان قدر ماء الاغتسال صاع علم ان المضارع ثمانية ارطال وبالجملة فقدر الماء انما يعرف من قدر القدح لا من الصاع بل قدر الصاع يعرف من ذلك القدح وتقدير مجاهد بذلك القدح بثمانية ارطال مع احتمال زيادته عليه ذلك بوطل او وطلين دليل واضح على انه لم يزد في القلة بل بعد ما يتعين بالثمانية تردد في انه هل زاد عليها ذلك او لا وبذلك يتم تقدير على تقدير رأي عائشة رض في الحديث الآتي لان حزر مجاهد اقوى من ذلك مع انه يحتمل الصاع

الذي ذكرته في صاع عظيم وهو العراقي وما نقل عن مالك انه اخرج لابي يوسف صاعا وكان
حجازيا وقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم فلعله قاله له باجتهاد وما نقل ان ابا يوسف
رجع اليه فلو ان صح لم يرجع لذلك فليس حجة على غيره من المجتهدين كابي حنيفة ومحمد رحمهما الله
ويحمل ان يرجع اليه لدفع الحرج عنهم كما عمل بالعشرة القفلتين لدفع الحرج عن نفسه قوله اباسلمة
بفتحات عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف قوله واخوه عائشة اي من الرضاع وهو عبد الله بن يزيد
البصري واختاره النووي وغيره او هو كنيزي عبيد الكوفي قوله عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم
قال القسطلاني بفتح الغين وفي نسخة محمدة بضمها قوله محوا بالنصب على الحال او بتقدير برود بالجر
صفة للجر ودراي كان الاناء فيه ما صاع قوله فاغتسلت اي عملت غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالفعل لكونه اقرب الى حصوله بالكيفية الخاصة قوله وبيننا وبينها حجاب كان احدهما اذى
من الرضاعة وكان الاخر ابن اختها لم كلثوم من الرضاع ايضا وقيل المراد بانهما غير محرمين
كما هو ظاهر اللفظ ولكن رده الشيخ ابن حجر وكذا رد احتمال كونه طفيل بن عبد الله وجوز ان يكون
المبهم غير عبد الله بن يزيد البصري وكثير المذكورين وبالجملة فتسترت بما يجب الستر من الجسم
من اسفل البدن والظهر لتعليم المتعلمين راسها ووجهها مما يجوز النظر لجزم اليد قوله قال
ابو عبد الله اي البخاري وهو ساقط في بعض النسخ فذكر الواو وتركها قبل قال يزيد بن هارون
قوله ويقال بفتح الموحدة وسكون ظاء اخره زاي بجمة قوله والجدي بضم الجيم وتشديد الدال المكسورة
نسبة بجدة ساحل البحر من جهة مكة المشرفة واسمه عبد الملك بن ابراهيم نزيل البصرة المتوفى
سنة خمس وماتتين كما في القسطلاني قدر ما صاع بدل من قوله نحو من صاع وقدر بالنصب
وبالجر على الحكاية قوله حدثنا يحيى بن آدم الكوفي قوله يشير على صيغة التصغير قوله
ابو جعفر الباقر الامام ابن الامام زين العابدين علي بن الحسين علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم قوله انه ضمير
الشان قوله هو ابو جعفر قوله وابوه علي بن الحسين زين العابدين قوله وعمه ابو محمد جابر
قوله فسالوه السائل ابو جعفر كما في مسند اسحق بن راهوية قوله فقال بجر لفظ الحسن بن
محمد بن الحنفية واسم الحنفية خولة بنت جعفر كذا في العيني وقيل دليل على ان علوم الائمة
المذكورة كانت مكتسبة وانكان بعضها بطريق الالهام وليس كما قاله المجلد الائمة انما علومهم
غير متناهية وكانت فطرية قوله او في اي الكتب قوله شعرا بفتحتين على ما في النسخة الصحيحة والمراد
به النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في قوله او خير امنك وخير بالرفع في رواية عطف على او في قوله بعض
في اخر عطف على الموصول اعني من قاله مفعول يكتبي قوله اثر امنا في ثوب من الائمة او كان
بعد الكلام المذكورة اما مالنا وهو في ثوب واحد والضمير في امنا اما الى جابر والقابل به
ابو جعفر واما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقابل به جابر والاول هو المختار قال ابو عبد الله

ابي المولف قوله آخرا اي آخره عمره قوله والصحيح ما رواه ابو نعيم هذا مختار البخاري وفتح البعض
الفعل الآخر قوله باب من اقام على راسه ابي الماء قوله صوب بضم الصاد وفتح الواو قوله معظم
على صيغة اسم الفاعل من الافعال قوله اما بفتح الهمزة وتشديد الميم كلمة الشرط وربما
وربما يفتح بها الكلام كما في اول الخطاب ولذا يقال في فصل الخطاب وحرف
استيناف فلا حاجة على ما هذا الى تقدير فتسم محذوف وقال البعض الشارح بتقدير
اما غيري فلا اعلم يفيض او فلا اعلم حاله كما في مسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي
اسحاق ان الصحابة رضي الله عنهم تعاهدوا في صفة الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام اما انا فافيض على راسي واما غيري فلا يفيض فلا اعلم
حاله وقال العيني لا حاجة الى التقدير في طريق لاجل حديث آخر في بابه من طريق آخر
انتهى كلامه قوله فافيض بضم الهمزة من الاضافة والفاء هي التي تدخل بعد اما وكلتيهما
وفي بعضها كلاهما بالالف وفي بعضها كلتاهما بالفوقية والالف على اللغة لزوم الالف عند
الاضافة الى الضمير قوله بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة قوله عندر بضم المهملة وسكون
النون وفتح الدال وضمها قوله قال احدثنا شعبة في نسخة قال شعبة هو ابن الحجاج قوله
محول بضم الميم وتشديد الواو المفتوحة وبكر الميم وسكون المهملة على الرواية التي قال العيني
ليس محول في البخاري غير هذا الحديث قوله عن محمد بن علي ابي جعفر الباقر قوله بفرغ بضم التحتانية
وكسر الراء من الافراغ اخره مهملة قوله ثلاثا اي ثلث غرفات قوله مع بفتح اليمين وقيل
بضم الميم وتشديد الثانية على وزن محمد وحزم به البعض قوله سالم بالمهملة وتخفيف الميم
ابو جعفر محمد بن علي الباقر قوله اتاني الله عز وجل انت وابيك قوله فان الحسين جده ومحمد
بن الحنفية اخو الحسن من ابيه قوله يعرض اي يعلي ويريد جابر من ان عمك حسن بن محمد
بن الحنفية اخو الحسن من ابيه قوله يعرض اي يعلي ويريد جابر من ان عمك حسن بن محمد
بن الحنفية وهو زوج علي بعد فاطمة الزهرا ان اشتريها قوله قال كيف اي قال الحسن
قال عن كيفية الغسل هذا الكلام بدل على ان السؤال كان في غيبة ابي جعفر والحديث الثاني
المذكور في الباب المتقدم بدل على حضوره وقت السؤال بل قد صرح البعض بان السائل هو
ابو جعفر ويحتمل ان يكون مجيء قوله فقال الرجل اي قال قائل حكاية عن رجل قال الكرماني
ان ابا جعفر هذا غير ذكر لكنه وهم بعيد قوله ثلث الكف في رواية ثلثة بالتاء لان الكف
جمع الكف والكف يذكر ويونث كذا في العيني والمشهور ان العضو المذكر من الانسان
مونث والا والقوي والمراد انه ياخذ كل مرة كفين لان الكف اسم جنس ويجوز حمله على الاثنين
ويدل لذلك رواية اسحق ابن راهوية من طريق حسن بن صالح فخ جعفر بن محمد عن ابيه هكذا

في الفتح للباري والقسطلاني قوله كنيني الشعر اي فلا يكفيني هذا القدر من الماء قوله فغمزت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر صبا شعرا اعلم ان السؤال عن الكيفية هو معرفة مقدار الماء الذي يغتسل به وانه كم هو وانه يكفي ما يفعل به في الاغتسال حتى يكفيه ذلك الماء هل القليل اذا كان قليلا فبين جابر رضي الله عنه طريقه الاستعمال للماء القليل وكمية الاغتسال به قوله باب الغسل مرة واحدة بلا اضافة قوله هذا كبر جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر مقابل الانثى والمراد به الاعضاء المخصوصة وحواليها قوله ثم مسح يده بلا اضافة لان آلة الازالي تقليما او للنهاية التنظيف قوله فغسل قدميه بلفظ التثنية كالسابق وفيه دليل على تاخير غسل الرجلين في وضوء الغسل وموضع الترجمة قوله ثم افاض لان المراد مقطوع بها دون ما اراد باب من يده بالجلاب بكر المهملة وخفة اللام وهو اناء يسع فيه حلبة نافعة هذا ما قاله للطائي كما في العيني وفي القاموس الجلاب اناء يجد فيه والظاهر ان الغسل قال القسطلاني في عقد الباب الاحد الامرين فوفى بذكر احدهما وكانه اراد بذكر كان التنبيه على انه لا يطيب قبل الاغتسال بل للماء يكفيه ذلك وليس استعمال الطيب بعد الجماع قبل الاغتسال مثل استعمال قبل الجماع للنشاط فانه سنة قال في الفتح في باب من يطيب ثم اغتسل قال ابن بطال ان السنة اتخاذ الطيب للرجال والنساء قبل الجماع وقال القسطلاني في كانوا يطيبون عند الجماع للنشاط فصار هذا محلا لتوهم انه يستحب عند الغسل بعد الجماع من لم يستعمله قبله فبالاداء السنة السالفة وهذا كان لتوجيه ذكر قوله او الطيب الشرح اعتر ضوا عليه حيث نسبوه الى الغلط قوله لعن القاسم هو ابن محمد الصديق كان من افاضل زمانه قوله وعاشي من الجلاب اي طيبا اناء مثله وقد وصفه ابو عاصم بالقرع شبر في شبر وبالبيضة انه قد يكون يسع ثمانية ارطال وهذا موجب ما ذكرنا من الاستدلال بالحديث بجاهد قوله بكفه بالافراد عند الاكثر بلفظ التثنية عند الكشميهني قوله فقال اطلق القول على الفعل وهو استعمال شائع متعارف قوله بمحا وسط بفتح السين المهملة والوسط بالحركة ساكن وبالسكون يتحرك وفي القاموس وسط الشيء محركة ما بين طرفيه كالوسط فاذا سكنت كان ظرفا او كل موضع صلح فيه بين فيتحرك ويسكن والاذا التحرك نحو الجلاب للبيهقي كما في القسطلاني قوله قدر كم يسع يسع ثمانية ارطال قوله بكفاني بعضها بلفظ التثنية قوله باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة اي الغسل سقطا حدثنا عمر بدون الواو قوله عنبات بكر المهملة آخره مثلثة قوله قال احفظنا ابي هو حفص المذكور وهو ابن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضي بغداد قوله عن كريب بمحا صيغة التصغير قوله غسلا بضم المهملة اي ماء يغتسل به قوله فافرغ اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ثم قال اي فضل وهو بمهملة يفرغ قوله لشيء يقبل

معنى قال اشار وهو بعيد هيهنا قوله ثم تتضمن بمحا صيغة الماضي من التفعل وفي بعضها مضمض من باب دحرج قوله وافاض اي صب قوله ثم تنحى اي تحول الى ناحية قوله ثم اتي على صيغة المجهول قوله بمنديل بنا ويل المخرقة وفي نسخة قال ابن عبد الله يعني لم يمسح بها ليبقى اثر العبادة قوله باب مسح اليد بالتراب ليكون بالتذكير والتانيث بمحا اختلاف النسخ واحتمال عود ضميره الى المسح واليد وهي اشهر بالتوصيف بالصفة المذكورة قوله اتقى بالنون اي اطهر للتفعل عليه من غيرها قوله اغتسل من الجنابة اي شرع فيه ففسل والقاء لتفسير المجمل الحائط وكاني في النسخ ذكر الاذن والتراب والجمع غير متعذر بل احراز لذكر هذا الحديث لاجل عدم انحصار التنظيف في ذلك بالتراب فلا تكرار في ذكره كما ظن قوله باب بالتنوين هل يدخل من لا حاجة له فاعله الجنب ويده مفعوله قوله في الاناء اي الذي فيه ماء والاغتسال قوله قدر القدر بفتح القاف شيء مستكره من نحاسة او غيرها في القاموس قدر كفرح ويضرب وكرم قدرا محركة وقدارا وهو قذر بالفتح وككتف ورجل وحمل انتقى والاخير هو المضبوط في الاكثر الحاضرة قوله غير الجنابة فيكون اعم من النجاسة الحقيقة والحكمية ويحتمل ان يكون ذلك بالنسبة الى الجنابة فيكون قوله غير الجنابة بمنزلة الاستثناء المنقطع قوله بدء بالافراد اي ادخل كلي احد شقيها يده وفي بعضها بديهما بالتثنية قوله في الطهور وهو بالفتح الماء الذي يتطهر به قوله ثم توضاء اي كل واحد منهما وكان البخاري قاس الجنب على المحدث والا فلم يقم ما ذكر كون ابن عمر والبراء كانا حينئذ الا ان يقال هذا الوضوء كان وضوء الجنابة بقرينة الترجمة فذكون شارحة للحديث والاخبار على ان ما ياتي من ابن عمر يقوي ارادة الموضوء به مطلقا سواء كان للجنابة او غيره واقتران ذكر ادخاله مع ادخال البراء يشعر بانهما كانا بمحل واحد مسلمة بفتح الميم والدام قوله الحي هو ابن حيدة كما في بعض النسخ وحيدة بضم الحاء وفتح الميم الانصاري الكوفي وليس هو خالد بن سعيد لان المولف لم يخرج عنه شيئا كذا في القسطلاني قوله عن القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي قوله والنبي صلى الله عليه وسلم بالرفع ويجوز النصب على انه مفعول معه قوله يختلف حاليه اي يعتروه منه حال كون احديهما مختلفة فيه وفي رواية مسلم فيبادر الي حتى اقول دع لي دع لي والنسائي واباداه حتى دفعني وهذا الحديث اعتمد عليه في جواز ادخال الجنب يده في الاناء واما دلالة على ان ادخالها قبل الغسل او بعده فغير ظاهرة الا ان يقال السكوت في موضع البيان بيان وفيه تامل ويمكن ان يقال ان هذا الحديث من الترجمة وهو لا تكلف ومثله على عروتي الكتاب المستطاب وقد صرحوا بمثله في بعض المواضع بمحا ان الترجمة اذا اعتبرت شارحة للحديث كانت المطابقة ظاهرة قوله حدثنا حماد هو ابن زيد لاحماد بن سلمة لان المولف لم يرو عنه كما في قوله عن هشام هو ابن عروة

عن ابيه هو عروة بن الزبير بن العوام قوله اذا اغتسل اي اذا شرع في الغسل قوله غسل يده
اي قبل ادخالها في الاناء وهذا محمول على ما اذا خشي ان يكون على يده شيء كما في القسطلاني فا
للحاقة لفظ الحديث بالترجمة باعتبار ما فهم من لفظ السلبي مع اذا لم يكن على يده قوله ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري قوله والنفخ بالرفع والصب كما مر في القسطلاني قوله من
جنابة وفي بعض النسخ من الجنابة قوله وعن عبد الرحمن معطوف على عن ابي بكر بحذف نيكون
لشعبة اسنادا الى عائشة في احدهما عروة وفي الآخر القاسم قوله مثله اي مثل الذكور
وهو بالنصب والرفع كما قال العيني وغيره قوله جنب بفتح الجيم وسكون النون وحدة قوله والمراد بالرفع
والنصب كما مر قوله زاد مسلم هو ابن ابراهيم وهو من شيوخ البخاري كما في الفتح ووهب هو
ابن جرير بن حازم كما هو في الحديث من شعبة باسناده المذكور كما وقع عنده ابو الوليد
فزاد من الجنابة وتردد بعض الشراح في ملاقات البخاري مع وهب فتردد في كون الحديث
معلقا او متصلا وتمسك بان البخاري كان عند وفاة وهب ابن اثنتي عشرة سنة او اكثر وهذه
قوله باب تفريق الغسل والوضوء اي هو جائز ام قوله ويذكر على صيغة المجهول قوله بعد ما اجنب
وضوءه بفتح الواو وصلة الشافعي رح في لام بلفظ انه قضاء بالسوق فغسل وجهه ويديه
ومسح برأسه ثم مشى بجنازة فدخل المسجد ليصلي عليها فمسح على خفيه ثم صلى عليها قال الشافعي
لعله قد جف وضوءه كذا في القسطلاني وقال في الفتح بعد قوله ويذكر بن عمر هذا لا اثر وبناه
في الام عن مالك عن نافع لكن فيه انه قضاء في السوق دون رجليه ثم رجع الى المسجد
فمسح على خفيه ثم صلى والاسناد صحيح قال وانما لم يجزم به لانه ذكره بالمعنى اتبع وفيه ان الذي ذكره
البخاري فيه ذكر غسل قدميه والذي في الام ليس فيه ذلك وكذا في البخاري بعد ما حذف بلا تردد
وعن الشافعي لعله قد جف وضوءه ثم ان المراد من قول الشيخ ابن حجر انه لم يجزم بالاثر انما ذكره
البخاري بلفظ التمريض ثم اعلم ان الولاء واجب عند مالك وسنة عند الشافعي في اصح قوليه
وهو مذهب ابي حنيفة رح وهو متمسك بهذا الحديث على عدم الوجوب ثم انه قال الشيخ ابن حجر لعله قد جف
وعن بنده لان الجفاف يحصل بالقليل مما بين السوق والمسجد انتهى وفيه ان اللائق بحال ابن عمر
اهتمامه بالسنن عدم الجفاف مع انه يجوز ان لا يرى الولاء مع الخفين لاختصاصه باحكام مختصة
به الا يرى انه اذا امتدت مدة المسح وكان المسح بها وضوءه ولم يحدث انه يغسل رجليه
وهذا الاثر لبيان التفريق في اعضاء الوضوء واما الحديث الآتي فللتفريق في الغسل اوثلاثا
شك من الراوي قوله ثم نحى اي من مقامه بفتح الميم قوله غسل قدميه وهذا موضع الترجمة وبعض
الفاظ هذا الحديث مغاير لبعض الفاظ الحديث المذكور سابقا والمعنى متحد باب من افرغ
بالاضافة قوله مرة او مرتين شك من الراوي قوله اذ كبهزة الاستفهام اي اذكر سالم ابن الجعد

وفي رواية عبد الواحد عن الاعمش السابقة فغسل يديه مرتين او ثلاثا على الشك
وقد روى عن الاعمش الجزم بالثلاث ايضا في طريق آخر فلعله شك مرة وبنكر
اخرى قوله فقال اي اشار قوله هكذا الا انا لها قوله ولم يرد بها من الارادة اي ما اخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخرقة يمنى قوله باب بالتنوين قوله اذا جامع اي الرجل مع امراته او امته
ثم دعا الى احداهما مرة اخرى في تلك الليلة ما الحكم فيه وكذا ما الحكم فيما اذا راوعلى
نسائه في غسل واحد بشار بالفاء والتشديد قوله يحيى بن سعيد بالياء بعد العين والقطان
قوله المثنى بضم الميم وسكون المثلثة وفتح النون وكسر الجيم قوله عن ابيه هو محمد قال ابو محمد
قوله ذكر ابن الصبيح عايد الى ما لم يذكر هيهنا على ما به عند مخاطبة وهو قول ابن عمر ايجد ذكر محمد
عذرها فقال ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضح طيبا كنى به اتبع عن المطيب ليلة يوم الاحرام وقيل
كناية عن النهي عن الجماع قوله فقالت يرحم ابا عبد الرحمن كنية ابن عمر من جهة ابنه كما ان ابن
عمر كنيته من جهة ابيه قوله اطيب على صيغة المتكلم من التفعيل قوله فيطوف على نسائه
اي في غسل واحد قوله ينضح بفتح الباء والضاد المعجمة وآخره معجمة ايضا اي يفور دمه قوله قال
تعالى فيهما عينان نضاختان وبالحاء المهملة اي يرش قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم
وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والظاهر الواو بمعنى او كذا في الكرماني وقال الشيخ ابن
حجر ويحتمل ان يكون ذلك في بعض الاوقات بان تلك الساعة جزء من آخر احدها وجزء من اول الآخر انتهى
وهو بعيد في آخر التعبير بالظاهر اول الليل لما علم من العصر واول المغرب في صلاة المغرب
وسن النبي والمراد من الساعة قدر من الزمان لا مصطلح اهل التنجيم قوله وهن مبتدأ
واحدى عشرة بكسر الشين المعجمة خبره والجملة حالية وكانت الزوجات الطاهرات تسعا وكانت
مارية وريحانة سريتيه قوله اعطي على صيغة المجهول قوله ثلاثين في بعضها اربعين وزاد
ابو نعيم عن مجاهد كل رجل من اهل الجنة وفي الترمذي وصححه يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا
في الجماع قيل يا رسول الله او يطيق ذلك قال يعطى قوة مائة اي كيفما يطيق وقد يعطى في تلك
الساعة قوة مائة قال القسطلاني والحاصل من مجموعها في الاربعين اربعة الآلاف وقال العيني ناقلا
عن ابن بطال انه عليه السلام لا يحل من الحرائر غير تسع والاصح عندنا انه يحل له عليه
الصلوة والسلام ما شاء من غير حصر اتفاقي وكذا الخلاف في ان قوله تعالى لا يحل لك
النساء من بعد محكمة او منسوخة بقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من
تشاء على بعض وجوهها ثم اعلم انه اختلف في وجوب الغسل بالجماع بلا انزال فذهب الظاهرية
واحمد الى ذلك وكذا على نفي وجوبه قال ايضا ما ذكر بعض الفضلاء في حاشية تفسير
القاضي عند تفسير قوله تع ترجي من تشاء الى قوله بما اتيتهن كلهن انه اتفقت الروايات

على الله صلى الله عليه وسلم كان يعد له ابريق حتى مات ولم يستعمل شيئا مما يتخذ له ضيطا لنفسه ولخدا
بالفضل غير ان سودة وهبت ليلتها لعايشة رضي الله تعالى عنها قوله باب غسل المذي الغسل
بفتح الغين المعجمة والمذي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وتخفيف الفوقانية وبكر هما مع تشديد
الفوقانية وهو ماء ابيض رقيق يخرج عند الملاعبة او تذكر الجماع او ارادته كذا في الفتح قوله
لا يحل خروجه قوله نائبة هو ابن قرامة بضم القاف وتخفيف المهملة قوله حصين بفتح المهملة
الاولى وكسر الثانية قوله ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب قوله مذاء بفتح الاول وتشديد الثاني ممدودا
والمذي يغلب على الاتي بالاسماء والياء للايماء بذكر موصوفه وهو الرجل قوله فامرت رجلا القاء
في السماة بالفصيحة اي فاردت ان اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الحكم في خروج المذي فاستحييت
ان اسأله فامرت رجلا وهو المقداد بن الاسود بسؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ملكان
ابنته اي كان الاستحياء مانع من سؤال بلا واسطة وهو وجود ابنته فاطمة الزهراء قوله
فسأل اي المقداد وفي بعضها فسأله وفي رواية الطحاوي ان عليا امره وذلك لاشكال في هذا الاختلاف
لانه يمكن ان يكون امره مرة ثم الاخرى اخرى لغرض يدعوه الى ذلك وروي انه كان
يغتسل بخروج المذي قبل ذلك وفيه رد على الشيعة حيث زعموا ان الائمة على معصم
فطرية او يوحى اليهم قوله توضأ واغسل ذكرك على صيغة الامر فيهما وفي بعضها فتقدم الغسل
على الوضوء كما هو المسنون لكن لما كان الواو للجمع بلا ترتيب لم يلزم الاشكال فلذا ايضا
قوله باب من تطيب على صيغة الماضي من التفعل قوله وبقي اثر الطيب الظاهر انه جملة معطوفة على
ما قبله ويحتمل ان يكون حالية بتقدير القايد مثل عليه قوله ما احب كلمة ما نافية واجب بضم
الهمزة على صيغة المتكلم قوله ان اصبح على صيغة المتكلم ايضا قوله محرما بضم الميم على صيغة اسم
الفاعل من الاحرام قوله انفض بضم الهمزة والجملة الاولى حرم بعض احزي انا طيبت على صيغة
المتكلم من المايلي للتفعيل قوله ثم اصبح على صيغة المايلي والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزء الاول الطاهر واما باعتبار الاخير اعني قوله وبقي اثره
الطيب فباعتبار ان الترجمة شارحة للحديث كما يشهد له الحديث الاتي قوله ابهر وفي بعضها
ابن ابي اياس ايضا بالفوقانية بعد الهمزة المكسورة قوله حدثنا شعبة في بعضها قال حدثنا
قوله الحكم بفتحتين قوله قالت اي عايشة قوله كاني من الحروف المشبهة بالفعل قوله وبيص الطيب
بفتح الواو وكسر الموحدة بعدها فوقانية ساكنة آخره مهملة وهو البريق واللمعان قوله مفرق
بفتح الميم وسكون الفاء وكسر الراء المهملة وقد تفتح مكان فرق الشعر من الراس والحديث مطابق
للترجمة بهذه الزيادة ففيه دليل على عدم ضرر بقاء اثر الطيب وعينه على المحرم قوله باب
تخليل الشعر بالمجمة معروف قوله حتى اذا ظن على صيغة المعلوم من الماضي قوله انه قد اروى

على صيغة المعلوم من الارواء بمعنى الايصال الماء ربما بالهمز قوله بترة بالضم على المفعولية اي ظاهر
جلده بايصال الماء تحت شعره قوله افاض جزاء قوله عليها اي على البترة وفي بعضها عليه
اي على شعره قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة قوله قالت اخبرنا في نسخة حدثنا قوله وضوءه
اي مثل الوضوء للصلوة قوله ثم اغتسل اي اراد الفضل او شرع فيه قوله ثم تخلل بالمجمة على صيغة
المعلوم من التفعل قوله شعره منصوب على المفعولية قوله افاض عليه اي على شعر راسه قال
ابن بطال ان تخليل شعر الراس مجمع عليه وقاسوا عليه شعر اللحية فحكمه في التخليل حكمه
الا انهم اختلفوا في تخليل اللحية فروي ابن القاسم عن مالك انه لا يجب تخليلها لا في الغسل
ولا في الوضوء وروي ابن وهب عن الجلاب تخليلها مطلقا كذا في الكرماني قوله وقالت عايشة
عطف على قالت كان وهو متصل بالاسناد السابق قوله تعرق على صيغة المتكلم مع الغير وهو
بالمجمة وفي بعض الروايات تشرع وهو جملة حالية باب من توضأ في الجنابة ثلاثا اضافة
قوله ومن لم يعد من الاعادة والغسل بفتح المجمة قوله قال اخبرنا في نسخة حدثنا وضع النبي
صلى الله عليه وسلم وضوء للجنابة التركيب من فعل معلوم وفاعله والمفعول ويروى وضع
لرسول الله صلى الله عليه وسلم على صيغة المجهول وما بعده نائب مناب الفاعل لاجله والظاهر
ان الاسناد في الاولى باعتبار السببية وقوله وضوء للجنابة بالاضافة وفتح الواو وفي بعضها
وضوء للجنابة بكفها قوله فاكفا وفي بعضها فكفاه اي قلب قوله على يساره وفي بعضها على شماله
قوله بيده بالارض وفي بعضها بيده الارض قوله او الحايط شك من الراوي قوله جمسه في القاموس
الجمس محركة الاسنان واللبن والملائكة والمراد هيهنا ما بقي من الاعضاء بعد غسل الراس
والوضوء كما صرح به في الترجمة قوله قالت فاتيته اي ميمونة وما وقع في رواية لا اصلي ونحوه قال
قالت عايشة فهو غلط ظاهر كذا في العيني والقسطلاني ويحتمل ان يكون معنى قالت عايشة اشارت
او امرت بايتان للترفة فاتيته بها وهذا او ان بعيدا من اللفظ الا انه خير من حمل الرواية
على الغلط ومثل هذا غير عزيز في كلامهم ولا استبعاد في حضور عايشة رضي في بيت ميمونة
اذا صحت الرواية وكذا لا استبعاد بالقول المحزون مقولة عايشة رضي قوله فلم يرها بفتح الفوقانية
من الارادة كما سبق قوله فجعل اي شرع قوله ينفض بفتح الفوقانية وضم الفاء وفي بعضها بفتح الفاء
واعلم ان مطابقة الحديث للترجمة باعتبار الاكفاء على المرة الواحدة قوله باب الاذكرين الذكر
بالضم لا من الذكورة بالكسر ومعناه تذكر والمعنى كلام من الشيخ ابن حجر بقتضى مناقشة اذ جنب
بضم الجيم والنون جنبان وهي مع جملتها مفعول اذكر قوله خرج جواب اذا وهو بلفظ الماضي وفي بعضها
بلفظ المستقبل قوله كما هو على هيئة وحالة من الجنابة وكلة ما موصولة او موصوفة وكلة مبتداء
خبره محذوف مثل عليه وحاصله انه يخرج على الامر الذي هو عليه والجملة في محل النصب على الحال

من ضيق مخرج ولا يتيمم كما هو مذهب البعض فيمن نام في المسجد فاحتلم فانه يتيمم قبل الخروج ولم
افتحت الصلوة بضم الهمزة على صيغة المجهول والصلوة بالرفع ولم وعدلت بضم المهملة وتشديد
الدال المهملة المكسورة بمعنى سويت ولم الصفق بالرفع على النيابة عن الفاعل فيا ما
جمع قاير ولم ذكر انه جنب قال في الفتح اي تذكر كلا انه فاراد الله لفظا وعلم الراوي بذلك من قرائن
الاحوال او اعلامه صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وبين البخاري في الصلوة من رواية صالح عن الزهري
ان ذلك قبل ان يكبر النبي صلى الله عليه وسلم ولم مكانكم بالنصب على الاغراء اي الزموا مكانكم ولم وراسه مرفوع
مبتداء وما بعده جبره والجملة حالية ولم ورواه الاوزاعي اي تابعه ذكر الرواية ههنا للتيقن كما في
الفتح ولان المتابعة يختص باتيان الحديث مثله والرواية اعم وحسنه العيني ولم بابي نفض اليدين
من غسل الجنابة وفي بعضها حنابة بدون اللام والنفض بالنون والفاء والضاد المعجمة بالفارسية افشاندن
وقد مر شرح الحديث ولم باب من برد شق راسه الايمن الشق بكسر المعجمة الجانب ولم خلاد بفتح المعجمة
وتشديد اللام ولم صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبي واختلف في كونها صحابية او لا والجمهور
على صحتها كما في العيني ولم جنابة بالرفع فاعل اصاب وفي بعضها اصابت بعلامة التانيث
ولم بيديها اي بعضها بدليل بدون حرف الجر اي اخذت الماء ملاء يديها فصبت على راسها
ولم مر على شقة الراس ولم شقها فان الحديث دال على تقديم ايمن الشخص لا ايمن من راسه
قبلا فيكف يطابق الحديث الترجمة اجاب الكرماني بان المراد من ايمن الشخص ايمن راسه اي قد
فيطابق وقال الشيخ ابن حجر والذي يظهر انه حمل الثلاث في الراس على التوزيع كما سبق في باب
من بداء بالحلاب وفيه التصريح باداء بداء بشق راسه الايمن اتبع لكن العادة انما هو الصب
باليدين معا كما في القسطلاني بقي ان الحكم المخرج عن العادة بعد ظهور المعنى الصحيح غير مستبعد
ولم الايمن صفة الشق قال العيني حكم هذا الحديث حكم الوضوء لان الظاهر اطلاع النبي صلى الله عليه
وسلم على ذلك ولم باب من اغتسل عريانا بالاضافة ولم في الخلوة وفي بعضها بدون اداة التعريف
ولم ومن ستر على من اغتسل ولم الستر افضل حيلة حالية وفيه بيان للجواز ايضا ولم وقال
لهز بفتح الموحدة وسكون الهاء آخره جيم هذا القول تاكيد لكونه افضل ولم عن ابيه هو حكيم
بفتح المهملة وكسر الكاف ثابي قصة ولم عن جده معاوية جيدة بفتح المهملة وسكون التحتانية
وهو صحابي وقوله الله احق حيلة تدل على الستر حالة الخلوة ولم حدثنا اسمعيل ابن ابي خالد واسم جده
واسم ابيه ابو اهيم والبخاري قد ينسبه الى ابيه وقد ينسبه الى جده ولم عراة بضم المهملة منصوب
على الحالية ولم ينظر بعضهم حالا ايضا سواء كانت مستدامة من الخليين او مبتدأة من ولا هذا على جواز ذلك
في شرعهم ولا يفهم منه ان موسى عليه السلام كان اقرهم على ذلك بعد علمه لكن الشيخ ابن
حجر قال الظاهر ان ذلك كان جائزا في شرعهم ولا الا اقرهم موسى عليه السلام على ذلك وقد جزم العيني ان

حرمة كشف العورة في شرعنا فاما في شرعهم فلا واما فعل موسى عليه السلام ما فعل لاجل الحياء لانه
كان يحب عليه التستر ويحمل بعد التسليم على آخر وهو انه يلزم من ذلك حقارته موسى عليه السلام وذلك
لان الامور العارية يختلف باختلاف العادات وقد كانت عاداتهم لعدم استفتاح الكشف ولم
وقالوا وفي بعضها بالواو ولم ادن بعد الهمزة وفتح الدال من الادرة البلاء اجل بعيد وهو عظيم مضيه
او فتقه ولم يغتسل حالية ولم فخر الجر التركيب من فعل ماض وفاعله والباء في قوله بثوبه للتعدية
ولم فخر في اثره بكر الهمزة وسكون المثلثة وفي بعضها بفتحها في الكرماني والقسطلاني في القاموس
جح في اثره واثره بعده واشتر واثاثيره اثره ولم ثوبي باجراي اثرك ثوبي واعلم باداء توبي فلا
ينبغي لك تزهيده عامله معاملة العقلاء لانه صدر عنه مثل ما صدر عنهم قبل ذلك الحجر هو الذي
كان معه في الاسفار قال الشيخ ابو حيان في تفسيره البحر المحيط بعد هذا القول قاله الجبائي ابو علي
تعالى ارفع هذا الحجر قال في هذه قدرة ذلك دنيه معجزة في مخلاة قال ابو عباس ولم فطفق من افعال المقاربة
ولم بالحجر وفي بعضها الحجر بالنصب فيفعل مقدم اي يضرب وهو حين يطفق اي طفق يضرب الحجر ضربا ولم قال
ابو هريرة اما تيقن من البخاري او من كلام همام وجزم الحافظ في فتح الباري بالاخير ولم الندب
بفتح النون والدال المفتوحة ايضا آخره موحدة اي اثر ولم بالحجر الباء بمعنى في وهو ظرف مستقر وقع
صفة للندب ولم ستة بالرفع على البدلية اي ستة اثار او نصب على الحالية من ضمير الظرف وكلاهما
اوشك من الراوي ولم ضربا نصب على التمييز اراد ابو هريرة اظهار قوة ضرب موسى عليه السلام مطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة ولم بيضا بدون اليم بعد النون وعن ابي هريرة هو معطوف على الاسناد الاول
كما في الفتح وفيه ايضا وجزم الكرماني بانه تعليق بصيغة التمريض فاخطا وقال لم ار ذلك ايضا ان
في نسخة هام بالاسناد والمذكور وقد اخرج البخاري هذا الحديث في احاديث الانبياء عليهم
الصلوة والسلام من رواية عبد الرزاق عن هذا الاسناد ولم ايوب النبي عليه السلام ولم عريانا
هذا موضع الترجمة يجيء بفتح حروف المضارعة وفي بعضها بجيئ من الاحتشاء بالمثلثة بعد مشاة
فوقية مفتوحة بعد المهملة الساكنة بعد تحتية مفتوحة اي باحزة بيده ورميه في ثوبه كذا
في القسطلاني ولم اغتسلك بفتح الهمزة وبالمعجمة على صيغة التكلم من الماضي المعلوم ولم
عما تري اي من عدالك الصادر او من جواد الذهب ولم وعن بدء بكر المهملة والواو والهمز
لا غير بكر المعجمة والقصر من غير تنوين على انه لا ينفي الجنس ولم ورواه اي هذا الحديث ابراهيم
بن طهمان بفتح الطاء المهملة وهو ابو سعيد الخراساني الفقيه مكة سنة ثلاث وستين ومائة
قال القسطلاني في آخر الاسناد عن الثقة ليفيد ان له طريقا آخر وهو تعليق ايضا لان البخاري لم
يدرك ابراهيم ولم باب التستر في الغسل هذا الناس ورد في عن الناس والظرف متعلق بالفعل
على الاولى والجار والمجرور متعلق بالتستر على الثانية ولم وفي بعضها بين الناس بسلة بفتح الموحدة واللام

و ابي النضر بفتح والنون وسكون المعجمة واسمه سالم مولى ابي امية و مولى عمر بدون الواو و
عبيد الله بصيغة التصغير و مرة بضم الميم وتشديد الراء المهملة ام هانى بالهمزة المنونة
بعدها نون المكسورة واسمها فاختة او فاطمة او هند قال القسطلاني والاول اشهر وهو اخت علي رض
و بنت ابي طالب ليس هذا في رواية الاصيلي و سمع ام هانى ام بالضب وكانت هاجرت
فيما قيل و عام الفتح اي فتح مكة وكان فتح رمضان سنة ثمان و فوجدته على صيغة التكلم
والضمير المنصوب راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم و يغتسل مفعول ثان لوجدته وفاطمة
مرفوع على الابتداء وخبره قوله تستره والواو بمعنى مع بنت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موضع الترجمة
هذه اي هذه المرأة الداخلة وهذا يدل على ان الستر كان كيفما كان لا يرى ما دونه والعلم بكونها امأة
حصل لاجل عدم دخول الرجال في ذلك المكان الشريف و قلت انا ام هانى في هذا جواب تام
وقد ثبت الكراهة عن الاكثرين في الجواب عن مثله بانا فقط و قال اخبرنا سفيان وفي بعضها
حدثنا والمراد سفيان الثوري كرر في بعضها مولى ابن عباس ايضا و سترت النبي
وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا موضع الترجمة و بدد على لفظ التثنية
و على الحائط او الارض في بعضها الحائط والارض بدون كلمة على وبالواو والواصلة والقاصلة
وضوءه للصلوة من شرح الحديث قريبا قوله انا بعد ابو عوانة بفتح المهملة و ابن فضيل
بصيغة التصغير اي تابع هوان سفيان الثوري الراوي عن الاعمش في رواية الستر اي
في لفظ سترت النبي صلى الله عليه وسلم الاتي تمام الحديث في بعض النسخ في الستر باب الستر
و اذا احتلمت المرأة قال بعضهم في هذا رد على من انكر ذلك في ترجمتها وبيان للحكمة و مالك
الامام المعروف و ام المؤمنين بدل ام سلمة و انها اي ام سلمة و ام سليم بضم السين المهملة وفتح
واللام اسمها سهلة او غميصة بنت ملحان الخزرجية والدة انس بن مالك اسلمت مع السابقين
الى الاسلام من الانصار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها و ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود
بن حرام الانصاري و فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي تمهيد كلامها في هذا المقام
بهذه الكريمة يدل على كمال عقلها ومعناها ان الله تعالى لا يترك الحق للاستحياء و من غسل
بالضم وحرف الجر زايد وذلك في بعض الروايات و اذا هي احتلمت وفي رواية احمد
اذا رأت المرأة ان زوجها جامعها في المنام تغتسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يجب
عليها الغسل اذا رأت الماء اي بعد المنام كذا في القسطلاني قوله باب عرق الجنب
الاول بفتحتين والثاني اليه بضمتين و وان المسلم بفتح الميم مع اسمها وخبرها
في محل الجر بالعطف على ما اضيف اليه الباب و لا ينجس من التجرد يعني هو لا ينجس وانكان
جنبا لفرقة طاهر وكذا عرق الكافر عند الجمهور كما في القسطلاني وفيه ايضا واما

قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد به نجاسة اعتقادهم و يحيى هو ابن سعيد
القطان و حميد على صيغة التصغير هو الطويل التابعي و يكر بفتح الموحدة وسكون الكاف
هو ابن عبد الله بن مهران و هلال و عن ابي رافع اسمه يصنع بضم النون في على صيغة التصغير
الصانع بالصاد المهملة و اليمين المجمة و في بعض طرق المدينة و في بعضها طرق المدينة على صيغ
الجمع و وهو جنب الضمير عايد الى ابي هريرة والجملة حال من الضمير المخفوض في لقيته و فانخنست بنون
ثم معجمة ثم فوقانية ثم مهملة اي تاخرت و اقتفت على صيغة التكلم من باب الافتعال و مجرة خنس
و في هذه الكلمة روايتان تقي بعضها بالنون والمعجمة و الجيم والمهملة اي ذهبت بريعا وقيل معناه
تاخرت ايضا و في بعضها فانجست من باب الافتعال اي اعتقدت نفسي نجسا وفيه دليل على ان
الجنب له ان يتاخر الاغتسال و و ذهبت وفي بعضها بصيغة الماضي و هذا لفظ الراوي عن
ابي هريرة او لفظ على الالتفات و فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم و سبحان الله كلمة يستعمل
عند التعجب واستعظام الامر و لا ينجس بضم الميم وفتحها في ذاته وانكان نجسا اذا الطاهر لا يصير
و باب بالتنوين و الجنب بالرفع مبتدأ يخرج جزه و يمشي عطف تفسير له وفي السوق ظرف و معناه
ان الجنب له ان يخرج وفي بعضها يمشي بدون الواو فهو خبر بعد خبر او حال و وقال عطاء يخرج اي
اي الجنب اي له ان يخرج و لا ان يقوم بالتشديد من التقليم وفيه رد لتوهم استبعاد انا لة ابي
مع جنابته و وان لم يتوضا ظاهر كلمة ان وصلية ومناسبة قول عطاء لما قبله ظاهرة كانا يطوف
بجامع ايه مطابقته للترجمة باعتبار ان حجراتهن كانت متعددة فالخروج من
واحدة الى اخرى يستلزم المشي في الطريق الذي بينهما و لما فهم منه جواز المشي في البيت
لحاجة فهم منه المشي في السوق لحاجة ايضا و يحتمل ان يكون هذا للحديث لبيان هذا القدر
اعني مجرد جواز المشي لا بجميع ما في ذيله و قد رجح البعض بكفاية مثل ذلك في المطابقة
و عما سن بتشديد النون بعد المهملة المفتوحة اخره همزة فانسللت اي خرجت
في خفية وفي بعضها فانسللت منه و الرجل بالمهملتين تابعهما سالكا و الرابعة للتزيد
فقلت له اي ذكرت العرض المذكور عنده صلى الله عليه وسلم و يا ابا هريرة وفي بعضها يا اباهر
واعلم ان المستفاد من هذا الحديث زايدا على ما استفيد من الحديث المذكور في الباب السابق حيث
مستفاد من هذا الحديث فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد الاشكال انه و ان المؤمن يكسر
الهمزة ومطابقة الحديث للترجمة قيل لهم من قوله المؤمن لا ينجس وهو ظاهر وقيل من قوله
فمشيت معه وقيل من قوله فاخذ بيدي و باب ينتوضا الجنب في المنزل اي استحبابا و
ابو نعيم على صيغة التصغير و شيبان بن عبد الرحمن النحوي المؤدب عن يحيى
وفي بعضها ابن كثير و يد قدر بضم الكاف اي بنانه و وينام عطف على الجملة المنفية

من كلمة لا يجاب اي يرقد ويتوضأ اي اذا اراد النوم يقوم ويتوضأ ويرقد وفيه دليل
على ان الواو والجمع للطلاق قوله باب الجنب يتوضأ ثم ينام قوله ويتوضأ الصلوة اي توضأ وضوء
مثل وضوء للصلوة قوله جويرية بضم الجيم وفتح الواو وبعده تحتانية ساكنة على صيغة التصغير
قوله عن نافع هو مولى ابن عمر عن عبد الله وفي بعضها عن ابن عمر قوله استفتى اي طلب الفتوى
وهو الحكم في المسئلة قوله ايلتم بهمزة الاستفهام قوله وهو حيث جملة حالية قوله فقال اي في بعضها
بدون الفاء قوله نعم اذا توضأ ايجاب مقيد بالوضوء على سبيل الاستحباب وقيل على الوجوب
اخبرنا مالك الامام المعروف قوله عن عبد الله بن دينار وقع في بعض الروايات عن نافع يدل
عبد الله بن دينار وكلاهما مستقيم قال العيني وكلاهما اصواب لان مالكا يروي هذا الحديث عنهما
لكن برواية عبد الله اشهر قوله انه في بعضها بانه نقيبه اي بانه عمر كما في رواية النسائي من طريق
عوف عن نافع قال اصاب ابن عمر جنابة بيأتي بعض البيتي صلى الله عليه وسلم الحديث قال العيني فان قلت
فالضمير عبارة البخاري يدل على ان الضمير يرجع الى عمر قلت الظاهر كذلك ولكن رواية النسائي
بينت ان لعبد الله فكانه حضر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان ذكر عمر ذلك فكذلك حاطبه
بقوله توضأ واغسل ذكرك فان لم يحضرا الخطاب لعمر لانه جواب لاستفتايه ولكنه يرجع الى
ابنه لانه استفتى عمر لاجله كما دل عليه رواية النسائي انتهى ولا يخفى ان ما ذكر حمل الكلام على
خلاف الظاهر بلا ضرورة فانه يجوز ان يقال استفتى ابن عمر ذلك عن ابيه وهو لم يعلم بل كان ايضا
محتاجا الى علم ذلك فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عند لاجل حاجة نفسه اولا
فاجيب عنه على طبق ما سأل والضمير ان الغايبان في انه نقيبه من المالكي ومن عبارته بقرينة
توضأ واغسل وقد ورد الرواية بقوله اينام احدنا بلفظ عام فانه يلايم ما ذكرنا وكذا
صيغة المضارع في ينام ويرقد وكذا قوله نقيبه يلايم الاستفتاء عن اصل المسئلة لا عن خصوص
واقعة ابن عمر وليس في رواية النسائي ما يمنع عن حمل على هذا الظاهر باب بالتنوين اذا التقى
الختانان اي ختان الرجل والمراة والمراد تلاقي موضع القطع من الذكر مع صفة من فرج الانثى
قوله معاذ بن فضالة بفتح الفاء ح الحاء للتحويل قوله ابو نعيم بالتصغير قرة عن الحسن ابي
البصري قوله اذا جلس ابي الرجل لاداة ايلاج فرجد فرجها قوله شعبها بضم المعجمة وفتح المهملة
بعدها موحدة جمع شعبة وهي القطعة من الشيء والضمير يرجع الى المراة والمراد بها اليدان
والرجلان والفخذان او الفخذان والاسكتان وهما ناحيتا الفرج او نواحي فرجها الاربع ورجحه
عياض ورجح العيني الاول قوله ثم رجهدها بفتح الجيم والهاء على صيغة الماضي كناية عن الجماع
وقيل الجهد من اسماء النكاح بفتح جهدها جاء معها كذا في العيني والضمير المضاف في جهدها
راجع الى المراة والجهد للمشقة قوله فقد وجب الغسل جزاء اذا جلس والحاصل ان الالتقاء

سبب الغسل وان لم يحصل الانزال الموجب غيبوبة الحشفة وعليه الجمهور وانما ادعى
الاجماع فيه فبعيد لان اختلاف الصحابة مشهور حتى قال بعضهم الماء من الماء فقال ابن عمر
قد اخلفتم وانتم اهل بدر فكيف من بعدكم فقال علي يا امير المومنين ان اردت ان تعلم
فارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فسالهن عن ذلك فارسل الى عايشة فقالت اذا
جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر عند ذلك لا اسمع احدا يقول الماء من
الماء الا جلدته نكالا قال الطحاوي فهذا عمر فد حمل الناس على هذا بحضرة اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه منكر قال العيني وادعى ابن العصار ان الخلاف ارتفع من
التابعين وفيه نظر لان ابن الخطاب قال قاله ابو الحسن وتبعه القاضي عياض لكنه قال لم يقل احد
بعده وفيه نظر لانه قد ثبت ذلك عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انتهى ونقل ترك الغسل
عن عطاء وعن بعض من الحجازيين وبالجملة دعوى الاجماع بعيد وعلى هذا فقول
المولف فيما ياتي في غير مخالف للاجماع واما حديث انما الماء من الماء فقد قيل انه منسوخ
ونقل عن ابن عباس انه غير منسوخ بل المراد نفي وجوب الغسل بالروية في النوم اذا لم
ينزل في العيني فهذا ابن عباس قد روى عنه انه قال مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان يكون هذا بالاحتلام واخرج الترمذي عنه قال الماء من الماء في الاحتلام انتهى
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة مما ذكرنا قوله تابعه اي تابع هشاما عمرو بالواو وابن
مرزوق قوله مثله ليس في بعض قوله وقال موسى ابن اسماعيل التبوذكي شيخ البخاري
انما قال ههنا وفيما قال تابعه لان المتابعة اتي في الاكثر القول العام من النقل ورواية
على سبيل المذاكرة قوله ابان هو ابن يزيد العطار هكذا في القسطلاني وغيره قوله باب
غسل ما يصيب بفتح الغين مصدر ويصيب من الاصابة ومفعوله الرجل محذوف اي هذا
باب في بيان حكم ما يصيب الرجل من الرطوبة بفرج المراة قوله ابو موسى بفتح الميم وسكون الغين
في بعضها المعلم ايضا قوله قال يحيى بن ابي كثير واصله قال الحسين قال يحيى لكن يحذف
قال الاولى في الخط اصطلاحا كما حذف ههنا كذا في العيني وغيره وكانه قد يحذف قد يذكر
ايضا تطلبا لتبعا للفظ شيخه قوله واخبرني بالافراد والواو للعطف على مقدر للاشعار
بانه حدث بغير هذا ايضا قوله زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة قوله
فقال بيان للسوال قوله اذا رايت يا ابي اخبرني فلم يبن بضم الاول وكسر الاخير بينهما ساكن
الاستاء ابي لم ينزل قوله عن ذلك اي بالوضوء الذي اتى به عثمان قوله فامره بذلك في
بعضها فقالوا سئل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه بتقديم الرابع بالرفع قوله واخبرني ابو سلمة
عطف على انه اخبرني في السابق اي قال يحيى ابن ابي كثير اخبرني ابو سلمة وبالجملة الحديث

المذكور الخ الماء الميام صحيح لكنه منسوخ كما مر قال القسطلاني نعم روي عن عثمان وعلي وابي
انهم افتوا بخلافه ومن ثم قال ابن المديني ان حديث زيد شاذ وقال احمد فيه علة واجيب
بان كونهم افتوا بخلافه لا يقدح في صحة الحديث انتهى قوله مسدد على صيغة اسم المفعول قوله
اخبرني ابي هو عروة بن الزبير قوله ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري ذكر في القسطلاني قوله انه
قال هذا الحديث يدل على انه من ابي بن كعب والذي سبق يدل على انه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
بلا واسطة ولا اشكال فيه فان الحديثين مختلفان لفظا ومعنى والصحيح تحمل السماع بلا واسطة
اذا جامع الرجل المرأة وفي بعضها امرأته قوله يغسل ابي يغسل الرجل العضو الذي مس
الفرج ووصلته وطويته قوله ثم يتوضأ في بعضها وضوءه للصلوة قوله ابو عبد الله ابي البخاري
قوله الغسل بضم الغين المعجمة أي حديث الباب غير منسوخ وهو خلاف مذهب الجمهور قوله وذلك الآخر
في بعضها الاخير بالمثناتين بدون المد وفي بعضها الآخر بالمد مع كسر الخاء المعجمة وفي بعضها بفتحها
يعني الحديث الآخر والمعنى واحد انما بينا لاختلاف العبارة في الوجوب ولانا الغسل اوطد في نفي
من سباقه انه يبقى لا يترك الغسل للاحتياط ولا يعقد وجوبه قطعا للاختلاف وقد ذكر الحافظ
عن بعض التابعين كالاعمش وعطاء وبعض المحدثين بحيث ما في الفتح فالاجماع غير ثابت والمخالف
اعلام علماء الدين فينبغي ذلك على رواه قوله كتاب الحيض بسم الله الرحمن الرحيم
وفي بعضها بتقديم البسملة على الكتاب وفي بعضها بتركها وفي بعضها باب بدل
الكتاب في الاول قوله وقول الله بالجر عطف على الحيض وبالرفع على ما في نسخة مصححة ونقله
القسطلاني وان تركه العيني فيكون عطفا على الكتاب اي فيه قول الله تعالى ولفظ تعالى
موجود في بعض النسخ دون الكريمة بتمامها موجودة في بعضها وفي بعضها الى المحيض بين
ويجب المتطهرون تولد فاعتزلوا وفي بعضها ويسألونك الآية قوله الحيض مصدر كالحيض
ذكر الكريمة بعد الكتاب اما الى ان معظم احكام مستهلها ومنتهاها قوله باب بالتنوين
وعدمه قوله بدء الحيض اي ابتداءه وقوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم وما الجر والرفع فكالاول
بالعطف على ما اضيف اليه الباب والرفع على انه مبتدأ وقع مع خبره المحذوف جوابا لكيف
اي يقول النبي صلى الله عليه وسلم ليبين كيفية وهو صفة لازمة لبنات آدم عليه السلام في اصل
خلقتهن لا يفارقهن في وقتها الا نادرا كما في البنى لابنة الرسول صلى الله عليه وسلم
وهذا من تعليقات البخاري وكانه يشير بذلك الى انه لم يختار دون قول التالي وقال
بعضهم اي الصحابة فانه مروي عن ابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم قوله كان اول ما ابتلي به بنو
آدم وخبره على بني اسرائيل كذا في القسطلاني قوله ما ارسل على بني اسرائيل على بناء
المجهول والحيض نائب فاعله كذا في القسطلاني قوله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما ذكر

ان هذا شيء الخ قوله اكثر بالمثلثة اي اشمل ليشمل النساء بني اسرائيل وغيرهن فان
للنزاع كلا ما في تصحيح قول البعض كان اول ما ارسل الخ والاجود ما نقل عن المصابيح ان
المراد بارسال الحيض ارسال حكمه فيهم وبهذا يظهر الموافقة بينه وبين الحديث المذكور
قوله لامر الله اي ليركن مقصودنا من الخروج والسفر الى البيت الاحتمال الحج
بسرف اسم موضع قريبا التنعيم وهو بفتح المهملة وكسر الواو آخره فاء قال القسطلاني على
عشرة اميال او تسعة او سبعة او ستة من مكة انتهى وغيرهن مصرف وصرف في عما
هو القاعدة في اعلام المواضع فان تذكرها عتبارا بالماويل بالموضع والمكان وتأنيثها باعتبار
البقعة قوله حضت بكسر المهملة وفتح التاء على صيغة المتكلم قوله وانا ابكي حالية قوله
مالك بكسر الكاف لمخاطب قوله نفست بضم النون وفتح الفاء الخطاب والنون مفتوحة
ومضمومة على قولين فيه قوله قال الجواب يتضمن تسليتها بانه ليس بحال قال لامور الطبيعية
مستثناه ليس عليك فيها شيء قوله فاقضي على صيغة المؤنث منقلا من الحاء ادى ما يودي
الحاج قال الحيض لا يمنعه الا الطواف بالبيت لكونه في المسجد قوله عني بالتعب على ان يدل من
المفعول وكلة لا بعده نا يدة قوله باب غسل الحايض راسر زوجها وترجيله الرجل بضم
الهمزة وتشديد الجيم اي امتشط قوله وانا حايض جملة حالية قوله هشام بن يوسف الصنعاني
وهو الكبير اليماني ثقة احفظهم واتقاهم هو من ابناء العرس ابن جريج بضم الجيم الاولى وفتح الراء وفي القسطلاني في نسب الجده شهرة واسمه عبد الملك بن عبد العزيز قيل هو
اول من صنف في الاسلام توفي سنة خمسين ومايتين قوله انه عروة قوله سئل على صيغة المجهول
قوله اتخذ بني بهمزة الاستفهام الدخانية على صيغة المضارع المؤنث الذي اتصل به نون
الوقاية لاجل ياء المتكلم وفاعله الحايض والدال فيه مضمومة قوله او تدنو بني المرأة كلة اي
للتنويع وليست للشك ولفظ الحبيب يقع على المذكر والمؤنث والواحد والجمع قوله كان لك
مبتدء مضاف وذلك اشارة الى الخزمة والدبر مثل قوله تعالى عوان بين ذلك قوله هبن
بتشديد الباء وخبر كان ذكر اي سهل وقد يخفف الباء وكان على مزيد التخفيف للفظ قوله
وكان لك يخذ بني على صيغة الغايب المذكر باعتبار لفظ كان ذكر اي الحايض والجنب وكان بالرفع
على الابتداء وفي القسطلاني او الجنب على الظرفية ولا اظهر معناه الابتداء الا ان يقال اني
وقت كل واحد من الجنابة والحيض يخذ بني من الجنب والحايض قوله باب احكم ليس مراده
بيان الفتوى بعد بيان عمله لمزيد التاكيد ومرضع الترجمة عموم الخزمة فانها
شاملة لغسل الراس وغيره مع ان الحايض والجنب مثلان والدثر شامل للدثر الاجل غسل
الراس قوله اخبرني سند لما افتى وعمل به قوله وفي حايض جملة حالية قوله مجاور فهم سنه

ان اخراج المعتكف بعض اجزائه من المسجد لا يخل بالاعتكاف قوله باب قراءة الرجل في حجر بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم اي منكا وعلى حجرها وكلة في بعض على كذا في القسطلاني وفي القاموس الحجر بالكسر ما دون الابط الى الكشح او الصدر والعضدة وما بينهما وفيه ايضا الكشح ما بين الخاصرة الى الضلع الخلف وفيه ايضا الحضن وسط الانسان قوله وكان ابو وايل يا همزة هو شقيق بن سلمة التابعي المشهور المتوفى في خلافة عمر بن عبد العزيز قوله خادمه بالنصب على المفعولية وهو اسم لمن يخدم مذكرا ومؤنثا والمراد به ههنا جارية بدليل قوله وفي حايض الى قوله بفتح الراء وكسر الزاء المعجمة مسعود بن مالك الاسدي مولى ابي وايل الكوفي التابعي قوله فتاينه اي تابي خادم ابي وايل رزينا بالصحف مفعولان فتمسكه اي تمسك الخادم بعلاقته بكسر المهملة وهي الخيط الذي يربط به كيسة يجيئنا عن مس العلاق وغرض البخاري الاستدلال على جواز حمل المصحف للجنب والحايض من غير مس كذا في القسطلاني قوله ابو نعيم بصيغة التصغير بن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف على التصغير وكذا هو قوله بن صفية هي امه اشهرها فابوه عبد الرحمن بحي العبدري وصفية وبنت شيبة قوله تبكي بالهمزة قوله في حجري بتقديم الحاء المهملة المفتوحة على الجيم اي على حجري قوله وانا حايض جملة حالية او من ياء المتكلم من ضمير تبكي قوله ثم يقرأ القرآن عطف على تبكي قال في الفتح ومناسبة التعليق بحديث عايشة من جهة انه تظهر حمل الحايض العلاقة التي فيها القرآن بحمل الحايض المؤمن الذي يحفظ القرآن لانه حامله في جوفه وهو موافق لمذهب البخيفة ومنع الجمهور بان الحمل المحال بالتعظيم والاكبار لا يسمى حملا انتهى وايضا فرق بين حمل الصحف المحسوس بالحس الظاهر المحمول اما يتبعي وبين الصور المنقوشة المحفوظة غير المحسوسة المسموعة المحمولة بحمل راس القاري قال الشيخ ابن حجر فوله ثم يقرأ القرآن للتصريح في التوحيد كان يقرأ وراسه في حجر وانا حايض فيعاهذ المراد بالاكباء وضع الراس انتهى ولا يخفى ان المحمول ههنا مدلول الفوق اش الدالة على ما هو المقروء وانكان كلاما الله تعالى باعتبار الدلالة وسياتي عن ابن عباس انه كان يقرأ القرآن وهو جنب وقيل له في ذلك فقال اماتي جوفي اكثر منه فقاس المحفوظ على المقروء قوله باب من يسمى على صيغة المعلوم من التسمية بمعنى الاطلاق اي باب من اطلق النفاس على الحيض وفي القسطلاني زاد ابو ذر عن الكشميهني والحيض نفاسا وعلى هذا الاخفاء في الترجمة ومطابقتها للحديث والنفاس بكسر النون مصدر بمعنى المفعولية اي كثير بالثلثة قوله سلمة بفتحات قوله حدثته اي اما سلمة قوله ام المومنين قوله

قوله مضجعة بالنصب على الحالية ويجوز رفعه على الخبرية كذا في القسطلاني قوله خميصته بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم بعدها صاد مهملة من صوف وغيره وذكر في الفتح انه لم يرد خميصة الا في هذه الرواية وفي غيرها خميلة باللام بدل الصاد او خفت بالكسر على صيغة المتكلم وهو جواب بينا وجاء في طرق اذ واذا في جواب بينا وقيل ان لا يقع تركها فيه فاسللت على صيغة المتكلم وكذا اخذت قوله خميصتي بالكسر عند الاكثر وجواز البعض فتحها ومعنى الاول الثياب التي تلبس في ايام الحيض ومعنى الثاني للحيض قوله قالوا في نخة فقال بالفاء اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست بهمزة الاستفهام وبضم النون وفتحها قوله باب مباشرة الحايض اي التقاء بشرتها مع بشرتها بدون الجماع قوله قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وسكون التحتانية بعدها صاد مهملة قوله سفيان ابن عيينة قوله عن منصور ابن ابن المعتمر قوله عن ابراهيم هو النخعي قوله والنبي صلى الله عليه وسلم يجوز فيه الرفع على الاستيناف والنصب لكون الواو بمعنى مع قوله كلانا جنب الظاهر جملة حالية بدون الواو ومن قوله اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد قوله فاتزر بفتح الهمزة وتشديد المثناة الفوقية مثل اتكل اصله اوتزر بهمزة ساكنة بعد مفتوحة وحاول ابن مالك جوازه وقال انه مقصور على السماع كاتكل ومنه تراءة ابن محيصن فليوتي الذي امن بهمزة وصل وتاء مشددة وهو وجه وان ذهب الى خلافة الاكثرون وعلى نفي يزان يكون خطاء في رواية عايشة قال ابن هشام عوام المحدثين يحرفونه فيقرؤنه بالالف وتاء مشددة والوجه الاول افقل فغايته همزة ساكنة بعد همزة المضارع وقطع الزمخشري بخطاء الاعمام وان صح نقله عن عايشة فهو حجة على البصرية قوله حملت في بعضها معرف باللام قوله مسمر على صيغة اسم الفاعل قوله هو الشيباني في ذكر لفظ هو تنبيه على انه من كلام الراوي عن ابي نعيم قوله عن ابيه هو الاسود قوله احدانا اي احدي من امهات المومنين قوله ان تتزر بفتح الهمزة وتشديد المثناة الفوقية بعدها او في المفتوحة وفي بعضها ان تاتزر بهمزة ساكنة فتحتية فراء افتعل قيل بحلي القياس وقد مر تفصيله في فور حيضتها بفتح الفاء وسكون الواو وبالحاء المهملة في ابتداء حيضتها قبل ان يطهر وقيل هو ظهور الدم على السيلان الدفق والمراد ما ذكر قوله قالت كانت ارادت بفتح ان يقدم الناس على ذلك بلا بداءة فيعفون بها ذلك فيما يحتمل ان يجترئ عليه قوله اريه بكسر الهمزة ابن لا يتيسر له رواية الاكثر ومعناه اضبطكم لشوونه تابعه اي على سعر قوله شداد بفتح المعجمة وتشديد المهملة الاولى قوله فاتزرت قال الشيخ ابن حجر بهمزة على اللغة الفصيحة قوله رواه سفيان هو الثوري وقيل ابن عيينة وذكر الاول ودن تابعه لان الرواية اعم من المتابعة كما مر فلعله لم يروه متابعة كذا في القسطلاني قوله

باب ترك الحايض الصوم بالاضافة قوله حدثنا سعيد بن ابي مريم قال الشيخ ان لم يكن هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الفقيه البخاري وروى مسلم واصحاب السنن عنه بواسطة ومحمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري اخو اسماعيل قوله اخبرني بالافراد قوله هو ابن اسلم سقط عند ابن عساكر والاصيلي واسم جماز ذال معجمة قوله عياض بن عبد الله القرشي قوله الفطري بضم المعجمة وسكون المهملة قوله في اضحى من الراوي ابي سعيد او من غيره وجزم الكرماني في بلاده قوله فمر الفاء للتعقيب اي صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعظ الناس وامرهم بالصدقة قرعلى النساء قوله يا معشر المعشر فتح الميم وسكون المهملة جماعة امرهم واحد قوله تصدقن بفتح المثناة الفوقية وتشديد الدال المهملة بحاصيغة جمع المونث من الامر الذي للمجهول وحينئذ تكون معمولا ثانيا والثاني مفعول ثالث وهو مضاف الى الاهل وهذه كانت ليلة الاسراء وفي حديث ابن عباس اللاتي في صلوة الكسوف كذا في القسطلاني قوله فقلن بحاصيغة جمع المونث وهم بياء موحدة مكسورة للتقليل وبم مفتوحة واصله ما حذف الفها بعد الجارة فان كانت ما استفهامية يجذف الفها عند دخول حرف الجر وجوبا والواو ما استيناية او للعطف بحا مقدر تقديره ما ذنبت او بم قوله تكثرن بحاصيغة جمع المونث المخاطب من الاكثار قوله وتكفرن العشير اي تجحدن واحسانه ايضا بحاصيغة الجمع من الكفران قوله اذهب على صيغة اسم التفضيل من الاذهاب بحا مذهب سيبويه من جواز بناء افعل التفضيل من المزيد والمبني بضم اللام وتشديد الموحدة العقل الخاص والجانم الضابط لامره والظاهر ان المراد بالناقصات المفضل عليهن المجنونات والصبيات في حكمهن المجانين والصبيان قوله فذلك بكر الكاف للواحدة الخ خطابه صلى الله عليه وسلم معها وجواز الشيخ ابن حجر الفتح على الخطاب العام وكذلك حال ذلك الثاني في جواب السوال حاضت قوله باب بالتنوين تقفي على صيغة الغايبة من الصنايع المعلوم اي توجي قوله الحايض مرفوع على الفاعلية فالمراد منها الحايض للجرمة قوله المناسك جمع منسك بفتح الميم وكسر السين وفتحها بمعنى التعبد يقع على المصدر والزمان والمكان قوله الا الطواف بالبيت لانه في حكم الصلوة ويكون بعد الدخول في المسجد قوله قال ابراهيم الخ روى عنه انه في الكعبة فالظاهر روى عنه انه كان يقرء ورده من القرآن وهو حيض فقيل له في ذلك فقال اماني جوفي اكره منه قوله وكان ابن عمر يقوله في كل احيانه هذا العموم بيناه لحالة للغاية واعلم انه ذكر في العيني ان البخاري ذكر في هذا الباب ستة من الاسناد واستدل بها بحا جواز قراءة الجنب للقرآن وفي كلا ذلك مناقشة ورد عليه الجمهور باحاديث وردت بمنع الجنب عن قراءة القرآن الخ وايضا ان الذكر اعم من قراءة القرآن ويشمل الجهر والمخفي والآثار متعارضة من كذا فوم بضم النون وفتح الميم

النسخة الصحيحة قوله تخرج بضم النون وكسر الراء والحيض بالنصب على المفعولية قوله ويدعون للشهمن بدعين بالياء من غير الواو ودها العيني الخ الفها لقواعد التصريف لان هذه الصيغة معتل اللام من ذوات الواو ويستوي فيها لفظا جماعة الذكور والاناث في الخطاب والغيبة اشتهى وشبهه القسطلاني وفي القاموس دعيت لغة في دعوت ذكره بعد الامتداد الياء الدالة على البناء البالي وعلى هذا لا اشكال قوله وقال ابن عباس قدم بطوله في بدء الوحي قوله ويا اهل الكتاب في بعضها بدون الواو واستدل به على جواز قراءة الجنب فان الكريمة كتبت ليقرؤها فلا محالة جاز سمها ايضا واجيب بان الكتاب المبعوث اليهم كان تحمل الكريمة وغيرها فلم يكن الكتاب خالصا فيها فكان بمنزلة بعض كتاب التفسير فانه لا يمنع قراءته ولا مسه عند الجمهور لانه لا يقصد منه التلاوة كذا في القسطلاني وقال بعضهم هو ابن رباح ورباح بالفتح ابو قاسم يا مورخ كلها غير الطواف قوله وقال الحكم بضم الحاء بن عتيبة قوله ولا بأس بالذبح يستلزم ذكر اسم الله تعالى نقل الشيخ ابن حجر في البعض فقال قيل مقصود البخاري بما ذكر في هذا الباب من الاحاديث والآثار ان الحيض ليس في شيء من الجنابة لا يأتي في جميع العبادات بل صح معه عبادات دينية من الاذكار وغيرها ثم ان الشيخ رد على هذا القول فقال الاحسن ما قاله رشيد بعد ابن بطال وغيره ان مراده الاستدلال على جواز قراءة الحيض والجنب بحديث عايشة انتهى قوله حدثنا ابو نعيم على صيغة التصغير قوله محمد هو ابن الصديق اخو الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهم قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ذكر على صيغة المتكلم مع الغير قوله الا الحج بالنصب برفع بفتح السين المهملة وكسر الراء طمثت بطاء مهملة مفتوحة وميم مكسورة ويجوز فتحها على ما في القسطلاني ومثله ساكنة في بعض النساء اي حضت قوله فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم قوله وانا ابكي جملة حالية قوله ما يبكيك بضم التحتانية وكسر الكاف الخطاب لتا نيث المخاطبة قوله لوددت بفتح اللام وكسر المهملة الاولى الخ اي لحسن محذوف والذكر قرينة له قوله اني بفتح الهمزة قوله لم اج بفتح الهمزة وضم الحاء وفتح الجيم اي لم اقض الحج في هذا العام الذي ابتليت فيه بالحيض قوله قال لعلك بكسر الكاف في بعضها فقال قوله نفست بفتح النون وضمها وكسر الفاء على صيغة المونث فانذ لك بكسر الكاف قوله شيء غير موجود في بعض النسخ اي لا يضرك حيضتك قوله فافعلي على صيغة المونث من الامر قوله بالاسكان اضافة وفي بعض بكون عن داء وبعضهم غير ايام الحيض قوله احيونا مالك الامام المعروف بالعلم والتقوى قوله هشام بن عروة لم يذكر

ان عروة في بعض قوله ابي حبيش بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتانية آخره معجمة
قوله انها لا تطهر ابدا بل تقطع دمي ولا تخلص منه قوله فاذا اقبلت بفتح همزة الاستفهام قوله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاصيلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتخاذ ذلك بكسر الكاف في
قوله عرق بكسر المهملة وسكون الراء وبمعجمة بجتفة في بعضها وليس فالاولى اعتبار الاكثر
والثانية باعتبار الدم والحيضة بالفتح وقيل بالكسر قوله فاذا اقبلت الحيضة بالفتح والكسر
على مثل ما سبق والحيضة بالرفع على الفاعلية قال الشيخ ابن حجر في روايتنا الفتح في الموضعين
قدرها بفتح القاف والدال وسكونها اي مقدار الحيضة وفي بعضها قدره اي الدم اصابل
قوله فاعبي على صيغة المؤنث من الامر وكذا صلي اي صلي بعد الاغتسال من الحيض واختلف في ان
المستحاضة كيف تفعل فعند الحنفية تتوضأ لوقت كل صلوة فتصلي ما شاءت من فرض ونفل
وقالت الشافعية تتوضأ لكل صلوة فريضة فلا يصلي الا من فريضة موادات او مقضية
وقالت المالكية يستحب لها الوضوء لكل صلوة ولا يجب الا بحدث الا بحدث جديد وهم الاصح
عندنا ناقض الوضوء قوله باب غسل دم الحيض باليم وفي بعضها بدون اليم وهذه الترجمة
اخفى مما ذكر في كتاب الوضوء من غسل الدم قوله بنت المنذر بضم اليم وكرر الدال المهملة
وهو ابن الذيبر بن العوام قوله بنت ابي بكر في بعضها ابنة ابي بكر وفي بعضها الصديق ايضا
وهي ام المنذر المذكور في جدة فاطمة المذكورة قوله سالت امرأة في اسماء كانها لم تعرفها
استحاضة قوله ارايت اي اخبرني عن كيفية تطهير ثوب احدنا اذا اصاب الدم كيف
يصنع قوله يا بنت الدين قوله الدم بالرفع على الفاعلية قوله من الحيضة بالفتح تقوله
كيف تصنع استفهام عن كيفية صنعها في تلك الحالة لاجل تطهير الثوب قوله اذا
اصاب ثوب احدانا الدم اعم من ان يكون مثل ما مر وكذا حركة الحيضة قوله فلتقرصه بسكون
اللام والقاف والصاد المهملة بمعنى صيغة الامر باللام اي لتفعله بالظفر او الاصابع قوله
ثم لينضحه اللام فيه وفي ليصل مكسورة والصاد هيهنا المهملة وهي مكسورة ومفتوحة
والفتح اوفق بما ذكر سابقا في غير هذا المحل اصبع بفتح الهمزة والموحدة بينهما مهملة ساكنة
آخره مهملة قوله عن ابيه ابي القاسم قوله احدانا الظاهر ان المراد بها احدى امهات المؤمنين
كما في الشروح قوله نقترص والمهملتين بمعنى صيغة المضارع من الاقتعال اي نفعل بالظفر
الاصابع وفي بعضها نقرص من المجرد قوله عند طهرها وفي بعضها عند طهره والاول اظهر والمراد
بالثاني الثوب اي عند ارادة تطهير الثوب ينضح ابي بنون قوله على سايره هذا الذي في
بعض ما في العيني والقسطلاني بتحاله قوله باب اذا كان المستحاضة وفي بعضها باب اذا كان
للمستحاضة اي في حكم اشكالها او جوازه قوله اسحق بن شاهين وفي بعضها اسحق الواسطي

اخبرنا خالد وفي بعضها حدثنا وهو خالد بن عبد الله المقدوني بنون نفسه ثلث راء فضة
قوله عن خالد هو ابن مهران الحذاء قوله عن عكرمة بكر المهملة مولى ابن عباس كان يفتي بها
القسطلاني في اصله وبرجل ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا بثبت عنه بدعة
واخرج البخاري واصحاب السنن واتى عليه غير واحد من اهل عصره وهم حق قوله اعتكف اي
في المسجد قوله بعض نسائه بالرفع بما انه فاعل اعتكف والجملة حينئذ في موضع نصب
او رملة ام حبيبة بنت ابي سفيان وقيل زينب بنت جحش وقيل ام سلمة وقد رجح
هذا القول الاخير في سنن سعيد بن منصور ولفظه ان ام سلمة كانت عاكفة وهي
مستحاضة وانما جعلت الطست تحتها كما في القسطلاني قال ابن حجر قوله وهي
مستحاضة جملة حالية من البعض وتانيث الضمير لتانيث ما هو المراد من المرجع وكذا التانيث
الحبل وقد تحقق التاء في الصفة المختصة بالنساء كما يقال حايض وحايضة كما في القاموس
قوله ترى الدم دفع لتوهم استبعاد اعتكاف المستحاضة حالة قيام الدم في المسجد لما
ما ذكر فايدة قوله فربما وضعت الطست وتصديره بالباء والطست بفتح الطاء المهملة
وسكون السين المهملة قوله من الدم اي من جهة خروجه تحتنا عن وصول النجاسة
بالمسجد قوله ونعم اي عكرمة وهو يجيء قال وهو عطف بحسب المعنى على العرضة
وحاصله قال عكرمة قال بعض الشراح هذا ما تعليق من البخاري واما من كلام خالد
والظاهر هو الثاني كما مر قال الشيخ ابن حجر والبعد من غير اندفاع قوله العصفر هو زهر القرطم
قوله كان يشدد النون من الحمرة المشبهة هذا اي المائل اللون قوله كانت فلانة من المراة
المذكورة سابقا على الاختلاف ولم يسمها اخفاء لحالها واستر لها قوله تخرج اي فلانة والضمير
المنصوب الى شيء اي التحتانية قوله وربع بتقديم الموحدة على المهملة بمعنى التصفير
آخره مهملة ايضا قوله عن خالد الحذاء قوله من ازواجه هذا دليل لمن قال
انها لم تكن من امهات المؤمنين قوله ترى الدم والصفرة ايكان لون ما يخرج منها الحمرة والصفرة
قوله والطست بالرفع على الابتداء وقوله تحتها خبره والجملة حالية قوله وهي في تلك المدة
تصلي فلم يكن ما خرج منها مانعا عن صلوتها ولا اعتكافها في المسجد والجملة الاخيرة من
الاحوال المرادفة والمتداخلة كما مر قوله ان بعض امهات المؤمنين هذا ايضا دليل على رد
قول من قال بجلالة كما مر قوله باب بالتنوين قوله ابو نعيم بن دكين
قوله يخبر بالنون والجيم والباء التحتانية والمهملة قوله ما كان لاحدانا اي امهات المؤمنين
كلها ما تاثيمة قوله الا ثوب واحد كان هذا في اول الامر والربيع من ارسلة الدال على ان كان

كان لها ثوب محيض ما يحيض كان في آخره هلكاني الفتح قوله قالت به تقبض الفعل بالقول
وهو شايع والمراد به ههنا بلت ولعل اختيار البل بالرفق على الماء لان ازالة به تحصيل
بلا سرابة النجاسة مع قوة تمام الرفق بالمبتلة بل الماء يسبة للتحكمة قوله
فتقصصه بالقاف والصاد والعين المهملتين وفي بعضها تضعضه بالميم بدل القاف
والمقضى درلكنه اي حكمه قوله باب الطيب للمراة عند غسلها من المحيض بالميم والحاء
بغير الميم قوله عن حفصة بنت سيرين قوله عن ام عطية اسمها نسيبة بضم النون وبا صيغة
التصغير كانت تمرض المرضى وتداوي الجرحى وتغسل الموتى لها في الصحابة خمسة احاديث كما في
القسطلاني قوله نهي على صيغة المجهول من الصنايع والناهي هو النبي صلى الله عليه وسلم كما دل
عليه رواية هشام وما اورده المولف في كتاب الطلاق بقوله حدثنا الفضل بن
بن يكير قال حدثنا عبد السلام ابن حرب عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد فوق ثلاث الا على زوج
قالها لا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب تحدابي من الحد بصيغة الغيبة
والتكلم بضم النون وكسر الهاء من الاحداد وهو ترك الزينة قوله ثلث صفة
ليال جمع ليلة والمراد في مع ايامها قوله الا على زوج ولابي ذر على زوجها قال القسطلاني
تبعا للقرمة ولابوي ذر والوقت والثانية موافقة لرواية الحد بالمهملة
ثم قال وتوجه الثانية ايضا بما رواية النون بان الضمير يعود الى الوحدة المدبر في قولها
لنا اي كل واحدة منا قوله ولا تكتحل قال القسطلاني بالنصب معطوف على المنصوب السابق
لكن رده الدماميني بانه يلزم من عطفه عليه فساد المعنى لان نهي زوجه لا تنهى ان
لا تكتحل نعم يصح العطف على تقدير زيادة لا لتاكيد النفي المفهوم من النهي ورواية الرفع
هي الاحسن انتهى قوله ثوب عصب بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية آخره موحدة بوديماني
يعصب غزلها ثم يجمع ثم يصبغ ثم ينسج قوله وقد رخص على صيغة المجهول لها عند الطهر
بضم المهملة في نبذة بضم النون وفتحها وسكون الموحدة وبالذال المعجمة اي في قطعة يسيرة
قوله من كست بضم الكاف وسكون المهملة والقسط والكست لغتان فيه من طيب
للاعراب قوله اظفار هو ضرب من العطر على شكل اظفار الانسان يوضع في الجوز وفي بعضها
ظفار بدون الهمزة على وزن قطام وقيل هو نسبة الى ظفار مدينة بساحل البحر
يجلب اليها القسط الهندي قال القسطلاني حكي ضبط ظفار بعدم الصرف والبناء كقطام وهو
وهو العود الذي يتبخر به قوله وكنا ننهى على صيغة المجهول ايضا قوله عن اتباع الجنايز بكسر الهمزة
وتشديد الفوقية قوله ورواه اي هذا الحديث المذكور ابن عساكر والاصيلي قال ابو عبد الله

اي المولف وفي بعضها وروي بدون الضمير المضوب قوله هشام بن حسان بجيم مصروفا
وغير مصروف وضبط ههنا في صحيحة بالفتح على الثاني قوله عن حفصة هي المذكورة قيل
وفايدة هذ التعليق الدلالة على ان هذ الحديث مرفوع قوله باذ ذلك بفتح المهملة وسكون
اللام مجرورا باضافة الباب اليه واضافته الى الجزاء من قبيل اضافة المصدر الى الفاعل
ومفعوله قوله نفسها وقوله اذا تطهرت ظرف له وقوله من المحيض بالميم متعلق
بتطهرت والمعنى ذلك للمراة نفسها اذا اغتسلت بعدما تطهرت من المحيض في الكلام مجاز
والسياق يغني عن الكل قوله وكيف تغتسل عطف على الوكد قوله وياخذ عطف على تغتسل
قوله ترصة قال القسطلاني بمثلثة ففاء وسكون الراء وفتح الصاد كما حكاه ابن سيده قطعة
من القطن او من صوف او خرقة انتهى واعلم ان التعرض بفتحة ما قبل التاء من قبيل اضطراب الوصل
احيانا كما يقال بياء مهملة وذاي معجمة ولا فايكون ما قبل التاء لا مجزوما ولا مفتوحا وليس كذلك
ولا مجال لاحتمال ان يكون النون بصورة الكتابة وليست كتابة المرفوعين بصورة واحدة فانها في آخر
المنقوطة بثنتين من تحتها وهذا لا يذكر اهل اللغة الا احتمالا ولا احتمال فيها قوله مسكة بضم الميم الاولى وفتح
الثانية وتشديد السين المهملة المفتوحة مضبوط على اللغة تتبع تاءين فوقيتين بينهما
حتين وياء موحدة مشددة مفتوحة بلفظ المضارع من التفعل وفي بعضها فتتبع بتشديد
التاء الثانية وتخفيف الموحدة المكسورة وفي بعضها السكون الثانية وفتح الموحدة بها ان تمسك
الرصة قوله اثاثه بالضم على المفعولية قوله ابن بميمة بضم المهملة وفتح التحتانية الاولى
وسكون الثانية هو سفيان قوله عن صفوان بن صفة نسب الى امه لشهرتها واسم ابيه عبد
الرحمن بن طلحة قوله عن امه هي صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدري ان امراة
من الانصار واسمها اسماء بنت شكل بفتح المعجمة والكاف وقيل هذا تصحيف وانما هو بكر للمهملة
والنون نسبته الى جدها وانما اسماء بنت يزيد بن السكن قوله فامرها كيف تغتسل اي كيفيته
غسلها وتعقبه بجواز تعدد الواقعة ويوئيده قول ابن منده وبان ابن طاهر ابا موسى
المديني بين الترجمتين وبا على الجمل في جزء ما في مسلم ورواه ابن ابي سيبة وابو نعيم كذلك
فسلم عن الوهم والتحريف قوله قال بيان لما الجمل من كيفية الغسل على ما يجيء مما بعد
انشاء الله تعالى قوله خذي على صيغة المونث مما لامر وكذا تطهري قوله ترصة القسطلاني
مثلثة الفاء اي قطعة وقيل بفتح الفاء قيل بالقاف والصاد المعجمة اي قطعة والاول وهو
بالفاء والصاد المهملة اصح رواية قوله من مسك بكر الميم وقيل بفتحها قوله قالت اتطهر
لم تفهم مراده صلى الله عليه وسلم فاعاد صلى الله عليه وسلم وقال تطهري بها كانه صلى الله عليه وسلم
وبخها بالاعادة على ان المقام من الامور التي فلا تفعل عنه فلهذا لما قالت كيف قال صلى الله

عليه وسلم سبحان الله تعجبا من خفاء شأن هذا المذكور والظاهر ثم امرها بقوله تطهري قوله
فاجتذبتها بالياء صيغة المتكلم من كلام الصديقة فافهما لما علمت مراده صلى الله عليه وسلم وعدم
فهم اسماء ذلك جذبتها الى نفسها لتفهمها ما يليق بنفسها فان النساء يتكلمن فيما بينهن
بما لا يتكلم به الرجال عندهن استحياء وكذا تسمع بعضهن من بعض ما لا تقدر على سماعه من
من الرجال قوله بتثنية بالياء صيغة المؤنث من باب التفعل قال القسطلاني في وجه مطابقة الحديث
بقوله ذلك للترجمة نفسها بل كيف تغتسل ان الحديث المذكور على ما في مسلم يتضمن الامور التي سبق
ذكرها بالفعل الصريح بكيفية الاغتسال والدال السكوت عنها في رواية المؤلف ولكن المؤلف ليذكره
لانه لم يكن على شريطته وذلك ان تقول ان قوله فامرها كيف تغتسل بيان للاغتسال
على الوجه المعلوم المعروف بين النساء دلكها شديدا وافاضة الماء على
سائر الاعضاء واما قوله خذي الى آخره فهو بيان زائد على سؤالها المزيد تنظيفها وتطهيرها
ويمكن ان يقال ايضا ان الترجمة شارحة للحديث فاشار الى ان المراد من الامر بكيفية تغتسل الامر
بالغسل ودلكها نفسها دلكا شديدا قوله باب غسل المحيض بالميم والغسل بالضم والفتح
قوله حدثنا مسلم وفي بعضها زيادة ابن ابراهيم قوله وهيب على صيغة التصغير قوله عن امه
هي صفية بنت شيبة المذكور قريبا قوله ان امرأة من الانصار وهي اسماء بنت شكل بفتحتين على
القول الاصح قوله من المحيض بالميم المفتوحة قوله خذي على صيغة المؤنث من الامر قوله وفرصة بمثلثة فاء
كما مر قوله مسكة بضم الميم وفتح الثانية وتشديد المهملة المفتوحة كما مر وهي قطعة من صوف
او قطن مطيبة بالمسك قوله فتوضأ اي تطهري فالمراد من التوضأ التطهير بالماء اللغوي وهو
التنظيف في بعضها وتوضأي وفي رواية بها فالهاء كثلاثا اي ثلث مرات كذا في القسطلاني قوله
ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا كلام عائشة رضي الله عنها قوله استحيى اي من ذكر التفضل قوله فازورّ
وفي بعضها بالواو بدل الفاء قوله وقال توضأي بها اي بتلك القوبضة فيكون هذا القول قال به رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثانيا وزاد فيه بها كما في بعض الروايات السابقة ايضا وفي بعضها اوقال بالشك او
الشك والشك كما في القسطلاني من الصديقة رضي الله تعالى عنها قوله فاخذتها اي خذتها هذا ايضا
من كلام الصديقة قوله فاجتذبتها بالياء كما مر قوله اي جذبتها قوله تتبعي اثر الدم اي من التوضأ بالتنع
وازالة الرائحة الكريهة ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ذكر الجواب على الاسلوب الحكيم فانها سألت
عن كيفية الغسل فاجيبت بذكر ما هو الغامض من خواصه وكيفياته دون اصله بتنبيهها على انه
امر معروف فكانه مذكور ولا حاجة الى البيان فافهم قوله امتشاط المرأة اي تسريح شعرها
واصلاحه بالمشط قوله عند غسلها اما بالضم والفتح فالاول اظهر وزمان الاغتسال والامتشاط وان كان
مختلفا حقيقة لكن لتقاربهما وحصول الامرين في مجلس واحد ولو بحسب العرف هو ذكرها عند قوله

اهللت اي احرمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والاهلال مع النبي صلى الله عليه وسلم قوله في حجة الوداع
بفتح المهملة في المضاف وبفتح الواو في المضاف اليه قوله فكنت ممن تمتع بها صيغة الماضي قوله ولم يسق الهدي
عطف على الصلة والهدي بفتح الهاء وسكون المهملة وتخفيف الدال وبكر المهملة اسم ما يهدى بمكة
من الانعام كذا في القسطلاني وليس في كلامها التفات من التكلم الى الغيبة كما قيل بل هو على ظاهره وليس
ظاهره وكنت ممن تمتعت كما لا يخفى قوله فنحضت اي قالت انها حاضت بعد احرام وبقيت حائضة
قالت الكرماني وانما قالت فنحضت ولم يقل قالت لانها تتكلم به صحيحا اذ هو ما يستحب بصيغة قوله ولم تطهر
اي من حيضها الظاهر ان ادخال لفظ قد في تحت لتؤيد انا كسبق في رواية ما بعده لداع حتى دخلت
ليلة عرفة برفع التاء على الفاعلية قال القسطلاني فيه دلالة على ان حيضها كان ثلثة ايام خاصة
لان دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة كان في الخامس من ذي الحجة فحاضت يومئذ وطهرت يوم عرفت
ويدل على انها حاضت يومئذ قوله عليه الصلوة والسلام في باب كيف يهل الحائض بالحج والمرأة من احرم
بعمرة الى آخره قالت فحضت بسرف ففيه دليل على ان حيضها كان يوم القدوم الى مكة كما مر
فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة انتهى بعبارته هذا على ما وجدت في بعض النسخ الحاضرة
والظاهر ان قوله ثلثة ايام سهو من الكاتب وكذا كان ابتداء حيضها قبل الدخول
بمكة لقولها فحضت بسرف حضت في القاموس السرف موضع قريب التنعيم والتنعيم
على ثلثة اميال او اربع اميال من مكة اقرب الطرق الى الحل الى البيت سمي لان يمينه جبل نعيم وعلى
يساره جبل ناعم والوادي اسمه نعمان انتهى قوله فقالت ولد صبي وابن عم كذا قالت بزيادة
الفاء قوله هذه ليلة عرفة وفي بعض النسخ هذا فالمراد هذا الوقت ليلة عرفة وفي بعضها
ليلة يوم عرفة وانما كنت تمتعت بعرة التنعيم لاحرام بالعمرة في اشهر الحج ثم الحج من سنته
وسيأتي مشروحا انفا المرة لكن قارنة ولا متعته وانما اهلت بالعمرة فقط فنقضتها
ثم حجت ثم اعتمرت على الوجه الذي يأتي ذكره قوله فقالها اثنان من كلام الصديقة
فيفيد التفات وانكان من راويها كان المنقول انقضي بالمعنى قوله انقضي بضم القاف
وراسك بالنصب والكاف مكسورة اي حلي شعرك بنية كما به عن ذكر الغسل لانه من مقدماته
وهذا لاعتبار يوافق الحديث الترجمة بل الترجمة في نبذة لذلك كما يشهد له قوله وامسكي
بعمرة قطع اي اتركي احرامها بها قوله ففعلت اي ما امرت به من النقض والامتشاط والامساك
بل العمل ايضا على ما عرفت قوله فلما قضيت الخ اي ما نبذته بعد ما احرمت به قوله امرني
ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق اخا الصديقة قوله
ليلة الحصبة بفتح الهاء المهملة وسكون الصاد واسم موضع فاعتمرت معه قوله من
التنعيم بفتح التاء الفوقية وسكون النون وكسر المهملة قبل التحتانية موضع على فرسخ من مكة

قوله كان عمرتي اي بدلها قوله الخ تسكت من النسك اي احرمت بها قبل الحيض وفي بعضها سكت من السكوت
اي التي تركت فعلها وسكت عنها وفي بعضها نسكت بالتبيين للجوهري والتخفيف والضبر للموت العايد
الى عايشة رضي الله عنها على الالتفات والمعنى ان العمرة التي تشكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن لا تستطيع معها بالحيض وفواتها وقد كانت عمرة منفردة مستقلة فلهذا امرها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان ياتي بها مستقلة بعد الحج قوله باب نفاس المراة شروعها عند غسل الحيض وفي بعضها
باب من رأى نفاس المراة الى آخره عند الحيض قوله عبيدي لتصغير على صيغة التصغير قوله موافين
اي مشرفين يقال وفى على كذا اشرف عليه والمقصود بيان القرب لا الدخول لما روى ان
خروجه صلى الله عليه وسلم يمسي لليال بقين من ذي القعدة يوم السبت قوله فليهل بلفظ الامر للوجوب
بلا بين في الآخر وفي رواية بالادغام وتشديد اللام الواحدة المفتوحة في الآخر ومعناه
واحد قوله لولا اني بفتح الهمزة قوله اهديت على صيغة التكلم الواحد من المعلوم اي سقت الهدي
لاحللت بحاء مهملة ولام مشددة بعدها مثناة تحتية اي لم يمنعني موافقتكم الاسواق الهدي
فان صاحبه لا يحل حتى ينحر يوم النحر قوله فاهل اي احرم قوله فسكوت هذه الرواية اشبه ببعض
الروايات المذكورة فيما سبق قوله دبي على صيغة المتكلم من الامر قوله فاهلت بعمرة مكان عمرتي
لما كان قصدها عمرة مستقلة امرت بان تاتي بعمرة مستقلة بعد الحج كما عرف قوله كما اهشام ولم تكن
في شيء من ذلك الهدي الخ فيه انه روى عن جابر انه صلى الله عليه وسلم اهدى عن عايشة رضي الله
تعالى عنها بقرة ولعله لم يبلغ هشاما ذلك او ان مراده انه لم تكن في شيء من ذلك في ما بلغني
هدي ونحوه بتكون النفي باعتبار الرواية والعلم قوله باب نخلة بضم اللام وفتح الخاء اللام
للشهرة وكذا غير نخلة ولفظ الباب بدون التنوين اي باب في بيان تفسير قولها ثم نخلة وغير
نخلة وللاصيلي قول الله عز وجل نخلة ادخل هذا الباب في ابواب الحيض ليعلم ان دم الحامل ليس
بحيض لان الرحم مشغولة بالحمل وما ينفصل فانما هو فضلة وهذا مذهب الجمهور خلافا للشافعي
فانه ذهب الى ان الحامل تحيض وعن مالك روايتان وتشكل على صحة الحيض للحامل شرعية العدة
بالحيض قوله عبيد الله على صيغة التصغير قوله بن ابي بكر هو ابن انس بن مالك قوله وكل بالتشديد
من التوكيل وفي رواية با لتخفيف من وكله يكله اذا استكفاه اياه وصرف امره اليه قوله بالحج
الباء بمعنى اللام اي لاجل اجراء ما قدر فيها من ابقاء نطفة وعدم ابلاغها حد المضغة او الاشارة
الى حدها مثلا والترجمة وما بعدها قرينة وقيل هدي للدعاء بافاضة الصورة واتمام النطفة
وليقول صفة الملك وحال عنه وهذا القول عند وقوع النطفة والذي بعده بعد اربعين يوما
الاولى وقت واحد كما في القسطلاني والمتبادر من لفظ الحديث هو الاخير ويؤيده الموقوف عن ابن
مسعود وهو في حكم المرفوع اذ لا مدخل للرأي كما استطلع عليه عن قريب قوله نطفة فلا يتوهم

حال وطورا آخر اي نطفة ام شيء آخر علقة ام مضغة اي لها طور سوى طور النطفة
قاربها وابلغها الى درجة المضغة والحال الثلث اخبار صورة واستفهام معنى كما
يفهم من حديث ابن مسعود اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال
يارب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة الرحم دما وان قال مخلقة قال اي رب
فاصفة هذه النطفة فيقال له انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة
فينطلق فيجد قصتها في ام الكتاب وهو موقوف لفظا ومرفوع حكما كذا في العيني
قوله قال جواب اذا اي قال الملك لما اتم الله خلقه او لما علم الملك ان الله تعالى اراد تمام
خلقه سأل ذلك قوله فيكتب على بناء المجهول والمعلوم والمعنى على الاول فيكتب الولد ما قدر
له بان يكتب ما قدر للولد وهو في بطن امه وعلى الثاني فيكتب الملك والولد في بطن امه قوله باب
كيف اهل الحايض بالحج والعمرة لفظ الباب منون والمقصود من الترجمة بيان صحة الاهلال
بهما للحايض قوله عقيل بالضم المهملة قوله خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في حجة الوداع بفتح الحاء المهملة في الاولى وفتح الواو
في الثاني قوله من اهل لمن حرم قوله ولم اهد بضم حرف المضارعة وسكون الهاء وكسر الدال
من الاهداء قوله فليحلل الامر بالسكون والصيغة من الثلاثي المجرد اي قبل يوم النحر
حتى يحرم بالحج قوله حج يحل بفتح حرف المضارعة وكسر الهاء المهملة نحر بالرفع والاضافة
هدية وفي بعضها بنحر هديه وهو ظاهر ويفهم منه ما هو المراد من الاول واي يوم النحر
لانه اذا دخل الحج فيضبر قارنا لا متمتعا قوله ومن اهل بحج وفي بعضها بحجة اي حج مفرد قوله
فليتم حجه سواء كان معه هديا او لا قوله فحضت اي بمكة شرفها قوله كان ليلة
ويوم مرفوع بها قوله ولم اهل بضم الهمزة من الاهلال قوله الا بعمرة هذا مما يحل في اثنائه لكن
قارنة ولا متمتعة قوله بحجي في بعضها بحجتي قد مر شرح الفاظه قريبا قوله باب اقبال المحيض
وادباره بالياء قوله وادباره اي في المحيض قوله وكن نساء في القسطلاني وكذا في الفتح بالرفع
على لغة اكلوني البراغيث انتهى وفي الكرماني بعد ما ذكره بالنصب على الاختصاص اعني
نساء انتهى قوله وعلى الوجهين ضبط نساء في بعض النسخ الحاضرة الحمد عليها وقوله يعتدن
على صيغة الجمع من المعلوم جبركان ويحتمل ان يكون صفة لنساء على تقدير ونصبه ويكون
هو خبر الكان قوله بالدرجة بكسر الدال وفتح الراء والجيم جمع درجة بالضم والسكون كذا
في الفتح والقسطلاني وفي القاموس والدرجة بالضم شيء يدرج فيدخل فيه حياء الناقة
ودبرها وتترك ايا ما مشدودة الوعين لا تدري ايا خذها لكذ لكم لحاضن لهم يحلون
الرباط عنها فيخرج ذلك منها ويتلطخ بها ولد غيرها فتظن انه ولدها فتراه او خرقة

يوضع فيها دواء فيدخلها في جسادها اذا اشتكت الفرج كردي وفي الحديث يعتق بالدرجة
بضم الحرف تحتشي بها الحايض محشوة بالكرسف بدرجة الثانية وروي بدرجة كتبة
وضبطه الباجي بالتحريك وكانه وهم قوله فيها الكرسف بضم الكاف والسين المهملة وسكون
الراء آخره فاء اي القطن وروي بتقديم الفاء على السين وهو الاشهر واصح قوله فيه اي
ذلك الكرسف اي القطن الموضوع في الفرج قوله الصفرة الحاصلة من دم الحيض بعد وضع
ذلك في الفرج قوله فتقول لا ترى عايشة قوله لا تعجلن بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام
على صيغة النهي من العجلة قوله وتبن بفتح المثناة الفوقية والواو وسكون المثناة التحتانية
والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة ماء ابيض يكون آخر الحيض يظهر به
تربة الرحم وتفاده من الحيض كذا في القسطلاني وقال بعضهم اريد به الشيء الذي
تحتشي الحايض به اي يخرج ذلك الشيء نقيا كالقصة في القاموس القصة الحيضة
وبكر وفي الحديث حتى ترين القصة البيضاء اي ترين الطهرة بيضاء كالقصة قوله ترين
بيانما اراد ت عايشة رضي الله تعالى عنها من النفي المذكور وهذا الاثر قد رواه مالك
في الموطا من حديث علقمة بن ابي علقمة عن امه مرجانة مولاة عايشة وقد علم من ان
اقبال الحيض يكون بالدم وادباره بالقصة او بالخفاف كذا في القسطلاني قوله من حيضة بفتح
الحاء وكسرها قوله وبلغ بنت وفي بعضها ابنة بلا الف وبالجملة منصوب على المفعولية وقد علم
ان مع بعولتها واسمها ام كلثوم زوجة سالم بن عبد الله بن عمر واختها ام سعد وقيل
وبنت امواة زيد وبالجملة في اسمها وبنسبها خلاف والارجح المتقدم قوله يدعون بالمصابيح
اي يطلبونها لتحقيق الطهر قوله من جوف الليل متعلق بيدعون ومن بمعنى في قوله ينظرون
جملة حالية او مستانفة لبيان وجه دعوة المصابيح في ذلك الوقت قوله الى الطهر اي الى
الكرسف الدال على الطهر قوله فقالت ابنة زيد ما كان النساء يصنعن كلمة ما نافية
اي ما كان النساء يفعلن هذا لاجله ومقصودها الانكار لقوله وعابت عليهن لان ذلك
الصنع مع كونه بدعة الوقت مما لا يتبين به في ذلك الوقت البياض الخالص من غيره فلا احتياط
يقتضي ترك ذلك وهذا اوقب الى الفهم مما قبل ان ذلك الوقت لم يكن وقت الصلوة وذلك
لان اسم الفجر لم يكن وقت صلوة العشاء فقد كان وقت النوافل وصلوة التهجد على ان
الطهر في نفسه اتم حسن سيما عند من اراد ان يذكر الله تعالى وقد كان النبي صلى الله عليه
وسلم يبادر بالتيمم قبل الوضوء في بعض الاحيان بقي ان من اعتاد بالتفحص عن امر ربما يظهر له
ما لا يظهر لغيره فلعلهن لما تفحصن في التفحص عن حال الكرسف يحصل لهن اليقين بحالها
لكن لا ينفع هذا في اوحالها غالبا وان اسلم بحاله لكن يشتغل بالعبادة باختيار ولا يوجب

الحج بحال الغير وانما كان لكان في نفسه والنفاد واهل الرياضة يرتكبون باشد من ذلك ذكر
الله تعالى وتلاوة القرآن احيانا شيء عندا وليا ء الله تع واهون على نفوسهم التزينة والمراد
بالنساء في قوله ما كان النساء المحايضات قوله حدثنا سفيان هو ابن عيينة قوله يستحاض بضم الياء
مبنيا للمفعول قوله فقالت ذلك بكر الكاف قوله عروة بكر المهملة وسكون الواو يبيع بالعاد لكا مر
قوله لحيضة بالفتح والكسر قوله باب لا يقضي حايض الصلوة بالتنوين قال الجابري في بعضها
ابن عبد الله قوله ابو سعيد هو الخدري قوله تدع الصلوة اي تتركها والامر بالترك بدون الامر
بالقضاء ايضا يدل على عدم وجوبه والحديث الآتي يؤيدها هذا المعنى قوله قتادة كان الكد وكان من
ارباب التفسير قوله معاذة بالذال والزال المعجمة بنت عبد الله العدوية كانت زاهدة وكانت تحيي
الليل وكانت حفصة تحبها قوله ان امراة قلن نفسها واتفاها هو بين اسمها في رواية عن قتادة قوله
تجزي بفتح المثناة الفوقية وكسر الزاء المعجمة بلا همز اي لا تقضي قوله احدانا اي احدنا قوله تقضي
مفعوله اي تقضي الحايض الصلوة التي لم تصليها في ايام حيضها اذا طهرت وروي تجزي بضم
اوله وبالهمز اي تكفي على صيغة المجهول قال العيني وعلى هذا صلوتها بالرفع وقال الشيخ ابن حجر
الاولى اشد قوله فقالت اي عايشة احرورية للهمزة للاستفهام الانكاري وحرورية بفتح
الحاء المهملة نسبة الى حرورا اسم قرية بقرب كوفة اجتمع فيها الخوارج اي انت من طايفة
من الخوارج بوجوب قضاء الصلوة على الحايض والتركيب من قبيل انسبي ان هذا لعقر و
رفع حرورية وفي بعضها بنصبها ابحرت حرورية وتاءات في الحرث مكسورة ثم في رواية
من معاذة فقلت لا ولكني اسال قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم والمراد من المعية الزمانية
ايضا ومقصودها بذلك بيان انه صلى الله عليه وسلم كان معطلا بالحالة المذكورة قوله به
اي بالقضاء قوله او قالت اي عايشة رضي الله تعالى عنها وفي الكلام اي على ما نقله العيني كلاما والشك
والظاهر انه من معاذة قوله باب الثوم مع الحايض وبهذه ثيابها الجملة حالية قيل للراد بالثياب الثياب
المعدة للحيض قوله شيبان بفتح المعجمة وسكون التحتانية كان نحويا قوله عن ابي سلمة هو غير
ابي سلمة الذي هو ابوها فانه صحابي ذو هجرة والذي يروي عنها تابعي وزينب ايضا صحابية
قوله ابنة وفي بعضها بنت قوله ام سلمة اسمها هند ام المؤمنين وقال حفصة بكر المهملة على
صيغة المتكلم قوله وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدل النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الخميلة بفتح المعجمة وفي بعضها في حيلة بالتنكير اي قطيفة
قوله فانسللت على صيغة المتكلم وكذا قوله او اخذت ثياب حيضتي بكسر الحاء وههنا اشكال لان
هذا يفيد مغايرة ثوب الحيض بثوب الطهر وقد روي عن عايشة رضي الله عنها انها كان ذلك
قالت ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه وقيل دفعا ان قول عايشة باعتبار حالتين

قبل الفتح وخبر امرأة بعدها حين اتخذت النساء ثيابا للحيض قوله انفست بضم الهمزة الاستفهام
وبضم النون وكسر الفاء كما في القسطلاني قوله في الجملة اي الذكورة وهذا موضع الترجمة قوله كما قالت زينب
وحدثتني عطف على قالت الاولى قوله وابني صلى الله عليه وسلم والصحيح وسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة
هي موضع معطوف على الضمير وجوز النصب على انه مفعول معه وقال الكرماني لم يوجد لفظ انا
في بعضها فتعين النصب قوله من اثناء كلمة من في الموضعين للابتداء وجاز استعمالها لكون البدئين
مختلفين واما البلغ اذا كان من جنس واحد فان الاول عين والثاني من مجاز وهو الجناية كذا
في القسطلاني ويحتمل ان يجعل الاولى ابتدائية والثانية سببية فيكون الاولى لبيان مبدء
شرع منه فعل الاغتسال والثانية لبيان سببية ولا تخلو في التقابل بعد الاعتبار كذا معاني وكون
كلة من راجعة الى الابتداء قوله باب من اتخذ هكذا لابي الوقت ذات عساكر والكشميهني
من اعلا العين المهملة قوله ثياب الحيض سوى ثياب الطهر كان المقصود من الباب الاول هو التميز
مع الحايض في ثيابها سواء كانت مع التبديل اولا والمقصود ههنا التبديل فافترقا قوله معاذ
بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة قوله بنت وفي بعضها ابنة قوله بينا متعلق بقوله حضت
فيما بعد قوله مضطجعة على صيغة اسم الفاعل يحتمل النصب على الحالية والرفع على الخبرية من
الضمير والحال يكون عن الظرف المستقر وقوله مع النبي صلى الله عليه وسلم على تقدير يكون مضطجعة
خبرا يحتمل ان يكون متعلقا بقوله مضطجعة ويحتمل ان يكون خبرا ايضا وعلى تقدير النصب
هو خبر قوله حيضتي بكسر الحاء قوله انفست قال القسطلاني بالضم ونقل عن المرزوقي انه يقال
في الولادة بضم النون وفتحها وفي الحيض بفتح النون فقط انتهى ولا يخفى ان الفتح اذب
ههنا قوله شهود الحايض العيدين قوله ودعوة المسلمين بالنصب على العطف على العيدين
وهو منصوب على الظرف لان المراد بهما يوم العيدين وتلك الدعوة كالاستسقاء قوله ويعتزلن
المصلى وفي بعضها واعتزلن الخ وهو الظاهر ليكون عطف المصدر على المصدر وعلى الاول
لا يخ عن نوع تكلف لتقديران او تجويز عطف الفعل على الاسم ثم تجويز كون الفعل مضافا
اليه وبالجملة فاعتزلن الخ عن المصلى للاحتراز عن مخالطة الرجال والنساء قوله محمد بن سلام
بالتخفيف ابن سلام وليس بمذكور في بعضها وفي بعضها هو ابن سلام قوله عن حفصة
بنت سيرين الانصارية قوله عواتقها جمع عاتق وهي من بلغت الحلم او قاربته ويقال
لها العاتق لانها لاستحقاقها التزويج قريبة لان يخرج عن قهر ابويها كما كانت امه
فعتقت قوله امرأة لريسم قوله حلف بفتحتين وكان ذلك القصر في البصرة منسوبا الى حلف
جد طلحة بن عبد الله بن حلف وهو طلحة الطلحات سمي به لانه اخرهم وهو انتهى بكسر الهاء
قوله عن اختها قيل هي عطية وقيل غيرها ويؤيد القول الاول ما في الحديث قوله وكان تزوج

اختها لريسم هو ايضا قوله اثنتي عشرة بكسر الشين وبسكونها على ما ضبط في بعض النسخ
قوله ست اي ست غزوات قوله السكلي كالحرجي لفظا ومعنى قوله المديني جمع مريض قوله
على اجدانا خبر مقدم على المبتداء وهو قوله اباسنا قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام
اي خمار واسع كالملحفة يغطي به المراة راسها وظهرها قوله ان لا يخرج بفتح الهمزة وتشديد
اللام بادغام النون ان في لا اي يهملها باسرها عدم الخروج اذا لم تجد جلبابا قال
اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتلبسها بكسر اللام والجزم من باب لا فعال قوله صاحبتها
فاعل الامر قوله وليشهد الخير بسكون اللام والضمير التي لم تجد الجلباب والخير بالنصب
على المفعولية وفي بعضها دعوة المومنين بالعطف على الخير والمراد بها الدعاء ثم من كتب العلم
وعيادة المريض ونحو ذلك هكذا في القسطلاني قوله اسمعت بهمزة الاستفهام وكسر
تاء الخطاب قوله قالت بابي انت بالاب للتاكيد قوله وكانت اي لم اعطية وهذا اخذ
وبيان لوجه ذكرها القسم للتاكيد بان ذلك من عادتها التاكيد مرويا بها لاجل الانكار
مني عليها قوله سمعته بالضمير المنصوب العايد الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان اسم
عطية نسيبة بنت الحارث وكعب قوله يقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حال
عن الضمير المنصوب المذكور قوله تخرج اي ليخرج ذكر في صورة الخبر لزيد التاكيد
قوله العواتق وذوات الخدور بواو العطف وفي بعضها بدون الواو والحيض على صيغة
الجمع بضم الاول وتشديد التحتانية وقوله فلما قدمت ام عطية كلام حفصة بنت
سيرين الرواية قوله وتعتزل الحيض الفعل من باب لا فتعال والحيض جمع حايض
اي تعتزل عن المصلى وهو كناية عن ترك الصلوة وان لا مر بحضورها لسبب اجل الصلوة
بل لاحراز بركة صلوة من صلى ودعائهم قوله الحيض بدون همزة الاستفهام للتعجب من
خروج الحيض قوله فقالت اي ام عطية قوله اليست بهمزة الاستفهام اما التقرير بخروج
الحيض او للانكار على تجويزها من ذلك والضمير عايد الى الحيض اذا حاضت في شهر واحد
ثلث حيض ويجيء بيانه مفصلا قوله ثلث بالنصب وحيض بكسر الاول وفتح الثاني جمع حيضة
قوله وما يصدق اي في بيان حكم ما يصدق النساء ويصدق بضم التاء وتشديد الدال
المفتوحة على صيغة المجهول والنساء مرفوع بها قوله في الحيض اي في وجوده وعدمه
في انقضائه وعدمه وكذا في وجود الحمل باليم وفي بعضها بالموحدة وكلاهما يجيء
ولم يذكر واحد منهما في بعض النسخ قوله فيما يمكن اي من بدل من قوله في الحيض اي
يصدق في الحيض في امر ممكن لا فيما لا يمكن كانقضاء المدة في اوليائها قال البعض هما
الاية تستلزم الترجمة لان الاية يفيد صحة تصديق المراة اذ لولاه لم يكن فيه فايدة

قوله ويذكر على صيغة المجهول الدال على التمريض لتردده في سماع الشعبي عن علي ولم ينقل انه سمع من شريح كذا في الفتح الباري وقال القسطلاني في هذا التعليق وصله الداركي باسناد رجاله ثقات من الشيعي قال جاءت امرأة الى علي رضي الله عنه فخاصم زوجها اطلقها فقالت حضت في شهر ثلث حيض فقال علي رضي الله تعالى عنه لشريح اقض بينهما فقال يا امير المومنين وانت ههنا قال اقض بينهما والمقضي به مذكور بعد وشريح على صيغة التصغير ادرك زمن النبوة على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات ولم يلقه صلى الله عليه وسلم وجعله عمر رضي الله تعالى عنه قاضيا وكذا علي رضي الله تع عنه وقال على بعد ما قال شريح ما ذكر قالوا زد اي احسنت فان قالوا زد بلسان الروم بمعنى احسنت قوله من بطانة بكسر الموحدة اي من خواصها قوله ممن يرضى دينه على صيغة المجهول ودينه مرفوع به قوله اقرأوها بفتح الهمزة جمع قرء بضم القاف وفتحها قوله ما كانت اي في علي عادتها فان ادعت ذلك صدقت والا فلا وبه قال عطاء قاله ابراهيم النخعي قوله الى خمسة عشرة وفي بعضها خمسة عشر وظاهر كلامه يدل على ان اقل الحيض يوم بدون الليل ولكن قيل المراد به اليوم مع ليلته قوله معتمر على صيغة اسم الفاعل من الافعال الذي هو من العمرة هو ابن سليمان بن طرخان التابعي كان يصلي الليل كله بوضوء العشاء فان قلت اي مدح فيه فان الصلوة بوضوء جديد افضل وان الوضوء على وضوء بعد ما صلى به نور على نور قلت مدحه باعتبار ان الصلوة هي المقصود من الوضوء وشرعيته لاجلها ففيه انه واظب على العبادة المقصودة ولم ينقطع عنها ولو باشعارا مرين يدحسنا فيها فان الصلوة الموادة بوضوء جديد وان كان فيها حسن زايد لكن ليس مثل الصلوة ومثل توجه الخاصل لاهل الله تع في حالة الصلوة المقصودة المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلوة قوله يعد قروءها بفتح المراد الطهر كذا في القاموس للقرء وبضم للحيض والطهر ضد انتهى قوله اي ابن سيرين وهو محمد بن سيرين التابعي اعلم بذلك كانه اشارة الى انه لم يطلع على حكمه وانه امر ممكن ان صح من قبل النساء اخذ قوله منهن اي بجباء بالفتح قوله استحاضت بالضم للهمزة كما مر قوله ذلك بكر الكاف قوله دعي على صيغة الامر للمونث قوله كنت على خطاب المونث قوله تحيضين على خطابها من الضارع وبرباتي مناسبة الحديث للترجمة يعرف من قوله قدر ما كانت تحيضك فيها فلو كان ذلك الى ما شاء ورده الى عادتها وذلك يختلف الاشخاص كذا في الفتح الباري قوله باب الصفرة والكدرة ايحج بيان حكمهما وهما الوان الحيض اذا كانتا في ايامه فاما اذا كانتا

في غيرها فحكمها ما يعرف من الحديث وهو انهما ليستا بشيء ولا يبعد ان يحمل هو قول المجهول خلافا لما للشارح قوله كنا لا نعد اي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مع علمه وتقريره قال الشيخ ابن حجر وهذا لفظ الحديث حكم الرفع قوله باب عرق الاستحاضة للحيض بالعادل بالهملة فالمعجمة كما مر قوله المنذر بصيغة اسم الفاعل وفي بعضها المنذر الحزامي بكر الهملة قبل المعجمة المخففة قوله معن بفتح الميم وسكون الهملة قوله حدثني بالافراد ابن ابي ذيب بكر الذال وفي بعضها حدثنا بالجمع عمرة بفتح الهملة واليم الساكنة وهي بنت عبد الرحمن بن سعد الانصاري وعطفه على عروة فابن شهاب يروي عنهما جميعا وفي بعضها عن عمرة بدون واو العطف فعروة يروي عنها قال الشيخ ابن حجر المحفوظ اثبات الواو قوله ام حبيبة بنت جحش زوج عبد الرحمن بن عوف اخت زينب ام المومنين رضي الله تعالى عنهم قوله استحيضت بضم الهمزة والتاء قوله فامرها ان تغتسل اي لكل صلوة لكن الجمهور على ان الامر كان لها بسبيل الاستحباب يدل عليه قوله فقال هذا عرق فان الفاء فيه للتعليل عمل به امر الذئب لان دم العرق لا يوجب غسلا كذا في الفتح وفي مسلم فامرها بالغسل لكل صلوة وكذا في السنن ابي داود وقرطعن في رواية مسلم الحفاظ لان الاثبات من اصحاب الزهري لم يذكروها قال الشيخ ابن حجر وقد رجح الليث بان الزهري لم يذكرها انتهى وفيه تامل لان الساكت ليس كالناطق سيما وقد ابدى رواية ابي داود فكانت تغتسل لكل صلوة عملا بالمذكور واعلم انه قد عد البعض النساء المستحاضات اللاتي كانت في زمان النبوة على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات المباركات حمنة بنت جحش وام حبيبة بنت جحش وفاطمة بنت جحش وسهلة بنت سهيل القرشية العامرية وسودة بنت زمعة من امهات المومنين قوله باب احكم المراءة تحيض بعد لا اضافة اي حكمها قوله مالك الامام قوله عمرة بالواو قوله حزم بفتح الهملة وسكون المعجمة قوله عن عمرة المذكورة في السابق قوله صفية ام المومنين قوله بنت حيي بضم الهملة وفتح التحتانية الاولى وتشديد الثانية وليس في بعضها بنت حي قوله لعلها بحسب الضمير البارز للمفعول والمستتر يعود الى صفية اي من الخروج من مكة الى المدينة حتى تطهر وتطوف قوله الم تكن طافت معكن اي طواف الركن وفي بعضها الم تكن افاضت اي طافت طواف الافاضة وهو طواف الركن قوله فقالوا اي الناس الحاضرون وقد لعلهم اخبروا بطريقة قوله تعالى امكثوا والتبكير سفها لا يكد وفي بعضها بدون الفاء قوله قال اخرجي لان طواف الوداع ساقط بالحيض والخطاب للسايلة بتقدير قولها واخرجي ولان لا مر بخروجها كناية عن الامر بخروج صفية

لصفية بحليها كالحاضرة وفي بعضها فاخرجن بحا صيغة الجمع المناسبة للمقام قوله
معلى بضم الميم وفتح المهملة وتشديد اللام قوله وهيب على صيغة التصغير قوله طاوس كان
من ابناء الفرس قوله وخص على صيغة المجهول من التخييض قوله ان تنفر بفتح حرف المضارع
من النفور على وزن يضرب اي يحفظها الزوج من مكة الى وطنها اذا حاضت من غير
ان تطوف الوداع قوله وكان ابن عمر هذا ايضا قوله اراد طاوس مفقوده لان ابن عمر يجيء من المنع
الى التحيز فيفيد تاييد لما سبق منه وعلم منه ان فتواه اولا كان عن اجتهاد قال العيني
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان صفية انما حاضت بعد طواف الافاضة ويتم
ايضا طواف الزيارة وهو من اركان الحج قوله باب بالتنوين قوله اذا اراد ت للمستحاضة
الطهر بان انقطع دمها قال الكرماني فان قلت اقل الطهر خمسة عشر يوما قلت
هو مختلف فيه ولعل الاقل عند ابن عباس تفضل هذا اما على سبيل الندب او على سبيل
الوجوب على الاحتمالين قوله ولو ساعة اي لو وجد طهر ساعة فتاتي بالاغتسال والصلوة
وهذا بلا يلزم الوجه الاخير من الوجهين المذكورين قوله ويايتها رد حمل هذا ايضا من كلام ابن عباس
ايضا ما وصله عبد الرزاق المستحاضة يامتها زوجها اتبع قال الكرماني وقال ابن عباس
الصلوة اعظم من الجماع اتبع ثم انه اختلف في جواز اتيان الزوج عند المستحاضة فجوز
الجمهور ولم يجوزه قوم والحنفية على الجواز قوله زهير بلفظ التصغير قوله عن عروة وفي
بعضها هشام عن عروة عن ابيه قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله الحيضة بفتح الحاء مرفوع على
الفاعلية فدعي على صيغة المؤنث من الامر قوله واذا ادبرت اي الحيضة اي انقطعت
عنك بكر الكاف وصلي على صيغة المؤنث من الامر كالتي قبله قوله باب الصلاة على
النفساء بضم النون وفتح الفاء والمد مفرد جمع نفاس وليس لجمع فعلاء على فعال بكر الا نفساء
على نفاس وعشراء على عشار والنفساء في حديث الولادة وسيتها بالجر اي باب سنة
الصلوة عليها قوله ابن ابي يزيد بضم السين المهملة وفتح الزاء آخره جيم قال القسطلاني
هذه نسبة الى الجده لشهرته واسم ابيه عمر قوله قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا قوله
شبابة بفتح الشين المعجمة وخفة الموحدتين قوله شعبة هو ابن الحجاج قوله المعلم اسم فاعل
من التعليم قوله ابي بزيدة بضم الموحدة وفتح الزاء وسكون التحتانية وفي بعضها عن خالد
بن بزيدة قوله عن سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم قوله بن جندب بضم الجيم وسكون النون
وفتح الدال المهملة وضمها معا ان امراءة جاء ام كعب كما في مسلم قوله في بطن مثل عذبة
في هزة اي بسبب ولادة ووضع حمل بطنها فلا محالة تكون نفساء قوله فصلى عليها
النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها بفتحتين او بالفتح وسكون السين كلاهما مرويان

والاول اسم والثاني ظرف وفي الجنبي انه لا يقال بالسكون الا في متفرقات الاجزاء كالناس
والدواب وبالفتح فيما كان متصل الاجزاء كالدار انتهى وقيل ان فتحرك ساكن والساكن
متحرك واعلم ان مقصود البخاري من ذكر هذا الباب هو التنبيه على ان حكمها حكم الحايض
في كون الصلوة عليها مسنونة وان نالت درجة الشهادة كما ورد في حديث آخر
وظهر مما ذكرنا ان ليس هذا الباب باجنبي في هذا الكتاب قوله باب بالتنوين بدون
ترجمة هذا الفصل للباب السابق على ما هو عادته في مثله كما مر في الفتح وهو ساقط
للاصيلي قوله مدرك بحا صيغة اسم الفاعل من الادراك قوله من كتابة اشار بذلك
الى ما قاله احمد اذا حدث من كتابة فهو اثبت واذا حدث من غيره ففيه كذا في القسطلاني
قوله قال اخبرنا سليمان كلاهما في قرن الكشميهني حدثنا قوله بن سداد بالتشديد بعد المهملة
هو ابن الهاد يامه سلمى بنت عميس اخت ميمونة لامها قوله وهي مفتوحة اي واقعة
كالفراش الواقع على الارض اي منبسطة عليها قوله بكذا بكر الحاء المهملة وبالذال المعجمة
مع المدابي باذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي موضع سجوده صلى الله عليه وسلم
من بيته والرواية بكر الجيم وقد تقل عن سيبويه انه اذا اريد موضع السجود فهو
بفتح الجيم قوله على خمرته بضم المعجمة وسكون الميم سجادة صغيرة من خوص سميت بذلك
لستر ها المصلي من الارض او وجهه مثلا من التراب ومن حق الارض وبردها والمقصود
عدم النجاسة الحايضي وجواز قربها عند المصلي قوله باب التيمم في بعض النسخ كتاب التيمم
بسم الله الرحمن الرحيم ذكرت التسمية في بعضها قبل الكتاب وفي بعضها بعده وفي
نسختي هذا قوله كتاب التيمم وقول الله فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم
وايديكم ليس بسم الله الرحمن الرحيم ووجه تقديمها ظاهر واما وجه تاخرها فلارادة
تقديمها على الاحاديث التي هي المقصودة من الكتاب بلا فصل واما الابواب والكتب فليتعين
ذكرها ثم ان التيمم لغة القصد وفي الشرع معروف قوله قول الله قال القسطلاني بالواو
مع الرفع مبتداء خبره ما بعده وفي بعضها قوله تعالى وللاصيلي وابن عساكر وقول الله بواو
العطف على التيمم في قولك التيمم او باب التيمم كما في بعض النسخ او في بيان قول الله وهذا ما
يقال كتاب في بيان احكام التيمم وقال الشيخ ابن حجر في الفتح واما استيناسية قوله مالك
الامام المعروف قوله عبد الرحمن بن القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق قوله عن ابيه
هو القاسم قوله في بعض اسفاره جمع سفر بضمتين وهي غزوة المريسيع وكانت
سنة ست كما نقل عن ابن اسحق وقد ذهب البعض في اتحاد غزوة بني المصطلق والمريسيع في قتل
خمس وعجبه البعض وكانت قصة الافك قوله بالبيداء بفتح الموحدة والمد موضع قريب

الى مكة من ذى الحليفة قوله او بذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتانية آخره بجمة موضع
بين مكة والمدينة والشك من عائشة رض قوله عقدلى بكسر المهملة وسكون القاف اى قلادة
الى قبل تحفها اثناعشر درهما ولم يكن ملكا لها بل كانت عارية من اسماء اختها كما يأتى
فى الباب التالى فلا اضافة باعتبار الجارة قوله على التمامة اى لطلبه العقد وفيه دليل على ان
الامام يحفظ حقوق المسلمين وهذا يدل على انقطاع العقد كان مرتين مرة هذا ومرة فى قصة
الافك فانه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلعا على العبد ما ظهر حديث الافك
وبوه ما رمى فوق الله ما نزل امر تكرهينه الا جعل الله لك مخرجا وجعل المسلمين بكة
وعن جزم به محمد بن حبيب الاخبار كما نقله العينى وقال الشيخ ابن حجر نا قلا عن ابن عبد البر
قال التميمى فى معنى بعض انه كان فى غزوة بنى المصطلق وجزم وذلك فى الاستذكار وسيقه
الى ذلك ابن سعد وابن حبان وغزوة بنى المصطلق هى غزوة المريسيع وفيها وقعت قصة
الافك لعائشة وكان سبب وقوعها عقدها ايضا وعلم منه انها سقطت مرتين فى
تلك الغزوة لاختلاف القصتين قوله وليسوا على ماء وفى بعضها وليس عليهم ماء ايضا حملة
حالية وله الاتى وفى بعضها الاتى بحذف همزة الاستفهام قوله والناس بالجر عطفا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم والناس بالنصب هيهنا قوله وجعل ابو بكر يطعننى بفتح التحتانية
وضم العين المهملة من الطعن وتدغنى قوله فلا ينهانى وللاصيلى فما ينهانى قوله الا مكان اى
وجود رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالرفع قوله حين اصبح وفى بعضها فنام رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اصبح قوله اسد على صيغة تصغير اسد وكذا حضير بالحاء المضمومة والضاد
المفتوحة المعجمة وكان احد النقباء ليلة العقبة الثانية قوله مالك بالوادى بكسر الكاف
بلهجة مسبوقة ببركات قوله فبعثنا البعير الذى اثرناه وللولوى من هذا الوجه فى فضل
عائشة فبعث ناسا فبطلها اى القلادة وفى بعضها فبعث اسيد بن حضير وناسا
وسيأتى قريبا فبعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فى جدها وبشهم اسيد
فلا ادرى اليد الفعل سواء كان حقيقة او مجازا قال القسطلانى وكان بعثهم ليرحلوا
العقد اولا فلما رجعوا ونزل آية التيمم اراد الرحيل واثاروا البعير وجده اسيد
بن الحضير وقيل الواجد هو النبى صلى الله عليه وسلم وهذا يبنى على ان اسيدا ذهب ليرجع
فرجع بثر وجدها النبى صلى الله عليه وسلم ثم اعلم ان للواد بآية التيمم ما فى سورة المائدة
بخلاف ما يأتى فى سورة النساء على قول آخر وبح بان آية سورة المائدة فيها باء الوصل
وليس فى آية سورة النساء ذكر الوضوء وهذا قول القرطبى وفى بعض الروايات
ما يؤيد الاول قوله حدثنا محمد بن سنان بكسر المهملة وتخفيف النون قوله هشيم على صيغة

التصغير قوله ح يه الى للتحويل على الاصح قوله قال ابى المؤلف قوله حدثنى بالافراد وللاصيلى
حدثنا قوله هشيم هو المذكور سابقا قوله سيار بفتح المهملة وتشديد التحتانية آخره مهملة
قوله يزيد فى بعضها هو ابن صهيب ايضا قوله الفقير فى القسطلانى لانه يستكوا فقار ظهره
الكوفى فى احد شياخ ابى حنيفة رح انتهى قوله حسانى بحصا لا احسها ولعلها هذا قبل اطلاعه
على خصوصيات غيرها وقد نقلها صاحب المواهب الدينة قوله لم يعطهن احد قبلى
وفى رواية ابن عباس لا اقول هن فخرا قال القسطلانى فى ظاهر هذا الحديث ان كلا واحدة من الخمس
لم يكن لاحد قبله وهو كذلك قوله نصرت بضم النون قوله بالرعب وفى العينى زاد او الهيبة
بفتح فى قلوب اعدائى وهو بضم الراء وسكون العين للخوف انتهى وفى نسخة صحيحة
ضبط بضمتين وفى القاموس الرعب بضمتين وبضمتين انتهى قوله مسيرة شهر هذه
الغاية لانه لم يكن بين بلده وبين اعدائه اكثر منه قوله مسجد بكسر الجيم اى بنية المسجد
المعهود ولم هذا الملام السابقة كما روى عن ابن عباس انه لم يكن من الانبياء عليهم السلام
قوله يصلى حيث يبلغه مسجده كذا فى القسطلانى وفيه ايضا وكان من قبلى انما يصلون فى كنا
بسكون النون قوله طهورا بفتح المهملة قوله قايما بتشديد التحتانية ورفعها على الابتداء قوله رجل
مجرورا ضافة اى اتى اليه وما زايدة وهو موصوف ومن امتى صفته قوله ادركته الصلوة
صفة اخرى او حال من ضمير الظرف قوله فليصل جزاء اما وهو امر مع اللام اى فليصل ثمة
قوله واعطيت على صيغة المجهول والشاعة مفعول الفاعل فى قوله وبعثت الى الناس عامة
وفى رواية مسلم وارسلت الى الخلق كافة وهو دليل دخول اليه صلى الله عليه وسلم كان
مرسلا الى الملئكة عليهم السلام ايضا كظاهر القرآن انتهى قوله ليكون للعالمين نذيرا
واختلف فى بعثه نوح عليه السلام لكافة الناس وظاهر لفظ الحديث دليل من لا يقول به
وتخصيص دعوته لقومه محضوص بعد خروجه من السفينة وقد كانوا اهل الارض
لا يدل على عموم دعوته فى اصل البعثة لكن يشكل بعموم العذاب لاهل الارض كلهم
لقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد فقد الشيخ ابن حجر فى الفتح بجوابه
من ارادة قلة برجع ويحتمل ان يقال ان التخصيص باعتبار شمول الدعوة الناس والملائكة
والجن وذكر الناس فقط هنا على طريق الاكتفاء بالاظهر الظاهر والمراد بالناس الجن
والجنس فى القاموس الناس يكون من الانس ومن الجن جمع انسى اصله اناسى جمع عزيز انتهى
قوله باب بالتنوين اذا لم يجد ماء للتقى وفى الاحتمال قوله ولا تيمما اى للتيمم بانه كان مسجونا
فى ارض نخلة موطوية تجس عرصها وجدرانها قوله غير بضم النون وفتح الميم وسكون
التحتانية قوله من اسماء واختها ولقبها ذات النطاقين وكانت اكبر من الصديقة وكانت

ام عروة وجدة هشام قوله قلادة هي التي ذكرت سابقا قوله فهلكت اي فقدت وضلت
وجلا هو السيد مع جماعة وما كان ذلهم الخ يذكره عن غيره كما مرت الاشارة اليه قوله
فضلوا اي بغير وضوء كما في مسلم قوله فشكوا بفتح المعجمة والكاف المخففة قوله جزاك الله بكر الكاف
قوله تكوهينه على صيغة المؤنث من المخاطب مع ضمير الغائب الراجع الى الاذى قوله الا بكر الكاف واسكان
الجارية يعني اذا فقد الماء والتراب يصلي بلا طهور للضرورة كما صلوا قبل نزول الآية
بلا وضوء فتطهر مطابقة للحديث للترجمة ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ويفهم من
فتح الباري انه قد روي بالاعادة وانهم اعتقدوا وجوبها وكانت الصلوة ممنوعة
لانكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم والجمهور على وجوب الاعادة والمشهور عن احمد انها تجب في الوقت
بحديث الباب لانها التي كانت واجبة يبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم انه يجوز تاخير البيان
عن وقت الحاجة والمشهور عن مالك وابي حنيفة انه لا يصلي لكن قال ابو حنيفة واصحابه
انه يجب على الفضاء اتفق قوله باب التيمم بالصاد في بعض نسخ اخرى بالتنوين ورفع التيمم
على الابتداء والخبر ما بعده كانت مشروعية التيمم في السفر فهم البعض اختصاصه به
وبعضهم عم لذكر جواز التيمم في الحضر ايضا ثم عدم الوجدان محمول على ما
يتناول فقد الماء وعدم القدرة على استعماله او التحصيله للمار كفقد ولو بالبرد وخاف
والاصح الخلاف قوله وقال الحسن اي البصري فان المطلق في هذا الكتاب يصرف اليه فاليا وهو
المراد ههنا قوله من يناوله الموضع الموصول والمضوب للريض والمراد اعانته باستعمال
الماء قوله يتيمم هذا هو فتوى الحسن في حق المريض المذكور ولا يلزم منه اختصاصه فتواه بذلك
بريض سائر اهل الرخصة قوله واقبل على صيغة الماضي من الاقبال قوله بالجرف بضم الجيم
والراء وقد يسكن موضع على ثلثة اميال من المدينة الجحفة الشام قوله بزيد
النعم بكسر النون وفتح الموحدة وبينما اله سالكها اخره مهملة وقد يفتح يتم مزيد وهو على
ميل من المدينة او ميلين وفي الفتح المزيد بكسر الميم وحكى ابن التين انه روي بفتحها انتهى
وفي القاموس مزيد النعم كمبيع موضع قرب المدينة قوله وصلى اي بالتيمم قوله والنمس
ترتفعه اي كان قد صلى في اول الوقت حيث لم يكن خائفا عن فوات الوقت
والصلوة وفيه دليل على ان ابق عمار لم يكن مسافرا لقلة المسافة وقع ذلك
على بالتيمم قوله فلم يعد من الاعادة اي لم يعد ابن عمر الصلوة وقد اختلف العلماء
وذهب بعض ايمة الحنفية الى ان عدم الماء في الحضر لا يجوز له التيمم لانه نادر قال العيني
رد عليه لان الجواز لعادم الماء سواء كان في الحضر او في السفر عمير بضم المهملة على
صيغة التصغير وهو عمير اخي حجيم بن كوفة الهاء قوله الصمة بكسر الصاد المهملة و

وتشديد الميم قوله بير حل موضع قرب المدينة وهو بفتح الجيم والميم وبعين المهملة
الجاب قوله فسلم الرجل وهو ابو جهيم الراوي كما في الفتح قوله عليه اي على النبي صلى الله
عليه وسلم قوله فلم يرد بفتح الدال وجواز البعض للحركات الثلث وفيه دليل على جواز التيمم
في الحضر واذا كان جوازه مع القدرة على الماء فعند فقدها اولى قوله باب بالتنوين قوله هل
ينفخ اي التيمم قوله فيهما اي في اليدين لانهما اثنان للتيمم يفهمان من ذكره وفي بعضها
في يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد واعاد ذكر الترجمة بلفظ الاستفهام لينبه على
انه ليته احتمالا كما هو عادته لان النفخ يحتمل ان يكون لشيء على يديه المباركتين خشية
ان يصيب وجهه الكريم او على بكين من التراب بهما ويحتمل ان يكون لتشريف وهكذا
في الفتح قوله الحكم بفتحتين قوله عن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قوله ابزي بفتح الموحدة
وسكون الموحدة وبالزاي المعجمة والالف المقصورة قوله عن ابيه هو عبد الرحمن الخزاعي
قوله جاء رجل وفي بعض الروايات من اهل البادية قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تسميته
اجنبت على صيغة المعلوم قوله فلم اصب بضم الهمزة مثل الاصابة اي لم اجد قوله فقال عمار
بفتح المهملة وتشديد الميم قال القسطلاني هو من السابقين الاولين وهو وابوه شهد
المشاهد كلها وقال عليه السلام من عادى عمارا عاداه الله ومن ابغض عمارا ابغضه الله انتهى
قوله اما بالتخفيف قوله تذكر على صيغة المخاطب قوله انا بفتح الهمزة وتشديد النون وفي
مسلم فاجنبنا قوله فاما انا فلم نصل لانه اعتقد ان التيمم للحدث الاصغر دون الاكبر
يدل عليه ما جاء في بعض الروايات انه قال لا يصلي وروي مثله عن عبد الله بن مسعود كما
يأتي في باب التيمم ضربة قوله فتمعكت بفتح المثناة الفوقية والميم وتشديد العين المهملة
على صيغة المتكلم تمرغت في التراب بدل الماء فيستعمله الجنب كاستعماله الماء قوله هكذا وفي
بعضها هذا بدون الكاف وكيفية الظاهر من لفظ الحديث الاكتفاء بالكوعين للرسغين
كما هو عند احمد وكذا الاكتفاء بضربة واحدة وعند الجمهور ضربتان ومسح اليدين
الى الرفقين وهو مرد لا يدل وشواهد قوله باب بالتنوين على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا
باب كما في نظائره والتيمم مبتدا وخبره محذوف فقيل هو الواجب المجزي وقيل ضربة
واحدة ويرد على الاول انه بعيد من الفهم عن الكلام لان المشهور المتبادر في نظائره
هو تقدير الخبر العام وعلى الثاني مع ذكوان المؤلف عقدة للضربة الواحدة بابا فيها في
فلا يناسب تقديرها ههنا والظاهر ان الكلام تم بما ذكر في الترجمة فان معناه ان
اداء التيمم اي الطهارة بالتراب كايف وثابت للوجه والكفين اي يكتفي بهما عن سائر
اعضاء الجسد قوله هذا اشارة الى ما في الباب السابق من الحديث المذكور فيه والمناسب

بهذه الاشارة اذ لا يعقد الباب فيما بين المشار والمشار اليه لكن المولف لا يبالي باشاله
شران معنى الاحاديث الباب هو معنى الحديث الذي في الباب السابق ثم انه روي كثيرة عن
آدم وهيهنا من غيره وبعضها موقوف وبعضها موقوف فلتكشف على ذلك لكلا تغفل عن
معنى قوله ثم ادناها الى فيه فانه كناية عن النفخ وادناها الاجلة قال الشيخ ابن حجر للاحاديث
الواردة في صفة الاصبع منها حديث ابي تحيم وعمار وما سواهما ضعيف ومختلف في رفعه
ووقفه والراجح عدم رفعه ﴿ باب بالتنوين والصعيد بالرفع على انه مبتدأ موصوف
بالطيب اي التراب الطاهر وخبره ﴿ وضوء للمسلم بفتح الواو ومعناه بكفيه من الماء اي يفيده
عمله ولا يلزم منه ان يكون وجود التراب شرطا في التيمم لعدم موجب الحصر والقصر فيه ﴿
وقال الحسن اي البصري كما ﴿ يجزيه من الاجزاء اي يكفيه التيمم لما مر حديث وان حال المتيمم
كحال الفاقد وهذا موافق لمذهب الحنفية وعند غيرهم لا يصلي الا فرضا واحدا لانه طهارة مرة
كذا في القسطلاني ﴿ وامر بفتح الهمزة وتشديد الميم على صيغة الماضي من الامامة ﴿ وهو
متيمم جملة حالية وهذا ايضا يؤيد ان يكون حكمه حكم الوضوء والمراد اما منه لمن كان متوضيا
وعليه الشافعي ومالك والحنفية ﴿ على النسخة بفتح الهملة والوحدة واما بكر الوحدة فصغة
﴿ والتيمم بالجر معطوف على الصلاة ﴿ عن عمران وفي بعضها قال حدثنا عمران وهو بكر الهملة
وسكون الميم آخره الف ونون زايدتان وهو ابن حصين وكان للملائكة تسلم عليه وكان
قاضيا بالبصرة وبعثه عمر اليها كذا في العيني وفي القسطلاني انه كان يروي الحفظة وكان
تكلهم وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم مات سنة اثنين وخمسين ﴿ كنا في
اي عند جوعهم من خيبر وفي الحديبية او في طريق مكة او في طريق تبوك ولا تنافي
بوافق لمسلم والثاني لابي داود والثالث للوطاء من حديث زيد بن اسلم موسلا
والرابع لما رواه عبد الرزاق موسلا ايضا كذا في القسطلاني وقريب منه ملا في الفتح
والجمع لا يخلو عن تكلف تكلفوه وتفصيله في فتح الباري ﴿ وانا امرنا بفتح الهمزة من
الاسراء يقال سريت واسريت اذا سرت ليلا ﴿ حتى كنا غاية السير في الليل اي سرنا ليلا
حتى دخلنا سابرين في آخر الليل ﴿ وقعنا كانه جزاء لشرط محذوف مع اداته اي اذا دخلنا
في آخر الليل وقعنا وقعة ويحتمل ان يقدر اذا بعد حتى والقرينة ظاهرة ويويده ما في بعض
النسخ حتى اذا كنا سالة بزيادة اذا ﴿ ولا وقعة احلى كلمة لا التي للجنس يفيد ما احلى
من الملاذة اي لا لونة لنا في احلى من نومة آخر الليل لانه يجتمع بعد مشاق السير في الليل الشهر
وهذه الجملة معترضة ليبان شدة غلبة النوم ويحتمل ان تكون الجملة المذكورة صفة للوقعة
او حالا ويكون في محل النصب اي وقعنا وقعة صفتها او حالها انها لا وقعة احلى منها سواء

كانت الواو زايدة او داخلة بين الموصوف والصفة لمزيد الصوت ﴿ فا في بعضها بالواو وبدل
الفاء وكلمة ما نافية ﴿ الاخ الشمس بالرفع فكان اول بالنصب على الخبرية وفلان
بالرفع على الاسمية ﴿ الرابع لم ار وجوزه وجوز الشيخ ابن حجر نصبه على انه خبر كان ﴿ لم نوقظه
على صيغة التكلم مع الغير من الايقاظ ما يحدث له من الوحي ﴿ وكان اي عمر رجلا جليلا من
الجلادة بفتح الصلابة او الجادة ﴿ فاذا لم يكبر حتى استيقظ لصوته ومن جهتنا يعرف فضل
عمر رضي الله عنه وقربه من الله عند خير الخلق عليه افضل الصلوات واكمل التحيات وتليقت عليه
الصلوة والسلام منه ما لم يقدم عليه غيره من الخوف وانتكل هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي اجيب بان القلب اقوى ادراك بالحيات التي يتعلق به كلام
الا يدرك ما يتعلق بالعين لانها نائمة كذا في القسطلاني ومن هذا القبيل اي من الحيثيات المدركة
في حالة النوم الحدث حيث لم يكن نومه صلى الله عليه وسلم حدثا واعلم ان مواضع الاستراق
مختلفة فيجوز ان يكون بعضها ما فاتها من السماع ومن ادراك حر الشمس مثلا ﴿ شكى الفجر ان
فقال او في بعضها بدون الفاء ﴿ لا خير ولا يغر بكلمة الشك من عوض وذلك لعدم فوات
الصلوة مفسر بقدر يقصر لفواتها بلا اختيار مع قدر يقصر على القضاء قاله صلى الله عليه
وسلم تسلية لهم على الفوات مع ما فيه من الحكمة ومن جملتها معرفة كيفية قضاء
الفائتة ﴿ ان تحلوا على صيغة الامر ﴿ فارتحل اي امروا وارتحل صلى الله عليه وسلم وفي بعضها
فان تحلوا اي امرني صلى الله عليه وسلم بالارتحال فان تحلوا على صيغة الماضي والسبب في ذلك
حضور الشيطان في تلك الارض كما في حديث مسلم عن ابي هريرة ولفظه فان هذا منزل
حضرنا فيه الشيطان ولابي داود عن ابن مسعود تحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة
كذا في الفتح ﴿ فسار بعيدا ثم نزل للقضاء الصلوة فرعة بعد الروح عن الارض المشومة
﴿ ونودي اي اذن وقع في مسلم التقريح بالتاذين وكذا للمصنف فيما بعد ﴿ فاتى الفضل
اي المعروف وهو بالنون والفاء ﴿ اذا هو اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ يرحل للرحل وقيل
خلاد للانصاري وفيه تردد ﴿ قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وفي بعضها فقال بالفاء
﴿ كان يسميه ابو رجاء ﴿ اي ينسى عوف اسمه وقد ذكر شيخه ابو رجاء الراوي عن عمران هو
عمران بن حصين الراوي للحديث نفسه ففي مسلم ثم مجلق النبي صلى الله عليه وسلم في ركب بين يديه
لطلب الماء في ركب الجواز ان يكون قوله في ركب وقع لا من الضمير المنصوب في مجلني واني
كنت في ركب وحاصله امرني بالتحيل من بين ركب والمطابق لما بعد الحديث من قول الراوية
عند اهلها لقيني رجلان فذهب اي فيما اراه بل على هو انه لم يكن معه عين على رضي الله
رضي الله عنهم وجواز الشيخ ابن حجر انه يحتمل ان يكون معهما على سبيل التبعية وقد عرفت بعده

قوله امواتين مواد بتين بالفوقانيات اي امواده قاعدة بيتهما والمواد بفتح الميم والواو المحمة
القوية الكبيرة سميت بذلك لامتداد تزاد فيها جلدا آخر من غيرها قوله او سطحتين ثلثية
السطحة بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية بمعنى الزيادة او وعاء آخر من جلدين يسطح
احدهما على الآخر وكلة الشك من عوف على بعير حال من مزادتين وسقط قوله
من ماء عند ابن عساكر قوله ابن الماء اي ابن منبع الماء الذي اخذته منه قوله عهدي بالماء
اي وقت تزولي بالماء كان امس فعهدي مبتدأ وامس خبره وهذه الساعة قال الشيخ
ابن حجر بالنصب على الظرفية اشتبه ويفهم منه ان هذه الساعة بدل البعض من امس وعناه
مذ هذه الساعة من امس والماء متعلق بالمبتدأ قوله ونفر بالمبتدأ خبره خلوف بضمتين
جمع خالف اوهو الذاهب خلوف يجيئون بعد وقيل معناه خرجوا الى الماء وخلفوا النساء
هذا على انه قد يكون خلوف موضوعا واما على تقدير كونه مضموما كما هو رواية الحموي والمستملي
فهو حال سد مسد الخبر اي يجيئون واعلم ان هذه الزيادة سقطت على جواب السؤال المحتوم فيهما من
ان يتلاها بان مدها الى قريب قوله الصبابي بالمهملة من صباء اذا خرج من دين الى دين آخر
فالاهو الذي يعين على صيغة المخاطبة من عنى كانهما اعرضا عمن زجرها لضيق الوقت
وشدة الحاجة ولا يلزم من بذل الكلام تصديقها في قوله بل بيان لما اردته قوله قال ابو عمران
بن حصين الراوي قوله فاستن لها على صيغة الماضي اي طلبوا النزول منها قوله ففرغ من التفريغ
وفي بعضها افرغ من الافراغ قوله او السطحتين كلمة او للشك ايضا وقوله والحلية
في الحل اولا والربط ثانيا يعلم من رواية البيهقي من هذا الوجه فضمضن في الماء واعادة فاه في
الزادتين قال الشيخ ابن حجر وبهذه الزيادة ينقض الحكمة في ربط الافواه بعد نفخها
ومعرفة انها انما بركة اذا حصلت بمس الماء لكل ريقة المبارك قوله او الحالق العزالي بفتح المهملة
والواو وكسر اللام وفتحها اي فتح وهي جمع عزلاء باسكان الراء والمد اي فم المزادة الاسفل يخرج
منه الماء يقال له العزلاء ولكل مزادة عزلاء وان اسفلها اسقوا بهمزة وصل مكسورة
على صيغة الامر من الحجد او بهمزة قطع مفتوحة على الامر من اسقى اي اسقى غيركم كالدواب
وغيرها قوله واسقوا امر من الاستقاء قوله فسيغ من سيغ ولابن عساكر من شاء قوله وكان آخر
ذلك بالنصب على الخبرية لكان واسمه ان اعيط وضميره يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والموصول مفعوله الاول والثاني مفعولية وجواز الرفع في آخر على الاسمية قوله فاوفغه
بقطع الهمزة من الايفاء قوله وهي اي المزادة المذكورة قوله الى ما يفعل على صيغة المجهول قيل
انها كانت حربية وعلى تقدير ان يكون لها عمد كان اختمارها مع زوجة اتقاء السقوط
والعطش من الهلاك بل كان ماؤها على حاله كما مر والاحتمال الثاني بعيد من قوله فما بعد

والمسلمون بعد يغيرون الى آخره فانه يدل على عدم كونهما من المجاهدين بل من اهل الحرب
قوله وايم الله بفتح الهمزة ورفعه على الابتداء والخبر محذوف اي قسمي قوله لقد اقلع بضم الهمزة
والحملة حالية قوله لتخيل بفتح اللام وكيل على صيغة المجهول وانما بفتح الهمزة وهي مع جليلها
نائب فاعل كيل قوله مليئة في الفتح بكر المليم وسكون اللام بعدها همزة ثم تاء التانيث اي
امتلاء اتبع وهذا من اعظم ايآته ومعجزاته صلى الله عليه وسلم قوله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لما لفقها لما لحقها من خرق وحيرة الطريق وعملا بمقتضى كرمه العميم ومحتده عظيمة
له صلى الله عليه وسلم فيه لترجع الى فوقها فيخبرهم بما رات ليكون لهم سبيل الى الايمان ومعرفة
الحق جل شانه لا غوضا عن الماء وستطلع عليه في آخر الحديث قوله من بين مجوزة بفتح المهملة وسكون
الجيم اجود تمر المدينة وفي بعضها ما بين قوله دقيقة وسويقة بفتح اولهما وكر تانيهما وفي بعضها
بضم اولهما وفتح ثانيهما وتشديد بدياء التصغير فيهما طعاما الطعام ما يوكل وقيل مخصوص
بالبر قوله وقالا في بعضها وقال في اخرى وقالوا والضمير على الاولين لرسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله تعلمين بدكون العين وتخفيف اللام على صيغة المونث من الخاطبة مجرد
وقيل تعلمين بفتح الاول والثالث مع تشديد الثالث اي تعلمين قوله ماتريننا بتقديم المهملة المفتوحة
على الجيم المكسورة وقد يفتح وبعدها همزة ساكنة اي ما نقصنا قوله من ماء بك بكر الكاف
قوله ولكن الله استدراك لدفع التوهم النقصان بعد شمة الماء من ازادتها او ان شيئا منهم
من ذلك الماء الذي كان فيها بل بينهما على ان الله تم زاد تفسيقيا من الزايد قال الشيخ ابن
حجر ظاهره ان جميع ما اخذوه من الماء زاده الله واوجده وانه لم يختلط فيه شيء من مائها
في الحقيقة وانكان في الظاهر مخالفا وهذا بدع واعرب اتبع يعني لو وجد الماء من ريقه
المبارك بدون الاختلاط لم يكن فيه غرابة مثل هذا واله الحكمة في الاختلاط قوله
اسقانا في بعضها سقانا من المجرد قوله فانت اي بعدها تحصت ورجعت قوله وقد احتيب على
صيغة المجهول وفي نسخة على صيغة المعلوم اي نفسها والحالة مالية ومدة احتباسها
هو الزمان المذكور لارجاعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطريق ووقوفها عند حضرة
صلى الله عليه وسلم زمانا يقسم الماء فيه قالوا اي اهلها وفي بعضها فقالوا ما حبسك والكاف
في حبسك مكسورة والصيغة صيغة الماضي قوله قالت العجب اي جيبي امر هو عجيب فالمراد بالعجب
المتعجب فيه بلاغة سالوا عن الحابس فذكرت العجب ليتوجهوا اليها وفي كلامها قوله
لقيني على صيغة الماضي مع الياء ودون الوقاية قوله الى هذا الصابي تركت على حد اعتقادهم
واعتقادها قوله لاسحر على صيغة اسم التفضيل المضاف الى الناس المصدرة باللام التاكيد
الداخلة على خبر ان المكسورة قوله وقالت قالت بمعنى اشارت قوله بقوا اي المزادة برفع الاصبعين

السماء والارض جميعا اما السماء فبالرفع واما الارض فبالخفض قوله واشد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بكلمة الشك عطف على قوله اشد لا على الناس لولها تكلت بكلمة الشك ليعلم ان القوم
ومنها فكلوها مصدرة منها على طريقة قولهم واتا واياكم لعلى هذري او في ضلال مبين
ويلاعد ما بعده قوله يغرون من الاغارة بالمعجمة قوله بعد ذلك وفي بعضها بعد وقت ذكر
وحوطها اي حول المراعة قوله من المتركين بياء ثم الموصولة قوله الصوم بكسر الصاد المهملة
وسكون الراء القوم النازلون بعاما مع اهلهم وفي الصحاح صرم بالكسر خافوا جمع بكسر
قوله وقالت لما علمت من احسان المسلمين حيث تركوها وفقرها وراوا ذلك ايضا ارشدتهم
بقولها اما لي اي الذي اعلم ان هؤلاء القوم من المسلمين قد رغبوا عنكم اي بتركوكم ولا يتعرضون
لكم عمدا لاحسانهم اليها هم لا انسانا ولا خوفا منكم اعلم ان فيها روايات ضم همزة
اري وفتحها مع فتح همزة ان وكسرها ويروى اسقاط ان المفتوحة بعد اري بالفتح ايضا ويروى
ما ادري بزيادة الدال بين همزة والراء وفتح ان قوله هل لكم اي رغبة في الاسلام ويسلم اليه
فاطاعوها وادخلوا في الاسلام وهذا هو الذي وعدناك واعلم انه وقع في بعض النسخ هكذا
وقال ابو عبد الله في تفسير صابئ خرج من دين الى غير وقال ابو العالية الصابئين فرقة
من اهل الكتاب يقرون الزبور اي قال في تفسير قوله الصابئين وفيه اقوال اخر
قوله باب ما يتقى من الشؤم قوله اذا خاف على نفسه شرط جزائه قوله يتم على صيغة الماضي وفي بعضها
على صيغة المضارع قال العيني ذكر فيه ثلاث مسائل الاولى اذا خاف على نفسه المرض بيح
له التيمم مع وجود الماء وهل يلحق به خوف زيادة المرض فيه قولان للماء والشافعي والاصح
عنده نعم وبه قالت ابو حنيفة رح ومالك وعن مالك رواية المنع الثانية اذا خاف على
نفسه الموت يجوز له التيمم بلا خلاف وفي قاضيخان الجنب الصحيح في المصر اذا خاف الهلاك
للبرد جاز له التيمم بالاتفاق واما المسافر اذا خاف الهلاك بالاغتسال جاز له التيمم بالاتفاق
واما المحدث في المصر فاختلفوا فيه على قول ابي حنيفة رح يجوز له التيمم لان الشيخ الاسلام وليس بحجة الثالث
اذا خاف على نفسه العطش يجوز له التيمم وكذا عند ذا اذا خاف على رفيقه
او على حيوان معه من دابة وكلبه وسوره وطيره وفي الوجيز لو خاف على نفسه
او ماله من سبع او سارق فله التيمم وله احتمال في العطش في الحال او توقعه في المآل او على
رفيقه او حيوان محترم جاز له التيمم انتهى كلامه قوله ويذكر على صيغة المجهول قوله اجنب في ليلة
باردة في غزوة ذات السلاسل قال العيني قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مسلما في سنة ثمان
قبل الفتح قوله وتلا في بعضها قتلا بالقاف قوله فذكر على صيغة المجهول ايضا من الماضي قوله فلم
يعنف من التعنيف اي لم يوبخ عمرو وهذا كان بعد الرجوع الى النبي صلى الله عليه وسلم يا عمر

قال القسطلاني يدل على سياق الحديث ابي داود ولفظه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا عمر
وصليت يا صاحب الله وانت جنب فاخبرته بالذي يمنعني من الاغتسال وقد سمعت الله يقول
لا تقتلوا انفسكم انتهى وفي العيني بعده فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا
رواه الحاكم قوله حدثنا محمد ابو جعفر النيري قوله هو غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وبفتح
وصفها قوله ابو موسى الاشعري قوله اذا لم تجد بصيغة الخطاب في الموضعين وفي بعضها بصيغة
الغيبة وهو على سبيل الاستفهام كذا في العيني ان لم اجد تاكيد للايجاب المفهوم من
قوله نعم وليست هذه في بعضها قوله لو رخصت لهم في هذا اي في جواز التيمم قوله يعني تقصير
من ابي موسى كذا في العيني وقال الشيخ ابن حجر والظاهر انه مقول ابي موسى قوله قال اي
ابن موسى قوله قال اي لم ار اي قال ابن مسعود في جواب ابي موسى اني لم ار عمر قنع به وقنع بكسر
النون من القناعة اي الرضى بالعفة قال في القاموس بعد ما ذكر والعفة كضرب وقال
فيما فيه هذا القنوع بالضم السؤال والتذلل والرضى بالقسمة ضد والفعل كمنع ومن
دعائهم نسئل الله القناعة ونعوذ به من القنوع وفي الثلاثي خير الغنا القنوع
وشر الفقر التقنوع انتهى والقسم العطاء قوله بفتح الهمزة وانما يقنع به لانه كان حاضرا
معه في تلك السفرة ولم يتذكر القصة فاراد ان لا يقنع بقوله كذا في اللمعات
ان مقصوده ان ارتياب عمر صار سببا لعدم القول به الى قوله حدثنا الاعمش في بعضها
عن الاعمش هو سليمان بن مهران قوله اراني اي اخبرني قوله يا عبد الرحمن بحذف الف
في الخط هو كنية ابن مسعود قوله اذا اجنب اي الرجل فلم يجد ماء كيف يصنع على صيغة الغائب
في الثلث وفي بعضها على صيغة الخطاب وكلمة حتى بمعنى اي على كل التقديرين قوله تكيف
بتصنع على صيغة الخطاب لابن مسعود كان يكفيك اي مع الوجه والكفين وفي بعضها لفظ
غير مذكور في بعضها وعلى تقدير ذكره كان الضمير المجرور عائد الى عمار اي لم يحصل لعمر
قناعة وطمانينة منه قوله فدعنا على صيغة الامر مع ضمير مضروب اي اتركنا واقطع التمسك
به قال المجازاة مع الخصم وما شاكله معه وانتقاء من حجة لا لحجة اقوى كما يدل عليه
قوله كيف تصنع بهذه الآية وهي قوله تعالى فلم تجدوا ماء الخ قوله فما درى اي فلم يعرف
ابن مسعود ما يقول في توجيه الآية على وفق فتواه وفيه اشارة اي قوة حجة ابي موسى
كما هو الظاهر ولكن ذكر العيني على سبيل الاحتمال ما يؤيد قول ابن مسعود حيث قال
ولعل المجلس ما كان يقتضي بطول المناظرة والا كان لعبد الله ان يقول المراد من الملامسة
في الآية ما دون الجماع وجعل التيمم بدلا من الوضوء فقط دون الاغتسال انتهى ويمكن
ان يقال كما انتقل ابو موسى من حجة الى اخرى كذلك انتقل ابن مسعود من جواب ابي الى

آخر لكن فيه اشكال وهو ان الفوري ينبغي ان لا يكون مخالفا بحكم التيمم لاجل عدم الماء
وستطلع على جوابه والجمهور حملوها على الجماع وفوري في حالة الاختيار ووجدان الماء وعدمه
ولو في هذا اي جواز التيمم ولو لاوشك على اصحيحة المائي اي لقرب ولو الماء فاعمل برد واذا طرق
خبرا وشك واذ يدعه اسم له ولو فقلت هذا فوق الاعمش لشقيق اعاذكره عبد الله هذا
لك ولو فقال اي شقيق نعم نصديق لايجابه فعلم ان مقصود ابن مسعود من كلامه في جواب
ابي موسى انني قوله لا يصلي لبرد كن على الطلاقة بل كان في حق الرجل الذي اذا وجد الماء
بارد اترك الغسل ويتيمم فاصل كلامه انه يفعل كذلك لاجل برودة الماء قاله
حين اطلع على احوال الناس وعلى هذا لا يحتاج الى حمل الملامسة على الملاقات دون الجماع
كما فهم من كلام البيهقي الذي فقلناه قريبا الان يحمل كلامه على انه حمل كلام ابن مسعود
على انه واقع على سبيل التنزل والتسليم لكن سبيله الى الاول كما يفهم بما ذكر
فيما بعد وسياتي ما يتضح لك الامر فيما بعد متصلا ولو باب بالتنوين وما بعده جملة اسمية
ابتدائية وقيل باب مضاف وضربة منصوب على الحالية سلام بالتخفيف وبالتشديد
في بعض النسخ اخبرنا في بعض حدثنا ولو اما كان بالتخفيف والمقصود انكار من قال بخلاف
ذلك وقد كان ابن مسعود قائلا به ووقع في بعض النسخ الصحيحة قبله قوله فكيف
تصنعون هذا الكلام قال فقال اعبد الله لا يتيمم وان كان لم يجد شهرا فقال له ابو موسى فكيف
تصنعون بهذه الآية اي المذكورة في سورة المائدة هذا سوى ان كون آية التيمم هي آية سورة المائدة
ولو فقال هذا يدل على ذكر ابو موسى لقصته عمار بعد احتجاجه بالآية على عكس ما رفقيل ان السابق
ارجح لان فيه زيادة يد على الضبط وهي قوله فدعنا من قوله عمار كيف تصنع بهذه الآية
وفيه ان هيهنا ايضا زيادة وهي قوله واما كرهتم هذا هذا قال نعم فان هذه الزيادة مثل
الزيادة الاولى كانت في محلها وهذه الزيادة وان كانت في محلها لكن بعد ما زيدت انقطع الكلام
اذ هو بقيد الجواب فان قلت تمسك ابي موسى بالآية في حق من لم يجد الماء وكراهة ابن
مسعود في الذي يجد الماء ويتركه للبرد فكيف هذا من ذلك قلت المراد من عدم وجدان الماء
اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما اذا وجد بئرا وليس معه دلو فانه في حكم من لم يجد الماء
ومقصود ابن مسعود انا لو قلنا بذلك في الذي لم يجد الماء حقيقة لكان الناس يتركون
الوضوء ويتيممون لاجل البرد ويقولون بالذي هو غير واحد للماء لاجل البرد وفيها من ضيع
الترجمة ثم ان المفهوم من هذا الحديث امور ثلثة يكف ثم تنفضها ثم امسح بها بكفك الاخرى
ثم امسح بهما وجهك وقال النووي الاصح المنصوص وجب ضربتين قال الكوراني في اعلام الزهرة
الكفية مشكلة من جهات الاولى انه مخالف لما ثبت من الطريق انه ضربتان وثانيها من جهة

الاشارة على الاستقالة من حجة الفوري والجواب ان هذه الزيادة ليست بحجة في رد مخالفي الزيادة الاولى ره

الاكتفاء بمسح ظهر كفه واحدة وبالاتفاق ومسح كل ظهري الكفين واجب فلم يجز احدا الاكتفاء
اذا استعمل ثانيا في ظهر الشمال كيف يسع وهو ضار مستعملا ورابعا من جهة انه لم يرع الترايبين
وخامسا عدم مراعاة الترتيب فان فيه تقديم الكف على الوجه انتهى واجوبة هذه الاشكالات
ان الثواب لا تسلم انه يأخذ حكم الاستعمال ولما كان الترتيب في الوضوء غير واجب عند الحنفية
فلا استحالة في ان لا يكون واجبا في التيمم ايضا والحل المقصود من هذا التيمم الاشارة الى الكفاية
قليل من التراب واستعماله في جزء من اجزاء البدن وتسهيل امره والمنع عن التضييق فيه الذي
ارتكبه عمار رضي الله عنه لاجل بيان التيمم المسنون ولو كتاب الصلوة لبسم الله الرحمن الرحيم
والتسمية مقدمة على الكتاب في بعض النسخ باب كيف فرضت الصلوة وفي بعضها كيف فرضت الصلوة
فرادى في الصلوة بحسب اللغة الدعاء وهي مشتملة على الدعاء ولو في الاسراء قال القسطلاني اتفقوا
على ان بقية الصلوة كانت ليلة الاسراء واختلفوا في وقته فقيل قبل الهجرة بسنة وعليه الاكثر
او خمسة اشهر او ثلاثة او ثلاث سنين قبلها ثم قيل في السابع والعشرين من ربيع الآخر او من
رجب وهو الاشهر الاعرف الآن انتهى ونقل النووي عن القاضي عياض انه قال الزهري كان ذلك
بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم بخمس سنين قال ابو القاسمي واشبه هذه الاقوال قول الزهري اذ لم
يختلفوا في ان خديجة رضي الله تعالى عنها صلت معه صلى الله عليه وسلم بعد فرض الصلوة عليه والاختلاف
في افاق قبل الهجرة بمدة قيل بثلث سنين او بخمس انتهى وذكر في فتح الباري ان هذا يصير من المؤلف
الى ان المعراج كان في ليلة الاسراء وقد وقع في ذلك اختلاف فقيل كانا في ليلة واحدة في يقظته
صلى الله عليه وسلم وهذا هو المشهور بين الجمهور وقيل كانا جميعا في ليلة واحدة في منامه وقيل
كان الاسراء الى بيت المقدس خاصة في اليقظة وكان المعراج منامات ما في تلك الليلة او في غيرها
والذي ينبغي انه لا يجزي فيه الخلاف ان الاسراء الى بيت المقدس كان في اليقظة لظاهر القرآن
ولكون قريش كذبته ولو كان منامات لم تكذبه انتهى وقال العيني اختلفوا في ان المعراج
والاسراء هل كانا في ليلة واحدة او في ليلتين وهل كانا جميعا في اليقظة او المنام فقيل
الاسراء كان مرتين مرة بروحه ما ومرة بروحه وبدنه يقظة ومنهم من يدعي تعدد الاسراء
في اليقظة ايضا حتى قال انه اربع اسراءات ورغم بعضهم ان بعضها كان بالمدينة ووقف
ابو شامة في رواية حديث الاسراء بالجمع في التعدد فجعل ثلث اسراءات من مكة
الى بيت المقدس فقط على البراق ومرة من مكة الى السموات على البراق ايضا ومرة من
مكة الى بيت المقدس ثم الى السموات وجمهور السلف والخلف على ان الاسراء كان
بجسده وروحه وانه من مكة الى بيت المقدس بنص القرآن وكان في السنة الثانية
عشر من النبوة انتهى والحل الحكمة في فرضية الصلوة في تلك الليلة هي انها معراج

المؤمن فجعلت الصلوة لجبيب بعد ما ذاق لذت السير الى الملكوت الاعلى والقرب الالهي غاية
مقام الروح المؤمن ليزداد فيها ما ذاق فيه ويسير اليه قوله صلى الله عليه وسلم قرة عيني في
الصلوة فان بها يصل الله تعالى حبيبه بذلك كلفة الرجوع الى الدنيا مفارقة مع امن
مراعات للوك انهم اذا قربوا احدا استخدموه لمزيد قربة واعلم ان المولف جعل
الباب الاول من كتاب الصلوة مثل الباب الاولى اول الكتاب حيث ترجمه
بقوله كيف بداء الوحي وكيف فرضت الصلوة ولا شك ان معرفة كيفية كل واحد من بداء
الوحي وفرضية الصلوة في ليلة الاسراء مما لا يفهم الا ببيان الشارع لان الصلوة عماد الدين
كما فيها سيفية الايمان وصورته المحسوس فينبغي ان يتم بها كما يتم به فهذا هذا الباب في ابواب
لعدم كونها مثل الايمان قدم بحاب الكيفية عنوان كتاب الصلوة تنبيها
على الفرق بين بيان بداء الوحي الذي هو مقدمة الايمان وبين الصلوة التي هي بعد اوردته
فافهم فقد غفل كثيرون قوله قال ابن عباس قال العيني اخرجه المولف في اربعة
عشر موضعا قوله فرج بحاء صيغة المجهول من التفريج قوله سقوف هذا الاتباني ما روي انه كان
في الحطيم للعذر الاسوداد ان اضافة البيت الى نفسه القدسية لا في ملابسة لانه
عليه الصلوة والسلام كان في بيت امهاني كذا في العيني قوله فهرج بالتخفيف لكن على
بناء المعلوم اي شق بفتحت بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية مؤنثة وقد يذكر بملاحظة
معنى الاناء وهذا لاعتبار وقع صفته ممثلا بالتذكير قوله من ذهب قيل ان ذلك كان قبل تحريم
الذهب لانه وقع في الجنة اولانه كان من الجنة وقد ورد انه يجلون فيها من اساورمن
ذهب ويلبسونه قوله حكمة وايمانا فان امتلاء طست الناس وقي بهما يحتاج الى تاويل وهو بهما
على التمييز ثم لا تنافي ذهب الجنة على ذهب الدنيا كما لا تنافي فاكهة الجنة على فواكه الدنيا
بل حقايقها مختلفة وان اشتركت اسمايها قوله فاوعى ابو مالي الطست قوله ثم اطبقه
اي جمعه والضمير للصدر وقوله يفرج بالتخفيف على صيغة المعلوم اي صعد الى السماء
الدنيا ابو القريبي من الاعلى قوله قال من هذا اي الامر بفتح الباب قال هذا جبريل
وسقط لفظ هذا في بعض وهو الظاهر قوله ارسل اليه بهمزة الاستفهام الداخلة
على صيغة المجهول والضمير المرفوع الى جبريل استفهم بان يجيء النبي صلى الله عليه وسلم
معه من اجل انه ارسل اليه وهذا لا يدل على ان الحاذق سأل عنه لارسال المطلق
كما لا يخفى بعض الاشارة في الملكوت قوله اذا رجل قاعد وفي بعضها فاذا بالفاء وهو الظاهر
قوله سودة جمع سواد اي اشخاص قوله اذا قطر اي الرجل القاعد قوله قيل بكسر القاف
وفتح الموحدة بمعنى الجانب قوله فقال مرحبا بمعنى مرحبا اصبت سعة ويقال للقادم قوله نعم

بفتح النون والسين اي ارواح اولاده قوله فاهل اليمين مبتداء جزمه قوله اهل الجنة موكدة
بالجملة الثانية سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل واحاب جبريل عليه السلام عنه وعن
سائر حضور صيادة تكميلا لحاله ومعرفة بحاله او بحال من حوله من بنيه وفيه
تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لحقه من التعب في دعوة الكفار بان الناس
فوقتان فريق في الجنة وفريق في النار وليس عليك الا البلاغ وهذا مبني على ان الكرسية
اعني قوله تعالى فريق في الجنة وفريق في السعير لم يكن نازلا قبل او هذه من عالم اهل
حال الناس وتلك رويته ثم في كون ارواح اهل النار موثية فوق السماء الاول على
كون مكانها تحت بل كشفت له صلى الله عليه وسلم وهكذا في ارواح اهل الجنة
قوله حتى عرج في السماء الثانية بحاء صيغة المعلوم والمجهول على ما في نسخة معتبرة قوله
قال ابن شهاب في بعضها فقال قوله فذكر ابو ذر الذي روي عنه انس قوله انه اي النبي صلى الله
عليه وسلم ولم ينبت من الاثبات اي يعين ابو ذر لم يقع سماء وفي بعضها من المجرد قوله
فيمر بالنصب قوله انه ذكر اي ابو ذر في حديث آخر ان في الثانية يحيى وعيسى عليهما
السلام وفي الثالثة يوسف عليه السلام وفي الرابعة ادريس عليه السلام وفي الخامسة هارون
عليه السلام وفي السادسة موسى عليه السلام وفي السابعة ابراهيم عليه السلام وهذا الاختلاف
يدل على تعدد الى السماء وفيها نظر ان كلامه تمهيد وبيان لما هو المراد مما ذكر فيما بعد
من قوله قال انس فلما مر الى آخره مما لا يفهم منه ان ابا ذر عين موضع كل احد
على الترتيب المذكور فيما بعد وليس فيه دلالة على انه لم يسم انس عن ابي ذر وما ذكر بعد
قوله قال انس فلما مر الى وانكان ظاهره كما قال الشيخ ابن حجر والقسطلاني في ظاهره
ان انسا لم يسمع من ابي ذر هذه القصة الآتية وهي قوله فلما مر بالنبي صلى الله عليه وسلم
قوله بادريس الباء الاولى للمصاحبة والثانية للالصاق الداخلة على مفعول المزوي
قوله بالاخ الصالح ولم يقل بالابن الصالح لانه عليه السلام لم يكن من اباء النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قال في بعضها فقال قوله قلت وفي رواية فقلت قوله هذا سقط لفظ هذا عند ابي ذر
قوله قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري قوله اخبرني وفي بعضها فاخبرني بالفاء
قوله ابن حزم هو ما مر بالمهملة المفتوحة قبل الجيم الساكنة قوله اباحبة بفتح المهملة وتشديد
الموحدة وقيل بنناة تحتية بدل الموحدة وقال الشيخ ابن حجر هو غلط قيل رواية ابن حزم عنه
منقطعة لانه استشهد احد قبل ولادة ابن حزم بل قيل قبل مولد ابيه ايضا قوله ثم عرج بفتحات
او بضم الاول وكسر الثاني وفي بعض النسخ الصحيحة بتشديد ايضا قوله حتى ظهرت اي علوت
لمستوي بهم مضمومة وسين مهملة وواو مفتوحة اي موضع مشرف ينتوي عليه وهو

ثم في بعضها بالموحدة بدل اللام قوله اسمع فيه جملة وقعت صفة لمستوي قوله مريق الاقلام
بفتح المهملة آخره قاف اي صوت الاقلام جمع قلة والمراد صوتها الحاصل حال الكتابة
كانت الملائكة يكتب الاقضية لما شاء الله ان يكتب قوله قال ابن حزم اي عن شيخه وقال
ابن عبد البر قال القسطلاني ناقلا عن ابن بجر كذا جزم به بعض اصحاب الاطراف ويحتمل ان
يكون مرسلا من جهة ابن حزم برواية ابن بلا واسطة فرجحت بذلك اي الامر قوله فارجع على
صيغة الامر قوله الى ربك اي الى الوضع الذي امرت فيه قوله فان امتك لا تطيق وسقط لفظ
ذلك في بعض قوله فراجعني في بعضها فراجعت وفي بعض النسخ فرجعت من المجرد قوله فوضع
ايا الله سبحانه اي حفظت وحط شطرها بالفتح وسكون المهملة والمراد به هيهنا الجزء مطلقا
وامكان في الواقع معينا وليس المراد النصف فان في بعض الروايات عشرا وفي بعضها خمسا
وزاد فيها ان التخفيف كان خمسا خمسا وادعى ابن ابي جمرة ان الثانية ثابت
قال الحافظ ابن حجر وهي زيادة معتمدة بيقين حمل الروايات عليها كذا في القسطلاني
واعلم ان المراجعة وقعت مرارا وعددها المفهوم من الاحاديث مختلف والتوفيق ممكن
فالذي فيه لفظ الشطر فيحمل الشطر على البعض مطلقا والذي ذكر فيه العشر فيحمل على
حط العشر مرتين والذي ذكر فيه الخمس فهو على حاله قوله ارجع الى ربك وفي بعضها
راجع ربك قوله فقال اي الله سبحانه هي خمس وهي خمسون وفي بعضها هن خمس وهن خمسون
اي هي خمس بحسب العدد وهي خمسون في الثواب واذا كان المراد هذا لم يرد ان النسخ قبل
الفعل غير جائز للمعتزلة وقيل البلاغ لا يجوز عند الكل الا اذا كانت خمسين في الظاهر
لكن المراد منها خمسين بحسب الثواب الحاصل من خمس على انه اجيب عنه بانه بالنسبة
الى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كلف وان لم يفعل وان الامر بذلك لم يكن على سبيل القطع
والا لم يراجع النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا مر به موسى عليه السلام قوله ما يبدل القول لدي اي
القضاء المبرم وقال القاضي في تفسير قوله تع ما يبدل القول لدي اي يوقع المخلوق فيه فلا تفعل
ان ابدال وعيدي وعفو بعض المذنبين بعض الاسباب ليس من التبديل فان دلائل العفو
يدل على تخصيص الوعيد انتهى والتخصيص ليس بتبديل بل هو ابيان المراد من العموم وتوضيحه
ان الوعيدات المذكورة بصيغ العموم الخ تشمل بظواهرها الذي قدر له العفو من قبل الحاق في
الصلوة فانها كما نزلت اولا خمسون وكان في علمه تعالى انها خمس وهي خمسون بحسب الثواب
كذلك النصوص الواردة في الوعيد فانها شاملة للعصاة كلهم بحسب الظاهر غير مشتملة
لهم جميعا بحسب الارادة لما قدر لهم من العفو كما يشير بذلك قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قوله ارجع الى ربك وفي بعضها راجع ربك قوله استحييت وفي

بعضها استحيت ووجه الاستحياء ظاهر لانه تعالى لما قال هي خمس وهي خمسون لا يبدل
القول لدي علم انه لا يبدل عدد الخمس قوله ثم انطلق اي جبريل عليه السلام قوله السدرة
بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية هو شجرة النبق قيل وجود نبق العرب يتبق نبقه في بقعة
واحدة يجبى للسلطان لشدة حلاوته وفي بعضها بدون اللام ووصفها بالمنتهى باعتبار
ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها او ينتهي اليها علم كل ملك مقرب وفي رسل
وما خلفها غيب لا يعلمه الا الله تعالى او ينتهي اليها ارواح الشهداء والمؤمنين فيصير عليهم
الملائكة المقربون قال الكرماني ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا قيل
ان لنبينا صلى الله عليه وسلم مقامين يفضلها الخلائق كلهم احدهما في الدنيا ليلة المعراج
وثانيهما في الجنة وهو المقام المحمود انتهى قوله فاذا يقها جنايذ بالجيم ثم النون ثم الالف
ثم الموحدة بعدها مهملة المجندة بضم الجيم وسكون النون وضم الموحدة قيل هو معرب
كنبذ بالفارسية وهي القبة وهذا اللفظ موجود في نسخة حاضرة مع علامة صح وفي
بعضها حبايل بالمهملة فالموحدة فالالف فالتحتانية فاللام وقيل هو تصحيف ومعناه
انها عقود او قلائد اللؤلؤ وفي القاموس في الحديث حبايل اللؤلؤ او تصحيف والصواب
جنايذ قوله مالك هو الامام قوله فرضاه الصلوة في القسطلاني اي قدر الله وهذا يفيد
انه كان قبل الامر بالصلوة وهذا بعيد من ظاهر لفظ الحديث قوله ركعتين ركعتين الكرار
لافادة العموم قوله فاتى به على صيغة المجهول ونائب فاعلها الصلوة فان اعلم انه اختلف
في انه هل فرضت صلوة قبل الاسراء ام لا فقيل نعم ثم اختلف ايضا فقيل ان الصلوة
المفروضة كانت بالليل وقيل ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي وقيل ان صلوة الليل
نسخت بقوله فاقرؤا ما تيسر من القرآن قوله باب وجوب الصلوة بلا اضافة قوله في الثياب
متعلق بالوجوب المتعلق باداء الصلوة اي وجوب ادائها فيها واختلف في انها من شرائط
الصلوة ام لا والمجهود على الثاني قوله وقول الله بالجر لابن عساكر وكذا لابي ذر عن
الحموي والمستملي قوله عند كل مسجد اي لصلوة او طواف وفيه دليل
على وجوب ستر العورة وفي نسخة ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد كذا ثبت للحنفي قوله وبذكر
عاد صيغة المجهول للترديق قوله بن مره روى الشاة الفوقية والتحتانية والراء المهملة مشددة
والزاء المعجمة قبلها مضمومة اي يشد حب قميصه بالزر ليلا يرى عورته حين يركع قوله ولو ثنى
اي ولو لم يتزر لان الشد لا يشوكه وكله لو وصيلة غير محتاجة الى نقد ويجزاء قوله
وفي اسناده نظر اما اولا الى آخره بصيغة المجهول كما مر وصح بالتظاهر هنا تأكيدا

للتمريض الذكور لانه قال ابن القطان ان موسى بن محمد التيمي منكر الحديث وقال بعضهم هو غيره
وهو موسى بن ابراهيم قوله ومن صلى عاطفا على قوله او من صلى سابقا وحكمه مستفاد من حيث
الباب قوله ما لم يرقه اذى سقطية في بعض وفيه اهتمام بالستر حتى لا يترك الثوب الذي
فيه احتمال النجاسة قوله من النبي صلى الله عليه وسلم تعليق من المولف وتاييد لما في الترجمة ان
الطواف اذا لم يركن للعريان فالصلاة في حالة الصلوة اولى بالمنع قوله من ناحية صفة للجهة
قوله ان يخرج بضم النون وكسر الراء من الاحرج قوله الحيض بضم المهملة وتشديد التحتانية
المفتوحة جمع حايض قوله ودوات الحذور بضم الحاء المهملة والذال المعجمة اي المستور عطف
على الحيض فيشهدن على صيغة الجمع من المضارع المعلوم من الشهود بمعنى الحضور قوله
ودعوتهم بالنصب عطف على الجالة قوله وتعتزل الحيض عن صلاتهن اي هن مع الساء
اي الحيض والمعنى واحد اهـ قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام اي ملحفة قوله لتلبسها على
صيغة الامر باللام المكسورة قوله صاحبتها فاعل للامر الغايب وهو من الامر بوجوب الستر
وهو الطابقة للترجمة وان الصلوة الوقتية اقوى اهتماما من صلوة العيد وان العورة
الغليظة اشد سترا من غيرها واذا عرف الحكم في غيرها في اولى بالستر من حيث الوجوب
قوله ام عطية في الذكورة سابقا واسمها نسيبة بنت كعب قوله باب عقد الازار
الازار في الاصل اسم للثوب الذي يلبس لستر النصف الاسفل من الانسان والمراد هينا اعم
منه قوله على القفا بالقصر موخر العنق قوله في الصلوة اي والحال ان العاقد في الصلوة قوله عن سهل
بن سعد هكذا للاصيلي كما في الاطراف وآخر الاصحاب رضي الله تعالى عنهم وقال انه
مات سنة احدى وتسعين بالمدينة على ما صرح به القسطلاني والكرماني قوله صلوا
برفع اللام المشددة بعد الهملة المفتوحة ايضا والضمير الى الصحابة رضي الله تعالى عنهم قوله
عاقدي على صيغة الجمع حذف نونه للاضافة الى الازار قيل بضمتين وقيل بسكون الزاء
وهو جمع الازار والعقد على الحالية وفي بعض النسخ عاقدوا بالواو وهو خبر مبتدا
اي صلوا وهم عاقدون ازرهم في قفاهم قوله عواتهم جمع عانة موضع الوداء من
المنكب يذكر ويونث قوله من قبل قفاه بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وثيابه
موضع عمامة حايلة ذكرت لبيان انه لم يكن ذلك لاجل ضرورة بل لبيان الجواز
والصحة توسعة على الناس قوله على المنبر بكسر الميم وسكون النون وفتح الجيم آخره موحدة
قوله عبدان بضم روسها فرج بين فخذيها ويوضع عليهما ثيابه وقيل يوضع عليها الثياب
قوله فقال له قايل هو عبادة بن الوليد بن الصامت كذا في القسطلاني قوله فيصلي بحذف

همزة الاستفهام للانكار قوله ذلك وفي بعضها هذا بالالف قبل الكاف وفي اخرى
هذا قوله ليوافي احمق اي جاهل قوله مثلك صفة لان مثل كيف لا يعرف بالاضافة الا فيما
يشبه بالمماثلة كغير واتيانا بالياء المشددة والنون مع الالف استفهام تقريري ما ذكر
وهو الرفع على الابتداء قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وللاصيلي على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم واعلم ان الخلاف في جواز الصلوة في الثوب الواحد كان قديما فعن ابن مسعود
لا يصلين في ثوب واحد وانكان اوسع من السماء والارض وعامة الفقهاء على خلافه
كذا في القسطلاني قوله مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة قوله ابو مصعب بضم
الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية قوله ابي الوليد بفتح الميم على وزن الجواري وفي
بعضها بدون الياء قوله قال رايت وهذا الطريق اصح في الرفع واول على ان النبي صلى الله عليه وسلم
فعل ذلك قوله باب الصلوة في الثوب الواحد ملتحفا اي حال كون المصلي متغطيا به قال
الالتحاف التغطي اي هذا باب في بيان صلوة من يصلي في الثوب الواحد حال كونه ملتحفا
وذكر في الفتح ان الاحاديث الماضية في الاقتصار على الثوب الواحد مطلقة وما ورد
به هذا الباب يبين انها مقيدة بحال الضيق او بيان الجواز انتهى فتامل قوله قال الزهري
والاصيلي وقال الزهري وهو محمد بن مسلم بن شهاب كذا في القسطلاني وفي التقريب
محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن مرة بن كعب بن كبي ابو بكر القرشي الزهري
المدني سكن شام وكان بايلة ويقولون قاله الزهري وقاله ابن شهاب بنونة الى
جديدة وهو تابعي صغير قوله المرفق شيء وهو المخالف بين طرفيه وهو اذا خطرت ثوب الذي
القاه على منكبيه الايمن من تحت اليد اليسرى ويا خذ الذي القاه على الايسر من تحت
يده اليمنى ثم يعقد طرفيهما على صدره فايدة الاحتياط في الستر قوله وقالت ام هانى في ثوب
والهمزة واسمها فاخته او غيرها والاول اصوب وهي بنت ابي طالب وفي بعضها قال البخاري
قالت ام هانى قوله بثوب وللاصيلي في ثوب وللاربعة في ثوب له قوله عبيد الله بصيغة التصغير
ابي سلمة بالفتحات والحديث الذي رواه ليس من الثلاثيات لان الحديث الثلاثي هو ما يكون
بين البخاري وبين النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وههنا ثلثة
لان هشاما واباه عروة كلاهما تابعي لكنه سند عالي في حكم الثلاثيات وان لم يكن عاليا في نفسه
كذا في القسطلاني قوله مشتملا بالنصب على الحالية وفي بعضها مشتمل بالرفع فهو خبر المبتدا
محذوف وفي بعضها مشتملا بالجر على انه صفة ثوب قال في القاموس شملهم الامر كمنع
وفرح شملا وشملا وشمولا عمهم به واشتمل بالثوب اداره على الجسد كله حتى لا يخرج منه

بده وعلة الامر احاطة به انتهى وفهم منه هذا انه صفته جوت بما مر نجلى له في على مذهب
الكوفيين فانهم لا يجوزون ابدا والضمير اى انفصاله عندهم من الليث وافقهم
ابن مالك وقال بعضهم ان مذهبهم اقوى وبالجملة فهم مما ذكران مشتملة للثوب
لفظا وفاعله غيره وقيل اجوه للجواز قوله بيت امرأة ظرف ليجيا او رأيت قوله واصفا
طرفه حال بعد حال وضمير طرفه للثوب وعلى لفظ التثنية قوله او يس على لفظ التصغير
قوله مالك ابن انس امام المدينة وترك ابن انس في بعضها ابي المخزن بفتح الميم وسكون
الجيم سالم بن ابي امية قوله عبيد الله بلفظ التصغير قوله مرة بضم الميم وتشديد الراء قوله عام الفتح
كان في رمضان سنة ثمان وفاطمة بالرفع مبتدأ وابنته صفة وخبره
فقلت انا مرها في يظهر من جوابها بلا عنتها لانها طيبت في الجواب على القدر الضروري
منه حيث كان الاصفاء مطلوبا سيما مع تذكر السبب القريب المفيد للمطلوب قوله مرتين
بام هاني بالباء الجارة لا بتمام كوبياء النداء قوله من غسله بضم الجيم قوله ثماني بكسر الميم
وفتح الباء والمد عساكر ثمان بفتح الميم قوله زعم اي قال قوله ابن ابي ابنى عليا رضي الله تعالى عنه
كانت شقيقته واسم امها فاطمة بنت اسد بن هاشم وفي رواية زعم ابن ابي قوله انه قاتل
رجلا اي عامر على قتله قوله فذا جوت بفتح الهمزة بدون المد وبالراء المهملة من الجوار قوله فلان
بن هبيرة قال النووي يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى هذا خبر مبتدء محذوف
واما النصب فعلى انه بدل من رجل او من الضمير المنصوب في اجرته وهبيرة بضم الهاء
وفتح الباء الموحدة وسكون التحتانية انتهى وكان هبيرة زوج ام هاني قبل اختلافها فان
الذي اجرته واحدا واثنان وهذا الحديث يدل على انه واحد واختلف في اسم قاتل ابن الحارث
بن هشام او جعده وعلى تقدير كونهما اثنين اختلف في اسمائهما فقتل جعده بن هبيرة
ورجل آخر من اسمائهما وقيل هما الحارث بن هشام وزهير بن ابي امية المخزومي واحمد
الله بن ابي ربيعة بدل زهير وقيل هما الحارث وهبيرة ابني وهب وليس بشيء في رواية
عنها انها قالت اجرت حموين لي قال ابو العباس بن شريح وغيره من بعد بن هبيرة
ورجل آخر من بني مخزوم كانا فيمن قاتل مع خالد بن الوليد ولم يقبل الامان فاجارتهما
اما في كداء الفتح وفيه ايضا لو كان هبيرة وكلام هاني ظاهر في الجزم على القتلة لانها اسلمت
وهرب زوجها وقتله ولها عنه فارا ولم يزل مشركا حتى مات كذا جزم به السهيلي وغيره انتهى
قوله من اجرت بكسر الراء قوله وذلك اي المذكور من الصلوة كان صلوة ضحى وفي بعضها
ذلك بلا لام قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل بهمزة مفتوحة ثم واو مفتوحة
ثم لام مكسورة استفهام انكاري ويستفاد منه الحكم بجواز انها في ثوب واحد وهو مذهب

الجمهور من العلماء قوله باب بالتنوين قوله اذا صلى في ثوب واحد فليجعل على عاتقيه كلا من عاتقه
عاتقه بلفظ المفرد وهو ما بين المنكبين الى اصل العنق واختلف في تذكيره وتانيثه
والظاهر من قاعدة العضو المذكر تانيثه لكن الاكثر على تذكيره وفي القاموس
العاتق موضع الرداء بين المنكب والعنق وقد يؤنث انتهى ومن هيهنا يعلم ان
القاعدة المشهورة المذكورة اكثرية واعلم ان المقصود من الباب السابق ان ليس
الثوب الواحد وانه كيف يلبس وكيف الحكم في لبسه وكان المقصود من الباب السابق
ان ليس كذا لكن جميع المواضع والمواقف يجعل الاتي مخالفا بابا مستقلا لتكثير القواعد
وبيانا للاحاديث الاتي استفظ كل حكم منها على حدة ويعلم هذا من الحديث الآتي فانه يقيد النهي
عن الصلوة في الثوب الواحد اذا لم يكن على عاتقه شيء واعلم ان هذا النهي سواء علم
من الصيغة كما في بعض الروايات او من النفي كما في رواية الصحيحين محمول على التنزيه
قوله قال سمعته اي قال يحيى سمعت عكرمة قوله او كنت بلفظ الشك اي اشك في اني سمعته
منه ابتداء او مسألة منه او لا ثم سمعته منه قوله قال اي عكرمة ولابن عساكر فقال اشهد
اكرر وايته بالشهادة لان الصلوة في الثوب الواحد قد انكرها بعض الصحابة رضي الله
عنهم فذكر اني كيفيته قوله فلم يخالف كيفية المخالفة قد مرت قريبا وبه يحصل المطابقة بين
الحديث والترجمة وذكر الشيخ ابن حجر واولى من ذلك ان يقال ان في بعض طرق هذا الحديث
الفرج يا المراد واشار المصنف اليه كما قدمنا فعند احمد من طريق معمر عن يحيى فلم اخالف بين
طرفيه على عاتقيه قال وحمل الجمهور هذا الامر على الاستحباب والنهي عن التنزيه قوله باب
بالتنوين قوله اذا كان الثوب ضيقا بفتح الضاد المعجمة وتشديد التحتانية اي كيف يصلي صاحب
الثوب الواحد الضيق قوله وهذا لاعتبار جعل هذا الباب من كتاب الصلوة قوله فيلف بفتح الفاء
آخره مهملة قوله سألت على صيغة المتكلم مع الغير قوله في بعض اسفاره غزوة بواط بالباء الموحدة
وتخفيف الواو كما في مسلم قوله لبعض امرأي لأجل بعض حاجاتي قوله فذكر حديثه اي حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي قوله وعلي بتشديد التحتانية خبر لقوله ثوب والجملة حالية من
ضمير الفاعل في وحده قوله ما لك بضم الهملة وفتح اللام والقصر اي ما سبب زوالك
في الليل قوله ما هذه الاشتمال استفهام انكاري والاشتمال الذي انكره صلى الله عليه وسلم
هو اذ ويد الثوب على يديه كله قال المخرج مد يديه ورفع في مسلم التفريج بينهما كالمكاره
وهو ان الثوب كان ضيقا واذ مخالف بين طرفيه ولو اصغى اي انحنى عليه كان عند
المخالفة بين طرفي الثوب لم يصر ساترا فانحنى ليستر فاعلمه النبي صلى الله عليه وسلم
بان محال ذلك اذا كان الثوب واسعا واما اذا كان ضيقا فانه يجوز له ان يتزر به

المحمود

لان المقصود الايصال ستر العورة وهو يحصل بالانتزار ولا يحتاج الى التواصق كذا في الفتح ولم
كان ثوبا بالنصب في بعضها بالرفع وعلى الاول كان ناقصة اي كان الذي اشتملت به قوما
حدا وعلى الثاني ممتاه وحد الثوب الواحد فعلت به فعلت وحاصله كان اند ضيقا
ففعلت به ما فعلت لاجل ستري ولم فقال القاء ضيحة كان صلى الله عليه وسلم قال
اذا كان مقصود الستر فان كان الثوب واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به والصيقد
الجمع فالتحف وائتزر الامر ولم فاعدي ازهم بالاضافة وسقوط نون الاجلها والا ازرها بضم
جمع انار في القاموس ايزر به فتائز ولا تفعل ائتزروا قد جاء في بعض الاحاديث ولعله
من تحريف الرواة ولم ويقال في بعضها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اقال الشيخ
ابن حجر الغالب على الظن انه بلال ولم حتى يستوي الرجال جلوسا وهذا ليلا ينظروون
الى عوراتهم لكون اقبالهم قصيرة فلعله يرى عوراتهم عند السجود لمن خلفهم
والجلوس جمع جالس ويجوز ان يكون مصدرا بمعنى الجالسين هكذا في الكرماني ولم
باب الصلوة في الجبة الشامية بتشديد التي تسمى الكفار مالم تحقق بها نجاسة
وفيه دليل على ان الكفار ليس بنجس العين ولم وقال الحسن اي البصري ولم في الثياب
بلام العهد الذهني بقرينة توصيفها بالجلة وفي بعضها بدون اللام ولم تنسجها بكسر
العين وصفها المجوسي بياء النسبة وفي بعضها بدونها ولم لم ير بالحسن وهذا
من باب التجريد اوهو من قبيل الراوي كما في الفتح بها اي بتلك الثياب ولم باسا
اي قبل ان يغسل وكرهه ابن سيرين وقال عمر بفتح اليمين كما مر ولم ما صبغ
بالبول بعد ما غسل او المراد بول المأكول وهو ظاهر عنده ومناسبته بالباب باعتبار
الملوس فيه سعة ولم وصلى علي والماصهر على ابن ابي طالب ولم غير مقصود اي
احلام غير مسئول وقال بعضهم غير مدقوق وقيل القصر ليس بمجرد الدق والدق
لا يكون لا بعد الغسل اي المزيل بالغ فيه والظاهر ان هذا الثوب كان مسحوقا
منسوجا بالكفار بقرينة الباب قال البيهقي علم من هذه الآثار الثلثة جواز لبس الثياب
التي ينسجها الكفار وجواز لبس الخاتم ثم قال فان قلت مناسبة الاثر الاخير بالترجمة
قلت لما ذكر اثر حسن المطابقة للترجمة ذكر الاثرين الاخيرين استردادا لما يحتاج
ما فيه من الاحتياج الى ما ذكرنا وفي القاموس الخاتم الخلد لم يدبغ او لم يبالغ في دبغة والكرباس
لم يغسل معرب ولم عن مروق سمي به لانه سرق سارق في صوفه ولم عن المغيرة بجر ضمة اللام
وتركه ولم في سفر اي في غزوة تبوك سنة تسع ولم فقال ولابي ذر قال خذ الادوة
بكسر الهمزة المطهرة ولم حتى توارى عني اي غاب عن نظري ولم وعليه جبة شامية مخرج الكفين

كما مر وكانت الشام في ذلك الوقت دار حرب ولم فذهب اي شرع ولم ليخرج
من الاحراج ولم من كمها وكانت اكمامها ضيقة ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار
انه لم يذكر فيه انه صلى الله عليه وسلم ترك لبسها في حالة الصلوة ولك ان تقول
ان الترجمة ههنا شارحة للحديث اي صلى وهو صلى الله عليه وسلم لابسها ولم باب كراهة التقري
بياء الكراهية مخففة وياء التقري ساكنة ولم مطرف بفتح الميم والمهملة ولم روح بفتح المهملة
وسكون الواو ولم ذكرها للمد ولم معهم اي مع قريش للكعبة اي لبنائها وكان عمره صلى
الله عليه وسلم اذ ذاك خمسا وثلثين سنة وقيل قبل البعث بخمس عشرة سنة وقيل كان عمره صلى
الله عليه وسلم خمس عشرة سنة كذا في القسطلاني وكان اهل الجاهلية من ساحين في النظر
الى العورات كما في الكرماني ولم وعليه ازاره جملة حالية ولابن عساكر ازاره بغير ضمير وفي
بعضها بغير واو الحالية كما هو مذهب ابن مالك وسمته نظائره من الاحاديث وقيل لا بد بعضهم
لبعض عدد ولم عمه عطف بيان ولم لو حللت كلمة للتمني ويحتمل ان يكون شرطية وجواب
الشرط محذوف اي لكان اسيرا واسهل من الحمل بدون ان يجعل الثوب وقاية
للمنكب ويفهم منه ان الحمل كان على المنكب ولم دون الحجارة اي بحتها ولم قال اي جابر
او من حدثه وعلى هذ الحديث من مراسيل الصحابي ويحتمل سماعه من النبي صلى الله
عليه وسلم بعد الواقعة كذا في القسطلاني ولم فحله اي فحل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الازاة ولم فسقط مفيضا بفتح الميم وسكون الجيم اي يفيض عليه واعلم ان الالفاظ
الدالة على المعدن في الغير الاختيارية يستعمل غالبا بصيغة المجهول تنبيها على عدم اختيار
ما اسندت اليه فيه كجن فهو مجنون وانعم عليه هو منعم عليه وغشي فهو مغشي عليه
ونحوه ووجهه انه صلى الله عليه وسلم كان مجبولا على احسن الاخلاق كما يشهد به قوله
وانك لعلى خلق عظيم وقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تاديبي وبين
حملها للبياء البالغ فسقط استحياء وهي في غير الصحيحين انه تردى عليه الملك فشد عليه
ازاره ثم لا تغفل عن انه يلزم مما ذكر وقوع رؤية عورته المعصومة للحفظ بحفظ
الله سبحانه واهل الحكمة وفي وقوع هذه الحادثة له عليه الصلوة والسلام ان الله
سبحانه قدر في شانه عليه الصلوة والسلام ان يكون رحمة للعالمين وقدر اضية ان يكون
امرا بالحدود وناهيا عن المنكر وان ينزل عليه عليه الصلوة والسلام قوله في حد
الزاني فلا تاخذكم بهما رافة في دين الله فكشف له عليه الصلوة والسلام فتح بذلك
فعل الفاحشة بالانتقال مما فعله مع برائة عن الفحش والفحش القبيح المعباد كما يفعله
اهل الفجور ثم ايحالهم القبيح ستروهن بذلك ويتمكن من اقامة الحدود فلا يعتبر به

بها رأفة ورحمة عليهم مع كونه رحمة للعالمين وانما خص فيه قوله لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم والله اعلم
قال في عاصيفة المجهول والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كرهه في غير حالة الصلوة مع مس الحاجة كيف يجوزه
في حال الصلوة مع انه صريح جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم يرعاريا بعد مطلق
فلو كان التقوي جاز لبينة بفعله او قوله ولم باب الصلوة في القميص والسراويل
والتبان بضم الفوقية وتشديد الموحدة سراويل صغيرة يستر العورة المغلظة
فقط ولم والقباء بالفتح والمد وبدونه مشتق من القوة وفي الضم والجمع سمي بذلك لاضمام
اطرافه قال في الفتح روى عن كعب ان اول من لبسه سليمان عليه السلام كذا في القسطلاني
فقال او كلكم اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مستفهما على سبيل الانكار على وجدات
كلوا حد ثوبين ثم سال بعلهم السائل يحتمل ان يكون هو ابن مسعود او ابو لكنهما اختلفا
في جواز الصلوة في الثوب الواحد كذا في القسطلاني ولم اذا وسع الله فاوسعوا
حاصله انه جاز عند الضرورة ويزداد عليه عند التوسعة ففيه دليل على ان الزيادة
واجبة عند التوسعة لان الظاهر الامر الوجوب وقوله تعالى خذوا زينتكم يؤيده
ويحتمل الامر للاستحباب ويكون الثوب الواحد كافيا بلا مرفودة فكانه اتى بان الحكم
بعدم الجواز في ثوب واحد غير صحيح ولكن لا ولي الزيادة عليه عند التوسعة ولم جمع رجل
على صيغة المبني ورجل فاعله والمراد منه الامر بان جميع رجل عند التوسعة اكثر من
ثوبين على انفسه او فيه من على التفصيل المذكور وقيل حرف الشرط محذوف لجوابه والفعل
المذكور الذي جمع وقع شرطا اي اجمع كان خيرا من ان يصلي في ثوب واحد ولم في ازار وهو
ما يستر النصف الاسفل من البدن ولم ورداء وهو ما يستر النصف الاعلى وهكذا
اثنين اثنين من ثوبين فقوله صلى ايضا لفظ مامن والمراد منه الامر بالصلوة ولم قال
راحيه اي قال ابو هريرة احسب عمرا قال في ثياب ورداء وهذه الزيادة تاسع الاقسام المذكورة
بطريق التعداد او بحذف العاطف لما يلبس بفتح الموحدة وفتح السين مجهلا الذي وكرها لمجهل النفي
ولم ولا يلبس بضم الموحدة والنون قيل ثوب معروف او هو قلنسوة طويلة والورس
بفتح الواو وسكون الراء اسم لنبت اصفر ولم وعن نافع عطف على الزهري على ما هو مختار
الحافظ ابن حجر ليكون نافعا ناقلا عن سالم ايضا والمولف اخرجه ههنا لما وجه
في كتاب العلم على وجه آخر حيث قدم طريق نافع وعطف عليه طريق الزهري ولفظه المذكور
في باب من اجاب السائل باكثر مما سالم هذا حدثنا آدم حدثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر

عن ابي النبي صلى الله عليه وسلم ح وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابي النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا سال الحديث وقال الكرماني في عطف على سالم فيكون موافقا لمروياته ونظره
العيني لكن فيه تامل كما عرفت ووجهه مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد
منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون المقصود من الترجمة عدم انحصار
الصلوة فيهما ولم باب ما يستر الاحتناة وما مصدرية ويستر على صيغة المعلوم والمجهول
وذكر هذا الباب ليفهم منه وجوب الستر مطلقا وفي حالة الصلوة بالطريق الاولى
ولم عن عبيد الله هو مصغر عبد الله ابنه ولم عن اشتمال الصماء بالصاد المهملة والمد
وتشديد الميم وهو ان يشتمل بالثوب حتى يخلل به جسده ولا يرفع منه جانبا فلا يبقى
ما يخرج منه يده حتى يكون كالصخرة الصماء ليس فيها منفذ ويكون النهي لاجل عدم القدرة
على استعمال اليدين وله تفسير آخر سياتي في كتاب اللباس كذا في القسطلاني ولم
وان يحتبي الاحتباء هو ان يجلس على الية وينصب ساقيه ملتفا في ثوب واحد
ليس على فرجه شيء صفة ثانية للثوب او حال من الرجل فالنهي لاجل كشف
العورة ولم منهي في الصلوة وفي غيره وشيء بالرفع على انه اسم ليس والضمير للصاق
اليه في فرجه للرجل والمجرور عن الثوب ولم عن بيعتين على لفظ التثنية والباء مفتوحة
على الاشهر ولم عن الملامسة بكسر اللام آخره مهملة بيع الملامسة مصدره وهو ان يلمس
ثوبا مطويا في ظلمة ثم يستربه على ان الاختيار له وقيل ان يقول اذا لمست ثوبي او لمست
ثوبك فقد وجب البيع لانه عزد يفضي الى الخصومة ولم والبنا ذكر النون والوحدة آخره
بجهة بيع المنابذة مصدره والبند الرمي والمراد ان يقول اذا نبذت اليك الحصا او الثوب
فقد وجب البيع بلا ذكر صفة قال العيني اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت
بيوعا في الجاهلية وكان الرجلان يتساومان البيع فاذا القى المشتري عليه حصاة
او نبذه البايع الى المشتري او لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك ولم
وان تشتمل بها صيغة المعلوم والمجهول كذا يجتبي وفي بعضها وان يجتبي الرجل يذكر
الفاعل والصيغة للمعلوم وهذه رواية الاكثرين كما في العيني والمراد النهي عنه في حالة
كشف عورته كما مر محملا للمطلق على المقيد ولم حميد على صيغة التصغير ولم في تلك
الحجة اي التي حجها ابو بكر قبل حجة الوداع بسنة وهي السنة التاسعة كما في العيني قوله
الا لا يحج بتشديد اللام بادغام النون في اللام وفي بعض لا لا يحج بتقديم حرف التنبيه قبل
النهي قال القسطلاني في الرواية الاولى يحتمل ان يكون ان تفسيرية ولا ناهية ويحج ويطوف
بالرفع اولا ناهية كما قاله ابن حجر وردة العيني لان ما بعده لا يعطف صيغة نفي ولو كانت صيغة

في نقل لا يطف بحذف الواو مثلا يقل ويحتمل ان يكون ناصبة فجح ويطوف منصوبات قوله
قال الجيد قال القسطلاني هذا مرسل من تعاليق البخاري او داخل تحت الاسناد السابق كما في الفتح
قوله لم اره في اي ارسل ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله ببراءة قال القسطلاني في رفع على الحكاية
ويجوز الفتح على انها علم للسورة والكسر مع التنوين اي بسورة براءة انتهى والحكمة في ارسال علي
ان براءة تضمنت نقض العهود وكانت من عادة العرب ان لا يحل العقد الذي عقده او رحل
من اهل بيته قوله قال ابو هريرة هذا تعليق من المؤلف واسند بالاسناد السابق كما في القسطلاني
فاذن بتشديد الذال قوله على مرفوع على انه فاعل اذن لا يجح بالرفع ولكنه يطوف قوله بعد
العام اي بعد حروج هذا العام كما في الكرماني او بعد دخوله فيكون التتبع شاملا هذا العام ايضا
وهو مختار البيني ورجحه بقرينة التعليل لكن لو كان المراد ذلك لكان النداء قبل يوم النحر بقليل يوم
عرفة ايضا ولكن المتبادر من التقييد بقوله بعد العام ما ذكره الكرماني اذ هو على ما ذكره
العيني محمول ولا فائدة في ذكر بل يكفي ان لا يحج الى آخره فيما هو المقصود قوله باب الصلوة بغير
رداء الرداء اسم للثوب الذي يستر على الجسد الى الوارك بفتح الميم وبدون الياء وفي بعضها
بالياء قوله المئزر بضم الميم وسكون الهمزة وفتح الكاف وكسر الدال المهملة الملتحف
اي بالثوب ونصبه على الحالية من ضمير جابر رضي الله عنه وفي بعضها ملتحف بالرفع على الخبرية
وفي بعضها بالجر على انه صفة ثوب وضمير الفاعل الى جابر والمجرور للثوب وقيل على الجواز
قوله اي عبد الله كنية جابر قوله يصلي بحذف حرف الاستفهام الانكاري كما يشعر به كلامه
الآتي في الجواب على سبيل التشديد قوله ورداءك بالرفع على الابتداء وخبره موضوع والجملة حالية
مثل كم صفة للحمار او المثل والمثل يقع صفة للجمع والمفرد قوله كذا في بعضها كذلك
قوله باب ما يذكر في الفخذ على صيغة المجهول اي هل هي عورة او لا وما كانت لا قوال الآتية
مختلفة ذكر لفظ ما يذكر ولم ينص بشيء فافهم وقوله ويروى تعليق من البخاري على صيغة
التمريض وفي بعضها قال ابو عبد الله قوله وجرهد بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة ثم جيش
بفتح الجيم وسكون الهاء المهملة وهذه هنيدة الى جدة اشهر منه واسم ابيه عبد الله وهو ابن اخي
رئيس امم المؤمنين قوله الفخذ عورة اي يجب سترها قوله وقال انس حسر بالمهملات المفتوحات
بمعنى كشف قال ابو عبد الله اي البخاري قوله وحديث انس اسند اي اقوى واحسن سندا
وحديث جرهد احوط اي بحسب العمل كما اشار اليه بقوله حتى يخرج بفتح النون وضم الراء مبنيا
رواية للحافظ ابن حجر ويروى ايضا بضم التحتانية وفتح الراء وبفتح التحتانية وضم الراء
اي العلماء مع ان اكثرهم على انها عورة قوله وقال ابو موسى هذا طرف من حديث موصول
عند المؤلف في مناقب عثمان رضي الله عنه وكان يستحي منه الملائكة كما روي انه عليه الصلوة

والسلام قال على استحيي من رجل يستحي منه الملائكة قوله ركبته بالافراد وفي بعضها على التثنية
ثم ان ذكر هذا القول كما بدل على تغطية الركبة يدل على تغطية الفخذ بالطريق الاولى لان
من القائلين بان الفخذ عورة من لا يقول بان الركبة عورة قوله وقال زيد بن ثابت هو من علماء
الصحابة وكان كاتب الوحي قوله انزل الله على رسوله في قوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين الآية
وفخذه بالواو وفي بعضها بالفاء بدل الواو قوله فثقلت بضم القاف والصاد المخفف لرسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله ان نضن بفتح المثناة الفوقية وتشديد الضاد المكسورة ويجوز بالضم في
الاولى والفتح في الثانية في لا ضنين فيه بل نبأ بأ فاعل نرض هو فتى له فخذي ثم انه الاظهر
القول على الترجمة اثباتا او نفيا والاحل مقصود المؤلف انه استدل منه جواز كشف
الفخذ بحيث يجد للنسوس ثقلها وردها لكي يجوز ان يكون بأي عمل الساتر وليس حكمه حكم الكشف
فيكون ذكره تقريبا وحمله البعض على عدم الحايل وهو بعيد جدا قوله حدثنا ابن نمير وفي بعضها
حدثني بالافراد وعليه بضم المهملة وفتح الدال وشدة التحتانية وفي بعضها حدثنا اسماعيل
بن علية قوله عن انس وفي بعضها ابي انس بن مالك قوله جنبر هي على ثلاثة اميال من المدينة
الشريفة على ساكنها الصلوة والسلام كانت تلك الغزوة في جمادى الاولى سنة سبع
من الهجرة على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات هكذا في القسطلاني قوله عنوها
اي قريبا خاربا عنها صلوة الغداة اي صلوة الصبح قوله بغلس بفتح الموحدة واللام وطائفة
آخر الليل فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم على حمار مخطوم برسن ليف وحته كان
من ليف وفيه دليل لمن قال ان الراكب يطلق على راكب الحمار كما يطلق على راكب الابل وقيل
ان الراكب مخصوص بالابل والفارس بالفرس والحمار بالحمار فاجري بالاجراء
في زقاق بضم الزاء المعجمة مع القافين بمعنى سكة قوله وان بكر بضم الموحدة وهي اسمها
وخبرها وقعت حالا قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ان الله صلى الله عليه وسلم
قوله ثم حزا بكشف على صيغة المعلوم وهو مختار الشيخ ابن حجر وابره بالموحدة بين من التعليق
بقوله قال انس حسر النبي صلى الله عليه وسلم وقال الوزير شيء على حسر على صيغة المجهول ابدال
رواية مسلم فالمخبر اي بفتح اختيارا للضرورة الاجزاء ويلزم هذا الحديث على هذا التقدير غير قال
على الترجمة كما قيل ثم اعلم انه ذكر الشيخ ابن حجر انه لا يلزم من وقوع فالمخبر في مسلم ان يكون
حسر على صيغة المجهول في البخاري واجيب بان اللايق بحاله صلى الله عليه وسلم ان لا يتم الحيه
لفخذ نبيه فصدر امع بثوبت قوله صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة ولعل انسا لما رأى فخذه صلى
الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم سبباً في نزول الاجزاء سند اليه عليه السلام الفعل
انتهى ويمكن ان يقال ان مقصود الشيخ ابن حجر ان رعاية التوافق بين لفظ الحديث والترجمة

للذكر فيه مع لفظ الحديث المذكور في مسلم وايضا سلمنا ان اسناد حرم بصيغة المعلوم الى النبي صلى
الله عليه وسلم يحتمل ان يكون تشريعا بسبيل المجاز لكن لا نسلم ان الخبر يدل على منع كونه حقيقة
لاحتمال ان يكون المراد حرم اتخاذ فاخر واما قول المجيب ان اللايق بحاله صلى الله عليه وسلم انما يتبين
كشف خزه فقد انهدام بنيه شبه الصادرة بها المطلوب اذ قد سلم ان يكون اتخاذ عورة
مختلف بنده والقاهر من سياق البخاري حيث ذكر ما يفيد كونها معقدة بصيغة التريض
وهو قوله ويروى وذكر ما يفيد كونها ليست بعورة بلفظ قال مع تنوينه بقوله وحدثنا من
اسند وحديث جرهد احوط انجميع ذلك يفيد ان اتخاذ ليست بعورة عنده واذا لم يكن اتخاذ
عورة فاي مانع يمنع من كشفها ولا حاجة مجدية الى حمل خبر على اخر على ان يمكن ان يقال
ايضا الظاهر اللايق بحال الشارع بيان الاحكام فلعل كشفها كذلك مع ان المنع بحاله قلت فلما
دخل القرية يدل على ان الزقاق كان خاليا عنها كما يكون للفنار فيما بين بستانين القرب
والتكبير للتنبيه على ان الملك لله يعرف فيه كيف يشاء ويؤتيه لمن يشاء وينزع عمن
يشاء وهو غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون قوله خربت خيبر كلام لبيد قال اي انس قوله الى اعمالهم اي الى اعمال كان يفعلونها في مواضع او الى بمعنى اللام او الى مواضع
اعمالهم والاول اظهر والثاني ادق من الثالث وهو اظهر قوله فقالوا اي اهل خيبر لما خرجوا
محمد اي ومعه الجند وجاء محمد صلى الله عليه وسلم قوله قال عبد العزيز المذكور قوله وقال بعض
اصحابنا هو محمد بن سيرين اقامت المباني او غيرها ويحتمل الجميع ونقل المولف الاول وسلم
الثاني لا يدل على الحصر قوله والخميس بالرفع سمي به لان اجزاء العسكر يكون خمسة مقدمة
وساقة وقلب وجناحان فيصير شبها بالانسان بحيلي انقسام اليه قوله
قوله قال اي انس فاصبناها اي خيبر عنوة نصب على التمييز من نسبة الاصابة والعنوة بفتح
المهملة وسكون النون اي قهرا وغلبة اومودة كما ذكر في القاموس فيستعمل في القهر والصلح
ولاجل المعنيين اختلف في كونها فتحت صلحا او قهرا وصح البعض بان فتح بعضها
كان صلحا وبعضها قهرا وبعضها جلاء وبهذا يندفع تناقض الاخبار كذا في الفتح قوله مجمع
النبي على صيغة المجهول ودفع النبي والفاء للتعقيب مطلقا وفيه دلالة على فاقة غزوة
وفقرا الذي يبعد شمة النبي مع الصلح قوله فجاء دحية بكسر المهملة وفتحها والاول اشهر
دحية الكلبي وكان من اجمل الرجال وربما ينزل جبريل عليه السلام بصورته ليكون
انس يغلب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قال اذهب وفي بعضها فقال قوله فاخذ اي
فجاء فاخذ قوله صفية بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتانية قوله حيي بضم المهملة
وفتح التحتانية الاولى وتشديد الثانية وقد كانت عند كنانة ابن ابي الحقيق وقد قتل

قوله بجاء رجل لم اعرف اسمه قوله وفي بعضها بضم القاف وفتح الراء آخره بجيم والنفي بفتح النون
وكسر الفاء الجمة قيل كان ليهود خيبر قوله لا تصلح الا لله لانها كانت من بنات هارون عليه السلام
وكانت سيدة في قومها فلا يليق بها الا من يسيد دينيا قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
اعطوه اي دحية قوله بها اي مع صفية ما كان امره صلى الله عليه وسلم حتى ضرب على وجهها وقبة
حين اسرت فانه يفهم انها بنهت ولطمت بذلك قبل الوقوع وقال بعضهم استرجعها
اليه صلى الله عليه وسلم ليدل انه يتميز دحية من بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم بفضل ابداع وجود
من هو افضل منه في الجيش وفيه نظر لانه نقل في الفتح عن الشافعي انه صلى الله عليه وسلم اعطى
دحية اخت كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق دفع صفية منقطبا للقلب وما ذكر ظهر وجه
ذكر الجارية في قوله صلى الله عليه وسلم فخذ جارية ولا يبعد ان يقال اخذ قوله يا ابا حمزة
كنية انس بالمهملة المفتوحة والزاء قوله نفسها اي صالحا عنفها وزوجها بلاهر وهذا
يجوز ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقيل بل هو يجوز لغيره ايضا قوله حتى اي كلمة
عاطفة او استينافية وضمير كان عاد الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالطريق على
اربعين ميلا او نحوها من المدينة في سد من الروحاء كما في القسطلاني قوله جهز بفتحا
بالتشديد من التجهيز فاعله ام سليم بضم السين وفتح اللام وهي ام انس والضمير للنبي
لصفية رضي الله عنها والمجرور لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فقدمها على صيغة المعلوم
من الهدي والضمير لام سليم والمفعول لام المومنين من قولهم هديت المراة الى بعلها وجهها
وفي اكثر النسخ اهدتها من المزيد وصوب البعض الاولى يقول الجوهري لكن في القاموس هو
الى بعلها واهدها قوله عروسا بفتح المهملة حيث يوي به المذكور المونث ما دامتا في اعراسهما
وجمع المذكر عروس وجمع المونث اعراس وفي المثل كاد العروس ان يكون ملكا
فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من كان كلمة من شرطية فلقا بكر النون وفتح
المهملة وقال الزركشي يجوز فيه سبع لغات قوله فليجعل الرجل اي شرع قوله بالمهملة
الاولى وسكون الثانية قوله قال اي عبد العزيز قوله احسبه اي انسا قوله فحاسوا حيسا
بالمهملتين اي اتخذوا واجبسا بفتح المهملة قوله فكانت اي الاجزاء المذكورة التي اتخذت منها
الحيس قوله وليمة بالنصب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والوليمة من الولم بفتح الجمع
واعلم ان ذكر في مسلم انه صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه بسبعة او دس فقال
العيني اطلاق الشراء على سبيل المجاز لانه صلى الله عليه وسلم لما اخذها منه على الوجه المذكور
وعوضه بسبعة او دس على سبيل الفضل والكرم اطلاق الراوي الشراء عليه لوجود
معنى المبادلة قوله باب في كم يصلي المراة بالنون من الثياب في بعضها في الثياب

هي متعلق بيصلي وعلى الاول بيان لكم قوله لا جزء بفتح الدال والهمزة والجيم
على صيغة المتكلم والاول هو الوقت جان قوله فتشهد على صيغة المؤنث الواحد والمثناء
جمع المرأة لا واحد له من لفظه وفي بعضها يشهدن على صيغة الجمع قوله من المؤمنات بيان
للنساء قوله متلفعات بالفاء المشددة ثم العين المهملة اي مغطيات الرؤس والجسد وهي
بالتنكير على الحالية وللاصيلي بالرفع على انها صفة نساء ونقل ايضا متلفعا بفاء بين
قوله في مروطهن بضم الميم والراء جمع مرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او غيره
اي هي الملحفة او الازار قوله ما يعرفن في الغلس واعلم ان المولف رحمه ليرتضي في الترجمة
بان الثوب الواحد يكفيها بل ابهم اولا ثم ذكر الثياب بلفظ الجمع ثم ذكر قوله عكرمة
الدال على كفاية الثوب الواحد ثم ذكر الحديث المفيد للابهام فلا اشكال بما مر
استدلاله حديث لا يدل على كفاية الثوب الواحد فانه لم يذكر بذلك كما عرفت
وايضا الاقل معلوم ولا كثر مشكوك فيحمل على المعلوم سيما وايده قوله عكرمة قوله
باب اذا صلى بالتنوين قوله اعلام جمع علم بفتحتين قوله الى علمها وفي بعضها علمه وهو
ظاهر وتوجيه التانيث انه اريد من الثوب الخميصة بقرينة الحديث الآتي قوله في خميصة
بفتح الخاء وكسر الميم بعده تحتانية ساكنة بعدها مهملة كساء اسود مربع له علمان كذا
في القاموس قوله انظروا بفتح النون وسكون الخاء وبالنصب على المصدرية قوله ابي جهم بفتح الجيم
وسكون الهاء بالتحتانية بفتح الهمزة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون
الثانية قبل التحتانية المشددة وهي كساء غليظ لا علم له وقيل يجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة
وتخفيف الثناة وقيل اذا كان للكساء علم فهو الخميصة وان لم يكن له علم فهو الانبجانية
وقيل انه منسوب الى موضع يقال له انبجان فهو كساء سداه قطن او كتان ولحمته
صوف وفي القاموس في تركيب البناج بالنون والموحدة والجيم وشيء كمجلس موضع
وكساء منبجاني وانبجاني بفتح باء هما نسبة على غير قياس قوله الهتني من لهى اي شغلني
اي كانت قريبة لان يلهيني بقرينة قوله فاخاف واعلم ان علم الخميصة اذا كانت
بحيث يخلق منه حتى البشر فكيف حال من لا يخاف من الدنيا وزخارفها ويزد نفسه
في حبها وتزيين بها اعاذنا الله من شرور انفسنا ومن سيات اعمالنا ثم ان ارسال
الخميصة الى ابي جهم كاعطاء الحلة لعمر رضي الله تعالى عنه وقيل كان ابو جهم اهداها
فردها عليه واستبدلها لما يلائم ذي قلبه بالرد وفي الحديث حب بلغ بي حضور
القلب في الصلوة ومنع النظر الى ما يخل وينهم منه انه لا ينبغي جر ذلك المساجد فوقها
بما يشتغل قبل المصلي ثم قيل ان اسم ابي جهم هذا عامر بن حذيفة بن القريظ العدوي القرشي

١٢٤

قوله وقال هشام عطف على قوله قال حدثني ابن شهاب وهو من جملة شيوخ ابراهيم كذا في العيني
قوله باب ان صلى بالتنوين قوله مصلب بضم الميم وبفتح اللام المشددة اي صلى في ثوب منقوش
عبود الصلبان او مسوخ بها قوله او تصاوير عطف على مصلب ويكون الضاف محذوفا اي ملي
في ثوب ذي تصاوير قوله هل تفسد صلوته قال العيني جرى البخاري على عادته بعدم
القطع في محل الاختلاف وما نهى عنه اي المذكور وهو الصلوة في ثوب مصور بصلبان
او بتصاوير وفي بعض النسخ من ذلك وفي بعضها عن ذلك وهو عطف على الترجمة
قوله ممر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة قوله عمرو بالواو قوله قرام بكسر القاف وتخفيف
الراء ستر رقيق من صوف قوله امسحيه بفتح الهمزة امر من الاماطة اي نحي فانه الضمير للشان
والغرض بفتح المثناة وكسر الراء اي تلوح قوله باب من صلى في فروج حرير بفتح الفاء وتشديد
الراء المهملة المضمومة وتخفيفها آخره جيم وتقدم ضم اوله مع التخفيف على وزن خروج
وهو قباء مشقوق من خلفه وهو من لباس الاعاجم كذا في القسطلاني قوله عن يزيد لابن
عساكر ولاصيلي عن يزيد بن ابي حبيب بالمهملة المفتوحة والموحدتين وفي بعض النسخ لهما
هو ابن حبيب هكذا في القسطلاني قوله عن عقبة بن عامر كان قاريا فصيحا شاعرا كاتبا
وهو احد من جمع القرآن في المصحف كان مصحفه على عهد زينب عثمان رضي الله تعالى
عنه وشهد صفين مع معاوية واموه على مصر وتوفي في خلافته وله في البخاري
تسعة احاديث كذا في القسطلاني قوله اهدي بضم الهمزة وكسر الدال واسم المهدي
كيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل قوله الى النبي صلى الله عليه وسلم وللاصيلي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله فلبسه قبل تحريم الحرير وفي رواية مسلم صلى في قباء ديباج ثم
نزعه وقال نهاني جبريل كذا في القسطلاني قوله للمتقين اي من الكفر واختلف
في صحة الصلوة بعد ان كون استعمال الحرير حراما على الرجال فكرهها الحنفية وقالت
المالكية باعادتها في الوقت ان وجد ثوبا غيره قوله باب الصلوة في الثوب الاحمر قال
الحافظ ابن حجر يشير الى الجواز خلافا للحنفية فافهم كرهوا ذلك وهو باطل ولون
حديث الباب بانها كانت حامية من يرد فيها خطوط حمر وللعيني هنا كلام
معدود قوله عرعرة بفتح العينين المهملة وسكون الراء الاولى قوله عمر بضم المهملة بخيفة
بضم الجيم وفتح المهملة قوله عن ابيه هو ابن جحيفة وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة
وتخفيف الواو قوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القسطلاني وهو الاصح
قبة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة حمراء بفتح المهملة وسكون الميم ممدودا قوله
وضوء بفتح الواو اي الماء الذي يتوضاء به يبتدرون بالمهملة اي يتسارعون

يتسابقون والى بغير اللام وفي بعضها باللام ولـ الوضوء بفتح الواو ايضا يتوكأ بذلك الماء ولـ يتمشى بفتحات والهملة الاولى مشددة على صيغة الماضي من باب تفعل وفي بعضها يمشي بلفظ المضارع من المجرد بدل بفتحتين وفي بعضها من بدل بفتح الموحدة وكسرها ولـ غنزة بمعجمة

كحالة حالية **قوله** فانما اجعل الظاهر ان المقصود من هذا الكلام في هذا المقام هو ان خلف الامام لضرورة مانعة عن القيام لا يمنع الاقتداء به قال العيني ابو حنيفة والشافعي والثوري وابو ثور وجمهور السلف لا يجوز القادر على القيام ان يصلي خلف القاعد لانهما وقال الموفق في المغني في الفرض والنفل سواء وفي الهداية ويصلي القائم خلف القاعد وقال محمد لا يجوز وهو القياس ونحن تركناه بالنص وهو روي انه صلى الله عليه وسلم صلى آخر صلوته قاعدا والقوم خلفه قيام **قوله** باب بالتنوين **قوله** امامة بالنصب على المفعولية **قوله** اذا سجد ظرف للاصابة والضمير اذا اصاب ثوب المصلي وقال الاصابة يكون في وقت السجود قال العيني وظاهر حديث الباب يدل على صحة الصلوة وكانت عادة البخاري ان يأتي بمثل هذه العبارة في التراجم اذا كان في الحكم اختلاف وهذا الحكم ليس فيه اختلاف انتهى قلت وما روي عن عروة انه كان يكره الصلوة على شيء دون الارض فالمعنى انه كان يحسب الصلوة عليها ولم يكن الصلوة على غيرها محبوبة مثلها كما روي عن عبد العزيز انه كان يصلي على الحمرة فيوضع عليها الثوب **قوله** حمراء بالكسر والمد وبالنصب على الظرفية وبالرفع على الخبرية الحمرة بضم المهملة وسكون الميم سجادة صغيرة سميت بها لكونها سائرة لوجه المصلي عن التراب كما تسمى الخمار الثوب تسميه الرأس **قوله** باب الصلوة بلا اضافة **قوله** على الحصير وهو المتخذ عن سوق النخل وشبهه في هذه الترجمة اشارة الى ضعف ما روي عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي على الحصير لما من رواه هذا الحديث يزيد بن المقدام وهو ضعيف كذا في القسطلاني **قوله** وصلى جابر ذكر هذا الاثر وادراجه في الباب لمناسبة بينه وبين الترجمة من حيث ان الصلوة على السفينة والحصير ليست على الارض **قوله** وقال الحسن اي البصري يقع على صيغة المتكلم لمن سألها **قوله** تدور معها اي مع السفينة حيث دارت في القبلة **قوله** وان كان اي وان كان شيء على اصحابك تصلي قاعدا واعلم انه يجوز الصلوة في السفينة عند ابي حنيفة قاعدا وقائما تعزز وبغير عذر كذا في العيني نقلا ايضا وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز قاعدا الا بعذر لان القيام ركن فلا يترك بغير عذر والخلاف في غير الموبوطة ولو كانت موبوطة لم يجز قائما اجماعا وقيل يجوز عند بعض حالة الاحرام والارساء ويلزمه التوجه عند الافتتاح وكلما دارت السفينة لا يلتفت في حقه كالبيت لا يستطيع مع القدرة على الركوع والسجود بخلاف راكب الدابة **قوله** ان رحمة اي جدة اسحق وقيل جدة انس قال الكرماني فان قلت في لام لانس لام الجدة قلت الضمير

راجع الى اسحق لا الى انس فالمعنى ام عبد الله والد اسحق لانها كانت اولا زوجة مالك ابي انس تزوجها ابو طلحة فولدت له عبد الله وقيل ايضا انها جدة انس انتهى وقال الشيخ ابن حجر مقتضى كلام من اعاد الضمير الى اسحق ان تكون اسم ام سليم مليكة ويستدل بذلك ما رواه ابن عيينة عن اسحق بن ابي طلحة عن انس قال ضعفت انا وثابت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي ام سليم خلفنا هكذا اخرجه الطبراني في الكبير وفي رواية مسلم هكذا حدثني يعقوب بن حرب قال ثنا عمر بن يونس الحنفي قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا اسحاق بن ابي طلحة قال ثنا انس بن مالك قالت جاءت ام سليم وهي جدة اسحق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له وعائشة عنده يا رسول الله المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت عائشة يا ام سليم فضحت النساء ترب يمينك فقالت لعائشة بل انت فترب يمينك نعم فلتغتسل يا ام سليم اذا رأت ذلك **قوله** مليكة بضم الميم وفتح اللام وهي ام سليم ام انس **قوله** فلا صلى بكسر اللام على انها للامر كذا وهذا نصب المضارع والفاء زايدة شايعة تفيد تحسين الكلام ومزيد الربط وفي بعضها بسكون الياء على التخفيف وفي بعضها فلا صلى بفتح اللام وسكون الياء فلا للام لام الابتداء وفي بعضها بكسر اللام وحذف الياء على الامر بنى على صيغة المجهول من الماضي اي استقل **قوله** واليتيم هو ضميرة بن ابي ضميرة بضم المعجمة وفتح الميم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها انا واليتيم بزيادة ضمير المتكلم لتاكيد والاول اصح على مذهب الكوفيين وفي بعضها واليتيم بالنصب على انه مفعول معه **قوله** والعجوز هي ام سليم كما في القسطلاني والظاهر مليكة كما في العيني والفتح والضم **قوله** الخ وصلت الي من القسطلاني كانت سفينة ومبني على قوله من قال ان مليكة ام هي والله اعلم **قوله** باب الصلوة على الخمرة بضم المعجمة وسكون الميم سجادة صغيرة يعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط ومر معناها قريبا **قوله** باب الصلوة على الفرش بلا اضافة وهذا تعميم بعد تخصيص اي من اي نوع كان الفرش **قوله** فيسجد احدنا على ثوبه كلمة على بمعنى في اي الثوب الذي كان يسجد عليه كان فراشا له يصلي عليه وهذا مراد من قال في تفسير هذا الثوب اي الذي لا يتحرك بحركته لان المتحرك يهاكا الحيوان له وبما ذكرنا يحصل المناسبة بينه وبين الترجمة **قوله** ورجلاي بالياء مبتدأ خبره قوله في قبلته اي موضع السجود **قوله** في جانب قبلته والجملة حالية **قوله** غمز في بالمعجمتين بينهما الف على صيغة المعلوم من الماضي **قوله** فقبضت رجلي بفتح اللام وتشديد التحتانية على صيغة التثنية

في الموضعين وبعضهم بكسر اللام على صيغة المفرد وكذا الاختلاف في ضمير بسطهما
في قوله واذا قام في بسطهما والبيوت مبتدأ وخبره قوله ليس فيها مصابيح وفائدة
هذا الكلام اظهار العذر بانى لم اجوزه الى الغد لو كان في البيوت مصابيح بل قيدت قبل
الغد عند العلم بارادة السجود بعد القومة وعلم منها ان البيوت حصل لها المصابيح
وقت الرواية لما فتح الله تعالى البلاد والمراد باليوم في ويبدو هنا مطلق الوقت لان
الراح لا يكون الا في الليل ومناسبة الحديث ولم للترجمة ظاهرة يفهم من سياق الحديث
ان النوم يكون على الفراش في الليالي فيكون الصلوة على الفراش وسيأتي التصريح
بهذا بل تقوى فيه دلالة على ان الترجمة قد يكون شارحة للحديث ولم على فراش الظاهر
انه كان للنوم كما يأتي ولم اعتقاحا بالضم على المصدرية فيه بيان انها كانت نائمة
بين يديه صلى الله عليه وسلم ومن جهة يمينه الى جهة يساره كما يكون الجنازة بين
يدي المصلي لكن التشبيه ليس من كل وجه لما عرفت ان رجلاها كانت في موضع سجوده
صلى الله عليه وسلم فيعلم منه ان قيامه صلى الله عليه وسلم لم يكن مجازيا لصدرها او وسطها
ويفهم من الحديث ان مثل هذه المحاذاة المذكورة اي التي يكون المصلي محاذيا للرجل غيره
غير مخل وغير داخل في الوعيد الوارد فيها ولم باب السجود على الثوب اتقاء حر وقال
الحسن اي البصري ولم كان القوم اي الصحابة رضوان الله تعالى عنهم ولم على العمامة بكسر
المهملة وفتح الفاء وتشديد اللام وسكون النون وضم المهملة من ملاءة الرأس كالبرنس
الواسع يغطي بها العمائم من الشمس والمطر كذا في القسطلاني ولم ويداه اي كل واحد
منهم وفي بعضها وايديهم في اكمامهم وهو الاوفق لما قبله وفيه دليل على جواز السجود
على الكور العمامة عند الضرورة وكذا على جواز وقاية اليد بالكم عن الحر البالغ ولم
المفضل على صيغة اسم المفعول فم القطان بالقاف المفتوحة وتشديد المهملة ولم باب
بالتنوين يبدي من الايداء اي يظهر المصلي ضبعيه بفتح المعجمة وسكون الموحدة
وفتح المهملة وسكون التحتانية تثنية ضبع بالفتح وسكون الموحدة وسط العضد
او ما تحت الابط عن عبد الله بن مالك ابن بحينة قال بعضهم الصواب ان يقول
مالك ويكتب ابن بالالف لان ابن بحينة ليس صفة مالك بل لعبد الله لان عبد الله سمي
ابنه مالك واسم ام عبد الله ما هو الرواية ولم يباض بالرفع على الفاعلية ولم بطيه
على صيغة التثنية ولم باب الصلوة في الثياب لا اضافة ولم ابي اياس بكسر الهمزة ولم ابو تميمة
بفتح المهملة وسكون المهملة ولم الازدي بفتح الهمزة وسكون المعجمة ولم قال الفم
بالفاء قال بعضهم باستحبابه لانها داخلة في الزينة التي امرنا باخذها عند الصلوة

هذا اذا لم يكن فيه نجاسة بل قد روى ابو داود ان ابني صلى الله عليه وسلم قال خالفت اليهود
لا يفهمون في نعالهم ولا في خفافهم واختلف في تطهير الخبث بهما فعند ابي حنيفة ومالك
رح النجاسة النجاسة بأية اجزء حلها وانكانت نجاسة تغسل وعند الشافعي يغسل بهما وهذا
الباب في بعض النسخ موخر من بعض الابواب الآتية ولم باب الصلوة في الخفاف بكسر المعجمة
والفاء ثم جمع خف هلم بفتح الهاء وتشديد اللام ولم فعيل على صيغة المجهول ولم آخر من
من اسلم لان الاسلام جبر الجملي كان بعد نزول المائدة حكم غير صاحب الخف وحمل
بعض القرائتين اي الخبث والكبر على صاحب الخف وغيره ولم وضاءت بفتح الواو وتشديد
الجيم على صيغة المتكلم ولم باب اذا لم يتم هذا الباب مذكور في بعض النسخ قبل باب الصلوة
في النعال ولم حدثنا وفي بعضها اخبرنا ولم اوصلت بفتح المهملة ولم وقال ابي ابو وائل ولم
واحبه اي حذيفة ولم مت بضم الميم وتشديد التاء من مات يموت ولم على غير السنة محمد
المراد بها الطريقة المسلوكة في الشرع المتناولة الفرض والنفل ولم باب فضل استقبال
القبلة بلا اضافة المتابعة ولم يستقبل اي القبلة ولم باطراف رجليه الباء يحتمل ان يكون
للتعدية وانه لا يكون للملابسة والمصاحبة والمراد باطراف رجليه رؤس اصابعهما
ولم عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تعليق قطعة من حديث طويل مذكور في صفة صلوة النبي صلى
الله عليه وسلم ولم رواه ابو حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم وجعل المولف هذه القطعة ترجمة باب
فيما يجوز عمرو بالفتح العين المهملة ولم مهدي بفتح الميم ولم سماه بكر المهملة وتخفيف المثناة
التحتانية آخره هاء منونة وقيل غير منصرف للعلمية والجمة ورد بانه غير علم في الجملة فانه صفة
بمعنى الاسود ولم ذمنة الله بكر المعجمة وتشديد الميم ورفعها على الابتداء وخبره ولم فلا تخمروا
بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر الفاء اي لا تنقضوا يقال احمرت الرجل اذا انقضت
عهده فالهمزة للسلب وتعلق بمفهومه من ذهب الى تارك الصلوة بفسل ولم حدثنا فهيم
وفي بعضها وحدثنا وفي النسخة الصحيحة وقال فهيم على صيغة التصغير ولم حدثنا ابن
المبارك وهو عبد الله وفي بعضها قال ابن المبارك ولم حميد صغر ولم الطويل سقط لابن عساكر
امرت على صيغة المجهول ولم حتى يقولوا هذه الكلمة الشريفة صارت بمنزلة
العلم العلم الايمان وهو لا اله الا الله محمد رسول الله ولم وذبيحتنا اي مذبوحتنا والتاء
للنقل ولا ان الفعيل بمعنى المفعول يستوي فيه التذكير والتانيث ثم الظاهر ان المراد بالاكل
ذبيحتنا اكل ما يحل اكله ولم حرمت بفتح المهملة وضم الراء وجوز البعض ضم الاول وتشديد
الثاني وانقل عن ابن حجر قال لم ار اني شيء من الروايات تشديد الواء وما وهم موقوع
على الفاعلية لا يحقنها اي لا يجوز الدماء والاموال في بعض الطرق الا بحق الاسلام

قوله وحاربهم على الله ابي الى الله وتعيين معنى الى يعلى للتنبيه على الوقوع البينة قوله وقال ابن ابي مريم قال القسطلاني وللاربعة قال ابن ابي مريم ذكره للتقوية ولا يخفى ما فيه قوله قال احمد بن حنبل في الحفظ وقال ابن عبد الله الدبني حدثنا خالد الى آخره وقال البغوي قوله قال وقال علي بن عبد الله حدثنا خالد الى آخر الحديث هذا معلق وموقوف اما التعليق فانه قال علي بن عبد الله هو ابن المديني وقاعل قال الاول هو البخاري وفاعل الثاني فالظاهر هو يشجه على ما في عبد الله واما الوقف فان انس لم يرفعه انتهى ويعلم من القسطلاني زيادة قال في الاول ومن البغوي في الثاني قوله يا حمزة كنية انس قوله فتقل جواب مطابق للسؤال اي الذي يقبل هذا هو والسلم بجرم ردمه ومالة الا يحق الاسلام قوله باب قبلة اهل المدينة بلا اضافة في الاكثر واهل الشام عطف على اهل المدينة وقوله والمشرق بالجر عطف على الشام وفي بعضها باب بالتنوين اي هذا باب ورفع قبلة اهل المدينة على الابتداء وخبره قوله ليس في المشرق والمغرب قبلة اي بما يستقبل اليه ونزه ذكر المغرب لما قال بعضهم ان اكثر بلاد الاسلام في جهة المشرق وفيه تامل كما ستطلع وفي بعضها ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة وهذا على تقدير اضافة الباب ظاهرا بان يكون هذه الجملة مستانفة لبيان الحال واما على تقدير التنوين فلا بد ان يقال ثمة وضع للظاهر موضع المضمر فتامل والمراد بالمشرق والمغرب ما هو شرق المدينة او مغربها بدليل قوله للذي صلى الله عليه وسلم ولكن شرقوا او غربوا فان الامر ليس للاهل المدينة ومن يلحق بهم ممن هو على مسلكهم قوله اذا اتيتم الغائط اي المكان المطمئن لقضاء الحاجة وظاهر هذا الكلام يوافق مذهب ابي حنيفة رح في تعميم الحكم للبيوت والصحاري ثم اختلف في ان هذا النهي لاجل خروج النجس المستقذر او لكشف العورة قال القسطلاني ويبتنى على جواز الوطي مستقبل القبلة مع كشف العورة فمن علل بالخارج اباح ومن علل بالعورة منع قوله مراحيض بالفتح جمع مرحاض بكر الميم آخره معجمة في القاموس المرحاض كمنبر بالك المغتسل يكنى بها عن مطرح العذرة والكنيف شيء يتوضأ فيه مثل الكنيف قوله ويثبت على صيغة المجهول قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة قوله فتحرف يا الفوقانين من الانحراف وفي بعضها من التحفز على صيغة المتكلم المعلوم من المضارع فيهما قوله وتستفرض قبل كان للاستقبال لبانيها ويجوز ان يكون له ولا تفهم اما لان الانحراف ينافي عن وسوسة بمشابهة الاستقبال اما لان الاتيان في مثل ذلك المكان على الاستمرار المفهوم صيغة المضارع لم يكن لابقاء بوعهم قوله وعن الزهري بالاسناد المذكور قوله مثله يعني مثل الحديث المذكور والفرق ان الاول عنعنة عطاء عن ابي ايوب وفي هذا سماعه منه صريحا قوله باب قول الله تع بالاضافة قوله مقام ابراهيم وهو الحجر الذي في فيه اثر قدميه عليه السلام وقيل

المراد به الحرم كله وبالجملة المراد من اتخاذه الاتخاذ عنده قال العيني واختلف في كونها سنة او واجبة وبايعه للطواف فانكان سنة فسنة وانكان واجبا فواجبة انتهى قوله الحميدي بالضم وفتح الميم واسمه عبد الله سفيان هو ابن عيينة قوله عمرو بالواو قوله سالت في بعضها سالت قوله للعمرة وفي بعضها العمرة بالنصب اي طاف طواف العمرة بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه قوله لم يطف اي لم يسع قوله اياتي امراته حتى الاتيان بالذكر لانه اعظم الحرمات في الاحرام قوله اسوة بضم الهمزة وكسرها اي قدوة اجاب بالنفي لان اقتداءه صلى الله عليه وسلم واجب فلا يجوز تركه وعليه اكثر الفقهاء خلافا لابن عباس رض قال البغوي وهو مذهب العلماء كافة الا ما حكاه عباس عن ابن عباس انه اجاز التحلل بعد الطواف وهو ضعيف مخالف للسنة قوله لا يقر بنهائي موكد بالتوكيد قوله يحيى بن سعيد هو يحيى بن سعيد القطان القطان صفة يحيى قوله مجاهد هو قدوة المفسرين اتى على صيغة المجهول ونائب الفاعل ابن عمر قوله فقيل له قال القسطلاني لم يعرف الحافظ ابن حجر اسم القائل قد خرج اي من الكعبة قوله واحد على صيغة المضارع وقعت حالا من ضمير قبلت كالتي قبلها اي حق قوله والنبي صلى الله عليه وسلم قد خرج اي من الكعبة الشريفة من عطف الحال على الحال قوله بلال المؤذن قوله بين البابين اي عمودي الباب وفي رواية الحموي بين الناس بالنون والسين المهملة قوله اصلي بهمزة الاستفهام وفي صلي باسقاط الهمزة قوله بين الساريتين تثنية السارية وهي الاسطوانة قوله عن يساره اي يسار الداخل والبيت وفي بعضها على يسارك بالكاف قوله اذا دخلت بالخطاب وهذا اثبت بالنسخة الاخيرة قوله في وجه الكعبة اي مواجهها قوله ركعتين اي عند مقام ابراهيم وبذلك يحصل المطابقة قال القسطلاني فراجع اهل الحديث على اخذ رواية بلال نوجب ترجيحه على رواية اسامة انتهى قال الشيخ ابن حجر واستشكل بما روي عن ابن عمر انه قال نسيت ان اساله كم صلى فقد على انه لم يخبره بالكيفية ثم اجاب بانه يحتمل انه يعتمد في قوله ركعتين على القدر المتحقق له وذلك ان بلالا اثبت له انه صلى ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بالنهار باكثر من ركعتين فكانت الركعتان متحققا وقوعها لما عرف بالاستقراء من عادته صلى الله عليه وسلم في هذا قوله ركعتين من كلام ابن عمر لا من كلام البلال انتهى قوله نضر بفتح النون وسكون المهملة وهذه نسبة الى جده وابو ابراهيم قوله ابن جريج بالجيم على صيغة التصغير قوله قبل القبلة وقال القسطلاني هو ما استقبله منها وهو وجهها وقيل بضم القاف والموحدة وقد يسكن انتهى قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم هذه القبلة اي القبلة التي استقر عليها الامر بحيث

لا ينسخ قوله باب التوجه بالاضافة قوله نحو القبلة اي جانبها قوله حيث كان اي في اية ارض
كان المصلي فيها في المشرق من الكعبة او المغرب او نحوها قوله استقبل بلفظ الامر وكذلك
وكبر في بعضها بالفاء وفيه تايتك للتوجه من حيث الملاق الامر بالاستقبال
وعدم تقييده بشيء آخر قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها النبي صلى الله
عليه وسلم قوله ستة عشر اي من هجرته واختلف في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى الكعبة
حين كونه بمكة او الى بيت المقدس وجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس على اختلاف
الحديثين فيه قوله او سبعة عشر الشك من البراء وفي بعض الروايات بلا شك بل ستة عشر
فقط او سبعة فقط ورجح النووي الاول والقاضي الثاني وهمينا اقوال آخر ونقل
ستة اشهر او ايام ولعل الستة والسبعة على اعتبار الناقص كاملا او عدم اعتباره
اصلا وقد مر ما هو قريب من هذا وكان عطف على كان المتقدم قوله ان يوجه على صيغة
المجهول من التوجيه قوله وقال السفهاء وفي بعضها بالفاء قوله فصلى عطف على توجه لا على قال
لان الظاهر ان صلوته متقدمة على قولهم قوله رجل هو عباد بن بشر او نهيك وكانت
الصلوة صلوة الظهر قوله ثم خرج اي الرجل والظاهر من كلمة ثم ان خروجه بعد
مكثه في المسجد بعدما صلى فيكون اوفق بقوله فمر على قوم من الانصار في صلوة العصر فحدث
دليل على ان اول وقت هو اذا صار ظل كل شيء مثله انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
زاد ام بشر بن البراء فيه عورة في سلمة فضحت له طعاما فاتت الظهر فصلى صلى الله عليه وسلم
باصحابه ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميزاب فمضى بمسجد
ذي القبلتين قال القسطلاني في ناقلا عن ابن سعد انه قال الواقدي هذا اثبت عندنا
والثاني بين قوله هنا صلوة العصر وبين ثبوت الرواية عن ابن عمر انه صلى لاول العصر
ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قباء في اليوم الثاني لا يفهم خارجون عن المدينة
انتهى قوله يصلي الى النفل قوله على راحلته اي ناقته قوله حيث توجهت اي الراحلة قوله
تنزل اي عن الراحلة وصلوة مستثناه عن هذا قوله قال قال عبد الله بن مسعود وفي بعضها
فقال وفي بعضها عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله او نقصوه وفي بعضها ازادهم زة
الاستفهام والضمير عايد الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله احدث بهمزة الاستفهام الداخلة
على الماضي وفاعله شيء قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما ذاك كلمة استفهامية
ولفظ ذاك للاشارة الى سبب السوال اي ما وجه السوال الحامل عليه قوله فثنى بالتخفيف
اي عطف قوله رجليه وفي بعضها بالافراد وبالجملة محلي كقعود المتشهد قوله لو حدث
شيء اي لو امرت بما امرتني لبلغتكم قوله لكن انما انا بشر مثلكم تعهد ببلغ قوله

اني بيان لوقوع منشاء ما وقع منه صلى الله عليه وسلم وهذا ظاهر في جواز صدوه النسيان
منه صلى الله عليه وسلم وقد نقل السيوطي عن فوم عدم الجواز ولعل مرادهم كما نقل عن القاضي
عياض ان عدم الجواز في الاقوال وهو لا ينافي الوقوع في الافعال والاقرار في النسخ فهو
ليس من قبيل النسيان بل من قبيل التشبيه كما جاء في الحديث ليست انسى ولكن
انسى وانسى بالتشديد والتخفيف في الاصل ووجه التفرقة بين الاقوال والافعال
ان الاقوال يتعلق بها التبليغ صيانتها والله تعالى اعلم واعلم انه ذهب طايفة الى منع
السهو والنسيان والغفلات والعثرات في حقه صلى الله عليه وسلم ومذهب اكثر العلماء
جواز السهو والغلط فلحوق العثرات والغفلات ما لحقه من الكلفة من مسافات
الطرق وساسات الامة والله اعلم بالثواب وللقام مقام الادب والله سبحانه حكيم فيما شرع
قوله فيلتمس اي فليطلب الصواب بالاجتهاد والجد وهو يالظن عندنا وعند الشافعي باليقين
وموضع الترجمة قوله واستقبل القبلة واعلم انه قال العيني ان مذهبنا انه لا يجوز
الكلام في الصلوة الا بالتكبير والتهليل وقراءة القرآن ولا يجوز ان يتكلم بها لاجل شيء حدث
من الامام في الصلوة والكلام يبطل الصلوة عامدا او ناسيا او جاهلا سواء
كان اماما او منفردا وهو مذهب ابراهيم النخعي وقتاده وحماد بن سليمان واحتجوا لذلك
بحديث مطول فيه ان هذه الصلوة لا يصح فيها شيء من كلام الناس وقال الطحاوي ويدل
ما ذكرنا من الحديث الذي ذكره عما ان كلام ذي اليدين لرسول الله صلى الله عليه وسلم
كان قبل تحريم الكلام في الصلوة قوله باب ما جاء في القبلة وما يتعلق بها ولعل مسئله
حكم الصلوة من اشتبهت عليه القبلة هل هي على جهة التحري او غيرها قوله ومن لم
يرد في بعضها من لا يدي قوله فصلى وفي بعضها ما الواو قوله واقبل الناس استنبط المولف منه
ان من اجتهد ولم يصادف القبلة لا يعيد بناء على انه عمل بما اجتهد كما ان النبي صلى
الله عليه وسلم عما بما عنده صلى الله عليه وسلم وهذا هو وجه المناسبة للترجمة فافهم
المراد بما جاء في القبلة ما جاء فيها غير ما ذكر فان المذكور هو الاستقبال اليها وهيهنا
غيره قوله عمرو بالواو قوله عون بفتح المهملة وسكون الواو قوله هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة
قبل المثناة التحتانية الساكنة حميد على صيغة التصغير قوله انس بن مالك كذا
للاصيلي قوله وافقت في ثلث قضايا وذكر البعض موافقة في احدى وعشرين كما
نقله الشيخ السيوطي في تاريخ الخلفاء وقال البعض آخر في خمسة عشر ولعل قوله المذكور
كان قبل الحوادث الباقية اولان الكلام كان فيها اولا ذكر العدد القليل
لا ينفي عدد الزايد على ما صرح به البعض وقد قيل ان الاخبار المذكور كان من عمر بعد

وقات النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلث وفي بعضها افقت قوله من مقام ابراهيم مصلى بين
يدي القبلة ويقوم عنده ولو للتحيتي قوله وآية المحاب بالرفع مبتداء وخبره محذوف اي كذلك
واقتت في تحتي للحجاب وجوز النصب على الاختصاص والجر على العطف على مقدر وكأنه
قيل اتخذ المصلى وآية المحاب وآية عيسى ربه ويكون الجمع بدلا من ثلث قوله البرنفع الباء وشدة
الواو قوله وقال ابن ابي مريم وفي بعضها قال ابو عبد الله وفي بعضها قال محمد ابو المولف
بهذا الى بعد الحديث وفائدته ايراد هذا الاسناد التصريح بسماع حميد من انس قال القسطلاني
تحصل الامن تدليسه وفيه ايضا استشكل بان يحيى بن ايوب ليس ممن يحتج به البخاري وان اخرج
في المتابعات واجيب بان مرجلة المتابعات ولم يتفرد يحيى بالتصريح بل معه غيره
ايضا قوله بقباء بضم القاف وبالمد وبالصرف على الاشهر قوله اذ اجاهم اي اهل قباء قوله
اتت بعد الف وهو عباد بن بشر بتشديد الموحدة في الاول وكسر الثانية قوله فقال لعليه
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قرآن مرفوع على انه نايب فاعل انزل واطلق الليلة
على بعض اليوم الماضي وبابليه قوله وقد امر على صيغة المجهول قوله فاستقبلوها على
صيغة المضي على الاشهر والموحدة مفتوحة والظاهر ان الضمير راجع الى اهل قباء ويحتمل
ان يكون راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه والاصح صيغة الامر والموحدة مكسورة
والخطاب لاهل قباء وهو يلايم ارجاع الضمير السابق الى اهل قباء قوله فاستداروا بين الصفة
الاستدارة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى مؤخره لان من استقبل الكعبة
استدبر بيت المقدس وهو لو اراد كما هو في مكانه لم يمكن خلفه مكان يسع الصفوف
ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحولت النساء حتى صرن خلفهم ووجه الاستدلال
هو الامر بالاستقبال والتولي الى شطر المسجد الحرام قوله عن علقمة هو ابن قيس النخعي
عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله خمسا اي خمس ركعات قوله قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم وما ذاك اي سبب السوال قوله فثنى بالتخفيف اي عطف قوله رجليه على صيغة
التثنية ولان عاد الضمير عليه بالافراد فللمطابقة باعتبار لفظ الثاني اعني قوله ومن بلا عادة قاله
عليه الصلوة والسلام استدبرها ولم تعد الصلوة بالسهو والمقصود من بيان احكام القبلة
في بيان احكام المسجد وقدم الباب الذي ينه تنزيههما عما لا يليق بهما وان لم يكن نجسا
فقال قوله باب حك البزاق سواء كان بالة او بريقها واذا كان بها يصدق فعليه
بالبداءة بها المحركة لها قوله النخامة بضم النون وهو ما يخرج من الرأس او الصدر قوله في القبلة
اي في الجدار الذي كان في جهة القبلة قوله فتشق ذلك اي المرئي وهو النخامة حتى
روي بضم الراي وكسر الهمزة وفتح الياء وفي بعضها بكسر الراي وسكون التحتانية وفتح الهمزة

بهذه الصورة ثم اي شوهد اثر المشقة في وجه الكريم قوله فحكه بيده اي فتولى ذلك بنفسه
الشريفة وهذا اشد اهتماما من الامر للغير احتراما للقبلة واهتماما بشانها وتعظيما لها
قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها وقال بالواو قوله فاذ ينا حي ربه من حمة سائرة
بالقرآن والاذكار متوجها الى الجارية التي امرنا بالتوجه اليها حين المناجاة فلا يدان
يعرف قدر تلك الجهة حيث جعل الاقبال اليها بمنزلة الاقبال الله تعالى ومنه قدس فلا تقدم
على امر يدل على سوء الادب وعدم المبالات بها وكونه تعالى منزها عن المكان والجهة
لا يوجب ان لا يراعى عظم شان الجهة التي امر بالاقبال اليها عند المناجاة قوله او ان يكبر
بهمزة وفتحها وفي بعضها بالواو دون او والظاهر فيجوز ان يحمل او على معنى الواو افق
النسختان ويشعر نسخة الواو على ان النسخة التي فيها او ليست للشك بل للتنويع باعتبار
اختلاف احوال الرجال في الصلوة فبعضهم يعرف انه يتوجه الى القبلة ثم يخطر بباله
عبادة الله تع وبعضهم يعرف انه يتوجه الى الله تعالى والتوجه الى القبلة انما هو لاجلها
فكان توجهه الى الله سبحانه مقدما على توجهه الى القبلة على عكس حال السابق
ويحرر معنى قوله وان ريد بينه وبين القبلة قوله قيل بكسر القاف وفتح الموحدة
بمعنى الجانب قوله ولكن اي يبزق عن يساره لا عن يمينه لان اليمين اشرف
من اليسرى وقيل لا عن يمينه كانت الحسنات قوله او تحت قدميه بلفظ التثنية
وفي بعضها بالافراد قال النووي هذا في غير المسجد واما فيه فلا يبزق الا في ثوبه
وفي انموذج الليبيب خصايص الحبيب للسيوطي والصحيح يمسحه لا يبصق عن يساره
كما هو السنة في سايل المساجد قوله ثم اخذ اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله او يفعل هكذا عطف على المقدر المذكور بعد لكن اي ليبزق او يفعل وفيه
البيان بالفعل وهي اوقع في النفس واكثر تنبيها للمخاطب وكلة ههنا ايضا
للتنويع قوله بصاقا بضم الموحدة هو ما يسيل من الفم في جدار القبلة في بعضها
جدار المسجد وهذا هو الظاهر لكن الحكم لا ياتي حضه بالاولى قوله فلا يبصق
بما صيغة النفي قوله قبل وجهه بكسر القاف وفتح الموحدة اي قدام وجهه قوله
قال الله قبل وجهه اي قال الله مسجود في جانب وجهه قدام وجهه او قال قبلة
الله اي القبلة التي امر الله ان يسجد اليها قبل وجهه ويحتمل ان يكون هذا الكلام
من المتشابهات والتعليل بقيد حرمة البزاق الى القبلة في المسجد وغيره قوله
مخاط بضم الميم هو ما يسيل من الانف وهو من مخط السهم كمنع ونصر قوله او نخامة ما يخرج

من الصدر وقيل ما يخرج من الصدر نخاعة وما يسيل من الرأس نخامة او للشك في الصاق
البزاق ولـ باب حك للحاظ بالنهي وفي بعضها بالصاد بالوحدة للحصباء كما في
القاموس المهي واحدتها حصبة كقضية ولـ وقال ابن عباس ان وطئت بصيغة الخطاب
ولـ على قذر فتحتين ولعل وجه ذكره تعليق في هذا الباب الاشارة الى ازالة
النجاسة كما في شرط للصلوة لكونها مناجات العبد بالرب فكذلك تعظيم جهة قبلته
ولـ اخبرنا ابراهيم في بعضها حدثنا وكذا اخبرنا ابن شهاب ولـ فحكها وفي بعضها
فحتها ولـ وليبصق بسكون اللام وجزم القاف وحكم للحاظ والتخامة واحدا نفسا
ولـ لا يبصق القاموس البصاق كغراب والبصاق والبزاق ماء الفم اذا خرج منه وما
دار فيه فهو ريق ولـ بكير هو عقيل او حميد كلهم على صيغة التصغير ولـ فحتها بالتاء
المشددة ولـ ولا يتفل بضم الفاء وكسرها هذا مطابق للترجمة صريحا واما ما قبله فباعتبار
الموافق للحكم كما مر في ما قبل وليس في حديث الباب تقييد بحالة الصلوة الا باعتبار
التقييد في حديث الباب الآتي والماضي الخ باب حك البزاق باليد في المسجد لحمل المطلق
على المقيد كذا في القسطلاني وفيه تنبيه على ما ذكرنا لك ان الترجمة قد تكون
شارحة للحديث ولـ باب بالتنوين ولـ ليبزق بالزاي وفي بعضها بالصاد فانما
يناجي قيل المناجات من قبل العبد حقيقة ومن قبل الله تعالى ارادة الرحمة والرضوان
فلا يبزق بضم الزاي ولـ اوكت قدمه في بعضها بدون كلمة او وعلى تقدير وجودها
يكون للتنويع والمراد بالقدم اليسرى ولـ وعن الزهري فيه تصريح بسماع الزهري من حميد
ولـ باب كفارة البزاق بضم الوحدة ولـ دفنها بالقاء التراب نحوها عليها ولـ باب في
النخامة في المسجد ومعناها ولـ اسحق بن نصر نسبته الى جده واسم ابيه ابراهيم ولـ ملكا
لا بد من وجود يقتضي المنع باليمين لاجل الملك اذ الملك في يساره ايضا وذلك الوجه هو
يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات المصلي في حال صلوته ولما كانت الصلوة تنهى عن الفحشاء
كان ملك اليسار فارغا عن كتابة سيآته فتامل في حالة الصلوة واحسن ما قيل فيه
ان لكل واحد قرينا وموقعه يساره كما ورد في حديث ابي امامة على ما رواه الطبراني فانه
يقوم قرين يدري الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلي اذا تفل بصق
على قرينه وهو الشيطان ولا يصيب الملك فينبغي ان يريد المصلي ذلك بذلك الفعل فالمراد
بقوله صلى الله عليه وسلم فان عن يمينه ملكا ان يمينه موضع الملك فقط ليس فيه موضع القرين

ويؤيد ما ذكروا ان الفضول الخارجة اكثرها من غذاء زايد على قدر الحاجة اذ حملت
عليه شدة حرص النفس والطبيعة التي تسلط عليه الشيطان ولا يعلم ان موقعه اليسار
ودفع اليد ما حمل هو عليه وتسبب له وما ذكر ظهر وجهه خلق العضو الصنوبري المسمى القلب
في جانب اليسار مع انه مخزن شريف فكان اللايق بشرافته جهة اليمين التي هي اشرف من اليسار
وذلك لانه لما تعلق الروح الانساني كان وقوف مركبه وآلته في اليسار وادفع للقرين
العدو واسرع من تعرف العدو والادنى اليدين فان وقوفه فيه بمنزلة سد الثغور وهذا
بالنسبة الى اهل السعادة واما اهل الشقاوة الذين غلظ انفسهم واستولى عليهم
الشيطان فيتصرف فيه اولا ثم يسري الى يسار اليدين ويحصل فيه القرن والقساوة في اليسار
لاعضاء نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيآت اعمالنا ولو خلق الكبد في اليسار والقلب في
اليمين لكان التقرن للشيطان في اليد اشكل لنا بستكم لاحالها ولاحاطتها اقرب واتم فلكان
يعد القلب الذي هو من عالم الملكوت سببا لمزيد تقربه فسبحان من له الملك والملكوت
واعطى كل شيء خلقه وهو الحكيم العليم الرؤف الرحيم ولـ باب بالتنوين ولـ اذا بدره ايتخاب
على المصلي ولـ او اي كراهية شكك من الراوي ولـ باب غطة الامام اي غطته ولـ الناس
بالنصب على انه مفعول المصدر بالصاق الى الفاعل ولـ في اتمام الصلوة اي في حقه بان يعجز
ولـ وذكر القبلة عطف على غطة ولـ هل ترون لاستفهام الانكار ولـ قبلتي هيهنا
اي تحسبون توجه وجهي في الصلوة هيهنا اي القبلة ولا تعلمون اني اري ما في خلفي ولـ على بشديد
باء المتكلم وخشوعكم بالرفع على انه فاعل يخفى ودخولكم بالرفع عطف عليه لا راكم رؤية
حقيقة والظاهر ان هذه الرؤية غير مختصة بحالة الصلوة وهذا متفق عن مجاهد
ونقل ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر في الظلمة كما يبصر في الضوء ولـ من وراء ظهري وهذا
دليل على ان الرؤية غير مرتفعة على جهة وانما يخلق الله تعالى وقيل كانت له صلى الله عليه
وسلم عينان بين كتفيه مثل سم الخياط فيبصر بهما ولا يحجبهما الثياب فليح بالتصغير
صلوة بالتكبير للابهام ولـ وفي رفع الراء وكسر القاف ويجوز فتح الراء والقاف ايضا اي سعد
ولـ المنبر بكسر الميم ولـ فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولـ في الصلوة اي في شأنها كذا في شأن
الركوع وافراده بالذكر للاهتمام او لانه بمنزلة القيام لان التدريجية مدر للركعة ومعقول القول
قوله اني لاراكم من ورائي كما اراكم من امامي على ما في بعض النسخ ولـ باب بالتنوين
ولـ هل يقال بني مسجد بني فلانة اي هل يصح اضافة البانية او ملك الصلوة فيه والجمهور
على جوازه خلافا لابراهيم النخعي تمسكا بقوله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا
واجيب بان الاضافة في غيره للتمليك والتعريف لا لذلك ولـ اضمرت على صيغة المجهول اي القسطلاني

اضمار الخيل بان اوخلت في بيت وجلل عليها الكنف عرفها فيذهب رهلها ويقوى لحمها ويشتد صهلها
وقيل غير ذلك وكان فرسه صلى الله عليه وسلم الذي سابق به يسمى السكب وهو اول من ملك اثنتي
ولد من الخيل بفتح المهملة وسكون القاف مع المد وقيل بالعين المهملة مع القصر موضع بقرب المدينة
وامرها مبتدأ خبره قوله ثنية الوداع بالمثلثة بينها وبين الخيف خمسة اميال او ستة او سبعة
ولد وسابق اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل اي لم تضمر من التضمير في بعضها من الاضمار
ولد من اثنية المذكورة ولد الى مسجد بني زريق بضم الزاي وفتح الراي هذا موضع الترجمة والاضافة
للتمليك لا للملك ولم كان فيمن سابق بها اي بالخيل والظاهر ان هذا من كلام تام فم وقيل
يحتمل ان يكون من ابن عمر عن نفسه بذلك وهو مردود بعدم تضمير الخيل عملا بقول نافع وا
عدد الهجر ما استطعتم ولد باب القسمة وتعليق القنو بكر القاف وسكون النون القنو
العذق وفي بعضها قال ابو عبد الله اي البخاري والعذق بكر المهملة وسكون المعجمة آخره قاف
الكباسة والاثنان قنوان بالكر والسكون كما مر وهو تثنية والجملة ايضا كذلك لان نون
محل الاعراب ونون التثنية علامة التثنية ولد قنوان بالرفع والتنوين ونون التثنية مكسورة
البتة ولد مثل صنو وصنوان في الحركات والسكنات واحتمال الصيغة ولد ابراهيم وفي
بعضها اطعمان بفتح المهملة وسكون الطاء ولد اني على صيغة المجهول لقد اتزوده بالنون
واتاء المثلثة على صيغة الامر اي صبوه في القاموس تزاشئ ينتزه وينتزه تنزاوتنازا
اما ستقها انتقى والمضبوط في النسخ الحاضرة بضم التاء ولد اكثر بالنصب على الخبرية ولد الى
على صيغة المجهول ورسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوع ولد فلم يلتفت اليه توجهه الى
الصلوة وفي مواجد صلى الله عليه وسلم ولم يرد زهرة الدنيا فما كان ما فانية يريد
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اذ جاءه صلى الله عليه وسلم العباس عمه صلى الله عليه وسلم
ولم فادبت على صيغة الماضي من الفدية وهي التي تاداها يوم بدر ولد عقيلا بفتح المهملة
وكسر القاف من الاقلال وهو الرفع والحمل اي شرع يرفعه ولد فلم يستطع ان يرفعه وحمل بنفسه
او من بعض ثيابه او ليهما مضمومة وفي بعضها بحذفها على اذن كل ولد يرفعه اي بالرفع
على الاستيناف اي هو يرفعه وبالجزم على انه جواب الامر ولد لا اي لا آمر رجلا يرفعه
ولد قال فارفعه انت ضمير قال راجع الى العباس رضي الله تعالى عنه والخطاب للنبي صلى
الله عليه وسلم ولد قال لا ارفعه عليك ايضا ولد فنثر منه اي نثر العباس بعضا من
ذلك المال لتخفيف الباقي ولد على كاهله اي ما بين كتفيه ولم يتبعه بصره من الاتباع ولد
حتى خفي وفي بعضها يخفى ولم يحجبا مضوب على انه مفعوله من يتبعه وقيل مفعول
مطلق ولد وثم بفتح المثلثة اسم اشارة الى مكان القسمة او المال ولد درهم مبتدأ قدم

خبره والجملة حالية واعلم انهم قالوا انه ليس في هذا الباب تعليق القنو مع كونه علم
بالقياس على المال النثور وقال ابن بطال حديث تعليق القنو في المسجد مشهور واغفله البخاري
وقال العيني ذكر ابو محمد بن قتيبة في غريب الحديث انه لما خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى اقنا معلقة في المسجد وكان امر بين كل حائط يقنو يعلق في المسجد لياكل
منه ثم قال ومن عادة البخاري الاحالة على اصل الحديث وما اشبهه والمناسبة
ما بينهما ان كلا واحد منهما وضع المسجد لاخذ منه لا للادخار انتهى وهذا يشير الى ما قررنا
لك من الاصل ان الترجمة قد تكون شارحة في الحديث واعلم انه قال العيني قد تعين للمال
في ما رواه ابن ابي شيبة من طريق حميد مرسلا انه كان مائة الف درهم وانه ارسل
به العلاء الحضرمي من خراج البحرين قال وهو او اخراج حمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاء به ابو عبيدة الجراح ولم باب من دعي على صيغة المجهول في بعضها دعا على صيغة
المعلوم ترك الطعام ايلا كله ولد في المسجد متعلق بدعي اي دعي في حال كونه في المسجد وهو حال
او ظرف لفعل الدعاء ولد ومن اجاب فيه اي في المسجد وفي بعضها منه والظاهر ان
الضمير راجع الى الداعي وقيل الى المسجد وفيه تكلف ولم معه اي رجله حالية على مذهب
ابن مالك وفي بعضها بالواو كما هو مذهب الجمهور ولم ارسال هو عبد الحمرة وفي بعضها بدونها
وربما الجملة على الاول جملة استفهامية والاستفهام للتقرير ففيه اخبار بالغيب معجزة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وعلى تقدير تسليم الاستفهام على حقيقته هو ايضا معجزة لان الاستفهام
بمثل ما وقع من غير قرينة خارق للعادة مع ملاحظة ما بعده من قوله لطعام
وهذا قرينة محل الاستفهام على التقرير فاندفع ما في المصابيح انه لا يظهر الامتنان
مع الاستفهام والمقصود من الباب ومن حديثه ان الدعوة لطعام واجابته ليس من اللغو
الذي يمنع في المسجد ولد باب القضاء واللعان اي الملاعنة مصدر مثلها ومجردها اللعن
وعطفها على القضاء من قبيل عطف المقيد على المطلق كانه قال باب القضاء والقضاء
باللعان وفي بعضها بين الرجال والنساء بعد قوله في المسجد ولد يحيى في بعضها ان موسى
ولم ابن جريج باليمين دلهما مضمومة ولد ان رجلا هو عويمر بن عامر العجلاني او هلال بن
امية فان لله القرآن في ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى الله فيك وفي امرأتك
قتلاعنا اي الرجل والمراة ولم باب بالتنوين ولد بينا اليوم بانه بمعنى حيث
شاء اكتفاء بالاذان الاول على الدخول ولد او حيث امر على صيغة المجهول والشق الاخير
هو المراد المطابق للحديث والتردد اولا لتعيين ما هو المقصود منها ثانيا ولد لا تحسس
بالجيم وجوز كونه بالحاء المهملة اي لا يتفحص عن صفاتها بعيبها ولد الربع بفتح الراء ولد

عثمان بكسر المهملة وسكون الفوقانية **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قوله** اتاه ومعه صلى الله عليه وسلم الشيخان بفتح عنهما **قوله** فقال ابي النبي صلى
الله عليه وسلم بعد الثنية والتي بعدها ثنيتان منه لاثنان لاجران صلاتهما كايا في قريبا وهكذا
وفي بعضها فصففنا فاقاله بالادغام والثاني بفكه مع ان حرف العطف في الاول الواو
وفي الثاني الفاء وبعض آخر بالواو ايضا **قوله** باب المساجد في البيوت بلا اضافة
اي اتخاذها فيها والمراد ما يحكمه **قوله** في مسجدة داره وفي بعضها في مسجد بداره
قوله جاءه وفي بعضها في جاءه **قوله** سعيد بن عبيد بضم المهملة وفتح الفاء ونسبة
الى جده وابوه كثير كذا في القسطلاني **قوله** حدثني عقيل وفي بعضها حدثنا هشام وعقيل بضم
المهملة وفتح القاف ممن شهد بدرا بيان لقوله من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله من الانصار كله من تبعيضية **قوله** انكرت بصري اي ضعف ابصاري **قوله** اصلي لقومي
اي يكون امامهم **قوله** فاذا كانت الامطار كان تامة **قوله** سال الوادي بمجاني في النسبة مشهور
لم استطع جملة مستانفة او حالية **قوله** فاصلي بالنصب عطفا على آتي **قوله** فتصلي مرفوع بقبله
وكان حرف دفعه للتقليل ويجوز نصبه بتعدي بان واما اعتبار عطفه على فاصلي
او آتي فبعيد جدا بحسب المعنى اذ العطف على معلول لم استطع كما لا يخفى بقوله فيقضي به
قوله فاتخذه يروي بالرفع وبالنصب اي وددت اتيانك فاتخاذ فان كان صلى كما صلى وعلى
الرفع قبل مستانفة وقيل معطوف على مرفوع قبله وهذا اولى **قوله** سافعل انشاء الله
تعليق الاتيان بالمشية للتبرك المذكور في سورة الكهف ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك الا ان
او لقصد التبرك لاحتمال كون الاتيان محزونا به بالوحي والالهام **قوله** فحدثني بتشديد
الياء هكذا للبعض وللبعض بدونها وكان الحديث يوم السبت والسوك كان يوم
الجمعة كذا في القسطلاني نا قلا عن الطبراني **قوله** وابو بكر وفي رواية وعمر ايضا وفي
مسلم فاتاني ومن شاء الله من اصحابه ولعل هذا بيان لآخر الاجتماع والا فالادلة الحالية كافية
قوله من يجلد وفي بعضها في بيته **قوله** وحبسناه اي منعناه عن الصلوة من الرجوع
الى حارتنا بفتح المهملة وكسر الزاي وسكون التحتانية بعدها راء الحر بقطع صغار على الماء
كثيرة فانفجر ردعليه الدفيق وقيل هي بالمهملات وهو دقيق يطبخ باللبن **قوله** ثاب بالمثلثة
آخره موحدة اي جاء والمراد انه جاء بعضهم اثر بعض فاصله من ثاب الرجل يثوب
بعد ذهابه **قوله** اهل الدار فسرت الدار ههنا بالمحلة **قوله** ذوو اعدد والظاهر ان المراد
انهم عدد يعتد به فيكون لبيان التكثير ويحتمل ان يكون المراد هم عددا قليلا **قوله**
ناجتمعوا تفريع الاجتماع على المجيء المذكور صحيح غير خفي **قوله** فقال قائل منهم لم يسم القائل

١٣٣٥ او ابن الدخشم بضم اوله وسكون ثانيه وبضم الثالث آخره نون ايضا شك من الراوي بانه
مكبر او مصغرا وفي بعضها او ابن الدخيشم كالاول فالشك باعتبار ذكر مالك وعدمه وفي
لم الدخشم باللام مكان النون وقيل انه الصواب **قوله** فقال بعضهم فيل هو باعتبار ان
مالك الراوي للحديث **قوله** الا تراه بالتخفيف ورفع المثناة الفوقية فانا نراه اعتذارا عن القول
المذكور بانه منشاء من نفيضحته المنافقين فلم يحب باطنت منذ ذاك واما في الصدر فيعلم
الله سبحانه ورسوله بلام الله تعالى او نحن آخر من اسباب العلم **قوله** يريد بذلك اي بالقول
الطيب وجه الله اي رضاه لا الرياء والنفاق **قوله** وجهه اي توجهه **قوله** ونضيحته
كلمة جامعة لادارة الخير والعبرة فاذا في بعضها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوا لنضيحة
القائل الطاعن بابن الدخيشم وتحسينا لحاله **قوله** فانه الله فدحرم اي هذه الكلمة سبب لتحريم
على الناس من حيث هي اي اذا لم يلحق به لاحق آخر يخرق به النار واما بعد
لحقه ذلك فيجوز ان يعاقبه الله تعالى وفيه دليل على ان اظهار الفساد
بالظن عند الامام لازم البتة ليس من الغيبة المنهي عنها **قوله** سرابهم اي بخيارهم
وسيدهم **قوله** باب التيمن في دخول المسجد وغيره اي البداية باليمين في دخول
المسجد وغير الدخول فيه او الدخول في غير المسجد كالبيت **قوله** وكان
ابن عمر يبدأ رجله اليمنى لتقديمها عند الدخول وتاخيرها عند الخروج ليتال
اليمين البركة اولا واخرا قال القسطلاني نا قلا عن ابن بطال لم ار هذا
الاثر موصولا عن ابن عمر **قوله** سليم على صيغة التصغير **قوله** يحب التيمن اي البداية
باليمين ما استطاع في شانه كله ولعل وجهه انه صلى الله عليه وسلم قدم الجانب
الذي جعله الله سبحانه راجحا على مقابله ليكون في التقدير ترجيحا لما رجحه
الله سبحانه ثم قيل ان قوله ما استطاع لاحتراز عما لا يستطاع فيه اليمن شرعا
كالخروج من المسجد والدخول في الخلاء ونحو المستقذر كالاستنجاء والتمخط
قوله في طهوره بالضم بدل مما قبله في شانه بدل البعض **قوله** باب
بالتنوين **قوله** هل ينبش استفهام للتقرير اي يجوز نبش قبور الكفار لانه
لاحرمة ذبحة على بناء المجهول **قوله** مكانها مساجد يروي رفع كل منهما وكذا
نصب كل منهما لكن كلا احد من الاعرابين على الاتحاد لهما **قوله** لعن الله اليهود
استدل بذلك على جواز نبش قبور المشركين واتخاذ المساجد بدلها لان المساجد
لا يجتمع مع قبور الانبياء عليهم الصلوة والسلام فكيف يجتمع مع قبور المشركين
فما ان نبش قبور الكفار او بترك المساجد ونبش قبور الكفار اسهل لانه لا حرمة

لهم فاذا اتخذت المساجد عند الحاجة اليه لا يترك قبورهم ثمة حتى يكون مساجد
وفي اتخاذها كما يفيد ليس يفيدها بل تنزيها المكان المساجد عن اجسادهم الكثيفة
ولم ومما يكره من الصلوة عطف على هل تبنش فانه استفهام تقريري فيعود
الى معنى الخبر وهذا العطف من قبيل عطف العلة على المعلول الان كراهة اتخاذ المساجد
لاجل لزوم اداء الصلوة في القبور اليها وهو مكروه ويحتمل ان يكون من عطف العام
على الاخص واختلف العلماء في الصلوة في المقبرة فذهب احمد الى تحريمها في المقبرة
وذهب ابو حنيفة الى الكراهة وفرق الشافعي بين المنبوشة وغيرها فقال اذا كانت
المقبرة مختلطة بلحوم الموتى وصديدها لا يجوز الصلوة في مكان النجاسة ويجوز في غيرها
الى غير ذلك من اقوال العلماء كذا في العيني ثم قال ايضا قال البيضاوي لما كان اليهود
والنصارى يتخذون قبور الانبياء عليهم الصلوة والسلام مساجد لهم نهى النبي صلى
الله عليه وسلم وضع المسلمين عن مثل ذلك فاما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك
بالقرب منه لا للتعظيم له ولا للتوجه اليه لا يدخل في الوعيد المذكور انتهى ولم القبر
منصوب على التحذير اي ايتق القبر ولم القبر وليرا بمعنى الاعادة وفي كلامه دليل
على جواز الصلوة مع دليل الكراهة للمنع مع عدم الحكم بالاعادة ولم كنيسة معبد
النصارى ولم راتبها على صيغة الجمع ههنا والتثنية في ذكر الان الذكر كان منهما
والروية كانت منهما في جماعة معا فذكرت عايشة الصديقة في حالة الروية
واخبرت عنها وفي بعضها واتاها فلا اشكال ولم ان اولئك بكسر الكاف ويجوز فتحها
كذا في العيني ولم بئس جواب اذا ولم تلك باللام وكسر الكاف وفي بعضها بتلك بالتاء
بدل اللام شراد الخلق بكسر المجمة جمع شريد كجريد وجياد ولم عند الله اي في علة ولم ابي الجناح
بفتح الفوقية وتشديد التحتانية آخره مهملة ولم اخي وفي بعضها اخي بن مالك
اي المدينة اي على اهل المدينة وفي بعضها في اهل المدينة ولم بنو عمرو بالواو اربع
عشرة ليلة وصواب الشيخ ابن حجر الاول وقال كذا رواه ابو داود وورد عن مسدد شيخ البخاري
ومال اليه العيني ثم قال العيني نقلا عن الحاكم تواترت الاخبار بورود النبي صلى الله عليه
وسلم يوم الاثنين لثمان خلون من ربيع الاول وقال محمد بن يوسف الخوارزمي وكان ذلك
اليوم يوم الخميس الرابع من تيرماه من شهور الروم من ايار سنة سبعمائة
وثلثة وثلثين لذي القرنين وقال الخوارزمي من حين ولد الى حين اسري به صلى
الله عليه وسلم احد وخمسون سنة وتسعة اشهر وثمانية وعشرون يوما وسنه
الى اليوم الذي هاجر فيه ستة وشهران ويوم فذلك ثلاثة وخمسون سنة وكان

ذلك يوم الخميس وفي طبقات ابن سعد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الغار
ليلة الاثنين لاربع ليال خلون من شهر ربيع الاول فاقام يوم الثلثا بقديد ومضى على
ذي بيمرون عوف الليلتين خلتا من ربيع الاول ويقال لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع
الاول ولم الى بني النجار اخوله صلى الله عليه وسلم ولم فجاؤا منقلد السيوف بحذف النون للاضافة
وفي بعضها بذكر النون ونصب السيوف على المفعولية وفي بعضهم كذلك دلالة على
استعدادهم لحدمته صلى الله عليه وسلم والترحب عند صلى الله عليه وسلم ولم ردفه بكسر
الراء وسكون الدال وفيه شريف للصديق ولا فقد كان له ناقة بنيه لطيف على ان
ابا بكر رضي الله تعالى عنه كما هو عقيبه صلى الله عليه وسلم في هجرة الهجرة كذلك هو عقيبه
في الخلافة الكبرى في الهجرة الى العقبى ولطف معرفة ظاهر عند اهل المعرفة وان لم يعرفه
اهل الجدال ولم وملا بني النجار مبتدا وخبره حوله اي حول النبي صلى الله عليه وسلم ولم حتى اذا
طرح رحله ولم بالفناء بالكسر والمد اي قطعة من الارض متسعة امام دار ابي ايوب خالد بن
زيد الانصاري وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ويصلي مرابض الغنم اي ما اواها
الظاهر عطف على يصلي في اذ يصلي ولم واناخ بكر الهمزة وفي بعضها بفتحها ولم ثامن في الحكم
بالمثلثة والنون احدهما نون الوقاية اي بايعوني بالثمن بحايطكم اي بستانكم
ولم هذا اشارة الى ذلك الحايط ولم لا الى الله تعالى اي لا من الله تعالى كما لا سماعيل اولا
من جهين ومقبلين الى الله تعالى ولم قبور المشركين بدل من اسم كان وهو ما قبله ولم وفيه
خرب بالمجمة المفتوحة والراء المكسورة آخره موحدة وفي بعضها خرب بكسر الخاء
المجمة ورفع الراء جمع خربة كعنب وعنبة وكان الاول مثل كلم وكلمة ولم فنبشت اي القبور
على صيغة المجهول وكذا سويت وكذا فقطع ولم فصفوا اي الصحابة ولم فحضارت
بكسر المهملة واعضاد كل شيء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه
ولم يجزون الرجز ضرب من الكلام الموزون وقيل من الشعر ولم للانصار على نضيين اعتقر معنى استر وهذا الكلام على تقدير تسليم كونه شعرا سد
صلى الله عليه وسلم ليس بشعر فان لقصد الشعر شرط لكون الشخص شاعرا لا قوعه منه
كل ما اتفق فلا تنافي بينه وبين قوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له
ولم باب الصلوة في مرابض الغنم جمع المربض بكسر الموحدة اي ما واها ولم ثم سمعته
بعد يقول اي ابو النجاح هذا قول البعض وقال العيني يحتمل انه قال ابو النجاح ثم سمعت
انسانا يقول قبل ان بني المسجد على صيغة المجهول وفي بعضها على صيغة المعلوم فعلى هذا
لم يفهم من الحديث بقاء الحكم بل يفهم منه ان صلى الله عليه وسلم لم يصل بعده قال

العيني فكانه اشار بذلك الى المحل المطلق على المقيد والمراد مسجد البني صلى الله عليه وسلم قوله
باب الصلوة في مواضع الابل معاطنها او في مبادكها وفي بعضها موضع بدل مواضع قوله صدرفة
بفتحات قوله جماني الفم وتشديد الخفيفة مفرد وغنم مفرد قوله الى بعيره كانه جعله سائقا
وكانه استدل بها على جواز الصلوة في معاطن الابل لان النهي عن الصلوة عليها كونها خلقت من
الشياطين او لنفارها وكل واحد منهما مدفوع بالحديث لكن فتح بذه العيني بانه لم يذكر العلة
حتى يقال بية بيان تطبيق الحديث بالباب ماذكر ويحتمل ان يقال ان الترجمة منعقدة بلفظ
المواضع وليست بمنعقدة بلفظ المعاطن فلعل البخاري اراد بهما ان يذكر ان الصلوة في
موضع يكون فيه الابل من غير ان يكون ذلك الموضع معطنا للابل جايزة هذا واذا كان بعيدا
مما ذكره في الترجمة السابقة اعني قوله في مرابض الغنم لكنه قريب منها ترجمة ومن
تعبيره بالمواضع دون المعاطن يفهم هذا ينبغي ان لا يفسر المواضع بالمعاطن كما ذكرنا تبعا
لمن شرحها ومطابقة الحديث الترجمة ظاهرة بما هذا ويحتمل ان يقال ايضا كانت الصلوة
الى البعيرة المبارك لكن لم يذكر في هذا الحديث لجعل الترجمة اشارة الى ذلك كما هو قد يفعل
كذلك قوله باب من بصق واقذاه بالبصق على الظرف وهو بتقدير عامله خبر لقوله تنزه
والجملة حالية قوله فاراد به اسمع وفي بعضها وجد الله تعالى بمعنى صلونه وهو ظاهر
الترجمة قوله الثاني الرفع على الفاعلية لعرضت قوله وانا اصلي جملة حالية قوله اراني على صيغة
المتكلم المجهول قوله الثاني بالنصب على المفعولية قوله منظر ابفتح الاول والثالث قوله لا تقع
بالنصب صفة منظر او استدل المصنف على عدم كراهة الصلوة بهذا الحديث والذي قبله
واعترض عليه بانه لا حجة فيه فانه صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك اختيارا واجيب بان الاختيار
وعدمه في ذلك سواء لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدر على الباطل فدل على انه مثله جايز
وتعقبه العيني بمنع المساواة لعدم علة التسمية بعبدة الاصنام انتهى وههنا كلام آخر
وهو ان التشبه بذلك انما يحصل اذا كانت النار وقرام البني صلى الله عليه وسلم بحيث يحصل
منه التشبه بعبدة الاصنام وهو ممنوع فقد يكون الشيء عن يمين المصلي او يساره مثلا
بعيدا وهو يكون مرئيا له من بعيد والجواب ان الترجمة شارحة لهما
باب كراهية الصلوة بالتخفيف قوله ولا يتخذها قيود المراد بها المقابر كما جاء في مسلم
والعلاقة في المجاز موجود والاستدلال باعتبار ان المقابر ليست بموضع الصلوة فاذا
خلت البيوت عنها صارت شبيهة بالمقابر التي لا صلوة فيها فعلم منع الصلوة فيها
لهذه الوجه ويحتمل ان يكون المراد ان الموتى لا يصلون في القبور فليست القبور مواضع الصلوة
فلا تكونوا مثلهم فلا تجعلوا بيوتكم مثل بيوتهم وهي القبور وهذا اقرب الى الذهن قوله باب

الصلوة في مواضع وفي بعضها في موضع قوله ان عليا رضي الله تعالى عنه كره الصلوة بخسف
بابل غير مصرف فجرى بالاضافة في صورة النصب قيل المشهور انه بلد من سواد كوفة وقيل
المراد بالخسف المذكورة قوله قالي قد مكر الذين من قبلهم الآية وذلك ان نمرود بن
كنعان بني الصرح ببابل وقيل كان سمكه خمسة آلاف ذراع ليتوصل امر السماء فاهب
الله الريح فخره عليه وعلى قومه فهلكوا وقيل كان الناس لسانهم يومئذ بابليا فاصبحوا
وقد تفرقت لغاتهم على اثنين وسبعين لسانا كل تبديل لغة فسمي الموضع بابلا
كذا في القسطلاني قوله المعذبين على صيغة اسم المفعول وهم قوم صالح قوله الا
ان يكونوا باكين استثناء من اعم الاحوال والمراد بالبكاء البكاء الذي يكون من
خوف وخشية من حلول مثل ذلك قوله لا يصيبكم بالجزم جواب النهي وفي بعضها
بالرفع على الاستيناف ولعل وجه خوف العذاب لهم في تلك الحالة هو ان عدم الاعتبار
في موضع الاعتبار علامة الاستكبار وان الدخول فيه منهي عنه في غير حالة البكاء
لان الموضع مشوم فاذا دخلوا فيه فقد ارتكبوا امرا منهيا عنه في مثل ذلك الموضع الذي
نزل العذاب فيه على الظالمين فينزل عليهم ايضا ويحتمل ان يكون عدم الاعتبار في ذلك
الموضع في مقابلة فعلهم فانهم بلغهم ما حل بالمعذبين من العذاب هو مثل عذابهم وبالجملة
دل الحديث على ان الدخول فيه بدون البكاء ممنوع فان دخل احد مع البكاء فكذلك
الصلوة فيه انكانت مع البكاء لخشية من عذاب الله تعالى جازت وان كانت بدونها
وقال بعض العلماء احد من العلماء من جزم الصلوة في ارض بابل كذا نقله الشيخ ابن حجر من
الخطابي وبالجملة ما نقع عن النزول فيه هي عن الليث فيه فكذا عن الصلوة فيه لانها بمنزلة
الصلوة في الارض المغصوبة كيف وان النهي يعني في غيره كيف وسياتي ان الارض
كل مسجد وطهور قوله باب الصلوة في البيعة بكر الموحدة وهي معبد النصارى والصلوات
لليهود والصوامع للرهبان واما الكنايس فقد تخص بالي اليهود وقد تشترك النصارى
والحديث الآتي يناسبه قوله كنايسكم وفي بعضها كنايسهم قوله التي فيها الصور جملة حالية
اسمية وقعت صلة للموصول الواقع صفة للكنايس لان التماثيل لا تفها الصور فالصور
على هذا مرفوع وفي بعضها بالجر على البدل للتماثيل وفيها اصلها والضمير يعود الى الكنايس
وفي بعضها بالنصب بتقدير اعني وفي بعضها بواو العطف التفسيري وقيل الصور اعم
من التماثيل قوله ابن سلام بالتخفيف وهو غير موجود في بعض النسخ عبدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة قوله يقال لها ماريه بالتخفيف قوله او ليلد بالكسر ويجوز الفتح في الموضعين كما مر
او الرجل الصالح بحذف الشك قوله تلك الصور المحاها ليست اسنوابه وفي بعضها ولا تلك تيك

بالمثناة ووجه مطابقة الحديث للترجمة ان الكنيسة كما مر هي البيعة او نظيرها فيكون من قبيل الحكم بحكم النظير والمفهوم من قوله صلى الله عليه وسلم اولئك شرار الخلق ان فعلهم ذلك مبني عندهم ومع عن اتباعهم في ذلك فيفهم منه كراهة الصلوة فيهما لان ذلك ايضا من افعالهم فيها وهذا يحتاج بكون مراد المولف المنع عن الصلوة فيها مطلقا واما اذا كان مراده النبي عما تقدم بوجود التماثيل فلا حاجة الى ما ذكره ولم باب ما ذكر في التنوين بدون الترجمة هنا كالفصل الذي قبله من البابين كذا سقط في رواية الاصيلي ولم لما ذكر على صيغة المعلوم المجهول والفاعل الموت والوفات للعلم به والمراد بالنزول قربه اي ما قرب نزول النار الذي لا بد من نزوله وهو الموت ومرهما يعرض ان الفعل اذا تعين صدوره عن فاعل يجوز ان يضر ضريرا ينه وان لم يرد كرقبله لتعينه بقرينة المقام حميصة كساء ذيد اعلام كزيد الخ وفي القاموس كساء اسود مربع له علمان ولم اغلم بالغين المعجمة اي يتحقق ولم وهو كذلك حالة حالية ولم يحذر من التحذير والجملة مستانفة جواب سوال كان سايلا عن الراوي عن وجه التكلم في تلك الحالة بلغتهم فقال يحذر سبحان الله يحذر نبيا صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة الصعبة عن اتخاذ قبره مسجدا والآن زيد جماعة لا يالون بالمجدرة الى قبور الشايخ بل يعدونها من اعظم العبادات نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيات اعمالنا ولم مالك الامام ولم عن ابن شهاب هو الزهري قوله سعيد بن المسيب بفتح المثناة المشددة ولم قاتل الله لم اوده الدعاء بالبعد والعرب ولم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بلا اضافة ولم وجعل على صيغة المجهول اي الامر بالرفع ومسجدا بالنصب على انه مفعول ثان ومفهوم رفع الاول ولم وسنان بالكرد والتخفيف ولم هشيم بضم الاول على صيغة التصغير سيار بفتح المهملة وتشديد المثناة ولم الحكم بضمتين ولم اعطيت على صيغة المتكلم من المجهول ولم حسنا اي حسني حضال ولم لم يعطهن اي لم يجمعن ولم فليصل اي ثمة سواء وجدها او لم يجد لهذا الاعتبار صار كانه ذكر تقريبا على حمل الامر مسجدا وترابه طهورا ولم باب نوم المراة في المسجد واقامتها اينه ولم عبيد على صيغة التصغير ولم ان وليدة اي امة لم يسم كما لم يسم الحي الذي هي لهم وكذا الربيع الصبية ولم كانت سوداء وفي بعضها كانت بالواو وجملة حالية وخباء الحي من العرب ولم فكانت معهم الفاء للتعقيب اي لم يتفك اسوهم بعد العتق ولم وشاح بكر الواو وفتح السين بالواو وبشد الراء على ما تقدم وكشحها وفي رواية الصبية كانت عروسا فدخلت في مغتسلها فوضعت في مغتسلها الوشاح كذا في الفتح ولم من سيور جمع سير وهو ما تقد اي يقطع من الجلد ولم حدباة بضم المهملة الاولى وفتح الثانية تصغير حدقة العنبة وعلى بابها الهمزة باء وادغام الياء في الياء ثم اشبعت الفتحة فصارت الفاء ولم قالت اي الامة المذكورة ولم قبلها اي توجها فيه الثقات او هو من كلام الصديقة ولم غيرت ما غيرت به الوليدة صونا لنفسها

الشريفة عن الوهم وفي بعض الروايات فدعوت الله ان يبرئها قال الشيخ ابن حجر وفيه دليل على اجابة دعوة المظلوم ولو كان كافرا لان في السياق ايماء لما كان بعد قولها انهق وفيه المظاهرة وحدث الله بالرجوع اليه والحاصل صدقت النبي صلى الله عليه وسلم ونوت لجرة ابي النبي صلى الله عليه وسلم وبالجملة الكلام على دلالة الدليل دون صحة المدعى فانه صحيح وهي قوله فاسلمت واظهرت الاسلام الذي نوته ولم هذا ولي المحترق به نعمتم اقلتم افطنتم اني كنت اخذته منها والحال اني كنت بريئة منه اي من اخذه ولم وهو ذا هو الضمير الاول للشان وذوا اشارة الى الملبق وهو الثاني في عبارتي اي ما فهمها ويحتمل ان يكون الثاني تاكيدا للاول ولم قلت اي الصديقة ولم جناء بكر المجيم وبالمد من صوف او ديد ولم في المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اوحش كجاء مهملة مكسورة ثم قاف آخره مجمة بيت صغير وفيه بيت من لا مسكن له قالت اي الصديقة ولم فكانت اي الامة المذكورة ولم مني وفي بعضها عندي ولم ويوم الوشاح مر قولها قولها ولم من تفاجيب ربنا بمثناة فوقية مفتوحة قبله مهملة ومعناه تجايب وفي بعض الروايات اعاجيب ربنا ولم الا بالتخفيف ولم اخذني هذا الحديث الدال على رحمة رب العالمين حيث انقذها من بلية الدنيا والاخرة بل جعلها من اهل المعرفة وارباب الشكر ومن المحتفين في المسجد الذي هو خير المساجد بعد بيت الله لخير عباد الله تعالى ومفخر لقاء حبيبه وصلوته وكل ذلك يدل على عنايات متكاثرة والطاف متضاعفة ومن حدوداته التي يعتبر بها من يعرفها ولم باب نوم الرجال وفي بعضها نوم الرجل ولم ابو قلابة بكر القاف وتخفيف اللام ولم عن انس وفي بعضها انس بن مالك ولم وهطهم ما دون العشرة من الرجال ولم من عكل بضم المهملة وسكون الكاف ولم وكانوا وفي بعضها وكانوا بالواو ولم وفي الصفة بضم المهملة وتشديد المثناة موضع مظل في اخريات المسجد كان مسكن المساكين ولم وقال عبد الرحمن بن ابي بكر في بعضها ابي بكر الصديق ولم الفقراء بالنصب على الخبرية لكان قوله يحي القطان ولم عبد الله وفي بعضها ابن نمير ولم اعزب يا المهملة ثم الزاي على وزن افعل قال الشيخ ابن حجر اعزب بالمهملة والزاي اعزه متزوج والمشهور فيه عزب بفتح العين وكسر الزاء واول لغة قليلة مع ان القرآن انكحوا ايامى وقالية القاموس العزب محركة مالا اهل له ولا يقال اعزب او قليل ثم يقال للرجل اعزب وللراءة عزبة كما فهم من العيني ثم مجيبه في الحديث يقوي الاحتمال الاخر وهو مجيبه مع القلة ويزيف قوله من يقل الاستعمال ولم لا اهل اي زوجة له ولم في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بنام ولم ابي رخام بالمهملة والزاي ولم ابن عمله بكر الكاف

وذكره بهذا اللفظ اسقطا فاوقفا لما جرى بينهما كما قالت بيني وبينه شيء قوله ان عليا كان ابن عم ابيها عليه الصلوة والسلام بن كوبان اسم جده ابن الجد تقريبا القرابة يزيد استعمالها كثيرا وهذا يخالف قوله صلى الله عليه وسلم بز لكظاهر قوله فغاضني من باب المفاعلة وفيه دلالة على كمال حياء حيث حملت الغضب سببين سببا له وسببا لنفسها كانها اشارة الى عذره عند النبي صلى الله عليه وسلم بانها لم تراع درجة تفوق الرجال على النساء المشار اليها في قوله تعالى وللرجال عليهن درجة قوله فلم يقل وفي بعضها ولم يقل وهو من القيلولة بفتح حروف المضارعة وكسر القاف لانسان قيل هو سهل بن سعد الراوي للحديث وما ذكر في الادب انها قالت في المسجد قالمراد من الامر بالنظل تعيين مكان على من المسجد قوله ابا تراب بضبه على التاء في الموضعين نضارهذه كنية له وكانت من احب كناه وكان يفرح اذا دعي بها وقيل ان بعض بني امية لما امر خطيبان ان يسبوه بها وجعلوها تنقيصة له وبلغ الحسن البصري قال كانما سبوه بها الجلي والخلل وفي هذه الكنية الشريفة ايما الى ان اضفيها اهلة على التراب انما هو لاكسابه وان شان التراب ايضا الاكساد والخمل للاثقال دون الخفض فان من شانه غالبا الترفع قوله ابن فضيل بالجاصيغة التصغير قوله عن ابي هريرة قد عد ايضا من اصحاب الصفة قوله لقد رايت لم يذكر لقد في بعض النسخ قوله سبعين من اصحاب الصفة ليشعر بانهم كانوا جماعة من اصحاب الصفة وقد اشتهد منهم جمع قبل اسلام ابي هريرة واختلف في عدد الجميع كما في الفتح قوله عليه صفة رجل وما بعده مرفوع به او ما بعده مبتداء والظرف خبر مقدم في الفتح قوله دياء هو ما يستر على البدن فقط قوله اما اذا ي فقط واما كساء اي على الهيئة المذكورة في المتن انتهى ولا يخفى انه لا يظهر قابلية نفي الرداء والعله نفي الرداء الان صاحب الرداء يكون له اذا رداها غالبا فنفي الرداء اشعار باني انه لم يكن له ثوبان بل ثوب واحد يستعمله بحيث يستغالبه واسافله بذلك الثوب الواحد قوله فنفى الضمير باعتبار الاردية والاكسية المفهومة من احد اللابسين كما يدل عليه قوله ربطوا اعناقهم جمع الضمير فيها باعتبار ان الرجل والكان مفردا في الاصل الا انه لوقوعه في سياق النفي صارت مستوفية لافراده قوله كراهية بالتخفيف ان نربي على صيغة المجهول قوله باب الصلوة اي في المسجد قوله خلافا بالتشديد بعد الجهة المفتوحة قوله مسعود بكر الميم وسكون الصملة الاولى وفتح الثانية قوله محارب بالجيم والحاء المهملة قوله انه بضم الهمزة اي انظن مجازيا قال اراضي وشل هذا الكلام يقال له مديح بالجاصيغة المفعول كما يقال لقائله مديح بالجاصيغة اسم الفاعل قوله فقال ابو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من كلام جابر قوله صلى على صيغة الامر وفي بعضها فالفضل ركعتين وهذه الصلوة صلوة القدوم

١٣٧

الاصلوة لتحية المسجد هكذا في القسطلاني ويدل عليه انه روي انه وجد النبي صلى الله عليه وسلم بالباب المسجد قال الان قدمت قلت نعم قال فادخل المسجد فصل وقد كان الدين عن الجمل الذي اشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك السفر هذا له وعبد بالجاما ياتي في حديث معلول قال العيني في توجيه مطابقة الحديث للترجمة وقد جرت عادة البخاري في مثل هذه الاحالة بالجا اصل الحديث الذي ياتي في كتاب البيوع وما له ما ذكرنا وهذا لو افق الاصل الذي قدرناه اعني ان الترجمة قد تكون شارحة للحديث والحديث قد ياتي على فضله قوله وكان هذا ايضا من كلام جابر قوله وذا دين اي وفيه وليست الزيادة من قبيل الربا لانه اعطاء واحسان بعد اداء الدين مثل فضل رابح ولم يكن القرض بشرطها كما يكون في الربا قوله باب بالتنوين قوله اذا دخل فليركع ركعتين هذه الصلوة تحية المسجد قوله عمرو بالواو قوله سليم بالجاصيغة التصغير قوله الزرقي بضم الزاء وفتح الراء قوله السلمي بفتحتين وقيل بكسر اللام نسبة الى سلمة بكسرها قوله فليركع ركعتين قيل ان يجلس تعظيما لبقعه المباركة المبنية لعبادة الرب تعالى وتقدس يكون دخوله فيه لاجل العبادة والقوايد الفقهي بالجا ان الامر للندب خلافا لاهل الظاهر حيث ذهبوا الى الوجوب وقال النووي انه قد سنة باجماع كما نقله العيني ثم انه يكفي للداخل اداء فريضته او سنن وهذا ينتقل اذا دخل فجلس نسيانا قبل ان يصلي حوزه بعض العلماء وجوز البعض ايضا اذا جلس عمدا ثم قام الى الصلاة قال الخ ينبغي فيها عن الصلوة مستثناه عند الحنفية عملا بالاحاديث بتخصيصها جماع امكان العمل بالامر بان توفق الداخل الى آخر وجها ثم الصلوة بعده بخلاف ما اذا صلى في ذلك الوقت ويدل ايضا على دفع ما قاله الشيخ ابن حجر بقوله قلت قد يقال الامر بالصلوة لداخل المسجد ليخرج عن عهدة الصلوة في اوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص احدهما فذهبت الشافعية الى تخصيص البقية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية قوله باب الحدث في المسجد بالاضافة قوله تقبل على صيغة المؤنث اي تقابل الرحمة والمغفرة عليه قوله ما دام في مصلاه يحتمل ان المراد به ما دام في المسجد وان تحول عن موضع الصلوة الذي صلى فيه كما يشعر به كلام الفتح ويفهم من كلام الشراح ان المراد منه المقام الذي صلى فيه خاصة وهو الظاهر ما لم يحدث بضم اوله وسكون ثانيه من الحدث اي نقض الطهارة قوله فاذا احدث كان عن الصلوة عليه قال الحدث في الصلاة مانع عن حصول دعاء الملك والاستغفار منهم له لا نفس ينافي ان بالريح الخبيثة وحمل البعض قوله ما لم يحدث على احداث اي امر كان من الامور الممنوعة ويؤيده رواية مسلم ما لم يحدث فيه ما لم يوذ فيه ويحتمل حمله على الاول قوله باب بنيان المسجد اي في بيان

صفة بنيان المسجد النبوي بضم الموحدة **قوله** من جريد النخل الجريد ما يجرد من الخوص فاذا لم يجرد فسعف **قوله** وامر عمر ببناء المسجد **وفي** بعضها المسجد **وقال** اي عمر هذا الكلام للبناء يجرد فسعف **قوله** وامر عمر ببناء المسجد **وفي** بعضها المسجد **وقال** اي عمر هذا الكلام للبناء على ما هو عرضه من البناء فيجتنب عن الامر الذي ليس له دخل في هذا الغرض الصحيح **قوله** اكن بضم الهمزة وكسر الكاف وتشديد النون بصيغة المتكلم والناس مفعول في بعضها اكن بفتح الهمزة وكسر الكاف وفتح النون المشددة على صيغة الامر من الاكنان والخطاب للصانع وفي بعضها اكن بدون الهمزة بكسر الكاف وتشديد النون بصيغة الامر ايضا من الجرد **قوله** واياك ان تحمر بضم الفوقانية وتشديد الميم اي تستعمل الحمرة او تصفر مجرد من الصفرة وهذا خطاب للصانع وتحذير له من ان يجاوز عن الامر المقدر ودي وكذا في قوله فتفتن بفتح الفوقانية الاولى وكسر الثانية ونصب النون خطاب له والناس مفعوله وقيل بضم الفوقية الاولى من افتن **قوله** وقال الذي كان يرد علي من عرض المال فيما ليس بمقصود ولم يعرض المرء فيما هو مقصود **قوله** يتباهون بفتح الهاء من التباهي وقيل يباهون من المباهات اي المفاخرة **قوله** ثم لا يعمرونها اي بالذكر والصلوة **قوله** لتزخرفنها بفتح اللام وضم الفوقانية وتشديد النون الثقيلة وضم الفاء قبلها للدلالة على الواو المحذوفة وهي من الزخرفة وهي الزينة من الذهب ونحوه واكثر استعمالها في امر غير ضروري **قوله** كما زخرفت اليهود والنصارى اي بيعهم وكنائسهم وقال البعض انكار ذلك من مال نفسه دون بيت المال فلا باس بذلك اذا كان للتعظيم لبيت الله تعالى لاخذ قد احدث الناس من المؤمن والكافر تشبيه بينهم ولو بيتا مساجدنا باللبن وجعلنا سقفه بينهما معارضة بين الورود والمشاهدة لاهل الذمة لكانت مستهانة وتعقب بان المنع لخشية شغل القلب فلا فائدة لما ذكر في المقصود لبقاء العلة انتهى **قوله** ان عبد الله بن عمر وليس ابن عمرة اكثر النسخ **قوله** ان المسجد اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **وفي** بعضها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** باللبن بفتح اللام وكسر الموحدة **قوله** وسقفه بالرفع على الابتداء وخبره الجريد الجملة حالية **قوله** وعمده بضم المهملة واللبم وبفتحهما مبتدء خبره خشب النخل بفتح المعجمتين وضمهما **قوله** وزاد فيه عمر رضي الله تعالى عنه بان زاد في طوله وعرضه ولم يغير في بنائه بل بناه على البناء الاول اي بحيث لا يكسر الآلات المذكورة ولم يغير شيئا من هيئته الا لتوسيع كذا في الفتح **قوله** واعاد عمده بضمتين وفتحتين **قوله** بالحجارة المنقوشة **وفي** بعضها بالحجارة منقوشة بالتنكير **قوله** والقصة البيضاء اي ترب الزرقة البيضاء كالقصة جمعها قصاص بالكراسي **قوله** وسقفه على صيغة الماضي والضمير الى المسجد والساج ضرب من الشجرة يوتى من الهند **قوله** باب التعاون في بناء المسجد **وفي** بعضها في المسجد **قوله** ما كان للمشركين في بعضها وقول الله عز وجل وفي

بضم القاف وتشديد المهملة المجص في القاموس القصة الجصة وبكر وفي الحديث حتى يرى القصة م

اي قوله تعالى ردفي لما اسر العباس يوم بدر بغيره المسلمون بالشرك وتطيقه الرحم واغلظ له علي كرم الله وجهه في القول فقال تذكرون مساوينا وتكتمون محاسننا فقال اما تقرء المسجد الحرام ويحجب الكعبة وتسقي الحجيج ونفك العاني فنزلت **قوله** سدد بما صيغة اسم المفعول من التسديد بالمهملات **قوله** الخزاء بتشديد الذال المعجمة وبعد المهملة قال الترمذي جامعه خالد الخذاء هو خالد بن مهران يكنى ابا المنازل ابو العلاء بما اختلاف لسيحيى الجامع قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول ان خالد الخذاء ما اخذ الا قط انما كان يجلس الى الخذاء فنسب اليه **قوله** ولا يبدد الغيم لان بما سر فيه وهو معطوف على قوله لي وكان مولده ليلة قتل علي ابن ابي طالب فسمي باسمه وكني بكنيته وكان غاية في العبادة والعلم والعمل وحسن الشكل كذا في العيني **قوله** انطلقا بما صيغة الامر **قوله** فاسمعاني في بعضها بالواو وفي امره بذلك اشارة الى ان تحصيل العلم بكثرة كذا طرف اولي وما ورد من الثواب في تكثير الخطى لاجل طلب العلم الى غير ذلك من الفوائد **قوله** في حايطا اي بستانا **قوله** فاخذ رداءه فاحيتي ليحصل له مزيد جمعية في ذلك فلا يخل رداءه والاجتناء جمع الظهر وساقية بالرفاء وبالبيد والظاهر الاول وقال القسطلاني بجمع ظهره وساقيه بجمع عمامة او بيده **قوله** ثم انشاء اي شرع في التحديث **قوله** بحي اي على ذكر بناء المسجد وفي بعضها بدون حرف الجر اي فالذكر مرفوع فاعل اتى وعلى الاول فاعله ضمير الراجع الى ابي سعيد والمراد بالمسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لبنة لبنة بفتح الاول وكسر الموحدة معروفة **قوله** وعمار بالرفع اي يحمل **قوله** لبنتين ذكرهما مرتين مثل ما ذكر لبنة كما في القسطلاني **قوله** فجعل اي شرع النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ينفض بالنون والفاء والمعجمة بما صيغة المضارع وفي بعضها فنفض على صيغة الماضي **وفي** عمار بالاضافة والحاء مفتوحة كلمة ترحم لمن وقع في هلكة ظلما كان او بالكلم عذاب لمن وقع في هلكة يستحقها **قوله** يقتله الفئة الباغية جملة مستانفة لبيان وجه استحقاق هذه الكلمة في حقه وسبب هلكة والمراد بالفئة الباغية معاوية وجنده فانهم قتلوه في وقعة الصفين وكان مع علي رضي الله تعالى عنه **قوله** يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار الظاهر ان هذه الجملة حالية وفيه ايماء الى الشر في حالة قاتليه **قوله** قال ابو سعيد يقول بصيغة المضارع لاستحضار حالة الماضية في حالة القول **قوله** اعوذ بالله من الفتن والحديث صريح في فضل عمار وكونه محلا للشفقة النبوية على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات وفي ان متابعة علي رضي الله عنه سبب للدخول في الجنة ومخالفته سبب للدخول في النار كما قال بعضهم ان معاوية خارب عليا رضي الله تعالى عنه فلخطاه في اجتهاده مشكل لان المجتهد لا يستحق النار بالخطاء الا ان يفرق بين اجتهاد الباغي وبين اجتهاد غيره وهو مع هذا لا يصفو من اشكال ويحمل على المقابلة والله اعلم **قوله** باب الاستعانة بالنجار والصناع اول الاول مفتوح والثاني مضموم وقد يضم اول الثاني

١٣٨

خالف الامام الحق بتاويل باطل ظن قوة الفئة الباغية بهذا الطاعة كما ان سبب اتباع هو المعصية فان قلت قتلة عمار كان يوم صفين وفيها الصحابة الكبار كيف يجوز عليهم الدعاء الى النار قلت انهم كانوا ظانين انهم يدعونهم الى الجنة وان كانوا في الواقع وعاة الى النار ومع هذا مجتهد ومثاب ويحب عليهم متابعة طنونهم في الباب

وعطف الثاني على الاول من قبيل عطف العام على الخاص ولا ولا استبعاد المنبر وعمل الاعواد والثاني
بالبناء المفهوم من ذكر المسجد وكانه ذكره لهم في ذلك المفهوم من الحديث الاول أمته
صلى الله عليه وسلم من حديث آخر فاوى اليه بذكره في الترجمة على الصلاة لك قوله الى اصلاة قد اختلف
في سماعها عن ما مر والاصح ان اسمها عائشة قوله مرني بالبناء صيغة الامر للمونث الواحدة قوله
غلامك بكر الكاف قوله النجار بالنصب على انه صفة الغلام واسمه باقوم او غيره قوله بعمل بالجزم
قوله اعواد اي بصنعها منبرا قوله اجلس بالرفع صفة لاعواد والجلوس للاستراحة في حالة
الخطبة والوعظة قوله ان امراة اعلم ان المفهوم من هذا الحديث انها التمست صنع المنبر او لا
وخبرها الذي صلى الله عليه وسلم اعلمها بذلك ابتداء فلا وجه ان يقال لا تنافي بينهما لاحتمال ان
سؤالها كان اولا وكذا التخيير قبل امرها النبي صلى الله عليه وسلم بصنعته بالفعل قوله باب من
بنى مسجدا بالاضافة اي في بيان فضل من بنى مسجدا من ماله قوله حدثني ابن وهب في نسخها حدثنا
على صيغة الجمع قوله بكير على صيغة التصغير هو ابن عبد الله بن الاشج قوله عبد الله على صيغة التصغير
قوله الخولاني بضم المعجمة وسكون الواو قوله عند قول الناس فيه اي في عثمان لاجل البناء وطعنهم
اياه في ذلك قوله انكم مقولة عثمان رضي الله تعالى عنه قوله اكثر تم اي في الكلام والانكار على في ذلك
قوله واتى جملة لبيان الرد على انكارهم باتيانه عبادة وبعد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك
فلا ينبغي ان ينكر علي في ذلك قوله بكير حسبت انه اي ان عاصما شيخه قوله يبتغي بضم وجه الله مع
جملة حالية بنى الله له مثله في الجنة جزاء من بنى قوله باب بالتنوين قوله ياخذ اي الشخص
وفي بعض النسخ باب من ياخذ وهذا اظهر قوله مفصول اي في بعضها بفصال كلاهما جمع مفصل
قال الجوهري بفصل السهم وفصل السيف وفصل الرمح قوله النبل بفتح النون وسكون الموحدة
قوله اذا امر فاق ياخذ قوله بمرن بتشديد قوله اسمعت بهمزة الاستفهام قوله امسك على صيغة
الامر اي امسك سهامها الليلة يخرش احدا قال الغير ومذهب الاكثرين ومنهم المولف
ان قول الشيخ ثم ليس بشرط بل يكفي السكوت اذا كان متيقظا قوله باب المرور في المسجد قال النبي
وفي هذه الترجمة نوع قصور والمقصود ان هذا باب في بيان المرور بالنبل في المسجد انتهى
وجوابه ان ما ذكره مغن عما لم يذكره لاشتمال الذهن البدوي على حقيقة الامر وقد والسابق
وهذا الباب يدفع مظنة تخصيص الحكم السابق بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم المستفاد من الحديث
المذكور فيد قوله لا يعقر بالجزم والرفع قوله يكفه متعلق بالاخذ بدليل ما في بعضها بكفه
لا يعقر قوله باب الشعر في المسجد اي حكم انشاد الشعر فيه وهو بكسر الشين المعجمة
الوسيلة بفتحات قوله يستشهد اي يطلب منه اداء الشهادة قوله انشدك على صيغة المتكلم من
المضارع المعلوم بضم العين واسم الله بالنصب اي اسالك الله قوله اجب على صيغة الامر

من الاجابة بمعنى اتيان الجواب قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي دافعا عن جانبه
باليد على من قصد الاساءة بالشعر قوله اللهم اي قال ذلك القول ثم دعاه لهذا القول
وهو اللهم ايده بروح القدس اي جبريل عليه السلام قوله نعم اي سمعته صلى الله عليه
وسلم ذلك وهذه الترجمة شارحة للحديث اذ كان ذلك في المسجد على ما ذكره المولف
في به الخلق قال القسطلاني في بيان المطابقة بعد ما ذكر وجهها وان روايته في بد الخلق
يدل على انه قوله عليه الصلوة والسلام لحسان اجب عني كان في المسجد وانه انشد فيه
ولفظه من عمر في المسجد وحسان ينشد فزجره فقال كنت انشد فيه من هو خير منك ثم التفت
الى ابي هريرة فقال انشدك الله الحديث انتهى ولا يخفى ان صحة هذا الكلام موقوفة على الاصل
الذي ذكرناه وفي هذه القصة دلالة على صدق ابي هريرة وقبول شهادته وروايته
عند اعدل القضاة عمر رضي الله عنه ووجه منع عمر فظهر مما اخرجه الترمذي باسناده
في جامعه في باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وانشاد الشعر واقصاله في المسجد
وهو انه نهى عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس
فيه يوم الجمعة قبل الصلوة وفي الباب عن بريدة وجابر وانس رضي الله عنهم
قال ابو عيسى حديث عبد الله عمرو بن العاص حديث حسن وعمرو بن شعيب هو ابن محمد
بن عبد الله بن عمرو بن العاص قال محمد بن اسمعيل رايت احمد واسحق وذكر غيرهما
يحتجون بحديث عمرو بن شعيب قال محمد وقد سمع شعيب بن محمد من عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى
ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب انما ضعفه لانه يحدث عن صحيفة جده كانهم راوا
انه لم يسمع هذه الاحاديث من جده قال علي بن عبد الله وذكر عن يحيى بن سعيد انه
قال حديث عمرو شعيب عندنا واه فذكره قوم من اهل العلم البيع والشراء في المسجد
وبه يقول احمد واسحق وقد روي عن بعض اهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشراء
في المسجد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث رخصة في انشاد الشعر في
المسجد انتهى وفي التقريب شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ثبت سماعه
من جده انتهى وفي التهذيب سمع جده عبد الله بن عمرو بن الخطاب وابن عباس وروى عنه
ابناه عمرو ومحمد وغيرهما وهو ثقة وانكر بعضهم سماعه من جده وغلطوا من ذكره في
ايضا ان المشهور على كتابة الياء بالهاء وهو الفصيح عند اهل العربية ويقع
في كثير من كتب الحديث والفقه او اكثرها بحذف الهاء وهي لغة وتذكر في البيع
عوه كالبكير المقال والداع ونحوها انتهى وفي القاموس المغلط نقل انه غلطت

انتهى ثم اعلم ان الرخصة والمنع عن الشرب في المسجد اما على نسخ احدهما بالآخر واما على
ان الرخصة كانت لمصلحة قوله باب اصحاب الحراب بكسر الحاء جمع حربة بفتحها قوله والحبشة
يلعبون جملة حالية قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم ستر في محل ان يكون معطوفة
على الجملة قبلها وان يكون معطوفة على الحالية السابقة وان يكون حالية من حالية قوله انظر
حال من مفعول يستر الي قوله الى لعبهم بفتح اللام وكسر العين ولما كان هذا اللعب
لاجل التدرب في مصالح الجهاد كان كالرمي والسباق فلذا جاز في المسجد وكان النظر الى الاخير
لا الى ذوات القرم الا بضع نقل لاجنبية الى الاجنبي او كان قبل الحجاب والاول ارجح واشهر قوله
زاد ابراهيم والزيادة وهو فوقها لجرايهم وبهذه الزيادة يحصل المطابقة بين الترجمة و
الحديث ذكرت او تركت على ما ذكرنا قوله باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد
اي حال كون الذكر مستعليا على المنبر المستقر في المسجد قوله عن عمرة بفتح المهملة وسكون الميم
بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية قوله فسألتها في كتابتها اي في حق كتابتها
وشارطها بان سألت عنها ان تعطيني مائة من النجوم وهي خمس اواق في خمس سنين و
تشترين في السنة الاولى كذا عن اداء مائة وترابقها قوله فقالت اي الصديقة قوله ان شئت بكسر
تاء الخطاب قوله اعطيت بضم تاء التكلم قوله اهلك بكسر الكاف للخطاب قوله وقال اهلها اي مولاي
بريدة لعايشة رضي الله عنها قالي عنها في جواب ما قالت قوله ان شئت خطاب للصديقة وكذا
في اعطيتها والغايب لبريدة قوله وقال سفيان بن عيينة قوله اعتقيها بدل اعطيتها قوله
ويكون الولاء لمن يقع الواو في قوله ذكرت على صيغة المتكلم وفي بعضها على صيغة الغايبة
وكل منهما بدون ضمير الغايب ومعه وهو يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى الامر المفهوم
من المذكور اي ذكرت له عليه الصلوة والسلام هكذا حقيقة البعض والى الاول ذهب الزركشي
كما في القسطلاني وقال القسطلاني ذكرت بالتشديد وقال الفيومي كما نقله القسطلاني ايضا هذه
العبارة والنقط يحتمل اربعة اوجه ذكرت بالتشديد والضمير المنصوب وذكرت من غير
ضمير وذكرت بالتخفيف على صيغة المؤنث الواحدة بدون الضمير وذكوته بالتخفيف والضمير
وقال ايضا انه لم يتبين احدهما لراوي التشديد ولا لراوي التخفيف واللفظ يحتمل الاوجه
الاربعة اي المذكورة انتهى ومعنى رواية التخفيف ظاهر واما رواية التشديد فقد قيل انها
خطا ورجحت بانه يجوز انه صلى الله عليه وسلم علم ذلك قبل ذكرها الجملة قوله اتبعها على صيغة
المؤنث من الامر وكذا اعتقيها بهمزة القطع قوله فصعد المنبر بدل ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله فليس لها ذلك المشروط له او ذلك بعيني لا ينفعه ولا يحققه قوله وان اشترط كلمة

ان وصيلة يعني لا تنفعه المائة تكيف الواحد وهذا ايلايم المعنى الثاني لانه اذا لم ينفعه الكثير
لا يلزم عدم نفعه في القليل بالطريق الاولى قوله قال يحيى قال القسطلاني ابو سعيد القطان وعبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ولابن عساكر قال ابو عبد الله يعني البخاري قال يحيى وعبد الوهاب
اي فيما وصله الاسماعيلي من طريق محمد بن بشار عنهما عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة المذكورة
انتهى وسعيد القطان غير سعيد الانصاري كما مر يحيا في ابواب كتاب العلم القطان وعبد
الوهاب من عبد المجيد الثقفي ولابن عساكر قال ابو عبد الله قوله عن يحيى بن سعيد الانصاري روى عنه
سفيان يعني في سورة الارسال وقال جعفر هذا محفوظ عن الارسال قوله ورواه مالك الامام
لم يذكر في هذه الرواية اسناد عمرة عن عايشة قوله باب المكاتب اي مطالبة المكاتب بالنجوم
قوله والملازمة اي الملازمة للغريم لاجل طلب الدين قوله عن كعب الشاعر احد الثلاثة الذين
تخلفوا عن غزوة تبوك كذا في القسطلاني قوله اي حدده بالمهملات والاولى مفتوحة والثانية
ساكنة يعني وزن قطع بتكرير العين قال الجوهري لم يات من الاسماء بتكرير العين غير حدرد
في القاموس ابو الاسيلع صحابي وليحيى يعني فقع بتكرير العين غيره والحدد القصير كذا
في شرح التسهيل انتهى واسمه عبد الله بن سلامة كذا في القسطلاني قوله اي الكعب
عليه اي على ابن حدرد قوله في المسجد متعلق بتقاضى قوله سجى بكسر السين المهملة وسكون
الجيم اي ستر بحجرته او السجف الباب والحدر في الستر المفرج قوله واوما بهمزة بعد الواو
قوله اي الشطر تفسير الذي اوماء اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لقد فعلت في بعضها
والله لقد فعلت وهذا دليل مسارعته الى الامتثال بالامر قوله قال قم خطاب للمدين
قوله قاقضه استنبط منه ان الخط لا يجتمع مع التاجيل ومطابقة الحديث للترجمة
باعتبار الملازمة فان المولف شاء بالترجمة الى ما رواه في الصلح بلفظ انه كان له على عبد الله
بن ابي حدرد مال فلزمه كذا في القسطلاني وهذا ايضا من المواضع الدالة على ان
الترجمة قد تكون شارحة للحديث فتامل وقد كان في الدين على ما في الطبراني وفيه بين
قوله باب كنس المسجد بفتح الكاف وسكون النون قوله والقمامة الخرق عطف على الكنس
والخرق بكسر المعجمة وفتح الراء جمع خرقة قوله والقذى بفتح القاف والمعجمة وهو كل ما سقط
ويقع في البيت وغيره وفي بعضها والقذى منه اي من المسجد ومنه متعلق بالالتقاط قوله
والعيدان عطف على قوله الخرق قوله او امرأة سوداء وفي بعض الطرق المجنم بامرأة وبيت
بامر مجنن في رواية البيهقي كذا في القسطلاني وضبب الشكل الثاني قوله يقم بضم القاف
وتشديد الميم على صيغة المضارع المذكر اي يكنسه وكذا ما بعده والتفاعل لعدم الالتباس

ويحتمل ان يكون من قبيل الاكتفاء بواحد عن آخر عندهم عدم الالتباس ويحتمل ان يكون
الضمير راجعا الى المفهم المتردد الشخص قوله آذنتموني بالبناء للمفعول قوله رُوِّيتُ بضم المهملة
وتشديد اللام المضمومة والمجيب كان ابا بكر رضي الله تعالى عنه كما في رواية كما في القسطلاني قوله
وكان في جماعة بفتح الضمير قالوا وفي بعض الطرق حقروا شاذ وفي بعضها قالوا مات
من الليل فكرهنا ان يفطك قوله على قبره اوقال قبرها بالشك وروي انه عليه الصلوة والسلام
قال ابي رأيتها في الجنة قوله باب تحريم التجارة الخمر في المسجد اي وقت اظهار تحريمها في المسجد
عن ابي حمزة بالمهملة والزاي قوله مما انزل على صيغة المذكر من الفعل المجهول وفي بعضها انزلت
وفي آخر نزلت قوله الآيات من سورة البقرة في ربوا اراد بها قوله تعالى الذين يأكلون الربوا
الى آخر الآيات قوله ثم حرم في بعضها فحرم التجارة في الخمر وهذا من تحريم الوسايل للفضية
الى المحرمات وهكذا اذا كان تحريم الخمر مقدما على تحريم الربوا كما قيل وان كان تحريم تجارتها
يستقل وجودها فيقبل الفساد بواسطة شرب الخمر وان لم يكن محرما وقد جاء في الخمر
قبل نزول حرمتها ما يدل بها على مفسدتها قوله باب الخمر بفتحتين جمع الخامر اي الشاة
وامرهم للمجهول وفي بعضها في المسجد قوله وقال ابن عباس اي في تفسير قوله تعالى حكاية عن امرأة
عمران واسمها حنة بفتح المهملة وتشديد النون وكانت عاقرا فرأت يوما طايرا يطعم
فرخة فاشتهت الولد فطلبت ولدا فاستجاب الله دعاءها فلما تحققت الحمل قالت نذرت
لك ما في بطني تحررلك قوله محررا على صيغة اسم المفعول من التحرير اي معتقا لخدمة
بيت المقدس قوله يخدمه بضم المهملة جملة حالية اي لا اشغله بغير ذلك من الاعمال في بعضها
يخدمها اي المساجد قوله واقد بالقاف ولا اراه بضم الهمزة اي لا اظنه لا امراده هذا قول
ابي رافع ويحتمل ان يكون من كلام ابي هريرة كما في العيني قوله فذكر ابو هريرة حديث النبي صلى
الله عليه وسلم سبق ذكره قوله على قبرها والبعض على قبره او قبره بغير ضمير واعلم ان المصنف
ذكر هذا ما يشعر بتعظيم المسجد من اخراج الفواحش ثم ذكر ما يناسب تعظيمه بايمان
ما يحسنه ويعمره واما الباب الآتي فليس ان ربط الاسير ليس بمحل في تعظيمه بل فيه تعظيم
قوله باب الاسير او الغريم يربط في المسجد في بعضها بالواو والتي فيها الفي للتنويع ويربط على صيغة
المجهول قوله دوح بفتح الواو قوله عفريت اي جني ما رد او للجن اسم جنس كالبشر والجنة
جمعة والجني منسوب اليه وفي القاموس للجن يا كل الملايكة كالجنة قوله تفلت بفتحتين
ع تشد بن الدام وينصب البلدة وهي الليلة الماضية على الظرفية ومعنى تفلت تعرض ودخل على
بفتحة قوله او كلمة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اعم اذ قال العيني الموجود للملك الذي ليس

بنبي بخبر ولا صفة للخبر هو الارواح وهي اما علوية او سفلية والسفلية اما خيرة وهم
صالحي الجن او شريرة وهم مردة الجن والعلوية اما منطلق بالاجسام وهي الارواح الفلكية
او غير متعلقة بالاجسام وهي الارواح المطهرة المقدسة انتهى ولعل مراده ثم ان سلم
بعض الارواح المتعلقة المتفارقة اجاد وسلم بعضها اسفل ثم ما ذكره يوجي الى القول
بتجرد الارواح الناطقة الانسانية وهو كلام مخالف للجمهور وظواهر الاحاديث
المشهورة بجسمها لكن قد رضي بذلك جمع من المحققين كابي زيد الدبوسي من اصحابنا والامام
الغزالي والراغب وغيرهم من المتاخرين وقد مر سابقا ان الاحوط ان لا يتكلم في حقيقة الروح
ويقال عند سوال السايل ما قال الله سبحانه قل الروح من امر ربي وما اختلفت النفوس قيل الا بدان
فلا يدل على تجردها فجعل الله تعالى وارده قوله واردت اي ذكر بعده هذا موضع الترجمة
قوله قول الجني سليمان قد اشكل على كثير قوله لم يهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي يأتي
المفهوم انه عليه السلام طلب ان يكون الملك مخصوصا به عليه السلام ولا يكون لغيره وهذا
مشكل لان منصب النبوة يأبى ان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم اختصاص نعمة بنفسه دون
غيره والجواب ان هذا انما يرد ان لو لم يكن قوله لا ينبغي صفة لملكا واذا كان صفة له
كان المدعو به الملك المقيد بانه لا ينبغي لغيره ففيه طلب ملك لا يكون مقدورا لغيره وليس
فيه دعاء اختصاص الملك الصالح لغيره عليه السلام بل دعاء ملك مخصوص بانه لا
ينبغي لغيره والفرق بينهما بين ثم ان عموم دعوته صلى الله عليه وسلم وشمولها الجن والانس
بل الملايكة على القول الآتي هذا لانه فرق بين السلطنة والقهر بحسب الملك وبين السلطنة
والاعتناء بحسب الكيفية وان عموم مملكة سليمان عليه السلام لا يدل على عموم نبوته
وذكر الشيخ الطيبي في انموذج اللبيب في خصايص الحبيب نقلا عن الامام الغزالي انه صلى
الله عليه وسلم جمع له بين النبوة والسلطنة انتهى لكنه غير مشهور فافهم قوله فرده اي النبي
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك العفريت خاسئا مطرودا وفي رواية فردد قوله بالامتثال
اي المكافئ اي اذا سلم في بعضها بعده وربط الاسير ايضا في المسجد باضافة ربط الى الاسير
قوله شرح ادرك دون النبي على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات وكان قاضيا
في خلافة عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما وقوله في المسجد هو المناسب لذكره هذا الباب ويجب
على صيغة المجهول وسقط الترجمة في بعض وهو لا شبهة لان حديث الباب من جنس ترجمة
وايضا على تقدير الاكتفاء في الترجمة بقوله باب الامتثال في المسجد لا بد ان يوجه لتوافق
الشيخين بان المراد ما ذكر من الجزء الاخير حيث فهم منه حكم دخول الكافر في المسجد قوله
سعيد بن ابي سعيد بالياء وفي نسا قيل كما قال الثلاثين قوله قيل بكسر القاف وفتح

قوله بفتح النون وسكون الجيم جزيرة معروفة من العرب فقد قيل جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن والعروض بفتح المهملة آخره معجمة قوله برجل الياء للتعدية قوله حنيفة بفتح المهملة وكسر النون قبل التحتانية الساكنة قوله ثمامة بضم المثلثة قوله اثال بضم الهمزة وبالمثلثة قوله فنطيوه يا مر النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لم يكن بامره صلى الله عليه وسلم والاول اصح قوله اطلقوا بما صيغة الامر من الاطلاق من القيد قوله فانطلق اي حالق فانطلق قوله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وحسن اسلامه كما في الحديث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد احسن اسلام اخيكم قوله باب الخيمة في المسجد اي حكم جوازها للرضى جمع مرتبق بكسر جمع جرح قوله بمير على صيغة التصغير قوله عن ابيه هو عروة بن الزبير احد العزلة اصيب على صيغة المجهول من المائي للاصابة قوله يوم الخندق ويقال الاحزاب في الاكحل بفتح الهمزة والمهملة بينهما ساكن عرق في وسط الذراع وقيل عرق في الحيق قوله فثقب الفاء للسببية الداخلة على المسبب المتفرع قوله ليعوده اي النبي صلى الله عليه وسلم سعدا قوله فلم يرعهم بضم الراي اي لم يفزعهم قوله الا الدم مستثنى مفرغ اي لم يفزعهم شيء غير وجود الدم وما بينه وبين عامد جملة معترضة وهو قولها وفي المسجد خيمة من بني غفار بكسر المعجمة رهط ابي ذر قوله من قبلكم بكسر القاف اي من جهتكم يغدو بالمعجمتين اي يسيل مضارع غذ الفرق سال قوله جرحه بالضم فاعل يغذ وقوله وما يتحن قوله باب ادخال البعير في المسجد العلة اي جواز ذلك لعلة قوله طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعير وفي بعضها على بعيره مطابقة للترجمة ظاهرة والظاهر ان العلة كانت هي الزحام وادخاله للركوب عليه ليراه الناس ويسئلون او لضعف ما في حديث ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته هكذا في فتح الباري وفي القاموس البعير وقد يكسر الياء لجمل البازل والجمع وقد يكون للانثى قوله مالك الامام قوله فل بفتح الفاء والفاء بينهما واو ساكنة قوله عروة بن الزبير سقطا ابن الزبير في بعض قوله ام سلمة ام المومنين واسمها هند بنت امية قوله اني اشتكي اي اتوجع قوله طوفي على صيغة الامر قوله من وراء الناس اي خلفهم قوله وطفت اي الكتابة على بعيري ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قوله باب بالتنوين من غير ترجمة وهذا يدل على ان الذي ذكر في فواتح الكتاب من ان الباب الذي لم يذكر له الترجمة فيه يكون كالفصل لما قبله ان امثال هذا الباب مستثنى منه والاصل المذكور ليس بكلي بل اكثري ويمكن ان يقال هذا الباب

ذكر لتاييد احكام المذكورة في الابواب الثلثة السابقة ليظهر بعد جواز ادخال الامور المذكورة في المساجد المبنية للصلوة فانه محتاج الى التوجيه وبيانه ان ذلك من قبيل الرفق في الاحكام ولطفه تعالى اشار لظهوره لامة ومن علامات الطايفة انه تعالى اضاء الراجين للرجلين اللذين كانا في المسجد في الليلة المظلة ليلا يصعب عليهما قطع المسافة والمشي في الطريق للظلم فاذا كانت الطافة تعالى لهذه المثابة في الرفق في الاحكام المذكورة بالطريق الاولى قوله رجلين هما عباد بن بشر واسيد بن حضير قوله من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها من اصحاب رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم قوله خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم وكانا معه عليه الصلوة والسلام في المسجد كما في القسطلاني قوله وهما مثل المصباحين جملة حالية ولفظ المثل اما مجرد والاضافة ذكرت لدلالة على ان المصباحين لما كان ظهورهما بطريق الكرامة لم يدرك حقيقتهما كما هو فوض بالمثل بجهة التشبيه في الاضاءة قوله صار مع كل احدهما اي من عباد بن بشر واسيد بن حضير واحد من المصباحين قوله باب الخوخة بالخاء المعجمتين المفتوحتين اي جواز الخوخة في المسجد وفي الباب الصغير قوله والممر بفتح الميمين قيل المشدد والممر المفهوم من التصغير وكذا اسم ابيه حنين قوله وبر بفتح الموحدة وسكون الراء معطوف على عبيد وفي بعضها عن بئر بحذف الواو والاول اظهر وسقط ببئر سعيد بطهان في بعضها قوله خير بتشديد الياء التحتانية على صيغة المعلوم من المائي قوله ما عند الله وفي بعضها ما عنده قوله ما يبكي هذا الشيخ يحتمل ان يكون كلمة ما استفهامية وكلمة ان تعليلية اي لاي شيء يكون كذلك فاي شيء سبب لبكائه وجزاء الشرط محذوف بقرينة الاستفهامية المتقدمة وفي بعضها ان يكن الله عبد خيرا على صيغة المجهول صفة وهو اسم كان خيره فاعل له وفي بعضها ان بالفتح اي لان فهي متعلق بما قبله اي لاجل ان لكن بقي الاشكال في جزم المضارع وتكلف لتصحيحه بالتشبيه ولعل سبب تعجبه ان يكون الشخص مخيرا بين امرين ثم كونه مختارا لما هو خير له من اسباب العز والسرور للبكاء لانه يكون غالبا في مقام الخشية قوله هو العبد بالنصب على الخبرية وكلمة هو رابطة وكذا اعلمنا بالنصب وكان ابو بكر اعلمنا هذا صريح في ان ابا بكر اعلم الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولعل ابهامه صلى الله عليه وسلم لاجل ان يعرف الناس في آخر الحال ان الصديق رضي الله تعالى عنه كان اعرف واعلم بما لا يعلم غيره وانه امين في الصحبة والخدمة ومن هذا تصديقه حين كذبه الناس وفيه ايماء الى انه اهل للخلافة لانه فضل الله يجانه في حقه اعظم وانه

١٢٥

جعله امينا على اهله حيث ابقى حوصة فيكف لا يجعله امينا على امته الموجودة مع ان
بيان كونه آمن اشارة الى الاية المشار اليه بقوله تعالى ويجنبها الاتقى الذي
يؤتي ماله يتزكى وتفصيله في الكتب الكلامية فعلم مما ذكرنا ان الحجة كانها اشارة الى
صحة امامة ابي بكر وانه افضل واتقى وكان ابقاء حوصة لامامته بالصلوات وكانت
امامته للخلافة في جميع ما في حديث الباب اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم اشار الى الخلافة
وكان في قوله ولو كنت متخذا خليلا ايماء الى عدم التنصيص بالخلافة والعدول وجهه
هو الاعتماد على وعد الله سبحانه بقوله وعد الله الذين وعملوا الصالحات ليستخلفنهم
في الارض فكانه صلى الله عليه وسلم فهم منه المنع من التنصيص بالخلافة سوى كلا على ما به نقالي
قوله فقال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابتك على صيغة النهي المعلوم من البكاء قوله
امن على صيغة اسم التفضيل من المن اي اكثرهم جودا بنفسه وماله بلا منة قوله على
بنشديد النون الثانية قوله يعني خليلا تفسير من الراوي والمراد في ذلك ان قلبه النور صلى
الله عليه وسلم كان مملوا بانوار المحبة الالهية والمعرفة والخلة ولم يبق ما سوى الله محله
وتعالى بسبيل اليه واذا لم يبق في خزانته الى غيره تعالى فكيف يبقى في خزانته صلى الله عليه
وسلم الى غيره تعالى والمشهور ان مقام المحبة ارفع من مقام الخلة وقبل بالعكس وقوله
باب مرفوع على انه فاعل لا يبقين قوله الاسد على صيغة المجهول وقد عرفت ان
الباب انما يكون للامور المعنوية وهو ايضا ههنا اشكال وهو انه جاء في حديث آخر
انه سد الابواب الا باب علي رضي الله تعالى عنه وبين حديث الباب وبينه تعارض
ظاهر وممكن حديث الباب راجح لانه قيل ان الحديث الآخر مزيف فاما ان يحمل ورفع احدهما
باعتبار الاجابة والآخر باعتبار الاقارب من بني هاشم قوله الجعفي بضم الجيم وسكون
المهملة قوله عاصبا بالمهملتين قبل الوحدة وبالخفض على الحالية وقد روي بالاضافة ايضا
قوله انه ليس من الناس احد هذا الحديث ادل على قصر الخلة في ابي بكر رضي الله تعالى عنه من
الحديث الاول اذ فيه الحصر بين النفي والاثبات بحسب الوقت وله نظائر كما يقال ليس في البلد
اعلم منه فانه يفيد عرفا نفي المساوات ايضا والمراد منها اظهار الالطاف والشفقة
على ابي بكر وان له حقوقا بحسب الخدمة والاخلاص ما ليس لغيره قال صلى الله عليه وسلم
ذلك بحسب ما يقتضيه مكارم الاخلاق صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر عنده صلى الله
عليه وسلم بمكان ليس لغيره ذلك وانه لما كان له حق حرمة النبي صلى الله عليه وسلم فهو اعز بان
تحرمه امته وانما قلنا المراد من اظهار المنة اظهار الالطاف والشفقة لان المنة الحقيقية

ورسوله صلى الله عليه وسلم قوله من ابي قحافة واسمه عثمان بن عامر اسلم يوم الفتح
وبقي بعد وفات ابي بكر رضي الله تعالى عنه وعاش في خلافة عمر مات وله سبع
وتسعون سنة وليس في الصحابة من في له ثلثة بطون صحابيون الا هو قوله باب
الابواب والغلق بفتحتين قوله قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط هذا في بعض النسخ
قوله قال لي وفي بعضها وقال لي بالواو وكونه الاستيناف اظهر قوله ابن جريج بالجيمين على
صيغة التصغير قوله ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام قوله يا عبد الملك هذا لابن جريج
باسمه وهو عبد الملك قوله لو رايت خطاب للمنادي وجواب لو محذوف اي لو رايتني قبلها
مستحكما كما قوله وابوابها عطف على المساجد وهو موضع الترجمة وفهم منها الغلق
لان استحكام الابواب لاجله وكان كلام ابن ابي مليكة في وقت اندرست وخربت
قوله ابو الغوادن بضم النون قوله قدم مكة في عام الفتح قوله عثمان بن طلحة الحجبي بفتح
الجيم قوله ففتح الباب باب البيت اي الكعبة زادها الله شرفا قوله الباب على صيغة المجهول
والباب مرفوع وفي بعضها على صيغة المعلوم والباب منصوب قوله فلبثت اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله فبدرت اي اسرعت قوله فسالت بلالا من صلى فيه صلى الله عليه وسلم قوله
في اي اي بفتح اي موضع من البيت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اراد الاقتداء الكامل
باكمل المخلوقات عليه افضل الصلوات واكمل التحيات في افضل الامكنة قوله فذهب
اي غاب وفات مني سوال الكيفية باب دخول المشرك بالاضافة قوله قيل بكر القاف
وفتح الموحدة قوله ابن رجل من بني جنفشة بفتح المهملة وكسر النون قوله فنبطوه بسارته هذا
موضع الترجمة قوله باب رفع الصوت في المسجد هل يجوز وهذا محل الاختلاف فكره مالك
في العلم وغيره قوله حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا جعيد بالتصغير
والتكرير وفي بعضها حدثنا علي ابن عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن قوله خصيفة بضم المعجمة وفتح المهملة وبالفاء قوله
قايما وفي بعضها نايما وهو اقرب معنى يريد الحصى ان نداء النايم يحتاج الى رفع الصوت
والذي قصد عمر النفي عنه فخصيني اي رماني بالحصر قوله فاذا عمر بن الخطاب اي دام
الحصى قوله فاتنى على صيغة الامر الحاضر قوله فقال اي عمر من انتال او من اين اتتال ذكر
من الراوي وفي بعضها من اتنا قوله من هذا البلد اي المدينة المنورة على صاحبها افضل
الصلوة واكمل التحيات مفتوحة قوله وجعتكما لعلكما بشرافة هذا المكان وتعظيمه
ترفعان استيناف لبيان وجه الايجاع لو كانا من اهل المدينة المنورة فجعل
جهلهما عذرا لهما قوله احمد بن صالح وهو بصري قوله ابن بن مالك هو عبد الله المذكور قوله

تقاضى اى طلب قضاء الدين مديونه قوله ابن ابى حدرد بالحاء المهملة المفتوحة والدال
المهملتين اولها ساكنة وبينهما مفتوحة وهو عبيد الله بن سلامة قوله له اى لكعب
قوله عليه اى على ابن ابى حدرد قوله سمعها اى الاصوات قوله وهو فى بيته جملة حالية
قوله فخرج اليهما اى توجه اليهما قوله بضم الكاف وسكون الجيم وبالفاء اى ستر بيته
قوله فنادى كعب بن مالك وفى بعضها فنادى يا كعب بن مالك قوله فقال اى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله ان ضع الشطر اى النصف وكلمة ان تفسر ما هو المراد من الاشارة
وضع على صيغة الامر من وضع قوله قم فافعله صيغتان للام والضمير المنصوب
فى الثانى عايد الى الدين او الدين والاول اظهر قوله باب الحلق بفتحتين وبكر الاول وقيل
الثانى قوله المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل قوله ماترى اى ما رايك وما حكمك
قوله مثنى مثنى اى شفعا شفعا والثانى تاكيد للاول والحديث دليل للشافعى رح ومن يقول
بكون صلوة الليل مثنى مثنى وله ايضا فى كون الوتر ركعة وقال ابو حنيفة رحمه الله
الافضل اربع فى الموتين وقال ابو يوسف ومحمد الافضل فى الليل ركعتان وفى النهار
اربع واحتج ابو حنيفة رح بما رواه ابو داود فى سنة من حديث عايشة انها سئلت عن
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يصلى صلوة العشاء فى جماعة ثم يرجع الى اهله
فيركع اربع ركعات ثم ياوى الى فراشه الحديث بطوله وفى آخره حتى قبض على ذلك كذا
فى العينى وجاء فى تثليث الوتر احاديث ذكرت فيه ايضا قوله فاذا اخشى اى اخاف الصبح
صبح واحدة قوله فاوتر اى تلك الواحدة بجميع ما صليتها بما صيغة المعلوم ووجه
مطابقة الحديث للترجمة ان حالة الخطبة وكون الامام على المنبر يدل على جلوس الناس فى
المسجد واما المطابقة باعتبار الحلق فسياتى ولا يلزم ان يكون جميع الاحاديث مطابقة
لكل واحد من اجزاء الترجمة ويحتمل ان يقال ان الحاضرين عند استماع الخطبة يكونون
محلقين قوله وانه كان يقول اى ابن عمر وهذا الكلام من نافع قوله ابو النعمان بضم النون
قوله فاوتر بلفظ الامر قوله فوتر الجزم جوابا للامر والرفع على الاستيناف قوله سقط البعض
وهو قال الوليد عن عبيد الله كانت الطريق السابق بواسطتين بين البخارى وبين عبيد الله
وههنا واحدة وكان فى الاول الواسطة بين عبيد الله وابن عمر هو نافع وليس بمذكور
ههنا فقيل تعليق وكان المذكور فى الاول سال وههنا نادى وذكر هذا قوله وهو فى
المسجد صريحا ولم يذكر فيما سبق وليس فيه نفى على ان الرجل كان فى المسجد لان تعبير
وهو فى المسجد يجوز ان يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم لكن الظاهر ارجاعه الى الرجل
وهذه المطابقة انما ارتضيت فى الاول ويفيد ما افاده على الاصل الذى ذكرنا ثم الله

لم يعرف اسم الرجل قوله مالك الامام قوله عقيل بالفتح قوله واقد بكر القاف
وبالمهملة لحزاب بن عوف يتيما النبى وفى بعضها رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله فاقبل اى من الطريق قوله فجلس اى موضع الفرجة وهذا
موضع الترجمة باعتبار الجزاء الثانى منها واما باعتبار الجزء الاول منهما
فلما فى رواية الاصيلى فرجة فى الحلقة وهى باسكان اللام قوله واما الآخر
بفتح المعجمة قوله خلفهم اى خلف اهل الحلقة قوله الا ايا التخفيف قوله اما احدهم
بالتشديد للتفصيل فاوى بالقصر اى جاء قوله فاوى بالمد اى جاء
اى موضع ذكر الله تعالى وكسب العلم فيقبل ذلك منه وادخل فى ثواب الذاكرين
والمتعلمين قوله فاستحيى اى ترك الداخل استحياء قوله فاستحيى الله منه بان رحمه
ولعل المراد منه ان الله سبحانه وتقدس شامله استحى من ان يحط من ثواب
الذاكرين فان قلت اين ذكر الذكر فى الحديث قلت جلوس الصحابة عند النبى صلى الله
عليه وسلم فى مسجده على صاحبه افضل الصلوات واكمل التحيات متحلقين هل يكون
لغير ذكر وهل يتردد فى ذلك الامن ينبى هذه الخصوصيات قوله واما الآخر بفتح
الهاء ايضا وهو الذى ذهب فاعرض موضع ذكر الله تعالى قوله فاعرض الله عنه فلم
يدخله فى الطاعة ومن لم يدخله الله تبارك وتعالى فى الطاعة فقد هلك ثم اعلم
انه قد يتوهم ان بعض الاحاديث يدل على المنع عن الحلقة فى المسجد كما رواه عن جابر
بن سمرة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهم حلق فقال مالى اراكم عزين
انتفى وفيه ان النهى عن التفرق وكونهم جالسين حلقا متفرقين لا يدل على منع الحلقة
مطلقا وقال الشيخ لا معارضة بينهما لانه انكر تحلقهم بما لا فايدة فيه بخلاف
تحلقهم لكسب العلم حوله عليه الصلوة والسلام قوله باب الاستلقاء فى المسجد ومد الرجل
بالجر عطف على الاستلقاء اى فى جوازها وسقط لفظ ومد الرجل فى البعض قوله
عن مالك الامام قوله عن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة قوله عن عمه عن عبد الله
بن زيد بن عاصم بحاء الحارثى رضى الله تعالى عنه قوله مستلقيا فى القسطلانى على ظهره
منصوب على الحالية وكذا فى قوله واضعا فخوفا من الاحوال المترادفة او المتداخلة والنهى
الوارد فى حديث مسلم يقول فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بضع الرجل احدى جليه
على الاخرى وهو مستاق على ظاهره اما منسوخ بحديث الباب او مقيد بما اذا ظهرت
عورته كذا فى القسطلانى وفى الفتح كان ذلك فى الوقت الاستراحة عند مجتمع
الناس لا عن عزم عادته صلى الله عليه وسلم من الجلوس بينهم بالوقار التام

وقال الخطابي فيه جواز الاتكاء في المسجد والاضطجاع وانواع الاستراحة وقال الداودي
فيه ان الاجر الوارد للبيت في المسجد لا يختص بالجالس لانه يحصل بالجلوس للمنتظر
ايضا قوله وعن ابن شهاب بواو العطف على الاسناد الاول قوله سعيد بن المسيب بفتح
التحتانية وتشديدها كان من افاضل التابعين وقد صرح بان مراسيله اصح المراسيل
اتفاقا وقال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه توفي بعد التسعين وقد ناهز
الثمانين كذا في القسطلاني قوله باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس اي في بيان
جواز ولا ضرر للناس قوله وبه اي بجواز قال هو والاربعة الثلاثة وعلم الجمهور قوله ابوبي
الصديق ابوها وام رومان امها قوله نفساء بكر الفاء والمد اسند من جوابه وهذا موضع
الترجمة من جهة ان الرسول صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ويفهم منه ان المراد من فناء داره
الطريق والمر قوله بكاء بفتح الموحدة وتشديد الكاف والمد مبالغة الباكي قوله لا يملك عينه
صفة بعد صفة لرجل اي لا يطيق منعها من البكاء امن للهيبة والخشية او اللذة والسرور
كما هو شان الصديقين عند تلاوة القرآن قوله فافزع بالفاء والزاي والعين المهملة اي خاف
قوله ذلك اي تلاوته وبكاءه وهو اشراف بالنصب على المفعولية قوله باب الصلوة في مساجد
السوق اي في جوازها وجواز اتخاذ المساجد فيه وفي بعض النسخ في مسجد السوق بالافراد
وغرضه ان ما روي اخرجه البزار من ان الاسواق شر البقاع وان المساجد خير البقاع
لا يمنع اتخاذ المساجد فيها بل يصير بقعة السوق بعد بناء المسجد من خير البقاع ولا يمنع
الصلوة في تلك المساجد ان الحديث المذكور قد طعن في اسناده قوله وصلى ابن عون رايت
ملكي بالخط بعض الاكابر على حواشي الكتاب الذي صححه البعض هذه العبارة لعل غرض البخاري
الرد على الحنفية حيث قالوا بامتناع اتخاذ المسجد في الدار المحوية عن الناس انتهى وفيه ان
الحنفية يقولون بمسجد البيت وبمسجد الدار والمحلة وبمسجد الشوارع والطرق وعندهم
لكل واحد حكم مذكور في كتبهم مفصلا وقد ذكروا غلق الابواب في غير مسجد البيت في اوقات
الصلوات فقط بلا مزودة قوله يغلق عليهم على صيغة المجهول وضمير عليهم عايد الى ابن
عون ومنه معه قوله صلوة الجميع اي الجماعة كما في بعض الروايات قوله وصلوته في سوقه
عطف على صلوته في بيته قوله خمسا مفعول تزيد قوله درجة نصب على التمييز من العدد
وهذا موضع الترجمة فانه يفهم منه صحة صلوة المؤدات في السوق المستلزمة للمحة
اتخاذ المساجد فيه لان توهم عدم اتخاذها هو عدم صحة الصلوة فيه او كراهيتها ووجه تخصيص
العدد لا يطلع عليه الا بعد النبوة ويحتمل ان يقال الحواس الظاهرة التي يعرفها الجمهور خمسة
والاعضاء التي يكتسب بها الاعمال والاحتمال غالبا خمسة ايضا الراس وما حواه واليدين والرجلين

والوضوء فيها فاذا ضرب خمسة في خمسة حصل خمسة وعشرون فان الظاهر ان وحد
تخصيص البيت والسوق باعتبار ان غالب احوال الصحابة رضي الله تعالى عنهم الحضر كانوا ما في
البيت واما في السوق لتحصيل ما به تعيش هر غالبا قوله فان احدكم اذا توضا الخ بالتاء
كم بالموحدة بدل الفاء فالظاهر انها للسببية وتعلقها بقوله تزيد وح يطهر ما ذكرناه وقيل
هي للمصاحبة اي تزيد خمسا وعشرين مع فضايل اخر وهي رفع الدرجات ودعاء الملايكة
قوله ويصلي الملايكة عليه وفي بعضها ويصلي بغير الملايكة على بن زيادة لفظ بغير فيكون لفظ
الملايكة للراوي قوله ما لم يؤذ بضم التحتانية وسكون الواو وكسر الذال المعجمة من الايذاء قوله
يحدث من الاحداث بكسر الهمزة والثاني بدل من الاول وكلاهما مجرور وما زايدة وفي بعضها بزيادة او
الفاصلة وفي بعض آخر محدث بالجر والوحدة للجماعة وفي بعضها ما لم يحدث بزيادة قوله
ما لم يؤذ اي ما لم يرتكب ما ينقض به وضوءه وعلى النسخة الاتية فيها او معناه الظاهر ان
الايذاء المفهوم من قوله يؤذ معاير للاحداث وان حصل الايذاء من كراهة ريح ما احدثه منه
قوله باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيره اي احوال بعضها في بعض هل يجوز وقد كره البعض
في المسجد وفي الصلوة قوله خلدة بفتح المعجمة وتشديد اللام قوله عن جده ابي بردة وهو كما في البيان
ووجه الشبه هو ما فهم من قوله يشد بعضه بعضا من التقوية وفي بعضها شد بلفظ الماضي
قوله وشبك اي النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه والاصابع بين اصابعه وفي بعض النسخ قيل هذا
هو الحديث حدثنا حامد بن عمر ابو عمر وقال شبك النبي صلى الله عليه وسلم الخ ابو عبد الله عن بشر
قال حدثنا عاصم قال حدثنا واقد عن ابيه عن ابن عمر بن محمد قال سمعت هذا الحديث من ابي
فلم احفظه فقومه لي واقد عن ابيه فقال سمعت ابي وهو يقول قال عبد الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمر كيف بك اذا بقيت في حثالة من الناس هذا انمى وشرح
هذا الحديث ان واقدا بالقاف وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
وقوله عن ابي عمر وابن عمر وشك من واقد وقوله قال عاصم بن علي هذا قول البخاري المولف
قوله حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني وقوله عن ابي هو محمد
بن زيد وقوله وفقومه بتشديد الواو اي قوم الحديث واقرره وقوله يا عبد الله بن عمر واي
ابن الخاص وقوله اذا بقيت بالفتح وكسر القاف بصيغة الخطاب وقوله حثالة بضم
المهملة وتخفيف المثلثة وهو قشور الشعير ونحوه مما لا خير فيه او هو الرديء من كل شيء وقوله
هذا اي بما سبق من الكلام ولفظ الحديث في جمع الحميدي شبك النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه
وقال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وامانتهم
واختلفوا وصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال كيف افعل يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف

وتبع ما ذكر وتقبل عن ماجكه وتبعهم واعوانهم كذا في العيني وقال ايضا الموجود
في غالب النسخ في هذا الباب حديثان احدهما حديث موسى والآخر حديث ابي هريرة وفي بعض
النسخ هذا الحديث وجد ذلك بخط الوازي ولم يخرجه الحافظان الاسماعيلي وابو نعيم ولا ذكره
ابن بطال واعلم ان الفاظ الحديث الذي ذكرها موافقة لما وجدت في حاشية نسخة
عتيقة مقروءة بعلامات واما الفاظها التي ذكرها العيني في ترجمة والقسطلاني في فلم
يذكر فيها بعض الالفاظ التي ذكرناها هاهنا القسطلاني في حدثنا حامد بن عمرو وقال القسطلاني
بضم العين وكسر الراء وابو عمرو شكل ابو عبد الله ههنا وهذا مخالف لما يذكرنا من الشكل فقال قلما
بعد حدثنا الخ وافق عن ابن عمر او ابن عمرو بن العاص وهذا موافق لما ذكرنا من الشكل ههنا وفي
ما في القسطلاني ما في العيني وليس في شرح العيني لفظ الخ في شيء من الحديث كما ذكر الا ان في القسطلاني
ذكره بعلامة التحويل ولعلها من الناسخ وذكر ايضا ابا عبد الله بن عمرو بالواو والفتح قوله ابن
شميل بضم المعجمة وفتح الميم بعده ياء التصغير احدى صلوتي العشاء وفي بعضها العشي بفتح المهملة
وتشديد الياء وهو من اول الزوال الى الغروب وهو اصوب لانها كانت صلوة الظهر
والعصر على الاشهر وجاء اطلاق العشي على المغرب والعتمة وفي القاموس العشاء
او الظلام او من المغرب الى العتمة او من اول الشمس الى طلوع الفجر انتهى فرواية العشاء
صحيحة وليست وهما كما حكم بعض الشراح ايضا قوله سماها ابو هريرة انتهى الظهر والعصر
ونقل عن ابن سيرين انه قال اكبر ظني انتهى الظهر كما في العيني قوله معروضة اي موضوعة
على العرض او مطروحة قوله على اليسرى وفي بعضها على يده اليسرى قوله ووضع حذه الايمن وفي
بعضها يده اليمنى ويكون فيه بيان كيفية الوضع الغير المفهومة مما سبق قوله على ظهر كفه
اليسرى الكف يشمل الظهر والبطن وقد يخص بالبطن قوله سرعان بفتحتين كما في العيني
مرفوع على الفاعلية وفي القسطلاني بضم السين المهملة والراء وسكونها اي اوايل الناس
المتاخرين قوله فقالوا اي الصحابة السرعان رض قصرت الصلوة بضم الاول وكسر الثاني
على بناء المجهول او بفتح الاول وضم الثاني على بناء الفاعل قوله ام نسيت اباك اي خافا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يكلماه لمزيد مرتبتهم عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الخشية بقدر
المعرفة قوله رجلا اسمه الخرباق قوله في يده وقيل كان يعمل بهما قال السهيلي
كما في العيني ويقال له ذو الشمالين ايضا وهذا قول الاكثر وقيل هو غيره
قوله انسيت ام قصرت على صيغة الماضي او المجهول قوله لم انس ولم تقصر اي في
ظني واعلم انه اختلف في ان الرسول صلى الله عليه وسلم هل ينسى ويسهو فقيل
كان اتى صلى الله عليه وسلم يسهو ولا ينسى فلذلك نفى عن نفسه النسيان

لانه فيه غفلة ويؤيد ذلك ان النسيان لذكر امر لا يتعلق بالصلوة والسهو عدم
الذكر لامر يتعلق بها وقيل يجوز النسيان منه عليه الصلوة والسلام لقوله
صلى الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
وحجة الفريق الاول انه صلى الله عليه وسلم قال بئسما لاحدكم يقول نسيت كذا ولكنه
نُسِّيَ وقال بعضهم ان العصمة عن النسيان ثابتة في حق الاخبار عن الاحبار
عن الله تعالى واما النسيان عن الامور الدنيوية فيجوز فيها النسيان كذا في العيني واما قوله
صلى الله عليه وسلم انسى ولم يقصره فمعناه كما مر في ظني او على انهما خبران من كونهما
معلومين او مظنونين في نفسه فلا اشكال في كونهما صادقين ثم لا تعقل عن الحكمة
في وقوع مثل ذلك عن سيد البشر وهو تعريف الخ اللائم للبشرية للامة وما
حصل منه من المعارف الالهية وما يتعرض عليه من الاحكام الشرعية قوله لم يسألوه ابن سيرين
قوله ثم سلم على طريق الاستفهام اي هل سلم ويعرضا فعل ذلك قوله نبئت بضم النون وتشديد
الموحدة على صيغة المجهول والمبني له خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمه يعني كما في رواية
ولابي ذر والترمذي والنسائي من طريق اشعث عن ابي سيرين حدثني خالد الحذاء عن
ابي قلابة عن عمه ابي المهلب عن عمران بن حصين انه رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم
فسهى فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم قوله باب المساجد التي على طريق المدينة اي
بينها وبين مكة قوله والمواضع الخ صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل مساجد
قوله المذبي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الذال المعجمة المفتوحة قوله يختبي اي يقصد
باهتمام قوله اماكن المراد بها بقرينة ما بعدها وما قبلها اماكن مخصوصة وهي التي صلى
فيها النبي صلى الله عليه وسلم لينال مع بركة الصلوة بركة الاقتداء برسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك الاماكنة بين الاماكن قوله قال اي موسى بن عقبة وحدثني عطف على اخبرني
سالم بن عبد الله ولفظ قال ههنا لتاكيد قال السابق قوله نافع مولى ابن عمر بن الخطاب
قوله وسالت عطف على حدثني اي قال موسى بن عقبة ايضا قوله الا انهما اختلفا في مسجد في
بعضها في المسجد قوله بشرف الروحا بفتح المعجمة والراء في الاولى بفتح الراء وسكون الواو
والمهملة المحدودة في الثانية موضع بينه وبين المدينة ستة وثلثون ميلا في طريق
مكة وقيد القول الآخر قبل صلى سبعون نبيا عليهم السلام ومر به موسى بن عمران
حاجا او معتمرا وههنا اشكال وهو ان عمر كان في سفر فصلى الغداة ثم اتى على مكان
فجعل الناس يأتونه ويقولون جعل ينذر صلى الله عليه وسلم فقال عمر انما اهلك اهل
الكتاب لهم اتبعوا آثار انبيائهم واتخذوها كنائس وبيعا فمن عرضت له الصلوة

الدنيوية

فليصل ولا فليمض والجواب ان عمر اعرض عنه لانه خشي ان يلتزم الناس تلك المواضع معاينة
ويظن من بعدهم وجوبه وعدم الجواز بدونه ولعله لهذا لم يبين في تلك المواضع
أساجد وأما وجه التزام ابنه الصلوة في تلك بعدما ارتفع ذلك الوهم قال العيني
وكذا ينبغي للعالم اذا رأى الناس يلتزمون المواظبة التزاما شديدا ان يترصى فيها وتركها
ولم عما مضى بالكسر ولم بذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام موضع ميقات اهل المدينة ولم
حين يعتمر ظرف ولم لقوله ينزل ولم وفي حجته حين حج او في وقت احرام حجته حين اراد
ان يحج حجة الوداع ولم تحت كرة بفتح المهملة وضم الميم ام مجلدان وتحت ظرف مكان لينزل ولم
في موضع المسجد بدل من الاول ولم الذي بذي الحليفة صفة المضاف او المضاف اليه وقوله حين
يعتز الي هيهنا غير موجود في بعض النسخ ولم وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم من غير همز
كان التركيب من صفة او موصوف فتأويل السفر في بعضها وكان بالواو والحالية في اخرى
وكانت هبط جواب اذا ولم اناخ اي راحلته ولم بالبطحاء مسيل الماء الواسع الذي اجتمع
فيه دقاق الحصى ولم التي صفة كاشفة للبطحاء ولم بحاشيفر الوادي بفتح المهملة اي طرفه
ولم الشرقية صفة البطحاء كما في القسطلاني قال فهو بتشديد الراء اي نزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخر الليل للاستراحة ولم ثم بفتح المثلثة والميم المشددة المفتوحة اسم
اشارة اي هناك ولم حين يصبح مضارع اصبح اذا دخل في الصبح وفي نسخة يرتوعها ولم ليس عند
المسجد الظاهر ان اسم ليس ضمير يرجع الى ثم او الى القرين والجملة مستأنفة لبيان
مكان القرين ولم الامة بفتح الهمزة والكاف الموضع المرتفع ولم كانت ثم اي في ذلك المكان
ولم خليج بفتح المعجمة بغير عقيم وشعب من النهر العظيم وثم اسم الاشارة حين كان مقدما خليج
اسمها والجملة بيان لمكان القرين ولم يصيح جملة مستأنفة ولم وفي بطنه كشد جمع كثيب
وهو مجتمع الرمل ولم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال الكرماني معقول ناقع ولم
فوجاء قال الكرماني من الدحو يعني البسط وفي بعضها وفوجاء بالفاء وهو ما في المجمع ومعقول
ناقع وفي القسطلاني دحا بدل فرفع ثم بفتح المثلثة اسم الاشارة مثل ما مر ولم يصلي حين كان
وثم متعلق به ولم حتى دفن بروي بصيغة المعلوم والمجهول والمكان بالرفع والنصب اي في السيل
المكان الذي كان عبد الله يصلي فيه ولم حيث بالعكس مضاف الى جملة بعده اي حيث هو للمسجد الصغير
والصغير موصوف لانه صفة المسجد المرفوع وفي بعض الاصول صلى جنب بالجيم والنون وح المسجد
مجرورة باضافة جنب اليه ولم دون اي قريبا ولم بشرف الروحاء وهي قرية جامعة على
على ليلتين من المدينة وتقدم ذكره ولم وكان كان عبد الله يعلم بصيغة المعلوم
يروي من المجرد والمزيد من الاعلام ويقول بيان لما قبله يعلم المكان الموصوف هناك ولم ثم بفتح

المثلثة وتشديد الميم مثل ما قبله ولم حين يقوم في المسجد يصلي اي حين تزحزحك الى القبلة
ولم على حافة الطريق بتخفيف الفاء اي جانبه واليمنى بالضم صفة الحافة ولم ركبة بجر اي
مقدار بعد موضع وقوع ركب المري منك اي قريب ولم الى العرق بكسر المهملة وسكون الراء الجبل
الصغير ويقال للارض المالح الخ لا يثبت ايضا ولم سقرف بضم الميم وسكون النون وفتح المهملة
ولم انهناه مقرفة وفي بعضها انتهى طرفه بالقصر على صيغة الماضي ويرفع طرفه ولم دون اي
اي قريب المسجد ولم وقد ابتني على صيغة المجهول من الماضي ولم ثم رفع المثلثة مع تشديد
الميم ولم مسجد مرفوع بابتني ولم كان يتركه جملة مستأنفة لبيان ما قبله وفي بعضها وكان بالواو
ولم ورايله يروي بالنصب على الظرفية وبالجر على العطف على المجرور السابق ولم امامه بفتح
الهمزة اي قدامه ولم الى العرق نفسه بالجر على التأكيد ولم من آخر السحر ما بين الصبح الكاذب
والصادق وهذا اقصر من الاول زنانا كما في القسطلاني ولم حتى يصلي بها اي بذلك المكان تأويل
الارض او النزلة ولم حدثه بالسند السابق مثل ما مر ولم رحلات الطاء مفتوحة
اي بثجرة ضخمة ولم دون الروحية اي قريبا منها والروحية بضم الراء وفتح الواو وبالمثلثة بعد
المهملة الساكنة قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا وبينها وبين الروحاء
ثلثة عشر ميلا ولم ووجاء بكسر الواو وضمها اي مقابلها بالجر على انه معطوف على يمين ويا
البصر على الظرفية ولم بطح بفتح الموحدة وسكون المهملة وكرها اي اواسع مجرورة صفة
مكان وكذا قوله سهل ولم حين جح بقفي مضارع من الاقتضاء بالقاف بمعنى الرفع او الوصول
او الخروج والضمير يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجوز ان يكون على صيغة الخطاب
كما في الكرماني ولم دوين مصغر دون نقيض الفوق ولم بريد بفتح الموحدة اي بينه
وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالروحية ميلان ويقال البريد سكة الطريق هكذا في الفتح
ولم الروحية بضم الاولى وفتح الثانية بعدها تحتانية ساكنة بعدها مثلثة اسم موضع
ولم فانثنى بالمثلثة على صيغة المعلوم اي انعطف ولم وهي فاعلة على ساق اي ليست
بمنشقة من اسفل والضمير المؤنث في اعلاها وجوفها الى الرحة الضخمة ولم وفي ساقها
كثب بضم الكاف والمثلثة جمع كثيب وهي تلال رمل كما مر ولم وان عبد الله بن عمر
حدثه بالاسناد السابق ولم تلعه بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام مسيل الماء من
فوق الى اسفل ولم من وادة العرج بفتح المثناة العين المهملة وسكون الراء آخره جيم
قرية جامعة بينها وبين الروحية ثلثة عشر او اربعة عشر ميلا ولم الى هضبة بفتح الهاء
وسكون الضاد المعجمة جبيل منبسط على وجه الارض ولم دفع بفتح الواو وسكون المعجمة المجانة

البيض ورضم الحجارة بجعل بعضها فوق بعض قوله عند سلمان الطريق بفتحات
وفي بعضها بكسر اللام جمع سلمة قيل هي شجرة يدبغ بها وقيل بالفتح الشجرات وبالكسر
الفتحات قوله من اولئك وفي بعضها بين اولئك قوله عند ذلك المسجد قال الاسدي
يعني ما في زماننا البدي على ثلثة اميال من الفرع قبل المنارة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونقل البغي عن البعض على خمسة اميال من الفرع قوله ورجات اي شجرات قوله هرشى
بفتح الهاء وسكون الراء وفتح الجيم مقصور جبل على ملتقى طريق المدينة والشام قريب من
الجحفة قيل هي على ثمانية برد ذلك سبيل الاصوب اي سفلي بكراع جملة مبنية للسبيل
المذكور المقيد بعد التقييد والكراع بضم الكاف الطرق قوله غلوة بفتح الجيم غاية يبلغ السهم
وقال الفقهاء الغلوة اربع مائة ذراع وقيل يستعمل في سباق الخيل قوله مر الظهران بفتح الميم
وتشديد الراء وبفتح الجيم وسكون الهاء قوله قبل المدينة قوله حين يهبط وفي بعضها حتى يهبط
قوله من الصفراوات جمع الصفراء وهي الاودية او الجبال التي بعد مر الظهران قوله تنزل بفوق وفي
بلفظ الخطاب وقيل به وبلفظ الغيبة ايضا قوله بذي طوى بكسر الجيم وسكون المثناتين وبالقاء
المهملة المضمومة منونا ويجوز فتح التاء ايضا وقيل طوى بالقصر ويجوز منها وكرها وفيه
لغتان الانصراف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها وقيل بمكة قوله يقدم بفتح حرف المضارع
والدال المهملة قوله المكثفات موضع مرتفع وهو مخلطة في رواية عظيمة قوله فخر بفتح المثلثة
وتشديد الميم قوله فرضتي بضم الفاء وسكون الراء على صيغة التثنية للفرضة والفرضت
مداخل الطريق الى الجبل قوله ثم بفتح المثلثة وتشديد الميم قوله فجعل هذا قوائم والجاعل عمل الله
ولم يقطع به البعض وقطع به البعض ويسار مفعول جعل قوله اسفل منه بالنصب على الظرفية
وبالرفع على انه خبر مبتدء محذوف واعلم ان ليس اليوم منها مسجد غير مسجد ذي الحليفة
وساجد الروحاء يعرفها اهل تلك الناحية هكذا في القسطلاني ونقل انه كان بالمدينة
تسعة ساجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم يسمع اهلها اذان بلال وكان بلال يقف اعلى
في المقاصد الحسنة ما روي انه لم يكن يحسن تلفظ الثين وكان يقول اسهد بالمهملة وقال
النبي صلى الله عليه وسلم فيه سين البلال عند الله شين انتهى قوله باب بالتنوين قوله سترة الامام
بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية وهو بالرفع على الابتداء والامام مجرور بالاضافة
السترة اليه وخبره قوله سترة من خلفه من المصلين الماموميه وفي بعضها سترة من خلفه
قوله مالك هو الامام قوله واتان بفتح الهمزة منونا بيان للحمار قوله هزت اي قاربت قوله
الاحتلام اي للحلم وهو الوقوع وهو في الاصل على ما في القاموس الجماع في النوم قوله ودخلت في الصف
الذي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر ذلك الدخول على احد ولم يكن سترة القوم

سترة الامام لانكم من ورائه منه و مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ما قال البعض من انه مفيد
من قوله الى غير جدار فقدر المضاف اي كان يصلي الى جدار صلى الله عليه وسلم الى سترة هي من غير
الجدار قوله على بغلات بمثناتين مشددة ونون مفتوحة بينهما غين معجمة ساكنة وفتح اللام على صيغة المفعول
وكذا الذي يليه قوله امر بالحربة اي امر بوضعها سترة بين يديه قوله فتوضع بين يديه صلى الله عليه
وسلم وهو على صيغة المؤنث الغايبة من المضارع المجهول قوله والناس وراءه اي وراء
النبي صلى الله عليه وسلم والمتبادر منه ان سترته عليه الصلوة والسلام كانت كافية لهم
سترة اخرى وادعى بعضهم الاجماع فيه كذا في العيني قوله فمن ثم يفتح المثلثة اي من ههنا قوله
اخذها الامراء فيخرج فيما بين ايديهم وهذا من كلام نافع كما اخرجه ابن ماجة كذا في العيني
قوله ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وفتح الياء موضع خارجة مكة قوله تزهره الجملة حالية
من عنزة صلى قوله باب قدر بلا اضافة قوله كم اي من مسافة قوله المصلي بكسر اللام قوله وزرارة
بضم المفوقطة قوله الصلى بفتح اللام قوله ممر الشاة بفتح الميمين وتشديد الراء وهو بالرفع
اسم كان وقيل بالنصب على انه خبر كان والاسم قدر المسافة وهو ما ينبغي ان يقدر على تقدير
ثبوت الرواية وجودها الكرماني و توقف فيه القسطلاني قوله ما كادة الشاة ما تأتيه
والمقصود بيان لضيق الفرجة قوله يحوزها اي يمر قوله باب الصلوة الى الحربة المنصوبة
للسترة وهي دون الرمح الطويل العريض المنصل قوله وذكر على صيغة المجهول وتابع فاعله
الحربة قوله باب الصلوة الى العنزة بفتحات هي اقصر من الحربة بنزلة نصفها قوله خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالهاجرة اي في شدة الحر عند
الظهيرة قوله فاتى على صيغة المجهول بوضوء بفتح الواو قوله الظهر والعصر القسطلاني
جمعا في وقت الاولى قوله يمران هذه النسخة الظهر وفي بعضها يمرون بما صيغة الجمع الحاق على
الاثنين لان المراد من التثنية اجناس الامرين المذكورين لا الفردين منهما وحاصل ان اريد
افراد الجنس فجمع الضمير لان اريد نفس الجنس والتذكير على التغليب وقيل المراد باللحمار
هو مع راكبه واستعمال الجمع المذكور هذا الاعتبار وهو لا يظهر قوله حائض بالمهملة يعاونه
حاكم لفظا ومعنى باعتبار الاصل قوله برمح بالموحدة المفتوحة قبل الراء المكسورة
آخره مهملة قوله شاة بثبتين وذال معجمتين آخره نون بلا تنوين قوله قال وفي بعضها يقول
لحاجته اي للحاجة الانسانية قوله تبعته بما صيغة المتكلم قوله عكازة بضم المهملة وتشديد
الكاف و الزاء المعجمة في عصا ذات زج قوله او عنزة بالتنوين والمعجمة بعد المهملة وفي بعضها
او نحوه بالمعجمة قيل المشاة التحية الساكنة والظهر راجع الى الاحد المتردد بين الامرين المذكورين
ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الترجمة شارحة للحديث والا فالصلوة غير مذكورة

في هذه الرواية قوله باب السترة بضم المهملة قوله بمكة وغيرها اذا حضرت كرمكة دفعا لتوهم
منع السترية فيها ليلا يكون حائلا بينه وبين الكعبة مع قربها والمقصود من الباب بيان
استحباب السترة ولو كان المصلي بمكة قوله وحرب بفتح المهملة قبل الساكنة قوله عن ابي جحيفة
بضم الجيم وفتح المهملة قوله وفضيل بالتصغير قوله وهي بطحاء مكة وبهذا يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة
قوله ركعتين اي جمع بين الصلوتين واديهما معا وصلى كل واحدة ركعتين وقوضاء الواو
لا يدل على الترتيب على ما هو التحقيق قوله يتمسحون بفتحات قبل الحاء المهملة والسين المهملة مشددة
قوله باب الصلوة الى الاسطوانة اي يستحب ان يصلي اليها اذ وجد الا استغنا بها عن السترة
وهي بضم المهزة قوله احق بالسواري جمع سارية وانما كانوا احق لاجل جعلها سترة قوله من
المحدثين اليها اي من المحدثين المستندين اليها وانما كانا محتاجين الى الاسناد ايضا قوله
فاد ناه اي جعله قريبا من احديهما قوله ابي عبيد بضم المهملة وفتح الموحدة على صيغة المصغر
قوله سلمة بفتحات والاكوع بفتح الهمزة والواو قوله عند للصحف الذي كان وضع من
عهد عثمان رضي الله تعالى عنه قوله يا ابا مسلم في العيني بحذف الهمزة للتخفيف انتهى وهذا احسب
الكتابة وهو كنية سلمة قوله اراك بفتح الهمزة اي ابصرك قوله فاني الفاء بمنزلة اللام
الداخلة على العلة وهذا توجد لتحريه واما وجه تحري النبي صلى الله عليه وسلم اياها
تخصيصها بالصلوة عندها فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص وضع المصحف عندها
فلعله هو صلوة النبي صلى الله عليه وسلم عندها والله تعالى اعلم واما ذكره العيني وغيره
من السترية فليس يوجد التخصيص بذلك بل يوجد في غيرها ايضا قوله قبيصة بفتح القاف
وكر الموحدة قبل المثناة الساكنة قبل الصاد المهملة قوله عن عمرو هو الواو عن انس في
بعضها انس بن مالك قوله لقد رايت في بعضها لقد اركت كبارا صحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في بعضها اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قوله يتبدد دون بفتح المثناة وبالدال
اي يتبادرون السواري قوله عند المغرب اي عند اذان المغرب بعد الغروب قبل الصلوة
بدليل ما جاء في رواية شعبة حتى يخرج وفي اخرى حين يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي
بعضها يصلون الركعتين وهذا من جملة متمسكات من جوز النفل قبل صلوة المغرب
بعد الغروب وقد كان الابتدار اليها لاجل الصلوة اليها وجعلها سترة لهم وفيه
تاكيدا لامر السترة قوله وزاد شعبة هذا تعليق من البخاري قوله باب الصلوة بين السواري
جمع سارية كالبواري جمع بارية قوله في غير جمعة امامنا فكرهها بعض العلماء لقطعها
الصفوف وتفسوتها قوله جويرة بضم الجيم قوله عن نافع مولى ابن عمر البيت اي الكعبة
قوله وعثمان بن طلحة مبين حاله في الحديث الآتي قوله وكنت في بعضها بدون الواو

فالجملة ابتدائية او جواب سوال كانه قيل فاين كنت قوله رجل جملة حالية وقد مقدرة
قوله على اثره بفتحتين وجوز الكر وسكون المثلثة ايضا قوله قال في بعضها فقال بالفاء
قوله المقدمين من التقديم في بعضها المتقدمين من التقدم قوله ان مالك في بعضها مالك
بن انس وهو الامام المعروف بالحجي بتقدير المهملة على الجيم المفتوحتين منسوب الى جابة
الكعبة المثريضة وزيد اثرها وكان صاحب المفتاح لها قوله فاغلقها اي عثمان اغلق باب الكعبة
على النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يدخل عليه غير الداخلين معه عليه الصلوة والسلام قوله ومكث
بفتح العين وفتحها معا قوله اعمدة بفتح المهزة وكر الميم قوله وقال الثاني في بعضها قال ابو عبد الله
وقال لنا قوله مالك الامام قوله وقال بعضها فقال قوله باب بالتنوين من غير ترجمة لتكاتفهما
لما قبله من الباب قوله المنذر بكر الذال المعجمة قوله ابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم قوله عبد الله
هو ابن عمر قوله بكر القاف وفتح الموحدة اي مقابل وجهه وكذا قوله قبل ظهره اي مقابله قوله
حين يدخل في بعضها حتى يدخل على ان المراد من قوله اذا دخل اذا اراد الدخول ويحتمل ان
يحمل هذا الظرف اعني حين يدخل على الاول اعني اذا قوله حتى يكون بينه بحتى يكون
بينه اي حتى يكون القضاء الذي بينه وبين الجدار او حتى يكون مقابل وجهه من غير انثناء
ومع ذلك ففي خطبة الرواية تنصب قريبا كما ياتي كما وقعت من بعض خطاء على ان ارتكاب
القول بان اسم كان محذوف وهو مثل القدر او المكان خير من الحكم بخطية الرواية وقوله
قريبا خبر كان وهذا على رواية نصب قريبا واما على رواية رفعه فهو الاسم ويحتمل ان يكون في
الفعل ضمير والظرف يكون حالا ويكون الضمير عايدا الى المشي حال كونه كائنا بينه وبين الجدار
قريبا من ثلثة اذرع اي ويبقى المسافة بهذا المقدار قوله من ثلثة اذرع متعلق بالقرب
ويروى ثمت بدون التاء او ذراع بذكر ويونث قوله صلى جملة مستانفة لبيان وجه المشي
الى تلك المسافة قوله يتوخى يقصد ويطلب حال عن فيصير صلى فيكون داخلة تحت الاستيناف
وقيد الجملة المستانفة والبيان المذكور بهذه الجملة قوله به اي بالمكان المقصود قوله قال اي
ابن عمر قوله على احدنا في بعضها احد قوله ان صلى يروى بكسر همزة ان فمحلها نصب على
انه ليس ما بعده واجب وهذا انظر منع عمر رضي الله عنه عن اتخاذ المساجد المذكورة سابقا
للصلوة قوله باب الصلوة الى الراحلة اي الناقة الصالحة للرحل اي هذا باب حكم الصلوة
اليها قوله والبعير في بعضها وعلى البعير وعلى بعير الى قوله والرحل بفتح الراء والحاء المهملة
الساكنة قوله المقذ بضم الميم وفتح القاف وتشديد الذال المهملة المفتوحة قوله معتمر على
صيغة اسم الفاعل قوله عبيد الله على لفظ التصغير وفي بعضها على صيغة المكبر قوله بعض

١٤٩

اوفتنى مسافة التي بينه
لاحتمالات مذكورة من البيان
ومن لفظ قبل او وجد م

من التفعيل اي يجعلها عرضا اي يجلسها فيجعلها عريضا وفي بعضها بعرض بالفتح وسكون
المهملة وضم الراء من المجرد كما في القسطلاني وضبط في النسخ الحاضرة بكسر الراء من عرض
العود على الاناء والسيف على الخشبة في القاموس عرض العود على الاناء والسيف على الخشبة وبعضه
وسناه قوله اثبات في بعضها اثبات بدون الفاء على تقدير وجودها عاطفة على مقدر بعد
الهمزة المعنى اخبرني والظاهر ان السايل هو نافع عن ابن عمر ويحتمل ان يكون السايل عبيد الله
عن نافع ويؤيده رواية لاسماعيلي كذا في العيني قوله اذا هبت الركاب بتشديد
الموحدة في الاداء وكسر الواو في الثاني اي اخبرني عن حال هبوبها او حركتها وتثويبها المصلي
كان ياخذ اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله فيعدله من التعديل بمعنى التقويم وفي بعضها فعدله
من المجرد بمعنى يقيمه وهذه الرواية مختار الشيخ ابن حجر اي يقيمه تلقاء وجهه قوله الى الكعبة
بفتح الهمزة والكاف المجمعة والباء بلا مد وهو مجرور بالهمزة المد ولكن يكرر الكاف كما في العيني قوله
بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الكاف ويضم الميم وفتح الهمزة وتشديد الكاف المجمعة وفي بعضها بالواو
بدل الهمزة قوله وكان ابن عمر يفعله من كلام نافع وفي الحديث دليل على جواز اتخاذ
السترة من الحيوان لكن يومر من يشعد بالتعريض عن توهم السجود اليها قوله باب الصلوة
الى السرير وفي بعض الروايات على السرير قوله اعتد لتقوما بهمزة الاستفهام للانكار الداخلة
على صيغة جمع المخاطب التي تقابل بها الضمير المنصوب للمتكلم مع الغير وذكرها حين سمعت
قول القايل عروة الزبير قال في الفتح رواه مسلم من طريق ابي بكر بن حفص عن عروة قال قالت
عايشة ما يقطع الصلوة فقلت المراة في الحديث وفي بعض اخرى قالوا او في اخرى قالت
عايشة باهل العراق قوله ولقد رايتني بالواو وفي بعضها بدون الواو والتاء المثناة مضمومة
على كل منهما والمعنى لقد رايت نفسي قوله مضطجعة منصوب على الحالية وله فيتوسط السرير ليل
معناه فيجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين القبلة وقيل معناه انه عليه الصلوة
والسلام يجعل نفسه الشريفة في وسط السرير فيصلي عليه ويؤيد الاول ما روى الموطا
عن مسروق في الاستذان حيث قال كان يصلي والسرير بينه وبين القبلة ويؤيد الثاني
ما يجيء في باب الصلوة على السرير وبالجملة السرير منصوب بنزع الخافضة قوله ان اعجله بفتح الهمزة
وسكون المهملة وفتح النون والمهملة يقال عجل علي شيء اذا عرض اي عطهولة اي اكره استقباله
منتصبة وفي رواية بضم الهمزة وفتح المهملة وتشديد النون المكسورة وروي ايضا بالهمزة
وسكون المهملة وكسر النون قوله فانسل بتشديد اللام اي اخرج برفق وخفية قوله قبل
بكسر القاف وفتح الموحدة وله حتى انسل مثل الاول على صيغة التكلم من المضارع المنصوب

وهذا كما المرور بين يدي المصلي ولهذا استنبط منه ان مرور المراة غير قاطع للصلوة وهيهنا
موضع تامل من تاني بكسر اللام قوله باب يا للتنبيه قوله ايرد على صيغة الامر للغايب المعلوم
وفي بعضها يرد بدون اللام قوله من مرفوع للقول ايرد والظاهر من تعقوبه كما يتبادر
العقول لتخصيص الحكم لهم ويحتمل التعميم منه ومن غيره قوله وفي الكعبة عطف على في
التشهد وفي بعضها وفي الركعة بدل الكعبة ورجحها البعض قوله وقال اي ابن عمر تعليل
ان ابي كلمة ان شرطية وابي فعل ماض وقع شرطا وضميره يعود الى المار المفهوم
مما سبق او الى الموصول لعمومه اي ان لم يتنع المار عن المرور بالمنع وابي عن ذلك
ان تقاتله فيمتنع بقاتلك اياه فقوله تقاتله على صيغة الامر الحاضر وتقاتله
على صيغة الخطاب والمامور والمخاطب هو المصلي قوله ابو مهر بفتح الميمين والواو
حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم قوله ح هي حاء التحويل وهي ساقطة للتوكيد على
ما في القسطلاني قوله ابي اياس بكسر الهمزة قوله العدوي بفتحتين وتشديد الياء النسبة
قوله اسمان بفتح المهملة وتشديد الميم قوله ابي معيطة بضم الميم وفتح المهملة الاولى
قيل هو الوليد بن عقبة بن ابي معيط وقيل غيره وجزم بالاول ابو نعيم شيخ الولف
ويؤيد الثاني قول مروان لابي اخيك فانه لو كان ابوه عقبة وهو قتل كافرا لما قاله
مروي ابن اخيك لان المراد بالاخوة في مثله اخوة الاسلام وهو لم يكن كذلك كما
في القسطلاني قوله ان يجتاز بجيم فزاي من الجواز بمعنى العبور قوله مسلفا بيم مفتوحة
فمهملة فالف فخجمة قوله من الاولى وفي بعضها من الاول قوله فنال بالنون اي اصاب
الشاب من ابي سعيد اي من عرضه بالشتم قوله فيقاتله باللام على صيغة امر الغايب
قوله باب اثم المارين بين يدي المصلي كان المقصود من الباب السابق معاملة المصلي
مع المار والمقصود من هذا الباب حال المار في نفسه بالمرور قوله اي النهي بالنون
المفتوحة والجيم الساكنة قوله عبد الله على صيغة التصغير قوله بسر بضم الموحدة
وسكون المهملة قوله ارسله اي بسرا قوله ابي جهيم بضم الجيم وفي الهاء قبل الشناة
الساكنة وفي بعضها بدونها مع فتح الجيم وسكون الهاء هو عبد الله الانصاري قوله من
الاثم كذا في رواية الكشميهني قال الشيخ ابن حجر على ما نقله القسطلاني انه لم يقع
شيء من الروايات غيره والحديث في الموطا وباقي السنن والمسانيد والمخرجات
بدونها ولم ارها في شيء من الروايات مطلقا لكن في مصنف ابن ابي شيبة بعض من
الاثم فيحتمل ان يكون ذكرت في اصل البخاري حاشية فيظنها الكشميهني اصلا لانه

لم يكن من اهل العلم ولا من الحفاظ بل كانت رواية قال وهي ثابتة في اليونينية
ابغة وتيه يحتمل ان يكون بالاشمام ادراجا منه وح طريقه طريق المدح وهو غير غير
من الثقات ذكر الشيخ ابن حجر لم يقبل منه ذلك لما ذكره قوله ابو القراي قال مالك
على ما في العيني وان قال الكرماني على سبيل الاحتمال انه تعليق قوله لا ادري اربعين يوما
الى آخره قال بعض العلماء الظاهر اربعين سنة ما في بعض الطرق حزنها وفي بعضها
مائة عام وذكر الكرماني في وجه ذكر اربعين بالخصوص ان التفاوت بين طور الى طور في ظهر
في هذه المدة والمناسب لهذا ان يراد بالاربعين اربعين يوما ويحتمل ان يجعل اربعين غاية للبالغ
فيتناول المائة ويحتمل ان يكون اشارة الى ان افتكاهة اربعين يوما حين لذ من الورود قوله
باب استقبال الرجل الرجل الرجل الاولى مجرورة بالاضافة والثاني منصوب على المفعولية
وفي بعض النسخ لفظ الرجل غير مكرر قوله وكره عثمان وكذا روي عن عمر وابن عباس
رضي الله عنهم كما توهم قوله ان يستقبل على صيغة المجهول من الاستقبال بالسين المهملة والقاف
قبل الوحدة وجوز العيني كونها على صيغة المعلوم ايضا قوله وهو يصلي جملة حالية قوله
وهذا اذا اشتغل بالسين والعين المهملة والعنوان هذا اذا اشتغل بالرجل فيلزم الصلي
عن الخشوع وحضور القلب بخلاف ما اذا لم يشتغل ثم اعلم ان قوله وهذا اذا اشتغل به
الخ قال العيني شرحه قال صاحب التوضيح ان هذا من كلام البخاري يشير به الى ان مذهبه
ههنا بالتفصيل وهو ان استقبال الرجل في الصلوة انما يكره اذا اشتغل به عن الحضور
واما اذا لم يشتغل فلا والدليل عليه قوله تعالى بين ثابت قائلة بفيد ان علة الكراهة هي الاشتغال
عن الحضور والكف عنه قوله ما يالي كلمة ما نافية داخلة على ما في البالات ومعناه ظاهر
وكلمة ان في قوله ان الرجل بالكسر وهي مع جملتها بيان لعلة ما قبله من العدم البالات
قوله خليل بالخاء المعجمة وفي بعضها الخليل بالتعريف قوله مسهر بالسين المهملة على صيغة اسم
الفاعل قوله ذكر عنها على صيغة المجهول وفي بعضها انه ذكر عنها قوله كلا باي
شئتها في الحكم وبهذا تشيع وتقبح ودلالة الحديث على ان الترجيح مع انها كانت استقبال
الرجل بالطريق الاولى لانه لم يركن قاطعها ههنا كان يقطع استقبال الرجل الرجل بالطريق
الاولى قوله واني لبينه اي بين اني بين اني صلى الله عليه وسلم وبين القبلة والحال اني كنت مضطجعة
وديت بعني ابهت قوله فيكون لي الحاجة الى القيام او حاجة الانسان قوله فاكره في بعضها
بالواو اي اكره القيام بين يديه صلى الله عليه وسلم قوله فاسل بالنون وتشديد
اللام اي اخرج خفية وسيأتي في عنوب فاكره ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم
فاسل من عند رجليه قوله نحوه قال العيني لا يقتضي المماثلة بل المشاركة في المعنى قوله

قوله باب الصلوة خلف النائم اي يجوز ولا تكره قوله فاوتر على صيغة المتكلم اي اوتر بعد
وحديث ابي داود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا خلف النائم
ولا المتحدث وكذا في حديث آخر ابيت ان اصلي الى النائم والمتحدثين ونحوها وقالوا
انه لا يعارض حديث الباب لقوته وضعفها قوله باب التطوع خلف المرأة بالاضافة
قوله ابي النضر بالنون والمعجمة قوله عبيد الله على صيغة التصغير قوله ابي سلمة بالمكاتبة
قوله عن عائشة وفي بعضها دفوح النبي صلى الله عليه وسلم ايضا قوله ورجلاي على صيغة التثنية
قوله في قبلته اي جهة قبلته والمراد موضع السجود قوله غمزني بالمعجمتين والغمز كالرجل
التحريك ليسجد فيه قوله رجلي اللام مفتوحة قوله بسطتهما اي الرجلين وفي بعضها بسطتها
بضمير المؤنث المؤنث الواحدة قوله والبيوت مرفوع على الابتداء والجملة بعده خبر
ومصابيح مرفوع على انه اسم ليس والمقصود من هذا الكلام ذكر العذر بانه انما اخرجت
النبي صلى الله عليه وسلم الى الغرفة التي البيوت عن المصابيح حتى لو كان فيها مصابيح لصلت
الرجلين حالة سجوده صلى الله عليه وسلم وما اخرجته الى الغرفة في حالة الصلوة قوله باب من
قال لا يقطع الصلوة شيء بالاضافة قوله عمر بن حفص بدون الواو قوله ابراهيم النخعي قوله
ح يعني حان التحويل قوله قال الاعمش بالسند السابق قوله شبهتمونا جاء شبه متعديا الى الثاني
بالباء وبدونه وفي بعضها عدلتمونا بالكلب والحمار قال القسطلاني في طريق عبد الله
عن القاسم عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار واردت بخطابها
ذلك ابن اختها عروة وابا هريرة قوله ابن اخي هو محمد بن عبد الله مسلم بن شهاب قوله
سال عمه وعمه هو الزهري المكنى بابن شهاب وهذه نسبة الى جده واسمه محمد بن مسلم
بن شهاب قوله فقال في بعضها قال اي ابن شهاب قوله اخبرني في جملة تعليله تمسكه على الحكم
بعدم القطع بشيء من الامور المذكورة فلذا ترك العاطف قوله باب بالتنوين وذكر ابن
بطال وجه المناسبة بين هذا الباب وبين ما قبله بان حمل الخطا اذا المرء يصلي ولد مع كونه
اشد عليه من مرور الغير بين يديه فكان عدم قطع المرور بالطريق الاولى قوله اذا
حمل على صيغة المعلوم اي المصلي وحكم انه لا يقطع الصلوة وفي بعضها زيادة قوله في
الصلوة قوله مالك الامام المدينة على ساكنها افضل الصلوة واكمل التحيات قوله ليلى
على لفظ التصغير قوله الزينبي بضم النقوطة وفتح غير المنقوطة قوله امامة بضم الهمزة
وتزوجها علي رضي الله تعالى عنه بعد وفاطمة رضي الله تعالى عنها بوصية منها ولقوله حامل
بالتنوين وبنت بالنصب على المشهور وروي بالاضافة ايضا قال الكرماني على اسم الفاعل
جاز على الحكاية عن الحال والا وجبت الاضافة اذا كان بمعنى الماضي قوله بنت زينب كانت اكبر

بنات النبي صلى الله عليه وسلم وكانت فاطمة رضي الله تعالى عنها اصغرهن واجبهن الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان نسل اولاده صلى الله عليه وسلم القاسم فكنى عليه السلام به ثم الطاهر
ورقية وام كلثوم وفاطمة رضي الله تعالى عنهم اجمعين وكان اولاد رسول الله صلى الله
كلهم من خديجة رضي الله تعالى عنها الا ابراهيم فانه كان من مارية القبطية كذا في العيني
والسيد انكر واكون غير فاطمة رضي الله عنها من بنات النبي صلى الله عليه وسلم وهو جهل
منهم بكلامهم الكليني قائمة صريحة فيه كونه زينب واختيها من بنات النبي صلى الله عليه وسلم
كما ان ما قالوا جهل بكتاب الله تعالى حيث قال يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء
المؤمنين قوله ولا في العاص عطف على قوله لزينب بحسب المعنى وكان ابوها في ذلك الوقت
كافرا فانتسبت الى امها لان الولد المسلم ينبغي ان ينسب الى اخير الابوين دينا ثم ذكر اسم ابيها
تعيينا لها مزيد تعيين قوله ربيعة وفي بعضها ربيع وهو الاصوب قال الكرماني في المولف خالف
القوم من وجهين قال ربيعة بتاء التانيث وعندهم الربيع بدونه وقال ربيعة بن عبد شمس
وهم قالوا ربيع عبد العزى بن عبد شمس انتهى ويحتمل انه نسبة الى جده في الموضعين
فقد قيل الربيع ابن ربيعة وكذا الثاني في نسبة الى جده لشهرته وهذا غير عزيز واقوال العلماء
مختلفة في نسبته وتفصيله مذكور في العيني ثم اعلم انه قال العيني نافلا عن ابن
اسحاق فركان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ على ابي العاص ان يخلي سبيل زينب
يعني ان تهاجر الى المدينة ففي ابو العاص بذلك وحلفت يمينها واقام ابو العاص
بمكة واسترت زينب عند ابيها بالمدينة ثم اسلم ابو العاص وخرج حتى
قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال في الفتح واسم ابو العاص لقيط وقيل
مقسم وقيل غيرهما هو مشهور بكنيته اسلم قبل الفتح وهاجر ورد عليه النبي صلى الله عليه وسلم
ابنته زينب وماتت معه واتى عليه في مصاهرة وكانت وفاته في خلافة ابي بكر الصديق
رضي الله عنه انتهى قوله فاذا سجد وضعها قال القسطلاني انما فعل كل ذلك لبيان الجواز وهو
جائز لنا وشرع مستمر الى يوم الدين وهذا مذهبنا ومذهب ابي حنيفة واحمد واداعى المالكية نسخة
بتحريم العمل في الصلوة وهو مردود وبينه لو جد رضي به هو ومن تبعه وقال العيني اما ما ذكره
في هذا ما ذكره صاحب البدائع في بيان العمل الكثير الذي يفسد الصلوة والقليل الذي لا يفسدها
قال الكثير ما يحتاج فيه الى استعمال اليدين والقليل ما لا يحتاج فيه الى ذلك وذكر صورا ثم
قال اذا اخذ قوسا فرمى فسدت صلوته وكذا لو حملت امرأة صبيا فارضعت لوجود العمل
الكثير اما حمل الصبي بدون الارضاع فلا يوجب الفساد ثم روى الحديث المذكور ثم قال وهذا
الفعل لم يكرهه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان محتاجا الى ذلك لعدم من يحفظها او لبيانه

الشرع بالفعل وهذا غير موجب بفساد الصلوة وهذا ايضا في زمننا لا يكره لواحدنا لو فعل ذلك
عند الحاجة اما بدونها فمكروه ثم ان البعض قال نافلا عن مالك ان الصلوة كانت نافلة وان مثل
هذا العمل مكروه في الصلوة واعترض النووي وقال هذا تاويل فاسد لان قوله يوم الناس كاني
مسلم صريح او كان صريح بانها كانت فريضة انتهى ولا يخفى ان تعليل النووي كما اوله مالك ضعيف
لان الامامة مروية في بعض النوافل ايضا نعم علم من طريق آخر ان كانت صلوة الظهر او العصر
وقال الكرماني ان امامة كانت جالسة فاذا اراد النبي صلى الله عليه وسلم القيام التزمته على الفور
والسلام قوله باب بالتنوين اذا صلى يعني صحت صلوته وهل يكره امرأة او كيف حكمه مكروه
امرأة والحديث يدل على عدم الكراهة واذا كان قوم الحايض واضطجاعها غير مفسد للصلوة فلان
يكون المرور بين يديه غير مفسد بالطريق الاولى فهذا الباب يفيد حكما غير معلوم ويفيد
تاكيد حكم معلوم مما مر قوله عمرو بالواو قوله زرارة بضم المفتوحة براءين وغين منقوطين قوله
هشيم بلفظ التصغير قوله شداد بالمهملة وتشديد المهملة الاولى قوله اخبرتني في بعضها حدثتني
قوله خالتي ميمونة ام المؤمنين قوله حيال بكسر المهملة اي بجنب مصلي قوله فربما يقع ثوبه الطاهر
اتى ببيان الغاية فربما منه صلى الله عليه وسلم في حالة صلوته قال العيني الذي قصد البخاري هو
بيان صحة الصلوة وان كانت الحايض بجنب المصلي ولو اصابها ثيابه لا بيان كون الحايض بينه
وبين القبلة انتهى اعلم ان قول البخاري في الترجمة الى من اثرفيه حايض يشعر بكونها في جهة القبلة
ولا يلزم منه كونها بينه عليه الصلوة والسلام وبين القبلة بحيث يكون السجود اليها او كذا كونها
بجنبه عليه الصلوة والسلام لا ينافي قربها سيما في حالة السجود قوله باب بالتنوين قوله هل
يقرء على صيغة المعلوم قوله فقبضتها على افراد الضمير المخوب وفي بعضها فقبضتهما على
ضمير التثنية يعرف شرحه بما ذكروه قوله باب المراة في العيني هذا باب فيه المراة تقوم
الى اخره ولفظ باب منون لانه خبر مبتدا محذوف والمراة مبتدا تطرح خبره انتهى
ويحتمل اضافة لفظ الباب والمراة بالجر والمعنى باب صلوة الرجل عند دخول المراة
عليه حال كونها تطرح عن المصلي شيئا قوله من الاذى كلمة من يحتمل من البيان والتبعيض
ذكر العيني حضها بالاول والمقصد من هذه الترجمة ازالة المراة الاذى وقربها لاجلها
والمقصود من الابواب السابقة قربها مع التلوث وقال البعض ان مقصود ترجمة هذا
الباب قريب مما في من الابواب المتقدمة قوله المرادي بكسر الميم وفتحها ايضا نسبة
الى مراد وهي قرية من قرى مجار اكاشجاعا ما يضرب به المثل قيل الفا من الترك قال العيني
وهو من صغار شيوخ البخاري وسقط لفظ النسبة عند ابي ذر والاصيلي قوله عبد الله هو
ابن مسعود رضي الله عنه قوله بينما ياليم قال العيني العامل فيه معنى المفاجات في اذ ولا يجوز ان يكون

عامله يصلي الائمة حال غيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وجمع قريش بالاضافة
وفي بعضها وجمع من قريش واليم ساكنة على كل تقدير قوله في مجالسهم بصيغة الجمع وفي
بعضها بالافراد قوله الا تنظرون الى هذا المرائي اراد بذلك تحقيره عليه السلام حسدا
وعداوة انه يصير في الملاء دون الخلاء ولم يرفوا مقامه وحاله بانه عليه الصلوة
والسلام مامور بالتبليغ وانه مع ذلك مشغول بمناجاة ربه تعالى وغائب عن نفسه
فكيف عنهم مع ان الكفار ليرجلا قد روزن عنده وقد خاز بمشاهدة كبرياء ربه
وجلاله قوله فيهمد بضم الهملة وبيم مكسورة روي بالرفع والنصب اي يقصد ولقطه حتر
ومعناه انشاء وكذا ما بعده قوله سلا ها بفتح المهملة وتخفيف اللام مع القصر
وعاء الجنين قوله ثم بهملة بتقديم اليم على الهاء قوله فانبعث اي نهض وقام وروي انشقاهم
هو عقبة بن ابي معيط قوله وبنت النبي صلى الله عليه وسلم الظاهر ان بنوته صلى الله عليه
وسلم لاجل نقل ما وضع على ظهره الشريف قوله على بعض في بعضها الى بعض قوله فانطلق
مطلق يحتمل ان يكون المنطلق هو الراوي وهو ابن مسعود كما في الفتح ولم ينسب الانطلاق
الى نفسه خوف من ارادة الطاعة ويحتمل ان يكون غيره قوله وهي جويرية اي والحال انها
كانت يومئذ جارية صغيرة حديثة السن قوله وبنت النبي صلى الله عليه وسلم اسمها بنوته صلى الله
عليه وسلم على حالة السجدة حتى جاءت فاطمة رضي الله تعالى عنها فالقت ما وضع فقوله بنت
او ابيان الحال والثاني لبيان الاستمرار فلا تطويل في الكلام بلا فائدة قوله اللهم عليك
اي اهلاك كفار قريش قالها ثلاثا قوله يعمر بن هشام اي ابي جهل فرعون زمانه قوله معيط
بضم اليم وفتح المهملة الاولى وعمار بضم المهملة وتخفيف اليم قوله قال عبد الله هو ابن مسعود
الراوي قوله صرعى اي قتلى كلهم كذلك الا عمارة بن الوليد فانه لم يحضر بدرا انما مات بارض
الحبشة كما في القسطلاني اعلم ان هذا من مواضع العبرة التي ينبغي للعارف ان يتامل فيها
ليتجلى له كبرياء الله سبحانه وعظمته حيث اقدر شر الخلق على خير مخلوقاته وسيد السادات
عليهم الصلوة والسلام وهو في حالة هي خير حالاته وفي مكان هو خير الامكنة وفيه من الحكم
والعبر ما لا يخفى ومن تلك العبر اقامة صلى الله عليه وسلم على الدعاء عليهم مع انه خيم مسلم
برواية ابي هريرة في صحيحه انه قال قيل يا رسول الله ادع الله على المشركين قال اني لم ابعث
لعانا وانما بعثت رحمة ووقوع هذا سواء كان قبل ذلك او بعده يدل على ان النبي صلى الله
عليه وسلم لكونه رحمة للعالمين كان لا يقدم على ذلك الا لامر عظيم هو من الاسرار الالهية
قوله ثم سحبوا بضم المهملة اي صيغة المجهول من السابع وهي تة مضمومة اي هم هنا ثم الخوان
من الثلثي ويتلوه الجزء الثالث من الاجزاء الثلثين على ما في حواشي بعض النسخ الحاضرة قوله

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب مواقيت الصلوة وفي بعضها بتقديم الكتاب على
البسملة وفي بعضها باب مواقيت الصلوة وفي فضلها تيمن ذكر الكتاب في هذا المحل اولى
من ذكر الباب لان الكتاب بمنزلة الجنس للابواب وهي بمنزلة الانواع للفصول احيث
وهي بمنزلة الاصناف لاشتمالها على الاحاديث والمطالب المتعلقة بالصلوة ليست من باب واحد
والمواقيت جمع ميقات بمعنى الوقت قوله وقوله الخ عطف على فضلها او على مواقيت الصلوة
وفي بعضها وقوله عز وجل وفي بعضها عز قوله الله تعالى اي هذا في بيان مواقيت الصلوة وبيان
قوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وفي بعضها بعد قوله موقوتا
موقتا وقتة عليهم بتشديد القاف اي وقت الكتاب اي المكتوب وهي الصلوة عليهم اوقاتا
اما بمعنى الحدود وفي بعضها بالتخفيف وهذا اظهر لغة والاول اعرف عن الحديثين عما قال
البعض قوله سلمة بفتح اليم وسكون المهملة قوله على مالك امام المدينة الشريفة قوله عن ابن
شهاب هو الزهري قوله عمر بن عبد العزيز مروان آخر الخلفاء الراشدين كما في القسطلاني
آخر على صيغة الماضي من التفعيل قوله الصلوة اي صلوة العصر قال الشيخ ابن حجر والمصنف في بدء
الخلق من طريق الليث عن ابن شهاب بيان الصلوة ولفظ آخر العصر قال ابن عبد البر ظاهر
سياقه انه فعل ذلك يومئذ الا ان ذلك كان عادة له وانكان اهل بيته معروفين بذلك
قال الشيخ ابن حجر وقد رجع عمر بن عبد العزيز عن ذلك فروى الاوزاعي انه كان يصلي في خلافته
الساعة الثامنة والعصر الساعة العاشرة وقال الشيخ ابن حجر ايضا نقلا عن الطحاوي ان
عروة حدث عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ كان اميرا بالمدينة من قبل الوليد بن عبد الملك
قوله وهو بالعراق اي عراق العراق والمراد به الكوفة لانه كان اميرا عليها من قبل معوية
قوله ابو مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي البدري وهذا الحديث متصل في الواقع وان ورد
بعضهم انفصاله من جهة عدم وقوع الالفاظ الآتية ظاهرا فيه قوله ما هذا اي التاخير قوله
اليس قد ضيعوا الثانية وله ههنا تفخيم وامام الحي من يطلع عليه وغفل عنه من قبل الا وقع الست
بالخطاب قوله جبريل وفي بعضها بزيادة عليه السلام قوله نزل اي صبحة ليلة الاسراء المفروض
فيها الصلوة كذا في القسطلاني قوله ثم صلى اي جبريل فصلى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد تكرر الفعلان خمس مرات ودخول الفاء على صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتبار افتداء
جبريل عليه السلام كما جاء في حديث آخر انه قال جبريل قاتني فصليت وههنا اقوال آخر ذكرتها
وفيه جواز اقتداء الافضل بالفاضل عند الضرورة قوله امرت على صيغة المجهول قوله
للمتكلم اي امرت بان اصلي بك وفي بعضها على صيغة الخطاب وهو للشهود اي هذه الاوقات
هي التي امرت بالصلوة فيها وتفصيل الاوقات انما يعرف من هذا الحديث وكون الصلوة في تلك

العصر او الظهر باعتبار علم المخاطب والسامع والافهم يفهم مما ذكر غير اداء الصلاة لخمس مرات
ثم انه ينقل جواب المغيرة والظاهر رجوعه عما نقل واذعانه لما قاله ابو مسعود والا فوقوع
الاختلاف والاختلاف في مثله ينقل ولا يعمل ﴿ف﴾ فقال اي عمر بن عبد العزيز لعروة الزبير
بن العوام اعلم على صيغة الامر في بعضها اما علم ﴿ف﴾ ما تحدث اي حقيقته وصحته واتصال
اسناده فلذا استنده برواية بشير عن ابيه وبما روي عن عايشة رضي الله تعالى عنها مما هو ظاهر
﴿ف﴾ اوان للهمزة للاستفهام الانكاري وكلمة ان بكسر الهمزة وفتحها والاول اوضح ولعله لم
يعلم بذلك المذكور قبل او لم يكن له العلم بامامة جبريل ﴿ف﴾ اقام اي ابو جبريل ام حصل له
الصلوة والسلام العلم به بدون تعليم جبريل عليه السلام وقد كان تاخيره عن الوقت المستحب
وكلام عروة لاجل ذلك ﴿ف﴾ كذلك ولا في نفر وكذلك والمعنى واحد اي مثل المذكور يحدث
بشير بفتح الموحدة بوزن فعيل وهو ابي نقلة ﴿ف﴾ يحدث عن ابيه هو ابو مسعود عقبة
بن عمرو المذكور ﴿ف﴾ قال عروة هذا كلام ابن شهاب والظاهر ان هذا القول من عروة اخبارا
عن عمر بن عبد العزيز ﴿ف﴾ والشمس اي ضوئها ﴿ف﴾ في حجرتها قبل ان تظهر واتعلوا على البيت
وفيه دلالة على التعجيل في صلوة العصر وقت يكون للشمس ارتفاع بحيث يقع ضوئها في حجرة
قصيرة جدرانها والحديث في رواية البيت عند المولف والقطة قال عروة سمعت بشير بن ابي مسعود
يقول سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باب قوله تعالى منيبين اليه
واتقوه قال بعض الشراح ان لفظ باب منون لانه في حز وبلا اضافة والموجود بعد الباب في بعض
النسخ قوله تعالى منيبين غير موجود في اخرى والاناية الرجوع وقيل منقطعين وفي هذا الباب
بيان الاهتمام بالصلوة والتنبيه عليه ﴿ف﴾ عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة ﴿ف﴾ ابي جمرة بالجيم
المفتوحة ﴿ف﴾ قدم وفد عبد القيس عام الفتح بكسر ﴿ف﴾ هذا النبي بالنصب على الاختصاص ﴿ف﴾
من ربيعة كان اباهم ﴿ف﴾ تاخذه بالرفع على الاستيناف وفي بعضها بالجزم ويؤيد الاول
عطف المرفوع عليه اعني قوله تدعوا بالواو وعليه ﴿ف﴾ اليه اي الى ذلك الامر الاموديه ﴿ف﴾ من
وما ايتا اسم موصول او موصوف ﴿ف﴾ الايمان بالله بالرفع على انه خبر لمبتداء محذوف اي هي الايمان
وبالجر على انه بدل من المجرور في بعضها امركم بالايمان وفي اخرى امركم بايمان ﴿ف﴾
ثم فسرها الضمير عايد الى ما تابع وجميع المعطوفات مع المعطوف عليه بيان لها او روي جانب
الجمع والمكان المرجع الايمان والاول اوضح وان مال الى الثاني في البعض ﴿ف﴾ شهادة بالرفع
والجر وكذا ما بعده واعلم انه لم يذكر الصوم ههنا وقد ذكر في بعض الاحاديث
الصوم فنقل العيني عن ابن الصلاح ان عدم ذكره مع انه كان الحاجة اليه في السنة
الثامنة اغفال من الراوي وليس للاختلاف الصادر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى

﴿ف﴾ الى بتشديد الباء بعد اللام المفتوحة كان وفد عبد القيس من اهل البحارية مع كفار مضر
فخصوا باداء الخمس ﴿ف﴾ الدبا بضم المهملة وتشديد الموحدة مع المدايقطين اليابس
والنقير بفتح المهملة وسكون النون وفتح المثناة الفوقية الجذاد الخشن يقرب الى الخمره
﴿ف﴾ والمقير بضم الميم وفتح القاف وتشديد المثناة التحتية المطلا بالزفت ﴿ف﴾ والنقير بفتح
وكسر القاف وهو جذع ينقر وسطه وينبذ فيه كذا في العيني ﴿ف﴾ باب البيعة على اقامة الصلوة
وفي بعضها على اقام الصلوة بدون التاء ﴿ف﴾ والفتح لكل مسلم حض بيعته بذلك لانه كان
سيد قومه وفايدهم ﴿ف﴾ باب بالتنوين ﴿ف﴾ الصلوة كفارة جملة اسمية والمراد ان الصلوة
مكفرة الذنوب وفي بعضها باب تكفير الصلوة بالاضافة وسقط الترجمة والباب في بعض النسخ
﴿ف﴾ شقيق ابو وايل بن سلمة الاسدي سمعت في بعضها حدثني ﴿ف﴾ حذيفة اي ابن اليمان
﴿ف﴾ جلوسا جمع جالس ﴿ف﴾ عند عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه ﴿ف﴾ بحفظ بفتح التحتانية والفاء
﴿ف﴾ في الفتنة وهي لاصل الامتحان ثم استعملت في كل امر يكشفه الامتحان من سوء ويطلق
على الكفر والغلو في التاويل البعيد وعلى الفضيحة والبلية والعذاب والقتال والتحول من
الحسن الى القبح والميل الى الشر والاعجاب ويكون في الخير والشر لغة ويذكر بالشر والغير
فتنة كذا في الفتح ﴿ف﴾ كما قال متعلق بحفظ اي انا احفظ كما قاله رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو بقيد مزيد التاكيد وانه لا تفاوت في المحفوظ والمقول ﴿ف﴾ انك على اي على النبي
صلى الله عليه وسلم ﴿ف﴾ اوعلمها ان المقولة هكذا في العيني والقسطلاني والشذر من حذيفة
من غيره ﴿ف﴾ لجريء بفتح الجيم وكسر الراء آخره همزة على وزن فعيل اي جسور هذا مما قاله على سبيل
الانكار ليكون في غاية الاحتياط عند الرواية ويحتمل ان يكون ما قاله قولا بحسب التقرير
لان حذيفة رض كان يسال عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الفتنة كثيرا كما روي عنه وكان صاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين به ما رواه المولف ايضا وكذا مسلم بلفظ كنا عند عمر فقال
لكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة فقلت انا احفظ كما قال قال هات
انك لجريء وكيف قال ﴿ف﴾ فتنة الرجل في اهله بان يكون لاجلهم مما لا يحل له الاقدام عليه
﴿ف﴾ وما لا بان يحصل على وجه جميل ﴿ف﴾ وولده بان اشتغل به مما يجب ان يشتغل به ﴿ف﴾ وجاره بان
بان يحسد عليه وبالجملة يحمل هذه الفتنة على المسية المكتسبة لاجل هذه الامور فانها تكون من
مظالم العباد والا فاخذ مال الغير على وجه السرقة او قطع الطريق يبعدان يكفرها الامور
المذكورة فيما بعد فقوله يكفرها الصلوة يحتمل ان يكون للمجموع مكفر للمجموع ويحتمل ان يكون كل واحد
مكفر للمجموع ويحتمل اللف والنشر واعلم ان كون المكفرات هذه الامور لا يمنع ان يكون اجتناب
الكباير مكفر للصغاير كما فهم من قوله ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه الاية بايضح

لكل من الامور المذكورة بشرط الاجتناب او ايا الكبر دخل في الكفارة قوله ليس هذا ايهذ
الذي ذكرته باخذ فيه مرادي ولكن اريد الفتنة التي صفتها انها تموج اي يضطرب مثل
اضطراب البحر كما مثله بالشاة الى تلاطم الامواج للهيبة و اضطراب الناس فيها قوله لبابا
بالضم على انه اسم لان و لبتي مقدم و في بعضها بدون اللام قوله مغلقا اي مسدود لا يخرج شيء منها
في حين تلك قوله اذن لا يغلق روي بالرفع على انه خبر لمبتداء محذوف و بالنصب باذن كذا في
العيني و كذا بدون الالف في بعض النسخ و بالنون في اخري ثم المقصود ان الباب المكسور لا
يعود صحيحا و اما الباب المفتوح فيعود فالفتنة لا تبدو اصلا بالمكسور و انما تبدو مسدودا
لو كان الباب مفتوحا صحيحا فانه كان يغلق ايضا بخلاف المكسور قوله كما كان دون الغداي بعده او
قبله اي عمله كان باليقين التام الثابت و قال التراجم المراد بيان قرب الوقوع قال بعضهم و انما
عمله عمر بما روي انه صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو و ابو بكر و عثمان فقال اثبت عليك نبي و صديق
و شهيدان قوله فهبنا اي حدثنا هذا قول شقيق الباب عمر هذا لابي وائل في ما مر من قوله ان بينك و بينها
لبابا فان المراد منه ان بين زمانك و بين زمان الفتنة بابا هو وجود ك و حيوتك يترائى لعمر رضي
الله تعالى عنه كان خوف الناس عن الله سبحانه و ان سواله من ذلك مع علمه بانه الباب بخافة
ادراكها اياه كما سال حذيفة هل هو داخل في جماعة المنافقين الذين اخبر بهم النبي
صلى الله عليه وسلم و مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ترك له مكفرها الصلوة و الصوم
قوله ينزع بتقديم المنقوطة على صيغة التصغير قوله النهري بفتح النون و سكون الهاء
رجلا و الرجل السائل ابو اليسير بفتح المثناة التحتانية كعب بن عمرو الانصاري و كانت له
انصارية ايضا قوله الجميع اتى و في بعضها بالجميع كلهم فيكون تاكيدا على تاكيد حفاظ الحكم
قوله باب فضل الصلوة لوقتها اللام للتوقيت و الواو في وقتها او عند وقتها و يؤيد الترجمة
ظاهر لفظ حديث الباب فان الظاهر ان معنى قوله على وقتها هو في وقتها و في بعض
الروايات الصلوة في اول وقتها مكان على وقتها قوله هشام بن عبد الملك سقط في بعض
النسخ قوله العيزار بفتح المهملة و التحتانية الساكنة و الزاء المهملة و هو ابن حريث بضم المهملة
اخره مثلثة الكوفي قوله عبد الله اي ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله ثم اي بالتنوين و قال
الشيخ ابن حجر الصواب انه غير منون قوله قال و لو استردته هذا قول ابن مسعود و اعلم انه
قد وقع في بعض الاحاديث ان اجر الاعمال الطعام الطعام و جمع بعضهم بان المجاب يختلف
باعتبار احوال السائلين و باعتبار ما يليق بحالهم بحيث ان السائل اذا كان غرضه السؤال عن امور
فيها الصلوة بينها له و ان الاطعام اجب من العبادات المالية لذي الحاجة و الصلوة اجب من
العبادات البدنية و المالية و وجهه ظاهر فان الصلوة عبادة جامعة و المقصود من المال

ابقاء النفس و هو يحصل بالاطعام فورا بلا مؤنة بخلاف اعطاء النقود مثلا و هذا لا ينافي افضل
اعطاء النقد باعتبار كونه وسيلة الى حوائج شتى و بالجملة يتبع كل خير وجه و اوفق الوجوه ما وافق
للذي اقتضاء الوقت قوله باب بالتنوين قوله الصلوات الخمس كفارة للخطايا و في بعضها كفارات
و سقطت الترجمة و الباب في بعضها قوله اذا صلاهن لوقتها في بعضها الوقتهن قوله في الجماعة
و غيرها هذا التقييد غير مفهوم صريحا فيما سبق من قوله باب الصلوة كفارة و به يختلف
الغرض من البابين قوله حزة بالحاء المهملة و الزاء المعجمة و كذا حازم قوله و الدراوردي بالدالين
و الرايين المهملات بينهما الف و واو و الاولى و الاخرى مفتوحة و اخرى الاخرين ساكنة قوله ما نقول
خطاب للحاضرين يتناول في حق المقول المذكور و كلمة ما استفهامية روي بقول اباه بتحتانية
و صوبه البعض قيل بان ضميره عايد الى احدكم و اخطاه البعض و الله تعالى اعلم قوله ذلك
اي الاغتسال قوله يبقى بضم اوله و كسر الثالثة من الابقاء او ما الوحدة قوله مثل بفتحتين قوله باب تضيع
الصلوة عن وقتها باضافة الباب و في بعضها باب في تضييع الصلوة بتنوين الباب قال العيني
هو خروجها عن وقتها و قال المهلب المراد بتضييعها تاخيرها عن وقتها المستحب لانهم
اخرجوها عن وقتها و تبعه على هذا جماعة و الاصح ما ذكرناه انتهى كلامه و قال الشيخ ابن حجر
هذه الترجمة ثابتة في رواية الكشميهني و المروي و سقط الباقون قوله من عنيزة بفتح المعجمة
قوله عن انس قال ما اعرف شيئا قاله لما اخر الحجاج الصلوة و في رواية الاشهاد ان لا اله الا الله
في الفتح كما مر انس فاخر الحجاج الصلوة فقام انس يريد ان يكلمه فنهاه اخوانه شفقة عليه
فخرج فركب اتنه فقال في سيره ذلك و الله ما اعرف شيئا مما كنا عليه على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا الشهادة ان لا اله الا الله فقال رجل الصلوة يا ابا حمزة قال جعلتم الظهر
عند العرب فتلك صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قبل اي قال ابن نافع كذا
في القسطلاني الصلوة اي هي شيء مما كان عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و هي باقية فكيف
يصدق عدم لقاء شيء مما كان في عهده عليه الصلوة و السلام كما هو المفهوم من كلام انس
قوله قال اي قال انس الليثي لاستفهام الانكاري قوله ضيعتم بالضاد المعجمة و المثناة التحتية
المشددة و في بعضها بالمهملة و النون من الصنع و الاول اصح على ما صرح به البعض قوله فيها اي في
الصلوة حيث اخرجتموها قوله ابو عبيدة بضم المهملة اخره تاء قوله الحداد بالمهملات و التشديد
قوله دقاد بفتح الراء و تشديد الواو و آخره مهملة اسمه ميمون كان من خراسان و تزايد بالبصرة
قوله اخو عبد العزيز بالواو و اي هو اخو اوفى في بعضها اخي باليا و على انه بدل قوله النهري قد مر
ان اسمه محمد و هو ابن مسلم و هو ابن شهاب و كثيرا ما يقال محمد ابن شهاب لشهرته قوله
بدمشق ضبط بكسر الدال و فتح الميم و هو الاشهر سميت بدماشق بن نمرود بن كنعان الذي بناها

100

وكان مع ابراهيم عليه السلام وفقه تزود اليه بعد ان نجاه الله من النار وعن اسحق ابن
ايوب اسمه بانيه جنيرون وكان سلطانا من ابناء سليمان عليه السلام وزعم الكلبي في
اسماء البلدان انما سميت بذلك لانه بناها دماشق بن قانذي بن مالك ابن ارخشذ بن سام
بن نوح عليه السلام وقيل بناها العاذر غلام ابراهيم عليه السلام واسمه دمشق وكان حيث
وهبه له نمرود وقيل ام ذات الغاد وكان بها ابنها بعاية الف عماد من حجارة هكذا في العيني مع تقديم
وتاخير في العبارة وفي القاموس دمشق كجعفر وقد يكرم فاعدة الشام سميت ببانيها دماشق
بن كنعان او دامشقيون سروا ليلا فاعلم فراره كان قدوم انس بدمشق شاكيا ابن الحجاج
الى الخليفة اذا اتاك الوليد بن عبد الملك بن مروان فاوعد الخليفة الحجاج اشد الوعيد
حتى صار مضطربا في غاية الاضطراب قوله البرساني بضم الموحدة بعدها راء ساكنة بعدها
سين مهملة قال في الفتح عن عطاء انه اخر الوليد الجمعة حتى امسى فجئت فصليت الظهر قبل ان
اجلس ثم صليت العصر وانا جالس امامه وهو يخطب وانما فعل ذلك عطاء خوفا على نفسه
من الفتنة قوله باب بالتنوين قوله المصلي يناجي ربه اي يخاطبه عن الامام زيد بن الحارث
انه كان يضطرب كل الاضطراب حتى يتحرك اعضاءه لحركة الرعشة حين يتوضاء وما
سئل عن وجه ذلك قال الا تدرون الى من اقوم وعنده من اقوم ولكن عناية الله سبحانه
شاملة لعباده حيث لم يواخذ بالصلوة مع الغفلة ولذا صححها الفقهاء قوله فلا تتقلن
بالكر وفي بعضها بالضم والمفهوم من بعض الشروح رجحان الكر والتقل اقل من البناء ووجه
ذلك ان التقل الى القبالة كالتقل الى جانب من يخاطبه واما التقل في جانب اليمين او اليسار عند
جهة شريفة ولا اذى لا يليق بها واما تحت القدم واما ة الاستحياء والى اليسار لانه يجيء التيقان
منه كثيرا واعلم ان مناسبة هذا الباب لكتاب الاوقات اذ وقت الصلوة من اوقات
المناجات قوله اعتدلوا في السجود ينبغي ان يضع كفيه على الارض بحذاء منكبيه
ويرفع البطن عن الفخذين فانه يحصل به غاية الخضوع وتصير النفس مرتاضة به وان
الجبهة يتمكن على الارض غاية التمكين وبه يحصل الخضوع والتواضع وفيه نوع مشقة
ليس في وضع الذراعين على الارض وضعهما مع البطن وجمعه مع الفخذين وهذا اختاره
الكمالي قوله كما لا كلب في هذا التشبيه توهم بليغ على الهيئة المذكورة قوله فاذا وفي
بعضها فاعلم قوله او ضحت مذهبه بالاضداد في بعضها بصيغة التثنية هيهنا ايضا قوله
باب الابراد بالظهر في شدة الحر الابراد الدخول في الوقت البارد والاقوال التي يجيء بعد العفي
في الزمان ولما كان طلم واسي واضح واشتى وكابصر اي دخل الجنة واعرق دخل العراق
وقيل الدخول في البرد وهو ايضا قريب من الاول لعجب ما هو المقصود قوله كبيان بفتح الكاف

والمهملة قوله فابردوا بفتح الهمزة صيغة الامر من الافعال قوله عن الصلوة اي دخلوا
الوقت البارد مسعد بن الحر عن اداء الصلوة وفي بعضها بالصلوة فالباء للتعدية اي
ادخلوا الصلوة في البرد وقيل معناه افعلوها في البرد ولما كانت غاية الحرارة في وقت
الظهر علم ان الامر بالابراد اداد للنفي والفتح بفتح الهاء وسكون التحتانية والمهملة سطوع
الحر وفوارته وقيل ادم ذات الغاد وكان بها ابنها بعاية الف عماد من حجارة هكذا في العيني مع تقديم
وتاخير في العبارة وفي القاموس دمشق كجعفر وقد يكرم فاعدة الشام سميت ببانيها دماشق
بن كنعان او دامشقيون سروا ليلا فاعلم فراره كان قدوم انس بدمشق شاكيا ابن الحجاج
الى الخليفة اذا اتاك الوليد بن عبد الملك بن مروان فاوعد الخليفة الحجاج اشد الوعيد
حتى صار مضطربا في غاية الاضطراب قوله البرساني بضم الموحدة بعدها راء ساكنة بعدها
سين مهملة قال في الفتح عن عطاء انه اخر الوليد الجمعة حتى امسى فجئت فصليت الظهر قبل ان
اجلس ثم صليت العصر وانا جالس امامه وهو يخطب وانما فعل ذلك عطاء خوفا على نفسه
من الفتنة قوله باب بالتنوين قوله المصلي يناجي ربه اي يخاطبه عن الامام زيد بن الحارث
انه كان يضطرب كل الاضطراب حتى يتحرك اعضاءه لحركة الرعشة حين يتوضاء وما
سئل عن وجه ذلك قال الا تدرون الى من اقوم وعنده من اقوم ولكن عناية الله سبحانه
شاملة لعباده حيث لم يواخذ بالصلوة مع الغفلة ولذا صححها الفقهاء قوله فلا تتقلن
بالكر وفي بعضها بالضم والمفهوم من بعض الشروح رجحان الكر والتقل اقل من البناء ووجه
ذلك ان التقل الى القبالة كالتقل الى جانب من يخاطبه واما التقل في جانب اليمين او اليسار عند
جهة شريفة ولا اذى لا يليق بها واما تحت القدم واما ة الاستحياء والى اليسار لانه يجيء التيقان
منه كثيرا واعلم ان مناسبة هذا الباب لكتاب الاوقات اذ وقت الصلوة من اوقات
المناجات قوله اعتدلوا في السجود ينبغي ان يضع كفيه على الارض بحذاء منكبيه
ويرفع البطن عن الفخذين فانه يحصل به غاية الخضوع وتصير النفس مرتاضة به وان
الجبهة يتمكن على الارض غاية التمكين وبه يحصل الخضوع والتواضع وفيه نوع مشقة
ليس في وضع الذراعين على الارض وضعهما مع البطن وجمعه مع الفخذين وهذا اختاره
الكمالي قوله كما لا كلب في هذا التشبيه توهم بليغ على الهيئة المذكورة قوله فاذا وفي
بعضها فاعلم قوله او ضحت مذهبه بالاضداد في بعضها بصيغة التثنية هيهنا ايضا قوله
باب الابراد بالظهر في شدة الحر الابراد الدخول في الوقت البارد والاقوال التي يجيء بعد العفي
في الزمان ولما كان طلم واسي واضح واشتى وكابصر اي دخل الجنة واعرق دخل العراق
وقيل الدخول في البرد وهو ايضا قريب من الاول لعجب ما هو المقصود قوله كبيان بفتح الكاف

والادراك وقيل مجازات عن غليانها وشدة فورانها وصوب النووي الحقيقة وقال ابن
المنير هو المختار وينصب بين بفتح النون والفاء وهو الهواء الخارج من الجوف الداخل فيه
من خارج قوله نفس بفتحها وهو مجرور على البدلية وجوز الرفع والنصب على القطع اه منه قوله والزمهرير
طبقة من طبقات جهنم وهي ما في محل النار محل البرد ثم الاستبعاد في ان يخلق الله سبحانه
من النار شيأ يراد الا ترى ان الصاعقة كيف يتولد في السحاب وهو متولد من اجزاء مائية
وارضية نجادية قوله ابو عوانة بفتح المهملة قوله باب الابراد بالظهر اضافة قوله موسى بن بني اهـ في
بعضها بالاضافة قوله وقال لنا ابو موسى بن بعضها قال المجداي المولف قال
ابن عباس اي تفسير موقى لله تعالى في شيء وفي بعضها اتقيا تميل بحذف احدى التاءين وفي
بعضها بتيقيا بالتحتانية قبل القوقية وكذا بتميل مع تشديد الياء الاخيرة في الروايتين
قوله باب وقت الظهر عند الزوال بالتنوين ورفع ما بعده والمعنى ان ابتداء وقت الظهر
من الزوال الذي بعضها بلا اضافة وجد الوقت ووقت الزوال هو وقت ميلان الشمس الى المغرب
وانتقالها من حط الاستواء والنهي عن الصلوة انما هو عند الاستواء لا بعده فائدة ذكر
الشيخ ابي طالب المكي رحمة الله تعالى في وقت القلوب ان الزوال على ثلثة انواع زوال لا يعلمه الا الله
عز وجل وزوال يعلمه الملائكة المقربون وزوال يعرفه الناس قال وجاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم
سأل جبريل عليه السلام هل زالت الشمس قال لا نعم قال اما معنى لا نعم قال يا رسول الله قطعت
الشمس من فلكها من قولي لا نعم مسيرة خمسمائة عام ولكن تكلم البعض في صحة هذا حيث لا يراد
لانه ثبت بالقول والفعل وهذا للديث يشير بالفعل فقط فرج لا ولد قال البيضاوي والابراد
تاخير الظهر اد في تاخير يجب بفيء الظل لا يخرج بذلك عن حد التهجير قال فالهاجرة يطلق على
الوقت الى ان يقرب العصر ورده العيني بقوله قلت بل في التاخير لا يحصل الابراد ولم يقل
احد ان الهاجرة يمتد الى قرب العصر انتهى وهو ضعيف فقد اقاموا للهاجرة نصف النهار
عند زوال الشمس مع الظهر او من عند زوالها الى العصر لان الناس يستكنون في بيوتهم كما يفهم
قد تقاجروا وايضا ما ذكره القاضي من قوله الابراد تاخير الظهر يأباه الحديث بعلى وقد مر هذه
وحمل الابراد على ذلك والابراد على مشكك لا يستوي في اجزاء الوقت فيحمل كل احد على ما هو المختار
عنده قوله في مفاعيل بفتح الميم قوله في البكاء خوفا من نزول العذاب من شوم مقالة من
اراد التعجيز من المنافقين او من صلع اهل القمة والامور العظام قال العيني انا فلان للجلب
انا خطيب اليك صلى الله عليه وسلم بعد الصلوة وقال سلوني لانه بلغه ان قوما من المنافقين
يستكنون منه ويعجزونه عن بعض ما يسلونه فقط وقال الا تسلوني عن شيء الا نبأتكم به
اتبع قوله حذافة بضم المهملة وبعدها معجمة وبالفاء قوله من ابي سالذلك فقالت له امه

اما خبيث فارقته بعض ما كان يضع في الجاهلية قوله اكنت فاضحي عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال والله لو لحقني بعبد لعففت به هكذا في العيني قوله فقال اظهار الانقياد دينه
صلى الله عليه وسلم ليزول عنه غضبه وكان بروكه لاجل اظهار توجهه التام الى جناية صلى الله
عليه وسلم ان يقبل منه التماسة ويتوجه اليه قوله في عرض بضم العين المهملة وسكون الراء تاخيته
قوله فلم اركا لخير اي ما ابصرت قط مثل الخير والشر اي الجنة والنار على سبيل اللف والنشر المرتبين
قوله عن ابي المهال بكر الميم وفي بعضها حدثنا ابي المهال قوله ابي برزة بالموحدة المفتوحة و
سكون الراء بعدها زاي اسمه فضلة بفتح الفاء وضم المعجمة قوله واحدنا يعرف جليسه
ويريد ما يأتي من قوله وكان ينفتل اي ينصرف قوله يرجع وفي بعضها يرجع بحذف احدى التاءين وفي
بعضها ثم يرجع وفي بعضها فاذا رجع والشمس الى وما لجميع واحد والمراد الرجوع الى المسجد
الى البيت لا منه اليه قوله حية اي بيضاء لم يتغير لا حرها ولا لونها قوله ونسيت اي قال ابو
المهال نسيت ما قال ابو برزة قوله ولا يبالي اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتاخير العشاء
الى ثلث الليل ظاهر العبارة يشعر بأن التاخير المذكور على سبيل عدم المبالاة لا على سبيل الاستحباب
كما هو المشهور فقال القسطلاني وهو وقت للجواز قوله ثم قال اي ابو المهال اي ثم قال السائل
اي بعضهم ورجحه النووي وبالجملة كلامه متردد بين الوجهين المذكورين قوله القطائف بفتح القاف
وتشديد المهملة قوله بكر بفتح الموحدة قوله سجدنا في بعضها فسجدنا بالفاء فهو عطف على مقدر
اي فرشنا الثياب فسجدنا ثم المتبادر ان المقصود من احاديث هذا الباب التعجيل في الظهر قوله باب تاخير
الظهر اي صلوته قوله ابو النعمان هو محمد بن الفضل قوله حماد بن زيد في بعضها هو ابن زيد
عن عمرو بالواو قوله وصلى بالمدينة سبعا اي سبع ركعات واراد به ثلث ركعات للمغرب واربع
ركعات للعشاء قوله وثمانيا ثماني ركعات للظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات قوله الظهر
والعصر يأتي لفوله وثمانيا وقوله والمغرب والعشاء ويأتي لقوله سبعا على طريق اللف والنشر
غير المرتب قوله قال ايوب في بعضها فقال بالفاء اي قال ايوب المجتبى في الجواب قوله لعله الضمير
عائد الى التاخير اي لعل التاخير المذكور في ليلة مطيرة بفتح الميم اي ليلة ذات مطر اي كثير
المطر ويوم ذي مطر اي كثير المطر والكثير بالاول ومن ترك التاني لجريانه اعتمادا على القرينة
الظاهرة وهي ذكر الظهر والعصر قوله قال اي جابر عسى اي يوب ايكون ذلك بذلك
وحذف اسم عسى وخبره بقرينة السؤال ولفظ عسى ولعل قد يقعان عند الاختيار والاشعار
الى ما هو المرضي واعلم ان العلماء اختلفوا في جواز التاخير الى دخول وقت اخرى وعدم جوازه
ثم على الاول اختلفوا في جوازه بمشقة او مطلقا وظاهر الحديث تدل على الجواز مطلقا
واما ظاهر سؤال ايوب وجواب جابر فيد لان على تقييد الجواز بالمشقة وكل ذلك ظاهر

اما خبيث

على القول بالجواز واما على القول بعدمه فتاويل التاخير بايقاع الظهر مثلا آخر الوقت لها
وتقديم العصر في اول الوقت لها بحيث يقعان متقاربين وهكذا في المغرب والعشاء قوله باب
وقت العصر وقال ابو اسامة هذا التعليق واقع في رواية ابي ذر والاصيلي وكريمة
كما في الفتح والعيني ههنا وقال الصواب تاخيره عن الحديث لانه مقاله مفرده ولنا
ان نرجعه الى الاصل الذي مرضا وهو ان الترجمة قد يكون شارحة للحديث فكذا
ما حكمها القرن معها بلا يخيل الناظر بادي الراي واول النظر شفقة علم قوله عن عائشة
في بعضها ان عائشة قوله والشمس جملة حالية وادارت الضوء من الشمس قوله من حجرتها
هذا من قبيل التجريد او الالتفات على راي السكاكي هذا ان كان من كلامها وان كان من غيرها
فظاهر قوله حدثنا قتيبة بضم القاف والفرق بين هذا الحديث الذي رواه وبين الذي
قبله ان لفظ كان المذكور فيه يفيد الاستمرار وهذا الحديث خال عنه قوله لم يظهر الفيء معناه
لم يخرج الشمس من حجرتها لان ضوء الشمس اذا كان في الحجرة لم يكن الفيء فيها وقيل معناه لم يصعد
الضوء من حجرتها وهو حسن يقال ظهر اسطح اذا علا قوله طالعة اي ظاهرة قوله قال في بعضها وقال
مالك في بعضها قال ابو عبد الله وقال ما لك اي ما لك اي قال الوقت قال مالك الامام قوله
والشمس ان يظهر هذه الجملة معترضة الاربعة المذكورين فالظهور اي الصعود فيها منسوب الى الشمس
وفيما سبق الى الفيء والمقصود واحد على ما مر قوله متارفع المهملة والمثناة التحتية المشددة
قوله سلامة بفتح المهملة وخفة اللام قوله دخلت انا وابي هو سلامة قوله ابي برزة بفتح وسكون
المهملة وتقديم عين المنقوطة على المنقوطة هو نضلة بن عبيد قوله للجبر اي صلوة الظهر قوله
نرعوفها الا ابي لا نافيا او اصلوة في امامة جبرئيل عليه السلام وما قاله البيضاوي من انها اول
صلوة النهار فاراد بالنهار ما بعد طلوع الشمس لا النهار الشرعي المعتبر من طلوع الصبح الصادق
قوله ترحض اي تزول عن وسط السماء الى المغرب قوله رحلة بفتح الراء وسكون المهملة اي منزله
قوله في اقصى المدينة يحتمل ان يكون صفة للرجل بان يكون الاضافة للعهد الذهني فحينئذ يكون
لا معرفة لان الظرف المذكور يكون ح مقدرا بجملة ويحتمل تقديرها مفردا نحو الكائن ويحتمل ان
يكون متعلقا بيرجع فيكون منتهى رجوعه اي يرجع الى بيته والقطع رجوعه في اقصى المدينة
قوله وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها فكان بالفاء قوله العشاء وفي بعضها
من العشاء اي كان يستحب ان يؤخر صلوة العشاء من اول وقتها قوله العتمة بالفتحات
وكان يكره النوم قبلها الظاهر ان المراد بالنوم قبلها هو النوم على الطريقة المعتادة والا
فلا فقد روي ان العصابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يغلبهم النوم حتى يخفض رؤسهم قوله
والحديث بعدها قد تقدم بالحديث الذي اوي واستثنى ما هو لامر مهم كما في شرعة الاسلام قوله

قوله ينفتل اي ينصرف او يتوجه الى المأمومين ويلتفت اليهم قوله عن مالك الامام قوله بني عمرو
بن عوف وكانوا بقباء على ميلين من المدينة المعظمة قوله فيجدهم على صيغة الغايب وفي بعضها
على صيغة المتكلم مع الغير وكانوا بنو حزوز قوله العصر لاشتغالهم في زرعهم وحوائطهم
قبل تاخيرهم كان الى وسط الوقت وعلى هذا كان الظاهر ان اول الوقت من المثل ولو كان
تاخيره قبيل وقت الكراهة احتمل ان يكون اول وقته المثلين قوله حنيف على صيغة التصغير
قوله ابا امامة بضم الهمزة واسم ابي امامة سعد بن سهل ابن حنيف قوله صلينا مع عمر بن عبد العزيز
وكان اذذاك والياعلى المدينة نايبا قوله فوجدناه يصلي العصر اي في داره وكان يجتنب المتعمد
النبوي على صاحبه افضل الصلوات واكمل التحيات والمقصود ان عمر بن عبد العزيز اخر الظهر
تاخيرا بليغا وسنه يعلم وجه سوال عن انس بقوله ما هذه الصلوة وجواب انس انه الظهر
ثم انه قال القسطلاني انما اخر عمر بن عبد العزيز الظهر اما تبعا للسلف قبل ان
يبلغه السنة في التعجيل واما بعذر انتبي والاول اظهر كما علم مما سبق ان ذلك كان
لعدم بلوغ السنة له في التعجيل فبقي على راي من قومه قوله قباء بالضم وبالمد روي مصروفا
وغير مصروف قوله حدثنا ابو اليمان وفي بعضها صلوة وقت العصر حدثنا ابو اليمان والاصح
الاول بزيادة بلا فايدة قوله مالك الامام قوله وبعض العوالي وفي بعضها وبعد العوالي
بضم الوحدة واخره دال مهملة قوله على اربعة اميال هذا اخذ بالمتوسط بين الطرفين والا
فقد قيل ان بعضها على ثمانية اميال وقيل على ستة اميال وقيل على ميلين وهو اقرب منها على اربعة
وبعدها على ثمانية واوسطها على اربعة اوجه وفيه دليل على ان صلى الله عليه وسلم
كان يبادر في اداء الصلوة العصر لكل التبادر قوله باب اثم من فاتته صلوة العصر اي اداءه
الفوت عمدا وفرقوا ان الفوات اعم من خلال الوقت كله عنها ومن تاخيرها الى
وقت الكراهة وقيل جاء كذلك مفصلا في بعض الروايات قال العيني وقد ورد مفسرا
من رواية الاوزاعي في هذا الحديث قالوا وفي انها ان تدخل الشمس صفرة وقيل تفسيره ليس
من الحديث بل من الراوي قوله مالك الامام المشهور قوله الذي يفوته صلوة العصر اي اخرجها
عنه او عن وقتها المختار او ايا صفرار الشمس وترك لفظ الصلوة في البعض قوله فكانما في بعضها
كانما بدون الفاء قوله وتراهله وما لديه اي صيغة المجهول وما بعده منصوب بنزع الرواية لا صح
قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قيل عرضه ان وترجاءه متعديا الى اثنين والى واحد وفي له تعالى
لن يتركم اعمالكم يقراءة نقص الاعمال متعديا الى مفعولين قوله وترت الرجل على صيغة المتكلم
من العلوم ونقيض الرجل قوله باب اثم من ترك العصر ترجمة هذا الباب اخص من ترجمة الباب
السابق فان الترك مسندهما الى التارك وهو الاخلاء والفوت بما سبق كان مسندا الى الصلوة

الخ اقيم وتيها مقامها وهو كما عرفت اعم من الاخلاء بحقها ومن الامور المذكورة بل مثل البعض
الى ان المراد مدة تاخرها الى وقت تغيب الشمس فقط او تاخرها عن الوقت المختار فقط ثم رايته
لما عقد المولف بابا لبيان ان ثم الغايب للصلوة العصر وذكر فيه الحديث الدال على ان فواته
يودي باهله اكه بفوات النهار الدنيوية واحبابه عقد بابا آخر لذكر حديث دال على ان
تركها يودي باهلاك احبابه في الاخرة وهو اعمالها الصالحة التي يترتب عليه المثوبات والنهار
الاخروية ثم ان وجه تخصيص هذه الابواب لصلوة العصر لاجل كونها في وقت اشتغال الناس
بالمعاملات كما وقعت الاشارة اليه في قوله ثم حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
على ما هو مذهب الاكثر لا مثم ولا فقد ضبط كلم على صيغة المعلوم ورفع عمله وترك لفظ
فقد في بعض النسخ ولا باب فضل صلوة الفجر بلا اضافة ولا عن جرير في بعض جرير بن عبد الله
ولا ليلة في بعضها ليلة البدر بلا اضافة ولا لا تضامون بفتح التاء وتشديد الميم من الضم الذي هو
مضاعف اي لا ينضم بعضكم الى بعض وقت النظر لاشكاله وخفائه كما في ليلة رؤية الهلال فيكون
بعضكم مفعولا لبعض في الرؤية ويروى بضمها وتخفيف الميم وهو معتل العين اليائي على الاعلال اي
اضام يضوم لغة فيه كما في القاموس او كلا يناكم ضيم اي تعب بان يروى بعضكم دون بعض او كلم
بان يدفع بعضكم رؤية بعض وفي بعضها لا تضاهون بالهاء بدل الميم اي كلا يشتبه عليكم فترتابون
فتعارضون بعضكم بعضا ولا فان استطعتم التقرع باعتبار ان الرؤية الجلية اجلى الفهم
كلها فان كان يجب ان ينالها فليفعل هذا العمل المذكور فانه وان كان شاقا عليه عاجلا فهو يوصل
الى نعمة فوقها في الاخرة ولا لا تغلبن بضم الاول وفتح الثالث على البناء للمجهول اي فان استطعتم
التهيأ لها والاتيان ورفع الموانع عن الاتيان بها كنوم وغفلة فافعلوا ووجه تخصيصهما
بالذكر لشدة الغفلة فيها فان نوم الصبح لزيد جد الكمالي ووقت العصر وقت المعاملات
ولا قبل الغروب اي صلوة العصر بعضها قبل غروبها ولا ثم قرأ قال الشيخ ابو محمد بالهام
فاعله في الروايات والظاهر ان الضمير الى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا جماعة من الشراح
لكن لم اره ذلك صريحا ووقع عند مسلم عن زهير بن حرب عن مروان بن معاوية باسناده بهذا
الباب ثم قرأ جرير اي الصحابي وكذا اخرجه ابو عوانة من طريق يعلى بن عبيد عن اسماعيل
بن خالد فظهر بهذا ان وقع من سياق حديث الباب وما وافقه ادراج انتهى واختار البعض
هذا ان القارئ جرير معتمدا برواية مسلم ولا قال ابو اسماعيل يعني ابن ابي خالد الراوي لا تفوتن تنكم
يعني فراسماعيل الامر الفعلي الدال على الفوت والكف عنه ولا تغلبون فيكم مثل تلك
تركيب مشهور ومشهور حمله منهم من جعله على لغة اكلوني البراغيث يجعل الموقوع المظهر
فاعلا والواو علامة ومنهم من جعل الموقوع بدلا مع انه متروك بلا نفي ويحتمل ان يجعل الجزء

المتداول جملة مستانفة لبيان ما يتعاقبون كافة قبل من المتعاقبون ومن قال في توجيه القول بالبدلية
والتقدير بانه لا دليل على عمله فلا يلتفت اليه عند من يعرف علم النحو والمعاني لان
حمل الكلام على اللغة العليا خير من حمله على اللغة السفلى وبيان المحمل بالمفصل غير جائز بل الحوالة
المعاني يجعلونه من البلاغة لان المقام يقتضي ذلك وبالجملة فالحديث دال على فضل الصلوتين
واحدهما العصر وبه يحصل المطابقة للترجمة ثم قالوا ان الحكمة فالسوال اظهار الحكمة
في خلق نوع الانسان وفضل بني آدم قال في الفتح وذلك لان اظهار الحكمة في خلق نوع الانسان ومقابلة
من قال من الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها الآية انتهى واعلم ان الله سبحانه يقيم الحجة عليهم
في كل يوم من اجل سوال واحد صدر منهم على سبيل الاسترشاد فلا بد ان ينبه بذلك بني آدم
ولا يكونوا غافلين عن غفلة الله تعالى وظهوره من ارتكاب فليس الحكمة مختصة بذلك بل هي
باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب وفي بعضها قبل المغرب اي باب في بيان حكم صلوة الذي
للركعة الواحدة وهو انه يتم صلوته ولا سجدة اي ركعة كما في بعض النسخ في الموضع الثاني وهو الحديث
الدليل الشافعي رح حيث سوى بين حكم صلوة المدرك للركعة الواحدة من العصر وبين الركعة الواحدة
من صلوة الفجر وفرق ابو حنيفة رح بينهما فيقول ابطل الفجر وبقية العصر لان شروعه كان في وقت كامل
ثم خرج عنه وقضاها في وقت ممنوع وفي العصر على عكسه لان قبيل الغروب وقت كراهة وبعد الغروب
وقت كامل وهذا اوجه التفرقة بينهما بالحديث الذي ورد النهي فيه عن الصلوة عند طلوع الشمس
وعند غروبها والشافعي ان يخص النهي بالشروع في الصلوة عند الطلوع وعند الغروب لا فيهما او يرفع
التعارض بين الحديثين مطلقا ولم تقع بما ذكره ابو حنيفة ويطلب تفصيل هذا من محله ولا حدثني ابراهيم
بن سعد اما بقاءكم فيما سلف اي اما قصة مقدار زمان بقائكم في الدنيا بالنسبة الى زمان بقاء
من سلف كنسبة مقدار زمان وقت العصر الى الغروب بالقياس الى الزمان الذي بقي من وقت
الفجر فالامور الاربعة متناسبة بالاعتبار المذكور ترك بعض لاشتغال الذهن من المذكور للتوجيه
ولا وفي بضم الهمزة على صيغة المجهول من الماضي والجملة مستانفة ولا اهل التوبة اي اليهود
عجزوا اي في بعضها ثم عجزوا اي انقطعوا عن العمل بالتوبة لاجل النسخ ولا فاعطوا
على صيغة المجهول ولا قيراطا قيراطا كلاهما منصوب على الحالية اي اعطوا كلوا حد
منهما اجره حال كون الاجير قيراطا قيراطا ولا ثم اوتي اهل الانجيل اي النصارى ولا
الى صلوة العصر وزمان هؤلاء قريب من نصف زمان اهل التوراة ولا اي زمانا يقع الوقت
حرف النداء وما بعدها منادى ولا اعطيت على صيغة الخطاب ولا هؤلاء اي امة محمد
صلى الله عليه وسلم ولا قيراطين قيراطين في بعضها ذكر قيراطين مرة واحدة ولا ونحن
كنا اكثر عملا لكثرة عمل اليهود لزيادة زمانهم ظاهرة وكذا كثرة عمل النصارى

109

لزيادة زمان تعللهم على مذهب ابي حنيفة رح حيث قال بان ابتداء وقت العصر من المثلين وانما قيلنا من الزوال الى المثلين وقت الظهر ظاهرة واما على مذهب من يقول بان انتهاء وقت الظهر الى المثل ثم بعده وقت العصر فمستبعد ازمان الصلوتين رح يكون متساويا ولو قريبا والا كان كذلك وقت العصر من المثلين و يكون ما قبل داخلا في وقت الظهر وما بين المثل والمثلين زمان معتد به حتى قيل انه وقت مهمل ليس بوجوده كعدمه حتى يدعى فيه ان الحكم هيهنا ايضا تقريبي وهذا استدلال من الحنفية في غاية المطابقة ودليل الجودة انفاهم الشريفة وما قيل من ان الاكثر به باعتبار مجموع عمل الفريقين وان لم يكن عمل احد الفريقين اكثر فبعيد لا يخفى بعده و يجب ايضا بانه لا يلزم من كونهم اكثر عملا ان يكون زمان عملهم اكثر لجواز ان يكون العمالة الزمان الاقل وفيه ان تقدير الازمنة الثلثة المذكور في الحديث المتفاوتة في القلة والكثرة الزمان الاقل بعيد هذا الجواب عن القبول بل يدل على ان قلة العمل وكثرته باعتبار قلة زمان القليل وكثرة زمان الكثير فهم هيهنا كلام نتذكر فيما بعد انشاء الله تعالى يوم يرد هذا الجواب باعتبارها واعلم ان الاعتبار لعمل اليهود والنصارى بعد النسخ شرعيتهم وهذا ظاهر كما لا يخفى على الفطن منكم او ظلمت عليكم منقصا من اجوركم والكلام وارد على سبيل الفرق فليس الظلم بمتصور من الله سبحانه اذ هو يتصرف في ملكه حيث يشاء ولا يسأل عما يفعل ووجه مطابقة الحديث للترجمة هو ان مدرك ركعة العصر قبل الغروب مدرك لها لان وقته الى الغروب واعظم اعمال امة محمد صلى الله عليه وسلم الصلوة فيكون ذلك الوقت وقتها ايضا وابو كريب مثل المسلمين ووجه التشبيه اضاعة الاجوبة لاختيار بعد ارتكاب المشاق بالعمل مذمومة بسبب عدم الاتقاء بالعهد

قوله اكملوا في بعضها اعملوا قوله لك ما علمنا بعبادة اليهود اسوء من عبادة النصارى وانكان كل منهم مبتدعا ثم الفريقين المذكورين لاهل الكتاب في هذا الحديث مخالفان للفريقين المذكورين منهم فيما قبل لان هولاء من المحرفين الكافرين بنبوة نبينا صلى الله عليه وسلم واما الفريقان السابقان المذكوران في الحديث المتقدم هم الذين ماتوا قبل النسخ وهذا اعطوا من الاجر قيراطا قيراطا كما في القسطلاني قوله باب وقت المغرب اي هو باب يجمع المريض بين المغرب والعشاء والجمع ليس بعذر للحنفية لا في الوقت وقال القسطلاني وبه قال احمد واسحق مطلقا وبعض الشافعية وجوزه مالك بشرطه والمشهور عن الشافعي واصحابه المنع قال في الروضة المعروف في المذهب انه لا يجوز الجمع بالمرض والوحل وقال النووي القول بجواز الجمع في المرض ظاهر مختار وقرره البعض قوله مهران بكسر الميم قوله ابو الخير شيخ عطاء بن صهيب في بعضها ذكر اسمه عطاء بن صهيب وفي اخرى هو ابي دالغ بجيم في العيني بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم لا هنائي والاصبحي المدني الشيخي قوله وقوله صهيب بضم المهملة قوله واحد بكسر الجيم قوله ليصبر بفتح اللام وضم

العشاء الفتحانية وكسر الصاد من الابصار قوله مواقع نبله اي المواضع التي وقع فيها السهام بعد الرمي وقد كان الترابي بعد صلوة المغرب قال في الفتح من رواية احمد في مسنده من طريق علي بن بلال عن ناس من الانصار قالوا كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نرجع فننتابي حتى يأتي ديارنا فيأتي علينا مواقع سهامنا واسناده حسن انتهى والنبل بفتح النون وسكون الموحدة وتستفاد منه مسئلتان التعجيل والاكتفاء بالقصار حتى ثم اراني على ما ذكر قوله بشار بفتح الموحدة والمعجمة قوله محمد بن جعفر هو غندر قوله الحسن بن علي بن ابي طالب قوله الحجاج يوسف الثقفي وكان قدومه ابو عبد الملك بن مروان سنة اربع وسبعين سنة قتل ابن الزبير وكان يوخر الصلوة هكذا في القسطلاني قوله بالهاجرة الظاهر من السياق انه اريد بها اول الوقت بعد الزوال اذ المقصود التعجيل في الصلوات النهارية اذا كان للحاج يوخر الصلوة قوله اذا وجبت اي غربت قوله احيانا واحيانا اي يقدمها احيانا ويوخرها احيانا قوله اذا راهم بيان للاحيان اي يقدمها لاجل ان يرد عاله اليه صلى الله عليه وسلم ويوخرها لاجله وهو رعاية حال الصحابة يعني الله تعالى عنهم ورعاية اداء الصلوة بالجماعة وهذا الباعث كان نخاليا في الاكثر الاوقات فلا ينافي وجود امر آخر خارج عنه قوله اي يتبيد بضم المهملة وفتح الموحدة قوله سلمة بفتحات قوله اذا توارت الشمس يرجع الى الشمس المفهومة من المغرب قال الشيخ ابن حجر فدل على ان الاحتضار في المتن من شيخ البخاري لان لمسلم عن يزيد بن ابي عبيد اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب ووافقه العيني قوله عن ابن عباس في بعضها عن عبد الله بن عباس قوله سبعا جميعا اي جمع صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء فانهما جميعا سبع ركعات فالسبع جميعا اي بجمع صلى الله عليه وسلم وبين الظهر والعصر قوله باب من كره ان يقال للمغرب العشاء برفع العشاء وهو مقول ان يقال قوله ابو معمر بفتح الميمين قوله عبد الله في بعضها هو عبد الله قوله عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لا تغلبنكم بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون قوله لا عراب فاعل الفعل وهم اهل البوادي قوله المغرب بالجر على انه عطف بيان للصلوة اي لا تكونوا اعرابا بعين ظهر في اطلاق العشاء على المغرب فانهم كانوا يطلقون عليها كما فهم من قوله قال ويقول الاعراب بالمثناة الفوقية وفي بعضها بالتحتية قوله قال الراوي هو ابو عبد الله المدني فيكون ادراجا منه وزيفه البعض بانه محتاج الى النقل لمخالفة الظاهر من كونه من تتمة الحديث وقد جاء في بعض الروايات فان الاعراب تسميها قوله هي اي المغرب العشاء قوله باب ذكر العشاء والعتمة بالفتحات وفي بعضها او العتمة بكلمة او اي باب يذكر جواز اطلاق العشاء والصلوة العتمة على الصلوة الاخيرة من صلوة الليل مع الاباحة الى ان العشاء افضل في الاطلاق قوله ومن راه اي باب في بيان قول من جوز اطلاق العشاء والذي يوجه لصحة اطلاق العتمة قوله على المنافقين اي كان اثقل عليهم لانهم كانوا كسالى ووقت الفجر والعشاء

على العشاء هكذا وقال ابو هريرة في بعضها قال ابو عبد الله وهذا ما يوجد في بعض النسخ الحقايق ببيان صحة اطلاق العشاء م

زمان الاستراحة قوله وقد اتى بعضها بدون الواو والصغير اما الى النبي صلى الله عليه وسلم واما الى ابي هريرة كذا في القسطلاني والاول ارجح قوله والاختيار وفي بعضها قال ابو عبد الله والاختيار بالجملة هو بالرفع على الابتداء والتشبيه على ما هو المختار عنده وسيبويه ووروده في القرآن المجيد وجوزي على لسان سيدنا الامام صلى الله عليه وسلم غالبا قوله لقوله وفي بعضها لقول الله تعالى قوله ويذكر على صيغة المجهول واختلف في انه اذا ذكر حديثا بصيغة التمريض هل هو يدل على صحة عنده او لا قال الى الثاني الشيخ ابو الصلاح ومن ثمة ومال الى الاول البدر ما يني والوركشي قوله فتتابوا اي تتابع نوبة بعد نوبة وذكر ان بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم مع بعض تتاوب فيحضر واحد منهم في نوبة ويقوم الآخر بصالح بيته فيخبر الحاضر الغائب السالح في يوم نوبته قوله فاعتم بالمهملة على صيغة العلوم من باب افعال اي اخر وادخل في وقت العتمة اي وقت اشتداد ظلمة الليل وهذا التعليق مما يظن منه الليل والظاهر ان المقصود لا مجرد اطلاق العتمة على ظلمة الليل ومن هذه التعليقات يفهم ان اطلاق العشاء انما هو لاولي قوله الآخرة بعد العتمة قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة آخره الف ونون اسمه عبد الله وهو ابن عثمان المروزي قوله اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك قوله اخبرني عبد الله اي ابن عمر قوله صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وهي التي يدعون الناس العتمة ظاهره يدل على ان اطلاق العتمة على سبيل القبلة او تسميتها بها مستحدثة من الناس لا على في الاطلاق مطلقا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وان الخلاف في ان الاولى والارجح التسمية بالعشاء دون العتمة وابقى الولد فيها محمول على التنزيه قوله اراياكم في بعضها اراتكم قوله ممن هو اليوم ليس في بعض النسخ لفظ اليوم واليوم قد يطلق ويراد به الوقت مطلقا قوله احدث على لا يبقى اي لا يعيش واتى به الهاروي وغيره على موت الخضر عليه السلام واجاب الجمهور عنه بانه عام مخصوص البعض او المراد بالارض ارض مخصوص كارض مكة او المدينة مثلا كذا في القسطلاني ولا يخفى ما فيه من التكلف اذ اليوم من اللفظ لا يترك بخصوص غير معلوم الوجود فالاولى ان يقال ان اليوم باعتبار من كان في تلك الليلة على ظهر الارض والخضر لعله لم يكن على وجه الارض في تلك الليلة او تلك الساعة ولكان في البحر على وجه الماء وهو الحيوان على قناء بوزن الارض جميعا وان وجد بعد زمان وبعد الكلام الشريف حتى يلزم منه قيام القيامة فيلزم استحالة التخلف لان المراد فناء الموجودين في تلك الليلة كما نص عليه الشراح وسمعت من بعض اخواني انه يفيد حدوث في مسجد بخارى بيع المسجد المعاق بعد ما واظب جدي حضور صلوة الفجر اربعين يوما والتزمه لينال صحبته فلما فاته التمس منه جدي المقابلة والاقامة بلا امامة الايمان والعلم ذكره صلى الله عليه وسلم ذلك بعد الانصراف عن الصلوة لان نزول الوحي به في ذلك الوقت او البتة على ان هذه الصلوة اثقل الكل بها يكبر في هذا الثقل قليل بالنسبة الى الغائب كما اجمع وقد به قوله باب وقت العشاء

اذا اجتمع الناس او تاخروا قال الحافظ الشيخ ابن حجر اشار البخاري بهذه الترجمة الى الرد على من قال انها انما يسع العشاء اذا عجلت والعتمة اذا اخرت اخذا من اللفظين واراد هذا القائل الجمع فاتى بالحديث الاتي الدال على اطلاق العشاء في حال التقديم والتاخير قوله قال سالنا جابر بن عبد الله فيه دليل على ان اهل البيت اقاربه رضي الله تعالى عنهم كانوا يروون عن بعض الصحابة رضي الله عنهم وكانوا يسمعون عنهم قوله فقال اني بعضها بدون الفاء قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها كان يصلي قوله العشاء اي يصلي العشاء هذا موضع الاجتهاد فانه يفهم اطلاق العشاء في حالتي التعجيل والتاخير قوله اخرا اي اثناء الليل وجله الاكثر وفي القول القديم للشافعي تعجيلها افضل وفي قول اثناء ثلثه الثاني تحقيقا للحديث لو لا ان اشق على امتي لاخرت صلوة العشاء الى نصف الليل وصححه الحاكم ورجحه النووي في شرح مسلم وملا علي في شرح المهذب يقتضي انه الاكثرون عليه هكذا في القسطلاني قوله بفتح فتحتين خلية باقية من الليل بعد طلوع الصبح الصادق قوله باب فضل العشاء بالاضافة قوله اعتم اي اخر قال القسطلاني وكانت عادته صلى الله عليه وسلم تقديمها قوله وذلك قبل ان يفشو الاسلام اي في غير المدينة والا فاتى في غيرها بعد فتح مكة قوله حتى قال عمر اي رافعا صوته للاسماع كما ياتي بلفظ حتى ناداه عمر الصلوة ونيه دليل على جواز الاعلام بالامام ليخرج قوله نام النساء في بعضها نام الناس اي الحاضرون في المسجد ولم يخرج ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد كذا في القسطلاني قوله فقال الاهل المسجد فيه تسليط لهم وتنبيه على ان اتيانه بالالتزام الطاعة حين غفلة الناس شيء شريف قوله احد غيركم لا اول ارفع يا القاعلية والثاني صفته واضافة الغير لا يفيد التوقيف لانه من غير في الابهام قوله محمد بن العلاء بالمد والتخفيف قوله عن ابي موسى اسمه عبد الله بن قيس الاشعري وكان احد الحكمين في الصفين وكان الآخر عمرو بن العاص قوله نزل الجمع نائل قوله بفتح فتح الموحدة وكسر القاف موضع فيه اروم النخل من غرب ثنية والبطحاء مسيل واسع فيه دقاق الحصى ويطلق ان بضم الموحدة وسكون المهملة وادي المدينة وهذا على رواية المحدثين واما اهل اللغة فيفتحون فاءه وكسر القاف حتى نقل الجوهري غيرها كذا في القسطلاني والقاموس بطحان بالضم او الصواب الفتح وكسر الطاء موضع بالمدينة وبالتخريد موضع في دياريم والبني بتشديد الياء خيره قوله في المدينة وبجملة حالية قوله يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم اي ياتي النبي صلى الله عليه وسلم نوبة بعد نوبة والنبي بالنصب وقوله نتوب نرفع على انه فاعل يتناوب قوله انا واصحابي المراد منه جميع اصحابه الذين قد موا في السفينة او اهل النوبة قوله له بعض الشغل في بعض امره وهو بتخمير حبتي كما في مجمع الطبراني من وجه صحيح كذا في القسطلاني والفتح قوله فاعتم اي اخر قوله ابهار الليل بكسر الهمزة وسكون الموحدة آخره راء مشددة اي انتصف او كاد ظلمة او اشتبكت بحيث مد وبويد الاول رواية يحيى اذا كان قريبا من نصف الليل كذا في القسطلاني قوله وسلكم بكسر الواو وسكون المهملة اي تاتوا ولا تجاوا الخروج قوله البئر وانفع بهمزة وكسر الجيم اي ارتوى

فالهمزة قطعية ويكرهها من المجد قوله ان يكره الهمزة وهي ما تقدمها جملة مستانفة لبيان وجه البشارة قوله انه يفتح الهمزة وهي ما قبلها اسم الاولى المكسورة قوله لا ادري في نسختنا بما صيغة المتكلم مع الغير قوله انه يفتح الهمزة وهي ما قبلها اسم الاولى المكسورة قوله لا ادري في نسختنا بما صيغة المتكلم مع الغير وبعضها لا ادري وفي القسطلاني لا يدري بالمثناة التحتانية قوله اي الكلمتين بالنصب على انه مفعوله قال بعوده قوله فرجي بفتح الفاء وسكون الراء على وزن مكرمي بما صيغة صفة وفي بعضها فرجيا بالنصب على انه مصدر منصوب وفي بعضها فرحنا بالفاء بين على صيغة المتكلم مع الغير والراء مكسورة في هذه الرواية والتي بعدها وفي بعضها يا الواو بدل الفاء قوله بما سمعنا وهو الاختصاص المذكور الذي هو سبب موجبة عظيمة قوله باب ما يكره من النوم اي بابي بيان كراهة النوم قبل صلوة العشاء وسلام بالتخفيف وهو غير مذكور في اكثر الروايات قوله التفتي بفتح المثناة والفاء قبل القاف حالد هو ابن مهران بن المبارك قوله الحذاء بفتح المهملة وتشديد المعجمة والمد قوله المغفال بكر الميم وابي برزة بفتح الموحدة وسكون الراء قبل الزاي يكره كراهة تنزيه لانه مظنة الفوات للصلوة او فضيلة الجماعة او فضيلة الوقت او كل من يوقظه قوله والحديث بالنصب عطف على النوم وقيل المراد بالحديث الحديث بما لا يعني فان كان فيه مصلحة بالدين فلا كراهية ومثل بالعلم وحكايات الصالحين ومؤانسة الضيف ومخاطبة العروس قوله باب النوم قبل العشاء اي حكمه قوله لمن غلب على صيغة المجهول اي ان لم ينمه باختياره بل اضطر اليه واعلم ان الاكثر الافعال التي لم يكن باختيار الفاعل تذكر بصيغة المجهول غالبا لما بينها على ذلك كما يقال جن واغمي عليه وغشي عليه قوله ان عائشة في بعضها عن عائشة قوله الصلوة بالنصب على الاغراء اي الزموها وادركوها قوله قال اي الراوي سواء كان عائشة او غيرها وعين القسطلاني عائشة وكذا رجح ضمير قال الثاني واليه يومي كلام العيني قوله ولا يصلى على صيغة المجهول اي لا يصلي صلوة العشاء في جماعة في زمان وقوع المحكي الا في المدينة لا في مكة لان مكة لم يفتح بعد ومن كان فيها من المستضعفين كانوا يصلون فيها سرا ولم يكن البلاد غيرها مما دخلها الاسلام قوله وفيما بين الزنجيب المشفق وهو اليماض عند ابي حنيفة درج والحمرة عند ابي يوسف ومحمد والشافعي رحمهم الله قوله الى ثلث الليل يستفاد من هذا البيان ما قبل الثلث داخل في الوقت المستحب قوله الاولى صيغة الثلث قوله ابن جريج بجيمين بصيغة التصغير قوله شعبها على صيغة المجهول اي عن صلوة العشاء قوله فاخرها ما ضمن من التاخير ثم القاسم انه لم يكن النوم على حالة المعهود الا على وجه القلة لكن ما بعده يفهم منه انه كان اختيارا بالاداة الكسل وهذا يناسب مذهب ابي عمر يفتي الله تعالى عنهم ثم العلماء اختلفوا في كون النوم ناقضا ام لا فمنهم من لا يقول بانه ناقض مطلقا على اي حال كان وهذا يحكى عن ابي موسى الاشعري وسعيد بن المسيب وحميد الاعرج ومنهم من يقول بنقضه

مطلقا وهو مذهب الحسن البصري والمزني ونقل عن الشافعي ايضا من فصل تفصيلا على ما وجد ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع الى الشروح المطولة كالعيني ونقل والصحيح انه لا ينقض الوضوء اذا كان مقعده متمكنا وهذا هو محل الحديث وهو مذهب الاكثرين والصحيح من مذهب الشافعي والدليل عليه انه لم يذكر احد من الرواة انهم توضاوا من ذلك انتهى قوله قلت لعطاء اي ما اخبرني نافع فقال في بعضها وقال وهذا تاييد لما سمعه من نافع قوله فقال الصلوة بالنصب قوله فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم في بعضها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله كاني انظر اما جملة معترضة او حالية قوله يقطر رأسه ماء اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم اغتسل وتخصيصه بالتمييز عن نسبته يقطر الى الرأس هكذا في القسطلاني وفي القاموس قطر الماء والدمع قطرا وقطوطا وقطرانا بالحركة وقطره الله وقطره وقطره انتهى قوله واضعا منصوب على الحالية قوله هكذا وفي بعضها كذا قوله فاستثبت اي طلبت الثبوت وقيل اثبتت بالتاكيد وهذا معلق ابن جريج قوله عطاء قيل هو ابن ابي رباح وقيل ابن ابي يسار والاول اصوب على ما اشاره اليه اخيرا قوله بتشديد التفريق قوله على قرن الرأس جانبه ثم ضمها بالحجة واليم اي نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصابع بعد ما فرقها وفي بعضها ضمها بالمهملة والموحدة ونقل العيني عن بعضهم ان الصواب انه يضع عصا الله من الشعر بالبد يرمها من الامر اجلة حالية اي يرمي اليدا والاصابع قوله ابهامه بالرفع على انه فاعل مست وطرف الاذن بالنصب على انه مفعول مست وفي بعضها على صيغة التثنية وبالنصب على المفعولية ورفع الطرف على الفاعلية ووجه تانيث الفعل ان الظرف اكتسب التانيث من المضاف اليه وهو الاذن فانها مؤنثة لان الاعضاء المكرمة من الانسان مؤنثة وغير المكرم مذكر على الغالب وقوله على الرأس متعلق بمر قوله على الصدغ بضم المهملة الاولى وسكون الثانية آخره مجمة قوله لا يقضي القاف والضاد المهملة المكسورة من التضغير اي لا يعلي وفي بعضها بالعين المهملة من العصر قال القسطلاني قاله عن الشيخ ابن حجر انه الصواب قوله ولا يبطش في القسطلاني بضم الطاء في اليونينية اي لا يحول انتهى والمضبوط في النسخ الحاضرة وفي بالكبر والقاموس بطش به يبطش ويبطش انتهى بالغضب والسطوة قوله هكذا اي هذا الوقت قوله باب وقت العشاء اي صلوة العشاء قوله ابو برزة بفتح الموحدة وسكون الراء على الزاي المجمة في هذا التعليق يقرع باصل الفاء خير وهو بعض الترجمة وهو كان في المناسبة قوله المحاربي بضم الميم وتشديد الباء بعد الموحدة قوله جيد على صيغة التصغير قوله الى نصف الليل ظاهر سياق البخاري بيان ان وقت العشاء الى نصف الليل ومذهب المجمهور انه وقت الاختيار ومذهب الحنيفة ان الوقت المختار للمنجب الى ثلث الليل واما بعده الى النصف وفي الجواز بلا كراهية واما بعد فيفيد كراهة وتكلف العيني وقال المقصود بيان ان الوقت المختار لا وقت الجواز قوله اما بالتخفيف عرفي تبنيه قوله ما انتظرتموها الوما دام كنتم منتظرين

قال قرب الانتظار للصلوة مثل قرنيها قوله وزاد ابن ابي مريم قوله اخبرنا يحيى ايوب قال الينبغي هذا
تعليق بنده به علي ان حميد الطويل سمع انسا واخرجه مسلم ايضا وصله البغوي حدثنا احمد بن منصور
قال حدثنا ابن ابي مريم الخ واول الحديث سيأتي هل اخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال انعم اخر
العشاء فذكره في آخره فكان انظر الى بياض خاتمه ليلتبذه والوبيص بفتح الواو وكسر الموحدة
والتحتانية الساكنة والضاد المعجمة الثوبين واللمعان والخاتم بالفتح والكسر وقوله ليلتبذ اي
ليلة اذا كان التاخير والتنوين عوض من المضاف اليه مثل يومئذ قوله بايد فضل صلوة الخ قوله ايد بالتحتانية
وانكر بكسر الهمزة قوله كما ترون هذا اي التاخير قوله لاقتامن بفتح اوله وتخفيف اليم وتشديدها اي
لاينالكم فتم والضيم الظلم كذا في القسطلاني وفي بعض الحاشية بفتح اوله وتشديد اليم قوله اولاقتامون
في رواية اوقال الاقتاهون من المقاهات بمعنى المشابهة يعني لايشتبه عليكم ولاتتابون
كما يرتاب عند رؤية شيخ من بعيد اهو زيد مثلا او غيره قوله ان لاتغلبوا على صيغة المخاطب
الفعل المجهول فافعلوا جزاء الشرط معناه ان اردتم تلك الرؤية فادوا صلوة الفجر والعصر لانها
ما جعل الله سبحانه بفضله اجر هذين الصلوتين من الرؤية التي لا نعمة مثلها الا هذا وقت كما
ل الغفلة اما الفجر فلغلبة النوم ومحبة الاستراحة فيه واما العصر فلكونه وقت تجارة ومعاملة
ولان الملايكة يتعاقبون فيهما وهذا الحديث مما تمسك به اهل السنة والجماعة في الرؤية
قال العلامة سعد الملة والدين التفتازاني انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر
وهو مشهور رواه احمد وعشرون من اكابر الصحابة يعني اه تعالى عنهم واعلم انه وقع في رواية
ابي عذر هكذا يا بصلوة الفجر والحديث وذكر الشراح في توجيه زيادة لفظ الحديث وجوها بعدة
بحث قال بعضهم انها وهم وتصحيف لكن اقرب الوجوه ان يقال اراد البخاري بيان ان فضل صلوة
الفجر معلوم من حديث مشهور ولو عند البعض ذكره لمزيد الاهتمام بشانه قوله فيح وفي بعضها قناء
فيح ولفظ القرآن المجيد وسيح بالواو والياء الفاء قوله هدية بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة
قوله البردين بفتح الموحدة وسكون الراء الفجر والعصر لوقوعهما في وقت بارد وبينهما وقت حارهن
وقت صلوة الظهر قوله ابي بجاء بفتح الواو والجيم مع المد قوله ابي جمرة بضم الجيم والمقصود من ذكر
هذين الطريقين انه اختلف في ان ابا بكر هو ابن موسى الاشعري او هو ابو بكر بن عمارة بن رويبة
وانه ابن ابي موسى كما نبه عبد الله بن قيس الاشعري قوله مثله في بعضها بمثله وقال العيني اشار الى ما ورد
من توهم ان ابن عمارة بن رويبة وقد ذكرنا ان حديث عمارة اخرجه مسلم وغيره فظهر
من هذا انهما حديثان احدهما عن ابي موسى والآخر من عمارة اشتبه قوله باب وقت الفجر بلا اضافة
قوله حدثه في بعضها حدثهم اي انسا ومعمر انهم اي زيد بن ثابت ومن معه قوله نستحر وا
اي اكلوا السحور بفتح المهملة الاولى وهو ما يوكل في وقت السحر والقيام للصلوة قوله قدر

اي مقدار قراءة خمسين آية وهذا المورد يحرفه صاحب اللامع فلعله يعرف فيما بعد
ازجاجا بالابهام وقد لا يعرف قوله اي يعني آية بيان للتمييز قوله الصباح بتشديد الموحدة بين
المهملتين قوله سمع جملة حالية بتقدير قد كقوله تعالى جاؤكم حصرت صدورهم هذا ما قاله
العيني وغيره والاولى ان يجعله هي واشباهها استينافية لبيان من سمع عنه او فيه استغناء
عن التكلم والتقدير قوله روحا في بعضها روح بن عبادة وهو بفتح الراء وسكون الواو آخره
مهملة وعبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة قوله عن انس في بعضها انس بن مالك قوله تسحروا
بصيغة التثنية وفي بعضها تسحروا بصيغة الجمع والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
رضي الله تعالى عنهم قوله من سحورها بفتح المهملة قوله فصلى وفي بعضها فصليا بالياء بعد اللام
بصيغة التثنية من الغايب على طبق تسحروا وفي اخرى فصلينا بصيغة الجمع مع الغير ففيه موافقة
مع تسحروا على صيغة الجمع ايضا قوله قلت وفي بعضها قلنا وهذا في قتادة قال العيني ولكن الحافظين
بين المدة التي بين الفراغ من السحور والدخول في الصلوة هي مدة قراءة خمسين آية او نحوها وهي قدر ثلث
حزب ساعة وفي الفتح ولعلها مقدار ما يتوضأ قوله قدر بالنصب والرفع قوله او بي بضم الهمزة وفتح الواو وقيل
التحتية الساكنة قوله ثم يكون سرعة روي بالرفع والنصب قوله في يحتمل ان يكون متعلقا بسرعة
ويحتمل ان يكون ظرفا مستقرا صفة لها وان ادرك يحتمل الخبرية والاسمية لكان كان سرعة محتملة لها وان
يكون بتقدير لام التعليل اي يكون السرعة حاصلة في لاجل ادراك الصلوة وهذا اجود الوجوه ثم ان في
الحديث بيانا لتاخير السحور الى قرب الفجر وتقديم صلوة الفجر واداءها في اول الوقت وبه يظهر المطابقة
بين الحديث والترجمة قوله عن عقيل على صيغة التصغير قوله كن في بعضها كنا ونساء النومات موضع
اما بحاء البرايلة او على لغة اكلوني البراغيث واضافة النساء الى النومات من قبيل اضافة عام الفيل قال الكرماني
اعم من النومات قوله متلففات بالفاء المشددة وقبل العين المهملة قال الكرماني
والتلفع شدة اللفاع وهو ما يغطي به الوجه ويتلحف به وقال القسطلاني بالعين المهملة اي متلحفات
بالحاء قوله بمروطهن بضم الميم والواو جمع مرط بكر الميم وهو كساء من صوف او خز يؤتزر قوله لايعرفن
بيان لاداء الصلوة في اول الوقت بحيث لا يظهر للرائي الا الاشباح خاصة قوله من الغلس بهذا الخفاء
كان من جهة الغلس والظلمة وهن الخفاء غير الخفاء الذي يكون من جهة التلفف فلا يرد عليه انه قد
لايظهر الاشباح في الخفاء ايضا لاجل التلفف الكثير ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة ظاهر
قوله باب من ادرك من الفجر ركعة بلا اضافة قوله عن مالك هو الامام قوله بسر بضم الموحدة وسكون المهملة
بعد ثنوة اي الثلثة الذكورون بحدثونه بزيد بن اسلم والحديث المذكور الذي سياتي كمذهب الشافعي
واما ابو حنيفة واصحابه فيقولون بجواز العصر وعدم جواز الفجر لانه يعارضه النهي الوارد عن الصلوة
في الاوقات المنهية في الفجر دخول الوقت المكروه للرائحة البارقة فيه دون صلوة العصر لان

ما بعده وقت صحيح والتفصيل مذكور في كتبهم المدونة في علم الاصول والفقه قوله باب ما يدرك به
من الصلوة ركعة المقصود من هذا الباب السابق قبله لكن اثاني لهم من الاول اجل المقصود كما يدل عليه عنوان
الترجمة وحديث الباب قوله باب الصلوة بعد الفوائت اي باب حكم الصلوة بعد صلوة الفجر من النافلة قوله شهد
ابو علي والعلم اليقيني قوله مرضون بفتح الميم على صيغة الجمع من اسم المفعول من الرضاء اي رجال
عدول لا شك في صدقهم وديانتهم قوله وارضاهم على صيغة اسم التفضيل بمعنى اسم المفعول كما لا يخفى
وفي بعض الروايات واجلهم الي كاني الفتح وفيه دليل على حب ابن عباس رضي الله عنه ومعرفة منزلته
على خلاف ما تظنه الشيعة قوله حتى تشرق بضم الاول من الاشراق وروي بفتح الاول وضم الثالث من اشرق وزن
ضرب ومعنى الاول الاضاءة والارتفاع ومعنى الثاني الطلوع وقيل هما بمعنى واحد وقيل المراد ههنا الارتفاع
والحديث حجة لابي حنيفة رح وكان عمر رض يضرب من كان يصلي الركعتين بعد العصر بحضرة من الصحابة
هم من غير نكير وقد اجاب بطال بان الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلوة بعد الصبح
وبعد العصر قال العيني فهذا على ان صلوته صلى الله عليه وسلم مخصوصة به عليه السلام دون امته وقد روي
انه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد الغروب ولم يتركهما قوله سمعت في الطريق يقرء بسماع تلاوة
عن ابي العالية وفيه متابعة شعبة لهشام وفيه لفظ التحديث دون الشهود قوله بهذا اي بما هو معناه
قوله اخبرني بالافراد وفي بعضها حدثني قوله ابي هو عروة بن الزبير قوله لا تحروا يجوز فيه تاءان تتحروا
ايضا لا تقصدوا قوله بصلوتكم بالباء الموحدة وفي بعضها الصلوتكم باللام وظاهر لفظ الحديث يدل
على المنع عن تاخير الصلوتين الى حروج الوقت ويفهم منه كراهة الصلوتين فيما فمتا لاجل الشغلة
مع عبدة لاوثان قال العيني قبل منع عما فعلته قوم وكانوا يتحرون طلوع الشمس وغروبها ليسجدوا
لها عبادة من دون الله مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم كراهة ان تتشبهوا بهم قوله قال ابو هشام
وهو عروة بن الزبير وفي قوله اخبرني مرة وحدثني اخرى دلالة على عدم الفرق بينهما او كانا بينهما او بين
سمعت عند الاكثرين وقيل قاله لاجل الفرق بينهما عنده قوله حاجب النمري اي طرفها الشبيه بالحاجب
قوله تابعه اي تابع يحيى بن سعيد القطان في روايته عن هشام قوله عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
قوله عبيد على صيغة التصغير وكذا عبد الله وكذا حبيب بالمهملة قوله عاصم هو ابن عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه قوله عن بيعتين تثنية بيعة بفتح الموحدة وكرها والفرق بينهما ان فعلة
بالفتح للمرة وبالكسر للهيئة قوله عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة للهيئة والحالة قال العيني
نافلا عن ابي الاثير انه روي بالضم على المصدر والاول هو الوجه وما نقل القسطلاني فيهما عن العيني
لا يساعده لفظ عما في النسخة التي رايناها ولعله وجد في النسخة التي رآه قوله في جملة مستانفة
مبنية لما قبله وفيه لف ونشر غير مرتب قوله اشتمال الصماء بالمهملة المفتوحة والميم المشددة
قيل الالف الممدودة وهو لبس ثوب وارساله من غير ان يرفع حاشياه وفي تفسيره وجوه قوله وعن

الاحتباء بحملة فتشاة فوقية فموحدة وهو عطف على اشتمال الصماء وذكر الخطابي كما في العيني ان الاحتباء
هو ان يجتبي بثوب واحد ورجلاه تحت فخذيه وهو مقعد تكشف العورة قوله يفضي من باب
الافعال اي يظهر قوله بزجة بدون الباء قوله وعن المنابذة بالذال المعجمة بان يطرح الرجل ثوبه
لبيع الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه قوله والملامسة وهو ان يلمس الثوب بلا نظر اليه قال العيني
نافلا عن اصحابنا ان الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا في الجاهلية وكان الرجل يساوم
المبيع فاذا القى المشتري عليه حصاة او نبذه البيع الى المشتري او لمسه المشتري ولزم البيع وقد نهى
الشارع عن ذلك كله وسياتي مزيد كلام في باب البيوع والياس ان شاء الله تعالى قوله باب التنوين
قوله لا يتحرى على صيغة المعلوم ونصب الصلوة وضمير الفعل عايد الى المصلي وفي بعض على صيغة المؤنث
بالفوقيتين على صيغة المجهول فنايب الفاعل ضمير الصلوة وفي بعضها لا تتحروا على صيغة الجمع قوله
مالك الامام قوله لا يتحرى على صيغة النفي من المضارع المعلوم وقيل على صيغة النهي من المضارع المعلوم
وقيل على صيغة النهي كقوبنة عدم حذف حرف العلة على ما في اكثر النسخ لكن جزم قوله فيصلي على
العطف بويد كونه نهيا وامر الكاية هون من الحال على النهي لا يقصد احد كره والظاهر وجواز الجزم
بالعطف على المجزوم قبله قوله لتجدني بالجيم المضمومة وسكون النون والدال المهملة المفتوحة وقد يضم
وبعدها غين معجمة منسوب الى جذع بن ليث بن بكير بن عبد مناف كفاقة يقول اجلة حالية من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لا صلوة نفي بمعنى النهي كقوله عليه الصلوة والسلام لا يشهود قوله
ابان بفتح الهمزة وخفة الموحدة البلخي وقيل الواسطي مات سنة اربع ولاربعين ومائتين قوله غندر بضم
المعجمة وفتح الدال المهملة وضمها محمد بن جعفر قوله البتاح بفتح الفوقية وتشديد المثناة التحتية آخره مهملة
يزيد بن حميد الضبعي البصري قوله حران بضم المهملة وسكون الميم قوله فاراد ان يصليهما هذا يدل التاويل
بانها كانت من خواص النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يقال هذا ان المراد لم يصليهما في المسجد ويويد ما روت
عايشة وسياتي في منقرب وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما ولم يصليهما في المسجد مخافة ان يثقل امته
صلى الله عليه وسلم بل يحتمل ان يكون قولها يصليهما ولم يصلهما في المسجد الى آخره اشارة الى عذر
من منع من الصحابة عن ذلك وقوله يصليها بغير الركعتين وفي بعضها يصليهما بضمير الصلوة قوله
عنهما وفي بعضها عنها على الروايتين المذكورتين قوله بعد الفجر اي بعد صلوة الفجر لا بعد طلوع الفجر الصادق
فان صلوة الفجر انما تكون بعد طلوع الفجر قوله حتى تطلع الشمس لبيت غاية للنفي بالمراد حتى تطلع وترفع
قوله باب من لم يكره الصلوة الا بعد الفجر والعصر اي هذا باب في بيان روايته من يكره الصلوة
الا بعد صلوة الفجر وصلوة العصر دون وقت الاستواء والجمهور من الفقهاء على كراهة الصلوة وقت الاستواء
تاتي ايضا خلافا لمالك رح وقيل البخاري لعدم المنع في وقت الاستواء قال العيني نقلا عن التوضيح ان
مذهب البخاري من هذا الباب رد قول من منع الصلوة عند الاستواء وهو ظاهر قوله باب ما يصلى بعد العصر من

من الفوائت كلة من يبيان لما وقيصا صيغة المجهول والمراد بنوها مثل صلوة الجنازة وقيل
الروايت ايضا وقال الفيومي في شرح ابواب المقدم قال اصحابنا الاباس ان يصلي في هذين الوقتين
الفوائت وسجدة التلاوة ويصلي على الجنازة في بعض الشئ يريد الوقوف ونحوها وغيرها قال ابن التين
قوله ونحوها اليدخل فيه رواية النوافل وغيرها قال نقاهر لترجمة اخراج النافلة المخصصة الذي سبب
لها قال العيني قلت لانسلم ان قوله ونحوها الدخول رواية النافلة بل المراد من ذلك دخول مثل صلوة
الجنازة اذا حضرت في ذلك الوقت وسجدة التلاوة والباقي الوارد في هذا الباب عام يتناول النافلة
التي لها سبب والتي ليس لها سبب انتهى وقال ايضا ان الركعتين كانتا من خصائص النبي صلى الله عليه
وسلم انتهى وقد عرفت تفقه هذا القول لما الحديث الآتي في الباب على ما ذكرناه فيما سبق قوله
ابو نعيم بضم الاول وفتح الثاني قوله ايمن بفتح الهمزة واليم وبينهما تحتية ساكنة قوله حدثني ابي هو ابن
المذكور قبل كان حيا مولى ابن ابي عمرة المخزومي المكي قوله والذي ذهب به بضم والضمير المجرور
عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي توفاه وفي بعضها ذهب بنفسه قوله ما تركها الضمير المضوب
عائد الى الركعتين المفهومتين بين السائل والمسئول عنها والمراد بها ما فرضه الراوي بقوله يعني
اي عائشة الركعتين بعد العصر ثم اعلم ان في قولها وما يأتيني احد ثقل عن الصلوة بضم القاف
ابناء الى نكته لا يخفى على اهل الموهبة من ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ما يفي بعد اياه في الدنيا بعد ان
ثقل عليه القيام في حالة الصلوة لضعفه واما نفس الصلوة فكانت محبوبة لا يفوتها مواجيد المؤمنين
والله يوفي ايضا قولها وكان يصلي كثيرا من صلوته قاعدا وهذا دليل على كمال معرفتها بالاسرار النبوية
على صاحبها افضل الصلوة واكمل التحيات قوله مخافة بضم الميم يعني خوفا من ان تثقل وكلة ان فيه
مصدرية اي مخافة التثقيل وشدد بتشديد القاف من التفعيل على صيغة المعلوم والضمير فيه
عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم ويروي بفتح التحتية وضم القاف من الثقل وهما لغتان العيني وأكتفى
القسطلاني بالاخير يعني انما لا يصليها في المسجد لئلا يتبعه الناس فيكون ثقيلا عليهم فانه وقت
معاملتهم وهذا واقع فخصص اتاكيد بالصلوة الوسطى على القول الارجح وفيه رفعة شان النبي صلى الله
عليه وسلم حيث حض بالصلوة لم يكن لغيره قوله وكان يحبها بتخفيف من التخفيف يروي على صيغة
المعلوم وجوز القسطلاني ان يكون على صيغة المجهول ايضا ويروي ايضا ما خففت على صيغة الماضي
اخبرني ابو عروة بن الزبير قوله ابن اختي نصب على النداء بحذف حرفه وفي بعضها يا ابن اختي بذكره
وكانت امه اسماء بنت ابي بكر اخت عائشة رضي الله تعالى عنهم قوله السجدتين اي الركعتين هذا
الحديث وعزوه كما مر يدل على عدم الترك فيحمل على انهما كانتا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم
كما صرح به العيني فلا تاتي في بينه وبين الخبط وضرب عمر لمن صلاهما الكن يشكل هذا بما روي عن ابن عباس
انما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فتشغله عن الركعتين بعد الظهر

فصلاها بعد العصر ثم لم يعد فلما بدان محل النهي مجا عدم علم الراوي بذلك والله لم يطلع على ذلك
والمثبت مقدم مجا النافي كذا في القسطلاني وهذا ما ذكره جماعة وهو الارجح قوله ركعتان لم
يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما المراد بالركعتان الصلوتان كما يدل عليه ما بعده من
التفسير قوله سرا والاعلانية كناية عن الاستمرار والمواظبة عليهما والاباني ما روت انه عليه الصلوة
والسلام كان تفليها ولا يصليها في المسجد وان المراد بالسر عدم اطلاع احد غيرها وبالعلانية
اطلاعها مع غيرها ممن هو في البيت قوله عمرة بضم عين مفتوح حتى قبل ابن ابيها ساكنة قوله
في يوم اي في يومي نوبتي وفي بعضها في يوم فيكون احترازا عن الليل قوله باب التبكير بالصلوة
في يوم غيم اي المبادرة والاسراع الى الصلوة في الذي غيم خوفا من فوتها قوله معاذ بضم الميم قوله قتادة
بضم القاف والمثناة قوله ابي قلابة بكسر القاف قوله ابا الملح بلام التعريف والميم مفتوحة وفي بعضها يزيد
اللام التعريف قوله بريدة بضم الموحدة قوله بكروا على صيغة الامر من التبكير اي اسرعوا بالصلوة اي صلوة
العصر حبط عمله في بعضها فقد حبط عمله هذا على سبيل التشديد ويحتمل ان يكون المراد والله تعالى
اعلم انه حبط كاملة فان صلوة الوسطى على الاشهر الارجح هي صلوة العصر وفوات الاوسط الافضل
يسير في فوات كما لغيره ووجه مطابقة الدليل المذكور اي الحديث لقوله بكروا المطابق للترجمة
من جهة ان الغيم محل في موهمة الوقت فلعله يفوت وهو لا يعرف او يفوت وقت الاستحباب
ويدخل وقت الكراهية فانه بمنزلة ترك الصلوة قوله باب الاذان اي باب في بيان حكمه قوله
بعد ذهاب الوقت وفي بعضها بعد الوقت قوله ابن ميسرة بضم الميم والتحتية الساكنة قوله
نضير على صيغة التصغير وكذا حسين والاول بالجيم والثاني بمهملتين قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم
وفي بعضها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ليلة اختلف في اي سنة كانت قال بعضهم كانت
حين الرجوع من غزوة خيبر وقيل غيره وذكر في مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قفل من غزوه سار ليلة حتى الادركه الكرى عرس وقال لبلال اكلا لنا الليل فصلى بلال
ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال الى راحلته مواجه
الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا بلال ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلهم استيقاظا
ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابي بلال فقال بلال اخذ بنفسي الذي اخذ بأبائك وامي
يا رسول الله فقال اقتادوا فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وامر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح فلما قضى الصلوة قال من نسي الصلوة فليصلها اذا ذكرها
فان الله تعالى قال واقم الصلوة لذكري انتهى ولا يخفى ما في هذه الرواية والتي في التي تليها من التخالف
من وجوه الاول ان ظاهر الروي في الحديث الذي بقيد انه صلى الله عليه وسلم صلاها في مكان التعريس

قبل الاذان والمروي في مسلم يدل على خلافه وثانيهما ان المروي في مسلم يدل على ان غلبة النوم
عليه عليه الصلوة والسلام كانت سببا للنزول وانه صلى الله عليه وسلم امر بلالا بالكلاءة لئلا الليل
من غير سؤال من غيره عنه عليه السلام بالقوسين فخالف مابنى البخاري وقالها ان وقت الاستيقاظ
بما مر في مسلم ارتفاع الشمس الممنوع من عزمها الدال على شدة الحر بخلاف ماذكرهيهنا وهو ظاهر
وربما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يكلاء الليلة وقال بلال على ما بنى البخاري في جواب قول صلى
الله عليه وسلم اخاف ان تناموا انا اوقظكم ويمكن ان يقال ان المراد ان الذهاب في قوله يا بلال اقم
فاذن ماسار حين ذكى ذكره في كلام الروايي ويمكن ان يجاب على الثاني ايضا بان المراد من قوله امر
بلالا ان يكون الامر بعد ان قال بلال انا اوقظكم ويحتمل ما ذكر يحصل الجواب من الثالث والرابع ايضا
فتامل واما رواية مالك في الموطا موسل عن زيد بن اسلم فقط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة بطريق مكة ولكن بلالا ان يوقظهم الى آخر الحديث وهو موافق لاكثر ما في مسلم ثم اعلم انه لا منافاة
بين هذه الواقعة وبين قوله صلى الله عليه وسلم ان عيني تنام ولا ينام قلبي لان القلب انما يدرك الادراك
الباطنة ولا يدرك المحسوسات وقال بعضهم ان له عليه السلام حالتين حالة ينام القلب فيها وحالة
لا ينام والاول اصوب ثم اعلم ان الجمع بالحمل على تعدد الواقعة وانكان ممكنا لكن يشكل بقوله صلى الله عليه
وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين فكيف اعتمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على قول بلال مرة بعد اخرى
لا ان يقال انه عليه الصلوة والسلام اعتمد على قوله ثانيا لما روي عنه الصلوة والسلام من نزاعه على
ما وقع منه في المرة الاولى وعزمه على التحفظ والاحتراز عن مثله ذلك ثم اعلم انه اختلف في اول من
نزع الهوا النبي صلى الله عليه وسلم او غيره على اختلاف الرواية والتوفيق غير مشكل هيهنا اذ اهل العسكر
كانوا جماعة كثيرة نزلوا منازل مختلفة فيجوز ان يروي واحد من اهل منزل معين ما رآه اولا
فاخبر كما رآه فانه هو الاول وايضا اختلف في ان ذلك السفر خيبر او حنين او تبوك ويجوز
ايضا اختلاف الواقعة بلا كلفة واما على تقدير اتحادها فيجوز على بعض الطرق بلا تكلف ايضا قوله
قال بعض القوم قال القسطلاني ناقلا عن الشيخ ابن حجر انه على الطرق على تسمية هذا قائلا في
بعضها فقال وقيل والقائل هو عمر قوله لو عرست بنا كلمة لو اما للتمني او الجواب محذوف اي لكان
ايسر واريح وعرست بتشديد الراء من التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل بعد سيره في اوله
للاستراحة قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم كان هذا النزول هو سرا وقع ايعلى ان اتباعه صلى الله
عليه وسلم بتسليم الامور اليه هو لاظهر الا ترى بحالهم وفيها بركات لا يطلعون عليها وان يخوض
الامور الى الله سبحانه لا الى ما اعتادوا فعله من مثل الاستيقاظ بقبل وقت الاذان الذي اعتمد عليه
بلال قوله فقال بلال في بعضها فاقاله اعتمادا على عادته في استيقاظه في ذلك الوقت قوله فاضطجعوا
بفتح الجيم قوله الى الجانب التي يذكرها قوله فغلبته في بعضها فغلبت بدون الضمير قوله حاجب الشمس

ايوجابهنا قوله ابن ما قلت اي ابن الوقاية واين ما اعتمدت عليه قوله نومه ثابت فاعل
القيت قوله فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم تكميلا لهم تيقويض الامور الى الله
تعالى سيما في افعال الاختيار لهم فيها قوله فيض ارواحكم اي عن التصرف في الابدان والارفاق
جمع روح يذكر ويونث قال في العيني هو جوهر نوراني يكيده الحياة والاشياء الودية
الدنية مدرك للجزئيات والكليات حاصل في البدن متعرف فيه غني عن الاغتذاء بري
عن التحلل والفناء وكهذا يبقى بعد فناء البدن ومثل هذا الجوهر لا يكون من عالم الحضر بل من عالم
الملكوت ان شاء الله ان لا يفره خلل البدن والدليل على ذلك قوله تعالى ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء الاية وقوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الميت في نعشه
وكبر روحه فوق نعشه ويقول يا اهلي ويا ولدي ثم قال فان قلت تفترق الروح وقد قال الله
تعالى قل الروح من امر ربي قلت معناه من الايجاد احياة الكائنة يكون من غير مادة وتولد من اصل
على ان السؤال كان عن قدمه وحدوثه وليس فيه ما ينافي جواز تفسيره اخيرا وهذا لا يخفى
عن اشكال لان جوابه بالحدوث لم يكن امرا متلاحقا حتى لم يصح به واهل الملل قائلون
بحدوث العالم كما صح به بعض ائمة علم الكلام وبالجملة وجه مطابقة الجواب بما ذكره
هو انه حادث مسبوق بالعدم وحاصل السؤال انه على الاباحة والتوجه للخطاب بكن وما ذكره الحنفي من
كون الروح في البدن وهو موافق لما عليه جمهور العلماء واما على راي الامام ابي زيد الدبوسي
والامام المختار الي ومن تبعهما فهو جوهر مجرد ليس بمحاني حادث لا قديم اذ لا قديم غير الله تعالى
وهو من ضروريات الدين وعليه اجماع المسلمين وخلاف بعض المتقوفة مما لا عبرة به عند
اهل العلم والمعرفة وان يتفهم السفهاء والجهلاء مناسبة الجهالة والسفاهة فاذن
بما صيغة الامر من التاذين قوله ايا صنت بتشديد الجهة وهذه الصنيعة لما بالغة من
الايبيضاض نقلوها الى باب الافعال لتزيد البناء فيدل على معنى زايد قوله باب صلى بالناس جماعة
بعد ذهاب الوقت اي باب في بيان حكم صلوة بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت قوله فقالة
بفتح القاف قوله يوم الخندق اي يوم حفر الخندق وكان في السنة الرابعة من الهجرة كذا في القسطلاني
والكرماني وذكر في روضة الاحباب ان الاكثر اهل السير على انها في السنة الخامسة في
القاموس الخندق معرب كنده قوله ما كدت اصلي العصر اي ما صليت حتى قربت الشمس للغروب
وفيه دليل على ان كاد اذا دخل عليه النفي فهو كسائر الافعال الا علامة بين اجزاء ثم انا كدت اصلي
العصر حتى قربت للغروب كلا يخفى و التكلف في امثاله مستغنى عنه كما عند المحققين وذكت
بكسر الكاف وفتحها قوله ما صليتها حتى اتانا فجيء صلى الله عليه وسلم بما انه كان للنسيان
او لم يتمكن من الصلوة فكان التاخير للاشتغال بامرهم كانت المصلحة فيه اهم من فوات صلوته

واحدة وكانت وقعة الخندق قبل ذلك ولصلوة الخوف ولبطان بضم الموحدة وسكون المهملة
الاولى وادبا المدينة الشريفة ولم فصلى العصر اي في جماعة بشرط ان روى انه كان التاخير في الظهر
والعصر كما في الوطاء وقد رجح رواية الصحيحين عليها وقد يجمع بانه يحمل تكرار الواقعة ولم باب
من نسي صلوة فليصل اذا ذكرها في بعضها اذا ذكر ولم ولا يعيد الا تلك الصلوة في بعضها ولا يعيد
بدون الباء بعد العين المهملة اي لا يقضي الا تلك الصلوة وكان فيه اشارة الى ان الترتيب الفائتة
والوقتية غير واجب وقال ان مالك من ذكر صلوة لم يصلها بعد ما صلى صلوة بعدها انه صلى
الفائتة اولا ثم يصلي الصلوة التي صلاها مراعاة للترتيب ولم ابراهيم ابي النخعي ومعنى قوله انه لا
يجب عليه الا اعادة تلك الصلوة التي تركها ونسيها خاصة اي وقت ذكرها بعد شهر او سنة
او عشرين سنة وذكر هذ العدد بخصوصه على سبيل المثل للمبالغة ثم ان لفظ ترك يدل على
ان ترك الصلوة سواء كان عمدا او نسيانا لا انفراد له المتروكة الواحدة فقط فاني الترجمة
واخرية ضمنه وباعتباره يحصل المطابقة ولم ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة ولم عن انس
وفي بعضها انس بن مالك ولم فليصل التي بعضها فليصلها ولم لا كفارة لها الا ذلك فيه دليل
ان ليس وقت التذكر هو وقت الصلوة التي نسيها على ظن البعض لان الكفارة لا يكون الا في الاثم
والخطاء وانا هي وقت قضاء الصلوة ثم قيل ان المبادرة في القضاء واجبة اذا كان فوتها بلا عذر
ومندوبة اذا كان بعذر وفيه تامل لان لفظ الحديث لا يدل على وجوب القضاء شتان في اول وقت
التذكر بل على القضاء بعده فلا يدل الحديث على جواز القضاء في الاوقات المنهية كما قال بعض
العلماء ولم اقم الصلوة لذكري بكسر الراء وفي بعضها كما في القسطلاني من لا صلوة لمن لا يذكر
الراء بعده الف مقصورة ثم انه اختلف في المراد فقيل المراد لتذكر الله اياها وقيل لذكري
اي ذكر امري وقيل لذكري صلوتي ولم سمعته اي سمعت قتادة ولم بعدها ان
رواية الحديث ولم حيان بفتح المهملة وتشديد الموحدة قال العيني اشارة لهذ التعليق الى بيانه
سماع قتادة عن انس لانه صرح فيه بالتحديث لان قتادة كان من المدلسين وقال العيني ايضا
اختلف في ان هذه هل هي من كلام قتادة او من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم عن
حيان قال قتادة واقم الصلوة لذكري وفي اخرى من طريق المثنى عن قتادة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا رقد احدكم عن الصلوة او غفل عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله يقول اقم الصلوة لذكري
وهذا ظاهر في ان الكل من كلام النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ثم انه ذكر بعضهم ان الاية المذكورة
لو كانه لموسى عليه الصلوة والسلام فيتد بنبينا صلى الله عليه وسلم بتلاوة هذه الاية على انه شرع
لنا ايضا انتهى وفيه دليل لمن قال بان شراع من قبلنا حجة لنا ما لم يعلم الاختصاص بهم
ولم باب قضاء الصلوات وفي بعضها الصلوة بلفظ المفرد ولم الاولى على صيغة التانيث

صفة الصلوة اي يقضي الصلوة الفائتة الاولى ثم الفائتة الثانية ثم وثم فالاولى حقيقة بالسنية
الى الكل والاولى الثانية مثل اضافية ولم حدثنا مسدد اخرج هذ الحديث ههنا برواية مسدد عن هشام
عن يحيى بن ابي كثير واخرجه فيما سيق من باب من صلى بالناس جماعة من معادين فقاتلا عن يحيى
على الطريقين ولم هو ابان ابي كثير هذا القط البخاري كما في اليعني ورد العيني على من ظن ان يحيى الراوي
هو القطان لان اسم ابن ابي كثير هو صالح ابن المتوكل وقبل غيره وغلط من شراح البخاري كالكرماني
والشيخ ابن حجر من قال هو القطان غلطين من حيث نسبه ومن حيث انه ليس براد البخاري بل مناقض
لشرحه ورميناه على انه وقع للعيني اسقاط يحيى الاول من سند الحديث ثم غلط في تفسير راوي الغلطين
ظنا منه انه الثاني هكذا في القسطلاني ولم جعل اي شرع ولم كما هو راي كفاتر قريش ولم باب ما يكره
على صيغة المجهول ولم من السمر بالتحريك الليل وحديثه كراني القاموس واهل السمر لون القمر لانهم
كانوا يتحدثون فيه والمراد ما يكره من السمر حديث الليل بغير امر مباح فانه مكروه بعد صلوة العشاء
واما المحرم منه فهو حرام في كل وقت والمحرم منه بعد صلوة العشاء يكون اشد فان الملازمة ولا سيما
في خلال الشدة والضعف الاتي ان على ارضي الله تعالى عنه غضب على من سال يوم الحج في يوم عرفة
في عرفات فقال اني هذ المكان نسال غير الله ولم السامر من السمر اعلم ان المولف قد يذكر تفسير بعض
الالفاظ ويتبين الصيغ التي بنيها اشتقاق تكثير الفائدة سيما الالفاظ المذكورة في القرآن المجيد
ليكون كالتفسير لها قال تعالى سامرا تهجرون فاشار الى ان السامر مشتق من السمر ستحمل تاتة ضمرها
ويكون على هذا جمعه سمار بضم المهملة وتشديد الميم كطالب وطلاب وقارة يكون جمعا كما قال و
السامر ههنا في موضع الجمع ولعلها اشارة الى ما هو المراد مما ذكر في الكرمانية ولم يحيى القطان ولم ابو الغصال
بكر الميم وسكون النون ولم مع ابي هو سيار بن سلامة ولم ابي برزة بموحدة مفتوحة وراء ساكنة
وزاي نباء هو فضلة بن عبيد الله الاسلمي ولم حدثنا بحاء صيغة الامر ولم والجعيد اي الخطاب ولم تدحرجي
تنزل اعني وسط السماء بمهملتين بينهما آخره بجيمة ولم وكان يكره النوم ولعل ذلك لخوف فوت الجماعة
والحث على انتظار الطاعة فان الكسل في ذلك الوقت يورث الكسل فيما بعده بعد الطريق الاولى
واما نقل ان بعض الصحابة نام لا يكره فهو لاتسنية الى من غلبه النوم في ذلك واراد ان يرد فقه عليه
ويشتغل بنزاع البال بالعبادة بعد ذلك مع الاعتماد على تنبيه في وقت الجماعة ولم وكان ينفتل اي
ينصرف ولم باب السمر في الفقه والخير اي هذا باب في بيان حكم السمر في مباحثه الفقهة حضه
بالذكر مع كونه داخلا في الخير لتوبيها بذكره وتنبيها على عظم قدره قال العيني روى الترمذي من حديث
عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمره هو ابو بكر في امر من امر المسلمين وقال هذا
حديث حسن انتهى واستفيد الليل والعشاء من لفظ السمر فانه حديث الليل ويكون غالبا في وقت
العشاء ولم الصباح بالمهملة المفتوحة وتشديد الموحدة وهو العطار ولم قرة بضم القاف وتشديد

الراء قوله للحسن اي البصري قوله وارث علينا جملة حالية بالواو والاولى الغاؤها للعطف
وارث بالمثلثة بمعنى ابطاء قوله حتى قريبا على صيغة المتكلم مع الغير وفي بعضها قريبا بتحتانية
قبل موحدة مع الالف علامة النصب اي حتة كان ريثه وبطاءه قريبا من وقت قيامه اي بين
المسجد الى النوم او من النوم الى التهجد والاول اقرب معنى بحسب الوقوع قوله يقال في بعضها وقال
دعا جيرانها بالكرجم جار قال ذلك لاعتذاره في مخالفة عيشهم مع انتظارهم له وجيرانها
ضبط بالرفع في بعض نسخ الحاشية قال ابو الحسن قوله قال انس وللاصيلي انس بن مالك هذا السياق
ان انتظارهم ليس بضايع عند الله بل قالوا لذلك فضل القيام بالعبادة وفيه تعليم وارشاد
مع الايماء الى ان تاخيره متضمن للخير قوله نظرنا اي انتظرنا كما في رواية اخرى قوله شطر الليل
بالرفع على الاسمية وكان تامة ويجوز ان يكون ناقصة ويبلغه خبره وهو على الاول استيناف او حال
وفي بعضها بالنصب فخبر كان اسمها العايد الى الوقت المفهوم من السياق اي حتى كان وقت
الانتظار شطر الليل قوله الا بالتخفيف قوله انهة الناس فيه بيان ان الخير في التاخير قوله واتم تنزلوا
في بعضها الى تزالوا بالنون بدل الميم فالاولى بيان للكتب للخير فيها وقع والثاني حث على فعله فيما يستقبل
قوله ما انتظر بتراي مدت انتظاركم قوله قرة هو اي ان القوم لم يزالوا الى آخره حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدفع شبهة اسناد القول اليه وقال العيني هو اي قول الحسن
وان القوم لم يزالوا الى آخره من حديث انس لا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم قوله ابي بكرين ابي خثمة
بضم مفتوحة فمثلثة ساكنة نسبة لجده لشهرته به وابوه سليمان كذا في الفتح قوله
ارايتكم استفهام تعجب والكاف حرف لا موضع له من الاعراب واليم بدل على الجمع والجواب
محذوف اي فاحفظوها واحفظوا اثرها قوله مايه سنة ليس في بعضها الفاء سنة
قوله احد اي ممن تزودنه على وجه الارض او تقوى به او من هذه الجماعة الحاضرة لا كل من كان
على وجه الارض ويوجد بعد اليوم حتى يلزم قيام القيامة وحتى يشمل الخضر عليه السلام ومن سيأتي
قوله فيها بفتح الواو والهاء وتقدم كرها ايضا اي غلط قوله في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعضها النبي صلى الله عليه وسلم في من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد في تاويل مقالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث حملوا على خلاف مراده صلى الله عليه وسلم فظن بعضهم انه تقوم
الساعة عند القضاء المايه فحتى يتحدثون هذه الاحاديث بتاولون بهذه التاويلات التي صارت
بمنزلة الاحاديث بينهم ويلازمه رواية من هذه الاحاديث بدل رواية هذه الاحاديث كما في رواية
اخرى وبين ابن عمر مراده صلى الله عليه وسلم بما ياتي مرادا عليهم كما رد علي رضي الله تعالى عنه
على ابي سعود البدري في تاويله بقيام القيامة هكذا في العيني ناقلا عن الطبراني قوله انها بالليلة
قوله تخرم بالخاء المعجمة قوله ذلك القرن اي الذي هو عليه الصلوة والسلام فيه والمراد انقضاء

اهله وعدم بقاء احد منهم والقرن كل طبقة مقترنة في وقت قوله باب السمر مع الاهل والضيف
في العيني اهل الرجل خاصته وعياله وحاشيته وهذا الباب اعم من حيث عدم تخصيصه بالفقة
والخير واخص من حيث تخصيصه بالاهل والضيف بينهما عموم وخصوص مطلق وجه ذكره بعد
ما سبق من الباب لاجل ان فيه كلا ما يشمل الست والدعاء بالجمع الصادرين عن الغضبي على الاهل وقال
بعضهم اقتطع البخاري هذا الباب من باب السمر في الفقة والخير لا يخطاط مرتبة غير سمر الخير لانه
متحمل في الطاعة لا ينفع على غيرها وهذا النوع من السمر خارج عن اصل الضيافة والصلة المامور بها فقد
يكون مستغنى عنه في حقها فيلحق بالسمر الجايز او المتردد بين الاباحة والندب هكذا في الفتح وتابعه العيني
وما ذكره الكرماني يقرب بان لفظ الخير في عنوان الباب السابق بالباء التحتانية دون الموحدة وفي نسخة ابي ذر
قدم الضيف على الاهل قوله واصحاب الصفة الخ كانوا في آخر المسجد النبوي على صاحبه افضل الصلوات و
اكمل التحيات قوله وكانت مظلة وكانوا دهاة غرباء ولا ودن المسجد ويتوضؤن فيه وكانوا يقلون ويكثرون
في وقت كانوا سبعين وفي وقت غير ذلك يزيدون عن هذا العدد وينقصون بمن يموت او يسافر او
يتزوج قوله اقاسا بهزة مضمومة وفي بعضها الاثنين مرفوعا قوله ثالث من اهل الصفة قوله وان اربع بالرفع
والجر والتقدير وانكان عنده طعام اربع فالاولى بابقاء المضاف اليه مقام المضاف اليه والثاني بابقائه
على اعرابه قوله فخامس بالعين المنونين فالجر بحذف حرف الجار اي فليذهب بخامس او سادس مع الخامس
او انكان معه طعام خمسة فليذهب بسادس هو من عطف الجملة على الجملة كذا في الفتح قال الطاهر
ان يقال وانكان معه طعام ثلثة فرابع لكن توك ذكره اتكالا بما ظهر من حكم طرفيه قوله وان اباكر بهمزة
ان وفي بعضها بفتحها قوله بثلثة اي من اهل الصفة قوله وانطلق في بعضها انطلق بالقاف قوله بعشرة
اي من اهل الصفة قوله قال ابو عبد الرحمن بن ابي بكر قوله هو الضمير الثاني اي ثالث هذا وهو ابو الزناد
وابي وابي والظاهر بحسب المعنى ان يقال الضمير عايد الى ما يفهم من قوله طعام الاثنين الخ من وجود الطاعم
لان الطعام فان طعام الاثنين لا يكون الا لاجلهما فالمعنى فالطاعم في بيت كان ابا ابي وابي فتر المذكور
في بعض النسخ ههنا ثلثة انا وهو عبد الرحمن مع ابويه وفي بعضها هو مع الام وفي اخرى هو مع الاب
قوله فلا ادري في بعضها ولا ادري بالواو وهذا الكلام اي عثمان قوله هل قال ابي عبد الرحمن قوله نخامر
بالرفع عطف على امراتي وعلى ما هو قبله قوله بين بيتنا وبيت ابي بكر بدون البت الثاني وفي اخرى
خادم بيتنا وبين ابي بكر بيني بين على لفظ الظرف الضاف الى ابي بكر قوله فضغى ابي اكل العشاء بفتح
المعجمة وهو طعام آخر النهار ثم لبث اي في داره قوله حبيت بالمثلثة وصلت على صيغة المجهول
وفي بعضها حتى بدل حبيت وفي اخرى حين لفظ الظرف الزمان قوله ثم رجع اي ابو بكر الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبلت عنده قوله حتى تعشى الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن تعشى مع ابي بكر
سابقا اشارة الطعام على الاضياف او تقوه ولا يلزم تكراره وهو غير ظاهر من احواله صلى الله عليه وسلم

١٦٦

وانكان ذلك كان لاجل مراعات الضيف وقال السيد في حواشي المشكوة انه تكرار لما تقدم من قوله
تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في القسطلاني وهو الاصوب قوله فقالت امانة وهي ام عند
الرحمن ام رومان بنت عبد دهمان بضم المهملة واختلف في اسمها فقيل زينب وقيل غيرها قوله وما
حبسك في بعض ابرد الواو قوله قالت او ضيفك شك من الراوي وهو لفظ يطلق على الواحد وما فوقه
والمراد هيهنا الجمع قوله وما عشيتهم بهمزة الاستفهام المداخلة على الواو العاطفة على المقدر بعد الهمزة
مثل امكنت وما عشيتهم والفعل على صيغة الخطاب للمونث وفي بعضها او ما عشيتهم بياء التحتية
بعد تاء فوقية تولدت التحتية من اشباع كسر الفوقية قوله ابو الضمير للاضياف وكذا ضمير قوله قد
عرضوا على صيغة الجمع من المجهول وفي بعضها قد عرضنا على صيغة المعلوم والضمير للمرأة والخادم والولد
وهذا الكلام منها عذر لما وقع من التاخير في اكلهم قوله قال اي عبد الرحمن قوله فاختبأت اي خوفا
من حضار ابيد ابي بكر رضي الله تعالى عنه قوله يا غنثر قيه اربع لغات بفتح الغين المعجمة وفتح الثاء
المثلثة هكذا هو مضبوط بخطه ابن ماكولا وبضم الاولى وفتح الثالثة اي يا ثقيل او يا جاهل
او يا دني او يا لئيم واشتقاقه على الروايتين من الغثاثة وهي الجهل وقيل من الغثرة وهي ترب
الماء من غير عطش وذلك من الحمق هكذا رايت في حاشية قديمة بخط بعض الاكابر على نسخة
عتيقة وفي القسطلاني في موافقا للعيني غنثر بضم المعجمة وضم المثلثة وفتحها ولم ينقرض بفتح المعجمة
الاولى وفتح الثالثة المثلثة على ما نقلناه الا ولو كانت النسخة التي عليها الحاشية المذكورة مضبوطة
بضم المهملة وفتحها مع فتح الثالثة المثلثة موافقا للترجمين المذكورين والوزن بهما زيادة وزن
غنثر بالمهملة الاولى المفتوحة والمثلثة الفوقية المفتوحة وهو الوباب الاذرق شبهها به
تحقيرا ويروي بضم المهملة الاولى والثالثة الفوقية ايضا رواها خلف الحيام عن ابي معقل هكذا
في الكرماني قوله فجدع بفتح الجيم وشدة الدال المهملة آخره عين مهملة اي دعك الولد بالجدع
وهو قطع الانف او الاذن او الشفة كذا في ابن ابي بكر رضي الله تعالى عنه على ابيه ظانا منه انه
قرط في حق الاضياف فابان له ان ذلك كان من الاضياف قوله قال الاهيثم الكرعاء عليهم
تاديبا لما صدر منهم من التحكم على اهل البيت بقيلها لهم بان الرجل سلطان بيته لكن رد عليه انه
بعيد من السياق فان ما ذكر قبله لا يفهم منه الا ان عضيته كان على ابيه وكذا كان الكلام مع الاهل
وايضا قوله البركة في الطعام بلا يمر اكرام الضيف والتاسف لاجلهم واحتمال الزيادة كلمة لا في
لا هيثم الكل لا يخلو عن تكلف وقال بعضهم انه خاطب اهله به لا اضافة انتهى فعلى هذا يكون الكلام
جاريا على وتيرة واحدة وسياسيا لاكرام الضيف وهيئا مضوب بفعل مقدر واجب حذفه
والتقدير هيئا هيئا واصل هيئا الوقف وعدم المشقة قوم وليم الله جملة قسمية بتقديم خبرها
اي ايم الله قسمي والظاهر ان هذا القسم من عبد الرحمن لان ابا بكر رضي الله تعالى عنه لم يكن اكلا

ولا اخذ

ولا اخذ اللقمة الا بعد ربا اي زاد وفاعل ربا قوله اكثر زاد الاكثر من جنس الطعام من مقدار
اللقمة من فتحها قال ابي عبد الرحمن شيعها في بعضها فشبعوا بالفاء قوله فصارت اي الاطعمة
قوله اكثر مما كانت بالمثلثة وفي بعضها بالموحدة قوله فاذا هي كما هي اي بادي النظر قوله او اكثر هذا بالنظر
الدقيق كما في فتح الباري او اشد شبعا وعلى هذا الامتناعات بين قوله فاذا هي كما هي وبين
ما قبله من انه يزيد من اسفلها اكثر منها قوله باخت بني فراس كانت امه امرة امرومان بضم الراء
من قبيلة فراس بن غنم بن مالك بن كنانة وفراس بكسر الفاء آخره مهملة حاطبها ابو تغلبها كما قاله
وتوبها لثانيها تطيب لقلبها لما مرات من الغضبة هذا هو الظاهر وقد اختلف في اسمها ونسبها
قوله ما هذا استفهام تعجب من حال الاطعمة قوله قالت اي شيئ غير ما قالت او كلة لا زايدة والواو بعدها
للقسم والقرة بضم القاف وتشديد الراء قسم معروف بينهم يقسمون به على سبيل العادة والا فيراد اهل
العلم منهم بذلك تعظيم المقسم به الممنوع شرعا بل جعلت الكلمة كانها من اداة التاكيد والقرة البرد
وهو وقت مزاج العين خصوصا وعموما ايضا سيما في البلاد الحارة فيشرة هو يلادهم فيعبرون
به عن المرة كما ان اهل البلاد الباردة قد يعبرون عنها بالجوعان اوقى بالهمز وسبل لم يهمز فقولك
بالقادسية فلاني فيها في كرمي كرد وقيل اراد ت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلوة
والسلام كان يقويه الاعين كما تطمئن به القلوب هنيئا لمن كان لهم ذلك قوله ثلاث مرات وفي بعضها
مرارا بالواو بين وهذه من كرامات ابي بكر رضي الله تعالى عنه والضمير فيهما عايد الى الاطعمة قوله
فاكل منها ابو بكر رضي الله عنه لما راى البركة فيه والكرامة فاختار للحنث وتناول الطعام
للحديث الوارد في مثله قوله ذلك بكر الكاف على خطاب المونث وفتحها على ارادة من توجه اليه
الخطاب والمشار اليه اليمين كما قال يعني يمينه قوله ثم اكل ابي مرة اخرى تطيب القلوب لاهل
والاضياف وتناولا للبركة بقدر ما اراد قوله ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم شكرا لله وشكرا
للنبي صلى الله عليه وسلم على ما حصل له من بركة خدمته واتباعه وانه في الحقيقة من معجزات صلى الله
عليه وسلم لان كرامات الاولياء معجزات للانبياء عليهم الصلوة والسلام قوله فاصبحت اي الاطعمة
عند ابي عند النبي صلى الله عليه وسلم قوله وكان بيننا وبين قوم عقد اي عهد هو عهد مهادنة وصلحة
وفي بعضها كانت بيننا لما تاتيت باعتبار المواد من المصالحة على ما عرفت قوله فمضى اجل التفريق
وفي بعضها بالعين المهملة والفاء فمضيحة اي فذهبنا الى المدينة فوفينا قوله اثني عشر رجلا سقوب
على الحال وفي بعضها مكتوب بالالف على لغة من يجعل المثنى بالالف في الاحوال الثلاثة والمعنى
جعلهم الاحوال مع كل واحد من اثني عشرة فرقة وعلى النقدير والعين المهملة جعلناهم عرفاء اي رؤساء
جمع عريف قوله مع كل رجل اللام بمعنى جملة اسميه وقف حالا ويحتمل الاستيناف وقوله والله اعلم
معترضة وفي بعضها بدون الواو قوله فاكلوا الاطعمة المذكورة وبقيد بيات لفضلة اخرى لابي بكر ظهر

كراهته على الاناس الواردين قوله او كما قال ابو عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله تعالى عنهما والشك من ابي
عثمان اعلم انه قال كثير من العلماء ان في المال حق فاسوى الزكوة وانما جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع الاثنين واحدا وهو الخمسة والاربعة واحد ايضا لان من كان في عيال الجماعة مع قلة ماله
فهو لا محالة يكون اضيق معيشة وهو احق بالرفق والنسب بعناية جانبه وحاله فانه رعاية الايتار
لا له ولا حد واحد من معه معه اركان فلو جمع اثنان اخران او ثلثة آخرون ضيق عليهم معيشتهم
واحكام الشرع مبنية اهله بيضاء بخلاف ما اذا كان لهما البيت اثنان فانهما يكفيهما قليل ما يكفي الواحد

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب

بدء الاذان من عادته انه يذكر البسملة في اوايل الكتاب في بعضها باب الاذان وسقطت
البسملة في رواية القابسي وغيره كما نقله العيني وفي بعضها باب بدء الاذان مع البسملة
والاذان لغة الاعلام وشرعا اعلام مخصوص بمقصود مخصوص في اوقات مخصوصة على ما هو اصل
وضعه وتلك الكلمات الشريفة تتضمن امهات معارف الشرع من العقايد الصحيحة التي
اشير اليها بالتكبير وبالشهادة ومن الاعمال الصالحة التي مما يجب ان يقعل ويندب اليها الذي
اشير اليه بالفلاح وهو به ذلك حامل على العباد محرك اليها مروح لقلوب الاصفياء بهجت
لنفوس الاشقياء ولامر ما يهرب عند سماعه الشيطان ولولا في هذه الشريفة الغراء البيضاء
غير الاذان في الاوقات وهيئة الصلوة لكونه في فضل الدين المتين بالكفي في ابجاد من ياتي به فيكفي
سايرالعبادات للحركة الى الله تعالى والمعاملات التي تحير الفلاسفة في حسنها قح وكذلك
التوجه الى حكمتهم العملية واعترفوا بان ما ياتي به الرسول صلى الله عليه وسلم فهو من اكمل الوجوه
الاتباع الذي لا مزيد عليه كيف والعقايد المستفادة منها كلها علوم يشهدها العقل
والشرايع الماضية وكذا الطلب الى الفلاح والصلوة التي هي عماد الدين واجتماع المؤمنين
على ما هو الخير والسعادة من الايتلاف والاعانة والمعاونة في امور المعاش وكسب وجوه
الخير لطالب العقبى كالفقير والمفتري بالمقتدي والتابع للمتبوع والاهتمام الى القيام وخشوع
الصفوف الى غير ذلك مما يشتمل بالحكم النظرية والعملية من تذهيب النفس بمكارم الاخلاق
والاهكار وتقديم من هو احق به وتحصيل ملكة التساوي فيما بينهم بلا ترفع والطاعة الامام
الخ من قبيل سياسة المدن وقيد بالنزول قوله وقوله بالرفع والجر على العطف استدل بالكوفيين
على ان مشروعية الاذان تثبت بالنص ايضا وان روي انه كيفية مشروعية كما سنبا الرويا
الخ راها بعض الصحابة رضي الله عنهم وظهر ان النص قرار الالفاظ المخصوصة للاذان المعلومة
بالرويا في النوم والمراد من اذان الجمعة الذي وجب السعي الاذان عند قعود الامام على المنبر لانه
الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعض الفقهاء المراد به الاذان الاول اليوم لان العبرة

لعموم اللفظ

لعموم اللفظ لا لخصوص الموارد والسعي عند يقيده ما يقيده السعي عند اذان الخطبة بخلاف العكس ثم
اعلم انه اختلف في وقت شرعية الاذان فقيل نزلت مشروعيته مع الصلوة والاكثرون على انه
بروياعبد الله بن زيد وغيره وذلك في السنة الاولى من الهجرة والاحاديث المذكورة تؤيد وقوله عمران يكبر المهملة
آخره الف ونون زايد بان قوله مسرة بفتح الميم وسكون التحتية قبل المهملة قوله ابي قلابة بكر القاف
قوله عن انس وفي بعضها انس بن مالك قوله فذكروا الحديث مختصر من الذين ذكره المولف في الباب اللاحق
عن محمد بن سلام عن عبد الوهاب بقوله لما كثروا والناس ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة يشيرون به
به الوقت فذكروا ان يورا ناقوسا او يضربوا ناقوسا وهو هو المراد بقوله ذكروا النار والناقوس راي
لكل الاجل المعين الوقت يشي فقال بعضهم يشبه بالنار وقال بعضهم بالناقوس فمن قال بالنار زيف
بشبا هة اليهود ومن قال بالناقوس زيف بشبا هة الضاري حيث كانوا يضربون الوقت صلوتهم هذا هو
الظاهر من السياق لكن فيه شيء وهو ان النار كانت للمجوس والبوق كان لليهود والناقوس كان للضاري
على ما جاء في حديث عن انس انه كانت الصلوة اذا حضرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سعي رجل
في الطريق نادي الصلوة فاشتد ذلك على الناس فقالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك للضاري فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذلك لليهود فقالوا افلا نرفع نارا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك للمجوس فانصرف بلال وهذا الحديث من ذكر في العيني وهو يرد بما ذكرنا من ان النار كانت للمجوس
وانما كان لليهود البوق وفي الحديث اشعار اليه ففي هذا الحديث الذي مخرجه البخاري في البيان كانه قيل ذكروا
النار والناقوس مثلا فذكروا لليهود والضاري مثلا والمذكور على سبيل التمثيل لا يمنع وجود غيره كما لا يخفى
ثم اعلم ان التشبيه بالكفار في نفسه ممنوع في الشرع وهو في هذا المقام ممنوع بوجه آخر ايضا وهو ان
لم يحصل العلم للمؤمنين في جميع الاوقات كلها بان الناظر اوغيرهم وكذا البوق والناقوس قوله
فامر بلال الظاهر من لفظ الامر الواجب ولكن كان هو الندب عند الاكثر قوله ان يشفع بفتح التحتية
وسكون المعجمة وفتح الفاء اي ياتي بلال بالاذان مثنى مثنى الاجملة التكبير الاول فانها اربع جملا
كلها التوحيد فانها مرة واحدة قوله وان يوتر التحتية مضمومة والفوقية مكسورة قوله عبدان بفتح المهملة
قوله ابن جريج بضم الجيم وفتح الراء قوله اخبرني ناقع في بعضها قال اخبرني قوله قد مر ذكر المهملة اي في السنة
الاولى من الهجرة من مكة قوله ليس ينادي بها اي الصلوة والضمير في كلها ليس للاذان اسمها وقيل
استعملت اسما بمنزلة كلمة ما اولا وقوله ينادي على البناء للمفعول قوله اتخذ وعلى صيغة الامر واعلم
ان هذا الحديث شاذ في ظاهر المروي عن عبد الله بن زيد عبد ربه قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناقوس يعمل ليضرب به الناس لجمع الصلوة طاف بي وانا نايم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت
يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع قلت ندعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من
ذلك فقلت له بلى فقال تقول الله اكبر الى آخره وكذا قول الاقامة فلما اصبحت اتيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رأيت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت
فاذا امني صوتا منك فقم مع بلال فجعلت القيه عليه ويؤذن به قال فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو
في بيته فخرج يجر رداءه يقول يا رسول الله هو الذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل ما راى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد كذا ورده صاحب الشكوة والجواب الظاهر ان هذا بعد المشاورة
المذكورة لا يفهم من كلام بعض الشراح ويفهم من سياق هذا الذكر ايضا لانه يفهم منه انه تقرر الرؤيا
بعد ذلك على الثاني ثم تقرر الاذان بالرؤيا بعد ذلك ثم قرره الوحي ويفهم من الحديث المتفق عليه
فضل عمر رضي الله عنه وتصديقه عليه السلام عمر رضي الله تعالى عنه في مواضع مظنة والحمد لله بعد ذلك
يدل على كمال حصول الرضا بالاذان بعد ما قال عمر وفي قول عمر مثل ما راى اياء الى انه اطلع بانه كان الرائي
والما قال عمر رضي الله تعالى عنه اولا ولا يتعين رجلا ينادي بالصلوة فالظاهر انه لم يعلم بهذه الاذان
بكماله البعض قوله باب الاذان مثنى مثنى بلا اضافة وفي القسطلاني بالتنوين ومع التكرير للتوكيد
وفي بعضها بالتكرير وفي العيني اي هذا باب يذكر فيه الاذان مثنى مثنى اشفع وهذا يشعر بان الباب يتضمن ما
بعده مبتداء وخبر ثم انه نقل العيني عن مسند الحارث بن ابي اسامة او ابن اذن بالصلوة جبريل عليه
السلام في السماء الدنيا فسمعه عمر وبلال رضي الله عنهما فسبق عمر بلالا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بلال سبقك بها عمر وقال الداودي روى ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل
عليه السلام بالاذان قبل ان يخبره عبد الله بن زيد وعمر بثمانية ايام ذكره ابن اسحق وقال وهو احسن
ما جاء في الاذان وهذا ما نضه العيني وظاهره مخالف لسياق حديث الكتاب والتوفيق باعتبار
اصل الاذان بمعنى الاعلام في حديث وباعتبار الكيفية الخ عليها اذان الصلوة الآن ممكن ولو تكلف
ولا اشكال في العمل بالرؤيا اذا رضي به النبي صلى الله عليه وسلم ثم استقر ذلك فانه يصير بمنزلة الوحي
عليه الصلوة والسلام كما قالوا من جواز الاجتهاد عليه صلى الله عليه وسلم ثم جعل ما قرر عليه
بمنزلة الوحي عليه صلى الله عليه وسلم قوله سماك بكر المهملة وتخفيف الميم قوله امر بلالا ان يشفع بفتح
الاولى والثالثة وان يوتر اي يزيد فيها في الوتر اوتر قوله الا الاقامة اي الا لفظ قد قامت الصلوة
فانه مكرر واختلف في انه هل اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في العيني روى الترمذي عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في سفر وصلى باصحابه الحديث قوله باب الاذان مثنى مثنى بلا اضافة
الخ الابتداء والخبر وفي نسخة واحدة عقد ما سبق عنوانا حسنا وبينهما اي كون الفاظ الاقامة مفردة
مقصودة بالذات كما ان الفاظ الاذان مثنى مثنى مقصودة بالذات وغرضه
اقامة الحجة على الحنفية القائلين بان الفاظ الاقامة ايضا مثنى مثنى واستدلوا بما اشتهر ان
بلالا كان يثنى الاقامة الى ان توفي وصحح عبد الله بن زيد عند الترمذي كان اذان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله باب فضل التاذين بالاضافة قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي

بعضها

بعضها ان النبي صلى الله عليه وسلم قوله ادبر الشيطان قد عرفت ان الاذان مشتمل على وصول المعارف
الالهية وداع الى ما هو عماد الدين اعني الصلوة التي هي عبادة جامعة للعبادات ومشتملة لها
يحصل سعادة الدارين وكذا ذلك سبب لفرة الشيطان الكل من الكل بالتاذين والوضاية له
ضراط بضم المعجمة آخره مهملة صوت يخ الحدث وهو مبتداء خبره ما قبله والجملة حالية على مذهب
ابن مالك وهو المذهب الراجح الذي وافقه ظاهر القرآن والحديث والتاويل في كل كلام بدون
ضرورة داعية اليه بل لمجرد رعاية قاعدة نحوية اختاروها ليس لها ما يرضي به الطبع
المستقيم وفي بعض النسخ بالواو ثم ان ضراط لا ان يشتغل به نفسه كما هو لفظ الحديث
بهوية حالة الادبار بتشديد بالدواب بل البعد منها فان الدواب قد يصدر منها الريح عند
العدو ويويده ما في رواية مسلم من قوله حضاصا بالمهملات وضم الاول كذا في العيني
وفي القاموس الحضاص بالضم ان تضبر الحمار باذنيه ويضع يديه والضراط شدة العدو
حرير صرا وصريرا صوت وحراجة صريرا صاح من العطش والناقة دبها بصرها بالضم
فرشد ضربها والفرس والحمار باذنه وضع البرق كمنع لع والدابة بذنبها حركته وضربت به
انتهى والاولى ان يحمل الكلام على التمثيل لما لحقه من الخزي والخوف والنكال فان الخائف
يسترخي مفاصله وقد يخرج منه الريح او شبه بالدابة التي حمل عليها حولة ثقيلة وذلك
لما حمل عليه من ثقل الحسد والخزي قوله فاذا اقفى يردي معلوما مجهولا قوله فاذا ثوب الظاهر
ان المراد بالتثويب الاقامة لانها الصلوة خير من النوم فانه مع كونه خاصا في اذان الصبح
لا يناسب ما قبله من قوله فاذا اقفى النداء قوله حتى اذا ثوب قال العيني ثوب بضم المثلثة وتشديد
الواو المكسورة على صيغة المجهول اي حتى اقيم الصلوة والتثويب ههنا الاقامة والعامة لا يعرفون
الا قول المؤذن الصلوة خير من النوم وهو اذان في الاصل الاعلام يقال ثوب بالشيء قوله حتى اذا اقفى في
القسطلاني بضم القاف والتثويب بالرفع قوله حتى يخطر بالقلب بحتي وبفتح المثناة وكسر الطاء المهملة
على صيغة المعروف من المجرد اي حتى يوسوس وهذا على تقدير كسر الطاء وعلى تقدير ضمها كما في بعض
النسخ فهو بمعنى الدنو وقيل هو بالكسر في كل شيء وبالضم ضعيف كذا في العيني وفي القاموس خطر بباله
وعليه يخطر ويخطر خطورا ذكره بعد نسيان وخطره الله تعالى الى قوله وخطرة من الجن مسه
قوله وبين المرء ونفسه اي قبله تمثيل عن غاية القرب قوله اذكر كذا اذكر كذا
كلاهما على صيغة الامر قوله حتى يظل الرجل بفتح الظاء المعجمة بعد المثناة المفتوحة اي يصير وفي بعضها
حتى يفيل بالفاء المكسورة اي تنبي كقوله تعالى ان تضل احديهما فتذكر احديهما
الاخرى قوله باب رفع الصوت بالاضافة اي باب في بيان حكمه وكيفيته قوله عمر بن عبد العزيز
خامس الخلفاء الراشدين رض قوله اذن بفتح الهمزة وتشديد الذال المعجمة المكسورة على صيغة الامر
قوله سمحا اي سهلا قال العيني كان كان يطرب في صوته ويتنغم قاموا بالسماحة وفي القسطلاني

فيما وصله ابن ابي شيبة ان مؤذنا اذن فطرب في اذانه فقال له عمر بن عبد العزيز لم وجد مطابقته بالترجمة باعتبار ما اشرنا اليه من ان الباب معقود لبيان حكم الرفع مع كيفية مخصوصة بان لا يكون بالتطريب ليستوجب عليه الاجر ولا فاعتذر له اي ترك مذهب التاذير واعتذر اعتذارا كان شق عليه تغييبه ولم ابي صعصعة بالمهملات ولم عن ابيه وهو عبد الله ولم انه اخبره الضمير المنصوب للاول راجع الى عبد الله والثاني الى عبد الرحمن الراوي ولم المخدري بالمعجمة المضمومة والمهملة الساكنة ولم قاله ابي قال ابو سعيد لعبد الله ولم وبحب البادية اي الصحراء كانه كان متنفرا عن مخالطة الناس وعاملا بالحديث الوارد في العزلة عن الناس والخروج الى الجبال مع الغنم ليحصل القوة سيما عند نزول الفتنة وقد كان ذلك عمل السلف مع رعي الغنم ولم او في باذ نيك كلمة او لبيان الحالين في البادية باذ يكون هو في رعي الغنم مع الحضر او بدون الغنم ويحتمل ان يكون كلمة او للشك من الراوي وفي بعضها بالواو والنسخة الاولى اظهر والثانية كالعطف التفسيري ولم للصلوة اي لاجلها وفي بعضها بالصلوة اي اعلمت بها ولم مدى صوت المؤذن اي غايته ولا شئ من جن وملك من هوام الارض فلا يشاول والجماد ويحتمل العموم ولم الا شهد له بلفظ المستقبل وفيه دليل على افادة للموانات ويستفاد منه استحباب الاذان ولو كان واحدا في الصحراء ويستحب رفع الصوت ايضا وان فائدة الاذان غير مقصورة على سماع المصلين في الجماعة معه بخلوص جهم والفائدة في هذه الشهادة اظهار فضله بالشهود الذين يشهدون بحسن عقيدته واعماله ولم قال ابو سعيد يعني رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اهتماما بما امر به ولم باب من يجهر بالمهملة قيل بالمهملة قبل القاف على صيغة المجهول اي باب ليبان المحبس عن الرماء والمنع عن التقرض لها بسبب سماع الاذان من اهلها واصل القرض للبس ولم عن حميد على صيغة المخفوض ولم عن ابن في بعضها ابن مالك ولم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان وفي بعضها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ولم لم يكن يغير من الاغارة بالمعجمة والراء المهملة وفي بعضها يغزو بنا بالواو آخره ضمير المتكلم من الاغزاء يغزو من الغزو في الثلثي فتحتين نخ بالفتح بلفظ المضارع من الغزو غير مجزوم ومجزوما بانه بدل من لفظ يكن وعن الاغارة مرفوعا ويجزوما ومن الاغزاء في القسطلاني يغزونا بضم اوله وسكون الغين وحذف حرف العلة من الاغزاء ولم بنا بموحدة قبل النون ولم حتى يصبح وينظر اي يتامل ويستظر في شانهم هل هم مسلمون ام مخالفون فان سمع اذانا وعلم به اي بانهم كفوا عنهم لتحقن بالاذان دماءهم واموالهم وبه يحصل مطابقة الحديث للترجمة وكف بتشديد الفاء بلفظ صيغة الماضي والضمائر المرفوعة في الافعال المذكورة راجعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم قال انس بن مالك ولم الى حنين غير منصرف على اعتبار البقعة وهي بلفظ المثنى اسم للحضن ولم بحالبهم بفتح الميم جمع المكسل بكرها وهو التنبيل لانهم كانوا غافلين عن الاغارة ساجيهم جمع ساجة وفي النسخة ولم محمد مرفوع على انه فاعل اي جاء محمد صلى الله عليه وسلم

ولم والجيش بالنصب على انه مفعول معه وروي بالرفع ايضا هو عطف على محمد وفي بعض النسخ والجيش بالخاء المعجمة بدل الجيم مع اليم قبل الخمانية قال الله اكبر وفي بعضها بالرفع والخبر وهذه الجملة معترضة ولم خربت خيبر بكسر الراء في الماضي والكلام منضم لجوين بينهما اشتقاق وهو من الخسران قاله صلى الله عليه وسلم يوحيا ونفوسا لامن رويتهم بالآت التخريب ولم المنذرين بفتح الذال المعجمة واستنبط من الحديث انه لا يجوز ترك الاذان مع لو اتفق اهل بلد على تركه فتلوا لكن هذا الاستنباط محل نظر لان توقف النبي صلى الله عليه وسلم كان لاجل معرفتهم حالهم من الكفر والاسلام حين لم يكن المعرفة بحالهم ولم يلزم منه مشروعية المقاتلة معهم على تركه حين علم اباهم من هذ الحديث واشباهه والصحيح عند الحنفية والمالكية والشافعية انه سنة ولم بابما يقول اي السامع للاذان ولم اذا سمع بكسر الدال المهملة اي المؤذن وهو معقول الفعل والفاعل مضمر راجع الى السامع المعلوم من السياق الذي يرجع اليه ضمير يقول ايضا ولم مالك امام المدينة ولم الليثي بفتح اللام بعدها تحتية ساكنة وبعدها مثلثة ولم مثل قول المؤذن قال العيني اجمع بقوله فقولوا اصحابنا على ان اجابة المؤذن واجبة على السامعين لدلالة الامر على الوجوب وبه قال ابن وهب من المالكية والظاهرية الا انهم يجب عليهم قطع القراءة وترك الكلام والسلام ورده وكل عمل خير لكم اجابة هذا كله امارة الوجوب وقال مالك والشافعي واحمد وجمهور الفقهاء الامر في هذا الباب للاستحباب دون الوجوب وهو اختيار الطحاوي وقال الثوري اذا كان في صلوة فرض او نافلة لم يوافقه في القول فاذا سلم ياتي بمثله انتهى كلامه ملخصا ثم ظاهر لفظ الحديث هو ان يقول السامع مثل ما يقول المؤذن في جميع الالفاظ الاذان ولكن المراد منه ان يوافقه في اكثرها وبقول احمد سماع المحلين لاحول ولا قوة الا بالله كما في حديث الخ ووجهه ان جواب لدعاء المؤذن واستجابة لطلبه الا في الالفاظ المخصوصة باذان الصبح فان السامع يقول صدقت وبررت والا في لفظ قد قامت الصلوة في الاقامة فانه يقول اقامها الله وادامها وبوافقه في باقيها واعلم انه يستفاد من كلام العيني المذكور فيه منع وضع الابهامين على العينين عند سماع اسم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم معاذ بضم الميم ولم فقال له نفع الفاء ولم معاوية ابن ابي سفيان ولم فقال بمثله وفي بعضها مثله بدون الباء الجارة اي مثل قول المؤذن الى قوله واشهد هذه الغاية داخلة في المغيا ولم بعض اخواننا اختلف في المراد من هذا البعض فقيل علقمة بن ابي وقاص وغيره وقيل الاوزاعي ولم فقال ابي المؤذن حي على الصلوة اي هلم الى الصلوة واقبل اليها ولم فقال اي معاوية لا حول ولا قوة الا بالله فيبقى عن نفسه القوة على اقبال الخير ويتوجه الى حول الله تعالى وقوته ولم يذكر الحوقلة عند سماع حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فيزيد فيه ذكر الصفتين المذكورتين هذا اي ذكر الحوقلة في المحلين بدل على ان الحوقلة في الحيعلتين مقبول ولم انه سمع معاوية يقول ذلك ولم فما زال يفعله حتى مات رضي الله عنه

١٧٢

لان وضع الابهامين مع القول بقرة عين بك يا رسول الله لم يثبت لما التواضية المستمر عمره وكذا مع الصفة الرسالة الرسول وبدون القول لم يثبت لا الاقرار اللفظ وذلك غير مطلوب هنا

المؤذن فقال مثله) اي مثل
قول المؤذن حدثنا اسحاق بن
راهوية قال حدثنا وهب ابن
جرير قال حدثنا هشام عن يحيى
بن ابي كثير نحوه اي نحو حديث
السابق قال يحيى بن ابي كثير با
سناد اسحاق بن راهوية
وحدثني بالافراد (بعض اخوا
ننا) قال ابن حجر يغلب على ظني
انه علقه بي وقاض ان كان يحيى
بن ابي كثير ادركه والا فاحاد
ابنيه عبد الله ابن علقمة او
عروبن علقمة وقال الكرماني
هو الاوزاعي لانه قال لما قال
المؤذن (حي على الصلوة) قال
معاوية (لا حول ولا قوة
لا بالله العلي العظيم) ولم يذكر حي على الفلاح
اكتفاء بذكر احدهما عن الاخر
لظهوره ولابي خزيمة وغيره
من حديث علقمة الى الله وحض
نقال معاوية لما قال حي على
الصلوة قال لا حول ولا قوة الا
بالله فلما قال حي على الفلاح
قال لا حول ولا قوة الا بالله
وقال بعد ذلك مثل ما قال
المؤذن (وقال) اى معاوية
وللاصيلي قال (هكذا
سمعنا نبيكم صلى الله عليه
وسلم يقول) ذلك الخ
ارشاد الساري شرح صحيح
البخاري المشهور بقسطلاني
مزيدة مختصر المرحوم حميدي

الصفتين المذكورتين هو المشهور المعروف فيما بين الجمهور في الجواب واما قول المجيب عند سماع
المجيب حتى ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فقد ذكره بعض ائمة الحنفية واعلم ان الافعال التي
تشتق من اسمائها سبعة عند البعض حوقلة وبسملة وحمدلة وسحلة وحيعلة وهللة
وحمدلة فالاول اذا قال لا حول ولا قوة الا بالله والثاني اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم والثالث
اذا قال الحمد لله والرابع اذا قال سبحان الله والخامس اذا قال لحي على الصلوة او حي على الفلاح والسادس
اذا قال لا اله الا الله والسابع اذا قال اجعلت فداك واراد البعض الطيفلة اذا قال اطال الله بقاك
وكذا ذلك مسموع ليس بقياسي على ما صرح به البعض قال الترتيب بين الحرفين على طبق
ماسمع قوله باب الدعاء عند النداء اي بعد تمامه قوله غياث الجماعة المفتوحة والمثناة التحتانية المشددة
آخره مثلثة ابي حمزة بالمهملة المفتوحة واليم الساكنة او الزاي قوله حين يسمع اي حين يتم النداء
بتمامه فان السامع قبل فراغ المؤذن من الاذان ينبغي ان يأتي بمثل ما يقول المؤذن من الالفاظ
الاذان كما عرفت قوله رب هذه الدعوة بالنصب على انه صفة المنادي مضافة والدعوة بفتح
الدال المهملة والمراد بها الاذان المشتمل على الاصول والفروع صريحا وضمنا ووصفها بالتامة لذلك
ووصف الصلوة بالقائمة لبقائها الى قيام القيامة وقيل الدعوة التامة الاذان والصلوة القائمة
الجنتان قوله آت بدل هزة وكسر التاء على صيغة الامر من الايتاء اي اعط قوله الوسيلة هي في
اللغة ما يتقرب به واختلف في المراد منها فقيل المنزلة الرفيعة التي لا تكون لغيره صلى الله عليه وسلم
وفسرت في حديث مسلم بانها منزلة في الجنة ويحتمل ان يكون المراد بها مرتبة الشفاعة العامة
قالها وسيلة بين الخالق والمخلوقات والشفاعة العامة وان كان مقدورا للنبي صلى الله عليه وسلم
فيحصل له الاحالة لكن نفع طلبها يعود الى الطالب ليكون داخلا فيمن قدر لهم الشفاعة فكانه
صلى الله عليه وسلم واسطة في تبليغ الاحكام واسطة في الدعوة الى دار السلام قوله والفضيلة
قيل عطف تفسيري ويحتمل ان يكون المراد بها قبول الشفاعة ويحتمل ان يكون المراد غيرها قوله
مقاما محمودا يحمده الاولون والآخرون وقيل اجلاسه صلى الله عليه وسلم على العرش وقيل على الكرسي
قال الشيخ ابن حجر وحكى كلا من القولين عن جماعة انتهى ويحتمل ان يكون المراد حمد الله سبحانه
عليه بالصلوة والسلام عند الخلائق كما يحمد عند نفسه وهذا اشبه بمنصبه وفرية
عند الله تعالى وتشهد بحمد صلى الله عليه وسلم ونصب على الظرفية وجواز تقديري باعتبار ان بينه
وبينها ما يعجب المعنى المراد بهما هنا انكلا يعرف كنهه الا من يعرف الله تعالى اياه فانشبه الجملة
بهذا الاعتبار قوله حلت له شفاعتي بتشديد اللام اي نزلت له شفاعتي وهو من حل يحل بضم الحاء
والام للاختصاص او بمعنى على ليكون الجار والمجرور صلة وقيل بمعنى حلت وجبت وبالجملة
هو جواب من وفي بعض الروايات بعده ازلفه لا تختلف المعاد قوله باب الاستهام في الاذان

١٧٢٥

بالذال المعجمة الاستهام اي الاقتراع اي هذا الباب لبيان حكمه قال العيني القرعة اصل من وصول النزع في
حال جماعة استوت دعواهم في الشيء ليترجح فيها نطيب قلوبهم اشتقاقا بحصل الصاحب القرعة
الرجحان من الغيب قوله ويذكر على صيغة المجهول قوله اختلفوا في الاذان اي في الثاني او في مبدئه
الاذان قوله فاقرع بينهم سعد هو ابن ابي وقاص من احد العشرة المبشرة وذلك في سنة ست
عشرة حين رجوعه من فتح القادسية وذو اصبيب المؤذن فاختصوا اليه في سقيا الاذان وكان ايضا
على الناس من قبل عمر رضي الله تعالى عنه فحيث جعت القرعة لرجل فاذن ويستفاد من بعض الطرق ان
الاختلاف المذكور كان في القادسية وهي قرية على مرحلة من الكوفة وفي بعض النسخ بدل اقوام فاقوما
قوله مالك الامام المشهور قوله سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد الياء قوله ابي بكر هو ابن عبد الرحمن قوله
ليعلم الناس ما في النداء اي الاذان والصف الاول اي من الجماعة في الصلوة ووقع بيان كلمة ما في النداء بالحق
والبركة في بعض الطرق قوله ثم لا يجدون الا ان يستهموا استثناء متصلا بقولا لا يجدون وفي
نسخة لم يجدوا الا ان الخ العيني قوله لا استهموا جواب لو والمعنى ان الناس لا يتمنون لعدم علمهم بما فيه من الخير
والبركة وفيه حث بليغ على فضيلة الامور المذكورة والمولف ترجم به على ان ما فعله سعد قوله وهو
مستنبط من هذا الحديث باب الكلام في الاذان بالاضافة اي هو جائز سواء كان المتكلم هو المؤذن
او غيره كما هو مقتضى ظاهر الترجمة فيطابقه ما ذكر فيه من الاثر الآتي قوله وتكلم سليمان بن صرد بضم
المهملة وفتح الراء كما فصل المولف في تاريخه الذي كان المؤذن في العسكر فيما مر في الحاجة في اذانه كذا في الفتح
وقال الحسن البصري لا بأس ان يتحدث بعد المؤذن واذا كان المتحدث صحيحا فالكلام بالطريق الاولى وروي
عنه ذلك صريحا في جواب سائل عن الكلام في الاذان والاقامة وانه لم يكن يرى عنه بأسا وعند
الحنفية خلاف الاولى كما يشعر به كلام العيني ههنا وقد سبق منا في باب ما يقول اذا سمع المؤذن
المنادي قال اصحابنا يجب على السامع ان يقول مثل ما قال اي قوله وينبغي ان لا يتكلم السامع في
خلال الاذان والاقامة الى آخر ما قال ينبغي ان يحمل كلامه السابق على ما يوافق هذا قوله وهو يؤذن
جملة حالية او يفهم عطف على يؤذن ويفهم من هذه الآثار جواز كلام المؤذن فيه واما جواز كلام
غيره فهو مفهوم من كلام ابن عباس رضي الله عنهما كما يأتي وكذا مفهوم بالطريق الاولى مما ذكر سابقا قوله
خطيبا ابن عباس في القسطلاني يوم الجمعة قوله في يوم ردغ بفتح الراء وسكون الدال المهملة
وبالغين المعجمة كذا للكشميهني وفي باب الغين المعجمة والراء غير المفتوحة من الطاحون
الردغة محركة وتسكن للماء والطين والوحل الشديد يدرج كمعبر وضدم وجمال وفي بعضها بالراء المهملة
المفتوحة وبالزاء الساكنة والغين المعجمة اي يوم وحل واليوم مضاف وفي بعضها يوم ردغ بالتنوين
في القاموس الزرع محركة الوحل قوله فامر في بعضها امره بدون الفاء قوله ان ينادي الصلوة
بالنصب اي امر ان يقول المؤذن بدل حي على الصلوة في الرحال اي صلوا فيها كذا في العيني اذ في رواية

ابن عليه كما في العيني اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا يقل حي على الصلوة وفي حديث
انه قال لها آخر ان ابنه قال القسطلاني والامر ان جاز ان نص عليه الشافعي رح في كلام لكن
بعده احسن ليلا يلزم تعارض الادلة قال العيني وعن ابي حنيفة وصاحبيه خلاف الاولى وبل
عليه كلام الشافعي وه الله قوله في الرجال الحاء المهملة اي في سائرهم قوله فنظر القوم كانهم انكروا
ذلك لتفسيره وضع المنار كما في العيني قوله من هو خير وهو النبي صلى الله عليه وسلم قوله منه اي من ابن
عباس وفي بعضها اي قوله انما بكر للعبرة والضمير يعود الى الجمعة المفهومة من خطبنا قوله عزمة
بسكون الزاي اي واجبة ووقع التقريح بلفظ الجمعة في رواية ابي داود فان فيها ان الجمعة عزمة
الى الجمعة مع كونها عزمة قد يرخص فيه بان يكون في غيرها وما روي بعده من قوله احرجكم الجار
المهملة واخر حكم الحاء المهملة الجمعة على الروايتين هو لتاكيد الانكار قوله باب اذان الاعمى اي باب
بيان حكم اذان الاعمى يجوز بدخول الوقت فاذا اذن جاز وان لم يكن له من يخبره فقد كره الحنفية
وما قال النووي من ان الاعمى ليس بصحيح عند ابي حنيفة رح قال العيني هذا ايهام النووي غلط
ولم يقل ابو حنيفة رح وانما ذكر اصحابنا انه مكروه انتهى قوله عن مالك الخ قوله يوذن بتشديد
الذال من التاذين قوله فحلوا ابي اسحور واختلف في جواز الاذان للخ قبله فقد قال صاحب الروضة
من الشافعية اذا وقته من اول نصف الليل الاخير ثم اعلم ان المفهوم من الحديث جواز الاكل
والشرب الى اذان ابن ام مكتوم وبعد طلوع الخ ومنع الليل طلوعه لا بعده والليل وقت السحور
لا بعده قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم واسمه عبد الله ويقال عمرو وهو الاكثر وقيل غيره فانه يقال
له اصبحت بينه دليل بين على ان وقت الخ هو انتشار ضوء النهار كما قال البعض لا اول طلوعه
ويؤيده قوله تع حتى يتبين لكم فانه فرق بين تبين لكم الخيط الابيض الآية وتبين بدون تبلكم
ومنه يظهر فايدته ومن قال بان اول وقته هو طلوع الصبح الصادق يقول بان المراد من الحديث
انه يقال اصبحت اي قاربت وقت الصبح اوقت اذانه قال العيني معناه قاربت الصباح لان في
الشيء قد يعبر وقال ايضا ان اسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله بن عتكة بن عامر بن مخزوم وهو
ابن خال خديجة بنت خويلد وان ام مكتوم هاجر الى المدينة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة ثلث عشرة مرة وشهد فتح القادسية وقتل شهيدا
وهو الاعمى المذكور في سورة عبس ومكتوم من الكتم يسمى به الكهان لورعيته انتهى وفي الفتح شهد
القادسية واستشهد بها قوله قال وكان رجلا اعمى قال له ابن شهاب كما رواه النحاوي قال ابن شهاب
وكان رجلا اعمى وقال يعقوبهم ان قاله ابن عمر ويمكن التوفيق بانه قال ابن شهاب تارة قلان عمى
وتارة شيخة وعلى هذا لا يكون فيه ادراج كما فهم من العيني قوله باب الاذان بعد الخ بلا اضافة قوله مالك
امام المدينة قوله حفصة ام المومنين بنت عمر اخت عبد الله قوله اذا اعتكف اي جلس يتنفل في المسجد

للاذان وفي رواية اذا سكت بلال او اعتكف قال الحافظ ابن حجر هي الصواب وفي رواية جمهور رواه
الموطا والاولى رواية جمهور رواة البخاري وفي بعضها اذا اعتكف واذن المؤذن بالواو والظاهر ان الواو
فاصلة الفعلين في اعتكف عايد الى النبي صلى الله عليه وسلم وان حفصة رض تبين حال النبي صلى الله عليه وسلم في
اوان اعتكافه لا يلزم منه مداومته عليه الصلوة والسلام بذلك بل هي تحكي بشاهرة هذا في العيني
وفي بعضها اذا اعتكف المؤذن بدون الواو وقوله اذن جملة حالية بتقدير قد اي اعتكف المؤذن
للصلوة والحال انه قد اذن وفرغ من اذانه قوله صلى ركعتين جواب اذا اعتكف قوله فقام بضم القوقية
قوله ابو نعيم على لفظ التصغير قوله ابي سلمة بالفوقيات قوله قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر لفظ قالت
في بعض النسخ وذكر في بعض انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم وقد مر
قريبا بيان صفاته قال بعض العلماء انه كان يعرف الخ فلا يخطيه والظاهر انه مبني بما مر من انه
كان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت الا ان يقال ان ذلك كان في اوائل امره وما ذكره البعض
كان آخر احواله فتامل والغاية المذكورة بقوله حتى ينادي غاية لاجملة الاكل والشرب على معنى ان الاذن
بلال ليس بعلامة للخ بل العلامة له اذان ابن ام مكتوم وان الاول ليس بمانع عن الاكل والشرب بل الثاني

باب الاذان قبل الفجر اخر هذا الباب مع انه لا حسب تقديمه لتقدم وقته لان اصل الاذان للاعلام
لاوقات الصلوة واذان الفجر للاعلام صلوته هو الاصل واما تقدير اذان بلال على الوقت ان ينقوم النايم
كما في الحديث فقدم الاصل على غيره قوله او احدا منكم كلمة او الشك من الراوي وكذا في قوله او ينادي
قوله سحورة بفتح السين المهملة وهو ما يتسحر به وفي بعضها من سحره وقد تكلم بعض الشراح في صحته
وان وقع عند الحموي قوله فانه اي بلالا وهذا التعليل يفيد ان اذان بلال لم يكن لصلوة الصبح بل
لغرض آخر كما ذهب اليه ابو حنيفة رح قوله ليرجع قايمكم اي من قام بالعبادة او في الصلوة
في اول الليل قوله وليتنبه اي المؤذن من نام في اول الليل حتى يقوم في بقية بالعبادة والقايم
والنايم منصوبان على المفعولية وقيل قايمكم مرفوع على الفاعلية ويرجع لنائم وكذا قيل بنايمكم
على احتمال بنية فان من التنبيه او الانتباه مثلا قوله وليس بالواو في بعضها بالفاء والحق بالواو
على انه اسم ليس وان يقول اخبره والى هذا بالواو وعلى اي تقدير وهو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كما
والعيني ليس الخبر الا الصبح على الشذوذ من الراوي ان يقول الشخص هكذا واشار باصبعيه وفرجهما
الى فوق وفاه وطاه اي حفظهما الى اسفل واشار به الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل
من العلو الى السفل ومعنى القول بالاصابع الاشارة بها حكاية عن الفعل بالقول وفسر
القسطلاني تبعا للفتح يقول اي ليس اذ يقول ليظهر بناء على ما ذكر من تعبير القول عن الفعل
حتى يقول هكذا اشارة الى الصبح الصادق وفسره زهير الراوي بقوله يعني اصبعيه اذ يمد
بهما السبابة وما يليها الى الوسطى وكلاهما كذا في القسطلاني تبعا لذكر ما في دنيه

ايضا في شرح قوله ثم مدها كانه جمع بين اصبعيه ثم فرقها بحكي صفة النبي الصادق فانه
يطلع معترضا ثم يعم الافق ذاهبا يمينا وشمالا انتهى وكذا في الفتح قوله اسحق هو ابن ابراهيم
بن راهويه للتنطلي كما اختاره الشيخ ابن حجر وابن منصور البكوج كما قالا بعضهم او هو اسحق بن نصر
كما قاله آخر وكل ثقة قوله قال عبيد الله بصيغة المصغر قوله محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
تعالى عنه قوله وعن نافع عطف على القاسم قوله ح للتحويل قوله قال اي المولف قوله حتى يؤذن
وفي بعضها حتى يأتي بتاي قوله ابن ام مكتوم هو ابن خال خديجة بنت خويلد واختلف في وقت اذان
بلال فقيل نصف الليل وقيل وقت السحر وقيل لم يكن بين اذانهما الا ان يرقى هذا وينزل ذاك والتوفيق
باعتبار اختلاف الاوقات ممكن وقيل جميع الليل وقت اذان الفجر الى غير ذلك من الاقوال وكذا اختلف
في ان اذان بلال لمقارنة اذان الصلوة او غيرها والاول من تلك الاختلافين اصح على ما ذهب من العيني
قوله باب بالتنوين وفي بعض الروايات بلا تنوين قال في الفتح وفي روايتنا بلا تنوين قال العيني
قال بعضهم اما باب هنا في روايتنا بلا تنوين فلم ليست شيء من هو الراوي له فهل هو من
يعتمد عليه في نقره في التركيب وهذا ليس بلحظ الحديث بح يقدم فيه على المروي وانما هو من كلام
البخاري فالذي له يد في تحقيق النظر في تركيب الناس يتصرف فيه باي وجه يتأتى له معه على ما تعارف عليه
واصطلاح العلماء فيه قال وباب ههنا منون اتفاقا واراد ما البعض المذكور الحافظ ابن حجر
وما ذكره اقرب الى ضبط الشيوخ لنسخهم بالتنوين في بعض
المواضع وعدمه في مواضع اخرى وكذا في الوقف وفي الاعراب وافهم فتأمل ذلك
كما بدا عن كابر عن كابر تركا بملفوظهم وفي نسختنا التي في يدنا بنسخة الفربري وضبط
بعض ابوابها بالتنوين وبعضها بدونه ضبط هذا باب بدون التنوين ولا نقل عن ان
المولف من عادته انه يختار التنوين في الترجم فلا بعد في اختياره ذلك في كل باب
ومعنى كم كان بين الاذان والاقامة اي من الوقت والفرصة اي غير كثير كما هو من
الحديث قوله ومن كان ينتظر اي باب بيان حكم من ينتظر وهذا غير موجود في بعض النسخ
وهذه النسخة اولى لكونه ترجمة الباب الآتي سقطا هكذا في القسطلاني ثم ان عطف
قوله ومن انتظر على مقتضى هذا باب يذكر فيه كم بين الصلوة وبين الاقامة ويذكر
فيه كم بين الصلوة والاقامة ويذكر فيه من انتظر بين الاذان والاقامة كما في العيني قوله
عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى مصغرا وكذا بريدة بالموحدة وبالراء والدال المهملة
قوله مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة قوله بين كل اذانين اي اذان
واقامة بحكم التغليب اذ الاذان بحسب الاعلام الغايبين لا يخلو عن ذلك لان المراد
ههنا مطلق الاعلام قوله صلوة بالرفع على الابتداء والخبر مقدم عليه قوله ثلثا اي قال ثم

اتى صلى الله عليه وسلم ذلك ثلث مرات قوله لمن شاء اي الحكم المذكور على سبيل الاستحباب
لا الوجوب بشار بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة قوله عندر بضم العين المعجمة والدال
المهملة وفتحها ايضا كما مر مرارا قوله عمرو بالواو قوله يتبدرون بفتح المثناة التحتية والفوقية
بينهما موحدة ساكنة وبعد الفوقية مهملة مكسورة اي يسرعون والسواري جمع سارية سترة
لصلوتهم قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء اي شيء كثير بقرينة ما ياتي والشيء الفاصل
بينهما عند ابي حنيفة دح مقدر بقراءة ثلث آيات قصار او صلوة المغرب او آية طويلة وهو
المراد مما وقع في الروايات انه يفرق بينهما بسكتة على ما في العيني قوله جيلة بفتحات اوله
جيم ثم موحدة قوله باب من انتظر الاقامة قوله اذا سكت روي بالفوقية وروي بالموحدة
وقد تردد البعض في الاتي الاولى وصوابها البعض وهو الراجح ومعنى قوله سكت بالاولى سكت
بالفراغ من الاول وامر هذا سهل من تخطية الثقات ومعنى سكت الوذن بالموحدة اذ صب
الاذان وافرغه من صب الماء استعير السكب للافاضة في الكلام والمعنى اذا فرغ الامام من الاذن
الخ فامر من ركع وفي بعضها بركع وصف الاذان باولية بالنسبة الى الاقامة بقرينة قوله بين
الوذن والاقامة قوله قبل ان يستبين الخ هذا كالتاكيد لما قبله والمراد بالركعتين سنة الفجر ومن
فيها قراءة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد فان يصليان في البيت في اول الوقت واستفيد
من الحديث اداءهما في اول الوقت وفي البيت وكذا يستفاد منه الاضطجاع بعد السنة لا يمنع الاكل
ح قبل الميل سنن ابي داود لكن المشهور في الكتب الفقهية الثلث الاولى باب بالتنوين كهي
اخره مهملة وهو على وزن دحرج غير منصرف قوله بين كل اذانين عرفت معناه ويستفاد
من حديث الباب ان قوله عليه الصلوة والسلام لمن شاء بعد المرة الثالثة عمم كما قوله باب
بالتنوين قوله ليوذن بالجزم على صيغة الامر الغايب قوله في السفر موذن واحد اذا كان واحدا في الصبح
وغيرها وقد قيل ايضا ان تاذين جماعة احدثته بنو امية وهب على صيغة التصغير
ابي قلابة بكر القاف قوله للحويرث بضم الحاء المهملة وفتح الواو وآخره مثلثة قوله في نفر من
ثلثة الى عشرة قوله من قومي هم بنو ليث بن بكر بن عبد مناف بن كنانة في ايام تحمل فيه غزوة
تبوك فيما ذكره البعض ودقيق براء غير منقوطة ثم بقاف ثم مشناة من تحت ثم قاف
وفي بعضها بقافين وفي رواية مسلم بقاف فقط قوله اهلينا وفي بعضها اهاليتنا صيغة
الجمع قوله علموهم على الامر من التعليم قوله اكبركم لما كان وفي نسخ عند البخاري صلى الله عليه وسلم
وكيفيهم متساويا فيقيم وجه التقديم للامامة هو السن ثم ان ظاهر صيغة الامر هو الوجوب
لكن الجمهور على انه ههنا للاستحباب ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان لفظ الحديث
عم يتناول حال السفر والحضر قوله باب الاذان للمسافر اي حكمه وفي بعضها للمسافرين قوله اذا
كانوا جماعة اعلم ان اللام الداخلة على الجمع يبطل معنى الجمعية فيفيد الجنسية والاستغراق

على ما يقتضيه المقام بعود ما لح الشيخين الى امر واحد ويحصل التقييد فائدة قوله بعرفة مكان الوقوف يوم عرفة قوله وجمع بفتح الميم وسكون الميم اي المزدلفة سميت به لاجتماع فيه قوله وقوله المؤذن بالرفع على العطف على الاقامة المعطوفة على الاذان قوله الصلوة منصوب بالرفع على الابتداء وبنا النصب على انه مفعول فعل محذوف اي ادوا الصلوة في الرحال جمع رحل بالجاء المهملة الساكنة بعين المتوسطة قوله في الليلة اي هذا الحكم في زمان مخصوص وهو اذا كانت الليلة باردة او مطيرة بالفتح وكسر الطاء المهملة اي ذات مطر قال العيني الاسناد مجازي والعالم يجعل المطيرة بمعنى الممطور فيها لان فعيلة بمعنى المفعول انما يكون معها من موصوفها وهيهنا ذكر معها من موصوفها وهو الليلة عن ابي ذر الغفاري قوله ابو ذر بضم الجيم من الابراد قاله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات لما قصد المؤذن الاذان وفي بعضها فانه المرة الثالثة قوله حتى ساوى ظل التلول اي صار الظل مساويا للتل اي مثله وجهه مطابقة الحديث للباب هو انه صلى الله عليه وسلم لا امره بالابراد وصنع قبله على انه اذان بعد الابراد والظاهر ان الاذان كان للظهر فاذا اذن له بعد المثل علم ان وقت الظهر باق بعد المثل ايضا كما هو مذهب ابي حنيفة رح لكن قد قيل ان في الزوال اذا احتيج الى ذلك يكون المثل المعتبر في الوقت باقيا بعده ثم ان دلالة الحديث على جزء الترجمة قوله رجلان احدهما هو مالك بن الحويرث بضم المهملة آخره مثلثة تصغير الحرث والآخر لم يسم قوله فاذنا بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة وتشديدها اي اذن احدهما والمعنى ان الاذان يكون بينهما لا يفوت عنهما وليس المراد ان يؤذن كلاهما وجوز الشافعي رح اذان جماعة بطريق المقابلة هذا اذا لم يكن للمسجد كبير او كان كبيرا ثلاثا من يزالك بان يؤذن في كل جهة منه مؤذن ليسمع من يليه في وقت واحد كذا في القسطلاني قوله ثم ليؤمكما ابوكما قال القسطلاني في بسكون اللام بعدها ثم كرها وهو الذي في الفرع فقط وفتح بيمة للخفة وضمه للاتباع والمناسبة انتهى ثم ان الحكم بامامة الاكبر انما لانهما كانا متساويين في العلم واما ما قال بعضهم اذ اريد ابوهما الان فان استفادة ذلك يكون اكثر وهذا توجيه نافع ههنا وفي غيره ايضا قوله مالك هو ابن حويرث بن المذكور قوله شبيبة بالحركات على وزن حولة قوله متقاربون اي في السن قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا بالقاف بعد الواو غير المنقوطة آخره قاف اي كان ذا رفق اي لطف وفي بعضها بالفاءين من الرفة اي رقة القلب وما لهما واحد فان احدهما كاللازم للآخر قوله اوقد استفنا من الاستيقان وكلة او الشك من الراوي وفي بعضها ما الواو او الفاصلة بدل او الفاصلة وسالنا بالفتحات عمن تركنا اي الذي تركناهم في بيوتنا بعدنا اي بعد سفرنا قوله فقال ارجعوا اي الى اهلكم وهو خبر بمعنى الامر لكم بدل قوله احفظوها بالحاء المهملة صيغة المضارع وكذا قوله او لا احفظها وكلة او للشك من الراوي ويحتمل التقسيم اي كانت بعضها محفوظا وبعضها منسيا وجميعا كان ما عهد ابيه صلى الله عليه وسلم فعله اظهر لبيان الامر بالصلوة من بين الاشياء المحفوظة للاهتمام وبيانوا وداوموا

ادابها وسننها وشان الجماعة وبيان كيفيتها بان يؤمهم الاكبر قوله عبيد الله على صيغة التصغير قوله اذنة على صيغة المبالغة من الاذان قوله بفجنان بفاء مجمعة مفتوحة وجيم ساكنة ونون بينهما الف اسم جبل على بريد من مكة وقيل على خمسة وعشرين ميلا منها وهي شرقي على ما قاله العيني قوله واخبونا اي ابن عمر قوله مؤذنا الظاهر من تكبير اللفظ انه لم يكن المؤذن واحد معينا ثم يقول عطف على يؤذن قوله على افوه بكسر الهمزة وسكون المثناة وبفتحها ما بقي من رسم الشيء قوله الا بالتخفيف قوله او الطيبة كلة او للتنويع وليست للشك كما مر به الزناخ الحظام في بعض الروايات في ليلة باردة ذات مطر ولم يقل في سفر وروي ايضا انه نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة في الليلة المطيرة كاني القسطلاني ابو العميس بضم المهملة وفتح الميم بعدها ياء ساكنة آخره مهملة قوله ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة قبل الياء الساكنة بعدها فاء قوله بالابطح مكان معروف خارج مكة فاذن بدل الهمزة واقام ابي بلال بالصلوة قال العيني مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان فيه الاذان والاقامة والنبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في السفر والحديث قد مر في باب في باب سترة الامام سترة لمن خلفه انتهى قوله باب بالتنوين قوله هل يتبع بمثناة تحتية مفتوحة ثم مثناة فوقية ثم مثلثها ثم ياء موحدة مشددة مفتوحة وفي بعضها بضم التحتية وسكون الفوقية الواحدة وكسر الموحدة من الاتباع قوله المؤذن بالرفع على انه فاعل قال العيني والقسطلاني المؤذن بالرفع وفاه بالنصب هو الظاهر ووجه الكرماني النصب فيهما بجعل فوه فاه على ابدال من فوه المؤذن والفاعل شخص مقدر ولا يخفى ان تقدير الفاعل غير صحيح والاولى ان يقال ان ضمير يعود الى المؤذن المفهوم من سياق الاجوبة والجملة فيه ان كان كذلك بلا مرية ههنا وههنا اشارة الى اليمين والشمال ثم ان المقصود من هذا الباب بيان ان استقبال القبلة غير لازم في حالة الاذان وان حكمه ليس حكم الصلوة في ذلك ولكن الطهارة ولا يخفى مناسبة الاثار المذكورة لهذا قوله وهل يلتفت اي في الاذان الى غير القبلة بحيث يلوي عنقه يمينا ويسارا يستقبل القبلة ويبقي صدره مستقبلا لها على حالها كذا في العيني فعلى هذا يكون كالعطف التفسيري لما قبله والمقصود ان جاز في الاذان بلا كراهة بل سنة في الجملتين قوله ويذكر على صيغة المجهول اياء الى ضعفه اصعبه في اذنه اريد بالاصبع خرقها انتهى كما في قوله تعالى جعلوا اصابعهم في اذانهم وكذا اريد بجعلها في اذنيه جعلها في صماخها وهو المعل الرفيع قوله وكان ابن عمر هذا مقابل لما قبله وذكره بصيغة المجهول ذكر ما قبله بصيغة التمريض للتنبيه على ان قوله الى عدم اشتراط ذلك ثم ان البخاري لما فرغ من بيان اختلاف في جعل الاصبعين في الاذنين بين ما روي عن بلال وابن عمر رضي شرع في الاختلاف الذي بين ابراهيم بن عطاء وكذ

الوضوء شرطا بقوله فقال ابراهيم الي آخره قوله الوضوء حزابي ثابت قوله وسنة ابي طريفة مسلوكة
في الدين وذكر المؤلف قول عائشة لبيان عدم لزومه لان الاذان من الاذكار وقد يأتي بها النبي صلى
الله عليه وسلم في بعض الاحيان بلا وضوء قوله ابي جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة وهب بن
عبد الله قوله فجعلت اتتبع فاه هذا قول ابي جحيفة وفي بعضها فجعل يتتبع فاه وهو الظاهر
وفي الاول اشكال ان المراد بلالا ما جعل يتتبع فاه ولوى عنقه يمينا وشمالا حصلت كذلك اتباعا له
قولا وفعلا ثم ان ملا لم يحرف صدره عن الاستقبال في جميع الاذان بل في الحيعلتين كامر
قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلاة عن الفوت بالفاء آخره مثناة اي هذا هو مكروه ام غيره
قوله واعلم ان الاذان اعلام فاذا اذن للصلوة فقد ادركته الصلوة فلذا كره ابن سيرين
ان يقول ذلك لان الصلوة لم تفته بل هو فاتها وليريدها مع انه اذا قال انه لم يدركها فيشبه
عن قابا التقصير ولا كذلك فيما اذا قال فاتتنا وعلم مما ذكرنا وجاء مما سبقة لهذا الباب
ركن كتاب الاذان كما في بعض النسخ لان الاذان بمنزلة اتيان الصلوة المانع عن ان يقال
فاتتنا الصلوة ولكن حمل البخاري قول ابن سيرين على الظاهر واشار الى انه غير صحيح لمعارضته
المروي وهو الصحيح قوله اصح اريد به الصحيح فانعل للتوضيح لا للتفضيل وهو خبر لقول النبي صلى
الله عليه وسلم قوله ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة قوله جبلة رجال في بعضها الرجال وجبلة بفتح
الجيم وفتح اللام والموحدة اي الامويان الفاصلة من الحركات قوله فلا تفعلوا اي بعضها لا تفعلوا
بدون الفاء وهذا انتفي والامر المفهوم من نفي له تعليكم السكينة للارشاد الى مكارم الاخلاق
المنجية لا لخطر المخالف قوله السكينة بالرفع على انه مبتدأ خبره مقدم وفي بعضها بالسكينة
بالباء الجارة وفي اخرى بالنصب على الاغراء وذكر البعض في توجيه زيادة الباء ان اسماء الافعال
وان كان حكمها في القدرية كالزوم حكم الافعال التي هي بمعناها الا ان الباء تزاد في مفعولها كثيرا
نحو عليك بد لصفحتي اي العمل قوله وما فاتكم هذا موضع الترجمة فان المراد ما فاتكم من
الصلوة وهذا نفى يدل على جواز ان يقال فاتتنا الصلوة على خلاف ما هو الظاهر قول ابن سيرين
قوله باب بالتنوين قوله لا يسعى الى الصلوة وليأتها وفي بعضها وليأت وليست هذه الترجمة
للاصيلا قوله بالسكينة والوقار معناها قريب لكن الاولى بملاحظة الامور الباطنة والثانية بملاحظة
الظاهرة قوله قال ما ادركتم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله قاله اي المذكور ابو قتادة راوي حديث
الباب السابق وكان الباب السابق منعقدا لبيان صحة القول المذكور على فاتتنا الصلوة و
هذا الباب للنهي عن السعي والامر بالسكينة والوقار وهكذا عادة البخاري حيث يعقد حديث
بعقد الحديث واحد يتضمن احكاما مختلفة ابوابا بحسب تلك الاحكام قوله الصبيب بفتح المهملتين
المشددة وبالحاء المهملة قوله وعليكم السكينة بالرفع والنصب وكذا في قوله عليكم الصلوة والسلام

والوقار وهو بفتح الواو وفي بعض النسخ وعليكم بالسكينة بالباء الموحدة قال بعضهم دخول الباء الاولى
لانه لازم متعد بنفسه وقال الشيخ ابن حجر لا يلزم من كون اسم الفعل متعديا بنفسه امتناع تعديته
بالباء واعترض عليه العيني بأن هذا قول لزم بشيء شيئا من غير الحرف فان اسم الفعل لازم غير صحيح ويكون اذا قيل
مقصود الشيخ ان يجوز ان اهل اللغة يقولون في بعض الافعال انه قد يتعدى ولا يتعدى فاعتبر الشيخ انه يجوز
دخول الباء باعتبار الاستعمال الثاني لا باعتبار الاستعمال الاول كما قد يجعل المتعدي لازما فيحتاج الى زيادة اللام
نحو لله بما زيادة المعنى واذا اعتبار لزوم الفعل مرة لغرض ثم اعتبار تعديته لغرض آخر في كلام واحد
امر بديع ربما يختاره البليغ قوله باب بالتنوين اي هذا باب بذكر فيه وقت قيام المنتظرين للجماعة
عند الاقامة قوله متى يقوم الناس كلمة متى في الزمان كاين في المكان في تضمن الاستفهام والمراد
بالناس المنتظرون لاداء الصلوة بالجماعة قوله اذا رأوا الامام كانه جواب الاستفهام المفهوم من الكلام
ومحصول معناه ان المنتظرين للجماعة اذا رأوا الامام يقومون عند الاقامة قال العيني مطابقته
للترجمة من حيث ان معنى الحديث ان الجماعة لا يقومون عند الاقامة الا حين يرون الامام وقد بين
ذلك معنى الترجمة التي فيها الاستفهام عن وقت قيام الناس الى الصلوة انتهى وقال الشيخ ابن حجر
قبل اورد الترجمة بلفظ الاستفهام لان قوله في الحديث لا تقوموا حتى تروني في قوة حتى تروني تقوموا
القيام عند الرؤية وهو مطابق غير مقيد بشيء من الالفاظ الاقامة ومن ثم اختلف السلف في ذلك
كما سيأتي انتهى وفيما ذكرهما تأييد لما ذكرنا قبل من ترجمة قد تكون شارحة للحديث ثم قال وذهب
الجمهور الى انه ليس فيها مهم حد ولكن يجب عليهم القيام اذا اخذ المؤذن في اقامة الصلوة وكبر الامام
قال وذهب عامة العلماء الى انه لا يكبر الامام حتى يفرغ المؤذن من الاقامة انتهى قال في الفتاوى السراجية
ويقوم الامام والقوم عند حي على الصلوة ويشرع عند قد قامت الصلوة قوله لكن اتى بنده دليل على ان
الكناية على طرف عام الحديث وهو مدة من السند قوله اذا اقيمت الصلوة اي اتيت الفاظ الاقامة
قوله فلا تقوموا الخ عند ذلك مبني على امر عظيم يعرفه العارفون بالله تعالى ودل ذلك لا يعرفه بها كانوا
مشتغلين بالاذكار معهودين في المراقبة فامروا بان لا يتركوها قبل وقت الترك ليكونوا مستقبلين
من الاذكار الى التي هي مراح المؤمن فيحصل لهم حظ من الجمعة المخصوصة بالصلوة التي هي جامعة للبركات
وليلا يخالفها مهم المخوف في جمعة النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب بالتنوين لا يسعى الى الصلوة
ولا يقوم اليها مستعجلا وفي بعض آخر باب لا يقوم الى الصلوة مستعجلا اي الفع كانه بيان وبدل للباب رواية
ابن سيرين عن ابي هريرة عند مسلم ولفظه اذا اتى احدكم الصلوة فلا يسعى اليها احدكم ثم الفرق بين القيام
بالاستعجال وبين الاتيان مستعجلا ظاهر وامر الجمع بين هذا النهي وبين قوله فاسعوا الى ذكر الله في حمله
ان المراد بالسعي الاتيان دون العدو المنافي للوقار قال القابسي فامضوا اليه مريدين قصدا فان السعي
دون العدو وانتفى والمراد بالقصد عدم الاسراع في الاتيان ولفظ السكينة بالباء باعتبار المعنى المتوارد

١٧٦

باعتبار اللزوم الآخر تماما وانتهاء ومطابقة للحديث للترجمة عناجة الى تكلف قوله باب بالتنوين قوله هل يخرج
اي الرجل الحاضر في المسجد بعد اقامة الصلوة قوله لحاجة اي لحدث وجواب الاستفهام مفهوم مما
يأتي من الحديث اي فخرج قوله خرج اي من الحجرة الى المسجد قوله وعدلت من العقد دل على صيغة المجهول
اي سويت الصفوف قوله في مصلاه في بعضها في الصلوة قوله انتظروا بحالة حالية قوله انتظروا جواب اذا اي
الى الحجرة قوله قال في بعضها اي قال وهو ظاهر على الاول واما استيناسية كان سايل اسال
فاذا افعل بعد الانصراف قوله مكانكم اي اثبتوا والزموا قوله فمكثنا بفتح الكاف وضمها قوله هيئتنا فتح الهاء وسكون
المثناة التحتية وفتح المثلثة آخرها تاء اي على صورتنا التي كنا عليها وفي بعضها بكسر الهاء وفتح الموحدة بعد
التحتية الساكنة من غير همزة آخره تاء ايضا قال في الفتح هي بمعنى الوقت قوله ينطف بكسر الطاء وضمها اي يقطر
قوله وقد اغتسل جملة حالية وزاد المدار قطني من وجه آخر فقال اني كنت جنبا فنسيت ان اغتسل واستفيد
من هذا الحديث جواز الخيانة على الانبياء عليهم السلام في العبادة للتنزيه وجواز الفصل بين الاقامة والصلوة
بعذر واشتغال الامام بمهم امر اذا كان في الوقت سعة وبوهان قائم على عاصرة صلى الله عليه وسلم قوله باب
اذا قال اي الموذن مكانكم اي الزموا مكانكم وانتبق اثبته كان الباب المقدم مشعر البيان صحة
خروج الامام لحاجة وهذا الباب لبيان صحة قول الامام مكانكم في الرجع وفي اخرى حتى نرجع وهو مستحب
يحتي قوله انتظروه جوابا اذا قوله وهو جنب على هذا بعدما اخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قوله ثم قال
وفي بعضها فقال قوله باب هل يخرج الرجل ما صليتا في بعضها باب قول الرجل النبي صلى الله عليه وسلم ما صليتا
ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة قوله ان اصلي في بعضها بدون اعلى الاستفهام اي اني جئت كان كما في خبر حتى
لكن على القاعدة المعلة بحسب الذكر والترك قوله وذلك بعدما افطر الصيام اشارة الى القول المذكور
اي كان كلام عمر بعد وقت الافطار وكان المحكي عند قبله قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها
استشكل بمطابقة الحديث للترجمة فانه اصليتها كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا كلام عمر واول الكرماني
ما ذكرت تحملا على ما صليت على طريقة الكتابة بحسب الوقف وحسنه العيني وفي شرح العيني ايضا
ايضا انه قال بعضهم ان اللفظ الذي اورده في الغازي وهذه عادة معروفة للمولف يترجم ببعض
ما وقع في الطرق لحديث الذي صدرقه ولم يقع في الطريقة التي يوردها في تلك الترجمة انتهى ورد بحث
قول الكرماني على هذا يكون الحسن يفتقر الى المطابقة بين الباب وما اورده فيه والتحقيق ان الاصل واحد لكن
هذا لكن المولف وقد يقصد هذا وقد يكون له قصد آخر كترجم الحديث بالترجمة على ما صلتا تلك سابقا
فاذا كان قصده شهادة الحديث للترجمة يورده فيها وان كان قصده شرح الحديث وبيان مراده يورده حيث
الذي لم يكن مراده واضحا ليتضح معناه هنا وبالجملة فتراجمة قد تترجم شارحة للحديث كما يكون الحديث
المروية فيها شاهدها وكثرة هذا لا ينفي قلة ذلك والتفتن من البخاري غير غريب وقد يؤيد هذا ايضا
العيني على ما سرى في مواضع اخر ثم قيل في توجيه قضاء الصلوة من النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك رفع من

صلى الله عليه وسلم ونسيانا لا عمدا لاشتغاله قد ذلك اليوم وقال بعضهم ان ذلك انما وقع لاجل اشتغاله
بامرهم بكادان يكون للخلل فيه مفضيا الى امور عظيمة كما مر قوله بطحان بضم الموحدة وسكون المهملة
عند المحدثين غير مصرف وحكى بعض اهل اللغة بفتح اوله وكرثانيه قوله باب الامام تعرض له الحاجة
بفتح التاء للمثناة الفوقية وكسر الراء اي تظهر له الحاجة والمعنى يجوز للامام التشاغل بالحاجة
بعد الاقامة قبل اداء الصلوة ثم ان لفظ الامام ضبط في بعض النسخ الحاضرة بالجر وفي اخرى
بالرفع وهو الاظهر قوله ابو مريم بميمين مفتوح حتى بينهما موحدة ساكنة قوله عمرو بالواو قوله
ابن صهيب بعضها هو ابن صهيب قوله اقيمت الصلوة هي صلوة العشاء كما في مسلم قوله والنبي صلى
الله عليه وسلم مبتدأ خبره يناجي والجملة حالية وقوله يناجي اي يحدث ثم قوله رجلا لا يعرف اسمه
ويحتمل ان يكون ملكا وآدمي على صورة رجل كما قاله العيني بدليل هذا الاحتمال هو الراجح المناسب
لتاخير الصلوة بعد الاقامة وان استبعده الشيخ ابن حجر قوله فما قام كلمة ما نافية والجملة عطف على قوله
من قبيل عطف القصة على القصة ودليل على جواز هذا العطف بالفاء والمعنى الصحيح فصححه قوله باب الكلام
اذا اقيمت الصلوة مقصود هذا الباب السابق ازعروض الحاجة اعم من الاحتياج الى الكلام والكلام
في هذا الباب غير مفيد بكلام الامام كما في البيان السابق قوله فيما اثبتي بفتح المهملة وتشديد التحتية
آخره محجمة قوله حميد على صيغة التصغير قوله البناني بضم الموحدة قبل النون الاولى نسبة الى بنانة
على صيغة المجهول قوله واعلم انه روى حميد بواسطة ثابت عن انس في هذه الرواية وروى عامة
اصحاب حميد عنه عن انس بلا واسطة كذا في القسطلاني قوله باب وجوب صلوة الجماعة اختار
وجوبها وبدل عليه الامر الذي رواه عن الحسن لان طاعة الامام واجبة وترك الواجب لا يرد الجنة
ان الاهتمام به اقوى منه فيستفاد من ذلك وجوب الجماعة وكونها اقوى من طاعة الامام وهي فرض
عين فما هو اعم منه فرض عين بالاولى هذا ما ادى اليه فهمي القاصر ولكن يبقى السبب الموجب
ولعله هذا تردد فيه العيني قوله لم يطعها من الاطاعة قوله في جماعة في بعضها في الجماعة قوله لقد هممت
اي قصدت قوله ان آمر على صيغة المتكلم قوله بحطب بالام ومنع المشاة التحتية من الثلاثي وكذا يحطب
بالفاء على ما في بعضها على صيغة المجهول وفي اخرى يحتطب وبتشديد الطاء وفي اخرى يحتطب من الاحتطاب
بالفاء اي يجمع وفي الفتح معنى يحطب يكسر ولعل مراده كسر اعضانها من مناتها واصولها والاغصان
كما يقطع اذا كانت رطبة غليظة فربما تكسر اذا كانت يابسة ضعيفة النون من بنها وهذا الطريق
انسب بالحديث كما لا يخفى وليس مما لم يكن له علاقة بينه وبين المعنى اللغوي قوله نبوء بفتح الصوت
المجهول ثم المراد جلا ينوم انظر كيف التاكيد في امر الجماعة فان النبي صلى الله عليه وسلم هم في ترك الامامة
لاجل ترك الجماعة وطرق بيوت من تركها لان المفسدة العظيمة اذا ارتفعت بامر ادنى يجاز ذلك الامر
كما ان الطبيب الحاذق اذا راى اليد شلا انها يتسارع اليها الفساد ولم يقطع منها الصحيح

فانه لا محالة يقطع تلك الاصبع قوله غرق بفتح المعجمة وسكون الراء العظم الذي عليه لحم يسير
اورمايتي بكراديس وقد يفتح عشية رماة وهي ظلمة الشاة وقيل الرماة سهم يتعلم عليه الرمي وهو رشق
مسنون غير محدود وحسنتان بمعنى جيدتين وذكر الحسن لبيان باعث علمهم ورغبتهم بذلك قوله لشهد
العشاء حزاه الله قوله باب فضل صلوة الجماعة بما صيغة الفاعلة بلا اختلاف قوله وكان الاسود هو
ابن يزيد النخعي وهو من كبار التابعين قوله ذهب الى مسجد اخر لاجل الجماعة فان صلوة واحدة يتأدى
به ساجدها اوهما مختلفة من وقت واحد يتقدم في بعض ويتاخر في اخرى وعلى هذا مطابقة الترجمة
غير خفية قوله وجاء انه في بعضها اثنى وعشرة الله واخرجه البيهقي من طريق عبد الصمد عنه وقال الجماعة التي
في عشرين من فيتأته واختلف العلماء في الجماعة بعد الجماعة من اول الصحابة رضي الله تعالى عنهم
هو امام المدينة قوله الجذع بفتح الفاء وتشديد الزاي المعجمة اي الفرد واستبطاه منه ان اقل الجمع اثنان
ليلا يخرج منه الجماعة المتفرقة منهما ورد بان عدم العلم عليها من هذا الحديث لا يدل على ذلك مطلقا
فقد جاء الاثنان فما فوقهما جماعة قوله بسبع وعشرين هذا التفاوت من المقادير المخصوصة بعلم النبوة
لا يعرف بالعقل قوله جناب بفتح الجيم وتشديد الواو بالموحدتين قوله عن ابي سعيد في بعضها ابي سعيد الخدري
قوله بخمس وعشرين درجة وهذا الحديث وما قبله مختلفان في العدد والعلماء اختلفوا في ترجيح احدهما
على الآخر واكثر الرواة مع ابي سعيد ورجح بعضهم ما فيه كثرة العدد وبعضا آخر قاله للاتفاق عليه ثم ان
التفاوت قد يكون بحسب تفاوت مراتب الاخلاص ويكون الكلام مختلفا بحسب اختلاف الاحوال
للمخاطبين مع ان العدد القليل لا ينفي العدد الكثير قوله خمسة وعشرين بالتاء وفي بعضها بدونها وقوله
في بيته وفي سوقه خرج مخرج الغالبة والمقصود منه صلوة الفذ ليحصل المقابلة بصلوة الجماعة
في الجماعة في بعضها في جماعة بدون اللام قوله فضعفت بضم الفوقية وتشديد المهملة اي تزداد التضعيف
ان زاد على اصل الشيخ فبجملة مثلين او اكثر والضعف بالكسر المثل قوله وذلك التضعيف المذكور بسبب
اداء الحق والظاهر ان سبب الذكر سبب لجزء فضل صلوة الجماعة وتضعيف درجاتها لا بقيد عدد الدرجات
قوله فاحسن الوضوء اي اكمله السنن والآداب قوله لا يخرجه الا الصلوة اي الاداء بالجماعة قوله لم يخط
بضم التحتية وسكون المعجمة وضم المهملة قوله خطوة بفتح المعجمة وسكون المهملة وقال شيخ ابن حجر
ضبطناه بالضم والاول مختار البعض كما في الفتح ايضا قوله فاذا صلى هذا واتى كان مرة
خارجا عن الصلوة بالجماعة لكنه يعرف منه فضلها ايضا المترتبة عليها المفهوم من الفاء
قوله ولا يزال احدكم الظاهر ان هذا الحكم عام فيشمل جميع الصلوات سواء صليها منفردا
او مع الجماعة لكن انتظر صلوة وحده كان له اجر صلوة واحدة ومن انتظر الجماعة كان له
ثواب الجماعة والله اعلم بالصواب في كراب قوله باب فضل صلوة الخ في جماعة وفي بعضها في
الجماعة وهذا لاعتبار خمس بجذ والثاني خمس وعشرين بما مر في بعض النسخ واما اعادة بوذكرها

كما في بعض اخر فالتوافق ظاهر قوله وجمع ملائكة الليل والنهار في صلوة الفجر اموضع الترجمة قوله مشهود
يشهد ملائكة الليل وملائكة النهار قوله تفضلها بسبع وعشرين درجة قدر مر وجه التوفيق بين
الحديثين الناطقين باختلاف العدد قريبا قوله الاعمش بن سليمان بن مهران قوله سالم ابي
الجعد قوله ام الدرداء جهيمة الصغرى التابعية لا الكبرى الصحابية فانها ماتت قبل زوجها واسمها خيرة
وعاشت الصغرى مدة طويلة كذا في العيني على خلاف ما قاله الكرماني ان ام الدرداء فعلى هذا التعريف
ام الدرداء او انتهج وجيزة بفتح المعجمة وسكون الياء التحتية قوله وهو مغضب بفتح الضاد المعجمة صيغة
اسم المفعول من الافعال قوله فقال ابو الدرداء في بعضها قال بدون الفاء قوله بن ام محمد في بعضها
من محمد وفي اخرى من امرأته محمد قوله شيئا من الترجمة والمراد انه لم يرتب شيئ على حالة بحيث لم تتغير
الا الصلوة في الجماعة وقيل كان قوله ذلك في بلد كان في طريق آخر ما اعرف فيهم اي في اهل البلد الذي
كان فيه كذا في العيني قوله محمد بن العلاء بتخفيف اللام قوله ابوهم خبر لقوله اظنهم قوله ممشى بفتح
الميم الاولى وسكون الثانية مضبوب على التيمن قوله فابوهم الفاء للتعقيب والتراخي بمن اظن ان يقال
ابوهم بغير ابهم وهذا اشل الاشل والاشل قوله والذي ينتظم الظاهر ان هذا الحديث ليس ان فضل
صلوة العشاء وتاخيرها الى ثلث الليل بقرينة قوله ثم رأيتهم من كلام القسطلاني في عموم الحكم
لكن ذكر البخاري الحديث في هذا الباب يقتضي خصوص الفجر ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار
الجزء المتقدم من الحديث من حيث حصول المشقة العظيمة في صلوة الفجر لانه وقت الغفلة وفيه نومة
لذيذة وميل النفس الى السكون فيه اشد من الميل الى الحركة مع ظلمة الطريق وهذا اقل المتدرون
فيه وكثر تهيير في وقت العشاء وجميع ذلك علامة زيادة المشقة فيه ووجود بعض هذا في العشاء
على تقدير التسليم لا يخالفه وان افضل العبادات احمزها اي منها حكم الخ بالطريق الاولى قوله
فضل التهجير الى الظهر اي التكبير الى الصلوة وهو المبادرة في اول الوقت قوله شيء بضم السين المهملة
وفتح الميم آخره ياء مشددة قوله السمان بفتح المهملة وتشديد الميم بينما ما زايدة وبينما ظرف
مضاف الى جملة فعلية محذوف وفعل فاعله وقوله يمشي ظاهره انه مفسر للفعل المحذوف ويجوز تعلق
الظرف بمثله لا يكتفي فيه رابطة الفعل قال العيني بينما اليوم ويجيء بدونه ظرفا زمان يجيء المفاجات ويضافان
للجملة ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى قوله غضن بضم المعجمة وسكون المهملة مضاف الى شوك فاعله
اي اخز الرجل الماشي ذلك الغضن قوله فشكر الله اي شكر عمله وغفر له قوله ثم قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم الشهداء خمسة وفي بعضها خمس على تاويل الاشخاص قوله المطعون اي الذي مات في
الطاعون فانه صابر تحت قضاء الله سبحانه قوله والمبطون اي الذي مات بالاسهال فانه لصفائه
عن كدورات البدن صار مطهرا من الخطايا كالشهيد بطعن بالسيف فانه محاء للذنوب كما هو خارج
للدم المسفوح قوله والهدم بفتحتين كذا نقله العيني عن ابن الجوزي وفي القسطلاني بسكون الدال

وليه يشير باني القاموس وفي العيني هو بالفتح اسم ما يلفع واما بسكون الدال فهي الفعل وبالجملة صاحب الجيش
عو الذي يموت تحت ظهر قوله و الشهيد في سبيل الله لكن الشهيد في سبيل الله عز وجل والمبتلى الشهداء
الاربعة وانما قالوا لا بد لي فضلهم هن الوصف وامتيازهم فيما بينهم في الاحكام دونهم ومناسبة
ذكر الشهيد بعد ذكر الرجل اتى في الشهداء الخمسة الشهيد في سبيل الله وهو كان يقصد ازالة اي الكفر
عن دارة الاسلام واهله قوله الا ان يتمحى اي يغفرها قوله لا تفتروا هذا دليل على كمال
الاهتمام الامر فيه اشارة الى شرفية الفرقة لتحصيل العلم بالواجب قوله و لو حبوا بالفتح وسكون الواو
اي يزحفون كما يزحف الصبي على يديه ورجليه وقال بعضهم يمشي على يديه وركبتيه او استه وبضبه
على المصدرية اي انوه اتيانا حبوا واعلم انه ذكر في رواية الموطا الشهيد سبعة ونقص فيها الشهيد في
سبيل الله فذكر الاربعة الاولى صاحب ذات الجنب والحريق والمرأة تموت بجمع اي التي تموت وولدها
في بطنها لشدة الموت عليها وفي بعض الروايات عد منهم من اكل السبع والمتاعة الغريب وفيه ضعف وذكر
في بعضها الميت بالقشع الخفيف لكنه متكلم عليه وبالجملة الاختلافات بين هذه الروايات على تقدير صحتها
لان الكلام خارج على سبيل تعميم المجاز ويكون بعض افراد اقوى من بعض فقد يجمع الجميع في مقام
وقد يترك الادنى وقد يترك ذكره لانه معلوم مفروض فيه بيان انما المحتاج اليه ما هو الافضل منه
في الاختلاف مقتضيات المقام فلا اشكال ثم مطابقة الحديث للترجمة باعتبار قوله ولو يعلمون ما في
التهجير اي الخروج وقت الهاجرة وشدة الحر في نصف النهار ولا اشكال بينه وبين الابراد بالظهر
لان هذا الاتي الى الصلوة وفضل الابراد للوقتي كما اختلفنا ثم اعلم انه ذكر في القاموس الهجيرة والهجير
والهاجرة نصف النهار عند حر الشمس مع الظهر او من عند زوالها الى العصر والتهجير في قوله صلى
الله عليه وسلم المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة وقوله صلى الله عليه وسلم ولو يعلمون ما في الهجيرة لاستبقوا
اليه يعني التكبير الى الصلوة وهو المشي في اول اوقاتها وليس من الهاجرة التي هي هذا تقدير
الحليم ليس بمحل في مطابقة الحديث للترجمة لانه يعرف منه فضل التهجير الى الظهر ايضا والافضل
عن فرق بين لفظ وقع في القاموس وبين الذي وقع في صحيح البخاري ولعل صاحب القاموس اخذ ذلك
لغة واجمع الصلوات قوله باب احتساب الآثار اي هذا باب في بيان عد الآثار اي الخطوات الى المسجد
للصلوة قوله حوتية بفتح الهملة والجيم بينهما واو ساكنة قوله حدثنا حميد وفي بعضها احدثني قوله عن ابن
وفي بعضها ابن بن مالك قوله بابي سلمة بفتح الهملة وكسر اللام بطن كبير من الانصار وهم قال في القاموس
بعدان قال وبنو سلمة بطن من الانصار وبعدان عد جماعة اسمائهم سلمة واحطاء للجوهري في قوله
وليس سلمة في العرب غير بطن من الانصار انتهى وهو كذا في العيني ويحتمل ان يقال مراد الجوهري انه
ليس في العرب بطن يسمى بني سلمة غير بطن الانصار قوله الا تحتسبون آثاركم بتخفيف اللام
والمعنى الا تحتسبون خطاكم الى المسجدة الهم صلى الله عليه وسلم وحين اراد النزول قرب المسجد بالمعنى

وهذا هو الذي قال مجاهد في بعضها وقال مجاهد في بعضها اي قال في تفسير قوله تعالى وكتب ما قدموا
وآثارهم قوله الا تحتسبون ان بني سلمة قال صلى الله عليه وسلم لما اراد وان ينتقلوا عن منازلهم
فينزلوا قربا من النبي صلى الله عليه وسلم فاراد ان يعمروا المدينة
فقال الا تحتسبون آثاركم وقوله فينزلوا من النزول مصروب بالعطف على يتحولوا وضمير قال يعود
الى احد من ويعمروا بضم التحتية وسكون المهملة وضم الراء اي يجعلوها خالية وفي بعضها ان يعروا
منازلهم اراد صلى الله عليه وسلم بذلك ان يبقى جهات المدينة معمورة سكانها والاقرب ان
يقال انه من العراء وهو الفضاء لا يستترفيه بشيء كما في القاموس قوله باب فضل صلوة العشاء في
الجماعة بلا اضافة قوله شعلا بضم الجيمة وفتح المهملة جمع شعلة قوله فاخرج على صيغة المتكلم قال القسطلاني
فاحرق بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وانه مضروب معطوف على آخذ ولكنه يهني بن الاحراق
في القاموس كضربه ما بالضم وفتح الهاء وكرميم وتريخ قرية بمرو قوله وهو يقدم من القدرة
والمهملة اسمية حال وفي بعضها لا يعذبن بزيادة نكلة لا داخلة على الجازم للمجزوم وهو يهملة مضمومة
وذال معجمة آخره راء وله معنى صحيح ايضا وفي بعض النسخ بعد صدقيل قوله باب بالتنوين اثنان
قافي فيها جماعة اي هذا باب معقود لبيان ان بالجماعة ينعقد باثنين ومقصوده بيان
الحكم الترغيبي بالجماعة لا بيان الحكم اللغوي قال القسطلاني في كذا رواه ابن ماجة من حديث
ابي موسى وكذا رواه عبد وكلها ضعيف وهكذا في العيني مع الحكم على بعض طرقه بانه
منكر قال الدماميني لما كان حديث لفظ الترجمة ضعيفا لا جرم ان البخاري اكتفى عنه
بحديث مالك ابن الحويرث الذي هو هذا عند مسلم مع الاشارة الى عدم المطابقة بين
الحديث والترجمة وقد ذكر للتطبيق وجه رده العيني ويمكن ان يقال انه قدم في باب
الاذان للمسافر والمسافرين عن مالك بن الحويرث قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم
يريدان السفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيما ثم ليؤمكما
اكبركما انتهى ويفهم منه ان حكم صلوتهما حكم صلوة الجماعة لان الامامة لا يضر
في صلوة المنفرد فكانه صلى الله عليه وسلم قال ثم شانكما شان من صلى بالجماعة اما ما
اوما موما وليست الترجمة منعقدة الا هذا وهذا او في مما ذكره الشيخ ان جزء الطائفة
الحديث الترجمة مستنبطة عن لازم لا مر بالامامة لانه لو سنون صلوتهما مع صلوتهما
منفردين اكتفى بامرهما بالصلوة كان يقول عليهم السلام اذنا واقيما وصليا افرد
بما ظاهره ما اورد العيني من انه لا يستفاد منه كون الاثنين جماعة فتذكر وجها آخر
واعترف بانه لا يخلو عن تكلف ومنشاء ذلك انه شرط في الترجمة بان هذا باب
مترجم بلفظ اثنان قافي فيها جماعة فتفهم انه لا يستلزم حديث الباب كون الاثنين
جماعة ثم لا تغفل عن ان الترجمة قد تكون شارحة للحديث فيقال ان المقصود من

الترجمة ان حكم صلوة الاثنين حكم صلوة الجماعة وهو المراد من الحديث قوله باب من جلس
في المسجد ينتظر الصلوة وفضل الساجد اي هذا باب في بيان فضل الجلوس في المسجد المنتظر
للصلوة بجماعة بيته وفضل المساجد قوله عن مالك الامام المعروف امام دار الهجرة بحاسا كنها
افضل الصلوات واكمل التحيات قوله تقبلي اي تستغفر وتدعو الراحة له قوله ما دام في مصلاه
ظاهر العبارة يتناول منتظر الصلوة ومؤديها الواقف بينه مشغولا بذكر الله تعالى آخره
بل بر حال المنتظر للصلوة وكذا ظاهر اللفظ يتناول كل محل ولو في غير المسجد لكن المراد بها
المصلى المسجد بدليل رواية اخرى ما دام في المسجد وهذه الرواية تفيد اختصاص المنتظر
للصلوة بذلك حين كونه في المسجد في اي موضع منه قوله ما لم يحدث من الاحداث قوله اللهم اغفر له
اللهم ارحمه بيان لكيفية صلوتهم عليه فالملائكة عليهم السلام يدعون له بامرين المغفرة
بما فرط منه والرحمة من الله سبحانه بفضله عليه قوله لا يسمعه هذه الجملة جيء بها لقوله ما دامت
الصلوة تحبسه او هو كالة فالاول للعطف وفيه نوع ايماء الى ان صلوته في المسجد قوله عبيد الله
على صيغة المصغر وخبيب بضم الخاء وفتح الموحدتين قوله يقال بضم التحتية وكسر القاف الجملة وشدة
اللام قوله يوم بالاضافة الى الجملة قوله لا اظن ما بناء على الفتح وكلة لا التي لنفي الجنس الا اظنه قليل
اي في ظل عرشه والتاويل بالترجمة اقرب والتفويض في المراد الى الله سبحانه احوط ويمكن
ان يراد من التاويل ظل عرشه الرحمة او ويعني به صاحبه قوله الامام العادل والعدالة انما
تتحقق بالعلم الكامل والحكمة البالغة مع العفة والشجاعة قدم الامام على الاخوان لان
كماله اتم حيث هذب نفسه بالملكات الشريفة واما غيره بذلك وتفاه عن اضداده وهذا
قبل العادل التابع لاوامر الله تعالى يضع كل شيء في موضعه من غير افراط ولا تفريط وهو لا محالة
يكون آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر لان من ضيعها فقد وقع اليتيم في غير محله فيصير بذلك ظالما
كما جاء وانتهى ومنه يعلم ان هذا العالم وعظم الجاهل وكذا كل من يتولى ان يعظم او يحقر حكم الشرع
فمن فعل الولي خلافه فليس بعادل ومن شوم تحقير العلماء من الامراء والملوك ان الجهل عمن الجهلاء
والسفهاء واهل الخناء قال الله تعالى في قوم ظلمة يشكل الطالبين بدلا قوله شاب نشأ في عبادة الله اي
حصل له التوفيق على العبادة في مبدأ سن التوفق او في مبدأ سن الرشد واذا تزين بها في مآله الحالة
وحصل له مقام وملكة فيها يتزين به في كل حين انشاء الله تعالى قوله معلق على صيغة اسم المفعول
من التعليق وفي بعضها متعلق على صيغة اسم الفاعل من التعلق وذلك لشدة حرصه بالصلوة
في المساجد منتظرا اليها تضاف كانه فيها فيطرا عتبار حصلت المطابقة والترجمة بين الحديث لكن في
الفستطاد في ايما عتبار للزمين من الترجمة الخ فضل المنتظر وفضل المساجد قوله نخابا بتشديد
الموحدة في الله ابي لاجله وكلة في تعليله قوله اجتمعا عليه وفي بعضها على ذلك اي على الطبع الله و
تفوق عليه اي استمر على مجبتهما الى الموت ويحتمل ان يراد ما هو من هذا قوله ذات منصب الرفع الخ

فاعل الفعل او صفته للفاعل الخ اي امراة على ما في بعض النسخ والنصب بفتح الميم وكسر الحاء اي ذات
النسب والحسب وفي بعض الروايات اني اخاف الله رب العالمين اخفاء منصوب
على المصدرية وفي بعضها فاتبع على صيغة الماضي قوله حتى لا تعلم شماله في الفتح بضم الميم وفتحها
اتبع اي بالرفع والنصب ووجه الثاني وشماله مرفوع على الفاعلية والجملة كناية عن كمال الستر فيه
قوله خابا اي قبله من المنظر الى غير الله وما يرجع اليه واعلم ان الظلال في الفيئة ليس لمخرجين
في هذه السبعة بل لغيرهم ايضا كما ذكره الشيخ ابن حجر وغيره قوله خاليا بفتح الشناء وكرها قوله قال
لغم في بعضها فقال قوله شطر الليل اي نصفه قوله وبيض بفتح الواو وكسر الموحدة اخره مهملة قوله
ابي بريدة والمعاذة ونقل الظرف الاول من هذا الحديث لاجل هذا الشاهد للجواب بقوله بعم قوله باب
فضل من خرج الى المسجد ومن راح وفي بعضها فضل من خرج الى المسجد ومن راح فالاول بلفظ الفعل
والثاني بلفظ الماضي وفي بعض آخر باب فضل من غدا الى المسجد ومن راح وغدا بالتين المعجمة وهذا
اتسب بلفظ الحديث ووافق باحد الترجمة ومعنى غدا من خرج ميكرا ومعنى راح خرج عشيا
قوله مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة قوله تزله بضم النون والزاي وقد سكن الزاي
مع التضعيف المضاف اليه وفي بعضها ان لا يا النصب بدون الضمير اي كانه الذي ينزل اليه اي هذا الذي فعله
في الجنة قوله من الجنة وفي بعضها في الجنة قوله كلما غدا او راح وفي بعضها بالواو بدل الكلة او والاولى
الاظهر الاليق بالفضل لها وفيه بيان تكثير النزل له في الجنة بعدد ما غدا او بعدد ما راح على
رواية كلة او القاصلة قوله باب بالتنوين قوله اذا ثبتت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
قال الشيخ ابن حجر في الفتح هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه مسلم واصحاب السنن وابن خزيمة وابن
حبان من رواية عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة واختلف على عمرو بن دينار في رفعه
ووقفه لكن حكم صحيح ذكره ترجمه واخرج في الباب ما يفهم عنه وان ذلك هو السبب في كون
في كون البخاري لم يخرجه والكان الحكم صححاه الترجمة اعم من حديث الباب لانه يشمل الصلوات كلها
وحديث مختص بالصبح قوله ان يجيئه بضم الموحدة وفتح الهملة وسكون التحتية آخره تاء التانيث
كلها وحديث مختص بالصبح قوله ان يجيئه بضم الموحدة وفتح الهملة وسكون التحتية آخره تاء التانيث
بنت الحرث بن عبد المطلب بن عبد مناف ام عبد الله والان الاول يكتب بالف والثاني الثاني يكتب
بالفضل عن موصوفه كما يقال عبد الله بن ابي بن سلول ومحمد بن علي بن الحنفية ويجوز بحذفه
قوله برجل قال بعضهم هو عبد الله قوله قال ابي البخاري قوله ح حاء التحويل قوله يهز بفتح التحتية وسكون
الهاء آخره زاي قوله راى رجلا في بعضها من الازد معرفا في اخرى منكرا قوله لات بالمثناة اي
اذاه واحاطه وقاعله الناس قوله الصبح بهمزة الاستفهام للتوبيخ والانكار وفي نسخة
الصبح بتقدير ام قبل الصبح اربع ركعات واربعا منصوب بحذف الخافضة اي بفضل حال كونها بهذا العدد
وفي نسخة رفع الصبح وتطبيقه ان الكلام الاعتبار الدلالة على ما قبله وكانوا قوله الصبح اربعا

اربعا في المرتبة الثانية في الاعادة اعادة الانكار وزاد انه يجوز رفع الصبح على الابتداء بتقدير
الصبح وقتها اربعا والاستفهام ايضا للانكار والتوبيخ والحق ان الصلوة اي واجبة اذا اقيمت لها
لا يسع في زمانها غيرها من الصلوات فائدة اذا صلى ركعتين مثلا بعد الاقامة فاقلة كانت
صلوة الرجل الصبي على ما في القسطلاني ثم صلى مع الامام الفريضة صار نفلا من صلى الصبح ايضا
فيلزم الاشتباه للزوج بغيره مع انتفاعه عن ادراك الفريضة ولم يقله مالك كانت الرواية
السابقة لعبد الله بن مالك وهذه مالك وكانت بجيلة ام عبد الله وبهم من هذه انها ام مالك
فهم جماعة من الحفاظ على ما نقله القسطلاني تبعا لشيخ ابن حجر بخطيبة شعبة قالوا وهم شعبة
في موضعين احدهما ان بجيلة ام عبد الله لا مالك وثانيهما ان الصحيحة والرواية لعبد الله لا مالك
قال الشيخ ابن حجر ولم يذكر احدهما الكاني الهداية الا بعض من تتبع رجال الاسناد ولم تابعة بهز بن اسد
في روايته عن شعبة عند ذر وعاذ وقال ابن اسحق لما وقع الاختلاف في الاسناد الى مالك والى عبد الله
وكذا في النسب الى بجيلة ذكروا بعض كل لكن في اسحق وصاحب المغازي ابراهيم
بن سعد وابن حماد شعبة في روايته عن مالك بن بجيلة والاول هو الصواب كما في الفتح و
القسطلاني وقال الشيخ ابن حجر يحتمل ان يكون السهو من سعدين ابراهيم بشيخ سعيد ولم باب
حد المريض ان يشهد الجماعة الحد بالحاء المهملة وقيل بالجيم يغني الاجتهاد ولك ان المراد
بالاول هو الثاني فان المقصود منه انه لا بد للمريض ان يجتهد في حضور الجماعة بقدر الاستطاعة
ولم حدثنا نصر بضم النون ولم غيلان بكسر الجيم اخره مثلثة وهو غير موجود في بعضها ولم ابراهيم
اي النخعي ولم عن الاسود في بعضها قال الاسود هو ابن زيد في النخعي ولم فتكون الواو للحالة على الصلوة
والتعليم لها اي بأي حديث بلغ فيها وكيف يفعل في تواطيها حتى نوجد نحوها قالت اي عائشة
فخرجت الصلوة اي وفيها ولم فاذن من الاذان على صيغة المجهول في بعضها بالواو قال الشيخ
ابن حجر هو الاوجه وقال العيني بل الفاء التي افاد ولكل وجه والمقصود لا يفوت بواحد منهما
ولم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ولم مروا على صيغة الامر والظاهر ان الخطاب للجماعة الحاضرين
على سبيل التغليب ويحتمل ان يكون للازواج الطاهرات بل لعائشة كما يومي اليه الجواب فان
سقا وخطاب الجمع المذكر لاهل الرجل منه ومن غيره جائز كما مر وسيأتي ما يقويه ولم اسيف بفتح مهملة
ومهملة مكسورة بعدها تحتية ساكنة بعدها فاء بوزن الخائفين من الاسف وهو الحزن وقيل صفته يدل على كونه شديد الحزن وقيل
الاسيف والاسوف يريح الحزن ولم فاعاد واهذا على طبق ما مر في توجيه الضمير وبنا سبه قوله
صلى الله عليه وسلم ان كن صواحب يوسف اذ لو كان فيهن يذكر لكان الظاهر تغليبه عليهن
على ما عرف من قاعدة التغليب وكذا ما في بعض الروايات فعادت وفي اخرى فعاودت
ومعنى قوله ان كن صواحب يوسف هو اظهار خلاف ما في الضمائر ولا امكان لذلك الا في عائشة

رادت صرف الامامة عن ابيها الى غيره ليلا يتشاءم الناس به بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا مثل ما فعل زليخا حيث اظهرت الرام النساء بالضيافة واردت ان يعرفن فدر جمال يوسف
عليه السلام فلا تلمن فيها في عشق يوسف بل اجعلن لها عذرا فانه القسطلاني فعين بالجمع في قوله انكن والام
عائشة رضي الله تعالى عنها فقط وفي قوله صواحب المراد به زليخا انتهى وقد عرفت من القاعدة التي تحمل
عليها الجهود واكرمني الله تعالى بعرفانها بفضله حتى ظهر منه ضعف الدليل الذي استدلت
الشيعة به وعليه مدار مذهبهم من اثبات العصمة في علي رضي الله تعالى عنه بكرمة اغاريد الله ليذهب
عنكم الرجس الآية والطعن في عثمان ومن معه في جمع القرآن بانهم ادخلوا آية في غير محلها كما
فصلناه في نبصرة العقايد ولم يهادي على صيغة المجهول قوله بين رجلين العباس وعلي كما في
او بين العباس واسامة او الفضل بن عباس كان آخذ بيده الكرماني فيحتمل ان يقال
ان الثلثة كانوا يتناوبون في الاخذ بيده عليه الصلوة والسلام وكان العباس يلازم الاخذ و
استمراره مالك من التحويم انتهى ولم من الوجع بفتحتين وهو متعلق بهادي ومعناه يتمايل مشيها
او تحتان والثاني وان قرب لفظا فالاول اقرب معنى والتنازع ايضا محتمل ولعل ان المراد بالامامة
لابي بكر من اجل المخرجات حيث رفع به طعن الطاعنين في الخلافة لابي بكر او افقة بعدة بزمان يتبين
منه توهين تلك الطاعن ومن جملة مخرجات متاع المخالفين ان هذا امر لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم
بل من عائشة وحفصة بل من عائشة وحدها وهذا باطل لدلالته على عدم موافقتهم باحوال
النبي صلى الله عليه وسلم بردوقهم هذا انه لو كان هذا امرا مخالفا لحكمه صلى الله عليه وسلم او لم يكن
مرضيا عنده صلى الله عليه وسلم كان عليه عليه الصلوة والسلام ان ينبه الناس ويرد الامامة الثانية
المفضي عندهم في الدين والامر المهم فيه حتى قالوا ان قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته نزلت فيه والقائلون بهذا يدعون بوجوبات التبليغ واساليب رد
تكرار امامة ابي بكر في ثلاثة ايام وقد تمسك علي رضي الله تعالى عنه بامامته على صحة خلافته حيث
قال لقد رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر ديننا افلا نرضاه في امر دنيانا قائدة جليلة وهي
ان بعض الناس ظنوا ان هذا قياس من علي رضي الله تعالى عنه ثم قالوا ان سند الاجماع فيكون
قياسا وهذا يفضي الى ان الاجماع من الصحابة الذين هو قوي الاجماعات يكون سنده قياسا
وهو فاسد قالوا بل ان يقال انه من قبيل دلالة النص فيرجع الى اقتداء امر النبي صلى الله عليه وسلم
وح لا خيار في كونه سندا ومستندا عند الكل والكلام الاول ايضا صحيحا عند الحنفية قوله ان
مالكا ان مغفرة اي لزم مكانك قوله قيل للاعمش في بعضها ابن سبل عنه ولم فكان النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الكلام على سبيل السؤال الذي اشرنا اليه وفي بعضها بالواو ومكان الفاء ويدل عليه جواب
الاعمش يقول فقال برأسه اي اشار به والقول يستعمل في الفعل ايضا وصلوة ابي بكر كانت على

على سبيل الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم حين دخلها والقوم لم يفجأهم الا وقد وثب عليه الصلوة والسلام
ذكر ابو داود ان ذلك كان بسماع صوت ابي بكر لضعف صوت النبي صلى الله عليه وسلم كان ابو بكر اقتدى بالنبي
صلى الله عليه وسلم قياما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا عن يسار ابي بكر في جانب يمين النبي
صلى الله عليه وسلم وفيه ترو وهو التفيه على ان ابا بكر من اصحاب اليمين والعلم عند الله
قال القسطلاني فان قلت ظاهر قوله فيقتدي الناس انه منقطع لان الاعمش لم يدركه
اجيب بان في رواية ابي معاوية عنه ذكر ذلك متصلا بالحديث وكذا في رواية موسى
بن عائشة وغيرها انتهى ثم ان قول الاعمش يدل على ما ذكرنا من اقتداء ابي بكر واختلفا
العلماء في ذلك فمنهم من رجح الرواية الاولى ومنهم من رجح الثانية وقد صح ايضا اقتداؤه
صلى الله عليه وسلم بعبد بن الرحمن عوف وروى حديث عائشة رض بطرق مختلفة في الصحيحين
وغيرهما وفيه اضطراب يمنع قادح وقال البيهقي لا تعارض في احاديثها فان الصلوة التي
كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها اماما صلوة الظهر يوم السبت ويوم الاحد والتي كان
فيها ماموما هي صلوة الصبح من يوم الاثنين وهي آخر صلوة صلاها عليه الصلوة والسلام
حتى خرج من الدنيا وقال القيم بن ابي هذه الاخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة
وليس بينها تعارض فان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي مات فيه صلوتين
في المسجد في احديهما كان اماما وفي الاخرى كان ماموما وقال بعضهم صح وثبت انه صلى خلفه
في مرضه الموت مقتديا به ثلث مرات قالوا ولا ينكر ذلك الا جاهل لا علم له بالرواية
كذا في العيني وسيأتي في باب هل العلم احق بالامامة احاديث تدل على انه صلى الله عليه وسلم
خرج في وقت صلوة يوم الاثنين فكشف ستر الحجرة ينظر الينا وهو قايم كأني في قوله فنكص
ابو بكر على عقبيه الى قوله فاشار الينا ان تموا صلوتكم وارخى الستر في حديث آخر بعده
فلم يقدر عليه حتى مات وهذا ما ذكر في العيني من ان الصلوة التي كان صلى الله عليه وسلم فيها ماموما
صلوة الفجر من يوم الاثنين الذي فيه وفاته صلى الله عليه وسلم وسيأتي لهذا مزيد بيان
في باب انما جعل الامام ليؤتم به ثم انه سيأتي في باب هل يلتفت لامر ينزل حديث انس
بن مالك وهو فيها للمسلمين في صلوة الفجر الى قوله فاشار اليهم ان اتموا صلوتكم وارخى الستر
وتوفي من ذلك اليوم وهذا منافي لما سبق ولما نقل بضم القاف ولان يمرض من التفعيل على صيغة
المجهول الرمز خروج البسعة عن الاعتدال الموافق الى خلافه والتمريض حسن القيام على المريض
فاذن على صيغة المغايبات من المافي فالهمزة مفتوحة والمجمة مكسورة والنون مشددة
مفتوحة ولتحط على صيغة المؤنث من المضارع وفاعله رجلاه الشريفتان وبين العباس
بالعضها بدون اللام ومن الرجل بفتح اليم للاستفهام وعلى ابن ابي طالب وفي بعضها الروايات

بعاماني

بعاما في العيني والقسطلاني ولكنها تقدران تذكره بخير ووجهه انه لما توفي علي رضي الله عنه
في بداية امرها او ان الافك وقذف لها امر عظيم حصل في قبلها شيء من الكدورة وبقيت فلذا
قال ابن عباس رض ولكنها لا تقدران تذكره بخير كذا في الفتح والعيني والقسطلاني قال الشيخ ابن حجر
ولم يقف الكرماني على هذه الرواية فعبر عنها بعبارة شنيعة انتهى يعني انه سبق ذكر الروايات المشعرة
بان الرجل الآخر علي او الفضل بن عباس او اسامة والتوفيق بينها بالمناوبة وعلى هذا كيف يصح
قول ابن عباس رض فلا تقدران تذكره بخير فان الظاهر ان عدم ذكر احد لعدم الرجال او كون
المقام لا يقتضي الاطناب وذكر اسماء الجميع فاكتفت بذكرها بضميرهم جميعهم اعني لفظ الرجال هذا ثم
ان تلك الرواية لما لم ينقلها البخاري مخالفة بظاهرها لما رويناه من ابن عباس من المدح والثناء عليها
حين عادها في مرضها لعله كان سيأتي التردد الكرماني في صحتها فقال ان قال وعلى هذا ظهر ان العبارة
التي شنعها الشيخ ابن حجر لها وجه صحة ثم اعلم ان العبارة التي ذكرها الكرماني هي وان قلت
لم ما سمعته فحيرا او عداوة حاشاها من ذلك اتقي ووجه تشنيع الشيخ ابن حجر عليه ان الكرماني
نزهها عن صدور ما هم من تلك العبارات منها فكانه فهم انها من الامور التي ينبغي ان ينزه
عنها ولما ثبت وقوعه منها كان قول الكرماني موجبا لصدور ما ينبغي ان ينزه عنه منها فوجه
ذلك ان امثال هذه الامور من الطبيعيات التي اقل ما يخلو الانسان فلعلها صدرت منها في وقت
ونزمت على ذلك في آخر كما نقل انها كانت نادمة عن الخروج على علي رضي الله عنه ثم يقول ان قول
ابن عباس محتملا ان يكون على سبيل الظن وقد يظن اجل في آخر امر لم يكن فيه بحقيق علا مغفلين
يلزم من قول ابن عباس ذلك ان يكون كذلك في الواقع بل لما امكن وجود آخر ممن حمل كلامها عليه
حمل الكرماني عليه ولعله هذا النقل عن البنوي بعد ما ذكر فقال قال البنوي ثبت ايضا انه صلى الله عليه وسلم
جاء بين رجلين احدهما اسامة وايضة ان الفضل ابن العباس كان اخذ بيده الكريمة فوجهه
ان يقال ان الثلثة كانوا يتناوبون في الاخذ بيده وكان العباس يلازم الاخذ بالايد الاخرى والكرموا
العباس باختصاصه بيده واستمرارها من السن والعمومة وغيرها فلذا ذكرته عايشة مع مرجها
واتهم الرجل الآخر اذا لم يكن اخذهم ملازما في جميع الطريق ولا معطلا بخلاف العباس ثم اعلم ان خروج
النبي صلى الله عليه وسلم كان مرتين مرتين من بيت ميمونة الى عايشة بعض ومرة اخرى من بيت ابي المسجد
فالقضيتان مختلفتان فيحمل اختلاف الروايات بها اختلاف الاخبار في الاوقات وهو الي ابدء كلام الفتح
ايضا والله اعلم بالصواب قوله باب الرخصة للمماملة في المطر والعلة ان يصلي في رحله والعلة للمانعة
من الحضور في المسجد اعم من نزول المطر وكلة في ان تصلي مصدرية والصيغة صيغة المجهول واللام
مقدرية متعلقة بالرخصة وحاصل المعنى ان الباب منعقد لبيان الرخصة للصلوة في المنزل او الرحل
بالمهملة قوله الا صلوا بالتخفيف قوله في الرحال بالكر جمع رحل بالفتح بمعنى المنزل قوله عتبان بكر المهملة

قوله انها للغير للقصة قوله تكون الظلة كان تامة وما بعدها مرفوع قوله عزيز البصراي في بعزيز
نقصان قال بعضهم اكان عزيز البصر قوله ثم تبع ليل اذا كان ناقص البصر يطلق عليه عزيز
البصر فاذا صار اعمى يقال له عزيز من غير تقييد بالبصر قوله اتخذه بالنفع على الاستيناف وروي
بالجزم على الجواب قوله مصلى اي موضع الصلوة قوله باب بالتنوين قوله هل يصلي من حضر ولا ينتظر
غيرهم يريد خصوصهم كما يفهم من الحديث وليس المقصود منه بيان جواز الصلوة للحاضرين فانه
يغني عن البيان ولكن الشراح مالوا الى هذا قوله عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة وبالجيم وكسر الموحدة نسبة
الى جباب الكعبة الشريفة وليست بمذكورة في بعض الروايات قوله ردح بفتح الراء وسكون المهملة
آخره بجيم اي وحل وفي بعضها ما بالزاي بدل الدال قوله فان قلت فيه دليل على جواز التكلم في
الخلاء بما هو خير واصلح للناس كما مر قوله كانهم في بعضها كانه والضمير للشان والقصة كانه
ولعل وجه تبع في كلام الكرام وروي الشان في مقام اليقين كانهم لتوقع يختص بهم من الكذب
يذكرون الفاظا يبعد عن الكذب او تنبيها على ان ظنهم بشيء بمنزلة يقين الغير اياه لا يحتمل
خلاف ذلك قوله هذا اشارة الى ما قال قوله ان جملة مستأنفة لرد الانكار قوله فعله على صيغة الماضي
المقرون بها ضمير المفعول في بعضها بدونه قوله من هو خير مني الموصول فاعل فعله قوله انها اي الجمعة
قوله عزمة بفتح المهملة وسكون الزاي اي عزيمة اي واجبة اي اذا عرف وجوب الجمعة ولكن ارخصهم
لاجل صلاتهم قوله اخرجكم اي دعكم في الخلاء ان فعلتم وفي الاثمار ان تركتم او ان اثبتم وصليتم مع
الخاسة الحاصلة من الطريق وهو بضم المهملة وفتح الهمزة بالمهملة الساكنة وبالجيم وفي بعضها من اخراج بالجمعة
والمال واحد قوله ان اوثمكم اي اوقعكم في الاثم من آثم بالمد اوقعه او من اثر الشر يؤثر بهذا يجتبون
على صيغة المخاطب وفي بعضها فيجتبون فجزاء الشرط وعلى الاول مستأنفة وعلى الثاني معطوف
على مدخول ان قوله وكبكبوا جمع ركبة قوله فال سال اي قال لله حين سئل عن ليلة القدر قوله وكان
من جريد النخل اي القضيب الذي جرد عنه خوصه قوله فاقيمت الصلوة كانت الصلوة صلوة الخ ذكر هذا
الحديث لذكر الظهر واداء تلك الصلوة بمن حضر الاداء الصلوة للجمعة فان حديث الباب لا يجب ان يكون
مطابقا لكل الترجمة قوله سمعت انسا في بعضها انس بن مالك قوله دخل من الانصار قيل هو عتبان
بن مالك او بعض عمومة انس وعلى الاول نسبة العمومة الى انس على سبيل المجاز لان عتبان وانسا
كلهما من الخزرج وان اختلف بطن كل واحد منهما كذا في القسطلاني قوله فمج بفتح الاولى وسكون الثانية
اي سمينا ووجه المطابقة انه فهم منه جواز التخلف عند وجود عذر معتبر فانه صلى الله عليه وسلم
لما رخص لعذر وانه ضرير البصر كان عتبان او بعذر السمن لما كان غيره كان ما هو لاشق
منه اولى بالاعتبار قوله الخاردة بالجيم والراء والواو والمهملة قوله ما دابته صلاها الابو يزيد
لعل فيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى اصلا غير ذلك اليوم لانه في الرواية دخل يوم

بقية المرئي وقد ثبت انه صلى الله وسلم يوم الفتح كما في العيني قوله باب التنوين قوله اذا حضر الطعام
اي اذا اجتمع دواعي الطبيعة ودواعي الطاعة فاذا يفعل وما حكمه واشار الى ان يقدم حكم
الطبيعة لتفرغ عنه فيخلص له الطاعة ويتوجه الى معبوده بشراشره فارغا قلبه الا ترى انه لو اكل
وكان في دهشة الفراغ عنه الى العبادة كان خيرا له من ان يصلي وكان ذهنه في الطعام وقال بعضهم
لم يذكر حكمه لانه في محل الخلاف فلم يجزم بذلك لذلك لكن ذكر حديث عائشة وانس وابي
وانر ابي الدرداء يؤيد الوجه الاول قوله وقليله فاعل فاق جملة من مبتداء وخبره وقوله اذا وضع العشاء
على صيغة المجهول وبفتح المهملة في موضعه وكذا اقيمت على صيغة المجهول والصلوة مرفوعة بهما
وقد يبنى على صيغة الامر وهو عند الجمهور المذهب قوله بالعشاء بفتح المهملة ايضا قوله فلا يعجل احدكم
فالمراد باعتبار اللفظ والخطاب بالجمع باعتبار المعنى الحاصل بوضع على صيغة المجهول كذا قالوا
قوله فلا يأتيها اي الصلوة واتى جملة حالية لمزيد التاكيد لما قبله وبيان للوعيد من المجد والبعيد او في
بد الله قوله مدني بياء واحدة وفي بعضها مديني بياءين موحى فالمراد بمقدم القسطلاني كلاهما نسبة
الى المدينة دار الهجرة على ما سماها افضل الصلوة واكمل التحيات رزقنا الله سبحانه بفضله رويتها
وحشرنا بمنها وفارق القاموس والنسبة الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم مدني وفي مدينة المنور
واصفهان وغيرها مديني قوله باب التنوين قوله اذا دعي الامام وكان الداعي بلال ثم انه يحتمل ان يكون
هذا من خواص النبي صلى الله عليه وسلم وان الصلوة عنده صلى الله عليه وسلم كانت احب مما في الدنيا وكانت قرة
عينه الشريفة فارغ عما في الدنيا ويكون الخطابات بالاوامر المذكورة سابقا مخصوصة بالامة فكان امره
صلى الله عليه وسلم فضل في وصال الصيام وترك التلازم وجد عنده به فذلك فضل بالصلوة التي هي موجد
عليه الصلوة والسلام ولن تجد قوله يخيل بالمهملة واللام المفتوحة المشددة اي يقطع بالسكين
قوله ولم يتوضأ فيه دليل على ان يمس الوضوء مما مست النار واعلم ذكر هذا الباب لبيان
ذكر ما هو من خواصه صلى الله عليه وسلم كان مشروعا بان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد يعمل بالفريضة
وما مر الناس بالرخصة تسهيلا لهم وما الجملة الا ما قالت بيني في هذا الباب وبين ما في الباب السابق
قوله باب من كان بلا اضافة قوله الحكم بفتح المهملة والكاف قوله مهنة اصله بفتح الميم وسكون الهاء ويروي
بكسر الميم ايضا وكسر الميم اكثر الاصح وجوزه البعض وفي القاموس المهنة بالكسر والفتح وتحريك وكالكلم الخدمة
بالفتح والعمل مهنه كمنعه ونصره مهنا ومهنة ويكسر وهنه انتهى وفي بعض النسخ مهنة بيت
اهله والقايل يعني هو ادم بن ابي اياس ثم ان اضافة البيت الى الاهل بلابسة السكن فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيط ثوبه ويخصف نعله ويرقع دلوه ويزاد بعضهم ما رايته حرب
بيده امراته ولا خادما كذا في العيني قوله باب من صلى بالاضافة قوله وسنة بالنصب عطف
على الصلوة قوله وهيب على صيغة التصغير قوله المبعوث بفتح المهملة ورفع الواو وسكون التحتية آخره

قوله انها التغبير الخ قضية قوله تكون الظلة كذا تامة وما بعدها مرفوع قوله عن زيد البصري في بعض نسخ البخاري فقصان قال بعضهم ان كان عن زيد البصري فهو تابعي قبل او اكان ناقض البصر يطلق عليه عن زيد البصري فاذا صار تابعي يقال له عن زيد من غير تقييد بالبصري قوله اخذه بالرفع على الاستيناف وروي الجزم على الجواب قوله مصلى اي موضع الصلوة قوله باب بالتنوين قوله هل يصلي من حضر طعامه او ينتظر غيرهم بل يدخلهم كما يفهم من الحديث والمعنى المقصود منه بيان جواز الصلوة للحاضرين فانه يخفى عن البيان ولكن الشراح مالوا الى هذا قوله عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم وكسر الموحدة نسبة الى مجاب الكعبة الشريفة وليست بمذكورة في بعض الروايات قوله ردح بفتح الراء وسكون المهملة آخره مهملة اي وحل وفي بعضها بالزاي بدل الدال قوله فان قلت فيه دليل على جواز التكلم في الصلاة بما هو خير واصلح للناس كما مر قوله كانهم في بعضها كانه والضمير للشان والحظ كالثناء بما هو خير واصلح للناس كما مر قوله كانهم في بعضها كانه والضمير للشان والحظ كالثناء والعزو عبيد يقع في كلام الكرام وروي الشان في مقام اليقين كانهم لتوخي يجتنبهم عن الكذب يذكرون الفاظا يبعد عن الكذب او تنبيها على ان ظنهم بشيء بمنزلة يقين الغير اياه كما يحتمل خلاف ذلك قوله هذا اشارة الى ما قال قوله ان جملة مستفادة لولا الاكاد قوله فعلله على صيغة المجهول المقرون بها ضمير المفعول وفي بعضها بدونه قوله من هو خير مني الموصول فاعل فعله قوله انها اي الجمعة قوله عزمة بفتح المهملة وسكون الزاي اي عزيمة اي واجبة اي اذا عرف وجوب الجمعة ولكن ارخصهم لاجل صلاتهم قوله اخرجكم اي دعكم في الخروج ان تفعلتم وفي الاشتران تركتم او ان اتيتم وصليتم مع النجاسة الحاصلة من الطريق وهو بضم الهمزة بالمهملة الساكنة وبالجيم وفي بعضها من الاخراج بالجمعة والمال واحد قوله ان اوقعكم اي اوقعكم في الاثم من اثمه ما اذا وقعه او من اثمر بالتشديد بمعناه فتجيئون على صيغة الخطاب بين في بعضها فتجيئون فجواب الشرط وعلى الاول استئنافية وعلى الثاني عطف على مدخول ان قوله وركبكم جمع ركبة قوله قال سالم اي قال ذلك حين سئل عن ليلة القدر قوله وكان من جريد النخل اي القضيب الذي يجرد عنه خوصه قوله فانصرفت الصلوة صلوة الجمعة ذكر هذا الحديث لذكر الظروا داء تلك الصلوة بمن حضر الاداء الصلوة الجمعة فان حديث الباب لا يجب ان يكون مطابقا لكل لكل ترجمة قوله سمعت انسا في بعضها انس بن مالك قوله وحمل من الاقضاء قيل هو عشرات بن مالك او بعض عمومة انس وعلى الاول نسبة العمومة لانس على سبيل المجاز لان عشرات وانسا كليهما من الخزرج وان اختلف بطن كل واحد منهما كذا في القسطلاني قوله فحي بفتح الاول وسكون الثانية اي سمينا ووجه المطابقة انه فهم منه جواز التخلف عند وجود عذر معتبر فانه صلى الله عليه وسلم لما رخص بعذر وانه ضرير البصر كان عشرات او بعذر السمن كما كان غيره كان ما هو الاشق منه اولى بالاعتبار قوله الحارود بالجيم والراء والواو والمهملة قوله ما دانيته صلاها الا بيد بفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى اصلا غير ذلك اليوم لانه نفى الرؤية وهو لا يستلزم

نفي الوقوع وقد ثبت انه صلى الله وسلم يوم الفتح كما في البخاري قوله باب التنوين قوله اذا حضر الطعام ابي اذا اجتمع دواعي الطبيعة ودواعي الطاعة فاذا يفعل وما حكمه واشار الى ان يقدم حكم الطبيعة لتفرغ عنه فيخلص له الطاعة ويتوجه الى معبوده بشراسة فارغا قلبه لا تراه لو اكل وكان في ذهنه الفراغ عنه الى العبادة كان خيرا له من ان يصلي وكان ذهنه في الطعام وقال بعضهم لم يذكر حكمه لانه في محل التلاق فلم يحتج بذلك اذ لذلك لكن ذكر حديث عائشة وانس وابن عمر وابي الدرداء يؤيد الوجه الاول قوله وقبله فارغ جملة من مبتدء وخبره وقوله اذا وضع العشاء بما صيغة المجهول وبفتح المهملة في موضعه وكذا اقيمت بما صيغة المجهول والصلوة مرفوعة بهما قوله فابدؤا على صيغة الامر وهو عند الجمهور المذهب قوله بالعشاء بفتح المهملة ايضا قوله ولا يعجل اي احدكم فالامر اما باعتبار اللفظ والخطاب بالجمع باعتبار المعنى الحاصل بوضع على صيغة المجهول كذا قام قوله فلا بأس بها اي الصلوة واتى جملة حالية لمزيد التاكيد لما قبله وبيان للوجه من المجد والبعد اولي بذلك قوله مدينتي بياء واحدة وفي بعضها مدينتي بيائين موخرا لمقدم القسطلاني كلاهما نسبة الى المدينة دار الهجرة على ساكنها افضل الصلوة واكمل التحيات ورزقنا الله سبحانه بفضله رويتها وحشرنا تحتها وقال في القاموس والنسبة الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم مدني والى مدينة المنصور واصبهان وغيرها مديني قوله باب التنوين قوله اذا دعي الامام وكان الداعي بلال ثم انه يحتمل ان يكون هذا من خواص النبي صلى الله عليه وسلم وان الصلوة عنده صلى الله عليه وسلم كانت احب مما في المنيا وكانت قرة عينه الشريفة فارغ مما في الدنيا ويكون الخطابات بالاوامر المذكورة سابقا مخصوصة بالامة فكان امته صلى الله عليه وسلم فضل في وصال الصيام وترك المازر باوجد عنده بذلك فضل بالصلوة التي هي معراج عليه الصلوة والسلام ولمن يتبعه قوله يخيل بالمهملة والواو المفتوحة المشددة اي يقطع بالسكين قوله ولم يتوضأ فيه دليل على ان ليس الوضوء مما مست النار واعلم ذكر هذا الباب لو كان بيان ذكر ما هو من خواصه صلى الله عليه وسلم كان مشعرا بان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد يعمل بالفريضة وما من الشارع رخصة تسهيلا لهم وما الجملة الاستانفات بيانا في هذا الباب وبين ما في الباب السابق قوله باب من كان لا اضافة قوله الحكم بفتح المهملة والكاف قوله ههنة اصله بفتح الهاء وسكون الهاء ويروي بكر الهاء اتباعا وكسر الهاء الاصح وجوزه البعض وفي القاموس الههنة بالكسر والفتح والتوكيد وكلم الفتح بالعلامة والعمل ههنة كمقعد ونفره ههنا وههنة ويكرهه انتهى وفي بعض النسخ ههنة بيت اهله والقايل يعني هو ادم بن ابي اياس ثم ان اضافة البيت الى الاهل بملابسة السكون كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيط ثوبه ويخصف نعله ويرفع دلوه وزاد بعضهم ما اتاته عزب بيده امراته ولا خادما كذا في العيني قوله باب من صلى بلا اضافة قوله وسنة بالنصب عطف على الصلوة قوله وهيب على صيغة التصغير قوله الحويرث بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية آخره

مثله قوله في سجدتا هذا كان زمنة في البصرة قوله بكم في بعضها لكم باللام بدل الموحدة اي لاجلكم وما اريد الصلوة اي ما اريد الصلوة لنفسها فقط بل لها مع امر آخر معها فلا اشكال فيه قوله اصلي جملة مستانفة لبيان ما اراده اي اريد ان اصلي صلوة للتعليم لتعلموا كيفية صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ كيف لتعلموا كيفية صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وهو لتعلموا او لترو قوله كيف كان يصلي اما لم ينبها مضبوب على انه مفعول الفعل مقدر وهو لتعلموا او لترو قوله يجلسه جلسة خفيفة شيخه واجل في بيانها سال عنها قوله شيخنا هذا هو عمرو بن سلمة قوله يجلسه جلسة خفيفة للاستراحة قوله من السجود اي الثاني وهو سنة عند الشافعي وح خلافا لابي حنيفة وما لك واحمد وجلوسه صلى الله عليه وسلم على سبب ضعيف كان به عليه الصلوة والسلام او بعد ما كبر كذا في القسطلاني والثاني محل تامل لان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاوز على خمس وستين على الروايات كلها وهو صلى الله عليه وسلم اقوى الناس والناس يقدرون على هذا السن وقال الموفق بن ابي جماعة ادركت غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلس قول الترمذي هكذا وعليه العمل كذا في العيني هكذا في نسخة شرح العيني التي وصلت اليها وفي صحيح الترمذي هكذا في باب كيف النهوض من السجود باسناده عن مالك بن الحويرث الليثي انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فكان اذا كان في وتر من صلوته لم ينهض حتى يستوي جالسا قال ابو عيسى حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم وبه يقول اصحابنا. باب بالتنوين اهل العلم مبتداء وخبره قوله احق والفضل اما عطف تفسيري او المراد به الفضيلة من جهة العبادة بعد التساوي من حيث العلم واعلم انه اختلف العلماء في الاولى بالامامة فابو حنيفة ومالك والشافعي والجمهور على انه الاعلم بالسنة وقال ابو يوسف واحمد واسحق انه الاقراء وهو قول بعض الشافعية وفي المبسوط وغيره انما قدم الاقراء في الحديث لانهم كانوا في ذلك الوقت يتعلقون الاحكام بالقران حتى روي ان عمر حفظ سورة البقرة في اثنتي عشرة سنة فكان الاقراء يتهم هو الاعلم بالسنة والاحكام وعن ابن عمر انه قال لما كانت منزلة السورة على رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ويعلم امرها ابو فيها او زجرها وحلالها وحرامها والرجل اليوم يقرء السورة ولا يعرف منها حكما شيئا كذا في العيني قوله تميم بحاء صيغة التصغير قوله مري في بعضها مروا بدل السنة الاولى على ان الخطاب لهما كما مر قوله صواحب يوسف اي يظهرن خلاف ما يضمرن وكان مقصود عائشة كذلك فانها لم ترد ان يؤم ابوها البتة بل اشارت الى ما منه بعد وقوع الحادثة كما كانت ارادة اللاتي تظهن ايديهن من رؤية جمال يوسف باطنا ويظهرن القدح بن لجا اوان زلجا ادادت اكرام النساء ظاهرا وكان المقصود هاهنا من ذلك الامتناع من جهتها اياه عليه السلام لترى تلك النساء جماله فيعذرنني

لها في ذلك فالتشبيه باعتبار اظهارا امروا اضمار خلافه وقوله فانكن كلمة ان من الحروف المشبهة وهي بالتشديد في الاكثر وبالتخفيف في نسخة وكن بلفظ الجمع وقوله صواحب بالرفع على انه خبر ان قوله فاتاه اي ابا بكر الرسول لتبليغ الامر بالصلوة وكان الرسول بلالا كذا في العيني قوله فصلى بالناس في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم اي الى ان توفاه الله تعالى في الحديث دلالة على ان ابا بكر اعلم لانه الاولى بالامامة عند الجمهور كما اخرجه الموافق في الفضائل عن ابي سعيد انه قال كان ابو بكر اعلمنا وكذا ترجيحه واختياره في الامر الديني الذي هو اعظم اركان الدين واجمعها يدل على ترجيحه في الامامة الكبرى وفضله علينا وعملا ولهذا قال علي رضي الله عنه وغيره قد يكفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر ديننا افلا نرضاه في امر دنيانا وليس هذا من قبيل القياس كما اشتهر بل هو من باب دلالة الفعل على الفعل وايضا ما نصبه النبي صلى الله عليه وسلم للامامة لم يكن لاحد بعده ان يعزله عن ذلك المكان فكان له ان يؤم الصلوة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيلزم منه ان يكون هو لما ما بعده وخليفة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وايضا ان الامام لو كان غيره لعزله والذي يضبه صلى الله عليه وسلم وايضا ان الامام لو كان غيره لعزله والذي يضبه صلى الله عليه وسلم لا يقدر غيره على عزله كما يفهم من قصة الميزاب الذي نصبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الكريمة واراد عمر ان يزيله عن مكانه فبلال ان يطاوع هذا ويقتدي الخليفة به وهو خلاف السنة فان السنة كما في الكرماني ان يكون الولي اماما فهذه حكمة في جعله اماما مع البنية على ان حضوره عند النبي صلى الله عليه وسلم وعدم خروجه مع اسامة محبوب عند النبي صلى الله عليه وسلم فيرد داخلا في الوعيد الوارد في حق المتخلف عن جيش اسامة وفيه دلالة على ارد الشيعة حيث طعنوا فيه بقيامه عند النبي صلى الله عليه وسلم وعدم خروجه مع اسامة والوعيد المذكور الوارد في التخلف عن جيشه المراد من التخلف الذي يكون عند المقابلة والمقاتلة في المعركة بلا عذر هو دون مانع وجميع ذلك منتف فيما نحن فيه لان اسامة نفسه رجع الى المدينة فكيف غيره فطعنهم يعود الى انفسهم بانهم لم يعرفوا احوال النبي صلى الله عليه وسلم ولا احوال الصحابة ولا هم علما بالاحاديث النبوية على صاحبها الصلوات والسلام كما هو كلام الشارع فيه لو يعلمون ان الامر بالخروج ليس معناه ان يخرج كل واحد من المامورين دفعة واحدة بل تراخ وبلاعة ولو كان مريضا وله سبب مانع مقبول شرعا ومن العلم على خروج الصحابة بهم بالتدريج وعلى التفاوت في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم لم يفهم على امثاله وفي الحديث دلالة ايضا على مسئلة نحوية كما ذكرنا من جواز استعمال صيغة الجمع المذكر والمؤنث الى واحدة وفيه حجة لابي بكر في اختياره الامامة لنفسه والعمري موافقته معه والاهل

اقدم
فيفيد القطع بخطأ من العقاب المفهم
فكره ضد الظن فلا يليق ان الاجتهاد
والاصولية الدين عمر

السنة في انه الافضل بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقيه رد على الشيعية كما كان رد على اهل
البيت من الروافض وفيه دلالة ايضا على ان اللائم ان يقيم احد مقامه انكان احق و افضل
ولذا نصب ابو بكر عمر رض فانه كان افضل من سائر الصحابة رض بعد ابي بكر وكان اعلم ايضا
كما يدل عليه ما افتته الوحي وقال ابن مسعود يوم موته انه مات تسعة اعشار العلم ولما
ظهر لغيره من بعده من الصحابة رض ما مر مانع من التنصيص لم ينص على واحد منهم بل جعل الامر
شورى ثم الامر الى ثمانية رض فحصل من مجموع ذلك معرفة مراتب الخلفاء الراشدين على ما
عليه السلف الصالحون من ان التفضيل على ترتيب الخلافة وذلك دال على بعضهم
فقالوا الم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا به فانه يوحي الى عدم اطلاعه على دليله وقد
عرفت الدليل فلا تنس بل في الحديث دلالة على انه من المعجزات الدالة على ما ورد من طعن في ابي بكر
وفرح في خلافته و يصلي بالجزم على الجواب وفي بعضها اقبل وتقل القسطلاني عن ابن عساكر
بكسر الدال بعد القاف واثبات الدال مضبوبة ولا قلت وفي بعضها فقلت اي قلت لحفصة
قولي لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الآتي مفصلا ولم يسمع من الامام وغضب
الناس ولا مع بفتح الميم مبنيا على السكون اسم فعل بمعنى اكفف ولا ماكنت لاحب مثل بكر الكان
ولعلها ذكرت الواقعة التي خيرت بينها حين اسر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث اليها
وهو حديث تحريم مارية او العسل الذي تواطيه قوله تعالى واذ اسر النبي الى بعض ازواجه
حديثا واخبرت عائشة ولا وكان نبع النبي صلى الله عليه وسلم وحذره الظاهر ان الجملة لا محل
لها بيان للجملة الاولى وضرب بعضهم الاولى بالتبعية في العقايد والاعمال والاخلاق وبالجملة
هو بيان لصدقه وفضله وان حديثه محل للاعتماد عليه على خلاف الطاعنين به ظن السوء
الطاعنين في الصحابة وتبع بعضهم بعضا وخدم مجرم كفر نصر وكانت خدمته النبي صلى الله
عليه وسلم عشر سنين وكانت كثرة الرواية لاجل كثرة صحبته وهكذا حال ابي هريرة رض
في كثرة الرواية بلازم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويراقب صحبته الشريفة اكثر من
غيره كما قال انه لم يكن ذراعة ولا تجارة بل كان قانعا بشبع البطن طالبا للصحبة الشريفة
فاخذ ما اراد الله ان ياخذ مع انه قد كان موليا ببركة اقامته النبي صلى الله عليه وسلم واما
دينهما مؤيدة بطريق اخر يعرف منها صدقها ولا ومجيد على صيغة المبالغة وكذا
صاحبه على ما في بعض النسخ ولا في بعض نسخ صحيحين ولا سنن للجرة بكسر السين ولا ينظن جلة حالته
ولا ودقة بفتحات ولا مصحف مثلثة الميم على ما في العيني ووجه الشبه الجمال الظاهرة والاشتمال
الوجه المباركة وصفاء الغرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه الكريم
ولا فتبسم بضحك ابي ضاحكا عباله من الرضا لان التبسم في حالة الرضا يميل الى الضحك وتب

نعمه صلى الله عليه وسلم ورويتهم باجتماعهم على الصلوة بالطيبة الى امرها من امامة ابي بكر
وافتداء الناس وانفاقهم على ذلك ويروي للضحك بالفاء فضحنا اي اردنا ان نقتل
ابا بخرج عن الصلوة ولا من الفرح اي عن اجل الفرح الحاصل بسبب رؤية النبي صلى الله
عليه وسلم ولا لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا المراد ثلثة ايام والعين اذا لم يكن مذكورا
في لفظ العدد الثلاثة وعدتها وكان ابتداءها من حين خرج عليه الصلوة والسلام فصلى بهم
قاعدا كذا في العيني وغيره وتقل في روضة الاحباب سبع عشرة صلوة ولا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اي اخذ والقول قد يستعار للفعل بل شايع كما في العيني وجاز الكل
ايضا فرفعه اي الحجاب ولا فلما وضح اي ظهر ولا فلم يقدر على صيغة المجهول في بعضها
بالتوهد المفتوحة وكسر الراء كذا في القسطلاني ولا عن حمزة بكسر اللام وياء مفتوحة
بعد الثانية انهى اي مضروب بعد اللام الثانية والاولى بسكون اللام وحذف الياء الاخيرة ولا
تابعه الزبيدي بضم الزاي اي تابع يونس الزبيدي ولا بان من قام بلا اضافة ولا ابن عمر على صيغة
الصغير من نفسه وفي بعضها في نفسه ولا ان كانت اي ابنت على حالك اوالزم حالك والكاف
زايدة او للتشبيه اوحالك محذوف اي مثل حالك في نبيتي ولا حذاء اي بحذائه بتقديم وتاخير
صلى الله عليه وسلم ولا فكان ابو بكر اي كان يصلي قايما بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد
والناس كانوا قياما يصلون بصلوة ابي بكر فانه كان مبلغا لهم وهذا الحديث ناسخ لما سبق
وسياتي قريبا من قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم فاذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
هكذا في القسطلاني باب من دخل اي في محل يقوم الامام الاول الرايت للقوم فيه من المجد
للامامة ولم يكن اماما اول بل غيره ولا ليؤم اي نايبا عن الاول ولا الامام الاول اي
الذي له الامامة بدون نيابة من الغير ولا فتاخر الاول اي الذي ذكر ههنا اولا وهو الذي دخل
في الصلوة اولا ولا وذهب اي بعد اداء صلوة الظهر في اناس من اصحابه رضي الله تعالى عنهم
ولا ابي عمرو وكانت منازلهم بفناء المدينة يصلي بينهم محاربة حتى نزلوا بالحجارة ولا
فجاء الوقت اي قرب وقتها والمراد منها صلوة العصر فجاء المؤذن وهو بلال يامر النبي صلى
الله عليه وسلم حيث قال صلى الله عليه وسلم له كما عند الطبراني ان حضرت العصر ولم آتك فمر ابا بكر
فليصل بالناس ولا اتصلي للناس وتنتظر قليلا بحيث النبي صلى الله عليه وسلم كذا في القسطلاني
والاولى ان يقال ان الهمزة للتقرير كما في العيني ولا فاقيم روي بالنصب على انه جواب الاستفهام
وبالرفع على الاستيناف ولا ثم رجع عنده ان الوقت الكامل المتيقن لا بين لاجل ما هو افضل
منه اذا كان ما هو مظنة لفوت الكامل سيما اذا كانت الهمزة للتقرير المومي الى ان وقت صلوة
النايب وقت صلوة النوب ولا تصلي ابو بكر اي دخل في الصلوة واستفتحها ولا والتكبير

في الصلوة جملة حالية اي الناس كانوا مقتدين بابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وعنهم
فتخلص قال الكرماني اي صار خالصا من الاشتغال وقال العيني ليس معناه ذلك بل معناه
تخلص من شق الصفوف حتى وصل الى الصف الاول وهو معنى قوله حتى وقف في الصف اي
الصف الاول والدليل على ما ذكر رواية مسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم انتهى
ويمكن ان يقال مراد الكرماني هو فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من الاشتغال بالمشية وشق الصفوف
فصفق الناس بالتشديد والتخفيف من الصفق وهو الضرب بسمع له صوت كذا في القاموس اي
ضرب كل يده على الاخرى حتى سمع له صوت كما في القسطلاني قوله وكان ابو بكر لا يلتفت في صلوته
كلها كان استمرارية وفي الالتفات شاملا للالتفات ببصره الذي منع عنه في علم الفقه والقلبي
الذي اشير الى المنع عنه في الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كانك تراه الى آخره والاصلوة
الا بحضور القلب نحوه واهتمام المشايخ الصوفية قدس الله ارواحهم ايضا بذلك اشد واكثر والصديق
الاكبر امام الصديقين لانه الذي سن سنة الاسلام المتقدم فيه ولذا كان عمر رضي الله تعالى عنه
حسنة من حسناته وهو تسع اعشار العلم وهو راوي حديث البينة الخ عليها مدار الحرفة ان وكاعمال
اهل الحرفة ولا محالة يكون اكثر في ابا وعلي رضي الله عنه وان سلم ان ايمانه كان مقدما على ايمانه
فهو بحسب الله تعالى عنه لكونه داخلا في البيت ضمنيا في السن لصيقا بالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
الناس بما لهم بايمانه للتصديق الاكبر فهو بالحسبة البدء متقدم في اشهارها لا الايمان وان لم يكن
متقدما باعتبار نفسه وفحقق به الجملة في الحديث اشارة الى كمال استغراقه تلك الذي يكون تحريرها
من الاستغراق البالغ يلتفت بادنى صوت وتصفيق وفيهم من ههنا سر آخر وهو ان ابا بكر ما تقدم
في الايمان صار مقدما في الملاقاة قوله ان امكث كما انك اي اثبت قوله فحمد الله القسطلاني بلسانه على
هذه الوجاهة في الدين وتوسمه في العيني وذكر ابن الجوزي انه اشار بالشكر كما في الرواية الاخرى بيده
كما في اخرى بيده ولم يتكلم كذا في العيني قوله ما منعك ان ثبت اذ امرتك وقد قال الله تعالى ما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقالوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول قوله ابى في امة بضم الهمزة
اسمه عثمان بن عامر اسلم في عام الفتح وتوفي سنة اربع عشرة في خلافة قاله الصديق رضي الله تعالى عنه
وذلك تحقير لنفسه واشعار بان ما كان له عزا له لطفا وكرما لم يجاوز قدره وحده تخلقا بادب الله تعالى
لان الادب يقتضيه وما قيل ان الامر فوق الادب فهو امر الوجوب لان الواجب فوق الندب لا في مثل هذا
الامر قوله التفت على صيغة المجهول بضم الفوقية والثانية الاولى قوله وانما التصفيق للنساء لان صوتهن
مستور ايضا وفي الصراح صفق دست بهم زدن تا آواز ايد ما ضبط نفخ الدين ومستعمله بكسرها ودست
بر دست وكف بر دن در بيع وكيفيته في الصنع ان يضرب ظاهر يمينها على باطن اليد الاخرى الخلا
يشبه فعلها بفعل النبي قوله باب اذا استأذن في القراءة فليؤمهم اكبرهم قوله فعلمنوهم بضم الميم

للفاعل المخاطب المفعول الغائب قوله وليؤمكم اكبركم مطابقة للترجمة باعتبار انهم كانوا
متساوين في اخذ القرآن لان تعلمهم وجروجهم كلهما كان في مدة واحدة معينة قيلة والظاهر
منه ان اخذهم القرآن والاحكام لم يكن مختلفا في القلة والكثرة منهم الظاهر
انه جزاء لو وهي ههنا بمعنى ان الشرطية للاستقبال والاثبات للاستماع قال الفسطلاني في مرد
استيناف وكانه جواب لو على انها للتمني او ان جوابها محذوف ثم ان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك انما
كان لاجل ما رأى منهم الاشتياق الى الرجوع الى اهلهم واولادهم ويشعر به قوله ما لك بين ظهرانيك وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رحيما قوله باب ايضا بالتنوين قوله اذا رأى الامام قوما فاتهم قد يعجل الشراح
بالاذان اي يستاذن الامام اولا ثم يؤم وفي لفظ الحديث اشارة الى هذا قوله باب ايضا بالتنوين ايضا
قوله انما جعل الامام على صيغة المجهول قوله ليؤتم به اي ليقتدي به في افعال الصلوة قوله وعلى النبي
صلى الله عليه وسلم هدية الجملة تاسخة او مخصصة لما ذكر قبله قلت الاذكره يعلم ان الحكم السابق عام
نسخ منه بعضه او هو مخصوص من البعض فانه صلى الله عليه وسلم امتهم وهو لهم اسوة والناس قيام خلفه
وامرهم بالجلوس فان قلت هم كانوا مقتدين بابي بكر وهو كما امر قلت هذا ليس بضر فان ابا بكر
كان مقتديا بالنبي صلى الله عليه وسلم وكان قائما وهذا اعلى وجه مرجوح والوجه الراجح ان الجميع كانوا
مقتدين بالنبي صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر مبلغا للتكبير صلى الله عليه وسلم قوله وقال ابن مسعود
اذا رفع الامام راسه في السجدة يعود الى السجدة لان الرفع كان خفاء فالاستمرار على خفاء
آخر فيدفعه ويتدارك الخفاء الاول بالمكث فيها بعد ارادة خفاءه قوله وقال الحسن في المبدوق
قوله فيمن اي في حقه قوله ولا يقدر على السجود لزحام كما في الجمعة والعيدين قوله يسجد الركعة الآخرة
سجدتين وهذا لا يشترط الركعة الاولى فيتم لعدم تفرق الناس بعدها قال الشيخ ابن حجر العيني
ان الذي قاله الحسن قرعان ومستلتان الاولى فيمن ركع ووصلها سعد بن منصور باسناده
ولفظها في الرجل يركع يوم الجمعة فيزحمه الناس للا يقدر على السجود قال اذا انفرجوا ان صلوا بهم
يسجد سجدتين واما الفرع الثاني ففقوله فيمن لم يصله ابن ابي شيبة باثر منه ولفظه
في الرجل ينسى سجدة من اول صلوته قال يسجد ثلاث سجدات فان ذكرها قبل السلام يسجد
سجدة واحدة وان ذكرها بعد انقضاء الصلوة يستانف الصلوة انتهى ثم قال العيني
فان قلت ما وجه مطابقته للترجمة قلت من حيث ان فيه متابعة للامام بعد المخالفة فيه
انتهى قوله ثقل بضم القاف قوله صغوا الى في بعض النسخ بنون الوقاية قيل وهو الصحيح
في المخضب بكسر الميم وسكون المعجمة الاولى وفتح الثانية الاحمانة وهي الركن قوله هم ينتظرونك
جملة مستانفة ليمان حالهم كانه قيل فاذا لم يصلوا فما حالهم اهم ينتظرون او محذوف
وفي بعضها وهم ما لواو قالوا اعتراضية او استينافية او حالية قوله قالت فغطينا في بعضها

فقعد والمستملي فعلنا فقعد قوله فاتبع عليه بما صيغة المجهول وهكذا استقال اكثر الافعال الواردة اختيارية قوله ليبلغ بالنون اي بفتح مجهد ومشقة قوله صغوا بالمد في المختصر وفي بعضها صغوى ما في المخلص قوله النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لصلوة العشاء الآخرة وفي بعضها الصلوة بالعشاء فالعشاء تفسير للصلوة اي الصلوة المسؤل عنها في قوله اصلى الناس هي العشاء الآخرة كذا في القسطلاني قوله يا عمر صل كان تاما بالكسر ان الامر ليس للوجوب او ليس الوجوب عليه فقط لكونه معذورا في تركه للرقة اي الغلبة سيما حين البداية وبقائه مقامه صلى الله عليه وسلم ويدل على ان امامة المفضول للفاضل جائزة اذ لو كانها لما امر ابو بكر غيره الا ان يحمل ذلك مخصوصا من جهة وجود مانع في الفاضل فكانه لم يوجد ان اخر ذلك من حيث الفضل والكمال قوله تقدم الامام اي النبي كان صلى الله عليه وسلم مريضا فيها لصلوة الظهر قال العيني هو صريح في الظهر ونعم بعضهم انها صلوة الفجر وقال القسطلاني في صريح امامتنا الشافعي رح بانه صلى الله عليه وسلم ليصل بالناس في مرضه موته الا هذه الصلوة التي صلى فيها قاعدا فقط قال ويؤيده على من غيره انه كانت صلوة الفجر مستدلا بانه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع من ابي بكر انه اتبع بلغ هو اليها لكونه كان يسمع القراءة في الركعة احيانا كان النبي صلى الله عليه وسلم اتبع سيما عند الاحتياج الى الاسماع ليؤم النبي صلى الله عليه وسلم حيث بلغ ابو بكر على انعم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك من الوحي انتهى محتمل قوله والناس اي يصلون بصلوة ابي بكر باعتبار انه كان مبلغا لهم وكان يرفع صوته بالتكبير وكان ذلك لاجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اعتل عليه الضعف فلم يرفع التكبير بحيث يبلغ غيره جميعا قوله الا ان عرض لابا بالتخفيف امر عرض في صيغة التكلم قال العيني للهمزة للاستفهام ولا النفي وليس من التبيد ولا التخصيص بل استفهام للعرض قوله عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم وتشديد اليم والضمير الى عائشة رض مالك الامام الاجل فخرا قوله عن ابيه هو عروة بن الزبير ابن اخت عائشة اسماء رضي الله تعالى عنهم وهو شاذ بالتخفيف وحذف الياء وفي بعضها بانتفائها على الاصل وهذه الرواية صحيحة لكنها مخالفة للقاعدة الصرفية وكانت الشكوى قلت فرسه اشريفة بسقوطه عن الفرس وهو الايذاء مبالغة من انه يجشمه الجواد دفع الامرين الحرش والفك كما هو مبين عند كثيرين الشراح قال الشيخ ابن حجر هو الذي ذكره محتمل ويحتمل ان يكون اسخن فان لم ينقل انتفع قوله فجاء مع قاعد قوله ليؤتم في بعضها عليهم قوله ان اجلسوا بفتح الهمزة وكسر النون ووصل همزة الامر قوله فصلى جالسا في بعضها بعدها اجلسوا فهو تاكيد للمتبين مجلوسا جالسا والحمل على المصدرية الواضح محتمل يحتاج الى التاويل وزاد البعض بعد قوله فاقعدوا واقال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد بدون الواو وفي بعضها وانك الحمد بالواو

وكل وجه وهذا دليل لافراد كل من الامام والمأموم لكل من التتبيع والتخيير كما ذهب اليه ابو حنيفة رح ومالك واحمد في رواية وفي احزي له والشافعي يأتي بهما لانه قد ثبت انه عليه السلام كان يجمع بينهما كذا في القسطلاني قوله مالك الامام قوله فقرع على صيغة المجهول اي سقط قوله عنه اي عن الفرس قوله فجحش بضم الجيم وكسر المهملة المكسورة آخره بجيم اي خدش قوله شقه الايمن اي شق جلده قوله صلوة لم يعينها الشراح لكن الظاهر من ادلتها باجماعة انها كانت من الصلوات المكتوبة وقيل من النوافل قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تعيينها الان في حديث انس فصلى بنا يومئذ تلك الصلاة اي الظهر والعصر انتهى وفيه تامل ربنا لك الحمد وفي بعضها واللك الحمد بالواو قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قوله قال الحميدي بضم المهملة وفتح الميم قبل التحتية الساكنة عبد الله بن الزبير المكي ومقصوده بيان رفع التنافي بين الحديثين بان هذا الحديث الاخير في المرض القديم وهو سقوطه صلى الله عليه وسلم عن الفرس والحديث الذي بعده انه صلى الله عليه وسلم صلى جالسا وكان الناس صلوا قياما كان في مرض الموت فلا تعارض فان قلت فترك الناس بالحديث الوارد في المرض القديم الحكم بان المأموم يقتدي جالسا اذا جلس الامام ولم يذكر في الحديث الذي كان في مرض الموت انه صلى الله عليه وسلم امرهم بان صلوا قياما مقابل المعلوم منه انهم كانوا يصلون قياما فيقوى على هيئاتهم ذلك قلت فهم ذلك من تقرير النبي صلى الله عليه وسلم حين قد بجنب ابي بكر وكان قاعدا ثم اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى الى آخره يفيد عدم المخالفة ابدا الان له كما يفيد الاقتداء به في افعال الصلوة كذلك يفيد الاقتداء به في الاقوال والاموروفيها التقرير قوله باب متى يسجد من خلف الامام كذا في الموصول فاعل يسجد صلته جملة ظرفية قوله وقال الترمذي بعضهم بدون الواو قوله اذا سجد وفي بعضها فاذا سجد قوله وهو كذوب قيل الضمير عائد الى عبد الله بن يزيد لا الى البراء لانه صحابي وكلهم رضي عدول الا يحتاجون الى التعديل وقيل الى البراء الا ان عبد الله بن يزيد ايضا صحابي عندنا واما الفرق بين قول ابي هريرة وابن مسعود سمعت فيقبل الصادق المصدوق مثلا في حق النبي صلى الله عليه وسلم وبين ان يقال غير كذوب وبينه ضعف فان الاول ظاهر بينة المنقصة والثاني موهم المنقصة وههنا كلام طويل ليس في الفتح من اراده فليرجع اليه قوله لم يحن بفتح الياء وكسر النون وضمها يقال حينت العود وحوشته اي لم يقوم كذا في القسطلاني لم يقع بصيغة المتكلم مع الغير وهو اصله اذ ما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد لم يقوس ظهورنا من القيام الذي يكون في القومة للسجود الى ان سجدا النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب الثم من رفع راسه من الركوع او السجود وحديث الباب يفاهره بتناولهما ولا فرق في الحكم بين السجود خاصة بقرينة ما جاء في حديث آخر رواه ابو داود من التخصيص الذي يذكره بعد فاعلم العام

على الناصر غير مرة وذري في جميع المواضع وهاهنا مزورة بعينها ثم ان الوعيد المذكورة بالخشية لا يدل على الوقوع
بل على الاستحقاق فلا يرد انه التحقيق الحاصل فكيف تأمن الحار بلزوم المسخ في هذه الامة الموجودة
وان اريد البلاء في حاصلة لمن فعل ذلك حيث لم يوقن ان الامام انما جعل ليؤتم به فيعلم انه يجوز ان
يكون المشروع هو الخسف والمسخ على العموم والخصوص او يجعل الله كلمة او المشكوك الوقوع
ثم اداه وقع في رواية ابن جمان رأس كلبة والاسناقات في ذلك سيما والمقصود من الجميع استحقاق فاعله عذاب
الهون وهذا ايضا يلائم ما ذكرنا الا من ان المراد الاستخفاف ولم باب امامة العبد والولي الى العتق
وفي بعضها المولى ولم وكانت عائشة في بعضها وكان عائشة ولم يومها عبدها ذكوان عطف بيان
للعبد قال القسطلاني وهو يومئذ غلام لم يعتق ولم من المصحف اي قراءة من المصحف في العيني القراءة من
المصحف في الصلوة مفسدة عند ابي حنيفة لانها عمل كثير وعند ابي يوسف ومحمد يجوز لان النظر في عبادة ولكنه
يكره لما فيه من التشبه باهل الكتاب في هذه الحالة وقال به الشافعي واحمد في رواية وامامة العبد فقد
قال محمد انا يكره لاشتغاله بخدمة مولاه انتهى ولم وولد البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابي الزانية نسب اليها
لعدم نسبة من الاب وهو عطف على المولى فهو بالجر ايضا وذهب الجمهور الى صحة امامته
خلافا لمالك لقلة تحفظهم كذا في القسطلاني وفي العيني اجاز ابو حنيفة مع اهاسته مع الكراهة
اتبع ولم والغلام الذي لم يحتلم بالجر ايضا ولا يصح امامة المرجال عند الحنفية في الفرض والنفل وفي النفل
عند الشافعية هكذا ذكره لكن الحنفية اختلفوا في صحة امامة الغلام في التراويح ولم لقول النبي
صلى الله عليه وسلم يؤمكم اقراءكم هكذا في بعض النسخ لفظ الحديث وهو تعليل لما قبله جميعا اي ملاك الامر كون الامام
اقراء سواء كان مولى او عبدا او اعرابيا او ولد البغي او غير محتلم ولا يمنع العبد من الجماعة وفي بعضها
عن الجماعة بغير علة اي ضرورة وهذا القول معطوف على الترجمة وليس من الحديث المعلق قال الشيخ ابن
حجر هذا من كلام المصنف وليس من الحديث المعلق وانما لم يجزم لان حق الله مقدم على حق العبد في باب
العبادة ولا يدرى هذا القيد وهو مذكور في العيني مترددا في القسطلاني ولم عبيد الله على صيغة المصغر
وشيخ شيخه عبد الله وهو مكبر ولم المهاجرون الاولون اي من مكة الى مدينة قبل قدوم النبي صلى الله عليه
وسلم ووصفهم بضم الصملة الاولى وسكون الثاني وفتح الصملة ايضا مضبوب على الظرفية وقيل
مضبوب على البدلية من عصبة او مرفوع على انه خبر لمبتدأ اي هو موضع يقبار محمود وغير محمود
يذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف ولم يقبار وصف للموضع واعرابه اعرابه ولم كان يؤمهم سالم نقل
انه كان مولى لامرأة من الانصار اعتقته وانما قيل مولى ابي حذيفة هشام بن عتبة بن ربيعة
لانه تبناه ولانه بعد ان اعتق واستشهد في خلافة الصديق باليمامة ولم وكان اكثرهم
قرآنا بضبطه على التيزر وكان سالما اكثرهم قرآنا في الصحابة اعلمهم وبعلم مطابقة الحديث للترجمة
من امامة سالم قبل ان يعتق كما قال الشيخ ابن حجر وكان امامتهم قبل ان يعتق ولم حدثني

في بعضها حدثنا ولم ابو النجاح بفتح النون الفوقية وتشديد المهملة ولم عن انس في بعضها
انس بن مالك ولم ان استعمل على صيغة المجهول ولم ذبيبة شبه بدئرة السواد والصغر
في القسطلاني وهذا التشبيه لتحقيره وتيه امر الخلافة قال العيني نا قلا عن ابن الجوزي هذا في العمال
والامراء لا الائمة لان الخلافة في قريش لا مدخل لغيرهم فقال ابو حنيفة ولا تنعقد وجوب طاعة الخارجي
لانه قال حبشي والخلافة في قريش فذ لك على ان الحبشي يكون متغلبا والفقهاء على انه يطاع ما اقام
الجمع والجماعات والعيد والجهاد انتهى وفي القسطلاني فان قلت فاوجد مطابقة الحديث للترجمة
اجيب بانه اذا امر بطاعته امر بالصلوة خلفه انتهى واعلم ان مطابقة حديث الباب لبعض
اجزاء الترجمة ظاهرة واما البعض الآخر كولد البغي والاعرابي فيعرف بالقياس لان الاعرابي كالحبشي
لغلبة الجهل فيهما غالبا وولد الزنا ليس فيه ورزه ان كان مهانا ومحقرا كالحبشي مع ان الحبشي ارتكب
وزر التغلب واما الغلام الذي لم يحتلم فمن ذهب الى صحة امامته كان عنده بمنزلة المحتلم ويعرف
حكمه منه ايضا ولم باب التنوين ولم اذا لم يتم الامام الصلوة ويقرها واتم من خلفه اي لا يفرهم
عند الشافعي واحمد والمالكية وعند الحنفية ان صلوة الامام متضمنة لصلوة المأمومين محققة فصلا
ولم الاثيب بضم الهمزة وسكون المثلثة وفتح التحتية قيل الوحدة ولم عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
ولم يصلون اي الائمة ولم لكم اي يثوبون لكم لقوله فان اصابوا الوقت والشروط والسنن والمندوب
فلكم الاجر بعملكم ولهم الاجر بعملهم وان اخطأوا فلكم الاجر وعليهم الوزر ولم يذكر وهم الاجر
في الاول لان المقصود بيان ما ينفع المقيدين وما ينبغي ان يفعل واما ما نفع الامام عند الاصابة ففي
عن البيان ووجه المطابقة على راي الائمة الثلاثة على الوجه الذي قررناه ظاهر ولم باب امامة المفتون
ابي المزيد حذرا الفتنة ويجوز على الامام وفهم من شرحهم لها هو انهم من ذلك كذا في الفتح وفي القاموس فتنه
يفتنه او فتنه في الفتنة لفتنة ووقع فيها الانام ومتعد كافتن فيها وقيل الذي هيقفها وماله
ولم والمبتدع وهو الذي يرتكب البدعة وهي لغة كل شيء فعل على غير مثال سابق وشرعا احداث ما لا يرجع
له اصل في شرع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على قسمين بدعة ضلالة سيأتي وبدعة حسنة وهي مما
المومون حسنا ولا يكون مخالفا للكتاب والسنة او الاثر والاجماع والمراد ههنا بدعة ضلالة كذا
في العيني وفي القاموس بدع كمنع بداعة وبدوعا ابدأ الكثر الحدث في الدين بعد الاكمال او ما
استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء والاعمال جمعها الخطيب الشيخ ولم وقال الحسن البصري
حين سئل عن الصلوة خلف المبتدع كما روى سعيد بن منصور عن ابن المبارك عن هشام
ابن حسان ان الحسن سئل عن الصلوة خلف صاحب البدعة فقال صل خلفه وعليه بدعته
ولم صل على صيغة الامر يصل خلف المبتدع ويبال بدعته عليه ولم وقال الحميدي بن يوسف هذا
كلام البخاري في بعض الشيخ وقال ابو عبد الله وفي اخرى وقال الحميدي اسمعيل البخاري قيل قاله مذاكرة

او قيل هو مما تحمله العارية او ساوك او عصا وقال القسطلاني انما يعبر الواقف بذلك للوقوف دون
المرفوع قوله عن حميد على صيغة التصغير قوله الليثي بكسر الثاء المثلثة كان قد ارتد من النوبة على صاحبها
افضل الصلوات واكمل التحيات لكن لم يثبت له رؤية ونوفي زمن الوليد بن عبد الملك قوله
محصور اي محبوس في الدار ممنوع عن الصعود قوله انك امام عامة بالاضافة اي انك موصوف بالامامة
الكبرى قوله فتنازعا ماوي على صيغة التكلم او الخطاب على التخفيف والمراد بكلمة ما الحضار وفروع الظلمة
عليه قوله لنا باللام وفي بعضها ايانا بالباء قوله امام فتنة بالاضافة ايضا اي يضلها او هو عبد الرحمن
بن عديس البلوي احد رؤس الصحابة الذين حاصروا عثمان رضي الله تعالى عنه وهو الذي جلب
على عثمان اهل مصر قال ابن الجوزي انه لم كان بن بشر احد رؤسهم ايضا كذا في
العيني وقاله في الفتح الباري هو المراد ههنا كذا في القسطلاني قال العيني كان هؤلاء ما جهلوا
على المدينة كان عثمان يخرج فيصلي بالناس شهرا ثم خرج يوما فحصروه حتى وقع على المنبر
ولم يستطع الصلوة يومئذ فصلى بهم ابو امامة بن سهل بن حنيف فتنوه فصلى بهم عبد الرحمن
بن عديس قارة وابن بشر قارة فبقي على ذلك عشرة ايام قال فلما صلى بهم ابو امامة بن سهل
بن حنيف وعلي ابن ابي طالب وابو ايوب الانصاري وطلحة بن عبيد الله فكف يقال الذي حقهم امام
فتنة قلت ليس المراد واحدا منهم وذكر ايضا بتوب امامة ابي امامة وانه صلى على النبي صلى الله
تعالى عنه صلوة العيد واختلف في امامه في غيرها قوله وتخرج بالمهملة والجيم وبينهما واو
بلا نقطة اي تفعه خرجا او ضيقا ويستعمل الخرج في الاثم اي تحاف الوقوع في الاثم ثم لا يخفى على العارف
الكامل ان كلام عثمان رضي الله عنه في مثل تلك الحادثة دليل على كمال عرفانه وبراءته من شوب الظلم
وعمل النفس لامارة فان ظاهره الرخصة ظهر في افتتان اهم مما امام فتنة في وقتها وانه
صحيح وانه الذي يغلب على الظن ان يحتجب من افعالهم القبيحة قوله قال الزبيدي بضم الزاي ومنوب
الى زبيد وهو اسم بطن واسمه الوليد لا الزبي بفتح النون ويصلي على صيغة المجهول قوله المخت بفتح
النون وكرها والكراضع والفتح امتهر اي الذي له التكر والذين مثل النساء وهو على صنفين صنف
مخلوق على ذلك وهو الذي لا تر له فيه وصنف مشبه بهن وهو المراد وقيل بكر النون من فيه تكر
وابن ونشيد بالنساء وبالفتح من يوبي في دبره وهو المراد كذا في العيني قوله الا من هرونة
كونه ذا تر كذا يريد اقتداء الناس به قوله لا بد منها اي من التابعة قوله حدثنا في بعضها حدثني بالافراد
قوله محدث ابان بفتح المهملة قبل الموحدة قوله عشر بضم المعجمة قبل النون وبعده المهملة المضمومة او الفتح
معا قوله ابي التياح بفتح الفوقية قبل التحتية المشددة آخره مهملة قوله كان راسه زبيبة صفة
لحبشي منقورة بسوء خلقه وخلقه من بين الحبشة الذين هم ابعد الناس من مكارم
الاخلاق الا من عصمه الله تعالى بفضله ومن كان سيء الاخلاق دنيء الاعمال كان لا محالة مستحقا

تظهر المطابقة بين الحديث والترجمة وان الجماعة لا تترك لبدعة الامام وفيه دليل على عظم شان
الصلوة بالجماعات وقوة الاهتمام بها فويل للذين يتركون الجماعة عمدا وان صلوها بالجماعة صلوا
وهم يراؤن الناس وساهون عنها كما يفعله الشيعة عند حضورهم في صلوة اهل السنة والجماعة
قوله باب بالتنوين قوله يقوم اي الامام مجازا بكر للصلوة قبل الجمعة ممدودا قوله سواء بالنصب اي
مستويا والامامة في النفقة بسر والتاخر قوله اذا كانا اثنين هذا تقييد بفيد ان الحكم بتقدم الامام
انما هو اذا زاد من اقتدى به على الواحد واعلم انه ذكر العيني ان لفظ باب مرفوع على انه خبر مبتدا
محذوف اي هذا باب ويقوم في محل الرفع على انها خبر مبتدا محذوف والتقدير ترجمته يقوم الامام
الى آخره انتهى قوله ثم قام عن النوم فتوضاء فاحرم للصلوة قوله فجعلني وهو صلى الله عليه وسلم في
الصلوة قوله غطيطه بمعجمة مفتوحة ومهملتين او في بخاء معجمة مكان العين ومعناها واحد وروى مسلم
عن جابر انه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فجئت عن يساره فاخذ بيدي فجرني حتى وقع على يمينه
ثم جاء جابر بن صخر فقام عن يساره فاخذ بيدينا جميعا حتى اقامنا خلفه كذا في القسطلاني ويعلم
منه مطابقة الترجمة في شارحة للحديث قوله باب بالتنوين مقصود هذا الباب بيان المقصود
من الباب الاول يظهر ذلك من ترجمتهما قوله احمد في القسطلاني ابن صالح كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه
انتهى وذكر العيني ذكر احمد غير هو احمد بن عيسى وقيل ابن اخي بن وهب انتهى قوله عمرو بالواو
عن مخرمة بفتح الميم وسكون المعجمة قوله عن كريب بفتح الكاف وفتح الراء قوله ممن بكر النون وفي
بعضها بت بكر الموحدة وتشديد المثناة الفوقية قوله والنبي صلى الله عليه وسلم بجملة حالية قوله تلك الليلة
بالنصب على الظرفية قوله ثلث عشرة بكر الشين المعجمة قوله وكان يبان لعادته صلى الله عليه وسلم
وهو بالجيم ساع نفخة في النوم لم يكن نومه الا بالعين فلم يكن ناقضا لطهارته صلى الله عليه وسلم
قوله بكير على صيغة التصغير كحبيب وهو ابن الاشج ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة قوله
باب بالتنوين قوله اذا لم ينو ان يوم ليلة الامامة ومراده انه اذا لم ينو الامامة صحت الامامة والصلوة
وشرط احمد النية في الصلوة الفريضة دون النفل وشرط ابو حنيفة نيته في امامة النساء دون الرجال
واعلم ان الظاهر من البابين السابقين ومن هذا الباب ان ما فيها من الحديثين حكاية لما وقع في وقت
واحد يرد عليه قولنا فقت عن يساره لان الظاهر ان القيام باليسار كان مرة واحدة وقد اختلف
عدد الركعتان في الحديثين المذكورين سابقا وحمل الحديثين على الوقتين مع كونه خلاف الظاهر
يوجب ان لم يكتبه وليم فهم ابن عباس ان مقام اقتداء الى احد هو اليمين وهذا مستبعد من
فقاهة ابن عباس فالوجه ان يقال ان مفهوم العدد غير معتبر ومقدم قال في الفتح لم يجزم
بحكم المسئلة لما فيه من الاحتمال لانه ليس في حديث ابن عباس التصريح انتهى والظاهر ان مقصود
المؤلف بقوله اذا لم ينو هو البينة في ابتداء الصلوة فلا ينافي ما في الحديث من اقامة النبي صلى الله

عليه وسلم ان عاصم بن عبيد الله يطيل صلاة الامامة قوله باب بالتنوين قوله اذا طولها بالتشديد
جوابه محذوف اي صحت صلوته اي اذا خرج المأموم من صلوة الامام وقطعها وصلى صلوته منفردا
صحت صلوته فالمراد بالرجل المأموم قوله عن عمرو الواو ابن دينار قوله كان يصلي العشاء الاخرة
وما وقع في بعض الروايات فصلى المغرب بدل العشاء فحمل على تعدد الواقعة قوله فيؤم قومه بني سلمة
قوله قال اي قال الوليد محولا وسقط قال في بعضها قوله فانصرف الرجل هو حزم بن ابي بن كعب هو المهملة
والاولى وقيل حرام بن ملحان والاولى المهملة والراء ضد الحلال كما في الكرماني والثاني بكر الميم
والمهملة ايضا قال الدمنهوري وروي انه قطع الصلوة بالسلام وصلى بناحية المسجد وقيل انه يحتمل انه قطع
الاقتداء قوله فكان معاذ بحفظ الفعل وفي بعضها فكان نفع للمرة وتشديد النون ومعاذ مرفوع على
الاولى ومنصوب على الثانية وهي المشكل والاول في اليونينية لكن قدر من شواهد الاصح والارجح والله
اعلم كذا في الفتح قوله يمال وفي بعضها يناوا اي ذكره بسوء حتى روي انه قال منافق كذا في العيني
قوله فبلغ ابي ما يقع وللكشميهني فقال معاذ لئن اصبحت لاذكرن ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فارسل اليه فقال ما الذي حملك على الذي صنعت فقال يا رسول الله
عملت على ناضح لي بالنهار فجئت وقد اقيمت الصلوة فدخلت المسجد فدخلت معه في الصلوة
فقرأ سورة كذا وكذا فانصرفت فصليت في ناحية المسجد كذا في القسطلاني وفي بعضها
ان الرجل هو جاء عند النبي صلى الله عليه وسلم وشكى فقال صلى الله عليه وسلم لمعاذ انت فتان
ثلث مرات وقال اقرأ كذا وكذا فانت ايضا ثلث مرات وعلى اي فقد بين الصفات المذكورة مرفوعة
على الخبرية والفتنة منه تركه رعاية القوم الذين اقتدوا به الموجب لتكثير الجماعة ومن
اسرار شرعية الصلوة بالجماعة الائتمام والتوافق فالاختلاف والتخالف قوله لا احفظهما
وفي بعضها والشمس وضحاها وسبح اسم ربك ونحوها وفي بعضها فتيرها اثر عدم الحفظ من تعب
وفي وقت لا يأتي التذكر في وقت آخر واستدل به الحنفية على جواز افتداء المفترض
بالمتنفل وهو ظاهر لكن الشيخ محتمل قوله باب تخفيف الامام في القيام برأي بفتح سور وضحى
قوله رجلا لم يسم كذا في العيني وليس حزم بن ابي بن كعب المذكور سابقا كذا في القسطلاني
قوله عن صلوة الغداة اي الصبح قوله من اجل فلان قوله هو ابي بن كعب وكان في مسجد قباء
ما يطيل كلمة ما مصدرية اي من اجل اطالة المقتداء قوله اشد ما اكون غضبا على انه حال مفعول
رأيت واما نصب غضبا فيما الغين قوله ان منكم كلمة من للتبعيض قوله فايكم ما صلى قال العيني
كلمة ما زائدة لتأكيد كلمة اي للتوطئة وقائدة التأكيد وفي هذا الكلام البليغ تعليم وارشاد
في حالة الغضب بالرفق وترك المواجهة بالقبيح هو منشأ ذلك مع افادة عموم الحكم قوله وان
بينهما اي في المقتدين والضعيف وما بعده من المعطوفين منصوبات بانها ايماء الى علة الحكم

للامام ان يراعي ذلك قوله باب بالتنوين قوله فليطول ما شاء من التطويل غير التطويل الذي
يخرج به الوقت ويقع الصلوة بعده قوله مالك الامام قوله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
واعلم ان الضعيف واخويه مذكورون على سبيل المثل كما يدل لفظ الحاجة فيما سبق وفيما يأتي
بدل السقيم المذكور في هذا الحديث قوله باب من امامه اذا طول كان مضمون هذه الترجمة
مستفادا مما سبق لكن عقد بابا ثم لما تأخر وهيمنا عقد لاجل هذا كما هو دأب المؤلف
قوله وقال ابن اسيد على صيغة التصغير وفي بعضها على صيغة التكبير كما مر وصوب الاولى واتفق
العيني وشيخ ابن حجر على تقويتها واسمه مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي المذني قاله وهذا
المنذر مما وصله ابن ابي شيبة وكما يصلي خلفه كذا في القسطلاني والتصغير في بني
للتوحير قوله لا تأخر عن الصلوة اي مع الجماعة قوله فلان في القسطلاني معاذ او ابي
بن كعب قوله ابي اياس بكسر الهمزة قوله محاريب على صيغة اسم الفاعل قوله دنانير بكسر المهملة
وبالمثلثة قوله اقبل رجل الظاهر انه جزم المذكور لان تعدد الواقعة يوجب ارتكاب
معاذ ما ينهى وهو التطويل وامر مخلاته من التخفيف قوله بناضحين الناضح بالنون والمهملة
البعير الذي يسقى عليه النخل والزرع قوله وقد جنح الليل بالجيم والنون والمهملة
اي اقبل الظلمة قوله سورة البقرة في بعضها بسورة البقرة بزيادة الباء قوله او الساء شك
من محارب كما في بعض الطرق وقيل من جابر قوله قال منه اي ذكره بسوء فقال انه
منافق كما مر في القسطلاني وهذا ايضا يوهي الى وحدة الواقعة قوله احسب هذا في الحديث
قال العيني اشارة الى الجملة الاخيرة وهي قوله فانه يصلي له والتذكير بتاويل المذكور
وقال الكرماني هو قول لا صيت وفي بعضها احسبني للحديث والمراد واحد وبالجملة القائل
بهذا شعبة وقال الكرماني يحتمل ان يكون من كلام محارب او من بعده قال العيني قد بين
ابو داود الطيالسي انه من كلام شعبة ومن رواه غير شعبة من اصحاب محارب عنه بدونها
وكذا اصحاب جابر قوله تابعه اي شعبة ثلثة نفر سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري
ومسعر والشيباني قالوا متابعة هؤلاء الثلثة في اصل الحديث لا في جميع الفاظه قوله قال عمرو
بالواو هو ابن دينار قال العيني انما قال قال عمرو ولم يقل تابعه لان هؤلاء الثلثة لم يتابعوا
احدا في ذلك اما رواية عمرو فقد تقدمت في باب اذا طول الامام واما رواية عبد الله بضم
بكر الميم وسكون الفاء فوصلها ابن خزيمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان
عنه قال وقد ذكرنا فيما مضى عن قريب واما رواية ابي الزبير بن محمد فوصلها عبد الرزاق
عن ابن جريج عنه قال وهي عند مسلم من طريق الليث عنه لكن لم يعين ان السورة البقرة انتهى
قوله وتابعه اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن محارب قوله باب الايجاز في الصلوة واكملها اي الايجاز

صدر الاطالة مع الاتمام والتخفيف ضد الاكمال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجز وهذه الترجمة
بالقياس الى ترجمة باب تخفيف الامام في القيام واتمام الركوع والسجود كما يجوز بالقياس الى العقل
مع ان هذه الترجمة شيء لا تصوره سوى ما ذكرنا بقيا وسقطت الترجمة في بعض النسخ وسقط لفظ
الباب والترجمة في بعض آخر قوله ابو عمرو بن حفص حين قوله عبد العزيز بن صهيب قوله يوجز من
لا يجاوز ويكملها من التكميل ضد النقص اي كان يقطع الله عليه وسلم باقي كلامها قوله باب من اخف في فتح الباري
قال الزين بين المناسبة التراجم السابقة في التخفيف متعلقة بالمأمومين وهذه الترجمة متعلقة
بقدر ما يدخل فيه ولكن حيث يتعلق بشيء يرجع اليه وهو مصلحة غيرهم انتهى وله وجه آخر وهو
ان التراجم السابقة كانت لاجل رعاية حال الرجل وهذه لاجل حال النساء وهن آخر الصفوف
فيما ما وضعف من الرجال في وصف المأمومية كما يعرف من مسئلة المحاذاة وقد روي في حالها
لاجل رعاية حال ضعفهن قوله ابي كثير بالمثلثة قوله فاستتم بالرفع والقاء للتقييد معطوف
على اقوم واريد جملة حالية ويحتمل ان يكون اسم معطوفا على اريد فيكون حالا ولكن لا يجوز ولا احتمال
الاول اولى معنى ومعنى اوجز اخف قوله لكراهيته بالنصب على انه مفعول له وهو تخفيف الياء
قوله تابعه ابو الوليد بن مسلم كما مر بالسنة في بعض الطرق قوله بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
قوله بكسر الموحدة وسكون قوله وبقية بفتح الموحدة وتشديد المثناة بينهما القاف المكسورة
وهو مرفوع معطوف على الفاعل وكذا ابن المبارك فكلهم رووا عن الاوزاعي قوله اخف صلوة
مجرور وصفة لامام لكن صورة جرت النصب لعدم انصرافه وصلوة نصب على التمييز وكذا انتم صفة
له مثل الاخف قوله وانكان كلمة ان مخففة من المثقلة وضمير الشان محذوف وهو اسمها
وخبرها اجلة كان قوله فيخفف هذا دليل على ان الفضل في الصلوة مثل التخفيف لاجل مصلحة
الغير لا ينقض الوضوء فهو حجة على من يقول بالخلاف لان التخفيف بعد ارادة التطويل كان منه
وهو فعل وليس بترك هو عدم اصلي وفيه دليل ايضا على ان سماع صوت في الصلوة واعتبار
بغاية حال محتاج فيها لا يخل في الخضوع المعتبر في الصلوة ويؤيد قول عمر رضي الله تعالى عنه اني لاجهز
الجيش في الصلوة قوله ان تقنتن على صيغة المؤنث من المضارع المجهول ثم ان التخفيف في الصلوة
الاختصار في القرآءة والاتمام فيها الاتيان بالسنن والاداب قوله حدث في بعضها حدثه قوله
ان لا دخل هذا صبي في ان هذه للتاني سماع بكاء الصبي ولا يجاز والعلم بشدة وجده
كلها كان في حالة اداء الصلوة لا قبل الشروع فيها قوله مما اعلم في بعضها لما اعلم قوله من شدة كلمة
من بيان لما في من موصولة وقيل مصدرية قوله وقال موسى فائدة هذا فائدة تكثير الطرق التصريح
بسماع قتادة قوله باب ما التنوين قال العيني اي هذا باب ترجمته اذا صلى رجل مع الامام ثم ام قوما
ولم يذكر جواب الشرط ما جرى على عادته في ترك الجزم بالحكم المختلف فيه والظاهر الوصية في الجواز

ذلك فحينئذ يقدر مثل لفظ يجوز او يجري ايتم وما ذكره بقوله والظاهر يشير قطع الحمل
عليه اذ الحديث شاهد له ولعل العيني تصلابته في مذهبه الحنفي لم يجز من نفسه رعاية
بالقطع على خلافه اولا مرة لكن لا ضائق من خير الاوصاف واستدلاله الشافعي فيما صحة اقتداء
المفترض بالمتنفل قوله باب من اسمع الناس قال العيني هذا باب في بيان حكم من اسمع الناس قال
العيني هذا باب في بيان حكم من اسمع الناس وهذا بعومه يتناول المؤذن وغيره ممن يسمع الناس تكبير
الامام في الصلوة انتهى قوله مضه الذي نقيض على المصدرية التوقيتية قوله اتاه بلال يؤذنه في بعضها
اتاه يؤذنه فالمرجع لكونه معهودا معلوما قوله قال مروا ابا بكر قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله اسيف فعيل
الجلد رقيق البكاء وكثيره قوله ان يقم مضارع مجزوم على انه شرط ويبك نجيبة مفتوحة قبل موحدة
ساكنة قيل كاف مكسورة جزاء ان مجزوم بها قوله فليصل قال العيني امر مجزوم ويكون اثبات الياء فيه
في موضعين نحو من قبيل اجراء المعتل مجرى الصحيح والاكتفاء بحذف الحركة هكذا عن ابن مالك وكذا
الكلام في يبك كما في القسطلاني قوله او الرابعة شك من الراوي قوله اكن صواحب يوسف عليه
السلام في اظهار خلاف الاضمار حيث كانت يوسف ان لا يشام الناس به بعد وفاة صلى الله عليه وسلم
ويظهر هذا كما ظهرت قالة النساء خلاف ما في ضميرهن قوله يهادى على صيغة المجهول اي
يمشي معتمدا عليهما قوله بين رجلين قال القسطلاني اي عباس وعلي او علي والفضل قاله الخطيب وقيل
انهما اثنتان فحزيمة من بنت يعمر لعائشة بين الفضل وعلي كذا في القسطلاني قوله بخط اي مخطوطة
حالية قوله تابعه اي عبد الله بن داود قوله محاضر بضم الميم وكسر الجيم قوله باب الرجال اليه اضافة ويؤيد
في مثله التنوين ورفع ما بعده قال العيني اي هذا باب في بيان حكم الرجل الذي الى آخره قال الزين
ظهر من هذه الترجمة ان البخاري يمثل مذهب الشعبي لان الشعبي يرى ان الجماعة يحملون بعضهم
بعضا ما يحمله الامام والدليل عليه انه قال ان يمين احرم قبل ان يرفع الصف الذي يليه ركع ويعتد بما
من الركعة انه ادركها ولو كان الامام رفع ذلك لان بعضهم لبعض ائمة قوله
ويذكر على صيغة المجهول وهذا التعليق اخرجه مسلم في صحيحه عن ابي بكر بن ابي شيبة ولا مر لاول
خطاب لصف الاول وما بعده لما بعدهم ومعناه عند الجمهور يستدل الصف المتاخر فيعمل
الصف المتقدم حيث لم يطلعوا على فعل الامام قوله ما ثقل بضم القاف قوله النبي صلى الله عليه وسلم
في بعضها لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله متى يقم بالجزم وحذف الواو وفي بعضها
يقوم بالرفع واثبات الواو حملا لمتى على اذا كما يحمل اذا على متى كذا في القسطلاني قوله
تخطاك بالمثناة الفوقية وهو الظاهر لان الاعضاء الامشاية المكرة كالبدين والرجلين
والاذنين والشفتين والاصابع مؤنثات غالبا بخلاف ما لم يتكرر وكاللسان والانف قوله
حسه بضم الحاء المهملة في القاموس الحس بالكسر الحركة وان يمر بك فتسمعه والاسم الحيس

ذهب ابو بكر اي شرع في التاخير عن مكانه قوله فاومأ اي اشار قوله عن يساره اي
بكر ليكون ابو بكر على يمينه فيكون بنه اشارة الى التنصيص والتحميل على ان ابا بكر من اصحاب
اليمين مع كون ذلك المكان اغرب بالنسبة اليه قوله يقتدي بصيغة المضارع وفي بعضها بصيغة اسم
الفاعل اي مستدبا بتكبيره عما تكبير الامام وعلى فعله في صلوته قوله باب ما للقوين قوله
هل ياخذ قالت الشافعية لا ياخذ وقالت الحنفية ياخذ ويميل اليمين كما ينبغي من الحديث قوله
السختياني بفتح المهملة والتاء مفتوحة او مكسورة على ما في اليونينية كما في القسطلاني قوله من اثنتين
اي من ركعتين في صلوة الظهر قوله وفي اليدين اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة قوله اقصرت الصلوة بصيغة
المعلوم من قصر كم قوله باب بالتنوين قوله اذا بكى الامام اي هل يفسد صلوته قوله تشج بفتح التاء وكسر
المعجمة آخره جيم اي بكاءه من تشج اذا غص البكاء في حلقه وتردد في صدره قوله يقرا في بعضها اقفى
انا اشكو بثي وحزني الى الله نقل صاحب الكشاف سقط حاجب يعقوب عليه السلام عليا عينيه فقيل
له ما هذا فقال طول الزمان وكثرة الاحزان فاوحى الله تعالى اليه يا يعقوب اتشكوني قال
يا رب خطيئة فاغفرها لي فتح ولحل بكاء تمريني الله عنه لاجل معرفته لهذه القصة فانها
تفيد للهيئة والحشية لاهل المصايب والحشية قوله يصلي بالياء على الاستيناف وفي بعضها
فليصل باللام وحذفت الياء قوله لم يسمع الناس من البكاء هذا موضع الترجمة فانه يفيد
ان المانع الذي ظهر له هو عدم سماع الناس وهو لا تفسد صلوته قوله الناس في بعضها
بالتاس قوله مد بفتح الميم وسكون الهاء كلمة زجر قوله منذ بكر الكاف قوله خيرا كانها يشير
الى ما ورد في قصة نزولها سورة التحريم قوله باب تسوية الصفوف بان يعتدل القائمون
في القيام فلا يتقدم بعضهم على بعض قاله يقتضي ايجاب الفتنة والظاهر من قوله لتسون انه امر بالتسوية
في وقت اداء الصلوة بالجماعة قال العيني وهو من سنة الصلوة عندنا بحنيفة والشافعي ومالك
وقيل فرض قوله لتسون بفتح اللام للتاكيد وضم الفوقية وفتح المهملة وتشديد الواو المضمومة وتشديد
النون وفي بعضها لتستوون بواوين وفوقيتين والتخالف بين الوجوه قيل اريد به الحقيقة
وقيل اريد به التخالف وجيء القلوب وحصول العداوة والبغضاء بذهاب الاتفاق والمحبة و
هذا اصل الفساد والمفاسد فان يدالله على الجماعة وحاصل المعنى ان احد الامرين واقع لا محالة اما
صدور الاستواء منكم او عقوبة الله تعالى على ترك التسوية بان يجعلكم مختلفين والتخالف
بين الناس يورث الفتن والفساد قوله فيقوا اي سووا وعدلوا قوله فاني اراكم من وراء ظهري
الظاهر المعول عليه انه من باب الحقيقة وان لم يعلم كيفيته وليس ببعيد من ان يفضل جبيبه بذلك
وقيل هو محمول على العلم وقيل كان له صلى الله عليه وسلم عينان مثل سم الخياط في ظهره بين كتفيه وكان
عليه السلام يبصر بهما وقال بعضهم انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر في الظلام مثل ما يبصر

في الضوء ذكره كان يبصر بعينه الكريمتين ما بين يديه ومن خلفه قوله باب اقبال الامام على الناس
المقصود الاولي في هذا الباب هو الاقبال والتسوية معلوم بالعرض والذي قبله على عكس هذا قوله
قدامة بضم القاف قوله نزاصوا بفتح الفوقية وتشديد الصاد المهملة اي تضاموا وتلاصقوا قوله باب
الصف الاول الظاهر انه الذي يلي الامام وقبل الحاديه من سبق الى الصلوة وتوسيط آخر الصفوف
ومع النووي الصف الاول والحاصل ان هذا الباب ليبان ترتيب الدخول في الصف الاول والصلوة
قوله سيح بضم المهملة وفتح الميم وتشديد الياء موالي ابي بكر بن عبد الرحمن قوله الشهداء اربعة اصناف
الاول الغرق بفتح المعجمة وكسر الراء يعني الغريق وفي بعضها الغريق قوله والمبطون اي صاحب الاسهال
قوله والمطعون اي صاحب الطاعون اصابه في زمانه عام فاذن الاستقامة منه معتمدا على قضاء الله
تعالى بمنزلة الاستقامة في صف القتال مع الغناة عند الجهاد قوله والهدم بفتح الهاء وكر الدال المهملة
وسكون وهو الذي يموت تحت الهدم قوله وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله لو تعلمون في بعضها
ولو يعلمون هذا موضع الاستشهاد وكانه صلى الله عليه وسلم لما اراد بيان الفضل في الصف الاول
مثل فضل الشهداء المذكورين وكما ان مراتب الشهداء مختلفة كذلك مراتب المصلين في التقديم
والتاخير قوله في الجهيز اي التكبير قوله حيوا بفتح المهملة وسكون الموحدة قوله لاستهموا اي
لاقترعوا قوله باب بالتنوين قوله اقامة الصف اي تسويته وتعديله مبتدا خبره قوله من
تمام اي مما يتم به الصلوة اي الصلوة الكاملة وسقط في بعض النسخ لفظ التمام وهذا اما على
المبالغة بقرينة مما يأتي واما على الحقيقة وحمل الحسن فيما يأتي على ما يوافق هذا فان الامر المطلق
من الحسن كالعدم كيف وقد جزم المحلي بالتخالف عن الجهة المقصودة وقد روي انه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتخلل الصف من ناحية الى ناحية فيمسح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا
فتختلف قلوبكم قوله اجمعون في بعضها اجمعين على المحل والرفع على انه تاكيد الفاعل في الحكم المذكور
بقوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا منسوخ بما فعله صلى الله عليه وسلم واصحابه عنده مرارا
عليهم في مرض موته عليه الصلوة والسلام ويحتمل ان يوقف بان ذلك كان بعد الترفع في
الصلوة وهذا قبله لكن الجمهور حكوا بالنسخ وهو اعلم بذلك قوله ومن اقامة الصلوة اي اداؤها
او من تمامها كما مر قوله باب اثم من لم يتم الصفوف قوله وما انكرت اي شيئا انكرته
منا مخالفا لما كان في زمن النبوة على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات قوله باب
الزاق الركب بالاضافة والمضاف اليه مصدر من باب الافعال المضاف الى المفعول وهو الركب
بكر الكاف قوله والقدم بالقدم اي الزاق احد من المصلين المقتدين قدمه بقدم واحد
آخر كما يدل عليه قوله يلزق كعبه بكعب صاحبه والمقصود كما في العيني البالغة في تعديل
الصفوف وسد الخلل انتهى واعلم انه ذكر في التراجم شرح القدوري واسمه المجتبى ان

مسئلة الصدق
تعبيس دار الكوع
تركان الفلات
وفعل ان ضفاء

الصاق الكعبين في حالة الركوع مسنون ونقل عنه صاحب الرموز وصاحب البحر الرائق لكن صاحب جامع الرموز نسبها الى الزاهدي بهذه اللفظ وصاحب البحر الرائق نسبها اليه بلفظ المجتبى وهو اسم لهذا الشرح فظن الطائفتان ان الرواية المذكورة شاذة مفتى بها عند العلماء وهذا كما ترى انه لا يدل على الشيوع انما نقله عن نقله عن الزاهدي فقط ولعله فهم هذا لفظ واستنبطه من الزاد القدم بالعزم فظن انه المراد الزاد القديمين لمختص واحد وهو خطاء كما عرفت كيف وقد عرف من عامة كتب الفقه الحنفية بل من الزاهدي ان الركوع كيف يكون ولم يذكر فيها الصاق القدمين فعلم ان الرجلين على الهيئة السابقة وذلك لان السكوت في معرض البيان بيان وتظهر هذا ان المتاخرين متحيرة قالوا لا يرفع البداية عند الشهد لان بالرواية الاصول التي عليها المتون لم يذكر فيها الرفع فاختاروا ترجيح هذه الرواية التي فيها الرفع ووجهوه بان حالة الصلوة مناسب لاظهار ان وهذا الوجه لترجيح احدى الروايتين على الاخرى لا لتصحيح المسئلة فظن الطائفتان انه استنباط حكم شرعي بمجرد دليل عقلي في مقابلة المنصوص فشر اعلم انه ذكر في الفتح انكر الاصمعي قول ابن زعمران الكعب في ظهر القدم انتهى وفي القاموس الكعب مفصل القدم والعظم الناتي فوق القدم والناشزان من جانبيها انتهى ويعلم منه ان انكار الاصمعي لعله لم يكن في اصل اللغة ظهر القدم لغة وانما كان باعتبار كونه مما رأى في الرواية فشر اعلم ايضا انه ذكر في الفتح في باب وضع الاكف المذكور فيما بعد نقلا عن الطحاوي ما يدل على ان المحل حد بين القدمين في الركوع والسجود ايضا مما ذهب اليه بعض العلماء وانكان الاولى غيرها والله المواجه مع كونها مخالفة بضم الكعبين على ما يفعله بعض الصالحين احتمالا على رواية الزاهدي وقد اختلف فيها العلماء ولو كانت في هو لكان لا محالة موجودا شر اذكر الظاهر من نقل اهل الحديث ولا يعلم منه ان الاختلاف بين العلماء الحنفية ولو باب بالتنوين ولو خلفه منصوب بنزع الخافض اي من خلفه ولو تحت صلوته اي صلوة كل واحد من الامام والمأموم بقرينة الترجمة المذكورة سابقا بعبارة اذا كان عن يسار الامام فحول الامام الى يمينه لم تفسد صلوتهما والفرق بينهما باعتبار كون لفظ خلفه وهذا القيد مفيد لان التحويل بين يديه يوجب المرور فلم المصلي ومنه يعلم ان المراد من الحديث فيكون الترجمة شارحة للحديث ولو من ورائي اي اخذ عليه الصلوة والسلام باسماء تعني من ورائي اي من خلفي ولو باب بالتنوين وفي بعضها باضافة اي الرفع وبالجملة المراد ان الرفعة اذا كانت خلف الصف وهي غير مختلطة بالرجال يكون في حكم الصف وايد هذا المعنى كما في الفسطلاني بما شرع قوله تعالى يوم يقوم الروح والملئكة صفا بان الروح وهو ملك يكون صفا واحدا والملئكة صفا واحدا ولو ويتيم هو ضميرة بن ابي ضميرة بضم الضاد المعجمة كما في الفسطلاني عن النحاة وفي كاني الجيم

ولو ام سليم خطف بياء الاولى واسقطها سهلة او الى بيضاء اورده وموضع الترجمة هو في قوله اراني خلفنا وفيه دليل على جواز وقوع وقوع عطف البيان بعد الخبر ولو باب يمنة المسجد والامام اي هذا باب في بيان يمنة المسجد والامام اعلم ان يمنة المسجد هو يمنة الامام وهما متلازمان ولو عن الشعبي بفتح المهملة وسكون المهملة ولو او بعضدي شك من الراوي او من ابن عباس كما في القسطلاني وفي بعض المتقدمة فاخذ برأس وجه التوفيق على ما قاله الكرماني انه يحتمل تعدد الواقعة ويحتمل اخذ عضوين بعد عضو من الرأس واحدى الاذنين وقد اثرنا سابقا الى بعد وجه الاول فان عدم تقطن ابن عباس ويقومه بن لك بعد ما بينه عليه مرة بعيدة في غاية البعد فالوجه الثاني اول ولو وقال بيده اي اشار الى النحو الاول وتاويلها ولو من وراي في بعضها من وراء اي من وراء الرسول صلى الله عليه وسلم قال الشراح وهذا اوجه ولو باب بالتنوين ولو اذا كان جوابه محذوف اي يجوز ولا يجوز وقد اختلف بين الفقهاء وما ذكر مذهب المالكية قال القسطلاني وقال ايضا اذا جمعهما مسجد وعلم بصلوة الامام بسماع تكبيرة او بتبليغه جاز عند الشافعية لاجماع على ذلك انتهى وقال العيني روي عن عمر رضي الله عنه اذا كان بينه وبين الامام طريق او حائط او نهر فليس هو معه وكره الشعبي وابراهيم ان يكون بينهما طريق او قال ابو حنيفة لا يجزيه الا ان يكون الصفوف متصلة في الطريق ولو وقال الحسن ابي البصري ولو لا باس ان تصلي خلف الطاموم ولو وبينه اي بين الامام ولو بفرا بفتحتين وفي بعضها بهير جمع النوشز غا صيغة التصغير اي نهر صغير ويكون العبور من احد طرفيه الى الآخر من غير سباحة قال العيني يدل على ان النهر اذا كان كبيرا يمنع ابو مجلز بكر اليم وسكون الجيم آخره زاي واسمه لاحق بالمهملة والقاف ولو باتم اي من اراد الاقتداء بالامام ولو سلام بالتخفيف ولو عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وهو ابن سليمان ولو عمرة بفتح المهملة وسكون الميم وهدة بنت عبد الرحمن الانصاري ولو حجرته اي في حجرة بيته يدل عليه ذكر جدار الحجرة ورواية ابي نعيم كان يصلي في حجرة من حجرات ازواجه كذا في العيني ويحتمل ان يكون المراد الحجرة التي اجتمعها في المسجد بالخصيص وهذه الاحتمال مع بعده من سياق هذا الحديث قريب مما يأتي في حديث الباب التالي قال الشيخ ابن حجر فاما يحمل على التعدد او على المجاز في الجدار وفي شبه الحجرة انتهى بقي انه لعل تعدد الواقعة بعد الامر بقوله صلى الله عليه وسلم فصلوا في بيوتكم مع التقليل بان صلوة المرء في بيته افضل فيما يأتي في بقوله صلى الله عليه وسلم الى خشيت فيما لا يخلو اما عن بعد ولو شخص البيت اي سواده صلى الله عليه وسلم او من غير بين لذاته المتقدمة لانه كان في الليل فلم ينظروا الى شخصه اي سواده ولو فقام اناس بضم الحمزة وفي بعضها بدونها ولو يصلون

بصلوته مقتدين به صلى الله عليه وسلم قوله صفوفا جملة مستانفة لبيان كيفية قوله فصلى ذلك
قوله اوثنتا في بعضها او ثنتا والاول اظهر قوله وهي اذا كان ذلك اي الوقت قوله فلم يخرج اي الى
الموضع الذي كان صلى الله عليه وسلم يصلي فيه ليلتين اوثنتا قوله ذكر لله اي ذكر الناس لله عند
اتيه صلى الله عليه وسلم واستشاراته حلوسه وعدم خروجه صلى الله عليه وسلم واستشيائهم قوله فقال
اني خشيت ان تكتب بيني صلى الله عليه وسلم ان سبب عدم خروجه سفقة عليهم لئلا يجب ذلك
عليهم ولم يقدروا باتيانها فان قلت وقع في حديث الاسراء انه استعرضت فرضية الخمس بقوله
تعالى ما يبدل القول لدي اجيب بانه نفي التبديل باعتبار النقص اصلي وبين يديه صلى الله عليه وسلم
فن رضي اعليه القيام بصلوة التهجد ولاحتمال الوجوب اقامها خمسة كل يوم وليلة على الاستمرار فيما لي
معدودة من شهر واحد في سنة والظاهر انها المراد كما يفهم من تقرير بعض الشروح قوله
باب صلوة الليل الاضافة قوله ابن ابي ذئب بضم الفاء وفتح الهمزة على صيغة المصغير وفي بعضها
ابي الذئب باللام واسمه محمد بن اسماعيل بن ابي سلمة بن ابي ذئب واسم ابي ذئب وبتار الديلي
المدني قوله المقبري بفتح الميم سكون القاف والموحدة مثلثة منسوب الى المقبرة مثلثة لسعيد
ابي سعيد اذ كان مجاورا له في القاموس المقبرة مثلثة الباء وككنسة موضع القبور للقبر
يوذن في المحدثين جماعة قوله ابن عبد الرحمن بن عوف قوله يبسطه في بعضها ينبسطه بزيادة النون
البسط قوله ويحتجزه بالحاء المهملة والجيم اي يحتزه حجزة كذا للاكثر ويحتجزه بالجيم والزاي المنقوله
اي يجعله حاجزا بينه وبين غيره صلى الله عليه وسلم قوله فتاب بثلثة آخره موحدة اي جمع اليه
واجتمع عنده وفي رواية فثاب بالواو بدل الموحدة قوله ناس وفي بعضها الناس باللام نصفوا
او رايه اوقوله الضمير الذي اتخذه حجرة وهذا موضع الترجمة وذكر هذا الباب لاجل هذا وفي
بعضها فصلوا بدل وصفوا قوله وهيب على صيغة التصغير قوله ابي النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة قوله عن بريد بضم الموحدة وسكون السين المهملة قوله اتخذ حجرة بالواو
وفي بعضها بالالف كما في العيني اي حاجزا بينه صلى الله عليه وسلم وبين الناس قوله اي بكر حسبت
اي ظننت انه قال اي زيد بن ثابت كاتب الوحي قوله فما علم بهم اي بحرصهم
على اداء الصلوة الخ اداها صلى الله عليه وسلم قوله جعل يقعد اي فعل فعل القعود
اوطفق ان يقعد قوله فخرج اي لها بعد ما قعد ليلة قريبا كما مر قوله صنعكم من الحرص
لصلوة التراويح والحرص على اداتها واعلم ان امره صلى الله عليه وسلم بها هم بالصلوة
في البيوت مع انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في المسجد لان ذلك كان ايعادا
لهم عن الرياء وهو صلى الله عليه وسلم كان معصوما او كان المسجد لله صلى الله عليه وسلم
بمنزلة بيته صلى الله عليه وسلم لاتصاله بالبيت واكثر حضوره فيه صلى الله عليه وسلم

ولم يعبر ذلك قوله باب ايجاب التكبير لاحرام وافتتاح الصلوة والواو بمعنى مع اي
باب بيان وجوب التكبير مع افتتاحها واعلم ان بعض المحققين من الفقهاء صرح
بان الوجوب والايجاب متحدان دتان اختلفان محلا فان الخطاب بوجوب الصلوة
على المكلف اذا نسب الى الحكم وهو الشارع كان ايجابا واذا نسب الى المكلف كان وجوبا
هو المراد بحجى بضم الجيم وكسر المهملة آخره بجمة اي خدش وكان ذلك في ذي الحجة سنة خمس
وكان صلى الله عليه وسلم ان الغايط فسقط عنه قوله شفة الايمن بالرفع على انه مفعول لم يسم
الفاعل قوله قال انتى في بعضها بالواو والحديث المروي لم يذكر فيه التكبير الاولى
لكن قد عرفت ان الترجمة قد تكون شارحة للحديث وههنا كذلك لما بقي من الحديث
من قوله صلى الله عليه وسلم فاذا كبر فكبروا قوله انما جعل الامام فما هو انه جعل متعد
الى واحد اي انما جعل الشارع الامام ويحتمل ان يكون مفعوله الثاني محذوفا اي انما جعل الامام
اماما قوله خر بفتح الجيم وتشديد الراء على صيغة المعلوم من المافي يخر سقط قوله وانما جعل
الشك من الراوي وهو لمالك الليث او قتيبة دون الزهري وانتى لوقوع التنصيص منهما
في طريق آخر قوله فاذا كبر فكبروا وموضع الترجمة وهكذا في الحديث الآتي قوله ولك الحمد في
بعضها بدون الواو قوله اجمعون في بعضها الجمعين قوله باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى
مع الافتتاح سواء نصب سواء على انه تميز بين الاسم المبهم المفهومة مما سبق اي يكون
الامران متقاربين على سبيل التساوي لا على السبيل التلاحق ويحتمل ان يكون حالا قوله احدو بفتح
المهملة وسكون المجمة قوله منكبيه بكسر الكاف على لغة التثنية واختلفوا في كيفية الرفع
هل هو خذو اذنيه او منكبيه وهل تقدم الرفع او التكبير وتفصيله في كتب الفقه قال
صاحب الهداية نقلا عن الطحاوي الاصح ان يرفع ثم يكبر لان فعله نفي الكبرياء عن غير الله تعالى
والنفي مقدم على الاثبات اتبع وكان الرفع تبري بالرفع اليدين الى الاذن عن سماع الكبرياء
للغير بل ليس هو الله سبحانه وقال شمس الائمة الكردري صح رفع اليدين بمنزلة لا اله والله اكبر
بمنزلة الا الله لان اليد اليمنى علامة عن العقبى واليسرى من الدنيا ورفعها عبارة عن ترك
الدنيا والآخرة وراء الظهر ونفي الكبرياء عما يفهما وقوله الله اكبر اثبات للكبرياء لله
تعالى فكان بمنزلة الا الله فيقتضي ان يقدم الرفع على قوله الله اكبر كما يقدم لا الهي على قوله
الا الله قوله وفي السجود اي عند ارادة السجود وعند ارادة الرفع عنه قوله باب رفع اليدين ترجمة
هذا الباب اشمل من الترجمة المذكورة في الباب السابق وان كان الحديث المذكور قد يفيد المافي هذه
الترجمة كما هو باب البخاري قوله حدثنا محمد بن مقاتل ابي الحسن المروزي جاور بمكة ومات
سنة ست وعشرين ومائتين قوله حدثنا عبد الله هو ابن المبارك قوله عن عبد الله وفي بعضها
عن ابيه قال علي بن عبد الله هذه الزيادة لابن عساكر قوله حتى تاهر لفظه يدل على الوجوب لكن

للتاويل محال قوله خالد اتفق اسمه واسم شيخه قوله الحويرث بضم المهملة وفتح الواو وقبل التحتية
الساكنة آخره مثلثة قوله واذا صلى اي اراد الصلوة والشروع فيها وهذا وشبهه حجة للشافعية والخفية
رواية مجاهد عن ابن عمر انه صلى خلف عمر فلم يره يفعل الا قال في الكفاية قال مجاهد صليت خلف
ابن عمر بضعة عشر سنين فلم اره يرفع يديه الا الافتتاح الصلوة والراوي اذا عمل خلاف ما روى
سقط روايته كما عرف في اصول الفقه انتهى وكذا روى ابراهيم النخعي عن عبد الله بن مسعود انه لم ير
رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل ما ذكر من رفع اليدين في غير تكبيرة الاحرام وعبد الله افقه صحبة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم واشهر باعماله وكان كثير الملازمة حتى ظنه ظان انه من اهل بيته صلى الله عليه
وسلم وقد قيل انه خبر لامة وما قاله ابو موسى الاشعري في مدحه حين اجابه على خلاف ما اجابه
مشهور قوله باب بالتنوين قال في اللمع تميز الصنف بالحكم كما جزم به فيما قبل وفيما بعد جريا على
عادته فيما توفي فيه الاختلاف لكن الارجح عنده الرفع حذو منكبيه انتهى ويحمل ان يقال الاشتغني
عن الجزم بما سبق وذكره ههنا ليكون الحكم المستقل ضمنا حكما قصديا قوله الى اين يرفع المصلي
يديه في الصلوة قوله ابو حميد على صيغة التصغير اسمه عبد الرحمن سعيد الانصاري قوله اثنا
عبد الله وفي بعضها عبد الله بن عمر قوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها النبي صلى
الله عليه وسلم قوله حذو منكبيه وبه اخذ الشافعي والحنفية حديث مالك بن حويرث عند مسلم
ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما اذنيه وفي رواية حتى يحاذي
بهما اذنيه وفي رواية حتى يحاذي فروع اذنيه قوله باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين
كان الابواب المذكورة في بيان رفع اليدين في كل ركعة وهذا الباب لبيانه بعد الركعتين
قوله عياش برفع المهملة وشين معجمة آخره معجمة وفي بعضها عباش بن الوليد قوله عبيد الله
بالفظه المصغر وفوقه ورفع ذلك ابي قال نافع رفع ابن عمر رواية قوله ورواه بنحوها ايوب
عن نافع وكذا موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال القسطلاني وصله
البيهقي من طريق عبد الله بن رزين عن ابراهيم بن طهمان عن ايوب موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يرفع يديه حين يفتتح الصلوة واذا اراد ان يركع واذا رفع
راسه من ركوعه حذو منكبيه ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك انتهى وليس في كل
ذكر ما دل على التربيع وهكذا كانت رواية حماد ولعله اراد به التاكيد بما اعتماده بان المقتضي
من رواياتهم ما ذكروا قوله باب وضع اليمنى على اليسرى ما بين الوان كيفية حالة الشروع
في الصلوة من رفع اليدين وبين محل الرفع بهما في مواضع آخر من الصلوة اراد بين ما يفعله
المصلي بعد الرفع والافتتاح بالتكبير في هذا الباب مالك الامام قوله ابي حازم بالمهملة فالمعجمة
سلمة بن دينار قوله بن مروان وكان امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يضع الرجل يده اليمنى
على ذراعه اليسرى قوله لا اعلمه هذا قول ابي حازم اي قال ابو حازم لا اعلم سهلا الا انه ينمي

ابي بنسبة الامر بذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال اسماعيل هو ابن ابويس وفي بعضها
قال محمد قال اسماعيل يتم ذلك بما البناء للمفعول ولم يقل ينمي على البناء للفاعل والسبب
في الامر موضع اليد على الاخرى هو مراعاة الخشوع والتادب وكذا مما الاستعمال في اللغو و
الاطايل كما نحنه كاللعب باللحية ونحو ذلك والظاهر من هذا الحديث ان مذهب مالك هو ما يدل
عليه الحديث ولكن المشهور فيما بين اصحابه الارسال فمن اعلم ان الحنفية يقولون ان موضع الوضع
تحت السرة وقال الشافعية ان موضعه الصدر وكان الحكمة فيه ما ذكره صاحب العوارف
من ان الله تعالى لطيف حكيم جعل الادنى محل قوله ومورد اسرار خلقه ارضه وسمايه روحانيا
وجسمانيا ارضيا وسمايا فنضعه الايمن من الفؤاد مسنود اسرار السموات ونضعه الايسر
مسنود اسرار الارض فمحل نفسه ومركزها النصف الاسفل ومحل روحه الروحاني والقلب
النصف الاعلى فجاز به مع جواز بالنفس تنطار دات ونخاد شات وباعتبار تطارد هما
وتقابلهما تمكن الملك والملة الشيطان ووقت الصلوة تكثير التطارد لوجود التجاذب بين الايمان
والطبع فيكاشف المصلي الذي صار قلبه سمايا متردد ابين الفناء والبقاء بحوادث
النفس متصاعدا من مركزها والجوانح وتقرقها وحركتها مع معاني الباطن ارتباط مولدة
فيوضع اليمين على الشمال احذرا للنفس ومنعا من صعود جواذبها واثرة لك يظهر بنو الوجه
ورد الحديث النفس في الصلوة انتهى وقال الشافعية ان تجعلها تحت صدره بحديث
عن ابن خزيمة انه وضعهما تحت صدره لان القلب موضع النية والعادة ان من احترز على
حفظ شيء جعل يده عليه قوله باب الخشوع في الصلوة للخشوع او قريب من الخضوع
الى البدن والخشوع في الصوت والبصر والسكون والتذلل كذا في القاموس وهو
من اعظم ابواب السلوك الى الله تعالى وهو من رؤية عجزه وافتقاره وتحقيره نفسه
ثم من رؤية ربه وانه مولى النعم وان له الكبرياء والعظمة وان العبد وان بذل وسعه
فيما اتى من عبادة ربه لم يعبد الله سبحانه حق عبادته وليرد بان يتحقق عنده انه مقبول
عنده تعالى او مردود فان الغني غني والمحتاج محتاج وهذا ينبغي ان يكون في عموم حال
السالك ثم الصلوة لما كانت معراج المؤمن ينبغي ان يكون خشوعه اتم وتذروي
انه كان مكتوبا في محراب داود عليه السلام المصلي من انت ولمن انت وبين يدي من انت وبين
يدي من انت ومن يسمع كلامك ومن يشاهدك اتبع وهذا يكفي للسالك لو عمل به ولكن اقبال
تاجي ومن يسمع كلامك ومن يشاهدك اتبع وهذا يكفي للسالك لو عمل به ولكن اقبال الملك
كانك ساجد بين يدي الرب وقائم عنده وقال الخواص سره ليكن اقبالك على الصلوة كاقبال
على الله يوم القيمة ووقوفك بين يديه وهو مقبل عليك وانت تناجيه انتهى فظهر من هذا
انه جاء في جامع البصرة فسقطت ناجيه من المسجد ولم يشعر هو بذلك قوله تزدن بالنون
الفوقية قوله قبالتي بكسر القاف وسكون الموحدة اي مقابلتي ههنا اي هل تزدن هذا او تعتقدون

انصراف الجهة التي اري ما اري فيما دون غيرها وليس كذلك بل والله ما يخفى علي كوعكم
هذا ودبري خلف ظهري قوله ولا اخشى عليكم هو من المعاني المدركة بما سوى الحواس الظاهرة
لكن يوادره الحركة من الجوارح المانعة للصلوة كما نقل عن سعيد بن المسيب انه راى رجلا
يلعب بلحيته في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه قوله وراء ظهري في بعضها من ورائي
ظهري قوله اقضوا اي اكملوا قوله من بعدي اي من خلفي وقد قال بعض العلماء ان المراد من بعد وفاته
صلى الله عليه وسلم لان اعمال امته يعرض عليه صلى الله عليه وسلم لكن ظاهر اللفظ لا يلائم ارادة هذا المعنى
لكن هذا المعنى ايضا واتم قوله باب ما يقرأ في بعضها ما يوافق او يطابق كل نسخة احد حديثي الباب
على الظاهر فان الحديث الاول يوهي الى اتصال القراءة بالفاتحة بعد التكبير لكن ارادة الاتصال غير
ضرورية لامكان بيان القراءة الواقعة بعد التكبير بقراءة الفاتحة لا يمنع وقوع شيء آخر بينهما فلا منافاة
بين الحديثين قوله بالحمد لله بضم الدال وهذا الحديث يظاهره ينبئ الى عدم قراءة البسملة جهرا
وفيه ايماء الى عدم كونها جزاء للسورة اذ لو كانت جزاء لها لجهر بها كما جهر بسائر اجزائها قوله
عمارة بضم المهملة وخفة الميم قوله الفقعاء بقافين وعينين مهملتين قوله ابو زرعة بضم الزاي
وسكون الراء قال احسبه هذا الظن عمارة وضمير قال العابد الى ابي زرعة وضمير الفعول
في احسبه عابد الى ابي هريرة اي قال ابو زرعة اظن ان ابا هريرة قال هبنة بضم الهاء وفتح النون
وتشديد المثناة التحتية من غير همز وفي بعضها بالهمز بعد التحتية الساكنة وفي آخرها باءين
احدها بعد الياء والنسخة الاولى اكثر ومعناها يسيرة قوله اسكانك بالرفع على انه مبتدأ
خبره اي اسانك لهو وروي فيه النصب اي اسالك اسانك وفي بعض النسخ اسكوتك بهمزة الاستفهام
الداخلة على المصدر من المجرد والمراد بالسكوت والاسكات عدم قراءة شيء بحيث يسمعه السامعون
قوله والقراءة وفي بعضها وبين القراءة قوله اللهم قيل هذا الدعاء لتعليم الامة وهذا بعيد لانه
لو كان يجهر به ودفع هذا بانه قد بيان الجائز لذلك والظاهر انه واقع في مقام العبودية واليقين
عن القيام بما يليق بها وما كانت الخشية من الله سبحانه بقدر معرفة الله تعالى كانت لوازم العبودية
على حسب مقام الرب وعلى طبق معرفة كبرياء جناب الربوبية قوله باب بالتنوين من غير ترجمة وسقط
لفظ باب ايضا في بعض وذكر هذا الباب بعد الباب الذي ذكر سابقا سواء وجد لفظ باب او لا
بمناسبة طول القيام المستلزم لطول القراءة بعد التكبير قوله ابن ابي نجيح سعيد بن محمد بن ابي النجيح
كذا في القسطلاني قوله صلوة الكسوف اي كسوف الشمس وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين
كل واحدة بقيامين وركوعين وسجودين واختلف في انها كانت مرة واحدة او مرارا والاصح الثاني
اي يؤدى بغير اذان ولا اقامة في كل ركعة ركوع واحد وهو مذهب عبد الله بن الزبير وابن
عباس ورووي عن ابن عمر وسمرة بن جندب وعند الشافعي ركعتان في كل ركعة وعن احمد وسحق

في كل ركعة ثلث ركوعات قوله قد دنت اي قربت في الجنة فيه دليل على وجودها
وقربها عنده صلى الله عليه وسلم اما بدفع الحجب او بنمثلها لخاطره صلى الله عليه وسلم وقدرته
عليها وانما قال احببت لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن ماذونا بذلك قوله
فطفقا بكسر القاف على اصح وهو الذي اختاره البعض وبفتحها عند الاكثر اي العقد
قال العيني ناقلا عن ابن الاثير اكثر المحدثين يروونه بفتح القاف وانكروا بالكسر وقال ايضا
قبل هذا النقل القطاف بالكسر والفتح قوله اي بضم الهمزة وسكون الياء كلمة النداء وما بعدها
منادى وفيه استعطاف ومناجات قوله وانا معهم بهمزة الاستفهام الداخلة
على واو العطف وفي بعضها بدون الهمزة وهذا من كمال حزنه صلى الله عليه وسلم تنظيرا
الى استغناء الله تعالى وجبروته قوله انه اي ابن ابي مليكة قوله من خشيتي بفتح المعجمة
الاولى اي حشرات الارض قوله او خشاشها بالالف مكان الياء في الاول وضمير قالوا عائد الى الثلثة
من خزنة جهنم او غيرهم قوله باب رفع البصر الى الامام قوله في ابات بالهاء عطف
على ما ذكر قبله في حديث مطول وفي بعضها بدونها والمقصود ان الاصل ان ينظر الماموم
الى موضع سجوده لانه اللايق الى الخضوع الا اذا احتاج الى خلاف ذلك للاقتداء كذا في الفتح
يحطم بكسر المهملة اي ياكل بعضها بعضا وهو كناية عن غيضها نعوذ بالله منها والحطمة
من اسماء النار لانها تحطم اي تكسر ما يقع فيها قوله حين رايتموني تاخرت هذا موضع الترجمة
وعمارة بضم المهملة وكذا نمير لكنه بصيغة التصغير قوله الجناب بفتح الجيم وتشديد الموحدة
الاولى ابن الارت بفتح الهمزة آخره مثناة فوقية مشددة قوله قلنا في بعضها قلنا قوله دالك
في بعضها ذلك قوله باضطراب لحيته اي بتحركها وقوله لحيته الاولى المثناة فوقية وفي بعضها
لحيته بمثناتين مختلفتين على صيغة التثنية وهذا موضع الترجمة لانه يدل على رؤيته تحرك اللحية
المباركة قوله انبانا اي اخبرنا والفرق بين الانباء والاخبار عندهم ان الاول يطلق في الاجازة
دون الثاني الا ان يفيد بان يقال اخبرنا اجازة قوله عبد الله من بين الانصاري وكان
اميرا على الكوفة قوله يخطب جملة حالية قوله وكان غير كذوب في بعضها وهو غير كذوب
اي كان البراء غير كذوب فيكون هذا كلام عبد الله كما هو الظاهر المتبادر وقدم قوله مع النبي
صلى الله عليه وسلم وفي بعضها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قياما اما جمع قائم نصب له
على الحال واما مصدر منصوب على المصدرية وهو الاولى قوله حتى يرونه وفي بعضها يروه بحذف
النون قال العيني والوجهان جايزان على اعمال فعل الحال والاستقبال النفي وموافقة الحديث
للترجمة لهذه الجملة لانه الرؤية بعربة قوله رايناك هذا موضع الترجمة قوله تناول الرفع واصله
تتناول بمثناتين على صيغة المضارع وفي بعضها تناولت على صيغة الخطاب من المالك قوله تكاكث

تاخرت قوله رايت بضم الهمزة على صيغة المتكلم المجهول من باب الافعال للمتكلم
قوله فتناولت اي اردت التناول بقرينة ولو اخذته والحق انه صلى الله عليه وسلم اراد الاخذ ولا
يبسط يده المباركة تذللا لله ثم لم ياخذها يذكر قوله ما بقيت الدنيا اي مدة بقائها فتاتي وجه
تركه صلى الله عليه وسلم اخذه ان العقود كان من طعام الجنة الذي لا يفنى فلا يجوز اكله في الدنيا وفي نسخة
اخرى ولا وجه ان يقال ان طعامها مقدر بان يكون في المثاة الثانية فلا انتفاع به في الدنيا متاتي
لما خلق هو لاجله قوله سنان بكسر المهملة قوله فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره مهملة قوله وفي نسخة الزركشي
القاف على صيغة المتكلم قوله فاشار بيده في بعضها بيده على الانفراد قوله ثمرة اي في بعضها فقال قوله الان
بعض الوقت الذي فيه الصلوة والكلام قوله ممثلتين اي مصورتين حقيقة او عرض عليه صلى الله عليه وسلم
مثالها قوله لبيك هذا الجواب اي جاينا ووجه مطابقة الحديث للترجمة ان فيه بيان رفع الامام بصره الى السماء
فكلا اللازمين اي مختصر من الحديث الذي فيه بيان صلوة الكسوف قوله ثلاثا متعلق بقال اي قالها
صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قوله باب رفع البصر الى السماء اي وهو ممنوع ما فيه نوع اعراض
عن القبلة وايهام ان المعبود في السماء مع المنافات بالخشوع قوله يحيى بن سعيد اي القطان
قوله عروبة بفتح المهملة وباء الوحدة قوله حدثهم اي قتادة ومن معه من اصحابه وفي بعضها
حدثه بالافراد قوله فاشتد قوله اي قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله في ذلك اي في رفع البصر قوله
لينتهن باللام المفتوحة للتاكيد والتاء التحتية المفتوحة وبالنون الساكنة وبا المثناة الفوقية
المفتوحة وبا الهاء المضمومة وبالنون المشددة بعدها مبنيا للفاعل وفي بعضها بضم التحتانية
وفتح الثاء مبنيا للمفعول قوله او لتخطفن مبنيا للمفعول وكلمة او للتنويع قوله باب الالتفات
في الصلوة اي هو مكروه ابن الاحمر بفتح الهمزة وسكون المهملة وا شعث بهمزة مفتوحة
وشين معجمة ساكنة ومهملة مفتوحة آخره مثلثة وسليم على صيغة التصغير وعن الالتفات
في الصلوة يمينا وشمالا وا اختلاس اي اختطاف بسرعة والجمهور على كراهته وقال
بعضهم وهو حرام وحديث ابي داود لا يزال الله مقبلا على العبد في صلوته ما لم يلتفت
فانا عرف وجهه انفرد عنه وفي حديث آخر اذا قام الرجل في الصلوة اقبل الله عليه بوجهه
فاذا التفت قال يا ابن آدم الي من تلتفت الي من هو خير مني اقبل فاذا التفت العابنة قال
مثل ذلك فاذا التفت الثالثة صرف الله وجهه عنه برد علي شدة الامر فيه وقال النبي
ناقلا عن المبسوط حد الالتفات المكروه ان يلوي عنقه بحيث يخرج وجهة القبلة ببعض بدنه
وفي الخانية يجب به تفسد صلوته ولو نظر بمؤخر عينه وبره من غير ان يلوي عنقه لا يكره قوله
في جميصة بالجيم كساء اسود مربع قوله اعلام بفتح الهمزة جمع علم قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
هذه اشارة الى الخميصة الملبوسة قوله بعاني بعضها به بالتذكير باعتبار الثوب او الملبس

قوله ابي جهنم بفتح الجيم وسكون الهاء وفي بعضها بضم الاولى وفتح الثانية على صيغة التصغير
قوله يا بنجانية بفتح الهمزة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة ونون الثانية وتشديد التحتانية
في بعضها يا بنجانيته بالضمير العايد الى جهنم وموافقته للترجمة انه وقع عليها بصره صلى الله
عليه وسلم فذكرهما وشغله اعلامها وفيه تنبيه بليغ على ترك التكلفات في الملبوس سيما في حالة
الصلوة وليس الفاجر فيها الا بد الا على عدم كراهة الملبوس الذي يجعل الشغل به وعلى ان الذي
لا يشغل في غير الصلوة قد يشغل فيها فافهما لكانت معراج المؤمن كان عدوه اعني الشيطان
يريد اسقاطه والصد عن عروجه باعظم الحيل قوله باب بالتنوين قوله هل يلتفت اي المصلي
في صلوته قوله لامرين لديه كسقوط الحايط والجامع بين الامور المذكورة في الترجمة حصول اغيار
للخشوع المقصود في الصلوة المحوج الى الالتفات وانما الكراهة بعدم الحاجة قوله او بصلوا بالهم
الموحدة والعطف من قبيل عطف الاخص على الاعم قوله وقال سهل هو ابن مالك الانصاري صحابي
بن الصحابي قوله التفت ابو بكر مرسانه مشروحا قوله فراي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فحامه بضم النون وبا الحاء المهملة قوله في قبلة للمجد ابعانبه
الايمن كان بمن القبلة قوله فحفقها بالمهملة وبتشديد الفوقية اي ازالها قوله قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الموحدة في الموضعين قوله فلا يتخن بالفتحات وبشد دتين المجمة والنون الاخرة قوله
عقبل بضم المهملة وفتح القاف على صيغة التصغير قوله ينما التسلمون قال بعضهم الظرف متعلق بقوله
لم يفاجهم في صلوة الفجر وكان ابو بكر رضي الله عنه امامهم قوله لم يفاجاهم الا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي لم يظهر هم فجاة من غير ترقب الاعمال النبي صلى الله عليه وسلم ومدهناه بالياء
والهاء تنا وذوانتا وابدانتا وارواحنا قوله ستر بكسر المهملة وسكون الفوقية وقوله كشف
حجلة حالية وكذا يضحك وهذا دليل على صحة امامة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ولانه جعل اماما
في الصلوة قوله ونكص اي تاخر قوله عقبيه على صيغة التثنية قوله ليصل بكسر اللام وفتح
حرف المضارع وكسر المهملة ونصب اللام بالام قوله الصف الى الصف وفي بعضها الى الصف
اي ليصل الى الصف لقيام النبي صلى الله عليه وسلم مقامه فالضمير في حاله للنبي صلى الله عليه وسلم واللام
اجلية قوله ونكص عطف على نكص والضمير الى ابي بكر وهذا وجه لتاخره وفي بعضها فنكص بالفاء
قوله وهو بفتح الهاء وتشد يد اللام على صيغة المفاعلة قوله ان يفتتن اي يقعوا في فتنة اي افساد
الصلوة فرحا بصحة النبي صلى الله عليه وسلم ورؤية جماله قوله اتموا على صيغة الامر من الاتمام اي في
بعضها ان اتموا قوله فاومى وفي بعضها بالواو قوله فوثب من آخر ذلك اليوم ولعل حزوجه
صلى الله عليه وسلم كان لتقرير الناس على الاقتداء ابي بكر رضي الله تعالى عنه وتفويضه الامامة
وتقريره عليها هو رضي الله عنه كما جعل خليفة في بعض الصلوة قبل يوم الوفات جعل اماما
مستقلا في ذلك اليوم وهذا وجه لوتامل فيه المخالف بلا انصاف لاحب اليها بكانت اسماء قوله

باب وجوب القراءة مطلقا لما في الحديث الاخير والفاتحة للامام والمأموم جميعا كما هو مذهب الجمهور
خلافا للحنفية المتمسكين بقوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا وفي هذه الكرية
دليل ايضا على ان القاري ينبغي ان يفرغ قبله عن الوساوس ليسمع قراءته بسماع تام وتفكر قوله
وما يجهر وما يخافت بحيث صيغة المجهول والخافته ضد الجهر قوله سعد ابي سعد بن ابي وقاص احد العشرة
وكان امير بالكوفة واسم ابي وقاص مالك بن اهيب وكان عمر امر سعدا على قتال الفرس في سنة
اربع عشرة ففتح الله تعالى على يديه كذا في الفتح وفي القسطلاني قال مالك عزل عمر سعدا وهو اعدل من ابي
بعده بثلاثة ايام يوم القعمة انتهى قوله عمارا هو ابن ياسر قال في الفتح قال خليفة استعمل عمارا على الصلوة وابن
مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الارضين قال الشيخ ابن محمد وكان مخصوصا بعمل
يا الذكر لوقوع التعريف بالصلوة دون غيرها مما وقع فيه الشكوى قوله فشكوا عطف على شكا اهل الكوفة
عطف تفسير كذا في الفتح قوله يا ابا اسحق هو كنية سعد قوله اما بفتح الهمزة وتشديد الميم حرف استفتاح
وما فان كنت اصلي جواب اما وقبل الجواب محذوف قوله صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
مثل صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ما احزم بي الحزة وهو بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر الزاء اي
ما انقص منها اي من صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه المطابقة للترجمة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ في حال كونه اماما وكذا مأموم بحديث لا صلوة الا بفاتحة الكتاب على ما هو مذهب
الجمهور فيعلم منه ان كان سعد يصلي ويقرأ حالة الامامة قوله اصلي حملة مبتدية لما اجمله وقوله
فاركد بضم الكاف اي اطول القيام بتطويل القراءة وقوله واخف بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة
من باب افعال يقال اخف الرجل اذا صار امره الى الخفة وفي رواية الكشميهني احذف بفتح الهمزة وسكون الحاء
المهملة وكسر الذال المعجمة كذا في العيني وقريب منه ما في الفتح وفي بعضها اخفف قوله ذاك وفي
بعضها ذلك الظن اي ما ذكر سعد هو الظن ابي المظنون منه قوله رجلا هو محمد بن مسلمة بن
خالد الانصاري قوله او رجلا الشك من الراوي والرجل قيل على سبيل الاحتمال هو وفليح بن عوف السلمي
وعبد الله بن ارقم والله اعلم وهذا المزيد لكشف ولتاييد سعد على الظن به ولتسلية الناس قوله
ولم يدع ابو اسحاق الرجل الموسل وفي بعضها فلم يدع قوله ويشون بي اهل الله الماجد على سعد قوله
عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة وبكسر ثم التحتية وفتح النون قوله سعدة بفتح السين وسكون العين
المهملتين آخره تاء قوله فقال في بعضها قال بدون الفاء قوله اما بفتح الهمزة وتشديد الميم لا يتبرك به
اي لا يخرج للجهاد قوله ولا يقسم اي يقسم في قسمة الغنايم قوله ولا يعدل في القضية اي يخطي في القضايا
قوله اما والله كلمة اما التحقيق قوله بثث اي بثك دعوات وتخصيص العدد على طبق تلك كلمات
لابي سعدة مشورة ياهانة سعد بن ابي وقاص في دينه بتركه الخروج الى الجهاد الذي هو سنام الدين
وفي اماتته حيث لا يقسم بالسوية وفي عدالته ومنشأ الاول حب الحياة وبقاء النفوس وعيشها فانها
عليه بيقاء نفسه وطول عمره ومنشأ الثاني وغاية جانب الخلق وعدم رعاية جانب الله تعالى

وطلب العزة منهم مع ان العزة لله سبحانه وهذا فقر منه وافتقار الى الناس المحتاجين دنيا عليه الفقر
والذل واما الثالث وهو عدم العدالة فهو منشاء الفتن اذ بالعدل قامت السموات والارض وقال الله
تعالى في الظلم ولولم اخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة دنيا عليه بالفتن وايضا اذا قام الرجل
سمعة ورياء وتمرقعا طلبا للوجاهة والعزة عند الناس دعا ما هو له بهذا ذل وهوان قوله قام رياء
وسمعة اي اراد بذلك اظهار انه من اهل التقوى وانه لا يكذب ولا يخيف الحق خوفا من ذي سلطان
وانه اراد العدل والجهاد قوله فاطل على صيغة الامر من الاطالة في موضعين وكذا عوضه امر التغريض
قوله للفتن في بعضها بالفتن قوله وكان ابي ابو سعدة المغيرة اذا سيل على صيغة المجهول وعبد ظرف
مقطوع عن الاضافة مبني على الضم ايما اذا سيل حاله وذكر في رواية ابن جبيرة اذا قيل له كيف يقول
شيخ كبير مفتون اظهار العجزة وفقره وطول عمره وانه مفتون قوله اصابتني دعوة سعد رضي الله عنه
فيه اعتراف بالذنب واعتذار عن قبله وكان آخر امره انه قتل في بعض الفتن وانه رضي عنه كان
كان من اهل الحق وكيف وهو وقد كان احد العشرة المبشرة وسدس الاسلام قوله قال عبد الملك في حديث ابي
عن جابر قوله من الكبر هذا بيان لاصابة الدعوة لا ابي الخ كانت لطول عمره قوله وانه ليتعرض للجواري
وفي هذا النوع من البلايا الدينوية والدينية وفيه بيان الفقر وقلة الحياء وعشرة المرء صفتنا نعوذ بالله
من شرور انفسنا ومن سيآت اعمالنا هداه الله سبحانه بنصر احبابه على اعدائه ويخذل اعداءه وفيه
دليل على خلافة عمر رضي الله تعالى عنه فان سعدا كان خليفة منه ومنصوبا من قبله وكان سعد رضي الله
تعالى عنه معروفا باستجابة الدعوة لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له فقال اللهم استجب لسعد اذا دعاك
وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم بلا واسطة وفي اسطة قوله سفيان هو ابن عيينة قوله الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة ابن راشدة الخزرجي الانصاري قوله عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة
لم لم يقرؤا بفاتحة الكتاب اختلف في انه عام للامام والماموم المنفرد او خاص
وانه ليتم الصحة او لينفي الكمال في جميع الاحوال المذكورة او في بعضها قوله عبد الله على صيغة المتفوض
قوله فقال في بعضها قال قوله ما احسن كلمة ما نافية واحسن بضم الهمزة على صيغة المتكلم من الاحسان
وعملي على صيغة الامر من التعليم لما كان الرجل وليه دستكشف اوامره وكان كاذبا اخبر بما علم
من توقف النبي صلى الله عليه وسلم اولا عن تعليمه رجاء ان يعلمه ربه عز وجل بذلك وارشاده الى انه ينبغي ان يستكشف
عما لا فيه الا سبيل الى علمه الا السمع من الشارع والله تعالى اعلم قوله فكبر على الامور والتكبير تكبيرة
الاحرام قوله ثم اقرأ ما تيسر من القرآن فيه دليل للحنفية واما ما روي انا نزلت فوجهت فكبر
ثم اقرأ فاقرأ ام القرآن اما شاء الله ان تقرأ وفي بعض الطرق ثم اقرأ بام القرآن ثم اقرأ بما شئت
فلعل البعض لبيان الفرض والاخر لبيان الواجب كما هو مذهب الحنفية والرجل هو خلاد بن
رافع جد يحيى بن يحيى بن خلاد قوله باب القراءة في الظهر بلا اضافة قوله ابي النعمان بضم النون

قوله ابو عوانة بفتح المهملة قوله عمير بضم المهملة وفتح الميم على صيغة التصغير قوله سمرة بفتح المهملة وضم الميم قوله قال سعد اي ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قوله صلاتي العشي بفتح المهملة وكسر المعجمة اي الظهر والعصر كذا في القسطلاني وفي نسخة صلاتي العشاء بكسر المهملة والمطابقة على النسخة في الاولى ظاهرة واما على النسخة الاخيرة فلما ذكر في القاموس وهو ان العشاء اول الظلام او من الزوال الى العتمة او من زوال الشمس الى طلوع الفجر والعشي والعشية آخر النهار الى نحو ثلث ساعة يفهم منه صحة ارادة العشي من العشاء قوله نعيم بضم النون وفتح المهملة قوله وسويد بن اي في كل ركعة سورة قوله يطول بتشديد الواو ولعل ذلك لتحري من لم يلحن قوله ويقصر دعاية لحال المتدين ليكون اعم استنباطا قوله وبسم لانه احيانا على صيغة الغائب والضمير فيه يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم ارشاد الى وجوب القرآءة فيهما وان تمام القيام مقرون بها مايأتي في الحديث المتصل وهذا موضع ظهوره قد استصعبه البعض والحاصل انه صلى الله عليه وسلم قد يسمع ربما يراه الراوي بحوله لحسبة المباركة قوله عمر بدون الواو وفي بعضها عمر بن حفصة قوله ابي هو حفص ابن غياث قوله عمارة بضم المهملة وخفة الميم ابن عمير بضم المهملة وفتح الميم على لفظ التصغير قوله حبان بفتح المهجمة وشدة الموحدة الاولى قوله قلنا في بعضها فلت قوله تفرقون في بعضها تفرون ذلك قوله باضطراب لحسبته بكسر اللام وفي بعضها لحسيبه بفتح اللام وتحتيتين على لفظ التثنية ولا يخفى ان حركة اللحية واضطرابها دليل على القرآءة في حالة الصلوة قوله باب القرآءة في العصر المقصود من هذا الباب وان كان حاصلا من احاديث ابواب السابق لكن ذكره ليجعله مقصودا اصليا مقرونا بالاسناد آخر لمزيد التحقيق والتاكيد كما هو دابه قوله حدثنا المكي في بعضها مكي بدون اللام قوله ابي كبشة بالشلثة قوله وسورة سورة اي في كل ركعة سورة هذا الذي ذكرناه سابقا قوله باب القرآءة في المغرب بالاضافة ولفظ القرآءة وان كان يشمل قرآءة الطويلة والقصيرة الا ان الحديثين المذكورين في الباب سيما الاول يشعران بقرآءة في المغرب بالسورة الطويلة والدليل الموافق الى هذا وهكذا مذهب بعض العلماء ويحتمل ان يقال ان قرآءته صلى الله عليه وسلم احيانا لبيان الجواز والفراغ عن امر آخر والاظهر ربما انهم كانوا يصلون المغرب في اول اوقاتهم واواسط اوقاتهم البتة وهذا يدل على قرآءة السورة القصيرة قوله مالك الامام المعروف قوله عبيد الله بلفظ التصغير قوله ام الفضل لبابة بنت الحرث زوج العباس اخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت ام عبد الله بن عباس ايضا قال الكرماني فلم يقل ابي لشهرتها قال في الفتح وبذلك صرح الترمذي في روايته فقال عن امه ام الفضل بقوال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة وتعرض العيني لبيان النسبة المذكورة ايضا قوله سمعته اي ابن عباس والحال انه كان يقرأ سورة والمرسلات عرفا قوله قال فقالت ليس لفظ في البعض لقد في بعضها والله لقد ذكرني بتشديد الكاف قوله بقرأتك في بعضها بقرأتك وبضم الكاف

قوله وقد شاهدنا قوله هذه السورة بيان للقرآن او التضمين بتجديراني او الحمل على المحل للبيان قوله انها بكر الضمير كان نعده الجليلة مبنية لما ذكرت ما سمعت في بعضها سمعته قوله جيء بها صيغة التصغير قوله مروان وكان اميرا بالمدينة من قبل معاوية قوله مالك استفهام على سبيل الانكار قوله بقصار المفصل وفي بعضها بحذف المضاف اليه وتنوين المضاف اي فقصار بدلا من المحذوف قوله النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بطول بضم الطاء المهملة مؤنث الطول قوله الطوليين بتحتية ولام في بعضها بطول بدون لام المكنوبة بصورة الياء والمعنى باطول السورتين الطويلتين البقرة والنساء او المراد سورة الانعام والاعراف وقيل المائدة والاعراف وقيل غيرهما والمراد قرآءة بعضهما والا يخرج الوقت بقرآءة المجموع ثم اعلم ان العيني قال المفصل السبع السابع وهو من سورة محمد عليه السلام وقيل من ق وقيل من الفتح الى آخر القرآن وقصار المفصل من لم الى آخر القرآن واوساطه من والسماء ذات البروج الى لم يكن وطواله من محمد او من الفتح او من ق الى والسماء ذات البروج انتهى وفي بعض الكتب الفقهية للحنفية ايضا من الحجرات الى آخر لا ادري ان ذلك ذكره وقع من العيني او من بعض الشراح والظاهر انه من مهرة الكتب الفقهية فانه ردح فقيه محدث من الحنفية كما ان الشيخ ابن حجر محدث فقيه فيما بين الشافعية ردح قوله باب الجهرة المغرب بالاضافة قوله بالطور اي سورة الطور كلها على احتمال وبعضها على احتمال آخر قوله باب الجهرة العشاء اي الجهر بالقرآءة في صلوة العشاء قوله فسجد اي في فصح السجود سجدة قوله فقلت له اي سألت عن وجه هذه السجدة وحكمها قوله هي القاه كناية عن الوقت او عن حقيقة الملاقات فذكره اعتمادا على ما لاح له من الشاهد ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار قول ابي رفع ظاهرة واما باعتبار الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وان احتاج الى ارتكاب تكلف فيؤيده ما روي صليت خلف ابي القاسم فسجد بها في القسطلاني اخرجه ابن خزيمة من رواية الاشعث عن معمر بهذا الاسناد وهكذا في الفتح قوله لها في بعضها بهما قوله باب القرآءة في العشاء الاولى تقديم هذا الباب على باب الجهرة العشاء كما قيل في المغرب ولما قيل لعله من الناسخ ويمكن ان يقال انه مقصود البخاري ههنا بيان كمية ما يقرء في العشاء وكيفيته فكانه قال باب مقدار القرآءة في العشاء وكيفيتها ولا يخفى ان كلام الامرين معلوم من حديث الباب وح يظهر ان هذا الباب في محله اذ الكمية والكيفية انما يعلمان بعد السماع الموقوف على الجهر بالقرآءة قوله بها في بعضها بهما اي في الصلوة وهذه النسخة ظاهرة في الرفع ايضا قوله باب القرآءة بالاضافة قوله خلاد بتشديد اللام مصغر بكر بالسين قوله وقرآءة شك من الراوي قوله باب بالتنوين قوله مطول من التطويل اي المصلي قوله ويخفف اي يترك القرآءة في الاخيرتين كليهما بضم الهمزة والبابين تحتيتين واعلم ان الباب الذي ذكره المؤلف بدون الترجمة يكون بمنزلة الفصل للباب السابق وحديث هذا الباب شمل القرآءة

في العشاء وغيره فيحمل على انه جعله بمنزلة الفضل لما تقدم باعتبار ما اتفق للباباني
فيه فقط قوله قد شكوك اي اظهر الناس الشكوى منك في كل شيء حتى اظهر والشكوى
في الصلوة وكلمة حتى عاطفة على المجرور وقيل ما بعدها مرفوع وحتى غاية لما قبله
من امات الناس حتى الانبياء عليهم السلام قوله فامد بفتح الهمزة وضم الميم وتشديد الدال
اي اطول القراءة قوله ولا بالمد وضم اللام اي لا اقصر قوله ما اقتديت بمن صلوه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الظاهر ان كلمة من بيانية لما وهي موصولة او موصوفة اي ما اقتصرتم الصلوة
التي اقتديت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بل اني الآن ايضا كما اقتديت فيما كان وقوله صدقت
التصديق باعتبار محلية الظن اي صدقت في ظني ومدلول ذلك الكلام منك كان مظنونا
عندي قوله او ظني بك شك من الراوي قوله باب القراءة في الفجر بالاضافة قوله وقالت ام سلمة
وصله المولف في الحج وتفهم تعيين الصبح منه ورواه يحيى بن ابي ذكريا ان ام سلمة اشتكت
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي هذا وبنه دليل على ان الترجمة
قد تكون شارحة للحديث قوله سيار بفتح المهملة وتشديد التحتية قوله ابن سلامة في بعضها
هو ابن المهال ابي برزة بفتح الموحدة وسكون المهملة قبل المفوطة هو نضلة بن عبيد قوله حية
اي باقية على ضوئها الغالب ولم يتغير عنه قوله ونسيت ما قال اي ابو برزة هذا كلام ابي المهال
قوله ولا باباي اي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يقيدان من اول وقت العشاء الى الثلث افضل
وليس الافضل في ان الثلث فقط قوله فينوف بفتحات موقفة الجليس لم يكن قبل الانصراف للظلمة
من ليل فانه التفتيش يستفاد منه ومن الظهر والعصر ان اول الوقت افضل قوله او احدهما
الشك من ابي المهال قوله ما بين الستين الى المائة اي من آية القرآن المجيد وتقدير الكلام
ما بين الستين وما يقرب منها الى المائة قوله كل صلوة بقراءة على صيغة المجهول الغائب وفي بعضها
نقرأ بالنون على صيغة المعلوم للمتكلم ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار دخول الفجر في عموم كل صلوة
وقوله اسمعنا على صيغة الغائب وضميرنا مفعول واسمعناكم على صيغة المتكلم وكم مفعوله
قوله وان لم تزد على صيغة المخاطب والمجزي المهموز اللام بمعنى الكافي فاجزأ بمعنى كفاه واجزات
بمعنى كفت قال في الفتح استحباب السورة او الايات مع الفاتحة قول الجمهور في الصبح والجمعة
وللاولين من غيرهما ومع ايجابه ذلك عن بعض الصحابة كما تقدم وهو عثمان بن ابي العاص وقال
به بعض الحنفية وابن كنانة من المالكية وحكاه ابو يعلى رواية عن احمد وقيل يستحب في
جميع الركعات وهو ظاهر ابي هريرة هذا والله اعلم انتهى وفي العيني استدل به الشافعية على
استحباب ضم السورة الى الفاتحة وعندي انما يجب ذلك وقد وردت فيه احاديث منها ما روى
ابو سعيد قال عليه الصلوة والسلام لا صلوة لا بفاتحة الكتاب وسورة معها رواه ابو عوانة

في الكامل

في الكامل انتهى قوله باب الجهر بقراءة صلوة الفجر في بعضها الصبح بدل الفجر قوله ابي بسر بكر الموحدة
وسكون المهملة وفي بعضها هو جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس قوله انطلق النبي صلى الله عليه وسلم
قبل المجرة بتلك سنين كما في القسطلاني قوله عاصد بن ابي فاصد بن قوله عكاظ بضم المهملة وتخفيف
الكاف آخره معجمة وهو اسم سوق معروف في ناحية مكة زيد شرفها والاضافة كاضافة
علم النحو قوله وقد حمل على صيغة المجهول والظرف نايب مناب الفاعل وكذا ارسلت على صيغة المجهول
والشهب بضمتين نايب مناب فاعله جمع شهاب وضمير عليهم عايد الى الشياطين وفيه ايماء الى ان
الشهب كانت موجودة ولكن لم تكن مرسلة عليهم فلما ارسلت وسلطت عليهم قالوا ما
وفي لفظ على دون الى ايماء الى تضمين معنى التسلط اي سلط عليهم او ارسلت مسلطة عليهم قوله
قالوا كانهم قضوا ان الحيلولة المذكورة دليل على وهنهم في الحركة الصاعدة ونفع تسلطهم
باهل الارض بالاعواز فاضطربوا فتردد او تحركوا الى المشارق والمغارب فاضربوا اي سيروا
قوله اولئك الذي توجهوا اي من الشياطين قوله تهامة بكر المثناة وكانوا من جن
نصيبين كما في القسطلاني وفي العيني الجن والشياطين نوع وكل كافر شيطان والمومن
جن انتهى وهكذا في الكرماني قوله فلما سمعوا القرآن استمعوا هذا موضع الترجمة
قوله فقالوا لما طلعوا على حدوث دين مجدد وشريعة مستقيمة مجددة وهي اعظم اسباب
النعم على اهل الارض قالوا ذلك وفيه دليل على ان هم بعض افراد الجن وادراكهم
اقوى من ادراك بعض افراد بني آدم فان اباجهل واضرابه لم يعرفوا ذلك وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم فيهم ما قال من الملح قوله فهنالك اي حين هنالك رجعوا او فهنالك رجعوا
حين رجعوا الى قومهم وقالوا وفي بعضها قالوا وههنا وجه آخر ذكره البعض ولست منه
على شيء قوله قول الجن اراد به قوله انا سمعنا وههنا موضع غيرة وهو ان الجن قالوا اما
الاية وقال بعض اخوانا الاذني اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة
من السماء وبالجملة فالحيلولة وقعت بعد بعث النبي صلى الله عليه وسلم وانكانت الشهب
موجودة قبله كما نقله العيني عن ابن عباس انها كانت ما كانت الدنيا ثم اعلم انه
قال امام الحرمين في كتابه الشامل ان كثيرا من الفلاسفة وجماهير القدرية
وكافة الزنادقة انكروا الشياطين والجن راسا وفي رده ما قال ابو القاسم القشاري
في شرح الارشاد وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على اثباتهم وقال ابو بكر الباقلاني
وكثير من القدرية يثبتون وجود الجن وذهبا وينفون وجود هم الان ومنهم من
يقول بوجودهم ويزعم انهم لا يرون لرقة اجسامهم ونفوذ الشعاع ومنهم من
قال انهم لا يرون لانهم الوان لهم وقال الشيخ ابو العباس بن تيمية لم يخالف احد من طوائف

المسلمين في وجود الجن وجمهور طوائف الكفار على اثبات الجن وان وجد فيهم من ينكر ذلك
فهم كما يوجد في بعض طوائف المسلمين كالجهمية والمعتزلة من ينكر ذلك وانكار جمهور د
الطائفة وايمتها مقرين بذلك وهذا الان وجود الجن تواترت به اخبار الانبياء عليهم السلام تواترا
معلوما بالاضطرار واختلفوا في ان الجن من اولاد ابليس اولا بل من اولاد الجان وهو غير الشياطين
فهم المؤمن والكافر وهم يموتون والشياطين اولاد ابليس وهم لا يموتون الا مع ابليس واختلفوا
ايضا في حال ارواحهم فمنهم من قال انهم من اولاد الجان قالوا يدخلون الجنة بايمانهم وقيل لا يدخلون النار
وليس لهم الا ذلك وقيل انهم كالبهائم كونوا ترابا وهذا ارجح ولابي حنيفة في ان فيهم احدها
هذا والثاني التردد قال بعضهم يعاقبون في الاساءة ويجازون بالاحسان كالانس والبه مال
مالك والشافعي وابن ابي ليلى نقولهم فالكل درجات مما عملوا هكذا في العيني ملخصا قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر ابى جهر في بعض وترك في بعض بالامر لامن عند نفسه
الترجمة وما كان ربك نسيا حيث لم ينزل في بيان افعال الصلوة قرانا يتلى وكل امره فيما اجمل
الى بيان نبيه صلى الله عليه وسلم فامر اولا بقوله فاقرؤا ما تيسر من القرآن وقال ايضا فاقرؤا
لكم في رسول الله اسوة حسنة وهو صلى الله عليه وسلم جهر في بعض الصلوات واسر في اخرى
فتبين حال الكل من الصلوة هكذا في القسطلاني قوله باب الجمع بين سورتين في ركعة بسكون الكاف
اي حكم الجمع المذكور المحفوف قوله والقراءة عطف على الجمع اي باب حكم القراءة بجوانبه السور اي او
احدها وفي بياض بعد فوقية او بدونها كما في بعض النسخ قوله وبسورة بالباء الجارة وفي بعضها
بدونها عطف على الخواتم قوله وباول عطف على السورة قوله ويذكر على صيغة المجهول قوله عن عبد الله بن
السائب بن ابي السائب عما وصله مسلم من طريق ابن جريج كما في القسطلاني قوله قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
المومنون على الحكاية وفي بعضها المومنين وفي آخر فتبارك المومنون قوله ذكر موسى وهارون اي في قوله
تعالى نفرا رسلنا موسى واخاه هارون قوله او ذكر عيسى اي في قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه قوله
سعلاة بفتح المهملة وقد يضم قرئ هذا موضع يستفاد منه قراءة اول السورة قوله من الثاني هو ما عدا
السبع الطوال وهو ما يلي مائة آية او لم يبلغها سميت مثاني لانها ثنت السبع قوله وقوله الاحد ذينه
دليل على جواز تقديم المتاخر على المقدم من السورة عند القراءة في الصلوة وهو مكروه عند الحنفية قوله
وذكر ابي الاحمق انما فعله بفعل عمر قال في الفتح هذا ريده اي القرآن الصحابة بتوقيف من النبي صلى
الله عليه وسلم او باجتهاد عند هم قال الثاني ابو بكر الصحيح الثاني واما من يجب الايتان بتوقيف للاخلاق
اتبع وعلى هذا فالذي كرهه ابو حنيفة من الاحتزاء عن المخالفة للمصحف العثماني الا يتاني فيما تقدم
منه لانه قبله والحق على اجتهاد من يتبعه قوله فيحمل بقوله ابي في حقه وشانه قوله سورة واحدة في
بعضها بسورة واحدة اي يقرا بعضها في ركعة وبعضها في اخرى قوله او يردد اي يقرا تمام السورة

او يونس شك من الراوي قال
القسطلاني وهذا التعليق وصله
ابو نعيم وقال في التابعة يونس
ولم يشك احد م

في الاولى مما في الثانية قوله كل اي كلة الله في كتاب الله اي يصح القراءة بلا كراهة على اي وجه
كانت قوله رجل من الانصار اسمه كلثوم بضم الكاف ابن هدم بكسر الهاء وسكون الدال تزل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم اول مقدمه المدينة وكان من بني عمرو بن عوف وكان يومهم في مسجد قباء قوله
كلما افتتح اي اراد الافتتاح قوله سورة في بعضها جسورة قوله مما يقرا به في بعضها بها على لغط
ومعناه في العيني اي الصلوة التي يقراء فيها جهرا اي الجزء المذكور قوله قال حبذه بالرفع مبتداء خبره ما
بعده وفيه مطابقة لما ذكره في الترجمة من اقتران السورتين في الركعة الواحدة وسببه
ان سورة الاخلاص فيها صفة الرحمن من الاحدية والصمدية ونفي الكفو والوالد والولد مع تكرار
اسم الاعظم وتصديره بضميري الشان والامر ما سميت بسورة الاخلاص والمحبة بها محبة الله سبحانه
وبصفاته وهي سبب دخول الجنة قوله جاء رجل هو يقيك بفتح النون وكسر الهاء ابن سنان الجهني
قراءة المفصل كله قوله هذا بفتح الهاء وتشديد الجيم كذا للشيوخ ابي ذر وابي الوقت وابي الهيثم في القراءات كالاسراع
في الشيء وفيه انكار من ابن مسعود عليه في ذلك الترتيل فيه وعدم التدبر في معانيه قوله فلقد عرفت بيان
لما كان ينبغي ان يفعل قوله التفاوا باعتبار القصص والمعاني والحكم والمواعظ او عدد الآي
كان النبي صلى الله عليه وسلم والابي ذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يقرئ بالفتح وبضم الياء وكسر الها
معا قوله فذكر عشرين سورة من المفصل على ترتيب مصحف ابن مسعود رضي الله عنه وكان مخالفا لترتيب
مصحف عثمان واستدل به على ان الترتيب كان عن اجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم ولا اقتران بين
سورتين بل قران سورة الرحمن والنجم في ركعة وسورة اقتربت والحاقة ركعة والذاريات والطور
في ركعة والواقعة والنون في ركعة وسال سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس
في ركعة والدهر والمرسلات في ركعة وهل اتى ولا اقسم في ركعة وعم والنبا في ركعة
وان الشمس كورت والدخان في ركعة رواه ابو داود وكذا في القسطلاني قال وذكر الدخان بعين
من المفصل على التجوز قوله باب بالتنوين قوله ام الكتاب من غير زيادة قوله وبمعنا من الاسماع
عملا بطيل من الاطالة في بعضها من التطويل قوله وهكذا في الصبح اي هذا بطيل الركعة الاولى من صلوة
الصبح قوله باب من خافت القراءة في بعضها بالقراءة وهو الاظهر قوله قلت في بعضها قلنا قوله باب بالتنوين
قوله اذا سمع الامام لاية اي خوفة الرية اي لا يعزه وفي بعضها سمع من التسمع قوله بطيل من الاطالة في بعضها
من التطويل قال القسطلاني في هذا الباب ثلاث للحموي وللكشميهني اثنتي وتطويل الركعة الاولى مخصوص الفجر
عند الامام ابي حنيفة فتح قوله باب بالتنوين قوله يطول بتشديد الواو اي يطول الصحابي في الركعة الاولى
من جميع الصلوات كذا في القسطلاني وبه يظهر من لفظ يقصر قوله باب جهر الامام بالتامين اي
بقوله آمين بالمد والتخفيف ومعناه استجب قوله وقال عطاء آمين دعاء اهنا قول عطاء لبيان
الجهر بالتامين وفيه موضع الترجمة قوله للحة بلا مين اولها ابتدائية مفتوحة وثانيها نافية مفتوحة

من نفس الكلمة وهي بجيم مشددة مضمومة على انها اسم ان المكسورة ومعناها صوت من تفهم وتبينه
الى المسجد مجاورة عن قبيل مال الوادي وفي بعضها الزوجة بالزاي والقاف بدل اللام وفي اخرى بالراء
بدل اللام كذا في القسطلاني وفي النسخة التي بيدنا ابي سفوطة وتردد ول وكان ابو هريرة ينادي
الامام العلة كما في القسطلاني وسيأتي في احتمال آخر ول لا تفتني على صيغة والقاف مضمومة من الفوات
وفي بعضها لا يسبقني بالباء الموحدة المكسورة من السبق بمعنى المتقدم ولعله انما قال ذلك رعاية لقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما يأتي في حديث الباب فان المستفاد منه الاتيان روي ان ابا هريرة كان يؤذن
لمروان اي كان مؤذنا له فاشترط ان لا يسبقه بالضالين حتى يعلم انه دخل في الصف وكانه كان
يشتغل بالاقامة وتعديل الصفوف وكان مروان يبادر الى الدخول في الصلوة قبل فراغ ابي هريرة
وكان ينهاه عن ذلك وقد وقع ذلك مع غير مروان فروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن
سيرين ان ابا هريرة كان مؤذنا للحرين وانه اشترط على الامام ان لا يسبقه بآمين والامام بالحرين
كان العلاء الحضرمي كذا في الفتح للباري والظاهر ان هذا امتيازا على ادراك فضيلة التكبيرة الاولى
مع الامام انما تحصل للمقتدي اذا لم يفرغ الامام من قراءة الفاتحة وهذه الجملة تفيد ان ابا هريرة للامام
يفهم منه جهره بالتامين وهو موضع الترجمة ول وكان ان تمر ظاهره انه كان يجهر سواء كان اماما
او مأموما ول لا يدعه اي التامين بعد الفاتحة وهذا ايضا يفهم منه الجهر ول ويخفيهم بالضاد
المعجمة المشددة ول خيرا التحتية الساكنة اي فضلا وثوابا وفي بعضها خيرا بالموحدة المفتوحة
اي حديثا مرفوعا ول لمن وافق ولعل السر في ذلك ان التامين دعاء وسبب لدعاء الملائكة
اياه ودعاء الملائكة مقبولة فلذا دعا من وافقهم واذا هدي الله سبحانه بفضله الطريق المستقيم
وجعله داخلا في السهم عليهم الذين ليسوا بضالين ولا مغضوبا عليهم كان مغفورا لا محالة بحكم
الوعد والفضل ول قال ابن شهاب قال القسطلاني في بين هذا ان المراد بقوله في الحديث اذا امن
الامام فامنوا حقيقة التامين لا ما اوله انتهى ثم ان هذا يفيد الجهر لان قوله صلى الله عليه وسلم انما
يسمع اذا جهر به وبه يتم الترجمة والحنفية قالوا بالسرية لانه دعاء والاصل فيه السر قال الله
تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وما رواه ابن شهاب محمول على التعليم ولان التفرقة بين
كيفية قراءة كلام الله وما هو كن من اركان الصلوة وبين ما هو قول الصبي وليس بركن اهم
ولا يحصل هذه الكيفية الا بالسر بالتامين وفيه تعظيم شان القرآن المجيد وحفظ هيئة تركيبه ول
باب فضل التامين بلا اضافة ودلالة الحديث على الترجمة ظاهرة ول باب جهر الماموم بالتامين في بعضها
جهر الامام بآمين وصوبت النسخة الاولى لان الثانية توجب التكرار ومطابقة الحديث للترجمة
باعتبار ان الامر بالقول يستوي في الجهر كما صرح به القسطلاني وقال الشيخ ابن حجر نقلا عن الزين
ابن المنير مناسبة الحديث للترجمة من جهة ان في الحديث الامر بقول آمين والقول اذا وقع به الخطاب

مطلقا حمل على الجهر ومتى اريد بالاسرار وحديث النفس قيد بذلك ونقل عن ابن رشيد انه خذ
المناسبة منه من جهات منها انه قال اذا قال الامام فقولوا فقابل القول بالقول والامام انما قال
ذلك جهرا فكان الظاهر الاتفاق في الصفة والله اعلم وذكر وجوها اخر ونعم العيني على كل
واحد منها بصرة لمذهبه فقال الطاقي يتناول الجهر والاخفاء فتخصيصه بالجهر والحمل عليه تحكم
فلا يجوز ثم في توجيه ابن رشيد قلت هذا احد من الاول واكثر تعسفا وبكثيرة بما في شرحه
ولا يخفى ان عرض الشراح توجيه ما صنعه البخاري وهو يحصل بما ذكروا وان كان نظرة مذهبه
صحيحة ثم ان لفظ الذنب يعم الصغائر والكبائر لان مغفرة الله سبحانه وتعالى اوسع من ذنوب
العبد بالغا ما بلغ ماخوذ الترك بحكم الكريمة اعني قوله تعالى لا تقنطوا من رحمة الله الآية وقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ورحمته سبحانه ارجى من عمله
كما جاء في الدعاء المأثور اللهم مغفرتك اوسع من ذنبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فينبغي ان
لا يفيد بالصغائر هذا في حقوق الله ظاهرا وما في حقوق العباد فالمغفرة عنها ايضا جائز عقلا
قادر على استرضاء الخصوم في الآخرة اذا كانوا مسلمين واما كانوا كافرين فيحتمل ان يحصل لهم من
لهم في الدنيا في مقابلة ما لحق بهم من اضرار ذلك الذي اراد الله سبحانه مغفرته الى غير ذلك
من الاسباب التي بعضها يعرف وبعضها لا يعرف فيكف ولا آد لفضله تعالى ولا مانع لما اشاءه فانه
تعالى فعال لما يريد بل لا يبعد ان يخلق الله سبحانه الرضا والتجاوز عمن ظلم على ايها ايكرة احسن الظن
بالله تعالى ولا يخرج العالم عن عمومه ولولا هذا الرجاء للعصاة لكان اهل الخشية منهم ان يهلكوا
اذ كن معاشر المذنبين لسنا في الرجاء من فضل ربنا العفو والرحيم ما بال من رجاء اهل التقوى
اللهم لا تجعل ظننا بك كاذبا فاغفر لنا وارحمنا وانت ارحم الراحمين اللهم اجعل بيوتنا مالئة
له اهلا ولا تفعل بنا ما نحن له اهل ثم اعلم ان الملائكة الذين يدعونه ملائكة السماء وهم
في السماء كما هو الظاهر من قوله صلى الله عليه وسلم وقالت الملائكة في السماء آمين فريبا

نعيم الحرمي صيغة اسم الفاعل من الاحماد بالحيم ول باب بالتنوين ول عن الحسن البصري
ولا بعد في التنزيه او الكراهة او التحريم على الخلاف بين الفقهاء ولا قد بفتح التاء وضم
قال في الفتح ضبطناه كذلك في جميع الروايات من العود وفي بعض شروح المصابيح انه روي
بضم اوله وكسر العين من الاعادة وهم من قرين البعض فتح التاء وسكون العين من العدو
والله تعالى اعلم ول باب اتمام التكبير اي مدة يحيث ينتهي بتمامه واداءه تكميل
اعداده باتيانه في الركوع وكذا باتيانه في كل رفع وخفض مع تكميل حروفه بحركاته
وسكناته من غير هذا ول قاله اتمام التكبير وفي بعضها قال بدون الضمير المنصوب
اي قال ابن عباس ذلك رواية بالمعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه ما ياتي في آخر الباب

الذي يلي هذا قوله وفيه اي يدخل في هذا الباب حديث مالك كما يأتي انشاء الله تعالى في باب الملكث
بين السجدتين قوله الحويرث بضم الجيم وفتح الواو قبل الياء المثلثة وشرة
الراء المكسورة آخره ثاء قوله بالنصر في القاموس بالكسر معروفة بكسر وبكر الصاد او هو موضع له
ابي كثير الطوق اشبع وبقال الطاقية الاسلام والنسبة اليها بصري بفتح الباء وكسرها وكانت الصلوة
بعد وقعة الجمل قوله وذكر بالتشديد بالكاف وفتح الراء قوله كما وقع وكلما اخفض وضع ابو ظاهرة
العموم في جميع الانتقالات ولكن حض منه انتقال القيام من الركوع فان التسميع يكون بعده واليه
يشير كلام القسطلاني وقيل قد يكون يعني اما قبل عند ثم سار بني امية بتعالة وهذا كان قد كبرة
او لم يسمع لضعف صوته قوله باب اتمام التكبير في السجود بان ينتقل من القيام وهو لا مشيه الى
السجود بالتكبير والمراد باتمام التكبير ما مر واعلم ان مطرفا روى عن عمران في الحديث الذي ذكره
في الباب المتقدم وفهم من سياقه انه لم يكن معه وفهم من هذا الحديث انه كان معه وذكر في الفتح
انه يحمل تعدد الواقعة استبعد وفي دلالة السياق على الخلاف تامل والرواية عنه لمطلقا تكون
باعتبار ما روي من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلوته معه عليه الصلوة والسلام قوله فكان
اذا سجد كبر قال القسطلاني حض ذكر السجود والرفع والنهوض من الركعتين اشعارا بان هذه المواضع
الثلثة هي التي تترك التكبير فيها قوله وحدثا هو ابو هريرة قوله الا ام القاسم كلمة نعم يقولها العرب
عند الوجوب قوله باب التكبير اذا قام من السجود قوله خلف شيخ هو ابو هريرة قوله ثنتين وعشرين تكبيرة
لان في كل ركعة حتى تكبيرات في اربع ركعات تكون التكبيرات عشرين سوى تكبير الاحرام وسوى
تكبير القيام من القعدة الاولى وهو اربع العشرين اثنتان وعشرون قوله انه احمق لما ياتي فعله
على خلاف فعله اي هو خفيف العقل قوله ثكلتك امك اي فقدتك قوله سنة ابي القاسم بالرفع
على انه خبر لمبتداء محذوف اي هذا الذي فعله سنة نبينا ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وفي بعضها
تلك سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وجوز نصب السنة ايضا بتقدير فعل السنة وبالجملة ما احمق
مكونة اباهريرة كوهمه ابن عباس وحمله اشد تجهيل بانه لم تعرف السنة ولحق من عرفها
وعمل بها فات اولى به لذلك قوله قال موسى في بعضها وقال موسى هو ابن اسمعيل الراوي عن وهاب
قوله بالفتح للهمزة ذكر اسناد بن لكون هام على شرط في الاصول واتان على شرطه في المتابعات مع بيانه
التصريح في الحديث كذا في القسطلاني قوله عقيل بضم المهملة على صيغة التصغير قوله اذا قام هذه تكملة
الافتتاح قوله والله الحمد قالوا الواو زايدة وقيل عاطفة اي حمدتك والله لهذا وسقط في
بعضها كذا في القسطلاني قال وقالا لعلها رواية الواو اوجه قوله بعد الجلوس في القعدة
الاولى من ذوات الاربع قوله قال عبد الله بن صالح اختلف النسخ في عد هذا ففي بعضها في آخر
الحديث وفي بعضها بعد قوله وبذلك الحمد قبل قوله ثم يكبر وبالجملة صحة الرواية بوجود الواو وتجد

قبل الله الحمد بخلاف ما سبق قوله باب وضع الاكف ما وقع من بيان تكبيرات الانتقالات في الصلوة
كيفية وكيفية شروع في حال الركوع وكيفية ما يفعله المصلي في الركوع فقال وضع الاكف جمع كف وكذا الركب
جمع ركبة في القاموس الركبة بالضم موصل ما بين اسافل الفخذ واعالي الساق او موضع الوقيف
جمعد كعمر قوله ابو حميد بضم المهملة واختلف في اسمه فقيل عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد
بن مالك وقيل المنذر بن والخزرجي الساعدي الصحابي كذا في العيني واختار القسطلاني
قوله في اصحابه الضمير عايد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمقصود تقوية كون المنقول
موفق قايله من ذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى قوله في اصحابه في حضورهم
قوله من ركبتيه اي جعلهما غايتين عليهما قابضين لهما بقوة قوله اي بعفوف بفتح الباء التحتية
وسكون المهملة والفاء المضمومة قبل الواو الساكنة واسمه وفران بو او مفتوحة وقاف ساكنة
ودال مهملة قوله معصب بضم الميم وفتح المهملة الثانية قوله ابي هو سعد بن ابي وقاص احد العشرة
قوله فطبقت بين كفي من التطبيق اي جمعت اصابعها قوله فنديء بفتح الذال المعجمة والياء المشددة
فهيئت على صيغة المجهول كذا امرنا وكان ذلك من ضيع اليهود قوله باب بالتنوين قوله حنيفة هو
ابن اليمان قوله رجلا قيل لم يعرف وقيل انه كندي قوله فطري الله وفي بعضها فطر على صيغة المجرد
ومحمد بالرفع على انه نايب الفاعل قاله على سبيل التشديد او ان يكون المراد بالفطرة الكاملة قوله
عليها اسقطت هذه الكلمة في بعض النسخ قوله باب استواء الظهر في الركوع بل لا يرفع راسه
ولا يخفض عن البدن قوله ثم حمر بفتح الصاد المهملة اي اماله في بعضها باب حد اتمام الركوع والاعتدال
فيه والاطمانينة وبكر الهمزة وسكون المهملة بعد الالف نون فثناة ساكنة فنون فهاء ولا محالة
يكون النون لاوفي مكسورة لرعاية الساكنة والثانية مفتوحة لرعاية الهاء كذا ضبطه
القسطلاني وفي بعض النسخ الطمانينة بضم الطاء يقال اطمان الرجل اطمينانا واطمانينة سكن
وكذا الطمان بالموحدة على الابدال من الميم وهذا من مزيد الرباعي واصله طمان فنقل الى باب
افعلال بالتشديد في اللام الاخيرة واصله اطمانن فنقلت حركة النون الى الهمزة وادغمت النون
في النون مثل اقشعر كذا في العيني وليس هذا الباب في غير الكشميهني وانما الجميع مذكور في ترجمة
واحدة لانه جعل التعليق عن ابي حميد في اثنايها لاختصاصه بالجملة الاولى قوله بين
للخبر ايضا قوله وسجود عطف على الركوع وكذا قوله وبين السجدتين اي الجلسة وكذا قوله وذا
رفع اي رفاء القومة والحاصل ان اذ منه هذه الافعال متقاربة قوله ما خلا القيام والقعود اي
ليس هذا ان لفعلان يتقاربين الافعال المذكورة فان رفاء كلا حدهما اكثر من اثنتها
ووجه المطابقة للترجمة ان المكث للركوع اذا كان مثل المكث للسجود فالحالة بكون بالاعتدال
لان من لم يعتد فيه لا يمكث غالبا مع ان المطابقة ظاهرة على النسخ التي ليس الباب فيها قوله

باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بإضافة الباب إلى الأمر الذي هو مضاف إلى الفاعل الآمر وهو النبي صلى الله عليه
وسلم وفي بعضها باب النهوض وامر بفتحات وله وكوعه في بعضها الركوع وله عن ابيه هو كيسان
التيمي الخندفي وله ان النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها عن النبي صلى الله عليه وسلم وله فدخل رجل
فصلى التقييد في بعضها بالواو وهو خلاد بن رافع الزرقي جد علي بن يحيى بن عبد الله بن خالد
كذا في القسطلاني وفي بعض الحديث ظاهر كما سبق قال القسطلاني فان قلت من اين وجد المطابقة بين الترجمة
والحديث اجيب بانه ورد في حديث رفاعة بن رافع عند ابي شيبة في هذه القصة دخل رجل فصلى
صلوة خفيفة لم يتم ركوعها ولا سجودها قال الظاهر ان المصنف شاد لهذه الترجمة التي في كتابه وله
ومن ههنا يتبين لك صحة ما مهدنا من الاصل وهو ان الترجمة قد تكون شارحة للحديث وله باب
الدعاء في الركوع بالاضافة وله ابي النجي بفتح المعجمة وبالمهملة المفتوحة مقصورا مسلم بن صبيح بضم
المهملة وفتح الموحدة آخره مهملة وله كان النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله سبحانك مصدر منصوب وعامله محذوف لزوما وهو ابرئ وهو علم التسبيح ومعناه
التنزيه عن النقائص كذا في الحصني وهذا اذا اريد اضافته ينكر ويضاف كما صرح به ابو حيان
في البحر ونقل البقاعي في شرح الكشاف عن ابي البقاء واعلم ان التسبيح لهذه الكلمة وقع في الكتاب
والسنة وشائع في السنن للمسلمين حتى لا يكاد ان لا يقوله مؤمن في عمره وكما ورد التنزيه سبحان الله
ورد ايضا بنحو تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا وبنحو ليس كمثله شيء مثلا ومع ذلك
قد ذهب بعض الناس الى ان الله سبحانه كما يوصف بالتنزيه فهو سبحانه وتعالى كما هو موصوف بالكمالات
العينية المتناهية موصوف بالنقائص العينية المتناهية تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وهو لا يقوم
اخلاصا آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى و
البعث بعد الموت اما الاخلال في الايمان بالله سبحانه فيما عرفت من قولهم انه تعالى موصوف بالصفات
العينية المتناهية ومن تلك النقائص التي لم يقولوا بكون محل العالم في ذاته تعالى وحلوله فيه واذا تركوا
القول بالحلول قالوا بالاتحاد فقالوا نحن لا نقول بعدم في دار الوجود غيره ديارا كفاروا بالفاسد
بالاتحاد وهذا قال اصاحب المواقف ما رايت عذرا اشد من هذا الهوس وقال السيد الشريف في شرحه
اي قبحا وبطلانا وقال الكلاباذي منهم مخلط بين الحلول والاتحاد ولا ينفعهم الفرار عن الحلول بما قالوا من
ان العالم وهم وخيال لانهم ان قالوا بانه وهم كان باب الاعوال فقد اعترفوا بكونهم من السوفسطائية وان قالوا بان لها حقايق في نفس الامر وليست بموجودة في الخارج فقد جاء الحلول
او الاتحاد بامور جاده ثم في نفس الامر وفي اجزاء العالم عندهم بل قالوا ذاته تعالى هو بلي العالم وقد
قال الامام حجة الاسلام في الاحياء وانه تعالى بما ينفي ذاته عن العالم ليس يعدم شيء ولا هو في شيء
وهكذا كتب اكابر الصوفية المتقدمين كالشيخ ابي بكر الكلاباذي المتوفى سنة ٣٨٠ والشيخ ابي نعيم احمد بن عبد الله الاصفهاني

المتوفى سنة ٤٣٠ والشيخ ابي طالب المكي المتوفى سنة ٣٨٦ والشيخ ابي القاسم القشيري المتوفى سنة ٤٦٥ في
ما عرفنا التصوف بما ما نقل من الصوفية في فصل الخطاب وكذا في كشف المحجوب للشيخ الامام العلي
الهجويري وكذا في اداب المريدين للشيخ ابي نجيب السهروردي بل قالوا بان الله سبحانه عدم او عدم
اولا موجود ولا معدوم على ما اختلفهم فيه وقد اخذوا هذا من الاسماعيلية كما في الملل والنحل
وهذا صريح قول الدهرية وتقل عن بعضهم انهم يقولون ان مذهب الدهرية من الوثنية الغيلة
في الحرفان وقد دخل بعض من ذلك البعض ايضا في الايمان بالملائكة حيث ذهبوا الى ان جبرئيل
عليه السلام عبارة عن القوة القدسية للنبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخلوا في نزول ملك عليه
عليه الصلوة والسلام واخلوا ايضا في كتبه حيث نسبوها الى الانبياء عليهم السلام حيث
لم يجعلوهم مهبطا للوحي ونزول الملك عليهم ولم يصدقوهم بما هو ظاهر نصوصهم بل اولها
باخراج الكلام عن لغة العرب بل بفهمهم اخطاء تعبيرية اراهم على نبينا وعليه الصلوة
والسلام وفي فتوح ويوشع وغيرهم عليهم السلام وكذا اخلوا في الايمان باليوم الآخر حيث انكروا حشر
الاجساد ووجود الجنة والنار والثواب والعقاب المحسوسين بل قالوا ان الاعمال الحسنة
جنة والسيآت جهنم اخذ بعض اقاويلهم من اقوال المتصوفة الاسلام وكذا يوذن في احوال
البرزخ وكذا يقولون بان ايجاد الاشياء عبارة عن خروج جهاوروزها الاعن فعل وآثارها
عبارة عن كونها في داته تعالى وتعطيل الصفات اسقط وهو لازم هذا يقولون بعدم العالم
وان الاحتياج بين الواجب الحق تعالى والعالم الوهمي داي من المباينين ويستدلون في قدمه بانه
لو لم يكن قديما لزم تعطيل الصفات لانه يلزم وجود العلم بدون المعلوم ووجود القدرة
بين المقدور الى غير ذلك ولا يخفى سخافة هذا القول وضعفه او تعطيل العلم والقدرة مثلا
انما يلزم لو لم يكن معلوم ولا مقدور وهو غير لازم على تقدير وعدم وجود العلم وكذا القدور
اعم من المعلوم الموجود والمعدوم والمقدور الموجود والمعدوم فكما ان العلم مثلا يتعلق بوجود
زيد الحادث الآن في الآن كذلك يتعلق بعدمه قبل وجوده فلا تعطيل في العلم وكذا في القدرة قبل
نقلنا في بعض الكتب الكلامية عن بعض السلف ان من صفات الله ليست بزمانية كما ان ذاته
تعالى ليست بزمانية فيجوز ان يكون هذه الصفات وحدوث متعلقاتها وله ويحمدك قال في اللمعات
اي سبحت بحمدك وتوفيقك وهدايتك لا بحولي ولا قوتي والواو فيه واما الحال واما العطف على جملة
محذوفة اي فس

فيه اشارة الى انه لم يجد حديثا بشرطه في هذا وهذا اوجه الوجوه التي ذكرها في فتح
الباري قوله المقبري بضم الموحدة وفتحها كما مر قوله قال ابو في الاصابة الاستقلال قال اللهم
اربع حالة الاعتدال وذلك لمجيء الواو في الاكثر وفي بعضها بدونها قال بعض العلماء
في اثبات الواو فائدة وهي ان التقدير اللهم ربنا استجب ولك الحمد وقيل الواو للحال
ولا يخفى ضعف التقييد عضون لجلالة السابقة وان جاز تصحيحه بالتكلف ويحتمل ان يكون
معطوفا على مقدر معلوم مما سبق اي لك النبيح ولك الحمد قوله واذا رفع راسه اي من
السجود لان الركوع كما عرفت سابقا وكذا في القسطلاني قوله قال الله ابو ماجة وفي بعض النسخ
الحاضرة بالرفع وتغيير التكبيرة بالجملة الفعلية اولا وبالجملة الاسمية ثانيا للتفنن وفي
ان التغيير في التعبير لاجل ان المذكور سابقا كان في الركعة الاولى وهذا الاخير للاستيناف
والشروع في الركعة الثانية التي هي بمنزلة صلوة اخرى وتذكر ليعاد بين الركعتين بتنبيها
على كون هذا التكبير بمنزلة تكبيرة الافتتاح ومن هذا علم ضعف ما قيل من ان ذلك من
تصرف الرواة مع كون الالفاظ مروية من الصحابة والثقات المتقنين قوله باب فضل اللهم
ربنا ولك الحمد في بعضها بالواو وسقط لفظ باب في بعض آخر قوله مالك الامام المحروس عالم
المدينة على ما قول على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات قوله بضم الهملة وفتح الميم
والتحتية المشددة هو مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث وقد مر مباحث حديث الباب قبيل
فقول ابي هريرة منه ان الملائكة عليهم السلام يقولون عند قول الامام ذلك ويفهم من الحديث
فضل هذا القول من حيث انه وسيلة الى المغفرة ويفهم ايضا منه التقسيم في القول بين قسم للامام
وقسم للمقتدي قوله لئن وافق قوله اي جزء من الملائكة عليهم السلام ومطابقته للترجمة ظاهرة
وان خفيت على الفهم حيث يكون الموافقة به مع الملائكة الكرام وهذه الموافقة مع كونها في نفسها
امرا خطيرا سبب للمغفرة ايضا وكل هذا دليل فضله قوله باب بالتنوين بلا ترجمة وفي
بعضها باب القنوت كما في النسخة التي اعتمد عليها وتقلها البرماوي وقال الشيخ ابن حجر باب
كذا للجميع الا للاصيلي فحذفه وعليه شرح ابن بطال ومن تبعه والراجح اثباته كما ان الراجح حذف لفظ
باب من الذي قبله وذلك لان الاحاديث المذكورة فيه دلالة فيها على فضله اللهم لك الحمد
الا يتكلف التي تبعه القسطلاني وتد عرفت ما ذكرناه فتذكر ثم العجب انه لم يذكر في هذا الباب شيئا
الباب المترجم بفضل اللهم لك الحمد واحد في البخاري فافهم قوله فضالة بفتح الفاء قوله لا افتئن بفتح الفوقية
وضم الهمزة مع تشديد النون من التفتين اخرة فتن قبيلة اي لا افتن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليكم او لا افتن بتكم الى صلوة النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ابن حجر في رواية مسلم المذكورة لا افتئن بكم و
للاسماعيلي اني لا افتيكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فكاد ما القاء التفسيرية وفي بعضها
بالواو قوله يقنت بضم النون والمراد بالقنوت الدعاء كما يجيء تفسيره بقوله فيدعون الاعتدال قوله

الآخرة بدل الهمزة وفي بعضها الاخيرة بدون بدل الهمزة مع الياء وفي بعضها الاخرى بضم الهمزة من آخر
قوله من صلوة هذه ثلث صلوات ففيه دليل لمن قال بوجوب القنوت في غير الصبح والجهور على انه
فيه اختلاف ولعل ما فعله ابو هريرة انما فعله لداع يدعو اليه او لم يبلغه نسخه ولا نفقد روي ترك
النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء على الكفار قوله للمؤمنين اي من غير تعيين ولكن اللعن كان للكفار من غير
تعيين قوله في الجر والمغرب وفي بعضها في المغرب والفجر قوله الجر بضم اليم الاولى من الاجار صفة لنعيم او
لابيه قوله الزرقي بضم المشقوطة وفتح غير المشقوطة قوله قال رجل هو رفاعة بن رافع كما في القسطلاني قوله
من التكلم لفظ من استفهامية وفي بعض الطرق فلم يتكلم احد ثم قالها الثالثة ووجه تاخره عن الجواب
مع وجوبه بلا اجابة انه لعله خاف على نفسه الخشية من ان التكلم بذلك لم يقع في محله فيتزين نفسه خوفا
مع انه لم يكن السؤال مخصوصا به والاوجه ان يقال انه لما غلب على ظنه الخشية استحق ان يقول انا رجاءات
يجيب غيره وينسبه اليه كما يفعله المسيحي عن فعله فقد روي عنه انه قال في وددت اني اخرجت
من ملإ واني لم اشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله الصلوة قوله بضعة في بعضها بضعا واعلم
ان الظاهر ان هؤلاء الملائكة غير الحفظة ويؤيده ما في الصحيحين ان الله سبحانه ملائكة يطوفون
في الطرق كذا في الفتح وكذا قيل للملكة في اختصاص العدد المذكور للملائكة فيه اذكر ان عدد حروفه
مطابق للعدد المذكور فان البضع من الثلاث الى التسع وعدد الذكر المذكور ثلاثة وثلثون حرفا التي
وهكذا ذكره العيني وغيره ولعلهم لم يعدوا الحرف المدغم وعدد التنوينات ولو عدوا الحروف المدغمات
ايضا واعتبروا عدد الملائكة عليهم السلام موافقا له لكان عددها ازيد ولكان ازيد في المدح ولفظ
البضع يحتمله ومن اعجاز هذا الكلام ان الحروف الملفوظة فيه عربي او استقلالا لا غير بالعدد الصريح
والحروف الملفوظة في ليست كذلك عبرت بلفظ البضع الذي فيه نوع سر وانظار ثم راعلم انه جاء
في بعض الاحاديث كما في الفتح لقد رايت اثنا عشر ملكا وفي بعض آخر بضعة عشر ملكا قال الشيخ ابن حجر
في توجيهه انه مطابق لتعدد الكلمات المذكورة على اصطلاح النحاة ايضا وفيه اشكال من جهة ان
مطابقة عدد اثني عشر يمنع مطابقة ثلث عشر وردفه ان الواو في ذلك الخبر مذكور في رواية
متروك في اخرى فلعل العددين للمختلفين المذكورين باعتبارهما ثم لا بد من عدم اعتبار التنوينات
الاربعة والا زاد عدد الكلمات باعتبار اصطلاح النحو ثم راعلم ايضا اختلفوا ان القائل هو رفاعة او غيره
والاصح ان المراد في هذا الحديث وانه كني عن نفسه بالرجل ويبعد ان يكون الواقعة وقعت من متعدد
لان العلم اذا حصل مرة بانه شيء مقبول عند الله تعالى لم يبق للظن سبيل في المرة الثانية له او لغيره ممن
علم وفيه فضل عظيم قوله باب الاثنينية بكسر الهمزة وبجوز الضم كما ذكره في الفتح في باب اتمام الركوع و
الاعتدال فيه وضبط بالضم فقط في بعض النسخ الحاضرة الصحيحة وفي بعضها الثمانية قوله وقال ابو حميد
رفع اي من السجود يدل عليه ما في بعض النسخ الصحيحة من قوله وانسوى جالسا ويكون التوجه لهما ومن

الركوع كما اختاره البعض ويطابق الترجمة صريحا واما الاول فلقابلته باعتبار المناسبة بين الركوع والسجود
واما حمل الطبري فاستوى على السكون مطلقا كما في القسطلاني فبعيد من اللفظ جدا قوله فقاد بفتح الفاء اي خذات
الصلب واسرته فقارة قوله بفتح الهملة اي بصيغة قوله فكان بعلى الفاء للتفسير قوله فاذا رفع في بعضها
ما لواو قوله بحيث بيان لطول القومة قال القسطلاني هذا حجة في الاطالة بحيث ان لا اعتدال ركن طويل بل هو مشروع فيه
فلا ينافي الحديث الدليل ضعيف وهو توهم لم يسبق اليه فتدبر وجه ضعفه ظاهر وهو انه
قياس في مقابلة النص الجلي وهذا القول الذي على فرض صحته للحنفية ولا اعتداد للباس عندهم من الصلوة بالقومة
الاخيرة مع طولها ايضا ليست منها واتمات فرضا ولا ينبغي لاحد الامة ان يترك قول امامهم ولا يدل
طول القيام عند القومة على كونها ركنا قوله كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم اي زمان ركوعه وزمان سجوده على
الله عليه وسلم بدليل قوله عطفا قوله واذا رفع اي زمان رفعه صلى الله عليه وسلم من الركوع الى القيام وزمان قعدته
قوله كان مالك في بعضها قام قوله وبنا من الارادة قوله والد يفصل صلوة في بعضها الصلوة وذكان ذلك
لاجل التعليم قوله فامكن ابي مكن قوله فانتضت بالنون والمثناة الفوقية من الانتضات اي سكت وفي بعضها
بهمزة وصل آخره موحدة مشددة من الانضات انفعال من النصب قوله هنيئة بضم الهاء وفتح النون وتشديد
القنية اي قليلا وقدر قوله بجحشا اسمه عمرو بن سلمة بكسر اللام قوله ابو بريد بضم الموحدة وفتح الراء وفي بعضها
بفتح المثناة التحتية والزاي والاول اصح وقبل على العكس قوله باب بالتنوين قوله يهوي بفتح الاول ومنه
وكره الثالث اي يهبط او يقصد واليه ذهب الصاحبة او للصلة قوله وقال بانه كان ابن عمر هذا مختارا لما لك
ومذهب الشافعي عكسه وحاصل الترجمة عن الهوي من القيام الى السجود ينبغي ان يكون بتكبير محذوفة ويكون
مقرونة بقول خاص وقوله المقارن له التكبير والكيفية المخصوصة به ووضع اليدين قبل الركبتين والدليل
على القول الحديث الآتي وعلى القول ما فعله ابن عمر وفي كلام المؤلف ايما الى ترجيحه والشافعية ما رواه وابل
بن حجر الوردي في السنن كما في القسطلاني من انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه
قبل يديه قوله اتمات كلها ان بكر الهمزة المخففة من المثقلة واسمها ضمير الشان المحذوف وخبر كان قوله
لصلوته بالنصب والجملة خبرات قوله حتى فارق الدنيا الضمير عايد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اراد به بيان
ان الصلوة على الهيئة المذكورة امر ثابت لم ينسخ قوله قالا اي ابو بكر وابو سلمة قوله يدعو خبر بعد خبر وحالة
على اية حال بعيد لان حالة القول المذكور مباين لحالة الدعاء غير مجتمع معها وفي نسخة معتمدة عندي
ثم يدعو فهو عطف على يقول ويدعو بلا احتمال الاول ونقلها الكرماني ولم ينقلها القسطلاني قوله
لرجال اي من المسلمين الوليد بن الوليد وهو اخو خالد بن الوليد وسلمة بفتحتين اخو ابي جهل ابن هشام
وعياش لم لامه وهو بالهملة آخره بمعجمة وهو بهذا اسرهم الكفار ثم نجا ببدعايه صلى الله عليه وسلم
قوله والمستضعفين من عطف العام على الخاص قوله وطائفة بفتح الواو وسكون الهملة وفتح الهمزة
كناية عن اخذهم قهرا قوله واجعلها عليهم سنين اي وقتها فان تقدير الزمان المضاف الى المصدر شايع ومحتمل

ان يكون التشبيه من حيث الشدة قوله كسني يوسف عليه السلام في السنع الشداد بالمعجمة قوله مخالفين
به اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله سفيان هو ابن عيينة قوله غير مرة بنه تاكيد وتوشيح على حفظه
قوله من قرس بكلة من بدل عن قوله فجحشي بفتح الجيم وكسر المهملة آخره حذش قوله بعوده حال من الفاعل
قوله فعهد اجمع قاعد وهذا اولى من احتمال كونه مصدرا اذا عتبار المبالغة في تحويد بعد غيره مناسب في
هذ المقام قوله قال سفيان كذا جاء به معمر اي بعلى المدني مستدلا به وبهمزة الاستفهام محذوفة
قيل قوله كذا جاء به معمر قال علي قلت نعم اي جاء به معمر قال الشيخ ابن حجر كان مستندا علي
في ذلك رواية عبد الرزاق عن معمر قائه من مشايخه فلان معمرا انتهى قائه لم يدركه
وقيل اراد عنه بلا واسطة وبالجملة اراد ابن عيينة توثيق الذي كان يرويه برواية علي عن
معمر بواسطة او بلا واسطة وهذا من مكارم يانته قوله قال اي سفيان لفتح حفظ اي حفظ
معمر عن الزهري حفظا جيدا صحيحا تقنا لاته كذا قاله الزهري قوله كذا قال الزهري اي
كما قال معمر عنه وذلك للحمد بالواو وقال الزهري لا كما قال غيره من اصحاب الزهري فتوي مروية
برواية معمر وحسنه وان خالفه بعض اصحاب الزهري في ذلك اي في بيان الواو قوله حفظت
هذا كلام سفيان قوله وانا عنده اي عند الزهري قيل هذا قول ابن جريج وقيل هو سفيان
والضمير عايد الى ابن جريج لا الى الزهري ورد بحمد الحنفي وصاحب الفتح وقالا ان قول ابن
جريج هو بجحشي ساقط الايمن قوله باب فضل السجود قوله هل تمارون بضم التاء والراء وفتحهما
وعلى الاول من المماراة من باب المفاعلة وهي المجادلة وعلى الثاني من التماري من باب التفاعل
واصله تتمارون فحذف احدى التائين اي هل يشكون قوله ليس دونه اي ما تمارون هل تمارون
في الشمس شك ما سبق من الوجهين وفي ذكر الدين العظيمين تنبيه على ان الرويته امر ثابت لا يشك
فيه ولا يمنعه الا زحام كيس الذي هو مثار السوال فهم كيفيتها امر غيبي معلوم لنا بالجملة من قبيل
المتشابهات التي نؤمن باصلها ونكل علمها الى الله تعالى والتشبيه في وقوع الرويه وتحققها لا في كيفيتها
وقد اتفق في وقوع الرويه اهل السنة والجماعة وبكيفيتها المتقدمة وما المعاندون المبتدعون
الى مذهب الفلاسفة فينفون بقائي الآخرة بالكلية اي اتانة تعالى ويثبتون فناي الدنيا باعتبار وجه
من وجوهها الذي يسمونه بالتجلي بقصد باطنه من سوء الاعتقاد وتنقل صاحب الفتوحات وهو من اكابر
الصوفية على وقوع الرويه في الآخرة وعدم وقوعها في الدنيا وتقل رسايل من طائفة من ريئس الطايفة
جنيد وغيره من اكابر الصوفية فمن الله ارواحهم في ذرة من قال بها في الدنيا قوله فيتقول اي يقول
اعتبارا لدوام تعالي كما هو الظاهر قوله فليتبع بتشديد الفوقية الواقعة بين التحتية والموحدة المكسورة
وفي بعضها فليتبعه بضمير المفعول وفي بعضها يتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة قوله لمن هم
اعتبار هذه الاصناف باعتبار اصنافهم بما وقع المخالفة باختلاف معبودهم قوله فيها ما تقول

جملة من مبتدء وخبر مقدم او الظرف عامل وما الجملة هو كحال بلا واو كما هو مذهب ابن مالك
وهو وان ضيفه ما الفوه من النحاة لكن يقوى قوله الاستعمال والتاويل في كل ما ورد كذلك مما لا يحتمله
اليه بمجرد رعاية قاعدة ذكرها جماعة وان لم تؤد ولا يفاتهم الله اي يظهرهم في غير صفته التي كانوا
يعتقد بها في الدنيا ايها المخاطبون ليقع التمييز بين الحق والباطل فيتبين المحقون ولا يغترون لعدم ظهورهم تعالى
تلك الصفة ولا حتى يأتينا ربنا اي يظهر ربنا ما عرفناه ولا يأتيهم الله اي يظهرهم الصفات
التي يجوز نسبته تعالى بها ويتميز المؤمن والمنافق يحتمل ان يكون الاول قول المنافقين والثاني قول
المؤمنين هكذا قال البعض لكن الاحتمال بعيد من السياق ومن قال ان الآتي في الاول الملك فقد وجه
القاضي عياض وهو بعيد ودقيق غير قوله اراد ان الملك يقول اتاكم اي ملك ربكم ولكن حذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اي امر ربكم او الملائكة ما يؤمرون او الملائكة موكلون بكم فان للانواع ملائكة
يصلحون امورها لاجل اتاني ملك الجبال وملك البحار فان قلت ما وجه تخصيص ذكر المنافقين قلت
قلت قد عرفت حال المجاهرين من الفرق السابقة وبقي المنافقون مع انهم كانوا في الدنيا
مع المؤمنين ظاهرا وخالفوهم باطنا حشروا كذلك وخلطوا معهم قال الطيبي فان قيل هذا امكانا
اجل ان معهم من المنافقين الذين لا يستحقون النور وهم عن ربهم محجوبون فلما تميزوا عنهم
ارتفع الحجب فقالوا عند ما رأوه انت ربنا فانا نعرفك انه ربهم حتى قالوا انت ربنا الملك الحق انه قال
يفهم عليه وانما عرفوه من وجه لا بتمامه لهم في الدنيا واما بان جميع العلوم يوم القيمة يصير
ضروريا يفهم الله عز وجل فيقول انا ربكم انما كرر لان الاول ظهور غير واضح لبقاء بعض الحجب
مثلا والثاني ظهور واضح وقد يقال انهم اولا تتحير لزيادة بيان انتهى وقيل انه من الكذب
وهو من الصغائر وفيه انه ليس كل كذب من الصغائر فان التثليث بل الكفر كله كذب
وهو اكبر الكبائر ثم اعلم ان من عرف الله سبحانه بانه اله واحد احد واجب الوجود وهو
معبود له وللانبياء والملائكة عليهم الصلوة والسلام جميعا الذي دعانا اليه محمد بقوله
ان لا نعبد الا الله وانه سبحانه ليس بمحل في العالم ولا هو تعالى محل لله وانه خارج عنه مباين له لا
كما يقوله الجهلة من المتصوفة الذين يتيهون في تيه ضلال الحلول مرة والاتحاد اخرى وكلاهما
محيط بهما كما صرح به في المواقف وشرحه فله معرفة شبيهة بمعرفة الملائكة وللانبياء
عليهم السلام وللاولياء عليهم الرضوان واما من يختل عقله وافكره بخياله واغتر بالله
ولم يبال بما يقول وبما يعتقد اعتمادا على حياله وخالق ذلك فنعوذ بالله العلي العظيم فنعوذ بالله
من شر النفس والشيطان وقد اعتقد جماعة ان الموجود واحد وهو ذات الله تعالى وان العالم
بما فيه من امور وهمية يخرج من ذاته تعالى كتشبيح موجودات وترجع فيه كالخيال
فتشبيح اعداما ولا عدم شيء كالا وجود لشيء وينشون لذاته تعالى تقابلا وشبيهوه بالخالق فان

تارة وبالهو يلي حزبي وبينما محبته تعالى للعباد كمحبة الرجل العاشق للمعشوق من افراد الانسان
ثم بعد هذا اختلفوا في وجوده تعالى فقيل هو موجود وقيل هو معدوم وقبل الحمد لله اما ذاهب
هذا المذهب فهم من المنافقين اليهود بين يوم القيمة وهذه الاقوال مما صرح به البعض وترجمه
به البعض في شرحه للمشوي المولوي وشبيه الى الصوفية والحال هذه المذاهب كانت للاشتمالية
الملاحدة كما صرح به صاحب الملل والنحل وصرح به ابن جوزي في تلبيس ابليس اعاذنا الله
من سوء الاعتقاد هؤلاء فهم حدثوا في الماية الثالثة وكان من امرهم انهم كانوا مطرودين
متكوبين ما داموا مسمين بالاسماعيلية والباطنية والملاحدة فلما اراد الله لا يحصل لهم
وجاهة بين الناس رفع هذا الاسم وقد كانت الصوفية الطائفة من خيار الامة وكان لهم
شان عظيم سموا انفسهم بذلك حذارا للناس وان اردت صدق هذا المقال فارجع الى كتب
القدماء من الصوفية والى كتب متاخريهم سيما كتب شيخ الاسلام القدوة سري السالكين قدس سره
لم يعرفوا الا بتلك الوسايل ثم ظهر ان اهل الحق اعتقدوا ولاء المتاخرين باعتقاد القدماء من
الصوفية وعلى ما هو عقايد علمائها اهل السنة والجماعة وهل يمكن ان يجتمع اعتقاد الفريقين
على الحق والصدق اذ ينفي صدق احدهما حتما ولا يعتبر بكثرة الهالكين النابين لهم
وربما شايعهم في الدنيا فان الحق احق بالقبول فان يا الحق يعرف الرجال ولا يعرف الحق بالرجال
وعليك برسالة القشيرية والكشف المحجوب للشيخ احمد جامي واحياء العلوم في فضل العقايد
واقاويل المريدين وشرحه للشيخ يحيى المنوي والعوارف والعرف الذي قواعده على ما نقله
صاحب فصل الخطاب قولا العرف ما عرفت للصوف ونقل عن شيخ قدس سره ايضا انه قال لولا
العرف ما عرفت الصوف ونقل عنه ايضا انه قال اكرم قلت للفهم اشتر علي شعاحزة من كتاب
الشفاء فاتوا علي بن اربعة اكراس ومنا جاء ملة المصطفى ولا انكروا واحتراجا بتعا
للفلسفة النافين له وانكروا الحساب والصراط وعذاب القبر فقال بعضهم انه يتعلق الروح
بالبدن المثالي وقال بعضهم بان الروح يتمثل بمثالها من الاعمال ان حسنة فحسنى وان
سيئة فسيئى الى التاسع هذا وقد ذكر الشيخ الامام صدر الاسلام البزدوي ان الصوفية
كانت من خيار الامة ثم غلب فيها الجهل ومال بعضهم اضافوا عشرة فرقة كلهم
على الضلالة الا واحدا وفيهم اصحاب الخوارق والكرامات وقال في كشف
المحجوب بالفارسية هيچ مذهب از مذاهب صوفيه بر جمله خود نمانده الا مذهب ابي العباس
سياري از ياران ابي بكر واسطي وبا جمله لا يجتمع مذهب اهل السنة والجماعة مع مذهب
هؤلاء فاختر ايها شئت والعمدة عليك وعلينا البيان واهل السنة والجماعة
فرقة ناجية مع قدماء الصوفية الذين اتفق اهلهم ولا شك من المقلدين المصدقين الاجلاء

فاذا ظهر لك تخالفه عما فلك ان
تقدم من كان اعتقاده موافقا
لعقايد اهل السنة والجماعة بل
موافق لكتاب والسنة و
عليك ان ترد الاخر

فان يفهم با

الكاذبة من الرواة الاحاد الكاذبين الذين لا يعرف حالهم بل عرف هذا كهم على نصرة
مذهبهم ونوع شائهم ومن نصر بالقول على ان عقيدة الصوفية هي عقيدة اهل السنة
والجماعة صاحب الرسالة القشيرية ونقل عنه صاحب النفحات في اول كتابه مع نوعه
في مذهب المتاخرين المذكورين وهو لا احد مذهب في شان العلماء الدين وائمة المسلمين كالشيخ
ابي الحسن الاشعري والاستاذ ابي اسحق والشيخ ابي منصور الماتريدي وغيرهم بل احد مذهب في الائمة
الاربعة كما قال شاعرهم بالفارسية وله عشق دارد ابو حنيفه درس نكفت وله شافعي را درد
روايت نيست وله ما الله الركان عشق في خراست وله حنبلي زار رود دايت نيست وله بالي الكتب
الالهية حيث قال هذا القايل قبل هذا البيت وله بل بوا تجب سوزنيت سوزن عشق وله چار مجلس
درويك آية نيست وله اتبع ثمر اذا اراد والان يستروا تباينهم اولوا الفوالهم بمعاني يعرفها
عامة المسلمين وح ينبغي ان يقال لهم ان مرادكم هذا فلا فضل لكم على غيركم وان كان مرادكم
ما فهم من ظاهر كلامكم من فضل العشق وهو كيفية مخصوصة على كتب الله فهو مما لا
يقول به مؤمن ولا من له ادنى عقل وله ويقرء على صيغة المجهول وفي بعضها بالقاف وله والقراط
مرفوع بالنيابة عن فاعل يقرب وله ثم ظهر اي بفتح المعجمة وسكون الظاء واصله ظهري فزيدت
الالف والنون للمبالغة اي وسط حمير هكذا في القسطلاني وقيل لفظ ظهر اي مخيم وله فالكوت
اولى من يحوزه في بعضها بالجيم بالضم من الاجازة وكلاهما بمعنى يقال جازه واجازه اي قطع كذا في القسطلاني
وله ولا يتكلم بين يديه اعلم ان الفقهاء موافق فقيل ابلغ عددها الى خمسين وان بعضها عالا يتكلم فيه
وبعض آخر ما يتكلم فيه فلا ياتي في بين الفصوص الواردة في التكلم وعدمه وله بين يديه اي حالا الاجانة اي
بالقراط خشبة وخوفا وله كلا ليبيع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة قوله السعدانات
بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية ثبت له شوك وهو من اجود مرعى الابل وله هل ابتدر
ذكر هذا الكلام من جهة تقرير الصورة ثم تقرير عظمهما والتفاوت فيما بينهما وله يخطب
بفتح الخاء المعجمة في الاصح وقد يكسر كذا في القسطلاني وفي بعضها فيخطف بالقاف وله ما بالهم
الباء السببية او المقابلة وله ويوبق بفتح الموحدة على صيغة المجهول اي يهلك اعاذنا الله سبحانه
بفضله من ذلك اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي اللهم خلصني
بجاه ونور شفتي بجاه فاغفر لي بجاه وله يجزل بضم التحتية وبالزاي المعجمة المفتوحة والراء الساكنة
والدال المهملة المفتوحة اي يقطع صفان كالمخرلة والمعنى انه يقطعه الكلاليب حتى يهوي
الى النار وفي بعضها بجز فلما بالجيم من الجز له اي يشرف نفوذ بالله تعالى قوله بجوا ما بجوا الوقوع
في النار او قليله فان القط يحتملهما لكن الثاني اظهر قوله رحمة من الناد بلا اضافة وهو الوعد
العايد له سبحانه وعده وما الكافر فلا يخرج عن النار بالاجماع ولا يخالفه خلاف فيما بين اهله

وله ويعرفونهم باثار السجود الظاهر وجوها مختصة بمن سجد وعلى فاما الكافر الذي اسلم
ولم يصل وفات بعد صحة الاسلام فوراً فالعاصي التارك للصلوة فيخ وجود اثاره بيد خفاء
الا انه يحتمل ان الله سبحانه لما اراد رحمته اظهر انوار الايمان واثاره فيه فان ما بالقوة قد يجعل
بمنزلة ما بالفعل فتظهر اثار السجود في الجبهة والانف وجميع الاعضاء السبعة قال القسطلاني في شرح
السجود اي موضع انوه وفي الاعضاء السبعة انتهى واعلم ان هذا موضع الترجمة لاحد الادلة على
نقل السجود وله فكل ابن آدم لفظ كالجوهري اي فكل اعضاء بني آدم وله وحمل على الاغلبي كان الاستثناء
منقطعا وله المخشوشن بفتح المثالة الفوقية والمهملة قبل المعجمة على صيغة المعلوم وفي بعضها بضم
الفوقية وكسر المهملة وله على صيغة المجهول اي احترق واسود واصيب عليهم ماء الحميم
على صيغة المجهول وماء الحميم هو الذي انتهى حره اوصب عليه لم يمت ابدا وهذا من
باب خلق الله وهو كناية عن وصول الطاف العناية وله فينبتون على صيغة المعلوم وكذا
كما تنبت الحبة بالكسر وتشديد الموحدة وهي من بذور البقول ما ليس بقوت وله في حميل بالفتح ما جاء
به السيل من طين وعوم شبه به لانه اشد انباتا وله ثم يفرغ الله المراد من الفراغ اتمام الحكم
المابين بين العباد نفيه استعارة بتبعية وليس من الاستاد المجازي ولا يكلف وله مقبل بالرفع
على انه صفة رجل وفي بعضها بالنصب على الحالية وله قبل بكر القاف وفتح الموحدة بفتح الجانب
والمعنى الحكمة بقاء نوع من العقوبة الى استحقاقها والمحصل عند اتمام النعمة لذة عظيمة كما
يحصل للغيور من ان افضل المومنين فوجا برؤية ذلك وسماعه في الدنيا وله امرء على صيغة
من النار في بعضها من النار وله فتبنى بالقاف فالجهة فالموحدة على صيغة المبني اي اهلكني
ريح النارة في بعضهم القشب السم اي سمني ريحها اي صار ريحها او يقال قشبه الدخان اذا ملاء
خياشيمه وله ذكاء بالمعجمة المفتوحة والمد اي احرقني لهبها او في بعضها بالفتح والقصر وجمع الثاني
لغة والاول شهرة عند المحدثين وله فيقول اي الله سبحانه وله هل عسيت على صيغة الخطاب وله
ان نفعل على صيغة المجهول وله وذلها اي الحرف من النار وله فيقول الضمير يعود الى الرجل وله
وعزتك بالجر والواو الفسيحة وله فيعطي الضمير الرجل وله ما شاء وفي بعضها يشاء على صيغة
المستقبل وله عمد اي جبين وله وراي بمعناها اي حسنها وفضارتها والجملة بتمامها ان يكون حالية او الواو
زائدة سكت ويحتمل العكس وقيل بدل ما قبله وله قدمني على صيغة الامر من التقديم وله والشاك
في بعضها الواشق وله لا اكون اشقى خلقك اي باقيا على هذه الحالة لكون اشقى الخلق اي اكثرهم
من الذين انعقت عليهم شقاوة ليلا اكون كذلك وقيل لا اكون كافرا وهو بعيد وله ان اعطيت
على صيغة الخطاب من المجهول وله فيعطى اي الرجل وبه بالنصب وله من النفرة بفتح النون
وسكون الفاء المعجمة بالمعجمة وله ويحك كلمة رحمة وله ما ادراك بالعين المعجمة والدال المهملة على صيغة

التعجب من الخوف ضد الوفاء قوله المعهود في بعضها المعهد والكل وجه قوله الذي اعطيت على صيغة المجهول للخاطب قوله فيضحك الله من المتشابهات او المراد بالضحك الرضا او ضحك مجازية فعالي قوله انقطع في بعضها انقطعت امتنته بضم الهمزة مرفوع على الفاعلية قوله قال الله في بعضها عز وجل ايضا قوله وذ على صيغة الامر اي عليك اماتيك قوله من كذا وكذا اي من امانيك قبل ان اذكرك بها اقيل يذكره بهذه الغفلات تنازلا في الفاعل وهو برد من جلة قوله قال اي بذكر الله تعالى وضمير المفعول في يذكره راجع الى الامانى بالتاويل قوله قال الله وفي بعضها قال الله عز وجل قوله لم احفظ في بعضها لم احفظه قوله باب يا ايها المدثر بالتنوين قوله بيدي بالضم من الايداء بعني الاظهار اي بيدي الرجل فان حكم المراة بخلافه قوله صنيعة بفتح الجيمة وسكون الموحدة على صيغة التثنية للتضنيع وهو وسط الفخذين من داخلها او الفخذين الثديين كت الابط قوله ويجافي اي يباعد بطنه عن فخذيه بقرينة الحديث والحمل الذي في هذه الهيئة حصول فرج الضدين وبسطه واشراف العقب على القوي الدماغية وتوجيهه اياها الى مقصوده فيحصل التوجه ايضا الى الجناب القدس وفيه زيادة للخضوع والخشوع ورياضة النفس وابلغ في تمكين الجبهة على الارض بخلاف ما اذا جمع اجزاءه ووضع بطنه على فخذيه فانه يورث الاتكاء ونحوه المكاسلة في امور الدين وعدم الاقبال اليها بترافق قوله يحيى بن بكير وفي بعضها يحيى بن عبد الله بن بكير قوله حدثني في بعضها حدثنا بكر بن مضر بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف قوله عن ابن هرمز بضم الهاء والميم غير منصرف هو عبد الرحمن الاعرج قوله ابن بحينة بضم الموحدة وبالمهملة على وزن جهينة وعبد الله بحينة صحابي وما لك ابوه كذا في القاموس فيكتب ابن ابن المثاني دون الاول وله بنون ما لك لان الابن صفة لعبد الله دون مالك كذا في القسطلاني قوله فرج بالتشديد قوله بيديه اي ابطيه وهذا لا يحصل بدون تباعد البطن عن الفخذين واليدين عن الجنبين قوله باب ما ينهى من التنويب ليس هذا الباب ترجمة واما قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة فهو الحديث للباب وفي بعضها يستقبل القبلة باطراف رجليه فيجمع الاصابع لان فوقها يحل في الاستقبال قوله ابو حميد في بعضها الساعدي وهذا الباب والذي قبله ثابتان في اكثر النسخ وسقطا في بعضها على ما صرح به بعض الشراح قال في الفتح يقدم قبيل ابواب القبلة انه وقع في كثير من النسخ وقوعها بين الترجمتين هنا والذي بعدها هناك فاعدناهما هنا وان الصواب اثباتهما هاهنا وذكرنا توجيه ذلك بما ينبغي من اضافة وقال القسطلاني ان الباب الثاني لم يذكر قبل ترجمته قوله باب ما التنويب قوله السجود في بعضها سجوده قوله الصلت بفتح المهملة وسكون اللام آخره مثناة قوله مهدي للاصيلي مهدي بن ميمون قوله عن ابي وائل بالهمزة قوله عن حذيفة ابن اليمان قوله قال ابو وائل قوله احسبه ابو حذيفة في بعضها فاحسبه بالفاء قوله مت في بعضها مات على تيسة محمد صلى الله عليه وسلم اي على طريقة صلى الله عليه وسلم قوله باب السجود على سبعة اعظم الرابيها كما في الحديث الآتي سبعة اعضاء الجبهة مع الانف اعادا لضميرها

واليدين والركبتين واطراف القدمين والتنصيص بها لها من قبيل التنصيص للكل بالاجزاء عن طاوس هو ابن كيسان قوله من يفهم الهمزة وكراهيم قوله ولا اكف على صيغة المتكلم مع الغير مضوب قوله وهو غير مكروب فيه تاكيد للرواية والا فالصحابة رضي الله عنهم سيما الاكابر منهم مستغنون عن تزكية التابعين كيف وقد زكاهم الله تعالى في القرآن قوله لم يحن بفتح المثناة التحتية وكر النون وضمها كما في القسطلاني بينهما مهملة ساكنة اي لم يقوس قوله احدهما يلتصق في بعضها سمعا قوله جبهته على الارض مطابقته بان العادة جارية بان وضعها يكون بتبعية اعضائه ومنها الجبهة قوله باب السجود على الانف بلا اضافة قوله وهيب على صيغة التصغير قوله امرت بني للمفعول قوله على الجبهة هذا مع عطف عليه بيان لقوله على سبعة اعظم وقوله واشار اجلة معترضة لايضاح ما هو المراد من الامر بالسجدة على الجبهة وباعتبار ملاحظة معنى امر بتشديد الراء عدي بعلى ودخل الى قال القسطلاني وقع في بعض الاصول من رواية كريمة ههنا الى يديه على وعند النسائي من طريق سفيان بن عيينة عن ابن طاوس قال ووضع يده على جبهته وامرها على انفه وقال هذا واحد اي انهما كالعضو الواحد لان اعظم الجبهة هو الذي منه عظم الانف ولهذا امرها بالتشديد من الامرار وعند ابي حنيفة يجزي السجود على الانف قوله ولا انكفت بالنصب وهو بالفتح وسكون الكاف وكر الفاء آخره مثناة بمعنى لا انقلب ولا يميل قوله باب السجود على الانف في الطين قال في الفتح كذا للاكثر او للمصلي السجود بلا انف والسجود على الطين والاولى اسقب ليلا يلزم التكرار اشتهى والعل البخاري كره للاهتمام بشانه ولهذا قال صاحب الفتح وهذه الترجمة اخص من التي قبلها وكانه يشير الى تاكد امر السجود على الانف بانه لم يترك مع وجود عذر الطين الذي اثره فيه قوله الاتخرج بالتخفيف بالسقطي في بعضها تخدث قال القسطلاني في الجزم ولابي ذر تخدث بالرفع استئنافا اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم قوله العشر الاول في القسطلاني الى العشر الاول بضم العين وتخفيف الواو باضافة العشر الى تاليه قوله ان الذي تطلبه هو ليلة القدر قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم اي معي فيه الثقات على مذهب البعض او نقل الراوي بالمعنى قوله فليرجع الى اعتكافه ولا يتركه قوله اريت بضم الهمزة وفي بعضها رايت بدونها على صيغة المعلوم وهي الاولى الثلث وسبع الثاني ابصرت قوله نسيتها من النسيان وفي بعضها انسيتها من الانساء وفي اخرى نسيتها بضم النون وتشديد السين المكسورة والمراد نسيان التعيين قوله قرعه بفتح القاف والراي والعين المهملة وبالجملة فيه اشارة الى الاعجاز قوله فامطرنا على صيغة المجهول من الامطار قوله وارتبت بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح النون والموحدة اي طرق انفه الشريف قال بعضهم جملة المجهول على الاثر الخفيف وهذا موضع الترجمة وزاد ابن عساكر

بعد قوله تصديق رؤياه هذه العبارة قال ابو عبد الله كان الحميدي يختم هذا الحديث يقول لا تتم
الجبهة في الصلوة بل تتم بعد الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم روى الماء في اربيته وجبهته
بعد ما صلى انتهى وابو عبد الله هو المولف والحميدي شيخه ولا تتم وتتم على صيغة المضارع
المجهول وروى بما صيغة المجهول من الماضي واعلم انه كتب في حياشي الكتاب الى هذا آخر
الجزء الثالث من البخاري قوله باب تحديد الثياب وشدها ومن ضمها اليه توبه الى آخره ايراد باب
خوف انكشاف عورته في حالة السجدة اي من احكامها انه اذا خاف الساجد انكشاف عورته يفعل
ذلك وذكر الشيخ ابن حجر في توجيه ادخال هذه الترجمة في احكام السجود ان حركة السجود والرفع
منه يسهل مع ضم الثياب وعقدها لانها ارسالها وسدلها انتهى قوله كثيب بالمثلثة قوله عاقدو ازرهم
بضم الهمزة والزاي وسكونها وهي جمع ازار وهو محمول بالاضافة وعاقد ويروى بالواو والياء
على الجادة والمالية وخبرهم محذوف اي وهم موتزرون حال كونهم عاقدي ازرهم قوله فيصل
هذه القاعدة مع ما بعدها يوذن بما ذكرناه لانه فعن روسكن من السجدة حين اداء الصلوة
بالجماعة حتى يسوي الرجال جلوسا اي جالسين بعد رفعهم رؤوسهم من السجدة فيها قوله باب
اي هذا باب ترجمة لا يكف شوا بضم الفاء وهو الذي ضبطه الشيخ ابن حجر على رواية راجحة عنده
ويجوز الفتح وقيل هو عند المحدثين وكذا لا يكف ثوبه كذا في القسطلاني لكن لا يتم اذ يذكر ما ذكر في شرح
لفظ الحديث فقط دون الترجمة لان الترجمة مما يجري فيها الاحتمالان النحويان كما صرح به العيني على
خلاف ما عليه رأي الشيخ ابن حجر وقوله لا يكف بفتح الياء وعين الكف الضم ويجمع ه والواو بالشوشو الرأس
وبما ما هو العادة في الجمع للشعور قوله امر على صيغة المجهول وقال النبي صلى الله عليه وسلم نائب فاعله و
الحكمة فيه ان يحمل السامع على ما يجمع اجزاء نفسه ولو كانت زائدة مفصلة قوله باب
لا يكف ثوبه هذا الباب ايضا سكون والثوب منصوب قوله امرت على صيغة المجهول قوله على سبعة
اعظم ليس لفظ اعظم في بعضها قوله ولا اكف والمقصود سجود الشعر معه وبالجملة يعرض سدل الثوب
والاهتمام به قوله باب التسبيح بالاضافة قوله عن سفيان اي الثوري قوله يتاول القرآن اي يأتي بما امر به
صلى الله عليه وسلم في القرآن لقوله فسبح بحمد ربك واستغفره اي سبحه بالتحميد فالتسبيح الذي هو
التنزيه يحصل بالتحميد لاقتضائه الاشعار بالصفات الكمالية المنزهة عن النقائص ويكون للمأمور به
ح واحدا او جميع مقارنا بالحمد ويكون للمأمور به ح متعددا لمن قال بانه تعالى موصوف بالكمال
والنقص فلم يعرف سبحانه ولا صفاته وكلاته وعلى اصلهم هذا قالوا بان الاحتياج دايرا بين الحق
تعالى وتقدس وبين الخلق فيما لا يوجد الخلق بدونه تعالى كذلك هو تعالى وكما ان سبحانه واجب الذات
كذلك هو ممكن بالذات وجوزوا اجتماع النقيضين قوله باب المكث بين السجدتين بالاضافة قوله
قال اي مالك بن الحويرث قوله صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قال ابو قلابة

قوله وذلك اي الفعل او الاتيان في غير وقت الصلوة المفروضة ولعله فعله للعذر في غير وقتها اهتماما
بما شانه قوله فقام واحرم وركع بعد القيام او قام في الصلوة ثم ركع بعد القيام وهذا اقرب قوله
هيئة بضم الهاء وفتح التحتية وتشديد التحتية بانية بليلا كذا في القسطلاني وفي العيني قوله ثم سجد ثم رفع راسه
هيئة قال القسطلاني في هذا موضع الترجمة لانه يقتضي الفصل بين السجدتين قدر الاعتدال قوله فصلى هذا
مقاله ابي قلابة اي قال فصلى مالك قوله عمرو بن سلمة بالواو ويكرر الدم قوله شيخنا بالجر عطف بيان لعمرو من
سلمة ابي شر صلوته قوله قال ابوب المذكور في السند بالسند المذكور قوله كان يفعل اي الشيخ المذكور قوله
في الثالثة او الرابعة بكلة او للشك من الراوي والمراد بان جلسة الاستراحة فيما بعد الثالثة اوائل
الرابعة فالمراد واحد وهذا هو مراد من قال آخر الثلاثة اول الرابعة لان آخر الرابعة انما هو وقوع التشهد
لا نفس قوله فاتينا اي قال مالك اتينا الحويرث اسلما فاتينا المراد بانتهاء النبي صلى الله عليه وسلم قوله اصلي لكم
اصلي بضم الياء قوله الزبير بضم الزاي وفتح الموحدة قوله مسهم بكسر الميم وفتح العين المهملة بينهما
مهملة اخرى ساكنة قوله قريبا من السواء قال الخطابي في هذا الكلام صفة صلاة الجماعة واما المنفرد
فله ان يطيل في الركوع والسجود اضعافا مما يطيل بين السجدتين قوله احنى في بعضها احنى بن الثلاثي
اي لا اوعب للهمزة وضم اللام اي لا اقصر قوله وبين السجدتين حتى يقول القايل قد نسي هذا
موضع الترجمة وهو ظاهر ولعل من لم يقل بالمكث لطويل في الاعتدال تمسك بقوله من لم يصنعه
ذلك قوله باب بالتنوين اي باب ترجمته بيدي صيغة ويجافي ولا يفترش ذراعيه بل يجافيهما
وهذا معلوم مما سبق ضمنا من الباب الذي ترجمته بيدي صيغة ويجافي ولا يفترش بالرفع على النفي
قال القسطلاني ويجوز الجزم على النهي قوله ووضع يديه غير مفترش بل ابعدها عن الافتراش وضمهما
قوله ولا قابضهما اي الى البطن او الجنبين بل يديها ويجافيهما كما مر قوله اعتدلوا اي قاموا سطوا ابن القبض
والافتراش قوله ولا يبسط بالتحتية المفتوحة فالموحدة الساكنة من البسط بالموحدة وفي بعضها لا ينبسط
بالنون قبل الموحدة وفي اخرى بالفوقية بعد الموحدة من باب الافتعال والمعنى بينه فوق تمكين الجبهة
على الارض فالمقصود اخراج في اظهار التجافي والانكسار المقصود من وضع الجبهة قوله باب من استوى
قاعدا بالاضافة والمراد بالقعود الجلسة للاستراحة قوله في وتر من اي في الركعة الاولى قبل النهوض
الى الثانية وكذا بعد اتمام الركعة الثانية قبل النهوض للرابعة فاما الركعة الثالثة والرابعة
فبعدها تقعد التشهد قوله باب بالتنوين اي هذا باب ترجمته كيف يعتمد قوله من الركعة في بعضها
من الركعتين وفي اخرى الركعة اي ركعة كانت وحقق الركعتين على ما في بعض النسخ بالاولى والثالثة
وفيه تامل قوله وهيب على صيغة التصغير قوله ولكن بسكون النون وفي بعضها بدون الواو وتشديد
النون مع ما والتكلم وفي اخرى بالنون معها قوله سلمة بكسر اللام كما مر قوله ثم التكبير اي كان يكبر
فيكل انتقال غير الاعتدال قوله واذا في بعضها بالفاء قوله في السجدة في بعضها من السجدة وهو الظاهر
ويريد كلة عن بما في بعض النسخ والاولى مؤاله بارادة الرفع في السجدة في بعضها من السجدة

وان يعتمد للوقوف قد يستعار لبعض قوله واعتمد على الارض بوضع باطن كفيه عليها كما هو العادة
عند ارادة القيام سيما العاجز وهذا مع ضم الوجبة والى اقتضاء على هذا ظاهرة قوله باب ما يقول بين
قوله يكبر اي الحيا قوله وهو يقعد من التشهدين الظاهر ان المراد بالتشهدين معناهما ويحتمل ان يكون
المراد منهما الركعتين اي كان يقعد مكبرا بعد التشهد الاول فيقوم الى الركعة الثالثة قوله وكان ابن الزبير
ابن عبد الله قوله صلى الله ابو سعيد سعد بن مالك الخزرجي بالمدينة المنورة على صاحبها افضل الصلوة
وكل التحيات ما غاب ابو هريرة نعم وكان ابو هريرة يصلي بالناس في زمن مروان وكان بنو امية يمرون
بالتكبير فيجهر ابو سعيد بالتكبير قوله حين رفع في بعضها ارفع فرفع قوله وحين قام من الركعتين قال القسطلاني
زاد الاسماعيلي فلما انصرف قيل له ما اختلف الناس على صلوتك فقام عند المنبر فقال والله ما ابالي اختلف
صلى مكثر او مختلف قال في الفتح الظاهر ان الاختلاف كان في الجهر والاسرار قوله عقيلا بفتح الجيم
بها صيغة اسم الفاعل من التطويف قوله او قال سند من معلوق كما في القسطلاني في صلوة محمد صلى الله
عليه وسلم ابي مثلها قوله ذكر في التشديد من التذكير قوله باب سنة الجلوس اي هيئة السنة منها
قوله جلسة الرجل بكسر الجيم اي شاهيتها بان تنصب اليمنى وتفترش اليسرى قوله وكانت فقيهة وقال
بعضهم هذا كلام مكحول ووصله المؤلف في تاريخه من طريق مكحول وبه جزم الشيخ ابن حجر وقيل كلام النبي
واختلف في ان ام الدرداء هذه هل الصغرى التابعية ام الكبرى الصحابية والاول ارجح لان نقل فعل التابعي
بناسبه الحكم بانه فقيه واما الصحابي فلهم من شان عظيم الاقتداء بهم حتى ورد فيهم اصحابي كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم وهذا على سبيل الرواية واما بحسب الرواية فحفظ قال بعضهم بان مكحولا لم يدرك
الصحابية وانما ادرك الصغرى كما في الفتح وقال العيني عمامة البخاري محتمل الامرين لكن الظاهر انها الكبرى
كما قال صاحب التلويح والموضع اشبع وفيه تامل ظاهر قوله عن مالك الامام المعروف قوله القاسم هو ابن
محمد بن ابي بكر الصديق عن عبد الله في بعضها عن ابيه عن عبد الله ولا منافاة بينهما لامكان كون
الشيوخ ثلاثة فان الاخذ بالواسطة وبدون الواسطة مسموع كما يفهم من العيني والقسطلاني قوله فعلمك
ابي الربيع قوله وتثنى بفتح اوله اي تعطف وفي رجله في بعض الطرق ان القاسم بن محمد اراهم للمليس
في التشهد فنصب رجله اليمنى وثنى اليسرى وجلس على وركه اليسرى ولم يجلس على قدمه قوله يجلي
بالتشديد على الياء وفي بعضها بالالف قبل ياء المتكلم فهو من قبيل ان هذان لساحران وقال
بعضهم ان يبغي بضم الموحدة والجملة بعدها استيانفية قوله لا اخلاني بتخفيف النون وتشديدها
بكسر بضم الموحدة قوله حملتك ما لهما مملوئين العنق حتى قوله انه اي ابن عطاء كما في القسطلاني
قوله مع نفر في بعضها في نفر وفي سنن ابي داود كانوا عشرة قوله لصلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعضها الصلوة النبي صلى الله عليه وسلم قوله حذاء في بعضها حذو قوله منكبيه بضيغة التثنية
قوله ثم هصر بالصاد المهملة اي اماله في اسواء من رقبته وممن فوقه من غير تفوق ليس كذلك
في القسطلاني فقاره وكانه بفتح الفاء وتقل كرها ايضا وقيل بتقديم القاف على الفاء قال القسطلاني

انه تصحيف لان الفقار جمع فقر وهو المغاذة وفي بعضها كل فقار الى مكانه قوله غير مفترش اي بالنصب
على الحالية اي غير واضع ساعديه على الارض وبطنه على فخذيه قوله ولا قابضها اي يضعهما اليسرى
على الحالية قوله وقعد على مقعدته اي في الارض وهذا هو التورك الذي قالت به الشافعية فيكون
هيئة جلوس التشهد الاخر مغايرا للاولى فيكون للهيئة لكل مذكوره الركعتين قوله سمع الله لمن حمده
وسمع بالواو قال في الفتح فيه اعلام منه بان الصنعة ههنا بمعنى لام السماع وانه من المؤلف
وهو من جزم انه من كلام يحيى بن بكير انتهى قوله وان حملة بالرفع عطف على الليث اي سمع ابن حملة
وسقوط قوله سمع الى قوله ابن عطاء عند ابن عساكر كذا في القسطلاني قوله قال ابو صالح في بعضها
وقال قوله كل فقار في بعضها فقاره مع الضمير قوله باب من لم ير في التشهد في بعضها الاولى تاويل
الجلسة الاولى قوله لان استدل على ما ذكر بان النبي صلى الله عليه وسلم لما يرجع الى التشهد بعد ما قام من
الركعتين علم انه لم يكن واجبا بل لعل القيام لاجل بيان عدم وجوبه وفيه ان الدلالة بهذا
انما تتحقق لو لم يتدارك عليه الصلوة والسلام بسجدة السهو قال العيني البخاري ممن يرى عدم
وجوب التشهد الاول وفي النوضيح اجمع فقهاء الامصار وابو حنيفة ومالك والثوري والشافعي
واسحق والليث وابو ثور على ان التشهد الاول غير واجب حاشى احمد فانه اوجبه قال في شرح الهداية
وقراءة التشهد في القعدة الاولى واجبة عند ابي حنيفة رح وهو المختار والصحيح وقيل سنة وهو الاشبه
لكنه خلاف ظاهر الرواية انتهى واعلم ان الوجوب عند الحنفية يطلق على الفرض عند غيرهم وقد يطلق
على معنى يشمله فالنفي على مذهب ابي حنيفة رح يحمل على معنى والاثبات على معنى آخر حتى تطابق الروايات
المختلفة قوله وقال مرة ابي الزهري مره مولى بيعة ابن الحارث بن عبد المطلب فالنسبة الاولى
الى جده مواليه الاعلى والاخرى الى مولاه الحقيقي فلا منافاة كذا في القسطلاني قوله ابن بحينة
بضم الموحدة وفتح المهملة اسم ام عبد الله قوله من اذد بفتح الهمزة وسكون الذال والمهملة وهو
مضاف الى شنوءة بفتح المعجمة والنون المضمومة قبل الواو الساكنة وبالهمزة قبيلة مشهورة
ابي الركعتين في بعضها من الركعتين قوله ليرجل جملة حالية وفي بعضها بواو العطف قوله
تسجد سجدتين للسهو اعلم ان السجدة قبل الاسلام مما اختلف في صحتها الحنفية في رواية
الغزوري عن اصحابنا عدم الجواز وفي فتاوى صاحب يحيون ويجاهدون ويعتمرون لان الاغبياء
كانوا يفعلونها مع انهم كانوا يتصدقون معها ايضا واليه يشير لفظ الحديث يعني ويتصدقون
ابي يفعلون الامور المذكورة مع الصدقة واما الاشكال بان الحسنة لا تكون سيئة مثلا كان من الفقير
لشدة مشقة اكثر ثوابا منه فمدفوع لانه فرد لذلك صحابي عمل ايضا في عمل العبادة للمثوبة الموعودة ولم
تقنعوا بالمثوبة الموعودة على المشقة بل لعلهم لم ينظروا اليها وعلى ان الثواب من الله تعالى
واليه فله ان يفضله بما شاء او بمن يشاء قوله الا التخفيف قوله من سبقكم سقط في بعضها
قوله من اشتر على لفظ الموصول قوله ظهرانيه بفتح النون وفي بعضها ظهرانيهم قوله تنحون في بعضها

قوله ازد بين الفوث
وبين الازد الاشعر كلهم
وبين الازد شنوءة ثمانية وازد
ابن الغوث الكبير تحدث
من رجال الشنوءة
قوله قبيلة الخ

بتقديم التكبير فاستفاد منه البعض بان الترتيب غير ضروري والعمل الذي يحتوي التقديم
والتاخير الارشاد الى ان من كان اقدر على القلب بالتكبير يقدمه ليكون بوجه حاضرا ايضا
ومن كان اقدر على العصا ره بالتحميد يقدمه الله اعلم وقفى على ذلك فان للسايرين الى الله احواله
طرقا ومسالك بارعا يتعدد طريق واحد في اداء وات قوله الكلام صلوة فيدرت بالمكتوبة واستشكل بالسين
الروايات واعلها كالجزء لها وقد قيل ان الفضل بمثل اية الكرسي غير محل توجهت اليه اي الى ابي
مسلم قاله سعيد والقايل برجعت ابو هريرة وكان الاختلاف بين الصحابة نعم وضمير اليه يعود الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الظهر من سياق هذ الحديث لكن الاول موجود عما في مسلم ولفظه قال سعيد
فحدثت بعض اهل هذا الحديث فقال اهممت فذكر كلامه قال فرجعت الى ابي صالح كذا في الفتح ثم
ان الاختلاف في ان عدد التكبير كان ثلثة وثلثين او اربعة وثلثين حتى يكون الجميع مائة او يقال سها
بواحدة فيحصل له زيادة الثواب بقدر زيادة التعداد او كان التعداد ثلثة وثلثين مثلا بالجمع
الكمالات والاول انهر وفي اختلاف الروايات فمنى بعض الروايات احد عشر وفي بعضها احدى
وعشرين ويفسر في المذكورة لا اله الا الله وحده لا شريك له احدى وعشرين الى غير ذلك وكذا اختلف
في ان الزيادة على العدد المنصوص هل يترتب عليها الثواب المنوط بنفس العدد المنصوص امر لا فقال
بعضهم لا يحصل الا ذلك الاعداد حكمة وخاصية وان خفيت علينا وقال بعضهم بل يترتب عليه
ورجح البعض الثاني وسمعت من بعض مشايخي ما يومي الى ترجيح الاول والله اعلم بالصواب ثمرات
الظاهر انه ينبغي ان لا يفصل بينها في اثناء القراءة بكلام خارج لان ذلك الكلام الخارج يخل في انتظام
الاعداد المذكورة بحيث يصير المجموع عددا واحدا قوله غير بضم المهملة على صيغة التصغير قوله وزاد
بفتح القاف وتشديد الراء آخره مهملة قوله كاتب المغيرة بالاضافة وفي بعضها كاتب المغيرة
وكان المغيرة اذا كتب امير على الكوفة من قبل معاوية وكتب اليه معاوية
ان اكتب الي حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه مغيرة الحديث قوله
في دبر بضمتين قوله واد الجدابي الغني قوله منك اي من غضبك وفقرك اغناه وقيل لا ينفع ذا الغنى
عنك غناه فمن بمعنى عند وقال الحسن البصري في تفسير قوله تعالى وانه تعالى جد ربنا
بالرفع بلا تنوين على الحكاية وهو مبتدا خبره اي بمعنى الجد في الكريمة
هو الغني وهذا القول موجود في بعض النسخ مقدما على قوله وعن الحكم وهو في بعض اخرى موخر
عنه وهو غير موجود في بعض قوله وعن بضمتين بغير الميم وفتح الجيم والمثناة التحتية وكسر الميم
وفتح الواو للتاء الاخيرة قوله وراء بفتح الواو وتشديد الراء آخره مهملة قوله باب التنوين قوله
يستقبل الامام الناس اي بوجهه قوله اذا سلم اي خرج من الصلوة بالسلام وقع منها قوله حدثت
قد عرفت ان في الدلاحن كتبين الضم والفتح قوله بالحديبية بضم الحاء المهملة وفتح المهملة الثانية
وسكون الياء الاولى موضع معروف على نحو مرحلة من مكة الشريفة سميت باسم بئر

هناك وكانت هذا الله بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة كذا في القسطلاني وفيه
ايضا الباء مشددة عند اكثر المحدثين مخففة عند البعض المحققين قوله على ان سماه بكر المهملة
وسكون المثلثة ويجوز فتحها قوله سماه اي مطر قوله وان كانت بضمير المونث اعلم ان لفظ السماء وان
يذكر ويونث لكن اذا اريد بها المطر قال العيني فان قلت قد اريد بها المطر ههنا وكان ينبغي
ان يزيد ذلك على لفظها لا على معناها انتهى من الليلة في بعضها من الليل قوله اقبل على الناس
اي اقبل توجهه الكريم بعد الانصراف من الصلوة وهذا موضع الترجمة قوله هل تدرون استفهام
للتنبيه على التوجه البالغ بالقلوب للسماع قوله ذكر في بعضها ذكر عز وجل قوله مطرنا على
صيغة المجهول في الموضعين اي الذي نفى الامطار الذي هو فعل الله حقيقة اذ هو دهري واما
من قال ذلك بانه من العلامات او هو من الشرائط الحقيقة كالفلاسفة او العادية توهم
والاسناد على الجامع اثبات حقيقة الله سبحانه فلا يصير بذلك كافرا وقيل المراد بالكفر كفران
النعمة الواصلة اليه لكن هذا لا يخلو عن بعد لوقوعه في مقابلة الايمان الحقيقي الان يراد به
الايمان الكامل قوله بنوء كذا بفتح النون وسكون الواو آخره همزة اي بكوكب كذا يحكم
منازل القمر بذلك لانه ينوء طالعا عند مغيب مقابلة بناحية المغرب قال ابن الصلاح النوء ليس
نفس الكوكب بل مصدر ناء النجم اذا سقط وقيل ينهض وطلع كذا في القسطلاني وقيل
قد اجاز العلماء ان يقال مطرنا بنوء كذا وذلك لاستمرار المعنى المجازي في الاذهان عند اهل الاسلام
في زمنهم فلا يخل فيما هو المقصود اتفاقا والاحوط الاحتراز عن امثال هذ المجاز الذي ورد النهي
عن حقيقته صريحا قوله الحمى بشد يد الميم قوله ذات لبلة لفظ الذات مقحم او الاضافة
من اضافة العام الى الخاص لتعيين الراجح قوله الى شطر البيت الشطر ظاهر في النصف قوله اقبل علينا
بوجهه الكريم هذا موضع الترجمة قوله باب مكث الامام بالاضافة قوله بعد السلام قال في الفتح
وبعد استقبال القوم فيلايم ما هنا قوله قال ابو عبد الله وقال لنا آدم قال القسطلاني في عادة
المولف استعمال هذ اللفظ في المذاكرة وهذا احد مرتبة من مرتبة التحديث وعلى ذلك شيخ الكرماني
وتبعه البرماوي والعيني وقال في الفتح ليس بمطرد فقد وجدت كثيرا مما قال فيه ذلك قد
اخرجه في مصنفه اخرى بصيغة التحديث وانما تغاير بذلك للتغاير بينه وبين المرفوع
كما عرفته بالاستقراء من صيغة وتعقبه العيني بانه لا يلزم من كونه وجد في آخره
ان يكون المولف اسند هذا الاثر في تصنيف آخر بصيغة التحديث انتهى وفيه نظر لان كلام
صاحب الفتح انما هو قوله ليس بمطرد يرجع في ان مقصوده ان دعوى كونه عادته كما ذكره ابن المنير
منتفية خلاف العادة وليس مقصوده اثبات العادة في خلاف ذلك وفرق بين نفي العادة
في شيء وبين اثبات العادة في خلاف ذلك الشيء ولو سلم فحمل البيهقي على الكثير كثير فليكن هذا

من ذلك قوله الفريضة في بعضها فريضة قوله وفقه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه ويذكر على صيغة المجهول ووصله ابو داود وابن ماجة لكن بعناه كذا
في القسطلاني قوله لا يتطوع الامام بصيغة النفي والنهي قوله
قوله ولم يقع هذا من كلام البخاري ووجهه ضعف اسناده واضطرابه فقد روي بلبث بن ابي
سليم وهو ضعيف وروي عن علي رضي الله عنه انه قال من السنة ان لا يتطوع الامام حتى
يتحول عن مكانه والحكمة في المنع ان لا يلتبس النافلة بالفريضة ويتعدد مكان العبادة
هذا مصرف وعين مصرف قوله فنزي يقع النون اي تطن قوله والله اعلم اشارة الى ان الظن
كان من دراية قوله بنفذ بفتح حرفي المضارع وسكون النون وضم الفاء آخره معجمة
ومعناه ما يخرج قوله من الثنايا ثنان قوله الفراسية بالفاء المكسورة والسين المهملة بعد الراء
المخففة منسوبة الى بني فراس بطن من كنانة وبعض الروايات المذكورة فيما بعد مؤيدة لهذه
الرواية وفي بعض آخر القرشية بالقاف المضمومة والشين المعجمة منسوبة الى قريش
وبعض الروايات الآتية مؤيدة لهذه وجميع ذلك ظاهر مما يأتي ومقصوده بيان ان اللفظ
سواء كان بالنسبة الى فراس او قريش لا اشكال فيه في المآل لان قريشا من كنانة فمقيد الراوي
على من نعم التعميم قوله وكانت وفي نسخة وكان والتذكير تأويل البعض قوله من صوامها بقيا
على صيغة الجمع النبع المجموع بالالف والتاء وهو شاذ قوله قالت كانا اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قبل ان ينصرف قال القسطلاني في افادت هذه الرواية ان مدة مكث صلى الله عليه وسلم النبع بعد
تأمل قوله معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة قوله باب من صلى بالناس بالاضافة
فقهاهم اي بعد اداء الصلوة قوله عمر بن سعيد بزوة الواو قوله ثم قام في
بعضها فقام قوله ذكرت على صيغة المتكلم المعلوم او المجهول كما في القسطلاني
وفي الحديث بنفيه بليغ على التباعد عن جمع المال وادخاره قوله بتر بكسر المثناة وسكون
الموحدة قوله ان يحبستي اي يشغلني عن التوجه التام الى جناب القدس سبحان الله
ما كان افضل الخلق واشرف المخلوقات حبيب الله تعالى صلى الله عليه وسلم محترزا
عن شيء من التبر فكيف من جمع ومنع وتخزيه وافتخر بكثرته وهل هذا الا مهلكة
في مهلكة ومفسدة في مفسدة ويلفق من بعض المكثرين للمال الجامعين له انه يقول
لجمع المال ليقال له بعد موته انه ترك كنوزا كثيرا نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن
سيآت اعمالنا قوله باب الانتقال بتقديم القاف على المثناة الفوقية قوله والانصراف من عطف
العام على الخاص لان الانتقال ماخوذة في الاول دون الثاني وفهم من كلام البعض الترادف
عن اليمين اي يمين المصلي وعن شماله في اللام عوض من المضاف اليه قوله

بني في باب واو والحاء المهملة اي يقصد قوله او من يعمد بفتح التحتية وسكون المهملة وكسر الميم
بما صيغة المضارع من المجرد وفي بعضها من تعمدا بالفتحات بما صيغة الماضي من التفعل وسقط
في بعضها لفظ من والصيغة صيغة المضارع والشك من الراوي وكان غرضه الرد على من تقيد
ذلك فحتما واعتقد وجوبه والا فقد روي عن ابن اذينة قال في جواب سايل عن انصراف رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما انا فاكثر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه قوله عن سليمان
وفي بعضها عن سليم قوله قال عبد الله اي ابن مسعود قوله ربي يقع اولا اي يعتقد وهذه الجملة بيان
للجمل المفهوم من النبع فان اعتقاده هذا يمر بصلوته قوله باب ما جاء في النوم بالمشئة المضمومة
اي في حكمها قوله اتى بكسر الهمزة وتشديد الياء وقد تفتح اي الذي لم تمسه النار ولم ينضج بالطبخ
ومناسبة هذا الباب لما قبله باعتبار المصلي في حالة الصلوة ينبغي ان لا يكون معه رائحة
كريهة ولا يدخل في المساجد مع تلك الرائحة قوله والبصل بضمتين والكراث بضم الكاف وفتحها
وتشديد الراء آخره مثلثة بقل قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم يا لجر وهو رواية بالمعنى
لما بأتي وفيه اشارة الى الجواز نقل الحديث بالمعنى قوله فلا يقربن بالفتحات عين القاف فانها ساكنة
والنون مشددة وفي يحيى ابي القطان كما في القسطلاني قوله يعني النوم قال الشيخ ابن حجر هذا
التفسير من عبيد الله قوله فلا يقربن مسجدنا اليد به المكان الذي اعد للصلوة في خبرنة اقا
نيه واذاني عن ذلك ففي المساجد البنية للصلوة يكون النهي بالطريق الاولى ويحتمل ان يراد به حتى
المساجد قوله ابو عاصم هذا من شيوخ البخاري ويصار وي عنه بلا واسطة قوله ابن جريج بحاء لفظ
التصغير قوله يريد النوم قال الشيخ ابن حجر لم اقف الذي فسره واظنه ابن جريج فان في الرواية التي بلي
هذه عن الزهري عن عطاء المجزم بذكر النوم انتهى وتوضيح هذا البليغ بما نقل الشيخ في الجواب
هذه العبارة من مسلم والحاكم وابي نعيم قوله فلا يغشنا وفي بعضها فلا يغتنا بالالف بعد
الشين المعجمة بصيغة النفي بمعنى النهي كذا في الفتح وفي الكرماني او في ثبات الالف احداء للعقل
مجريا الصحيح او الالف للاشباع ومعنى فلا يغشنا فلا يباشرنا والغشيان الاتيان كذا في الفتح قوله
مساجدنا في بعضها مسجدنا الافراد قوله قلت هذا قول عطاء يعني قال عطاء الجابر ما يعني به رسول
الله صلى الله عليه وسلم انقيحا ام فيء كذا في الكرماني وهو عند ابي العيني والقسطلاني وهو
الظاهر وقال الشيخ ابن حجر لم اقف والذي اظن ان السايل ابن جريج وفي مصنف عبد الرزاق ما يؤيد
ذلك والاول اصوب وهذه جزم القسطلاني قوله ما اراه كلمة ما نافية واراه بضم الهمزة
بمعنى اظن والضمير المنصوب عايد الى صاحب الهداية الاختلاف في الرؤية كذا في العيني قوله باب التشهد
في الاولى اي باب بيان مشروعية التشهد في الجلسة الاولى والفرق بين هذا الباب والذي
قبله بهذا الاعتبار اي باعتبار ان السابق لبيان عدم وجوبه وهذا الباب لبيان مشروعيته لكن ذكره

الاكرمانى وغيره وكان مرادهم ان السابق لما علم منه عدم الوجوب اخبر بالبيان
نفى المشروعية فلا يعتري الشك فيه وانما قلت ذلك لان ما ذكره يقتضى ظاهرا ان يقدم
هذا وبه جزم ذلك ان بيان نفى المشروعية احق بالتقديم من بيان كيفيتها بانه غير واجب قوله
بكر بن مضر وسقط ابن مضر من بعضها عبد الله بن مالك ابن بحينة هو عبد الله بن بحينة المذكور والد
الذكر قبله وبحينة والدة عبد الله على المشهور فينبغى ان يثبت الالف فى ابن بحينة اذا ذكر الا ان يقرب
اعراب عبد الله قوله باب التشهد فى الاخرة اى باب فى بيان حكم التشهد فى الجلسة الاخرة قوله حدثنا
ابو نعيم على لفظ التصغير قوله كنا اذا صلينا خلف النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعضها خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية ابى داود على ما فى القسطلانى اذا جلسنا قلنا السلام
على الله من عباده السلام على جبريل الى آخره ومن هذا يندفع الاشكال عن لفظ الحديث فانه فى قوله
فقال ان الله هو السلام انما يرتبط لو قالوا السلام على الله وايضا يندفع الاشكال بمطابقة
الحديث للترجمة فانه يستفاد منه ان القول المذكور كان فى الصلوة وقت الجلوس للتشهد
ثم ان السلام من اسماء الله تعالى وصفاته ومعناه السلام من سمات النقص قوله على فلان
وفلان زيد فى رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند ابن ماجة يعنون الملائكة كذا فى القسطلانى فى
قوله التحيات جمع تحية وهى السلام او البقاء او الملك قوله والصلوة اى الصلوات المفروضة وغيرها
او جميع العبادات على ما ذكر البعض وقيل المراد بالصلوات المفروضة قوله والطيبات اى التى تحل
ان يثنى بها على الله وقال بعض الفقهاء ان التحيات العبادات القولية والصلوات العبادة الفعلية
والطيبات العبادات المالية انتهى ولو جعل الكل للكل ويقال العطف من قبيل العطف بين الصفات
بعد اتحاد الذات لم يكن مستبعدا واعلم انه كان شروع الصلوة بسورة الفاتحة المشتملة
على الصفات الكاملة لله سبحانه متضمن للاقبال على الله سبحانه بحيث يليق لجلاله العبد بجميع العبادة
والاستعانة فيه تعالى وتقدس كذلك خاتمتها الشاملة على اسناد العبادات القولية
والفعلية والمالية وبسئوالها الله تعالى وتقدس والتشهد متضمن للاقبال على النبى صلى الله عليه
وسلم بحيث يخاطبه بالسلام عليه وعليه الصلوة والسلام لان معرفة موضحات الحق حل شانه
فيما يأتى بعد لا يتحقق الا من قبله عليه الصلوة والسلام فصار داعيا فى اسباب التوجه اليه
صلى الله عليه وسلم وتذكر احسانه والطافه ثم على سائر الصالحين الموصوفين بكونهم سلفا عليهم
المفهومين من الخاتمة تذكرا واستشهادا ثم اذا خرج من ذلك توجه الى الله سبحانه
بالشهادة على التوحيد وتصديق النبى صلى الله عليه وسلم لانهما الاصل وكالفذلكة لجميع ما اتى به
ثم تقدم على الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم ولغيره من المومنين والمومنات ثم الدعاء
لنفسه بالمغفرة لما فرطت منه ومن سائر المسلمين قوله انا قلتموها فيه اشارة الى ان الذين

ارادوا التسليم عليهم منهيون فى هذا القوم مع زيادة خلاف عما قالوا والجملة معترضة بين بيانات
ذلك ثم ان فى نفى صيغ العبادة بالصالحين دليل على النفاق من حرمانهم عن الدعاء بالسلامة
من اهل الصلاح فى حالة الصلاح وينبغى ان يكون المصلى فى حالة التسليم على النبى صلى الله عليه وسلم
متوجها بقبلة على النبى صلى الله عليه وسلم كان يسلم مشاهدا له صلى الله عليه وسلم كذا ذكره بعض العلماء
ونعم ما قال قوله باب الدعاء اى بعد التشهد قوله قبل التسليم فى بعضها قبل السلام قوله فى الصلوة
اى آخرها بعد التشهد كما عرفت والمطابقة للترجمة بهذا الاعتبار وهى شارحة لما ذكرنا مرارا
قوله المسيح الدجال اى الكذاب من الدجل وهذا الوصف للتمييز بينه وبين المسيح روح الله على نبينا وعليه
الصلوة والسلام ثم انه قيل يسمى الدجال مسيحا لانه يكون فعيلا بمعنى مفعول لكون احدى عينيه ممسوحة
ويحتمل ان يكون بمعنى الفاعل لانه يسيح الارض قال القسطلانى وزاد ابو ذر عن الكشميهنى هيهنا قال
محمد بن يوسف بن مطر الفربرى يقال عن المولف انه قال سمعت محمد بن عامر يقول فى المسيح بفتح الميم
وتخفيف السين والمسيح بكسر الميم مشددا ليس بينهما فرق وهما واحد احدهما عيسى بن مريم والآخر
الدجال قال وحكى عن البعض فى الدجال المسيح بالخاء المعجمة وهو تصحيف قوله المحيا بفتح الميم
ولكل الممات طرفات للوفات ويحتمل ان يكونا مصدرين بمعنى فيحتاج الى التاويل قوله من المأثم
بفتح الميم وسكون الهمزة وفتح المثلثة وكاوزن المغرم وهما بمعنى المصدر ظاهرا قوله ما اكثر على صيغة التعجب
قوله فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم قوله ان الرجل بكسر الهمزة قوله وعدته اخلف وفى بعضها واذا
واذا وعد فاخلف وفى اخرى واذا وعد اخلف وبها بالجملة قوله الكذب والخلف فى الوعد من
الملكات الرزيلة التى تنزل صاحبها فى مقام السفل وعن العلامات النفاق ثم ان فى هذا المقام
تعليم للامة واظهار لعجز نفسه وافتقاره الى الله سبحانه قوله وعن الزهرى اى بالسند السابق
الى شعيب وفيه اشارة الى ان الزهرى رواه كذلك مختصرا ومطولا مع زيادة ذكر
السماع عن عائشة رضى الله تعالى عنها كذا فى القسطلانى والاستعاذة من الدجال املاه لم يكن
وقت بحثه معلوما فى وقت الدعاء واما التعليم الامة بامره وشدته بحيث لا يكون الناس فى امن
من امثال هذا الامر الهايل كثيرا ما الثلثة فى بعضها بالموحدة قوله باب ما يخير على صيغة
المجهول قوله بعد التشهد اى قبل السلام قوله وليس بواجب جملة حالية وفائدة ذكرها
التنبيه على ان المراد من الامر المذكور فى الحديث الذى قوله ثم ليتخير للاستحباب وليس للوجوب
هذا ذكر العينى وهذا دليل لكون الترجمة فى بكون شارحة للحديث على ما ذكرناه
والتخيير والاختيار الاصطفاء قوله عليك وهذا هو مختار اصحابنا ورى ان الخلفاء
كانوا فى حجرة النبى صلى الله عليه وسلم فالمراد فى عليه الصلوة والسلام قالوا السلام
على النبى صلى الله عليه وسلم هذا عن اجتهاد القائل قوله او بين السماء والارض شك من الراوى

عن عبد الله هو ابن مسعود
قوله وفى التحيات فى بعضها وفى
قول التحيات م

اما عايذ اي عتبان ففيه التفات واما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المتبادر من السياق
ففيه اعجاز قوله باب المنكر بعد الصلوة اي هذا باب في بيانه قوله بفتح النون وسكون المهملة
وفتح الجيم قوله باب من لم يرد السلام على الامام اي هذا باب في بيان من لم يرد السلام على الامام تسليمة
واحدة قوله جميع بضمتين اوليهما مضمومة عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن الواو وهو ابن دينار قوله ابا سعيد
بفتح الميم والوحدة بينهما مهملة ساكنة قوله اخبره اي اخبر ابن معبد لعمرو قوله كان على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعضها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والجملة حينئذ وحين ينصرف ظرف للذكر او للرفع
الصوت وفي الحديث دليل على استحباب رفع الصوت بالذكر بعد اداء الصلوة حين الانصراف قوله
وقال ابن عباس وفي بعضها بدون الواو قوله بذلك اي برفع الصوت والباء للملابسة اي اذا انصرفوا
مع الرفع بالصوت كنت اعلم وقت انصرافهم وهذا يدل على انه لم يكن يحضر الجماعة عند ذاك لصغره
او لمانع آخر عن حضورها قوله علي بن عبد الله سقط ابن عبد الله في بعض النسخ قوله سفيان ابن عيينة
كما في الكرماني قوله اخبرني ابو معبد وفي نسخة صحيحة اخبرنا بصيغة الجمع قوله بالتكبير اي
بعد الصلوة قال القسطلاني وهذا اخص من الاول مفرده قوله وقال علي في بعضها كما هو بدون الواو وفي
بعضها حدثنا علي قوله اصدق قال الكرماني وتبعه الشراح ان الزيادة انما هي باعتبار الافراد
للكلام وبالنسبة اليها والا فنفس مطابقة الكلام الواقع لا تتفاوت ولا يقبل الزيادة والنقصان
انتهى وفيه ان الصدق كما يوصف به الكلام يوصف به المتكلم ايضا وهو ما نحن فيه من هذا القبيل
لكن ما ذكروه مبني على ان الوصف الثاني بملاحظة الوصف في الاول وهو محتاج الى البيان المذكور
فلذا اهذا ثم ان في اعتبار الزيادة في افعل التفضيل كلاما طويلا مذكورا في حواشي شرح التجريد قوله
واسمه نافذ بالنون والفاء المعجمة قال القسطلاني زاد مسلم قال عمرو يعني ابن دينار ذكرت ذلك
لابي عبد فانكره وقال لم احدثك هذا قال عمرو قال اخبرتنيه قبل ذلك وهذه مسئلة معروفة
بين اهل الحديث وهي انكار الاصل بحديث الفرع انتهى وقد اختلف في قبول مثل هذا الحديث وردّه
وقد وقع نظير هذا الاختلاف بين ابي يوسف ومحمد رحمهما الله قوله جاء الفقراء وفيهم ابو ذر قوله
اهل الدثور بضم المهملة والمثلثة جمع دثر بفتح المهملة وسكون المثلثة وهو المال الكثير كذا في الفتح وفي
من الاموال يقال للدثور فان الدثور يجيء بمعنى المال الكثير وبمعنى الكثير من كل شيء قوله بالدرجات العلى
الباء للتعدية وما بعدها مفعول ذهب وتلك الدرجات من الجنة او القرب بمعنى رفع الحجب
او هو كناية عن العلو في القدر والعلى بضم المهملة وفتح اللام قوله والنعيم المقيم اي الدائم افضل
من اموالهم في بعضها بدون من باضافة الافضل اي تفضل في الدرجات باعتبار صرف الاموال
في الخيرات او افضل وزيادة في المال يصرفونها بعد اداء حوائجهم الى المصارف الجميلة التي هي سبب
رفعة درجاتهم كالحج ونظائره والحاصل اهل الدثور شاركونا في العبادات المدنية وخصلوا
العبادات المالية الصرفة وفي الصدقات وعلى هذا لا اشكال في اذان الفقراء كما في المجون المنوب عليه

قوله ثم بتخفيف بكر اللام وظاهر لفظه شامل لكل دعاء ماثور وغيره مما يتعلق بالآخرة
او الدنيا كما هو مذهب الشافعي رح والحنفية حملوه على ما شابه بالفاظ القرآن ولم يشابه كلام
الناس قوله باب بن لم يسم جهته حتى صلى بالاضافة قوله قال ابو عبد الله اي البخاري ابن الحميدي
يحتج بهذا الحديث الاصح الجهة في الصلوة هذه الزيادة غير موجودة في بعضها والمراد بهذا الحديث
الحديث الآتي قوله سالت اباسعيد اي عن ليلة القدر قوله فقال اي ابو سعيد يجيب السوال بمثل
اياها بوجود العلامة لوجوبها صلى الله عليه وسلم كما مر قوله باب التسليم بالاضافة قوله عن هند لفظ
هند مصرف وغير مصرف قوله وهمك بضم الكاف وفتحها قوله قاري بضم الهمزة بمعنى اظن
هذه العبارة يدل على ان هذا الظن كان من قبيل الدراية ولم يكن من الرواية لكن ينفذ اي
اي يذهب وهو على صيغة المذكر يكون الفاعل الموت ظاهرا واعلم ان البخاري لم يذكر حكم التسليم
بل ذكر ما كان يفعل بعده والشراح قالوا ان الباب لبيان حكم التسليم لما اختلفوا فقيل لم يذكر حكمه
لمعارضة الادلة وقيل لفظ كان للاستمرار المشعر بتحقيق المواظبة الدالة على الفرضية وهو ضعيف
وكذا لم يذكر ان السلام واحد كما هو مذهب مالك او اثنان كما هو مذهب الجمهور ولعله لم يطلع
على حديث شرائطه دال على التسليمتين وقد رواه مسلم وذكرها الطحاوي من ثلثة عشر صحابيا
وبعضهم من سبعة عشر كذا في القسطلاني قال العيني نقلا عن التوضيح اذا اراد الامام ان ينتقل فالمجاب
ويقبل على الناس للذكر والدعاء وجاز ان ينتقل كيف شاء والاول افضل فانه يجعل ميمنته اليهم
ويساره الى المجاب قيل عكسه وبه قال ابو حنيفة رح انتهى قوله باب بالتنوين قوله يسلم اي الماموم
قوله حين يسلم الامام المقصود من الباب بيان التقارن بين التسليمتين ولذا استدل بقول ابن
عمر رضي الله تعالى عنهما قوله حيان بكسر المهملة وشدة الموحدة قوله عن محمود في بعضها محمود بن الربيع
وفي آخر هو ابن الربيع قوله عتبان بكسر المهملة قوله فلم نسلنا هذا موضع الترجمة وليس في بعضها
فلم قوله باب من لم يرد السلام على الامام اي هذا باب في بيان من لم يرد السلام على الامام تسليمة
ثالثة بين التسليمتين واكتفى بتسليمة الصلوة وهو التسليمتان ويروى من لم يرد السلام
من التوديد وهو تكرير السلام والحاصل من هذه الترجمة ان البخاري يرد بذلك على الذين يوجب
تسليمة ثالثة على الامام بين التسليمتين وهم طائفة من المالكية هكذا ذكر العيني وفي بعض النسخ
من لم يرد السلام بفتح الشناة والواو بين الواقعتين في الكلمتين اوليهما مضارع مجزوم وثانيهما
مصدر منصوب ومعنى الجميع قريب وبالجملة مطابق الحديث ظاهرة قوله محبة بفتحتين وتشديد
الجيم منصوب على انه مفعول لفعل والجملة بعدها صفتها والواو يذكر ويونث على ما قيل فعلى هذا
كان وكانت على النسختين ههنا قوله ثم احد بالنصب اما عطف على الاضافي فالسماء واحد
واما عطف على عتبان فالسماء من اثنين فقيل الآخر الحصين ثم منع ثم اصلح قوله فاشار الطير

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصوب والى مطاد على ما افاده الشيخ ابو حجر قوله الاثنية بنون مكسورة
ومثناة مشددة آخره ضمير يعود الى الثوم اي الذي ليس نضج قوله وقال المخلد بفتح الميم واللام
وسكون المعجمة بينهما قوله الاثنتة بفتح النون وسكون المثناة الفوقية بينهما آخره ضمير الثوم
فذكره بدل الاثنية المذكور في الرواية المتقدمة وهو الوجه الركيكة قوله عفير بضم المهملة وفتح القاف
قوله زعم الزعم كما يستعمل في القول او الراوي المزيف الضعيف كذلك قد يستعمل في المحقق وهما
وهو المراد هنا في الموضعين قوله او قال فليعتن اسجونا وكلمة او للشك من الزهري كما
في الفتح وغيره قوله وليقعد وفي بعضها او ليقعد بكلمة او للشك لابي ذر وغيره وليقعد بواو العطف
وكذا لمسلم كذا في الفتح وهو احض من الاعتزال لانه اعم من ان يكون في البيت او غيره كذا
في العيني قوله وان النبي صلى الله عليه وسلم عطف علي ما مخت من زعم قال الشيخ ابن حجر هذا حديث
معطوف على الاسناد المذكور والتقدير حدثنا سعيد بن عفير باسناده ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال الشيخ وهذا الثاني متقدم على الحديث الاول ليست سنين لان الاول في غزوة خيبر
وكان في سنة سبع وهذا في السنة الاولى عند قدومه صلى الله عليه وسلم الى المدينة من مكة
زادها الله سجانه شرفا وتعظيما قوله في بيت ابي ايوب الانصاري قوله اتي بضم الهمزة وكسر المثناة على
صيغة المجهول من المالي قوله بقدم بكسر القاف وسكون المهملة فيه غفرات معلومة
كما هو الظاهر وكذا الفا يشمل على الكرات ايضا كما يعرف من الترجمة وح يحصل بذكر الكرات
في الترجمة ما يطابقه من الحديث ايضا وان كان يمكن ان يقال في توجيهه ايضا ان حكمه
ما حوذ بالقياس على الثوم والبصل والخضرات بفتح المعجمة الاولى وكسر الثانية جمع خضرة وهي
الاوراق وقيل الثانية وتسكينها قوله فاخبر على صيغة المجهول من المالي قوله قربوها بكسر الراء على
صيغة الامر للحاضرين من يقول اي مطبوخة قوله الى بعض اصحابه هذا البعض هو ابو ايوب صاحب
البيت كما في القسطلاني قال الشيخ ابن حجر قوله فكاره اي النبي صلى الله عليه وسلم اياها
ابو ايوب قاله كذا في القسطلاني قال الشيخ ابن حجر البعض ابو ايوب الانصاري ففي رواية
مسلم من حديث ابي ايوب في قصة نزول النبي صلى الله عليه وسلم قال فكان يصنع النبي صلى الله
عليه وسلم طعاما فان يجيء به اليه اي بعد ان ياكل النبي صلى الله عليه وسلم منه سال عن موضع
اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فصنع ذلك مرة فجيء له بها كل وكان الطعام فيه ثوم فقال
احرام هو يا رسول الله قال لا ولكن اكره الثوم وقال العيني ليس فيه اي في الحديث الذي استدل
به الشيخ ابن حجر على ان المراد بالبعض ابو ايوب دليل عليه لم لا يجوز ان يكون المراد منه غيره
بل الظاهر انه غيره ثم قال فان قلت كل خطاب لابي ايوب فهذا يدل على ان المراد من البعض
ابو ايوب قلت لا نسلم لانه يجوز ان يامره بالتقريب الى غيره او يامره بالاكل مع غيره انتهى

ففيه نظر لاحتمال الاول بعيد من لفظ كل والثاني غير منافٍ لارادة ابي ايوب من لفظ البعض
نعم يدل على عدم الحصر فيه لو اصيغة كل بالاقتدار على ما هو الظاهر منه قوله فاني انا اجي من لا
تناجي اي الملائكة عليهم السلام قوله بيدر بموحدتين او لهما جارة مكسورة والثانية مفتوحة
من نفس الكلة وبعدها مهملة ساكنة آخره راء قاله بدل قدر بالقاف في الرواية الاولى
وهو الطبق وشبه الطبق لاستدارته وجلائه باليدر المنير قوله فقصة القدر بالقاف
كلاهما على الحديث الاول قوله فلا ادري هذا كلام الواهب او شيخه سعيد بن عفير او ابن وهب والاول
جزم الشيخ ابن حجر وقال ووهم من فهم انه من كلام احمد بن صالح او من فوقه وذكر البيهقي
الاصل ان ما كان من الحديث متصلا به فهو منه حتى يجيء البيان الواضح بانه مدرج فيه
وقال العيني قوله لا ادري من كلام الزهري ويجوز الكرماني ايضا قوله سال رجل قال الحافظ
ابن حجر لم اعرف اسمه قوله انا في بعضها انس بن مالك قوله ما سمعت على صيغة الخطاب قوله
في الثوم في بعضها يقول في الثوم وفي اخرى يذكر في الثوم قوله فقال اي انس قوله اولا يصلين
معنا على الشك وعين معنا يسكن ونفخ كما في القسطلاني وليس فيه تقييد النتن بالمسجد
للمهملة فيستدل بعمومه على الحاق حكم الجامع ومصلى العيد وقال العيني يستفاد منه ان اكل
الثوم لا يقرب احدا حتى لا يتاذى برائحته سواء كان في الصلوة او خارجها ويستفاد من قوله
اولا يصلين معنا جواز ترك الجماعة في المسجد وغيره وليس فيه تقييد النتن بالمسجد لا تخصيص
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وفي قوله جواز ترك الجماعة اجمال وابهام والظاهر ان
المقصود منه ان النتن الخ الى هذ المحظور ينبغي ان لا يتقدم عليه العاقل قوله باب وضوء الصبيان
يفهم حكمه من حديث ابن عباس وكذا حكم صلوته بانها صحيحة ويراعى بها ما يراعى
في صلوة الكبير عند الاقتداء وقد روي مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم
اذا بلغوا عشرا وهذا ترب للاباء بتكميل محاسن اعمال الابناء والاخلاق لهم فلا محالة يكون
ان يتوضؤ الان الاضوء من شرط الصلوة والضرب لتحصيل الادب بقدر ما استحق ضربه والثواب
على فعله موجود للصبي ولوليه قوله ومتى يجب اي بايّ بيان وقت يجب عليه الغسل والظهور نعم المهملة
مرفوع معطوف على الغسل من عطف العام على الخاص قوله وحضور بالجر على الوضوء قوله الجماعة
بالنصب بالمصدر وكذا العيدين والجنائز قوله وعطف فهم بالجر على العطف على الوضوء والمراد
بعطف فهم موافع وفي فهم اخرها قوله على قبر مبنود بالتنوين على ان الثاني نعت للاول
وفي اخرى بالاضافة اي قبر مفرد في ناحية او قبر للقيط اي ولد مطروح فسر المنبوذ
بالاضافة بالولد المطروح ورجح الاول وذهب الثانية كما في العيني وفيه ايضا قال اصحابنا
ان دفن الميت ولم يصل عليه صلي على قبره ولم يخرج عنه واذا ذلك قبل التفرق والتفسخ ثم

هل يشترط في جواز الصلوة عليه كونه مدفونا بعد الغسل والصحيح انه يشترط ومن مجموع انه لم
يشترط وهذا اذا دفن بعد الغسل قبل الصلوة عليه واذا دفن بعد الصلوة عليه ثم يذكروا
انهم لم يغسلوه فان لم يهيلوا عليه التراب يخرج ويغسل ويصلى عليه وان اهالوا عليه
التراب لم يخرج ثم هل يصلى عليه ثانيا في القبر ذكر الكرخي انه يصلى عليه وفي النوادر عن محمد الميت
انه لا يصلى وفي الاستحسان ان يصلى عليه وفي المحيط لو صلى عليه من لا ولاية عليه يصلى على قبره ولا اعتبار
في كونه قبل التفسخ غالب الظن وعن ابي يوسف يصلى عليه الى ثلثة ايام اشفى ولو فاما مهر ابي النبي
صلى الله عليه وسلم ولو ففلت هذا كلام سليمان ولو ابا مروبا الواو وكتبه للشعبي ولو ابن عباس رضي
بيان للمار الذي حدثه ولعل امامه اولا ان ابن عباس كان صغيرا اذ ذاك ولاجله سواله ذكرهما
وبذلك مطابقة للترجمة لان الظاهر ان مروره مع النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يخرى عن
الصلوة على الجنازة وقد كان حيا ولو سليم على صيغة التصغير كان اماما وقدرة وكان
من يستشفى به قالوا ان جبهته لقبت من كثرة السجود هكذا في العيني ولو على كل محتلم اي
بالغ يفهم منه ان وجوب الغسل على الصبيان في هذا الاوان ولو كريب على صيغة التصغير مولى
ابن عباس رضي ولو عند طائفة ميمونة ام المومنين وبتشديد اللام المفتوحة ولو بخففه عمرو
اي ابن دينار في بعضها خففه ولو وبثقله جدا هذا من باب الكل والاول من باب الكيف وهذا
مندرج من سفيان عيينة الراوي عن عمرو ولو فاتاه المنادي في بعضها فاتاه المؤذن ولو
فاذنه هكذا الكيميهني اعله وفي بعضها باذنه بفتح حرف المضارع وبكسر الذال المعجمة وفي اخرى بضمها
بعد الهمزة الساكنة بينهما وفي بعضها بوذنه ولو عبيد بن عمير بضم المهملة الاولى بينهما ولو يقول ان رويا
الانبياء سقط كلمة ان في بعضها فقد صدق عبيد فهم واشار بذلك الى الحجة قاعدة صدق في بعض
فاذ رويا هم وحي واذا اقدم على ذبح ولده بالرويا وما كانت رويا الانبياء لم يكن نومهم نوم غفلة
مودية الى الحدث بل نوم تنبه ويقظة وانتباه واستقبال الوحي فلا جرم كان القلب متوجها الى
الملكوت الاعلى والعين نايمة عن الالتفات الى الخلق والنفس اليقظى لاتباع الانبياء عليهم السلام
من اصحاب الرياضات قد يستغرق بادنى اطباق لجفون بدون نوم بحيث يكون سببا للحدث بعد
طول سهر فيكف بهم عليهم السلام ولو ثم قرأ الآية وهذه مقابلة منه بحجة على من طعن في تعبير
ابراهيم عليه السلام لرويا يذبح الولد ونعم انه عليه السلام اخطأ فيه وكان مذبوحه في رويا
هو الكبش الذبوح في اليقظة فان طعنه باطل وهذه الجوبة من هذ السكين على ابراهيم عليه السلام
مع انه امام الانبياء عليه الصلوة والسلام حتى اوسيد الانبياء عليه وعليهم السلام بالاجماع له عليه الصلوة
بمنزلة الجوبة على جميع الانبياء عليهم الصلوة والسلام وهذا كان رويا ذلك وتعبيره بذلك مرائي
سبع يوم اولى الثاني يوم التروية وسبع اليوم الثاني يوم عرفة وسبع اليوم الثالث يوم النحر والاخفى

عليه ان مثل هذ البنى الامام اذا اخطأ في التعبير مرارا واستقر رايه عليه ثم اقدم اعتمادا على ذلك
على ذبح ولده معصوم بل ينبغي فلا اعتماد على بنوته ولا على ما راه في المنام فلا اعتماد على تعبير غيره
بل ولا على جميع ما يوحى اليه الا ما وثق في النفس الوحي وما هو المقصود منه في الجملة بل ولا على ما
جميع ما يوحى الى الانبياء عليهم الصلوة والسلام ولا يخفى على المتدبر فساده واجرا يوحى الى انبيا و
الله قال واساءت الادب بهم ثم رع ذلك بقعه جماعة وعدوا ذلك من المعارف الالهية له التي
لم ينلها واحد من اولياء الله قبله قال الله سبحانه الشيخي وهو المستعان على ما يصفون وبالجملة
مطابقة الحديث لبعض اجزاء الترجمة ظاهرة ولو ان جدته اي جده اسحق وقال بعضهم ان الضمير
يعود الى اسن وقد مر في باب الصلوة على الحصير قريبا من كتاب الصلوة ولو سليكة بضم اللام وفتح
النون ولو فقال في بعضها ثم قال ولو فلا صلى في القسطلاني بلام المكسورة وفتح الياء على الاعلام اي
قال ويجوز تسكين الياء اسكنت تخفيفا بعد لام كي قال ويجوز ان يكون لام الامر وبثبت الياء في الجزم
اجراء له مجرى الصحيح كقراءة قنبل في انه من يتقي ويصبر انتهى ولو فنفحته على صيغة الماضي
والتيم بمعنى بعد اه وخبر وقيل عطف على الضمير المرفوع المتصل بلا فصل ولا يخفى ضعفه اي قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مقام الامام وقام التيم بمعنى في مقام المامومين واسم التيم ضبر بضم
المهملة وسكون المثناة التحتية وهذا موضع الترجمة لان التيم لا يكون الا صبيا او ان يتيم بعد
البلوغ كذا في العيني والقسطلاني وفيه ايضا ان العجوز كانت ام سليم وسياتي الفقه به فيما بعد
قريبا وقد مر فيما سبق كلام ولو من ودانيا كلمة من جارة وجوز ان يكون اسما موصولا بمعنى الذي
ولو حمارتان اي انثاه وهو بفتح الهمزة يدل من حمار وفي بعضها بالاضافة ولا يقال انانة كما يقال
حمارة ولو ناهرت لي قاربت الاحتلام اي البلوغ اي ليركبي بالقاربة مطابقة الترجمة
ولو يعني كتبت بالياء قال القسطلاني ناقلا عن النووي الاجود ان كتابة بالالف لا بالياء ولو
فلم ينكر ذلك على احد فيه رد على من قال بان مرو الحمار امام المصلي يفسد الصلوة ولفظ على بتشديد
الياء اي لم ينكر احد علي في ذلك الفعل وفي بعضها فلم ينكر علي ذلك بتاخير ذلك عني علي ولو
رفع بالرفع اي تزعي اوتاكل ولو عباس بفتح المهملة وتشديد الياء آخره مجمة ولو اعتم على صيغة
الماضي اي آخر حتى اشتد عتمة الليل اي ظلمته وفي بعض النسخ عن الزهري قال اخبرني عروة
بن الزبير عن عايشة ولو حتى ناداه في بعضها ناداني بدون الضمير الباشر ولو الناس والصبيان
امر الحاضرون للصلوة مع الجماعة وحضور الصبيان للصلوة بالجماعة يدل على وضوهم وتيامهم
في خلف الامام ولو غيركم بالرفع والنصب في الموضعين كذا في القسطلاني ولو حدثنا عمرو
بالواو ولو سفيان الثوري ولو عالم يجعلون بينهم مالك وبين عمرو مكسورة ولو فاله رجل
في بعضها وقال رجلا الواو والجملة حالية ولم يسم الرجل ويحتمل ان يكون هو الراوي ولو شهدت

بصيغة الخطاب ويجوز همزة الاستفهام والمراد بالخروج الخروج لصلوة العيد الى المصلى
ح رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مكافي سنه الظاهر لا يوجب ان التغيير المجرور عايد الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومقصوده بيان ان قرابتي وقربي من النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الخروج
فيه لرعاية في الناس ليأخذ الزحام وزيادته على الجواب للتنبيه على حفظة الواقع الترتيبة فيه
وقيل الضمير عايد الى المعنى المفهوم من السياق يعني كان قربه الى البلوغ سببا لشهودة وزاد
في الجواب اشعارا بانه كان ذلك مواظبا فتبين ان الظاهر ان السوال كان من خروج ابن عباس
وقيل المراد السوال عن حروجه في النساء ومعهن وفيه تامل لانه والكان ذلك الخروج منه ومنهن
جميعا لكن لا دلالة للفظ هذ الحديث هنا على السوال كان لذلك ولم يكن لاجل خروجه فقط والفرق
بين المقصودين ظاهر ق الى الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق العلم بفتحتين اي الراية
او العلامة او المنادة ق كثيرين بالمثلثة والصلت بفتح المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية
ابن معدي كرب الكندي ق مغفور ق وذكرهن بتشديد الكاف بفتح اوله وفتحه كما في القسطلاني
اي تبتل وتقصد بقال اهوى يده وبيده الى الشيء ليأخذه ق ابي حلقها بفتح المهملة وسكون
اللام وفي بعضها حلقها بكر المهملة وفتح اللام جمع حلقة والمراد حلقه الخاتم والقرط اوما علق
بالحق على الوجه الاول ق تلقى اي المرادة ق البيت في بعضها الى البيت ق باب خروج النساء
الى المساجد بالليل والغلس بفتح المعجمة واللام آخره مهملة بقية ظلم الليل والجار والمجرور متعلق
بالخروج ق بالعتمة بالفتحات اي بصلوة العشاء ابي آخرها والاعتام اذا كان بمعنى
الدخول في العتمة بقيد ذكر العتمة معه الزيادة والنشرة ق ولا يصلي على صيغة المجهول
بالتذكير والتانيث ولعل في بادية ذكره بيان المراد من اهل الارض اهل المدينة ق
الى ثلث الليل الاول صفة للمضاف ووجه استعمال لفظ بين ان النقد بر ما بين ازمنة الجزئية
الى ثلث الليل هكذا صرحوا به ثم ان هذ الكلام صريح في بيان ان فضيلة العشاء ان تودى
في تلك الازمنة مقدما او مرخرا وان ما وقع في كتب الفقه من مثل هذه العبارة فالمراد
منها ايضا وقد مال البعض وصرح بان المراد منه التاخير الى الثلث فقد تبين ان الظاهر لفظ
الترجمة اطلاق الحكم في الثواب والجواز وحضه بعضهم بالامن وهو الظاهر من حديث
عايشة الاتي لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن كما منعت نساء
بني اسرايل وكان الحكم بالخروج مقيدا بالامن والنساء التي ليس حروجهن بالزينة والحلي
فانه ينافي الامن فلا اشكال في حديث عايشة ايضا وذكر في الهداية ويكره لهن الخروج
في الجماعات وقيد الشراح الحكم بالثواب كذا في العيني فلا اختلاف في ان الحكم بالخروج قبل
الاستيذان للاباحة او الندب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نام النساء ق عبيد الله على
لفظ التصغير ق فاذنوهن على صيغة الامر من المجرد وظاهره الوجوب لكن حمله البيهقي على الندب

لحديث وصلوتكن في دوركن افضل من صلوتكن في مسجد الجماعة كذا في القسطلاني وفيه
ان هذ الحديث ينفي الندب ايضا الا ان يحمل الامر بالخروج في الليل للندب والامر بفضيلة الصلوة
في الدور على العفاد وقد قيد الحكم بالامن ق تابعه اي عبيد الله ق باب انتظار الناس قيام الامام
العالم هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلاني انه ليس بمعتمد عليه اذ لا تعلق له بهذ الترجمة
وقد تقدم ما هو معناه في الامامة انتهى ويويده ان بعض الاحاديث المذكور في ذيله غير مطابق له
الا بتكلف تام ق ابن عمر بدون الواو ق حدثني على صيغة التانيث ق ومن صلى عطف على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ق من الرجال بيان لمن تميز الله عن النساء ح للتحويل عمرة بفتح المهملة
وسكون الميم ق انكان كلمة ان مخففة من الثقيلة واللام في ليصلي فارقة بين النافية
والمخففة ق متلفعات منصوب على الحالية وكذا قوله ما يعرفن حملة حالية اولا استيانفية
والمروط بضمتين جمع مرط بالكسر وهو كساء من صوف او خز ق اطول من التطويل ق فاسرع الرفع
عطف على اريد ق فانجوز من التجويز وهو التخفيف ق كراهية بالتخفيف ق لو ادرك النبي صلى
الله عليه وسلم ما احدث النساء من الحلي والتطيب وغير ذلك والاحاديث المروية عن الصحابة
تدل على ان الترجمة هو خروج النساء المذكور سابقا وليس بعدها باب آخر كما مرت الاشارة
اليه او سقطن بفتح الواو والعطف بعد همزة الاستفهام الداخلة على صيغة الجمع المونث روي
عن عايشة موقوفا ان نساء بني اسرايل يتخذن ارجلا من خشب يتشرفن للرجال في المساجد
فحرم عليهن المساجد وسلط عليهم الحيضة رواه عبد الرزاق باسناد صحيح كذا في القسطلاني
ولعل المراد بتسليط الحيضة زيادتها على عادتهن او اريدبها الاستحاضة ق باب صلوة
النساء بالاضافة ق فتعة بالفتحات ق هذ ضبط صفرفا وغير صفرت ق ويمكث هو
الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق قال ابي الزهري كما مر ق نوى في القسطلاني بفتح النون
ولابي ذر نوى بضمها ابي نظن ق ان يدركهن من الرجال في بعضها يدركن من وهو ظاهر
معنى الاول محتاج الى تقرير بان يقال اقبل ان يدركهن احد من الرجال كما هو رواية لابي
ذر على ما نقل عنه القسطلاني او يقال من للتبعيض ومعناه قبل ان يدركهن بعض الرجال
كما في قوله تع ومن الناس من يقول ان من الناس مبتداء وكلمة من بمعنى البعض ق وام سليم
خلفنا هذا دليل على ان المراد بالعجوز فيها من من الحديث هي ام سليم وعندنا لكن في نسخة
لابي ذر ام سليم كما في القسطلاني والاول اوفق بما سبق ق باب رحمة انفراد النساء
من الصبي بلا اضافة ق وقلة عطف على الرحمة ق مفاهمهن بفتح الميم بمعنى تفاهمهن
تفاهمهن كما في العيني موافقا للكرماني ابالفتح وبالضم اي افاهمهن كما في القسطلاني
والمراد التوقف اليه ق فيتصرفن نساء المومنين هذ التركيب من قبيل تعاقبون فيكم الملايكة

وهو على لغة اكلوني البراغيث والاختلاف في مثله بين الكوفية والبصرية مشهور وكثرة وروده
وقوعه في القرآن المجيد والاحاديث الصحاح يرد فصاحة اللغة المذكورة وقوة مذهب الكوفية
اولا يعرف بعضهن وبعضا وفي بعضها اولا يعرفن بعضهن بعضا وبالجملة كلة او للشك
من الراوي قوله باب استيذان المولاة لفظ الترجمة اخفى ولفظ الحديث اتم واستفاده الحكم للعالم
من العام صحيح ويمكن ان يخص الحديث بما في الترجمة بحسب ما اريد منه كما اشرنا اليه سابقا قوله
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الجمعة وفي بعضها بتقديم كتاب
الجمعة على بسم الله الرحمن الرحيم وقبل الاصل هو الاول وهو الظاهر وللاخير وجه ايضا وهي التسمية
على انه جعل التسمية جزء من الكتاب موافقا لرأي الكل وهذا الكلام غير محقق وهو هذا الكتاب
وهذه التسمية باعتبار ما وقعا مقدما ومؤخرا اعلم ان تاء الجمعة على ما قاله بعضهم ليست
للتانيث لانه صفة اليوم بل للمبالغة في الجمع لان الله جمع فيه الخلايق او اجتمع فيه آدم وحوا
وهذا الاسم عند الاكثر اسلامي وقيل كان قبله وعلى الاول كان اسم ذلك اليوم عروبة قوله باب
فرض الجمعة لقوله تعالى في بعضها عروجل بدل لقوله وفي بعض اخر بدون هذا الحمل واورد
قول الكريم تعالى للاستدلال على فرضية صلوة الجمعة على ما هو دابه والمراد بالنداء عند
الاكثر هو الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو النداء عند قعود الخطيب وقال العيني
اتفاق المفسرين بهذا هذا وقيل المراد به الصلوة والامر يدل على وجوب السعي فيدل على وجوب
ما يدل لاجله السعي وقيل لان النداء لا يكون الا للواجب فيدل على وجوب صلوة الجمعة التي لها
النداء وفي بعضها فاسعوا فامضوا قال القسطلاني وزاد ابو ذر عن الحموي تفسير فاسعوا
قال فامضوا وبها قراءة عمر رضي الله تعالى عنه كما ياتي في التفسير الاخروت اي زاد قوله
السابقون اي مرتبة وفي الحساب ودخول الجنة وفي الحشر والقضاء لهم قبل الخلايق
ومرتبة الاولوية والاخروية على ذكر مرغبة في وجوب صلوة الجمعة فانهم الجمعة
آخر الايام لوجود الخلايق وهو اول الايام باعتبار انه قبل السبت قوله بيد انهم بفتح الموحدة
وسكون المثناة بمعنى غير وهو اسم ملازم للاضافة ولا يقع الا في الاستثناء
المنقطع خاصة كذا في العيني قوله فاختلفوا روي ان الله تعالى فرض على اليهود الجمعة فقالوا
اجعل لنا السبت لانه فرغ الله تعالى عن خلق الخلق فيه فنفرغ انفسنا عن الاشتغال بالعمل
الطاعة له وفي بعض الاثار ان موسى عليه السلام عينهم وما اختاروا الكان فرضه عليهم
باختيارهم وكان من اختلافهم فيه ان فرض عينهم ام يجوز نهم ابداله بغيره فاجيبوا والله تعالى
هكذا في القسطلاني قوله هذا ما الله له روي ان جمع اهل المدينة قبل ان يفد بها الى صلى الله
عليه وسلم وقبل ان ينزل سورة الجمعة قالت الانصار ان لليهود يوما وللنصارى مثل ذلك

فهلم فلنجعل يوما نجتمع فيه بذكر الله ونصلي فجعلوا يوم العروبة واجتمعوا الى سعد بن زرارة
فصلى بهم هكذا في العيني والقسطلاني ودلالة شاهد باسناد حسن عند ابي داود وصححه
ابن خزيمة وغيره من حديث كعب بن مالك فانه اول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة سعد بن زرارة انتهى وكان في لفظ في هذا الله اشارة الى ذلك وسيط
في الفتح من هذا الحديث ان الهداية والاضلال من الله تعالى وان سلامة الاجماع من الخطاء مخصوصة
بهذه الامة وان الاجتهاد جاز في زمن نزول الوحي وان الجمعة اول الايام وذلك تبع الاسبوع كله جمعة
الفيء وتبع منه ما في العيني ايضا وفيه انه قد تتوقف في محل سقوط القياس عند وجود النص وما كان وجوب
صلوة الظهر مقدما على مجموعهم فيكف قاسوا من خمسة انفسهم الا ان يقال الفهم تاثير يعرفوا ان ذا الوصف تناط
صحة القياس او كان مجموعهم على هيئة صلوة الظهر قوله تبع بفتحتين تابع لخدم وخادم قوله باب فضل
الغسل بالضم بمعنى الاسم قوله وهل على الصبي الظاهر من سياقه ان مقصوده نفي وجوب شهودها
وهذا مفهوم من الاكتفاء بقوله على كل محتلم بصيغة التذكير قوله اذا جاء احدكم اي اراد المجيء والاصل
في الشرط التاخر وجوبا عن الجواب ان يقدر الارادة ونحوها في جانب الشرط ليحصل الربط التوبتة قاعدة
ههنا الان الافعال الاختيارية لا يكون بد وبها ولا يكون الشرط بتلك الحالة الا بها وفي الحديث دلالة على الجزء
المتقدم من الترجمة واما المتاخران فيما عرفت قوله رجل هو عثمان عفان رضي الله تعالى عنه قوله
المهاجرين الاولين وهم من شهد بدرا او ادركه بيعة الرضوان او من صلى القبلتين والاجانب
ههنا قوله فناداه اية ساعة استفهام انكار انكر عليه تاخره عن الحضور في المسجد الى ساعة
صعود الامام على المنبر خطيبا وقد امر عمر رضي الله تعالى عنه في الامر بالمعروف على تمام الخطبة
لانه موعظة الخاصة لهو خطبة بليغة وموعظة حسنة قوله قال اي عثمان مقدرا من تاخره قوله
فقال اي عمر والوضوء ايضا اي الاكتفاء بالوضوء وترك الغسل السنون تابع العيني جاءت الروايات
فيه بالواو وحذفها ونصب الوضوء ورفعه فالواو للعطف على الانكار الاول واما وجه حذف الواو
فظاهر والرفع على الابتداء خبره محذوف والنصب بتقدير فعل محذوف مثل ثبت الوضوء بوضع الفعل
السنون وتركته واختلف في وجوب الغسل والظاهر من لفظ الامر ذلك وسياتي التصريح بذلك
ايضا واكثر العلماء على انه للندب وهذه الواقعة المذكورة تدل على عدم الوجوب عندها والا لما تركه عثمان
ولامره بذلك وكانت المواخذة منه عليه في الترك باعتبار ترك الافضل وكذا اختلف في ان وجوب
الغسل للصلوة لازالة الرايحة الكريهة التي كانت تحصل للمكين العاملين بانفسهم المؤذية لمجاوريهم
او لتعظيم اليوم والاول ارجح والله اعلم بالصواب قوله محتلم اي بالغ لان البلوغ يكون بالاحتلام
في الغالب قالها قوله الطيب اي مسه لصلوة الجمعة قوله حدثنا حريز في بعضها اخبرنا وحريز بضم الحاء
مصغرا وزايين معجمتين آخره شددة وعمارة بضم والتخفيف قوله سليم على لفظ التصغير قوله على ابي سعيد

ابي الحذري قوله اشهد لفظ الشهادتين للتاكيد البليغ في الحفظ والسنة قوله وان يستن بالكاف
ظاهره الوجوب فان العطف على المبتدا يدل على اشتراكهما في الخبر ولكن لم يكن بعضا فيه مثل ما يفيده
فضل عمرو بن سليم بين العطوف والمعطوف عليه بتبيينهما بالواو بين حكم وبينه ايضا بان لفظ الحديث
ما ذكر وليست الترقوة المذكورة من جملة عدم صحة لفظ الحديث هذا ما قاله عمرو والاكثرون حملوا
الوجوب على الاستحباب ليتناول الجميع قوله هو ابو بكر المتكدر اخو محمد بن المنكدر واصغر منه في السن
قوله والرسم على صيغة المجهول مقصوده ان كلا الاخوين يكنى بابي بكر لكن المعروف بالتكنى بابي بكر
هذا الراوي واما الاخوة فمعروف باسمه والتعبير بالكنية يدل على ان محمدا دونه والا كان الظاهر تعيين
باسمه قوله روى عنه عن ابي بكر المتكدر فيه تاييد لشعبة بانه لم ينفرد في هذه الرواية وان اختلفا
في السند على ما قاله الشيخ ابن حجر كما نقله القسطلاني قوله باب فضل الجماعة بالاضافة قوله سمي يوم الجمعة
وفتح اليم آخره تخفيفة مشددة قوله الدهان بفتح المهملة وتشديد اليم قوله غسل الجنابة بالنصب ومعناه
من اغتسل يوم الجمعة مثل غسل الجنابة وفي بعده رواية ابن جريج فاغتسل احدكم كما يغتسل من الجنابة
فالمصدر منصوب على التشبيه ليبان كيفية الغسل لا الحكم ويحتمل ان يكون المراد بيان فضيلة غسل
من اغتسل للجنابة فانه اعقب للبصر قوله بفراخ ابي ذهب زاد في الموطاء في الساعة الاولى ضحى النووي
وتبعه عبها من طائر الخ والبدنة من الابل يتناول الذكر والانثى ولهذا ذكر الهاء للوحدة وكذا البقرة
واما الكبش الاقرن فهو ذكر والدجاجة مثلثة المهملة والفتح افصح كما في القسطلاني قوله قرب
بالتشديد على صيغة المعلوم قوله حضرت الملائكة الذين وظيفتهم كتابة حضار صلوة الجمعة
وهم غير الحفظة كما في القسطلاني وفي القاموس والبدنة محركة من الابل والبقر كالاضحية من
الغنم تهدى الى مكة للذكر والانثى جمع كتب اتفق قوله يستمعون الذكر اي الخطبة وفيه حث
على التبكير نفسي لتحصل الرجز في الكتابة للملائكة المذكورين فان الرجز فيها انما يحصل اذا حضر
الرجل بالفعل حال كتابتهم لا في حالة ذهابها عند سماع خطبة الامام قوله باب بالتنوين من غير ترجمة هو
كالفصل من الباب السابق قوله ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قوله عمر في بعضها عمر بن الخطاب قوله
بينهما زيادة ما يوجبون قوله لم يحتسبون اصله بالحذف الفا للاستفهام للانكار اي لم يحتسبون
من الصلوة حيث يتاخرون الى وقت الخطبة فلا يحضرون قبلها فيفوت عنكم انها فمر لما اجاب
الرجل بانه لا احتساب قال معترضا على ترك الغسل ايضا مع التاخير الم يسمع الحديث والرجل
هو عثمان رضي الله تعالى عنه كما مر قوله باب الدهن للجمعة بالاضافة والدهن بالفتح والضم
هو المصدر والاسم قوله المغيري بفتح الميم والموحدة وبضم الموحدة ايضا قوله ويمس بفتح اليم قوله فليرفق
بين اثنين اي الذين جلسا متلاصقين في المسجد منتظرين للصلوة قوله اذا تكلم الامام اي خطب
الا بمقولة لاستثناء متعلق بالافعال المذكورة وقد ليدل على قاربه قوله وبين الجمعة الاخرى اي

الماضية كما جاء في بعض الروايات صريحا وهو المناسب للمغفرة ظاهرا ويحتمل ان يكون
المراد الآتية لكن المغفرة بالنسبة اليها كما يحتمل ان يكون بالعفو عنها بعد ان يصدر منه
يحتمل ان يكون بتوفيق كفه مصلي الجمعة عن اتيان الذنب قوله واغتسل اذكركم
تاكيد ما قبله ليدل بحمل الغسلي على خلاف المراد قوله واصيبوا من الطيب الطيب تناول
الدهن ولعله المراد ههنا او موافقتها للترجمة حيث ظاهرة قوله باب بالتنوين ما فيه من
بيان التطهير بالماء البارد وتطييبه بالدهن مثلا شرع في تزيينه بالثياب بقدر ما للاقرب فالاقرب
فقال لبس احسن ما يجد وعلى هذا كان الاولى تاخيره عن البابين الآتيين لكنه قدم تنبيها
على ان السواك سنة غير مخصوصة بالجمعة تبعا لما هو ثابت وسنة حاصلة وفي غيرها
قوله سيراء بالكسر وفتح التحتية ممدودا اي حريرا وهو معروف صفة لحلة بالضم والتنوين
كما هو رواية الاكثر ورواية البعض بالاضافة يؤيده هذه الرواية ما نقل عن سيبويه
ان فعلاء لم يات وصفا والحلة لا يكون الا من ثوبين وسميت سيراء لما فيها من الخطوط الشبيهة
بالسيور كذا في القسطلاني قوله لو اشتريت حلة لو في نظائره يحتمل ان يكون شرطية جزاؤها محذوف
قوله الجمعة هذا موضع الترجمة لاستلزام ليس الثوب للفاخر فيها قوله من لا خلاق في الآخرة
اي لا حظ لها فيها وكلمة من هذه مخصوصة بالرجال كما ياتي قوله منها اي من جنس حلة السيراء قوله
حلل جمع حلة وهو مرتفع على انه فاعل جاءت قوله كسوتنيها اي اعطيتنيها لا كسوتنيها مع كسوتنيه
اعطيته الكسوة قوله عطارد بضم المهملة علم لمن كان يجمع الحلل قوله اني لم اكسكها لتلبسها
اي ما اعطيتها لتلبسها بل للانتفاع بها على وجه آخر قوله اخالة اي من الاخ تحمان فحكم وكان
اخاله من الرضاعة او غيرها وفيه دليل على ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان الظاهر ان اخاها
ههنا بعيد الباس دون الاعطاء بقرينة السياق قوله باب السواك اي باب بيان حكم استعمال
حكم السواك وهو مذكور على الصحيح قوله يستن من الاستنان وهو الدلك بالسواك قوله لولا
ان اشق اي لو لا وجود المشقة او مخافتها وجواب لو لاقوله لامرهم والمراد بالامر امر الوجوب كما
ادى في رواية اخرى من شك الراوي وفي بعض النسخ باعادة لو لان اشق بعد والشك قوله عن شعيب بن
ابي حمزة بالحاء المهملة والمعجمة بينهما موحدة ساكنة وسقط ابن ابي حمزة في بعض النسخ
قوله اكثرت عليكم اي بالغت في طلبي منكم قوله مشوص بالمعجمة والمهملة بينهما واو اي يدلك
واذا كان السواك للقيام من الليل ففي الجمعة بالطريق الاولى لتحصيل المطابقة بين الحديث والترجمة
لان الاول للراحة مع تصفية الفم والثاني للراحة والاراحة للغير عند الاجتماع مع تصفية الفم
قوله باب من تسوك بسواك غيره قوله يستن اي يستاك عبد الرحمن بن ابي بكر السواك قوله فطلبه الرسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يليه الصلوة والسلام حينئذ فرغب وقت وفاته صلى الله عليه وسلم قوله فقضمه بقاف

فصلة مفتوحتين وفي بعضها بالضاد المكسورة بعني الاكل بالاسنان هكذا في القسطلاني قوله
باب ما يقرأ على صبغة الجمع وفي بعضها بصيغة المفرد قوله بقرأ في الفجر يوم الجمعة وفي بعضها
يقرأ في الجمعة في صلوة الفجر قوله الم تنزيل الخ في الدرة بهما وفي سنتها قوله باب الجمعة
بضم الجيم وفتحها والضم افصح والمد بضمتين وبسكون الثاني ايضا والقرى جمع القرية والثاني جمع المدينة
قوله القرى بالضم والمد بضمتين وبسكون الثاني ايضا والقرى جمع القرية والثاني جمع المدينة
والبيان وهو جمعها ايضا قوله العقد بضم الفصلة والقاف في القاموس في باب الدال والفصل الجوز الهندي
قبيلة من حمير او اليمن وفي القسطلاني نسبة الى العقد قطن من قيس قوله ابو عبد الله بفتح الفصلة وسكون
الهاء قوله ابي حمزة بفتح الميم وسكون الميم والضبعي بضم الجيم وفتح الموحدة نسبة الى ضبيعة ابي حي من
بكر بن وايل كذا في العيني القسطلاني وفي القاموس ضبيعة كسفينة قرية باليمامة وكجهينة
محلة بالبصرة وابن ربيعة من نزار وابن اسد بن ربيعة وابن قنبر بن ثعلبة وابن عجل قوله جمعت بالضم
وكر اليم المشددة وبعد ظرف زمان له وفي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم صفة جمعة ثابتة
وفي مسجد عبد القيس خبران وعبد القيس قبيلة كانوا منازلهم البحرين قرب من عمان قوله بحواثي
بضم الجيم وتخفيف الواو وقد يهمز بالمثلثة اسم قرية من قرى عبد القيس او مدينة او حصن
في القاموس حواثي كثمانية مدينة للخط او حصن بالبحرين كلكم راع اي حافظ يلتزم على صلاح
ما قام عليه ومالت نفرقه قوله دزيق بتقديم المنقوطة المضمومة على المهملة المفتوحة فالقاف فالحكم
بضم المهملة بالصيغتين المتقدمتين قوله وانا معه اي مع ابن شهاب قوله بوادي القرى من اعمال المدينة قوله
ان اجمع اي اصلي الجمعة قوله ودزيق يومئذ على ايلة اي كان اميرا من قبل عمر بن عبد العزيز قوله
على ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية مدينة ذات قلعة وهي الان على ما قيل خراب قال القسطلاني
والذي يظهر ان سؤاله كان عن اقامة الجمعة في الارض التي كان يزرعها من اعمال ايلة لا عن
ايلة لانها بلدة وايامه اي كتب ابي شهاب حال كونه امرا لدزيق قوله ان يجمع على صيغة المضارع
المعلوم من التفعيل اي يصلي بالناس الجمعة والظاهر سماع يونس من ابن شهاب حال كتابته بخطه
ولا استبعاد على كاتبه شمعه يونس قوله يجزيه ايضا بجمعة واحدة قوله مسعود اي في الآخرة
قوله الامام راع الخ فيه ان رأي الامام وعدم الاحوال جمعهم على صلوة الجمعة كلا او بعضا او جمعهم لا كما يفعله
الحجاج واخواته حيث قبل بعضهم الشمس لاشغولهم حين اطال الخطبة ارادة لبلاغة فهذا يظهر في البغية
للترجمة اذا كان في مزرعتها قوله وكلكم راع هذا من قبيل لد الخبر على المصدر وهذا الحديث
مشتمل على اصهات مطالب الحكم النظرية والعملية لانه مشتمل بسياسة المدن وتدبير المنزل وتهذيب
النفس والاولان ظاهران واما الاخير فلان الروح والقلب كالامام والجوارح والقوى كالرعايا
فيتضمن الكلام جميع الاقسام الحكمية وابواب الفقه لان العمل اجتنبس بدون العلم و
تكميل الغير لا يوجد بدون الكمال في الكمل غالبا ولا تغفل على ان الحكمة عبارة عن علم الفقه الغير

بمعرفة النفس ولها وما عليها فانه يتضمن العقايد الحقة وعلم الاخلاق والاحكام جميعا وقد قال تع
ومن اوتي الحكمة خيرا كثيرا قوله باب بالتنوين قوله هل على من لم يشهد الجمعة غسل اي بعضها
من لا يشهد وفي بعض وهل على من والمقصود من الاستفهام بيان نفي المستفهم به ويحتمل ان يكون
الاستفهام لاجل التنبيه على انه ليس بجزم بالحكم وان احاديث الباب مقارها مختلفة حتى يفهم
من بعضها النفي كما في قول ابن عمر ويفهم من بعضها عدم المنع قوله من جاء منكم الجمعة المفهوم
هذا الحديث اختصاص حكم الاغتسال للجائي فخرج عنه من لم يجئ غير معلوم متى
ينتفي على اصله كما هو عند الحنيفة قوله واجيب على كل محتلم ظاهره يقيد وجوبه
لكن اولها البعض بان المراد الوجوب الحرفي بمعنى التحسين ويؤيده ما في الترمذي من قوله
الا من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت الحديث قوله وهيب على صيغة التصغير قوله نحن الآخرون
اي زمانا قوله السابقون اي فضلا وكرامة قوله اوتوا اي اهل الكتاب قوله من قبلنا جار ومجرور
متعلق قوله اوتينا وفي بعضها اوتيناه بالضمير العايد الى الكتاب المطلق الصادق على
المجيد قوله من بعدهم مثلما قبله قوله هذا اي اليوم يوم الجمعة قوله اختلفوا فيه بعد ما
عينهم واموا بتعظيمه كما قال البعض فتركوه واختار اليهود السبت لانه تم خلق العالم
فيه واختار النصارى الاحد لان بداية الخلق فيه قوله فهدانا الله الموحي او بالاجتهاد القائل
وقد مر بيانه قوله فهذا اي يوم الجمعة مجمعنا للعبادة وبعده وهو يوم السبت مجمع لليهود
وبعده فهو يوم الاحد مجمع للنصارى قوله فنحن اي رسول الله صلى الله وقول سكوته
صلى الله وسلم الان ينفرد في اذهانهم المبادي الفاتحة المطالب ثانيا ثم قال وحق في بعضها
فحق اذا كرم الله سبحانه بفضله التقديم وهذا كرم الله اليه فحق هذا ان يجدوه عبادة
ذلك اليوم بطهارة ونظافة فانه بمنزلة يوم العيد قوله راسه وجسده الجسد محركة
جسم الانسان والجن والملايكة كذا في القاموس وذكر اولا راسه على ارادة الاعضاء
قوله ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما في هذه الايام بلاغة وبليغة لا يخفى وفي الشتاء
هو يوم الجمعة قوله شابة بجمعة ومفتوحة وموحدتين مخففتين بينهما الف قوله
ورقابوا ومفتوحة ثم راء ساكنة ثم قاف ممدودة قوله ايذنوا على صيغة الجمع
للامر الحاضر من الاذن استدل بمفهوم هذا الحديث على عدم حرج جمعن في النهار وهو
ظاهر عند من يقول به واما من لم يقل به فهو على العذر الاصلي ووجه هذا الامر
الخاص ما ذكره البعض هو ان العشية كانوا مشغولين بانفسهم في الليل
فتامل قوله امولدة لهم اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سعيد احد العشرة
المبشرة فلما خطبها ترهت ان لا يمنعها من المسجد فاجابها على كره منه فكانت تشهد

كذا في القسطلاني قوله ذلك بكر الكاف قوله يغار مثل يخاف من الغيرة والقابل لها عمر رضي الله عنه نفسه كما عند عبد الرزاق واحمد وكان يقل لها والله انك لتعلمين اني ما احب هذا قالت والله لا انتهي حتى تنهاني فلقد طوعت عمر يقضي الله عنه وانها تسعى المسجد كذا في العيني لكن في سياق الحديث نوع اباء عن هذا ولكن لا مانع من تكلمه وتكلم عينه باشارته معا ومتفرقا قوله قال بعضه في هذا الحديث دليل على المنع عن منعهن من الخروج الى المساجد وان هن ان امتنعن عنها بانفسهن فلهن ذلك ويعلم منه ان الامر بالاذن محمول على هذا اي هو للاباحة عن الامر واعلم ايا الصواب ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المواظبة كانت راغبة مفيدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد مع ذلك في الظهر والعصر فكذا في الجمعة ان صلوة الجمعة لم يكن واجبة عليها والا لاتيها وقد علم مما سبق من قول ابن عمر ان من لم يشهد الجمعة فلا غسل فعلم ان الغسل غير واجب عليهن ثم انه قد مر ان الاستفهام في الترجمة يحتمل ان يكون بعد الجزم بالحكم بنفيه فمطابقة الحديث الترجمة ظاهرة وقد ذكر بعض الشراح ههنا كلاما غير هذا فلا تغفل عن ان المنع عن منعهن عن الخروج الى المساجد لا بد جاز ذهنهم بالحضور والخروج اليها فلم يمنعها عمر حتى فاما من المخالفة ويرد من نحو وجها للغيرة ولا هذا لا اعتبار لا شكال بان الغيرة على ما من شروع ما مور به غير مشروعة مع انه يحتمل ان يكون حزوجهن امرا بما حالا واجبا ولا مندوبا كما هو مذهب جماعة قوله باب الرخصة ان لم يحضر في بعضها من يحضر الجمعة في الكرماني ان بالفتح وبجزم بلفظ النفي للمفعول والمختار انها بكسر الجزء وبجزم على صيغة الفاعل والنفي ان لم يحضر الجمعة فهو في رخصة وليس عليهن جناح قوله ابن عمر بالرفع صفة عبد الله واختلف في كونه ابن الم فنعه البعض وحمله على اخوة الرضاع بالاحتمال قوله مطير بفتح الميم اي ذي مطر قوله فلا نقل منع عن الجلستين لان فيها طلبا وامرا بان يقول صلوا في بيوتكم لاداة المشقة قوله فقال اي ابن عباس رضي الله عنه اي قال له ذلك لما كره الناس لان ظاهره تبديل حقيقة الاذان والنداء بغيره معناه قوله عزمة بفتح المهملة وسكون النقوطة اي واجبة قوله اخرجكم بالمهملة الساكنة بعد الهمزة المضمومة من الحرج وفي بعضها بالجيم من الخروج قوله والدحض بفتح المهملة الاولى والثانية وسكونها ايضا آخره بجمة اي الزلق قوله استنكروا قال بعضهم لما سمعوا منه ذلك نظر بعضهم نظر المستنكر قوله باب بالتنوين قوله بوبي على صيغة المجهول واي استفهام عن المكان قوله وعلى من يجب الظاهر انه اراد بهذا ما اريد مما قبله اي يجب الجمعة على سكان المكان الذين سمعوا النداء من يوم الجمعة فيه قوله في قرية اي اذا كنت داخلها كما مر به الحدود قال النووي انه لا خلاف فيه وزاد عبد الرزاق فيه عن ابن جريج قلت لعطاء القرية الجامعة قال ذات

وقال عطاء بن ابي رباح اذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سعت النداء او لم تسمع وزاد عبد الرزاق فيه عن ابن جريج قلت لعطاء القرية الجامعة قال ذات المجتمعة الآخذ بعضها ببعض مثل الجادة قسطلاني كذا في العيني شرح البخاري

الجماعة والامير والقاضي والدور المجتمعة الآخذ بعضها ببعض مثل الجادة هكذا في القسطلاني قوله وكان ابن جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يجمع اي يصلي الجمعة بمن معه او يشهد الجمعة بجامع البصرة وعلى هذا كان المراد ان اسامة يترك الجمعة لكنه قد يصلي في الرواية وقد يشهد بجامع البصرة ومختار الشراح ان المراد انه قد يصلي الجمعة وقد يتركها واذا صلى الجمعة فقد كان يصلي في الرواية وقد يصلي في جامع البصرة وهذا هو الصواب قوله بالرواية وهي موضع بالبصرة على فرسخين منها فكان يرى انه لا يجب الجمعة عليه لبعد المقر كذا في القسطلاني يثنون بالمثناتين المفتوحة ثم النون ثم الفوقية من التوبة وفي بعضها بمثناة تحتية مفتوحة فثناة فوقية مفتوحة فنون ووزن الاول يفتعلون ووزن الثاني يتفاعلون اي كانوا يحضرونها قوله والعوالي جمع العالية وهي مواضع وقرى بقرب المدينة من جهة الشرق من ميلين الى ثمانية اميال وقيل من ثلثة الى ثمانية قوله في الغبار بضم الجمة وفي بعضها بالمهملة المفتوحة والمد جمع عباءة قوله يصيبهم جملة معترضة لبيان حالهم او حالية قوله لو انكم كلمة لو للتمني ويحتمل ان يكون شرطية بتقدير فعل وجزاء اي لو وجدتم تطهيركم ليومكم هذا اي يوم الجمعة لكان حسنا واذالة الرائحة الكريهة قوله باب بالتنوين ووقت الجمعة بمثناة تحتية اذا زالت الشمس وهذا مذهب الجمهور وذهب احمد الى صحة وقوعها قبل الزوال مستمسكا بما روي عن ابي بكر وعثمان انهما كانا يصليان الجمعة قبل الزوال والغرابيق لا يثبت كذا في القسطلاني قوله وكذلك يذكر على صيغة المجهول وفي بعضها يروى حربت بضم المهملة وفتح غير المنقوطة قوله عبد الله هو ابن المبارك عمرة بفتح المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن الانصارية قوله مهنة بفتحات جمع ماهن كمكنة ومكان وفي نسخة ابي ذر بكر الميم وسكون الهاء على المصدر وعلى الجميع انهن كانوا في مهنة ومشقة لهم انفسهم فكانوا في بعضها وكانوا قوله اذا راحوا اي ذهبوا بعد الزوال وهذا موضع الترجمة في الكرماني لفظ الرواح حقيقة في الذهاب بعد الزوال قوله في هيئتهم اي من العرق والرائحة المتغيرة الحاصلة من جهد ومشقتهم قوله فقيل لهم اي امروا بذلك ولعل قبيلها هذا الكلام دون ان يقول فامروا او نحوه ايماء الى انه لم يكن الامر للوجوب بل لمصلحتهم قوله يريح على صيغة المضارع المجيد وكذا يتبع ولا يأبى بالجيم والآخر بالمهملة قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تميل اي تزول وهذا موضع الترجمة قوله بتكريم النون وتشديد الكاف المكسورة من التبكير قوله وثقيل من القبيلولة بفتح النون ظاهر هذا الحديث يدل على مذهب احمد بانه يكون الفراغ عن الصلوة قبل الزوال ثم القيلولة بعدها لكن ظاهر سياق كلام المولف يقتضي ان ذلك اشارة الى ان التبكير بمعنى الخروج للجماعة اول الوقت الذي كانوا يقيلون فيه في ايام الحر وكانت الصلوة بعد الزوال ثم القيلولة بعدها قوله باب بالتنوين قوله اذا اشتد الحر يوم الجمعة

جوابه ابورد قوله المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد المهملة المفتوحة قوله حريز بفتح المهملتين وآخره زاي
بضم المهملة وخفة الميم قوله ابو خلدة بفتح المعجمة وسكون اللام قوله بكر بتشديد الكاف على صيغة
الماضي المعلوم اي صليها قوله في اول وقتها قوله يعني الجمعة تفسير من الراوي تابعيا
او فيره والضمائر كلها من حديث شيخه وشير الى انس والوقف نقل اليه مع القياس على الظهر
وذهب البعض الى هذا القياس الى انس لان الاحاديث يدل على اتحاد وقت الظهر والجمعة
هكذا يفهم من العيني قوله وقال ابونعيم في بعضها بدون الواو قوله وقال في بعضها بالفاء قوله
اميرا بالرفع والتنوين فاعل صلى الجمعة بالنصب مفعوله وذلك الامير هو الحكم بن ابي عقيل الثقفي
نائب ابن عمه الحجاج بن يوسف وكان على طريقة ابن عمه الحجاج في تطويل الخطبة حتى كان بعض الوقت
ان يخرج قوله كيف كان انسا اشار الى الاعتراض عليه بتطويل الخطبة قوله باب السعي في الجمعة بالاضافة
قوله وقول الله بالجر عطف على المضاف اليه قوله ومن قال اي من فسر السعي بالذهاب دون
العدو والمراد من النهي الآتي عن السعي والامر بالمشي فسر انه قد يفرق بين المقدمي ابي والمتقي
بالدام بان الاول يجعل الاسراع والثاني يجعل العمل لكن المستدل يقوله ثم وسعيها سعيها
كانه لم يفرق بين الاستعمالين قوله وقال ابن عباس لما قدم ذكر تفسيره قوله فاسعوا شرع في
تفسير قوله تعالى وذروا البيع بان الحرمة المفهومة من هذا الامر مخصوصة بحالة السعي والمراد
بالنداء نداء الخطبة بين يدي الخطيب قوله وقال عطاء ابي الحرمة في تلك الحالة غير مخصوصة
بالبيع كما هو ظاهر اللفظ بل يعم سائر الصناعات المانعة عن الحضور لانه المقصود قوله وقال
ابراهيم قال بعضهم مراده ان الامر بالسعي شامل للسائر اذا حضر في موضع بلغه النداء وقال
بعضهم مراد ابراهيم ان علة شهود الجمعة على الاستحباب لا الوجوب قوله عياية بفتح المهملة
وخفة الموحدة ورقاعة بكسر الراء وابو عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة آخره مهملة ابو عبد
الرحمن بن جبير بفتح الجيم وسكون الموحدة قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من اغبرت قدماه بالمعجمة والموحدة اي اصابتهما غبار
ثم ان وجه المطابقة ان المحدث في الطريق حالة الذهاب انما يتصور اذا لم يركب على الدواب
وهو المناسب للتادب بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ح وحدثنا آخره والحاء للتحويل
قوله اقيمت الصلوة على صيغة المجهول ولفظ الصلوة يشمل صلوة الجمعة فيطابق الحديث الترجمة
قوله فتعون جملة حالية وكذا تمشون قوله السكينة تحمل في حضور الطابع الصلوة لضيق النفس
بعد عالما والسابق اليها كانه فيها فلا حاجة له في تاخيره ونقل عن الحسن ان المراد بالسعي السعي
بالقلوب لا السعي بالاقدام كذا في الشرح قوله ابي كثير بالمثلثة قوله قال ابو عبد الله
اي البخاري لا احمله ابي الا عن رواية عبد الله هذا الحديث الا عن ابيه ابي قتادة وذلك في بعض النسخ

بالرفع على انه مبتداء خبره
مقدم وروي بنصبه على الاغراء
اي الزموا والحكمة في ذلك ان
الاسراع السكينة م

قوله قال ابو عبد الله واكتفى بقوله لا احمله الا عن ابيه ووجه مطابقته للترجمة من جهة ان
السكينة صفة محمودة سيما في عبادة شروع الصلوة فالمشي اليها والقيام لها ينبغي ان تكون
كلها واحدا بالسكينة فينبغي ان يكون المراد من السعي المقارن للسكينة دون المقارن واعلم
ان الحضور في حالة الوضوء من اسباب الحضور في الصلوة ولكن الحضور في حالة السعي ينبغي ان تكون
بخشية وخوف من حضوره في مقام المناجات وينبغي ان يتصور معاني القرآن المجيد من
بسم الله الرحمن الرحيم بل معنى التكبير الى الثناء ثم الى المعبود ثم الى بسم الله الرحمن الرحيم وهذا شغل
لو دامت اربعين يوما لهل الله بسماء اعطاك بفضله حضورا دائما قوله باب بالتنوين قوله لان
يقرن على صيغة المعلوم والمجهول من التقرين والفاعل الداخل في الصف والتقرين يتناول التخلف على ما لا
يخفى وهو منفي ايضا لما روي انه جاء رجل يتخطى رقاب الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم اجلس فقد آذيت وآنيت اي تاخرت رواه ابن ماجة والحاكم وصححه قوله
قوله ابن وديعة بفتح الواو قوله وتظهر على صيغة المعلوم من الماضي قوله بما استطاع من
طهر كالغسل شوى الغاية وتقليم الاظفار الرائحة وقص الشارب وتنظيف الثياب وفي
بعضها من التطهر قوله او مس من طيب كلمة او للتنويع قوله ثم راح اي ذهب قوله فلم يفرق
هذا موضع الترجمة قوله فغفر له جزاء لمن قوله ما بينه وبين الجمعة الاخرى والظاهر ان المراد
بالجمعة الاخرى الماضية قال الشيخ ابن حجر المراد بالاخرى التي مضت حيته الليث عن ابن عجلان
في رواية عنه ابن خزيمة ولفظه غفر له ما بينه وبين الجمعة التي قبلها انتهى وقيل المراد بالاخرى
المستقبلة فيكون بشارة بالمغفرة على التقصير الاتي قوله باب لا يفهم بالتنوين محصول هذا
الباب ان ما ورد من المتقدم من توجيهين فيه بيان لتاكيد النهي في هذا الحكم قوله ويقعد في مكانه
بالرفع او بالنصب بتقدير ان على ان وجوب النهي بعين النهي وهو محتمل ان يكون عن المجموع وان
يكون عن كل واحد لكن الظاهر ان النهي عن كل واحد محلد بفتح اللام وشد الكاف قوله
ويجلس بالنصب قال الكرماني ولو صحت الرواية بالرفع لكان الكل المجموعي سببيا ثم قال
ان النهي ظاهر في التحريم قوله قلت لنافع وعلى هذا يقيد المطلق المضيف للجمعة في الترجمة وغيرها
قوله باب اذا كان يوم الجمعة اي لصلوتها قوله او له بدل بعض من النداء قوله اذا جلس خرج كان
لا بد من التقدير اي كان وقت النداء اذا جلس قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فلما كان عثمان كان تامة ومضاف عثمان محذوف
اي وجد عهده او كان ناقصة والخبر مقدر ومعناها الصيرورة اي فلما صار عثمان خليفة
قوله الثالث كونه ثالثا باعتبار المشروعية وان كان اول ما اعتبارا للوقوع وهذا لاعتبار عدة
الاقامة من الاذان تغليبا قوله الزوراء بالفتح وسكون الواو ممدودا وفي بعض النسخ

بعد هذا القول قال ابو عبد الله ابي البخاري الزوراء موضع بالسوق بالمدينة انتهى قلت في القاموس
الزوراء موضع بالمدينة قرب المسجد واسم لسوق المدينة وردت بالحجرة ودار عثمان بن عفان
وباب المؤذن ابي سلمة بالحركات والمناجشون بالجيم المذكورة وبفتحها ايضا كما في الكرماني
ثم النجمة وان الذكر بالفتح وكم يكن النبي صلى الله عليه وسلم مؤذنه بالرفع على الاسمية
غير النصب وفي بعضها بالرفع على الصفة وبالجملة المراد انه كان مؤذنه صلى الله عليه وسلم
لصلاة الجمعة فقط واحدا ولا فلا صلى الله عليه وسلم مؤذنا غير واحد كبلال وابن ام مكتوم وكذا سعد
القرظ والجملة هذا موضع الترجمة وباب بالتنوين وحيف بضم المهملة وفتح النون آخره فاء
في الموضعين وقال اسمعيل اي قول البخاري ايضا كما قلت ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة وفي
باب الجلوس على المنبر كان السياق مقتضيا لتقديم هذا الباب بما قبله لكن البخاري قد لا
يبالي امثال هذا لان مقصوده اهرام منه وهو جمع الاحاديث وان التاذين الثاني في الذان الثاني
ههنا بما الذان عثمان باعتبار عدم الاقامة من الاذان وحين يجلس الامام اي على المنبر وهذه
الارادة طابق الحديث الترجمة وباب التاذين عند الخطبة وعبد الله في بعضها عبد الله بن
المبارك وحين خبر كان وفلما كان الظاهر ان ضمير كان الى زمان التاذين وكان تامة
اي لما وجد وقت التاذين في خلافة عثمان وفي بعضها عثمان بن عفان وفاذن على صيغة المجهول
وثبت الامر على ذلك ينبه اشارة الى ان الامة المرحومة تلقته بالقبول واستحسنوا الاذان
عثمان فمزية لمن بعده في ذلك وما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وباب الخطبة على
المنبر وهو مستحب فان لم يكن فعلى موضع مرتفع ليبلغ الامام للبعيد ايضا ويكون المنبر على
يمين المحراب اي يمين الذي يصلي وعبد التنوين من غير اضافة والقاري بتشديد الياء
وهو صفة بعقوب نسبة الى القارة وهي قبيلة والقرشي بضم القاف وفتح الراء آخره ياء مشددة
والاسكندري بكسر الهمزة وفتحها آخره ياء مشددة وان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم هذا الرجل
وهذا امتروا اي شكوا او جادلوا من المماراة وهي المجادلة والاول مختار العيني والثاني مختار
الشيخ ابن حجر وابتاله وما ذكره العيني من ان الاول هو الاصوب فلعل وجهه ان السوال من
الجميع والاكتفاء عليه دون الاختلاف منهم والتسليم بعد سماع الجواب منه يناسب ان
يكون سوالهم للمعرفة بحال المنبر غير مجادلة وكم اصله عما حذف الف ما الاستفهامية
وادغم النون في الميم كما هو قاعدة التعريفية فضاديم وفنا وه عطف على قوله يابنيها
جملة حالية وكل يوم ضبط اللفظان معنى حينئذ وبنصبه كل يوم ظرف الثاني الى فلانة
غير منصرف للعلمية التانيثية والتانيث وامراة بدل منها مجرورة قال العيني يقال في غير الناس
الفلان والفلانة واختلف في اسمها وفي انه معلوم ام لا وكل امرئ ما نوى لامرئ فلذلك

بكر الكاف واسم الغلام ميمون او قاسم او غيرهما وفاجلس بالرفع والجزم وفاذا اكمل الناس
او فعلتهم وفاذا مرتفع اي المواظبة عليها وفمن طرقايا المهملة المفتوحة وسكون الواو محمد الجمحي
من الشجار البادية والغابة بالجهة والموحدة موضع من عوالي المدينة وقيل من اسافلها وفهمنا
الى اشارة الى المحل الذي وصفت فيه وفصلى عليها اي على الاعواد المعمولة منبرا وفثم نزل
القهقري محافظة للاستقبال الى القبلة وفهذا اشارة الى جميع ما ذكر من شروع الصلوة على
المنبر اولا وقوله صلى الله عليه وسلم وقت السجود ثم صعوده صلى الله عليه وسلم عليه للقيام
عليه وفلتاموا وليتعلموا انه دليل على ان الواو ليست للترتيب بل للجمع المطلق ولا يلزم
تقدير الجل على العلم واعلم انه قال العيني فان قلت متى كان عمل هذا المنبر قلت ذكر ابن سعيد
انه كان في السنة السابعة لكن يرده ذكر العباس وتميم فانه العباس بعد الفتح
في آخر سنة ثمان وقدوم تميم سنة تسع وذكر ابن البخاري بانه كان في سنة ثمان وفجذع بكر
الجيم وسكون المعجمة واحد جذوع النخل ويقوم عليه في بعضها اليه وفوضع على صيغة المجهول
وثنايا فاعله المنبر وهذا موضع الترجمة الشارحة لما هو المراد من وضعه وهو انه وضع لاجل
الخطبة وقال ابن بطال صلى الله عليه وسلم خطبا وما بعد فريضة لذلك وفالعشار بكسر المهملة جمع عشراء
بضمها الناقة الحاملة التي مضت عليها عشرة اشهر وعند النسائي وجدت تلك السارية لجنين
الناقة الخلوج بفتح المعجمة وخفة اللام المضمومة آخره جيم اي الناقة التي انتزع سقيها
ولدها والجنين الصوت المتاثر للمشتاق عند الفراق وقال سليمان مفتوحه الاعلام
يترجح اسمه ونسبه بانه ابن ابنه وهو المراد من قوله ابن انس وفي الترمذي بعد ما ذكر نسبه
والصحيح هو عبيد الله بن ابي بكر بن انس فعبيد الله هو ابن ابن انس وتبعه صاحب المغرب
وذكر الترمذي ما ذكر في باب ما جاء في صلاة الرحم وفيخطب على المنبر هذا ظاهر في الترجمة
للترجمة وباب الخطبة قائما هذه الترجمة اخص من الترجمة السابقة عليها قال الحافظ
عمها تقديما للاعرفي ومطابقة الحديث لها ظاهرة وفعبيد بضم المهملة على صيغة التصغير
قال ابن بشكوال سقط في بعض النسخ كذا في القسطلاني روى ان كعب بن عجرة دخل المسجد وعبد الرحمن
بن ابي الحكم يخطب قاعدا فانكر عليه وتلا الآية اي قوله تعالى وتركوك قائما وثم يقعد
اي بعد اتمام الخطبة الاولى وثم يقوم اي للخطبة الثانية والحكمة في ذلك الاستراحة
لتسوية النفس حتى يحصل بلوغ الصوت حده ويحدد بذلك رغبة المستمعين فينتفع الكل
بما فيها وباب استقبال الناس الامام في بعضها باب ما استقبل الامام القوم اذا
خطب واستقبال الناس الامام اذا خطب وفي اخرى باب استقبال الامام القوم واستقبال
الناس الامام وواستقبل ابن عمر وانس مطابقة للنسخة الاولى ظاهرة واما اختيار

الشيخين الاخرين بنا عتبار بعض الاجزاء وان استقبال الامام القوم ظاهر معلوم
كانه غير محتاج الى البيان قوله معاذ بن فضالة بضم الميم في الاول وفتح الثاني قوله ذات يوم
لفظ الذات مقحم وكان جلوسه صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة قوله وحلسنا حوله اي ينظرون
وينتظرون سماع كلامه صلى الله عليه وسلم ومن هذا يظهر وجه دلالته على الترجمة وهو انهم
حوله صلى الله عليه وسلم بسماع كلامه صلى الله عليه وسلم يقتضي نظرهم اليه صلى الله عليه وسلم كما هو العادة
غالبا قوله من قال في الخطبة بعد الثناء اما بعد اي من قاله فقد اصاب السنة قوله فاشارت
براسها الى السماء اي اشارت الى ان الشمس قد انكسفت وصلوة الناس لذلك قوله اية اي هذه
علامة لعذاب الله قوله فاشارت براسها اي بغمز والصلوة مدفوعة عن المصلين الحاشيين
التوجيهين الى الله سبحانه قوله تجلى في الفتح اي غلب علي والعشي فاعل تجلى في قوله فحمد الله والثنى عليها
وجماله قوله ثم قال اما بعد هذا موضع الترجمة ومن ههنا يعلم انه ماخذ ما اختاره العلماء
في خطبتهم من ذكر هذا اللفظ وقوله ولفظ السنة بفتح اللام وبكر الجيم ايضا آخره بهملة
اي ارتفع اصواتهن المختلفة قوله فانكفات بحا صيغة المتكلم ايمالت وجهي المهموز كما سمعت
بعض كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اديته بحا صيغة المتكلم من العقل المبني للمفعول
قوله دايته على صيغة المعلوم من الجد قوله حتى للجنة بالنصب والجر فالنصب على ان كلة حتى عاطفة
على الضمير المنصوب في رواية والجر على كونها جارة وكذا قوله والنار ويجوز الرفع على انها ابتدائية
وما بعدها مبتداء والظاهر من السياق والسياق الرؤية كانه يكشف الحجب كما كشف المسجد
الاقصى حين سأله عنه عليه الصلوة والسلام القرشي ويحتمل ان يكون رؤية علم ووحي
وفيه دليل على وجوبها الآن كما هو مذهب اهل السنة والجماعة قوله تفتنون اي تختبرون
قوله مثل او قريب الاضافة والمضاف اليه محذوفان اضحانا مثل ما نصور من فتنة الدجال
او قريبة وفي بعض النسخ قريبا بالالف وكلة يحتمل الشك والتنويع فان القريب مثل المثل
في بيان مبلغ القرب ووجه المماثلة بين الفتنتين ان من قال بالقول الحق ومن قال بالقول
الباطل هالك قوله هو محمد جملة مبنية للجملة السابقة باعتبار الطرفين والحكم جميعا
قوله فيقال له القائل للملك من المنكر والتكير قوله ثم بفتح النون وتسكين الميم بحا صيغة الامر
قوله ان كنت كلة ان بكسر الهمزة مخففة من المثقلة قوله لمن بحا صيغة المضارع للخاطب
وفي بعضها الموسنا على صيغة اسم الفاعل قوله فقلت في بعضها فقلت بدون الضمير قوله فاوعيته
في بعضها وعيت وفي اخرى وما وعيته اي حفظت قوله غير بالنصب قوله ما يغلط بحا صيغة
المجهول من التغليط اي ذكرت ما يدل على تغليط المنافق والمرتاب وانكان مغايرا

المنافق بحسب المفهوم الا ان الريب من ديدن المنافق فال الله تع مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء
ولا الى هؤلاء وكانه هو قوله الحسن البصري قوله عمرو بن تغلب بفتح المثناه وسكون المعجمة وبكر اللام آخره موحدة
قوله اني بحا صيغة المجهول قوله او بي بفتح المهملة والموحدة الساكنة وفي بعضها بشيء بالجهد والهمزة
قوله وذلك الضمير عايد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عتبوا العتاب الذي هو بمعنى
الملامة مشكل جدا فلعل المراد اظهارما اضمروا من الوقوع بوقوع خلاف وكونه خلقيا غلبتهم
الطبيعة الخ لم يقدر على دفعها الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير
منوعا وقال بعضهم هو الخشن الجزع وهذا ايضا قريب من الاول عند التحقيق والتامل قوله
بنهم عمرو في بعضها منهم قوله ما اجب وكلة ما تاكيدة والجر بفتح المهملة وسكون الميم جمع الاجر
والنعم بفتحتين قوله بكلة الباء للبدلية والمقابلة قوله ان ابي بفتح الهمزة وخبرها الى واسمها
ضمير النعم وهي مع جملتها معلوم قوله فضلي بحال بصلونه اي اقتدوا برسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله فاصبح الناس اي دخلوا فيه وهي من باب الافعال الذي هو المدخل في الماخذ زمانا
او مكانا قوله كاظفرا عرق اي دخل في البصر وفي العراق وهي تامة غير محتاجة الى الخبر قوله فحدثوا
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المسجد من خوف الليل ولعل من حديثهم بيان اللذات والبركات
والانوار من تلك الصلوة قوله الكوا بالرفع وقال الكرماني بالنصب على انه حال وتعقبه البعض
فتشهد اي في صدر الخطبة قوله لم يخف على تشديد الياء قوله مكانكم بالرفع اي اجتماعكم وكونكم
في المسجد لكن كان المانع عن الخروج اليكم ان خشيت قوله ان تفرض اي صلوة الليل المعهودة
بالتراويح ومن هذا اخذ عمر بن ما امر بها ولو ان خوف الفرضية في وقته مع ما علم
من محبته صلى الله عليه وسلم اياها وقد قال علي رضي الله تعالى عنه خير اي الناس يصلون بها
في المساجد بعد ما امر عمر رضي الله عنه بذلك نور الله مضجع عمر كما نور مساجد الله قوله فتحجروا
بكر الجيم مضارع حجر بفتحها العمل الموجب للضيق رقة تابعه يونس اي عقيلا وفي بعض
النسخ قال ابو عبد الله تابعه يونس عن ابن شهاب قوله ثم قال اما بعد كان هذا القيام مبنيا
على قصة ابن اللتبية استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة فقال هذا لكم وهذا اهدي
لي فظلم عليه الصلوة والسلام على المنبر فقال اما بعد والحديث ههنا مختصر من طويل
مذكور في الايمان والنذور مع القصة قوله تابعه العدني بحملتين متفق حسنين
قوله في اما بعد اي الاتي تمام الحديث قوله قال هديني هذا طريق اخر للزهري روي عن علي بن
حسين على الملعب زين العابدين رضي الله عنه وفي هذه السلسلة واشالها دليل على ان
الاية من اهل البيت رضي الله تعالى عنهم كما لهم علوم مكتسبة وهم كانوا يرثون

من الصحابة رضي الله عنهم كما ان غيرهم من اهل السنة كانوا يردون عنهم على ما خلافا لما زعمت الشيعة انا من علماء اهل السنة والجماعة من تركوا احاديثهم ثم على ما اهل السنة كما كانوا يردون عن غيرهم وما كانوا يعتقدون فضلهم كانوا يعتقدون فضل غيرهم وكما لم يقولوا بعصمة غيرهم من الصحابة والتابعين وتبعهم كذلك لا يقولون بعضهم وكما يقولون بكونهم ثقات وذو علوم وورع واماتة كذلك يقولون بغيرهم فكان لهم سبيل الاخذة وسيعة وطرقة كثيرة وان الزهري وهو من شيوخ ان باب الحديث من تلامذة الامام للامام زين العابدين قوله اما بعد هو طرق حديث في قصة خطبة علي رضي الله تعالى عنه بنت ابي جهل وسيأتي انشاء الله تعالى في المناقب قوله ابان بفتح الموحدة في بعضها ابان بن الوارق قوله ابن العسيل بفتح المهملة وهو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة عليهم السلام لما استشهد باحد حنبلا كذا في القسطلاني وقال في الجيبي شاهدا امرأته فقالت سمع الهيعلة وهو جنب فلم يتأخر الاغتسال فهو من نسبة الى جده قوله متعطفا اي مرتديا يقال تعطفت بالعطاف اي ارتديت بالرداء والتعطف الترتدي بالرداء ويسمى الرداء عطافا لوقوعه عطفي الرجل لهما جانبا عنقه وسكب الرجل عطفه قوله ملحفة بكسر اللام قوله قد عصب بالتخفيف اي ربطه قوله بعصابة بكسر المهملة الاولى والبناء للمفعول قوله دسمة بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية اي سوداء قوله الي اي ايتوا التزموا قوله فشابوا بمثلثة اي اجتمعوا بحركة ربعية قوله يفلون بفتح اوله وكسر الثاني وتشديد الثالث اي يهربون قليلين حتى يكثر الناس وهو من الاخبار بالمغيبات قوله فاستطاع قال الكرماني هذا من جوامع الكلم فان المال مخير في الفرد والنفع والشخص لمخبرة المبني والمحسن انتهى قلت كلا التفسيرين غير جائز لان الحالة قد يكون حالية من النفع والفرد ولكل الشخص فلا يكون محسنا ولا مبنيا قلت كلامه مبني على الغلط اذ ان من لم ير فهو نافع ولو لوجهة لان الوجود خير والموجود ينفع به النكاح والاستخدام وذوالوحشة الوتبة مثلا وعلى هذا القياس نعم المراد من التجاوز عن المبني التجاوز عنه فيما سوى الحدود والقصاص فانها مستثناة وفيه ايماء الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على خلافة احد صريحا قوله باب العقدة بين الخطبتين بالاضافة قوله كان استدلاله الشافعية على وجوب الجلوس بين الخطبتين لدلالة العبارة على المواظبة وفيه تأمل والحنفية على سنيته للفصل بين الخطبتين وقد ثبت الجلوس قبل الشروع ايضا قوله باب لاستماع اي الاصغاء للسماع والتوجه له والقصد اليه فكل مستمع سامع دون العكس هذا ذكره الكرماني قوله الا عن بعضهم مفترقة وبعضهم كذلك آخره ياء مشددة

الاول فالاول قيل مضوبا ان على الحالية مع كونهما معرفتين انتهى وهذا غير مرضي لاحتمال النصب على المفعولية قوله ومثل للجمعة على صيغة اسم الفاعل من التجمع اي التكثير والمثل بمعنى الصفة قوله بدنة بفتحتين قوله ثم كالذي اي ثم للجمعة التي بعدها كمثل الذي يهدي من الاهداء وهكذا قوله طووا بواو بعد المهملة مفتوحة فيبقى اللاحقون بعدا وليلك المذكورين خارجين عن ديوان الملائكة عليهم السلام وفيه تنبيه بليغ على فضله المتقدم قوله يستمعون الذكر اي الخطبة وهذا مرجح الترجمة وفيه اهتمام عظيم على الاصغاء للخطبة حيث يستمعها الملائكة ويتوجهون اليه ويتيمن محفهم لاجله فليتأمل غيرهم قوله باب بالتنوين قوله جاء رجل هو سليك بضم المهملة على صيغة التصغير ابن هدبة او ابن عمرو العطفاني بفتح المهملة وثم المهملة والفاء من عطفان بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر بلفظ جاء سليك العطفاني يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على المنبر فقد سليك قبل ان يصلي فقال له اصليت ركعتين قال لا فقال قم فاركعهما ومن طريق الاعمش عن ابي سفيان عن جابر نحوه وفي رواية جاء رجل من بني غطفان فذكر نحو قصة سليك فلا يخالف كونه سليكا فان غطفان بن قيس كذا في الفتح وفيه ايضا ما يعلم منه انه وقع مثل هذه القصة مع ابي ذر ومع النعمان بن بشر فليعلم منه ان كلامه صلى الله عليه وسلم لما كان من اوقاظ لم يكن قاطعا للخطبة ولا مناقضا لها وان امره صلى الله عليه وسلم بتحية المسجد المذكورين لتقليمهم وارشاد هر به او ادائهم الصلوة لما مر وبها كان اذ ذاك محض صوابهم ولا يقاس عليهم غيرهم فلا يجوز لغيرهم ان يصلي في حال خطبة الامام هذا ولكن لا اختلاف في الجملة كما ذكرنا في ان الصلوة كانت تحية المسجد او غيرها وان القيام للخطبة للجمعة او غيرها الى غير ذلك قوله يخطي بعضها يخطو الناس قوله صليت في بعضها اصليت مع همزة الاستفهام قوله قم فاركع في بعضها ركعتين وهذا دليل لمن قال ان ذوب للداخل في المسجد اداء ركعتين تحية المسجد ولو كان دخوله وقت الخطبة ومع هذا قال ذلك قال ان الواقعة مخصوصة بسليك وسببه على ما جاء في حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الرجل دخل المسجد في هيئة بذة فامرته ان يصلي ركعتين وانا ارجو ان يتفطن له رجل فيتصدق عليه قوله باب من جاء مقصوده مغاير لمقصود الباب السابق فان فيه زيادة معرفة حال الركعتين بكونهما خفيفتين كما ان في الباب الاول زيادة لرؤية الامام فيكون مطابقة الحديث للترجمة مبنية على الاصل الذي اشرنا اليه سابقا مرارا من الترجمة قد تكون شارحة للحديث وقد قال القسطلاني في همنا جرى البخاري على عادته في الاشارة بعض طرق الحديث فقد اخرجه في السنن من طريق ابي قتادة فقم فاركع ركعتين خفيفتين وقال العيني بعد ما ذكر الاشكال بعدم المطابقة هذا الكلام اجيب بانه من عادته ان يشير الى ما وقع في بعض الحديث

الخ فهذه شاهد على صحة ما اصلناه وكيفما كانت فهما قد يشكلان على المطابقة للحديث والترجمة
فتدبر ايضا قوله باب رفع اليدين بالاضافة في الموضعين قوله هلك النعاج بضم الكاف اسم بالجمع
من الجبل قوله وهلك الشاء في بعضها بدون الواو والشاء اسم للغنم قوله يديه في بعضها ايده
ودعا مطابقة باعتبار قوله فتمدية ودعا قوله باب الاستسقاء وهو طلب السقيا بضم السين اي
المطر او طلب السقي والمراد السعي بالبطن الرواتع وغيرها قوله ابو عمر الاوزاعي بالواو والاوزاعي
نسبة الى الاوزاع وهو اسم لمقابل يحبى او وطن من ذي الكلاع من الجن او قرية بدمشق سنة
اي شدة وجهد او في محض صنة بزمان عام القحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعضها
البلح صلى الله عليه وسلم قوله هلك المال للحيوانات كلها او الابل بقدد ما تتغذاه وكذا جاع العيال بفقد
الاقوات والجبات قوله فادع الله لنا اي تسقينا ويرسل المطر علينا قوله يديه على لحظ التثنية
قوله فرعة بالقاف والزاي وبالحركات اي قطعة من السحاب قوله ما وصفهما الا فوق اي اليد في بعضها
على التثنية قوله يتجاوز بتنفيذ طنين من تحت ومن فوق وبالمهملات اي ينزل ويقطر على لحيته المباركة
من السقف فانه فوكان بزكف حتى ظننت الماء اليه صلى الله عليه وسلم قوله فطرنا بها صيغة المجهول
قوله يقدم على صيغة المعلوم من باب التفعل قوله حوالينا بفتح المهملة والواو واللام وسكون
التحتية اي انزل المطر على حوالينا ولا تمطر علينا قوله من السحاب في بعضها من السماء قوله مثل الجوبة
بفتح الجيم وسكون الواو وبالموحدة اي الفرجة المستديرة فيما بين قطعات السحاب المحيطة بها وفي بعضها
كالحوض قوله قناة في القسطلاني بقافين مفتوحة فنون فالف فتاء تانيث موضع على البدر من الوادي
غير منصرف او هو اسم الوادي معين من اودية المدينة انتهى قال البرماوي وغلط من قال فتاه
بالفتح قوله باب الانصات يوم الجمعة اي الاسكات في القاموس نصت ينصت والصت وانتصت
سكت كالمنصت او انصته وما سكت واستمع لحديثه وانصته اسكته قوله والامام يخطب جملة حالية
قوله انصت بقطع الهمزة وهو امر من الانصات قوله فقد لغا اللغو هو الكلام الذي لا اصل له وهو الجملة
داخلة في الترجمة قوله ينصت مضارع معلوم من الانصات اي يسكت على اللغة العليا قوله والامام يخطب
يشعر بان المنع عن الكلام بعد شروع الخطبة والخيضة على ان المنع عند خروج الامام وروى عبد الله
بن عمر مرفوعا اذا يصير جمعة فظهر ويستدل به على المنع عن جميع انواع الكلام في حال الخطبة وهو مذهب
الجمهور واستثنى من الانصات ما لو استفتى الخطيب اي كلامه يشرع في الخطبة كالاستثناء والدعاء للداخلات
قوله باب الساعة التي في يوم الجمعة اي باب الساعة التي يستجاب الدعاء فيها قوله وهو قاعد اي يصلي قال
بعضهم ان التقييد بالقيام خرج مخرج العبادة الغالبة في الصلوة فلا يعمل بمفهومها ويؤيده
حديث عبد الله بن سلام كما يأتي واختلفت الاحاديث في تعيين تلك الساعة والمفهوم من بعضها

انها ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان ينقضي الصلوة المفهوم من بعض آخر انها آخر ساعة من يوم
الجمعة اي بعد ذلك وقد وقع الكلام بين ابي هريرة وبين عبد الله بن سلام رويان ابا هريرة
قال لعبد الله بن سلام واخبرني ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة
قال ابو هريرة فقلت كيف يكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي فقال عبد الله بن سلام الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جلس مجلسا ينتظر الصلوة فهو في صلوة حتى يصلي الحديث وقد اختلف في اوان هذين
الرجح كذا في القسطلاني والعيني وضمير اشار عاد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في
بعض الروايات مظهرا والمصنف من رواية سلمة بن علقمة المذكورة وضع الخاء على بعض الوجهين
والخنصر ثلثا بزهدها كذا في الفتح اي تقللها فانها اخفاء حقيقة قوله يقللها من التقليل او التحقير
والاظهر انها آخر ساعة وقت الغروب كما روى البيهقي في الشعب وقتايل الاوقات مظهرين
زيد بن علي بن الحسين بن علي حدثتني مرجانة مولاة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
حدثتني فاطمة عن ابيها فذكر الحديث وفيه قلت لابيك صلى الله عليه وسلم اية ساعة
يع قال اذا تري بعض الشمس للغروب فكانت فاطمة اذا كان يوم الجمعة ارسلت غلاما
لها يقال له زيد ينظرها الشمس فاذا اخبرها انها تدلت للغروب اقبلت على الدعاء الى ان
تغيب قال الشيخ ابن حجر في اسناده اختلاف على زيد بن علي وفي بعض رواية من لم يوف
حاله وقد اخرج اسحق بن راهويه في مسنده من طريق سعد بن راشد بن علي عن فاطمة
ولم يذكر مرجانة انتهى وبالجملة في تعيينها اقوال واختلاف والاظهر عند الله اعلم
انها هذه الساعة لدعاء كل من يدعو اوقت الخطبة مخصوص بالخطيب اصالة ومن بعده تبعا
ووقت القراءة كما هو مختار صاحب حصن الحصين مخصوص بالبعض دهم الصلوة وقد عرفت
ان الدعاء ايضا داخل في استجابة دعاهن قال في الفتح ثم ظفرت بما استنبطه صاحبنا
العلامة ابو الطاهر شمس الدين الجزري واخذني في روايته عنه في كتابه الى حصن الحصين سنة الاثنين
ثم قال الذي اعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان يقول الجمع بين جميعا
بين الاحاديث التي صحت قال الشيخ ابن حجر ويحتمل شيء بفوت على الذي لا انصات بقراءة الامام
قلت اما هذا كلام الشيخ ابن حجر ولو حمل الدعاء على الدعاء المذكورة في الفاتحة بقوله تعالى
اهدنا الصراط المستقيم الى آخره لم يلزم اشكال الانصات وقراءة المنتدي عند الحنفية
بالتبع كما عرفت في حالة الخطبة ولا امر في ذلك اسهل عند الشافعية قوله باب التنوين
قوله اذا فطر الناس عن الامام اي تركوه وخرجوا عنه قوله عبد بكر للصلة اي بالمحل الطعام
وفرجا ولي من الشام والتفق افترقوا اليها قوله الاثنى عشر وفي بعض الروايات الاربعين

رجلا واختلفت في عشر في بعض الطرق هم العشرة المبشرة وابن مسعود وبلال وفي رواية عمار بدل ابن مسعود وفي بعض آخر الخلفاء الاربعة وابن مسعود وبابن الانصار كذا في الفتح
قوله فنزلت هذه الآية واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله من اللهو ومن التجارة خير من الاذن في اول الآية واخرت في اخرها رعاية للنزول من الاذن الى الاعلى في كل موضع قوله باب الصلوة بعد الجمعة وقبلها بالاضافة قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في بيته القيد يتعلق بالمغرب او بيتعلق بالظهر والمغرب جميعا قوله بعد الجمعة هذا موضع بعض الترجمة سرا والبعض الآخر معلوم من قياس الجمعة على الظهر على الوجه المذكور والمان كون صلوة البعد مذكورا صريحا دون القبل فقدم العبد على القبل في الترجمة قوله قول الله عزوجل اي هذا باب في بيان المراد من قول الله عزوجل والامر المذكور في الكرية الجامعة والارشاد على ان الطلب للرزق بعد اداء صلوة الجمعة يوصل الى الرزق ويوسع له والرجاء من الله سبحانه ومن سعة رحمته ان من كان ضيق العيش ان طلب الرزق في ذلك اليوم وفي ذلك الوقت بادنى شيء كبيع وشراء يبسر عليه تلك المعاملة الجمل بالكيفية يورك له فيه ووسع في رزقه والعجب ان الجمال يتركون هذا الوقت ولا يطلبون الرزق فيه بادنى شيء قوله ابو عثمان بجهة مفتوحة مهملة مشددة قوله امرأة لم يعرف اسمها قوله يجعل بالجيم والمهملة وفي بعضها بحفل بالحاء المهملة والفاء اي يزرع قوله اربعا بكسر الموحدة ساقية او جدول او اصغر منها يسقي النخل او الزرع بفتح الباء وغين المعجمة بينهما ساكنة معقوطة قوله مسلق بكسر المهملة وسكون اللام آخره قاف في الصراح مسلق با الكسر كرك وحكذا في القاموس المسلق بقلة معروفة تحلوا وتجعل وتليين وتشد النفس بالرفع للتفرس والفاصل وتقصيره اذا صب عليه الخمر تخللها بعد ساعتين وعلى الخل خمرها بعد ايام وتقصير اصله سعوطا وفاق وجع السن والاذن والشقيقة قوله تخللها بفتح المهملة الثانية من الخل وفي بعضها من الطبخ قوله عرفة بفتح العين وسكون الراء المهملتين بعدها قاف فيه رد هو اللحم الذي يكون على العظم والمراد انه كان اصول السلق عوضا من اللحم وفي بعضها عرقا بفتح العين وكسر الراء والقاف وقاف ثانية يعني ان السلق تفرق في الرقة كشدة نفحه وفي بعضها بالعين مجمعة وراء ساكنة وفاء اي معرفة الذي يعرف وقال الترمذي كذا في النسخ الصحيحة قوله وكنا نتعرف هذا من موضع الترجمة حيث كانوا يبتغون الرزق من طعام تلك الوليمة وكانوا يبتدرون بذلك الطعام سرعة لانتهاز الفرصة المامورية اشد الانتهاز قوله فنخلفه بفتح الخاء المعجمة والعين المهملة قوله وكنا نتمنى يوم الجمعة فيه دليل على شاعتهم بادنى شيء قوله باب القايلة في القاموس القايلة نصف النهار وقيل ما بين انتصاف النهار الى الزوال وقال القسطلاني القايلة اي القيلولة وهي الاستراحة في الظهيرة سواء كان معها نوم او لا وقال الكرماني في النوم فيها قوله الفزاري بفتح الفاء والزاي

المخففة قوله سنك بضم النون وكسر الكاف المشددة من التنكير الخروج الى الجمعة في اول الوقت قوله ثم بقتيل بفتح النون وكسر القاف من القيلولة وهو موضع الاشتهاد قوله ثم يكون القايلة كان نامة اي ثم وجود القيلولة قوله بسم الله الرحمن الرحيم باب صلوة الخوف الخوف اي باب بيان كيفيت آدائها قال القسطلاني جاء في كيفيتها سبعة عشر نوعا لكن يمكن تداخلها ومن ثم قال في زاد المعاد واصولها ست صفات ويدخلها بعضهم اكثر وهو الا كلما ارادوا اختلاف الرواة في قصة جعلوا ذلك وجها من فعله صلى الله عليه وسلم وانما هو من اختلاف الرواة في الفتح الباري وهذا هو المعتمد عليه اتبع قوله فوله الله بالحق على المجهود قال الحنفي اعاد ذكر الايتين الكريمتين في هذه الترجمة للاشارة الى ان صلوة الخوف في هيئة بقية الصلوات اثبتت بالكتاب واما بيان صورتها فباختلافها بنا السنة قوله صوبتم اي سافرتم واختلف في ان القصر في السفر جايز وواجب والى الثاني ذهب ابو حنيفة والاول مذهب الشافعي والاحاديث الواردة في كون الاخذ بالرخص محبوبا عند الله تعالى يؤيد الثاني واعلم ان المولف ذكر صلوة الخوف بعد ذكر صلوة الجمعة واد خل فيه ذكر قصر صلوة المسافر ان في كل واحد تغييرا اما في الجمعة فبالنسبة الى صلوة الظهر واما في صلوة المسافر فبالنسبة الى صلوة المقيم واما في صلوة الخوف فبالنسبة الى صلوة الصلوة والسلام الامن ثم ذكر بعد صلوة العيدين لانها خارجة عن الصلوة الجمعي مع التنبيه على ان الله سبحانه جعل للمومنين بعد الخوف امنا وعبدا وعما ذكرنا علم وجه تاخير ذكر سايل الصلوات الخارجة عن الجمعي كصلوة الاستسقاء وصلوة الكسوف ونحوها ثم ان ذهب كثير من السلف ان الايتين في صلوة الخوف وان العصر فيه لكن الجمهور على الجوزة في صلوة المسافر قال القسطلاني سيل ابن عمر انا نجد في كتاب الله قصر صلوة الخوف ولا نجد قصر صلوة المسافر فقال ابن عمر وجدها بتنا يعمل فعلنا به قال ابن حجر ما ذكره هذا فعلى هذا فقوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا بالقتال او التعرض بما يكره شرطة ما باعتبار الغالب في ذلك الوقت و لذلك لم يقيد به مفهومه فان الاجماع على جواز القصر في السفر من غير خوف دينه تامل قوله قال سالته السايل شعيب والمسئول احمد هو الزهري قوله لم يجد قال القسطلاني وقول الغزالي في الوسيط وتبعه الرافعي انها آخر الغزوات ليس بصحيح قوله فوليها اي قابلها كانت تلك الصلوة صلوة العصر على ما قاله البعض وهذه الكيفية موافقة لما عليه الحنفية قوله باب صلوة الخوف رجالا وركبانا مصوبتان على الحالية قوله راجل ايراجلا يقال رجل الرجل اذا صار راجلا اي ماشيا قوله قايما اشار اليانه رجالا في حق القادر فاذا خفتم فرجالا او ركبانا جمع راجل كالواد به القايم وقال في الفتح

ويطلق على الماشي ايضا لقوله لم يأتوك رجالا اي مشاة وبالجملة فرجالا احد المنصوبين بجعل رجل
بالفتح والضم المرتجل بضم ميم وفتح جيم وتشديد لام مفتوحة قوله عما من قول القسطلاني الموقوف عليه ما ذكره
منه عن نافع لا عن رواية ابن عمر قوله اذا اختلطوا اي المسلمون بالكفار يصلون
حال كونهم قياما ايماء بايمن قال القسطلاني ولمسلم في آخر هذا الحديث قال ابن عمر فاذا كان خوف
اكثر من ذلك فليصل راكبا وقائما بوبي ايماء وزاد مالك في الموطاء في آخره ايضا مستقبل
القبلة او غير مستقبلها وقال العيني مذهب مجاهد انه يجزيه الايماء عند شدة القتال
لمذهب ابن عمر واشار البخاري الى ان قول الحسن ليس من رأيه بل هو مسند خلافا لمن قال مجاهد
قائد موقوف عليه والحق تسميه البخاري بقوله عما من قول مجاهد بناء على ان قوله اعني
اذا اختلفوا قياما كان معروفا مشهورا عنده ثم ان ما قاله البخاري ان قول ابن عمر مسند
هو التحقيق وان تردد فيه البعض لقوله وزاد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ والكلام
اي العدو اكثر اشتد الخوف فسقط النزول عن الركبان قال العيني في الذخيرة اذا اشتد
الخوف صلوا رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبلي القبلة
باب من خص بعضهم بعضا بالتنوين قوله حبوة بفتح المهملة وسكون الموحدة التحتية
وفتح الواو قوله يزع بضم الجيم آخره مهملة قوله قام النبي صلى الله عليه وسلم اي للامامة
في الصلوة فكبر صلى الله عليه وسلم تكبيرة الاحرام قوله وقام الناس اي اقاموا حال كونهم
طائفتين طائفة خلفه صلى الله عليه وسلم وطائفة اخرى في مقابلة العدو للحراسة قوله يحرس
بعضهم بعضا قال القسطلاني هذا موضع الترجمة وظاهر هذا السياق صادق بان يحرسهم
الطائفة الاولى معه عليه الصلوة والسلام في الركعة الاولى وطائفة اخرى كذلك في الثانية
مع تحويل كل منهما الى مكان الاخرى كما مر قال الشيخ ابن حجر ولم يقع في رواية ابن هرون هذه الحلو
الركعة الثانية اصلا وقد رواه النسائي من طريق ابي بكر بن ابي جهم عن شيخه عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة فزاد في آخره فلم ينصرفوا وهذا كالصريح في انتظارهم على ركعة ركعة وفي الباب
عن حذيفة وعن زيد بن ثابت والنسائي وابن حبان وعن جابر عند النسائي ويشهد له ما عند
مسلم وابو داود والنسائي من طريق مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلوة على لسان نبيكم
في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة قوله فالاقتصار في الخوف على ركعة واحدة
يقول الشوبري واسمحق ومن تبعهما وقال به ابو هريرة وابو موسى الاشعري وغيرهما من الصحابة
ومنهم من قيد ذلك بشدة الخوف وسياتي عن بعضهم في شدة الخوف اشهر من ذلك
من ذلك وقال الجمهور فقر الخوف هيئة لا قصر عدد وتمام ولو اراد به مجاهد هذه لكان المراد
به ركعة من الامام وليس فيه نفي الثانية وقال بعضهم ان يكون قوله في الحديث السابق فيقوم

لم يعبد والصلوة بعد الامن والله اعلم انتهى قال العيني ذكر ما يستفاد منه هذا الحديث
في صورة ما اذا كان العدو بينه وبين القبلة فيصف الناس صفين فيركع بالصف الذي
يليه ويسجد معه والصف الثاني قائم يحرس فاذا قام من سجوده الى الركعة الثانية
تقدم الصف الثاني وتاخر الاول فركع عليه في صلوة اتبع قوله باب الصلوة عند مناهضة
الحصون اي هذا باب في بيان الصلوة عند مناهضة الحصون يقال ناهضته اي قاومته
وتناهض القوم في الحرب اذا نهض كل فريق الى اصحابه من نهض بعضهم لبعض والحصون
جمع حصن وهو كل موضع حصين لا يوصل الى جوفه كذا في القاموس قوله ولقاء العدو
من عطف العام على الخاص قوله وقال الاوزاعي الخ عبد الرحمن الاوزاعي هذا بيان لمذهبه
عند نزول فجأها او غلبة الظن بالقدرة عليها قوله وتهيا بفتح الفوقية وتشديد التحتية
آخره همزة على صيغة المعلوم من المائي اي تمكن قوله ولم يقدروا جملة حالية والمراد عدم
القدرة على اتمام الصلوة اذا كانوا واقفا اذ في هذا الوقت يكون كما سبق العدو في الخارية
كل امرء لنفسه اي منفردا قوله فان لم يقدروا على الايماء لاشتغال قلبه وجوارحه من جهة ضيق
الحالة لغاية شدة الحرب قوله حتى ينكشف القتال اي يتر قوله او يامنوا قال بعضهم الانكشاف
قد يحصل ولا يحصل الامن لخوف المعاودة كما ان الامن قد يحصل بزيادة القوة وابطال المدد بغير
انكشاف قوله وان لم يقدروا على الصلوة بالفعل المعهود او لما كانت الشرطية الاولى
لبيان حكم الصلوة عند عدم القدرة بالايماء وهذه الشرطية لبيان عدم القدرة بالايماء
على الركعتين قوله لا يجزيهم خلافا للقول من قال انه يجزيهم التكبيرة قوله بلا اعادة الصلوة
واخذ الاوزاعي بهذا بما جرى في يوم الخندق ما لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم الخ هذا في صلاة
كاملة وذكر في الترف في علم المصرف الذي قالوا فيه لولا الترف لما عرفنا المصرف قال
عن ابي سليمان الداراني في مدح الاوزاعي وبلغه انه قيل لذي رأي راينا جاريتك الزرقاء
في السوق فقال اوزرقاء هي فقال ابو سليمان الفحت عيون قلوبهم وانطبقت عيون
رؤسهم واخبر عن غيبته عن رزقها بقول اوزرقاء هي وقال معتى الغيبة ان يغيب
عن حفوظ نفسه فلا يراها وهي اخي الحفوظ قائمة معه موجودة بينه عيانا فغاب
عنها بشهودة الحق كما قال ابو سليمان الخ ثم قال صاحب الترف وغيبة عن الشهود بعض
شايخنا فقال الشهود ان تشهد ما تشهد مستصغرا مستحقرا له معدوم الصفة ما غلب
عليك من شاهد شاهد الحق كما جاء الا كل شيء ما خلا الله باطل وكما قال موسى عليه السلام
ان هي الا فتنتك راي السامري معدوم الصفة في شهود الحق انتهى وقال النووي قوله
تسترت عن دهري بستر هو معدوم قوله محيرة في قدر من جل عن قدر قوله فلا الدهر يدريا ثب

عنه غايب قوله ولا انا ادري بالمثلوث اذا جزي قوله استبقى لعباده تعدادا ذكرته ليعلم حال
الاوزاعي في مقامه ومقولته في اثبين كبار النصوبية وقد ست اسرارهم وليعلم منبع الغيبة
والشهود لا ما يزعم الملاحدة الحلولية الوجودية وليعلم ما هو المراد من الشهود المذكور بالسبيل الذي
ورد فيه حديث صحيح انه اصدق كلمة قالها لبيد وذلك لان الوجودية يتمسكون به ويحملون
بغي ان العالم وهم وخيال حقيقة ولا صنع للصانع القديم الحكيم عندهم انما هو بوجود طرق
لجعل بعض الاشياء وفي ذهنهم وهذا يقولون بالحلول وقد يقولون بالاتحاد وقد يتفقون
وجود العالم وقد يتحدون فيه الا في ضبط ضبط ثم ضبط قوله وبه اي بقول الاوزاعي قال مكحول
الذي شبك التابعي بلفظ اذا لم يقدر القوم على ان يصلوا على الارض صلوا على ظهر الدواب
ركعتين فان لم يقدروا فركعة وسجدة بتين فان لم يقدروا اخروا الصلوة حتى يامنوا فيصلوا الا بتين
كذا في القسطلاني قوله تستر بفوقية مضمومة ثم مهملة ساكنة ثم فوقية اخرى مفتوحة
مدينة مشهورة قوله عند ظرف لحضرت قوله واشتد جملة حالية فلم تقبل الجر على صيغة المتكلم
من المجهد فيه رد على زعم انه كيف يوخر الصلوة المفروضة عن وقتها كيف حال الصلوة المقضية
هل فيها ثواب او مخصوصة بازالة اثم الفوات للصلوة قوله عن جابر بن عبد الله هذا الحديث
مطابق للجزء الاخير من الترجمة اعني لقاء العدو وبهذا الواقعة تمسك الاوزاعي فانها كانت
شرع صلوة الخوف قوله باب صلوة الطالب والمطلوب الطالب الذي يريد الغلبة على الغير
والمطلوب هو الذي يخشى غلبة الغير قوله ايماء بالهمزة وفي بعضها ايما من القيام بالواو في
بعضها او ايما بكلمة او الفاصلة واختلف في صلوة الطالب على الدابة بعد اتفاقهم
على جواز الصلوة المطلوب راكبا فمنعه الشافعي واحمد وقال مالك يصلي راكبا حيث توجه اذا
خاف فوت العدو ونزل الكرماني نا قلا عن ابن بطال قوله ثرجيل بضم المهملة وفتح الراء
وسكون الجاء المهملة وكسر الموحدة والسمط بكسر السين المهملة وسكون الميم آخره مهملة وقيل هو كتف
والخلاف في صحيحه وليس له في البخاري غير هذا الموضع كذا في القسطلاني قوله انا نحن في على صيغة
المعلوم من التفعل وما بعده المفعول وفاعله الضمير للرجل الطالب وفي بعضها على بناء المجهول
وما بعده مفعولها المرسم فاعله قوله احتج الوليد بهذا على الاوزاعي في مسالة الطالب وجه الاحتجاج
ان النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر على تاخيرها عن وقتها المفروض وحينئذ فصلاة من لا يفوت
الوقت بالامام او بما يكن اولى من تاخيرها حتى يخرج الوقت هكذا في القسطلاني وفيه
تامل وسيتضح بما ياتي قوله باب بالتنوين من غير ترجمة وترك في بعضها قوله اسماء غير منصرف
حويرية تصغير جارية قوله لما رجع طرق لقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله من الاحزاب غزوة
الخندق سنة اربع وكان رجوعه صلى الله عليه وسلم الى المدينة المنورة وضع المسلمون السلاح وقال

صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام ما وضعت الملائكة السلاح بعد فان الله تعالى يامرك ان تسير
الى بني قريظة فاني عامد اليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه لا يصلين احد العصر الا في قريظة فنعى الناس
وفتح الراء الغاء المهملة من اليهود كذا في القسطلاني قوله فقال بعضهم في بعضها وقالوا الواو والاول
اظهر قوله لا يصليها او في بعضها لا يصلي الا انا امرنا الحضور في مسالك الدين قريظة فلا تفوتن في الطريق قوله
لم يرد منا على بناء المجهول وفي بعضها بناء على المعلوم والمعنى ليس المقصود عدم التوقف في الطريق مطلقا
ولو لاجل الصلوة بل المقصود الحضور ثم به الاستعجال مع اداء الوظايف الشرعية فانها مستثناة
قوله فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم على بناء المفعول قوله فلم يعنف من المعنيف ووجه ان كلا في
عمل باي اي احد الفريقين راى التوقف في الطريق لاجل الصلوة مناقيا بالاستعجال وراى الفريق
الآخر ان هذا التوقف مستثنى لانه في الاستعجال وان المقصود من النبي لحوله على الصلوة والسلام لا
يصلي احد العصر هو الاستعجال على سبيل الكناية واختلفوا في ان صلوتهم كانت على الدواب وبالايماء ام
بالركوع والسجود على الارض والاول هو المحتمل الدليل وفيه اشارة الى ان المجتهد لو اخطاه لم يستحق التعنيف
قوله باب التكبير بالموحدة بعد الشاة قبل الكاف وفي بعضها بعد الكاف اي قول القايل الله اكبر
قوله والغلس بفتحتين اي الظلام في آخر الليل قوله الاغارة بكسر الهمزة قوله عن انس في بعضها النزين
مالك قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس اي في اول وقتها قوله فقال الله اكبر اي حين اشرفت
على خيبر قوله خربت خيبر قال له صلى الله عليه وسلم مخبرا بوعد الله تعالى ويحتمل ان يكون الجملة دعائية
قوله للنذير بفتح الذال المعجمة كما في الكرماني قوله فخرجوا اي اهل خيبر كانوا غادين اولا ثم تنبهوا الخبر
قوله بسعون السكك بكسر المهملة وفتح الكاف الاولى جمع سكة قوله محمد بالرفع على انه فاعل مثل ترك
اوجاء وخيبر مبتداء محذوف اي هذا محمد والخميس بالرفع عطف على المرفوع والنصب على انه مفعول معه
والخميس الجيش لانقسامه الى خمسة اجزاء مقدمة وميسرة وميمنة ومقدمة
وساقة كانهم جعلوه على صورة انسان ومقصودهم صيانة الامير من الجانبين يمينا ويسارا الجناحين
ومن القدام والخلف يا المقدمة والساقة قوله فنقل على صيغة المعلوم والضمير لرسول الله صلى الله
عليه وسلم والاسناد مجازي بالاعتبار الامر والمقاتلة بكسر التاء على صيغة اسم الفاعل من المفاعلة
بالنصب صفة جماعة منهم الذين اراد والقتال قوله وسبي الذراري يجوز فيه تخفيف الياء وتشديدها
كما في الكرماني العواري وتخوها وهي جمع الذرية بضم الواو قصارت صفية لدحية
اولا اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل القسمة وصارت اخرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي بنت حيي سيد بني قريظة والنضير وكان استرجاعه صلى الله عليه وسلم برضاه بكسر الله بن
الزبير كتاب العيدين عبد الفطر وعيد الاضحى وهو من العود والجمع اعياد بالياء
فرقا بينه وبين جمع العود فانه اعواد سمي به لعوده في كل سنة مع مرور بعض الشيء بعده

باب ما جاء في العيدين والتجمل فيه بالجر على انه معطوف على العيدين وفي بعض آخر
باب العيدين وفي بعض النسخ ابواب العيدين بدل كتاب كذا في القسطلاني
قوله اخذ في بعض وجد بالواو والجيم وهو الاولى وكذا اخرجه الاسماعيلي والطبراني
وغير واحد من طرق ابي اليمان شيخ البخاري كذا في القسطلاني لبعدها عن لزوم
التكرار وان تكلف في دفعه بان المراد من اخذه سببه وهو الشراء او السوم فتأمل فيه
قوله اتبع بغير صيغة الامر تقول كما البيان للمراد الاول ويؤيد الاول رواية الوقع قوله
للوفود جمع الوفد وفي رواية نافع للجمعة بل العيد كما مر ولا تنافي وهذا موضع الترجمة
للجمعة قوله قبلت بالمثلثة قوله ديباج بالكسر او يصب بها حاجتك كلمة او للتنويع بين ان
يختار البيع وبين حرفها الى حاجة اخرى كاعطائها البعض لنسايها ويحتمل ان يكون بمعنى
الواو كما في بعض النسخ قوله باب الحراب بكسر المهملة في القاموس الحربة كالآلة جمعها
حراب قوله والدرق بمهملتين مفتوحتين آخره قاف جمع الدرقة وهي الترس الذي يتخذ
من الجلود في القاموس الدرقة محركة المجفة وفيه ايضا في فصل المهملة وباب القاف للجن
محركة الترس من الجلد بلا خشب ولا عقب واحدها مجفة بالمهملة قبل الجيم وذكر
هذا الباب ههنا لانها من اسباب اللهو ومن اسباب اللعب ومن اسباب السرور في يوم
العيد فيتضمن حضوصية يوم العيد قوله جاريتان اي دون البلوغ كذا في القسطلاني
وفيه ايضا دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ايام منى في رواية الاصيلي وابن عساكر وابي الوقت
قوله بعاث بموحدة مضمومة ومهملة مخففة آخره مثلثة وعدم انصرافه اشهر
قال بعضهم هو اسم حصن وقع القتال عنده بين الاوس والخزرج وانهزم الاوس على الخزرج
واستمر مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وقال الشيخ ابن حجر فيه نظر لانه يوهم
ان الحرب التي وقعت بعاث قبل الهجرة بثلث سنين وهو الحق عندي وفيه تأمل او يجوز
ان يكون مراد القائلين باستمرار الحرب انها حديث اولا قبل البعثة بمائة وعشرين سنة واستمرت
العداوة وارادة القتال بينهم الى الوقعة الاخيرة وبقيت العداوة الى الاسلام قوله وحول وجهه
فيه ايماء الى انه صلى الله عليه وسلم لم يكن مايلا اليه قوله فانتهرهما بالنون والمثناة الفوقية
والهاء معناه زجرني قوله وقال مزمار الشيطان بيمين اولها مكسورة وبزاي وراء الصوت
الذي له صفير ويطلق على الغناء والدف وهمزة استفهام الانكار محذوفة وفيه دليل على ان
الغناء ممنوع واما قوله صلى الله عليه وسلم دعهما فلا يدل على اباحته فان في رواية هشام زيادة
يريد ان يكون لكل قوم عيدا وهذا عيدنا فانه دليل على ان الكلام في تجويزه لان العيد يوم سرور فلا نكر
فيه كما في الاعراس والا فالمنكر عليها عائشة رضي الله عنها واخرجها وقد استدل بعض المتقوفة

يوما فنزله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم المدينة قال كانت وقعة بعاث

بهذا الحديث وبمثله على اباحة الغناء وهو ساقط لان دلالة الحديث على ما سمعه اظهر من دلالته
على اباحته والاما سمعها ابو بكر عند حضور النبي صلى الله عليه وسلم وما مع قوله مزمار
الشيطان وما مهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عذرا في عدم المنع وما احتاج الى بيان
اختصاصه بيوم العيد ولما اكتفى رسول الله عليه وسلم بقوله دعهما وهو منع عن المنع
من الفعل لا عن القول المذكور اعني انه مزمار الشيطان فعلم ان الاصل هو المنع عن سماع
الغناء لانه في الاصل مزمار الشيطان والنجي كان لانه في يوم عيد وسرور يستباح فيه ما لا
يستباح في غيره اعلم ان الحديث المذكور اثبت في باب الغناء واما ههنا فقد سمعت جيرية الهوي
كبدي البيت وانها من الانشاد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن حجر تبعا لغيره ما نصه فان
محذورة انشده بين يديه صلى الله عليه وسلم وانه تواجد حتى وقعت البردة عن كتفه صلى الله عليه وسلم
تنقاسمها قراء الصفة وجعلوها رقعا في ثيابهم كذب بالاتفاق اهل العلم بالحديث وما ادري في
ذلك نعم موضع هكذا في المقاصد الحسنة وكان يوم عيد هذا حديث آخر مع جمعه مع السابق
بعض الرواة وافردها آخرون كذا في القسطلاني قوله حتى على خده بفتح الجيم وتشديد المهملة
كانها تزين نفسها كانت مستورة به صلى الله عليه وسلم وكانت اذا اتاك حديثة السن وكانت تنظر
الى لعبهم لا يفهم وروي عنها في المشكوة قالت والله لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقوم
على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحراب في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني ببردائه
لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه ثم يقوم من اجلي حتى اكون انا التي انصرف فاقدروا قدر
الجارية حديثة السن الحريصة على اللهو متفق عليه انتهى قال فيه دليل على جواز اللعب بالسلاح
للتدرب على الحرب وانكان في المسجد واعلم الحكمة في ارادته عليه الصلوة والسلام ذلك
اللعب اياها تدريبها وتوطين نفسها بذلك لمرفة عليه الصلوة والسلام حزونجها في بعض
غزوات في صوتها دونكيرها الزمواهز ولا يخاف مني قوله ارنده بفتح الهمزة وسكون الراء
وفتح النون وكسرها والمهملة بعدها تاء مثناة فوقية ساكنة ودال مهملة مفتوحة وهاء
قال الخطابي هو اسم جنس للحبشة وقيل اسم جنس للقرهم

قوله باب سنة العيدين هو في بعض النسخ باب الرخصة في العيد ووجه مطابقة الحديث لاول
الترجمة الاولى باعتبار بيان حكم احد العيدين وهو عيد النحر ظاهرا واما مطابقته للعيد الفطر
فلان حكمها واحد في الصلوة وهذا معلوم من خارج واما مطابقته للترجمة الثانية فلان
الصلوة يتضمن الدعاء حتى ان سورة الفاتحة مسماة بسورة الدعاء كما ثبت بسورة الصلوة
قوله ما تقاولت وكذا قولها وليسنا بمغنيتين يدل دلالة ظاهرة على ان غناءهما لم يكن
على وجه اسلوب اهل الغناء ولم يكن اقوالها من اشعار الانصار متضمنة لما مر المجوز من اتي تضمن بها

اشعار اهل الغناء ولم يكن افواههما من اشعار اهل الغناء والعشق من بيان الحذق والشفقة
ونحوها ولا يأتي هذا ذكرنا غناء بمزمار ودف كما في مسلم لان دفهما لم يكن مع جلاجل بدونها وهو المسمى
بالكوبال بكر الكاف كما في القسطلاني وفيه ايضا ان في رواية النسائي بدفين واسم
احدى الجاريتين هنامة واسم الاخرى زينب وكانتا لعبد الله بن سلام او احديهما لحسان انتهى وباقي
ما يتعلق بهذا المحث مر قبله بنوبا قوله باب لا كل يوم الفطر قبل الخروج مطابقة حديث الباب للترجمة
ظاهرة قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات قال القسطلاني كان
الكل اعلاما للناس بحرم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبلها او الاسلام قوله وقال مرجى بفتح
الميم وفتح غين المعجمة وسكون الراء وبالجيم المشددة آخره همزة وضبطه في الفتح كما في القسطلاني
بغير همزة على وزن يعلى وفتح الراء والجيم المخففة وليس في البخاري في غير هذا الموضع قوله باب
الاكل يوم النحر يعني بمكة بعد الصلوة قوله فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم وفي رواية التوزيع
هذا يوم اللحم فيه مكروه وهذا في مسلم في النهاية في شرحه يعني ان طبله في هذا اليوم شاة هذا
قال ابو موسى وقيل معناه ان هذا اليوم يكره فيه ذبح شاة لحم خاصة انما تذبح للنسك انتهى
ويحتمل ان يكون معناه ان انتظار اللحم مكروه لكونه مشهدا في هذا اليوم قوله وذكر من جيرانه بكر الجيم
وسكون التحتية جمع جار يذكر فوزهم وحاجتهم واشتباههم الى اللحم قوله جذعة بفتحات وهي التي
طعنت في السنة الثانية قوله فلا ادري اي لا ادري ان الرخصة كانت عامة او مخصوصة به وهذا
قول انس وقال القسطلاني الظاهر ان انسا لم يبلغه قوله عليه الصلوة والسلام لا تجزي الا سنة
انتهى وفيه تأمل لان القسطلاني عين الرجل المذكور في الحديث بابي بردة بن نيار وقد كانت الرخصة
له خاصة كما يأتي في الحديث الآتي قوله حدثنا جرير بالجيم المفتوحة قوله الشعبي بفتح المهملة وسكون المعجمة
قوله فسكن بضم النون وضم المهملة في القاموس السكن مثلثة وبضمتين العبادة وكل حق الله تعالى
وهو منصوب على انه مفعول لمطلق ويحتمل ان مفعول به على اعتبار الكون بمعنى اسم المفعول قوله فانه
اي نسكه اي ذبحه يوجد قبل الصلوة حالا عن ثواب النسك المقصود بالامر قوله وتعزب بتشديد
الزاي المعجمة قوله عناقا بفتح المهملة وفي الاتي من اولاد المعز قوله اتجزي بفتح التاء بلا مد وكذا قوله
ولن تجزي في القسطلاني بغير هو بغير همزة وقال العيني نا قلا عن النووي هو بفتح التاء هكذا الرواية
فيه في جميع الكتب ومعناه لن تجزي لن تكفي كقوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يجزي والد
عن ولده وفي التوضيح هو من جزيت بمعنى قضيت واجزيت بمعنى كفيت ويروى بالياء بدل
الهمزة اي الحيا بغير منبر قوله محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني قوله زيد وابي ذر زيد بن اسلم
قوله عياض بكسر المهملة والشاة المختية آخره بجيم قوله سرح بفتح المهملة وسكون غين المعجمة

آخره مهملة ايضا قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله الى المصلى في الصحراء قال في الفتح هو موضع بالمدينة مفروق بينه وبين باب المسجد الف ذراع
قوله قال ابو الفداء للمخاطب والتفصيل ما يحصل به الفهم من السياق من ان خروجه صلى الله عليه وسلم كان
للتعليم والوعظ ونحوه وهو سيداء مخصص وخبره الصلوة ويحتمل العكس قوله ثم ينصرف اي ينصرف
بعد الصلوة ويستقبل القوم فيقوم مقابل الناس وهذا يوهي بقيامه صلى الله عليه وسلم الا ان اذا لم
يبن بينه الصعود على المنبر بل اكتفى بالانصراف والقيام بعده ويؤيده قول ابي سعيد فما زال الناس
بعد الى الخ قوله والناس جلوس على جبلة خالية قوله فيعظهم بما يبعثه تكميل حلا وبوصيهم بما يريد
تكليفهم ملا قوله ويامرهم بالحلال وان اريد بهم الحكم مطلقا يتناول البيع ايضا قوله وكانوا
بالواو وفي بعضها بالفاء وتخصيص هذا بيوم العيد لحضور اكثر الناس فيه فيحصل للحاضرين خير
ذلك بطريق اسهل قوله او يامر بشيء عطف عام بعد خاص وله كان لشخص خاص بعثا
والا مر الاول كان من اوامر العامة قوله وهو امير المدينة من قبل معاوية قوله واذا منبر كلمة اذا للفجاءة
فيه بيان لمن راى بفتحه ولم يطلع عليه قبله قوله كثير بن الصلت بفتح المهملة وسكون اللام اخره
مثناة قوله فجذبت بالجيم والموحدة والجهة قوله فجبذني لم يترك الصعود بل غلبني قوله ايا سعيد
في بعضها يا ابا سعيد قوله قد ذهب ما تعلم اراد قد ذهب ما تعلم من انتظار الناس للخطبة فغيرت تلك
وفهم ابو سعيد ما هو المتبادر من كلامه من تغير الحكم بعدم زمان انقضاء الذي رجي وهو مما لا يرضى به اهل الدين
فلذا قال ابو سعيد ما اعلم حيرتم مما اعلم قوله وقال ان الناس يعني لم يكن ذلك عن انكار لامرين بل كان
لعوض استماع الناس للخطبة قبل الصلوة وهذا وان كان عذرا ردبا لكن يليه في مرتبة الانكار بالقلب
وبالجملة ان مطابقة الحديث للترجمة بقوله اذا منبر وبقوله غير ثم ظاهرة قوله باب المشي والركوب
الى العيد وفي بعض النسخ والصلوة قبل الخطبة بغير اذان واقامة ايضا ذكرها في الترجمة اشارة الى
جوازها ولعله لم يذكر حديثا مرجحا في ذلك لانه لم يجده على شرطه كما في الفتح قد اعتنى ابن التين
فقال ليس فيما ذكره من الاحاديث ما يدل على شيء والركوب واجاب ابن المنير بان عدم
ذلك مشوش لكل واحد منهما والادلة مرتبة لاحدهما اعلى الاخر ولعله اشار بذلك الى ترجيح ما ورد
في الندب على المشي وفي الترمذي عن علي قال من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا وفي ابن ماجة
عن سعد القرظ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي العيد على راحلته وعلى وابن عمر واسانيد الثلاثة ضعاف
انتهى قوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في المصلى والمطر الى آخره الحديث مطابقة
للترجمة غير ظاهرة ولعله من الاحاديث التي كانت الترجمة شارحة له اما الاذان فلحديث
ابن عباس عجلنا بالنبي ولا اقامة لمذنبي حكمه واما المشي والركوب فلما روي عن علي رضي الله عنه في الترمذي
وعن سعد في ابن ماجة وان كان في اسنادها ضعاف لحديث جابر حيث بين فيه الخروج من

غيوبيان للركوب فالظاهر منه الخ وكذا الظاهر من قوله فبدأ بالصلوة انه لم تكن الاذان والاقامة
الا لكان الظاهر ذكرا بتداءها اذ صلوة ذلك اليوم مخصوصة بحيث اصبح قائما مقام
البيان قوله واخبرني عطاء قال ابن جريج بالاسناد السابق قوله قلت هذا قول ابن جريج كما في
القسطلاني قوله ومنهم ان لا يفعلوا انكار على فعلهم ذلك كله ما استفهما بذلك او نافية اي لم يفعلوا
مبالاة بترك الامر المسنون قوله باب الخطبة بعد العيد اي بعد صلوته ومعاني احاديث الباب ظاهرة
ولكن مطابقتها للترجمة فان لفظ يصلون قبل الخطبة ولفظ اولما يبدوا ان يقصا فاهر في ذلك
قال القسطلاني في هذه الترجمة من جملة التراجم الثلاث السابقة في الباب المتقدم وقال الشيخ ابن
حجر نقلا عن ابن رشيد اعاد هذه الترجمة لانه اراد ان يخص هذا الحكم بترجمة اعتنا بذكره
وقع في الذي قبلها بطريق التبع اشبع ذلك الخ صلى الله عليه وسلم وعظهن وذكرهن
وهن من الخطبة وكان ذلك بعد الفراغ من الصلوة قوله باب ما يكره من حمل السلاح في
العيد والحرم هذا لفظ الذي حمل بطرا واشرا من غير ان يحفظ في جملة من اصابته لغيره في الزحام
والاجتماع ودائما يحمل لما ذكرنا فالحمل لقصد الاضرار بالطريق لا ولى وهو الذي فعله الحجاج وحينئذ
ابن عمر دليل على هذا المقصد وهذا ظاهر وما مر من لعب الحبشة بالسلاح كان في المسجد
وكان للتدريب مع الامن من الايذاء فلا منافات بينهما وقوله يكره بما صيغة المجهول قوله ابو
السكين بسين مهملة مضمومة بما صيغة التصغير كنية ذكريا قوله المحاربي بضم الميم وشدة الراء
المفتوحة قوله سوقة بالضم قوله سنان الرمح بكسر المهملة الاولى وضم الراء في الثاني قوله في اخمص بفتح
الهمزة وسكون المعجمة وفتح الميم آخره مهملة باطن القدم ومارق من اسفلها قوله فلوثت بكسر الواو
الملفوظة اي لصقت وتزم بالزاي الكاب ولصوقها من جهة خروج الدم ونصوق الكاب بالدم
ونزعتها اي القدم من محلها قوله وذلك في بعضها وذلك اي جرح تزم او كوى معه في تلك الحادثة
كان في بني بعد قتل عبد الله بن الزبير بسنة كما في القسطلاني قوله فبلغ اي هذا الخبر الحجاج وكان
اذ ذاك اميرا على الحجاز قوله لو نعلم اي لو نعلم من اصابك لعاقبناه قوله انت اصبتني بنته اسناد
الى الامر كما ياتي في ثاني آت قال القسطلاني نسب الفعل اليه لانه امر رجلا معه حربة يقال لها
كانت مسمومة فلحق ذلك الرجل به فامرت الحربة على تزم فمرض منها اياما فمات وذلك
في سنة اربع وسبعين وكان سبب ذلك ان عبد الملك كتب الى الحجاج انه بلغه ان ابن عمر شق
ذلك عليه واعرد ذلك الرجل باذ كر حكاه الزبير في انساب الزبيريين ان الحجاج بعث اليه رجلا
من اهل الشام فضربه حربة فلما اذاه الحجاج بعودة قال عبد الله نفسني بيمر نعود في كل اقة
حكما بيني وبينكم فضرح انه امر بقتاله والله قاتله بحملان ما حكاه الزبير فانه غير
صريح قوله بدخل السلاح بما صيغة المجهول من المصادع قوله قال في بعضها فقال

قوله يعني الحجاج تفسير لما هو المراد من قوله من امر ففيه ذكر للفاعل على صيغة الغائب
مع كون الكلام مسوقا معه وكونه مخاطبا به رعاية للطايف التي يراعيها البلغاء
ولا مخالفة بين هذا التعريض وبين التصريح الذي مر في الحديث من قوله انت اصبتني لاحتمال
تكرار الكلام من الجانبين مجلس واحد واحتمال تعدد المجلس وفهم الكلام مرتين قوله
باب التكبير قال في الفتح باب التكبير كذا للاكثر بتقديم الموحدة من التكبير وعلى ذلك جرى
شارحوه ومن استخرج عليه ووقع للمستملي التكبير بتقديم الكاف وهو تحريف انتهى قوله
عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة ابو صفوان السلمي المازني مات تخمس
بقي له وهو بنيف وثمانين سنة ثمان وثمانين وهو ممن صلى الى القبلتين كذا في الكرماني وفي القسطلاني
هو صحابي وآخر من مات من الصحابة بالشام قوله حين التبيع اي حين صلوة الناقلة اذا مضى
وقت الكراهة قال القسطلاني في رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تبيع الضحى انتهى
قوله من يزيد على صيغة التصغير قوله الشعبي بفتح المعجمة قبل المهملة قوله بجمله بما صيغة الماضي
من التجميل قوله بتاء بكر النون وحذفة المثناة آخره غير منقوطة قوله ولن يجزي بفتح المثناة
من الجزء وجه مطابقة الحديث للترجمة ان قوله عليه الصلوة والسلام واولما يبدأ بدلالة
صريحة على كون الصلوة اولى المتاسك في يوم العيد فلم يكن الخروج في اول الوقت لضياع الوقت
وتخطل عن المتاسك فرد على التبكير وقد رضي بعض الشراح هذا التوجيه ههنا وقد مر منا مر
من الباب بدلالة الحديث له على تقديم الصلوة على الخطبة كما اشرنا اليه فتدبر فان قلت الخروج
الى المصلى مقدم على الصلوة فهو اول المتاسك قلت هو مستثنى بحكم العقل كالطهارة للصلوة وكذا
كل ما يتوقف عليه قال في الفتح وهو دال على انه لا ينبغي الاشتغال في يوم العيد بشيء غير التاهب للصلوة
والخروج اليها ومن لازمه ان لا يفعل قبلها شيء غيرها فاقتضى ذلك التبكير اليها فاختلفوا في وقت
الغد والى العيد فكان ابن عمر يغدو بعد صلوة الصبح اليه ورافع بن خديج بعد طلوع الشمس وعند
الحنفية يجوز في الصلوة يوم الاضحى ويومر الفطر وقال الثافعي يخرج يوم الاضحى عند روز الشمس
ويومر في الفطر عند ذلك تيلولا قوله باب فضل العمل في ايام التشريق بالاضافة وصح فضل العمل
في تلك الايام زيادة نوابه على اعمال ايام آخر وقال ابن عباس نقر واذكروا الله في ايام معلومات
المعلومات ايام العشراخ واما لفظ الكريمة الواقع في كلام بعض كما في النسخة الصحيحة الى نقلها
بعض الشراح ويذكروا اسم الله في ايام معلومات بما ما رزقهم من بهيمة الانعام وهو
في سورة الحج واما في بعض النسخ بلفظ واذكروا الله في ايام معلومات فقد قال بعضهم فيه تجوزة
لم يقصد به التلاوة وانما جاء كلام ابن عباس ليبان انه اراد تفسير المعلومات والمعدودات

وما بعدها بفهم من ذلك فضل الذكر فيها وايام التشريق ايام الطاعة وعشر من ذي الحجة للسبع بعدها
القولان الثاني يقرؤون فيه والثاني والثالث للسجدة بالفرقان الاولى والثاني والثالث وفيهم من ذهب الى وجه
نقل حزوه ابن عمر وابي هريرة الى السوق قائلة بدل على فضله في تلك الايام ولذا نقل قول احمد بن علي المقدسي
بالبا قدم فان الله عندهم يسع به الامة كان يبقر العلوم وهذه المناسبة تحكى في ذكر ابن عباس وابن عمر وابي
هريرة في ذيل الترجمة قوله عشر بفتحتين مفتوحتين قوله والتطهين بفتح الموحدة يسع به لعظم بطنه
قال المحاملي ماتا ينة قوله مخاطرا اي بوقع نفسه في الخطر اي يقصد قتل عدوه بنفسه قوله باب التكبير
ايام منى بالاضافة وتلك الايام يوم العيد وثلثة بعده قوله واذا غدا بي غداصح يوم التاسع وهو
يوم الحج وعطفه على ايام منى والعطف بالواو لا يقتضي الترتيب بل هو المطلق قال الخطابي
الحكمة في التكبير في هذه الايام ان اهل الجاهلية كانوا يذبحون لطواغيتهم فيها فشرع التكبير
فيها اشارة الى تخصيص الذبح له وعلى اسمه عز وجل كذا في الفتح ولان اكثر اعمال الحج تقع يوم النحر
التكبير فيها تابعها على ان التكبير اما سجانه تعالى انما امر بعبادة بانية شيء اداء على مقتضى حكمته
البالغة في افعاله واحكامه ولما كانت الحكمة الشريفة معروفة بيت الله تعالى كانت الاحكام التعبدية
انسب به في ايام زيادت وظائفه كما تزيد في زيادة الملوك في بيوتهم ليتمكن في نفوس الناس
كبرياؤه تعالى وشرف لا مكنة في جواره قوله تريك بمثناتين فوقيتين مفتوحتين وبعد مشددة
ثم ميم ساكنة ثم مجمة قوله وتلك جميعا اراد بذلك التاكيد وبذلك تاكيده اللفظي بالمعنوي
اعني قوله جميعا ويروى وتلك الايام بالواو وهو من قبيل ذكر التاكيد بلفظ الاستقبال للدلالة
على كمال الاهتمام به قوله وكانت بميمونة ام المومنين قوله ابان بفتح الهمزة وخفة الموحدة ابن
عثمان بن عفان وكان فقيها محتقرا مات بالمدينة سنة خمس ومائة قوله محمد بن ابي بكر بن محمد
بفتح المهملة وسكون الواو وثم القاف الثقفي الحارثي قوله غاديان بالمجمة والمهملة والثناة التحتية
على صيغة التثنية احدهما هو والآخر ابن بضم اي سابران منهي الى عرفات قوله وكيف كنتم
عطف على التلبية والتكبير بقرينة الجواب فعلمتم في ذلك اليوم وحاصل جوابه
ان تلاها فعلنا وكلاهما جايزان قوله يلبي على صيغة المضارع المعلوم وفاعله المبلي على صيغة
اسم الفاعل عن حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين قوله ام عطية اسمها
نسيبة بنت كعب الانصارية قوله نومر على صيغة المجهول المتكلم قوله يخرج البكر على صيغة
المتكلم من الاخراج والبكر بالنصب وعلى صيغة المعلوم من الجرد والبكر بالرفع على الروايتين قوله
من خدرها بكسر المجمة وسكون المهملة اي ستورها قوله وحتى تخرج الحيض على صيغة المجرد وبالحيض
وهو عطف على الغاية الاولى جمعها لكونها صفتين مختلفتين احدهما يبعد عن الخروج والآخر

يبعد عن الحضور في المصلى فجمعهن ليعرف من خروجها الى المصلى انه ينبغي ان لا يمنع غيرهن
من النساء عن الحضور في المصلى بالطريق الاولى بل يحثهن ان يحضرن وطهور بفتح المهملة
وسكون الهاء الطهارة والتطهر عن الذنوب قوله باب الصلوة الى الحربة بفتح المهملة وسكون
الراء قوله بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة قوله عبيد الله هو على صيغة التصغير قوله بكر على
صيغة المجهول والحربة بالرفع وقوامه بفتح القاف وتشديد الميم ظرف مكان للركز وبين
الفطر ظرف زمان قوله باب حمل العنزة بالاضافة والعنزة بالفتحات اقصر من الرمح في طولها
زج والظاهر تقدير هذا الباب على الذي قبله بحرف الترتيب لوجود ذلك في احد الذي قبله هو المقصود
من الحمل لها وهو لا جل ذلك قوله تحمل وتنصب كلاهما على صيغة المؤنث من المضارع والضمير راجع الى
العنزة قوله فيصلي اليها اي يجعلها سترة فيصلي اليها صلى الله عليه وسلم وفي فيصلي على صيغة المعلوم
من الماضي وفي اخرى يصلي بالنون قوله باب خروج النساء بالاضافة قوله والحيض من قبيل عطف
الاخص على الاعم للاهتمام على الخروج كما مر امرنا بحا صيغة الغايب من الماضي المعلوم ثم ضمير
المفعول قوله العواتق بمهملة مفتوحة ومثناة فوقية قبل القاف جمع العاتق وهي التي بلغت
سميت بذلك لانها عتقت عن الخدمة وعن قهر ابويها قوله قال ابي ايوب قوله وزاد ابي ايوب قوله
قالت اي حفصة قوله وروات الخدور بالعطف بالواو ويعتزلن على صيغة الجمع المؤنث
والحيض بالرفع اما بحا لغة اكلوني البراغيث او بتاويل الآخر بهذا من جهة تسلط لغة البعض
ورعاية الفكات النحوية والا فلا احتياج اليه يشرع استعماله في لغة وجيهة في الاحاديث
والقرآن المجيد لا ضرورة مجيئة الى خلاف ذلك قوله خرج الصبيان الى المصلى بالاضافة
قوله او ضحى قال في الفتح الشك من راوي ابن عباس انبئ وهو عبد الرحمن عن ابن عباس وسياتي في الحج
الجزم بانه يوم النحر واما قبل لوان عباس صغيرا اذ ذاك فلما سياتي قريبا من قوله ولولا
مكاني من الصغر قوله وذكرهن بالتشديد من التذكير قوله باب استقبال الامام الناس
باضافة الباب واضافة الاستقبال الى الامام من قبيل اضافة المصدر الى الفاعل او الناس مفعوله
قوله بو تقسيم على صيغة التصغير وكذا زيد قوله الى البقيع وهو موضع فيه اروم الشجر
من غرقد شيء وبه سمي بقيع الغرقد وهي مقبرة المدينة كذا في الكرماني قوله ثم اقبل علينا بوجهه
هذا موضع الترجمة قوله باب العلم بالاضافة والعلم بفتحتين بمعنى العلامة والمراد به ههنا
العلامة الخ فوضع بالمصلى ليعرف بها قوله ولولا مكاني اي منزلي والمراد به قرابته بالنبي صلى الله
عليه وسلم قوله ما شهدهن للزحام والصغر قوله حتى اتي العلم بفتح اللام والميم وفي بعضها العلم
وهذا موضع الترجمة قوله يهمون بضم التحتية وسكون الهاء وكسر الواو لبل التحتية ساكنة اخرى
بعدها نون التصغير للجمع المؤنث وفي بعضها بفتح الهاء الاولى من المجرد وبفتحها التحتية

وسكون القاف وكسر الجيم بعدها فاء قبل الون ضمير الجمع المؤنث والضمير المتصل راجع الى المقصدة وهي الجملة حالية قوله باب موعظة الامام بالاضافة قوله نفر بنون مفتوحة وفاء ساكنة قوله ابن جريج بجيمين اولهما مصغرة على صيغة التصغير قوله قال سمعته اي قال عطاء سمعت جابرا يقول قوله وهو تتمة جملة حالية قوله وبلال باسط ثوبه عطف على الحالية قوله ولكن صدقة غير صدقة الفطر وكان ابن جريج ما فهم من هذه الصدقة انها صدقة الفطر اذ هو الظاهر من صدقة ذلك اليوم ولم يكن الاشياء الى اعطين سئلا عن وجه ذلك قوله فلم يلق منه الا القاء قوله وبين حذف الفعول ههنا للتفهم او هو لبيان رغبتهن في هذا الفعل دائما من قبيل تنزيل الفعل المتعدي منزلة اللازم ففيه بيان للتحسين ما فعلن برغبة صحيحة كان الفعل المذكور مطلوبا لهن كما ان في الاول بيان لعموم الفعل وكان في المفعول المذكور اعني فيخفها بيان لنوع خاص والفخ بالفاء والخاء المعجمة حنين احدى بجهة وفي بعضها فتحة قوله قلت في بعضها فقلت لعطاء وهو قول ابن جريج بالاسناد المذكور قوله حين يجلس بصيغة المتكلم كما في القسطلاني قوله الحسن بن مسلم المكي بالاسناد المذكور قوله حين يجلس بصيغة المضارع من التجلس وللاجلاس على الروايتين وعلى ايهما هو على صيغة المعلوم والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول محذوف اي يجلس الرجال المصلين قال في الفتح في معناه كانه لما انتقل من مكان خطبته اراد الانصراف فامرهم بالجلوس حتى فرغ من حاجته ثم انصرفوا جميعا انتهى قوله يشقهم بفتاة فوقية مفتوحة وبجهة وقاف مشددة اي يشق صفوف الرجال الجالسين قوله اتتى على ذلك بحذف كلمة الاستفهام قوله وذلك بكر الكاف الواقع موقع ذلكن لا يدري على صيغة المعلوم وفاعله الحسن بن مسلم المذكور قوله قال فتصدقن ضمير قال عايد الى النبي صلى الله عليه وسلم وتصدقن على صيغة الامر اي ان كذلك على ذلك تصدقن لانه الآية شاملة للنهي عن العصيان في معروف فبسط في بعضها قال فبسط قوله ثم قال اي بلال هل اي تقال قال في الفتح وهو على اللغة الفصحى في التعبير بها للمفرد والجمع قوله لكن بضم الكاف وتشديد النون خبر مقدم لقوله قدى بالمد والقصر ولكن ههنا بالقصر كما في الفتح قوله الفتخ الخواتم العظام قال في القاموس الفتخة محركة خاتم كبير يكون في اليد والرجل او حلقة من فضة كالخاتم رجمه فتح وفتوح وفتخان قال في الفتح نقلا عن البعض انهن كن يلبسنها في اصابع الارجل وهذا عطف عليها الخواتيم لانها عند الاطلاق تنصرف الى ما تلبس في الايدي انتهى وفيه اشارة الى انها قد يكون ذكوة فطرة لانها عبارة عن صاع من القوة او نصفه وكان سؤال ابن جريج عن عطاء كما مر لاجل هذا قال في الكرماني نقلا عن ابن بطال اما اتيانه الى النساء ووعظهن فهو خالص به

صلى الله عليه وسلم عند العلماء لانه صلى الله عليه وسلم ايهن انتبع وفيه ان قوله انه لحق عليهم وما لهم ان لا يفعلوه تخالف لما ذكره ابن بطال الا ان يقرر كلامه على عدم ارتضايه بما قال قوله باب بالتنوين قوله اذا لم يكن لها جلباب جواب اذا محذوف وهو ما يفهم من الحديث وهو لتلبسها قوله فلتلبسها اخت ام عطية قوله على الاصح دون بدء سياق الحديث الباب قوله على الحوض جمع الحويض والكلي جمع الكليم وهو الخرج قوله على احدنا في بعضها على احدانا بهمزة الاستفهام وهو خبر مقدم مبتداه قوله باس قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام قيل هو ثوب اقل من الخمار وفي القنعة قوله تغطي المراة به راسها وقيل هو ثوب واسع دون الرداء الى غير ذلك وبالجملة الكلام قصيرا كان ذكره للاهتمام وانكانوا واسعا كان ذكره للتوسعة قوله لتلبسها بضم المثناة الفوقية وكسر الموحدة على صيغة الامر الغايب بلام الفعل وصاحبتها بالرفع على الفاعلية وكذا في المشهدن لكنه بكسون لام الامر ههنا قوله الخير ودعوة المومنين عطف الاخص على الاعم والمراد منهما واحد قوله فلما قدمت ام عطية ظاهره السياق يدل على ان حفصة كانت منتظرة لسماع ما سمعت من الامرأة المذكورة من اتي دورت في عنها وفي ام عطية قوله اسمعت بكر التاء الا قالت بابي هي بابي مقدمي بابي وهذا ايماء الى كمال محبتها بسيد الانام عليه الصلوة والسلام قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها قالت اي ام عطية كما هو الظاهر قوله لتخرج العواتق بكسر اللام ورفع النار من المعلوم والعواتق بالرفع على الفاعلية او قال العواتق ودوات الحذور اي باللواو قوله والحيض بضم المهملة وشدة التحتية جمع الحايض وهو مرفوع عطف على العواتق فتنزل تفسير وبيان لحال الحايض ما ذا يفعلن بعد حضورهن في المصلى قوله و ليشهدن مثل السابق اما قالت حفصة كما هو الظاهر قوله لها اي لام عطية قوله فقالت نعم قوله قالت اي سلمت لذلك مع كثرة لحضورهن اي مواضع الخير غير المعينة للعرفات مثلا باب اعتزال الحيض بالاضافة قوله امرنا على صيغة المتكلم من المجهول قوله ان نخرج بفتح النون من المجرد قوله فتخرج بضم النون من الافعال الحيض بالنصب على المفعولية قوله وكذا العواتق والذوات قوله قال ابن عون كما شك ايوب في السلسلة السابقة شك ابن عون في هذه السلسلة ان لفظ ذوات باللواو وحذفها كما في القسطلاني قوله فاما الحيض فتعتزل لحال الحيض اذا حضرن لهم ان حضورهن المصلى قوله باب النحر والذبح يوم النحر بالاضافة قال النحر في الابل والذبح في غيرها النحر في اللبة والذبح في الحلق قوله كثير بفتح الكاف وبالثاء المثلثة ابن مزدق بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف المفتوحة اخره مهملة قوله وكان نحر وينبح عجلة او المتنوع قوله باب كلام الامام بالاضافة قوله والناس في الجر

عطف على الامام ومعنى كلامهم في خطبة العيد انهم تكلموا في وقت خطبة الامام في بعضها
الناس يدون الواو وبالنصب على العفو ليلة قوله واذا سئل عطف على كلام الامام اي يجوز
وجواب اذا محذوف اي يجب الامام السائل وصحته ومن الاول من جهة كونه كلاما واشمل
مرجعه اشتماله على كلام السائل وصحته وجواب الامام له فلا تكرار كما ظن ولا عموم ولا خصوص
فقط كما قيل بل فيه اشياء اخر ايضا ولو باعتبار بعض الروايات وبعض الاحتمالات قوله المعتمر
بميم مضمومة وفتح المثناة الفوقية قوله عن الشعبي بفتح الجيم قوله قال من صلى في بعضها فقال قوله
نسكنا بضم النون وفي القاموس النسك مثلثة وبضمتين العبادة وكل حق لله ج وقد نسك كنصر
وكرم والنسك بالضم وبضمتين وكسفينة الذبيحة او النسك الدم والنسيكة الذبح قوله شاة لحم
بالاضافة قوله ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء قوله بنا بكر النون وخفة الباء آخره غين معجمة
قوله فاكلت في بعضها واكلت بالواو وفيه دليل على جواز الاكل قبل الصلوة والامر فيه الى الله
عليه كما قوله عناق بفتح المهملة بالاضافة الى جذعة وفي بعضها عناقا مونا وكذا جذعة لن
يجزي بفتح الفوقية بغير همزة وكذا ما قبله قوله ونجد بكر الذال الكمالي في الكرماني والعيني بمعجمة
قوله رجل من الانصار هو ابو بردة قوله اما بكر الهزة وكذا الآتية ومعنى هذا الحديث والذي قبله ظاهر مما
سابقا وكذا معنى الحديث الآتي ثم هو ابن ابراهيم قوله باب من خالف الطريق اذا رجع اي له ذلك
محمد في بعضها حدثني وفي بعضها اخبرنا محمد بن سلام قوله نميلة بضم المثناة الفوقية بعد صيغة التصغير
واضم بالمعجمة المكسورة قبل المهملة قوله عن فليح بضم الفاء على صيغة التصغير آخره مهملة تابعه
يعني تابع يونس ابن نميلة قال الكرماني ذكر ابو عيسى الترمذي في مصنفه فقال حدثنا محمد الا علي
وابو زرعة قالا حدثنا محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره قال حدثنا ابو هريرة حديث غريب قال وروى
ابو نميلة ويونس هذا عن فليح عن سعيد عن جابر وذكر ابو مسعود الدمشقي في كتابه قال البخاري
في كتاب العيدين وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة بنحو حديث جابر
فقال العيني لم يقع لنا حديث في الجامع عن محمد بن الصلت الا من طريق ابي مسعود الدمشقي في كتابه
ولا تغتر بالباب بعده لقول البخاري وحديث جابر اصح اقول اصح كلامه ان الصواب اما طريقة النفي
التي بالاسقاط واما طريقة ابي مسعود وهو زيادة حديث ابن الصلت لا طريقة الفربري قال
الكرماني واما فايدة نقل كلام الترمذي فليعلم ان يونس انما رواه بروية من طريق جابر ايضا
لا من طريق ابي هريرة فلا يقال معنى الاصح انه اصح مما رواه يونس عن ابي هريرة والله اعلم بالصواب
انتهى بعبارته وفي الشروح للشيخين الاخيرين ههنا كلام اخذوا اما في الكرماني ومن ذلك
ما قال الشيخ ابن حجر بعد ذكر اختلاف في رواية ان الذي الغلب على الظن ان الاختلاف

منه من فليح فلعل فليحا سمعه من جابر ومن ابي هريرة ويقوي ذلك اختلاف اللفظين وقد رجح
محمد البخاري ان عن جابر وخالفه ابو مسعود والبيهقي بل جعلا انه عن ابي هريرة وما يظهر لي
ذلك فترجيح والله اعلم بالصواب قوله باب بالتنوين قوله وكذلك النساء اي السنة الخ لم يحفرن
المجتمع مع الامام لقول النبي صلى الله عليه وسلم دليل لما ذكر من الاحكام المذكورة وبيانه ان صلوة
العيد ثابتة في ذلك اليوم بدليل الاضافة فيقال صلوة العيد كما يقال صلوة الظهر وفي من علامات
كون الوقت سببا كما تفرد في محله فاذا اقامت يصلي ركعتين كما القايتة قوله اهل الاسلام الى بعضها
باهل الاسلام فكان يوم العيد عيد لاهل الاسلام على العموم كذلك الصلوة الخاصة بذلك اليوم
وكونه سببا لها ولو لم يكن بيان اداء الصلوة عموما في ذلك اليوم مقصود لم يعرف لقوله صلى
الله عليه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام مزيدة فايدة قوله واما انس مالك مولاه تاييد للصلوة
في القري وكذا في اكرمة اهل السواد واما قول عطاء فتايد لقوله اذا فاتة العيد يصلي ركعتين
قوله مولاه وفي بعضها مولاهم اي انس واصحابه قوله وقالت عايشة بالاسناد المذكور قوله امنا
ايدهم امنين على افعالهم او دعهم لاجل امنهم ونصبه على المصدر او ينزع الخافض اي دعهم
للامن او الحال قوله يعني من الامن اشار الى ان امنا من الامن لا من الامان اذ هو المناسب للمقام ثم
انه علم مما ذكرنا ان يوم العيد سبب لصلوتها وقد اتسع فيه ما لا يتسع في غيره من الايام
رعاية لكونه عيدا واذا روعي حاله لغير الصلوة فالطريق الاولى ان يراعى حاله لاجل الصلوة ففي
قوله ايام عيد اشارة الى ان لا يترك الصلوة التي اضيفت اليه وهو سببها بالطريق الاولى وايضا
الصلوة جامعة للاجتماع المسلمين وسببا لسرورهم بملاقات بعضهم بعضا كان لاهتمام لهم
بها اشهر من غيرها فانتفت المطابقة بين الترجمة والحديث قوله باب الصلوة قبل العيد
اي ماذا حكمها واختلف فيه فكرهه جماعة قبلها وبعدها وجوزه جماعة قبلها وبعدها وفصل
جماعة فكرهها قبل الصلوة وجوز بعدها والتفصيل في محله يظهر من حديث الباب عدم الصلوة
فيه قبلها وبعدها ففهم انه لو كانت الصلوة صحيحة فيه لما تركها النبي صلى الله عليه وسلم
مع حرصه على الصلوة الخ مراجعه صلى الله عليه وسلم يسمى في يوم تزيين بسم الله الرحمن الرحيم
قوله باب ما جاء في الوتر وفي بعضها ابواب الوتر قوله كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر
قالوا فالظاهر انه كان يشرع في الوتر ثلاثا فاذا عرض له حاجة الى الكلام بعد الركعتين تكلم
ثم بنى على ما مضى وفيه تامل اذ البناء غير معلوم من ذلك لاحتمال تجويزه الوتر بركعة قوله عزمة
بفتح اليمين والواو وسكون الجيم قوله كريب على صيغة التصغير قوله في عرض بفتح الاول وسكون
الثاني قوله وساذة بكر الواو قوله الى ثن بفتح الجيم وتشديد النون في الصراح ثن مشك
كهنه دريده قوله معلقة تانيثه تاويل الثن بالقربة قوله يفتلها بفتح المثنية وكر الفوقية

اوتر هذا الظاهر في كون الوتر ركعة واحدة وكون ما قبله اثنتي عشر ركعة توتر تلك
الركعة كلها وكذا صلاة العشاء كما توتر صلاة المغرب صلوة النهار كلها والكلام في
نهاية وصلوة المغرب ليلية ﴿ق﴾ صلوة الليل مثنى مثنى الى قوله فاذا خاف ركعة توتر تلك هذا
هو الذي ذكرنا من ان الوتر يجوز ان يكون عندنا بن ركعة واحدة ويوتر روي بالرفع والجر
﴿ق﴾ ما فصليت اي من الركعات المذكورة وصلوة العشاء كما هو الظاهر بوقع جميع ذلك
بعد صلوة المغرب في وتر صلوة النهاية ﴿ق﴾ قيل القاسم مقصوده تجويز كون الوتر واحدا
وثلاثا والمنع عن الثلث خلافا مام علم ﴿ق﴾ كان يصلي احدى عشرة ركعة ثم صلى الفجر ركعتين
والمقصود هيهنا ان صلى الله عليه وسلم احدى عشرة ركعة وركعتين ولا منافات لتفاوت الزمان
والمكان لا يفاد وقت عما وقعت في نوبتها وروي ان عباسا نعى الى رآها في بيت خالته مع ان امثال
ذلك يقع باوجه مختلفة ارشاد صحة تلك الوجوه وعدم تعيين واحد منها ﴿ق﴾ باب ساعات
الوتر بالاضافة اشار الى عدم اختصاصه بوقت دون وقت لان الاوقات مختلفة فيجوز تعدد بعضها
وتاخير بعضها لكن لا بد وان يكون بعد صلوة العشاء وهذا عند الجمهور وقيل بعد مغيب الشمس
لكن في وقت العشاء اصلا او لم يصل ﴿ق﴾ اوصاني لعل ايضاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بالهريرة
كان محض صايته لاجل غلبة النوم عليه لكونه رجلا شابا ﴿ق﴾ ارايت اي اخبرني عن انه هل صلى
ركعتين قبل فريضة الفجر بقراءة طويلة فاشار ابن عمر الى الجواب الايضاء لانه خلاف السنة
﴿ق﴾ وكان الاذان بالاقامة وكذا فرجمار كلامه بقوله اي بسرعة وفي بعض نسخ بدون الباء
ويفهم منه ان السنة عدم التطويل بالقراءة ويفهم الاستدلال منه ذلك ﴿ق﴾ قال احدثني مسلم وفي
اخبرني ﴿ق﴾ انتهى وتره الى السحر اي آخر وقت وتره هو السحر قبيل الصبح حين تزيد فائدة
صلى الله عليه وسلم قال القسطلاني لابي داود عن مسروق قلت لعايشة متى كان يوتر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت اوتر اول الليل واوسطه وآخره ولكن انتهى وتره صلى الله عليه وسلم
حين مات الى السحر وهكذا في الفتح ﴿ق﴾ باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ﴿ق﴾ باب الوتر
الباء بمعنى اللام كما جاء في رواية الكشميهني اي لاجل اداء الوتر الذي لم يؤدنوا لاهل
ومطابقته لحديث الترجمة ظاهرة ﴿ق﴾ باب بالتنوين ﴿ق﴾ ليجعل بعضها يجعل بدون اللام
والظاهر ان المقصود من هذا الباب بيان افضل او فاته لا اداء بعده ما بين في الباب السابق
جوازا داءه في جميع الساعات الليل فان الامر بقوله اجعلوا الى آخره يؤذن بالاستحباب
وهذا لمن يشق بالانتباه ﴿ق﴾ باب الوتر على الدابة اي بصح ﴿ق﴾ انه قال سعيد بن جبير
﴿ق﴾ قلت في بعضها فقلت في الموضعين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ﴿ق﴾ باب الوتر
في السفر بالاضافة ﴿ق﴾ حويرة بضم الجيم وفتح الواو وسكون التحتية وكسر الراء ﴿ق﴾ وبوتر

بحاء حذفت هذا موضع الترجمة وهذا يشعر بكون الوتر خارجا عن الفرائض وفي الحديث رد على ل
القضاي بانه لا وتر على المسافر ﴿ق﴾ باب القنوت وهو يطلق على معان والمراد هيهنا الدعاء في الصلوة كلها
﴿ق﴾ وقت قبل الركوع بنزة الاستفهام وواو العطف قال القسطلاني زاد في رواية ابي ذر وابي الوقت
والكشميهني وقلت له انتهى ﴿ق﴾ يسيرا اي كان القنوت بعد الركوع في مدة قليلة وهي شهرا كما في رواية ذكر ذلك في جمع
الصلوة كما في الكرماني ﴿ق﴾ فذكان القنوت اما امامة اي قدر وجدة كان السايل سالا عن وجوده او ما فضة اي كان
القنوت امرا مشروعا ثابتا ﴿ق﴾ قلت في بعضها قال ﴿ق﴾ كذب لعل انكذيبه اياه من جهته انه فهم من
كلامه دوام الحكم بقرايد بعد الركوع وهذا قال انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصر لانه فهم
خلافه كما هو قاعدة القصر ﴿ق﴾ اراه بضم الهمزة اي اظن وهذا قول الراوي ﴿ق﴾ دهاء بضم الراي والمد اي
المقدار وكانوا من اوزاع الناس نزلوا الصفة يعلمون القرآن بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اهل نجد ليدعوهم الى الايمان ويقرءوا عليهم القرآن فلما نزلوا بير معونة قتلهم عامر بن الطفيل
في احياء رعل وذكوان وعصية وقاتلوهم وقتلوهم ولم يرجع منهم الا كعب بن زيد الانصاري
وكان ذلك في السنة الرابعة من الهجرة كذا في الكرماني وقال ايضا ان قلت ما معنى قوله دون اولاهن
قلت يعني الذين دعا عليهم وكان بين الذين عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا ادعا عليهم
﴿ق﴾ ابي بكر بضم الميم وسكون الجيم آخره زاي ﴿ق﴾ عن انس في بعض النسخ بن مالك ﴿ق﴾ على فعل
بكسر الراي وسكون المهملة ﴿ق﴾ وذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف وبقيلتان من سليم ﴿ق﴾ عن انس في
بعض النسخ بن مالك واعلم ان في ذكر هذا الباب في ابواب الوتر مع انه لم يذكر فيه
ما يدل على قراءة القنوت فيه ايماء الى ان كون القنوت في الوتر امر معلوم فراعى ان خصوصية
المغرب والفجر الدعاء لانهما مشهورتان وطرق الدعاء فيهما اقرب الى الاجابة ﴿ق﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستسقاء بسم الله الرحمن الرحيم وفي بعضها بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستسقاء بالمجهة هو
طلب المطر وكونه دعاء مخصوصا كان في باب الدعاء بامر آخر مناسب له فلذا يكون الباب والآية
من جملة ابواب الاستسقاء او من كتاب الاستسقاء على ما في بعض النسخ ﴿ق﴾ ابو ابهم بضم الواو على
صيغة المفعول ﴿ق﴾ عن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة ﴿ق﴾ من عمه هو عبد الله بن زيد بن عاصم ﴿ق﴾ وخرج اي
الى الصحراء قال الشيخ ابن حجر اتفق فقهاء الامصار على مشروعية صلوة الاستسقاء واختار كثير من الائمة ومنهم
من ابي حنيفة انه قال يسنون الدعاء والتضرع ﴿ق﴾ باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة
﴿ق﴾ اجملها سنين كسني يوسف اي ازلها فهم الخط كما وقع في زمانه سبع سنين قال الكرماني في سنين
جمع السنة بالفتح وفيه شذوذان تغيير مؤنثة من الفتح الى الكسر وكونه عوض عما فعل وحكمه ايضا
عما لام السالم المجموع في انه يجوز فيه ثلاثة اوجه ان يعرب مثل سلمين ان يعرب اعراب مقصور الاعراب
منونا وغير منون وغير منصرف اذا سميت به اتبع ﴿ق﴾ من الركعة الاخرة بعد الهمزة وكسر الخاء من

في بعضها من الركع الاخوان العقوبة قوله بفتح الجيم وسكون الموحدة وكسر الجيم في الواضع الثلث
قوله بالنون بفتح المهملة وشد الفوقانية آخره جيم قوله وهو فاعل ابي شد بلد قوله عفار بكسر المهملة وتخفيف الفاء ثم راء قبيلة
قوله لما ثبت الضمير بتاويل القبيلة ولكنا اسم التركيب من مبتدا وخبره هو جملة فعلية نعته ومطابقة
قوله للحديث للترجمة ظاهرة قوله اي النبي بغير الضاد المعجمة قوله ح بي حاء المهملة التحويل قوله عند عبد الله هو ابن
مسعود قوله ادبارا اي فرارهم واعراضهم عن قبول الاسلام سنة يفتحتين اي عام قحط
حصت بفتح المهملة بين تاتيهما مشددة اي استاصلت الزروع والنبات حتى خلت الارض منه كراني
الفتح قوله قال الله عز وجل ووقع في حديث مسروق عن ابن مسعود على ما سياتي قريبا فقوله فارتقب
والضمير عايد الى النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكره القسطلاني في شرحه قوله والجيف بكسر الجيم وفتح التحتية وفاء اي
ابو سفيان وهذا يحتمل ان يكون ابو سفيان لما ارسال بالمدينة وقدم بها ظاهر لكن فيه كلام لان
يكون الواقعة متعددة او موولة قوله ولم ينظر احدكم عند الاكثر ينظر احدهم وهو الصواب كما في الفتح قوله
قاليبسطة يوم بدر نفق معنى هذا الكلام ابن مسعود يعني ان الامور الثلاثة الآتية قد وقعت وفرغت ايضا
مضاعلى طريق ما اخبر بها الكريم قال الله تبارك وتعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين وقال اي لان كان
الرجل يرى ما بين السماء والارض الدخان قال الله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى قال
بالفصل الذي وقع يوم بدر وقال الله تع الم غلبت الروم الآية ووقع كما اخبر عنه واما اللزام فقال
الله تع فسوف يكون لزاما فقيل هو القحط وقيل هو الصاق الفتيا بعضهم ببعض يوم بدر وقيل هو الهلاك
يوم بدر لانه امر سبعون من قريش كما قتل سبعون ايضا ويؤيد اتباع بالجملة يستفاد وظاهر
سياق هذا الحديث رؤية الدخان قبل مجيء ابي سفيان وهو معدم على طلبه عايشة من النبي صلى الله
عليه وسلم وهو معدم من نزول قوله فارتقب لكن المراد منه ما ياتي بعد تسعة ابواب في باب اذا
استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من ان نزول الآية قبل ذلك وقال الشيخ ابو محمد سياتي
في الكلام على حديث ابن مسعود ما يشهد بان سوال ابي سفيان للنبي صلى الله عليه وسلم كان في الاستسقاء
وقع بركة من قوله حدثنا محمد بن كثير عن سفيان قوله قال حدثنا منصور الاعمش عن ابي الضحى
عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد
جيت تامر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله فقرا فارتقب يوم تاتي السماء بدخان
مبين ثم عاد الى كفرهم فذلك قوله يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر وزاد اسباط
عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا فشكا الناس
لكثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن راسه فسقى الناس حولهم
وسياتي منه ايضا انه امكان الاستسقاء بعد الهجرة قوله باب سوال الناس الامام الاستسقاء
الامام الاستسقاء وكلاهما صفوان ان يقال سالته الشيء وسالت الشيء وسالته عنه قوله اذا تحولوا

بعد صيغة المجهول والعلوم ولا ولظاهر والثاني يحتاج الى التاويل وهو ارتكاب القول بالمجاز
لان المحبس المطر لا الناس ويحتمل ان يقال ان احتبس المطر يكون لذنوب الناس فان المحبس
للعلة عنهم كان كانهم هم المحتبسون عنه في القاموس القحط احتباس المطر الخ قوله عمرو بن
بعد بالواو قوله عن ابيه هو عبد الله بن دينار قوله يمثل بالتحتية ثم الفوقية ثم المثلثة وهو
انشاد شعر الغير قوله شعر ابي طالب قاله في مدح النبي صلى الله عليه وسلم قوله وابيض بفتح الهمزة
وسكون الموحدة قال في الفتح بالجر بدل مقدر وبالنصب باضمار اعني والراجح اذا بالنصب
بعد انه معطوف ح على المنصوب الذي في البيت السابق وهو ما ترك قوم لا ابا لك سيدا
قوله يحوط الذمار من مكرمنا يال قوله ينهى ويحتمل الرفع على الخبرية او الفاعلية تمامه محذوف اي هو
ابيض الخ وهكذا اعراب تمثال وهو بالكسر وخفة الميم ومعناه البيات والكافي والمعلم وكلواحد
مناسب بالمقام وكذا عصمة اي حفظا على ان كلا منهما صفتان للمنصوب او المعطوف عليه قوله
يستسقى على صيغة المجهول والغمام مرفوع قال الشيخ ابو محمد هكذا عن الصحيح قلت فان قلت كيف قال ابو طالب
يستسقى الغمام بوجهه وانما يستسقى به صلى الله عليه وسلم فقط يستسقى وانما كان الاستسقاء بوجهه المجزة
والجواب ان اباطالب اشار الى ما وقع في زمن عبد المطلب حيث يستسقى بقريش والنبي صلى الله عليه
وسلم معه وهو غلام ثم قال الشيخ ابن حجر ويحتمل ان يكون ابو طالب مدحه بذلك لما راى
من مخايل ذلك فيه وان لم يكن شاهد وقوعه انتهى واعلم انه لما اعتقد في حقه صلى الله عليه وسلم
بعظم شانه عند الله تعالى بعد ان لا يعتقد بنوته عليه الصلوة والسلام بعد البعثة
وقد قال الشيخ ابن حجر رايت بخط ابن حمزة البصري جزء جمع فيه شعر ابي طالب وزعم في اوله
انه كان مسلما وانه مات بعد الاسلام وان الحشوية بغير انه مات كافرا انتهى والمهم
ينجبرون لعنه ثم بالغ في سبهم والرد عليهم واستدل الدعواه بالادلة فيه وقد بينت
فساد ذلك كله في ترجمة ابي طالب من كتابي سبحت الشيخ صلى الله عليه وسلم انشاء الله تع انتهى
للدوام جمع الارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها والارمل الرجل الذي لا امراة له قوله يجيش
بفتح التحتية وكسر الجيم وآخره معجمة يقال جاش الوادي اذا ارتجز بالماء وجاشت القدر اذا علت
قوله ميزاب بكسر الميم وبالزاي وهو ما يسيل منه الماء من موضع عال قوله وهو قول ابي طالب
قال في الفتح في قصيدته مشتملة على اكثر من ثمانين بيتا انتهى ثمامة بضم المثلثة وخفة الميم
قوله اذا تحولوا على صيغة المجهول قوله فيستدل به دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل على كرامة العباس وكرامة عمر رضي الله تعالى عنهما قوله باب تحويل الرداء بالاضافة والاصوب
في وجهه انه كان يقول التحويل الحال من الضيق الى السعة قوله عن عباد بفتح المهملة وشدة الموحدة
قوله يحدث اباه الضمير يعود الى عبد الله بن ابي بكر لا الى عباد كما في الفتح قوله عن عمه اي
عم عباد بن تميم كما ياتي قوله فقلب بحفظ اللام قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قوله هو صاحب الاذان

ابي صاحب رويا الاذان رآه في الرويا قوله ولكنه وهم ايلكن ابن عيينة وهم فانه عنه وقفه
وهم بزيد بكرباء بحا صيغة الماضي وسكونها وبالرفع على الخبرية قوله مارين مارين الاهذا لا مازن
بني تميم فلا تنصرف قوله باب الاستسقاء في المسجد الجامع ومطابقة حديث الباب لهذه الترجمة
ظاهرة وفي بعض النسخ باب استقبام الوجه مجرور من خلقه بالخط اذا انتصب كما قام الله وفي
بعضها بحاذفه قال في الفتح وقعت هذه الترجمة في رواية الحموي وحدها خالية من حديث وقال ابن رشيد
كانها كانت في رقعة مفردة فالحقها الناقلون وكانه وضعها ليدخل تحتها حديثا واليق بها حديث
عبدالله بن مسعود يعني المذكور في الباب من الاستسقاء فاخذ منه ليقع له التغيير في بعض سنده
كما جرت به عادته غالبا فاته عن ذلك عاريق يتبع فالمطابقة بينهما وبين حديث الباب خفية
الا ان يقال انه يؤخذ منه الشدة والصعوبة على الناس بالخط واذ الناس استشفعوا وطلبوا
الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم ويكون ذلك لعفو الذنوب الصادرة عنهم ويدفع بها
ضرة يدفع للجهة ثم يم ساكنة ظرباء قوله فيما عن بكر المحملة تريد يدفع للجهة وكرباء ابي فاء يفتح
النون وكرابيم وجاء بكر الواو وضمها قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم جملة حالية قوله
فاستقبل ضمير الفاعل راجع الى الرجل وقوله صلى الله عليه وسلم بالنصب قوله قايما حال من الرجل هلكت
في بعضها هلكت المواشي قوله قال ابو عبدالله اي البخاري قوله يبقى الاموال الموادي الاموال الابل عن ابن عباس
كان المواشي بها الذهب والفضة عند اهل التجارة قوله وانقطعت السبل هذا لانقطاع لاجل
انقطاع الكلام وحلول الطريق عن المرعى وهو من اعظم اسباب سد الطريق على القافلة واهل
السير قوله بغثا بفتح الاول وروي بضم الاول وجزم المثلثة على انه جواب الامر قوله اللهم اسقنا
بوصل الهمزة وقطعها كما في الكرماني في اي دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات قوله قال الفربري
وفي بعضها فلا يا الفاء وكلمة لا سئلها في قوله تعالى فلا اقتحم قوله سلع بفتح المهملة
وسكون اللام اسم جبل بالمدينة قوله من بيت ولا دار يعني لم يكن بيننا وبين الجبل للاكوم
حاجب حتى يحجب طلوع الصحابة من ورايه قوله فانفطعت الفاء للتعقيب حالة الطلوع عن
ماذكر قوله مثل بالرفع وفيه بيان لمزين الاتجاه قوله ثم امطرت بحا صيغة المعلوم مثل ما
قبله قوله سبتا في بعضها سبيعا والمراد بهما الاسبوع لتوافق سايز الروايات قوله
وانقطعت الليل هذا لانقطاع لاجل علة الماء قوله حوالينا بفتح المهملة والواو واللام
بحا الاكام بضم الهمزة وهو الثوب المجتمع وبكر الهمزة ايضا وهو جمع كما في الفتح وفي القاموس
الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة وفي رؤوس الجبال او الموضع يكون اشد ارتفاعا
مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون جبلا قوله والظراب بكر الظاء المعجمة الروابي الصغار دون
الجبل الاودية جمع واد والمنابت جمع المنبت قلم فانقلعت في بعضها فانقطعت اعلم
انه من ههنا ظهر وجه ما روي عن ابي حنيفة رح ان الاستسقاء دعاء واستغفار بدون

الصلوة وتحويل الرداء لان هذا استسقاء لم يكن الادعاء بدون تحويل رداء وفرق
عند ابي حنيفة رح ان الاستغفار دعاء واستغفار بدون الصلوة وتحويل الرداء
لان هذا استسقاء لم يكن الادعاء بدون تحويل رداء وفرق عند ابي حنيفة بين الاستسقاء
في خطبة الجمعة وبين غيره بان صلوة الجمعة يجب عن صلوة الاستسقاء قوله باب الاستسقاء
في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة مطابقة حديث الباب لهذه الترجمة ظاهرة لانه صلى الله
عليه وسلم كان يخطب على هيئة الخطيب المعهودة حين سوال الرجل وحين استسقايه
وحين دعايه ولفظ الدعاء فيما مر اللهم اسقنا ثلاثا وههنا اللهم اغثنا فيحتمل ان
النبي صلى الله عليه وسلم جمعهما تروي الراوي في كل وقت رواية حديث واحد منهما ويحتمل
ان يكون احدهما لفظ النبي صلى الله عليه وسلم والاخر رواية بالمعنى ويحتمل تعدد الواقعة
قوله من باب ارادة القضاء الذي بيعت في دين عمر من الخطاب الذي كان انفضه من بيت المال و
كتب بحا نفسه وكان ستا وثمانين الفا واوصى ابنه عبدالله ان يباع فيه ماله فيباع ابنه
هذه الدار بن معوية وكان يقال قضاه دين عمر ثم طار ذلك فقيل اداه دار القضاء كذا
في الفسطلاني قوله فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنصب وضمير الفاعل للرجل
قوله السبل بضمتين وكذا يتما سبق قوله فانقلعت بفتح المهملة من الاقلاع وهو الكف ويطلق
شرح الحديث يوخذ مما سبق قوله باب الاستسقاء بحا المنبر مطابقة حديث الباب للترجمة ظاهرة قوله
ابو غسان بفتح المهملة قوله عن انس في بعضها انس بن مالك قوله يوم الجمعة في بعضها جمعة قوله لحظ
بحا جنس وهو بفتح القاف وتخفيف الحاء ولاتي الوقت لحظ بفتح الاول وكسر الثاني قوله المطر مرفوع فان استسقينا
بفتح المثناة التحتية قوله شطرنا بحا صيغة المجهول قوله فاكننا بكسر الكاف بحا صيغة المتكلم من كاد فيه
دليل لمن قال ان النفي في كاد مثله في غيره لكن علماء النحو لا يسلمون بالفاظ الاحاديث لانها لم تتواتر
والرواية بالمعنى صحيحة عند الاكثر كما ذكر السيوطي في الاتقان وقد ذكرت في بعض نقما ينبغي
ان الحكم بعدم جواز التمسك بحا الاطلاق غير صحيح لان الراوي بالمعنى اذا اداه بلفظ وكان هو
من البلغاء الذين يتمسك بكلامهم في طبقة الشواء المخضرمين فلا محالة يكون لفظه ايضا
حجة مثل اشعارهم وهذا ظاهر لا يندفع بما ذكره ابو حيان صاحب البحر فيد قوله فاذا نحن بكرابي قوله
مطر بحا صيغة المجهول من المضارع قوله والجمعة المقبلة بحا صيغة اسم الفاعل قوله ينقطع بفتحات
وشدة الطاء قوله مطرون بحا صيغة المجهول من المضارع وكذا لا يمطر وغيم يطرون عايد الى الغيم
التي في حولي المدينة المنورة وسلامه بحا صلوات الله بحا صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات قوله
باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء اي لم يصل للاستسقاء وصلوة مستقلة ومطابقة
لحديث الباب لهذه الترجمة من جهة عدم بيان صلوة الاستسقاء فهو من قبيل السكوت في موضع
البيان الذي هو قسم من اقسام البيان وسياتي ما يؤيده في الباب الذي بعد الباب التالي من قوله

في الترجمة لم يحول رداءه ومن قوله ولم يزل كذا حول الخ ومعاني الفاظ الحديث ظاهرة مما سبق والتعبير الجيد في بعض الالفاظ قد اشرنا الى وجهه وعلى هذا ففي سبعة من الابواب الآتية للتأنية وسبع الجنايات انفطعت ونضب الجناب الثوب على المصدرية ولباب الدعاء بالاضافة هذا الباب مقابل للابواب السابقة من حيث ان الابواب السابقة وقعت للاستسقاء وهذا ترجم من جمعة انقطاع المطر ولباب ما يقال بالاضافة ولم يذكر هذا موضع الترجمة وفيه دليل على ما ذكرنا من ان السكوت في موضع البيان بيان ولباب ما ينزون ولم يردهم بفتح التحتية جواب اذا ولم يجزهم ثم قيل الفرق بين هذه الترجمة وبين التي سبقت من قوله باب سؤال الناس الامام اذا قحطوا ولكن في بيان حكمة تأخير الاستسقاء اي طلب الناس له والاستشفاع لاجله وجهان احدهما ان الاولى للبيان ما يجب على الناس ان يفعلوا اذا احتاجوا الى الاستسقاء والثانية لبيان ما يجب على الامام من اجابة سؤالهم وتوضيحه ان الترجمة ههنا اجملت شرطية جزاءها فعل الامام وشرطها فعل الناس وخط الغاية هو الجزاء والترجمة الاولى لم يذكر فيها سؤال الناس وحالهم فالمفرقة المذكورة ظاهرة والثاني ان مقام صلى الله عليه وسلم التوكل في الغزاة والباساء فلما رأى حاجة الناس شفع لهم وههنا احتمال آخر وهو ان الاعجاز بهذا الطريق اشد ظهورا وابلغ شانا وابين دلالة من ان لو تلقى اولا قبل السؤال وكذا تظهر برفع المطر الاعجاز لهذا الطريق اشد ظهورا من ان لو طلبه صلى الله عليه وسلم قبل سؤالهم وكلامه كان ظاهر وهو انه صلى الله عليه وسلم اشد كان اشفى والذللوين وادغم لشدتهم وضعوبتهم بالخط وكذا كان اشد صعوبة على الكفار ولذا ضاعف به صعوبتهم بالخط باهذا الشرط عليهم تفيه رحمة وشفاء للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا وقالا واله على الله عليه وسلم كان ما ولي ذلك الذلك ولباب التنوين ولما استشفع المشركون بالمسلمين المستشفع المذكور في الحديث واحد وهو ابو سفيان والد معاوية في الاشهر وجمع المزكي في الترجمة من قبيل قتل بنو فلان لانه كان من رؤساء المزكين وجمع المسلمين من حيث ان سيد القوم امامهم وابو هم قال القسطلاني في هذا رد على ابن بحي ابو سفيان ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة لانه لم يقل ان ابو سفيان قدم المدينة قبل البدر في الفتح الظاهر ان مجيئه كان قبل الهجرة لقول ابن مسعود ثم عاد والى كفرهم وذلك قوله تعالى يوم نبطش بطشة الكبرى ويوم بدر ولم يقل اذا ابا سفيان قدم المدينة قبل بدر ويحتمل هذا فيحتمل ان يكون ابو طالب كان حاضرا فلذلك قال وابيض يستسقى الغمام بوجهه الابيات لكن سيأتي بعد هذا ما يدل على ان القصة وقعت بالمدينة فان لم يحمل على التعدد والا فهو مشكل هذا حجا انتهى وقال الكرماني فان قلت قصة قريش والناس ابي سفيان كانت في مكة لانه في المدينة قلت القصة ميكة الا القدر الذي اداه اسباط فانه وقع في المدينة والروايات الاخر تدل عليه انتهى واعلم ان كتابة ابو سفيان وابو طالب بالواو في الاحوال الثلث كما يفهم من الطرق لكن الكتاب ينبهون كما يرون ولا شك ظاهر ان الشاذ البدهي العود المفهوم من عاد وا ينتقم والضمان اي فذلك العذاب بما عوقبوا به الى الكفر معلوم

من قوله فاتاني يوم نبطش البطشة الكبرى ولباسباط بفتح الهمزة وسكون المهملة صرفي هو ابن نصر لا اسباط بن محمد كما مر به الفتح ولفنكاي في جمعة ثانية ولفقال في بعضها قال وقوله فسقي الناس في بعضها فسقوا الناس هذا بحث الكوفي البصريين وفي بعضها بنصب الناس بتقدير الخ ولباب الدعاء اذا كثر الجار بالاضافة ولان اذا كثر بضم المثلثة ولان صوبنا بفتح المثناة ولاللصر اسقنا بفتح الهمزة ووصلها ولوايم بهمزة الوصل كما في الكرماني والقسطلاني ولوامطرت بما صيغة المعلوم ولثم نزل على صيغة المعلوم ولمطر على صيغة المجهول للتكلم وفي بعضها لم يزل المطر بطرح على صيغة الغائب في الاول والثاني ولفنبتسم رسول الله صلى الله عليه وسلم للعارف لذلك بما شاهده بحمل الناس حين البرد الحس وهو ورود مطلوبهم يوما غوبا عنه في يوم آخر وكون نعمة الدنيا في حالة نقمة في حالة اخرى ولفكشطت بفتح الكاف وتشديد المعجمة بعدها مهملة بمعنى انكشفت ولفجعلت نمطر بفوقية مفتوحة وضم المهملة وفي بعضها بضم الفوقية وكسر المهملة وكذا الحال في قوله وضم الراء وفي بعضها بضم الفوقية وكسر المهملة وكذا الحال في قوله وما تمطر كذا في القسطلاني ولوانقاني في متن الاكليل اي المدينة بقاف شان ووضع هو مثل الاكليل بكسر الهمزة التاج وما احاط بالشيء ورودنة مكلة محفوفة بالتوج اعلم ان مطالب الابواب المذكورة متناسبة والراوي في اكثرها الذي ذكره المزكي المجازي بحاء وتاء يترجم لكل مطلب بما يناسبه من الحديث على وفق ذهنه الوقاد بالاستدلال اهتماما لشانه وعلى هذا ففي الابواب الآتية ولباب الدعاء وفي الاستسقاء بالاضافة ولوقال الكرماني تبعا لغيره الفرق بين قال لنا وحدثنا ان القول يستعمل فيما يسمع من الشيخ في مقام المذاكرة والتحديث في مقام التحمل انتهى قال في الفتح مستدركا عليه هذا الكلام لكن ليس مستعملا البخاري لذلك مختصرا في المذاكرة فانه يستعمله فيما يكون ظاهرة الوقف وفيما يصلح للامرين يخلص صيغة التحديث لما وضع الكتاب لاجله من الاصول الموقوفة والدليل على ذلك وجود كثير من الاحاديث الخ عبر فيها في الجامع بصيغة القول معبرا عنها بصيغة التحديث في نقائض الخارجة عن الجامع انتهى والكرماني ان يقول اشترط البخاري في هذا الصحيح اشياء والمراد بالفرق المذكور ما في هذا الكتاب الا مطلقا ولعبد الله بن يزيد الانصاري الكوفي الاموي كان اميرا على الكوفة من قبل ابن الزبير وخرج الى الحجاز يستبق في سنة اربع وستين وحديثه مطابقة للترجمة ولان عمه ابي عمارة بن عمرو هو عبد الله بن زيد المازني ولفقام فزعا الله ثم توجه الى القبلة والاحاديث المذكورة في الابواب الآتية بدل على تفويضهم الاستقبال على الدعاء كما استظلع عليه واعلم ان عنوان المجازي من جهة ما التنبيه على جواز الامرين باب يحول بالزاد بالاضافة مطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة ولفتوجه الى القبلة يدعو اصرح في التقديم الاستقبال على الدعاء كما ذكرنا ولباب التنوين يكتب حول ظهره بياض الكيفية في الحديث باعتبار وقوع التحويل بالظهر قبل الاستسقاء وقبل الدعاء ووقوع التحويل للرداء بعد الدعاء وكما يكون الكيفية بحسب الذات يكون بحسب الوقوع ومن هذا التفاوت لاشكال ما بان

بالكيفية متعين لما يفهم من الحديث كما اجاب عنه الكرماني بان معناه حوالي الكوة
وعباءة تابع للفظ القاهر انه لم يتبين من لفظه ذلك كان كانه يقول اهوي بها الجانب الذي
لست اقدر من جانب انه التفت بجانبه لانه لم يمكن شيء من ذلك والحوالة بعرف من هذا الحديث
فوق من الكيفية وانه لم يعلم منه كيفيته من جعل اليمين مما يلي الشمال وبالجملة يعرف من هذا الحديث
فقرتم الاستسقاء بالتحويل الرداء ولد باب صلوة الاستسقاء ركعتين مطابقة للحديث
للترجمة ظاهرة ولد ثنيا ركعتين الظاهر ان الفاء للتفسير فقوله استسقى يحتمل التعقيب ولد باب
الاستسقاء في المسجد الجامع اي المسجد الذي تجمع فيه الصلوات الخمس ولد وهما في بعضها بالفاء ولد باب استقبال
القبلة في الاستسقاء اوراد شك من الراوي ولد باب رفع الناس مطابقة حديث الباب لبعض الترجمة
ظاهرة ولد يحيى بن سعيد ابي قال سليمان قال يحيى بن سعيد وفي بعض النسخ قال الا يحيى حدثني محمد بن
جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعنا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت بياض
ابطيه ولد كانت الجمعة كانت تامة وحتى للغاية ولد بشق بفتح الموحدة والجيم المفتوحة او المكسورة
على الروايتين آخره قاف اي مل وتاخر وقال الخطابي الشق بالفتح المشقة والشق بالكسر الناحية
ليس بشق ومعنى الشق الطريق صار ذا وحل هكذا نقله عنه الشراح ولا يخفى ان بشق بالموحدة والشين
المعجمة انسب بالسافة الدار على الرواية وقال ابن بطال لم اجد في اللغة بشق الموحدة معنى
وقال في القاموس في الاستسقاء عن الجواليقي بشق كضرب وسمع المشاق اي تاخر ولم يشق مرة
او حبس او مل او تخلى عن السفر لكثرة المطر تحبس الباشق عن الطيران في المطر او لتحيره من الصيد
فلا ينفر ولا يصيد او الصواب الشق او لثق باللام او بمثنية انتهى كلام القاموس وفيه مسامحة انه
سوى بين الفوقانية والتحتانية في تقدير احدهما بالصواب ليس من كلام صاحب القاموس بل من الذي قال به
وهو الخطابي كما لا يخفى على من له ادنى تتبع من تقديمه الرواية بالموحدة وبيان اصله وتضعيفه ان مختار ما اتخذه
والبه مال الشيخ ابن حجر ولد باب رفع الامام يده بالاضافة ولد لا يرفع ايكلا يرفع رفعا يليق الدلالة للآخر على
الرفع هكذا قالوا ولد باب يثال او امطرت بصيغة المعلوم من الجرد او امطرت من الاثافي هذا
ما ذكره الشراح وفي هامش نسخة بعلامة الكشميهني مطرت على صيغة المجهول اهناه وقال ابن عباس
كصب المطر اي في تفسير قوله تعالى او كصيب من السماء المراد منه المطر قال الكرماني وما ذكر في البخاري ههنا
لمناسبة قوله صيبا نافعا وصار ثم اصاب بيان لاشتقاق الصيب واشار الى هذين
صاب واصاب واحد وذكر فيه مضارع المجرد ليعرف منه انه من حد نصر فقط وان في الاباني وترك مضارع المزيد
فيه لشيء يحتاج الى البيان ايجازا واكتفاء بما هو المقصود للاهم ولد اللهم صيبا نافعا صفة كاشفة
او مفيدة ولد تابعه ابو عبد الله ولد ورواه غير بشر فاتبع اولا ويلفظ رواه ههنا للفرقة بين الموافقة
في الاكثر والاقل ولد باب من تمطر بصيغة الماضي من التفعل اي تعرض الوقوع المطر ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهر من حيث انه صلى الله عليه وسلم تعرض له حتى مكث درعلى الحين المباركة وفي رواية

لما حسر اي كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثوبه حتى اصابه المطر وقال الاسماعيلي حديث محمد بن بكر قال الحافظ
معناه قرب تبكرين به ولد الجوبة بالجيم المفتوحة وسكون الواو والموحدة ولد قناه بفتح القاف وخاقة النون
على موضع غير معروف قيل انها الوادي الذي عند قبر حمزة قال الكرماني وهو اي من الطائف ولد والبلق
بفتح الجيم اخره مهملة المطر الكثير وفي الحديث ارشاد الى ان المطر النازل بعد الاستسقاء بعظم
ويغتنم به ولد باب اذا هبت الريح بفتح الموحدة مع الشرة ذكر هذه الترجمة الاستسقاء لمناسبة
بين الريح والمطر للتوافق بينهما غالبا وان كلا احدهما يكون سببا لوقوع الآخر فاراد ان يشتغل
بالدعاء والتضرع والصلوة وان القيام بالصلوة وادائها في وقت الريح الشديدة ليس مثل القيام في
صلوة الاستسقاء وادائها وعلى هذا نفس وجه ذكر باب الزلازل والقتن ولد عرف اي عرف اثر
الخوف من نزول العذاب بالريح ولد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا الباب لبيان النوع النافع
من الريح كما ان الباب السابق لبيان ما خيف منها ولد نفرت بالصاد المهملة صيغة المجهول في بعضها
النفرت ولد باب ما يذكر في الزلازل والآيات اي علامات القيامة وعلامات القدرة القديمة
ولد يقبض العلم على صيغة المجهول وهو بقلة العلماء وكثرة الجهلاء ولد تكن الدلالة هذا موضع
الترجمة بالنظر الى الجزء الاول من الترجمة فان فيه بيان الكثرة وقوعها وكذا المكان الذي في فيها
لا يخفى وهو المراد بقوله ما قبلها ولد وبتقارب الزمان اي زمان يرتفع فيه بركة العمر وحتى يكون
سنة كشهر وشهر كجمعة وجمعة كيوم ويوم كحرمة النار والمراد به تضييع الوقت ويحتمل ان
يحمل على الحقيقة فان الحركات الفلكية بقدرة الله كما يشير اليه قوله ثم والشمس تجري لمستقر لها
ذلك تقدير العزيز العليم ولد وهو القتل القتل المذكر مرتين للتاكيد ولد حتى يكثر فيكم المال
اي الله تعالى يكثر المال للرجال وقلة الرجال الرعيات لعلهم يوقرون الساعة كذا في الكرماني والقسطلاني ولد يفيض
هو من المجرد وهو بالضم على العطف على يكثر وبالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو يفيض
ولد باب قول الله تعالى ويجعلون رزقكم انكم تكذبون شكركم تفسير وبيان للرزق
والمضاف محذوف وقيل الرزق اسم من اسماء الشكر كذا في الكرماني وقال الشيخ ابن حجر ويحتمل ان
قراءة ابن عباس كذلك ويشهد له ما رواه سعيد بن منصور عن هشام عن ابي بشر عن ابن جبير عن ابن
عباس انه كان يقرأ ويجعلون شكركم انكم تكذبون قال وهذا اسناد صحيح ومن هذا الوجه
اخرجه ابن مردويه في التفسير المسند بقراءة وروى نحو اثر ابن عباس الحاكم مرفوعا من حديث
علي لكن سياقه يدل على التفسير لا على القراءة اخرجه عبد الله بن حميد من طريق ابي عبد الله
البجلي عن علي مرفوعا ويجعلون رزقكم قال تجعلون شكركم يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا
ويفهم من ذلك مطابقة الحديث للترجمة ولد بالحديبية بالضم وتخفيف الياء ولد على اثر
بكسر الهمزة وسكون المثلثة وهو ما يعقب الشيء ولد كافرين مؤمن بالكوكب هذا ظاهر في الاثر

لا يجاوزني بما للحقيقة ومن هذا ما ورد فيه تكذيب المنجمون وردت الكهنة واما الاسناد بالنسبة
العادية مثلا فهو يكون مثل اثبت الربيع البقلة في كلام الوحدة قال ابن العربي ادخل الامام مالك هذا
الحديث في ابواب الاستسقاء لوجهين احدهما ان العرب كانت تنتظر السقيا في الانواء فتقطع
النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الخلافة بين القلوب والكواكب الوجه الثاني ان الناس اصابهم القحط
في زمن عمر فخاطب ربه تعالى عنه فقال العباس معه فجرى لنوء الثريا فقال له العباس وغيرها
المؤمنين انها لتعترض في الافق سبعا فما مرت بيوم نزل المطر فانظر والي عمر والعباس وقد ذكر الثريا
ونوءها وتوكفا ذلك في وقتها ثم ان من انتظر المطر من الانواء على انها فاعلة له من دون الله فهو كافر
ومن اعتقد انها فاعلة بما جعل الله فيها فهو كافر لانه تابع للخلق والامر لله كما قال الله الا له الخلق
والامر ومن انتظرها وتوكف للطر فيها على انها عادة اجراها الله كالباغ عليه لان الله تعالى قد اجرى
العوائد في السحاب والرياح والامطار لمعاني ترتيب في الخلقة وجاءت على نسوبة العادة انتهى
وفي القاموس ابن العربي القاضي ابو بكر المالكي وابن عربي محمد بن عبد الله الحافظ وهو معنى قول
الشيخ ابن العربي المذكور من ان من اعتقد انها فاعلة بما جعل الله تعالى فهو كافر قوله
من انتظر الى آخره ان الاول يجوز انتظر الى آخره نافي للاسناد الى الله تعالى مطلقا بوسط
او بدون وسط واما الثاني اي من اعتقد انها فاعلة بجعله تعالى لها فهو مسند اليه تعالى لكن
بوسط وجعل ابن العربي حكم الفريقين واحدا والمعتزلة القائلون بخلق الافعال
لا يقولون بخلق الاجسام ولا يخلق الاثار وهم الذين قالوا بان الوسائط الفلكية شرايط حقيقة
للاثار السفلية وهم المحققون من الفلاسفة القائلين بان الكل من الله تعالى على طرح الحكيم العويص
وان الممكن لسوله رتبة الايجاد فهم خارجون من الفريقين المذكورين وبما ذكرناه ظهر لك باب
في الاستسقاء للتنبيه على ان الفرج والاجابات والاثابة الى الله تعالى بالاستسقاء محبوب عند الله
فيه ما يفيض الايمان بان نزول المطر لا يكون الا باراده تعالى على خلاف ما اعتقده اهل
الزيغ وكان نزول المطر وسيلة اليها منه تعالى فلا اضافة اليه كما ان الورق من لديه باب
لا يجري بتحكم الله فيه فا يجيد ما ذكرنا في الباب السابق فان اهل الايمان يعرفون ان ذلك
بخلق الله تعالى وباراده تعالى وهو سبحانه تصرف في ملكه كيف يشاء فان تطر بعض منهم
الى الكواكب فينبغي ان ينظر على سبيل انها علامات للعادة للسنة لا انها اسباب حقيقية ومن انحرف
عن ذلك فقد ضل نعوذ بالله من ذلك هذا آخر ما تيسر من الكتاب والله اعلم بالصواب في كل باب

قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الكسوف في بعض النسخ ابواب بدل كتاب

قوله باب الصلوة الصلوة في كسوف الشمس في واحد وسبعين في الكلام فيه في باب هل يقول الخسف
او كسفت الشمس او سوار وفيه كسف وجهه اذا تغير والخسوف النقصان وقيل هما سواء وقد

والهيئة يستعمل كل واحد منهما مكان الاخر قوله بجر بفتح المعجمة وضم الجيم وشد الراء قوله فاذا رايتموها
في بعضها رايتموها قوله حتى يكشف بما صيغة المجهول قوله وكلتاهما آيتان لانهما من امور الحادثة
وفي ذلك الاحالة على وجود الله وقدمه ووجوبه وخلقه وقدرته وحكمته وما كانت الاجرام
العالية الخ بقدرة ما الازمنة وتغيرت بها الامكنة مسخرة بتسخيره تعالى فالظن في الاشياء التي
تعرف بها الازمنة وتتغير بها الامكنة وكما انهما آيتان لله تعالى يمكن ان يكونا ايتين وعلامتين لبعض
الامور الحادثة في المستقبل يعرف تلك بها على سبيل الظن والتخمين كما يعرف من شدة سواد السحاب
والمحان البرق ودعده انه ستمطر فلا يلزم من ذلك حصول العلم بالغيب حتى يأتي في قوله ان الله
عنده علم الساعة بنزل الآية ولا كونهما فاعلين لتلك الامور الحادثة حتى يلزم الشرك نعوذ بالله
من ذلك ومنع بعض العلماء الاسناد مطلقا ولعل ذلك للاحتياط وحبا الناس عن الاجتراء
الى ما هو الممنوع ولا اطلاق الحديث باطلاقه بدل على كونهما آيتين لامور حادثة كما انهما آيتان لمعرفة
القدرة القديمة العالمة بجميع المخلوقات ثم الحيرة منهما الى تعريفها في جميع الكاينة الحادثة وستطلع
عليه قريبا في باب خطبة الامام في الكسوف قوله يوم مات ابراهيم قال الشيخ ابن حجر يعني ان النبي صلى الله
عليه وسلم وقد ذكر جمهور اهل السير انه مات في السنة العاشرة من الهجرة قبل ربيع الاول
وقيل لرمضان وقيل في ذي الحجة والاكثرون على انها وقعت في عاشر الشهر وقيل في رابعة وقيل لسابع عشر
ولا يصح شيء منها على قول ذي الحجة لان النبي صلى الله عليه وسلم اذ ذاك بمكة في الحج وقد ثبت انه صلى
الله عليه وسلم وفاته وكانت بالمدينة بلا خلاف ثم قيل مات سنة تسع وجزم النووي
بانها كانت سنة الحديبية وفيه رد على اهل السنة لا انهم زعموا انه لا يقع في الاوقات
المذكورة انتهى ولا يخفى ان قولهم يوقع الخسوف في وقت معين من الامور المعلومة بحساب
الايام الشهور لحكمة حكم سايرا لامور المعلومة بالحساب من الاحكام المنوطة التي يحكم بها المنجمون
ونظيره معرفة النيروز والمهرجان ونحوها ونسبة السهو الى بعض اهل السير بعد تحقق
الاختلاف فيما بينهم في التاريخ اقرب الى القبول والله اعلم ثم العلامة العيني بعد ما ذكر ما
قاله الشيخ انجز قال لكن هذا التاريخ انما يحكى عن الواقدي فكيف يفيد ويسلم ثم رد ذلك عن الواقدي
ما ذكرناه عن تاريخ وفات ابراهيم وقال الذهبي في مختصر سيرة المرتضى لم يقع ذلك ولن يقع
والله قادر على كل شيء لكن امتناع وقوع ذلك كامتناع رؤية الهلال ليلة الثامن والعشرين
من الشهر انتهى قوله باب الصدقة في الكسوف بالاضافة قوله وهو دون الركوع الاول
فكانت ركعة هذه الصلوة ذات قيامين وركوعين ولم يتبين منه بيان القومة بعد الركوع
الثاني وبيان التسميع والاعتدال وسيأتي بعد الباب التالي الخ باب خطبة الامام صريحا
وقال في الفتح قوله ثم قام فاطال القيام في رواية ابن شهاب ثم قال سمع الله لمن حمده وزاد

في وجه آخر عنه في آخر الكسوف ربنا ولك الحمد واستدل به على استحباب الذكر الشروع في الاعتدال
في اول القيام الثاني من الركعة الاولى واستشكله بعض تاخري الشافعية من جهة كونه
قيام قراءة لا قيام اعتدال بدليل اتفاق العلماء ممن قال بزيادة الركوع في كل ركعة
على قراءة الفاتحة فيه وانما كان محمد بن سلمة المالكي خالف فيه والجواب ان صلاة الكسوف
جاءت على صيغة مخصوصة فلا مدخل للقياس فيها هذا كلامه وقد تعجلت في بعضها
وقد تعجلت وتصدق هذا موضع الترجمة وقد عرف ان المؤلف قد يعقد ترجمة الباب لواحد
واحد من الامور المذكورة في الحديث وله ما من احد اصبر على اذى يسمعه من الله على ما يقولون
اراد ان ينهاهم عن الشرود فاخبرهم بقوله لو تعلمون الخ وذكر الزنا بالتصريح لكونه اكبر الكبائر
بعد الشرك والقتل مع كثرة الوقوع وله انهم يرون بالسب والرفع قال اول على الخبرية لما
واسمها احد بزيادة من والثاني اي الرفع على الاسمية وله باب النداء بالاضافة وله بالصلاة
جامعة روي بنصبهما على الحكاية بعد التركيب اي احضروا الصلاة حال كونها جامعة وروي
رفعهما على كون الصلاة مبتدا وخبره وله ان سلام هو ابوه كلاهما بتشديد اللام وله نودي للصلاة
جامعة بعد ذينه الوجهان من الاعراب وفي بعضها ان الصلاة بفتح الهمزة وكسر الثوت وان مفسرة
وفي بعضها بكسر الهمزة وشدة النون على انها من حروف المشبهة والخبر محذوف اي حاضرة وهذا
على نفي وتقدير جامعة وان رفع فهو الخبر وليس بظهر ان حروف الجر تدخل على الجملة بتاويل هذا اللفظ
وله باب خطبة الامام بالاضافة وله شهرة ال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد الظاهر ان
القولية لاعتدال القومة دون الهوي وله ثم قام الى الركعة الاخرة مثل ذلك اي ثم فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الاولى واستمال القولية الفعل شايع وله واستكمل
اربع ركعات اي ركوعات وله ثم قام فاثنى على الله بما هو اهله هذا موضع الترجمة كما ياتي في الباب
الآتي صريحا وتردد البعض في كون هذا القيام قيام خطبة وهو تردد بعيد لان الخطبة عبارة
عن قيام محمد وثناء ووعظ وكل ذلك مفهوم من الفاظ الحديث وان لم يكن لفظ الخطبة مذكورا
فيه اما الحمد والثناء فظاهر واما الوعظ فيعرف له عليه الصلوة والسلام هما اتقان من آيات الله الخ واي
وعظ انفع من منع عن الاشراك والامر بالاقبال على الصلوة وله ان اخاك هو عبد الله بن الزبير قوله
اي احتكاك السنة اي جادوها اسهوا وتعقب بان عروة تابعي وعبد الله تلاحق بفعله او اي يجب
بان في نسخة عروة وهو تابعي السنة كذا وان قلنا انه مرسل على الصحيح لكن قد ذكر عروة مسنده ذلك
وهو خبر عايشة المرفوع فانتفى عنه احتمال كونه موقوفا او منقطعا كما في الفتح والتقطا في دينه
ان السنة في كلام عروة انما كانت بعض ما وقع عليه ابتي صلى الله عليه وسلم اي بعض لم يغيره نسخه وهو
حديث عايشة ولم لا يحمل على ذلك اذ هو لبيان حادثة واحدة فلا وجه لما حكم به الواقدي من

ما سواه بدعة فلا يخرج بذلك قول عروة عن احتمال كونه موقوفا او منقطعا بل الظاهر انه دعوى لما تابعته
موقوف عليه سواء تلقاه من حديث عايشة او انما كانت السنة في كلام عروة بمعنى ما تركب
بدعة بل كانت صادرة من النبي صلى الله عليه وسلم لهذا لا يوجب الطعن في عبد الله بجواز انه فعل
مثل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت آخر وانما يكون فعله سببا للطعن فيه لو خالف السنة
بالجملة الاول وقد عرفت انه لا دلالة لحديث عايشة على المواظبة ولا مستند لعروة في ذلك فلا يتوجه
التغليط منه الى اخيه بذلك ولعل عروة لما لم يطلع على ما هو مستند لعبد الله فهم من حديث عايشة
استمرار الحكم المفهوم منه في صلوة الكسوف حكم بخطاء اخيه فلكل عذر وان جعل عدم اطلاع عروة
مستبعدا بعد تحققه فلنستبعد مخالف السنة السنية من عمر الله وعدم انكار عروة عليه في وقت
اداء تلك الصلوة قال العلامة العيني ههنا قلت قد قلنا في اول ابواب الكسوف ان عروة احق
بالحفظ من عبد الله الصاحب الذي عمل وعروة الكر ما لم يعلم وذكر ايضا في اول ابواب
الكسوف عند ابراهيم النخعي وسفيان الثوري وابي حنيفة وابي يوسف ومحمد في ركعتان كساير
صلوة التطوع في ركعة ركوع واحد وسجدتان ويروى ذلك عن ابن عمر وقبيصة الهلالي والنعمان بن بشير
وعبد الرحمن بن سمرة وعبد الله ابن الزبير انتهى وعما يروى عن هؤلاء العظام على البدعة بعيد جدا
وقال في البنيان ولذا رواه ابو داود وعن قبيصة باسناد صحيح انه عليه السلام صلى ركعتين وقال
فيهما القيام ثم انصرف وانجلت فقال انما هذه الآيات يخوف الله تعالى بها عباده فاذا رايتموها اي
فصلوا صلوة صليتموها من وفي رواية الركعتين جماعة من يعني الله فيهم منهم
عبد الله بن عمرو سمرة بن وابو بكرة والنعمان بن بشير ولا حاجة هذا الى لوجوب من النبي صلى
الله عليه وسلم وهو مقدم عما والكوفة رواية وصحة الاحاديث فيه و الاصول المعهودة لك انفي
بما رواه حديث عايشة وان عباس لانه قد ثبت مذهبها خلافا وذلك ما رواه ابن عباس
حين كان امير عليها ركعتين والراوي اذا كان مذهبه خلاف ما رواه لا يبقى حجة به
ولما روى انه عليه الصلوة والسلام ثلاث ركعات في ركعة واربع ركعات وست ركعات في ركعة
وثمان في ركعات في ركعة والجواب حواب له عن الزيادة على الركعتين هو جواب بانها زادت على ركوع
واحد وتاويل ما زاد الركوع واحد انه عليه السلام طول الركوع فانه عرف عليه الجنة والنار
قال بعض الفق رؤسهم او ظن انه عليه الصلوة والسلام رفع رؤسه ثم يعود ركوعهم
اورفعوا رؤسهم على عادة الركوع المعتاد ووجد في النبي صلى الله عليه وسلم والكل في كونهم ركعوا
ثلاثا وثالثا فقول من خلفهم لذلك ظنا منهم ان ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ثم رووا كل واحد
منهم على ما وقع في ظنه ومثل هذا الاشتباه قد يقع لمن كان في آخر الصفوف بعايشة رضي الله عنها
النساء وان عباس في صف الصبيان والذي يدل على صحة هذا التاويل انه عليه السلام لم يفعل
ذلك بالمدينة لامرة فيحتمل ان يكون انكارا بما فعل بذلك ان لا اختلاف من الرواة للاشتباه

اسقط والاجل بما للمصنف ضعف بعض وجوه التاويل المذكور ثم ان الذي ذكره في الشاذين
قريب منه ما اورده ابن الهمام في شرح الهداية المسمى بفتح القدير قوله باب هل يقول كسفت
او خسفت فيه رد على من منع استعمال الكسوف في الشمس وانما يستعمل فيها الخسوف والدليل
على رده ورود استعماله في الاحاديث الصحاح مسندة الى الشمس فذكر الترجمة بلفظ الاستفهام
للتنبيه على صحة استعمال كل واحد في الشمس والقمر اما الخسوف فيفهم من الآية في القمر واما
فيفهم من الحديث الباب قوله من الركعة الاولى اي الركوع الاول او ركوع الركعة الاولى والاول اولى كما
قوله فقد اباح كسوف الشمس والقمر اي قوله لا يخسفان موضع الترجمة لانه استعمل في كل واحد كما واحد
قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله في بعضها بلفظ التثنية قوله قال ابو هريرة رضي
ابي موسى كما سياتي في الباب الثامن بعد هذا الباب وانما ذكر قوله ههنا لان رواه حديث الباب اختلف
رويا ايهما قبله فقدم ما يقوي به واشار بالترجمة المذكورة الى ترجيحه قوله تابعه موسى بن اسمعيل
وتابعه اشعث قال في الفتح تنبيه وقع في قوله تابعه عقيب متابعة موسى والصواب تقدم ذكره
لما بيناه عن جابر من حذف رواية اشعث قوله يخوف الله بهما عباده الخ وهذا يدل على ان غير الخوف
علة اخرى في موسى ويمكن مثله وذلك بان يقال ان المصنف استانف الكلام بعد تمام الحديث
بقوله لم يذكر فيما ذكر من زوي الزيادة في الحديث او لا ذكر ايضا من تركها في هذا الاستيناف
ثم اراد ان يذكر المتابعة لكل منهما على سبيل اللف والنشر المرتبين تقوية لكل منهما قوله باب التعوذ
من عذاب القبر في الكسوف بلا اضافة ومطابقة حديث الباب للترجمة ظاهرة لما عرف من ان
الخسوف والكسوف يستعملان في كل واحد من القمر والشمس فالترجمة مثل الحديث
معنى ثم انه نقل القسطلاني عن الشيخ ابن حجر انه قال لم اقف على اسم اليهودية قوله فسالها او غيطها
اعاد ذلك بكرا لكاف ورفع اسم الله على الفاعلية قوله فسالت الفاء للتعقيب قوله ايعذب يهود في قبورهم
الداخلة على المضارع المجهول وهاكا للتقريع بانها لم تكن عالمة بذلك قبله قوله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم معقول القول عائذا بالله على تقدير اعوذ بالله من ذلك وقيل هو مصدر على وزن
فاعل والجملة اختلف فيها النبي صلى الله عليه وسلم علم قبل ولم يكن لم يعلم عائشة او لم يعلم
هو عليه الصلوة والسلام ذلك كما صرح به الشيخ ابن حجر ودلالة مقوله النبي صلى الله عليه وسلم
اقرب بانه علم ذلك وان استبعده البعض قوله ثم ركب هذا بيان الوقت الذي بدا له الامر
بالتعوذ من التعذيب في قبره لا مورايق وقعت فيه تنبيها على حفظ ذلك من اوله الى اخره
وان علامات النفوذ ان يجيء او من اضافة المسبب الى سببه وكذا لفظ الظهور اي واصله ظهر
دير عليه ما دير في الصراح تدبرين عليهم وظهر ايهم فزود آمدن بسر ايشت والمراد من نجي من
الازواج الطاهرات وكانت لاصقة بالمسجد قوله فخسفت في بعضها فكسفت قوله المجرى بضم الميم
وفتح الجيم واعلم انه لم يظهر من حديث الباب شيء مما في بعض النسخ قيام في الركعة الثانية والاوقفان

قال بعض الشراح الظاهر انه اختصر الراوي قوله باب طول السجود بالاضافة قوله ابو نعيم بضم النون
بما صيغة التصغير قوله عبد الله بن عمرو بالواو ابي ابن العاص قوله ان يفع للمرة وتقديم الصلوة وقع
جامعه قوله فركع ركعتين ابي كوعين قوله في سجدة ابي ركعة واحدة قوله ثم جلي بضم الجيم وتشديد
اللام المكسورة قوله سجود فقط اطول منه هذا موضع الترجمة ومن حمل على غيرها ذكر في الترجمة بعد
بعد عن السياق وعما قصد المصنف قوله باب صلوة الكسوف بالاضافة جماعة بالنصب على
التمييز من النسبة الاضافية قوله في صفة بضم المهملة والفاء المشددة وهي مفروضة وفي نسخة
الصفاني بضاد معجمة مفتوحة ومكسورة وهي جانب النهر والموادبه ههنا شفير نهر جانبه
واذا ضم اليه ان ماء زمزم بئر واضحة قالت اهل اسماعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام
زمزم ظهر لك ان نصفه زمزم بالحجة معنى صحيحا ظاهرا واذا خ غ البعض من الكبار
زمزم بفتحة ثم سكون ثم فتحة ثم الزاي مصدر زمزم الضيف وجمع بفتح الاول وشدة الميم المفتوحة
ابو جعفر الناس لصلوة الكسوف وفي نسخة جمع بالتخفيف قوله على حياة عبد الله التابعي المزني بجاء
لانه كان يسجد في كل ليلة الف سجدة وقيل غير ذلك قوله مسلم بضم الميم واللام قوله نحى اي كان ذات
اداء ذلك القيام نحوا من وقت قراءة سورة البقرة قوله تكفكفت بما بين وعن يمين اي اخذت تنقبض
لو اصبته وفي مسلم لو اخذته والمعنى المراد بالتناول الاخذ باليد بدلالة اباءته عن الوضع وبالاخذ
تناوله معها او المراد ادرت التناول والاباءة تركته كما مر قوله ما بقيت الدنيا تعلق بعضهم
بان نعيم الجنة لا تفنى وفيه ان بقاء نعيم الجنة بالنوع لا بالنوع لا بالشخص كما فهم من قوله تعالى كلما رزقوا
منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وقال بعضهم لانه لو تناوله ورآه الناس لكان ايمانهم
بالمشاهدة لا بالغيب فيختفي ان يرفع ثمرة الجنة بقوله تعالى الله تبارك وتعالى يوم يأتي بعض آيات ربك
لا ينفع نفسا ايمانها الآية وقال بعضهم لان الجنة جزاء الاعمال والجزاء لا يبقى الا في الآخرة
قوله منطوي فتح الاول والثالث قوله بكر هن مصدر يجرور بالباء مضاف الى ضمير هن وما بعده
بما صيغة الجمع من المضارع وهذه الاخبار من المجزات لسيد الانام صلى الله عليه وسلم قوله
يحلفون بالله كان السائل يفهم الكفر لا يمان فاجاب صلى الله عليه وسلم بانه ليس المراد
ذلك بل المراد كفران النعمة والاحسان فظهرت المطابقة بين الجواب والسؤال قوله باب
صلوة النساء مع الرجال في الكسوف مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الاسماء وعائشة
رضي الله تعالى عنهن كانت في تلك الصلوة قوله المنذر هو ابن الزبير بن العوام على صيغة اسم الفاعل
وكانت فاطمة زوجة هشام وكانت اسماء جدتها قوله واذابه في بعضها فاذا بي جدة كما بينة
بالرفع وهذا يؤيد مذهب سيبويه في نحو كنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الدنبور
فاذا هي هي وفي التنزيل فاذا هم جميع لدينا محضرون ونحو ذلك وتقبل عليه الكسائي
بانه كان عندها رون الخليفة قوله وقالت لما تاخرت عن فهم مراد الصديقة قالت الصديقة

سبحان الله كما مر قوله ان تهم بفتح الهمزة وفي بعضها بالضم قوله حتى تجلى في الفتح ان غطاني في الفتح وغلب تجاه قوله حتى تجلبة والتاء بالضبطين معا ويجوز ضمها تجاه ان حتى ابتدائية قوله ولقد دنوت منه وليل كما ذكرنا سابقا من ان القيام كان بقيام خطبة فان بيان عذاب القبر والخلاص منه انفع طرق الوعظ قوله لا ادري الشك من فاطمة وكذا فيما بعد قوله بثر بفتح النون وسكون الميم على صيغة الامر قوله ان كنت كلمة ان مخففة من المثقلة وضمير الشان محذوف قوله قالت اسماء في بعض النسخ الصحيحة بلفظ المذكر ايضا قوله ايهما في بعضها ايتهما قوله باب من احب الاضافة قوله العتاقة بفتح المهملة الحرية قوله في كسوف الشمس في بعضها في الكسوف قوله باب صلوة الكسوف في المسجد الاضافة ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان يكون باعتبار الاصل الذي ذكرناه من ان الترجمة قد تكون شارحة للحديث وهذا كذلك كما وقع التصريح به في سائر فقده فخرجت في نسوة بين ظهراني حجر في المسجد فاتى النبي صلى الله عليه وسلم من مركبه حتى انتهى الى مصلاه الذي كان يصلي الحديث هكذا في الفتح قوله تسألها اي خطبته كما مر قوله ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا بسبب جارة ابنه ابراهيم عليه السلام قوله فخرج اي من حجارة لابراهيم ابنه قوله ثم سجد سجدتين وباقي مباحث الحديث قريبا قوله باب بالتنوين لا تكسف الشمس لموت احد ولا لحيوته اي لبسبب الموت ولا الحيوة سببين لكسوف الشمس ويحتمل ان يكون المراد ان الكسوف ليس سببا موجبا لموت احد ولا لحيوته واعلم ان عوام الهند تعتقد ان الحامل اذا تحركت بحركة عنيفة يجب ان يحمل ايضا في الكسوف والخسوف بتولد الولد بفصة عضو من اعضائه او زيادة فيحتمل ان يعتقد بعض الكفار سيما الدهرية لذلك فلذلك ذكر في الحيوة لتعميم الحكم قوله ثم قام قد عرفت ان هذا القيام كان للخطبة والوعظ وبيان عذاب القبر وسبيل الخلاص قوله باب الذكر في الخسوف بالاضافة قوله ورواه ابن عباس قد مر حديثه في باب صلوة الكسوف جماعة بلفظ فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله قوله العلاء بفتح الهمزة وخفة اللام مع المد قوله ابو اسامة بضم الهمزة قوله عن بريد بضم الموحدة بصيغة التصغير قوله عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء قوله فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي وجوز الكرماني فتحه ايضا بمعنى الله مصدر وكان وكان الراوي على فزعه صلى الله عليه وسلم فزعة الشديد من حضور الساعة قوله رايته قط في بعضها ما رايته قط وهو الظاهر لان لفظ قط لتاكيد النفي دون نوعه هنا بعد الاثبات بما في بعض النسخ محمول على حذف حرف النفي ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار علة فانوعوا الى ذكره فانزعوا الى ذكره فانفلت ذكر في الترجمة لفظ الذكر في الكسوف وقد ذكر في الحديث لفظ خسوف فالنفع في المخالف قلت فيه فائدة ان الاولى التنبيه على عدم الفرق بينهما بحسب المعنى بكون فيه رد على من ذهب الى الثانية ان المهلوي عن ابن عباس كان فيه لفظ الخسوف وكان ترجمة الباب الذي ذكر ذلك الحديث لها صلوة الكسوف فناسب ذلك

الصليع السابق ان يعتبر ههنا ايضا على طريقه واما صيغة ثم فللفايدة الاولى فقط قوله باب الدعاء في الخسوف والمراد به كسوف الشمس قوله قال ابو موسى مر في الباب المتقدم المفصل واما قول عايشة رض فقد ذكر سابقا في باب الصدقة في الكسوف وقيل في حديثه الآتي في الباب الآتي ولا يخفى انه ليس فيه ذكر الدعاء الان يفهم ما ذكرنا فاذا رايتموها في بعضها قوله باب قول الامام في خطبة الكسوف هذا صريح فيما مر من الاشارة اليه قوله باب الصلوة في كسوف والبعض الشمس وهذه النسخة ظاهرة في المطابقة للحديث واما الاولى فبناء على ان الحديث الاول مختصر من الاخير وقد ذكرنا ان الشمس والقمر اي قوله فاذا كان ذلك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم فيفهم منه الصلوة والدعاء في الكسوف والخسوف جميعا ولفظ حتى يكشف ما بكم للعموم المبين للمفهوم هذا عما ذكروا والاوجه ان يقال ان المقصود بالذكر في هذا الباب هو الحديث اللفظي المطول واما الحديث الاول فهو لمجرد افادته واسناده ولم يجعله مطابقا له بل قدمه عليه تنبيها على الاستقلال وفيه نقش بديع واختلف الفقهاء في الصلوة بالجماعة في كسوف القمر فذهب الشافعي واحمد الى انها غير سنة بجماعة وذهب ابو حنيفة ومالك الى عدم الصلوة فيه بجماعة قوله باب صب المراة على راسها الماء هكذا في نسخ مختلفة كلها خالية عن الحديث قال القسطلاني الظاهر ان المصنف تم لها واتى بها صفحا ليذكرها حديثا كعادته فلم يتفق فضم بعضهم الكتابة بعضها الى بعض وقع الخلط قوله باب الركعة الاولى الظاهر ان الباب منون والركعة مبتدا وخبره اطول وان كان بالاضافة كان اطول بالنصب على الحالية والامر في امثاله هين قوله اربع ركعات اي اربع ركوعات اي صلى اربع ركعات كما ياتي في الطريق الآتي صريحا قوله في سجدتين اي كهيئتين قوله الاولى فالاولى اطول اي الركعة المتقدمة اطول من المتاخرة وفي بعض النسخ الاول فالاول على لفظ المذكر فهو باعتبار الركوع قوله باب الجهر بالقراءة في الكسوف اي سنة او جايز قوله ومعمر اي بكر الجيم وسكون الهاء قوله وان بفتح النون وكسر الجيم قوله في صلوة الكسوف في بعضها الخسوف قوله من الركعة اي الركوع قوله وبناوك الحمد بالواو وبدونها منصوب على المدح او بدل من الضمير المنصوب وما بعده جملة حالية قوله سمعت الزهري هو ابن شهاب المذكور في الاسناد قوله الصلوة جامعة بنصبهما وبدون حرف الجر ويروى بالصلوة جامعة مع حرف الجر وبدونها على الحكاية عما قال ذاك في بعضها فذاك قوله احفظ السنة قد من الكلام فيه مستوفى فتذكر قوله ابواب ما جاء في سجود القرآن وسننها بسم الله الرحمن الرحيم في بعضها باب ما جاء وسقطة البسملة كما في ذرو في بعض الحاشية بتقديم البسملة على الباب قوله فجر بتشديد الجيم هو اية بخلاف الاصح قوله بعد اي يوم بدر قوله باب سجدة تنزيل السجدة لم يذكر في الحديث ما يفيد انه صلى الله عليه وسلم سجد في ذلك بعد قراءة سورة السجدة فلعله استفاد ذلك من تسمية السورة بتنزيل السجدة

ويقال الترجمة شارحة للحديث ويكون اشارة الى ما جاء في طريق آخر لغيره قال القسطلاني قد
مروي الطبراني باسناد ضعيف من حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في صلوة الصبح في الثوبة
السجدة اثنتي قوله باب سجدة ص قوله قال الصواب السجود في هو ليس من عزائم السجود اي من
السجدات التي امر فيها واما سجوده النبي صلى الله عليه وسلم وموافقة داود عليه السلام قال في الفتح والمراد
بالخبر ما وردت الجناية بها فقط بصيغة الامر مثلا ونحو ما جاء ان بعض المذنبات الكواكب من بعض عند من
لا يقول بالوجوب انتهى قوله باب سجدة النجم قوله قال ابن عباس بل سجود النجم وسيأتي في باب
التالي مفصلا قوله وتجد بها في بعضها قوله قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وقد مرّ ان الرجل
المذكور في كلام عبد الله هو امية بن خلف بخلاف الاسم قوله باب سجود المسلمين مع المشركين في بعضها
سجدة المشركين قوله والمشترك يحتمل بعضين المقصود من هذا الكلام بيان عدم وجوب الوضوء للسجدة
قوله ليس له وضوء لانه غير اهل للعبادة والنية لها فلا وضوء له عند من اعتبارها والمسيح الصحابي فعله
سجدة وفوهم النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف اعلم ان الوضوء غير لازم فيها قوله وكان ابن عمر هذا
تأييد لما ذكر قبله مع تقريره ما هو المقصود من بيان عدم الوجوب وهذا ظاهر على النسخة التي فيها بخلاف
وضوء واما على النسخة التي فيها بخلاف وضوء فيحمل على ما يوافق النسخة الاولى ويقدر لفظ غير وهو في
كان بعيدا لكنه يتقدر بصحيح المعنى قال الكرماني قالا عن القائل بخلاف كان سبب وجودهم فيها قال
قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت واما برواية الاخباريون ان سببه ما جرى على لسان رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الثناء على الاصنام بقوله تلك الغرانيق العلى بما لا طائل تحته لا نقلا ولا عقلا
لان مدح الله غير الله كفر ولا يصح نسبة ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان يقوله الشيطان
بلسانه على ما شاء منه اقول وهذا هو الحق الصواب انتهى ومعنى كلامه كان سبب مجيئهم الى قوله انها
اول سجدة انفصل لم يعرفوا انها من الاحكام الاسلامية الخ كما ستقف عليه احتى لم يوافق المسلمين قوله
باب من قرأ السجدة قوله حصيفة بضم الحاء وفتح المهملة والفاء على صيغة التصغير قوله قسط
بضم القاف وفتح الباء المهملة على الخط قوله والد الصغير البيني المدني مات سنة اثنين وعشرين
ومائة قوله فزعم ابي قال قوله ابي اياس بكسر الهمزة قوله قرأ فلم يسجد فيها هذا الابعاض مما رويناه ابن
مسعود رضي الله عنه لان الواقعة مختلفة ولا لم يكن السجدة فرضا لم سنة كان الاتيان بها
وتركها السان سيئة مما الاشكال واما القائلون بوجوبها فيحملون ذلك على انه اخبر لعذر وان
عدم الامر لمن بدا بالسجود يجوز ان يكون لعلم بانه عالم بذلك ونحوه قوله باب سجدة اذا السماء
انشقت بالاضافة قوله المراد انه استفهام تقرير مع نوع استبعاد كما يفهم من جواب ابي هريرة
من انه فعل ما رأى من النبي صلى الله عليه وسلم وان عدم اطلاعك على هذا لا يدل على عدم اطلاع غيرك
قوله باب من سجد لسجود القارئ بالاضافة قوله حذف لم بفتح المهملة وسكون الجيم كلام مفرجة
قوله وهو غلام كان فيه اشارة الى ان القارئ يجعل اماما وان كان غلاما كما قال السجد فانك اماما

قوله باب ازدحام الناس لاضافة قوله بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة قوله فيزدحم حين نحوها
بجيمين موضعا هذا هو موضع الترجمة قوله باب من يأتي بالاضافة قوله وقيل القرآن سأل جبائل
عنه ان رجلا اذا سمع آية السجدة ولم يكن حلي سد لسماعها هل يجب عليه فاجاب بانه لا يجب عليه
السجود وان فقد السماع وكان السابق عمن فقد الوجوب بها على السامع اذا فقد السماع والمجيب اجاب
بانها غير واجبة وانما كان فقد السماع قوله كان لا وجه هذا كلام البخاري ومراده ما ذكرنا
قوله وقال سلمان اي الفارسي ملخصا عندنا ما ثانية وهذا اشارة الى السماع ومقصوده ان السجدة
على من فقد السماع قوله وقال عثمان بن عفان هذا مروي الكلام سلمان اذ المستمع هو الذي فقد السماع
والسامع فاعم منه قوله وقال الزهري آخر كلامه الخ فوله فان كنت تركبا يشعر بعدم وجوبها لانه
الاستقبال بأي الصلوة واجزيها واجب في الفرائض دون النوافل فكانه واجبة لولا الاستقبال
في الامن والسفر فليس واعلم ان هذه الاقوال بعضها يفيد عدم الوجوب على السامع والفاقد السماع
وبعضها يفيد الوجوب اذا فقد السماع وعدم الوجوب اذا لم يفقد السماع والكل مناسب للترجمة
اصالة وتبعا ولو باعتبار عدم الوجوب في حال ما على ان ذكر صدر منه ذكر صدر آخر بالمناسبة فتدبر فوزن
قوله القاضي بتشديد المهملة لانه لم يرد التلاوة بل اراد القصة قوله وكان ربيعة هذا تركيا من ابي بكر
قوله عما حفر معلق بقوله اخبرني ابو بكر اي اخبرني من حضر ربيعة عند عمر او في مجلس عمر وفي نسخ
قوله قوله بيان لما اخبر ربيعة ورأى من عمر وحاصله عدم وجوب السجدة خلافا عند عمر قوله وزاد نافع
هذه الزيادة ايضا دليل على عدم الوجوب وما قال ابو بعض الحنفية من ان نفي الفرض لا يدل على نفي
الوجوب بعيد جدا اذ قوله الا ان نشاء يرجع في عدم الوجوب بدون الشبه والاضافة جزما وقد ان
والعجب انه ان عمر وحي به مبني على مذهبه ومذهب ابيه وانه موضع الاجتهاد وان مذهبه الحنفية
موطن آخر وقال بعضهم ان الاستثناء منقطع من ام الاوقات اي لا يجب عليه في وقت من الاوقات
الا وقت مشيئته الزيادة او السماع لها وهذا توجيه جيد لكن لا ينفع الحنفية لو اصل كلامهم
قوله باب قراءة السجدة في الصلوة تسجد بها اي في الصلوة قوله فقلت ما هذه اي اداء السجدة
بها قوله باب من لم يجد موضعا للسجود قد مر حديث الباب ترجمة الباب قوله
قوله باب ما جاء في التقصير وهنا نسخ مختلفة سقط في بعضها بسملة ورفع في بعضها الباب تقصير
الصلوة باب ما جاء الخ وفي بعضها ابواب التقصير باب ما جاء الى آخره قوله لم يقم حتى يقال الاقامة
الثرثية والمعنى لم يقم حتى يصح له القصر قوله تسعة عشر في بعضها سبعة عشر وفي بعض اخر خمسة عشر
وفي بعض عشرا وجمع بينهما بان الاخير في حجة الوداع وما قبله كان في فتح مكة وهذا توفيق بين الروايات
الاخيرة وبين ما قبلها واما التوفيق بين ما قبلها بما يقال رواية تسعة عشر مبنية على انه
عد يوم الدخول والخروج ايام الاقامة وكانت الاقامة حقيقة في سبعة عشر وهذا توفيق بين
الاولى والثانية واما رواية خمسة عشر فضعفها النووي وقوله الشيخ ابن حجر وقد الاكثرة

كانت سبعة عشر وظن رواي خمسة عشر ان الاصل رواية سبعة عشر فحذف سفا
يوم الخروج ويوم الدخول فذكر خمسة عشر فلا ضعف في الحديث من جهة ضعف الرواة
وانكان فيه خلل من جهة حمل الراوي على خلاف الواقع فان الواقعة ان كانت سبعة
عشر وكان يوم الدخول والخروج زايدا عليها قال الشيخ واقتضى ذلك ان رواية تسعة عشر
ارجح الروايات وبهذا اخذ اسحق في الرواية ورجحها ايضا اكثر حاورودت به الروايات
الصحيحة واخذ الثوري واهل الكوفة برواية خمسة عشر لكونها اقل ما ورد فيحمل على الزايد
على انه وقع اتفاقا قوله باب الصلوة بمنى وبالاضافة قوله ثم انهما قبل وجهه ان الاتمام
والقصر كلاهما كان جايزا عنده كما هو مذهب من يجوز الامرين فاتى بالاتمام للاشارة اشق وفيه افضل
وليدل الذهب الى جواز الامرين ومن منع ذلك وجزم بالقصر فدليله منع ابن مسعود ذلك كما ياتي
قوله آمن ما كان امن اسم تفضيل مستعمل بالاضافة وقع حالا وما مصدرية ومقصود
بيان ان القصر في الصلوة لا يتوقف على صلوة الخوف في الجهاد بل يجوز في كل سفر قوله فاستدرج هذا
الاستدراج لصوت السنة النبوية كما صرح به فهذا دليل لمن قطع بالقصر ومنع عزو الاتمام
بالبلغ ما كان وهذا قال وليت خفي معناه ارجو ان يكون خفي في الرباعيات ركعتين مقبولتين من غير تقييد
لما هو السنة ولا يكون خفي خلافيا ولا نقص في الزايد المحل كالاصبع الزايد ويدفعه ايضا اياء الى ان ما زاد
على ذلك بعيد عن القبول قال القسطلاني وفيه تعريض لعثمان اي لنيته صلى ركعتين بدل الاربع
كما صح انه صلى الله عليه وسلم وصاحباه وهو الظاهر والكراهة مخالفتهم لا تحالة ان ابن مسعود كان
يرى ان القصر واجب كما قالت الحنفية قوله فليت خفي من اربع ركعات يرد ذلك لان ما لا يجزي
لا خطر فيه لانه فاسد ولا جواز للاتمام لما بعده هو والملازم من الصحابة واهل الوحي من الاكابر
مع ما عليه اتبع كلامه وقد عرفت ما ذكرنا ان معنى كلامه اي ارجو ان يكون خفي قليلا مقبولا
ولا يكون خفي كثيرا غير مقبول فالنفي لاجل ذلك فلا يطيب اجراء على الوجه المسنون قوله باب
كم اقام بالتنوين قوله البواء بفتح الموحدة وتشديد الواو قوله لصبح رابعة من ذي الحجة قوله يلبوت
بالجر جملة مطابقة للحديث للترجمة المشورة بعرفة البكة بهذا الكلام فان القدوم في الرابعة
مع التلبية للحج يوذن الى اقامته صلى الله عليه وسلم مدة يفرغ من مناسكه صلى الله عليه وسلم هو
ايضا معلوم من طريق آخر قوله الا من معه في نسخة من كان معه هدي فانه يبقى على احرامه قوله باب
بالتنوين قوله كراي في بيان مكة المسافة او الزمان المقصر الظاهر من لفظ اكره لاستفهامية ان مقدرة
بيان عدم الجزم بواحد من التقديرات المختلفة المذكورة فيما بعد فلذا ذكر الكل قوله وسمع النبي صلى الله
عليه وسلم السفر يوما وليلة وذكر ايضا فعل ابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم والظاهر انهما عملا
بما علما من النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بعضهم ان ميله الى ترجيح رواية اليوم والليلة قوله يرد
بفتحتين مع البريد وهو اثنا عشر ميلا والفرسخ ثلاثة اميال والمرحلة سير يوم للقاصد والثالث

كما في بعض النسخ قوله الجنفلي بفتح المهملة وسكون النون وفتح الجيم فان قلت اين جواب اسحق
في كلام نسخه قلت قال الكرماني فيه ان القاري اذا قال الشيخ حدثنا فلان والشيخ يسكت
مع قرينة الاجابة يكفي اتباع ثم ان مقصود البخاري من الباب بيان مدة السفر المستفاد من الاحاديث
المذكورة فيه وقال بعضهم ان المقصود من الاحاديث المذكورة بيان جواز خروج المراة بدون المحرم
وهو بعيد من ارادة البخاري فانه ذكر فعل ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم والبعد منه ما قيل ان التقدير
بالبريد لا ياتي في التقدير باليوم وليلة لان قطع تلك المسافة بالحركة الوسطية يمكن في اليوم والليلة فيه
تامل اذ التقدير الشرعي يكون بما هو متعارف عند العامة لا بما هو واقع نادرا للبعض على الشذوذ
على ان الرعية والبطيئة من الامور الاضافية وحال الناس في قطع المسافة يختلف فرب اسرع حركة
بالنسبة الى بعض ابطاء بالقياس الى آخر فالمدة في سيقانهم هي ما تعارفها الناس وهو الذي يكون
عملهم لا بما هو خارج عنه قوله لا تسافر المراة ثلاثة ايام في بعضها فوق ثلاثة ايام وفي
بعضها اثنتا وفي هذا حديث يختلف المدة قوله مع ذي محرم بفتح الميم المحارم والمراد بذي محرم
من لا يحل النكاح بها قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها ان قوله ليس معها حرمة اي ذو حرمة
منها قوله باب بالتنوين قوله يقصر من التفعيل وفي بعضها من المجرد قوله من موضعه اما بيوت
البلدة كما يشير اليه قوله ويرجع الى آخره والمراد بالخروج الخروج مع نية السفر قوله عجل في بعضها
على بن ابي طالب قوله وقفة بالتشديد قوله وهو يري البيوت اي بيوت البلدة قوله فلما رجع حمله
ان ابتداء السفر متحقق بالخروج عن البيوت ولا يتحقق الا بالدخول في البلدة قوله وابو اهيم
عطف على محمد بن المنكدر قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله بذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام على اميال من المدينة المنورة على ... اميال باعتبار ذه
ساكنها وصاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات قوله قالت الصلوة اولا فرضت
برفع الصلوة على الابتداء ونصب الاول على المحل وهو مضاف الى ما بعده وركعتان يروى بالرفع
على الخبرية للصلوة وبالنصب على انه حال والخبر محذوف اي فرضت حال كونها ركعتين قوله
فاقرت على صيغة المجهول من المايض ليسان الافعال وكذا تمت وهذا موضع الترجمة اذ فيه ان
السفر لا يكون الا بالخروج من البيوت بخلاف السفر والاتمام يتحقق بالدخول فيها قوله
تاولت ما تاول اي بما تاول عثمان وهو ان رخصة القصر ليست لكم بل هي على سبيل التخيير
كما هو في فطر صوم المسافر وان القصر للمسافر انما يكون اذا كان في حال السير لا في حالة النزول
قوله باب بالتنوين قوله يصلي المرتب ثلاثا على صيغة المعلوم وفي بعضها فيصلي المرتب على صيغة
المؤنث من المصانع للمجهول والمرتب نايب فاعله قوله يعد لغة في بعضها بالمد لغة وفيها
ايماء الى ان الجمع كان في اثناء حج ولا يدل على الجميع في اي سفر كان وانكان لفظ الحديث سابقا

يوبى لى ذلك قوله وزاد بعض القاط هذه الزيادة رواه اشعيب ايضا كما ياتى بعد ثمانية ابواب
لكن مقصوده ان مجموع الزيادات المذكورة لم يروها شعيب وان روى بعضها قوله او يخرج جواب
اذا قوله استفرغ بحاء مصيغة المجهول اى اخبرهوت زوجته صفية فى طريق مكة قوله الصلوة
بالنصب على ان الاغراء وبالرفع بحاله مبتداء او خبره قوله يقيم فى بعضها يوخر وفى اخرى يعتم بالمهملة
والمثناة من العتمة قوله باب صلوة التطوع بحاله الدابة بالاضافة قوله عامر فى بعضها عامر بن
ربيعة قوله يصلى بحاء واحدة المراد به صلوة التطوع لان المفروضة تكون بالجماعة وعلى الارض غالبا الا من
وتشرع عليها ما بعدها والما لو نزلها فهو واتكان واجبا بحاء البنى صلى الله عليه وسلم لكنه يجوز ان يكون دابه
فى حالة الركوب من خواصه عليه الصلوة والسلام كما يفهم من القسطلانى والترجمة هيهنا مبنية
لعدم اقتضاء حكم بالرخصة لما ياتى قريبا انه صلى الله عليه وسلم صلى حين كونه راكبا على حمار وايضا
عن ابن عمر انه صلى على ابنه وايضا وقع فى حديث جابر لفظ وهو راكب وهو قد يستعمل راكب
غير البعير ايضا وحديثه وان سلم انه كان فى ركوب البعير فلا نسلم انه ليبان خصوص
الركوب عليه بل الحاق ذكر لفظ الركوب لذلك التعميم قوله باب الايماء بالاضافة ومطابقة
الحديث الباب بالترجمة ظاهرة قوله باب ينزل للكتوبة بالتنوين قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة
قوله وقال الليث قائلى الفتح وصله الاسمعيلى بالاسنادين المذكورين ايدى الفتح عن القاسم بن ذكريا
عن ابن بكير وعن ابراهيم بن هانى عن الزاهرى كلاهما عن ابى صالح عن الليث ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة قوله باب صلوة التطوع بحاء الحمار بالاضافة قوله يعين الترامس موضع كما فى القاموس قوله باب
لفظ اسم اشارة والشاذ به الجانب اليسار قوله بفعله لم افعله قال فى الفتح ان قوله راينك تقبلى
لغير القبلة فيه اشعار بانه لم تكن الصلوة بحاء الحمار ولا غير ذلك من هيئة الماشى فى ذلك انما الكل
عدم استقبال القبلة فقوله فى قول الماشى لولا انى راءيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار فيه
احتمال وقد نازع فى ذلك الاسماعيلى فقال خبر الماشى انما هو فى صلوة النبى صلى الله عليه وسلم راكبا
تطوع لغير القبلة فاخراج الترجمة فى الحمار من جهة السنة لا وجه له عندى انتهى وفيه ايضا
وقد روى البراح من طريق يحيى ابن سعيد عن انا ابا النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار وهو ذاهب
الى خيبر اسناده حسن وله شاهد عند مسلم من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن يسار عن
ابن عمر راءيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى على موجهه الى خيبر قوله باب من لم يتطوع
فى السفر دبر الصلوة وقبلها الظاهر من عنوان هذه الترجمة ومن عنوان ترجمة الباب الاتى
ان المراد بالتطوع فى هذه الترجمة الروايت من السنن الوقتية الموادات فى الحضر اوقات
المكتوبات قبلها وبعدها منفصلا وهذا اورد بعده بابا آخر ليبان النوافل الموادات
فى غير اوقات المكتوبات ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قوله باب من تطوع فى السفر فى غير

دبر الصلوة بفتح المهملة والموحدة وهذا ظاهر فى النوافل الموادات فى غير اوقات الصلوات
قوله وذكر اشارة الى ان سنة الفجى مخصوصة من بين سنن الروايت وكان الاولى والانسب
ان يذكر هذا التعليق فى الباب السابق لكنه اخره لان سنة الفجى قبل اداء الفرض بخلاف
فاصل لكافها من النوافل المنفصلة قوله قال ما اخبرنا احد قال فى الفتح ليس فيه دلالة على نفى
الوقوع لان ابن ابى ليلى انما نفى ذلك عن نفسه فلا يرد عليه الاحاديث الواردة فى اثباتها
انتهى وفيه انه ذكر اخبرنا بصيغة الجمع والظاهر ان المراد هو واضرابه والظاهر منه
انه كان ذلك القول منه بعد تفحص منهم كما هو وظيفة العلماء العاملين الطالبين للعمل
بالسنة ويبعد ان يكون غافلا عن ذلك غير طالب لمعرفته ثم يجرى كلام الشيخ فيه مع اقرانه
ايضا اذ عدم سماع جماعة غير ممتنع وسياتى الكلام فيه بابه الذى انشاء الله تعالى هيهنا اشكال
وهو انه قد مر فى باب التشريق فى الغسل عند الناس حديث ابى المضرموى عمر بن عبد
الله ان ابا مره مولى امرها فى بنت ابى طالب اخبره انه سمع امرها فى بنت تقول
ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ووجدته يغتسل وفاطمة
تستره فقال من هذه قلت انا امرها فى انتهى الظاهر من هذا الحديث ان امرها فى
جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم من بيتها نفيه مخالفة لما ذكر فى هذا الباب
من قولها اغتسل فى بيتها ويمكن التوفيق بان النبى صلى الله عليه وسلم دخل فى بيتها
ولم تكن هى فيه من خارج قوله صلى السبحة بالضم وسكون الموحدة والمراد بها
الصلوة النافلة قال بعضهم هذا الاتيان فى ما مر من قوله لم اره يصلى اذ معناه لم اره
يصلى النافلة على الارض فى السفر قال الكرمانى فان قلت عن ابن بطال يريد انه لم اره يتطوع
فى السفر بالارض لانه قد روى انه عليه الصلوة والسلام كان يقوم جوف الليل
فى السفر ويتهجد فيه والتهجد كان وحد عليه عليه الصلوة والسلام انتهى وهذا الجواب
والسوال مما لا يحتاج الى الذكر لان كلامه سابقا فى عدم اداء سنن الرواتب وهذا فى
غيره كما ذكرنا سابقا وقد مر حديث امرها فى فى صلوة الفجى على الارض وفى النهار قوله
باب الجمع فى السفر بالاضافة قوله اذا جد به السير هذا التقييد يفيد ان الحكم بالجمع ليس
على عمومه لكن هذه الافادة بطريق المفهوم فيكون حجة على من قال به مع القول بخلافه
قوله باب بالتنوين قوله اذا عجل السير فيه ايضا تقييد بما مر ثم ان فى هذا الحديث دلالة على
وجود الاقامتين دون الاذانين قال فى الفتح قال ابن رشيد فى توجيه مطابقة الحديث
الترجمة انما اراد ان يعلم المغرب فيها اذا كان مراده بالترجمة هل يوذن او يقتصر على الاقامة
وقال بعضهم حديث انس الاتى يدل على اداء الصلوة مطلقا فهو محمول على اداء الكامل
الذى يكون بالسنن فيهم منه اداوها بالاذان والاقامة جميعا قوله باب بالتنوين قوله

يوخر على صيغة المجهول من المضارع قوله المفضل على صيغة اسم المفعول قوله فضالة بفتح الفاء
عقيبا على صيغة المفعول وظاهر لفظ الحديث يدل على وقوع الصلوتين في وقت العصر كما هو مذهب
الشافعية ويحتمل ان المراد تاخير ايقاعها الى وقت العصر وفراغه عليه السلام منه في آخر وقت الظهر
ثم اداء العصر في وقته متصلا فيجمع بينهما في وقتين باخير المقدم وتقديم المؤخر قوله باب التنوين
اخر الظهر لانه ظاهر كما مر قوله باب صلوة القاعد اي حكمها الجواز اماما كان المصلي او مأموما
وهو شاك اي مرة بعينها غير مرة في الوقات بل ان حديث امن الآتي مبين لذلك المؤخر قوله فاشار
اللهم ان اجلسوا هذا احكم مستوثق مما فعله صلى الله عليه وسلم اني مرض الوفات قوله فحذف على صيغة
المجهول وكذا الجش بتقديم الجيم على المهملة وكلاهما بمعنى والشك من الراوي وشقه مرفوع على النيابة
الفاعلية قوله واذا قال سمع الله لمن حمده هذا بمنزلة الاستثناء عما ذكر اي في قوله صلى الله عليه وسلم
انما جعل الامام ليؤتم به قوله وضع بفتح الاول قوله عيادة بضم المهملة وخفة الموحدة قوله حسين
في بعضها حسين المعلم وتعليقه كان بالكتاب المعيات قوله بريدة بضم الموحدة وفتح الراء قوله عمران
بكر المهملة قوله حصين على صيغة التصغير قوله بني الله في بعضها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في
جاء التحويل قوله وحدثنا اسحق في بعضها وزاد اسحق قوله وكان مسورا بفتح الميم وسكون الموحدة
اي صاحب البراسير وفيه اشارة الى سبب سوال المذكور كما سيأتي التقرير به بذلك قوله باب صلوة
القاعد بالايماء بالاضافة قوله وقال ابو موسى مرة معناه انه روى مرة بلفظ العنعنة بدل قوله ان عمران
كما يشعر به كلام القسطلاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ومن صلى نائما اي مضطجعا فان صلوته
لا محالة يكون بالايماء يؤخذ الكلام بتمامه صحة قوله صدر الترجمة صاحب التوضيح حيث قال من حلف ان
يدخل داره فنام فدخل بعليه وان رقد صاحب التلويح باب بالتنوين اذا لم يطق بضم اللام
وكر الثاني قوله ان لم يقدر ان يحول في بعضها بما ان يحول قال في الفتح مطابقة هذا للترجمة من حيث
ان الجامع بينهما ان العاجز عن اداء فرض يحتمل الى فرض دونه فلا يترك وهو جهة على من تمكن العاجز
عن القعود في الصلوة تسقط عنه الصلوة وحكاه الغزالي عن ابي حنيفة وتعقب بانه لا يوجد في كتب الحنفية
انتهى قوله صلى على لفظ الامر قوله باب بالتنوين قوله وقال الحسن ان شاء لعل هذا على تقدير
عدم القدرة الا على القيام على هذا الوجه وقال في الفتح يظهر لي ان مراده ان من افتتح الصلوة قاعدا
ثم استطاع القيام كان له اتمامها ان شاء ان يبني على ما صلى وان شاء استأنف انتهى اي كبر
قبل ذلك وفاته صلى الله عليه وسلم كما نقله القسطلاني وتكلم عليه وذكر في مطابقة الحديث
للترجمة وجوها ولا يجوز ان يقال ان مقصود البخاري بيان الله سبحانه جعل في اداء الصلوة
يسرا وليس فيه عسر ان لفظ الترجمة يشمل الفرض والنفل وحديث عائشة في صلوة التهجد
وهو فرض على النبي صلى الله عليه وسلم كما قال القاضي والزمخشري في تفسير قوله تعالى فتهجد به
نافلة لك اي فريضة زايدة لك انتهى ويستفاد منه حكم النفل وقال في الفتح والذي يظهر لي

ان الترجمة ليست مخصصة بالفريضة بل لعل قوله ثم صح متعلق بالفريضة وقوله او وجد خفة
متعلق بالنافلة وهذا الشق مطابق للحديث ويوخذ من ما يتعلق بالشق الآخر بالقياس عليه
والجامع بينهما جواز ايقاع بعض الصلوة قاعدا وبعضها قايما قوله يقطع موت بقطاف قوله
تحدث على صيغة المايخ من التفعل قوله بسم الله الرحمن الرحيم باب التهجد وفي بعضها كتاب
التهجد قوله تهجد يعني اسم على صيغة الامر قوله اذا قام من الليل تهجد جملة حالية من ضمير قام
وظاهره ان قوله ذلك بعد الشروع في الصلوة بالتكبير كما قال ابن حجر في الفتح وكان صلى الله عليه
وسلم يقول هذا التحميد بعد ان يكبر انتهى وقال ايضا فيه ظاهر السياق فانه كان يقول اول ما يقوم
الى الصلوة قوله انت قيم السموات يعني القيم القايم بنفسه والمقيم لغيره قوله انت نور
السموات والارض اي منورهما قوله انت الحق اي المحقق الثابت بلا شك الواجب الوجود
قوله وبك آمنت اي صدقت بك وبما انزلت قوله وبك خاصمت اي تبا بحدله قوله المقدم
على صيغة اسم الفاعل وكذا المؤخر قوله الا الله غيرك شك من الراوي قال سفيان قال
سليمان ابن ابي مسلم يعني صرح سفيان بسماع سليمان من طاوس وكان ما ذكره سابقا بلفظ العنعنة
قوله باب فضل قيام الليل بالاضافة قوله كان الرجل الى قوله فقهها وهذا ليعرف الراوي حاله
وحال ما ادى افقهها في بعضها فاقصها قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله مطوبة اي مبنية للمجانب قوله قرنان اي جبلان قوله ناس في بعضها
اناس قوله فلقيتان على صيغة الغايب التي انفصل به ضمير منصوب مفعول به وملك فاعله
قوله لم ترع بضم المثناة وفتح الثاني اي لم تخف قوله لو كان يصلي من الليل هذا موضع الترجمة
قوله باب طول السجود بالاضافة قوله كانت تلك صلوته جملة لتاكيد ذلك العدد وصلوته
بالنصب وكان صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم
اغفر لي رواه المؤلف فيما سبق وكان ابن الزبير يسجد حتى ينزل العصفور على ظهره كانه حايط كذا
في القسطلاني ومطابقة حديث الباب للترجمة ظاهرة قوله باب قوله بالاضافة ومطابقة
الحديث المذكور ولا ظاهرة واما الآخر بعد التحويل فاما باعتبار ان الرواة المذكورة لما رات
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نام ولم يصل قالت ذلك القول واما باعتبار ان المطابقة كانت
باعتبار الاول الاول الثاني من تمنته باعتبار اتحاد المخرج وان كان السبب مختلفا هكذا ذكروا
قال في الفتح تنبيه استشكل ابو القاسم بن الوزير حديث جندب للترجمة وهو ابن اليمن
فقال احتمال ان جبريل ليس ذكره في هذا الباب هو صفعه انتهى وقد ظهر بسياق نكلة المتن وجه
المطابقة وذلك انه اراد ان ينبه على ان الحديث واحد لاتحاد مخرجه وان كان السبب مختلفا انتهى
قوله باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الغزو بسم الله الرحمن الرحيم

باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلوة الليل في بعضها اي اتيانها تمام الليل قوله وطرق اي اتى ليلا قوله
هند ضبط سفرة او غير سفرة قوله سبحان الله بدل رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما نزل من
الفتنة او القرآن وفي بعضها من الغنى قوله ما ذا انزل من الخزائن اي الرحمة وذلك العطف للتنبيه
على ان كلا احد يكفي في التعجب بالاستقلال مع الايمان اي ان اجتماعهما في الوقوع ايضا غير عجيب
قوله من يوقظ صواحب الحجرات هذا كلام بليغ يا مر عليه الصلوة والسلام واحدة واحدة ليكون
كلهن متساويان في التجهيل والاقبال على الخيرة في ذكر من يوقظ دون امرهن بالايقاظ اشارة
الى الاهتمام بذلك فانهن لما خيرهن عن ذلك كان لهن ان لا يفعلن ما تقسهن حتى يحملن الغير على
اليقظة والاستيقاظ قوله يا رب هلة النداء دخلت على مجانب الجانة واصله على قبل يا فوم والاولى
يا صواحب الحجرات والمراد بهن امهات المومنين وهي بضم الاولى والثانية قوله كاسية في بعضها
كاسية في الدنيا ومعناه انه لا اعتداد بما صلاح الحال انما الاعتماد على المال فلا استقلال قوله
حسين في بعضها الحسين بن هذه السلسلة الزهري اشتراهما قال الفضلاتي استاذين الفاضلين
من اصح الاسانيد واشرفها لواردة فيمن روى ابيه عن جده قوله الا تصليان بالتخفيف قوله حين
ثلث في بعضها حين فثنا قوله وهو مؤنث بضم اليم وفتح الواو وشدة اللام اي مدبر قوله يضرب فخذه الظاهر
ان ذلك كان فتا من جوابه لان السوال كان من طريق الاسباب ولم يكن من جهة انه لا يامر للتقدير وحكم
الله تعالى حتى يجاب بذلك فكان عدم مطابقة جوابه مع رفعة شانه وبعده عما عن الجدل سببا لذلك
الباس والتعجب وهذا اقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الانسان اكثر شيء جدلا اما الى الذكر
بمقتضى البشرية واعلم ان رواية علي رضي الله تعالى عنه هذ الحديث بدليل على عظم شانه في الصدق
وتبليغ الموحى قوله اكان كلة ان مخففة وضمير الشان محذوف قوله وما سمع نفي صلوة النفي على
حسب علمها والا فقد مر حديث ام هاني وروى انه صلى الله عليه وسلم اوصى بها بعض اصحابه وفيه
دلالة على تعريض النوافل مطلقا وان لم تكن في نوافل الليل قوله سجدة بضم المهملة وتشديد الوحدة
ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار استحبابها قوله الا اني خشيت واعلم ان هذه الصلوة لو فرضت كان
في رمضان ووجوبها لا يضر ولا يخل في وجوب الصلوة الوقتية في كل يوم وليلة ولا ينافي قوله تم ياتيه
القول الذي وهي خمس وهن خمسون كما جاء في حديث الاسراء فانه في كل يوم وليلة قوله باب قيام النبي صلى
الله عليه وسلم حتى ورم لما ذكر البخاري في الباب السابق تحريضه عليه الصلوة والسلام على قيام
الليل اكد ذلك بذكر قيامه صلى الله عليه وسلم للتاكيد لانه صلى الله عليه وسلم مع علو شانه ومقامه
عند الله لما قام حتى ورم قدماه الشريفتان فكيف بغيره قوله باب من نام عند السحر بالاضافة قوله
او برفع الهمزة وسكون الواو قوله وينام سدسه هذا موضع الترجمة لان ذلك وقت السحر اذ يدسه
قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة هو ابن عثمان قوله اي العمل الظاهر ان السوال كان من تخصيص

العمل والجواب بالكيفية والمناسب له التفاوت لكن لما اقتضت ان مخرج السايل بيان الكيفية
اجابت بها ويحتمل ان يكون السوال باي العمل عن العمل الدايم وعن العمل في الدايم كان السايل ظن ان
المداومة لما هي سبب لكثرة العمل كذلك سبب للصيرورة العمل كالامور العادية الذي لا يحل العامل منه
مشقة وقد ثبت ان افضل الاعمال احمزها والعمل اذا لم يكن على المداومة على عكس ما ذكر والحاصل هذا
قد وقع الامر بترك القيام بالليل والصيام بالنهار على الاقتصار فاجابت بما ذكر واشارت الى ان
ذلك ليس كذلك لانه من افعال النبي صلى الله عليه وسلم حيث الاعمال وقد امر بالمداومة وحينئذ
فلا اشكال قوله الصارخ الديك ومطابقته للترجمة من جهة الديك يصرخ عند السحر وقبله فوق
على الغالب قال العيني مطابقته للترجمة في قوله اذا سمع الصارخ والصارخ هو الديك واذا كان يصرخ
في حدود الثلث الاخير ووقت السحر فيه اعني وجيئذ انه موقوف على مولاة الحديث الدال على نومه
صلى الله عليه وسلم في وقت السحر وقال الكرماني فان قلت كيف دلالة حديث مروي عليها
قلت معناه الذي سمع الصارخ يقوم ثم يتاهب اعني والاوضح ان يقال ان الترجمة شارحة للحديث ولها
ثابتة ماخوذة من الحديث الدال على ذلك بتنبيها على ان يحمل عليه غيره ويستفاد معناه من ذلك
قوله ما اللفاه اي ما وجده الظاهر ان هذ الكلام من قبيل القلب قوله باب من تسحر فلم ير حتى صلى الصبح
في بعضها ثم قام الصلوة قوله ردح بفتح الراء وسكون الواو قوله سحورها بالفتح ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة قوله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا اي اخر قوله باب طول القيام في صلوة
الليل وفي بعض النسخ طول الصلوة في قيام الليل قوله فلم نزل قايما هذا موضع الترجمة لاشتماله
بطول القيام الى ان ايتم يا موسوء بالتنوين فيهما على التوكيب التي صيغي والاضافة ايضا
وسوء بفتح المهملة ومطابقة حديث حذيفة للترجمة باعتبار ان استمرار السوال كان لاجل
استعداد القيام الطويل يشوص اي يدلك فوه التريف قوله باب التنوين في هذا الباب
بيان لكيفية صلوة الليل وبنتها اما الثاني فظاهر من الحديث الثاني واما الاول فلان اداءها
على وجه مخصوص لكونها موادة مثنى مثنى وكون تمامها بالوتر الوحدة ثم تركوت
اتراها الى ان يخاف الفجر كلها من قبيل الكيفيات اللاحقة فكيفيات كان التربيع والتثليث
مثلا من قبيل الكيفيات اللاحقة للكيات قوله باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم
بالليل ونومه اي في بيان الامرين وكذا في بيان ما جاء في القرآن المجيد من كون القيام
فرضا او لا ثم نسخ احزا بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن قوله قال ابو عبد الله اي البخاري
قوله وقال ابن عباس ما ذكر الكرمية نقل تعصب ابن عباس ما هو مثل بان ناشية الليل
الواقعة بعيني قيامه قوله وطاء في بعضها وطاء قال الكرماني وطاء بكسر الواو وبالهمزة بعد الالف
على وزن فعال ظاهر لانه بمعنى المواطاة وبفتح الواو وسكون الطاء وبالقصر بمعنى المواطاة فيقول

قياس قوله مواطاة للقرآن لما ذكر تفسير المواطاة بالموافقة ذكر ما يوجد هذا التفسير
فقال في قوله تعالى في سورة براءة يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا معناه ليوافقوا
كما قال قوله سمع انسانا يعطس من مالك ظ حتى تظن بما صيغة المتكلم مع الغير من
المعلوم او تظن بما صيغة الغائب من المجهول في الموضعين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
قوله باب عقد الشيطان بالاضافة قوله قافية اي مؤخر عنقه ومنه قافية القصيدة قوله
يضرب اي بيده على القعدة قابلا ذلك قوله فاذا هو على لفظ الامر قوله يثلغ بالمثلثة والمثناة
آخره مجمة بما صيغة المجهول اي يشق او يخدش قوله فيفدغه بفتح الفاء وكسرها للترجمة
من جهة التنويه على التاسع المفهوم من هذا الحديث المبتدء على القيام قوله باب من نبزت جبهة
وهو الظاهر لانه بمنزلة الفصل للباب السابق والمتصل قوله باب اذا نام ولم يصل بال الشيطان
في اذنه قوله فقال بال الشيطان لا استبعاد ان يكون هذا بما حقيقته والكان هو محسوس
لانه يولد من جنسه ولا بعد في ان يكون غير محسوس وتدرج البعض بانه بما الحقيقة
وقال بعضهم انه يجوز ان يكون كناية عن سده لموضع استماعه كلمة الحق وهي الاذان
بما هو خبيث كالبوله وقال بعضهم معنى بال فيه افسده في الفتح ان الوبي يكن الفساد
بالبول قوله باب الدعاء اي فضله قوله وقال مناسبة للترجمة باعتبار قلة النوم المحقق
منه والظاهر انه وقت ذلك هو اول الليل وانكان للجميع النوم مطلقا لانه يسبب زيادة
المح ويبعد عن العادة فيرتب الى العبادة وسيأتي بيانه في حديث سلمان فيكون الترجمة
شاهدة له قوله باب مجموعة كلمة ما مصدرية او موصولة وهي مع ما تحتها فاعل لقوله قليلا
قوله ينزل ربنا الله اعلم بمراده كما هو مذهب السلف المفوضين وشره المؤولة اما بنزول الرحمة
او بنزول الملك بامره قوله تبارك وتعالى قال الكرماني لما استحال صلى الله عليه وسلم النزول الى الرب
تعالى ذكر عقيبه ما يدل على تنزيهه تعالى عما لا يليق بذاته قوله باب من نام اول الليل
بالاضافة كذا وشب بالمثلثة بيان للاقبال اليها بالاهتمام التام قوله باب قيام النبي صلى
الله عليه وسلم بالاضافة والمراد من قيامه صلى الله عليه وسلم بالليل قيامه مصليا ذاته والحاصل
المذكوران بدلان بما ذكر صريحا وضمنا فلا تشكل كناية عن غاية حسنها كانها لا تنطبق على
بيانه ثم اعلم انه لا بيان في العدد المذكور ما من ثلث عشرة لانه عد فيه ركعتا الفجر وهما خارجتان
عن صلوة الليل وهي المقصود بالبيان هنا التفصيل بيان الوتر والشفع وكذا لا منافاة بين
اداية صلى الله عليه وسلم شيء وبين اداية اربعا اربعا الاتي وفي شيء بما صفة وعدد
في وقت آخر قوله بكر بكر الموحدة قوله فيه اي الاهتمام بالقيام بقراءة القرآن فيما
في صلوة الليل قوله باب فضل الطهور بالليل والنهار والصلوة بعد الوضوء وفي بعضها فضل

الصلوة بعد الطهور بالليل والنهار وفضل الصلوة بعد الوضوء وفي بعض اخر وفضل الصلوة
بعد الوضوء بالليل والنهار قوله ابن فضالة بفتح النون قوله حمان بفتح المهملة وشدة الموحدة وابي
التحتية ذرعة بضم المعجمة وسكون غيرها قوله وقف بفتح المهملة وفتح الفاء المشددة في الكرماني
وقف النقل ما يحسن من صوته قوله اي بفتح الهمزة وكلمة من مقدرة متعلقة بارجي قوله في ساعة
ليل وحفض ليل على البدل وفي بعضها بالاضافة قوله بفتح التحريك المراد به الصوت الحاصل بالحركة
والا فنفسها ليست بمسموعة قوله باب ما يكره بالاضافة ولفظ يكره بما صيغة المجهول من
الصنائع قوله دخل قال في الفتح زاد مسلم في روايته للمسجد ينتج وهو الظاهر من لفظ ساريتين قوله
لزينب ام المؤمنين وبنته دليل على صلوتها في المسجد بقيام طويل قوله فاذا فترت من القيام
وما لا يفوت ذلك الليل الممدود او تعلقها به قوله حلوه امر بحله الليل وهو بضم المهملة واللام المشددة
وبالصلى استانف رسول الله صلى الله عليه وسلم الارشاد فامر بما هو محبوب عند الله تعالى بعد ما منع
عما هو لا يجد قوله فلان غير مصرف واسمها حولاء بفتح المهملة وبالمد وكانت عطارة فقال له
بفتح اليم وسكون الهاء اي اتركه قوله لا يملن بفتح التحتية واليم وشدة اللام وكذا تملوا بفتحتين وشدة
اللام اي لا يمنع الالطاف والرحمة او الثواب حتى تتركوا العمل الدال وحتى تفعلوا ايا الملال قوله
باب ما يكره من ترك قيام الليل بالاضافة ولفظ يكره بما صيغة المجهول قوله مبنيا على صيغة اسم
الفاعل من التشبيه قوله مثل فلان قال في الفتح لم اقف على تسميته قوله ابن ابي العشرين كذا في الاوجز
قوله باب بالتنوين بدون الترجمة لانه كالفصل من الباب السابق قوله المراجيز على صيغة المتكلم
من الصنائع المجهول والهمزة للتنزع قوله هجمت اي غارت او ضعفت لكثرت السهر قوله لا تفعلت
اي كلت واعيت قوله باب فضل من يتعارض الليل يعني يتعارفه بفتح المثناة وتشديد الراء بتيقظ
واصله السهر والتقلب قوله عمير بضم المهملة وفتح الميم بما صيغة التصغير قوله حيادة بضم الجيم قوله
او دعا كلمة او التنويع او الشك قال الشيخ ابن حجر نقلا عن الفزوني انه قال احببت هذا الذكر
على لساني عند انتباهي من النوم ثم ترنمت فاذا اني آت فقراء ذهبوا الى الطيب من القول
وهدوا الى صراط الحميد قوله يكبر بضم الموحدة بما صيغة التصغير قوله اخبر في الهيثم بتقديم
المثناة التحتية الساكنة على المثلثة المفتوحة قوله ابي سنان بكسر المهملة وهو بفعل في فضله
اي مواعظه الخ يذكر اصحابه بها قوله وهو يذكر قال في الفتح معناه ان ابا هريرة ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستطرد الى حكاية ما فعل في وضوئه فذكر كلام عبد الله بن رواحة
يا وصفه عليه السلام به من هذه الابيات قوله ان احاكم هذا هو المسموع للهيثم وهو من
قول ابي هريرة او قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الوتن بالفاء والمثلثة الباطل قوله
يعني ظاهره ان كلام الهيثم وذكر البعض انه من كلام الهيثم او الزهري قوله وفيما رسول الله صلى

الله عليه وسلم يتولى كتابه وهذا اول البيت والحرة عند بني ساطع وضبر كتابه راجع الى كتابه
قوله اذا التقى قاعلة معروف اذا قلع الجبل بساطع والظاهر انه اراد بذلك قوارة البني صلى الله
عليه وسلم الذي قاعلة معروف اذا قلع الجبل بساطع والظاهر انه اراد بذلك قوارة البني صلى الله
عليه وسلم القرآن في صلوة الفجر قوله اذا نا للهدي يعني القاعل راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومفعول اري ضمير المتكلم والهدي رابع بفتحتين وقوله للهدي مبتداء وموقنات خبره وان
ومفعول اري ضمير المتكلم والهدي رابع بفتحتين وقوله للهدي مبتداء وموقنات خبره وان
بفتح الهمزة حروف المشبهة وما بعدها اسمها وخبرها وهي مع جملها مفعول موقنات واللام
في قلبنا ضميمة قوله بيت بالتحتية والموحدة آخره فوقية صفة بعد صفة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم يجافي بالجيم والفاء وحال من الضمير العايد اليه صلى الله عليه وسلم وكذا المجرور في جنبه وترشح
وفاعل استثقلت بالمثلثة والقاف الضاعف الضاجع اي مجال نومهم وفتاتهم بذلك
والمقصود بيان ديانته صلى الله عليه وسلم في تبليغ الاحكام وتكميل الانام وحرمان اعدايه
من ينال بركاته عليه الصلوة والسلام قال في الفتح قايلة وقت لعبد الله بن رواحة في هذه
الابيات قصة اخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهرام عن عكرمة قال كان عبد الله بن رواحة
مضطجعا الى جنب امراته فقال لها في جاشيته ثم ذكر القصة الا انه ذكر فيها اياه على الجادية
وجحوده ذلك والمناسبة ان القراءة كان الجنب لا يترك القرآن فقال هذه الابيات فقالت آمنت
بالله وكذبت بصري فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ففحك حتى بدت نواجذه اتفق وكانه
صلى الله عليه وسلم رضي على انشاده للابيات لانها وحشتها مما رات بارتها فعلم ان الله
صلى الله عليه وسلم من قرائته ومن المستبعد ان يقال انه اراد بانشاد الابيات
ان يقرأ القرآن فان كلام الله لا يشتبه بالشعر عند اصحاب السليقة الصافية وبعد
من ابن رواحة ان يرى كلامه كلام الله تعالى ثم بعد ان يقرئه رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ذلك قال الكرماني عبد الله بن رواحة بفتح الراء وحفة الواو وبالمهملة البدري
كان نقيب الخزرجية ليلة العقبة وهو اول خارج الى الغزوات واحد قادم استشهد
في غزوة موتة سنة ثمان قوله مستبرئ هو بزة قطبي وهو ديباج مخلط قاله دمري مرب
ولعل القطعة الواحدة اعمال المرضية المقبولة عند الله تعالى واموالة المبذولة في
سبيل الله تعالى بغية الدرجات الخ قوله كان حرف التشبيه اتى بين بمثلثة وفي
بعضها اثنتين بمثناة وفوقية بين قوله ملك بفوقيتين قوله لم يترع بضم التحتية على صيغة
المجهول قوله خليا على صيغة الامر من التخلية قوله احدى رويتي على لفظ التثنية الحديث
المذكور بقوله رايت على محمد النبي صلى الله عليه وسلم الجملة قوله ورايت والثانية هي قوله ورايت
كان اثنين قوله لو كان يصلي من الليل هذا موضع الترجمة قوله فكان عبد الله بن عمر يصلي
من الليل هذا كلام نافع قوله وكانوا الاين اول هذا تاييد لكون الرويا معتبرة عند

النبي صلى الله عليه وسلم في سلوكهم وكتابهم الجنات تفصيل ايضا بوساطة اخته
حفصة ثم قوله انها اي ليلة القدر وكلمة ان بفتح للهمزة قوله متحريها اي ليلة القدر وفي هذا
الحديث ايماء الى ان مادة الموسوف قلة منزلة القبول عند الله تعالى قوله باب الحاء والمهملة الاضافة
وله عن عراك بكسر المهملة قوله وثماني ركعات وركعتين حالسا ظاهر العطف يقتضي التغاير
فيكون صلوة التهجد عشر ركعات ولكن الموافق لما سبق ان يقال وصلى الله عليه وسلم ركعتين
من تلك الثماني حالسا قوله بين النداءين اي الاذان والاقامة قوله لم يكن بدوام عليه هذا موضع الترجمة
قوله باب الضجعة بكسر المعجمة المراد بها الهيئة ويجوز الفتح على ارادة المرة قوله باب من تحدث
بالاضافة قال في الفتح اشار بهذه الترجمة الى انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يدوام عليه قوله
حتى يوذن على صيغة المجهول من الايذان والتاذين على ما في نسختين وفي بعضها نودي بالنون
والدال المهملة وبالمهملة المرادية للاقامة قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ظاهر الاثار المذكورة
المذكورة فيما بعد يفيد عموم الحكم في تطوع الليل والنهار الا اثر يحيى بن سعيد الانصاري فانه
ليس فيه ما ذكر قال محمد البخاري قوله ويذكر على صيغة المجهول قوله في كلا اثنين في بعضها
اثنتين على صيغة المؤنث قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعضها النبي صلى الله عليه وسلم
قوله في كلا مرتي بعضها في الامور في احدى في الامور كلها قوله ليلي كم ركعتين هذا موضع الترجمة
قوله او قال الشك من الراوي ويحتمل التخيير قوله فاقدره بضم الدال المهملة قوله ويره بتشديد
الموحدة المكسورة قوله قال ربيع حاجته هذا قوله النبي صلى الله عليه وسلم وبيان هذا الامر
كما في حواشي حصن الحصين ويقول هذا عند ذكر هذا الامر مكفانا البيان اوتينا بها جميعا وعمل
البعض هذا فاذا رايت ان فلانة ويسميها باسمها خيرا بوني الاولى وهذه الاستخارة خاصة
مخصوصة بامر مخصوص هو عاما في الحديث واما في الاستخارة العامة بان يستخير من الله سبحانه
في كل ما يريد ان يعمل به ويعتزم من الامور المباحة فلا ان يعلم ولا يفيد شيئ واعلم ان كلمة ان
الشك والتردد ان كنت تعلم ليس باعتبار اصل العلم بل باعتبار كون متعلقه خفيا واعلم
ايضا انه ذكر الابهري في شرح المشكوة انه قال الحافظ ابو موسى وجدت في بعض الكتب مرويا عن
السلف منويا بالواحد من الصحابة ان يقرأ بعد الفاتحة لاخلاص عشر مرات والمعوذتين عشر عشر
مرات ويفرش يده اليمنى وينام عليها ظاهرا فان راى في المنام خيرا فليمض لما راى وان لم ير شيئا يعطيه شيئا
عما زاد الله فان راى انه ياخذ منه شيئا يتركه وان لم ير شيئا فعل الليلة الثانية والثالثة
حتى يرى شيئا فيعمل بعض امته استخارة بهذا الوجه المذكور ثم راى قبله مايلا الى الفعل يفعل
او الى الترك يترك وهذا اذا لم ير شيئا في المنام وان راى عمل باراه قوله سلم على صيغة المجهول
قوله الزرقي بضم المنقوطة وفتح غير المنقوطة قوله وبقي بكسر الواو وسكون الموحدة قوله المسجد في
بعضها المجلس وهو يشتمل مجلس المسجد وغيره وحدثني اسنى وافقه اي قوله صلى الله عليه وسلم

وكان ذلك اذ زعت مليكة جدته انتي الى طعام صنعته له صلى الله عليه وسلم فاكله ثم قال انهضوا فلأصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت انا واليتيم والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين كذا في الفتح قال في البتيم والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين كذا في الفتح قال في

قوله ابن بكير بضم الموحدة وفتح الصاد المهملة وكذا عقبل هذا وعن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل صلوة الظهر اربعا اذا زالت الشمس قاله ابو ايوب الانصاري وغير ذلك فقال ان ابواب الجنة تفتح في هذه الساعة فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح قلت اي تلك الساعة خير قلت اي تلك الساعة زاد ابو داود في حديثه قبل الظهر قلت ايفصل بينهن بسلام او كلام قال لا كذا في الشمني وفي مسلم عن عبد الله شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس العشاء ويدخل في بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي من الليل ست ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قياما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وكان اذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد واذا طلع الفجر صلى ركعتين وذاك الذي كانت تقول في الشكوة وفيها ايضا عن ام حبيبة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المؤذن وركعتين بعد العشاء او ركعتين قبل صلوة الفجر رواه الترمذي وفي رواية مسلم انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة الا بنى الله تعالى له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة انتهى وبقي حديث آخر عن عائشة في بيان اربع قبل صلوة الظهر قوله او قد خرج ابي من مكانه الذي يلبز او عن بيته الى المسجد ابو يفيض بضم النون وفتح الفاء قوله اني على صيغة المجهول ولم يقف على اسم الاب الشيخ ابن حجر كما صرح به في باب قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وكتاب الصلوة قوله على الباب الذي يصفها عند الباب قوله وصلى في بيتها اي مع ذكر هزة الاستفهام المراد قوله هاتين الاسطوانتين تثنيتهما على ما عرف مما ذكر في الشكوة عند عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن رباح فاغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى متفق عليه وايضا فيها عن ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة انتهى ولا يعارض هذا ما مر فانه لعله لم يطلع عما اطلع عليه بلال لانه لم يكن داخل البيت وبلال كان فيه قوله ثم خرج فصلى ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا محتمل ان يكون من كلام بلال او من كلام ابن عمر كذا في الكرماني والسياق يقتضي الاول وليس قوله في وجه الكعبة في بعض

قوله باب الحديث بالاضافة وقد حديث الباب قوله باب تعاهد ركعتي الفجر يقال تعاهد الشيء اذا تحفظ واحدث العهد به قوله يعني شيء من النفل اشد تعاهدا عند هذا موضع الترجمة بجميعها قوله باب يقرأ في الركعة الاولى بكذا والحديث الاول يشير بالتخفيف المستلزم لقلة القراءة وما بعده صريح في ذلك وعند بعض الحنفية يقرأ في الاولى بقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وفي الثانية بقل هو الله احد ومعنى الحديثين المذكورين في الباب ظاهر قوله باب التطوع بالاضافة قوله سجدتين اي ركعتين قوله وكانت ساعة اي وكانت الساعة التي بعد طلوع الفجر ساعة لا ادخل انا فيها وهذا اقوى كلام لابن عمر وكذا لا يدخل غيره لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن في تلك الساعة مشغولا بامر الخلائق قوله فدفن بفتح الفاء والقاف وسكون الراء قوله في اهله بدل في بيته قوله باب من لم يتطوع بعد المكتوبة بالاضافة قوله من عمر وهو ابن دينار قوله جابر بيان للابي الشعثاء وهو ابن زيد وشعثه بفتح المعجمة وسكون المهملة والمثلثة قوله قلت هذا قول عمرو بن دينار قوله اظنه اي ابي صلى الله عليه وسلم قوله قال اي ابو الشعثاء انا اظنه صلى الله عليه وسلم ويفهم منه انه صلى الله عليه وسلم لما جمع بين الصلوتين ترك سنة الظهر والمغرب دلالة لوقوع الفضل ايضا بالاتيان عند الصلوتين بالثاني والبيع عن انه صلى الله عليه وسلم سواها يعلم منه ترك سنة العشاء ايضا وقد تردد البعض في مفهوم العدد لكن السياق جميعا يفيد اعتباره وقد رضي بذلك المصنف كما يشير اليه الترجمة قوله باب صلوة الضحى في السفر ابو هريرة يصلي فيه اما لا اعلم ان ظاهر حديث ابي ذر يفي دفنها وحديث ام هانئ ينفيه وذكره بعضهم صلوة الضحى كما نقله السيد في حواشي المشكوة وفيها ايضا انه روى عن ابن عمر انها بدعة قال المصنف اشار الى ان صلوة الضحى مشروع ثابت بحديث ام هانئ في بيت من لا يرى البدعة واما كونها سنة فلا يثبت بمن نفيها مرة والظاهر ان السفر قبل فتح مكة وبعده لم يقع فيه تلك الصلوة ولا تنقل لاحد الا بكر المزني ونفيها وهما اظنه قوله باب من لم يصل ضحى وراه واسعا هكذا في اكثر النسخ وهو مروي لبعض في بعض النسخ قوله وراه في التراب واسعا اي صالحا قوله سبح اي صلى قوله سبحة الضحى بضم المهملة وسكون الموحدة اي صلوة الضحى والحاصل من التبويب لان التسبيحات تكلف في الفرائض قوله باب صلوة الضحى في الحضر قوله عتبان بكر المهملة وقد مر قوله الجريري بضم الجيم قوله المهدي بفتح النون وسكون الهاء قوله صوم ثلثة ايام بالجر والرفع وكذا صلوة الضحى والنوم على وزنه والمراد بها ايام البيض كما هو الظاهر قوله لا ادعهن في اموت هذا موضع الترجمة لانه علم منه انه لم يترك في السفر والحضر جميعا قوله وكان يحافظ بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية هذا اشارة الى وجه سؤاله واعتذاره عن الحصين قوله فلان بن فلان هو عبد الحميد بن المنذر بن جارود كذا في الكرماني قوله باب الركعتان اي هذا باب يذكر فيه الركعتان قبل الظهر قوله وكانت ساعة بالجر على الجنسية قوله لا ادخل عليه

على صيغة المجهول لان هذا الوقت من العورات الثلث المذكورة بقوله تعالى ثلث عورات لكم لا يدخل
بنه احد من خارج البيت قوله حدثتني ابي كانت مرفوعة وبقي الخبر برواية حفصة وغيره قوله لم
يدعهن هذا ادق دليل لمن قال به كما اشرنا اليه اعلم ان الظاهر ان حديثي البراء متعارضان ورفع
المعارض تارة بان حديث ابن عمر وعلي حسب ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم مصليا في المسجد
بان كان يصليها في المسجد وحديث عائشة على حسب ما راته عليه الصلوة والسلام
بان كان يصليها ارها قبل الظهر في البيت وتارة بان لا مانع كان من اولاده صلى الله عليه وسلم
بعد الزوال ورد استقلالا واما الوكعتان سنة الظهر قوله باب الصلوة قبل المغرب اي قبل صلوة
المغرب قوله الحسين وهو العلم وفي بعضها بدون وهو العلم قوله المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون
والقزاز الفتح من الكرتاضية انها ليست منها قوله موزنة بفتح الميم وسكون الواو وفتح المثلثة
قوله البين في نفخ التحتية والزاي والنون سنبة البزن بفتح من حبر قوله الا انجيب بالتخفيف
في الاول وضم همزة الثاني من النجب ولا محاب على اختلاف النسخ قوله الشغل بضم المعجمتين
وروي بضم الاولى وضم همزة الثاني سكون الثانية قوله باب صلوة النوافل جماعة بلا اضافة قوله عقل
اي عرف قوله بجة بفتح الميم وتشديد الجيم في القاموس من فندرماه قوله بجها اي ربها
بالعصا بها شفقة عليه وعلى ابويه وفيه اشارة لطيفة وحفظه وانتفع به ذكر اعلى السماع
حين انكر كلام ايوب وفي جميع ذلك ارشاد للمعلم على الاحتياط في حال التحمل والاداء قوله واد
فاعل يعمل صحيح قوله اجتباه بالجيم والمثناة طبين المختلفتين والزاي فطعة قوله فوددت بكسر
المهملة الاولى قوله الخذه بفتح الهمزة على صيغة المتكلم قوله على بنشد الياء قوله فاذنت بكسر الهمزة قوله ان
اصلح بصيغة المضي قوله خشبة بفتح الموحدة قوله على خشبتين بفتح وكسر الزاي وبالمثناة وبالواو
طعام يصنع من تمر ودقيق غليظ قوله اهل الوادي اي اهل المحلة قوله فتاب بالمثناة اي جاءها كثر ضم
المثلثة قوله مالك هو ابن الدخشن بضم المهملة وسكون الخاء المعجمة وبضم الشين والنون قوله اما نحن
بضم ليس لنا اطلاع على السرائر وانما نحكم على حسب ما لاح لنا من العلامة والله اعلم عند الله ورسوله
فصدقنا ما قلت وتركنا النفق الذي كان لنا قوله فانكرها ابو ايوب وجه الكراهة هو ان ظاهر
ما روي مخالف للايات الواردة في تقريب اهل الكبائر من المومنين في غزوة في سنة
خمسين او بعدها في خلافة معاوية وصلى في تلك الغزوة بجنب حامر والقسطنطينية قوله توفي فيها
ودفن الى جدار القسطنطينية قوله ويزيد بن معاوية ابي سفيان كان اميرا عليهم قوله فيكون ذلك
بضم الموحدة اي نقل على اكتاده قوله لجعلت لله كاتقسم بذلك او تذريه اي تنثره قوله باب التطوع

في البيت بلا اضافة ولا تحذوها كناية عن ترك الصلوة فيها لان الموتى لا يعرفون بالصلوة
او الى المقابر لا يصلى الاحياء كتاب بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل الصلوة في مسجد
مكة والمدينة اعلم ان الابواب منعقدة لبيان فضيلة المساجد وفضل بعض مواضع مسجد
واحد من موضع آخر ايجابا ابي ايتع كلمات كما ياتي في باب مسجد بيت المقدس قوله الرجال
جمع رجل وهو البعير كالبرج للفرس قوله باب مسجد قباء بضم الاول وخفة الثاني ممدود ومقصور
مصروف وغير مصروف على ما عرف في البلاد والقرى من تاوبين قوله يوهم بالفتح والكر كذا في
الكرماني وفي الصغاني بالرفع والنصب والجر فيا الجر بدل البعض من بوبين وبالنصب على الاغراء
وبالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي احدها قوله يقدم بفتح الدال وقيل بالضم كان هذا وجه
منه لصلوة الضحى انه لم يصليها في غير اليومين لان هذه الصلوة لاجل الطواف وكذا التي بعدها
في مسجد قباء لانها ايضا كانت لاجل الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم على ما ياتي في الباب الذي
بعد الباب التالي ولاجل تحية المسجد على ما هو الظاهر قوله كان اي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ياتي مسجد قباء راكبا وماشيا كما ياتي قريبا قوله فاذا دخل هذا ايضا احتراز من قبله
لان الداخل في المسجد ينبغي ان يصلي فيه قوله ان لا تحرم لا تتركوا الصلوة في اول الوقت حتى
يخرج الوقت بالطلوع والغروب قوله باب من اتى مسجد قباء بلا اضافة قوله باب اتيان
مسجد قباء راكبا وماشيا توجه هذا الباب مغايرة لتوجه الباب السابق باعتبار الفعل و
اختلف في ان مسجد قباء هو الذي تاسس على التقوى وهو مسجد في بني
عمرو بن عوف وهو اول مسجد اسسه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الفتح قوله باب فضل
ما بين القبر الشريف والمنبر المنيف لما ذكر فضل المساجد اراد ان يذكر ان بعض مواضع مسجد
واحد فيه يكون فاضلا على موضع آخر قال القاضي عياض البقعة التي دفن فيها النبي صلى الله عليه
وسلم الاتفاق على انها افضل بقاع الارض بل قال ابن عقيل الحنبلي انها افضل من العرش كذا
في القسطلاني وبمعنى فضل موضع القبر ان الرحمة النازلة عليه اكثر من غيره والغيوض الخارجة
منه الى المومنين كذلك والله اعلم بالصواب ومن هذا اندفع الاشكال بان فضل المواضع
انما هو باعتبار كثرة في اجر العبادة فيها فموضع قبره الشريف خارج عن ذلك وظاهر لفظ
ما بين القبر والمنبر وان دل على ان ذلك الموضع الفاضل غير موضع القبر لان المقصود هو
بيان فضله الموصوفين اي القبر الشريف والمنبر المنيف لان القبر قد يكون عنده روضة من
رياض الجنة والمنبر على الحوض فلفظ بيتي او قبري ولفظ المنبر يحتمل ان المراد ان المحاط
بالقبر اذا كان روضة فيكون شان القبر الشريف منه قوله ما بين بيتي في بعضها قبري قوله
باب مسجد بيت المقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال وقد يقال بضم الميم وفتح القاف وتشديد
الدال المفتوحة قوله تشد بفتحات قوله فانجبني بين اثنين احدها بالجيم والاخرى الموحدة

آخره مخففة قوله الفتق بفتح الفاء وسكون القاف وفتح التون بالجمع وكررت التي قبله
اي بعدها مخففة كما في تجبني والضمير فيه كما في تجبني عابد الى الكلمات المذكورة قوله

بسم الله الرحمن الرحيم ابواب استعانة اليد في الصلوة

اذا كان من امر الصلوة احترازا عن البعث واللعب كما يلعب بعض الناس بالمحية مثلا
فيها والمقصود بيان جواز الاستعانة باليد مثلا لدفع ما يزيل جمعية الخاطر من امر الصلوة
ووضع بجانبه بفتح الواو وسكون المهملة وهو المفصل بين الساعد والكف
والمراد وضعها في الصلوة وفيه دليل على ترك الارسال قوله الان يحك هذا استثناء من
اثر علي رضي الله تعالى عنه قال في الفتح كذا رواه مسلم بن ابراهيم احد شيوخ البخاري
عن عبد السلام بن ابي حازم وعن مخرمة بن حوير الضبي عن ابيه وكان شديد التوم
بعلي بن ابي طالب قال كان علي اذا قام الى الصلوة فكبر وضع يده اليمنى على رسغه
الايسر فاذا ركع اتمكن منه حتى يركع الا ان يحك جلدا او يصلح ثوبا انتهى وقال قوم هو استثناء
من قوله اذا كان من امر الصلوة وصرح بكونه من كلام البخاري وقد نقله المحققون
من الشراح كما عرفت ليكن وانه بعيد لفظا ومعنى كما روى عند قوله يفتل اي يدلك وهو
موضع الترجمة قوله باب ما ينهى على صيغة المجهول قوله عبد الله هو ابن مسعود قوله النخعي
بفتح النون وسكون الخاء وبالعين المهملة مالك للجثة قوله وحشا هذا من المتابعات
ان لكنا مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف بجملة مبتدئة ما قبله قوله حتى تزل
ظاهره يفيد ان نسخ الكلام في الصلوة وقع بهذه الآية فيقتضي ان النسخ وقع بالمدينة لان
الآية مدنية بالاتفاق فيشكل ذلك بما في ابن مسعود ان ذلك وقع ما رجعوا من عند
النجاشي وكان رجوعهم من عنده الى مكة كذا في الفتح وفيه ايضا ان ابن مسعود توفي بعد
الرجوع الثاني وقد ورد انه قدم المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم بها وفي كلام البعض
انه رجع الى مكة ثم منها الى المدينة وبالجملة اذ قد الاشكال المذكور قوله باب ما يجوز من التسليم
قوله بين عمر وظاهره يفيد ان النزاع كان في اثناء هذه القبيلة قوله مكانك بالنصب
الزم قوله احدا اي على نفي النبي صلى الله عليه وسلم بينة بقوله مكانك وانما رفع يديه
فكان لطلبة الاستجابة بالفعل كما في الدعاء وقد صرح الشيخ ابن حجر بان الامر بالقيام للكان
كان لتحويز امامته لكن هذا ليس بصريح به ولا مفهوم من الامر بالقيام المكان لجواز ان اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يثبت على مكانه ويكون معه متصلا به اماما له والفهم
ولا يخفى ان هذا نعمة عظيمة يستحق ان يحمد عليها لكن الحديث الآتي في باب رفع اليدين في الصلوة
يدل على ما ذكره الشيخ ابن حجر فانه فيه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين امرتك قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اشتمل فيه

ولا لقيط بتحويز امامته قوله باب من سمى قوما او سلم في الصلوة على غيره في بعضها بين مواجهة
باضافة غير الى المصدر وفي آخر مواجهة على صيغة اسم الفاعل المضاف الى الضمير قوله
التحية اي التعظيم قوله وتسميه اي تذكر الاسم بان كان تقول السلام على جبريل وميكائيل
والمراد ذكر اسم اي اسم كان لانهم كانوا يتكلمون في الصلوة في اول الاسلام كما سبق
قوله فقالوا قولوا التحيات لله اي اقوال التعظيم والاجلال كلها سبحانه والصلوات
اي الدعاء او الصلوات المعهود او الرحمة قوله والطيبات اي العبادات المالية والكلمات
الطيبات قوله السلام عليك جملة مستانفة وقع في بعض كتب الشروح انه وقع اول
التحيات لله الى السلام من النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فوحي من الله سبحانه
السلام عليك الى قوله السلام علينا وعلى عباد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شفقة وتربة لاتمام الملك الخلق العالم وهو
باب ارباب الكرم فقالت الملائكة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله انتهى
قوله فاذكم اذا فعلتم بيان توجه الاتيان بما ذكر قوله باب التصفيق اي ضرب اليد على اليد
عند سهو الامام واطلاعهن بذلك مختص بالنساء دون الرجال وذلك لان صوتهن
عورة مثلهن بخلاف الرجال وطريق ضرب اليد على ما في بعض كتب الفقه ان يضرب ظهر
اليد اليمنى على بطن اليسرى ليلا يشابه هذا التصفيق بتصفيق اهل الغناء قوله باب من
رجع القهقرى او تقدم بالاضافة قوله رواه سهل رواه مرة فيما سبق ثم اعلم
ان رجوع القهقرى مفهوم من الحديث صريحا واما التقدم فمفهوم من قوله صلى الله عليه
وسلم انما كان الظاهر ان المراد بالامر الاتمام بالبناء على الوجه الذي كان الابتداء به
وكان الابتداء في مكان مقدم فالاتمام كان كذلك قوله فجاء في بعضها رجاء اي رجاء خروجه
صلى الله عليه وسلم الى المسجد وصلى تمة فيه قوله باب بالتنوين قوله اذا دعت الام ولدها
جملة من فعل وفاعل وجواب اذا محذوف فقيل هو لا يجب وقيل يجب الاجابة ويبطل الصلوة
وقيل يجب الاجابة ولا يبطل الصلوة وقيل يجب الاجابة ولا يبطل الصلوة كذا في الفتح الا ان
في صومعة بفتح الصاد المهملة وبالميم بينهما واو ساكنة في بعضها صامعة قوله فالت بالجزم
بضم الميم الاولى وفتح الواو على صيغة المضعف اعلم ان الذي لاح لي ان مقصود البخاري من
هذا الباب رعاية الصلوة وحفظها عن الافساد نفسها ان هم بحيث مع انه قد يجيء مع امور
اخر بحيث يترتب على كل واحد ثواب ومع ذلك يكون رعاية الصلوة اولى من ذلك بحيث
يظهر ان اولويته وفضيلته ومن هذا القبيل الامر المذكور ان في قوله خروج الغلام
صلوتي واي حيث راعى الصلوة وقال لا اجابة للام وقد كانت الحاجة تتوجه عليه بقول

دعاء الامر فراى وجه المواسة لكن ظهر عليه دعاية الصلوة واولويتها باجابة
الامر باذكر في جواب الصبي هذا والظاهر هنا كلمات مذكورة في نزد حضرتم ان دعاية
في الصلوة اما بالقلب واما باللسان ويكون ذلك من قبيل اللهم اغفر لي وليس من قبيل
الكلام مع الناس فلا تفعل عن انه لم يلحقه ضرر من دعائها وان احد يستجيب بل حصل سرور باحترام الصبي
اي سرور وقد جرت فقس شانه صلى الله عليه وسلم وبقي ما شاء الله تعالى وشهادة الصبي لها وزائد
كشهادة عيسى عليه السلام لبراءة مريم بوجه ما وكشهادة الصبي لبراءة يوسف عليه السلام بوجه
وما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان تكلم اربعة صغار ابن ماشطة فرعون وشاهد يوسف وصاحب
جريج وعيسى ابنه وعن ابن الجوزي ان ماشطة ابنة فرعون لما اسلمت اخبرت لابنه اياها باسلامها
فامرها القاءها والادها في القدر المحمى من النحاس المحماة فلما بلغت النوبة الى آخر ولدها وكان مرضعا قال
اصبري يا امه فانك على الحق وجوه المواسي جمع مواسة وهي الزاوية والمواسي بالواو والياء
وفي نسخة بالياء بدل الواو ثم هنا واي حق الله تعالى صانه الله عما دنسته به ولا باس كلمة ما للنداء والياء
بس با الى حديث ثانيهما مضمومة ابي الصبي ولا باب صبح المحض بالاضافة والمحض بوجه ما التراب غالبا
وبه بي الى الحديث الثالثة ولا معيقيب بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتية وكرار القاف وبعدها تحتية
ساكنة ايضا آخره موحدة ولا انكسنة فاعلا في واحدة اولا تفعل مرادا لامر بحذف الصلوة ولا باب بسط
الثوب اي يجوز ولا باب ما يجوز من الواو بالاضافة ولا عن ابي النضر بفتح النون وسكون الجيم ولا اسد
بفتح الهمزة وضم الميم على صيغة المتكلم من الدر ولا في قبلة البيت صلى الله عليه وسلم اي في جانب القبلة ولا
عمر في بجمة وذاي هذا موضع الترجمة ولا في عنته بدال مهملة اي حنفته وفي بعض نسخ دال معجمة اي رقبته
وهذا موضع الترجمة وفي طريق آخر ان عفريتا من الجن شق عني الشيطان الذي هو ابليس على
صرح به البعض ولا فذكرت اراد النبي صلى الله عليه وسلم الكف عن التقريب في جنزة ذلك
وهذا من مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ولا باب بالتنوين اذا انفلتت الدابة في
الصلوة اي ما فا يضع ولا اخذ على صيغة المجهول وفي به مفعول القايم مقام فاعله ولا
يتبع بخمسة ثم فوقية مشاتين مفتوق حتيين ثانيهما مشددة بعدها موحدة مكسورة وصيرة
عابد الى البصيا التي احتفوا به ولا السارق بالنصب على المفعولية ولا ارزق بفتح الهمزة وسكون
الزاي ابن قيس الحارثي البصري ولا بالهواز بفتح وبالزاي بلدة معروفة بين البصرة والفارس
فتحت في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه في المحرم وليس له واحد من لفظه قال ابو عبد البكري هي بلد
بجمعها سبع كور ذكرها كذا في الفتح ولا الخوزية بملات اي الخوارج المنسوبة الى قرية من
الكوفة ولا جرن بكسر الجيم اي جانبه والنهر بفتحتين بمعنى الانصباب ولا ابو بزة بفتح الموحدة
وسكون الزاي ولا بقول اللهم اقطع اصابعها الشيء يفهم من سياق دعاء الثاني ان القبيتين كانت تتقاربهما

ولا وشهدت بخيبره اي شهيله نبي الله عليه وسلم في الصلوة وغيرها عما الناس وهذا
من ابي برزة عليهم بدليل سمعي ثم قال واني ان كنت الى آخره رد عليهم بدليل يوقف ضعف عقلهم
عن ادراك حسن ما فعل وفهم ما قال فرد عليهم يا نكم خالفوا الشرع والعقول وكلام الحروري
مبني على ما هم عليهم من تكميل الصلوات بحيث يحقر اهل العدل صلوتهم من صلوتهم ويخر
جون من الدين كخروج السهم من الرمية كما جاء في الخبر الذي هو من المعجزات ولا ما لفظا فتح
الميم واللام بينهما هزة ساكنة ولا ثم ركع بفتح كانت الركعة الاولى بركوعين وبقراءة سورتين
ولا حتى يفرج بصيغة المجهول المضارع من التفريج ولا وعدنه على صيغة المجهول ولا ادين
هذا صريح في الذي ذكرناه سابقا من ارادة القصد والارادة في الحديث ولا قطعا بكسر القاف
آخره قاد وسكون المهملة ولا بفتحها اي في جهنم ولا عمرو بن الحي وهو الذي سيب السوايب
اي ارسلها لاصنامهم ولا يحمل عليها شيء ولا يمنع عن ماء وعلف وهذا موضع الترجمة لانه
يفهم من لوم علي عمرو بن الحي انه لا يترك الدابة وهي في الصلوة حتى لا يكون مثل السايبة اي
الناقة المرسلة ولا باب ما يجوز بالاضافة ولا من البصاق بالصاد المهملة وفي بعضها بالسين
بالزاي وهما بمعنى وكذا النخاعة والبساق بالسين المهملة وهو ما يخرج من الصدر وقيل بالفرق
ومعنى جوازه انه لا يفسد الصلوة كما يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ولكن عن شماله تحت قدمه
وكذا قول ابن عمر خليفتي عن يساره والحديث وان اشتمل على النهي عن البزاق لكنه مخصوص
بما اذا كان في جانب القبلة وقد علم جوازه بما مر ولا راى نخامة بضم النون وخفة الخاء ولا
في قبلة المسجد بكسر القاف اي جانبه ولا فتفيظ بجحنين بينهما تحتية مشددة ولا باب من
صفق بالاضافة وقوله من صفق من التصفيق ولا فيه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه
وسلم وسيأتي ان فيه عدم الامر باعادة الصلوة فعلم انه لم يفسد صلوته وفيه المطابقة
وسقط هذا في بعض النسخ واثباته اولى واظهر ليظهر فايدة الباب وليس هذا من الابواب التي
ذلك الصنف الحديث فيه لعدم وجدانه بما شرطه لانه سيذكر قريبا ولا باب بالتنوين
ولا اذا قيل للصبيا ان اريد بالصبيا من هو في الصلوة فالقول المذكور له فيها ايضا ولفظ الحديث
يدل عليه ايضا وان اريد به من يريد اباها فالمعنى اذا قيل لاهل الصلوة اذا صليتم بالجماعة
يتفكيم عوملاه وبنا خوفيهم فلا ياس ولا لا يرفعن بسكون العين المهملة ولا فقدم بما صيغة
الامر وكذا انتظر ولا عاقد وبالواو على صيغة الجمع من اسم الفاعل حذف نونه بالاضافة
وفي بعض النسخ عاقدي بالياء محذوف على انه خبر كان المحذوفة اي هم كانوا عاقدي
ازرهم ولا باب بالتنوين ولا عن عبد الله ابن مسعود كما قريبا ولا شنظبي بتحتين بجمة
مكسورة ونون ساكنة وظاء معجمة بعدها تحتية ولا في حاجة له في خزوة بني المصطلق ولا وجداني
غضب ولا في نفخ الهمزة وبكرها دليل للغضب وفي بعضها ان المصدية ولا باب ينفخ لا يدري

بلا اضافة قوله بفضاء قدمر انه مصرف ومبني مصرف قوله شيء ابي خصوصه قوله خمس على صيغة المجهول
قوله فوضع ابو بكر يديه في بعضها يده هذا موضع الترجمة قوله نابكم اي اصابكم قوله للتاسي بعضها
قوله فوضع ابو بكر يديه في بعضها يده هذا موضع الترجمة قوله باب الخطر بالفتح وسكون المهملة وضم
بالتاس قوله ما كان ينبغي لابن ابي قحافة تصغير للسفس قوله باب الخطر بالفتح وسكون المهملة وضم
اليد على الخاصرة قوله التي على صيغة المجهول قوله وقال هشام هو الذي ذكر في بعض النسخ قبل الحديث
قوله باب تفكر الرجل الشيء في الصلوة بالاضافة قوله وقال ابي لا جعلن لا يطلن بمر رضي الله عنه في هذا التخيير
قوله باب تفكر الرجل الشيء في الصلوة بالاضافة قوله وقال ابي لا جعلن لا يطلن بمر رضي الله عنه في هذا التخيير
انه كان غافلا عن الحضور المقصود للاولياء في الصلوة الا ما عفوه واما اتباعه واجابته فيقولون
انه كان غافلا عن الحضور المقصود للاولياء في الصلوة الا ما عفوه واما اتباعه واجابته فيقولون
انه قد مدح الله سبحانه وتعالى في جماعة وانه لم يلههم رجال الا تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله فان
عمر رضي الله عنه داخلهم ورئيسهم وقد عرفت انه كان راوي حديث البيعة وكذا الخيلاء من
الذي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في جواب جبرئيل عليه السلام والعرفان توأمان كما اكلمت
المعرفة كلت البنية قوله بفتح بالفتح قوله من تجهيم بيان لما قوله ذكرت واتاني في الصلوة الى قوله عندنا
موضع الترجمة قوله اذن بما صيغة المجهول قوله حتى لا يدري كم صلى فيجعله غافلا عن حفظ كمية
الركعات قوله فيكف عن معاني القرآن والاذكار وما لها من الخضوعيات والقربات قوله اذا فعل احدكم
ذلك اي اذا وجد فعل التذكر حتى لم يحفظ عدد الركعات وهذا موضع الترجمة قوله فليسجد العل
الحكمة في سجدة السهو ان فيها ترغيما وتوهينا للشيطان وتذكارا لسب طرده ولعنه وعداوته
حيث عصى في سجدة آدم وصار عدوا لا ولاده آخر فنحن نسجد رجاء لرحمته تعالى وفضله ومغفرته
قوله اكثر بما صيغة المبالغة ابن روى ابو هريرة حديثا كثيرا فقال في توجيهه ان اكثاره للكثرة
فهمه وتوجيهه الى كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقوة حفظه ولعل الرجل كان من الذين قالوا له ذلك
قوله بما ابي بي شهدها قوله لا ادري وهذا موضع الترجمة فعلم ما ذكران التفكر قد يكون للامر الديني
وقد يكون لامر دنيوي يصيره به غافلا عن فهم القراءة ومعانيها وما يستنبط منها اهل المعرفة
فابو هريرة كان متفكرا في فهم القراءة والرجل كان غائبا عنه مشغولا بغيره وفقط الترجمة
يجمع الامرين ويفهم من هذا الحديث ايضا ان قول الناسي حتى ابي هريرة كان في زمان النبي صلى
الله عليه وسلم كما كان بعد والله اعلم وبنته قوله بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفرض ما كانت الابواب السابقة في بيان ما يفعله المصلي
عمدا بدايه وعادة وكان هذا الباب لبيان ما يفعله بعد السهو في الصلوة بداه بالبسملة تبعا
لما انه نوع آخر وسقط لفظ باب في بعض النسخ والسهو نسيان امر مع ذهاب قلبه لا بغير
قال الشيخ ابن حجر فرق بعضهم بين السهو والنسيان وليس بشيء انتهى فتامل قوله ابن بحينة بضم
الموحدة وفتح المهملة وسكون التحتية وبالنون وهو اسم امه واسم ابيه اقال الشيخ ابن حجر وعلى
هذا ينبغي ان يكتب لابن بالالف قوله من بعض الصلوات وهو الظهر كما في الحديث التالي و
نظرة ابي انتظره قوله قام في الظهر في بعضها من الظهر قوله باب اذا صلى خمسا بالتنوين

عن الحكم بفتحتين قوله ثم سلم قال الكرماني في جواز الامرين اي تقديم السلام وتاخيره عن التحية
انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة رح بالعكس وقال مالك
ان كان السهو بالنقصان فقبله وان كان بالزيادة فبعده انتهى قوله باب اذا سلم
بالتنوين كما كان الباب المتقدم لبيان حكم الزيادة في الركعات كذلك هذا الباب
لبيان حكم النقصان فيها قوله فقال في بعضها قال قوله ذو اليدين اسمه خرباق
بكسر المعجمة قوله نقصت في بعضها بهمزة الاستفهام وهو بفتح النون وضمها لازم
وبعد قوله احق مبتدا وما بعده سد مسد الخبر وما بعده مبتدا وهذا خبره
مقدم عليه وهذا الكلام مشهور بين الناس لكنه مبني على صناعة النحو والذي
يقتضيه علم البلاغة ان يقال ان الخبر هو الذي يكون محط الفائدة قدم او اخر
فعلى هذا يظاهره دليل على ان المتكلم اذا كان على ظن انه اتم الصلوة او شك فيه
لا يقطع الصلوة وكذا اذا كان الكلام على ظن انه نسخت الاربع الى اثنتين او
الشك فيه لا يقطع وهذا كانت صلوة النبي صحيحة قوله ثم سلم وتكلم ثم صلى
ما بقي فيه تائيد لما رواه بان التام في التكبير عمل به فلم يكن من الاحاديث التي نسخت
قوله من لم يتشهد في سجدة السهو قال الشيخ ابن حجر اي اذا سجد ما بعد السلام من
الصلوة واما قبل فالجمهور على انه لا يعيد التشهد انتهى قوله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي اعتدل لانه عليه السلام كان مستندا الى الخشبة او هو كناية عن الدخول
في الصلوة كذا في الفتح ولم يذكر لفظ فقام في غير هذه الرواية قوله باب بالتنوين قوله
بكر في سجدتي السهو في بعضها من بكر قوله احدى صلوتي العشي في بعضها العشاء والواو
صلوتي آخر النهار قال محمد هو ابن سيرين قوله واكثر بالمثلثة في بعضها واكبر بالموحدة
قال في الفتح هو قول ابن سيرين بالاسناد والمذكور اخارج الى عنده لاني في حديث عمران
الجزم بانها العصر كما تقدمت الاشارة اليه قبل انتهى وايهم ابو هريرة في رواية المذكورة
ههنا انها الظهر او العصر قوله مقدم على صيغة اسم المفعول اي جهة القبلة قوله وقالوا اي
سرعان القوم كما هو الظاهر قوله رجل يدعى النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين وتيمنت
بذي اليدين لانه كان في يده طول هذا هو المشهور لكن جزم ابن قتيبة على ما نقل عنه
الشيخ ابن حجر انه كان يعمل بيديه جميعا وقيل يقال له ذو الشمالين وهو منزور ضده
والاصوب انه غيره وقد مر قريبا ان اسم ذي اليدين الخرباق وهو السلمي واسم ذي
الشمالين عمير بن عبد عمرو بن فضلة الخزاعي كذا في الفتح والعيني وفيه ايضا انه قتل ببدر
وقتله معدم على اسلام ابي هريرة واما ذو اليمين بن فقلت بعض الرواة خلفاء العباسية

امر فقرت بما صيغة المجهول قوله لم امنن ابي علي ظني ولم تقصر قوله وعليه حبس ابي ذر
الجلوس حين كان عليه ذلك والمراد به القعدة الاولى قوله تابعه ابو جرير بالجيم ثم قال في
الفتح وصله عبد الرزاق عنه من طريق الطبراني ولفظه يكبر في كل سجدة واخرجه احمد عن عبد
الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريج بلفظ فسجد ثم كبر فسجد ثم سلم وبالجملة المفهوم من هذه
الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم يتشهد بعد السجدتين كما هو مذهب الحنفية وظهر مما روى عمران
حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم يتم فسلم فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم رواه الترمذي وقال
هذا حديث حسن غريب كذا في المشكوة وهذا مما طوى ما يتشهد وما رواه الشيخان وان كانت روايتها
اعلى درجة منه لكنه ساكت عن ذكر التشهد نفيا واثباتا اذ الاكتفاء بالسلام وعدم ذكر التشهد
ليس مثل ذكره بحيث اتفق اختلف رواة مسلم في الحديث الذي هو مذكور في الصحيحين ففي بعضها
فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتاه ابو بكر وعمر ان فكلماه فقال احدهما يا رسول الله اقصرت
الصلوة الخ لم يذكر ثم سلم وفي بعضها ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل البيت فاتاه
ذو اليدين ذلك فخرج مغضبا يجر رداءه حتى اتى الناس فقال اصدق قالوا نعم
ففي ما بين هذه الاحاديث نوع تفاوت وفي بعض الطرق فذكر فقام ثم سلم وفي بعضها لم
يذكر وهذا ايضا في بيننا للاكتفاء في ذكر التشهد قوله باب اذا اراد ان يبزق بالتنوين قوله الدستوائي
بفتح المهملة الاولى وسكون الفوقية بينهما قوله عرباط بالضم وهذا اما على الحقيقة او هو كناية عن الذل
والحرمان قوله حتى لا يسمع الاذان ابي احمد وذهب الى المكان لا يسمع فيه الاذان في بعضها الثلاثين
قوله فانا قفي على صيغة المجهول قوله بطل بفتحتين وشدة اللام اي بصير قوله ان يدري كم صلى
بكسر الهمزة وفتحها اي ان ناقصة وحاصله انه بصير الرجل بحيث لا يدري كم صلى قوله باب السهو في الفرض
والتطوع بالاضافة وهذا الباب منعقد لتعميم سجدة السهو ومشروعيتها في الفرض والنفل
جميعا قوله باب بالتنوين قوله اذا تكلم على صيغة المجهول اي اذا تكلم احد بالخطاء واستمع المصلي
كلامه لم يفسد صلوته قوله كوتب على صيغة المتكلم مولى ابن عباس قوله بحرمة بفتح الميمين
والمهملة الساكنة قبل الواو المفتوحة قوله وعبد الرحمن اذ هو بفتح الهمزة وسكون الزاي القرشي الزهري
عبد الرحمن بن عوف قوله وسلما بما صيغة الامر قوله عن الركعتين اي حكمهما بقي بينهما قوله سأل امر سلمة
لا عن صحة ما سمعوا قوله انا بكر الهمزة قوله اخبرنا بضم الهمزة وكسر الموحدة بما صيغة المتكلم من الماضي
المجهول قوله انك تصليتها بالنون في الاخرى على صيغة الخاطبة مع تعيين المرد الراجع الى الصلوة
وفي بعضها تصليتهما بضمير التثنية العايد الى الركعتين وايضا في بعضها بحذف النون قال الكرماني
وهو جايز بورود الناصب والجازم من غير ضعف قوله وقد بقيا بقيتان اخرى ضمير التثنية وقد اعلمه
جلة من النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال ابن عباس وفي بعضها وقال بالواو وذكر هذا الحديث هنا
بما تفرع عمر بقي الله عنه قوله عفا ابي عن الصلوة بعد صلوة العصر اجلها وفي بعضها اعنه

او عن فعل الصلوة قوله فقال سلمة سله كانها ما اخبرت بذلك تردد منه قال في الفتح في رواية
اخرى للطحاوي فقالت عايشة يلبس عندي ولكن حدثتني ام سلمة ولعلها لم تسمع تمام القصة
من ام سلمة ولا اقاوها بدل المنع عفا كما لا يخفى ثم زعم ان ما روي من قول عايشة ليس عندي
ولكن حدثتني ام سلمة مشكل بما روي عفا الشيخان كما في المشكوة ايضا قولها ما تركك رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي وفي رواية البخاري قالت والذي ذهب به ما تركهما حتى
لقي الله عز وجل انتهى وقال السيد في حاشية المشكوة في قوله ما تركك يعني بعد وقوفه عند
القبس ما تركك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان بعد العصر عندي يعني انتهى وتوضيحه كما في الفتح ان
في ثبت عن ابي سلمة انه سال عايشة عنهما فقالت كان يصليهما قبل العصر فشغل عنهما شاغل فاثبتهما
ونفلها بعد العصر ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلوة اثبتها اي داوم عليها انتهى ولا يخفى انه لا يتبدر به
بذهن الاشكال المذكور المذكور من قوله ليس عندي ولكن سلم سلمة ثم قيل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم
وفيه ما فيه يحصل التي بقي ما فعلا لا ندري ان صلى نبه عليه الصلوة والسلام كانت من خصايصه عليه
السلام ام كانت له عليه السلام ولامته ايضا قوله فخرجت اليهم لتحصل الاذن منهم بالسوال
عنها هذا من عقله ودرايته قوله من بني حرام بمهملتين قوله جارية الظاهر ان المراد بها الخادم
كما في رواية اخرى وقال الشيخ ابن حجر يحتمل ان يكون بنتها زينب لكن في رواية المصنف في المغازي
فارسلت اليه الخادم قوله يا بنت ابي امية هو ابو سلمة واسمه حذيفة او سهيل بن المغيرة
المخزومي قوله قوي بفتح الواو وضم القاف في الامرين وهذا موضع الترجمة قوله فاساخري اي ناخري
عنه وتقربي قوله باب الاشارة في الصلوة بالاصابع قوله قاله كريب وهو المذكور قبله متصلا
قوله فاخذ الناس التصفيق هذا موضع الترجمة لان التصفيق كان لاجل الاشارة الى ان يثبتوا
فيري النبي صلى الله عليه وسلم ويتاخر قوله فانه دليل الترجمة وعبثة التسبيح في الصلوة لاجل الاشارة والاثبات
فان قلت هذا منسوخ قلت قال في الفتح ان النبي صلى الله عليه وسلم
وان انكر عليهم في التصفيق لم ينكر عليهم بما عادت الصلوة وانما منعه عن ذلك احيانا
التسبيح ذكره والتصفيق من افعال اهل الغناء قوله فاشارت بها اي بالاصابع هذا موضع الترجمة
قوله وهو شاك مثل ما قال في غير مرض الوفات وقد مر ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم عند قوله
نام ربه اي فعود الماموم بين خلف القاعد منسوخ قوله بسم الله الرحمن الرحيم
لما كانت الكتب السابقة والابواب المتقدمة مشتملة ببيان الافعال الجارحة وان اداء
اذ يذكر احوال ما يفعل بالموتى بدا بالبسملة تبعا لها كما فعلها كثيرا ان مختلفان كتاب
الجنايز باب ما جاء في الجنايز ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والجنايز بالفتح لا غير
جمع جنازة وهي بالكسر للنعش وبالفتح الميت وقيل بالعكس وقيل هما للقمان والنعش لا يقال الا اذا كان

عليه الميت قال لم عليه الليث فمن مريد وقيل لا يقال جنازة حتى يشد الميت عليه مكفنا قوله قيل لوهب
بن منبه سبيل عنه انه لا حاجة إلى الحمل فاجاب بانه محتاج اليه المفتاح الى الاسنان قوله
مفتاح بالنصب والرفع على الاسمية والخبرية كذا في القسطلاني قوله الاحدب بفتح المهملة والمهملة الثقيلة
قوله المرور بفتح الميم وسكون المهملة قوله قلت وان زنى وان سرق قائله ابو ذر كما جاء في طريق آخر
قوله ولا يعارض هذا ما ذكر اولا من قول وهب بن منبه ولا يلزم فيه ذلك لان المذكور اولا باعتبار الاصل
اولا بالزنى والتذبيب وهذا باعتبار الدخول ابدا والمآل بعد توقف وتعذيب وكان البخاري
اراد الرد على من انكر دخول المؤمن في الجنة بعد ارتكاب الكبائر وان وعيدات المذكورة في حقه
باعتبار اول الحال قوله وقد هذا كلام عبد الله بن مسعود قوله باب الامر باتباع الجنائز لا اضافة
قوله عن الاشعث بمثلثتين اولهما ساكنة قوله امرنا باتباع الجنائز هذا موافق لمذهب الحنفية
من ان الامر للوجوب فهو يقدم الجنائز ومشي الناس خلفه وعند الشافعية قوله تشيعن بالنون
المفتوحة والمهملة وعاد بالجيم والعين المهملة بان يقول يرحمك الله قوله وخاتم بكسر المعجمة وفتحها
وفتحها قوله والديباج اي الابريسم المتخذة من الابريسم قوله والقسي بفتح القاف وتشديد
المهملة المكسورة والياء ثياب مضلعة يؤتى بها من جانب المريسة كما مثال الاترنج في القاموس
في باب السين المهملة وموضع بين العرش والحمراء من ارض المدينة الثياب وقد
يكرا وهي القزية فابدلت الزاي الفا تتبع بالسين المهملة منسوب الى القز وهو ابريسم الحرير
قوله والاستبرق بكسر الهمزة غليظ الحرير ثم انه بقيت السابعة ههنا باذكرها وهي الجاثر
بالمثلثة وقد ذكرها قوله في الاشربة والياسر هي الوطاء يكون على البرج والظاهر
ان المنفي ما كان متخذا من الحرير وذكر الامور المتخذة من الحرير تخصيص بعد تعميم للاهتمام
ولدفع الوهم الناشئ من تخالف اسمائها ان حكم مسمياتها شيء آخر قوله باب الدخول على
الميت اذا اخرج في اكفانه قوله بالخ بضم المهملة والنون وسكون آخره مهملة موضع قريب
من المدينة كذا في القسطلاني قوله فيلم اي قصد قوله مسجى بضم الميم وفتح المهملة وتشديد
الجيم المفتوحة اي مغطى وهذا موضع الترجمة لان المسجى في حكم المريض في الاكفان
بل يمكن ان اتى بفهم منه الحكم بالطريق الاولى لان المنع عن الدخول انما يطلع عما يكره
وهو في غير الكفن اظهر قوله برود حبرة بكسر المهملة وفتح الموحدة برود عتيقة قيل باني
ويقال لبرود حبرة بالوصف بلا اضافة قوله لا يجمع الله عليك موتتين اتفاقا رد المال
قال عمر اي الله سيبعث نبيه صلى الله عليه وسلم فيقطع ايدي رجال وارجلهم
كذا في الكرماني والقسطلاني قوله فقال ابو بكر لم فعلت ما حصل له من الهيبة
انتهى صيغة المجهول اي القسم الا تقاري فسمي به الطرمة قوله عثمان بن مظعون

في بعضها المطعون وهو بجمعة ثم مهملة ابو السايب القرشي اسلم بعد ثلثة عشر رجلا وهو
هاجر هجرتين وشهد بدرا وهو اول من مات بالمدينة من المهاجرين ودفن بالبقيع قال
صلى الله عليه وسلم نعم السلف هو لنا كذا في الكرماني وفيه دليل على ان لا بكي احد على الفقيد
غير الذين علم حالهم من الوحي يقينا قوله فوضع بكر العين قوله وخلاهذا موضع الترجمة
ما يفعل بي وفي رواية قال الشيخ ابن حجر في رواية الكشميهني به وهو غلط فان المحفوظ
في رواية الليث هذا ولذلك عقبه المصنف برواية تابع بن زيد عن عقيل التي لفظها
ما يفعل به وعلق منها هذا القدر فقط اشارة الى ان باقي الحديث لم يختلف فيه قوله اكشف
الثوب هذا موضع الترجمة لان ثياب الشهداء اكفانهم قوله ابي هو عبد الله بن عمرو قتل يوم
احد سنة ثلثة فجدعه المشركون فقطعوا انفه واذنيه يتكين اولا يتكين هلة اي
للتسوية اي هو في شان عظيم وانه مكرم عند الله تعالى وقال بعضهم يحتمل ان يكون او للشك
من الراوي وهو اظهر معنى ان حمل على حذف حرف الاستفهام للانكاري لا الاول لكن الشراح
على الاول قوله باب الرجل ينعى الى اهل الميت بالموت فائدة هذا الباب الاشارة الى جوازه
ولا يصرف في ذلك لحوق الاساءة باهل الميت واذا لهم به شر المراد بالاهل ههنا الصحابة رضي الله
تعالى عنهم لانهم ذهبوا اليه وانتفعوا عند واحوجه بل الموجودون كلهم اهله وهذا من
خيره وبركته ويحتمل ان يكون من قبيلة بعض قوله نعى الناس هذا موضع الترجمة قوله وكبر
اربعا هذا متمسك ولمن قال بالربع تكبيرات وذوقه في السنة التاسعة وقال
الكرماني وفيه جواز الصلوة على الغايب قال قلت لم يكن غايبا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم لانه قد رفع له بين يديه صلى الله عليه وسلم وبينه قلت ممنوع
ولئن سلمنا فكان غايبا عن الصحابة انتهى وفيه ان الكشف على النبي صلى الله عليه وسلم
كشف لاصحابه صلى الله عليه وسلم كالا ان ستره لاهم تكون ستره للمقتدين قوله عن حميد
بضم المهملة وفتح الميم قوله اخذ الراية ما جعفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مونة
وهي موضع بالشام اعطى الراية زيد بن حارثة ولم يذكر الله سبحانه في القرآن احدا
من الصحابة باسمه الخاص الا زيدا وكان يقال له ابن محمد واعتقه رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال القسطلاني ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاشمية في جمادى الاولى
سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال عليه الصلوة والسلام ان اصيب زيد فجعفر بن
ابي طالب امير على الناس فان اصيب فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلثة الاف فلقوا
مع الكفار فقتلوا قوله ثم اخذها اي الراية قوله خالد بن الوليد من غير امرة بالكسر اي
بدون تامير من النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ما راى المصلحة في ذلك لكثرة العدد و
شدة باسهم اخذه وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بها سيف الله كذا في الكرماني

قوله باب الاذان قال بعض الشراح بالكسر وسكون الذال وبعضهم بفتح الهمزة والالف بعد الذال
في القاموس اذن يأذن اذنا بالكسر ويحرك واذانا واذانة علم النهي وقال الكرماني باب
الاذان بالجنابة اي العلم بها وفي بعضها الاذان اي الاعلام انتهى قوله مات انسان لهو
طلحة بن البراء بن عمر الانصاري قوله كان الليل بالرفع ولو كانت تامة فكان فيها تامة كذا في الفتح
قوله ان تتفق على صيغة التكلم مع الغير قوله باب يغتسل اذا مات بالاضافة مطابقة الحديث
لهذه الترجمة مع تقييدها بالاحتساب من حيث مشيراته المراد من الحديث ويدل عليه قوله
عليه الصلوة والسلام فيما يعود الصبر عند الصدمة الاولى قوله لا اصيبها في بكر الهمزة قوله وقال
شريك بفتح الجيم قوله لم يلقوا الحسنة لعلهم لعدم الحساب عليهم بادروا الى شفاعة الابوين
واما البالغون فهم وعالهم وقد قال بعضهم ان الاطفال اغلق بالقلوب من الكبار قوله
تحلة مصدر بمعنى التحليل على وزن لقوة قولهم فعلته تحلة القسم اي لم افعله الا بقدر
ما حلت به قسمي ولم ابالغه قوله باب قول الرجل بالاضافة قوله اتقي الله كانها جزعت جزعا
شد يداجي امرت بالتقوى قوله فانك لم تصب على صيغة المجهول قوله فلم اعرفك
في بعض النسخ بعده فقال ان الصبر عند الصدمة الاولى قوله باب غسل الميت بفتح العين للمصدر
وضمه بضم الواو والضمير للميت وقيل يحتمل ان يكون الضمير للغائب المعلوم من الغسل
والمراد به اعم وضوء الغاسل غير واجب عليه كما ظنه البعض وهو معلوم من فعل ابن عمر
فيه الترجمة وفيه اشارة الى ان غسل الميت كان من قبيل الجنابة قوله لانه يصير جيفة
بالموت ويخبث العين وبوافقه قول ابن عباس وسعد قوله وخط بتشديد النون اي استعمل
الحنوط بفتح المهملة وهو كل شيء خلط من الطيب للميت قوله لسعيد هو احد العشرة المبشرات سنة
احدى وخمسين واسم ابنه عبد الرحمن كذا في القسطلاني قوله لا يخمن بفتح الجيم قوله
مسه بكر المهملة الاولى قوله قال ابو عبد الله ابي البخاري قوله المخمن بالتحريك وكر القذة
اي المراد به عين النجاسة كما هو الظاهر قوله السجتاني بفتح المهملة وسكون الجيم وتقديم الفوقية
المكسورة على التحتية المفتوحة بنقطتين قوله توفيت على صيغة المجهول قوله ابنته هي
زينب قوله اغسلنها على صيغة الجمع من الامر الحاضر قوله في الاخرة بعد الهمزة اي المرة الاخيرة
قوله او خمسا او اكثر هنا للترتيب لا للتخيير قال النووي المراد غسلها وترا فيكون ثلثا فان احتجن
الزيادة فخمسا وحاصله ان الايتار مطلوب والثلث مستحبة فان حصل الانقاء بالوتر شرع
ما فوقها والاوتار وتراجح يحصل الانقاء والواجب من ذلك مرة واحدة عامة للبدن
انتهى كذا في الفتح فعلة من ذلك ان اوليت شك من الراوي قوله فاذنني بمد الهمزة و
كسر الهمزة اي جعلتها باذن اصق البشرة ليصل بركته اياها ويحيى اباه يعود الى الحق قوله منطا
اي رحبا وجعلا شعرها اثنى ضفورا وكل ضفيرة قرن قوله يخمج على صيغة المجهول حفصة

وكسر الجيم وتشديد النون الاولى
على صيغة الامر قوله حقوه بفتح
المهملة وسكون القاف ثم ثوبها
بفتح الهمزة م

بنت ابن سيرين قوله محمد هو ابن سيرين يقال انه جالس الحسن او ابن سيرين ويقال انه يوسف
هذه الامة لغاية جودة فهمه في تعبير الرؤيا قوله اغسلنها وتراهذا موضع الترجمة قوله ابدأن فيه دليل
على جواز استعمال صيغة الجمع المذكر في خطاب النساء كما في قوله تعالى يظهر كم تظهيرا ولا تضع اخواتها
من لم يوزن بهذا البلاغة والاعجاز قوله باب يبدأ من الميت بالشق الايمن قوله ايامن بيامنها
هذا موضع الترجمة قوله باب مواضع الوضوء بالاضافة قوله اجعلن بها منها ومواضع الوضوء
هذا موضع الترجمة قوله باب بالشق بن ومعنى حديث الباب وما بعده من المباحث المتعلقة
ظاهر واما قوله فنزع من حقوه ازاره بنصب الازار على المفعولية والحقو هنا معقده على
الخفيفة وبما سبق على المجاز كما في القسطلاني قوله باب يجعل الكافور ما الشق بن قوله باب نقض
شعر المراة اي جانبي رأسها وقيده رد على من سمعه قوله ان ينقض على صيغة المجهول قوله المراة والرجل
في حكمها ذكرت للغلبة فيهن دونه قوله باب كيف الاشعار بالشق بن والاشعار بالكسر
اي باب في بيان كيفية جعل الشعار وهو ما يلي البشرة في القاموس وشعار ككتاب ما تحت الدثار
من اللباس وهو يلي شعر الجسد ويفتح قوله وقال الحسن قول الحسن في الحرقة الخامسة قال ابن رشيد
كذا في الفتح وثياب المراة خمسة اثواب درع وازار وخمار وخرقة يشد بها الكفان فيها
يربط فوق ثديها قوله والوركين الوركان فوق الفخذين قوله ولم يرد اي قال ايوب لم يرد
ابن سيرين وفي رواية لم نزد على صيغة المونث والضمير لام عطية قوله القفيها بضم الهمزة
على صيغة المجهول قوله ان نشعر على صيغة المجهول
اي يجعل شعارا ملاصقا للبدن محيطا به قوله ولا تؤذنوا اي لا تجعل كالنداء عند محيط به قوله باب
هل تجعل المراة الشعر بالشق بن قوله ام الهزيل هي حفصة بنت سيرين ظفرنا من الثلاثي المجرد وقال
فيكم بالاسناد المذكور قوله ناصيتها وتربتها اي جانبي راسها وزيد في بعض الروايات
ثم القيناها خلفها وفي الهداية وتلبس المراة المدرع الا انهم يجعلون شعرها ضفيرتين على صدرها
فوق الدرع ثم الخمار فوق ذلك تحت الازار ثم الازار تحت الملاءة انتهى قوله باب الشق بن
على شق المراة خلفها بصيغة المجهول قوله احدى بنات ابنه صلى الله عليه وسلم وهي زينب كما
قوله ان رابين ذلك بكسر الكاف قوله نفونا بتخفيف الفاء كما مر قوله فالقيناها خلفها
هذا دليل لمن قال بذلك قوله باب الثياب البيض للاحتاف قوله لكفن من تكفين قوله سحولية بفتح
المهملة وضمها الاول اشهر قرية باليمن او نسبة الى سحال وهو القصار قوله او كرسف بضم الكاف
وهو القطن قوله ليس فيها الظاهر ان الثلاثة رداء ان مبرزه قوله اذ وقع اي سقط قوله
نوفصته بواو ثم قاف ثم مهملة اي عنقه وكرته عنقه ربما قوله ونفوه في ثوبين
هذا موضع الترجمة قوله ولا تحنطوا بضم المثناة الفوقية وشدة النون المكسورة اي
لا تستعملوا له الطيب وكذا لا تحمروا بضم المثناة وكر الميم المشدة اي لا تغطوا راسه المحاذ

ضفيرتين

لان كل واحد منهما يأتي في حالة الاحرام وهيئة المحرم قوله باب الحنوط للميت بفتح المهملة في الحديث
هذا الباب ظاهر مما سبق وفي على هذا حديث باب كيف يكفن على صيغة المجهول ومعنى التبليد
جعل المحرم في رأسه شيئا من الصمغ لتلبد شعره ليلتصق شعره فلا يشعث في الاحرام
قوله فاقعصته اي عثمته يقال قعص الفحلة اذا هشمها وقيل هو خاص بكسر العظم وفي
رواية الكشميهني بتقديم العين على الصاد والقعص القتل في الحال كذا في الفتح في القاموس
الهشم كسر الشيء اليابس او الاجوف او كسر العظام والرأس خاصة او الوجه والانف او كالشيء
قوله باب الكفن في القميص بلا اضافة وزاد المستملي ومن كفن بغير قميص قوله يكفن او لا يكفن
بضم التحتية وفتح الكاف آخره نون مشددة في الموضعين معناه الذي ضبطت حاشيته الا
قيل هو الصواب لان حديث الباب يدل على عدم نفع القميص لعبد الله ابي عن العذاب فلم يكفه
عنه وقال الكرماني قال ابن بطال صواب الباب باب الكفن في القميص الذي يكفن او لا يكفن باثبات
الياء وحذفها سواء كان القميص طويلا او قصيرا في القاموس كفن الثوب كفا خاط حاشيته
وهو الخياط الثانية بعد الشد قوله جاء انه اسمه عبد الله كاسم ابيه كذا في الفتح قوله الكفنيم
بهمزة على صيغة المتكلم المعلوم وبالجزم على انه جواب الامر قوله ادني بعد الهمزة وكسر الذال و
تشديد النون على صيغة الامر من الايدان بمعنى الاعلام قوله فاذنه على صيغة الماضي قوله اليل
خاك في بعضها اليس هذا الله قوله حنيني بكسر المهملة وفتح التحتية اي حطني الله مختارا
في الاستغفار وتركه وانكان الاستغفار مع الكافر لا ينفعه لآخر الآية فلا ان ذلك الوارد انه
ولا اندسوا له لقوله تعالى وما كان استغفار مع ما تقدم من مصلحة المكافات بما فعله بالعباس
الذي هو ضوء الاب قال القسطلاني في قوله ولا تقل على احد منهم مات ابدا الاذن الصلوة
دعاء للميت واستغفار له وهو ممنوع في حق الكافر وانما نهاه عن التكفين في قميصه
ونهى عن الصلوة لان الفتنة بالقميص كانت مكافات ولباسه العباس قميصه وزاد
ابو ذر في روايته ولا يقم على قبره للدفن او الزيارة واستشكل تخييره عليه الصلوة
والسلام بين الاستغفار لهم وعدمه مع قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين فان هذه الآية نزلت بعد موت ابي طالب حين قال والله لاستغفرن لك ما لم انه
عنه وهو متقدم على الآية التي نهى فيها عن الصلوة عليهم وأجيب بان المنهي عنه في هذه الآية استغفار
مرجو الاجابة بان يكون المقصود منه تحصيل المغفرة لهم كما في اخبار الباب بخلاف استغفاره للمشركين
فانه استغفار قصد به تطييب قلوبهم انتهى قوله فاخرجه ظاهره مخالف لحديث ابن عمر الآتي
المفهوم منه انه صلى الله عليه وسلم اعطاه قميصه قبل الدفن وقبل الصلوة ويرجع بينهما
بان معنى قوله في حديث ابن عمر فاعطاه اي وعده انه سيعطيه وغير الماضي تحقق وقوعه
قوله نفثت فيه اي جلده هذا ايضا كما مر ابتداء الصلح ولعل هذا ايضا داخل في ملتمسات نفثه

قوله باب الكفن بغير قميص معنى حديث هذا الباب والذي بعده مفهوم مما سبق قوله ثلثة
ابواب قال الشيخ ابن حجر في طبقات ابن سعد عن الشعبي ازاره ورداء ولفافة وقال ايضا نا قتادة
عن البعض ان معنى قولها ليس فيها عمامة ولا قميص يحتمل نفي وجود هما جملة ويحتمل ان يكون
المراد نفي المعدودات الثلثة خارجة عن القميص والعمامة والاول اظهر واصوب قوله باب الكفن
من جميع المال ابي من راس المال لا من الثلث قوله قال عمرو بن دينار للحنوط من جميع المال اي حكمه
كالكفن فيقدم من جميع المال على الديون والميراث لا من الثلث ومطابقة الحديث ظاهرة
لان جميع مال مصعب على صيغة اسم المفعول هو تالد البردة وهي كساء مخططة وفي بعض النسخ
وسكون الواو قوله او رجل آخر قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه وكلامه يدل على ان المراد بالرجل
الآخر غير حمزة رض ويحتمل ان يكون كلمة او للشك في المراد فان المراد هو حمزة كما في الحديث المذكور
في الباب التالي قوله باب اذا لم يوجد الا ثوب واحد بالتنوين قوله عن ابيه في بعضها ابنه ابراهيم قوله
اتي على صيغة المجهول من المأتي قوله وكان جملة حالية قوله فتل على صيغة المجهول قوله لفن على
صيغة المجهول هو ويحتمل ان يكون خبر المضمر البارز المرفوع بعد خبر وهو انسب بالسياق
ويحتمل ان يكون استيناف ان كان كونه دليلا على انه حبس منه لانه لم ينل من الدنيا ولم ينقص
لم ترد قوله ان غطى جملة شرطية ونفت خبر وحال وقوله غطى بضم المعجمة على صيغة المجهول
قوله واذا بفتح الهمزة قوله بسط على صيغة المجهول من المأتي وكذا اعطينا قوله باب اذا لم يجد الا ثوبا
بالتنوين غطى به راسه على صيغة المجهول وراسه مرفوع قوله جناب بفتح المعجمة وتشديد
الموحدة الاولى ابن الارت قوله انبعث بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون اي ادركت وتفتحت
قوله هن يهديها بفتح التحتية وكسر المهملة وضمها وقيل مثلثة قوله باب من استعد لاضافة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ادخر فلان فلم ليكر عليه قوله فلان هو عبد الرحمن بن عوف
او سعد بن ابي وقاص او غيرهما كذا في العيني والفتح وزيف الشيخ ابن حجر ان يكون القصة
متعددة وهو لا يخلو عن بعد لكنها بضم المهملة والسين قوله الله لا يرد اي السائل هنا
يؤيد ما قلنا ان اعطاء القميص لعبد الله بن عبد الله بن ابي لاجل سؤاله قوله باب اتباع النساء
الجنازة بالاضافة قوله ام الهذيل هي حفصة بنت سيرين كما مر قوله ولم يزجر علينا اي لم يعزم
النوك علينا كانها اشارة بذلك الى ان النهي كان نهي تنزيه قوله باب حداد المرأة بكسر المهملة
وفي بعضها احداد بهمزة الافعال ومعناه ترك الزينة لاجل المصيبة وفي القاموس الحداد والحد
تاركة الزينة للعدة ويفهم منه اختصاص الحداد بتركها الزينة بحق الزوج قوله المفضل على
صيغة اسم المفعول قوله فلما كان اليوم الثالث بهمزة في بعضها يوم الثالث بلا اضافة
وهو من باب اضافة الموصوف الى الصفة قوله بصفرة اي بطيب فيه صفرة قوله فتمسحن بتشديد

للصلة لا دليل في المزيد وفي بعضها اسحق بتخفيف المهملة من المجرد هنيئا على صيغة المجهول
بضم النون وكسر المهملة وضمها ولما جاء نعي ابي سفيان من الشام وهو ابو معاوية والد جويرية
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت في الفتح فيه نظر لان ابا سفيان مات بالمدينة بلا خلاف بين
اهل العلم بالاخبار والجمهور على انه مات سنة اثنتين وثلاثين او ثلاث وثلاثين او اربع وقال النووي
وفي قولها قال ابو سفيان مات بالمدينة بلا خلاف نظر لانه مجرد دعوى فانهم اتفقوا على الاهم
النووي في التهذيب كان ابو سفيان من تجار قريش واثراهم وكان من الموالفة ثم حسن اسلامه
ونزل المدينة وتوفي بها سنة احدى وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة والذي صلى الله عليه
وسلم وفي بعضها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت كلمة ثم للتراخي وهو لتفاوت المقام
بقتضي هذا وتصرا انه تحذ بضم المهملة وكرها كامر باب زيادة الفتور والاضافة
اليك بخ اي تمنع ولا تقرب بني وهو من اسمال الافعال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
بلا اضافة اذا كان النوح هذا لفظ البخاري فيه به لفظ الحديث المذكور سابقا وقصده رفع التنافي
بين الحديث المذكور وبين الكراهة المذكورة من سنة اذا كان النوح من طريقة التي اخذ
منه وعملها غيره او رضي به ولفظ السنة ضبط بالضم وتشديد النون في الموضعين او طريقته
وعادته وضبط بعضهم بفتح المهملة بعدها موحدة ان بجعل اجله ولا دليل اشهر واسب بما في الحديث
من قوله لانه من سن القتل واليه مال الشيخ ابن حجر والقول الله تعالى توضع لا استدلاله ان
من فعل سيئة فاصر غيره به واعان غيره على فعلها ولم ينه مع القدرة على المنع كان كانه اوقع نفسه
ومن بعده في النار ولم ينقص من عقابها واذا لم يكن هذا ايضا قول البخاري وهو مقابل لقوله فيما
سبق اذا كان من سنة اي قول عائشة رضي الله عنها في غير معلم النوح ولم يرض به والحديث
محمول على من رضي به او عمله وهو كقوله وان تزع منفلة اي نفسي اقتلها او ازدها
احدا من الاحاد الى ان يحمل بعض ما عليها لا يحمل من شيء وضمير هو عائد الى ما قالت عائشة
رض وما بعض معطوف على اول الترجمة وكانه اشارة الى حديث عامر وابن كعب فانها
فالا رخص لها في البكاء عند المصيبة في غير نوح وما لم يكن بشرطه الكفا بالاشارة كذا في
الفتح واعلم ان الصبر على المصيبة فعل البدل هو قائم نفسه باقية والذي اصيب به كان من
النفوذ الفائتة والنفوذ الباقية وان قلت حين من النفوذ الفائتة وان جلت كما تقول
علي رضي الله تعالى عنه انه قال الدنيا لو كان من ذهب والاخرة من تراب يختار العاقل التراب الباقي
ولا يختار الذهب الفاني واذا اعترف الصاب بذلك وتمكن في قلبه شانه وتلوح ثمراته واثاره
وانشرح القلب بذلك لا جرم يشكر عليه ويرضى به فصار من اهل الشكر واصحابه الرضا بعد الكون
من الصابرين وهو من اعلى المقامات العلية لاهلها والله الكريم الهادي الى سواء السبيل باب قيام

نعظيما لاسم الله تعالى وفي نفسه بفتح النون وسكون القاف كما في النسخ الحاضرة وفي تنفقعه اي
تضرب كافحاش الضمير يرجع الى النفس والتشبيه بالشن باعتبار الاضطراب وعدم القرار
والرجماء بضم الاولى وفتح الثانية وفي حدثني عبد الله في بعضها حدثني وفي فيلم على صيغة التصغير
وشهدتنا بكسر حرف الحلق وفي بينما اي جنازة بنت دهي ام كلثوم زوجة عثمان رضي الله تعالى عنه
وذلك في سنة تسع ولم يكن رقيه لما توفيت والنبي صلى الله عليه وسلم كان ببدر وفي لم يفارق
الليلة بالقاف والفاء اي لم يجامع فيها اولم يكتب اثامها فعاسبة البخ الثاني للمقام ظاهرة
ولكنه ابعد من حيث انه يفيد تزكية النفس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه لم يذنب ذنبا
الليلة والاول اشهر وذكر في وجهه انه تعويض لعثمان حيث اتى جاريته في ليلة وفاة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتح حكى عن الطحاوي انه قال لم نقارف تصحيف والصواب لم نقارفه
اي لم ننازع غيره الكلام انهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء وتعقب بانه طعن في
الثقة بدون سند اشفى ويحمل ان يقال ان المراد بقارف لا تنم بكلام الليل والمرفيه والجملة
ترك الحديث في الليل بعد صلوة العشاء ثم البقاء لاياب الغلوب وفي او قال شك من ابن جريج
وفي لم بدل الواو وفي لا تبغ بالتخفيف وفي وقد كان عمر يقول بعض ذلك لعله قال بعض ذلك
ولم يقل ذلك لانه روي ايضا ان الميت يعذب ببكاء الحي عليه وفي لما اصيب على صيغة المجهول
من المابض اي جرح وطعن وفي يرحم الله فيه دلالة رفع وهم ايضا فتوحت فيه وفي يعذب بعض
بكاء اهله هذا موضع الترجمة والمراد ببعض اما كان على سبيل الجزع والفزع المنهيين
كما يأتي صريحا في الباب الآتي وفي ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن
اي انما نحنه منع عمر عن البكاء عليه لو كان الحديث هكذا اي ان الله يعذب المؤمن وليس
كذلك فلا سبب لمنعه عن البكاء لانه خابر عن محل المنع فلا وجه لمنعه بل انما منع عمر
عن البكاء على انه عثمان وهي لم يبان كما يأتي في رواية ايوب لكن في الفتح وفي ليزيد الكافر
اما لانه رضي بذلك او لانه يكون له حسرة عاجلة وفي والله هو اضحك وابكى يفهم
المفهوم من هذه الآية ان بعض البكاء او بعض الضحك لا يتعلق به التعذيب وذلك
البعض هو الذي لا يكون فيه اختيار للعبد بل يكون بمجرد ايجاد الله تعالى اياه بان يكون من الاحوال
الطبيعية الخارجية عن التكليف فانها لا يتعلق بها التعذيب فما فهم ابن عمر من الحديث انه
انه مطلق وشامل لكل بكاء ليس الامر كذلك بل هو لا يشمل الا ما فيه اختيار فلذا قام الحجة
بما روت عائشة وبما افاده هو بنفسه من الآية بما ابن عمر سكت ابن عمر عن الكلام فيه
والعل هذا معنى قول ابن ابي مليكة ما قال ابن عمر شيئا وهذا قال المصنف في الترجمة باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه وقال ايضا في الترجمة وما يرخص

من البكاء وجه بعلم مطابقة الحديث بالترجمة ثم اعلم ان عايشة وهم فيما ذكرت ان لفظ رواية عمر
على خلاف ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم مغت الحديث بذلك واما منع
عمر صهيبا من ذلك فلعله لاجل ان يكون حاله شبيها بحال من كان يرضى ببكاء
اهله عليه ويوثره ذكر لفظ البعض فان تعذيب الميت بفعل الغير انما يكون
اذا كان على رضايه حتى يصير فعله فعله لرضايه ه ولا باب ما يكره من النياحة
ولا دعهن الى نساء بني المغيرة ولا ابي سليمان كنية خالد بن الوليد فانه لما مات
سنة احدى وعشرين اجتمعت عليه نساء بني المغيرة ولا يقول هذا القول تحميدا وتاكيد
لما ياتي من قوله سمعت ولا من نح على صيغة المجهول من الماضي وفي بعضها من المضارع
المجهول بالجزم على ان من شرطية وكذا يعذب بالجزم ويجوز رفعه على تقدير فانه يعذب
كما في الفتح وروي بناح على ان من موصولة ولا باب بلا ترجمة لكونه كالفصل لما قبله
لانه ايضا لبيان انه لا يناح عليه ولا مثل بالتشديد يقال مثل لمن قطع انفه واذنه
او شيء من اطرافه كذا في الفتح وفي الكرماني مثل بتخفيف المثلثة اي قطع قطعة وفي العيني
مثل بالتشديد ويجوز بتخفيف الثاء انتهى وفي النهاية اما مثل فهي لغة ومنه الحديث
في ان تمثل بالدواب اي تنصب ذبحا او يقطع اطرافها وهي حية ولا واخت عمر وشك من
سفيان و الصواب بنت عمر وكذا في فتح الباري قال القسطلاني انها بنت عمر وتكون
اخت المتوفى لعمة جايز واخت عمر وفي عمة المتوفى اذ اسمها فاطمة ولم تبكي بكر اللام
ولا اولا تبكي هذا ايضا شك من الراوي والمقصود ان هذا مقبول عند الله تعالى حتى تظله
الملايكة وانكان مقبولا بحذ وعا عندكم ومن لم تعرفوا بحاله فلا ينبغي ان يبكي عليه
لاجل المثلة بل هي من اسباب القرب عند الله تعالى باب بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر
ولا باب بالتنوين ولا وفي بالقصر على صيغة الماضي وما المد على صيغة المصدر وهو ذكر
محاسن الميت ومدحه و المقصود بيان التاسف والتحزن عليه بذكر مدحه وبالحديث
ما يوافقه وهو المراد من تفسير الراوي بقوله يرثي فيما بعد ولا حوله بفتح المهملة وسكون
الواو وهو من بني عامر بن لوي وكان مهاجرا بذيها ومات بمكة في حجة الوداع ولا من الوجع
بالتحريك قوله لا يرثي لا انه لي قال السيد في حاشية المشكوة اي ليس يرثي ذو فرض
الا اينتي وكان له عصبة كثير ويريد قوله ان يرثوه ورثته وكان تخصيص البنت لخروجها
اي ليس يرثي ممن اخاف عليه الضياع لا اينتي انتهى ولا فاشطرها الجراي اقاضيت
بالشطر اي النصف وفي بعضها بالشطر ولا الثلث بضمتين ولا كثير بالمثلثة او كبير بالموحدة
وهو شك من الراوي ولا وانده ذيه ارشاد الى ان الانفاق على العيال امر مهم

فلا يظن انه ليس مثل الانفاق على الغير بل اولى منه ولا اجرت على صيغة المجهول ولا احلف
على صيغة المجهول وفي بعضها بهمزة الاستفهام يعني ان اكون في مكة بعد ما ذهب المهاجرون
الى دار الهجرة ولا انك ان تخلف نسيلة له في التخلف ولا ثم لعلك هذا بشارة له بطول عمره
وانه سيكون منه فتوح في الاسلام وقد فتح على يديه بلاد العاجم ثم دعا صلى الله
عليه وسلم لاصحابه ببقاء هجرتهم وفيهم سعد ايضا كرما ولطفا ولا ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكن البايس اي لكن ذي الحاجة هو سعد بن خولة الذي مات بمكة في حجة الوداع
لا انت ولا يرثي هذا كلام الزهري وذكره بيان لمعنى الحديث وهذا موضع الترجمة وفيه
مدح بليغ له حيث اظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم سقفا عليه ناسقا بما فات منه واي
مدح فوقه ولا باب ما ينهى على صيغة المجهول ولا عن الحلق في بعضها من الحلق ولا وقال ابو عاصم
وقال لم يقل حدثنا لانه سمع منه بما سيبل المذكورة لاجلي سبيل النقل كذا في الكرماني
ولا الحلق بفتحتين ولا مخيمرة بضم الميم الاولى وفتح الجيم وسكون التحتية وكسر الميم الثانية
ابو عروة الكوفي بسكون الميرة ولا وضع بكسر الجيم على صيغة المايض ولا ووجعا بفتحتين
ولا فغشي عليه على صيغة المجهول ولا في محجر امراة بفتح المهملة وكسرها وسكون ولا فلم يستطع
فبكت وسمع ابو موسى البكاء فلم يستطع اي يرد ويمنع منه ولا اني في بعضها انا ولا الصالقة
بالمهملة والصلق الصوت الشديد اي الرافعة صوتها بالبكاء ولا الحالقة بالمهملة والقاف
من الحلق وهذا موضع الترجمة ولا والشاقة من الشق اي تشق الثوب اعليها وفي بعض الحديث
ظاهر ولا باب بالتنوين ولا قال ابو عبد الله اي البخاري في بيان معنى هذا الكلام والظاهر ان
معناه ليس عملة من سننا وليس من شق من العاملين ديننا وليس هذا الكلام اخبارا عن الدين
ولكن المراد المبالغة في الردع والزجر عن الوقوع في مثله ولا باب ما ينهى بلا اضافة ولا الويل
ومطابقة الحديث باعتبار الجزء الاخير الذي هو اعم من الاول اظاهره ولا باب من جلس
بلا اضافة ولا قتل بالرفع على انه فاعل جاء اي جاء خبر قتل عمر ولا من صاب الباب بالمهملة
ولا شق الباب بالجر على انه بيان للصايب ولا لم يطعنه بضم الاولى وكسر المهملة الاولى وسكون
الثانية من الاطاعة والضمير المرفوع للسناد والمنصوب للرجل ولا الهن بكسر الهاء وسكون النون
وفتح الهاء من نفس الكلمة ولفظها هن بضم الهاء والنون المفتوحة المشددة ضمير مؤنث
ولا غلبتنا بفتح الاولين وسكون الموحدة وفتح النون الاولى وهو ضمير مرفوع وكلمة تاضمير
منصوب ولا فتعمت اي الصدقة رضي الله تعالى عنها وهذا من كلام عمرة ولا فاحت بضم
المثلثة بلا صيغة الامر من حنا يحثو وحثا ذكاني كسرها من حثا يحثو في القاموس حثى
التراب عليه يحثوه وحيثه ولا التراب بالنصب بانه مفعول فاحت ولا ارغم الله بالجيم

دعاء عليه بالذل اي ما اقدر على احياء حكم النبي صلى الله عليه وسلم عليهن حتى تمتنع عن البكاء ولم تشك نفسك عن ايصال الكعب والعناء بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو نفع للمهملة ولم قلت اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم حزن بكسر الحين ولم باب من لم ير نظم الاجانة ولم الظن البين وهو اليأس عن العوض الحين وعرضه ان اظهار الحزن الى الناس يوصل الى الجزع والظن اسم ولم بني البيت هو نثر الشكوى ولم هيأت شيئا اعتدت طعاما للاكل الى طلحة ومن البعيد عادة ان تحمل الكلام على انها زينت نفسها لاجل ميل الزوج فيحا معها بل انه كسر لشانها كما ان في الاول دفعة لها بيان انها اطاعت زوجها تقربا الى الله تع مشفقة للصيبة مع مشقة اصابة الروح فانها من الشدايد في ذلك الوقت ولم لحنه بتشديد المهملة ولم هداء اي سكن على صيغة للماضي ولم صادقة اي صادقة فيما فهم من كلامها والكلمات هي صادقة في نفسها ايضا ولم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم على صيغة المجهول وفي بعضها على صيغة المعلوم ولم باب الصبر عند الصدمة الاولى لاحداد ولم وقال عمر نعم العدلان بكر المهملة وهو على صيغة التثنية للعدل الكر وهو نصف الحمل على الدابة المحمول المجهول على احد شقي الدابة وقوله ونعم العلاوة وهي ما تجعل بين العدلين على الدابة الثواب عليهما والمراد بالعدلين قوله راتا به واتا اليه راجعون او احدهما هذا والاخر ولم اولئك عليهم الى آخره وعلى الاحتمال الاول يحمل قوله اولئك الى آخره على بيان العلاوة لانه مشبوا الثواب قال القسطلاني وروى الحاكم في رواية المذكورة موصولا عن عمر بلفظ اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة نعم العدلان ولم لتهتدون نعم العلاوة انتهى ولم وقوله بالجر على عطف على الصابرين من باب التاكيد فان قوله تعالى انا لله وانا اليه راجعون من معالجها كذا في الصلوة فان الصلوة معراج المؤمن يتوجه بها الى ربه تعالى وتقدس في تلك الحالة كما سر لسورة النفس وسلطانها واعوانه في السلوك تهون عليه المرالمصيبة ولم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا في بيان شان وقوعه واذ التكلم يمثل صحيح المصاب وكذ الدمع وحزن القلب ولم قرئ بضم القاف آخره بحمة ولم حبان بكر المهملة المفتوحة والتحتية المشددة ولم القين بالقاف المفتوحة الحداد اسم البلد بن اوس بكنية ابو سيف واسم مرضعته وهي زوجة ابي سيف خولة بنت المنذر الانصارية النجارية ولم وكان ظئرا بكر المعجمة وبهمزة ساكنة ولم لابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم ولم فقبله وشمه يتشديد الواو بينهما وفي ذكره هذه الواقعة مع الواقعة الثانية تاييد بليغ للمحتجين على ان الامر للمحبوب كما يكون من اسباب السرور والفرحة في وقت فقد يصير في وقت آخر من اسباب الحزن ولم يجوز نفسه بالجيم اي يقرب موته وقيل يخرجها وبرمعها ولم تذرفان بكسر الراء ولم والقلب بالرفع والنصب واعلم انه ذكر الشيخ ابن حجر نقلا عن الواقدي في وفاة

ابراهيم هذه العبارة جزم الواقدي بانه مات قبل النبي صلى الله عليه وسلم بثلثة اشهر واتفقوا على انه ولد في ذي الحجة سنة ثمان اتفقى ولا يخفى ان ما ذكره الواقدي ينفيه الحديث الذي مر من ان الكسوف الشمس كان في يوم مات ابراهيم لان الكسوف لا يكون في عشر حلون من شهر اي شهر كان كما تقرر في محله ولم يكن ذلك الكسوف من الامور الواقعة بطريق خرق العادة والاعجاز ولا التفات الى ذلك اليوم وكان في آخر شهر قيل الشهر الذي مات فيه ابراهيم او في آخر ذلك الشهر فظن الناس ان تقديمه او تاخيره لاجل موته وهذا يفيد تقرير صحة ما نقل عن الواقدي ولم باب البكاء عند المريض اضيف للمهملة آخره بحمة ولم قال في بعضها فقال ولم وجده في بعضها فوجده بالفاء ففيه دليل الدخول الفاء على جواب لما لكن النحاة فلما يتمسك بالفاظ الاحاديث يجوز رواياتها بالمعنى ولعل اللفظ لم يكن من الموثوق بعربيتهم هكذا قاله ابن حبان رد اعلى ما عنك ابن مالك فيما خالف فيه سايز النحاة بان متمسكه الاحاديث ولعلها نقلت بعبارات غير بها غير الموثوق بالعربية وتبعه الشيخ السيوطي في الاقتراح والتحقيق التفصيل وهو ان تحمل ان ثبت ان التغيير في العبارة والتغيير بعبارة احزي انكان من التابعين الذين هم معروفون بالفصاحة والعربية والعلم وكانت طبقتهم طبقة الشعراء المخضرمين كالفرزدق وجرير وان يكونوا شعراء ينبغي ان يكون كلامهم سندا مثل كلام الشعراء فلم يصح الحكم بالرد مما قال الاترى ان صاحب الكشاف يقول ابي تمام في تفسير قوله تعالى فما اصابت ما حوله وقال ابو تمام وان لم يكن من الذين يمسك بقولهم لكنه لكونه من علماء العربية يجعل ما يقول بروية ولم عايشة بمحتين اي الذين يعشون بالخدمة ونحوها والمراد به العشي وفي بعضها عايشة اهله وهذه النسخة يوثر المجيء الاول ولم قد قضى بحذف الاستفهام اي قد خرج من الدنيا فان قلت سياق الحديث يفيد موته وقد ثبت انه صح من هذا المرض كما في الكرماني وبقي بعده زمانا طويلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قلت دلالة السياق على ذلك ممنوعة فان المريض ما قلت عليه المغشي او الضعف او السكتة بحيث يظن من حوله موته وهو يبرى من مرضه ويموت الذين بكوا عليه في تلك الحالة ولم الا بما التخفيف ولم ان الله لا يعذب سواء كان ساكنا او راضيا بالبكاء ولم او يرحم عطف على يعذب ولم كان ثم يضرب اي على رفع الصوت بالبكاء المنهي عنه لمفهوم صلى الله عليه وسلم في نساء جعفر بقوله فاحث بالتراب ولم باب ما ينهى من الاضافة ولم عن النوح في بعضها من النوح باللام بدل العين وهو بفتح ولم حوشب بفتح المهملة وبينهما واو ساكنة ولم لما جاء قتل بالرفع على الفاعلية اي الخبر بقتله في غزوة موته

قوله من شق الباب بفتح المعجمة وتشديد القاف اي الموضع الذي ينظر منه قوله فاتاه رجل لم يعرف اسمه قوله ان نساء جعفر منها امرأته واسمها اسماء بنت عميس ومن معها من النسوة قوله لقد غلبني او غلبتنا الشك من محمد بن حي شيب لشيه الى جده وهذا قول البخاري قوله فامره ان ينهاهن هذا مطابق للجزء الاول من الترجمة اعني المنع من النوح وقوله فاحث بضم المثلثة من حثى وبالكسر من يحثي مطابق للجزء الثاني اعني الزجر عن النوح ومعنى الحديث ظاهر مما سبق قريبا قوله الا تنوح بفتح الهمزة وتشديد اللام وتنوح بحاء صيغة المتكلم قوله قاوفت بالتخفيف من الوفاء وكلة ما نافيه قوله ام سليم بضم المهملة وفتح اللام اسمها سهلة امة لمحان قوله وام العلاء بفتح المهملة وللد قوله ابي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة قوله او ابنة ابي سبرة شك من احد رواته وعلى اي الوجهين هن حسن ويفيد احدها انها ابنة ابي سبرة وهي امراءة معاذ وبقيد الآخر انها غيرها ثم انها لم تقد نفسها لما وقع منها في ايام الحرة في امراءة يزيد بن معاوية من قتل كثير من الانصار القائم مع ساير هم ويحتمل ان ذلك لبعد نفسها عن الاذاء باب القيام للجنازة بالاضافة قوله لتخالفكم بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام اي تتركم خلفها اي تمر عليكم قوله قال سفيان فائدة ذكر الاعلام بان الحديث المذكور كما هو مروي بالعنعنة مروي ايضا بطريق الاخبار قوله حتى تخلفكم او توضع كلة او للتنويع قوله باب بالتنوين قوله متى يعقد اذا قام للجنازة سقط الباب والترجمة للبعض وفي بعضها سقط الباب دون الترجمة فيكون من تتمة الباب السابق قوله او تخلفه قالوا ان كلة او للشك من البخاري او من فتيبة اتيح ولا يخفى انه لا مانع من ان يكون للتنويع كما في او توضع فانها للتقسيم لا للشك وبالجملة فمطابق الحديث للترجمة ظاهر على كل تقدير كما في الحديث الآتي من قوله حتى توضع قوله باب من تبع بالاضافة قوله تبع بفتح المثناة الفوقية وبالموحدة قوله عن مناكب الرجال هذا الباب بدون القيد كذا تفيد تبع بزيادة قوله فان قعد يفيد فائدة لا يستفاد من الباب السابق والظاهر ان مختار البخاري في القعود اذا وضع عن مناكب الرجال على الارض وهو مختلف بحسب الرواية والمذاهب فقال بعضهم حتى توضع في اللحد وفي المحيط الحنفية الافضل ان لا يقعد حتى يهال عليه التراب واختلفوا ايضا فقال اكثر الصحابة والتابعين على استحبابه وقال بعض السلف يجب القيام هكذا في الفتح قوله امر بلفظ المجهول قوله هذا اشارة الى ابي هريرة قوله باب من قام لجنازة يهودي بالاضافة قوله ابن مقسم بكر الميم وسكون القاف وفتح المهملة قوله مر على صيغة المعلوم والمجهول في بعضها مرت بفتح الميم مع زيادة التانيث قوله فقمنا في بعضها فقمنا بالواو قوله جنازة يهودي هذا موضع الترجمة قوله ان من اهل الارض كي يذكر لان ارواح الكفار سفلية

وقوله اي من اهل الذمة تفسير لاهل الارض اما باعتبار اهل الذمة كفار وبالفاظه الشراح من ان اهل الذمة اهل الجزية لان للمسلمين لما فتحوا البلاد اقروهم على عمل الارض وحمل الخراج ونقل العيني عن ابن التين ناقلا عن الداودي انه شرحه بلفظ اولي الشك وقال الم ار غيره استبقى وهذا يلايم الوجه الاول الذي ذكرناه قوله اليست نفسا اي انفسا ليس لتعظيم جنازة اليهودي بل للتنبيه على التفكر وتذكر الموت حتى يتنبه بذلك اهل الغفلة عنه وفي رواية بزيادة انما فقوموا لمن معها من الملايكة يعني الملكة العذاب قوله ابن مسعود هو عقبة بن عمر الانصاري قوله باب حمل الرجال بالاضافة والظاهر ان مقصوده من هذه الترجمة بيان ان حمل الجنازة على الرجال دون النساء وح يظهر مطابقة الحديث للترجمة بقوله واحتملها الرجال موضع الترجمة يا عتبار ان الجملة الخبرية بمنزلة الامثاية الطلبية في كلام الشارع بهما امكن كذا قاله بعضهم قوله الجنازة اي الميت لان المتكلم هو الميت قوله قد مرفي على صيغة المجهول من الامر الحاضر قوله بالصعق في بعضها صعق قوله باب السرعة بالجنازة بالاضافة قوله استم شيعوه بضم ليم وتشديد التحتية وقال العيني لم يتبين انه من هو وقال الشيخ ابن حجر على سبيل الظن انه عبد الرحمن بن قرط ونكل العيني عليه بالايضر قوله اتى بها اي من الجنازة بما قربا منها من اي جهة كانت يمينا او شمالا او بين يديه او خلفه لان التقارب والتتاول من القرب ايسر والسرعة مطلوبة فاذا كانوا في الجهات المذكورة اعان صاحب كل جهة الحامل الجنازة الذي كان في جهته اذا ضعف بسرعة بخلاف ما اذا كان بعيدا وبه يظهر مطابقة الاثر للترجمة قوله اسرعوا بفتح الهمزة وبه المطابقة للترجمة قوله باب قول الميت وهو على الجنازة بالكسر على الاشهر ومعنى الحديث ظاهر وقائدة يحتمل ان يخلق في الميت صوت يدرك لا كله ويسمعه من قدره السماع دون من لم يقدره له ذلك ويحتمل ان يجعل صوته كناية عن انكشاف حاله على ما عاين الانسان دونه وايضا تقرر ان احوال البرزخ لا يقاس على احوال هذه النشاة كما لا يقاس احوال الآخرة عليها فالصوت للميت الذي من البرزخ غير الصوت المعهود الآن فانه من عالم الملكوت والميت من ذلك العالم وبالجملة فالصوت منسوب الى الميت وهذا اولى مما قيل انه من بدن مثالي دون بدن حالي كان في الدنيا اذا اسلم وجود البدن المثالي بالقدرة القديمة فلا تسلم حروف الصوت بنحو مخصوص من ذلك البدن الذي كان محسوسا للآدميين الحي سمعت تسبيحات في يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقياس تلك النشاة على هذه من سوء الفطنة ومن باب الضعف اذا قلت كشف كيفية المطلع الغيبي امور ممكنة ثابتة حيث اخبر به صاحب الوحي عليه افضل الصلوات واكمل التحيات لكن التعبير عن ذلك بالصوت وادراك سامعة غير لائق اياه لابد له من بيان وجه صحيح وهو ان العلوم الكشفية اذا غلب كشفها حتى ينقل من اعماق القلب الى الجوارح البدنية فالواجب

الظاهرة والباطنة فان بها يحصل ادراك المدرك الذي له مناسبة بذلك الامر المكشوف كما تقدم
هو ولاشك ان للحاسة مناسبة بالادلة كما ان لها مناسبة بالعبارة فيكون لها مناسبة بالسماع
وهذا كما ان للحس المعنى مناسبة بالمبصر الجميل فيناسب كشفه بالقوة الباصرة فتقلب مشاهدة
كل بما لا يليه فاعرفه قوله باب من صف صفين المقصود من هذا الباب بيان عدد الصف والصفوف
من الباب الآتي بيان اهل الصفوف هكذا قاله بعض الشراح وفيه انه يقتضي تقديم الباب الآتي
على هذا الباب مع ان النقد بالعكس بمنزلة المطلق من المقيد والاولى ان يقال ان الباب الآتي
مترجم بلفظ الصفوف فهو ايضا بقيد العدد بل فيه اشعار الى تعيين ما فوق الاثنين رعاية
لصيغة الجمع بعد الشك فيه في الباب الذي نحن فيه ثم انه قال في الفتح ناقلا عن ابن بطال او
ابي المصنف الى الرد على عطاء حيث ذهب الى انه لا يشرع فيها تسوية الصفوف بعني كما رواه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء احق على الناس ان يسووا صفوفهم على الحنابز
كما يسوونها في الصلوة قال لا انما يكبرون ويستفتحون انتهى وفيه ان قول عطاء لا يدل على
عدم المشروعية انما يدل على انه ليس بحق ثابت عليهم وكان عطاء فهم من قول السائل احق
على الناس اي واجب عليهم التسوية او مستحب فاجاب بنفيهما او نفيهما يجتمع مع جواز التسوية
وعدمها فالاولى ان يقال ان مقصود البخاري شرح كلام عطاء لا الرد عليه حيث ذكر الصفوف
مطلقا من غير تقييد بالتسوية وعدمها قوله الحنابي بفتح الجيم والنون وتشديد الياء المخففة
وفي بعضها بتشديدها قوله باب الصفوف على صيغة الجمع كما مر الاشارة اليه قوله مثنودا
اي منثورا عن القيود وهو بالاضافة والصفة اعلم ان الترجمة شارحة للاحاديث وكلام جابر
يدل على العدد والجم في حديث الباب السابق لان قوله الصف الثاني او الثالث بقيد الجمع وكذا
في حديث الباب من قوله الصف الثاني بقيد ان له صفوفا والاظهر ان الناس حرصوا على مبادرة
الحنابي مع الكثرة قوله وشك في الصف الثاني هذا بقيدين وما قبله كان على السبيل المتكامر
من الحبش بفتحتين اسم جنس ثم انه روي عن ابن عباس انه كشف للنبي صلى الله عليه وسلم
سرير النجاشي فرآه فصلى عليه انتهى كذا في القسطلاني قوله باب صفوف الصبيان مع الاضافة
ومع حذف الباب ظاهر مما مر قوله دفناه بتشديد النون وقد دفن النبي صلى الله عليه وسلم ليلا
في ليلة الاربعاء كما روي احمد وكذا من الخلفاء الراشدين دفن ليلا كذا في القسطلاني قوله وانا نحبهم
هذا موضع الترجمة مع ملاحظة قوله فصففنا قوله باب سنة الصلوة على الجنائز بني بعضها
على الجنازة والمراد بالسنة ههنا الامر الذي ورد به الشرع وهو اعم من الواجب وهو الظاهر
من صيغة صلوا بلفظ الامر على ما يأتي قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى هذا ان طرف
من حديث يأتي قريبا تامه اي ثم رجع فله قيراط قوله وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم على صاحبكم
اي الميت الذي كان عليه دين وهذا طرف من حديث سيأتي تامه قوله سماها صلوة اي سمى النبي صلى

الله عليه وسلم الهيئة الخاصة التي يدعى فيها على الميت صلوة والحال انه ليس فيها ركوع ولا سجود
لما تبع وهو توهم انها عبادة للميت استدل الوليد بهذا وبما ذكر قبله وبعده على ان
صلوة الجنازة ليست عبارة عن مجرد الدعاء والاستغفار بل هي مشابهة للصلوة المطلقة
في بعض الاحكام ولفظ الصلوة مستعمل فيها ايضا بالاشتراك على ما قاله البعض او بالمجاز
كما يومي اليه التقييد بالاضافة وعلى اي تقدير في عبارة عن هيئة مخصوصة مقتضية
للدعاء واقعة على بعض شرائط الصلوة المطلقة كاستقبال القبلة والطهارة وبعض كيفياتها
والصفوف والامام وكذا لا يصلى الجنازة في وقت الطلوع والغروب كما في قول ابن عمر
وكذلك وكذا ذلك المادة انها ليست عبارة عن الدعاء والاستغفار للجزمين وقال الحسن
اي البصري هذا ايضا بقيد المشابهة بالصلوة المطلقة حيث روعي فيها حال الامام
ومن هو احق بالامامة كما في الصلوة المطلقة وانكانت جهة الاحقية مختلفة
وكذا قوله قال لا يدخل معهم بتكبيرة في كالتكبيرة التحريمة قوله واذا احدث
يحتمل ان يكون عطفا على الترجمة ويحتمل ان يكون من بقية كلام الحسن كذا في الفتح
قوله وقال ابن المسيب عطف على قوله قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم اي يكبر الرجل على جنازة
الجنازة اربعا وقوله هذا مناسب لبيان طريقة ادائها ومناسب ايضا من جهة
ذكر التكبيرات الاربع اذ هي زائدة على الدعاء والاستغفار مناسبة لتكبيرات
الصلوة المطلقة قوله وقال عز وجل الخ عبر عن صلوة الجنازة بلفظ في القرآن المجيد قوله
وفيه صفوف واما هذا ايضا تأييد لكونها هيئة مخصوصة لتشابهها بالصلوة المطلقة اذ
فيحصل بجميع ذلك الرد على من يدعي الطهارة وغيرها عاريا الى اداتها قوله باب فضل
اتباع الجنائز بلا اضافة قوله وقال زيد فيه تأييد للترجمة من حيث انه يفهم منه الفضل
والاتباع لاجلها فانها عليك وهي وانما يقتضي بالاتباع غالبا قوله وقال حميد بالضم وفيه
ايماء الى فضل الاتباع لانه وان رجع يكون له ثواب وانكان اقل ثوابا من الذي يتبعها
الى الدفن قوله ما علمنا على الجنازة هذا نفي لعلمه بذلك ولا يلزم العلم بالنفي قوله فيحط
في القاموس والقيراط والقراط بكسرهما يختلف وزنه في البلدان فيملك بيع سدس دينار
وبالعراق نصف عشرة انتهى وههنا قول آخر ايضا قوله حدث على صيغة المجهول او اسم
من حدثه حبان صاحب المقصورة وهو بجيمه وموحدتين الاولى مشددة
قال الشيخ ابن حجر وهو ابو السابب المدني صاحب المقصورة قيل ان اسمه عبد الله
ابو هريرة كانوا يقولون اكثر ابو هريرة وقد تحمد ابو هريرة عذره في ذلك
فارسل ابن عمر الى عائشة يسألها عن ذلك فصدقت قوله ابو عبد الله اي البخاري ولما
ذكر نفسه باسمه ليكون بعيدا عن مظنة التدليس قوله باب من انتظر حتى تدفن

بالاضافة ويدفن على صيغة المجهول قوله قال اي البخاري قوله ما الفيرطان اي القراط
شيء قليل فما المراد منه ههنا جزء عظيم من اجسام عظيمة اي ليس المقصود الا بيان قلة
من الاجر الجزيل بما هو المعروف عندهم ثم الفرق بين الاسنادين ان الاول بصيغة السماع
والثاني بصيغة قال وايضا ذكر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في الاول دون الثاني قوله
باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنازة فان قلت قد مر باب صفوف الصبيان
مع الرجال في الجنائز في هذه الترجمة بعدما مر قلت ذكر الترجمة في الباب السابق بلفظ الصفوف
وههنا بلفظ الصلوة فدخول ابن عباس كما عرف سابقا في الصفوف عرف ههنا دخوله في
الصلوة مريحا بما هذا احض من الاول فعقد بابا برأسه بتبعها على انه يطلق عليها الصلوة قوله
بكر بضم الموحدة وفتح الكاف قوله عن عقيل بالضم على صيغة التصغير قوله اوقفت شك
من ابن عباس قوله فصففنا خلفه هذا موضع الترجمة قوله باب الصلوة على الجنائز بالمصلى و
المسجد بالاضافة قوله بقي لنا اي اخبر بوته قوله النجاشي بتخفيف الجيم والياء وتشديدها
لقب من ملك الحبشة قوله اليوم الذي مات فيه ولفظ اليوم بالتعريف وبالتنكير على
نسختين وهذا ظرف لبقي قوله صف بهم بالمصلى هذا موضع الترجمة قوله المزابي بتقديم المهملة
المكسورة على المنقوطة قوله ابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم قوله عند المسجد اي فيه وكلمة
عند بعض في كذا قاله البعض من الشراح قوله باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور قال
الكرماني فان قلت مفاد الحديث اتخاذ القبر مسجدا ومدلول الترجمة اتخاذ المسجد على القبر
قلت هما متلازمان والكلام مفهوما متغايرين اتفاقا وهذا التلازم انما يتم اذا كان البناء
للمسجد على القبر دون الذي بني قريبا منه والظاهر ان مقصود البخاري بيان بعض الاتخاذ
مكروه دون كل اتخاذ وذلك البعض هو الذي يفهم من الحديث وهو السجدة الى القبر والبناء
عليه لاجل ان يسجد اليه بدليل ما رواه ان امولدة للحسن ضربت فيه على قبر ابنه فانها
لا محالة كانت تصلي فيها كانت صلى فيها غير مكروه مع انها عند القبر وكان الحسن من ثقات
التابعين وله ولد اسمه الحسن ايضا واسم امه فاطمة بنت الحسين بن علي رضي الله عنهم وهو من
ثقات التابعين روى له النسائي وله ولد يسمى الحسن ايضا فهم ثلثة في نسق واسم امرأته
المذكورة فاطمة بنت الحسين وهي ابنة عمه قوله الا التخفيف فيه تبيين بليغ على ان ضربها
القبة ومكثها فيه كان مما لا ينبغي ولا يليق بشان بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم
اهل التسليم والرضاء قوله الوزان بفتح الواو وتشديد المنقوطة قوله اخشى ان يتخذ مسجدا
هذا ظاهر في اتخاذه مسجودا يسجد الناس اليه كما مر بيانه قوله باب الصلوة على النفساء اذا
والنفساء بضم النون وفتح الفاء المواة الفريسة العهدة بلا بالولادة وهي صفة مفردة
غير قياس كذا في الكرماني قوله وزينب بضم الزاي على صيغة التصغير قوله حسين اي المعلم

قوله باب بالتنوين قوله مسيرة بفتح الميم قوله وسطها بفتح المهملة وسكونها ولم يذكر في هذا الباب
حديثا يفهم من القيام محل ما كان الميت اذا كان رجلا فقيل اكتفى بما مر في القياس بالقيام محل الوسادة
وقيل لانه لم يجد حديثا فيه يشترط فيه بالترك على ذلك قوله باب التكبير على الجنازة بالاضافة
هكذا في الحديث ومطابقته للترجمة ومن ترجمه قريبا قوله محمد بن سنان بكر المهملة وتخفيف النون
لا يليق سليم بفتح المهملة وكسر اللام وليس في الصحيحين سليم بالفتح غيره كذا في الكرماني قوله مينا
بكر المهملة وسكون التحتية وهو بالمد والقصر قوله اصحمة بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الحاء المهملتين
وهذه اجود ووي اصحمة بتقديم اللام على الحاء وفي بعض النسخ اصحبة بالموحدة بدل اللام قوله
فكبر اربعا هذا موضع الترجمة قوله باب قراءة الفاتحة الكتاب بلا اضافة قوله يقرأ اي المصلي
قوله فقراءة بفاتحة الكتاب اي جهرا كما قال في الفتح نافلا عن النسائي وفيه ايضا انه قال جهرت
لتعلموا انها سنة وفيه ايضا قراءة بعد التكبيرة الاولى قوله انها سنة اي طريقة مسلوكة في الدين
وهو يتناول الوجوب اعلم ان قول الصحابي انها سنة قد عد البعض من باب المسانيد قوله باب
الصلوة على القبر بالاضافة قوله الشعبي بالفتح قوله على قبر منبوذ بالاضافة والصفة كما مر
وصلوا بفتح اللام على صيغة الماضي قوله كان يكون ذكر يكون لتاكيد الوقوع قوله يقم بفتح التحتية
وبالقاف المضمومة وباللام المشددة اي يكنس قوله ولم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم على صيغة المعلوم
والنبي صلى الله عليه وسلم فاعله قوله فذكره ذات يوم فيه اي اخبره اي انه دفن قبل السوال اياها
ما قيل على انه هذه القصة مغايرة للقصة التي سبقت قريبا في المنبوذ المدفون ليلا في
ظلمة وبنى هذا دفن وادفنت البارحة قال الكرماني فان قلت المستفاد منه صلى الله عليه
وسلم عليه بعد ايام وفي بعض الروايات انه صلى يوم تلك الليلة حيث قال دفن
البارحة ثم انهم علموا عدم الاعلام بتحقير شانه وفي سائر الروايات بالظلمة والمشقة
فاوجه التوفيق بينهما قلت تلك قضية اخرى وليس ثبت اتحاد القضيتين فلا يسلم انه
صلى بعد ايام اذ لفظ ذات يوم لا يدل عليه ولا تسلم امتناع اجتماع المقلبين قوله ما فعل
ذلك كناية عن عدم الاطلاع محاله ومآله قوله فضته بالنصب اي ذكر وافضه قوله فحفروا
شانه بانه لم يكن من الذين يعم وبشانه قوله وقد وفي بضم المهملة على صيغة الامر مضاد
تحقيرهم من اسباب تعظيمه قوله باب بالتنوين قوله الميت بالرفع على الابتداء ويسجى جزم
والحق بالفتح الصيت قوله وتولى وذهب اصحابه اي ادبر القوم وذهبوا قوله اتاه جانب
اذا قوله او المنافق شك من الراوي قوله ولا تليت اصله تلوب يقلب الواو والالف ويدغم
اي ليس لك نظر عقلي ولا تلاوة كتاب سماوي وقبل غيره قوله الا الثقلين وجه عدم سماعهم
هو انه لو سمعوا ذلك لكان اعانهم ضروريا وليركن بالغيب وهذا ينافي دار التكليف

باب من احب بالاضافة قوله ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام بصورة البشر والاصكة موسى وفقى عينه وكان الملك لما ارسل اليه للامتحان وكانت عينه في صورة عين ادمي لا عيبها حقيقة فعلل الملك ليس بمحرمة الا بحفظ الله تعالى وان صح استغاثته الى الله تعالى فلعله لاجل ما يراد الله ثم ان الملك لما جاء في صورة اعتبارية واراد قبض روح موسى عليه السلام دفعه عن نفسه لعدم علمه بذلك اول مرة وان علم بعد المرة الاولى برؤية سلامة العين والله تعالى اعلم قوله صكه بفتح الصاد المهملة اي ضربه بكفه بقوة حتى فقئت عينه كما في الكرماني قوله متن ثور اي ظهره قوله غطت بتشديد الطاء المهملة بعد المعجمة المفتوحة قوله قال في بعضها فقال تقديره اي بعد الملك وقال موسى عليه السلام فقال موسى عليه السلام ماذا اي بعد تلك المدة الممتدة قوله رمية بحجر اي قريبا منه والرمية مضروب اي ولو اريحا بحجر من موضع القبر لوصل الى الارض المقدسة قوله باب الدفن بالليل بالاضافة قوله ودفن على صيغة المجهول قوله فقال من هذا مال هذا قريب الى الحديث الذي مر ذكره ولعله دفن بالليل على تقدير اتحاد الواقعة فتدبر قوله باب بناء المسجد على القبر بالاضافة قوله كنسة بالفتح معبد النصارى علمها ماديه قوله الحبشة بالكاف قوله اولئك بكر الكاف وفتحها كما في القسطلاني قوله شرار الخلق علم من هذه الوعيدات من سجد في مقبرة مبنية اي القبر فهو من شرار الخلق قال بعض العلماء المنع عن البناء على القبر لاجل ان يسجد اليه فيوصل الى المفسدة المذكورة ولما لم يؤد الى ذلك فهو غير مكروه قوله باب من يدخل بالاضافة قوله سنان بالكسر قوله يلحد على صيغة المفعول قوله يتد معان يعني يتزقان في القاموس دمعت العين كمنع وفرح قوله اراه يعني الذئب اي معقول لم يفارق هو الذئب في ظني ويؤيد هذا ما في بعض النسخ هذه العبارة قال ابو عبد الله ليفترقوا اي ليكتسوا وقد يقال البعض بان الحمل على هذا خطاء فان النبي صلى الله عليه وسلم فيحمل لم يفارق وابو بكر وعمر لم يفارقا الذئب وكيف يرتكب ابو طلحة نفسه بذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فيحمل لم يفارق على انه لم يجامع الزوجة في تلك الليلة ليكون البعد من الليلة وقال بعضهم منع عثمان عن الدخول قيد لانه جامع في تلك الليلة ولعله لم يطلع على حالها قوله باب الصلوة على الشهيد بالاضافة قوله وفي ثوب واحد الظاهر ان هذا الثوب جامعهما فوق ثيابهما التي كانت ملبوسة لهما فان الشهيد يدفن بثيابه القليلة وان نزعت عنه ما زاد والقرينة عليه انه صلى الله عليه وسلم امر بدفنهم بدمائهم والظاهر ان الدم الملاقي بالثياب داخل في الحكم فلا يلزم تلقي مجردين في ثوب واحد وقيل المراد به القبر انتهى وانما جعلا في ثوب واحد لضيق الوقت اذ في دفن واحد منفردا يحتاج الى زمان طويل وقد صلى عليه بعد مدة طويلة قوله فاذا اشير الى احدهما قدم في اللحد لاجله جانب القبلة من القبر وفيه دليل على تقديم الافضل هو لاعلم وكان اعلمهم اقرأهم قال الفضل ما يعلم قوله فوطي بالتخريك وهو من تقدم لما وطاء اي انا سابقكم الى الحوض لاهيائكم وفيه

ايماء الى ثوب وفاته صلى الله عليه وسلم قوله لا نقر الى حوضي فيه دليل على وجوده الآن والنظر يكشف المحجب قوله ان تنافسوا في القاموس نافس فيه رغب فيه كواجه والمباراة في الكرم كتنافس في التنافس التحاسد والتباغض التحاسد في القسطلاني المنافسة الرغبة الشخص وبالجمع متقارب لان الرغبة في الدنيا من اسباب التحاسد والتباغض قوله بها اي في لذات الدنيا او خزائنها وفيه ايماء الى كثرة الخزائن الحاصلة بالفتوح قوله باب في الرجلين بالاضافة قوله في قبر في بعضها في قبر واحد قوله يجمع بين الرجلين فان قلت لم يفهم من الحديث الدفن في قبر واحد بل الظاهر كما هو المنصوب في طريق آخر هو الجمع في ثوب واحد قلت هذا استدلال للدفن في قبر واحد لانهما انما يجمعان في ثوب واحد لاجل ان يدفنا في قبر واحد فان قلت لم يفهم منه دفن الثلثة في قبر الترجمة قلت ههنا شارحة للحديث بان ذكر الرجلين على سبيل التمثيل دون الحصر فيهما وقد وقع في فتح الباري في طريق آخر غير الذي على شرطه ذكر الثلثة بلفظ فكان يدفن الرجلين والثلثة في القبر الواحد انتهى قوله باب من لم ير بالاضافة قوله ولم يغسلهم اي لم يرهم بالغسل وهو من التجرد والتفعيل والحنفية يغسلون الشهداء ولكن يصلون عليه ليدانوا بركة الصلوة عليه والشهيد من بركة صلوتهم فانها كالشهادة قوله باب من يقدم على صيغة المجهول من التفعيل اي يجعل في جانب القبلة قوله عبد الله اي ابن المبارك قوله صهيبا بالجمة والمهملتين الشق على الاستواء ومعنى الحديث معلوم مما سبق ومعنى قبل صاحبه امامه قوله واخبرنا اي قال ابن المبارك واخبرنا الاوزاعي ذكر العنعنة في هذا الاسناد مع عدم ذكر الواسطة بين الزهري وجابر بخلاف الاسناد السابق واللاحق ففيه اشارة الى ان حديث ابن المبارك من طريق الليث متصلا من طريق الاوزاعي منقطع لان الزهري لم يسمع من جابر كذا في الفتح الباري قوله يعني قتل هو بتضعيف او وهم لان المدفون مع ابيه هو عمرو بن الجموح الانصاري الخزرجي السلمي ويحتمل ان يجاب بانه اطلق اللفظ عليه مجازا كما هو عادتهم فيه لا سيما وكان بينهما قرابة قال في الاستيعاب كان عمرو على اخت عبد الله هند بنت عمرو بن حرام وقال النووي ان عبد الله وعمرا كانا مهرين كذا في الكرماني ديوثيا يأتي في فيما يعد قوله فقال سليمان هذا تأييد لرواية الليث بما رواية الاوزاعي قوله باب الاذخر والحشيش اي باب بيان حكم ادخال الاذخر والحشيش في القبر قوله ولا لحد في بعضها والاحد احلت لي ساعة بما حيضة المجهول من الماضي اي بحت لي ساعة من نهار قوله لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية قوله حلالها بفتح المعجمة قوله ولا يعضد على حيضة المجهول ولا يلتقط لقطها بضم اللام في الاول وفتح الثاني وسكون فاء الثالث محله قوله الا الاذخر استثناء من كلام سابق بما طريقة العطف التلقيني اي التلقين لاستثناء بان تقول الا الاذخر

قاله محتاج اليه للاجل الامور الضرورية المذكورة واستثناه صلى الله عليه وسلم ابا بكر في ذلك الوقت امكان تخيير ابي بكر حتى تبادر الى بينجزم ما اراده واستثناه ما اراده واوضح الترجمة قوله الا الابواب خاصا لحمتا وقبوذا قوله باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة ومن العلة الدفن بلا غسل وفي النفن مفعول به قوله سفيان هو ابن عيينة قوله بعد ما ادخل على صيغة المجهول حفرته بالضم اي قبره والملحد الحفرة عليه تخفيف الشاة قوله فامر به اي امر رسول الله صلى الله عليه باخراجه قوله فاخرج على صيغة المجهول قوله ونفث بالنون والفاء والمثلثة في القاموس نفث ينفث وينفث وهو كالنفخ واقل من النفل ونفث الشيطان الشعر وكان ذلك لاجل اظهاره الاسلام ولانه صلى الله عليه وسلم قد دعاه في المرض فقال يا رسول الله ان مت فاحرق علي واعطني قميصك الذي يلي جسدك فلفني فيه وصل علي واستغفر لي كذا في القسطلاني فلعله صلى الله عليه وسلم الحمه كرما ومقالته المذكورة لا يدل على اخلاصه في ايمانه لامكان ان يكون ذلك اظهارا من نفاقه كيف وقد ورد كما تعيشون تموتون وعلى ما في الباسة صلى الله عليه وسلم واظهار التاسي عبد الله بذلك جملة عباسا والمنافقين اذ كان هو رئيسهم وما ذكرناه لا ياتي على الوجه الآتي اذ الاجتماع ممكن قوله والله اعلم جملة معترضة بليان سبب الالباس او النفث قوله وكان ابن ابي قوله كساعبا سابوم بدر حيث اسروهو عريان قوله قال سفيان في بعضها وقال قوله وقال ابو هارون في اكثر الروايات ابو هرة وهو تصحيف كما في الفتح الباري قوله ابن عبد الله اسمه ايضا عبد الله كما مر قوله فيروت اي يطوف وهو بضم المثناة التحتية قوله ما اراني بضم الهمزة اي ما اظن قال بعضهم راى في منامه رويا فقصها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها شهادة ولا ياتي في ذلك كون بعض طرقه كذبه اذ قد قتل من المسلمات قوله واستوهن باخرى اي افعل بهن خيرا واحسن اليهن قوله فاذا هو كيوم وضعته لفظ هو مبتداء وكيوم وضعته خبره والكاف بمعنى المثل واليوم بمعنى الوقت والتشبيه من حالة في اوقات وهي الوضع البشع وانتصاب هيئة على الحال والمعنى اخرجته فاذا هو نفسه مثل ما اتاني في الوقت الذي وضعته فيه لم يتغير منه شيء الا شيء يسير في اذنه قوله هيئة وفي بعضها هيئة بضم الهاء وفتح النون كما في المصابيح ونقله القسطلاني قوله باب اللحد والشق في القبر يحتمل ان يكون معناه باب بيان ايهما افضل في القبر قوله قد مضى في اللحد موضع النجة قوله ولم يغسلهم بالتخفيف والتشديد اي من الجرد والمثل بدل على الروايتين كما في القسطلاني قوله باب بالتنوين اطهر بضمتين القصر وكل حصين مبني بحجارة وكل بيت مربع مطلع جيد اطام واطوم كذا في القاموس قوله مغالة تاتي القيم والمجمرة قوله فرضه في بعضها فرضه بالضاد المعجمة

والثاني بمعنى الترك اي ترك هواه ان يسلم لباسه منه والاول بمعنى الضرب بالرجل وفي نسخة لغة كلام قوله يا بني صادق وكاذب قيل في الرويا وقيل بطريق الكهانة قوله خاطب الحسن والشد بدعلى صيغة المجهول وفيه اشارة الى عدم اهتدائه الى معرفة الحق والحقيقة وانما يستفيد من جبتي يخلف فيلحق به ما يرين قوله هو الدخ بضم المهملة وتشديد المعجمة وقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الدخان تكلم بحصاة من فمه ذلك الآخر فان اختلس من حيث اختطف بعصته ولم يقدر على تكرر تكلم الدخان وكيف يتكلم سورة الدخان فلا يخلو ذلك كون الدخ بمعنى الدخان لغة ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احياء ولن نعد وقدرك قال الانبياء عليهم السلام لا يجزمون عن تكلم كلمة وفي الكرماني المشهور انه صلى الله عليه وسلم اعلم انه الدخان وهي قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين وقال كانت الآية مكتوبة في يده صلى الله عليه وسلم وهو لم يعتد بها الاهرة اللفظ الناقص على عادة الكهنة ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم له لن تجاوز قدرك انتهى واعلم انه كان سبب انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم اليه ما رواه احمد من طريق جابر قال ولدت امراة من آل يهود غلاما ممسوحة عينه ولا خرى طالعة ناشئة فاشفق النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون هو الدجال الذي في القسطلاني ومع ذلك كان يظهر منه بعض الامور الغريبة قوله اخرب بالجزم على الجواب وانما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لان ابن الصياد لم يصرح بدعوى النبوة ولم يكن اذ ذاك بالغا او كان من اهل العهد قوله يختل بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المثناة الفوقية اي يتغفل قوله وقال شعيب زعمه نزعه بالزايين المنقوطتين وفي بعضها قال شعيب في حديثه زعمه اي برايين مهملتين او زعمه الذي بمعجمتين على الشك كما في القسطلاني قوله وقال عقيل وزعمه اي بهلية قوله وقال معمر زعمة بمهملة ثم ساكنة فزاي معجمة وفي رواية اي ذره بتقديم الزاي على الراي الواقعة بعد اللام كذا في القسطلاني ومقصوده انه ذكر الغطان في بعض الطرق بلفظ الشك وفي بعضها بالقطع باحد قوله كان غلام يهودي قيل اسمه عبد القدوس قوله يخزم بضم الخين قوله اسلم بصيغة الامر اطلع بفتح الهمزة وكسر المهملة وفيه جواز عيادة الذمي الصغير وعرض الاسلام عليه وفيه المطابقة للترجمة قوله من المستضعفين اي المذكورين في قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان او المسلمين الذين يقوا بمكة لعدم التمكين ومنهم من الحجة وفيه دليل على صحة اسلام الصبي واستخدامه قوله لعنة بكسر اللام وكر الحجة وفتحها واخره ياء مشددة اي دائمة قوله يدعى بفتح التحتية وشدة المهملة وفتحها

اي يظهر الاسلام قوله صيغ على صيغة المجهول قوله فان ابا هريرة استنبط ابو شهاب هذا الحكم من قوله
قوله تفتح بضم الفوقية قبل النون الساكنة وفتح الفوقية المتاخرة عنها قوله جعاء بفتح الجيم
وسكون اللام اي كاملة الاعضاء غير ناقصة قوله تحسون تاكيد لسلامتها عن الآفات قوله جدعاء بالفتح
اي مقطوعة الاذن والانف ولا طراف قوله ذلك اشارة الى الدين المامور به كما مر الوجه له
في قوله فاقم وجهك للدين قوله باب بالتنوين قوله اذا قال اي صح ايمانه بن اعلم الحديث كما ياتي
واشار البخاري بذكر لفظ الشرك مطلقا الى ان الحديث الآتي غير مخصوص بابي طالب بل هو
قاعدة من قواعد التركيب صح ايمانه ايضا يعني ان هذا قبل معاينة العذاب وظهور الملائكة فاما
بعده فلا ينفع ايمانه ولا يقبل منه واختلف في قبول توبة المؤمن العاصي قوله عن ابيه هو المسيب
الصحابي المهاجر قوله اي بضم فتح الهمزة وسكون التحتية كلمة نداء وهم بالكسر قوله اشهد لك هذا
موضع الترجمة لانه يفهم منه قبول ايمانه والبخاري استدل به على صحة ايمان كل مشرك آمن قبل معاينة
العذاب ولما كان ابو طالب في ذلك الوقت متكلما ومخاطبا وسامعا الكلام الغير قادرا على جوابه
وكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة الايمان علم انه لم يكن غائبا عن هذا العالم ملتقطا على الحال
الآخرة خارجا عن دار التكليف ولما قوله لما حضرت ابا طالب الوفاة بعثنا وقرب وفاته توفي وتوفيا
حيا نة للكلام عن التناقض والفساد وههنا كلام وهو ان كان مخالفا للكلام المشهور لكن تذكره
لك بطريق النظر وهو ان الاستدلال بالحديث المذكور على كون ابي طالب من اهل النار انما يتم اذا كان
ابو طالب في ذلك الوقت لم يعاين العذاب وابى ان يقول كلمة التوحيد لم يلزم منه موته على الكفر فلعله امن بعد
تلك اللحظة قبل مشاهدة العذاب ببركة ارادة النبي صلى الله عليه وسلم استغفاره ورحمه عليه الصلوة والسلام
وجهه عليه الصلوة والسلام اياه ولعله صلى الله عليه وسلم لم يطلع على ايمانه في تلك اللحظة فاستغفر له فانزل
الله تلك الآية في حق ابي طالب كما هو المشهور وعليه الجمهور وقد ذكر البيضاوي في تفسيره قبيل الفتح
مكة خرج الى الابواء فزار قبر امه ثم قام مستعبرا فقال اني استاذنت ربي في زيارة قبر امي فاذن
لي واستاذنته في الاستغفار لها فلم ياذن لي واتل علي الآيتين ذكره في بيان قول الله تعالى ما كان للنبي
والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين انتهى وقد ذكر الشيخ السيوطي في صحة ايمان ابويه صلى الله عليه وسلم
والمقام مقام خطر عظيم وروي ان العباس اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بان ابا طالب مات بعد رجوعه
وروي ان العباس اخبر النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت تحلم بكلمة الايمان وانكد عليه الصلوة لم
يقبل خبره لانه كان اذ ذاك كافرا والله اعلم بالضرائب وقد مر ايضا بعض العلماء ذهب الى انه
اسلم وهو ان ضعيف الشيخ ابن حجر كلامه لكن يكفي للكف عنه لان المقام مقام اخذ قوله اباه
بضم الهمزة على صيغة المجهول من السلخ قوله باب الجريد بلا اضافة لعله للوعاء وتبعه الشيخ
به وقيل بركة النخلة ولابي ذر الجريد بالاضافة قيل لا سمي جريدا ما دام عليه اللوح واذا سلخ سمي

والواحدة جريدة ثم ان البخاري ذكر الاثار الدال بعضها على صحة الفعل وبعضها على
صحة الترك لمن الاول ان يجعل جريدتان في القبر كما حملا عليه القبر على ما في الحديث ومنه
صحة فعل المقصود عليه والمجاورة بالوشية عنه ومن الثاني ابي الترك وعدم تضرع ابيه
عليه بل ازالته فسطاط كان عليه وبوبي سياق الترجمة الى ان ميله الى الاول الفسطاط بالمثناة
الفاء كما في القسطلاني قوله وبخ شبان بضم المعجمة وتشديد الموحدة جمع شاب والواو حالية
قوله وشبة بفتح الواو وسكون المثلثة قوله يجاوز اي من ارتفع ويفهم ان له ارتفاعا معتدا
ذا بالنظر على ما هو هيئة القبور الآن قوله خارجة بالرفع على الفاعلية قوله لمن احدث اي تعوذ او سال
قوله في كبير بالباء الموحدة اي وما يعذبان في امر كبير بفعل على فاعله فعلة قوله لعله كلمة جاء
وقد مر في بيان الحديث ما يفيدك لو رجعت اليه قوله باب موعظة المحدث بالاضافة والموعظة
مصدر ميمي بمعنى الوعظ اي النصح والانذار بالعواقب قوله يخرجون من الاحداث ذكر تفسيرا
لالفاظ الآيات الدالة على الحشر كما هو عادة كثير ابدرج دعابة مناسبة بل الموعظة
لايقاظ بكر الهمزة وسكون التحتية وبالقاف والضاد المعجمة اشارة الى قوله تعالى يوفضون
في قوله يوم يخرجون من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون خاشعة ابصارهم ترهقهم ذلة قوله نصب بفتح النون وسكون المهملة وفي نسخة بضمتين كما هو تراء حفص وهو
بالضم واحد وبالفتح مصدرا ياسم جنس والمراد به ما يعبد منه قال القسطلاني نائلا عن العيني
هو العلم الذي نصبوه ليعبدوه يستبقون اليهم ليتملوه الاولون الغر فوز بفتح الغين المعجمة
والقاف بلفظ جمع اغر ساكنة مدني اهل المدينة منقوسة اي محفوفة مصنوعة قوله كتب علي
بناء المفعول مكانها بالرفع على انه القائم قوله فقال رجل هو علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلام
او غيره من احد الشيخين او غيرهم جميعا على الاتم الملحقة قوله يجر ود بضم التحتية الاولى وفتح
الثانية وبالسين المهملة المفتوحة المشددة يعني يصيرون له واعلم ان السوالكان من جهة
ترك المشقة بالاعمال الشاقة وعدم نفعها ولما كانت الصيرورة الى الجنة والنار من جهة
حكم القضاء والقدر فالمقابلة في كسب الاعمال المطلقة الشاقة وحاصل الجواب انه لا مشقة
على من كان سعيه الاعمال هكذا ذكره البعض وقال بعضهم ان المراد ان المدار على حكم العبودية
فالعباد عليهم ان يطيعوا احكام الله تعالى ولا يلتفتون الى ان اعمالهم الصالحة علة وسبب
لدخول الجنة والخروج من النار ولا ولا اقرب الى الفهم قوله باب ما جاء بلا اضافة قال القاضي
اي نفسه قوله بملة غير الاسلام كان يقول استقدر ان قلت كذا فانا كافر او يهودي وهو يعلم
انه كاذب فيه فهو كما قال وقال بعضهم معنى كونه كاذبا انه كاذب في تعظيم تلك الملة الكاذبة
قوله عذب بضم المهملة وشدة المعجمة المكسورة قوله الحسن ابي الحسن قوله بن رجال قال الشيخ ابن حجر لم يقف

وفات ابا طالب
واختلاف الروايتين في ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم

يحاسبه وهكذا في العيني قوله فانسيناه هذا وما بعده للتاكيد على الحفظ وصحة الرواية قوله جراح
بكسر الجيم قوله يخبق بالباء الموحدة وسكون المعجمة وفتح الموحدة وشدة القاف مضمومة وسكون
وفتحها قوله باب ما يكره في صيغة المجهول قوله سئل اهم ام عبداه وهو بنون مفتوحة للعلمية
والتانيث ويفتح ان يكتب الف ابن سئل قوله كذا وكذا اي يقع الموتمنين قوله اعدد من التعديد
قوله احق امرئ من التاخير ابى لا يمتنع قوله اني خيرت في صيغة المجهول من التخيير والمراد به قوله
تعالى استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فان الخبر الاول
يدل على التخيير والخبر الاخير يدل على ان عدد السبعين المذكور للاستقصاء لا ينفعه والمراد به ان
الزيادة عليه لا ينفعه ايضا لخلت شفقته النبي صلى الله عليه وسلم في حقه ان زاد بغفره قوله لم يمك
بضم الكاف قوله والله ورسوله اعلم اعاد ذكرهما للمبالغة لبيان ان حركتي لم تكن من طريق سوء الادب
بل من جهة رعاية شان النبي صلى الله عليه وسلم ولاجل اهانة الكافر المنافق لكن كان لا ينبغي التفوه
به صلى الله عليه وسلم قوله باب قتال الناس الاضافة قوله مروا بضم الميم وتشديد الواو على صيغة المفعول
من المامور وفي نسخة مر بصيغة الواحد من المجهول قوله بحجارة بكسر الجيم قوله ثم مروا بضم الاول والثالث
ومطابقة الحديث ظاهرة واستعمال القتال في الشر مجاز كقوله تعالى جزاء سيئة قوله عفات
بفتح المهملة وتشديد الفاء قوله الصفا بفتح المهملة وشدة الفاء وفي بعضها هو الصفار قوله عن
ابي الاسود اي الديلي بكر المهملة وسكون التحتية ويقال الدولي بضم المهملة بعدها همزة مفتوحة
وهو اول من تكلم في النحو بعد علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وفيه دليل على ما نقله عن عمر علماء ديننا
كما يعلم من بعض الاحاديث تملا ابن عباس يدل على الفرق بين ذلك كما ياتي في هذا تمام ما من علي رضي الله عنه
قوله حبارة بالكسر قوله فاتي على صيغة المجهول قوله ثم لم سالته عن الواحد في بعضها عن واحد قوله
باب ما جاء في عذاب القبر بالاضافة يعم ما يجري على الميت في ايام برزخه من العذاب لخلبته
فيه ولكونه مكانا هول فوحشته لان ملائكة الله ليست كهيئة غريبة لا يجاوز اثرها من نوع من
العذاب قوله وقول الله تعالى في نسخة وقوله تعالى هذا وما بعده من الاقوال المجرورة عطف على
على عذاب القبر كذا ضبط في نسخة وقال القسطلاني او بالرفع على الاستيناف قوله الهون
بالضم والهوان بالفتح اي العذاب المتضمن للاهانة وذل قوله والهون بالفتح الرفق بالكسر اما بديهيات
الفرق بين مضموم الفاء ومفتوحها قوله من بين احدهما في الدنيا باخراج ارواح الكفار بالشدة
ثم العذاب الاخر في القبر وقوله ثم يردون الى عذاب غليظ هو عذاب جهنم قوله اذا النافية بضم
الهمزة وكذا في اياك ملكان كما في طريق اخر يجيء وهذا موضع الترجمة كما اشرنا اليه
قوله هذا لك اشارة الى الجواب بمرعة بالكلة الثانية في موضع الوحشة فاء الاعانة تعالى
من له الثبات الكامل فلذلك ادخل عليه فاء السببية اي بمرعة الجواب في مثل ذلك المكان

الوحش من اجل الثياب الثابت بتثبيت الله تعالى العلوم من قوله تعالى ثبت الله الاية قوله ينابز نقع الموحدة
وشدة الجيم على اهل القليب قليب بدر وهم ابو جهل بن هشام وابية بن خلف وعتبة بن ربيعة
وشيبة بن ربيعة قوله ما وعدكم ربكم في بعضها ما من عدد بكم قوله قالت انما قال تقدير الكلام ما قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما انتم باسمع منهم الان الواو سه انهم ليعلمون الان ان ما كنت اقول لهم
حق اي ليس السماع محمولا على حقيقته ولكن المراد منه العلم فان السماع من اسباب العلم فالملازمة
المعتبرة موجودة وقال الشراح اراد ت نفي صحة روايتهم ما انتم باسمع منهم بل الرواية انهم
يعلمون آخره وفيه اشكال وهو ان ذلك الكلام كان عند القليب فكيف انكرت روايته
الثقة ولا يخفى ان الاولى محل صحيح لكلامها فمعنى قولها انما قال انما اراد من ذلك القول ثم اعلم
ان الجمهور من العلماء حملوا انكارها على رد رواية ابن عمر وقيلوا حديث ابن عمر خالفوها وقالوا
معنى الكريمة لا تسمعهم سماعا ينفعهم او لا تسمعهم الا ان يشاء الله تم هكذا في الفتح والحاصل
ان المراد من الكريمة عدم اسماعهم سماعا تفضل قوله فذكرت اي اليهودية قوله فقالت اي تلك
اليهودية قوله نعم عذاب القبر في بعضها حق اي امر ما ايت قوله فما رايت كانه صلى الله عليه وسلم
لما عرف ان المسئلة مختلفة غير معلومة للمؤمنين حقق خفيت على الصديقة دوام على يقوله
ليعلم المومنون بها قوله يفتنون على صيغة المعلوم في بعضها على صيغة المجهول قوله ضجيج بالضاد
المعجمة المفتوحة والجيم المشددة على صيغة الماضي اي صاحوا صحيحة في القاموس ضج القوم ضجاجا
صاحوا وجلبوا فاذا جزعوا وغلبوا فضجوا يضجون ضجيجا انتهى بين الزيد والمجرد قوله عباش
بفتح المهملة وشدة التحتية آخره معجمة قوله اذا وضع يحتمل ان يكون اذا شرطية وجوابه
والجملة خبران وجملة انه ليسمع معترضة ويحتمل ان يكون اذا ظرفية متعلقة باتاه
وقوله انه ليسمع جملة حالية على مذهب ابن الملك او يحذف الواو كما هو مذهب الجمهور
في مثله او خبران وكلمة انه لتاكيد ان العبد اتاه حالية بحذف قد اي فيتزايد ذلك
قوله لمحمد عطف بيان لما قبله وفيه بشارة للمومنين برويته صلى الله عليه وسلم ونعم الوفق
اذا حصل قوله قال ابو قتادة غير المقتولين بالرفع والنصب لان سماعهم محل التكليف
والابتلاء قوله باب النفوذ بالاضافة قوله وقد وجبت الشمس اي غربت قوله يهود تعذب
مطابقته للترجمة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت عذابهم وقد كان من عادته
صلى الله عليه وسلم انه كان ينفوذ في مثل تلك الحالة فهم منه النفوذ من ذلك بل نفهم
من اخباره عليه الصلوة والسلام ان مقصوده عليه الصلوة والسلام الامر بالنفوذ
بل العلم سماع صوت العذاب لاجل ان يتعوذوا منه واصحابه قوله قال النفر بفتح النون وسكون
المعجمة ومقصوده ان الاصل السابق كان غير نفقة وهذا مركب من الاخبار والتحديث

والقول في السماع ايضا قوله باب عذاب القبر من الغيبة بكبير الجهة قوله ثم قال بلى يعذبان الخ
في رسول الله صلى الله عليه وسلم العذاب من كبير بيّن انه من صغير بيّن لانهم من نفي الفائدة
من العذاب في المطلق منه ولفظ كبير بالموحدة قوله واما احدهما فلا يستتر بل
الاحدهما الثاني قوله لا يستتر بالباء منفوطتين من فوق من الستر اي لم يكن يستتر من اصابة
البول اكثيرا ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار استلزام النميمة الغيبة غالبا قال المهلب وقال
الحافظ ابن حجر كان البخاري جرى على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض الطرق الحديث
من وقوع النميمة وهذا دليل على ما ذكرنا من ان الترجمة قد تكون شارحة كما مر مرارا
قوله باب بالتنوين ويحتمل ان يكون الميت مجرورا بلا اضافة قوله يعرض على صيغة المجهول قوله اذا كان
من اهل الجنة فمن اهل الجنة اي فيعرض عليه من مقاعد اهل الجنة واذا كان من اهل النار فيعرض
عليه من مقاعد اهل النار قوله هذا مقعدك اي هذا مقعدك فستأتي بهذا يقينا الله
يوم القيمة فذخله فكلمة حتى معلقة بالاتي او الالفة للجر عن الدخل للفوق من السياق
او انه مقعد معدلك فالاتي فخله حتى يبعثك الله يوم القيمة ثم اذا قيل له كيفية حيوة
الميت في القبر لميت من جنس هذه الحيوة الدنيا فالعرض على الميت وادراكه معرفة العروض
من جنس معرفة بالاسم والذات وقد وقع ههنا عن بعض الشراح كلمات يدل على عدم علم
الموتى بالغداة والعشي وهم مع ذلك ذكروا انه روي مرفوعا ان الميت ليعرف من يحمله ومن
ومن يدليه في قبره ومن يحاضره هذا اذا مات الميت فاما شيء الا وهو يراه عند غسله
وعند حمله حتى يشيع الى قبره اتباعه ويفهم منه امثالا استبعاد ان يعرف العشي والغداة
بما يليق به ولا يلزم من انتفاء الغداة والعشي في عالم الارواح عدم انتفاء علمها بالغداة
والعشي للذين في هذا العالم قوله باب كلام الميت على الجنازة بكبير الجيم وهذه الترجمة قد
تكررت فانه قد مر باب قول الميت وهو على الجنازة قد مر وذكر الشراح ان ذكر كل
منهما لاجل مناسبة باب مقدم عليه والاولى ان يقال ان الحديث يتضمن امورا كثيرة
يحمل كل واحد منها في كل باب مقصودا اصليا كما هو دابه ولكنه حديث لم يرجم بما هو المقصود
في الترجمة كان ذلك الاعتماد اتجاهر العالم بصيغة في نظايره في اكثر الابواب قد مر في
بما صيغة الامر قوله لصفق اي مات قوله باب ما قيل في اولاد المسلمين قوله الحنث بكسر المهملة
وسكون النون والمثلثة اي البلوغ قوله يفضل رحمته اياهم يفهم منه اولاد المسلمين مرحومون
وابا ؤهم شركاء في رحمتهم قوله عن عدي من ثلث الكوفي المشهور وثقه احمد والنسائي
والدارقطني والعجلي الا انه كان يغلو في التشيع لكن اخرج له جماعة ولم يخرج له في الصحيح شيئا
مما يقوي بدعته كذا في القسطلاني قوله موضعا بضم الميم وفتحها اي المصدرية قوله باب قيل

في اولاد المشركين قوله الله اعلم بما كانوا عاملين هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يعرف
حالهم في ذلك الوقت من كونهم خدام اهل الجنة ولما كان دخول الجنة وتفاوت درجاتها
بالايمان والاعمال اولادهم فما قوا قبل بلوغ الاعمال احال النبي صلى الله عليه وسلم العلم الى الله تعالى
والى ما قدرهم ويفهم من ذلك ان الجزاء كما يكون بسبب الاعمال والعقايد يكون باعتبار ما قدرهم
تقدير بقايهم في الدنيا قال الكرماني المستفاد منه من كان للقدر منه عمل السعادة فهو
في الجنة وبالعكس فيحتمل ان يكون كلهم في الجنة او في النار وقال القسطلاني تبعا للعيني في معنى
قوله عليه الصلوة والسلام الله اعلم بما كانوا عاملين انه اعلم لهم لا يعلمون ما يقتضي تفويض
حرودة انهم غير مكلفين انتهى ولا يخفى انه بعيد عن سياق الحديث وقد ايضا انه روي
احمد من طريق حماد عن ابن عباس قال كنت اقول في اولاد المشركين هم منهم حتى حدثني رجل
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلقيته فذكر شيئا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ربهم اعلم بهم هو خلقهم وهو اعلم بما كانوا عاملين فامسكت عن قولي قال في الفتح يتيد
ان ابن عباس لم يسمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا يرد ان قال ان ذلك
قبل ان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم ويبعد عن توجيه القسطلاني وما روي احمد
من حديث عايشة سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين قال في النار الى قوله
لو شيئت اسمعتك تقاغيهم في النار هو ضعيف جدا لان في اسناده اباعقيل مولى الهبيه
وهو متروك كذا في الفتح قوله باب من لم يذكر له ترجمة ورجحه ان يقال انه كالفصل
للباب السابق عليه حيث ذكر في هذا الباب ان اولاد الناس في مقام عظيم يعم
المومن والكافر ويحتمل ان يكون ذكر هذا الباب في كتاب الجنايز تقريبا لاجل ذكر
انواع العذاب قوله ينقول ما شاء الله اي في تغييرها قوله قال اي قال الملك قال بعض اصحابنا
والهد لانه اما النسيان او عيه وبني بقاح قال الشيخ ابن حجر لم اعرف المراد بالبعض
الا ان الطبراني اخرجه في المعجم الكبير عن ابن عباس بن الفضل قوله كاوب بفتح الاول وضم الثاني
المشددة وهو ما يعلق به اللحم ويصنع ذلك من حديد له شعب قوله في شرة بكسر المعجمة
وسكون الراء المهملة وقاف وهو جانب الفم قوله ثم يفعل على صيغة المعلوم قوله وبلتم
بفصل له عذاب تام وشن عليه ما يأتي فيما بعد قوله بقهر بكسر القاف وسكون الهاء جمع هاء
الكف قوله فيشدخ بياء مفتوحة وشين معجمة ودال مهملة مفتوحة وخاء معجمة ابو بكر والشدخ
كسر الشيء المجوف قوله نزهده بعين وذال نزجر بحذف لفظة وبعني في حديث بعين لم نرد بعين في حاليه
وامامه آدمي وعيد الملك صخرة يضرب بها هامة الآدمي فيفلق راسه جانبا ويقع الصخرة جانبا
كذا في القسطلاني قوله الى نقب بفتح النون وسكون القاف وفي بعضها بالمثناثة الفوقية

بدل الشين وهما بمعنى قوله بين ثنيتيه نارا بالنصب فيهما لكن في الاول على الظرفية وفي الثاني على التمييز
وضمير يتقي قد يجوز ان يرجع الى الثقب او الثوب ولكن الاسناد اليه بالمجاز من قبيل واسال
القرية قوله فاذا اقترب اي قرب الوقود وفي بعضها فاذا اوقدت وفي اخرى فاذا ارتفت
من الارتفاع بمعنى الصعود وصوبت هذه قوله حدث بفتحات وسكون الثاء الفوقية قوله على
وسط الظهر وفي بعضها بحاء وسط الظهر بالواو قوله رماه بحجر في بعضها رمى الرجل بحجر قوله حضراء
بفتح الحاء الاولى وسكون الثانية بالمد قوله فضعد اي الرجلاء قوله بي بموحدة مكسورة فتحتية
قوله واد حلاني بالنون قوله طوفتا اي بفتح المهملة وشدة الواو والفاء الساكنة والتاء للضمونة
قوله فاخبراني على صيغة التثنية من الاخبار قوله يشق على صيغة المجهول ايضا قوله في الثقب
في بعضها في الثقب واعلم ان المناسبة بين الكذب وبين تعذيب الكذاب يشق جانبي شدقه
ظاهرة لان الفم مصدر الكذب ومظهره فعذب الكذاب بمابه كان يكذب واما مناسبة
الرجل العالم القائل بالمضطجع وتعذيبه بكرداسه فلانه مصور بصورة الكسالى المعطلين العمل
وكان راسه محلا للعلم لكون القوى للحفظ والادراك فيه فيشدخ بتعطيله اياها
واما مناسبة اهل الزنا من الرجال والنساء العراة المختلطين بالتفاط فظاهرة وكذلك
مناسبة الربا باليم والداخل فيه باكل الربوا لانه امر خبيث نتن حتى يخبث الطعام
منه وربما يعيب المال المستخرج له باستخراج الدم ويأتي مزيد الحديث ظاهرا واما رواية مالك
خاذفتي الروضة بحاء ما هو الظاهر من السياق فلا توجب ان يكون المجهم في الجنة بل مود
مع ما عمله فلا ينافي كون مالك نفسه من اهل الجنة وان كان عاملا بعمل اهل جهنم وهاهنا
ويحتمل ان يكون من القرب بالروضة ورويته من مكان قريب منها وان كان هو بعيدا اخبارا
عنها قوله باب موت يوم الاثنين بالاضافة قوله كفنتم بفتح الكاف والفاء فيه دليل
لاستعمال الخطاب بصيغة الجمع المذكر في الواحدة قوله سحولية بفتح المهملة وضمها نسبة
الى سحول وهي قرية باليمن قوله قال ابو عيسى الترجمان الماجشون ذلك اليوم حيث توفي فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله فيما يخيل اي ارجو ان يكون الوفات فيما بين هذه الساعة الى اثنائها
وبين الليل ليكون الوفات في يوم توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ثم من عليه بصيغة
المجهول من التمويض قوله درع بفتح الواو وسكون المهملة اخي ابي لهب قوله وزيد وابكر
الراي وكفنوني بتشديد الفاء للكسورة كل احدهما بحاء صيغة الامر قوله للهملة قال التوربشتي
بتثليث الميم وسكون الهاء اي الصديد والقيح قوله فلم يتق بتشديد القاف بحاء صيغة المجهول
قال القسطلاني روى عن عائشة او بدء من ابي بكر انه اغتسل يوم الاثنين سبع خلون
من جمادى الآخرة وكان يوما بارد المخمر خمسة عشر يوما ومات مساء ليلة الثلثاء لثمان بقين

من جمادي الآخرة سنة عشرة قوله باب موت الفجاءة بضم الفاء وسكون الجيم وبالهمزة
من غير مد ويروى بفتحها مع مد هكذا في الكرماني والعيني وفي الفتح وتبعه القسطلاني
بفتح الفاء وسكون الجيم وبالهمزة من غير مد كذا في الفروع ويروى الفجاة بضم الفاء وبعد
الجيم مد بشهرزه قوله البغتة بدل من الفجاءة واعلم انه روي احد او مات الفجاءة واحدة
الموس واسف على الفاجر قال الشيخ ابن حجر وفي اسناده مقال انتهى ونقل النووي عن
بعض القلماء ان جماعة من الانبياء عليهم السلام والصلحاء ماتوا كذلك كذا في القسطلاني
قوله ان رجلا قال هو سعد بن عبادة قوله افلتت بالفاء على صيغة المجهول من الماضي
اي ماتت فجاءة ونايب فاعلها نفسها قوله باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم
من الهيئة والصفة فيدخل في مفهوم ما جاء بيان ان قبره صلى الله عليه وسلم
لم يبن قوله قول الله على ما في بعض النسخ بالرفع مبتدا وخبره قوله فاقبره او هو
مبتدا وخبره والقبر مقول القول وخبره مفهوم من قوله اقبرت الرجل اي
فسر قوله تعالى فاقبره يجعل له قبرا قوله فيوتة من الجرد معناه دفنته لغة اي كانية
لتملكهم حيث يكونون فيها احياء ويدفنون فيها امواتا قوله ليتعدن بفتح اللام
والتحتية والفوقية والمهملة والدال المهملة المشددة اي يطلب العذر فيما قصده من
الانتقال الى بيت عائشة رضي الله عنها اذا كان مسكنه عليه الصلوة والسلام
في غير بيت عائشة رضي الله تعالى عنها ثقيلا عليه وفي بعض النسخ ليتقدرن بالقاف
والدال المهملة بدل العين المهملة والذال المعجمة ولعل وجه تقله انه راى ان بيتها
موضع قبره عليه الصلوة والسلام وانه افضل البقاع قوله سوي بفتح المهملة الاولى وسكون
المهملة الثانية والسحر الرية والمراد به جانب الرية قوله وفي بيتي هذا موضع الترجمة
قوله غير انه هذا استثناء لتاكيد ما قبله ومطابقة للترجمة من جهة انه يفهم منه بيان
حال القبر انه غير مبني والمراد بيتي نما تم قوله وعن هلال بالاسناد المذكور قوله كنا في
بتشديد النون الاولى اي ذكرني بالكنية مع اني لم اكن اذ ذاك ولدا والمقصود
ثبوت الملاقات بين هلال وعروة واختلف في كنيته والمشهور ابو عمرو قوله الثماد
بفتح فثنية وشدة الميم قوله المغار بفتح الميم وسكون المعجمة على ما في بعض النسخ قوله ما سقط
عليهم الحايط اي حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها كذا في القسطلاني وقال في فتح الباري
اي حايط حجر النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن رجاء بن حيوة قال كتب الوليد بن
عبد الملك الى عمر بن عبد العزيز وكان من اشرى بحجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

ان اهديها ووسع بها المسجد فقعد عمر فناجيته ثم امر بهدمها فاراد بابا كيا الكنز من يومئذ
بناه كما اراد فلما بنى البيت بحا النفس وهدم البيت الا اخطرت القبور الثلثة وكان الرمل
الذي عليها قد انهال فتفرغ عمر بن عبد العزيز فاراد ان يقوم فيسويها بنفسه فقلت له اصلحك
الله انك لست قائم الناس معك فلو امرت رجلا ان يصلحها ورجوت انه يامرني بذلك
فقال يا مزاحم يعني مولاه قم فاصلحها قوله الا قدم عمر لحاله عريفها لغظها وغلظم اصابعه او بحالة
اخرى قوله ازكى على صيغة المجهول ووجه التزكية اختصاصها بما هذن الشهر بكونها بنت
صلى الله عليه وسلم في بيت واحد من بين سائر الازواج قوله الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وشدة
المثناة قوله يا عبد الله نادى ابنه قوله عليك بكر الكاف قوله ثم سلمها بما صيغة الامر قوله ادفن على
صيغة المجهول من المضارع قوله صاحبي بفتح الوحدة وشدة التحتية قوله فلا واثرة بفتح الالف
وضم الهمزة وتشديد الواو وصيغة المفعول غايد الى الميت قوله ما اليك فيه اشارة الى غاية
امتداده الى وصول الحوادث قوله ثم سلمى بكر اللام المشددة قوله يستاذن هذا لاستيذان
لاجل اللفظ قوله اني لاعلم كلام مستانف لبيان سبب الخليفة قوله احق بقد الامر على الخلافة
قوله وهو عنهم راض اي بقضاء كلا ملا قوله ثم الشهادة بعد ذلك اي ثم فضل الشهادة
بعد ما ذكر قوله بنتي جنوبيت قوله لا علي سلالي وذلك اشارة الى الخلافة بالتاء وابي بالبنتي
يكون الخلافة لقائلا لم انتفع بها ولا اتم بها قوله من محسنهم اي احسني الى من احسن اليكم
واعفوا عن مسيئهم قوله بذمة الله اي بعهده قوله ما بب ما ينبغي بلا اضافة قوله فاقضوا
اي فصلوا قوله الى ما قدموا علم صيغة المعلوم والمراد بالموصول الاعمال قوله باب ذكر شراء النبي
بالاضافة قوله فنزلت مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابن عباس ذكره بعد ما مات ابو طالب
روى انه لما انزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين الآية وبقي عليه الصلوة والسلام الصفا
وقال يا صاحباه فاجتمعوا فقال يا بني عبد المطلب ان اخبرتكم ان خيلا تخرج هذا الجبل اخيلا
اكنتم مصدقي قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد
فقال ابو لهب تبا لك الهذا الى آخر ما قال ومعنى تبا هلاكا قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الزكوة باب وجوب الزكوة هكذا في النسخ وترك لفظ كتاب الزكوة في بعض
قوله وقول الله ضبط بالحر فقط في نسخة عتيقة وجوز الرفع والنصب على انه مبتدأ خبره
محذوف اي دليل على ما تقدم وجوه على العطف ويكون ذكره لبيان وجوبها بثبوت الكتاب
ومن فوايده بيان وجه ذكره بعد كتاب الصلوة من بين الفرايض قوله قال ابن عباس
حدثه ابو سفيان بن حديثه الطويل في اول الكتاب قوله والعفاف بفتح العين المهملة وفي

عن المعاصي قوله مخلد بفتح الميم واللام وسكون المعجمة بينهما قوله صيفي منسوب الى الصيف ضد
الشتاء موطن عثمان قوله معبد بفتح الميم والوحدة وسكون المهملة بينهما قوله فانهم اطاعوا
من قبيل وان احد من المشركين استجارك قوله فاعلمهم من الاعلام وفيه دليل
للحنفية القايلين بان الكفار غير مخاطبين بالشرايع وتقديم الصلوة على غيرها من
الفرايض لكونها ايمان للجوارح كما ان التصديق ايمان القلب والزكوة اختها وسياتي في حديث
ابي بكر ما يوبي لهذا قوله في فقر ايهم يفيد عدم الصرف الزكوة الى الكفار وهو حق بفتح الميم والهاء
بينهما واو ساكنة قوله يرخلني بالرفع والجزم قوله قال ابي القوم في بعض الروايات بلفظ وقال
الناس كما في الكرماني قوله ماله ماله ما استفهامية والتكرير للتاكيد قوله وقال النبي صلى الله عليه
وسلم ارب ماله ارب مرفوع وهو بفتحتين والتنوين وكلمة ما صلة له اي قال الناس ما الحاجة
الى السوال فان طريق دخول الجنة قد وضح في الدين فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاجة ماله في
بعض النسخ ارب على صيغة الماضي ومعناه احتاج فما له ما له اي حاجته وارب بكسر الواو وروي
فيهما ايضا هكذا في اليونيني قوله بقبد الله بيان لاسباب دخول الجنة قوله بعبد بفتح الوحدة وسكون الهاء
والزاي قوله قال ابو عبد الله البخاري هو اخبر على صيغة المتكلم قوله اعاهو عمرو بن عثمان قال النووي
اتفقوا على انه وهم من شعبة كذا في الفتح قوله وهيب على صيغة التصغير قوله دلوني بضم المهملة وشدة
اللام قوله لا ازيد على هذا اي لا اغير الفرايض بالزيادة فيكف بغيرها قوله اني جبان بالفتح وتشديد
التحتية ذكره ثم ياسمه وههنا بكنيته قوله ابو ذرعة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الطريق
مرسل لان ابا ذرعة ليس بصحابي فيجوز ان يقول عن النبي لا بطريق الارسال لكن ذكره في هذا الطريق
باعتبار المتابعة قوله ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم اتاهم الحي بالصنع على الاختصاص
وقوله من ربيعة حيث اذ قوله ثم ربنا بضم الميم على صيغة الامر وكلمة ما ضمير مفعول قوله و
نزعوا اليه من وداد بفتح الميم في من ونصب وداد قوله وشهادة بالجر والعطف تفسيري
بقرينة الرواية الاتية قوله وانها كرعن الدباء بضم الدال المهملة هذه اسماء للظروف التي
كان شرابهم فيها وقد كان هو المنع عند حقيقة والحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح القوقية
ايضا والنقير بفتح النون وكسر القاف والمزفت بضم الميم وفتح الزاي وفتح الفاء المشددة آخره مثناة قوله
شهادة اي بدون الواو والعاطفة فهو بيان لما تقدم صريحا وجوز الرفع على الابتداء ايضا ههنا
قوله وكان ابو بكر خبر كان محذوف اي خليفة وكلمة كان بمعنى صار ويحتمل ان تكون تامة قوله من قرن
بتشديد الراء وقد تخفف اي بالوجوب وعدمه فيكون كفر من كفر اشارة الى فهم مسيلمة
واما المانعون عن الزكوة فهم كانوا من البغاة وقال ابو بكر فيما لم عنه معهم لاحتمال
ان الاستثناء المذكور في آخر الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم الا بحقه اي بحق الاسلام

شامل للصلوة والزكوة جميعا ومال الى هذا بعضهم قوله عناق بفتح المهملة ابو لاحي اولاد المعز
قوله باب البيعة بالاهلة قوله النضح بالنون والضم ومطابقته للحديث المترجم ظاهرة قوله باب اثم مانع
الزكوة واثم الملائة وعذابه مفهوم من الحديثين فيه قوله تاتي الابل اسم جمع وكذا الهشيم
قوله على خير ما كانت اي القوة والشدة والسمن المقوي عليها اشدق الكثر قوله اذا الربيط
بالبناء للمجهول وحقه النصب على انه مفعول ثاني ولا اول محذوف اذ المربوط لا يصرف الزكوة
الى المصارف قوله بطيه جملة استينافية او حالية قوله فنطحه بفتح المهملة وكرها قوله ان تحلب اي
ليشرب البانها ابناء السبيل والمساكين الذين ينزلون على الماء قال ابن بطال يريد حق الكرم
والمواساة لا الواجب وقيل منسوخ بآية الزكوة قوله يعارها بفتح التحتية وبالمهملة صوت الشاة
وفي بعض النسخ ثغاء بالمثلثة المضمومة والغين المعجمة قوله لا املك لك اي لا اقدر لك على الاستحواذ
بما اتيت فيه ثم ان المفهوم من الحديث على الظاهر حشر هذه البهائم ليعاقبها مانع الزكوة
قوله وغاء في القاموس بغا البعير والنعام بغاء بالضم صوت فضجت قوله مثل على صيغة المجهول
قوله ثجاجا في القاموس كغراب وكتاب الجنة او الذكر منها او ضرب منها صغير قوله افرع في القاموس
الافرع من الخيل المنحط شوى راسه الكثرة سه قوله الزبيبتان بفتح الزاي وكسر الموحدة يقال للكم
فلان حتى زبيبت شدقاه اي خرج الزبد عليها وقيل هما النقطتان السوداوان فوق عينيها قوله
يطؤه بفتح الواو اي يجول طوفا في عقبه بالهمز بكسر اللام والزاي وهما العظمان المناتيان
في اللحيين تحت الاذنين وفسرها في الكتاب يا شدقيه اي جانبي الفم قوله ثم تلا الآيتين
الذين في نسخة عتيقة تمام الترجمة مذكور قوله باب ما ادي زكوته فليس بكنز قوله لقول النبي
صلى الله عليه وسلم فان قلت ما هذه اللام في قول النبي صلى الله عليه وسلم قلت للتعليل ووجهه
وجهه ان المذهب اذا كان اقل من خمس اواق ولا تلزمه الا نفاق سنة فلا يترتب عليه العذاب
وكذا اذا نفق منه ما يلزمه وهو فرد الزكوة لا يترتب العذاب عليه ايضا لان شرط حصول العذاب
الكنزية وعدم الانفاق كذا في الكرماني قوله انما قال ابن بطال يريد بقوله انما كان هذا قبل
ان تنزل الزكوة قول الله تعالى ويسالونك ماذا ينفقون قل العفو اي ما فضل عن الكفاية وكان
فرضا على الرجال ان يتصدق بما فضل عن كفايته فلما فرض الزكوة نسخ كذا في الكرماني قوله
يزيد من الزيادة وهو اسحق بن ابراهيم بن يزيد قوله عمارة بضم المهملة وخفة الميم قوله ذود بفتح
المعجمة الابل من الثلثة الى العشرة وقيل ما بين الثنتين الى التسع وقيل من الواحد الى
العشرة والرواية المشهورة خمس ذود بلا اضافة وروي بتنوين خمس ويكون ذود بدلا
منه وبزيادة التاء في خمس نظرا الى ان الذود يطلق على الذكر والانثى وتؤنث الثلاثة
الجميع كما قالوا ثلث مائة قوله اوسق جمع وسق وهو ستون صاعا والصاع اربعة امداد كل

مد رطل وثلث بالبغدادي قوله يا مزبدة بالراء والموحدة والجمة المفتوحات موضع على
ثلث مراحل من المدينة وبه قبر ابي ذر قوله ان اقدم المدينة اقدم بفتح الدال بلفظ المتكلم
وبلفظ الامر قال ابن بطال ان معاوية نظر الى سياق الآية فاعتقد ان ذلك في الاحبار والرهبان
الذين لا يؤدون الزكوة وابا ذر الى عمومه الآية قوله على الناس حيالوه عن القصة وما
جرى بينه وبين معاوية فلما ابى ابو ذر ذلك خاف ان يواتبه عثمان في ذلك فذكره للكثرة
الناس عليه ولتجهيم من حاله كما فهم لم يروه قط فقال له عثمان ان كنت تخبئ وقوع فتنة
فاسكن مكانا قريبا من المدينة فنزل الربذة كذا في الكرماني قوله خشي الشر بفتح الخاء
المعجمة وكسر الشين المعجمة في الاول يقال خشي الرجل اي فزع في الحال وفي نسخة حسن الشعر
بمهملتين قال الشيخ ابن حجر الاول اصح قوله بن بضم الفوقية وسكون المعجمة الجارة للجارة وغيرها
اللبن كذا في القاموس وفيه ايضا في باب الراء الوغرة شدة الحر الى قوله والوغر يغلي
على الرمضاء واللبن يوضع فيه الجارة للجارة ثم يترب واللبن يغلي ويطبخ قوله حلكة بحاء مهملة
راس النذي قوله نغض النغض بالنون المضمومة وسكون المعجمة آخره بمعجمة اخرى العظم
الرقيق على طرف الكتف او اعلاه واصل النغض الحركة سمي ذلك الموضع من الكتف لانه
يتحرك من الانسان في مشيه قوله ينزل اي يتحرك ويضطرب الرضف قوله يا با ذر اي قال النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر فهو مقول قال الخليلي واما جواب السائل فهو محذوف وفي نسخة
ومذكور في اخري وهو قال النبي صلى الله عليه وسلم المراد بالخليلي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله اري بضم الهمزة اي اظن ان السؤال عن النظر اليه لاجل انه عليه السلام يريد ان يرسلني
لحاجة فيريد ان يعلم قدر ما يليق من القيام لكن ظهر لي بعد ذلك ان للمقصود شيء آخر قوله
قلت نعم هذا جواب الاستفهام المذكور بقوله اتبرز قوله ما احب بضم الهمزة اتبقى الى آخره
واجيب بان صيغة المتكلم من صنائع الافعال اي انفاق الكل المخبر عنه ثلثة دنانير غير
محبوب لي انما المحبوب لي انفاق الكل بكليته وقال النزاع ان المراد انفاق غير الثلثة
وابقاؤها لاجل اداء الدين او لكفاية العيال قوله وان هو بالا عطف على الفعل لا يعقلون
وليس من تتمة كلام الرسول بل هو كلام ابي ذر مثل الاول وكرره للتاكيد وضبطه بعضهم بالجزم
كذا في القسطلاني وكلامه ينفي في النجاح مال الدنيا ليس من العقلاء قال القسطلاني
كان منهيه انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته انتهى وهذا بالاضافة شامل
لما كان بعض الصحابة ذا تجارة وذا مال في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فلهذا قال
فقراء الصحابة نفى ذهب اهل الدثور بالدرجات العلا وقد مرات ما ادي زكوته
فليس بكنز قوله لا استلهم اي لا اطمع في دنياهم قوله ولا استفيهم لا استلهم

يأبون قبولها لكن ذلك من قبيل الزهد والاعراض كما في حكيم بن حزام حيث ابى
ان ياخذ من الصديق ما يعطيه ومن ثم ما كان يريد ان يعطيه فتمته من الفيء فلم يقبل منه
قوله العيلة بفتح العين المهملة الفاقة قوله يلدد بضم اللام وسكون المهملة اي يلجئهن اليه
ويرغبهن فيه وفيه اياء الى كثرة الطرح والقتال بين الناس هكذا في القسطلاني
باب بالتنوين قوله والقليل الجر عطف على شق تمرة والمقصود انه لا يترك الصدقة
لقلتها فانها عظيم نفعها لانها مبنية من الناد وكذا المتصدق عليه لا يردها القليل ان ينظر
الى عينها وما هو احق لو تصدق هو بها بما غيره يحصل له ايضا ما يحصل للاول وقد علم
الامران جميعا من حديث عائشة رضي الله عنها حيث اعطت قليلا ولم يجعل السائلة مرددة
وكذا السائلة اعطت نصفها الواحدة واحدة من اثنتين حيث صارت ممدوحة عند النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا من الفضل العظيم مع ما علم ضمنا من ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على فاعلها
قوله الرجيع بفتح المهملة وسكون الجيم قوله ابي العوان بضم النون قوله فما زال يحمل الى
يقال حاملت كما يقال ذارعت وسافرت قوله المخرفين اي المنبوعين روي انه لما حث
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة جاء عبد الرحمن بن عوف باربعين اوقية من ذهب
هكذا في الكرماني وفي الفتح كان ثمانية الاف او اربعة الاف فقال لما سمع الانصار وجاء ابو
عقيل بفتح المهملة الانصاري بصاع من تمر وكان مذ جر نفسه على النزع عن البئر الحبل الى عاتقه
فترك لعياله صاعا وجاء بالاخر وموضع الترجمة فتصدق بصاع قوله فتعامل على صيغة المفاعل
من التفاعل كذا في القسطلاني اي تكلف الحمل بالاجرة ليكتسب ما يتصدق به وفي ايام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثرة الفتوح والاموال في ايام الصحابة يفعلها غنهم كذا في
الكرماني قوله الف وعمير الاف الدراهم او الدنانير او المد والظاهر الدرهم كما هو
الشايع قوله معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف وبالام ابو الوليد المزني الكوفي
قوله بشق بكسر الشين النصف قوله فلم يجد عندي فيه دلالة على ما لا يخفى حيث لم تظهر
فوقها بان قالت لم يكن عندي شيء غير تمرة بل تصدقت بالها قوله شيئا غير تمرة الى الآخر
وهذا موضع الترجمة قوله باب فضل صدقة الشحيح وفي بعضها بتقديم الشحيح
على الصحيح والشح البخل مع الحرص وقيل هو اتم من البخل وقيل هو البخل الوصف الملازم
ومن قبيل الطبع قوله تأمل بضم الميم اي تظلم بالغنا لا تنهل بنصب اللام وفي بعضها
بسكونها قوله وقد كان لفلان اي صار له لوجوب موته وصيرورة تلك لفلان قوله باب
بالتنوين قوله سودة بضم المهملة بنت زمعة القرشية العامرية وزوجها رسول الله

عن احكام الدين قوله باب انفاق المال بلا اضافة اي خير حسن قوله لا حسد الا عيطة ولعل
التعبير بها للتشبيه على فضلها كانه قال لو جاز الحسد لجاز هذين قوله في اثنتين على
الثاني في بعضها اثنين وفي النسخة الاولى لا بد من تقدير لفظ خصلة قوله فسلطه في
اسناد الفعل الى الله ههنا واسناده فيما يقضي الى صاحب الحكمة اياء الى ان التسليط على المال
بالهلكة امر صعب لا يحصل الا بمن فيه قوله تعالى قوله باب اي في الصدقة لم يذكر فيه حديثا
لانه لم يجد شرطه كما هو عادته قوله صلد اي المذكور وكذا ما بعده قوله باب لا يقبل الله صدقة بالتنوين
من غلول اي خيانة قال الشارح الزين بمال مغصوب والغاصب مؤد لصاحب المال ولا ضاع
يتعرف فيه فكان اولى بالابطال من الاذي بالمن قوله باب الصدقة من كسب طيب بالاضافة قوله
ويبقى الصدقات مقيد بما يأتي من المال الحلال بقرينة السياق قوله منين بضم الميم وكسر النون
آبا المنن بفتح النون وسكون المهملة اسمه سالم قوله فلوه الفلو للمهر حين الافطام والانثى
فلوه كي عدي وتحدة وقال ابو زيد اذا فتحت الفاء شددت الواو واذا كسرت خففت فقلت
فلو مثل حوز بسكون اللام والعامة من توهمها اوزيادة في بقية صاحبها بالخيرات وكما ازداد
عملا ازداد ثوابا قوله تابعه سليمان ابي تابع عبد الرحمن سليمان بن بلال قال قلت لم قال لانها
تابعه ثانيا قال اورده ثالثا ورواه مع ان الثالث ايضا فيه متابعة لان الثلثة تابعوا
ابن دينار في الرواية عن ابي صالح كلهم الا ولا متابعة لان اللفظ بعينه فيه لفظه الثالث واجبة
لا متابعة لاختلاف اللفظ وان اتحد المعنى فيهما والمراد في الترجمة على سبيل النقل والرواية بالمعنى
طريق المذاكرة قال بلفظ القول كذا في الكرماني واعلم ان صيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني
وناولت عليه ثم قرئ عليه وان لم يسمع ثم انبانا ولي شافهني ثم كتب باجازة ثم عن ونحوها
من الصيغ المحتملة للسماع والاجازة ولعدم السماع ايضا وهذا مثل قال وذكر وروي قوله وقال
هذا يحتمل ان يكون تعليقا للبخاري وان يكون متصلا لابي الفرج لانه سمع منه كثيرا قوله ورقاء بفتح
الواو وسكون الراء وبالقاف والمد قوله باب الصدقة قبل الرد قوله حارثة بالمهملة وبالثاء
وبالمثلثة قوله فلا حاجة لي فيها وفي بعضها بها قوله فيقبضن بالنصب عطف على المنصوب السابق
كذا في القسطلاني قوله بهمز بضم المثناة وفتحها وبضم الهاء وبياء الثاني وكرها بياء الاولى فالحاصل
من المجرد والآخر من المزيد ومعنى المزيد او تعمة في الهمز من اجل انه يطلبه ولا يجده ومعنى المجرد
يتصدده قوله رب المال ضبط بالرفع والنصب على طبق الاولين قوله قطع السبيل اي فساد
السراق واللصوص ونحوه قوله خفير بفتح الخاء المعجمة وكسر الفاء المجير الذي يكون القوم في خفارته
وذمته هكذا في القسطلاني قوله لا ارب لي اي لا حاجة لي فيه قوله يتقول الذي بالنصب
بالعطف على مدخول حتى وقد وجد هذا الحال في ايام الصحابة كان تعرض عليهم الصدقة

صلى الله عليه وسلم بعد خديجة على المشهور قوله بعدي بني على الضم قال الكرماني فان قلت اول
من مات من ازواجه صلى الله عليه وسلم زينب لا سودة قال النووي يحتمل ان سودة
قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا اسرع كن لحوقا بي اطولكن يدا فكنا
اذا اجتمعنا بعدا بيننا في الجدار شقا واحتى توفيت زينب وكانت امرأة قصيرة ولم تكن اطولنا
فعرفنا ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بطول اليد الصدقة وكانت زينب امرأة
صناعة كانت تدبغ وتخرز وتتصدق به في سبيل الله مات سنة عشرين وهي اول
السبع لحوقا اول نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم موتا بعده قلت لا يخلو ان يقال ان مات
في هذا الحديث اختصارا او تلفيقا يعني اختصر البخاري القصة ونقل القطعة الاخيرة من
من حديث بنده ذكر زينب في الظاهر راجعة الى الجميع اما الاولى فبشهرة الحكاية
واما الثاني فلان هذا الشان كان في الاربع الاول لحوقا بي زينب فيعود الضمير الى من هي معروفة في اذهانهم
واما ان يقال الكلام بان الضمير راجع الى المرادة الى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحوقا به اولا انتهى قوله انما كانت طول يدها الصدقة لفظ طول يروى بصيغة الماضي
من التفعل ويدها بالنصب على المفعولية والصدقة بالرفع على الفاعلية لطول
وكلمة ما اسم موصول عبارة عن الحقيقة الظاهرة بعد العلم بخلافها والمعنى ان
الحقيقة التي وجدت وظهرت بعد العلم بخلافها ان المراد به الى طول يدها الصدقة
فلفظ طول مع معموليه خبر ان وكانت تامة صلة الموصول ويروى بطول اسما مرفوعا
ولفظ الصدقة منصوبا فكلمة ما زائدة وكلمة كانت ناقصة ودفع طول على انها
اسمها ونصب الصدقة على الخبرية لكانت وضبط في بعضها بالعكس وضمير الشان
محذوف وهو اسم ان والمعنى ان القصة هي كون طول يدها الصدقة ويحتمل ان
يكون كلمة انما مع فتح الهمزة بمعنى انما للحصر كما صرح به في القاموس فحكمه
بعدم مجيئه لذلك قول مردود وصرح بان قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم
يوحى الي انما الهكم اله واحد الآية فيه حصران فلا وجه لقصر الصفة على الموصوف
والمثابة لعكسه قوله باب قول الصدقة العلانية كذا في بعض حديثا على ترجمة
هذا الباب فيبقى الترجمة بلا حديث قوله باب صدقة الرهدة قطعة من الحديث
يجيء قريبا في باب الصدقة باليمين ولم يذكر ههنا حديثا الا المعلق فقط
اكتفاء بما يأتي فكانه اراد ان يذكر بابا مستقلا لبيان كون الصدقة
باليمين فاكتفى به ههنا تنبيها على ذلك فان ذكر هذا الباب مجرد للقابلة بينه وبين

ما قبله والحاصل ان المستفاد من الحديث الآتي امران احدهما بيان فضل صدقة
والآخر كون الصدقة باليمين فالبخاري عقد لكل واحد منهما بابا وذكر الحديث في الآخر
مع كونه مفهوما مما ضمنا تنبيها على ان المقصود في الباب الآتي هو بيان استحباب
الصدقة باليمين كان المقصود ههنا بيان فضل الصدقة بالسر قوله باب التوبيخ
قوله اذا تصدق اي جاز قوله تصدق بلفظ المجهول من الماضي باب التفعل وهو اخبار
في معرض التعجب والانكار على حسب خبر المتصدق قوله على زانية اي تصدقت على زانية
قوله وهذا من قبيل رب اني وضعتها انثى واما تقدير جملة الندائية والجملة فهو
من قبيل تقديم الثناء والنداء على الدعاء وعرض الحاجة كانه قال اللهم اردت
الجميل ففعلت ما فعلت فاغفر الخطاء وافعل بي على طبق ما نويته وقال الكرماني
الحمد لله على ان تصدق على الزانية ونحوه غيره ثم قال فان قلت ما معنى الحمد عليه
وهو لا يكون الا على امر جميل وهذا زانية تقدير الكلام قلت التقدير لا اختص صوابي
لك الحمد لا اني على المزانية حيث كانت تصدق عليها بارادتك لا بارادتي وارادة
الله تعالى كلها جميلة حتى ارادة الانعام على الكفار قوله فاتي على لفظ المجهول اي رؤي
في المنام او سمعها تقال ملكا او غيره او افتي له نبيا او غيره كذا في الكرماني وحاصله
ان صدقته وقعت في محلها ونفع بها غيره وانتفع بذلك والله اعلم قال العيني هنا
وبنده ما يحتج به ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله فيما اذا اعطى ذكوته لشخص وظن انه فقير
فبان انه غني سقط عنه تلك الزكوة ولا يجب عليه الاعادة قوله باب اذا تصدق
على ابنه وهو لا يشعر بالتوبيخ قوله خطب من الخطبة وهي طلب النكاح والفاعل هو رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان مقصوده بيان انواع ملاقاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتابعة
وخطبته عليه وانكاحه وعرض المخطوبة عليه ولفظ خاصة تأنيثا نصب على الحالية اولا
يقال خطبته المرأة الي فلان اذا اراد الخاطب لنفسه وخطبتها الى فلان اذا اراد بها
لغيره فمعنى خطب على طلبي من ولي المرأة ان يزوجها مني قوله ابي يزيد يزيد بالرفع وهو
بيان او بدل من ابي وهو اسم كان قوله لو ثبت من اجر الصدقة لانك لو ثبت ان تتصدق
بها من يحتاج اليها وانت محتاج اليها قوله باب الصدقة باليمين بلا اضافة جنب
نهم المجهة على صيغة التصغير قوله قاله اي ظل عرشه او الظل الخاص المخلوق في ذلك اليوم
او هو كناية عن الحفظ والحماية وهذا اولى لان الشمس يوم القيامة تدنو من الخلق قوله الامام عدل
مثل هذا صدق ولا يبعد عساكر امام عادل والعادل هو الجامع لاصول الملكات الثلث الحكمة والشجاعة
والعفة كما تقرر في محله ومن اجتمع فيه هذه الملكات لا محالة يضع الاشياء في محالها فمن فضيع ذلك

السرهم

ورفع الجاهل وانزال العالم وعرفنا انه حق فهو جابر كما اعلم بالصواب قوله ورجل معلق قلبه في
المساجد اي للصلوة فانه في الصلوة حكما وان لم يكن فيها حقيقة قوله ورجل دعته امرأة اي للزنا
بقرينة الآتي كما هو الظاهر قوله ذات منصب بالرفع والاضافة والنصب بفتح الجيم وسكون الفوقية وكسر
الصاد اي شرف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لقوله لا تعلم شماله ما ينفق يمينه وهو كناية
عن غاية السر والاخفاء حتى لا يعلم من كان في جانب شماله لمن اعطاه وهو في جانب يمينه وأما
مطابقة الحديث الآتي فلانه لما كان يمشي بالصدقة سيفه وحملها الى الرجل كان مختفيا لها عن غيره
والعادة يقتضي الاعطاء باليمين سيما في امر الخير قوله باب من امر خادمه قوله احد المتصدقين
بلفظ التثنية قوله غير مفسدة على العادة بنصب غير واضافة والمراد بغير مفسدة ان لم تجاوز
عما تجري العادة على اذن الرجل لاهله بذلك ورضا ربه عليه قوله للخازن هو الخادم وهو موضع الترجمة
قوله باب لا صدقة الا عن ظهر غنى قد يزاد لفظ الظهر لاشباع الكلام قوله ان الدين احق بجزاء الشرط
وفيه حذف اي هو احق واهله احق قوله وهو رد عليه اي غني مقبول قوله الا ان يكون هو استثناء
من الترجمة او من لفظ من تصدق وهو محتاج اي فهو احق الا ان يكون موصوفا بالصبر فانه حينئذ
له ان يؤثر غيره على نفسه ويتصدق به وان كان غنيا محتاجا اليها قوله خصاصة اي فقر قوله
بالله اي بجميع ما لا له كان صابرا قوله لعرين مالك الانصاري السلمي شهد العقبة الثانية وهو احد
النقباء الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومهم قوله احد الثلثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك مات سنة خمسين قوله من توبتي اي من تمام توبتي قوله تعول اي تمونني تنفقه عليك
يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من القوت والكسوة وغيرهما قوله
يستعفف الاستعفاف طلب العفة وهي الكف عن الحرام والسؤال عن الناس قوله يعفه بضم التحتية
وكسر المهملة وفتح الفاء المشددة قوله ومن يستغن يغنه الله شرط وجزاء وعلامة الجزم حذف
الياء اي من يطلب الغنى من الله تعالى يعطه الغنى ومن يطلب العفاف وهو ترك المسألة يعطه
العفاف كذا في الكرماني قوله المنفقة من الانفاق وروى ابو داود بالعين والقاف ايضا من العفة
وصححه الخطابي قال الامام السياق في ذكر السؤال والتعفف عنه والمراد بالعلو على المتفاعل لكثرة
الثواب وبالجملة فاليد العليا اليد المنفقة لا اليد الآخذة على ما ظن كيف وهو مذكور صريحا في الحديث
سواء كان من كلام النبي صلى الله عليه وسلم او من كلام ابن عمر قوله باب الدنان لم يذكر فيه حديثا لعدم
وجدانه على شرطه حديثا كما هو عادته قوله باب من احب الاضافة قوله تبرا بالكسر هو ما كان من الذهب
غير مضروب قوله فكرهت ان اثبته هذا موضع الترجمة واثبته هنا للهزء وفتح الموحدة وتشديد
المثناة المكسورة اي اتركه حتى يدخل الليل قوله باب الخرص بان يذكر ما فيها من الاجر قوله عدي بفتح
المهملة الاولى وكسر الثانية الاخرى وشدة التحتانية هو ابن ثابت قيل اسمه انه كان يعلو في التشيع

الا انه كان ثقة وثقة جماعة قوله يوم عيد هو عيد الفطر كما صرح به في حديث باب الخطبة بعد العيد
القلب بضم القاف وسكون اللام آخره موحدة السوار والخرص بضم الخاء المعجمة وسكون الراء آخره
صاد مهملة الحلقة قوله طيبت بضم الطاء مبنيا للمفعول قوله حاجة بالرفع مفعول ناب عن فاعله
قوله اشفعوا سواء قضيت الحاجة ام لا قال ابن بطال حرض على الشفاعة بقوله اشفعوا اي
بعضكم في بعض ليكن لكم الاجر في ذلك وانكم اذا شفعتم الى من حوطالب الحاجة تقضيت حاجته
بما يقضي الله على لسانه الى من تحصيل حاجته حصل للسائل المقصود ولكم الاجر قوله ويقضي الله على لسان
الوقت ويقضي الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء وهذا من مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم
قوله لا توكي بضم الفوقية وكسر الكاف اوكى ما في سقايته اذا شده بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به
رأس القربة ويقال اوكى علينا اي بخل في القاموس سئل فلان في بخل انتهى والمقصود ههنا هو
الاول والا ان الظاهر ان المراد في فعل الوكاء لقصد البخل سئل او لم يسئل قوله فيوكي بفتح الكاف
مبنيا للمفعول وسلم فيوكي الله عليك وهو نصب لكونه جوابا للنهي بالفاء قوله لم يحص الاحصاء
معرفة قدر الشيء وزنا او عددا او هو من باب المقابلة قالوا المراد منه عدم التتبع والتفتيش
والا فاخازن ترك الانفاق منه في سبيل الله واحصاء الله يحتمل وجهين احدهما انه يحبس
عنه مادة الرزق او يقلله بقطع البركة حتى يصير كالشيء المعدود والآخر انه يناقش في الآخرة
فخزائنه كان عبيدة رواه عن هشام باللفظين معا الخزنة تارة الخازن تارة قوله باب الصدقة فيما
استطاع قوله لا توعي بعين مهملة من اوعيت المتاع في الوعاء اذا جعلته فيه وحفظته به
والمراد لازم الايعاء وهو الامساك قوله فيوعي الله بضم التحتية وكسر العين والنصب جواب النهي
بالفاء واسناده الى الله تعالى مجاز عن عدم اعطائه خزائن فضله ولا في ذرو الكسر هنا
لا توكي فيوكي الله عليك بالكاف بدل العين جزما قوله ارضخي بهمزة مكسورة على صيغة الامر
من الرضخ وهو بالضاد والخاء المعجمتين العطاء اليسير اي انفقي من غير احجاف ما استطعت اي
ما دامت الاستطاعة قوله باب الصدقة تكفر الخطيئة بالتنوين قوله انك عليك يجري بفتح
اللام والجيم والمد قال ابن بطال اي انك كثير السؤال عن الفتنة في ايامه صلى الله عليه وسلم
فانت اليوم جريء على ذكره عالم به قوله سليمان ابي الاحمش فذكان يقول ابي ابو وائل في
بعض الاوقات بدل المعروف والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله منها اي من الفتنة قوله قال
اي عمر قوله لم يفتح وفي بعضها او يفتح اشارة الى موته بدون القتل قوله اذا كسر الباب
اشار به عمر الى انه اذا قتل ظهرت الفتن فلا تسكن الى يوم القيمة وكان كما قال لانه كان سدا
وبابا دون الفتنة فما قتل لكثرت الفتن وعلم انه الباب لكان قال او قوله فسأله اي حذيفة
كان حذيفة مهيبا فهاب اصحابه ان يسألوه من الباب وكان مسروق احيوي على السؤال

عملك وعلى منزلة نزاله وقدس الحديث في اوايل كتاب الصلوة مع شرحه قوله باب من تصدق بالترك قوله اوايت اي اخبرني عن حكم شيء اكنت المحنث بها يا الثالثة على الاصح اي اتقدرها قوله او عتاقة بالالف وعتاقه بفتح المهملة وكان اعتق مايه رقبة في الجاهلية وحمل على مايه بعير او عتاقة بالالف وعتاقه بفتح المهملة وكان اعتق مايه رقبة في الجاهلية وحمل على مايه بعير قوله اسلمت روى ان حسنات الكافر اذا اختم له بالاسلام في مقبولة عنه ويمحى حطاياه قوله وباب اجر الخادم هو شامل للمملوك والزوجة وغيرها اذا تصدق قوله بامر صاحبه المراد بالامر ما يعم من الامر بالقول والرضاء بما فعلت وموافقا بذلك من زوجها قوله لطعام زوجها اي مما في بيته من المطعوم وجعل المرادة مصرفة او جعله في بيوت الخازن قوله لها اجرها فان قلت من اين يستفاد الامر في الحديث ليدل على الترجمة قلت هذا بحسب ما هو عادة اهل الحجاز في اجازتهم ازواجهم وختمانهم في الانفاق في الطعام ولا فلا يلبس للمرادة انفاق مال الزوج بدون اذنه ولذا للخازن كذا في الكرماني ويحتمل ان يقال انفقه غير مفسدة بالبعض مشيرا الى اعتماد الامر الذي هو غير خارج عن رضاء الزوج بل يكون من رضاياته قوله وربما قال يعطي بدل كلمة يغذن بالنون والغاء وبالجيم من الزيد سواء كان من الافعال او من التفعيل قوله مالا مرية على المجهول قوله طيب به بنفع طيب ونفسه مبتداء وخبره مقدم والجملة في موضع الحال والمكيثم هنى بالنصب على الحال قوله موفرا اسم المفعول ويجوز ان يكون صيغة اسم الفاعل قوله المتصدقين بفتح الصاد قوله باب اجر المرادة لم يقيد اعطاها بالامر كما قيد اجر الخادم الكفاء بما سبق او المراد بالخادم اعم الشامل للزوجة كما مر جوابه عما ان الرضاء بذلك في الزوجة اعرف قوله يعني بالمتناة التحتية والفوقية اي عايشة حديث اذا تصدقت المرادة من بيت زوجها الى آخر الحديث الذي حول الاسناد اليه بقوله حدثنا عمر بن حفص قوله باب قول الله عز وجل بالاضافة قوله اللهم اعط فان قلت ما وجه ربطه بما قبله قلت معطوف على قول الله تعالى وحذف حرف العطف جايز كما مر في مباحث الشهداء او هو من ذكر على سبيل التعداد وهو بيان للحسنى كذا في الكرماني وفي تذكر العاطف ههنا شان وهو انه لعله اراد ان يكون داعيا بما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما دعا به للكان كل يوم قوله متفقا الراء على الاضافة وفي متفقا ملا بالنصب قوله مؤرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الواء المشددة وبالمهملة عبد الرحمن كذا في الكرماني والقسطلاني والمضبوط في المتن الحاء المهملة بفتح الواء ايضا قوله ابي الحباب بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى سعد بن يسار ضد اليمين عم معاوية للاكرام قوله باب مثل المتصدق والبخيل بالاضافة قوله لمثل رجلين قال الطيبي هذا من اضافة صلى الله عليه وسلم الجنس الى الجنس وشبههما برجلين اراد كل واحد منهما الذي يلبس درعا يستجن بها والدرع اول ما يلبس انما يقع على موضع الصدر والثديين الى اداة يسلك لا بسها يديه في جيبه ويرسل ذيلها فجعل صلى الله عليه وسلم

مثل المتصدق مثل من يلبس درعا سابغة فاسترسلت عليه حتى ستر جميع بدنه وحصنه وجعل البخيل كرجل بداه مغلولتا ان على صدره فاذا اراد لبس الدرع حالت يداه بينها وبين ان يستر البدن واجتمعت في عنقه ولزقت ترقوته وكانت ثقلا وبلاء عليه من غير ان تكون وقاية له قوله جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة ولم يسق المولف تمام هذا المتن في هذا الطريق نعم اخرجه بهذا الاسناد في الجهاد عن موسى تماما كذا في القسطلاني قوله جبتان كالسابقة نعم قال في الفتح اختلف في رواية الاعرج هذه والاكثر انها بالموحدة ايضا في رواية تخلله وانها هي من عند المولف بالنون كما ياتي قوله ثديهما بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد التحتية جمع ثدي في القاموس الثدي وبكسر وكعاء الثوي خاص بالمراة او عام وبنو ثدي جمع الثدي وثدي الحلمي قوله ترائبهما بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلى الصدر من راس المنكبين الى طرف لغرة النحر كذا في القسطلاني وفي القاموس الترقوة مقدم الحلق في اعلى الصدر حيثما تنزل في بدء النفس قوله سبغت بفتح السين المهملة والموحدة المخففة والغين المعجمة اي امتدت وغطت ودرع سابغة طويلة تامة قوله او وفرت بتخفيف الفاء من الوفور والتشديد من الراوي اي كملت على جلده قوله تجن بناء بضم المثناة التحتية والفوقية وسكون الجيم وكسر الفاء تستر وتقوله بنانه بفتح الموحدة ونون بين خفيفتين اي اناملة قوله اثره بفتح الهمزة والمثلثة والعفو نصب عطفا على تخفي وكلاهما مسند الى ضمير الجبة وعفا يستعمل لازما ومتعديا يقال عفت الدار اذا درست وعفاها الريح اذا طمسها ودرست وهو في الحديث متعد اي تعفي اثر مشيه لسبوغها يعني ان الصدقة تستر خطايا المتصدق كما تستر الثوب الذي يجر على الارض اثر مشيه لمن قد الذيل عليه وكذا تحصنه كله وبجميع اجزاء بدنه وقرب للمثل بدرع سابغة فاسترسلت عليه حتى ستر جميع بدنه واخر اليد والمراد ان الجواد اذا هم بالصدقة انفتحت مصدره طابت بها نفسه فاستوسعت بالانفاق كذا في القسطلاني والبخيل على عكس ذلك قوله باب صدقة الكسب بالاضافة ولم يذكر في هذا الباب حديثا الا انه لم يجد على شرطه قوله باب على كل مسلم صدقة بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر وفي هذا الحديث اشارة الى ما في حديث آخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة جهد المقل قوله الملهوف بالضبط صفة لذا الحاجة المضروب والملهوف يطلق بمعنى المغيث وعلى المضطر وعلى المظلوم قوله بعث مجهول والباعث النبي صلى الله عليه وسلم كما ياتي قوله الى نسيبة ام عطية الانصارية كان مقتضى الظاهر ان تقول بعث الي بتصغير المتكلم المجرور اما على سبيل الالتفات او جردت من نفسها انا بيعي نسيبة وليست ام عطية عين نسيبة براح مني ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة

طاد للمملوك م
فيه م
ان اجرائهم
طاد بالحديث م
ان التشهد
سلا بنونه م
عطفا م
ن
ظ
لانه
قوله باب قد لا يعطي الا من له صنعة
او المعلوم م
انفقه م على صنعة بالاضافة والعطف
وكتبه عمرو عن نفسه بالا
حيث قال الى نسيبة فوضع الظاهر
موضع المضمر
المجرور م

على صيغة التصغير للمتكلم بفتح النون وكسر السين قال القسطلاني زاد ابن السكن
عطية تصغير عطاء ههنا عن الفربري قال ابو عبد الله اي البخاري نسيبة هي ام عطية وفي نسخة
اني ذربعت بفتحات بينها ولغير ابي ذر بعثت الي بفتحات وسكون
تاء التانيث في الاول وتشديد التحتية في الثاني ونسيبة بالرفع على الفاعلية وقوله
فارسلت بسكون اللام الى عايشة انتهى وفيه اشكال قوله الى عايشة ولمسلم
عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة من الصدقة نبعث الى عايشة
منها بشيء الحديث وهو يدل على ان الباعث هو الرسول صلى الله عليه وسلم قوله من
ذلك وفي بعضها من تلك الشاة كانت من الصدقة قوله هات حذفت الهاء منه
تخفيفا قوله محلها بكسر الحاء اي وصلت الى موضع الذي يحل فيه لصيرورتها كاملة
واما التصدق قبله ان يقطع بعضها قوله باب زكوة الورق بالاضافة قوله فرد هو
ما فوق الاثنين او الثلثة الى العشرة قوله وليس في اقل من خمس اواق جمع اوقية وهي
اربعون درهما وهذا مجمع الترجمة قوله باب الوضن بفتح العين وسكون الراء خلاف
الدنانير والدراهم وهو المضبوط واما بفتحهما فما كان عارضا لك مما قل او كثر هكذا
في الكرماني والعيني وفي القاموس العرض المتاع ويحرك قوله ثياب بالتنوين بدل
من عرض وبالاضافة العرض الى الثياب فالاضافة فيه بيانية قوله حميص بفتح الحاء
المهملة وآخره صاد مهملة بيان لسابقة هكذا وقع للمخلص بالصاد في البخاري
قال ابن الاثير فان صحت الرواية فهو من ذكر الخصة واسقارة للثوب قال والخميس
بالسين الثوب الذي طوله خمسة اذرع ويقال له المخموس وقيل سمي خميصا لان اول
من عمله ملك باليمن يقال له الخمس بكسر الخاء وقال الجوهري الخمس بكسر الخاء ضرب من برود
اليمن وذكر بسنبة الى الملك وقال في القاموس الخميصة رداء من صوف اسود معلم
قوله اوليس بفتح اللام وكسر الموحدة المخففة فعيل بمعنى مفعول قوله والوزة بضم الواو الاولى
وتخفيف الزاء الثانية قوله اهون خبر مبتدا محذوف اي هو اسهل قوله لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لان مؤنة النقل للمحبوب تقيله فرأى الاخف في ذلك خيرا من الاثقل ولعل احتياجه
الى الثياب كان اشد قوله فقد احتبس قال النووي انهم طلبوا من خالد ذكوة اعتده
ظنا منهم انها للتجارة فقال لهم لا ذكوة لكم علي فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان خالدا منع
الزكوة فقال انكم تظلمونه لانه حبسها ووقفها في سبيل الله قبل الحول فلا زكوة فيها
اعتده بضم الفوقانية وفي نسخة بكسرها وقال ابن الاثير الاعتد جمع قلة للعتاد وهو
ما اعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب وفي نسخة اعبده بضم الباء الموحدة
لم يستثن الى آخره من كلام البخاري قوله صدقة العرض من غيرها ولابي ذر صدقة العرض

بالعين المهملة بدل الفاء كذا في القسطلاني قوله خرصها الخرص بالضم ويكسر حلقة الذهب
والفضة او حلقة الرقط انتهى قوله وسخابها بكسر المهملة بعدها معجمة قلادة متخذة من مسك
وقرنفل ونحوهما سمي بذلك لانه ليس من ذهب ولا فضة بل من مسك وقرنفل ونحوهما
قوله على جواز اخذ العرض في الزكوة وهذا هو المقصود من الترجمة قوله ثمامة بضم المثلثة قوله
الخ اي الفريضة الخ تؤخذ في الزكوة الحيوان الخ امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم وثبت
لفظ الذي للكشميهني قوله منه اي تقبل منه وان كان اقل قيمة منها قوله المتصدق اي اخذ الصدقة
قال في القاموس المتصدق محدث اخذ الصدقات والمتصدق معطيها قوله وليس معه شيء
هذا طرف من حديث الصدقات ويأتي انشاء الله تعالى قوله مومل بضم الميم الاولى وفتح
الميم الثانية المشددة قوله اي رباح بفتح الراء وخفة الموحدة وبالمهملة قوله لصلي جواب قسم
محذوف بتمامه لفظ اشهد اي والله لقد صلى صلوة العيد قوله لم يسمع الناس خطبته
لبعدهن قوله نا ثر صفة بلال وبلا اضافة ولابي ذر نا ثر ثوبه بغير اضافة وبالرفع
قوله باب لا يجمع بين متفرق بالتنوين قوله مثله اي مثل لفظ الترجمة والفرق بين المثل
والنحو ان احدهما يستعمل فيما اتحد اللفظ والمعنى والآخر فيما اتحد المعنى قوله ولا يجمع قال
ابو حنيفة معناه لا يجمع بين متفرق بان يكون بين رجلين اربعون شاة فاذا جاء المصدق
واخذ شاة فلا شيء ولا يفرق بين مجتمع ان يكون للرجل مائة وعشرون شاة فان فرق المصدق
اربعين اربعين فثلاث شياه وقالا ابو يوسف معي الاول ان يكون للرجل ثمانون شاة فاذا جاء
المصدق قاسم بينه وبين اخوته في الكل احد عشرون فلا زكوة او يكون له اربعون اربعون
يقول كلها لي فشاة هذا قوله باب ما كان من خليطين اي شريكين قوله وقال ما ومن عطاء
مذهبهما ان المعتبر هو خلط الشيوع قوله اذا علم الخطاب يعني لا يكون المال بينهما لتمام العلم
كل واحد منهما عشرون شاة مميزة لا زكوة فيها قوله وهذا اربعون شاة يجب على كل واحد
مذهب ابي حنيفة وحاصله انه لا يجب على احد الشريكين فيما يملك الا مثل الذي كان يجب عليه
لو لم يكن خلط فلم يعتبر خلطة الجوار واعتبرها الشافعي رح كخلطة الشيوع لكن يخص
خلطة الجوار بما دام الشرع والمراح والمرتع والمراح بضم الميم موضع المبيت بفتح اللام والراعي
الفحل قوله الخ فرض ابي الوضيعة الخ قدر قوله وما كان عطف على الخ فرض فانهما يترادان
المصدق اذا اخذ من احد الخليطين ما وجب او بعضه من مال احدهما فانه يرجع الخليط
الذي اخذ منه الواجب او بعضه بقدر حصته على الآخر قوله باب زكوة ابي حكم زكوة الابل
قوله ذكره ابو بكر وابو ذر وابو هريرة حديث كل منهم مأتي انشاء الله تعالى في الزكوة
قوله للجزية اي الجباية على الاقامة بالمدينة ولم يكن لاجراي من اهل ملة الدين وجبت عليهم

للجمرة قبل الفتح كذا في القسطلاني قوله ويحك كلمة رحمة قوله شاتها اي القيام بحق الجمرة شديد لا يستطيع به الا القليل والمقصود انك مأمور بان تأتي بما تستطيع ولو كنت في مكان بعيد قوله صدقتها اية كونها قوله البحار البحار ههنا البلاد والامصار وقال بعضهم في قوله تعالى ظهر الفساد في البر والبحر ان البحر يراد به القرى والامصار قال في القاموس البحرة البلدة والمنخفض من الارض والروضة العظيمة ومستنقع الماء ومدينة البنيط الله عليه وسلم وقرية بالبحرين وكل قرية لها نهر جار وماء ناقع وبحرة الدعاء بالطاعون جمع بحر وبحار انتهى قوله لن يترك رفع التحتية وكسر المثناة الفوقية اي لن ينقصك من ثواب عملك شيئا في القاموس وتره ماله نقصه اياه وفيه ايمانا وتره وترا وتري الفهم جعل شعوبه وقرا كما وتر هبير وهذا احيى استعمال الاكثر يعرف منه ان المجرد قد يجيء للجعل والتصيير مثل المزيد ذكرنا قريبا ويعرف منه ان استعمال الاوائل ونقص متعديان الى مفعولين بنفسه ثانيا مفعول ثان والكوفي والمستملي وليم يترك بلفظ الجازمة بدل الناصبة وفي بعض النسخ يترك بصيغة المثناة الفوقية من الترك قوله باب من بلغت بالاضافة قوله صدقة مرفوعة فاعل بلغت وبنت مخاض مفعول وهي التي طعنت في السنة الثانية وروي ايضا بإضافة الصدقة الى البنت وكذا في كل ما هو مثله في هذا الباب قوله بنت لبون هي التي لها سنتان طعنت في الثالثة وهكذا التفاوت بسنة فيما ذكر بعد من الابل على الترتيب والمراد من المصدق آخذ الصدقة قوله باب زكوة الغنم بالاضافة قوله اي الاحتي حين ارسله الى البحرين عاملا عليها قوله والتي ولابي داود والتي بزيادة حرف عطف على ان الجملة الثانية بدل من الجملة الاولى وعلى الاول عطف تفسير للتاكيد قوله لمن سالها بضم السين اي ممن سيسأل الزكوة عما وجبت اي وجه الفريضة التي فرضها الله تعالى قوله فمن زادها اي زاد عليها قوله في اربع وعشرين حتى مبتدأ محذوف وقوله من الغنم متعلق بالمبتدأ المقدر وهو زكوة والجملة بيان للفريضة التي امرها الله تعالى بها وكذا قوله من كل خمس خمس مقدم وشاة مبتدأ والجملة بيان لما قبله تسقط في رواية ابن السكن كلمة من الداخلة على الغنم وصوبه بعضهم وقال عياض كل صواب لمن اثبتها فمعناه وزكوتها من الغنم ومن للبيان لا للتبعيض وعلى اسقاطها فالغنم مبتدأ وخبره في اربع وعشرين وما فوقهم الخ لان المراد بيان الصنف اذ الزكوة انما تجب بعد النصاب كان تقديمه اهم لان السابق قوله بنت مخاض انثى قيد بالانثى للتاكيد فان لم تكن فيها بنت مخاض انثى فابن لبون ذكر وليس معه قوله طروقة هي التي يحل الفحل مثلها فعولة بمعنى مفعول وهي بفتح المهملة صفة حقة قوله يعني قال الكرماني فان قلت لم زاد لفظ يعني ههنا قلت لعل المكتوب لهم بكى فيه لفظة يعني

اوترك الراوي كلا الاولين ذكره لظهور المراد ففسر الراوي عند توضيحا قوله في سائمتها انما ذكر القيد ههنا ولم يذكر فيما سبق لكثرة وجوده في الاولى نبه هنا على تقدير عدم السوم بالنسبة الى الشياه فيعلم فيه التقييد بالطريق الاولى قال القسطلاني في تكرار الجار والمجرور اشارة الى ان للسوم في هذا الحيثي مدخلا قويا واصلا يقاس عليه بخلاف جنس الابل والبقر قوله واحدة اما منصوب بنزع الخافض اي بشاة واحدة واما حال من ضمير انا قصة وفي بعضها بشاة واحدة بالجر قوله الرقة بتخفيف القاف الورق والهاء عوض من الواو وهي الفضة والمعروفة قوله فان لم تكن اي الدراهم المفهومة من الورق قوله باب لا تؤخذ في الصدقة بالتنوين قوله هرمة بفتح الاول وكسر الثاني قوله عوار العوار بفتح العين العيب كذا في القسطلاني وفي القاموس العوار شلة العيب انتهى وفي النهاية العوار بالفتح العيب وقد يضم قوله باب اخذ العناق بفتح العين والنون الانثى من ولد المعز اذا اتى عليها حول ودخلت في الثاني والجمع اعنق وعنوق قوله ابن شهاب اي الزهري قوله عناقا فيه دلالة على ان العناق ماخوذة في الصدقة ومذهب البخاري كالشافعي وابي يوسف وهو موضع الترجمة كذا في القسطلاني قوله باب لا يؤخذ بالتنوين قوله بسطام بكسر الموحدة مصروفا وفي الصراح بسطام بالكسر نام مردي وبالفتح نام شهري وقال ابن صلاح اعجم لا ينصرف قوله اوا جنبي كان قوله عبادة اسم كان قوله حذه في بعضها خذ بالفاء ولابي ذر وابن عساكر خذ منهم قوله وتوقّ اي كرّم وهو بفتحات آخره مشدد قوله كرايم جمع كريمة وهي العزيزة عند ربها قوله باب ليس فيما دون خمس ذود بالتنوين قوله الذود يقع على المذكر والانثى والموت فلذا اضاف خمس اليه قال في القاموس الذود من الثلثة الى العشرة او خمس عشرة او عشرين الى ثلثين او ما بين الثنتين والتسع مونث قوله البقرة بالاضافة قوله ماجاء ما مصدرية واسم الله بالنصب ورجل بالرفع فاعل باب ذكوة البقرة بالاضافة قوله جاء والباء في بقرة مثلها في فجاء زيد بعبده وقوله لا هرمين يروي بكلمة لا وبكلمة الام الداخلة على العرنين والمقصود واحد وهو في عرف الرجل الذي يجيء بتلك الحالة والكل واحد قوله خوار بالخاء المضمومة صوت البقر وبالجيم المضمومة رفع الصوت قوله ويقال جواد بدل خوار قوله يحرثون اشارة الى ما هو المذكور في القرآن المجيد في سورة المومنين معناه يرفعون في بعضها اصوا تكرير على لفظ الخطاب وفي اخرى اصواتهم على لفظ الغيبة قوله المحرور بفتح الميم وسكون المهملة وبالراء المكررة قوله اليه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب الزكوة على الاقارب بالاضافة والظاهر ان المراد بالزكوة الصدقة الواجبة ويحتمل ان يكون المراد بها الصدقة المطلقة

بقوينة حديث انس قوله ابي طلحة بدل الانصاري زوج ام انس قوله الى بتشديد التحتية
قوله بيرحاء بوحا كفيعل ارض بالمدينة وبطنها المحدثون بيرحاء كذا في القاموس
وهكذا قال الصغاني كما في القسطلاني وقد اختلفوا في ضبطه فقال القابسي وعيناية بفتح الباء
والراء وبفتح الراء وصرائح مع كسر الباء ومنهم من قال من رفع الراء والنون احكم الاعراب
فقد اخطاء وقال بالرفع قرناه بما شوحنا بالاندلس والروايات فيه القصر وربما الهما
بالمد وهو خطاء في هذا الاسم وليس اسم بير وقال النووي هو بالرفع اسم كان واجب خبره
ويجوز العكس ويجاء مقصورا كما في المحفوظ ويجوز ان يمد في اللغة يقال هذه بيرحاء بالمد والقصر
وهو قرب المسجد وقيل جاء اسم رجل وروي بفتح الراء في كل حال وروي بضم الراء رفعا وفتحها ايضا
وكرهها لحبها والله اعلم قوله بخ كلمة يقال عند المدح والرضاء بالشيء وتكريرها للمبالغة فان وصلت
خففت ونونت وربما شددت وقالوا يقال بإسكان الخاء وتنوينها مكسورة وقال القابسي حكي بالكسر
بلا تنوين وروي بالرفع وان كررت فالاختيار تخريد الاول منونا واسكان الثاني في القاموس
بخ كقد اي عظم الامر وفخم يقال عند المدح وتكرر بخ بخ الاول منون والثاني مسكن وقال
الافابخ ساكنة وبخ بخ مكسورة وبخ بخ منونة مضمومة ويقال بخ بخ مسكنتين وبخ بخ
مشددتين كلمة تقال عند الرضى والاعجاب بالشيء اي للتجر والمدح قوله رابح بالباء الموحدة
وبني همه عطف الخاص على العام قال قلت عقد الباب لكن لا وليس في الحديث ذكرها قلت لعله
اثبت للتنويه حكم الصدقة بالقياس عليها وفيه استحباب الانفاق مما يحب ومشاورة
اهل الفضل في كيفية الصدقات كذا في الكرماني وفي الخبايا ما نصه قال ابن التجاري
يستفاد من قوله والها صدقة لله انها ذكرة الاموال اخرجها لذلك ولما امره النبي صلى الله
عليه وسلم بدفعها الى الاقارب طابق الحديث الترجمة فتكون في هذه الترجمة من قبيل التراجم
الشارحة للحديث قوله روح بفتح الراء وسكون الواو قوله رابح بالمثناة التحتانية بقلبها
همزة اي قريب يروح وروح حبرها قال النووي معناه رابح عليك اجره ومنفعته في الآخرة
قوله ضحى ان فطن قد مر انه كان يوم عيد الفطر قوله اي ابا زينب اي اباة زينب من الزينب
قوله وتعريف المثنى والمجموع من الاعلام انما هو بالالف واللام قوله ابذ فواهذا يحسب
الظاهر مخالف لما ياتي بعد ثلثة ابواب وقال في الفتح انه محمول على قضيتين اتفق ويقال ان
احدها للسؤال عن من الزكوة على الزوج والولد والآخر للسؤال عن صرفها عليهما وعلى
ايتام في حجره او يظهر من ذلك ان منعها لبلال كان في المرة الثانية استحياء من السؤال
بعد السؤال الا والله اعلم بالصواب قوله بالصدقة لفظ الصدقة يتناول الفرض والنفل
والقياس يقتضي التعميم وان كان السياق يقتضي التخصيص قوله باب بالتنوين قوله ابن بساد

ضد اليمين قوله عراك بكسر المهملة وخفة الراء وبالكاف قوله باب بالتنوين قوله في عبدة
وهو مطابق مقيد بما في صحيح مسلم ليس في العبد الا صدقة الفطر قال الخطابي هذا اذا
لم يكن للتجارة قوله باب الصدقة على اليتامى قوله معاذ بضم الميم قوله فضالة بفتح الفاء قوله
فقال رجل لم اعرف اسمه قوله اي ياتي بفتح الواو وبعد هزة الاستفهام وحاصل سؤاله انه
كيف يكون الحق بالذات سببا للترك بالذات وحاصل جوابه بل بالعرض بانضمام امور خارجة
عنه قوله فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ان المقصود ان الحق بالذات قد يصير سببا للترك
لا بالذات بل بالعرض بانضمام امور خارجة عنه قوله فسكت النبي صلى الله عليه وسلم انتظارا
للوحي قوله فقيل له اي لغلام القوم هذا السائل او لاحد فلما اراده عليه الصلاة والسلام يسأل
عنه سؤال الحاضر على الغائب حمله قوله فرايتا بفتح الراء من الروية وللبعض فاريناه بتقديم
الهمزة المضمومة على الراء المكسورة اي فظننا قوله قال ابو سعيد قوله الرحضاء بضم الاول وفتح
الثاني المهملتين وبضاد معجمة ممدودة العرق الكثير بفعل الحمى الكثيرة قوله وان عاينت كلمة ان
بالكسر عطف على ان السابقة الواقعة بعد قال وينبت من الانبات والربيع فاعله والمراد
الحدول الذي يسقى منه الماء كذا في القسطلاني ويحتمل ان يكون المراد من الربيع ضد الخريف
والاسناد من قبيل انبت الربيع قوله يقتل وهو مثل ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى
ان مرعى الربيع وشاته اعم تحيله الماشية فيكثر منه فينفق به بطنها وربما كان سببا لهلاكها
كلها وذلك المستكثر من الدنيا الحريص عليها وانما اكلة الخضر بالهزة وكر الكاف فتقتل
المقصد في طلب الدنيا القانع منها بقدر الكفاية والمقصود ان المال ليس في حد ذاته شرا
انما الشر في سوء عمل العبد في حفظه وصرفه كما يقتل نبات الحبوان باكله مسرفا مع انه في نفسه
حسن قوله يلمز بضم الاول وكسر الثاني اي يعيب من الغمز قوله فثلطت اي الفت الترقين سهلا
رقيقا قوله دلقت بفتح الكل وترتب في خضب وسعة كذا في القاموس قوله صاحب السماي
المال قوله خضرة اي اذا روي بميل الرائي قوله ما اعطى منه المسكين واليتيم مخصوص بالملح
هذا موضع الترجمة قوله باب الزكوة على الزوج بالاضافة قوله الحجر بكسر الحاء وفتحها قوله قال ابو سعيد
قيل هو الحديث الذي رواه في باب الزكوة على الاقارب قوله شقيق هو ابو وايل قوله عبد الله هو ابن
مسعود قوله قال ابو الاشمس فذكرت الحديث لابراهيم النخعي ومقصوده انه رواه عن
شيخين شقيق وابراهيم قوله عن ابي حميده بضم المهملة وفتح الموحدة قوله مثله اي بمثل الحديث سواء
بلا تفاوت قوله يا عبد الله هو زوجها قوله ايجزي قال النووي حمل التجاري الصدقة في هذا
الحديث على الزكوة وبنى الباب عليه ولعله نظر الى لفظ اجزي في الحال وهو يقتضي
ان يكون المراد بالصدقة الصدقة

٢٥٢٠

الواجبة والمندوب والمراد من الاجزاء الاجزاء عن الدافع اي في الرواية عنها فان الصدقة
تقع النافلة وقال النووي حمل البخاري لفظ ايتام على يحيى على ان الاضافة ليست اضافة الولادة
انما هي اضافة التربية فان قلت لم خالف بلال قولها وهو خلاف الوعد واخلاف للسر
قلت عارضه سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان جوابه واجب متحتم واذا تعارضت
المصلحتان روعي اهمهما فان قلت كان الجواب المطابق بلفظ منها ان يقال زينب وفاطمة
قلت الاخير محذوفة وفي ايضا اسمها زينب الانصارية وزوجها ابو مسعود الانصاري
ووقع الاكتفاء باسم من هي اكبر واعظم منها الكرماني ثم ان ما ذكره النووي من ان الاضافة
في ايتام في حجري ليست للولادة لا ينفي جواز صرفها الى ايتام لها للولادة لحديث ام سلمة رضي
الله عنها ومعنى قوله لا تخبرينا لا تعينين اسمائنا بل قولي نسألك امرأتان قوله وزينب بنت ام
سلمة بفتح السين واللام ام المؤمنين وهي بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد بن عبد الله
بن عمر بن مخزوم المخزومية وزينب بنتها ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت
بارض الحبشة وحفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وردت عنه وعن ازواجه وذكرها
البخاري في ثقات التابعين قال في الاصابة كانه كان يشترط للصحبة البلوغ قوله الكي بفتح الياء قوله
بني بالفتح وكسر النون كانوا ابناءها من ابي سلمة الزوج الذي كان قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧
اخر ما انفقت بالاضافة نفلة ما موصولة وجوز بعضهم التنوين فتكون ما نافية قال
الشيخ ابن حجر لم اجد في الحديث ما يفرج بان الذي كانت تنفقه عليهم من الزكوة فكان القدر المشترك
من الحديث حصول الانفاق على الايتام اينما قوله باب قول الله عز وجل بالاضافة قوله
في الرقاب باب
يعاون المكاتب الذي ليس له ما يفي بالنجوم شيء من الزكوة وقيل باب ابتياع الرقاب فيعتق
وبه قال مالك قوله ويذكر عن ابي صيغة المجهول قال في الفتح انه كان لابي ربا ساباه على
الرجل من زكوة ماله في الحج وان يعتق منه الرقبة قوله اجزءت بسكون الهمزة الثانية وفتح التاء
لابي ذر بفتح الهمزة وبسكون التاء وفي بعض النسخ اجزت بغير الهمزة وهي لابي ذر مع تسكين
التاء اي قضت عنه وفي بعضها اجزت بضم الهمزة وسكون الزاء من الاجزاء كذا في القسطلاني قيل
محمد بن الاسود وهو خطأ كما في الكرماني وفي القاموس وابو الاسود محمد بن الاسود صحابي ٧
واما العباس ففي رواية مسلم من طريق وقاء واما العباس فهي علي ومثلها اقرأ ابا عمر اما شعرت
ان عم الرجل صنو ابيه فيه دلالة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الترم باخراج ذلك عنه
اي هي عندي لانني استسلفت منه صدقة عامين وقد ورد ذلك صريحا في حديث علي عند
الترمذي لكن في اسناده مقال وفي حديث ابن عباس عند الدارقطني باسناد فيه ضعف
بعث النبي صلى الله عليه وسلم عمر ساعيا فاتى العباس فاغلظ له فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال

ان العباس قد اسلفنا زكوة ماله للعام والعام المقبل هكذا في القسطلاني وقال في الفتح بالاسناد
الدارقطني من طريق موسى بن طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اخذنا منكم صدقة
ماله سنتين وهذا مرسل قوله في ابي الصدقة المطلوبة المطلوبة منه قوله عليه اي على العباس صدقة
يتصدق بها ويضيف اليها مثلها اكوما منه فيكون ابنه صلى الله عليه وسلم الزمه بتضعيف صدقته
ليكون ذلك ابلغ لقدره وحينئذ يحمل رواية مسلم من قوله عليه الصلوة والسلام في علي انا
نأخذ خذها منه واخرى اخذها وعلى تقدير انه صلى الله عليه وسلم لم يستسلف منه
واما اذا استسلف عليه الصلوة والسلام منه فحمله ظاهر ويحتمل ان يكون معناه انا نحملنا
من العباس صدقة ماله سنتين ولا آخذها عنه وينا سبه قوله صلى الله عليه وسلم انه
ان عم الرجل صنو ابيه اي بيننا وبينه مواساة كمواساة الابن مع الاب تابعه اي تابع سعيدا
في ذكر لفظ الصدقة قوله ابي الزناد بالزاي والنون عبد الرحمن بن عبد الله مر في اول كتاب
الاستسقاء قوله ابن اسحق الظاهر انه محمد بن اسحق بن يسار المدني الامام صاحب المغازي
مات سنة خمسين ومايه قوله وقال ابن جريج اي عبد الملك بضم الجيم الاولى قوله حدثت بلفظ
المجهول قوله مثله اي مثل رواية اسحق بدون لفظ الصدقة قوله باب الاستعفاف اي
التنزه عن السؤال قوله نفد بكسر الفاء والدال المهملة اي فني قوله ادخر بتشديد الدال المهملة
اي لن اجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم والفصيح فيه اهمال الدال وجاء بالمعجمة
مدغما غير مدغم لكن بقلب التاء دالا مهملة بقيته ثلث لغات قوله ومن يستعفف
والمعنى والمعلى ويستعفف بقاء واحدة مشددة اي ومن طلب العفة عن السؤال
يعفه بنصب الفاء اي يرزقه الله العفة اي الكف عن الحرام والاباحي ذر يعفه الله برفع
الفاء قوله حبله في رواية احبله بالجمع قوله فيحتطب بناء الافتعال وفي مسلم فيحطب
بغير تاء ومعنى يحتطل يجمع الحطب قوله خير له وليست خيريتهما افعل التفضيل بل هي
كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا الآن باخذ اللام ابتدائية او جواب قسم
محذوف قوله اعطاه فحمله نقل المائة بعد ذل السؤال او معه فالكثب الذل والخيبة
قوله لحزمة بضم المهملة وسكون الزاي ولابي ذر بحزمة حطب اي بدون اللام قوله فيكفي
بنصب الفعلين قوله وجهه فيحفظ الله تعالى بها ماء وجهه من ان يذهب بالسؤال
قوله حزة في المنقرة حلوة اي في الزروت قوله اخذ ابي المال والمحي فمن اخذ قوله
بسخاوة نفس من غير حرص عليه او اخذه بسخاوة نفس الحيي والاشراف على الشيء الاطلاع
عليه والتعرض له قوله كالذي لصاحب جوع البقرة قوله اليد العليا المتعهود بها
المنفقة قوله لا ادزه بفتح الهمزة وسكون الزاء وفتح الزاي لا انقص احدا بعد له قوله

فيأبى اى يمتنع ان يقبل منه محللا لماله وعداته لا يؤذه احدا وان لم يكن بالسؤال قوله باب
من اعطاه الله شيئا فى بعض النسخ باب وفى ابى ذر الهمز حق للسائل والمحروم الخارق
وفى بعض باب فى قوله والدين فى ابى ذر الهمز حق معلوم للسائل والمحروم الخارق الخارق
بضم الميم والمهملة وفتح الواو آخره قاف الناقض للخلق وفى القاموس للخارق بفتح الراء
المحدود المحروم وفيه ايضا المحدود والمحروم الممنوع من الخير ومطابقة الحديث
للاية باعتبار ان يفهم منه حض الاعطاء ولو لم يكن المعطى له محتاجا فيكف المحتاج
قوله مشرق بالشين المعجمة بعد الميم المضمومة اى طامع قوله فخذه جواب الشرط فى قوله اذا
جاءك اطلق الاخذ الا معلقة ثانيا بالشرط اذ الاول ما صدر من عمر ذلك ثم ان كلامه
صلى الله عليه وسلم يدل على ان عمر لم يكن مشرفا لاخذ المال قوله باب من سال الناس تكثرا
بتشديد المثلثة قوله من رضف بضم الميم وسكون الواو وبالمهملة الفاء بعدها قوله بلغ العرق
اى ينضح الناس من قرب الشمس يعرقون فيبلغ العرق نصف الاذن قوله ثم محمد
صلى الله عليه وسلم فيه اختصار اذ يغيثون عند غيرها ايضا وتقديم الاستغاثة
عليه صلى الله عليه وسلم بغيره صلى الله عليه وسلم لاظهار عظيم درجته صلى الله عليه وسلم
عند الله تعالى قوله وزاد عبد الله هو ابن صالح المصرى كاتب الليث قوله بحلقه بكسر
اللام قوله لسه الباب اى باب الجنة قوله معلى بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد
اللام مقصورا قوله فى المسئلة اى لم يرد كر الطرف الاخر وهو قال ان الشمس لتدنى الحديث قوله
باب قول الله تعالى عز وجل قوله الحافا اى الجاجا والزاما وهو ان يلازم المسؤل حتى يعطيه
قوله وكم الغنى بكسر العين وبالقاف ضد الفقر اى كم مقداره المانع من السؤال وان صحت
الرواية بالمد فهو الكفاية كذا فى الكرمانى والعينى قوله وقول النبى صلى الله عليه وسلم
بالجر اى فى حديث ابى هريرة الآتى فى هذا الباب قوله للفقراء عطف على الايتامون وحرف
العطف مقدر وهو حال يتقدير لفظ قائلا فان قلت فى بعضها قول الله عز وجل للفقراء
قلت المراد انه شرط للسؤال عدم وجدان الغنى لوصف الله الفقراء بقوله لا يستطيعون
ضربا فى الارض فان الذى يضرب فى الارض يكون واجدا شيئا غالبا قوله ليس المسكين اى
الكامل فى المسكنة قوله ترده عطف على الناس السؤال انه قادر على تحصيل قوته فليس
المراد نفى المسكنة عن الطواف بل نفى كمالها لانهم اجمعوا على ان السائل الطواف المحتاج مسكين
قوله الا كلة بضم الهمزة اللقمة الماكول وما بفتحها المرة اى الاكل مرة واحدة جمع يتبع
ولكن المسكين اما بتخفيف نون لكن فى المسكين مرفوع واما بتشديدها فالمسكين منصوب
قوله ويستحيى بياءين وبياء واحدة قوله قيل وقال اى يحكم القول والقيل والقال فى الترجمة

وها اما فعلان واما اسمان مصدران ولم يكتبا بالالف على اللغة العليا قوله وكثرة السؤال
عمومة يتضمن سؤال المال وسؤال الاعفاء المتشابه قوله غير بضم الغين المعجمة وفتح الراء الاولى
مصغرا ابن الوليد بالهمز بن عبد الرحمن عوف القرشى المدنى الزهرى قوله ابن سهاب بن
مسلم الزهرى قوله اعجبهم اى افضل الوهط واصلحهم قوله مالك اى اى شىء حصل له ارغن
به عن فلان فلا تقطه قوله والله حلف على اغلبه فلله قوله لا اراه بضم الهمزة اى اظنه بفتحها
معناه لا اعلمه قوله قال اسلما باسكان الواو للاضراب اى الى الذى صلى الله عليه وسلم عدل عن الجزم
بايمانه امر قلبى واما التلفظ بالشهادتين فيحكم به لاظهاره الايمان فلا ولى ان يعبر الاسلام وليس حكما
بعدم ايمانه بل يبقى من الحكم بالقطع به قوله وغيره اجب جملة حالية قوله ان يكفل له
من المجد قوله عن ابيه عطف على المذكور والاتى الاسناد اى قال يعقوب عن ابيه عن صالح عن
اسماعيل بن محمد بن ابى وقاص قوله فى حديثه اى فى جملة حديثه قوله بجع بالباء الجارة وضم
الجيم وسكون اللام حال اى ضرب بيده حال كونها مجموعة وفى بعضهم بجمع بالالف والفاء والفعل
الماضى قوله اقبل امرا ما من الاقبال واما من القبول احسب الروايتين قوله اى حرق زاد قوله
قال ابو عبد الله اى البخارى قوله فكبكبوا اى المذكور فى سورة الشعراء معناه فكبوا
بلفظ المجهول من الكب ومناسبة ذكره ههنا قوله صلى الله عليه وسلم حشية ان يكب
فى النار وعادة البخارى انه اذا كان فى القرآن لفظ يناسب لفظ الحديث يذكره استطرادا
قوله يمين واقع ابى لا اكفر يمينى متعمدا قوله فاذا وقع الفعل اى اذا كان متعديا فرضنا ان هذه
الكلمة من النوادر حيث كان الثلاثى مقدرا والمزيد فيه لازما على القاعدة الصرفية
قوله قال ابو عبد الله صالح بن كيسان هو اكبر من الزهرى واختلف فى ملاقاة الزهرى
لابن عمر والصحيح انه لم يلقه وانما يروى عن ابيه سالم وعند ابى نعيم تقديم قوله قال ابو
عبد الله الى آخره على قوله حدثنا اسمعيل هكذا فى القسطلانى وهذا الاخير هو الذى
ذكرته على طبقه قوله والتمرة بالمثناة الفوقية فيهما قوله ولا يفطن مجهول قوله
به لابى ذر له بالام بدل الموحدة اى لا يكون للناس العلم بحاله حتى يصدق عليه
قوله فيتصدق على صيغة المجهول قوله فيسئل الفيء بن عيناث بكسر العين المهملة قوله
ثم يغدو ويذهب قوله احسبه اى قال ابو هريرة اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الى الجبل بالجيم اى الى موضع الحطب وذكر الجبل لاجل ان المعاريض للاحتطاب ثمة
قوله وتصدق بالواو لبدل على انه يجمع بين البيع والصدقة فان قلت ليس فى هذه
الاحاديث ما يدل على كيفية الغنى وهى من جملة الترجمة ولم يذكر فى الباب حديثا
يدل عليه اجيب بانه اراد الاشعار بانه لم يجد حديثا والا عليه شرطه وان ما اطلع فيه

من الاحاديث ليس بها شرطهم ويمكن ان يقال ان المراد من كمية الغنى الكمية يحصلها الرجل بكسب يده حين كونه قادرا عليه بحيث تنفي عوايجه من نحو ذلك فهي الغنى قوله باب خرص التمر اي مشروعيته والتنزيه المشاة وسكون الميم وبالبي ذر الثمر بالمثلثة وفتح الميم والخرص بفتح الخاء المعجمة وتذكير وسكون الواو بعدها صاد مهملة في القاموس الخرص الحزر والاسم بالكسر وكالقول بالظن انتهى قوله بكار بفتح الموحدة وتشديد الكاف بها وبالراء ابو البشر الدابي

قوله تبوك في القاموس اسم بين الشام والمدينة اثنا عشر مرحلة من طرف الشام وادي القرى بضم القاف اسم مدينة قديمة بين المدينة والشام قوله اذا امرأة قال في الفتح لم اقف على اسمها قوله اخرصوا بضم الراء قوله احصي بفتح الهمزة حوله اما بتخفيف الميم وقوله ابقوا بكسر الهمزة بما ما ضبط في نسختي وقال القسطلاني بكسر الهمزة ان جعلت اما بمعنى حقا وبفتحها ان جعلت استفتاحية قوله سنحب بالمهملة ثم المثناة الفوقية المفتوحة ثم الهاء المضمومة ثم الموحدة المشددة قوله ريح بالرفع على الفاعلية لتحب قوله فليعقله اي ليشده بالعقال قوله فعقلنا من العقل اي شددناها بالعقال ولعين اي ذر فعقلنا من العقل اي فعلنا بالامرنا وذكر هذه الواقعة يناسب لامر من الخرص للتمر على بتشديد الياء بعدها همزة في القاموس في باب الهمزة الطادة كالطاعة الابعاد في المرعى ومنه على ابو القبيلة او من طاء يطوء جاء وذهب والنسبة طائي انتهى والمراد بجبل طي الجبل الذي كان بقبيلة المذكورة تنزله وفي رواية الكشميهني بلفظ التثنية اسم احدها اجا بفتح الهمزة فالجيم فالف همزة كما في القسطلاني وفي القاموس اجاء جبل لطي ومزينة وفي فتح الباري اجا بهمزة وجا بثلاثة مفتوحتين بعدها همزة بوزن قفا وقد لا يهمز فيكون بوزن عصا انتهى وفي الكرماني واسم جبلين اللذين لقبيلة طي جاء سلمى وذا فعل بفتح الفاء والجيم اشقى ولا يخفى ان مالي القاموس احسن قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية قوله بغلة بيضاء واسمها كما جزم به النووي دلدل قوله وكتب له بجرهم وكانوا سكان الساحل اي اقرهم عليها التمروه من الجزية قوله فالت عشرة مضبوب بنون الخافض اي بمقدار عشرة قوله خرص بالمضب بدل او بيان لعشرة وجاء الرفع فيهما والظاهر انه من كلام المراة قوله فلما قال كلة فلما مفعول ابن بكار ولفظ قال ابن بكار مفعول البخاري وكذا قوله معناه اشرف على المدينة اي مدخولها وهو بمعنى اشرف محذوف ومرادفي المعنى قوله قال هذا جبل فذكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن وهذا لا اسم اسم تعالى لا حد حقا وقريب فطقا فلا بعد في ان يكون حبه صلى الله عليه وسلم لكونه مذكورا له تعالى قوله يحبنا يحمل الحقيقة بان يخلق الله فيه المحبة وقد ثبت انه صلى الله

وفي الكرماني تبوك بفتح المثناة وضم الموحدة الصنم بها والكاف غير منصرف فيها بين المدينة م

قوله م

عل واسم الله سلمى ه

ظن اوهم عليه

عليه وسلم كلة فقال اثبت يا احد فما عليك الا نبي او صديق او شهيد في رواية اي شهيد ويحتمل ان يقدر اهل جبل احد وسكانه وهم الانصار يحبوننا ونحن نحبهم وهو المناسب لما بعده قوله ساعدة بكر المهملة الموسيقي قوله يعني حين اي كان لفظ حين محذوفا في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عنزبة بفتح المعجمة وكسر الزاي وشدة التحتانية وعمارة بضم المهملة وخفة الميم قوله عن عباس عن ابيه هو سهل بن سعيد قوله باب العشر فيما يسقى قوله عثريا بالمهملة المفتوحتين وبالراء وبالتحتانية المشددة قيل هو ما اخذ من الماء وهو السدس بضم ليرجع الماء الى الزرع وقال الخطابي هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي قوله هذا اي حديث الباب قوله الاول اي حديث ابي سعيد السابق في باب ما ادي زكوته فليس بكنز واللاحق هذا الباب ولفظ ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة قوله لم يوقت بكر القاف قوله في الاول وضع المظهر موضع المضمر قوله يعني اي البخاري بقوله هذا وبين في هذا اي حديث ابن عمر ما يحب فيه العشر او نصفه قوله ووقت اي حدد به واعلم انه قوله قال ابو عبد الله الى آخره مكتوب في بعض النسخ بعد الباب الذي يليه بعد حديث ابي سعيد وهو المناسب واما على النسخة التي هو مذكور في هذا الباب فهو نوع بعد ويمكن ان يقال ان حديث ابن عمر يتضمن شيا لا يتضمنه حديث ابي سعيد حديث ابي سعيد يتضمن شيا لا يتضمنه حديث ابن عمر يتضمن بيانا ان التي سقاها ماء السماء والعيون فيها العشر والتي سقيت بالنضح فيها نصف العشر وهذا التفصيل غير معلوم من حديث ابي سعيد والذي علم منه وليس يعلم من حديث ابن عمر وهو انه ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فيخ كل واحد من الحديثين بيان لامر من الامرين المذكورين والفا الآخر منهما فيما هذا وجه ذكره في كل مقام يمكن ان يكون هو هذا والله اعلم بالصواب والكراع هيهنا كلام مذكور في عرو جهير فان شيت فارجع اليها قوله اهل الثبت بسكون الموحدة وفتحها الثبات والحجة قوله يقول بلال لانه روى الزيادة وهو انه صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة فان قلت هذا امن باب الزيادة على ما مر فيما مضى قلت معنى لم يصل انه ما رآى انه صلى فيها فيه الاثبات زيادة علم قوله باب ليس فيما دون خمسة بالتنوين وقدرها يتعلق به ووقع في بعض النسخ هيهنا هذه العبارة قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول اذ قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ويوخذ ايضا في العلم بما زاد اهل الثبت او بينوا انتهى وقد اعلم هذه النسخة بعلامة لا يعلم قوله قال وعلامة الى قوله او بينوا وبالجملة وجود هذه النسخة مويد لما ذكرنا

والثلثة م

ليس ه

ان احدهما قال صلى والآخر لم يصل م

ك

ط

ط

ط

ومعناها ان حديث ابي سعيد يبين الضاب فيه دون حديث ابن عمر فيفيد زيادة ليست
في حديث ابن عمر فيوخذ تلك الزيادة لكونه من الثقة قوله باب اخذ الصدقة التمر
بالاضافة قوله صرام بكسر الصاد المهملة اي الجذاذ قوله فيمسها بالضب على انه جواب الاستفهام
وفي بعضها بالرفع قوله كوما بفتح الكاف واصله القطعة العظيمة من الشيء بضمها وفي
بعضها كوم بالرفع قوله فجعلها الجاعل هو الحسن رضي الله تعالى عنه في بعضها جعله والضمير
عايد الى الماخوذ قوله اما علمت في بعضها بدون همزة الاستفهام بكتها معتدة قوله
باب من باع ثماره او نخله اي اتى عليها الثمار قوله او ارضه اتى عليه الزرع قوله اي
الصدقة الفريضة وهي متناولة للضحايا العرايا ايضا وهو تعميم بعد تخصيص قوله من غيره
اي من غير ما ذكر قوله فلم يخطر الظاهر انه من كلام البخاري اي لم يمنعه رسول الله صلى الله
عليه وسلم البيع بعد الصلاح على احد سواء وجب عليه الزكوة امر لا وهذا معنى قوله ولم يحفل
من وجب الى اخره قال الشيخ ابن حجر قال ابن بطال اراد البخاري الرد على احد قولي الشافعي
بفساد البيع كما تقدم وقال ابو حنيفة المشتري بالخيار ويوخذ العشر منه ويرجع هذا
على البايع وعند مالك العشر على البايع الا ان يشترط على المشتري وهو قول الليث وعن احمد
الصدقة على البايع مطلقا وهو قول الثوري والاوزاعي والله اعلم قوله عاهته اي افته ولابي ذر
عن الكشميهني عاهتها اي ثمره قوله فنيه في النخل ظهرت ثمرته وادرك او احمر او اصفر وقال
الاصمعي لا يقال ازهى انما يقال زهى قال ابن الانباري منهم من انكر زهى كان منهم من اثبتهما
قال الكرماني الحديث الصحيح يبطل قول منكر الازهاء هذا كلامه وفيه تامل اذ رواية
الحديث بالمعنى صحيحة الا ان يثبت صحة الالفاظ رواية كما اشرنا اليه سابقا وفي
القاموس زهى النخل طلع الكافور والبسر تلون كازهى وزهي قوله تحمار بفتح المثناة الفوقية
وسكون المهملة وبعد الميم الف ثم راء مشددة قوله باب هل يشتري بالتنوين قوله تصدق
بفرس اسم فرس المورد اهداه تميم الداري للنبي صلى الله عليه وسلم ثم وهبه لعمر ثم رءاه
عمر لرجل ثم وجده يباع قوله فاستامه اي استشاره قوله لا تعد من العود وهو الرجوع قوله
يتركك فان قلت في بعضها الا يترك بزيادة لا واجيب قلت كذا لابن عيينة بقرينة الرواية
الاخرى ومعناه لا يترك نفسه ان يبتاع في حال الا في حال الزوال ارادة الصدقة ثانيا
قوله باب ما يذكر في الصدقة على صيغة المجهول اي ما يذكر فيه من الحرمة قوله لكع لكع
بفتح الكاف وكسرها وسكون الهاء المهملة وبكسرها منونة وغير منونة وبرواية ابي ذر
بكسر الكاف وسكون الهاء المهملة مخففة وهي كلمة يقال عند زجر الصبي عن تناول شيء
وعند التقذر من شيء قيل عربية وقيل عجمية اوردها البخاري في باب من تكلم بالفارسية

بالمهملة وقال ابن مالك في التسهيل انها من اسماء الافعال وفي التحفة انها
من اسماء الاصوات قوله باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اي
عتقايهن اي ليصح ويحل لهم الصدقة قوله مولاة اي عتيقها وهو مرفوع لانه مفعول
ما لم يسم فاعله لا عطيتها قوله لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله من الصدقة هذا
هذا موضع الترجمة فانه دل على ان موالي ازواجه صلى الله عليه وسلم يحل لهم الصدقة قوله
بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى قوله مواليها اي مساداتها كانت للنبي هلال وكاتبوها
فباعوها من الصديقة رضي الله تعالى عنها قوله ما قصدق بلفظ المجهول من الباب التفعيل
قوله ولنا هدية والفرق بين الصدقة والهدية ان الصدقة هبة لثواب الاخرة والهدية
هبة ينقل الى المتقرب اكراما له قوله باب اذا تحولت قوله ذرع مصغر الذرع قوله الا شيء
المستثنى منه محذوف وهو اسم لا اي لا شيء كذا قوله نسيبة بضم النون وفتح المهملة وسكون
التحتانية وهو على الاصح اسم لام عطية المذكورة قوله بعثت على صيغة الخطاب قوله محلها
بفتح الميم وكسر الحاء من حل اذا وجب فان قلت فيه الغرة الصدقة قلت لم يعد النبي صلى الله عليه
وسلم فيها بل عادت الى اليه صلى الله عليه وسلم قوله انبا ما اراني حينا قال الخطيب البغدادي
درجة انبانا احط من درجة اخبرنا وهو قليل في الاستعمال وان كان قتادة مدلسا
فروايته الاسناد الاول لهذا حيث قال سمع انسا اذ فيه التصريح بسماعه قال ابن بطال اتفقوا على
ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل في اللاتي يحرم عليهم الصدقة وموالي من احرى
بذلك كذا في الكرماني وقال في الفتح وقد نقل ابن بطال الاجماع على ان الازواج لا يدخلن في ذلك
باتفاق الفقهاء وفيه نظر فقد ذكر ابن قدامه ان الحلال اخرج من طريق ابن ابي ليلى
عن عايشة قالت انا آل محمد لا يحل لنا الصدقة قال وهذا ان صح دل على تحريمها قلت واسناده
الى عايشة حسن واخرجه ابن ابي شيبة ايضا وهذا لا يقدح فيما نقله ابن بطال انتهى وفيه
انه وان لم يقدح في ثبوت ما نقل من الفقهاء لكنه يقدح فيه او في ثبوت الحديث وقد ثبت
ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل من لحم اهدي الى بريرة وكان من الصدقة وكانت بريرة مولاة
لعايشة والظاهر ان حكم المولى حكم معتقيهم قوله باب اخذ الصدقة من اهل الكتاب
بدل الصدقة وقد مر شرح الحديث قريبا قوله باب صلوة الامام بالاصابة وفي ذكر الكرمية
اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مامورا بالصلوة عليهم وظاهر الامر الوجوب قوله
صل اي استغفر وترحم قوله باب ما يخرج من البحر قوله العنبر قيل الظاهر انه ذنب البحر
وقيل هو روث دابة وقيل انه نبع ينبت في قعر البحر فيا كله بعض دواب البحر فاذا استلات
منه قذفته رجيعا وقال ابن سينا يخرج من عين البحر وقال بعضهم انه شمع العسل الذي يتولد

في جبال ساحل البحر والله اعلم قوله بركاز بالكسر قوله دسره اي دفنه قوله وقال الحسن اي البصري
قوله وانما جعل كلام البخاري رد القول الحسن قوله في الركاز هو من دفن الجاهلية قوله
قوله يسلفه بضم اوله من السلف اي يقرضه قوله الف دينار الى اجل معلوم وقدير
قوله الاجل فلم يجد مركبا قوله مركبا اي سفينة يركبها ويدفع المال الى صاحبه واوفى بوعده
قوله فبقي بها متوكلا على الله تعالى قاصدا وصوله الى رب المال قوله فذكر اي الحديث الطويل
قوله تمامه وياتي تمامه في باب الكفالة قوله لنشرها اي تقطع الخشبة بالمنشار قوله باب
في الركاز بالثوين قوله وابن ادريس هو الشافعي الامام قوله دفن بكسر وسكون الفاء الشيء
المدفون كذبح بمعنى مذبوح وبالفتح المصدر وهو غير مراد هنا قوله في قليلة خبر لقوله
الخمس تقدم عليه والخمس بضمتين وقد تسكن الميم والمراد بالقليل ما ليس بنصاب وبالكثير
ما كان نصابا كذا في الكرماني قوله وليس المعدن بركاز فيجب فيه ربع العشر لا الخمس لانه
يحتاج الى عمل ومعالجة وفوق بينهما وجعل كل منهما حكم ولو كانا بمعنى واحد لاحتمل في الحكم
قال الكرماني وتدجرت السنة بان ما غلظت مونته خفف عليه في قدر الزكوة وما
خفت يثقل فيه قوله جبار اي هدر يعني اذا حفر معدنا في ملكه او في موات فوقع فيها شخص
ومات او استاجره ليعمل في المعدن فهلك لا يضمنه بل دمه هدر وليس المراد انه لا زكوة
فيه كذا في القسطلاني قوله الحسن البصري قوله السلم بكر السين وسكون اللام الصلح وهو متناول
لدار الاسلام ودار العهد والامان وفي بعض ارض المسلم بالاضافة قوله الزكوة اي المعهودة
في النقدين وهو ربع العشر وعموم الحديث وهو في الركاز الخمس دافع لهذا التفصيل قوله وجدت
بناء الخطاب للمذكر قوله اللقطة بفتح القاف وسكونها قوله وان كانت اي ان كانت اللقطة من
من ملا العدو فلا يحتاج الى التعريف بل يملكها ويجب فيها الخمس ولا تكون لها حكم اللقطة قوله
قوله بعض الناس قيل اراد به الامام الاعظم فان عنده يجب في المعدن ايضا الخمس كما في الهداية
معدن ذهب او فضة او نحاس او حديد او صفر وجد في ارض خراج او عشر ففيه الخمس
عندنا وقال الشافعي رح لا شيء عليه لانه مباح سبقت يده اليه كالصيد الا اذا كان للتخريج
ذهبا او فضة ففيه الزكوة ولا يشترط الحولية قولا لانه نماء كله والحول للتمكنة وذلك قبل له
عليه الصلوة والسلام وفي الركاز الخمس وهو الركوز فانطلق على المعدن ولانها كانت في
ايدي الكفر فكانت غنيمة وفي الغنائم الخمس فجلاف الصيد لانه لم يكن احد ولو وجد
في داره معدنا فليس فيه شيء عند ابي حنيفة وقالا عليه الخمس لنتج وقال الطحاوي قال
ابو حنيفة من وجد ركازا فلا باس ان يعطي الخمس المساكين وان كان محتاجا جاز له ان ياخذه
لنفسه كذا في الكرماني وعلى هذا لا تناقض في الحكمين المذكورين لان الخمس ثابت والفرق

حواشي عروض المصنف تناقضه

باعتبار المصرف ويجوز صرفه الى نفسه باعتبار كونه مصرفا عرضا ما له من الحقوق
في بيت المال لانه اسقط الخمس بعدما اوجبه وهذا ايضا مما نقله الكرماني عن الطحاوي قوله
اركز بصيغة الماضي المعروف قوله قيل له اي للبعض لما منعه لمسكه اركزت بلفظ الخطاب
اي قيل لزم عليه ان يقول لان الموهوب والبيع والنذر كلها احد منه ركاز ويجب فيه الخمس
وهو خلاف الاجماع على انه لا خمس فيه بل ربع العشر وان كان فيه معنى الركز كذا
في الكرماني واعلم انه ذكر في القاموس ما يدل على الفرق بين الاستعمالين قال الركز
بالكسر الصوت الخفي يسمع لحركة وبهاء تباث العقل وواحدة الركاز وهو ما ركز الله تعالى
في المعادن اي احدثه كالركزة ودفين اهل الجاهلية وقطع الذهب والفضة من المعدن
واركز وجد الركاز والمعدن صاحبه ركاز وكرير ذكر فيه ما ذكره البخاري في المناقضة
ونقل عن الزهري وابي عبيدة كما في القسطلاني ان الركاز المال المدفون والمعدن جميعا
قوله ثم ناقضه هذا رد آخر عليهم ووجه المناقضة انه قال اولا المعدن يجب فيه الخمس لانه ركاز
وقال ثانيا انه لا يؤدي الخمس الركاز وهو متناول المعدن والاعتراض الاول انقض الدليل
والثاني الحكم قوله ان يكتمه اي عن الساعي حتى لا يطالبه به قال الطحاوي قال ابو حنيفة من وجد
ركازا فلا باس ان يعطي الخمس المساكين وان كان محتاجا جاز له ان ياخذ لنفسه وقال
صاحب الهداية ولو وجد في داره معدنا فليس فيه شيء عندنا بخلافه رح وقال ابو يوسف
ومحمد رحمهما الله فيه الخمس لاطلاق ما رويناه ولانه من اجزاء الارض مركب فيها والمؤنة
في سائر الاجزاء فكذا في هذا الجزء لانه لا يخالف الجملة بخلاف الكنز لانه غير مركب فيه
وان وجده في ارضه فعن ابي حنيفة رح روايتان في رواية الاصل لا يجب كما في الدار وفي رواية
الجامع يجب وقال في النهاية ههنا شبهة وهي انه تمسك اولا بهذا الحديث بلفظ الركاز على وجوب
الخمس في المعدن حيث قال في الجامع الصغير اراد بالركاز المعدن واستدل ههنا بهذا الحديث
بلفظ الركاز ايضا على وجوب الخمس في الكنز والركاز اسم مشترك والمشترك لا عموم له
للاتفاق خصوصا في موضع الاثبات فما وجهه ثم اجاب ان هذا من قبيل تعميم
المعنى الذي له دلالة على كل واحد منهما نفيذان المدلول ان حينئذ من انواع العام
لا من النوع المشترك فان الركز بين اعلى الاثبات لغة على ما ذكرنا من ركز الرمح اذا
انبته في الارض ثم ذلك المثبت قد يكون معدنا وقد يكون كنزا ح وذكر المثبت
كان الركاز كان ذلك عاما لا مشتركا فكذا في لفظ الركاز لانه عبارة عنه
قوله ابي سلمة بفتح اللام عطف على سعيد قوله العجماء اي البهيمة والجبار بضم الجيم
وتخفيف الموحدة الهدر فلا بد من تقدير مضاف ليصح ربط الخبر بالمبتدا اي جرح فعل العجماء و

حواشي عروض المصنف تناقضه

جبار قوله باب قول الله عز وجل بالاضافة قوله المصدقين بلفظ الفاعل من التفعيل
قوله من الاسد بفتح الهمزة والمهملة الساكنة وفي بعضها من الازد بالزاي بدل المهملة
في القاموس ازد من الغوث وبالسين افصح ابو حي باليمن ومن اولاده الانصار
كلهم ويقال ازد شنوءة وغسان والسراة وفيه ايضا الاسد الازد اشيخ وفي الكرماني
الازد والاسد بتعاقبان واما قبله اسد بفتح السين فهو بغير الالف واللام قوله
بني سليم بضم المهملة وفتح اللام وسكون التحتانية قوله اللتبية بضم اللام وسكون
الفوقانية وبالموحدة وياء النسبة في القاموس بنو ليث بالضم حي منهم عبد الله بن
اللتبية قوله باب استعمال ابل الصدقة قوله احتبوا بلفظ افتعلوا بالجيم يقال احتبى
البلد اذا كرهت المقام فيه قوله واستاق الذود اي ساق الابل قوله قطع بالتشديد
والتخفيف على النسختين قوله وسمر اعينهم بفتح السين المهملة واليم مخففة اي كحلها باسمر
محمية لانهم فعلوا ذلك بالرعاة وفي بعضها وسمر بتشديد اليم لما روي انهم سمروا
اعين الرعاة وقيل انما كان هذا قبل ان تنزل الحدود قوله بالحرة بفتح المهملة ارض
ذات حجارة سود كانها احرقت بالنار وذلك لما روي انهم صاروا مرتدين وقتلوا
ارباب الحقوق عليهم فجمع بين كفران نعمة الله تع وبين نقمة خلقه قوله باب وسم
الامام ابل الصدقة قوله يا بكي في القاموس الوسم اثر الكي والوسام والسمة بكسرها ما
وسم به الحيوان من ضروب الصور قوله المذر بلفظ الفاعل من الانذار ضد الاشارة
قوله ابو عمرو هو الاوزاعي قوله ليحنكه بكسر اللام وضم التحتية وتشديد النون المكسورة
من حنك قوله فوافيته في بيته اليم حال بدون الواو ومثله كثيرة في الاحاديث وجاء
في القرآن المجيد ايضا وذهب اليه ابن مالك وهو الاجود فانه بعيد عن ارتكاب التكلفات
والمواساة الاتيان من وافيته اي اتيته قوله المدية بالكسر المكواة اي الحديدة التي يكوى
بها الدابة وفيه دلالة على ان النهي عن تعذيب الحيوان مخصوص بما عداه بذلك
لان في الوسم مصلحة الابل الصدقة فوايدها ان يتميز عن اموال ويتنزه صاحبها
عن شرائها ليلا يكون عايدا فيما اخرجه لله تعالى ولا يسم في الوجه لنهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم عنه وفيه ان تحنيك الطفل ينبغي ان يفعله اهل الفضل والصلاح
ليحنكوه ويدعوا له وتلك كانت عادتهم في زمنه صلى الله عليه وسلم تبركا بريقه
ويده ودعايه صلى الله عليه وسلم قوله يسم كيعد قوله باب فرض صدقة الفطر بالاضافة
قوله السكن بالتحريك قوله جفيفهم بفتح الجيم وسكون الهاء وبالجهة المفتوحة ومعنى حديث
الباب ظاهر وكذا مطابقته للترجمة قوله باب صدقة الفطر على العبد وغيره من

من المسلمين هذا الباب اخص من الباب الذي بعد المترجم لقوله صدقة الفطر على
الحر والمملوك فانه يعم المومن وغيره وهذا مخصوص بالمسلم قوله باب صدقة الفطر
صاع من شعير بالتنوين وفي بعضها صاع من شعير في صدقة الفطر قوله قبيصة بفتح
القاف وكسر الموحدة قوله عياض بكسر المهملة وخفة التحتانية قوله الصدقة اللام للعهد
عن صدقة الفطر ومعنى الحديث الباب ومطابقته للترجمة ظاهرة قوله باب صدقة
الفطر صاع من طعام اي من بر قوله سرح بفتح السين وسكون الراء ومطابقة الحديث الباب
للترجمة ظاهرة قوله باب بالتنوين صدقة الفطر بالرفع على الابتداء وخبره صاع من تمر
قوله عدل بفتح العين وفي بعضها بكرها والثاني اشهر واصوب بالمقام اي المداني من الطعام
مثل صاع من شعير قوله باب صدقة الفطر صاع من زبيب بالتنوين وفي بعضها
صاع من زبيب صدقة الفطر جعل البخاري لكل واحد من الاصناف المذكورة في الحديث قوله
لابي سعيد الخدري بابا ولم يجعل للاقط بابا بالقلة فقلة منفعته بالنسبة الى سايرة اصناف
المذكورة قوله معاوية هو ابن ابي سفيان زاد مسلم في روايته فلم ار حاجا ولا معتمرا قدم
حاجا او معتمرا فكلم الناس على المنبر وذا بن حزيمة وهو يومئذ خليفة قوله وجاءت
السمراء اي الحنطة الجيدة بجيدها ورديها اي كثر الحنطة الشايبة ورديها قوله
اري بضم الهمزة اي اظن ولابي ذر اري قوله هذا اي هذ الجنس من الحبوب ولما ذكر ابواب
الاجناس التي فيها الصدقة اراد ان يذكر وقت اخراجها فقال باب الصدقة قبل العيد
اي قبل صلوته ومطابقة حديث ابي سعيد للترجمة غير ظاهرة اذ لا يلزم من قبل
ما يكون الترجمة شارحة للحديث بما ثبت اخراجها قبل الصلوة قوله باب صدقة
الفطر على الحر والمملوك بالاضافة قوله زكي بفتح الكاف وكرها اي يوديب الزكوة
من مملوك التجارة من جهتين ففي راس المملوك يجب زكوة فيه وفي الفطر زكوة
الفطر قوله او قال رمضان شك من الراوي ومعناها واحد قوله فاعوز بفتح
الهمزة والمهملة الساكنة والواو المفتوحة اخره زاي اي احتاج اليه فلم يقدر
عليه واعوز الشيء اذا لم يوجد والرجل افتقر كاعوز ولا مر اشتد واذا لم يجد
شيئا قال عاز في واعوزه الشيء احتاج اليه والدهر اوجعه اشتد وفي
اعوز على صيغة المجهول قوله فاعطى اي المرجد المزاعطى مكانه الشعير قوله
حتى الكان فان قلت روي ان بفتح الهمزة وكرها فاي وجهيها اشترط التخفيفة
المكسورة اللام في الجر وشرط المفتوحة قد ويحوز قلت قد يكون اللام وقد مقدرة
او ان مصدرية وكان زايدا كذا في الكرماني وتعقبه العيني فقال هذا تعسف فاحش

ان يقال مخففة من المثقلة فاصله حتى اند كان اي ابن عمر كان يعطي واجاب في
المصابيح عن اللام بانه اذا دل على قصد الاتيان جاز تركها كذا في القسطلاني
ايضا قوله عمن بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية اي زاديه وهم في
الرقاو بعد ان اعتق على سبيل التبرع اوكان يرى وجوبها على جميع من يمونه
ولو لم يكن نفقته واجبة عليه وهو قول نافع يعني كان ابن عمر يعطي عن الاماء نافع وهم
موالي عبدالله وفي نفقته فكانوا يؤمرون الهم صدقة الفطر قوله يقبلونها اي الذين
يظهرون الفقر من غير تجسس عن حالهم او الذين يتصيبهم الامام لقبضها وهذا
جزم ابن بطال وهو الاظهر كما في الفتح ولابي ذر عن الحموي والمعروف وفيه جواز
تقديم الصدقة قبل يوم الفطر بيسير قوله وكانوا اي الناس
يعطون بلفظ المجهول والمعروف وفيه جواز تقديم الصدقة كما هو مذهب الحنفية
قوله باب صدقة الفطر على الصغير والكبير بلا اضافة ومعنى الحديث ومطابقته للترجمة
ظاهران قوله كتاب المناسك قدمه على كتاب الصوم رعاية للمناسبة ان الزكوة عبادة
مالية محضة والحج متضمن لها ولانه ذكر كتاب الزكوة تلو كتاب الصلوة لكونها
اختها وقرينتها المذكورة معها في القرآن المجيد وقد سابقتها الى ان ذكر صدقة الفطر
ليوم العيد فاراد ان يذكر العبادة التي هي بعد العيد والصوم مقدم عليها
فذكر الحج الذي هو بعدها قوله باب وجوب الحج الحج لغة القصد واصطلاحا وقصد
الكعبة بعبادة مشتملة على الوقوف بعرفة قوله ان الفضل هو ابن عباس المذكور سبق
عبدالله بن عباس وامها لبابة الكبرى قال القسطلاني ناقلا عنبره واضح شيخ ما روى
عن ابن عباس عن الفضل ويحتمل ان يكون ابن عباس يحتمل ان يكون ابن عباس سمع من
عمه ومنه ثم رواه بغير واسطة ثم نقل عن الشيخ ابن حجر انما رجح الرواية عن الفضل
لانه ردف النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن عباس قد تقدم من مزدلفة في الضعفة
الى منى قوله خثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة باليمن غير منصرف للعلمية
ووزن الفعل وهذا يجيب اذ ليس وزن الفعل الغير منصرف عندهم دليل قيل بانه على وزن درج
للزوم منع صرف جعفر وهو باطل كذا في القسطلاني واعلم ان الوجه في جواز انصراف اسما
القبائل وعدم انصرافها مذكور في الرضي ويفهم منه وجه عدم انصرافه وهو التانيث
المفهوم من القبيلة قوله الفضل كان الفضل رجلا وضيئا اي جميلا وقيل المراة من
خثعم وضيئة ايضا وطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها وجعل النبي صلى الله
عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر بكسر الشين وفتح الخاء والخاء طرق

الاحاديث بان السايل رجل واسماه وان الذي وقع السوال لاجله رجلا واسرأة ابو السايل واسمه
هذا ولا اشكال في تعدد الحادثة والسوال ثم ان في الحديث دلالة على جواز الحج عن الغير وخصه
من لم يقل بمن لم يحج عن نفسه قوله باب قول الله عز وجل يا توك رجالا وعلى كل ضامر
الناس مقصود به بيان صحة الحج ماشيا وراكبا رد على من زعم عدم صحته راكبا فتمسك
لذلك اولا بالكريمة وثانيا بالحديث الدال على ركوب النبي صلى الله عليه وسلم بل اشار الى
ان الامرين متساويان قوله رجالا منصوب على انه حال من الضمير في ياتوك اي ياتوك
مشاة وركبانا وروى رجالا بجمع راجل قوله ضامر هو الخفيف اللحم المهزول وصفة بغير اي ياتوك
على كل ضامر قوله منافع دينية ودنيوية قوله فجاج جمع فج وهو الطريق الواسع اراد
بقوله فجا جا ما قوله تعالى لتسلكوا منها سبلا فجاجا كذا في الكرماني قوله بذي الحليفة
ذو الحليفة ميقات اهل المدينة على ستة اميال منها وقيل سبعة وهو ماء من مياه بني
خثعم وهو ابعد المواقيت من مكة ولم حتى تستوي اي الراحلة ولابي ذر حين تستوي
قد عرفت ان ذكر الحديث والاية ليبان صحة الحج ماشيا وراكبا وانهما متساويان فظهرت
المطابقة بين الكريمة والحديث من حديث اتحادهما في ما هو المقصود من ذكرها قوله
باب الحج على الرجل بفتح الراء وسكون الهملة اصغر من القتب كذا في الكرماني وفي القاموس
القتب بكر الاكاف وبالتحريك الكثر او الاكاف الصغير على قدر سنام البعير انتهى وفي الفتح
القتب رحل صغير على قدر السنام انتهى وهو للبعير كالسرج للفرس قوله ابان بفتح الهمزة
وخفة الموحدة احد من نيف وعشرين منصرف في على الاشهر عند المحدثين وقال بعضهم ممنوع منصرف وغير
منصرف قوله فاعمرها اي حملها على العمرة ولم من التنعيم موضع عند طرف حرمه من المدينة
على ثلثة اميال من مكة وقيل على اربعة اميال وسميت بذلك لان على يمينها جبلا يقال له
نعيم وعن شمالها جبل يقال له ناعم والوادي نعمان ذكره صاحب المطالع قوله شيخا ابي بخيلا
اي لم يكن ترك الهودج ولا اكتفاء بالفتب للبخل بل لمتابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وكانت اي الراحلة الخ وكبها قوله زاملته بالزاي البعير الذي يستظهر به الرجل بحمل
متاعه وطعامه عليه قوله من التنعيم وهو احد المواقيت وكان الركوب على الرجل اشق من الركوب
على المحمل قوله فاحقبها اي اردفها والمحقب الرديف والحقب بالهملة والقاف حمل يشد وراء الرحل الى
بطن البعير قوله باب فضل البرور وهو الحج الذي لا يخالطه اثم قوله نذى بفتح النون اي
تعلم وتفقد وذلك لاحتياجها وحمل لها من تلاوة الايات النازلة في تخلفه للجاهدين
والاحاديث ايضا قوله لكن بفتح اللام وضم الكاف وتشديد النون على صيغة التوكيد
الخطاب للنسوة وهو خبر مقدم لقوله افضل الجهاد وحج مبرور خبر لمبتداء محذوف
وفي بعضها بكسر الكاف بعد اللام المفتوحة والالف وشدة النون وخفقها ونصب افضل

ورفعه اي لكن افضل الجهاد لكن حج مبرور واعلم انه استفهام عائشة من هذا الحديث
صحة الخروج من البيت الى الحج وحصت في الامر بقوله وقرن في بيوتكن بغيره مع ان الكريمت
مقيدة عن تبرج الجاهلية ولم يرفث بضم الفاء وكسرها كذا في الكرماني
في القاموس رفث كنصر وفرح وكرم والرفث محركة الجماع والفحش وكلام النساء في الجماع
او ما ووجهن به من الفحش انتهى وقال الازهري الرفث كلمة لكل ما يريد الرجل من المراة ولم
كيوم يحج يوم على الاعراب ويجوز فتحة الباء على الفتح ولعل السر في ذلك انه لما كان اكثر
افعالهم مما لا يعرف بالعقل حسنها واما يعرف بالشرع ومن جهة وكان فيها ما لا يخفى قبحها
بحر معونة الفطرة الاسلامية الى بوادر كل مولود عليها صارت الحجة مشبهة به فكان مثل
المولود الذي لم يرتكب خطيئة ازيلت خطاياه وان ارتكبها بعد حجه وصارت كانه لم يرتكبها
اصلا ولم يأت فرض مواقيت الحج اه فسقاط هو بيت من شعر وفيه ست لغات كذا في
الكرماني ولم افرضها اي قدرها وبينها ولم قرنا بسكون الراء قال الجوهري هو بفتحها وغلطه
وهو على مرحلتين من مكة وفي بعضها كتب بدون الالف فهو اما باعتبار العلمية او التانيث
واما انه على اللغة الربعية حيث تقفوت على المضوب المنون بالسكون فيكتب بدون
الالف لكن يقرا بالتنوين كذا في الكرماني ويلملم بضم الجيم وسكون الهملة وبالفاء موضع
على مرحلتين من مكة الشريفة وثمان مراحل من المدينة المنورة وستة اميال من البحر
وفي الاذكى خربة ولم باب قول الله عزوجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى اي خذوا الزاد
معكم واتقوا الاستطعام وابوابهم الناس بما امرهم بما فيه صلاحهم في الدنيا ارشدهم
بما فيه صلاحهم في الآخرة ولم باب مهل بضم الميم وفتح الهاء اسم مكان من الاهلال
وهو رفع الصوت بالتلبية ولم وقت بالتشديد اي عين ولم قرن المنازل والمركب الاضافي هو
اسم المكان وقد يختصر بحذف لفظ المضاف كما في الحديث المتقدم ولم يلملم بفتح الياء واللامين
وسكون الميم الاولى غير منصرف وهو على مرحلتين من مكة وقد تقلب ياؤه همزة ولم هن
لهن اي المواقيت المذكورة لاهلهن كان مقتضى الظاهر لهم بضمير المذكرين فاجاب
ابن مالك بانه عدل الى ضمير المونثات لقصد المشاكلة ولمن اتى عليهن اي المار
عليهن ولم ممن اراد الحج مفهومه يقيد جواز التقديم عليه نظرا الى ظاهر الحديث وهو
وان كان خبرا لفظا فهو امر بحسب المال ولم عبد الله هو ابن عمر رضي الله عنهما ولم ويلملم اشارة
الى انه لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا واسطة كما سياتي صريحا فيما بعد في ولم
باب مهل اهل الشام بضم الميم وفتح الهاء كما مر ولم هن اي اوقت الى مكة
ولم لهم اي مكان احرامهم دون اهله ولم وكذلك باسقاط اللام وزاد ابو ذر وكذلك
فتضمير مرتين اي كل من كان اقرب من هذا الاوقت ولم باب مهل اهل نجد بفتح النون

وسكون الجيم ولم قال سمعت هذه العبارة وقعت في هذه الرواية مكان وقت النبي صلى
الله عليه وسلم المذكور في الرواية الاولى وقوله يقول مشتق اي فهما كما هو الظاهر ولم
مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والهملة على الاشهر ولم زعموا اي قالوا ولم
اسمعه معترضة بين قال ومقوله وهو ومهل اهل اليمن بالملم ولم باب مهل من كان دون
المواقيت ومعنى دون المواقيت ان تكون ذلك الموضع قريبا من مكة بالنسبة الى المواقيت
ولم وقت يتشديد القاف ولم باب مهل اهل اليمن ومعنى حديث الباب ظاهر ولم باب ذات
عرق على مرحلتين من كوفة ولم المصران البصرة والكوفة ولم باب الصلوة بذي الحليفة بلا اضافة
وفي الحديث ظاهر ولم باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخرج من المدينة من طريق الشجرة التي عند
مسجد ذي الحليفة ولم ويدخل اي المدينة ولم المعرس بفتح اسم المفعول من التعريس وهو موضع
النزول مطلقا وقيل النزول آخر الليل كذا في الكرماني والعيني وهو اسفل من مسجد ذي
الحليفة ولم وبات اي بذي الحليفة ولم حتى يصبح ثم توجه الى المدينة وذلك ليلا يفجاء الناس
ليلا ولم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ولم الحقيق بالرفع على الابتداء واد
خبره وبارك صفة الوادي او خبره بعد خبر والاول اوفق بلفظ حديث الباب وحديث
الباب بوافق الترجمة ولو حكاية ومن استبعده لان لفظ الحديث حكاية عن كلام الآتي
لانه قول النبي صلى الله عليه وسلم فلعله نبي قوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى
علمه شديد القوى ولم التنعيس بكسر الفوقانية وشدة النون وسكون التحتانية وبالمهملة
آخر تحتية مشددة وقيل بفتح الفوقانية ولم آت بمد الهمزة وفوقية منونة وهو جبريل
عليه السلام ولم فقال صل ظاهره ان هذه الصلوة سنة الاحرام ولم وقل عمرة في حجة
بالرفع اي هذه عمرة وقيل بالنصب على الحكاية اي قل جعلتها انتهى والاولى ان يقال بتقدير
جعلتها عمرة في حجة بدل الحكاية اذ الحكاية والمحكي عنه كلاهما محتاج الى التقدير سواء
كلة في اما ان يكون بمعنى مع كانه قال عمرة معها حجة واما ان يراد عمرة مدرجة في حجه
على مذهب من راى كان عمل العمرة مدرج في عمل الحج حيث يجزيه لهما طواف واحد وسعي
واحد فيه تفضيل للقران ولم اري بضم الهمزة وكسر الراء آخره ياء اي في المنام كما في
القسطلاني وفي بعضها راي بضم الراي وكسر الهمزة وفي اخرى بالفتح على صيغة المعلوم ولم وقد
اناخ كلام موسى بن عقبة ولم يتوجى اي يطلب وهو جملة استينافية لبيان فائدة الاناخ
ويحتمل الحالية اي اناخ في حال الوسط الاوقب له الى احد الجانبين ولم المناخ بضم الميم المبرك
ولم اسفل وهو اقرب الى المدينة وهو بالرفع على انه خبر وهو رواية على ما مر به
البعض وقال القسطلاني فاقلا من اللوامع والكواكب ان الرواية بالنصب قال وكذا رايته
في بعض الاصول المعتمدة وهو ظاهر كلام فتح الباري انتهى ووجهه ان يقال خبر لكان

محذوف والمراد بالمسجد الذي كان هناك في ذلك الزمان **قوله** بينهم اي بين المهاجرين وهو
خبر بعد خبر لهو ووسط بالتحريك خبر ثالث والمقصود انه في حاق الوسط غير مائل للجانب
قوله باب غسل المخلوق بفتح الجهة وضم اللام المخففة وبالقاف نوع من الطيب يعلو لونه
وعفران **قوله** ابن جريج بضم الجيم الاولى وفتح الواو وسكون التحتانية **قوله** يعلى بفتح التحتانية
وسكون المهملة وفتح اللام وبالالف ابن امية بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتانية
الفتح الكي اسلم يوم فتح مكة وكان جوادا معروفا بالكرم روي له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمائة وعشرون حديثا وللبخاري منها ثلثة قتل بصفين مع علي رضي
سنة وثلثين **قوله** بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين وتخفيف الراء وبهم من يكسر العين
وتشدد الواو والاولى افصح **قوله** اذ جاءه رجل قال الشيخ ابن حجر لم اعرف اسمه **قوله** متضمخ
بالضاد والخاء المعجمتين **قوله** فتاطل على صيغة المجهول من الماضي **قوله** فادخل اي يعلى **قوله**
وهو بفتح بكر الغين والغطيط صوت النفس المتردد من النايم وغيره وشبه
ذلك شدة الوحي وهو له قال القابسي انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ويعلم منه انه صلى الله
عليه وسلم كان لا يكره رويته في حالة نزول الوحي عليه عليه الصلوة والسلام لانها من لسباب
تقوية الايمان **قوله** سري اي كشفته روي بتخفيف الراء المكسورة وتشديدها والرواية
بالتشديد اكثر **قوله** بلا صلة الموصول وعامله محذوف اي الذي بعد معك او لصق
بك واعلم ان البخاري ذكر هذا الباب بحديثه الدال على منع استدامة الطيب
للمحرم ثم ذكر بعده بابا يدل على جواز الاستدامة وايضا ذكر في باب استعمال الطيب
في ثوب وفي آخر استعماله في البدن وتنبيها على ان الاصح هو الحكم المتاخر المذكور في الباب
المتاخر فان حجة الوداع متاخرة عن عام فتح مكة وايمان يعلى كان يوم فتح مكة
كما عرف وتنبيها ايضا على الفرق بين استعمال الطيب في البدن وفي الثوب كما سياتي قريبا
وقال القسطلاني في استدلاله على منع استدامة الطيب بعد الاحرام وهو قول مالك
ومحمد بن الحسن واجاب الجمهور بان قصة يعلى كانت في سنة ثمان حجة الوداع كانت
سنة عشر بلا خلاف وانما يوخذ بالاخر انتهى **قوله** باب الطيب عند الاحرام **قوله**
لشيم بفتح الشين وحكي ضمها ايضا في القاموس الشم حس الانف شممته بالكسر اشمه
بالفتح وشممته اشمه بالضم شما وشميما وشيمه تكليفا **قوله** الزنبا بالجر لانه بدل او بيان
لما اكل **قوله** الهميسان بكسر الهاء معروف يجعل فيه الذراهم والدنانير **قوله** جزم بفتح
المهملة وللقوطلة شد **قوله** بالقبان بضم الفوقية وشدة الموحدة وبالنون
سراويل قصير جدا وهو مقدار شبر ساتر للعورة المغلظة فقط ويكون للابيض
ولغيره يخلون بفتح التحتية وسكون الراء وفتح المهملة من التجرد وهو لا ينبغي اسيابي

وفي العيني بضم الباء وسكون الواء وفتح الحاء المهملة قال الجوهري رحلت البعير ارحله
بفتح اوله رحلا اذا شددت على ظهره الرحل انتهى وفي القسطلاني بضم اوله وفتح
الواء وتشديد الحاء المهملة المكسورة وفي نسخة يرحلون بفتح الباء والحاء والواء
ساكنة وفي الفتح يرحلون بفتح اوله وسكون الراء وفتح الحاء المهملة كما قال الجوهري
وعلى هذا وهم من ضبط هذا بتشديد الحاء المهملة وكسرها انتهى **قوله** هو دحها
جهاز مركب من مراكب النساء مقببا وغير مقبب **قوله** يدهن بالزيت اي غير طيب
عند الاحرام **قوله** فذكرته اي قال منصور ذكرت امتناع ابن عمر من التطيب لاجلهم
النخع **قوله** ما فعلت اي ماذا تفعل بقوله اي يقول ابن عمر حيث ثبت ما يفيد ان
تفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قالت عايشة هذا الحديث وكذا الحديث التالي
انما يدلان على تطيبها لبدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يدلان على تطيب الثياب
ويلطخها به فلا مناقات بينهما وبين حديث يعلى كما مر بدليل قولها كانه وانزع عنك
في حديث يعلى بلفظ مفارق في حديث عايشة فالذي الفتح في شرح **قوله** باب الطيب
عند الاحرام اراد الترجمة ان يبين ان الامر بغسل الخلوق الذي في الحديث قبله
انما هو بالنسبة الى الثياب لان المحرم لا يلبس شيا مسه الزعفران كما سياتي في الباب
الذي بعده واما الطيب فلا منع من استدامته على البدن اتفاقا وقال ايضا في الباب
المتقدم قال الاسماعيلي ليس في حديث الباب ان الخلوق كان على الثوب كما في الترجمة
وانما قيد ان الرجل كان متضمخا وقوله غسل الطيب الذي بك يوضح ان الطيب لم يكن
في ثوبه وانما كان على بدنه ولو كان على الجبة لكان في نزعها كفاية من جملة الاحرام
انتهى والجواب ان البخاري على عادته يشير الى ما وقع في طرق الحديث الذي يورده
وسياتي في محرمات الاحرام من وجه آخر بلفظ عليه قميص فيه اثر صفرة او الخلوق في
العادة انما يكون في الثوب **قوله** وبيص اي اشتعال الصابة البريق الطيب الجوابه اثر الطيب
لاجرمه والمفرق وسط الراس والمفارق جمع لهما الجوانب الراس التي يفرق فيها **قوله**
وحاله اي لتحلله **قوله** باب من اهل ملبدا التلبيد ان يجعل المحرم في راسه شيا من الصمغ
كيلا يشعث شعره في الاحرام **قوله** باب الاهلال اي الاضافة **قوله** سفين هو ابن عيينة ومعنى
الحديث الباب وكذا مطابقته للترجمة ظاهر **قوله** باب ما يلبس المحرم من الثياب
بالاضافة **قوله** ان رجلا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه **قوله** القميص بضمتين للقاف والميم
على صيغة الجمع للقميص وهو ما كان ساتر البدن وقوله لا يلبس على صيغة النفي والنهي
والاول اظهر وانسب بلفظ السوال ومعناه والجملة الجواب بالنفي او النهي عن السوال

بالاثبات للاختصار المقيد قوله العوايم والبراذين اي ما يستر الراس جمع عمامة لانها تعم جميع
الراس والبراذين جمع البرذن بالموحدة المضمومة والراء والذون والمهملة فنسوة طويلة قوله
ولا لحفا جمع لحف بالمهملة وتشديد الفاء قوله وليقطعها اي صيغة الامر باللام الساكنة
ليكون وضع الخفين قريبا من النعلين قوله او ورس ثبت اصغر بكسر الراء يعني الوديف قوله عرفة
اي من عرفات موضع الوقوف وفيه دلالة على ان عرفة اسم المكان ايضا كما هو الظاهر
من الاطلاق عليه والشهور انه اسم لليوم قوله المزدلفة بضم الميم وسكون الزاء وفتح المهملة
وكسر اللام على صيغة اسم الفاعل من الازدلاف بمعنى القرب لان الحاج اذا افاضوا من عرفة
يقربون منها وفي بعضها بدون اللام قوله قال فلاها قال الضبي في قال الكلاها فان لفظه
موذ وانكان معناه مثنى قوله الفضل هو ابن العباس قوله جمرة العقبة هي من الجانب الغربي
من مكة ويقال لها الجمرة الكبرى والجمرة الحصاة وههنا اسم لجمع الحصاة قوله باب ما يلبس المحرم
من الثياب بالاضافة قوله والازر بضم الهمزة والزاي جمع الازار قوله لا تلثموا بتشديد المثلثة
وحذف احدى التاءين اصله تتلثموا على صيغة النهي ولا تبرقعوا وفي بعضها بالترقع فيهما ايضا
والمقام ما يغطي الشفة قوله لا تتبرقع بالحرم مثل الاول لكن بمثناتين على الاصل والباقي ذا
لا تلثم بسكون اللام وزيادة مثناة بعدها وكسر المثلثة ولا تبرقع بحذف احد التاءين
والبرقع في الكلمتين كذا في القسطلاني قوله طيبا اي مطيبا قوله بالمحلى بفتح المهملة وسكون اللام
وفي بعضها بضم المهملة وكسر اللام آخره ياء مشددة جمع حلي بالفتح كذا في الكرماني الحاصرة
وضبطه الكرماني والقسطلاني بالاخير فقط قوله والورس اي المصبوغ بالمحلى الورد قوله الدوري
بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة آخره تحتية مشددة قوله كريب مولى ابن عباس قوله ترجل
بتشديد الجيم على صيغة الماضي من الترجل وهو استعمال اللشاط قوله وادهن بتشديد المهملة
قوله ولا تدع الازار بضم الهمزة والزاي وسكونها قوله تلبي بضم المثناة قوله التي توجع بفتح الفوقانية
والدال آخره عين مهملتين وفي رواية بضم اوله وكسر ثانيه اي تلطخ الجلد وجه يوجع
من الرغفران اي الطخ في باب العين المهملة من القاموس ردعه بالشيء لطخه به انتهى
وكلمة على في قوله على الجلد متعلق بمحذوف والظرف حال اي مستقرا عليه قوله بذي الحليفة
ميقات اهل المدينة على ستة اميال منها قوله وكب جملة مستانفة ايضا قوله بذي المليفة بالتحريك
على البيداء هي الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة قوله اهل جملة مستانفة ايضا
قوله بذي المليفة بالتحريك والتكثير هي بذال معجمة مضمومة وسكون الدال المهملة بلفظ الجمع كذا
في القسطلاني قوله لخمس بقين يقال عشرون ليال التاريخ في النصف الاخير من الشهر بقين وفي
النصف الاول خلون قوله ذي القعدة بفتح القاف قوله ولم يحل بفتح اوله وكر ثانيه قوله

قوله بدنة بالضم يسكون الدال على لفظ الجمع للبدنة بالتحريك قوله لانه عليه الصلوة
والسلام قوله عند الحجون بفتح المهملة وضم الجيم المخففة جبل مشرف على الحصبة قوله خذاء مسجد
العقبة قوله وهو مهل اي والحال انه عليه السلام مهل بضم الميم وكسر الهاء قوله ولم يقرب لعلي
شغلا منه من ذلك كذا في القسطلاني قوله باب من بات بذي الحليفة بالاضافة قوله حتى
اصبح في بعضها حتى يصبح قالوا اراد المؤلف مسروعية المبيت قرب بلد السافر ليلحق به
من تاخر عنه قوله اي ما ذكر من المبيت قوله ابن جريج عبد الملك بن العزيز قوله حدثني ابي المنكدر
ابي محمد بن المنكدر بلفظ اسم الفاعل من الانكدار قوله صلى اربعا وكانت الصلوة صلوة الظهر
وكان صلى الله عليه وسلم اذا سافر فحانت الصلوة صلوة الظهر لكونه في السفر
قوله قال واحسبه اي قال ابو قلابة بكر الفاء قوله باب رفع الصوت بالاضافة قوله يمرخون
بالصاد والراء المهملتين والخاء المعجمة اي يدفعون اصواتهم بالاحرام بالحج والعمرة قوله
باب التلبية بالاضافة قوله ان الحمد بفتح الهمزة وكسرها على الاستيناف والتعليل والكسر
اجود عند الجمهور هكذا في العيني قوله باب التحميد بالاضافة قوله على البيداء هو الشرف الذي
قدام ذي الحليفة قوله مذ متى اي مكة قوله امر الناس اي الذين لم يسوقوا الهدي بالتحلل قوله
بذبات بفتحات تلث قوله قياما اي قيامات قوله بالمدينة يوم العيد لاضحى والعواجه ذكره
ههنا بيان السنة في ذبح القرابين بيده قوله باب من اهل بالاضافة قوله قائمة اي راكبة مستويا
على ظهرها ولفظه حال اي استوت ملبية برسول الله صلى الله عليه وسلم قائمة قوله باب
الاهلال مستقبل القبلة بالاضافة وزاد ابو ذر العقبة بذي الحليفة قوله فحلت بتخفيف الحاء المهملة
على صيغة المجهول قوله فاعيا اي مستوليا على ناقته غير تهذيب الاسماء هو موضع عند باب
مكة باسفلها في صوب طريق العمرة المعتادة كذا في الكرماني في القاموس ذو طوى شلثة الطاء
وبفوت موضع قريب مكة قوله وزعم اي قال قوله ذلك اي المذكور من البيتوتة والصلوة والغسل
قوله الربيع صد المحريف قوله فلم بضم الفاء وفتح اللام وسكون التحتانية وبالمهملة وهو من طبقة
مالك لكن ضعفه البعض ووثقه الآخرون وليس هو مثل مالك وابن عيينة عند البخاري والباقي
اكثر احاديثه في المتابعات وفي بعضها في الرقاق كذا في القسطلاني اعلم ان حديث جابر
اشمل لهذا الباب وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج
ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم
فخرجنا معه حتى اذا اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسلت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستثفري بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصوى حتى اذا استوت به ناقته على البيداء اهل بالتوحيد
لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال جابر

لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى
اربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه
وبين البيت وفي رواية انه قرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون
ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنى الى الصفا قرأ ان الصفا
والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل
البيت وحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك
قال مثل هذا ثلث مرات ثم نزل ومشى الى المروة حتى انصبت قدماه في بطن الوادي حتى اذا
صعدتا مشى حتى اتى المروة ففعل على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه على المروة نادى وهو على
المروة والناس تحته فقال اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها
عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك جعشم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العامنا هذا ام لابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه واحدة
في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابد وعدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما انا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك قال فان معي الهدي
فلا تحل قال فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم
ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج وركب النبي صلى الله عليه وسلم
فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة
من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش الا انه واقف عند
المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة فوجد
القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له فاتى
بطن الوادي فخطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم
هذا في بلدكم هذا الا كل شيء من امر الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربانا ربا عباس ابن
عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله و
استحللتم فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن
ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد
تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسألون عني فما انتم
قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها
الى السماء وينكتها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلث مرات ثم اذن بلال ثم
اقام فصلى الظهر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصوى

الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس ورفت
الصفرة قليلا حتى غاب القرص واردف اسامة ورفع حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء باذان
واحد واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان
واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله
ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل بن عباس
حتى اتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى
الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة مثل حصى الخذف رمى
من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده ثم اعطى عليا فنحر غبر
واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلا من لحمها وشربا
من مرقها ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى بمكة الظهر
فاتى على بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم
الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه رواه مسلم وقال
السيد في حاشية المشكوة دل حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان مفردا وحديث انس كان قارنا حيث قال يصرخون بهما واراد النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه وفي رواية عبد الله المزني عن انس انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لبيك عمرة وحجا ودل حديث ابن عمر انه عليه الصلوة والسلام متمتعا كل
ذلك في حجة الوداع ووجهه الجمع ان الفضل يذهب الى الامر وكان في اصحابه صلى الله عليه وسلم
قارن ومفرد ومتمتع كل ذلك بامره عليه الصلوة والسلام فجاءت هيئة الكل على
قال النووي والصحيح انه كان مفردا ثم امر بالعمرة بعد ذلك فصار قارنا ومن
روى التمتع النووي فان القارن يوافق بالاقتصار على فعل واحد وقال في حاشية
اخرى قال الخطابي يحتمل ان يكون بعضهم سمعه لبيك وخفي عليه قوله بعمرة فحكى انه
كان مفردا وسمع اخر يقول لبيك بحجة وعمرة فقال كان قارنا في حاشية اخرى
قال افقوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قوله الى الحج والى الحج حال من العمرة
اي استمتع بالعمرة متضمة الى الحج وانتفع بها وقيل اذا حل من عمرته ينتفع باستباحة
ما كان محرما عليه الى ان يحرم بالحج وكان عمر وعثمان ان ينهيا عن التمتع وهي تنزيه
بناء على ان الافراد افضل وقال علي متعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن
كتاب يعين باب التلبية اذا اخذ في اضافة اذكروا الرجال انه ينفع للعمرة
اي كروه بانه قال في حقه لكذا وضمير قال على ما هو الظاهر عائد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الخ توضيح هذه الاستدراك انه لما ذكر من امر الرجال

قوله فطاف هذا القول للصديقة لبيان حال من لم يهل بالحج من العمرة ولم يسق الهدي
قوله باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ومن لم يقيد به اشارة
الى انه لا يجوز بعد ذلك لنا قوله وذكر قوله سراقة اي ذكر جابر في حديثه قول سراقة وهو
بضم السين المهملة وتخفيف الراء وبالقاف ابن مالك بن جعشم بضم الجيم والشين المعجمة
بينهما مهملة ساكنة وهذا كلام عطاء وحديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل
هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وكان علي رضي
الله عنه قدم من اليمن ومعه هدي الحديث موحن الحلال بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام الاولى
قوله سليم بن حيان بفتح السين وكر اللام وحيان بفتح المهملة وتشديد التحتية قوله فاهد
بهمزة قطع مفتوحة وامكث بهمزة وصل اي البث حال كونك حراما اي محرما قوله كما انت عليه
عن الاحرام قوله او غسلت كلة او للشك وللسلم بواو العطف قوله فقدم بكر الدال اجماعا
عمر بن الخطاب في دفان خلافته لا في حجة الوداع كما بين في مسلم واخفره المولف ولفظ مسلم ثم
اتبت امرأة من قيس فقلت رأسي ثم احللت بالحج فكنت افتي به الناس حتى كان في خلافة
عمر رضي الله تعالى عنه فقال له رجل يا ابا موسى او يا عبد الله رويدك بعض فتياك
فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك بعدك فقال يا ايها الناس من كنا افتيناه
فتيا فليتئد فان امير المؤمنين قادم عليكم فائتموا به فقال فقدم عمر فذكرت له ذلك
فقال ما ذكر في الصحيح هكذا في القسطلاني وفيه ايضا ظاهر كلام عمر هذا انكار فسخ الحج الى
العمرة وان نهيه عن التمتع انما هو من باب ترك الاولى لا انه منع تحريم وابطال
قاله عياض وقال النووي المختار ان عمر وعثمان وغيرهما انما نهوا عن المتعة
التي هي الاعتمار في اشهر الحج ثم الحج من عامه ومرادهم نفي اولوية لا ترغيب
في الافراد بكونه افضل وقد انعقد الاجماع بعد هذا على جواز الافراد والتمتع
والقران من غير كراهة انتهى وانما اختلفوا في الافضل منها وقال النووي
في شرح حديث مسلم حدثني جابر بن عبد الله الانصاري نضم اندج مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام ساق الهدي معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احلوا من احرامكم وطوفوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة
وقصروا واقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج مفردا فقال لهم سعة
هذا الكلام اعلم ان هذا الكلام فيه تقديم وتاخير وتقديره وقد اهلوا بالحج مفردا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا احرامكم عمرة وتحللوا بعد العمرة وهو معنى
فسخ الحج الى العمرة واختلف العلماء في هذا الفسخ هل هو خاص بالصحابة نضم تلك السنة
خاصة لهم او باقٍ لهم ولغيرهم الى يوم القيمة فقال احمد وطائفة من اهل الظاهر

الغايب وقال ابن عباس انه لم يسمعه استدرك ما هو المسموع له من امر الحج الاخير
رفعا لتوهم عدم سماعه للغيبات او اعلاما بما هو اغرب مما هو غير مسموع لظهوره
العقلة واطلاعه على المعلوم الخفية قوله اما موسى كما في نظم الدرة مقولة النبي صلى الله عليه
وسلم والمراد بالنظر الرؤية الحقيقة بان يجعل الله تعالى لروحه كما في اليقظة كما
يرى في النوم كليلة الاسراء والانبياء عليهم السلام احياء عند ربهم يرزقون ويحتمل
ان يكون المراد الرؤية في المنام هكذا في القسطلاني وقوله كما في حجاب اما والاصل
فكاني فحذفت الفاء وهو جايز عند ابن مالك قوله اذا انحدر في الوادي بحذف الالف بعد الفاء
ولابي ذر باثباتها وانكرها بعضهم وغلط رواتها كما حكاه عياض قال وهو غلط منه
اذ لا فرق بين اذا وادنا الا مد وصفه حاله انحداره فيما مضى كذا في القسطلاني قوله في
الوادي اي وادي الازرق ثم انه لا فرق بين موسى وعيسى عليهما السلام في الرؤية على سبيل
خرق العادة فلا يرد رواية رؤية موسى عليه السلام بان عيسى عليه السلام
حي وموسى عليه السلام لم يحي كما قال بعضهم ولعل ظنه ذلك ناشئ من التاسية
بين قصة الدجال وبين قصة عيسى عليه السلام قوله باب كيف تهل الحايض
والنفساء بالتنوين وقوله تهل على صيغة المعلوم اي تحرم قوله كله اي كل هذه
الالفاظ ما خوذ مما فيه معنى الظهور فانه اذا تكلم اظهر ما في قلبه واذا اطلع الهلال
فقد ظهر ولذا استهل المطر كما قال البخاري فان للقطر اذا خرج من السحاب فقد ظهر
قوله وما اهل به المذكور في القرآن المجيد قوله وهو من استهلال الصبي كما نه اشار الى
الظهور الذي اخذ منه الالفاظ المذكورة بيانا للمناسبة المرعية بين الاصل والفرع
الى تفهيما وهذا القول لبيان الاصل الذي اخذت منه قوله في حجة الوداع بفتح الواو
وسميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وخطب بها خطبة عرفوا انها
خطبة مودع قوله فاهللنا بعمرة اي ادخلنا العمرة على الحج بعد ان احللنا بدئ في الابتداء
قوله فليهل من الاهلال ثم لا يحل من الحلال ولذا ما بعده على لفظ المعلوم قوله
فقال انقضي راسك وامتشطي واهلي بالحج هو شاهد للترجمة بجزئيها باعتبار المولف
قاس التنفساء على الحايض قوله ودعي العمرة اي اعمالها من السعي والطواف وغيرها
قال القسطلاني الحاصل انها احرمت بالحج ثم فسخته الى العمرة حين امر الناس بذلك
فلما حاضت ولعذرها على اتمام العمرة والتحلل منها وادراك الاحرام بالحج امرها
صلى الله عليه وسلم بالاحرام فاحرمت به فصارت مدخلة الحج على العمرة وقارنة قوله الى
التنعيم عند طرف حرم مكة من جهة الشام وهو الشهور بمسجد عايشة رضي الله عنها
قوله هذه في بعض النسخ هذا قوله مكان بالرفع على انه خبر وبالنصب على انه ظرف

ليس خاصا بل هو باق الى يوم القيمة فيجوز لكل من احرم بحج وليس معه هدي ان
يقلب احرامه عمرة ويتحلل باعمالها وقال مالك والشافعي رح وابو حنيفة رح وجماهير
العلماء من السلف والخلف هو مختص بهم في تلك السنة لبخالفوا ما كانت عليه الجاهلية
من تحريم العمرة في اشهر الحج قوله واتم الحج اموا باتمام افعالها بعد الشروع فيهما قوله
باب قول الله عزوجل الاضافة قوله من السنة اي من الشريعة اذهو واجب لا يتعقد
الاحرام بالحج الا في اشهره عند الشافعي رح واذا احرم به قبل الاشهر يصير عمرة وهو
مكروه عند الحنيفة قوله حراسان بضم الحاء هو المملكة المعروفة وكرمان بكر الكاف وفتحها
والمملكتان متلاصقتان قوله حدثني بالافراد قوله وحجم الحجامة بضمتين هي آنيته والمكنته
وحالته قوله بحرف غير مصرف للعلمية والتانيث على عشرة امثال من مكة قوله فاحب بقاء
العطف وجواب من قوله فليفعل قوله فالاخذ اما ان اسم كان تامة مقدرة واما مبتداء
خبره من اصحابه والجملة فالاخذ بعض الصحابة وكذا التارك قوله ياهنتاه بفتح الهاء سكون
النون والتاء كناية عن شيء لا يذكر باسمه وتقول في النداء ياهن اي يا رجل و
لك ان ترخم فيه الهاء لبيان الحركة فتقول ياهنه وان تشبع الحركة فتولد الالف
فتقول ياهنتاه وللمراءة ياهنت بسكون النون وياهنتاه ايتها اي يا امراءة ولا
يستعملان الا في النداء وجوز بعضهم ضم الهاء كذا في الكرماني قوله في النفر الاخر
النفر بسكون الفاء اي القوم الذين ينفرون من منى والاخر بكسر الفاء هو اليوم الثالث
من عشر ذي الحجة قوله فان فرغت بالتكرار وصلة الاول محذوفة اي فرغت من العمرة
في بعضها بلفظ الغايب اي فرغ عبد الرحمن قوله فاخذ اي اعلم الناس بالاحكام قوله
باب التمتع والاقران والافراد التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج بعد
الفراغ منه يحرم بالحج في تلك السنة بلا عود الى الميقات والاقران هو ان
يحرم بهما والافراد ان يحج بالحج وفي بعض باب التمتع والقران وهو اصوب
واختلف العلماء في ان ايهما افضل فعند اصحابنا الحنفية رح القران افضل
منهما وعند الشافعي رح الافراد افضل وعند مالك التمتع افضل من القران
والتمتع افضل من الافراد ظاهر الرواية وروي عكسه عن ابي حنيفة رح كذا في الهداية
قوله وضم الحج بالجر عطف على مجرور قبله ولا تبني بضم النون ابي لا تظن ابي اقنه
المقصود الاحتياط والعمدة في الاحرام فلا ينبغي في كيفيتها قادحة كما قالوا او كما هم
من حديثها ايضا او كان هذا الظن منها في اول الامر قوله تطوفنا بتشديد الواو
والمراد ذكر طواف الصحابة ودم لا تها لم تطف اذ ذاك لاجل المانع الشرعي
المذكور في الحديث قوله فامر النبي صلى الله عليه وسلم الفاء للتعقيب قوله ان يحل

اي بان يحل وهو بضم الياء وفي بعضها بفتحها اي يصير حلالا بافعال العمرة قوله
لم يسق اي الهدي قوله فطاف البيت طواف العمرة لمانع الحيض وقد كان ابتداء
حيضها يوم السبت لثلاث خلون من ذي الحجة ببرف وقد طهرت يوم النحر وهو
السبت الآخر واما طوافها للحج فقد قالت فيه كما مر ثم خرجت من منى فافاضت بالبيت
كذا في القسطلاني وطواف الافاضة هو المفروض كما في الهداية قوله فلما كانت ليلة
الحصبة اي الليلة التي بعد ليالي التشريق التي ينزل الحاج فيها في المحصبة والمشهور
فيها سكون الصاد وحاء فتحها وكسرها ارض ذات حصى كذا في الكرماني واليونيني
اي ليلة البيت بالمحصب كذا في القسطلاني يرجع الناس بعمرة يعني حصلهم
حجة منفردة وعمرة منفردة وهم الذين فسخوا الحج الى العمرة والذين العمرة وتحللوا
منها قبل يوم التروية واحرموا بالحج يوم التروية من مكة فحصل لهم حجة منفردة
وعمرة منفردة واما عايشة فانما حصل لها عمرة مندرجة في حجة بالقران فادارت
عمرة منفردة كما كان حاصله لغيرها هكذا في القسطلاني واعلم انه ذكر في الهداية
اذا حاضت المراءة عند الاحرام اغتسلت واحرمت وصنعت كما يصنعه الحاج
غير انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر لحديث عايشة بضم حين حاضت ببرف ولا
ان الطواف في المسجد والوقوف في المفاوز وهذا الاغتسال للاحرام لا للصلوة اتفق وفي
الكرماني لقوله صلى الله عليه وسلم لعايشة حين حاضت ببرف اصنعي جميع ما يصنعه
الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت انتهى قوله ما ارانك بضم الهمزة اي ما اظن نفسي لا احابيت
القوم عن التوجه الى المدينة وحابيتهم بالنصب قوله عقرى حلقى بفتح الاول وسكون
الثاني فيهما والفاهما مقصورتان للتانيث فلا ينونان ولا يكتبان بالالف هكذا
يرويه المحدثون وقيد حمزة اوجه قال صاحب المحكم معناه عقرها الله وحلقها
او اصابها في حلقها قوله وجع فعقري ههنا مصدر كدعوى والصواب عقرا حلقا
اي مصدرين بالتنوين فيهما فقيل له لم لا يجوز فعلى يجمع نعتا وليرجى في الدعاء
وهذا دعاء ثم ليس المقصود من هذا الدعاء الا الزجر وقيل على سبيل التلطف وهو
الانسب بحال النبي صلى الله عليه وسلم كما مر مما قال عليه الصلوة والسلام في شان عايشة
وعن عايشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما اراني الا حابستكم قال النبي صلى
الله عليه وسلم عقرى حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري وانما قالت ما قالت لانها
ظنت ان طواف الوداع واجب عليهن بنيتن عليه السلام بعد هذا انها طافت يوم النحر
طواف الفرض جاز ان تنفر من غير طواف الوداع قوله النفري بكسر الفاء اي ايجي انا حاجة
لك الى طواف الوداع لانه ساقط عن الحايض قوله اوانا مصعدة بالشك من الراوي قوله عليها

حسين هو الامام زين العابدين قوله وانه بجمع بالاضافة للجلالة قوله جمعهما ابي الجمع بينهما قوله فلما
راى علي ابى النهي من عثمان بعض ما قال القسطلاني كان النهي هي تنزيه وكان عمل علي رضي الله تعالى عنه
ليرغم انوفهم كونه في تحريم وزاد مسلم فقال عثمان دعنا عنك قال اني لا استطيع عن ادعك
فاهل بهما جميعا وفي الحديث دليل على ان عليا رضي الله عنه لم يكن يساير في الامور الشنيعة
وانه نحو المداهنة في ترك السنة فكيف يساير نفيه في تلك الامور العظام قوله
اهلال جواب لما قوله لبيك وقع موقع الحال اي اهل قائلا لبيك قوله لكانوا اي اهل الجاهلية
يرون يعتقدون قوله صفرا اي يجعلون الصفر من الاشهر الحرم لا المحرم ولفظ صفر
كتب بلا الف في بعض النسخ وبالالف في بعض قوله قال الشيخ ابن حجر نا قلا عن النووي كان
ينبغي ان يكتب بالالف ولكن يحذف تقليبن حذفها لا بد من ان ذلك مصروف
بلا خلاف انتهى وقال في القاموس وصفر الشهر بعد المحرم وقد يمنع قوله اذا ابرأ الدبر بالهمزة
والوحدة الفتح حفن هو ما يتاثر من ظهر الابل بسبب اصطكاك القتب ويحتمل ان يفسر
ارادوا وابراء الدبر من ظهور الابل اذا انضرفت من الحج قوله اعفا الاثر اي اندرس وذال
قوله اي الحل اي اي شئ احل يحل عن الاشياء المحرمة قوله حل كل شئ اي يحل فيه جميع ما يحرم على المحرم
حتى الجماع وذلك تمام الحل قوله اني موسى الاشعري قدمت من اليمن قوله على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بالبطحاء فقال بما احللت قلت اهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معك من
هدي قلت لا قامره الخ قوله فامرني اي اذن عن المجهول او المتحي على الاصل فامره قوله ما شان
الناس حلوا بعمرة اي من الحج باعمال عمرة فتحللوا الى العمرة قوله لبدت التلبيد ان يجعل المحرم
في راسه شيئا من الصمغ ليجمع الشعر ولا يقع فيه القمل قوله وقلدت التقليد لتعليق الشئ
في عنق الغنم ليعلم انه هدي قله قال ابو جمرة بضم الجيم والراء قوله بضفر بضم النون وسكون الهملة
قوله الضبيع بضم المعجمة وفتح الموحدة قوله تمتعت في زمن عبد الله بن الزبير وكان ينهى عن المتعة
كما رواه مسلم كذا في القسطلاني قوله فامرني اي بالتمتع قوله فرايت بتاء المتكلم قوله حج مبرور اي
هذا حج مبرور قوله للروياء التي رايت كانه نفر سهما الله له استعدادا قويا وميلا جميلا
في الخيرات قوله البدن بضم الدال وسكونها قوله معزد بفتح الزاء وكسرها بتاويل كل واحد قوله
متعة ابي جمرة وهو مجاز والعلاقة بينهما ظاهرة قوله لا يحل بكسر الحاء اي لا يحل بني شئ كان
حراما على حاج تاتي للهدي محله اي اذا نحر بمنى قوله ابو عبد الله ابي البخاري قوله ابو شماس هو
موسى بن نافع ليس له سند ابي سنده موقوع عن عطاء غير هذا قوله بعسفان بضم الهملة
الاولى وسكون الثانية قوله اهل ابي احرم بالقران فان قلت لا اختلاف بينهما كما تقدم التمتع
وهذا قران فكيف يكون فعله مثبتا لقوله نافيا لقوله صاحبه قلت القران ايضا نوع
من التمتع بما فيه من التخفيف او كان القران كالتمتع عند عثمان ويمكن ان يعتذر عن

قولهما بان عثمان اراد الافضل وهو الافراد واراد ابي ان يظهر للناس ان المتعة ليست بممنوعة
في اشهر الحج كما كان عمل الجاهلية وقد مر توفيا منه قوله باب من ابى قوله فامن ابى بفتح الحج الى
العمرة قوله باب التمتع بما عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله القران اي قوله تعالى
فمن تمتع بالعمرة الى الحج قوله وجمل قال الكرماني في ظاهر سياق هذا الكتاب يقتضي ان يكون المراد به
عثمان وقال النووي النقرير انكاره على عمر رضي الله عنه حيث منع التمتع اولا وسمعه عثمان
وابن الزبير كما قال في القسطلاني قال كان ابن الزبير ينهى عنها وكان ابن عباس يامر بها
فناداه ابي فاشار الي اول مرة ينهى وهو عنهم رضي الله عنهم اشبع وقال في الفتح واعترض الكرماني
فقال ظاهر سياق كتاب البخاري ان المراد به عثمان لكنه لقوله عهده نقصه عثمان مع علي
جزم بذلك وذلك غير لائق وقد سبقت قصة عمر مع ابي موسى في ذلك اتبع قوله اول
قول عمر بانه لم يرد ابطال التمتع بل ترجيح الافراد عليه ولعل عمر وجه امر النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك انه كان لاجل ارشاد الناس الى صحة التمتع في تلك الايام فوق ان الباعث قد تحتم
قال الافراد افضل فيوتى به كما فعل شارحا في صلوة التراويح قوله باب قول الله عز وجل بالاضافة
قوله ابو مقسم بفتح الميم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة قوله عياش بكسر المعجمة قوله عن علوة
على ابن عباس قوله فلما قدمنا مكة اي قربنا منها لانه عليه الصلوة والسلام كان بذي طوى كذا
في القسطلاني قوله اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة مخالفة لامر الجاهلية قوله واتينا النساء الرماد
به يعني المتكلم به لان ابن عباس بعض كان اذذاك الى لم يدرك الحكم قوله ان نهل من مكة
كذا في القسطلاني قوله من المناسك من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والرمي والحلق
قوله فطفنا بالبيت طواف الاضافة المفروضة كما في الهداية قوله الشاة هذا مع ما بعده
تفسير من ابن عباس بعض قوله يجزي بفتح الفوقانية بدون الهمزة اي تكفي في بعض الاصول
من الاجزاء قوله بين الحج والعمرة بيان للنسكين وهو بالضم وسكون الهملة قوله وسنة اي شرعه
حيث امر الصحابة بالتمتع قوله غير اهل مكة بالنصب على الاستثناء وبالجر على الصفة قوله
فعليه دم او صوم اي التمتع الذي يوجب الدم او الصوم هو الذي في اشهره وهو المراد
بالتمتع المطلق وهو المشهور وليس التقييد بالاشهر الا بنتين هكذا قاله الكرماني وقال
القسطلاني وليس القيد الاشهر مفهوم لان الذي يعتمر في غير اشهر الحج لا يسمى متمتعا ولا دم
عليه وكذلك المكي عند الجمهور خلافا لابي حنيفة رح ويدخل في عموم قوله فمن تمتع من احرم بالعمرة
في اشهر الحج ثم رجع الى بلده ثم حج منها وبه قال الحسن البصري وهو مبني على ان التمتع انما هو
الجمع في اشهر الحج فقط والذي عليه الجمهور ان التمتع ان يجمع الشخص الواحد بينهما في سفر
واحد في اشهر الحج في عام واحد وان يقدم العمرة وان لا يكون مكيا الخ اختل شرط من هذه
الشروط لم يكن متمتعا قوله والوقت بيان للالفاظ المذكورة في القرآن المجيد على عادته

ولم باب الاغتسال عند دخول مكة ولم اذ في اي الثوب موضع منه ولم طوى بكر الطاء اسم بئر
وموضع بقرب مكة ولابي ذر طوى بضمها وبجوز فتحها والتنوين وعدمه كما في القاموس ولم باب فخلها
مكة نهارا وليلا قال الكرماني دخوله عليه الصلاة والسلام ليلا ثابت حيث ثبت اذه دخلها
محرما بعمرة الجعرانة ليلا فاعتمد عليه ذلك او غرضه الاشارة الى ان الدخول في الليل لم يثبت
عنده حديث فيه بشرطه ثم الاكثر ان الدخول نهارا افضل ولم يفعله ايما ذكر من التوبة ونحوها
ولم باب من اين يدخل مكة بالتثنية ويمنع الحديث ظاهر ولم باب من اين يخرج مكة
بالتنوين ولم من كداء بفتح الكاف والمد الثنية المعلاة محدودا سمي بها اراد الموضع وقال
ابو عبيد لا يصرف على ارادة البقعة المعلية والتانيث ولم العليا بضم تانيث الاعلى وهذه
اثنية ينزلها الى الحجون بفتح الحاء المهملة وضم الجيم مقبرة مكة ولم بالبطحاء بفتح الموحدة
قال الجوهري الابطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى ولم يخرج بلفظ المضارع ولابي ذر وخرج
ولم من كدا في القاموس الكداء كسحاب المنع والقطع وكما اسم لمرتفعات وجبل اعلى
مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة منه وكثني جبل اسفلها وخرج منه عليه الصلاة
والسلام وجبل آخر بقرب عرفة وكقوي جبل اسفلها مكة على طريق اليمن وكدي كغني
تثنية الطائفة وغلط المتاخرون في هذا التفصيل واختلفوا فيه على اكثر من ثلاثين قولا
ولم من اعلى مكة بيان للاول الاعلى وترك بيان للاخر لانه يفهم منه بالمقايسة وللشراح
ههنا كلام مذكور في شروحهم ثم ان الاحاديث المذكورة في هذا الباب ظاهر معناها ومقالة
مالك ومطابقة للترجمة ولم احمد يحتمل ان يكون هو ابن عيسى التستري المصري كما في الفتح
اوابن الحي وقيل هو في المواضع كلها احمد بن صالح المصري ولم وكان عروة اكثر ما يدخل
من ذي طوى قال في القسطلاني قال الشيخ ابن حجر اند بالضم والقصر للجميع وعزاه في المصباح
كالتهذيب للاصيلي والفتح والمد لغيره وفي نسخة عتيقه حاضرة بتشديد الياء على
وزن سيد وبالتنوين ولم وهيب بالتصغير ولم اقر بهما بالنصب على الاختصاص
كان ولم ابو عبد الله اي البخاري ولم باب فضل مكة وبنيانها اي بنيان بيوتها التي بها
فضل مكة وهي بنيان الكعبة لان عليها بناء الكعبة او المراد بنيان بيتها الذي به
فضل مكة ولا حاجة حينئذ ولا بد في التقدير بقرينة الحديث المذكور والسياق ولم
لما بنيت الكعبة قيل للبعث بخمس سنين قال العلماء بنيت الكعبة خمس مرات بنتها
الملائكة قبل آدم ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وحضر رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذ البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون سنة ثم بناها ابن
الزبير ثم الحجاج بن يوسف وهو البناء الموجود الآن وهكذا في زمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا زيادة فيها ولا نقصان فيها ثمانية عشر ذراعا وقيل عشرين ونقصوا من

من طولها ومن عرضها في الضيق النفقة عليهم وقد اراد الرشيد ابوه او جده ان يعيده
على ما فعله ابن الزبير فناشده مالك في ذلك قال واخشى ان تصير الكعبة بلعبة
للملوك فتذهب ولم يبق لاحد من الخلفاء ولا غيرهم تغيير شيء مما صنعه الحجاج الى
الآن الاني للباب والباب وعتبة وكذا وقع التوسيع في الحجر الذي بناه الحجاج غير مرة
وفي السقف وفي مسلم السطح وجدد فيها الرخام واول من فرشها بالرخام الوليد عبد
الملك فيما قاله ابن جريج وقيل بئيت عشر مرات وقيل غير ذلك كما فصل في القسطلاني ولم
بنقلان الحجارة على اعناقهما ووضع الثوب عليها ليكون وقاية عن تاثرها بنقل الحجر
وحجر ولم فحنى اي وقع ايما انكشف عورته صلى الله عليه وسلم وقع على الارض ولم
فطمحت اي نظرت وطمحت بالطاء المهملة واللام والحاء المهملة المفتوحات ولم الى
السماء قال ابن المنير فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان متعبدا قبل البعثة
بالفروع التي بقيت محفوظة كستر العورة لان سقوطه الى الارض عند سقوط الازار
من خشية عدم الستر في تلك اللحظة انتهى والظاهر ان هذا كان بحسب حياته وجبلته
الشريفة وفطرته القدسية التي جبل عليها والبداءة اشارة في الحديث اذ بني بنى احسن
تاسيس وقال بعضهم وهذا يرده ما في الدلائل للبيهقي عن سماك بن حرب عن عكرمة عن
ابن عباس عن ابيه قال لما بنيت الكعبة انفرد رجلان ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخي
فجعلنا ناخذ ازرنا فنضعها على مناكبنا ويجعل عليها الحجارة فاذا دنونا من الناس
لبسنا ازارنا فبينما هو اما اي اذ سمع فسمعت وهو شاخص ببصره الى السماء قال
فقلت لابن اخي ما شانك قال لهيت ان امشي عريانا قال فكتمته حتى اظهرهم الله تعالى
بنبوته وعند السهيلي في خبر اخر ما سقط عنه العباس الى نفسه وفي رواية ان الملك
نزل فشد عليه ازاره فلم يزل مستترا ولم يكن مستترا الا شيء متقدم ولم اراني
كانه صلى الله عليه وسلم في ثيلة حاله لم يرازاره فطلب من العباس وقيل اي اعطني لان
الاداءة من لوازم الاعطاء ولم الحمر وي اي الحمر بفتح فيجوز ضم بحذف النون واصله ترين
على صيغة المخاطبة ولم حدثان بكسر الحاء وسكون الدال المعجمة الحدوث اي لولا قرب
عهدهم بالكفر وجواب لولا لفعلت ولم ابن كانت ليس هذا شكا منه في فرضها
ولا تضعيفا لحديثها لانها الحافظة المتقنة لكنه جرى على ما يعتاد في كلام العرب
من الترديد للتقرير واليقين كما في القسطلاني وقريب منه ما في الفتح ويحتمل ان يكون
تردد ابن عمر من حيث قوله عبد الله بن محمد ولم ما اي بضم الهمزة اي اظن الحجر بكسر الجيم
وسكون الجيم هو ما تحت الميزاب وهو على صورة نصف الدائرة وتقدير الحجر تسع وشعرون

ن اذرعا ادخلوها في الحجر ص
ن وعتبته
ن البيتوتة ط
ن الموضع ط
ن الاخر ط
ن عتبة ن بناه
ن فاحسن
ن ولم ص وثلثون ذراعا

ذراعا وقال اصحابنا ست اذرع منه محسوب من البيت وفي الزايد خلاف كذا في الكرماني **قوله** لم يتمم على قواعد استبط عبد الله من حديث عايشة رضي الله تعالى عنها وحيث رؤية ما له من التنوع صلى الله عليه وسلم من عدم الاستلام للركنين اللذين يليان الحجر وذلك الوجه هو عدم كونهما من البيت كما في القسطلاني **قوله** الجدار بفتح الجيم وسكون المهملة يعني الجدار وقال الليث ابن حجر وهم من ضبط بعضهم الا ان المرادية الجانبي وفي رواية للبيتي الجدار **قوله** قصرت بفتح الصاد المهملة المشددة وفي بعضها بضمها مخففة **قوله** النفقة اي لم يتموا بناءها على ما كان لقلة ذات يدهم قال في الفتح الباري اي لقلة النفقة الطيبة التي اخرجوها لذلك وتوضيحه ما ذكره ابن اسحق في السير ان ابا وهيب عابد بن عمران بن مخزوم قال لقريش لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد من الناس **قوله** حديث بالاضافة الى العهد وفي بعضها بالتنوين والعهد فاعله وهو المذكور في نخعة حاضرة **قوله** حداثة بفتح الحاء والدال المهملتين ثم المثلثة بعد الالف **قوله** استقصرت اي قصرت عن تمام بنايها واقتصرت على هذا القدر لقصور النفقة لهم عن اتمامه **قوله** وجعلت بلفظ المتكلم وقيل بالسكون على ارجاع ضمير الغايبة الى قريش وهو بعيد **قوله** اخلفا بفتح الجمة واسكان اللام والمرادية الباب من خلفه مقابلا للباب المقدم حتى يدخلوا من المقدم ويخرجوا من الذي خلفه **قوله** حديث عهدهم بالاضافة في هذ الحديث وجواب لولا قوله لامرت **قوله** فهدم الفاء لتفصيل ما اجمل من الامر بالتبيت وهو على صيغة المجهول وقوله فادخلت داخل في ذلك التفصيل وكذا ما بعده الى قوله فذلك الذي حمل **قوله** باب فضل الحرم بالاضافة **قوله** وقوله بالجر على العطف على المجرور **قوله** لا يعضد على صيغة المجهول ولا ينفر ولا يلتقط تبقى على صيغة المعلوم **قوله** الا من عرفها غيره اي اشهرها ليتحفظها لمالكها فيردها اليه وقال الحنيفة والمالكية حكمها واحد في سايل البلاد لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل **قوله** باب توريث دور مكة اي حكم التوريث فيها **قوله** خاصة قيد للمسجد الحرام اي للمساواة انما هي في نفس المسجد لا في سايل المواضع من مكة **قوله** الطاري اي الحادث **قوله** رباع جمع ربع وهو المحلة والمنزل وكان عقيل بفتح العين وكسر القاف هذا ادراج من بعض الرواة ولعله اسامة كذا في الكرماني **قوله** لانهما كانا مسلمين ولو كانا او احدهما كافرين لنزل عليه السلام في دورهما لعلمه بانتزاعها اياه على انفسهما وكان قد استولى طالب وعقيل على الدور كلها باعتبار ما فاتهما من ابيهما لكونهما كافرا لم يسلما وباعتبار ترك النبي صلى الله عليه وسلم

لحفده سفها بالجهر و فقد طالب بيده فباع عقيل الدار كلها وحكى العاقولي ان الدار لم تزل بيد اولاد عقيل الى ان باعوها لمحمد بن يوسف اخي الحجاج بماية الف دينار وزاد في روايته في طريق محمد بن حفصة فقال علي بن الحسين يقول من اجل ذلك تركنا نصيبنا من الشعب اي حفصة جدهم علي من ابيه ابي طالب وقال الداودي وغيره كان من هاجر من المؤمنين باع قريبه الكافر داره فامضى النبي صلى الله عليه وسلم تصرفات الجاهلية تاليفا لقلوب من اسلم منهم كذا في الفتح ونقل الكرماني عن الداودي ان عندي ان تلك الدار كانت فايئة على ملك عقيل فلم يتملكها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها وقف في الله تعالى وقيد ايضا اسلم عقيل بعد وفات ابيه عند الحديبية وكان طالب اكبر من عقيل و من جعفر وهو من علي الاول اسن من الثاني بعشرسنين والثاني من الثالث كذلك وهو من الرابع رضي الله عنهم انتهى وذكر في روضة الاحباب ما معناه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بعد وقعة البدر عليك ان تودي فدية عن نفسك وعن ابن اخيك وعقيل بن ابي طالب ونوفل بن الحرث وعن حليفك عتبة بن نجدم **قوله** وكانوا اي المسلمون يفرون الولاية في هذه الاية بولاية الميراث وهي دالة على ان المؤمن لا يرث الكافر وفي الكشاف او ليائك بعضهم اولياء بعض ان يتولى بعضهم بعضا في الميراث فان قلت المفهوم من الاية ان المؤمنين بعضهم يرث بعضا ولا يلزم منه ان المؤمن لا يرث الكافر قلت قد يوضع اسم الاشارة موضع المضمر وكان لفظا وليك يتناول بمفهوم الفضل الفضل فيفيد تخصيص مضمون الجملة التي بعده بالمؤمنين فيكون كاية بعضهم لبعض مخصرة عليهم كذا في الكرماني **قوله** باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم اتفاقا سمي المحصب على الكفر وهو تبروهم من بني هاشم وبني المطلب كما ياتي في الحديث التالي **قوله** بخيف بفتح الجمة وسكون التحتانية ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل **قوله** بني كنانة بكر الكاف وخفة النون الاولى والمراد به المحصب بالمهملتين المفتوحتين واختار النووي واشكر الله تعالى انه نقصا لما نقدره بهم **قوله** حتى يسلموا بضم اوله واسكان السين المهملة وكسر اللام المخففة كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ بالتشديد **قوله** اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك الخط منصور بن عكرمة العبدري فشلت يده او يخط يغيض بن عامر بن هاشم وثقلوه في جوف الكعبة فاشتد على بني هاشم وبني المطلب الشعب الذي تحالفوا اليه فبعث الله الارضة فلحست كل ما فيها من جور وظلم وبقي ما كان فيها من ذكر الله تعالى كذا في القسطلاني **قوله** وقالا اي سلامة ويحيى اي رواتهما عن شيخهما عن ابن شهاب هو في المطلب وعبد المطلب **قوله** بدون لفظ عبد بخلاف رواية الوليد فانها متوردة بين المطلب وعبد المطلب شيبة اي بالصواب لان عبد المطلب هو ابن هاشم فلفظ هاشم معزى عنه واما المطلب

لحفده

هما اخوها ثم وهما ابنان لعبد مناف فالمقصود انهم تحالفوا على بني عبد مناف كذا
في القسطلاني قوله باب قول الله تعالى لم يذكر البخاري في هذه الترجمة حديثا للاعذار
بانه لم يجد حديثا يترجمه مناسبا لها او ترجم الاولى اولا ثم لحق بكل باب ما اتفق
وما ياعده الونان بالحاق حديث لهذا الباب وهكذا حكم كل ترجمة هي مثلها كذا صرح
الشراح رحمهم الله تعالى والله اعلم قوله باب قول الله عز وجل جعل الله الكعبة اي في افادته
ان الكعبة تكون كذلك الى آخر ايام الدنيا قويا من الفيئة وانها كانت معظمة قبل ايضا
قوله يخرب اي يخن بها ضعيف من هذه الطايفة قوله ذو السويقتين تثنية على صيغة التثنية
من مصغر الساق والحق بها التاء في التصغير لانها مؤنثة وصغرلان في سيقان الحبشة دقة
ومطابقة الحديث باعتبار بقاء الكعبة الى آخر ايام الدنيا قبل قرب القيمة ولا ينافيه
قوله تعالى حرما آمنا لان معناه الى وقت قرب القيمة وباعتبار انها كانت معظمة في ايام
الجاهلية ايضا قوله عبد الله هو ابن المبارك قوله يوما تسترقيه ما بينهما من المناسبة في الاعظام
والاجلال وهذا موضع الترجمة قوله ليحجن بضم الياء وفتح الحاء والجيم مبني للمفعول وكذا يعمر
قوله ايمان بفتح الهمزة وخفة الواو جمع مصروفا وغير مصروف قوله البيت يعني ان البيت يحج الى قرب
قيام القيمة قوله والاول اكثر اي حديث ليحجن اكثر يعني وروايته اكثر عددا من رواية الآخر
وهو الحج لانفراد شعبة بما يخالف الفهم والمفهوم من الاول ان البيت يحج بعد اشراط الساعة
ومن الثاني انه لا يحج البيت بعد خروج ياجوج ومأجوج الى قيام الساعة فانا تلك الحج قامت القيمة
وقال بعضهم انه لا تعارض بين الروايتين لان معناها صحيح وهو انه يحج البيت بعد خروج
ياجوج مدة ثم يصير عند قرب الساعة منزوكا فيفوتهم الساعة قال الشيخ ابن حجر ان الحبشة
اذا اخربوها لم يعمر بعد ذلك انتهى ولعل المراد من قوله ثم جعل الله الكعبة بيت الحرام
قياما للناس قوله رب اجعل هذا البلد هو ما سوى تخريب الحبشة بحيث لا يعمر بعدهم خربة
فلا يرد فعل اصحاب الجور من اتباع بعض امراء بني امية واما هدم ابن الزبير فكان لقصد
تكميل الكعبة واما ما فعله اهل الجاهلية من تنقيص عمارة الكعبة فلاجل تعظيمها وعجزهم
على نفقة صالحة للصرف عليها من وجه الحلال كما ذكره البعض قوله باب كسوة الكعبة
بالاضافة اي حكمها قال شارح التراجم وجه مناسبة الحديث للترجمة ان الكعبة لم تزل معظمة
تقصد بالهدايا تعظيما لها والكسوة من باب التعظيم لها ايضا ففهم جوازها واختلف
في اول من كساها في الجاهلية فقيل عنز ناه وقيل كان كسوته في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم يا لمنسوج والانطاع واول من كساه الخبز الديباج الاحمر قوله صفراء اي ذهبا
ولا بيضاء اي فضة قال بعض العلماء ليس المراد نفي خيلة الكعبة وانما اريد الكنز
الذي بها وهو ما يهدى اليها فيدخر ما يزيد عن الحاجة والا فالخيلة محبسة عليها كما قالوا في

فلا يجوز صرفها في غيرها كذا في القسطلاني قوله صاحبك يعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم والصديق قوله باب هدم الكعبة في آخر الزمان قوله يغزو جيش الجيش قوله و
التحتانية لا يا الملهملة والوحدة قوله كاني به اي ملتبسا به والضمير للبيت او للقاع بالجار
من البيت وسياق الكلام يدل عليه قوله اسود مبتدأ والخ صفتها يقلعها خبره و
الجملة حال بدون الواو وهو جنس الابتداء المحذوف ودوي اسود منصوبا على الذم
ولا اختصاص كذا في الكرماني قوله وجوز بعضهم نصبه على الحال او هو بدلان من الضمير
المجرور وجرها بصورة النصب قوله الخ بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الحاء المهملة
بعدها جيم صفة سابغة وهو الذي يتقارب صدور قديمه ويتباعد عقباه قوله
يخرب الكعبة عند قرب الساعة حيث لا يبقى في الارض من يقول الله الله كذا في القسطلاني
قوله ذو السويقتين بضم السين المهملة وفتح الواو وبعدها تحتية ساكنة وبالقاف
المفتوحة قبل التاء المفتوحة قوله من الحبشة خراب ملة من الحبشة جاء يوم جيش الخ الشاهد
افرق العينين افطس الانف كبير البطن معه اصحابه ينقضون بها حجرا حجرا ويقلعونها
حتى يرموا بها الكعبة الى البحر وخراب المدينة من الجوع والباعث من الحساد وذكر الحليمي
ان خراب الكعبة تكون في زمن عيسى عليه السلام وقال القرطبي بعد رفع القرآن من الصدور
والمصاحف وذلك بعد موت عيسى عليه السلام وهو الصحيح كذا في القسطلاني قوله باب
ما ذكر في الحجر الاسود قوله لا تقر ولا تنفع اعاقاله خوفا من ان يرى من كان قريبا العهد بالاسلام
ان تقبيله من عبادة الجاهلية تعظيما لها وزاد الحكم في هذا الحديث فقال علي بن ابي طالب
يا ايها امير المؤمنين يضر وينفع ولو علمت تاويل ذلك من كتاب الله تم لقلت انه كما اقول
قال الله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم
الست بربكم قالوا بلى فلما اقروا الله الرب عز وجل انهم العبيد كتبت ميثاقهم في رق وألقمه
في هذا الحجر والبعث يوم القيمة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافاه بالموافاة
فهو امين الله في هذا الكتاب فقال عمر لا ابقاني الله بارض ليست بها ابا الحسن قوله باب اغلاق
البيت بالاضافة قوله اليماسين بتخفيف الياء لانهم جعلوا لاقل احدى ياء النسبة وجوز
سيبويه التشديد والظاهر ان الصلوة بين العمودين لم يكن قصدا للموضع بل وقع اتفاقا
كما يشعر به الترجمة قوله باب الصلوة في الكعبة بالاضافة قوله قريب وفي بعضها قريبا
واسم كان محذوف اي المقدار او المسافة قوله يتوخى اي يقصد قوله وليس على احد بالابن
ابن عمر او غيره والظاهر انه قول نافع قوله باب من لم يدخل الكعبة قوله المقام هو مقام
ابراهيم قوله فقال له ابن ابي اوفى قوله ادخل في هذه العمرة قال لا ابى لم يرد خلها في هذه العمرة
وسببه انه كان فيها اصنام فلما كان عام الفتح امر عليه السلام باتلافها ثم دخل

كما يأتي في الباب التالي قوله باب من كبر في نواحي الكعبة بالاضافة قوله الاذام جمع ذلم بفتح الذال وضمها وفتح اللام وهي الصمام التي كانت لاهل الجاهلية قوله لم يستقسما بها الاستقسام طلب معرفة ما قسم له وما لم يقسم له بالازلام وكذا معرفة ما امر به وما نهي عنه قوله ولم يصل فيه هذا معارض لما مر من الصلوة فيه قال بعض الشراح وجه التوفيق انه اذا تعارض قول المثبت والنافي يرجح قول المثبت لان فيه زيادة العلم كما هو مذكور في الكتب الاصولية قوله باب كيف كان بدء الرمل بفتح الراء واللام اي اسراع الشيء مع تقارب الخطو وقيل هو المراد قوله ويقدم بفتح الدال مضارع قدم بكسر الدال اي يرد عليكم وقد بفتح الواو وسكون الفاء اي انه عليه الصلوة والسلام مع اصحابه بعض جماعته والحال انه وهنهم حمى يثرب قوله وهنهم بفتح الهاء بعدي اولا يعدي قوله الركنين اي اليمانيين ولم يمنعه اي لم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يامرهم بذلك الا رعاية حالهم فالضمير المنصوب في لم يمنعه للنبي صلى الله عليه وسلم وفاعل شيء مقدرا استثنى عنه وناب عنه المستثنى قوله الا ابقاء اي الرفق والشفقة بهم قوله باب استلام الحجر الاسود بالاضافة والاستلام هو المسح باليد مشتق من السلام الذي هو التحية وقيل من السلام بكسر السين وفي الحجارة كذا في الكرماني وفي القاموس استلم الحجر لمسه اما بالقبلة او باليد قوله اول لفظ اول ظرف للاستلام قوله اصبع بالفتح آخره مهملة قوله اذا ظرف وبدل من حين يقدم قوله اول ظرف للاستلام قوله يخبب بفتح المثناة التحتية وضم الخاء المعجمة وتشديد الموحدة من التخبب وهو ضرب من العدو والمفهوم منه ههنا هو الرمل وهذا دليل لمن قال انهما متراد فان قوله باب الرمل في الحج والعمرة بالاضافة قوله محمد واحمد في اسم ابيه فقيل محمد بن سلام وصوبه البعض وقيل محمد بن رافع وقيل انه البخاري نفسه وعلى هذا فقوله حدثنا من كلام غيره كالفربري مثلا قوله يرحم بضم المهملة وفتح الراء وسكون التحتانية اخره جيم قوله عن قيل بالمهملة قوله تابعه اي تابع الليث يرحم قوله للركن اي الحجر الاسود قوله رآيا به حكاية عن نفس المتكلم مع الغير من المرايا اي اردنا ان نظهر القوة للمشركين بان يعلموا انا لا يقع منا ضعف ونحن مع هزال وهو بالهمزة فاعلنا من الرويدة اي اريناهم بذلك انا اشداء قوله ثم قال شيء حين ابتداء محذوف اي الذي فعلناه شيء صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نتركه قوله يشي اي لا يرمل بتركه عمدها اي كان يرفق بنفسه ليتقوى على الاستلام عند الازدحام قوله باب استلام الركن بالمحجن اي يومي الى الركن حتى يصيبه المحجن بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم آخره نون وهو خشبة في طرفها اعطاف وهو مثل الصولجان قوله الدراوردي بفتح المهملة والراء وفتح الواو وسكون الواء الثانية وبالمهملة الثانية هو عبد العزيز ابن ابي تابع بوشئ الدراوردي قوله عن ابن اخي الزهري عن عمه

هو الزهري وهو ابن شهاب المذكور سابقا قوله باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين بتخفيف الياء وهما الركن الاسود والذي يليه وانما قيل لهما اليمانيين للتغليب قوله من يتقي استفهام على جهة الانكار التوبيخي فلذا لم يحذف الياء من يتقي اي لا ينبغي لاحد ان يتقي شيئا من البيت الحرام قوله انه اي النبي صلى الله عليه وسلم ولا يستلم على صيغة الغايب للعلوم وفي بعضها بالخطاب على صيغة المجهول الغايب وهذا نايب فاعله وفي لا يستلم بفتح الياء بالخطاب على صيغة المجهول الغايب وهو معاوية قوله فقال اي معاوية قوله الا الركنين اليمانيين بتخفيف الياء كما مر قوله باب تقبيل الحجر بالاضافة قوله احمد بن سنان ابو جعفر القطان الواسطي صاحب المسند امام ربانية مات بعد البخاري سنة تسع وخمسين ومايتين قوله ورقاء مر في الاوراق قوله عربي بفتح المهملة والراء وكسر الموحدة ثم ياء والنسبة قوله يستلمه اي يمسحه باليد قوله يقبله زاد في الجواب للتنبيه على انه اعلم بالكون مما سال اهتماما بشانه كما دل عليه الزجر من سوء ادبه قوله ذكرت بلفظ المجهول للمتكلم اي اخبر في عن حكمه عند الازدحام والغلبة قوله قال احمل اي اجاب ابن عمر للسايل اذا جئت طالبا للسنة فالترك الراي ودع قولك ارايت ونحوه باليمن اي مكانا هو بطنك او مكانا بعيدا ولا تذكر عندي ولعل بخروجه لما راى انه اراد تركه لكسل او ان ابن عمر لم تر الزحام عذرا مانعا والا فالجمهور على جواز تركه لغربة قوله ابي جعفر محمد بن حاتم وزاد المولف قوله بصري اراد ان يبين الفرق بين الزبير بالتصغير احدهما بصري والاخر كوفي والمختار عنده انه عربي كما ذكر في الاسناد وفي بعضها انه زبي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية قوله والياء المشددة وهو وهم والجملة حالية ايضا قوله باب من اشار الى الركن بلا اضافة ومعنى الحديث الباب ظاهر قوله باب التكبير بالاضافة قوله الحذاء بفتح المهملة وشدة الذال المعجمة ممدودا ومعنى الحديث ظاهر كما مر قوله كلما اتى على الحجر الاسود اشار اليه بمحجن كما مر قوله تابعه اي تابع خالد بن عبد الله ابو اهيم قوله باب من طاف بالبيت بالاضافة قوله ذكرت اي ما قيل قوله في حكم القدوم الى مكة قوله لعروة ابن الزبير بن العوام قوله قدم النفي لفظ الذي مرفوع تنازع فيه العاملان فقدم وبدء قوله ان اول شيء جزء قوله اضاء فعله واول فيما بعد خبره قوله ثم لم تكن عمرة اي لم تكن تلك الفعلة التي فعلها عليه الصلوة والسلام حين قدم من الطوف وغيره عمرة نعرف من هذا ان ما ذهب اليه ابن عباس مخالف لفعله صلى الله عليه وسلم كذا في القسطلاني قوله الطواف قال القاضي عياض كان السايل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة عما مذهب من راى ذلك فاعلمه عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بنفسه ولا ابو بكر وعمر وعن فعل ذلك من الذين لم يسق الهدي فانما فعله ما امر صلى الله عليه وسلم وكان ابن عباس يقول ان من لم يسق الهدي واهل بالحج اذا طاف بالبيت

وان من اراد ان يشرع في الحج لا يقرب البيت حتى يحرم من محوفة وكان ياخذ ذلك من امر
النبي صلى الله عليه وسلم لمن لم ينو النسك الهدي من اصحابه ان يجعلوها عمرة كذا في الفتح الباري قوله
حلوا اي صاروا حلالا قال النووي لا بد من تاويله لان الركن هو الحجر الاسود وهو محرم يكون
في اوائل الطواف ولا يحصل التحلل بمجرد مسحه بالاجماع فقد يره فلما مسحوا الركن فاتهم
طوافهم وسعيهم وحلقوا وسعيهم حلوا انتهى قلت هذه المقدرات فان قلت ما وجه
مناسبة ذكر اهلال امه بما قبله قلت غرض عروة بيان ان الحاج ليس له طواف قدوم
وليس فيه رمل الا في حج ابي العمرة ولا يقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه بالفسخ لان ذلك
كان مخصوصا بتلك السنة لغير اصحاب الهدي وان العمرة طوافه في اول قدومه يقع وكذا العمرة
بدليل تحالفهم بالله حيث لو نوى به طواف القدوم لفي بنيته له انتهى ثم ان قوله واخبرني
ابي انما اهلت الى آخره بيان حالهم فيما نقلوه في عمرهم قوله ابو ضمرة بفتح المنقوطة وسكون
الميم قوله سوى اي مل قوله سعد بن ابي وقاص للطواف واعيا من يكسر المهملة وخفة التحتانية
وجيب بضم الجيم والجهة اي يرمل قوله يسطن للسيل موضع السيل اي الوادي الذي
بين الصفا والمروة قوله باب طواف النساء بالاضافة قوله وقال الحسن بن علي قال ابو عاصم
روى البخاري عنه هنا ابن اسطة قوله قال ابن جريج فاعل قال ابو عاصم وابن جريج بضم الجيم
الاولى مبتدا خبره اخبرني او اخبرني وهو ابن عبد الملك المتوفى سنة خمسين ومائة
وقوله قال لي بيان لاخبرنا او اخبرني وقوله اخبرني في عطاء مقولة ولابن جريج وما
قيله مقولة ابو عاصم كما عرفت قوله اذ منع ظرف لاخبرنا عطاء اي اخبرني كيف تنعهن
بناء الخطاب وبضم النون الغيبة قلت مقولة ابن جريج قوله البعد بالجاب هذا قول ابن جريج
والجيب هو غطاء في المواضع قوله او قيل بالضم واما بعد فمنصوب لان ما اضيف اليه مذكور
بعده وكذا قيل منصوب في نسخة عتيقة حاضرة قوله اي لغوي بكسر الهمزة حرف الجاب قوله بعد
الجاب اي بعد نزول آية في تزويج النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش سنة خمس من الهجرة
او ثلث كما في القسطلاني قوله هجرة بفتح المهملة وسكون الجيم والراء غير منقوطة وتاء تانيث
نصب على الظرفية اي ناحية تجري به وهو ما خوذ من قولهم نزل فلان هجرة من الناس
اي معتزلا وفي رواية الكشميهني هي حجرة بالزاي المجمة وبعد الواو الجيم هاء تانيث نصب على
الظرفية اي في ناحية تجري عن الرجال بحيث يغرب بينهم وبينها حاجز يسترها عنه
كذا في القسطلاني قوله تستلم بالواو والجزم معا قوله عنك اي عن تحيتي لنسك ولاجلك قوله
وابت اي امتنعت عايشة الاستلام حال كونهن متذكرات وفي رواية عبد الرزاق
مستترات قوله فت اي اذا اردن الدخول وقفن قياما حتى يخرج الرجال قوله وكنت
اي اي قال عطاء وكنت وكان اذ ذاك صغيرا وقوله عبيد على صيغة التصغير قوله

بفتح المثلثة وكسر الموحدة جبل بالمزدلفة وهو منصرف قوله قلت مقولة ابن جريج قوله
في قبة ابي خيمة قوله درعا الدرع القميص قوله مورد المورد الاحمر اي قميصا لونه احمر قوله
ابي سلمة بفتح اللام قوله فطفت واما طافت في حال صلوته صلى الله عليه وسلم الامر
صلى الله عليه وسلم اياها بذلك كما ياتي في باب من صلى ركعتي الطواف خارج الحرام قوله
باب الكلام في الطواف بالاضافة قوله بين بين مملة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة ما
يقدم من الجلد والقد الشق طولا والشد والتردد من الراوي قوله ثم قال عليه السلام للقايد
قوله قد بفتح القاف وسكون المهملة على صيغة الامر من القود ضد السوق وحذف
الضمير المنصوب روي من طريق فاطمة بنت مسلم حدثني خليفة بن بشير عن ابيه انه
اسلم فورد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ماله وولده ثم لقيه هو وابنه طلق بن بشيبي
مقترنين بحبل فقال ما هذا قال حلفت ايمن رداه على ماتي وولدي لا يجن بيت الله
مقودنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما حجا ان هذا من عمل
الشيطان فيمكن ان يكون الرجلان المبهمان بشير وابنه طلق المذكورين وهذا
موضع الترجمة هكذا في القسطلاني قوله باب اذا راى سيرا بالتنوين قوله يكره مبنيا
للمفعول وفي نسخة صيغة المعلوم والضمير المرفوع للراوي قوله بزمام مربوط وزيره
واخذ يقوده قوله او غيره اي غير زمام كمنديل ونحوه قوله باب لا يطوف بالبيت
عريان بالتنوين قوله بعثه اي ابا هريرة قوله امره بفتح الميم اي جعله رسول
الله صلى الله عليه وسلم اميرا قوله يوم ظرف لقوله بعثه وفي رهط اي في جملة الرهط
قوله يوذن الضمير راجع الى رهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون راجعا الى ابي هريرة
بناء الالتفات هو مذهب البعض قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه وقوله
لا يحج بالرفع وفي بعضها ان لا يحج بدون كلمة التنبيه وان هذه ناصبة والفعل منصوب
وكذا اعراب المعطوف عليه وهو يطوف يحتمل الوجهين الرفع والنصب وجوز الجزم
فيهما ايضا بان يكون لا ناهية وجوز ايضا ان يكون كلمة ان مخففة من المثقلة و
من الحديث في باب ما يستر من العورة قال التيمي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا بكر رضي الله تعالى عنه سنة تسع من الهجرة الحج بالناس وكان معه ابو هريرة
فبعثه ابو بكر يوم النحر مع طايفة ينادي في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف
بالبيت عريان فصاح يكون لا يطوف بالجزم لكذا في الكرماني وقال القسطلاني ويطوف بتشديد
الطاء والواو مجزوما ووجها النصب وفي الفتح يحتمل ان يقرا برفع الطاء وتشديد الواو
وسكون الفاء ثم ان منع المشرك عن الحج دون العام المذكور واما منعه عن الطواف
عريانا ام فالظاهر بحسب المعنى ان لا يقيد بما قيد به ما قبله من قوله هذا العام قوله

باب اذا وقف في الطواف بالبيت او احدث رجع حيث بدا قوله اذا سلم اي اذا سلم عن الصلوة التي تقام ويرجع اليها ويترك طوافه لاجلها فانه يرجع بعدها الى موضع الطواف الذي قطعه فيبني بناء على من مكان قطعه وهكذا في صورة الرعف قوله فيبني اي بعد ما سلف منه ويتم الباقي ولا يستانف الطواف قوله نحوه اي نحو ما قال عطاء ولم يذكر البخاري حديثا للترجمة اشارة الى انه لم يجد في الباب حديثا بشرطه غير ما ذكر قوله باب صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله لسبوعه بضمتين بمعنى الاشواط قال في الهداية ثم ركعتا الطواف واجبة وقال الشافعي هو سنة قوله السنة اي مراعاتها المقام فيصليهما عقيب كعتين وهي واجبة فضل واولى قوله لا يقربن فتح التحتية والاتيان بها استقلالا من غير ان ينوب الفرض عنهما افضل واولى قوله لا يقرب فتح التحتية وضم الراء وكسر الموحدة على ان الصيغة للنهي اي لا يجامعها كذا في القسطلاني قوله باب من لم يقرب الكعبة قرب الشيء بالضم يقرب اذا دنى وقربه كسمع فهو قريب كذا في القاموس قوله ولم يطف اي تطوعا قوله ويرجع بالنصب عطف على يخرج قوله بعد الطواف الاول متعلق بلم يقرب ولم يطف كما يدل عليه الحديث الباب المقبل الآتي والطواف الاول طواف القدوم وهو مستحب لكل قادم محرما او غيره كذا في القسطلاني ولعله صلى الله عليه وسلم لم يطف ولم يقرب ليلا يظن الوجوب قوله باب صلى ركعتي الطواف بالاضافة قوله من الحرم اي بذي طوى وهذا اما وصله البيهقي من حديث حميد بن عبد الرحمن بن عبد القاري وامّا فعل عمر رضي الله عنه ذلك طائفا بعد الصبح وكان لا يرى النفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس كما يأتي في باب الطواف بعد الصبح قوله قال اي المؤلف قوله حرب بفتح المهملة وسكون الراء بلا نقطة قوله العاصي بفتح المعجمة وتشديد المهملة ثم الظاهر ان المروي المشترك بين الاسنادين هو قولها قال وهو بمكة قال في الفتح في رواية الاصيلي عن عروة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة فيكون الاسناد متصلين بلا ارسال واما على نسخة ليس فيها عن زينب الى آخره فهو ايضا لا يدل على الارسال لان العروة ادرك حياتها قوله باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ومعنى مائله ظاهر وقد مر قريبا قوله باب الطواف بعد الصبح اي حكم الصلوة عقيب الطواف بعد صلوة الصبح والعصر قوله المذكر بالضم على صيغة اسم الفاعل من اتذكر كوا ي الواعظ واعلم انه ذكر في هذا الباب فعل ابن عمر وكذا فعل عمر وحديث عائشة وحديث عبد الله بن الزبير ويعلم من بعضها النهي عن الصلوة بعد الفجر ومن بعضها جواز الصلوة بعده ولا منافاة في ذلك لان النهي عن وقت الطلوع بعد الفجر ومن بعضها جواز الصلوة بعده ولا منافاة في ذلك لان النهي عن وقت الطلوع لا ينافي جواز الصلوة قبله واما الصلوة بعد

العصر فخورة ابن الزبير بناء على ما روت عائشة رضي الله عنها قوله الزعفراني هو من اكابر اصحاب الشافعي منسوب الى الزعفران وهي قرية ودرب الزعفران ببغداد منسوب اليه قوله باب الحائض يطوف راكبا يجوز ان يكون الباب بالاضافة وبالتنوين على ما هو راي العيني في نظائره فان قلت من اين المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب من حيث ان المؤلف حمل سبب طواف عليه السلام راكبا على انه كان عن شكوى ويؤيده رواية ابي داود من حديث ابن عباس ايضا بلفظ فدرم صلى الله عليه وسلم وهو شاك على ما احتمله وفيه دليل على ما ذكرت من ان الاصل من ان الترجمة قد يكون شارحة للحديث قوله يصلي صلوة الصبح قوله باب سقاية الحاج السقاية اسم الموضع الذي يسقى فيه الماء في القاموس السقاية بالكسر والضم موضعه كالمسقاة بالفتح والكسر انتهى والقسطلاني جعل السقاية مقدرا قوله ليالي منى اي ليلة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر يجوز لاهل السقاية ان يتركوا هذه المبيت ويذهبوا الى مكة ليسقوا بالليل الماء من زمزم ويحملوه في الحياض مسبلا للحاج واعلم ان السقاية كانت للعباس في الجاهلية واقرها النبي صلى الله عليه وسلم له حتى لا كان العباس ابدا وقال الازرقي كان السقاية بيد عبد مناف وكان يحمل الماء في المراد والقرب الى مكة ويسكبه في حياض ادم بفناء الكعبة للحاج ثم وليها بعده هاشم ثم عبد المطلب ثم حفر ببر زمزم ثم كان يشتري الزبيب فينبذه في ماء زمزم ويسقي الناس وكان يسقي ايضا اللبن بالعسل في حوض من ادم فقام بامر السقاية بعده العباس في الجاهلية ثم اقرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ولم تزل في يده حتى مات فوليها عبد الله ثم ابنه علي بن عبد الله وهلم جرا كذا في الكرماني ومعنى مسبلا بالتشديد مجعولا في سبيل الله في القاموس سبيله تسبيلا جعله في سبيل ومنه قول الفقهاء في مقبرة مسبلة اي مجعولة في سبيل الله حتى يدفن فيها كل من يريد ذلك قوله اسقني زاد الطبراني مما يشرب منه الناس ولا يخفى ان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب الماء الذي كان عنده وحمل العباس انه اراد ماء يحملان ابديهم فيه فلا يليق به صلى الله عليه وسلم فطلب ماء آخر من بيته فسقاه النبي صلى الله عليه وسلم حيث طلب مرة ثانية ذلك الماء حيث قال اسقني شرب منه وح لا تقدير في الكلام كما يفهم من الكرماني لانجا النسخة التي فيها فاتيت فقال واما النسخة التي ليس فيها فاتيت فانا محتاج اليه للتوفيق بين النسختين قوله ويعلمون اي يتحرون منها الماء قوله لولا ان تغلبوا اي لولا مخافة ان يجمع عليكم الناس فتضيرون مغلوبين من الرحام للنزلت قوله باب ما جاء في غرم رفع الروايتين وسكون الميم بين مسجد الحرام بينها وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا وسميت به

الكثرة مايهراق الماء ونحوه اذا كان كثيرا قوله عن الشعبي بفتح المهملة وله ماكان ابي يسلم
الله صلى الله عليه وسلم قوله علي بعير ولابن ماجة من هذا الوجه قال العاصم فذكرت ذلك
لعكرمة فقال الله ما فعل ابي ما شرب قائما الا وهو راكب لكن عند ابي داود من رواية
عكرمة عن ابن عباس انه اناخ فصلى ركعتين فلعل شربه من ماء زمزم كان بعد
ذلك كذا في الفسطلاني ولا يخفى بعد هذا الاحتمال في قوله عكرمة او الظاهر ان قوله لا
يخالف رواه نعم يمكن الجمع بين الحديثين لان ماجة وابي داود من غير نظر الى ان الراوي
في الثاني عكرمة قوله باب طواف القارن بالاضافة قوله فلما قضينا الحج اي بعد ان طهرت
وطفت قوله طوافا آخر اي للحج اي احرموا بالحج بعد التحلل منها وطافوا وهو معنى
التمتع واما القارنون فطافوا طوافا واحدا بعد الوقوف قوله ابن عليه بضم المهملة
وفتح وتشديد التحتية هو اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم قوله وظهره اي مركوبه
وفي الاصل الذي يركب والغرض منه انه كان عاما محرما من مركوبه بغرض الركوب عليه
قوله اني لاهش بعد الهمزة وفتح الهمزة اليم مخففة والمستملي فيما ذكر الحافظ بن حجر لا ايمن
بكسر الهمزة وفتح الميم وهي لغة تميم فانهم يكسرون الهمزة في اول المستقبل الذي ماضيه على فعل
بالكسر الا يكسرون اذا كان ماضيه بالفتح الا ان يكون فيه حرف حلق نحو اذهب والمعنى
اخاف كذا في الفسطلاني قوله فلو انك جزاه محذوف اي لكان خيرا اولو للتمني قوله
ثم قال اي عبد الله بن عمر اراد الاعلام لمن يريد الاقتداء به قوله نزل للقائلة قوله الحاج بفتح المهملة
ابن يوسف الثقفي قوله بتشديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى وسكون التحتانية موضع قريب
من الجحفة قوله بطواف الاولى اي الذي طاف وقت يوم النحر للافاضة بعد الوقوف بعرفة مراده بالاولى
انه لم يجعل القرآن طوافين بل اكتفى بواحد كما هو مذهب الشافعي والبس لفظ اول مقتضيا
للآخر كما في او لعبد يدخل الدار فتوضوا فلم يدخل الا احدهم فقال بعضهم المراد بالاول الطواف
بين الصفا والمروة واما الطواف بالبيت فهو طواف الافاضة فهو ركن فلا يكتفي عند طواف
القدوم في القرآن ولا في الافراد كذا في الفسطلاني والثاني ظاهر من الاول كما لا يخفى قوله
باب الطواف على وضوء بالاضافة وهو شرط عند الاكثر ولا يصح الطواف بدونه وقالت
الحنفية يجب الطهارة عن الحدثين للطواف في الاصح وليست بشرط للجواز ولا عوض
بل واجب حتى يجوز الطواف بدونها ويكون مسيئا وتفصيله يطلب من هداية قوله
عروة قال القاضي عياض كان السائل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة فاعلمه
عروة انه صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده كذا في الكرماني
قوله اولم يدل عن الضمير قوله انه قضاء حين رآه اول قوله الطواف بالبيت بنصب اول
على الخبرية ورفع الطواف على الاسمية قوله لم تكن عمرة بالرفع والنصب على احتمال كون

كان تامة وناقصة قوله فنايته اول بالرفع اول والطواف بفتح جملة وقعت موقع المفعول
الثاني لرأيته كذا في القسطلاني وفي الكرماني اول بدل من الضمير والطواف هو المفعول الثاني
قوله ابي اي الزبير فالزبير بدل عن الاب قوله لم ينقضها اي لم يفسخها الى العمرة قوله فلا
يالونه اي افلا يالونه فهمزة الاستفهام مقدرة قوله ولا احد عطف على ما فاعل لم ينقضها
اي لم ينقضها ابن عمر ولا احد من السلف قوله حين يضعون اي لا يصلون تحية المسجد ولا
يشتغلون بغير الطواف قوله وخالتي اي عائشة قوله الاحلان اي سواء كان احرامها بالحج او
بالقران خلافا لمن قال ان من احرم مفردا فطاف حل بذلك كما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما
ثم انهما الاحلان فرد لفظ انهما والافعال الاربعة بالمثناة الفوقية وفي بعض الاصول
بالتحتية كذا في القسطلاني قوله فلما سمحوا قال ذلت هذا سناف لقوله انهما الاحلان وما
قاله في ذكر قلت الاول في الحج والثاني في العمرة وغرضه انهم كانوا اذا احرموا بالعمرة يحلون
بعد الطواف والمراد به هو ما بعده من السعي والحلق ليعلم انهم اذا لم يحلوا بعده لم يكونوا معتمرين
فلا فاسخين للحج اليها وذلك لان الطواف للحج المقدوم هو سنة ويسمى طواف التحية
كذا في الهداية وفي العمرة للوكن قوله الوكن اي الاسود قوله حلوا من العمرة قوله باب وجوب الصفا
والمروة بلا اضافة اي وجوب السعي بين الصفا والمروة قوله وجعلا بما صيغة للمجهول وقوله
ان هذه اي الآية المشتملة لكلمة لا جناح ايها الاثم ايما استنبطت انت من نفي الاثم عدم الاثم
في الترك انما صح لو كانت دالة على ما حملتها عليه وخفة النون وبالمثناة اسم صنم قوله
الطاغية فاعل من الطغيان صفة لمناة قوله المشلل بضم الميم وفتح المعجمة الخفيفة وشدة
اللام الاولى المفتوحة اسم موضع قريب القرية من جهة البحر قوله لعلم بالتنوين اي
كلام عائشة رضي الله تعالى عنها وفي بعضها ان هذا العلم كالعلم صفة قوله الا من الاستثناء
معترض بين اسم ان وخبرها وهو قوله من كان قوله فلم يذكر الصفا والمروة اي الطواف
بهما قوله قال ابو بكر فاسم علي صيغة المتكلم وقيل بما صيغة الامر ودرج الاول بالجملة فيه
جمع لما سمع من عروة عن عائشة ولما سمعه هو بنفسه عن اهل العلم وبيان ان كليهما
صحيح وغير مناف للآخر فالوجه هو الجمع بينهما قوله كليهما الفريق الاول هو الانصار الذين
يتحرجون حرجا زائدا عن الصنمين اساف بكسر الهمزة او ثانية وكانت اساف بالصفا
وكانت نائلة بالمروة وفي القاموس في معنى اساف كسحاب صنم وصفها
عمرو بن لحي على الصفا وناويلة على المروة وكان يذبح عليهما تجاه الكعبة او هما
اساف بن عمرو وناويلة بنت سهل فجرا بالكعبة فمسخا حجرين فعبد فهما فزيش
اتبع والفريق الثاني غيرهم الذين يتحرجون عما فعلوا وكانوا يطوفون بهما
بدون ذكره وحاصله ان ايثار هذا الاسلوب الذي لا يدل على وجوب

كان تامة

السعي صريحا في القرآن انما هو لكان الرد على الفريقين بما اعتقدوا بعده من الحرج فنفي
الله تعالى الحرج مرجحا وقوله كلها بالياء كما صح بعض الشراح كالكرماني والعيني
كلاهما بالالف قوله باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة اي في كيفية وسبب
شرعيته قوله بني عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله زقاق بالضم من
من طرق المروة في القاموس الزقاق كغراب السكة ويوث قوله بني ابي حسين وفي
بعضها وفي بعضها بني ابي حسين قوله الاول سواء كان للقدوم والركن قوله خب اي
رمل في الاشواط الثلثة الاول قوله ومشى اي لم يرمل قوله اليماني المشهور فيه تخفيف
الياء قوله لا يدعه الا يتركه والغرض انه كان يمشي بين الركنين اليمانيين عند الازدحام
يكون السؤال استلذاذ قوله فدم فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال قلت
معناه لا يحل له لانه عليه السلام واجب المتابعة قوله وسالنا جابرا يعني صرح
جابر بما اشار اليه ابن عمر قوله ابوي المزكيين بضم الياء وكسر الراء وما روي احمد
من حديث ابن عباس سعى ابينا ابراهيم عليه السلام فلا يعارضه ما سبق من
قصر سبب السعي في الاراءة اذ القصر قد يكون اضافيا والاتراخ في الاسباب
قوله زاد الحميدي بضم الحاء فان قلت ما مراده قلت لفظ حدثنا وسمعت يدل
المعنعن وفائدته الخروج عن الخلاف في القبول سيما وسفيان من المدلسين قوله باب
تقضي الحايض بالتنوين قوله واذا سعى تدعوه الحكم بنا اذا سعى قوله الا تطوفي بالبيت
لان الطواف يكون بالبيت وهو المسجد الحرام والحايض ممنوعة عن الدخول فيه
والوقوف ونحوه يكون في الجاوز واما السعي بين الصفا والمروة فلم يقع فقه على تقدم
طواف البيت تركنه ايضا وان كان يصح بغير الطهارة قوله نطهر بفتح المثناة وسكون
الطاء المهملة وضم الهاء قال القسطلاني كذا فيما وقفت من الاصول وضبطه العيني كالحافظ
ابن حجر بتشديد الطاء والهاء على ان صلة تطهري انتهى قوله انها لم تطف بالبيت
اي ولم تسع بين الصفا والمروة لتوقفه على الطواف كما مر ولذا اكتفى بذكره عند ذكر انه
علم المنع للحايض عن الطواف وما يتوقف هو عليه لكن لم يعلم منه حال الساعي
بغير وضوء وكاتنه قاسه على الجنب والحايض لدليل الاحكام له قال في الفتح والحديث ظاهر
في بقاء الحايض عن الطواف حتى ينقطع دمها ويغتسل لان النهي في العبادات يقتضي
الفساد وذلك يقتضي بطلان الطواف ولو غلته وفي معنى الحايض الجنب والحديث
وهو قول الجمهور وذهب جمع من الكوفيين الى عدم الاشتراط قال ابن شبيه حدثنا
غندر حدثنا شعبة سالت الحكم وحمادا ومنصورا وسليمان عن الرجل يطوف بالبيت

على غير طهارة فلم يروا به باسا انتهى وقال في الهداية ومن طاف للعمرة وسعى على غير وضوء
وحل قاما بمكة يعيدها ولا شيء عليه اما اعادة الطواف فلتمكن النقص فيه بسبب
الحدث واما السعي فلانه تبع للطواف فاذا اعادها لا شيء عليه لارتفاع النقصان
بالتبع قوله ويطوفوا اي بالبيت وبين الصفا والمروة قوله ويحلوا بفتح اوله وكسر الحاء
اي يصيروا حلالا قوله قالوا اي الماموردون بالفسخ والغير الذي قرنوا قوله انطلق اي انطلق
فحذف همزة الاستفهام التعجبي قوله يقطر اي منيا كما في نسخة بسبب قرب عهدها بالجماع
متمتعين بالنساء قوله لو استقبلت ابي لو عرفت في اول الحال ما عرفت آخرا من جواز
العمرة في اشهر الحج لما اهديت اي لكنت متمتعا ارادة لمخالفة اهل الجاهلية كما في الكرماني
والعيني قوله لان احللت من الاحرام لكن امتنع الاحلال لصاحب الهدي وهو المفرد والقارن
حتى يبلغ الهدي محله وذلك في ايام النحر لا قبلها كذا في الكرماني والعيني قوله وقال ابي علي
بسبب المذكور اذ لو كان على ما سبيل النحل لقال احدثنا ونحوه قوله خليفة ابن خياط قوله للعلم
بكسر اللام المشددة من التعليم قوله اهلا اي احرم قوله بالحج فيه دليل على انه عليه السلام
كان مفردا لا قوله غيرها النصب على الاستثناء ولا يجوز غيرها صفة لاحد كذا في القسطلاني
طهرت بفتح الهاء وضمها قوله تنطلقون اي انطلقون فحذفت همزة الاستفهام قوله
مومل بلفظ اسم مفعول من التفعيل قوله عن حفصة بنت سيرين قوله عواتقنا جمع عاتق
وهي المراهقة التي لم تفارق بيت اهلها الى زوجها وقيل غير ذلك قوله ان يخرج اي من
خروجهن في العيدين قوله امراة لم تتم قوله نبي خلف بالجيم والام المفتوحتين جمع حلف
اللحاف قوله ان اختها ام عطية قوله تحت رجل ليس قوله قالت اي الاخت قوله الكلي بفتح
الكاف وسكون اللام جمع الكليم اي الخيش قوله باس اي اثم قوله ان لا تخرج اي الى المصلى بعد
قوله قال اي عليه السلام قوله لتلبسها بكسر اللام وضم الفوقية وسكون اللام التحتية الفاء وكسر
الموحدة وجزم السين قوله صاحبتها بالرفع على الذم فاعل لتلبسها قوله من جلبابها بكسر
الجيم والجلباب خمار واسع كالملحفة تغطي به المراة راسها وصدرها قوله الخير اي مجالسة
اهل الخير قوله فلما كان هذا كلام حفصة بنت سيرين المذكورة قوله قومت ام عطية
ابن من البصرة قوله سالتها بفتح اللام الساكنة من غير الف تراها والضمير اي حفصة
ونسوة معها قوله او قالت اي حفصة وقوله سالتاها بالف بعد النون ولا اي الوقت
سالتها ولا اي مذ او قال ما تذكير اي قال ايوب عن حفصة سالتاها قوله باباي بهمزة بين
موحدتين مكسورتين اي افديه وللكشميهني بابا بقلب الهمزة الثانية الفا وبفتح الهاء
الاخرة وللمستملي بيبيا بدل الهمزة ياء وقلب الياء المفتوحة بعدها الفا قوله لكاد ولكاد كاد

قوله انها آه موجز
اقول وقال لاه
على
وهو على
على
الكر
حدثنا
عمرو
ذام
ان لام
قوله
بعد م

عن ذلك قوله الحايض بدل الحزة استفهام تعجبي من اخبارها شهود الحايض قوله فقالت ام
عطية قوله عرفة اي يومها قوله وتشهد كذا في المزدلفة ومني ودر في الجار قوله وتشهد
كذا الصلوة الاستسقاء وموضع الترجمة منه قولها او ليس تشهد عرفة وتشهد كذا
وتشهد كذا وهو واضح لقول جابر فمكث الناس كلهم غير انها لم تطف بالبيت وكذا
قولها تعني الحايض المصيبا فان بناسب قوله ان الحايض لا تطوف بالبيت لانها اذا اذنت
يا عتزال المصلى كان اعتزالها المسجد بل المسجد الحرام بل الكعبة من باب الاولى قاله في
الفتح قوله باب الاهلال اي الاحرام بالحج قوله من البطحاء وادي مكة وغيرها اي
من غير بطحاء من سائر جوانبها قوله للمكي اي المقيم بها قوله والحاج الافاقي الذي دخل مكة

اى وقت للهاجرة ولا قال اى لابن عمر ولا فانتظرني اى صلى حتى اغتسل
وآتكم ثم الخروج بالنصب عطف على اغتسل ولا فخرج ابن عمر عن مركوبه ولا فاقتربوصل الهمزة وضم
الصاد امره بالدنو للحجاج كان من الفصحاء وكان يجب ان يسمع الناس موعظته البلاغة
ارادة للبلاغة ولا فجعل ابن الحجاج ولا صدق اى سالم ولا باب الوقوف على الدابة بالاضافة
ابي الفضل بسكون الضاد المعجمة هو سالم بن ابي امية ولا عمير مولى عبد الله بن عباس ملكه بالانتقال
اليه من قبل امه فلانا اى كونه مولى امه واسم امه لبابة بنت الحارث الهلالية ولا فارسلت بلفظ
التكلم والغيبة وهو الظاهر من شرح القسطلاني ههنا ولا باب الجمع بين الصلاتين بعرفة اي
الظهر والعصر ولا بينهما اى الظهر والعصر في منزله ولا عقيل بضم المهملة وفتح القاف ولا تزل بكة
لحاربته سنة ثلث وسبعين ولا عبد الله ابي ابن عمر ولا بضم في اكثر النسخ بلفظ التكلم مع الغير
ولا ان كنت تريد السنة هذا تعريض من سالم بالحجاج وقت الهاجرة بمعنى وقت شدة الحر كانوا يحمون
له هذا تعريض من عبد الله بن عمر بالحجاج ولا في السنة بضم السين اي الطريقة النبوية بما صلحها
الصلوات واكمل التحيات كانه امر بتعجيل الصلوتين فصدقه عبد الله في ذلك والظرف
حال من فاعل يجمعون اي متوغلين في السنة وفي بعضها بدون ولا هل يتبعون في ذلك
اي في الجمع او التعجيل قاله تعريضا بان شهاب السايل عن سالم وفي نسخة يبتغون بالغين
المعجمة من الابتغاء بمعنى الطلب وبن ذلك يدل في ذلك والاول رواية الاكثر والثاني
للكشميهني ولا باب قصر الخطبة بعرفة ولا وان ياتم اي يقتدي ولا زاغت مالت ولا واذالت
من الراوي ولا فسطاط بيت من الشعر ولا ابن هذا ابي الحجاج فيه نوع تحقير ولا الرواح
التبكير بالامراء ولا ففال ابي الحجاج ولا انظرني بهمزة مفتوحة وكر للعجلة من الانظار
بمعنى الامهال ولا افض بضم الهمزة والجزم على انه جواب الامر في بعضها مبالغة بليغة كناية
لطيفة وقوله فاقطر بهمزة الوصل وضم الصاد المهملة ولا باب التعجيل اذا كان الكثر وفي هذه
الترجمة حديث ابن سقطت في رواية ابي ذر وابن عساكر اصلا لكن قال ابو ذر انه رآه في بعض
نسخ هذه الترجمة قال ابو عبد الله ابي المولف حديث مالك ابي المذكور قيل يذكر ههنا
من ذلك وفي الايذان ان ادخل فيه معادا اي مكررا كان لم ينظر فيه باسناد آخر سوى
ما ذكر ولا فابزة اخرى والا لذكره لاجل ذلك كما هو دابه قال القسطلاني ناقلا عن
الكرماني في هذه العبارة قال ابو عبد الله يزاد في هذا الباب هم هذا الحديث نفع هاء هم يكون
بهما قيل لغة فارسية وقيل عربية ومعناها في يب من معنى لفظ ايضا انتهى ولا الوقوف
بعرفة ولا سفيان هو ابن عيينة ولا عمرو هو ابن دينار ولا جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
ولا بن المطعم بضم الميم وكسر العين ولا من الحسحاء بمهملة مضمومة وميم ساكنة

في القاموس الحمس الامكنة الصلبة جمع احمس وبه لقب قريش وكنانة ولا هذا والله يعني
انه صلى الله عليه وسلم يعرفه وكان الحمس وهم لا يقفون بعرفة بل لا يخرجون من الحرم
فلم وقف صلى الله عليه وسلم بعرفة وكان الحمس يقولون نحن اهل الله لا نخرج من
الحرم فان قلت وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وكانت سنة عشر وجبير وكان
مسلما لانه اسلم يوم الفتح بل عام جبير فاوجه سواله انكارا وتعجبا قلت لعله
لم يسلم في ذلك الوقت قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس او لم يكن
السوال انكارا عن الانكار والتعجب بل ارادة السوال عن حكمة المخالفة عما كانت
الحمس عليه اوكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقفة بها قبل الهجرة كذا في الكرماني
وحمل القسطلاني على الانكار والتعجب وقد صرح الشيخ ابن حجر بانه افادت
هذه الرواية ان رويته جبير له عليه السلام كذلك كانت قبل الهجرة وذلك قبل
ان يسلم جبير وهذا نظير رواية انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب
والطور وذلك قيل ان يسلم جبير وتعقب بذلك على السهيلي حيث ظن
ان رويته كانت بعد الاسلام في حجة الوداع ثم اعترض الشيخ ايضا الكرماني
على تردده في ذلك وقال العيني قلت ج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل النبوة
وبعدها غير مرة واما بعد الهجرة فلم يحج الا مرة واحدة انتهى ولا وما ولدت
اي من ولدت من امهاتهم قال القسطلاني وزاد معمر وكانت ممن ولدت قريش
خزاعة وبنو كنانة وبنو عامر بن صعصعة وعدد ابراهيم وكانت قريش اذا خطب
اليهم الغريب اشترطوا عليه ان ولدها باعادبهم فدخل في الحمس من غير قريش
ثقيف وخزاعة وبنو عامر وغيرهم وعرف بهذا ان المراد بالقبايل المذكورة
من كانت له من امهاته قريشية لا جميع القبايل المذكورة انتهى وغير بادهن من فوقه
وما ولدت بنيها على نحو تهم حيث ضموا الى انفسهم من لم يكن له عقل لاشيء ولا
يحسبون اي يقصدون الحسبة بالاعطاء والاتفاق وبعدها من الحسبة ولا بفتح
بفتح الجيم وسكون اي من مزدلفة قال الجوهري سميت قريش وكنانة حمسا لانهم يستطلون
ايام منى لا يدخلون البيوت من ابوابها وغير ذلك او لتشددها في دينها والحماسة
الشدة ونفيهم نزلوا فيفضل ولا قد رفعوا بلفظ المجهول اي امروا بالذهاب الى عرفات
ولا باب السير اذا دفع من عرفة وفي بعض النسخ عرفات وهو اسم مكان الوقوف
قال القراء عرفات اسم في لفظ الجمع ولا واحد له ولا دفع اي من عرفات ولا العنق بفتح
العين والنون منصوب على المصدرية فالتقدير يسير سير العنق وهو السير بين الابطاء

والاسراج قوله بفتح الفاء وسكون الجيم اي فرجة بين المكان المتسع الخالي من المارة قوله نفص
بفتح النون وشدة الصاد المهملة اي سار سيرا شديدا يزايله به الغاية كذا في القسطلاني
وفي القاموس نفص الحديث نفحه وناقته استخرج اقصى ما عندها من السير قوله فجاء بكر فقال
والد قوله وكذلك ركوة بالفتح وركاء بالكسر والمد قوله مناص اي ليس حين فرار فكل لفظ القرآن
بينهما غاير فيه وهم ان النفي المذكور ههنا ومناص المذكور في القرآن للجنس بينهما اشتقاق كان
مادة احدهما غير مادة الآخر ولفظ مناص بالرفع ويجعل الجر على الحكاية كذا في القسطلاني قوله
باب النزول بالمزدلفة يجمع لقضاء حاجته اية حاجة كانت وليس من المناسك كذا في القسطلاني
حيث اقاض من عرفة والكشميهني حين بالنون بدل حيث بالمثلثة وحيث قد يستعار
للزمان قوله الى الشعب بكسر الشين المعجمة الطريق الجبلين قوله حاجته اي استنجي قوله انصب الهرة
قوله امامك بفتح الهمزة اي اسرع قليلا في المزدلفة والصلوة بالرفع مبتداء ويجوز النصب
بفعل مقدر قوله يجمع بين المغرب جمع تاخير قوله بجمع اي بالمزدلفة قوله غير انه في معنى الاستثناء
المنقطع اي يجمع ويريد بغاية الدرور بالشعب للمتابعة فهو من قبيل لا عيب فيهم غير ان
سيوفهم لهن فلول من قراع الكتايب قوله اخذه اي سكنه قوله فيدخل اي ابن عمر رضي الله
تعالى عنه قوله فينقض بنون وفاء وضاد معجمة من الانتقاض وهو كناية عن قضاء
الحاجة في القاموس انتقض الذكر استنزه من بقية البول كاستنقضه انتهى قوله
وفي طريق آخر فاهراق الماء ثم توضاء اي بال ثم توضاء قوله حرملة بفتح المهملة وسكون
الراء وفتح الميم مولى عبد الرحمن ابن سفين كذا في الكرماني وقال العيني وذكر في رجال
الصحيحين محمد بن حرملة القرشي يكنى ابا عبد الله مولى عبد الرحمن بن ابي سفين بن
هوذة بن عبد الزكي الذي مات في اول خلافة ابي جعفر قوله ردفت بكر الدال اي ركبت
خلفه عليه الصلوة والسلام قوله دون المزدلفة اي قريبا منها قوله اناخ اي اناخ راحلته
قوله الوضوء بفتح الواو اي الماء الذي يتوضاء به قوله خفيفا اما بانه مرة مرة او بانه
خفف استعمال الماء بالنسبة الى غالب عادته صلى الله عليه وسلم وفيه جواز الاستعانة
في الوضوء قوله الصلوة بالنصب بفعل مقدر وبالرفع بالابتداء وخبره محذوف نحو حاجة
قوله الفضل اي ابن عباس قوله غداة اي غداة البلة كان فيها الجمع وفي صحيحه يوم
النحر قوله جمرة اي جمرة العقبة قوله باب امر النبي صلى الله عليه وسلم اي الوقار قوله سعيد بن
جبير مولى والبه الكوفي بلام مكسورة وموحدة مفتوحة لا يصرف للعلمية والتانيث
بايهام قتله الحجاج سنة خمس وتسعين قوله بالايضاع بكسر الهمزة فيه الضاد المعجمة آخره عين
مهملة وهو حمل الدابة على اسراعها في السير وذكر البخاري لفظ وضعوا المذكور في القرآن

وفسره بارعوا لمناسبة لفظ الايضاع وذكر لفظ جزنا خلافا لما اشتراك بين الايتين
في لفظ الخلال ونظره في امثاله الى كثير القايمة كذا في الكرماني قوله باب الجمع بين الصلاتين
بالمزدلفة المغرب والعشاء في وقت الثانية كذا في القسطلاني وكما ياتي في حديث
ابن مسعود قريبا قوله دفع اي رجع من عرفة ولم يسبح اي خفضة لانه عليه الصلوة
والسلام اراد ان يصلي معه قوله الصلوة امامك مبتداء وخبره اي موضع هذه الصلوة
قدامك وهو المزدلفة قوله فاسبغ انما ابسبغ ههنا لانه صلى الله عليه وسلم اراد الصلاة
ههنا قوله ثم اقيمت الصلوة في وقت العشاء كما علم قوله بينهما اي لم يتطوع ولم يصل
نفلا بينهما لان الجمع بجعلها كالصلوة واحدة فوجب الولاء كركعات الصلوة الواحدة
ولا اشترط الولاء ما ترك عليه السلام الروايات لكن فرق بين جمع التقديم وبين جمع
التاخير كما يجيء قوله باب من جمع بينهما اي بين الصلوتين بالمزدلفة قوله ولم يسبح
اي لم يتنفل قوله اثر بكر الهمزة وسكون المثلثة قال الكرماني يعني ما بعدها بمهملة قوله باب
من اذن واقام لكل واحدة منهما اي من العشاءين بالمزدلفة ترجم عبد الله
ابن مسعود ليس في هذا الحديث مخالفة بما مر من قوله ولم يصل قبلها ولا بعدها
لما عرفت من التوجيه قوله بالعتمة اي وقت العشاء الاخيرة قوله من ذلك اي من غيب
الشفق قوله بعشاية بفتح العين وهو ما يعشى به من المأكول قوله اراني بضم الهمزة اي
اظن انه امر رجلا ان يكون بالتاذين والاقامة وهذا هو المراد بالشك قوله قال عمرو شك الراوي
قوله من دهيم المذكور في السند قوله ثم صلى العشاء ركعتين في هذا الحديث الاذان
والاقامة لكل صلوة وهو مذهب مالك وحمل الطحاوي هذا الحديث على ان اصحابه تفرقوا
عنه فاذن لهم ليجتمعوا ليجمع بهم وقال الشيخ ابن الهمام انه فعله تكلفا ولعله لتخلل اكل
العشاء يومي الى ما ذكره الطحاوي فكان اعادتهما جميعا لذلك ثم الظاهر من
قوله ورايت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ان الحديث مرفوع وان ظن الشيخ ابن
عبد البر انه ليس لمالك بسند مرفوع هذا ما قالوا وفيه تامل اذ الظاهر ان
المقصود من قول ابن مسعود هكذا الاشارة الى تخير وقت المغرب والفجر لما الوارد
به جميع ما فعله ابن مسعود وهو بعيد جدا اذ الاحاديث المرفوعة دالة على الاكتفاء
بالاقامة في صلوة العشاء والله اعلم قوله فلما طلع الفجر اي صلى صلوة الفجر فالجواب
محذوف وللمستملي والكشميهني وابن عساكر فلما حين طلع الفجر اي لما كان حين طلوعه
وفي نسخة فلما كان طلوع الفجر قال في المصابيح الظاهر انه كان تامة وحين فاعلها
غير انه اضيف الى الجملة الفعلية التي صدرها ما من فبني على المختار ويجوز فيه

الاحباب وقال الزركشي ويؤدي فلما احسن وقت طلوع الفجر من الاحساس قوله
الساعة بالنصب قوله الصلوة بالنصب ايضا قوله تقولان بالمثناة الفوقية المضمومة
او بالتحتية مع فتح الواو المشددة اما تحويل المغرب فهو فاجزه الى وقت
العشاء الاخيرة واما تحويل الصبح فهو ان قدم عن الوقت في التغليس المعتاد
والغرض انه بالغ في ذلك اليوم التبكير قوله عن وقتهما اي عن وقت
المعتاد قوله ينزغ بزاي مضمومة وغين معجمة اي يطلع قوله باب من قدم ضعفة
بفتح الضاد المعجمة والعين المهملة جمع ضعيف هم الصبيان والنساء العاجزون
واصحاب الامراض والنساء قوله ويقدم بفتح الدال قوله ويقدم بفتح الدال
ضعفة بكسر الدال المشددة قوله للشعر بفتح الميم وعليه الرواية وحكى الجوهري
الكسر قوله الحرام اي الذي يحرم فيه الصيد وغيره فانه من الحرم ويجوز ان يكون
معناه ذو الحرمة وسمي مشعرا لانه معلم للعبادة قوله يدلهم بلا همزة اي يظهر
لهم ويسير في حق اظهر واردوه قوله يرجعون الى الجمرة قبل ان يقف الامام
بالمزدلفة وقبل ان يدفع الى منى قوله من يقدم بفتح الياء والدال قوله الجمرة
اي جمرة العقبة وهي مرمى يوم النحر ويقال لها الجمرة الكبرى قوله رخص بالتشديد
في بعضها ارخص والاول اصح لانه خلاف العزيمة واما الرخاص فهو من الرخص
الذي ضد الغلاء قوله من جمع من المزدلفة الى منى قوله مولى اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنهما قوله ثم رجعت الى منزلها بمنى قوله يا هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وبعد
المثناة الفوقية الف واخره هاء ساكتة اي يا هذه قوله ما ارانا الا ظلمنا انفسنا
الا قد غلسنا بالتشديد واصله الغلس اي ما اري انفسنا الا وقد قدمنا
على الوقت المشروع قوله للظعن بضم الظاء المعجمة والعين المهملة ويجوز سكونها
جمع ظعينة وهي في الاصل الهودج الذي كانت فيه امراة ثم سميت المراة فيها
مجازا واشتهر حتى خفيت الحقيقة وظعينة الرجل امراته قوله سودة بفتح المهملة
ام المومنين قوله ثقيلة من عظم جسمها قوله تبطئه اي يطيئه المركة وهو بالمثلثة
المفتوحة والموحدة الساكنة في بعضها بكرها قوله ان تدفع قبل حطمة الناس بفتح
المهملة الاولى وسكون المهملة الثانية اي قبل دخولهم لان بعضهم يحطم بعضا من الزحام
قوله يدفعه اي يدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله مروح به اي احب الي من كل شئ افتح
به ومقصودها اظهار انها احبت المتقدم قوله ما بالك يصلي الفجر بجمع بصيغة المعلوم
والمجهول والنفي بالرفع والنصب قوله عبد الله يعني ابن مسعود قوله بميقاتها الي ميقاتها

المعتاد قوله الاصلوتين جمع بين المغرب والعشاء قال النووي احتج الحنفية بقولها ان
مسعودا ما رايته عليه الصلوة والسلام صلى صلوة بغير ميقاتها الا صلوتين
على منع الجمع بين الصلوتين في السفر وجوابه انه مفهوم وهم لا يقولون به ونحن
نقول به اذا لم يعارضه منطوق وقد تظاهرت الاحاديث على جواز الجمع ثم هو متروك
الظاهر بالاجماع في صلوة الظهر والعصر بعرفات وقد تعقبه العيني وقوله
انه مفهوم وهم لا يقولون به فقال لا نم هذا وانما لا يقولون بالمفهوم المخالف
قال وما ورد في الاحاديث من الجمع بين الصلوتين في السفر فمعناه الجمع بينهما فعلا
لا وقتا انتهى ولا يخفى ان قولها ما رايت الخ صلى الله عليه وسلم صلى صلوة واقعة
في سياق النفي الخ ما رايت وقد تقرر في اصول الفقه ان النكرة اذا وقعت في حيز
النفي تعم ثم العام الذي خص منه البعض اذا كان المخصص غير مستقل كالاستثناء
يكون قطعيا في الباقي كالعام الذي لم يكن مخصوصا منه شئ والعام الخاص
في الحكم عندهم فيبقى الجمع بين غير الصلوات المذكورة ثابتا بالعبارة لا بمفهوم المخالفة
فان قلت المذكور في الحديث نفي رويته وهو لا يدل على نفي المرئي قلت كان ابن مسعود
من خدام صلى الله عليه وسلم وكان يدخل حين لا يدخل غيره حتى ظن انه من اهل بيته صلى
الله عليه وسلم وكان حبرا يرجع اليه في العلم فيبعد ان يحمل كلامه على نفي الرؤية وثبوت
المرئي مقصودها من نفي رويته نفي المرئي على سبيل الكناية كانه قال لو جد لاراه وما انفت
رويتي تثبت عدم وقوعه ويعلم مما ذكرنا ان الذي ذكره النووي من تظاهر
الاحاديث ممنوع قوله كل صلوة بالنصب اي صلى كل صلوة قوله والعشاء بفتح العين المهملة
لا يكرها كذا في الفتح وهو الطعام الذي يتعشى به وبكر العين في قرع اليونينية وغيره
كما في القسطلاني ومنع الشيخ ابن حجر الكسر وقال القسطلاني في الفتح هو الصواب قوله قابل في
قبيان لكون صلوته في اول وقت طلوع الفجر حتى لا شك البعض في طلوعه واعلم ان
القايل الاول روى بالواو ويدون ما نقله القسطلاني والموجود في النسخ الحاضرة ترك
الواو قوله هاتين اي المغرب بالنصب بتقدير اعني او بدل من اسم ان
وكذا صلوة الفجر ولا بد من اعتبار تقدم العطف على الربط فلا اشكال بوقوع المفرد
بدلا عن المثنى بدل الكل قوله فلا يقدم بفتح الدال قوله جمعا اي مزدلفة قوله يعنق بضم
اوله وكرة الثوب من الاعتام اي الدخول في العتمة اي وقت العشاء الآتية قوله الساعة
بالنصب اي بعد طلوع الفجر قبل ظهوره للعامة قوله امير المومنين ابي محمد ان رضي الله عنه
كما في الفتح والقابل الكرماني واليه ارى ومن يحذو حذوها ومقصودها انه كلام ابن مسعود
فما ادري هنا كلام عبد الرحمن بن يزيد وقد اخطاء من قال انه كلام ابن مسعود

ابن مسعود ودفع عثمان رضي الله تعالى عنه متقاربين حتى انه قال ما دريت ان ابهما
كان اول قوله بهمزة الاستفهام وضميره عائد الى ابن مسعود اي ما دريت
ان قول ابن مسعود لوان امير المومنين افاض الخ كان اسرع ام رفع عثمان اسرع
قوله فلم يزل اي ابن مسعود قوله باب بالتنوين قوله مني بدفع من جمع بفتح الجيم
وسكون الميم وهو المزدلفة قوله اثرق ثبير بلفظ الامر من الاثراق وثبير منادى
اي ليطلع علينا الشمس يا ثبير وثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتانية
وبالراء جبل عظيم بالمزدلفة يجاء بساد الذاهب منها الى منى وهذا هو المراد وان كان
للوقوف جبال اخر اسم كل منها ثبير وهو معرف ولكنه ههنا بدون التنوين لانه منادى
مفرد معرفة قال محمد بن الحسن ان للعرب اربعة جبال اسماء كل منها ثبير وكلها احجار ذية كذا في الكرماني
قوله باب التلبية والتكبير المراد به الذكر الذي في خلال التلبية او هو مخصوص من الحديث
الذي فيه ذكر التكبير وان كان المراد من التلبية الذكر الشامل على التكبير التفت الاستدلال
بقوله لم يزل يلبي على ان التكبير غير مشروع فيه لان المقصود منه بيان انها لم تنقطع
التلبية حتى رمى الجمرة لا انها اتصلت من غير فصل فيجزيها في القسطلاني اخرجها في الصحيحين في روى
البيهقي عن عبد الله بن سخبرة قال غدوت مع عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه
من منى الى عرفة وكان رجلا آدم له ضفيرتان على سجية اهل البادية وكان بلغني قبل ان اجتمع
عليه العوفا فقالوا العرابي ان هذا ليس يوم تلبية انما هو التكبير فالتفت الي فقال
جهل الناس او نسوا والذي بعث محمدا بالحق لقد حزجت معه من منى الى عرفة فما ترك
التلبية حتى رمى الجمرة الا ان يخلطها بتكبير او تهليل فيحتمل ان البخاري اشار في الترجمة
لهذا قوله والارتداف بالجر عطفا على ساقة وهو الركوب قوله ردف بكسر الراء وسكون
الدال وكلاهما في دردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى بفتح الراء وكسر الدال الاخيرة قوله
فكلاهما مبتدأ خبره قالا وفي نسخة قالا على الافراد لان لفظ كلا مفرد ثم الاظهر ان المراد من
قوله كلاهما قالا ان كلا واحد اخبر باعلى وان لم يجمع وقد تمسك بان خبر اسامة مع عدم
ارتداده يحتمل ان يكون باعتبار كونه معه صلى الله عليه وسلم بدون ان يكون مرتدفا قوله
العقبة تثنية العقبة التي عند رمي اول حصاة من حصيات جمرة العقبة وهذا مذهب
الحنفية والشافعية وظاهر الحديث يفيد رمي كلها كما هو رواية عن احمد قوله
باب بالتنوين قوله ابو جمرة بفتح الجيم واسمه نصر بن عمران الضبعي قوله عن المتعة
اي عن متعة حجه وعمرته او عن جمع بالعمرة في اشهر الحج وقرنه معها بتمتع من عامه قوله
او تمتع بكسر المشبهة المخففة وسكون الراء اي التمتع الذي هو فاصل للمتمتع من التركة في الاقامة
دمه وذلك لان البدنة والبقرة تجزي عن سبع شياه فاذا شارك غيره في سبع

احديهما اجزاء عنه قوله وكان بعثمان بدالنون قوله ناسا يعني عمر وعثمان وغيرهما
كذا في القسطلاني قوله قدم ايضا قوله كرهنا اي للمتعة وقد مر ان وجه كراهتهم هو
ان الافراد والاستمرار على الاحرام لزيادة المشقة كان افضل عندهم والكراهة
كراهة تنزيهية قوله سنة خبر المبتداء المحذوف وقوله الله اكبر انما هو للتعجب
عن رؤياه الخ وافقت السنة وتحسين حاله واستعداده قوله باب ركوب
البدن بضم الموحدة وسكون الدال وضمها والبدنة ناقة او بعير مطلقا ذكرا
او انثى سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن السمن وهو اما
مختص بالابل اي بشحمها والبقر او يعم منهما ومن الشاة والاول اشهر والآخر
انذر والمتوسط وسط لقوله والبدن الآية كانه استفاد الحكم من تركيبها
خير فانه ويعم نعمة الدنيا والآخرة والركوب نعمة دنيوية قوله لبدنها بفتحتين
وبضم الموحدة وسكون للمهملة ايضا والحموي والمستملي الرواية الاولى والكشميهني
لبدانتها بفتح الموحدة والمهملة والنون والف قبلها ومثناة فوقية لسمنها
هكذا في القسطلاني قوله القائم اي الذي لم يسأل من قنع اي الراضي بما يعطى
بغير سؤال فالمراد بقوله القانع السائل الذي يسأل بلسان الحال لا بلسان السؤال
قوله والمعتر اي الذي يتوقع للسالة من غني افقير قوله وشعائر هي الهدايا لانها من
معالم الحج وتعظيمها ان يختارها عظام الاجرام حسانا وسمانا غالية الاثمان
واستحسانها استسمانها قوله العتيق اي المذكور في قوله تعالى وليطوفوا بالبيت
العتيق القديم ايضا لانه اول بيت وضع للناس وعتق قتادة اعتق من الجبابرة فكم
من جبار سار اليه ليهدمه فمنعه الله تعالى وعتق بمعناه اعتق من الرق كذا في الكرماني
قوله اركبها منه دليل على ركوب البدنة المهداة قال الشافعي يركبها عند الحاجة
وقال احمد ويركب الحاجة وقال ابو حنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها
لمطلق الامر والمخالفة ما كانت الجاهلية عليه من الجاهلية عليه من اكرام البحيرة و
السائبة و اما كلة وبك هذه الكلة اصلها الذي وقع في مهلكة فقيل له لانه كان محتاجا
وقد وقع في تعب وجهد وقيل هي كلة تجري على اللسان ويستعمل من غير قصد الى معنى وضعت
له اولا كذا في الكرماني قوله فقال انها بدنة قال النووي البدنة حيث اطلقت في الفقه
والحديث يراد بها البعير ذكرا او انثى للراوي قوله باب في سنن الاضحية وهي التي
دخلت في السادسة كذا في الكرماني قوله او في الثالثة شك للراوي قوله
ما يب من ساق البدن معه بالاضافة قوله تمتع استشكل بانه كيف تمتع ومعه الهدي
لان التمتع يحل بعد العمرة والهدي لا يحل الا يعد الحج واجاب النووي ان معناه انه صلى

اي م
وم
فقالوا م
خلف الراكب م
والعتيق م
وشرطها م
اكون م
اجزئ
م المجموع م
اجزئ

الله عليه وسلم احرم بالحج مفردا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في آخر امره والقارن هو المتمتع
من حيث اللغة ومن حيث الفقه يعني احرم بالحج مقدما عليها احرام العمرة واما افعال الحج كما
يدل عليه الحديث قال واما لفظ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فمحمول على التلبية في اثناء
الاحرام وليس المراد انه احرم اولا بعمرة ثم احرم بالحج لانه يودي الى مخالفة الاحاديث
الاخر ويؤيد هذا ما يأتي لفظ وتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان اكثرهم
احرموا اولا بالحج مفردا وانما فسخوا الى العمرة آخرا فصاروا متمتعين قوله وتمتع الناس
يعني في آخر امرهم كذا في الكرماني قوله فساق معه الهدي وكانت ابعا وستين قوله
فاهل بالعمرة اي لبى بها اثناء الاحرام بالعمرة قوله ثم اهل اي لبى بالحج كذا في القسطلاني
قوله قال الناس نعم الحديث عائشة رضي الله عنها يقتضي انه صلى الله عليه وسلم اقام على
ذلك بعد ان اهلوا بنزي الخليفة وهو الذي دل عليه الاحاديث في الصحيحين وغيرها
من رواية عائشة وجابر وغيرهما انه انما قال لهم ذلك في منتهى سيرهم ودنوهم من مكة
وهم يعرف كما في حديث عائشة او بعد طوافه كما في حديث جابر ويحمل تكرار الامر بذلك
في الموضعين وانما العزيمة كانت اخيرا حيث امرهم بفسخ الحج الى العمرة كذا في القسطلاني
قوله فطاف عطف على قال الناس اي طاف بعد ما امر الفريقين بما امر وقوله حين قدم مكة
تأكيد دال عليه لفظا ما قدم او المراد بالاول القرب من مكة والثاني الحقيقة كما يدل عليه
حديث عائشة رضي الله عنها قوله واستلم اي مس الركن قوله اول شيء بالنصب على حال
كونه اول شيء مبتدؤه قوله ثم خب بفتح الخاء وتشديد الموحدة اي رمل قوله ونفل فاعله
من الهدي قوله وعن عروة عطف على قوله وعن سالم قال القسطلاني وقع في بعض النسخ
هنا باب من اهدى وساق الهدي من الناس وعن عروة وهو ليس بصواب انتهى قوله
ومقصوده حذف لفظ الباب قوله باب من اشترى الهدي من الطريق بفتح الهاء وسكون
المهملة وخفة الياء وبجوز بكسر الهاء وتشديد الياء قوله اسهف بفتح الهمزة الممدودة والتخفيف
وللحموي والمستملي وابن عساكر لا ايمنها بكسر الهمزة وسكون المثناة التحتية بعد الالف
ياء ساكنة على لغة من يكسر حروف المضارعة الثلاثي مما فعل بكسر العين ومستقبله
يفعل بفتحها كما انا اعلم وانت تعلم قوله ان يستصدر بفتح الهمزة وسكون النون
وبفتح السين والصاد ورفعها اي يتمنع وتمنع ان يحمل النصب لان السين ما نعة
عنه وللحموي والمستملي ان تصدر بالنصب قوله اذا ان تحمل بالنصب باذن كذا في الكرماني قوله
بالعرج زاد ابو داود من الدار وفيه جواز الاحرام من قبل الميقات وتاخير شيء
الهدي عن وقت الاهلال قوله فاهدا بالنصب قوله من قديد بضم القاف وفتح الدال المهملة
بعدها موضع في بعض الحل وهذا موضع التوجه قوله طوافا واحدا وسعى واحدا كذا قالا

قوله من حل وللحموي احل بزيادة الف قبل الحاء وهي لغة مشهورة يقال حل واحل قوله منهما
اي من الحج والعمرة قوله باب من اشعر وقلد بذي الحليفة الاشعار والاعلام وهو ان يفزب
صفحة سنامها اليمنى بحديدة حتى يسيل منها الدم وهو سنة الا ان يخاف على نفسه
فيه من الاعلام لانه لا مانع الا مانعه الشرع ومن فوائده انها اذا اختلطت
بغيرها تميزت واذا ضلت عرفت وان السارق ربما ارتدع فتركها وانها
قد تقطب فتعرف فاذا راى المساكين عليها العلامة اكلوها وان المساكين يتبعونها
الى المكان فالوا منها وان فيها تعظيم شعار الشرع وحث الغير عليه والقلائد
ان يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم انه هدي قال الخطابي اشعر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدنة في آخر ايام حجه وكان يهدي عن المتمتع او معتمر المدينة
مع ان الاشعار ليس من المثلة في شيء بل هو باب آخر قال النووي قال ابو حنيفة
هو بدعة لانه مثلة وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة ثم انه ليس مثلة بل هو
نوع من الختان والقصد فيه كذا في الكرماني وقد ذكر الترمذي عن ابي السنابل
قال كنا عند وكيع فقال له رجل روي عن ابراهيم النخعي انه قال الاشعار مثلة
فقال له وكيع اقول لك اشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابراهيم
ما احقك ان تحبس انتهى وهذا فيه رد على ابي حنيفة حيث زعم انه ليس في الحديث
سلف في ذلك وقد اجاب الطحاوي ومعتمد الابي حنيفة فقال لم يكره ابو حنيفة
اصل الاشعار بل ما يفعل على وجه يخاف منه هلاك البدن لرواية الحج لا يهما مع
العطف بالسنة فاراد سد الباب عن العامة لانهم لا يراعون القيد في ذلك
واما من كان عارفا بالسنة في ذلك فلا وقد ثبت عن عائشة وابن عباس التخيير
في الاشعار وتركه فدل على انه ليس بسنة انتهى كذا في القسطلاني وفي الفتح وتعين
الرجوع الى ما قال الطحاوي فانه اعلم من غيره بما قال الصحابة وفي الهداية مثله
وانما منع عنه ولوقوع التعارض فالترجيح للحرم واشعار النبي صلى الله عليه وسلم الهدي
لان المشركين لا يمتنعون عن تعرضه لاجله وقيل كره اشعاره زمانه لما فيه
من وجه منه الرابة وقيل انما كره ايثارا على التقليد وقال في الكفاية روي ان النبي صلى
الله عليه وسلم ما قام خطيبا الا نهى في خطبته عن المثلة وقد خطب يوم العيد فدل على
ان المثلة تكون باثنة على الحرمة انتهى وفي الهداية ايضا قالوا في صفة الاشعار من الجانب
الايمن قالوا والاشبه هو الايسر لان النبي صلى الله عليه وسلم طعن في جانب البدن مقصودا
وفي جانب الايمن اتفاقا قوله يطعن بضم العين والطعن الضرب بالرمح والشق بالكسر
النصف والناحية قوله سنامه بفتح المهملة اي سنام الهدي قوله بالسنة بفتح النون المكين

الطعن الضرب

اي م

يخاف م

العظيم قوله قبل القبلة في حالتي التقليد والاشعار قوله باركة بالمضيء على انه حال ولفظ
قبل بكسر القاف وفتح الموحدة بمعنى الجانب في القاموس برك بروكا استقر قوله حرمة بفتح الميم
والهاء وسكون الجيم قوله ومروان بن الحكم بن ابي العاص القرشي الاموي ابن عثمان وكانت ولادته
ولادة الحرة بسنتين ويقال باربع وقال ابن ابي داود وكان في الفتح صبيا وفي حجة الوداع لكن
لا ادري اسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ام لا قال في الاصابة لم ار له عن جزم بصحبته
فكأنه لم يكن حج صبيا ومن بعد الفتح اخرج ابوه الى الطائف وهو معه فلم يثبت له انه
من الوفود وارسل عن النبي صلى الله عليه وسلم وقرنه البخاري بالمسور بن مخرمة في رواية
الزهري عنهما في قصة الحديبية وولي مروان الخلافة سنة اربع وستين ومات في رمضان
سنة خمس وله ثلث او احدى وستون سنة قال في التقريب وما ثبت له صحبة كذا
في القسطلاني وفي قوله قرن البخاري اشارة الى ان البخاري روى عنه لقوة روايته
برواية المقارن قوله بضم الكاف وبالفاء ما بين الثلث الى التسع قوله فتلت بالفاء قوله
يدي بفتح الدال وتشديد الياء قوله فتح قلدها اي عليه السلام بيده الشريفة قوله فما بالفاء
فما ولابي ذر والوقت وما بالواو وحرم بفتح الحاء وضم الراي قوله احلاه قبل ذلك من
محظورات الاحرام وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الحج وكذا مسلم وابو داود
والنسائي وابن ماجة قوله باب قتل القلائد والبدن والبقر بالاضافة قوله ولم تحلل
بكسر اللام الاولى وفتح الاخيرة وبالعكس ذر والوقت ولم تحل بالادغام قوله لبدت من
التلبيد وهو ان يجعل في رأسه شيء من الصمغ ليجتمع مثل اللبد فان قلت كيف دل الحديث
على الترجمة قلت ان التقليد لا بد له من الفتل كذا في الكرماني والاوجه انه من التراجم
الدالة على المراد من الحديث المشار اليه التالي شاهد له قوله ابن شهاب اي الزهري
وعن عروة بن الزبير قوله وعن عروة بن الزبير قوله وعن عمرة بفتح العين عطف على عائشة
وابنة عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية قوله يهدي بضم اوله قوله من المدينة
اي يبعث بالهدي سفا قوله مما يجتنبه الاه عليه السلام كان حينئذ غير محرم فلا ذر والوقت
يجتنب باسقاط الضمير وفي الحديث المقصود ان من ارسل هديا الى مكة لا تحصل له تلك
محرمات لا يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم هذا مذهب كافة العلماء خلافا لما روي عن
ابن عباس وابن عمر وعطاء وسعيد بن جبير من اجتنابه ما يجتنبه المحرم ولا يصير
محرما قوله باب اشعار البدن بالاضافة قوله قلد النبي صلى الله عليه وسلم ايخ في الحديبية
قوله وقلدها عليه السلام او قلدها بالشك من الراوي قوله ثم بعث عليه السلام
البدن مع ابي بكر الصديق رضي الله عنه كما سيأتي قوله الى بيت الحرام قوله اقام بالمدينة
حلالا قوله كان له اي الرسول صلى الله عليه وسلم قوله حل اي حلال قوله باب من قلد

القلائد بكيد بالاضافة قوله بن حزم بفتح المهملة وسكون الزاي قوله عن عروة اي خالة
عمرة قوله زياد هو الذي استخلفه معاوية على العراقيين ويقال له زياد بن ابيه كان
امه مولاة الحرث بن كلدة وادعته عبيد فلما كان في خلافة معاوية شهد
جماعة على اقرار ابي سفيان بان زيادا ولده فاستخلفه معاوية لذلك وامر على العراقين
كذا في القسطلاني قوله حتى ينحر مبنيا للمفعول وفي نسخة حاضرة حتى ينحر الهدي مبنيا
للفاعل قوله فلم يحرم الخ قوله حتى ينحر الهدي هذه الغاية للنفي اي انتفت الحرمة المستفادة
الى النحر فلم يحرم قبل ذلك ولا بعده قوله باب تقليد الغنم قوله ابو نعيم بضم النون
وسكون المثناة هو الفضل بن دكين اختلف العلماء في تقليد الغنم وعليه الجمهور
وقال مالك لا يقلد قال القابسي عياض لعله لم يبلغه الحديث وقال النووي الاحاديث
الكثيرة صريحة في الرد على من انكره واتفقوا على ان الغنم لا يشعر لضعفها عن الجرح
قوله فيقلد الغنم فبعث بها الى مكة ثم مكث بالمدينة حلالا قوله الهدي النبي صلى الله عليه
وسلم لفظ الهدي شامل للغنم وغيرها ولو بحثا فالغنم فرد من افراد
ما يهدي وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم اهدى الابل وغيره قوله باب القلائد من
العهن بكسر العين وسكون الهاء آخره نون الصوف المصبوغ الوانا او الاحمر قوله
قلائدها اي البدن او الهدايا قوله باب تقليد النعل للهدي قوله راكبها حال والاضافة
لفظية قال ابو هريرة فلقد رايته اي الرجل المذكور حال كونه راكبها قوله والنعل في عنقها
جملة حالية قوله باب الجلال بالكسر جمع الجل وهو الذي يطرح على ظهر البعير قوله
موضع السنام بفتح السين فايدة شق الجمل على الاظهار قوله ثم ليتصدق اراد
بذلك ان لا يرجع في شيء احرمه لله تعالى قوله ابي بجيح بفتح النون وكسر الجيم و
بالمثناة التحتانية والمهملة هو عبد الله بن يسار المكي قوله امر في رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه دليل على انه لا يجوز بيع الجلال والاجلود الهدايا كما هو الظاهر الحديث
اذ لا امر حقيقة في الوجوب قوله باب من اشترى هديه بكسر الدال
مضافا الى الضمير وبكرها مع تشديد الياء مع تاء التانيث في مفعول اقلدها
باعتبار لفظ الهدي وهذا الباب مع بعض الترجمة قد مر لكن قد زاد
ههنا قوله وقلدها فاختلفا لهذه الزيادة قوله ابن المنذر الخزاعي قوله ابو ضمرة
انس بن عياض الليثي المدني قوله ابن عقبة الاسدي المدني قوله نافع مولى
ابن عمر قوله حجت الحرورية سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها
يزيد بن معاوية وهي بفتح المهملة وضم الراء الاولى منسوبة الى قرى الكوفة
والمراد ههنا الخوارج ومر بخفيفة في باب لا يقطع الحايض كذا في الكرماني قوله

ك
قبل ح
قبل م
يجتمع
البيت اي
اي ظ
الجمل موضع السنام هو اظهار الاشعار ليعلم انها هدي ومنه اعمال فضم
الهدي هو البدنة عليه السلام ان ما صدق عليه اسم جنس او عشار ار باعشار ان الهدي
قوله
قوله مروان الخ م

في عهد ابن الزبير اشار بذلك الى الجيش الذي ارسله عبد الملك بن مروان
وامر عليه الحجاج لقتال ابن الزبير ومن معه بمكة واستشكل هذا لانه مغاير
لقوله في باب طواف القارن وجهه الحرورية كما سبق من سنة اربع وستين
وذلك قبل ان يبعث ابن الزبير خلاف واجيب باحتمال ان الراوي اطلق على الحجاج
واتباعه حرورية بجامع ما بينهم من الخروج على ائمة الحق او باحتمال تعداد القصة
كذا في القسطلاني وفي الاخير نظر ﻭ اسوة بضم الهمزة وكسرها ﻭ اذن اضع في
النسخ الحاضرة بالنصب وكلة اذن حرف ناصب ﻭ وفره القسطلاني بجعين وهذا
يدل على انها اسم من الظروف ثم قال وقوله اضع بالنصب اذا انتفى ﻭ كما صنع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وينبغي ان يعلم ان ابن عمر قدم العمرة حيث قال قد اوجبت عمرة
وقدمت فيما سبق ان السنة تقديم افعالها لانضمامها في حجة الوداع بجامع ما ذكروا من
التاويل المذكور فلا بد من التاويل ايضا هنا المقام من التحليل حين حصر في الحديبية
والابتداء بالعمرة ﻭ البداء هو الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى مكة
ﻭ الا واحدا كما يعتمدان في الحكم عند الحصر واذا كان التحلل للحصر جاز ان في العمرة
مع انها غير محدودة بوقت بخلاف الحج واجوز ومن ههنا علم وجه وقوع المخالفة للسنة
في الجمع بين العمرة والحج من ابن عمر مع كونه اسد اهتماما بمتابعة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ﻭ طوافه الذي طافه بعد الوقوف بعرفات للافاضة وهو المفروض كما في
الهداية ﻭ الحج منصوب بنزع الخافض اي الحج كذا في الكرماني وفي بعضها طوافه
بالحج والمراد من الطواف الاول الطواف الواحد اي لم يجعل للحج اثنين طوافين بل اكتفى بالاول
فقط وهو مذهب الشافعي واما طواف الافاضة فلا بد منه لانه ركن فلا يكتفي عنه
بطواف القدوم عند الشافعية ايضا ﻭ ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن
ايهم بالاولى حيث دلالة حامل الاحرام عليه ﻭ القعدد بفتح القاف وكسرها وروايتي بذلك
لانهم كانوا يقعدون ينتظرون عن القتال كذا في القسطلاني ﻭ فلما دنوا من مكة اي قربت
وفي القاموس دنا كرمى اي قرب ﻭ لا ترى اي لا يظن ﻭ لانهم اي لانهم كانوا لا يعرفون العمرة
في اشهر الحج كذا في القسطلاني ﻭ فلما دنوا نا من مكة اي قربت كما جاء عنها او بعد طوافهم
بالبيت وسعيهم كما في رواية يحتمل تكرير الامر بتحلهن مرتين في الموضع كذا في القسطلاني
ﻭ ان يحل بفتح اوله وكسر ثانيه اي يصير حلالا بان يتمتع ﻭ فدخل بضم الدال وكسر الخاء بينهما
للمفعول ﻭ انتك اي عمرة بجامع ما هو المشترك اي صحيحا بلا زيادة ولا نقصان
والمخاطب انتك هو يحيى وهو السايل قال النووي هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم
استاذن فهن في ذلك فان تضحية الانسان من جملة عينه ولا يجوز الا باذنه

وفيه ان الدلالة الحالية من الجانبين كافية في ذلك ومراد المص من قوله من غير
امرهن هو التقرير بالامر افاد هذا من خواصه صلى الله عليه وسلم بالامر ﻭ باب النحر
في نحر النبي صلى الله عليه وسلم وهو بفتح الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة الموضع
الذي ينحر الابل وهو عند الجمرة الاولى الى التي تلي مسجد الخيف ﻭ عبيد الله تصغير تعبد
ﻭ قال عبيد الله ابن عمر المذكور ﻭ منحر بالجر بيان للجرود السابق ومعنى كلها منحر قد بينت
في تخصيص ابن عمر منحره عليه السلام دلالة على ان غيره ليس من المناسك لكنه لما كان
شديد الاتباع بالسنة عمل النحر في ذلك المكان اتباعا فان في نحره عليه السلام
فضيلة بجامع ما اذا اقترنت النية بذلك ﻭ منحر بكسر الجيم بعد فتح الميم
اي من المزدلفة ﻭ يدخل منه المفعول ﻭ نحر النبي صلى الله عليه وسلم قال القسطلاني
رفع على انه نائب عن الفاعل انتهى لكن الظاهر نصبه كما في بعض النسخ الحاضرة الصحيحة
على الظرفية وقيام المفعول به وهو نائبا عن الفاعل ﻭ حجاج بالضم وتشديد
الجيم بجامع صيغة الجمع ﻭ باب منحر بدنه وهو افضل اذا احسن النحر من ان ينحر
عند غيره ﻭ قال الظاهر انه بيان لقوله وذكر الحديث ويحتمل ان يكون المراد الحديث
المذكور بابا بنحر البدن قايمة كما في القسطلاني وهذا الباب مع حديثه ساقط في اكثر
النسخ ﻭ اي في رواية بكر القاف ﻭ الملحين الاعلم الابيض الذي بخالطه اي في سواد
ﻭ اقرنين الاقرن الكبير القرن ﻭ مختصرا اي دوي هذا الباب مختصرا من الحديث الطويل
وسياتي في باب نحر البدن وفي الفاتحي اختصرها واختصرت بها اذا امسكتها بيدك ﻭ
ﻭ باب نحر الابل المقيدة اعلم ان موضع النحر اللبة بفتح اللام من اسفل العنق فيقطع
الحلقوم والمرئ وهو بالمد والهمزة مجرى الطعام والشراب وهو تحت الحلقوم ويقطع
الذبح الحلق وهو اسفل مجامع اللحيين وهو اعلى العنق وكمال الذبح قطع الحلقوم وهو
بضم الحاء مخرج النفس والودجين بفتح الواو والدال وهما عرقان في صفحتي العنق
بالحلقوم ويسن نحر الابل وذبح البقر والغنم عكسه كذا في القسطلاني ﻭ قياما مصدر
بمعنى قايمة وهو حال مقدرة وابعثها بمعنى انهها ﻭ مقيدة اي معقولة اي التي شد عقلها
ويستحب ان تكون معقولة اليسرى قايمة على قوايمها الاخرى وقال ابو حنيفة يضجعها
نحرها قايمة وباركة في الفضيلة وقال عطاء البادنة افضل واما البقر والغنم فيستحب
ان تذبح مضطجعة على جنبها الايسر ويترك رجله اليمنى ويكتفى بربط احد قوايمها الثلث كذا في
الكرماني ﻭ سنة نائب بما مل مضمر على انه مفعول به ويجوز الرفع بتقدير هو سنة
ﻭ باب نحر البدن قايمة بلا اضافة ﻭ صواف اي قايمات قد صففن ايديهن والرجلين
بهما اي بالحج والعمرة جميعا وهو دليل لما قاله صلى الله عليه وسلم كان قائلا ﻭ ان هديهم
اي لم يكن معه الهدي ﻭ سبعة بدنا تاويل البقرة وفي رواية عن ابي الزبير بدون

قوله حاجة إلى الثاني قوله عن رجل هو اسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل المتابعة ويحمل في المتابعات ما لا يحتمل في الاصول وقيل المراد به ابو قلابة والحديث الاخير من الباب يخ قوله الجزء من الاول الحديث الاول وفيه المطابقة للترجمة قوله باب بالتنوين لا يعطى الجزار من الهدي والجزار بالجيم المفتوحة وبالزاء المنقوطة ثم الراء المقصاب الذي يخ الابل قوله على البدن للنحر وغيره قوله فامرني بالذبح والقسمة ولا اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وبالنصب عطفا على المنصوب السابق قوله في جزارتها بكسر الجيم اسم للفعل يعني عمل الجزارة وجوز ابن التين ضمها وهو اسم للسواقط فان صحت الرواية بالضم جاز ان يكون المراد لا يعطى من بعض الجزور وفي الكرماني الجزارة ياخذها اطراف البعير البدان والرجلان والراس سميت بذلك لان الجزار ياخذها في جزارته كما يقال اخذ العامل عماله قال النحاس الجزارة بضم الجيم اجرة الجزار ويكرهها عمل الجزار قوله باب يتصدق بجلود الهدي بالتنوين ولغير ابي ذر فيتصدق بضم اوله مبنيا للمفعول قال الامام النووي وفي شرح مسلم ومذهبنا انه لا يجوز بيع جلد الهدي والاضحية ولا شيء من اجزائهما سواء كانا تطوعا او واجبين لكن انكانا تطوعا فله الانتفاع بالجلد وغيره وبه قال مالك واحمد واسحق وعند ابي حنيفة يجوز في الفرض ايضا قوله باب يتصدق بجلال البدن اي جاء فيها عن علي رضي الله عنه قوله بجلالها بكسر الجيم قوله باب واذبحوا الابهم بالتنوين نقل الاية ولم ينقل الحديث اشارة الى انه لم يطلع على حديث مناسب لها كما ذكر الكرماني في باب بعد باب نزول الوحي وقال وهكذا حكم كل ترجمة مثلها وهذا على النسخة التي فيها لفظ باب بعد الكوبة قبل قوله ما ياكل قوله باب ما يؤكل من البدن بضم الموحدة وسكون المهملة وما يتصدق هكذا في بعض النسخ وفي بعضها تؤكل الباب وما بالواو العطف على الترجمة السابقة قال الشيخ ابن حجر وقع في رواية كريمة بعد قوله تهمى خبر له عند ربه قبل قوله وما يؤكل من البدن وما يتصدق لفظ باب وسقط في رواية ابي ذر وهو الصواب وفيه نظر لان كل باب مستقل بالترجمة فيجوز عدم ذكره للحديث في الاول وعدمه وجداته على شرطه وذكره حديثا في الباب الثاني لوجدانه كذلك كما مر قريبا قوله لا يوكل ابي لا ياكل المالك من الذي جعله جزاء لصيد الحرم ولا من المنذور يلزم عليه التصدق بها وبه قال احمد في رواية وهو قول مالك وزاد لا فدية الاذى وعن احمد في رواية لا ياكل الا من يقدر التطوع والمتعة والقران وهو قول الخطابي بناء على ان دم المتعة والقران دم شك لا دم جبران كذا في العيني قوله من المتعة اي من الهدي الذي يريق بدم المتعة الواجب عليه المتمتع قوله ثلاث منى اي الليالي الثلث التي كانها بمنى وهي ليالي الايام المعدودات قوله قال عطاء اي لم ينقل اجابر حتى

جئنا المدينة ووقع في نسخ نعم بدل قوله لا وجمع بينهما بالحمل على اختلاف الاحوال او تذكر فقال نعم كذا في القسطلاني قوله خرجنا في حجة الوداع ولابي ذر بضم النون اولا نظن قوله اذا طاف بالبيت ان يحل وفي بعضها والاولى فيه فلما اخشى قوله اذا ضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه ثم تاب عليهم ان تاب جواب اذا ثم زائدة وفي بعضها لفظ اذا مفقود وهو ظاهر وعلى تقدير وجوده هو للظرفية المحضة لقوله من لم يكن وقوله ان يحل بفتح التحتية وكسر الحاء قوله باب الذبح قبل الحلق قوله حوشب بفتح المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة وبالموحدة قوله مقصور هو ابن زاذان بالزاي والذال المعجمة ابن وبالنون الواسطي مات سنة احدى وثلثين ومائة قوله وعنده هذا موضع الترجمة كما استظهر عليه من الاحاديث الاتية قوله درت اي طفت طواف الزيارة قوله اراه قال الحافظ ابن حجر قائل اراه البخاري فقد اخرجه احمد عن عفان بدونها والمراد بهذا التعليق بيان الاختلاف فيه على ابن جريج هل هو شيخه فيه عطاء او سعيد بن جبير كما اختلف فيه على عطاء هل شيخه فيه ابن عباس او جابر والذي يتبين من صنع المولف ترجيح كونه عن ابن عباس ثم تركونه عن عطاء وان الذي يخالف ذلك شاذ انتهى قوله قال حماد هو ابن سلمة قوله عن قيس بن سعد مما وصله الاسماعيلي كلاهما عن عطاء عن جابر قوله خلقت قبل ان اخر قال القسطلاني والرجل السائل عن التقديم والتاخير في النحر والحلق ونحوهما لم يسم ويحتمل تعدده ثم ان اعمال يوم النحر في الحج اربعة وهي جمرة العقبة والذبح والحلق والتقصير والطواف وترتيبها على ما ذكر سنة فلو حلق او قصر قبل التاسية الاخر فلا فدية عليه اتفاقا وهكذا في الكرماني قوله فقلت على وزن رميت اي استخرجت القول منه والفاء الاولى للتعقيب والثانية من نفس الكلام واللام مخففة قوله ثم اهللت اي بعدان تحللت من العمرة قوله افضى به ابي بالتحتية المفهوم من سياق الكلام قوله ان اخذ جزء محذوف اتقديره فانه مقامه واراد عمر بكتاب الله قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قوله الهدي محلة عبارة عن الذبح فلو تقدم الحلق عليه صار محللا قبل الذبح وهو موضع الترجمة قوله باب من لبد راسه عند الاحرام ابي شعر رعيته ولم يحلل بكسر اللام الاولى قوله من عمرتك اي لم تخرج بالاحلال من عمرتك قوله فلا اجل بفتح الهمزة وكسر الجاء وسيان ما بين فيه الحلق فالترجمة شاركت قوله باب الحلق والتقصير عند الاحلال قالوا تقديره قالوا احكم المقصرين ايضا ويصح مثله بالعطف التلقيني كما في قولهم اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قوله او مرتين مثل الليث وفي معظم الروايات اعادة الدعاء للمحلقين مرتين

وعطف المقترن عليه في الثالثة كذا في القسطلاني قوله عبد الله بن محمد بن اسماء بوزن حمراء ابن اخي جويرية مصغر الجارية بالجيم وهو من الاحلام المشتركة بين الذكور والاناث قوله مشقص بكر الميم وفتح القاف وبالمهملة سهم فيه نصل عريض او طويل قوله عن معاوية هو ابن ابي سفيان قوله باب تقصير المتمتع بعد العمرة قوله فضل مطرف بضم الفاء بالهوة قوله ثم امر اصحابه اي لم يكن له هدي كما مر قوله باب الزيارة يوم النحر اي طواف الافاضة وهو ركن قوله الى الليل اي بعد الزوال واما الحمل على ما بعد الغروب فبعيد جدا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه السلام طاف يوم النحر نهارا او يحمل على انه راه ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة ونحر ثم ركب للزيادة ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فصلى الظهر بها والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بها ثم ركب الى البيت ثانيا وطاف به طوافا آخر بالليل وروى البيهقي انه صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى كذا في القسطلاني وهكذا في العيني وفيه ايضا انه صلى الله عليه وسلم شرب من سقايه نعزم قوله ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه قوله ابي حسان بالحاء وعدده اسمه مسلم بن عبد الله العدوي البصري المشهور بالاعرج ويقال له الاعرج ايضا قوله يزور اي يطوف بالبيت في ايام التشريق قوله سفين بن عيينة قوله ثم يقبل بفتح الثناة التحتية وكسر القاف من القبلى لانه قوله ودفعه اي قال ابو ابراهيم ان عبد الرزاق دفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاقضنا اي طفنا طواف الافاضة وهو طواف الزيارة قوله فاراد النبي صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلوة والسلام كان يعلم الحائضة ونسائه فظن ان السفينة الحائضة معهن فلما قيل له انها حايض خشي ان يوم الحيض تقدم على الافاضة فلم تطف فقال احابستنا هذا كلام يحتمل الاستفهام والتحسر ويحتمل ان يكون بايا للحكم فلما قيل انها طافت قبل ان تحيض قال اخرجوا حلقوها في ترك طواف الوداع لانه ليس بواجب كما هو قول الكرخي الحنفي قوله يوم النحر قبل ان تحيض قوله اخرجوا اي ادخلوا قوله باب اذا رمى بعد ما امسى بالتنوين وقوله رمى اي جمرة العقبة وقوله ما امسى اي دخل في المساء ليلا او بعد الزوال قوله قيل له ايه بحذف الوداع يعني كما في بعض الروايات التقديم اي تقديم بعض هذه الاشياء الثلثة على بعض وتاخيره عنه قوله يسال على صيغة المجهول اي يسال عليه الصلوة والسلام اي شخص تقديم افعال يوم العيد بعضها على بعض فان قلت ما وجه دلالة هذا على ما ترجم به قلت لان الحديث مختصر من الطول الذي هو مذكور فيه كالحديث الذي في الباب بعده فالترجمة شارحة ههنا ايضا قوله باب الفتيا على الدابة عند الجمرة بالاضافة قدمر في كتاب العلم باب الفتيا وهو موافق لما ذكر

او غيرها وههنا ذكرت الترجمة بعبارة مناسبة لهذا الكتاب وهو قوله عند الجمرة فقد الموقوف المقصود في كل موضع امام الامر الاول فمناسبة العلم والفتوى واما ههنا فمن جهة الجمرة قوله لم اشعر هذا يدل على الجهل بالحكم وان خفي باحدها كان الاخر معلوما بالمقايسة قوله عن شيء اي من الامور التي هي وظايف يوم النحر للحاج ولا اخر عديل للماضي المنفي المفهوم بحسب المعنى من السياق او لا قدم ولا آخر قوله يخطب يوم النحر اي بمنى عند رحلته قوله لهن متعلق بقال اي قال لاجل هذه الافعال كلها من او فيها او اعلم ان دلالة احاديث الباب على الركوب على الدابة وعند الجمرة يعلم مما ذكر البخاري في كتاب العلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسال ويما ذكره ههنا من قول عبد الله بن عمر وايضا وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته وبالجملة الترجمة شارحة للحديث هذا على سبيل التنزل والا فيمكن المطابقة الشهادة لبعض اجزاء الترجمة الاوجه الشاهد لغيره غيره قوله باب الخطبة ايام منى بالاضافة قوله وفضل على صيغة التصغير قوله وعزوان بفتح المهملة وسكون الزاي آخره الف ونون قوله واسمه زاد الاسماعيلي من هذا الوجه الى السماء قوله قال ابن عباس قول ابن عباس جملة معترضة بين قوله صلى الله عليه وسلم هل بلغت وبين قبليلغ الشاهد الغايب وجملة هل بلغت قد واعلم انه يحتمل ان يكون المراد من التبليغ المامور بقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته هو هذا التبليغ ويويده قوله اللهم هل بلغت وقوله قبليلغ الشاهد الغايب وقول ابن عباس انها الوصية فاطنته الشيعة من ان المراد عليا كان خليفة بعده ظن من عند انفسهم ويويده قوله انها بوصية الى امته بفتح اللام قوله بعدي اي بعد موتي قوله كفارا اي كالكفار ولا يكفر بعضكم بعضا فيستحل القتال كذا في الكرماني ومطابقته للحديث للترجمة باعتبار انه خطب يوم النحر فانه كان بمنى واعلم ان ذكر في الظهيرية اذا كانت قبل يوم التروية يوم خطب الامام الى قوله فالحاصل انه في الحج ثلث خطب وليلها ما ذكرنا والثانية بعرفات يوم عرفه والثالثة في اليوم الحادي عشر فيفصل بين كل خطبتين يوم وفيها ايضا من احد الحلق حتى مضت ايام النحر فعليه دم عند ابي حنيفة رح وكذا اذا اخر طواف الزيارة وقالا لا شيء عليه في الوجهين وكذا الحلق في تاخير الرمي وفي تقديم نسك على نسك كالحلق قبل الرمي ونحر القارن قبل الرمي والحلق الذي لهما ان مات مستدرك بالقضاء ولا يجب مع القضاء شيء آخر اوله حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال من قدم نسكا على نسك فعليه دم ولان التاخير عن المكان

يوجب الدم فيما هو موقت بالمكان كالاحرام فكذا التاخير عن الزمان فيما هو موقت
بالزمان وان حلق في ايام النحر في غير الحرم فعليه دم ومن اعتمر فخرج من الحرم وقصر
فعليه دم عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله وقال ابو يوسف لا شيء عليه ونقل القسطلاني عن الطحاوي
يحتمل ان يكون قوله لا حرج بمعنى لا اثم فيه لله الفعل وهو كذلك لمن كان ناسيا او جاهلا
واما من تعمد المخالفة فيجب عليه الفدية قال وفيه نظر لان وجوب الفدية يحتاج الى الدليل
اتبع وقد عرفت الدليل المذكور في الهداية ويعلم ايضا ان الخطاء والنسيان مرفوعان
مع ان الجواب وقع على طبق السؤال وقد وقع في السؤال فلم اشعر وفي الجواب لا حرج واذا
كان المراد نفي الاثم من لا حرج يستفاد من مجموعهما ثبوت الحرج عند التعمد سيما عند القائلين
بالمفهوم قوله وكرمة بوكر التشبيه لحرمة الزمان والمكان في مجرد عدم ارتكاب ما نهي عنه
فيهما والمشية بد حقيقة فيما الافعال القبيحة الواقعة فيهما والمشية غير الواقعة
ثم اعلم ان هذه الخطبة التي كانت يوم النحر خارجة عن الخطب الثلث المذكورة في الهداية
فانها كانت للامور العامة لكافة الناس واما الخطب الثلثة المذكورة في الهداية
فهي خاصة بالمناسك كما نقله القسطلاني عن الطحاوي قوله بلد حرام الظاهر انه
نوصيف بالصدر كزيد عدل ويفهم من كلام بعضهم انه صفة في الاصل
صار اسما ولم يوجد في بعض لفظ الحرام قال الخطابي يقال ان البلدة اسم خاص
لمكة او اللام للعهد عن قوله تعالى انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذي
حرمها قال الطيبي المطلق محمول على الكامل وهي الجامعة للخير المستحقة للكمالات
الكعبة تسمى بالبيت المطلق انتهى وفي القاموس البلد والبلدة مكة شرفها الله تعالى
قوله يوم تلعون بفتح يوم وكسره مع التنوين وعدمه فان قلت المستفاد من الحديث
الاول انهم اجابوه بانه يوم حرام ونحوه ومن الثاني انهم سكتوا عنه
وفوضوه اليه عليه الصلوة والسلام فالتوفيق بينهما قلت اجابوا بانه يوم
كذا بعد ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس يوم النحر وكذا في اخواته فالسكوت
كان اولا والجواب بالتعيين كان اخيرا وانما نبههما في الحرمة بتلك الاشياء
لانهم كانوا لا يرون هتكها بحال قوله صبلغ بفتح اللام قوله بمنى اي فيها قوله اي بلد
بالتذكير قوله هشام بن القاسم بالمعجمة وبالزاي بلفظ الفاعل من الغزو
بحذف الياء واثباتها قوله فهذا ملتبسا هذا الكلام للمذكور قوله لحج الاكبر اختلفوا
فيه فقيل المراد به هو الحج والعمرة هي الحج الاصغر ولعل وجه ان الناس يسمون
الحج الواقع في يوم الجمعة حجا اكبر ان الجمعة يقال لها حج للساكين فاجتمع الحجان في الحج
يوم الجمعة اولا ان الحج الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج فيه كان يوم

الجمعة او يجيء به الاجتماع المسلمين او المشركين فيه وموافقته لاعياد اهل الكتاب قوله ووضع
الناس ولابوي ذر والوقت وابن عساكر فوضع الناس بغير العطف بدل الواو قوله
بحجة المعروف في الرواية فتح الحاء وهو القياس لكونها للمرة وقلا للهيئة قوله الوداع بفتح
الواو وجاء بكسرها وسميت بها لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها ولم يتفق
له بعدها واقعة اخرى ولا اجتماع آخر مثل ذلك قوله باب هل يبيت اصحاب
السقاية بالتنوين قوله او غيرهم من له عذر قوله ليالي بالنصب على الظرفية
قوله محمد بن عبيد مصغر العبد قوله رخص اي في البيتوتة ليالي بمنى بمكة
لاهل السقاية فالمفعول محذوف او احال به على ما بعده قوله اذن كذا
اقتصر عليه ايضا او احال به ايضا على ما بعده قوله سقايته للعروفة بالمسجد
الحرام قوله تابعه اي تابع محمد بن عبد الله بن غير قال في الفتح الكثرة في استظهار
البخاري بهذه المتابعات بعد ايراده له من ثلث طرق لشك وقع في رواية يحيى
بن سعيد القطان في وصله كذا في القسطلاني قوله باب رمي الجمار واحدها
جمرة قال الجوهري الجمرة واحدة الجمرات وهي ثلث ولرمي النبي صلى الله عليه وسلم
اي جمرة العقبة قوله وبرة بالواو والموحدة والياء المفتوحات كنجرة الجمار
ايام التشريق غير يوم النحر قوله فارمه بهاء ساكنة للوصل وهمزة وصل في
ايام التشريق قوله باب رمي الجمار من بطن الوادي يكون مكة عن يساره وعرفة
عن يمينه ويكون مستقبل الجمرة قال النووي استحباب كون الرمي من بطن
الوادي وان يجعل مكة عن يساره انما هو في يوم النحر واما رمي باقي الجمرات
في ايام التشريق فيستحب من فوقها قوله سفيان الثوري قوله عبد الله اي ابن مسعود
جمرة العقبة قوله يا ابا عبد الرحمن كنية ابن مسعود رضي الله عنه قوله هذا مقام بفتح
مع مقام اي هذا محل قيام الذي صلى الله عليه وسلم قوله سورة البقرة خصها بالذكر
لان معظم احكام المناسك فيها قوله باب رمي الجمار بسبع حصيات بالاضافة
قوله وذكره ابن عمر اي في حديثه الآتي قريبا قوله الحكم بفتحتين قوله بن يزيد خال ابراهيم
المذكور قوله عبد الله اي ابن مسعود قوله الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة آخر الجمرات
الثلث قوله عن يمينه واستقبل الجمرة قوله باب رمي جمرة العقبة قوله فجعل بالفاء ثم الثاني
الوقت بالواو قوله باب يكبر مع كل حصاة بالتنوين قوله قاله اي التكبير مع كل حصاة
قوله الحجاج بن يوسف الثقفي ارسله ابن عبد الملك بن مروان قوله السورة الخ المراد
سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء تخرجا من اطلاق سورة البقرة
شلاثا على سورة القرآن من غير دليل بل اظهار الاحتياط في الامور الدينية فرده

قوله تحين وزن تفعل
من الحين قوله فاذا رأيت
الخ عرفوم النحر قوله رميها
اي الجمار الثلث ص ٢٢٥

ابراهيم النخع بما حدث قوله فاستبطن اي ادخل في بطن الوادي اي بطن الوادي
قوله حاذى اي قابلها والباء زايدة والمراد بها الشجرة التي كانت هناك قوله اعترضها
اي اتى من عرضها اي من وسطها وسعة اعتراضها واما طولها فارتفاعها من
اصل الى اغصانها قوله من ههنا من بطن الوادي قوله باب من رمى جمرة العقبة
ولم يقف بالاضافة قاله ابو عذر الوقوف والكتبي في هذا الباب بقوله ابن عمر
لانه اراد ان يذكر الحديث الآتي الدال عليها في الباب التالي ولم يمكن لان ترجمة الباب
الآتي اشمل من ترجمة هذا الباب باعتبار الافعال الوجودية قوله باب اذا رمى الجمرتين
الاولى تيامر مسجد الخيف والوسطى قوله ويسهل مضارع اسهل يقال اسهل القوم اذا نزلوا
عن الجبل الى السهل قوله الدنيا بضم الدال وكسرها اي التي تلي مسجد الخيف وهي اقرب الجمرات
من منى وابعدها من مكة كذا في الكرماني قوله ذات الشمال الاولى الوقت بذات بالموحدة
والشمال بكسر الشين المعجمة اي يمشي الى جانب الشمال قوله فيسهل اي يعضها فيستهل بفتح التحتية
وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسر الهاء وتخفيف اللام اي ينزل الى السهل
كذا في القسطلاني قوله فيقول اي ابن عمر لابي جمرة والوقت ويقول بالواو بدل الفاء
قوله يفعله اي جميع ما ذكر قوله باب رفع اليدين بالاضافة قوله والوسطى اي التي تلي الدنيا
وبين جمرة العقبة قوله ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قوله اثر بالمثلثة وحنين وبكير كجهينة
وسكون المثلثة قوله فيسهل بضم الياء قوله ذات الشمال اي جانب الشمال قوله مستقبل اجلا
قوله باب الدعاء عند الجمرتين القائم في الجمرتين للعقبة اي الدنيا والوسطى قوله وقال محمد ابن البيكندي
هو محمد بن بشار قال الكلاباذي اما محمد بن بشار واما محمد بن المثنى كذا في الكرماني قوله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من مراسيل الزهري ولا يصير مسندا بما ذكره آخرا
لانه قال يحدث بمثل هذا كذا في الكرماني وسيأتي الكلام عليه قوله يدعو حال قوله الوقوف
للدعاء زاد البيهقي وابن ابي شيبة باسناد صحيح فذرسوة البقرة كذا في القسطلاني
قوله انتهاية ابي الوليد قوله يكبر حال قوله للجمرة اي لاجلها قوله قال الزهري بهذا من تمام حديث
الذي بعده فانه ساق السند من اوله الى ان قال عن الزهري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم ان بعد ذكر الذي بكله ساق تتمة السند فقال قال الزهري الى آخره وقد
صرح جماعة بجواز ذلك منهم الامام احمد ولا يمنع التقديم ذكر الوصل بل يحكم باتصاله
قال الحافظ ابن حجر ولا خلاف بين اهل الحديث ان الاسناد بمثل هذا السياق موصول قال
والغرض الكرماني فقال هذا الحديث من مراسيل الزهري ولا يصير بما ذكر آخرا مسندا
لانه قال يحدث بمثله لا بنفسه كذا قال وليس مراد المحدث بقوله في هذا بمثله الا نفسه
وهو كما لو ساق باسناد آخر ولم يعد الذي قال بمثله ولا في اي من اهل الحديث في الحكم

يوصل مثل هذا وكذا عند اكثرهم لو قال بعد اه خلافا لمن يمنع الرواية بالمعنى وقد اخرج
الحديث المذكور الاسماعيلي عن ابن ناجية عن محمد بن المثنى وغيره عن عثمان بن عمر
وقال في آخره قال الزهري سمعت سالما يحدث هذا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم فعرف ان المراد بقوله مثله نفسه اذا تكلم الراوي في غير فنه اي هذه الحجاب
اتبع وتعقبه الكتبي فقال من اين هذا التعرف وكيف يصح احتجاجه في دعواه بحديث
الاسماعيلي فان الزهري فيه صرح بالسماع عن سالم وسلم صرح بالتحديث عن ابيه
وابوه عن النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يرد هذا على ان المراد بقوله بمثله نفسه وهذا
شيء عجيب لا ادري بين قوله يحدث بهذا عن ابيه وبين قوله يحدث مثل هذا عن ابيه فرقا
عظيما الا ان مثل هذا الشيء غيره فكيف يكون نفسه يتيقظ فانه موضع التامل كذا في القسطلاني
والمراد عندي ان مقصود الشيخ ابن حجر هو ان لفظ مثله محمول على نفسه بقرينة الرواية
التي فيها لفظ بهذا جمعا بينهما ولا يخفى ان الاتحاد والعينية بهذا الوجه لا يدل على العينية والاتحاد
مطلقا قوله يفعله باثبات ضمير المفعول قوله باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قوله لا افاضة
ابو طواف الركن في الهداية هو المفروض وهو الركن عنده وسمع اباه ابي القاسم محمد بن ابي بكر
الصديق وهو احد الفقهاء السبعة قوله هاتين اشارة الى يديها قوله حين احرم اي حين
اراد الاحرام فان قلت لعل المراد من احل ايضا اراده الاحلال قلت لا لان التطيب لا يجوز
الا بعد الاحلال وهو عكس الاحرام كذا في بعض الشروح قوله ان يطوف اي طواف الافاضة هذا
موضع الترجمة قال الحافظ ابن حجر مطابقة الحديث للترجمة من جهة انه صلى الله عليه وسلم
لما افاض من مزدلفة لم يكن عايشه سايرته وقد ثبت انه استمر راكبا الى ان رمى جمرة العقبة
فدل ذلك على ان تطيبها له وقع بعد الرمي والحلق قبل الافاضة فلانه صلى الله عليه وسلم
حلق راسه الشريف بمنى كما يجيء من الرمي واخذه المولف من حديث الباب من ترجمة التطيب
فانه لا يقع الا بعد التحلل والتحلل الاول يقع باثنين من ثلاثة رمي جمرة العقبة والحلق
والتقصير وطواف الافاضة قوله باب طواف الوداع اي حكمه المسمى بطواف الصدر بفتح
الدال لانه يصدر عن البيت اي يرجع عنه وليس من المناسك بل هو عبادة مستقلة
كذا في القسطلاني وفي الهداية وهو واجب عندنا خلافا للشافعي رح لقوله عليه الصلوة
والسلام من حج هذا البيت فليكن آخر عهده بالبيت الطواف ورخص للنساء الحيض
الا ترى اهل مكة فانهم لا يرجعون ولا يخرجون وفي شرح الوقاية فرضه اي الحج الاحرام
والوقوف بعرفة وطواف الزيارة وواجبه وقوف جمع وهو المزدلفة والسعي بين الصفا
والمروة في الحج وطواف الصدر للآفاقي والحلق وغيرها سنن واداب واشهره
شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة وكره احرامه قبلها والعمرة سنة وهي طواف

وسعي ولا وقوفها وجازت في كل السنة وكرهت في يوم عرفه واربعة بعدها قوله
سفين ابي ابن عيينه قوله امر بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس امر وجوب او ندب اذا اراد واسقط قوله الناس مرفوع قوله اخر ايام كان ولابي
ذر آخر بالنصب خبرها قوله بالبيت هو خبر كان يعني طواف الوداع وهو واجب
الا على الحايض كذا في القسطلاني قوله اصبغ بفتح الهمزة وبالغين المعجمة قوله الفرج بالفاء والراء
المفتوحتين وبالجيم قوله بالمحصب متعلق بقوله صلى الله عليه وسلم وهو بفتح الصاد المشددة
اسم مكان متسع بين بني ومكة وهو بين الجبلين الى المقابر سمي به لاجتماع الحصباء فيه
بحمل السيل اليه كذا في الكرماني والحصباء الحصى واحدتها حصبة كقصبة كذا في القاموس
قوله وطاف طواف الوداع قوله تابعه اي تابع ليث عمرو بن الحارث في روايته هذا الحديث
عن قتادة قوله خالد بن يزيد قد ذكر البزار والطبراني ان خالد بن يزيد قد تابع هذا الحديث
عن سعيد وان الليث قد تابعه عن خالد وان سعيد بن ابي هلال لم يروه عن قتادة عن
انس غير هذا الحديث حكاه في فتح الباري والله اعلم كذا في القسطلاني والفرق بين
الطريقين انه في الاول قال احدثه الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي الثاني قال احدثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني قوله باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت بالتنوين
قوله صفية بنت حيي بفتح الحاء قوله فذكر على صيغة المجهول قوله احابستنا اي ما بغتنا
من السفر لاجل طواف الافاضة قوله فتنفر اي فلا جبر علينا اذن لانها قد فعلت
الذي يجب عليها وهو طواف الافاضة قوله طافت اي طواف الافاضة قوله فندع بالفاء
او الواو وبالنصب فيهما كما في القسطلاني قوله وبذهوا بن ثابت افرض الصحابة وقد افتى
بوجوب الطواف للوداع على الحايض وكانهم قالوا ذلك لكون زيد اكبر سنا من
ابن عباس رضي الله عنهم وكان كاتب الوحي قوله فسألوا عن ذلك قوله فقد موا اي المسايل
قوله ام سليم برفع ام لانها اسم كان وهي ام انس بن مالك وكانت من فاضلات
الصحابيات وهي من المسكوت عنها وفي بعضها ام سلمة بفتح اللام زوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصوب البعض الاول مما في بعض الحواشي من هذ الكتاب قوله
رخص على صيغة المجهول وللنسائي رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تنفر
بكسر الفاء قال طاوس قال لا تنفر اي حتى تطهر وتطوف للوداع قوله
بعد بضم الدال وفتحها ابن عمر من مراسيل الصحابي لان ابن عمر لم يسمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم بل روى عن عايشة رضي الله عنها كما في القسطلاني قوله الاسود بن يزيد قوله
ولا تزي بضم النون وفي نسخة لا تزي بفتحها قوله ولم يحل بفتح اوله قوله وطاف ولابي ذر
وطاف بالواو بدل الفاء قوله فحاضت اي عايشة هذا الكلام على القاعدة واقع على سبيل

الالتفات الذي قال به السكاكي وكان ابتداء حيضتها بعرفي يوم السبت لثلاث خلون
من ذي الحجة كذا في القسطلاني فنسكها اي نسكت المناسك كلها غير ان تطوف بالبيت
قوله فلما كانت ليلة بطرفه ليلة في الموضعين جميعا اي اذا كانت تامة وليلة النفر بدل
او خبر مبتداء محذوف وقال في التنقيح وجوز في الاولى النصب والثانية وعكسه
ولم يبين وجهه قال في المصابيح ولا يمكن ان يكون نصب ليلة النفر على انها خبر كان اذ لا
له واما نصب الاولى ورفع الثانية فوجهه ان يجعل كان تامة فنه واسمها ضمير يعود
الى الترحيل المفهوم من السياق وليلة الحصبة خبر وليلة النفر خبر لمبتداء محذوف
اي هي ليلة النفر انتهى كذا في القسطلاني قوله الحصبة بفتح الحاء وسكون الصاد المهملة
كذا في اليونيني والقسطلاني قوله النفر بفتح واسكانها في القاموس النفر النفور الى وطنه
وهو يوم النفر والنفر بحركة قوله تطوفين بحذف النون تخفيفا ولابي ذر تطوفين باثباتها
والغرض من السوال انك ماكنت متمتعة فلما قالت لا كما رواه مسدد امرها بالعمرة
فان قلت لا يلزم من نفي التمتع الاحتياج الى العمرة لاحتمال ان تكون قارنة قلت
الاكثر على انها كانت قارنة ورواية مسلم صريحة بقرانها وامرها رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعمرة ناشئة تطيبا لقلبها حيث الدت ان يكون طاهرة منفردة
مستقلة واما اذا كانت معذورة فالامر بالعمرة انما هو على سبيل الايجاب فان قلت في
بعض النسخ ما كان لاناتوجهه اذ على ح متمتعة فلم امرها بالعمرة قلت
يتعمل بان يحبس الوف استعمال الغير مقرا لما سبق فمعناه ما كنت كلمة النفي
كذا في الكرماني قال في الهداية العمرة سنة وقال الشافعي رح فرض لقوله عليه
الصلوة والسلام العمرة فريضة كفريضة الحج ولنا قوله عليه الصلوة والسلام
الحج فريضة والعمرة تطوع ولانها غير موقتة بوقت وتتادى بنية عنها
في ثابت الحج وهذا اماراة التفلية وتاويل ما رواه انها مقدرة باعمال الحج اذ لا
يثبت الفريضة مع التعارض في الاثار انتهى قوله فاخرجي اي بعد ان طهرت قوله ان كان
نصب على الظرفية قوله وحاضت صفية في ايام منى ليلة النفر قوله عقري حلقي بمعناها
واعقابها قوله انقري بكسر القاف قوله فلقيته عليه السلام قوله مصعدا بضم الميم وكسر العين
قوله مصعدا بالمحصب اي كونه عليه الصلوة والسلام مصعدا اي صاعدا قوله وثابعه
اي تابع مسددا جرير هو ابن عبد الحميد قوله باب من صلى الصبح بذي الحليفة اذا رجع
بالمحصب قوله رفع على صيغة للصغ قوله اخبر في على الامر والاخبار هو المسموع
به الكشميهني على صيغة المخاطب والجملة صفة لشيء قوله يوم النفر اي يوم الرجوع من منى

حاشية: الام
النفر

ولم افعل على صيغة الامر اي ثم قال لا تكن افعل كما يفعل اولئك ولا تحالفهم ليلا يقع الفتنة ولم
عبد المتعال بالباء وبخطها ابن طالب الانصاري البغدادي مات سنة ست وعشرين
وماءتين كذا في الكرماني ولم عن انس بن مالك حدثه ولابي ذر ان انس بن مالك ولم بالحصب
متعلق بقوله صلى ولم باب المحصب هو الابطح المذكور سابقا ولم تقيم على صيغة التصغير كرر فيها
سبق ولم سفين الثوري ولم منى بالضم على انه خبر كان وضمير كان عايد الى المحصب المذكور
في وقت الكناية للمناسبة وهو واقع ويروى بالرفع في الكرماني في بعضها منزل ما بالرفع قال
الكرماني فيه ثلثة اوجه احدها ان يجعل ما بمعنى الذي كان المحصب اياه منزل والثاني ان تكون
ما كافة ومنزل اسم كان وخبره ضمير عايد الى المحصب فحذف الضمير لكن يلزم ان تكون لا اسم
نكرة والخبر معرفة وذلك يجاب والثالث ان تكون سقوطيا في اللفظ لانه كتب بلا الف
على اللغة الربيعية اتبع ولا يخفى التكلف فيهما والاوضح ان يقال في رفعه انه خبر ما بمعنى
الذي وكان بمعنى ثبت اي ان الذي ثبت وتحقق في حق المحصب انه منزل ولم لخروجه
صلى الله عليه وسلم راجعا الى المدينة ليستريح في ذلك البطح والتعذر ولم المحصب اي
النزول في المحصب هو الابطح ولم بشيء من امر المناسك الذي يلزم فعله ولم نزله رسول
الله صلى الله عليه وسلم للاستراحة بعد الزوال فيصلي فيه العصر والمغرب ولم باب
النزول بذي طوى بفتح الطاء مع الامر وبكرها وضمها مصروفا وغير مصروف وهو باسفل
مكة في صوب طريق العمرة المعتادة ولم بالبطحاء بالمد هو التراب الذي في سيل الماء
وقيل انه مجرى السيل اذا خف واستحجر ولم بين الثنيتين الثنية في طريق العقبة
مصعدين والمراد بهما ركعتين ولم انا صدر اي بعد ما رجع متوجها في المدينة ولم نزلها هو
من اصل السيل التابع ولم وعمر غير منقطع وابن عمر موصول ويحتمل ان يكون نافع سمع
ذلك من ابن عمر فيكون الجميع موصولا كذا في القسطلاني ولم وعن نافع اي بالاسناد
السابق كذا في القسطلاني ولم بها الضمير للثوبات على ارادة الجماعة ولم لا شك يعني ان
الشك انما هو في لفظ المغرب لا في لفظ العشاء واخرج الاسماعيلي عن ايوب وعبيد الله
بن عمر جميعا عن نافع ان عمر كان يصلي بالابطح الظهر والعصر للوتب والعشاء ومن غير
شك في المغرب ولا في غيره ولم ويجمع اي بينام نومة ولم ويذكر اي ابن عمر ولم ذلك اي
التخصيب ولم باب من نزل بذي طوى بالاضافة والتنوين ولم محمد بن عيسى
بن الطباع البغدادي ولم انا قبل من المدينة الى مكة ولم دخل مكة ولم والاثر من مبنى ولم
باب التجارات ولم الموسم بفتح الميم وكسر السين والمراد بايام الموسم ايام الحج سمي بذلك
لانه معلم يجتمع اليه الناس وهو مشتق من السمة بمعنى العلامة ولم وقال بعضهم بفتح الميم
موضع بني به سوق في الجاهلية ولم وعكاظ بضم المهملة وخفة الكاف وبالمعجمة

ملك م

واسم كان ضمير يعود الى المحصب وخبره محذوف اي ان الذي كائن م

وابن م

تجر بضرب اسم سوق للعرب بناحية مكة كانوا يجتمعون بها في كل سنة فيقيمون
شهرا ويتبايعون ويتناشدون الشعر ويتفاخرون فاتاه الاسلام هدم ذلك
ولم في مواسم الحج كما في الراوي ذكره تفسير الآية ولم باب الادلاج من المحصب
الادلاج بفتح وصل وتشديد الدال على صيغة الافتعال بالتاء الا انها قلبت الا مثل
ادخر اي السير اخر الليل وفي رواية لابي ذر الادلاج بضمة قطعة على صيغة الافعال
مصدر ادلج ادلاجا اي السير في اول الليل والاكثرون على الاول وانه المراد ولم فاقوى
بكسر القاف ولم محمد هو ابن سلام او ابن يحيى ولم محاضر بضم الميم وكسر الضاد المعجمة
لا ذكرا بالتنوين ولم الابلج بالنصب ولم كنت بحذف همزة الاستفهام قال في فتح
ثم ولم فلقيناه اي النبي صلى الله عليه وسلم ولم معلقا بلفظ القائل من باب الافعال كذا
في الكرماني وفي القسطلاني معلقا بتشديد الدال اي سايرا من اخر الليل لمكة لطواف
الوداع ولم مكان ينصب مكان على الظرفية وفي بعض النسخ مكان بالرفع خبر ذلك والله
اعلم ولم بسم الله الرحمن الرحيم ابواب العمرة وما يذكر
وفي الوقت باب وجوب العمرة وفضلها والاخبار عن المتمتع ابواب العمرة وسقطت
البسملة وثبتت لغيره ولم انها اي ان العمرة قرينة الى الحج في قوله تعالى واتموا الحج والعمرة
لله والاتمام واجب فكذا الشروع فيه لانه مقدمته ولم بضم المهملة وفتح الميم
بشدة التحتانية مر في الصلوة ولم العمرة الى العمرة هذا الحديث يدل على الاخير
من الترجمة وهو بيان فضلها واما الخبر الاول فهو الوجوب على ما في اكثر النسخ
فالمطابقة باعتبار اقتران انها بالحج والكلام في ذلك على ما يفيد الآية الكريمة ولم
المبرور الذي لا يخالطه اثم ولم باب من اخرم قبل الحج بالا اضافة ولم قال
عكرمة بالاسناد السابق ثم ان ارسل ابن جريج او الامام اسنده ليكون
كالبيان بعد الابهام او وقع في الذهن او فوض له ولم وقال ابراهيم
الظاهر ان قوله في الحديث اخبرنا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سال ابن عمر
يقتضي ان الاسناد موسل لان ابن جريج لم يدرك زمان سوال عكرمة
عن ابن عمر استظهر المؤلف بالتعليق الذي ذكره عن ابن اسحاق المصرح بالاتصال
فقال وقال ابراهيم بن سعد كذا في القسطلاني ولم باب كم اعتمر النبي صلى
الله عليه وسلم بالتنوين ولم اناس بهمزة مضمومة وفي الفرع ناس بحذفها
للتخفيف ولم فسالناه اي ابن عمر ولم فقال بدعة صلوتهم على هذه الصفة
من الاجتماع بها في المسجد بدعة فان البدعة احدات ما لم يكن في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم صلى في بيت ام هاني

آخره

ثم م

كما سبق في باب صلوة الضحى وقد مر الاختلاف فيه ايضا او كانها لم تكن ثابتة
عندها تحرر قوله اربع وفي بعضها اربعا قال المالكي الا كثرة في جواب الاستفهام
مطابقة اللفظ والبعض وقد يكتفي بالبعض في الكلام الفصيح ويجوز ان يكون كتب
بالالف على لغة ربيعة في الوقف قوله في رجب بالتنوين قوله استنان اي استياك
وهو ماخوذ من السن قوله يا امّاه وفي بعضها يا امه بسكون الهاء فيهما قوله
ابو عبد الرحمن كنية ابن عمر قوله عمرات بسكون الميم وفتحها وضمها قوله يعصر الله
الى قالت ذلك مبالغة في نسبته الى النسيان حيث قال احداهن في رجب وكونه
حين انكرته يدل على انه اشتبه عليه او نسي وهذا سكت عن مراجعتها بالكلام قوله
وهو اي ابن عمر قوله شاهدة اي حاضر معه عليه السلام فيه بتنبيه على انه نسي و
اشتبه عليه قوله سالت عايشة اي عن قول ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم المذكور
الذي فيه احداهن في رجب قوله حسان منصرف وغير منصرف قوله هشام بتشديد
الميم بعد فتح الهاء قوله اربع بالرفع ولابي ذر اربعا قوله عمرة الحديبية بدل الحديبية
بتخفيف الياء على الفصيح قوله وفي القعدة سنة ست قوله وعمرة بسبع بقرة القضاء
قوله الجعرانة مابين الطايف ومكة بسكون العين في الاصح قوله غنيمة بدون تنوين
لاضافته وان قوله اراه معترض بين المضاف والمضاف اليه قوله حنين واد بينه
وبين مكة ثلثة اميال واما الرابعة فداخلة في الى لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
متمتع اخر اقامت على الاشهر وقد سقط من رواية حسان هذه العمرة الرابعة ولذا
استظهر المؤلف بطريق ابي الوليد الثابت ذكرها فيه حيث قال وعمرة مع حجته
قوله ردوه اي المشركون بالحديبية قال النووي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر
اولها في ذي القعدة سنة ست وصدوا فيها وتحللوا فحسبت لهم عمرة والثانية
في ذي القعدة سنة سبع وهي عمرة القضاء والثالثة ايضا في ذي القعدة سنة ثمان
وهي عام الفتح والرابعة مع حجته وكان احرامها في ذي القعدة واتمامها في ذي الحجة قوله
من حين لابد لاحد في غير ان مفهوم العدد لا اعتبار له وقال بعضهم ان البراء لم يعد
عمرة الحديبية لكونها لم تتم وكذا التي مع الى لكونها داخلة في اتمامه وهذا اقرب قوله
باب عمرة في رمضان اي في فضلها قوله تحجي بالجيم وان عساكر في بعضها ان تحجي بالنون
في الفتح وهي لغة في الكرماني كثيرا ما يستعمل ان يدون عمل النصب كقوله تعالى الا ان يعفون
او يعفو الذي بيده عقدة النكاح من قرأه بسكون الواو من يعفو قوله باب العمرة ليلة الحصبة
وهي ليلة النفر الاخر لانها ايام التشريق كذا في الفتح قوله وغيرها بنصب الواو ولابي ذر بكسرها قوله
حدثنا بالجمع ولابي الوقت بالافراد قوله معاتين اي مكانين ذا القعدة مستقبلين الهلال دنى
للجمعة وهذا يدل على انه كان هذا الكلام في الطريق وهو لا ينافي وعده مرة اخرى فيما بعد قوله

لاهللت وفي رواية لاحللت بالحاء المهملة قوله فاطلقني اي قربني ويعضده الرفع على انه فاعل اطلق
فملكوت يتناول الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة بسبب الحيض قوله ارفضي بضم الفاء
اي اتركي اعمال العمرة من الطواف والسعي وتقصير الشعر قوله وانقضي اي حلي ضفر شعر راسك
قوله مكان عمرتي المراد عمرتها اذ كان تاتي بها مفردة كما وقع لسايرامهات المومنين وغيرهن
من الذين فسخن الحج الى العمرة واتموا العمرة وتحللوا منها قبل يوم التروية واحرموا بالحج من مكة
يوم التروية فحصلت لهم حجة مفردة وعمرة مفردة واما عايشة فانما حصل لها عمرة مندرجة
في حجة بالقران فادارت عمرة مفردة كما حصل لغيرها ما قاله علماء الشافعية ويحتمل ان يكون
التماسها لاجل انها لم ترتطف الا ما تراه الحيض فلم يحصل لها افعال العمرة كما حصلت لغيرها
هذا انسب بما ياتي في الباب التالي هذا الباب من قوله صلى الله عليه وسلم دعي عمرتك الى قوله
والهلي الحج قوله باب عمرة التنعيم موضع على ثلثة اميال وارابعة من مكة قوله عن عمرو اي
ابن دينار قوله بعرها بضم الباء من الاحماد قوله سمعت عمرا بفتح المهملة وهو لكونه مقرونا
لم يكتب بالواو كما هو قاعدة الخط واثبت السماع صريحا بخلاف السابق فانه معنعن وان كان
معتضدا محمولا على السماع كذا في القسطلاني وفي الكرماني جميع معنعنات البخاري محمول
على السماع وهكذا في العيني قوله المعلم بكسر اللام المشددة واصحابه برفع اصحابه وبالنصب
ايضا قوله وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة هذا الحصر اما اضافي
واما الزاما له في عمله فلا ينافي قول عايشة وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه
ذوي قوة الهدي وقوله غير النبي صلى الله عليه وسلم بنصب غير على الاستثناء قوله ومعه
الهدي ولابي ذر عن الحموي والمستملي هدي قوله وقال اهللت بعدان ساله النبي صلى الله عليه
وسلم قوله ان يجعلوها اي الحجة قوله يطوفوا زاد في غير رواية ابي الوقت بالبيت والحرم
باعتبار تقدير الشرط اي ان يجعلوها كذلك يطوفوا قوله ويحلوا بفتح اوله وكسر ثانيه قوله
تنطلق بحذف همزة الاستفهام قوله وذكر احدنا يقطر هو من باب المبالغة اي لما كان الحال
يفضي الى مجامعة النساء ذكر الاحرام بالحج عقيب ذلك قريبا قالوا والواو لذلك لقربه من الواقعة
كانت يقطر منيا وحالة الحج ينافي هذا قوله فبلغ ما قالوه قوله لو استقبلت من امري
اي لو علمت من امري في الاول ما علمت في الاخر لاحللت اي لاتعمت والامر الذي استدبره
عليه السلام هو ما حصل لاصحابه من مشقة انفرادهم عنه عليه الصلوة والسلام كذا
في القسطلاني قوله لم ترتطف للعمرة زاد في غير رواية ابي ذر وابن عساكر بالبيت قوله
في ذي الحجة ليلة الحصبة كاسر قوله جعشم بضم الجيم والشين المعجمة وبالعين المهملة
وبالعقبة قوله وهو يومها جملة حالية اي وهو صلى الله عليه وسلم يرمي جمرة العقبة وله
في ابي الفضل وهي القران او العمرة في اشهر الحج الى اوضح الحج الى العمرة ودري ان رسول الله

لاهللت

صلى الله عليه وسلم شيئا صانعه بعد سواله وقال دخلت العمرة في الحج للابد قوله
باب الاعتماد بعد الحج بغير هدي بلا اضافة قوله مواقيت اي مكانين ذي القعدة مستقبلين
بهلال ذي الحجة كما مر قريبا قوله ولم يكن في شيء الى هذ الكلام مدرج من قول هشام
كما مر في الحيض ولعله نفى ذلك يجب عمله ولا يلزم نفيه في نفس الامر وحال عائشة
لا يخلو من امرين اما ان تكون قارنة او متمتعة وعليها فلا بد من الهدي وقد ثبت
انها روت انه صلى الله عليه وسلم ضحى نيابة بالبقرة وفي مسلم انه اهدى عنها فيحتمل
ان يكون قوله لم يكن في ذلك اي لم تتكلف له بل قام به عنها وحمله ابن حزيمة على انه
ليس في كها بعد العمرة الاولى وادراجها في الحج ولا في عمرتها التي اعتمرتها من التنعيم
ايضا شيء قال في فتح الباري وهو حسن وثبت في صحيح مسلم ما يحكي انها كانت قارنة
فلا بد من تاويل هذا بان المراد من المحظورات الاحرام ونحوه وان هذه العمرة كانت
لموافقة سائر امهات المومنين في تحصيل عمرة مستقلة لنفسها قوله باب اجر العمرة
على قدر النصب بفتح النون والمهملة التعب قوله ذريع البصري قوله ابن عون عبد الله البصري
قوله ابن عون المذكور وفي بعض النسخ وجد جاء النحي بل قيل لفظ وعن ابن عون قوله فلان ابي
القاسم والاسود قوله بصدر بضم الدال اي برجع قوله بتسكين نجد وعمرة قوله بنسك اي بحجة
فقال في بعض النسخ فقيل اي قالها النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاما طهرت بفتح الهاء وضمها
ثم راتينا صيغة الامر للواحدة مع ضمير المفعول قوله كذا اي بالاطلاق قوله او تضحكي اما
تنويع في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم واما شك من الراوي اي للتوالي في العبادة
بكثرة النصب والنفقة وكلة لكن لدفع توهم نقصان عمرتها بالتاخير والله اعلم
قوله باب للمعتمر اذا طاف طواف العمرة الخ بالقاف والمهملة قوله حميد مصغرا قوله حرم
بضم الحاء والراء الحالات والاماكن والاوقات التي للحج وروي بالفتح اي فتح الراء جمع حرم
اي محرمات للحج هكذا في الكرماني قوله يعرف مكان يقرب مكة قوله ورجال الجر وهو ابو بكر وعمر
وعمر وطلحة وزد والزبير قوله للهدي بالرفع اسم كان قوله لهم اي لاصحاب الهدي عمرة مستقلة
لانهم كانوا قارنين قوله فنفت بنبي للمفعول قوله العمرة بالنصب على انه مفعول ثان فلا
يقرك بضم التحتية وتشديد الراء قوله بوبر قلكها اي العمرة قوله فكنت اي في حجي اي ثابتة مستقرة
على ما امرني به النبي عليه السلام قوله للحرم منصوب بنزع الخافض قال في الفتح وللكشميهني
من الحرم والمراد الاخراج من ارض الحرم الى الجبل قوله انتظر كلا على صيغة المتكلم قوله فاتينا
فان قلت ظاهره انها منهبطة او بالعكس قلت وجد الجمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج بعد نفاسها ليطوف طواف الوداع فلقيها وهو صار بعد الطواف في داخله
لطواف عمرتها وخفقة وهو بعد في منزله بالمحصب كذا في الكرماني قوله وعن طاف من باب

عطف الخاص على العام لان الناس اعم او من قبيل عطف الصفة على الموصوف لان الحمد لصوفها
بالموصوف هكذا في الكرماني وفيه نوع مسامحة قوله باب يفعل في العمرة ما يفعل
في الحج بالتنوين اي باب يذكر فيه الرجل يفعل في بعضها بالعمرة وهكذا في الحج قوله همام
بن يحيى البصري قوله عن ابيه زاد في غير رواية ابي ذر يعني عن ابيه قوله رجلا اقبل هو عطاء
بن ابية اخو يعلى الراوي قوله الخلوق في بفتح اللحمة وتخفيف اللام المضمومة وبالقاف
ضرب من الطيب قوله او صفرة بالجر والرفع عطفا على الصفاق والصفاق اليه فان
اي قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله كما رواه الطبراني في الاوسط والاتمام يتناول
العبادات والصفات كما يتناول الذات قوله فنزع عليه السلام بصيغة المجهول
وكان ذلك لاجل نزول الوحي قوله وددت بواو العطف وكرر المثال الاولى في بعض
الاصول باسقاط الواو وفي بعضها نقلت لعمر وددت قوله وقد انزل الله وفي بعضها
انزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول والوحي بالرفع نايب الفاعل قوله تعال بفتحهات
بصيغة الامر قوله ايسرك بهمزة الاستفهام وضم السين المهملة وتشديد الراء قاله
تطيبا لقلبه ورضايه بذلك قوله عنطيط بفتح المجمة وبالمهملتين في القاموس غط
البعير هدر والمايرصات وفيه ايضا هدر البعير هدر اصوت في غير شقشقة وفي
المثل كالهدرة في العنة يضرب لمن يصيح ويخلب لا ينقد قوله ولا فعله كالبعير يجس
في العنة اي الخاصرة ممنوعا من الضراب قوله كغطيط البكر بفتح الموحدة وسكون الكاف
يعني الفتي والبكرة بمنزلة الفتاة والقلوص بمنزلة الجارية والبعير كالانسان والجمل
كالرجل والناقة كالمراة قوله سري عنه بكر الراء مشددة اي احدر ومخففة اي كشف
قوله وانفق هو مشتق من الانفاء بالنون اي ظهر وفي بعضها بالمثناة الفوقانية الشديد
اي احدر واصنع الى قوله في محجك هذا موضع الترجمة قوله عروة بن الزبير قوله حدث
السن اي لم يكن في الكثير علم قوله فلا اري بضم الهمزة اي لا اظن ولا يحذر بفتحها قوله الا
يطوف بتشديد الطاء والواو المفتوحتين قوله فقالت لابن عساكر قالت عايشة فهم
يعني ان المطايف ظاهر لما نقول نفي الجناح عن عدم الطواف لا عن نفس الطواف
وفيه دليل على كمال ذكايها وبلاغتها قوله لمناة بفتح الميم وتخفيف النون اسم صنم
قوله خذوا بي محاذي وقديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى موضع بين مكة والمدينة
قوله يخرجون كانهم كانوا قد ظنوا ان الطواف بينهما مع اهلا لهم لمناة سوء ادب
بناة حيث توجهوا الى غيرها وهذا ان كان المراد لتخرج الذي وقع بتيمم قبل الاحلام
كما هو الظاهر وان كان المراد لتخرج عنه بعد الاسلام فلا من ظاهر باب يحل
المعتمر بالتنوين قوله امر اتي صلى الله عليه وسلم اصحابه الذين معه في حجة الوداع
ان يجعلوها اي الحجة ويعرفه منه وقت الاحلال والفراغ من العمرة قوله وبطوفوا بضم الطاء

وسكون الواو وبالسين بين الصفا والمروة قوله ويحلى بفتح اوله وكرثانيه قوله وطفنا بالواو
ولابي الوقت فطفنا معه قوله واتيناها بالفاء الضمير اي بقعة الصفا والمروة ولابوي
ذر عن الكشميهني بالتثنية اي الصفا والمروة قوله ان يرميه اي مخافة ان يرميه قوله فقال
هو مقولا اسهيل له اي لعبد الله بن ابي اوفى قوله صاحب الحلم بسيم قوله قال الان
قلت فان ثبت انه صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فكيف قلت لا قلت عرضة انه لم يدخل
في تلك العمرة لاطلقا ولعل عدم دخوله صلى الله عليه وسلم فيها في تلك السنة لاجل
وجود الاصنام فيها اثر ان لا كتفاء بالامرين اعني الطواف والسعي وعدم التعرض
لغيرها في مقام البيان يدل على الترجمة قوله قال فحدثنا بلفظ الامر اي قال لعبد الله
صاحبه من الجنة ولابي ذر في بدل من قوله من قضيب اي قصبة السبق ووقع في
حديث الطبراني في الاوسط تفسيره من طريق ابن ابي اوفى بلفظ يعني من قضب
اللوء وعنده في الكبير من حديث ابي هريرة بيت من لوء لوء مخوفة والتفسير
بالقضب للاشارة الى قضب السبق واللوء لوء يتخذ يتخذ فالسبق فيه دليل على كونه
اشرف وذلك لكونها احرزت قضب السبق في الاسلام حين بادرت الى الايمان قبل
قبل غيرها قوله لا ضحب بالمهملة ثم الجيم المفتوحة حين الصباح يعني ليس فيه الافات
التي يعتري فيها الاهل الدنيا اذ ما من بيت في الدنيا يجتمع فيه اهله الا وفيه صياح و
وجه تخصيصه بهما الايفا اذا عنت دعوة الايمان بلا توقف ولا تيل ولا قال وفيه
فضيلة خديجة رضي الله عنها والاشارة الى ان بيتها ليس كبيت الدنيا بل فوقها
وفيه اشارة ايضا الى ان بيتها في الجنة كان خلوها من غير مداخلة غيرها فيه
كما كان بيتها في الدنيا خلوها قوله بالبيت سقط في رواية ابي ذر والوقت قوله
اسوه بضم الهمزة وكرها ومقصوده انه لا ياتيها كما مر قوله لا يفرقها بنون التاكيد
والموادبة الجماع ومقدماته قوله بالبطاء بطاء مكة قوله مني راحلته بضم الميم
وكسر النون وسكون التحتية آخره مجمة من اناخ البعير وهو كناية عن النزول
بالبطاء قوله ايجحت ابي اهل احرمت بالحج او نويته قوله ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء
على صيغة الامر عطف على الامر السابق اعني طف موضع الترجمة قوله فقلت لي فتشت
رأسي واستخرجت منه القمل وهي على ودن رمت قوله بالمقام لقوله تعالى واتخذوا من مقام
قوله بقول النبي صلى الله عليه وسلم الفواههنا محمولا على الفعل ثم الذي انكره ثم للنعمة
التي هي الاعتماد في اشهم الحج ثم الحج من عامه كما قاله المهلب ثم قال انعقد الاجماع
على جوازه من غير كراهة كذا في القسطلاني قوله يبلغ في بعضها ابلغ قوله محله وهي
سخة يوم النحر بنا قوله احمد بن صالح في بعضها الحرشي قوله بالحجون بفتح الحاء وضم
الجيم المخففة وسكون الواو وآخره نون هو جبل بالمعلى مقبرة اهل مكة قوله

على رسوله ولابي ذر على رسوله محمد خفاف بكر الخاء المعجمة جمع خفيف قوله ظهرنا
اي ركبنا قوله فاعتمرت اي بعد ان فسخنا الحج الى العمرة والمراد بضمير المتكلم عن عائشة
اذ هي كانت حايضة وكذ المراد احللنا بعد الطواف وبعد السعي قوله باب ما يقول
اذا رجع من الحج بالاضافة قوله فقفل اي رجع ومنه يسمى القافلة قوله شرف بفتحتين
كما مر قوله ايبون بالرفع خبر مبتداء محذوف اي نحن ايبون جمع ايب اي
راجع الى الله تعالى يعني نايبون وليس المقصود مجرد الرجوع الى المدينة الغيرة قوله
لربنا متعلق بساجدون او بسائر الصفات المتقدمة على سبيل التنازع هكذا
في القسطلاني قوله ابيا مدون قوله وعده اي فيما وعده به من اظهاره دينه كقوله تعالى
وعد الله مغانم كثيرة وقوله تعالى وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات
لتتعلق لهم في الارض الآية قوله وهزم هذا في الغرف قوله الاحزاب هم الطوائف
المتفرقة الذين اجتمعوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب المدينة فهزمهم
الله بلا مقاتلة وايجاف خيل ولا ركاب قوله باب استقبال الحاج القادمين
بصيغة الجمع صفة الحاج فانه يطلق على المفرد والجمع وفي نسخة اي ذر القادمين
بصيغة التثنية وهي مشكلة لفوات المطابقة بين الموصوف والصفة وايضا
روي قوله الثلثة بالجر على انه عطف على الاستقبال ومعناه باب في ذكر الثلثة
قوله حال كونهم على الدابة وهذا ظاهر وفي نسخة بالنصب وهو ايضا مشكل فقيل
ان المراد بالاستقبال التلقي من اي جانب كان والاضافة الى الفاعل قوله قدم
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قوله استقبلته وفي
بعضها استقبله على صيغة المذكر قوله اغيلمة وهو تصغير الغلمة وكان القياس
غليمة لكنهم ردوها الى افعلة فقالوا اغيلمة كما قالوا اصيبة في تصغير صبية كانهم
لما ارادوا تصغيرها زادوا على بناء الكلمة جبرا له ما يحال من اتلف بها قوله فحمل
واحدا بين يديه هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب الآخر خلفه هو قثم بن العباس
قوله باب القدوم بالغداة اي قدوم المسافر الى منزله حتى يصح هذا موضع الترجمة
اي يصح فيدخل صلى الله عليه وسلم قوله باب الدخل بالليل اي في آخر اليوم قوله لا يطرق
بضم الراء من الطروق وهو الاتيان بالليل طارق الحاجة الى ذي الباب قوله كان
لا يدخل جملة موكدة لما قبله وترك العطف لذلك قوله الا غدوة او عشية
فيه موضع الترجمة والعشية من الزوال الى العتمة وقيل هي من وقت الزوال وهو
المراد قوله باب لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة بالتنوين على انه للتنزيه لا للتحريم قوله باب من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة بالاضافة واسرع بتقدير

يتعدى بنفسه وبالباء كما في القسطلاني وفي القاموس اسرع في السير
كسرع وفي الاصل متعد كما ذكر ساق نفسه بحذف اذ السرع المشي غير انه لما كان معروفا
عند المخاطبين استغنى عن اظهاره ومنه الحديث فليسرع المشي واسرعوا اذا كانت
دوابهم سراعا انتهى قوله درجات بفتح الدال والواو والجيم اي طي فيها المرتفعة وبالي
وزعم السفاقسي ابدال المهملة واو ساكنة وجاء مهملة اي شجرها العظام قوله اوضع بفتح
الهمزة والضاد المعجمة والعين المهملة اي حملها على السير السريع قوله والمكاتل اي الكوبة
قوله دابة اعم من الناقة قوله حجرات جمع حجر جدار قوله تابعه اي تابع اسمعيل
الحارث في قوله صدر ابيه قوله من جهتها الضمير راجع الى المدينة قوله باب قول الله تع
اي باب بيان سبب نزول قول الله تعالى قوله ولكن من ظهورهم روى الحكم وابن خزيمة
في صحيحهما عن جابر قال كانت قريش يدعى الحمس وكانوا يدخلون من الابواب
في الاحرام وكانت الانصار اذا اهلوا وساير العرب لا يدخلون من الابواب
وقد بين الزهري السبب في صنيعهم ذلك فقال كان ناس من الانصار اذا
اهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء فكان الرجل اذا اهل فبدت له حاجة
في بيته لم يدخل من الباب من اجل السقف حتى ان يحول بينه وبين السماء
قوله فجاء رجل هو قطبة بضم القاف واسكان المهملة وفتح الموحدة ابن عامر بن حديدة
بمهملات بوزن كبيرة الانصاري الخزرجي كما قوله سمي في رواية جابر وقيل هو رفاعة
بن تابوت والاول اولى وقد وقع في حديث ابن عباس عند ابن جرير ان القصة وقعت
اول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وفي اسناده ضعف وفي مرسل الزهري
انه وقع في عمرة الحديبية وفي مرسل السدي عند الطبري في حجة الوداع هكذا في الفتح
ملخصا قوله عين بالمهملة بلفظ المجهول من التعيين وهو التضعيف للهروي يقال العين
كذا والعامة تقول عيني بكذا قوله باب السفر قطعة من العذاب بالتنوين قوله سمي
بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتانية قوله طعامه اي لذة طعامه او المراد انه يمنعه
الطعام في الوقت الذي تشتهيه بل ربما يتيسر ذلك والنوم كذلك وفيه الترغيب
في الاقامة وترك الاكثار من السفر لما يلاقيه في الجماعات والجماعات والمخفقة الواجبة
للاهل والقرابات وهذا في الاسفار الغير الواجبة كذا في الكرماني قوله لهمته بفتح النون
وسكون الهاء الحاجة التي قصدها قوله باب اذا جد به السير جدبة اي اسرع يقال بضم
الياء وفتح العين وتشديد الجيم وفي نسخة بتحيل بفتح المثناة الفوقية وجيم وتكتيفي
والتسيير كما في الفتح وبحيل الواو وجواب اذا حينئذ محذوف اي ماذا يصنع قوله صفية
زوجة عبد الله ابن عمر قوله السير اي في السير جمع جلة الحالة واما استيناق وجمع

بينهما جمع ناخ قوله بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الحصر على صيغة
اسم المفعول الا بجذ اي الممنوع من الحج او العمرة وقوله بالواو بعد الا يستيناف
او بل عطف على الحصر اي وفي بيان المراد من قوله تعالى فان احصرتم الآية من كل
شيء اي لا يختص بمنع العدو وحده قوله باب اذا احصر المعتمر فقط قال ابو حنيفة رح
اي لا يختص بمنع العدو وحده قوله باب اذا احصر المعتمر فقط قال ابو حنيفة رح
كل منع من عدو او مرض او غيرهما احصار وقال مالك والشافعي انما منع العدو وحده
قوله باب اذا احصر المعتمر بالبناء للمفعول واحصر على صيغة المجهول قوله فتح اي حين اراد ان
يخرج قوله في الفتنة يعني مقاتلة ابن الزبير والحجاج قوله ان صددت على صيغة المجهول
صنعت لاي الوقت صنعنا كما صنعنا كلاهما على صيغة التكلم مع الغير قوله حدثنا عبد
الله بن محمد هذا الحديث بدل على ان نافعا لم يسمع ابن عمر كما دل عليه الحديث الاول
والاذكر في مقابلته قوله كلما بصيغة التثنية من المالح العلوم من التفصيل قوله عبد الله
اباها قوله الجيش اي جيش الحجاج القادمون من الشام بباب مكة على ابن الزبير وهي فيها
قوله وحلق راسه اي من عمرته قوله واشهدكم الظاهر انه اراد تعليم
غيره والاهتمام على الراوي بما عزم عليه مع زيادة عبادة قوله عمرة لا يذكر
الوقت وفي نسخة العمرة قوله انشاء الله يتعلق بالايجاب وقصد به
التبرك لا التعليق لانه كان جازما بالاحرام بقرينة الاستشهاد و
يحتمل ان يكون منقطعا عما قبله ويكون ابتداء الشرط والجزاء يطلق قوله
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام المكسورة قوله طفنا كلمات النساء قوله
شانهما اي الحج والعمرة واحد في ارتكاب مشقة السفر والسير الى مكة
او في الطواف الواجد لهما كما هو بابه او في جواز التحلل منهما بالاحصار
قوله طوافا واحدا خلافا للحنفية كما مر اي لا يحتاج القارن الى طوافين
بل يجزيه طواف واحد والمراد من الطواف الواحد الاشواط السبعة قوله
لو امنت لهذا اي في هذا المكان او في هذا العام وهو ما شرط والجزاء محذوف
او ان لو للتمني قوله ابن سلام بتشديد اللام الجبئي قوله قال في بعضها
نقال بقاء العطف على محذوف قوله باب الاحصار في الحج بالاضافة قوله
عبد الله هو ابن المبارك قوله سنة بضم سنة في اليوم بنيته خير من
اسمها حسبكم وضبط في نسخة بالعكس ايضا قوله ان حبس احدكم عن الحج
بان منع عن الوقوف بعرفة وقد جاء في الحديث الحج عرفة قوله طاف بالبيت
اذا لم يكفه وهو جزاء الشرط وفي بعض النسخ فطاف بالبيت بالفاء فعلى
هذا جواب الشرط محذوف اي حبسكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله يتصدق اي يذبح شاة اذ التحلل لا يحصل الا بنية التحلل والذبح والحلق
وان لم يجد الهدي يصوم بدله قوله يصوم حيث شاء ويتوقف تحلله على الاطعام
كتوقفه على الذبح لانه صوم لانه يطول مدته بعظم المشقة في الصبر على
الاحرام الى فراغه قوله وعن عبد الله اي ابن المبارك المولف كما يروي عن
احمد وهو عبد الله يروي عنه ايضا وعبد الله اسنادان قوله باب النحر قبل
الحلق في الحصر بالاضافة قوله نحر الهدي محله والخطاب للمحصرين ومقتضاه ان
الحلق لا يقدم على النحر في محله قلت بلوغ الهدي للحل زمانا او مكانا لا يستلزم
نحره ومحل هدي المحصر هو حيث احصر فقد يلم محله وقد ثبت انه صلى الله
عليه وسلم تحلل بالحديبية ونحرها وهي من الحل لا من الحرم كذا في الكرماني ونحرها
الحلق كذا في القسطلاني قوله حدثنا بالجمع ولابي ذر وابن عساكر بالافراد قوله
ابو بدر ضد الهلال هو شجاع بن الوليد بفتح الواو مات سنة اربع وماتين
قوله عمر هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل مات محمد
سنة خمسين ومائة قوله باب من قال ليس على المحصر بدل اي قضاء لما احصر فيه
من حج او عمرة قوله روح بفتح الراء وبالحاء المهملة بعدها مهملة وخفة
المثقفة قوله عن سبيل بكسر الموحدة وسكون الموحدة ابن عباد بفتح العين وتشديد
الموحدة المكي من صغار التابعين قوله يحج بفتح الحاء وبكسر الجيم عبد الله قوله عن ابن
عباس موقوفا قوله من يقصد بالحجة ولابي ذر بالمهملة قوله بالتلذذ بجمعتين اي بالجماع
قوله ولا يرجع اي لا يقضي هذا في النفل واما الفرض فانه ثابت في ذمته فيرجع لحله
في سنة اخرى والفرق بين الحج الذي يفسد بالجماع فانه يجب قضاؤه والنفل الذي
يفوت بسبب الاحصار ان ذلك يتقصيره وهذا بدون تقصيره هكذا في الكرماني
والحنفية يقولون اذا تحلل فعليه القضاء فرضا او نفلا قوله في اي موضع ولابن
عساكر في اي الموضع قوله كان اي الحصر قوله لم يذكر مبني للمفعول قوله ولا يهود الكلمة
زائدة كقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد قوله والحديبية خارج من الحرم على ثنية
مرحلة من مكة وهذه الجملة يحتمل ان تكون من بقية كلام مالك وان يكون
كلام البخاري وعرضه الرد على من قال لا يجوز النحر حيث احصر بل يجب البعث
الى الحرم فلما ان نحروا بالحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اجابوا بان الحديبية انما هي من
الحرم فرد ذلك عليهم كذا في الكرماني وفي العيني تلك هذه الجملة سواء كانت من
كلام مالك او من كلام البخاري لا يرد على غرضه لان كون الحديبية خارج الحرم
ليس مجمعا عليه وقد روى الطحاوي من حديث الزهري عن عروة عن المسوران

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية وخباؤه في الحل ومصلاه في الحرم وروى
البيهقي باسناده عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بضع عشرة مائة من اصحابه الحديث بطوله وفيه
وكان مضطربه في الحل وكان يصلي في الحرم انتهى قلت المضطرب هو البناء يضرب
ويقام على اوتاد معروفة في الارض والخباء بكسر الخاء بيت موصوف او دون الخيمة
واذا كان من شعر سمي بيتا انتهى كلامه العيني وفي الدراية وبعض الحديبية الحرم
فلعلهم حلقوا فيه وفي الكرماني ايضا فان قلت قد ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحلل بها في السنة القابلة وهي المشهورة بعمرة القضاء قلت لا نزاع في استحباب
وليس فيه ما يدل على وجوبه بل عدم الامر للحاجة يدل على عدم وجوبه كذا في الكرماني
ولا يخفى انه لا يخلو اما ان تكلف وقد يقال لم يكن ذلك قضاء وانما سميت بعمرة القضاء
لما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الصلح هذا ما قاضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفيه تامل قوله باب قول تعالى الخ في تفسيره قوله واما الصوم اي عدده فثلاثة
ايام قوله مالك الامام قوله حميد مصغر قوله ابن قيس ابو صفوان مولى عبد الله بن
الزبير الاعرج القاري مات في امارة السفاح قال في القاموس السفاح ككتان العطاء
والفصد وعبد الله بن محمد او ابن خلفاء بني العباس قوله عجرة بضم العين المهملة وسكون
الجيم ابن امية البلوي خليفا الانصار شهد الحديبية وتوفيت فيه فضة القرية كما يأتي
قريبا في حديثه واخرج ابو سعيد بسند جيد عن ثابت بن عبد الله ان بذكاب قطعت
في بعض المغازي ثم سكن الكوفة وتوفي في ايام فتنة المدينة سنة احدى وخمسين وله
في البخاري حديثا هكذا في القسطلاني قوله واخلف بكسر اللام والمراد الازالة اعم
من ان يكون بالموسى او للقص اي المقراض قوله او انسك اي تعرب شاة اي اذبح
واعلم ان ذكر حديث كعب بن عجرة في هذا الباب وفي الباب الثاني بين عبارات
مختلفة تدل بعضها بلفظ الجزم على القطع وبعضها بلفظ الترجي وبعضها بلفظ
الاستفهام ولا شك في قوله مرة فينبغي ان يحمل الاستفهام على التقرير ولعل
يبعثك ربك تواما محمودا قوله باب قول الله تعالى او صدقة او نسك اي في
تفسيره قوله ابو نعيم الفضل بن دكين قوله سيف هو ابن سليمان المالكي قوله مجاهد المفسر
قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعل وقف قوله يتهافت يتساقط شيئا فشيئا قوله قملا
بفتح القاف وسكون الميم قوله تؤذيك بحذف همزة الاستفهام وبتشديد الميم في اتنك
قوله احلق بحذف المفعول قال في بتشديد الياء قوله صم ثلثة بيان لما هو اجمالي في
القرآن المجيد من لفظ صيام وكذا تصدق بفرق بيان لقوله صدقة والفرق بفتح القاف

والواء ويسكن مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا ﴿ قوله او انسك هو لابوي
ذر والوقت او نسك هما تيسير ﴿ قوله باب الاطعام في الفدية بالاضافة وينصب نصف
على المال وبالرفع وباب بالتنوين وما بعده جملة خبرية ﴿ قوله ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي ﴿ قوله شعبة بن الحجاج ﴿ قوله عبد الرحمن بن عبد الله ﴿ قوله الاصبهاني بفتح الهمزة وكسرها
وبالفاء وبالموحدة اربعة اوجه ﴿ قوله معقل بفتح الميم وكسر القاف وبينهما مهملة ساكنة
﴿ قوله عن الفدية المذكورة في قوله تعالى ففدية ﴿ قوله نزلت اي الاية الرخصة لحق الاولى
ومقصوده انه من باب خصوص المورد وعموم اللفظ ﴿ قوله حملت مبني للمفعول ﴿ قوله
اربى بضم الهمزة اي اظن ﴿ قوله ما ارى بضم الهمزة اي ما ابصر يعني هكذا اعراب الهمزتين للفعلين
المذكورين فيما بعد والاولى بالضم والثانية بالفتح او ما اشك شك من الراوي ﴿ قوله الجعد
بفتح الجيم المشقة ﴿ قوله تجد اي هل تجد ﴿ قوله فقلت ولابوي ذر والوقت وابن عساكر قال
باب الذئب شاة بالتنوين والجملة حالية روح ابن عباده ﴿ قوله شبل بن عباد المكي
﴿ قوله لم يتبين اي لم يظهر لهم بعده انهم يحلون بها لانهم كانوا على طمع ان يدخلوا
مكة ثم فهمها الله تعالى ولفظ طمع في النسخة الحاضرة ضبط بالتنوين بها ابو الحديبية
﴿ قوله وهم اي الرسول عليه الصلوة والسلام ومن معه وفي بعضها وهو اي الرسول عليه
الصلوة والسلام ﴿ قوله فوقا بفتح الراء والمحدثون لسكونها ﴿ قوله ورقاء مونث الاورق
﴿ قوله وقد يتنا ترجمة حالية مثلثة بالنصب اي مثل الحديث المذكور ﴿ قوله باب قول الله عز وجل
بالاضافة ﴿ قوله عن ابي حاتم لغير ابي الوقت سمعت ﴿ قوله من حج اي قصد ﴿ قوله فلم يرفث بضم الفاء
على الرواية المشهورة والوقت بالفتح الاسم وبالسكون المصدر والفاء فيه عاطفة على الشرط
وجوابه يجع والجار والمجرور حال كما دلت اليه ولعل الرفث ذلك ان العبد بحكم المولى
جل شانه خرج عن العادات ودخل في العبادات التي اكثرها تعبدية محضة صار كمن
يولد على فطرة الاسلام ﴿ قوله باب قول الله عز وجل بالاضافة ﴿ قوله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي بعضها قال النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ قوله فلم يرفث الخ ليس ذكر الحج
في الجدال الاعتماد على ما في الاية ولعله لم يجد حديثا على شرطه قال الجمهور الرفث
الجماع والفسوق الخروج عن حدود الشريعة واما مريد اجتناب ذلك وهو واجب
الاجتناب في كل الحالات لانه مع الحاج اقبح كتحريم الخمر في الصلوة ﴿ قوله يكوم بالفتح
والكسر ﴿ قوله بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ قوله باب جزاء
الصيد ونحوه كتفهير صيد الحرم وعضد شجره ﴿ قوله باب قول الله عز وجل ﴿ قوله حرام
اي محرمون ﴿ قوله فجزاء برفع جزاء من غير تنوين وحفظ لفظ مثل على ان جزاء مصدر
مضاف الى مفعوله والاصل فعليه ان يجزي المقتول من الصيد مثله من النعم حذف

الاول لدلالة الكلام عليه واضيف المصدر الى ثانيهما وان مثل مقحم كقولهم مثلك
لا يفعل ذلك اي انت لا تفعل ذلك وهذه قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وابو
جعفر وقراءة الاخرين فجزاء بالرفع منونا على الابتداء والخبر محذوف تقديره فعليه
جزاء او فالواجب جزاء خبر مبتداء محذوف تقديره فالواجب جزاء كذا في القسطلاني
ولم يذكر المصنف رح في رواية ﴿ قوله ابي ذر ههنا حديثا اشارة الى انه ليس مما شرطه في جزاء الصيد حديث مرفوع ﴿ قوله باب اذا صاد الحلال فاهدى
لهم الصيد اكله بالتنوين قال العيني كالحافظ ابن حجر هذه الترجمة هكذا ثبتت في رواية
ابي ذر وسقطت في رواية غيره وجعلوا ما ذكر في هذا الباب من جملة الباب الذي
قبله كذا في القسطلاني وعلم منه وجه وجود الواو وتركها في قوله واذا صاد الحلال
﴿ قوله بالفتح المراد بالذبح ما يذبحه المحرم وظاهره العموم فيتناول الصيد ﴿ قوله وغيره
لكن بين المؤلف انه خاص بالثاني حيث قال وهو غير الصيد ﴿ قوله عدل بفتح العين المذكور
في الآية السابقة والخبر اي ذو عدل بكسر العين كسرت بضم الكاف اي العين في بعض
الاصول بفتح الكاف وتاء الخطاب ﴿ قوله وعدلا بالنصب على المفعولية وفتح العين ﴿ قوله
يعدلون المذكور في سورة الانعام في قوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
انما ذكره ههنا لمناسبة لفظ عدل ﴿ قوله وقتادة بفتح القاف والضاد المعجمة ﴿ قوله ابي قتادة
بضم القاف وخفة الفوقانية هو حارث بن ربعي الانصاري ﴿ قوله لم يرخص له اي ابو قتادة
يحتمل انه لم يقصد تسكا ان يجوز دخول الحرم بغير احرام لمن لم يرد حجا او عمرة كما هو
مذهب الشافعية واما على مذاهب الاربعة الثلثة القائلين بوجوب الاحرام فقيل
في توجيهه ان ابا قتادة انما لم يحرم لانه صلى الله عليه وسلم كان ارساله الى جهة
اخرى ليكشف امر العدو وطائفة من الصحابة كذا في القسطلاني وانه لم يكن خرج
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة بل بعثه اهلها بعد ذلك اليه صلى الله عليه
وسلم ليعلم ان بعض العرب يقصدون الاغارة على المدينة كذا في الكرماني ﴿ قوله
وحرك بضم الهملة الاولى وكسر ثانيه المشددة ﴿ قوله بغزوه اي يقصده ﴿ قوله يضحك
تعجبا من عروض الصيد مع عدم تعرضهم له ﴿ قوله فاثبته اي جعلته ثابتا في مكانه
﴿ قوله انقطع بصيغة المتكلم من المجهول اي يصير منقطعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
منفصلين عنه لانهم على انه صلى الله عليه وسلم قد سبقهم بمسافة كثيرة ﴿ قوله ارفع
بضم الهمزة وبالواو اي بدفعة مقدار عدوة ﴿ قوله واسير بسهولة شاورا ﴿ قوله يتعوفن
بكسر الفوقانية وفتحها وسكون المهملة وكسر الهاء وبالتنوين عين ماء لثلثة اميال
من السقيا والسقيا من الضم المهملة واسكان القاف وبالتحتانية والفاء بين

مكة والمدينة قوله فقلت اي قال ابو قتادة فرت فادركته صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله ان اهلك الخ اي اصحابك قوله ان يقتطعوا بينا
للمفعول اي يخافون ان يقتطعهم قوله فانتظرهم بصيغة الامر للانتظار قوله
باب اذا راى المحرمون صيدا بالتنوين قوله فضحكوا تعجبا من عروض الصيد
وقدرتهم على اصطياده وعدم التعرض له لمانع الاحرام من ان الحلال الذي له
ذلك غافل عن ذلك وهم ناظرون اليه فقطن بفتح الطاء وكسرها اي فهم قوله
وايتنا بضم الهمزة وسكون الثانية وبالقاف موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين قوله ان
تقتطع اي ان يقتطعكم العدو ودونه اي وراءه عليه السلام قوله ارفع جملة اخبرنا
وهو بضم الهمزة وفتح الراء وكسر الفاء المشددة وبفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الفاء
ايضا قوله شاذا رفعه قوله باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد بالتنوين قوله بالقاحة
بالقاف والحاء المهملة المخففة بينهما الف وهي من المدينة على ثلث مراحل قبل
السقيا بنحو ميل قوله يعني كلام الراوي تفسيرا لما يدل عليه لفظ لا يعينك على اخراج الرجل
حين وقع سوطه وقالوا لهم ناولونيه سوطي فقالوا لا يعينك قوله فاخذته معناه
تكلفت للاخذ فاخذته قوله حلال اي هو حلال وفي رواية حلالا بالنصب اي
اكلا حلالا قوله قال القابل اي بهذه سفين وغرضه التاكيد والتحقيق وبيان قوة
ضبطه واعتماده على ما ضبطه قوله صالح بن كيسان قوله فسلوه من غير همزة وقدم ابو صالح
المذكور من المدينة قوله ههنا اي بمكة باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال
بالتنوين قوله حاجا اي معتمرا وهو من المجاز الشايع لان ذلك اتفاقا في عمرة الحديبية
كما جزم به بعض كثير وهو المعتمد كذا في القسطلاني قوله فصرف عليه السلام طايفة
بالنصب وفي بعضها فانصرف طايفة بالرفع قوله فقال عليه قوله فلما انصرفوا اي من الساحل
بعدان امنوا من العدو قوله كلهم احرموا من الميقات قوله ابو قتادة بالرفع مبتداء
خبره لم يحرم والا بمعنى لكن وهي من الجمل التي لها محل من الاعراب وهي المشتاة كذا في
القسطلاني وفيه ايضا في مثله انه استثناء منقطع ولا يجوز عن الكشميهني الا
قتادة قوله فينما بالميم قبل الالف قوله فجرجم حمارا وفي نسخة حمار وحش قوله
اتاة من هذا ظهر ان المراد بالحمار في ساير الروايات الانثى منه ويطلق الحمار
على الانثى بالمجاز او بالاشتراك في الاستعمال قوله وقالوا بواو العطف ولا في قوله
بطايفة امنكم بهمزة الاستفهام ولا يجوز في رواية ابن عساكر تذكرم
باسقاطها قوله او اشار اليها ولمسلم من طريق شعبة عن عثمان هل اشرتم او اصطدتم

قوله باب اذا اهدي للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل بالتنوين قوله الصعب
ضد السهل قوله حسامه بفتح الجيم وشدة المثلثة الليتي المدني مات في خلافة
الصديق رضي الله عنه عهد قوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاصل في اهدي
ان يتعدي بالي وقد يتعدي باللام ويكون بمعناه لم يذكر في الحديث كون الله
حيا كما ترجم وكانه فهمه من قوله حمارا حيا حيث لم يقل لحم حمار في هذه الرواية
لم يختلف الرواية عن مالك في قوله حمارا وممن رواه عن الزهري كما رواه
مالك وابن جريج وعبد الرحمن بن الحارث وصالح بن كيسان والليث وابن ابي
ذيب وشعيب ابن حمزة ويونس ومحمد بن عمرو بن علقمة كلهم قال اهدي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحشي كما قال مالك وخالفهم ابن عيينة
الزهري فقال لحم حمار وحشي هكذا في القسطلاني ويجيء زيادة تفصيل قريبا
قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد مكان بين مكة والمدينة
سمي بذلك لما فيه من الوباء قوله بودان بفتح الواو وشدة المهملة وبالنون
مكان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع بضم الفاء وسكون الراء قوله
فرد عليه فان قلت لم رده وقد قرر اكل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذبوح
وهذا نفس الصيد حيا ومذبوح الحلال مباح للمحرم ما لم يصد لاجله او بلا اذنه
والمهدى منه فلا يصح غلكه اصلا قال النووي اكثر اهل الحديث على انها هنا مضافا
محذوفا وهو لفظ لحم ورواية صحيحة مسلم صريحة بذلك والروايات
متعاضدة بان الصعب اهدي لبعض حمار وحشي فقالوا وجه الجمع بينه وبين
حديث ابي قتادة انه لم يقصدهم باصطياده والصعب قصد به فرده
رسول الله صلى الله عليه وسلم لظنه انه صاده من اجله كذا في الكرماني قوله
لم يرده بالادغام في نسخة يفكه قوله باب ما يقتل المحرم من الدواب
بالتنوين قوله وعن عبد الله عطف على نافع اي قال مالك عن ابن دينار قوله
مدنيتي فان قلت هل هو من الرواية عن المجهول قلت لا اذ بينه في الطريق الاخر
قوله بقوله حفصة اولا مضرة في الجهل به اذ الصحابة كلهم عدول قوله بقتل
المحرم اقتصر منه على هذا حالة على الطريق الماضية قوله اصبع بالمهملة والمعجمة
قوله والحداة بكسر المهملة وفتح المهملة الثانية وبالهمزة مع التاء وعدمه كعبة
وكعب قوله والكلب قيل هو الكلب المعروف وقيل كل مفترس من السباع يسمى
بذلك كلما تقرر كالفهد والذيب قوله عبد الله هو ابن مسعود قوله في غار بمنى اي
بقرعة قوله لرطب اي لم يجف ريفه بها قوله فاينذرنا اي اعلمنا اليها قوله

شركم مفعولان لوقيت قوله للوزغ بفتح الواو والزاي والمعجمة دابة لها
قوائم يعود واني اصول الحشيش قيل انها تاخذ مع الناقة فيشرب من لبنها
وقيل كانت تنفخ في النار ابراهيم عليه السلام لتلتهب قوله ابو عبد الله البخاري
قوله يعني اي بحديث ابن مسعود قوله باب لا يعضد شجر الحرام بالتنوين لا يقطع
قوله يثربح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة وقيل اسمه خويلد وقيل عمرو
بن خالد خالد وقيل كعب بن عمرو الخزاعي واما قوله العدوي بفتح المهملتين فليس هو من
بني عدي لا عدي قريش ولا عدي مضر ويحتمل ان يكون حليفا لبني عدي بن كعب وقيل في خزاعة
بطن يقال لهم بنو عدي كذا في القسطلاني قوله وهو يبعث الى قتال عبد الله بن الزبير
لانه لما امتنع من بيعة يزيد واقام بمكة كتب يزيد الى عمرو بن سعيد ان يوجه الى ابن الزبير
جيشا فجهز حبيش او امر عليهم عمرو بن الزبير اخا عبد الله وكان معاديا لاخيه فجاء
مروان الى عمرو بن سعيد فنهاه عن ذلك فامتنع وجاءه ابو شريح فقال له الحديث
فلما جاء الجيش بزي طوى خرج جماعة من اهل مكة فهزموهم واخذ عمرو بن زبير
فسجنه اخوه وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من اهل المدينة من ان همهم
بالميل الى اخيه فاقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب كذا في فتح الباري
قوله الغد والغبن اي الوقت للغد بلام الجر قوله انه مكسورة في الفرع قوله حرمها
حكم يخرمها قوله يسفك بكسر الفاء ويجوز ضمها قوله ولا يعضد بها بضم الضاد وفي رواية
بكسرها وكلها لا زايدة لتاكيد النفي فان احدا في فان رخص احد قوله من نهار وما بين
طلوع الشمس وصلوة العصر وكانت مكة في تلك الساعة بمنزلة الحل قوله بالامس قبل
يوم الفتح قوله بخيرة بضم الخاء المعجمة وفتحها وسكون الراء بسبب خزية ثم فسرها بقوله
خزية بلية وهو تفسير من الراوي لكن في بعض النسخ قال ابو عبد الله خزية بلية هو
تفسير من المولف قوله باب لا ينفر صيد الحرم بالتنوين قوله لا يختلى ابو الاجر ولا يوخذ
خلاها بفتح المعجمة مقصور الرطب من الكلاء قوله ولا تلقط بصيغة المجهول والمعروف كما في
الكرماني قوله لقتطها بفتح القاف في الفرع وهو الذي يقوله المحدثون قال القرطبي
وهو غلط عند اهل اللسان لانه بالسكون ما يلتقط وبالفتح الاخذ وقال في القاموس
واللقط محركة وخزمة وهمزة وسمامة ما التقط وقال النووي اللقط الشهور فيها
فتحها الا يجوز التقاطها كذا في القسطلاني في القاموس ايضا لقطه اخذه من الارض
هو ملقوط ولقيط قوله لمعرف اي لا يتملكها بعد التعريف بل يعرفها ابدا قوله الاذخر
نبت معروف قوله لصاغتنا جمع الصايغ قوله وعن خالد عطف على قوله حدثنا داخل
في الاسناد السابق قوله ما لا ينفض اي اهل بدر المراد من جملة لا ينفر والغرض منها قوله

ان يجيبه بصيغة الغايب والضمير راجع الى المنفر في قوله كما انه للصيد ولا في الوقت
ان يخبط من الظل تبن لبناء الخطايب قوله باب لا يحل القتال بمكة قوله وقال لي الوقت
قال قوله لا هجرة يحتمل ان يكون المراد لا هجرة واجبة بعد الفتح لانها صارت دار اسلام
وهذا يتضمن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بانها تبقى دار الاسلام لا يعتور عليها الكفر
قوله ولكن جهاد اي لكم طريق الى تحصيل الفضايل التي هي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد
ونيته الخير في كل شيء قوله استنفرتم بضم التاء اي اذا دعاكم الامام الى الخروج للغزو
فاخرجوا اليه قوله فانفروا بكسر الفاء قوله حرم بحذف الهاء وللكشميهني حرمه قوله الاذخر
مثله يباع بالاستثناء التلفيقي قوله باب لحامة المحرم المراد ان يكون المحرم محجوما و
الحديث يدل عليه قوله ويتداوى فاعله اما المحرم واما ابن عمر كذا في الكرماني وتكلم عليه
الشيخ ابن حجر قوله فيه اي في الذي يتداوى به قوله اول شيء اي اول امره اي وعن عطاء
اولا عن ابن عباس بدون الواسطة وثانيا بواسطة طاوس كذا في الكرماني وورد
الشيخ ابن حجر بانه قوله ثم سمعته قال في هو مقول سفين والضمير لعمرو كذا قوله فقلت
لعله سمعه منهما قال ولو تاخر جه الاسماعيلي من طريق سليمان بن ايوب عن سفين
قال ثنا عمرو عن عطاء فذكره قال ثم حدثنا عمرو عن طاوس فقلت لعمرو انما كنت حدثتنا
عن عطاء قال اسكت يا صبي ثم اعتلط كلاهما حدثني وفي مسلم حدثنا سفين بن عيينة
عن عمرو بن عطاء وطاوس عن ابن عباس وليس بعطاء عن طاوس رواية اصلا كذا في
القسطلاني قوله يلملم بفتح اللام وسكون الميم الثانية بعدها مثناة تحتية اسم
بين مكة والمدينة الى المدينة اقرب قوله باب تزويج المحرم بالاضافة رياح بفتح
الراء وخفة الموحدة وبالمهملة قوله محرم بعمرة سنة سبع باب ما ينهى من الطيب
للمحرم والمحرمة بالاضافة قوله بورس بنت اصفر يصبغ به الثياب ومطابقته للترجمة
من جهة ان المصبوغ بهما يفوح له رايحة كالطيب كذا في القسطلاني تلبس بفتح
الموحدة قوله القميص بالافراد ولابي ذر والوقت د القمص بالضم القاف واليم بالجمع
ولا البرانس جمع برنس بضم الباء والنون قلنسوة طويلة قوله من الكعبين وهما
العظمان النابتان عند ملتقى الساق والقدم قوله القفازين بضم القاف وتشديد
القاف لباس للكف يتخذ من الجلود يلبسه نساء العرب لتحفظ نعومة اليد ويلبسه
حملة الجوارح من الشواهين وغيرها قوله تابعه اي تابع هو لا الاربعة الليث
في الرواية عن نافع قوله وقال عبيد الله بالتصغير قال القسطلاني لم اقف الاربعة
المذكورين في رواية الحديث المذكور عن نافع حيث جعل الحديث الى قوله ولا ورس
موقوفا ايا كان فهم فصل بقية الحديث فجعله من قول ابن عمر ادرجه في الحديث وكان

٢٥٦

يقول اتنهى وفي الكرماني فان قلت لم قال اولا بلفظ قال وثانيا قال كان
يقول لعلة قالة تلك مرة وهذا كان يقول والمراد الفرق بين المرة وبين اما من
جهة حذف لفظ الرائدة واما من جهة ان الاول بلفظ تنقلب من الفعل والثاني من
جهة حذف لفظ الرائدة واما من جهة ان الاول بلفظ تنقلب من الفعل والثاني من
الافعال واما من جهة ان الثاني برفع الياء على سبيل النفي لا غير والاول بالرفع والجزم
نفيا وثبتا ولد وحضت اي كرت رقبته قوله باب الاغتسال للمحرم ومعناه في حكم الاضافة
ولد بالحاء يعني حك المحرم بجلده اذا لم يكن شيء ولد العباس بالالف واللام موضع قريب
من مكة ولد ابن عباس باسقاط الالف واللام الفريقين بين قرني البير
وهما جانبا البناء الذي على راس البير موضع خشبا المكبرة عليهما ولد العباس باثبات
الالف واللام هكذا في الفسطلاني وفي نسخة حاضرة بدونهما في المواضع
كلها ولد فطاء اي حفض الثوب وازاله عن راسه يد الى ظهري ولد
يديه بالتثنية ولد باب لبس الخفين للمحرم اي هل يقطع اسفلهما ام لا ولد
نعم فات في حجة الوداع ولد الخفين اي بعدان يقطع اسفل من الكعبين
للمحرم اللام للبيان اي هذا الحكم للمحرم كاللام التي في هيت لك والاوليات
اي حين وجد ازارا ولد باب اذا لم يجد الازار بالتنوين ومعنى الحديث و
مطابقته للترجمة ظاهر ولد باب لبس السلاح للمحرم بالاضافة ولد واخذي
ايجفر الفدية ولد ولم يتابع بفتح الموحدة اي لم يقل احد غيره بوجوب الفدية
عليه ولد ان يدعوه بفتح الدال اي يتركوه فاضاهم اي في عمرة الحديبية من
القضاء بمعنى الفصل والحكم ولد لا يدخل مكة على صيغة المعلوم من الادخال
او الدخول ولد القراب جواب يوضع فيه السيف بحمله ولد باب دخول المحرم
مكة بغير احرام بالاضافة ولد ولم يذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم ولي الوقت
لم يذكره بالضمير المنصوب اي لم يذكر الاحرام للخطابين الذين يجلبون الحطب الى مكة
للبيع ولد وغيرهم بالجر عطفا على السابق المجرور باللام ولا يحذر الخطابين وغيرهم
بالنصب بتقديرهما والمراد بالجر من يتكرر دخوله كالخشابين والسقايين ونحوهم
ولد بلملم بفتح التحتية واللامين وقد يقلب الباء همزة كما في بعض النسخ وهو على
مرحلتين من مكة ولد هن اي المواقيت لاولئك الاهالي المذكورة لهن عدل
الى المؤنثات لقصد التشاكل ولد من غيرهن في بعض النسخ غيرهم بضمير
المذكورين ولد من اراد الحج والعمرة هذا موضع الترجمة باعتبار المفهوم الاولوي
او ولد حتى اي حتى يلبي اهل مكة بحجهم ولد المحفن موضع الترجمة اذ دخوله
بالمحفن دليل عدم الاحرام اذ لو كان محرما لكشف راسه وفي بعض الروايات

وعليه عمامة كذا ثبت لانه يحتمل لبسهما جميعا معا وتفرقا ولد جاء رجل هو
ابو بردة بفتح الموحدة وسكون الراء وبالزاي الاسلمي قوله فقال اقتلوه قالوا انما
امر نقتله لانه ارتد عن الاسلام وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويسبه
وكان له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين وقد قتل مسلما كان يذمه والقاتل
لابن خطل هي سعيد بن حريث بضم المهملة وفتح الراء وبالمثلثة وفيه جواز
اقامة الحد والقصاص في حرم مكة وقال ابو حنيفة لا يجوز وتاول الحديث
بانه قتله في الساعة التي ابيحت له فان قلت كيف تتاتى متعلقا باستاد الكعبة
وقد ثبت من دخل المسجد فهو امن قلت فعل الرسول صلى الله عليه وسلم مخصص له
وقال بعض العلماء لا يدخل احد الا باحرام ودخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح بدوند لانه خايفا كذا في الكرماني ولد باب اذا احرم جاهلا بالتنوين
وقوله جاهلا المراد منه باحكام الاحرام اولبس مخيطا اي جاهلا بالحكم ولد تابط
اي للام ولد كنت مع ابني صلى الله عليه وسلم لابي ذر والوقت وابن عساكر ولد عليه جبة
صفة رجل ولد اثر صفرة ويروي وعليها اثر صفرة اي على الجبة تحب اي يحب
فحذفت همزة الاستفهام ولد تشر سري بضم السين وكسر الراء المشددة اي تكشف
ولد ما تصنع من الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة والحلق والاحتراز
عن محظورات الاحرام في الحج كلبس المخيط وغيره وفيه اشعار بان الرجل كان
عالما بصيغة الحج دون العمرة ولد وعض رجل هو يعلى بن امية كما في مسلم فان
قلت ما وجه حكاية العض بالباب قلت هو من تتمة الحديث فهو مذكور بالتبعية
فان قلت الترجمة في القميص والمذكور في الحديث الجبة قلت حكمهما فهو واحد فكيف
لا والجبة قميص مع شيء آخر وكذا في الكرماني ولد باب المحرم يعرفه اي باب حكم
المحرم ولد بفيفة الحج كرمي الجمار والحلق وطواف الزيارة وهو فرض ولد فوقصته
اي كسرت راحلته عنقه والشك من الراوي وهابمعنى قوله او قال توبه
الشك من الراوي ولد ولا تخمروا بالخاء المعجمة اي لا تغطوا ولد ولا تحنطوه اي
لا تستعملوا الحنوط له وهو طيب للميت خاصة من الكافور ونحوه زيد القصص
والصدل قوله او قال فاوقصته شك من الراوي ولد ولا تمسوا بضم المثناة
الفوقية وكسر الميم من الامساس ولغير ابي ذر بفتح المثناة والميم من المس والفرق
بين الحديثين بان في الاولى الشك في المقامين وفي هذه الرواية في مقام واحد
بان فيها زيادة وهي قوله لا تمسوه طيبا وبان فيها تعبير الراوي وهو ذكر
طيبا في موضع يلبي وان في هذه الاسناد ذكر ايوب موضع عمرو بن دينار وكذا حديث

٣٢٧

الآتي في الباب الآتي ليس فيه شك وانما فيه اختلاف نسخ ﴿ باب سنة
المحرم اذا مات في كيفية الغسل والتكفين وغيره ﴿ ابو بشر جعفر بن اياس ﴿ مع
النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعرفة ﴿ في توبيه اللذين كان محرما فيهما
﴿ باب الحج والنذور عن الميت وفي بعض النسخ والنذر ﴿ والرجل بالرفع على الابتداء
اي وحكم الرجل وفي بعضها والمرأة تحج عن الرأة ﴿ ان امرأة من جهينة امرأة
سنان بن سلمة الجهني كما في الشافي ولاحمد ابن سنان بن عبد الله وهو واضح وفي
الطبراني انها عمته كما في القسطلاني ﴿ قاضية ذلك الدين عنها المحوي والمسملي
قاضيته بضمير المفعول ﴿ بالوفاء اي بوفاء حقه من غيره اي اقضوا حق الله هذا
موضع الترجمة لان الامر بالقضاء يدخل فيه الرجل القاضي عن المرأة الخ نذرت وما
ت قبل اداءه ﴿ باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة لمرض او غيره
﴿ وكسر بفتح الجيم وسكون المثلثة وفتح المهملة بقيلة اي بجري ﴿ باب حج
المرأة بالاضافة كان الفضل الخ فيه جواز الاردان وسماع صوت الاجنبية عند
الحاجة في الاستفتاء وحرمة النظر اليها وازالة المنكر باليد وجواز الانيابة في الحج
عن العاجز وجواز نيابة المرأة عن الرجل في الحج نثر لا يفهم من ذلك جواز حج المرأة
بلا محرم كما قيل لان الكلام في نفس الاجزاء والقضاء لا في كيفية ﴿ باب حج الصبيان
بالاضافة ﴿ او قد بقي شك من الراوي وجه المطابقة ﴿ بين الحديث والترجمة
ان ابن عباس كان دون البلوغ ولذا اورد فيه المؤلف حديثه الآخر للصحيح فيه بانه
كان قد قارب الاحتلام ﴿ في الثقل بفتح المثلثة والقاف الآت السفر ومتاعه
﴿ من جمع بفتح الجيم وسكون الميم اي من المزدلفة ﴿ ناهزت بالنون والهاء للفتح بينهما
الف وبعد الهاء زاي ساكنة اي قاربت ﴿ مررت بين يديه هو مجاز عن القدام
﴿ فزعت اي بقيت لانان ﴿ وقال يونس عن ابن شهاب بمنى في حجة الوداع هكذا في
بعض النسخ وقوله حجة الوداع موضع الترجمة كما عرفت ﴿ ح بضم الحاء مبنيا للمفعول
﴿ مع النبي صلى الله عليه وسلم لابي الوقت ﴿ حوارة بضم الزاء وفتح الواو بينهما الف
واقر الكلبي ﴿ عن الجعيد بالجيم والمهملة مصغرا ﴿ يقول السايب اللام بمعنى الاجل
يعني يقول في حقه والمقول كان السايب ولابوي ذر والوقت وابن عساكر بالواو ﴿
باب حج النساء بالاضافة ﴿ حجة راجع الى ابراهيم لا الى الاب ﴿ اذن اي في حج
وبقر ﴿ فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن والثقات تقوم مقام الجواد
الرجال كلهم محارم لهن لانهن امهات المؤمنين وكان رضي الله تعالى عنه متوقفا في ذلك
لقوله تعالى وقرن في بيوتكن وكان يرى تحريم السفر عليهن فلما ظهر له الجواز اذن لهن

في آخر خلافته فخرجهن الا زينب وسودة كذا في القسطلاني والظاهر انه بقوله فكان متوقفا
في ذلك وانكان استدلاله بالكونية بدل على المنع ظاهر بل يضا من جهة تعانق الادلة والمراد
بالتوقف ترك الاذن كذا في الكرماني ﴿ لا تنفروا بجاهد قال الحافظ بن حجر هذا شك من
الراوي وروي ايضا للتاكيد بالعطف وهو مخالف لقاعدة التفسيري اتبع ويفهم من كلام
البعض ان لا الف قبل الواو الف الجمع والواو بعده واو العطف وهو مخالف لقاعدة علم الخط
قال في الشافية واما الزيادة فانهم زادوا بعد واو الجمع المتطرفة في الفعل الفا نحو كلوا واشربوا
بن فارقوا بينها وبين واو العطف نحو اغزو واغزو واتبع فان الواو في اغزو ليست
بواو الجمع وانكانت الصيغة صيغة الجمع بمعنى ان المراد الجماعة قال الجاربردي لان المفرد
ليس بذع وبعض اتبع وكذا ليس المفرد تدع تغزبالنون ﴿ لكن خبر مقدم والمبتدا
احسن الجهاد والجملة عطف عليه والحج بدل من احسن وحج مبرور خبر مبتدا محذوف اي هو
حج مبرور بدل من البدل ويحتمل الكلام وجها آخر ﴿ رحل الرحل ﴿ اخرج معهما قد
يحج الحج بالعز ولان العز يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج معهما ﴿ عن عطاء فيه
تجميع عطاء لسماعه عن ابن عباس ﴿ قزعة بفتح القاف والزاي على الاكثر وبالمهملة
﴿ والقفيز بفتح المهزة الممدودة والنون وسكون القاف بصيغة الجمع المؤنث الماضي
عطف تفسيري لا تجبنني ﴿ باب من نذر المشي الى الكعبة بالاضافة اي اذا حلف
﴿ الفزاري بفتح الفاء والزاء المنقوطة المخففة وبالواو هو مروان بن معاوية ﴿ شيخا
هو ابو اسرائيل قيل وقيس وقيل قيم ﴿ يهادي بلفظ المجهول اي يمشي بينهما معتمدا عليهما
﴿ نفسه بالنصب مفعول تعذيب ﴿ لغني خيران ﴿ نذرت عني صيغة المؤنث وتحملها
اخي ولم تسم في كيفيتها ﴿ لتمشي صيغة الامر بلام وكذا التركب حرف العلة محذوف
في البعض جزما ومذكور في بعض لكنه بعني الامر بقرينة عطف الامر عليه ﴿ وكان ابو
لهب الوارد في البيان صحة السماع لابي الخير من عقبة فان ما قبله عنعنة والملاقاة
ولو مرة شرط فيها عند البخاري وان لم يكن شرطا عند مسلم كما مر في اول الكتاب ﴿
قال ابو عبد الله اشار المؤلف بهذا الى ان لابي ابن جريج فيه شيخين وهما يحيى بن ايوب
وسعيد بن ابي ايوب واختلف العلماء فيما اذا نذر ما شيا هل يلزمه المشي امر لا ﴿
باب حرم المدينة بالاضافة ههنا نسخ مختلفة ذكر في بعضها البسملة من قوله
فضل المدينة ﴿ ولا يحدث بلفظ المجهول كسابقه اي لا يعمل فيها عملا يخالف الكتاب
والسنة كذا في القسطلاني وفي الكرماني وفي العيني بلفظ المعروف والمجهول ﴿ فذهم
يوم الجمعة لثنتي عشرة من ربيع الاول في قول ابن الكلبي قوله وامروا لابوي ذر والوقت
فامر ﴿ يا بني النجار طيبن من الانصار ثامنني اي بايعوني بالثمن وذاد اهل السير
فيه فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابتاعه منهم بعشر دنانير وامر ابا بكر ان يعطي

ذلك قوله بالحرب بفتح الحاء وكسر الراء جمع الحرة وفي بعضها بكسر الحاء وفتح الراء قوله
نصفوا النخل اجعلوا النخل صفا جانب قبلة المسجد ليكون سترة للمصلين وانما قطع
عليه الصلوة والسلام لشيء في اول الهجرة وكان حكم التحريم بعده هكذا في القسطلاني قوله
قبلة المسجد اي في جهتها قوله لاني اللابة بتخفيف الموحدة الحرة وهي الارض التي فيها حجارة
سود والمدينة بين حرتين تكتنفها احداهما شرقية والاخرى غربية قوله ثم التفت كانه
بد الرسول الله صلى الله عليه وسلم اولا انهم خارجون من الحرم فلما تأمل وجوههم
وآهم داخلين فيه فقال بل استثنى فيه قوله عائل بالمهملة والالف فالهمزة والواو صيل
بالمدينة وفي بعضها غير بدون الالف قال القاضي عياض اكثر رواة البخاري ذكروا
عين او ماء ثور شهم من كنى عنه بلفظ كذا ومنهم من تولى مكانه بياضا لانهم اعتقدوا
ان ذكر ثور خطاء اذ ليس بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرام ما بين عير
الى ثور واما قول ابي عبيد بن سلام عير من الاكابر الاعلام ان هذا تصحيف والصواب
الى احد لان ثورا انما هو بمكة ففيس جيد لما اخبر في الشجاع البعلي الشيخ الزاهد عن
الحافظ ابي محمد بن عبد السلام البصري ان حداء احد جاءنا الى وداية جبل صغير
يقال له ثور وتكرر سوالي عنه طوايف من العرب العارفين بتلك الارض وكل اخبر
ان اسمه ثور وما كتب الي الشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال ان
خلف احد عن شماله جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا بمعرفة اهل المدينة خلفا
عن سلف انتهى قوله او آوى بدل الهمزة مقعد وبدون الهاء نفر قوله محدثا بكسر الدال من
خرجا آواه واجاره من حضه ويجوز رفع الدال ومعناه الامر المبتدع قوله حرق اي
فرض ثابت في الذمة واعما عين عن الفرض بالحرق لان المفروض امر ثابت في الذمة
وعين عن الفرض بالحرق لان الفرض امر ثابت في الذمة والمودي مثله يصرف الى
الاداء لما في الذمة ويفرغ الذمة باداية قوله ولا عدل اي نافلة قوله ذمة المسلمين
اي العهد والامان يعني امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فاذا امن
احدهم فهو امن لا يجوز ان ينقض ذمته ويتعرض له اي اما نهم صحيح سواء صدر من
واحد او اكثر شريف او وضيع ومن تولى اي اتخذهم اولياء له قوله بغير اذن ذكر
هذا للتنبيه على المانع وهو ابطال حق المولى قوله قال ابو عبد الله سقط غير ابو
ابي ذر عن المستملي قوله باب فضل المدينة فانها تنفي الناس اي اشرارهم قوله
الخبث بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى وسعيد بن يسار بفتحية اي بالحجة الى
قرية قوله تاكل القرى اي تزيلها قوله تنفي الناس يعني اشرارهم قوله الكير هو زق
او جلد غليظ للحدادين ينفخون به في الحديد قوله باب المدينة طابة بالتنوين
اي جاءت تسميتها موضع في طرف الشام بينه وبين مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم

اربع عشر مرحلة وهو غير منصرف قوله باب لا يأتي المدينة اي ما حكم ما بين لابتي المدينة
قوله المقبا بكسر المجمة وخفة الموحدة جمع ظبي قوله ما يعنيها بالمجمة ثم المهملة بالمد
اي ما تقصدها انما افرغها قوله باب من رغب عن المدينة فهو مذموم قوله تنزلون
بالشاة الغنية والبونية وبالفوقية على الخطاب في غير قال الحافظ ابن حجر الاكثر
على الخطاب خير ما كانت من العارة وكثرة العمار وحسبها قوله لا يفتشاها اي لا يكلفها
الا العوافي جمع العافية وهي طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وعافية الماء
واردته والمراد منه ههنا السباع والطيور قال القاضي عياض هذا جرى في العصر
الاول وانقضى وقد تركت المدينة على احسن ما كانت حين انتقال الخلافة منها
الى الشام وقال النووي المختار ان هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة
وهذا هو الظاهر من السياق واقرب بالوقوع قوله وآخر اي آخر من يساق
ويحشر من الوطن او آخر من يموت فيحشر قال القسطلاني قوله وآخر من يحشر الى
آخره يحتمل ان يكون حديثا آخر غير الاول لا تعلق به ويحتمل ان يكون من بقية وهو
عليها يترتب الاختلاف السابق بين العياض والنووي قوله مزينة قبيلة من مضر
قوله ينعقان من النعق وهو صوت الراعي للغنم قوله فيجدانها اي يجدان اهل الكلمة
وحوشا قوله ثنية الوداع عقبة عند حرم المدينة سمي بذلك لان الناس
يودعون المسافر ثم قوله خرتا بفتح المجمة وتشديد الراء على صيغة التثنية
سقط على وجوههما مبنيين قوله ينبسون بفتح اوله وكسر الموحدة وتشديد المهملة وضمها
اي يسوقون دوابهم قوله فيحملون اهاليهم اي من المدينة خارجين عنها متوجهين الى
اليمن مثلا راحلين منها اليه قوله ومن اطاعهم اي من الناس والمدينة خير لاهلها
حرم الرسول صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي ومنزل البركات ومحل الرعية والمدينة
خير لهم في المواضع كلها وهذا من اعلام النبوة والاعجاز وقد وقع الفتح
على الترتيب المذكور ولا يخالفه ما في مسلم من قوله بفتح الشام ثم اليمن ثم العراق
لانه اورد ان المراد تقديم استيفاء الشام على اليمن لان الواو لا يدل على الترتيب
ولعل الترتيب الذكري فيه لم يكن لبيان الترتيب بحسب الوقوع بنفسه قوله
باب بالتنوين قوله يأذر بهمزة ساكنة وذاء مكسورة ثم مفتاح اذر كضرب
يضرب وحكي انه باب من علم وضرب ايضا اي ينضم ويجتمع بعضه الى بعض فيهما
هذا شامل للجميع لامته اما في زمانه صلى الله عليه وسلم فلا شر شاء امته عليه
الصلوة والسلام واما بعده فلجميعه وجب زيادة فيره عليه السلام وصيانة افضل
من لحوق الشر بهم من الرجال في آخر الزمان واعلم ان هذه التثنية من قبيل
تثنية المركب بالمركب اذ لا واو بالذات واما تثنية الاجزاء فلا اجزاء هو غير منظور

اليه هو حال الجوع فان الجنة لها عشق بحرها وانما يخرج عنها لضرورة داعية الى الخروج
فاذا فرغت مالت اليها فذكر الايمان والمقصود بيان لصوقه بها ولزومه اياها ولعاهد
المعنى كان اعرق عند المخاطبين فجاء الكلام والتشبيه بما عرفوا فلا اشكال فيما قيل
ضمنا وتبعا من تشبيه الايمان بالحية ولا يلزم في التشبيه وجود جميع صفات المشبه
به في المشبه بل بيان ما هو المقصود منه فيه الا ترى انه كيف شبه الانسان الكامل مثل
عام بقوله تعالى في حقه بالاسد الذي هو حيوان المفترس بوجه صفة شيء نفية فيه ولا
باب اثم من كاد اهل المدينة اراد بهم سوء ولا حديث على صيغة التصغير او له
مماثلة واخره مثلثة وكذا جعيد على صيغة التصغير ولا لا يكيد اي لا يفعل بهم كيدا
من مكر وحرب ولا اماع الفعل من الميعان ويجوز ادغام النون في الميم اي ذاب وجرى
على وجه الارض مثلا شيئا ولا باب آطام المدينة بالاضافة تاو آطام بالمد جمع اطم
بضمتين وهي الحصون التي تبنى بالحجارة ولا خلال جمع خلل وهي الفرجة بين الشيئين
ولا كوافع وجه التشبيه الهموم والكثرة وقد وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
من قتل عثمان وهلم جرا ولا سيما يوم الحرة وهذا ايضا من اعلام النبوة على صاحبها
افضل الصلوات واكمل التحيات ولا باب لا يدخل الدجال المدينة في الفاء موت
الدجيل كزبير وثمامه القطران ودجل البعير طلاه به او عمر حبه بالهنا ومنه
المسيح الدجال لانه تعم الارض او من دجل كذب واخرق وجامع وقطع نواحي الارض
سيرا الى غير ذلك ولا رعب الرجال بالضم اي خوفه وهو كناية عن امن اهل المدينة
وعدم دخول الدجال وتعرفه ولا المجن من الاجان وهو مولى ابن عمر المدني ولا النقاب بفتح
بفتح النون وسكون القاف وهو جمع قلة وجمع الكثرة نقاب قال ابن وهب يعني
مداخل المدينة وهي ابوابها وفوهات طرقها التي يدخل منها اليها ولا لا يدخلها
الطاعون الموت العام اي لا يكون بها مثل الذي يكون في غيرها وقد اظهر الله تعالى
صدق رسوله فلم ينقل اليه وخلها الطاعون وذلك ببركة دعائه عليه السلام
ولا محرم على صيغة اسم المفعول من التحريم ولا ان يدخل متعلق بحرم مرفوع ولا
السباخ وهو جمع سبخة وهي الارض التي يعلوها الملوحة اي ينزل خارج المدينة
ولا فيخرج اليه اي الى الدجال ولا خير الناس فقال معمر في جامعه بلغني ان ذلك
الرجل هو الخضر على نبينا وعليه الصلاة والسلام ولا فيقول لا القاه اليوم اهل الثقات
الشقاوة او قالوه خوفا منه لا تصديقا له فلا تسلط عليه اي لا يقدر على قتله بان
يجعل الله بدنه كالنحاس لا يجري عليه السيف قال القسطلاني فلا يقدر على قتل ذلك
الرجل ولا غيره وحينئذ يبطل امره وفي مسلم ثم يقول اي الرجال ايها الناس
انه لا يفعل بعدي باحد من الناس قال فيأخذه الدجال حتى يدجه فيجعل ما بين

رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فيأخذ بيديه ورجليه
فيقذف به فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي الى الجنة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين اتبع والظاهر من
آخره انه يقدر على قتله آخرا وان لم يقدر عليه اولا وحينئذ فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم
فلا يسلط عليه اي اولا ولا فيخرج اليه اي بعد الرجعة الثالثة وفي بعض النسخ
فيخرج الله ولا باب المدينة تنبع للتنث بالتنوين ولا اقلني من المبايعة على
الاسلام وجعله بعضهم على الاقالة من المقام بالمدينة ولا ثلث متعلق بقال او بلي
كليهما فهو من باب تنازع العاملين فيه ولا وينصع من النصوع بالمهملتين
اي الخلوص والناصع الخالص وطيبها فاعله اي يخلص طيبها او من التضيع وطيبها
مفعوله وفي بعضها بالموحدة مع الجمعة ثم المهملة يتضع من يضعب اللحم اي تقطعه
اي غير الطيب عن الخبيث ولا تقليبهم اي بقتل الراجعين ولا لا تقتلهم لا يفهم سلمون
ولا فما لكم في المنافقين اي تفرقكم في امرهم فرقتين وقوله فئتين حالا باصلها
لكم ولا انها تنفي اي يخصل من المدينة مما هو المقصود من النفي وهو اخلاصها والتميز
بقرينة المشبه به باب الدعاء للمدينة كذا في بعض النسخ ولا ضعفي قال الفقهاء
ضعفه مثلا وضعفاه ثلثة امثاله ولا من البركة اي الدينوية ولا كان اذا
قدم الى آخره مطابقة للترجمة غير ظاهرة الا باعتبار ان حبه صلى الله عليه وسلم
اياها يوجب البركة فيها ومن هذا الحب كان دعائه صلى الله عليه وسلم ههنا
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة ولا باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم
ان تعري المدينة اي تترك خالية عن الاقامة فيها او تجعل حوالها خالية وهو اما
من الاعراء والعري ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الكراهة عن جعل حوالها
خالية ظاهرة نفسها واما باعتبار كراهة جعلها خالية مفهومة منه بالطريق الاولى
ولا ابن سلام بتخفيف اللام محمد البيلي ولا بنو سلمة بكسر اللام ولا الاتحتسبون اي لا
تعدون الاجر في خطاكم الى المسجد فان لكل خطوة اجرا ولا باب بالتنوين بلا
ترجمة لانه كالفصل للسابق لانه يشعر بفصل ما قبله فلا يترك ذلك ولا روضة
في نزول الرحمة وحصول السعادات والمراد بالبيت القبر الشريف كما في رواية ابن
عساكر وكما في حديث ابن عمر كما في العيني وقبره صلى الله عليه وسلم في حجرة عايشة رضي الله
عنها ولا اشكال في ورود البيت ولا اخطاء في رواية القبر كما نسبه
الشيخ ابن حجر ولا على حوضي قال اكثر العلماء ان منبره بعينه الذي كان وقيل ان له هناك
منبرا على حوضه وقيل معناه ان ملازمة منبره للاعمال الصالحة توردصاحبها الحوض

ويشرب منه الماء وهو للموضع المورود للسيح بالكوفي قوله وعك بضم الواو وابي حمر والمرض
الصوم قوله مصبع بضم الميم وفتح المهملة والموحدة المشددة المفتوحة اي بقال الطهر العجز
صاحبك قوله اقلع بلفظ المعروف وفي بعضها بلفظ المجهول قوله عقيرته بفتح المهملة و
كر القاف اي صوته اي كيا قوله وجليل بنت ضعيف قوله اردد بنون التاكيد من الورود
على صيغة المتكلم قوله بجيلة بفتح الجيم وتشديد التحتية موضع على اميال من مكة قوله يبدت
والبدو الظهور قوله شامة وطفيل بفتح المهملة وكر الفاء جبلان او عينان على عشرين
من مكة قال الخطابي كنت احسب انهما جبلان حتى نبت عندي انهما عينان قوله اللهم قال الباجي
وفي نسخة وقال بواو العطف وسقط ذلك في رواية ابي ذر وابن عساكر واقتصر على
قوله اللهم وفي نسخة بدون الواو قوله الوباء ممدود او مقصورا قال الجوهري هو المرض
العام قوله قالت وقدمنا اي عائشة وغرض عائشة بذلك بيان السبب في كثرة الوباء
بالمدينة لان الماء الذي هذا صفته يحدث عنه المرض قوله لبطحان بضم الموحدة وادي
في مرو المدينة قوله نجلا اي ماء يجري على وجه الارض متغيرا وهو بفتح النون وسكون الجيم
قوله تعني اي عائشة بجلا قوله اجبنا بفتح الهمزة الممدودة وبالجيم والنون الماء المتغير و
الطعم واللون قوله شهادة قد استجيبت دعوته فقتله يعزيه في حاضرة ابو لولوة غلام
المغيرة بن شعبة يوم الاربعاء لاربع يقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وهو في الصلاة
فضل له في باب الشهادة لانه قتل ظلما وثواب الاقامة في المدينة فنال جوار النبي صلى
الله عليه وسلم حيا وميتا ببركة يمنه وجسه بالمدينة قوله روح عرضه
ان المشهور ان زيدا يروي عن ابيه لا عن امه ولكن روح اسند روايته
الى امه

كتاب الصوم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب وجوب صوم رمضان بالاضافة في الموضعين قوله من الصلوة بالافراد
قوله فقال الصلوات الخمس بالرفع فيهما وبه يشعر كلام القسطلاني ولابي ذر
والوقت بالنصب بتقدير نرض قوله الا ان تطوع استثناء منقطع على ما
هو الظاهر وقيل متصل ومنقطع ولما كان الاصل في الاستثناء الاتصال فهم
منه وجوب النفل بالنية اذ المعنى قال عليه الصلوة والسلام لا فرض غيرها
الا ان تصل التطوع فانه يصير بالنية فرضا قوله ما نا فرض ولابي ذر والوقت
وابن عساكر بما نا قوله يشرايع اي الزكوة وغيرذلك قوله لا اتطوع هذ الكلام
لا ينافي الفلاح المذكور لان السايل اظهر بعمل ما يطيقه ولم يتصنع في ذلك
ولعل ذلك كان كائنا بما اذا وقع التماسه مقبولا ومع ذلك اذا كان مفلحا
امكن ان يوفقه الله تعالى بفضله لاداء التطوع قوله او دخل ابي ذر دخل قوله

ناشودا ممدودا او مقصورا قوله وكان عبد الله تعالى بفضله لاداء التطوع
قوله ودخل الا بي على ان سنيته لم تثبت عنده والاصام لانه شديد الاتباع بالسنة
قوله فلم صمه لا بي ذر عن الكشميهني بحذف الضمير قوله افطر لابي ذر عن الحموي والمستملي
الظهر قوله باب فضل الصوم بالاضافة قوله بضم الجيم وتشديد النون قوله
فلا يرفث بالمثلثة وتثليث الفاء لا يخدش الصايم في الكلام قوله ولا يجهل اي لا يفعل
مثل فعل الجهال كالصياح والسخرية لان الصوم الكامل هو ترك جميع منتهيات
النفس وخيالاتها قوله اني صايم فانه اذا قال ذلك امكن ان يكف عنه والا وقعه
بالاخف فالاخف والظاهر كما قاله في المصابيح ان هذ القول عملة لتاكيد المنع فكانه
يقول لخصمه الي صايم تحذير وتهديدا بالوعيد كذا في القسطلاني اطيب عند الله
في لفظ مسلم والنسائي لخلوف بضم المعجمة واللام على الصحيح المشهور وضبط بعضهم
بفتح اللام وخطاه الخطابي قوله اطيب عند الله في لفظ مسلم والنسائي اطيب عند الله
يوم القيمة ولعل وجهه ان ذلك اثر كسر النفس الامارة الحاصل بعد انكسارها
وبعد تشبه الصايم بالملئكة الكرام في ترك الطعام فحصل له رايحة طيبة
سيما عند الملئكة قوله بعشر زاد في رواية الموطاء الى سبع مايئة ضعيف قوله
باب الصوم كفارة بالتنوين قوله في اهله بان ياتي بسهم بابر غير جايز قوله ومالك
بان يصرفه في غير مصرفه وقيل بان ياخذه من غير حله قوله عن ذه بكر الذال المعجمة
وكر الهاء في الفرع واصله وفي غيرها بالسكون وهي هاء السكت ويجوز فيه
الاختلاس والسكون والاشباع واسم ليس ضمير الشان وزاد في الصلوة ليس
عليك منها باس يا امير المومنين قوله دون ذلك بابا اي لا يخرج شي من الفتن في جنبك
قوله اجدر اي الكبر اليق واقرب بان لا يغلق الي يوم القيمة اذا وقعت الفتنة
والظاهر انه لا شكن والكر اتب بذلك من ترك الغلق لان المفتوح قد يفتح وقد
يغلق بخلاف المكسور قوله الليلة اي ان الليلة اقرب من الغد وهو يتيقن به والحاصل
ان المراد بالباب هو عمر رضي الله تعالى عنه وفيه من فضل عمر ما لا يخفى قوله باب الريان
للصايمين ولابي ذر بالتنوين والريان بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية اسم لباب من
ابواب الجنة وتخصيص هذ الباب بالصايمين يوخذ من اسمه ومن عمل الصوم قوله اغلق في
بعضها اغلق ومتشابهتن قوله خير من الخير اتك والاولى ان الاغلان والثانية من التفضيل
قوله حدثني بالافراد قوله زوجين اثنين من اي شي كان صنفين او متشابهين قوله
خير من الخيرات وليس المراد به افعل التفضيل والتنوين للتفخيم قوله صرورة
بحصول المقصود وهو دخول الجنة من اول وهلة ويوخذ من هذا افضل ابي بكر رضي الله عنه

من وجهين احدهما من قوله صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكون له ذلك قوله باب هل يقال رمضان بالتنوين اي يجوز ذلك واستقاجا بين اي يجوز ذكر لفظ شهر وتركه لا تقدموا بصوم يوم او يومين واصله تتقدموا قوله رمضان اهل العربية يقولون في مثله انه من قبيل حذف جزء العلم عند الامن من الالتباس قوله حدثني يحيى بن بكير بكاف ذر بواو العطف قوله التميميين اي بني تميم يتم قوله رمضان والمحرم ذو وابن عساكر شهر رمضان ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزئين على ابي ذر وابن عساكر شهر رمضان ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزئين على الروايتين قوله فتحت بالتشديد ويجوز تخفيفها قال التوربشتي فتح ابواب السماء كناية عن تنزيل الرحمة وازالة العائق عن مصاعد اعمال العباد تارة ببذل التوفيق واخرى بحسن القبول وغلق ابواب جهنم كناية عن تنزيه انفس الصوام عن رجس الفواحش والتخليص من البواعث على المواطن بفهم الشهوات هذا ويحتمل الحقيقة بل هو اوجب بالظواهر قوله وسلسلت هذا ايضا يحتمل الحقيقة والمجاز قوله فاقدروا بضم الدال وكسرها اختلفوا في هذا التقدير فقيل معناه قدروا عدد الشهر الذي انتم فيه ثلثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر وهذا هو المرضي عند الجمهور وقيل قدروا له منازل القمر وسيره فان ذلك يدلكم على ان الشهر تسع وعشرون او ثلثون فقالوا هذا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم والوجه هو الاول قوله لهلال رمضان اي الحكم المذكور كان لهلال رمضان قوله باب من صام رمضان ايمانا واحتسابا بالاضافة قوله ببعضون اي يوم القيمة تالكبد لام البداءة قوله على نياتهم فبعض ينوي طاعة حكم الله تعالى وبعض زاد على ذلك بان ينوي فيه طاعة امره تعالى وقهر عدوه وهو النفس الامارة المهلكة وينوي مع ذلك انها اذا انكرت بالجوع والعطش تطلع على تجربها وغناء مولاها واحتياجها اليه والله تعالى انعم لها نعمة المأكول والمشروب اللذين لولاها لهلكت ثم ينوي انه اذا اكل المطعوم وشرب المشروب ووجد منهما حلاوة عظيمة الافطار وعرف انهما من نعماء الله تعالى اعطاها بفضله بحبه تعالى طبعا كما يجبه اختيارا لان الانسان عبيد الاحسان ولذا قيل برؤية النعمة تحت المحبة فانا احب الله تعالى احبه الله فصار محبوبا ومحبا الى غير ذلك من مراتب المعرفة في هذا المقام ولعله لهذا وقع في الحديث والصوم لي وانا اجزي به كما ياتي قريبا قوله ابو سلمة بفتح اللام قوله باب بالتنوين قوله اجود بالرفع على الابتداء قوله ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ما مصدرية اي لجود كوانه صلى الله عليه وسلم كوند في رمضان ويكون اما مرفوع على الخبرية كما في اخطب ما يكون الامير قائما بالنصب اي اخطب كوانه ثابت اذا كان قائما والاجود هو الاول قوله القرآن اي

اي بعضه او معظمه او جميع ما نزل قوله باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم بالاضافة قوله فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه قال القاضي في تفسيره المقصود من شرعية الصوم ليس نفس الجوع والعطش ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل له ذلك لا ينظر اليه نظر القبول قوله باب هل يقول اني صائم اذا شتم بالتنوين قوله واذا اجزي به على صيغة المتكلم من الجزر وفي بعضها الطرق على صيغة المجهول وفي هذ التخصيص تعظيم الصوم حيث اسنده الى نفسه ما بين سائر اعمال الصالحة لمبرائة عن الرويا ولان تم النفس فيه اكثر من غيره من العبادات وقيل لان غير الله تعالى لم يقصد بالصوم وهذا اجود لو ثبت ولانه اقرب الى تحصيل الفناء للنفس والبقاء بابقاء الله تعالى قوله حتى اي وقاية من المعاصي او من النار فلا يرفث بتثليث الفاء قوله ولا يصخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة ويجوز ابدال الصاد سينا اي لا يصيح هو لا يخاصم قوله يفرحهما اي يفرح بهما المخلوق الجار تو سعا اذا افطر كله اذا طاوعته او شرطية وفرح جوابها او متعلقها والجملة استيناف لبيان قوله يفرحهما اي يفرح بهما كما مر قوله يصومه اي بجزاء صومه قوله باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة اي ما يتشاء منها من ارادة الوقوع في العنت ولابي ذر الغربة بضم الغين وسكون الزاي قوله يبنا بغير ميم قوله مع عبد الله اي ابن مسعود قوله فقال جواب بينا بالفا اقامة لهما مقام اذا وجوابه محذوف وهو قال والمذكور مفسره قوله الباءة هي مثل الباءة في النكاح باءة لان الرجل يتبوء من اهله اي يتمكن منه كما يتبوء من داره قال النيتج الباءة ممدودة والمحدثون يقولون الباة بالقصر ولها وذكريها لغات بلامه واصلها في اللغة الجماع مشتقة من المباءة وهي المنزل قوله وجاء بكسر الواو والجيم والمد هو رض الخصيتين او العروق قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله فافطروا بهمزة قطع قوله صله بكسر الهملة بوزن عدة العيسى الكوفي التابعي قوله فقد عصى لعل وجه العصيان حين عدم معرفة النية بصوم يوم الشك بان يصوم بالتردد بان يقول ان كان كذا فعن كذا وان كان كذا فعن غيره انه اذا صام بهذه النية اعتمد عليها وعلم انه خرج عن العهدة وان تمت ذمته من اداء ما وجب عليه وهو لم يخرج بعد وههنا وجوه احر ذكره العلماء في كتبهم فليرجع اليها من اشتاقها قوله فاقدروا بهمزة وصل وضم الدال والجمهور قالوا معناه قدروا له تمام العدد ثلثين يوما اي انظروا في اول الشهر واحسبوا ثلاثين يوما قوله العدة اي عدد ايام شعبان وعليه قياس رمضان قوله ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي

عن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام قوله سحيم بضم المهملة الاولى وفتح الثانية الكوفي
المتوفى بعد يزيد بن زيد قوله وهكذا اشار بيديه الكريمتين ما شرا اصابعه مرتين
فهذه عشرون قوله وخنثى بالخاء المعجمة والنون المفتوحتين اي قبض الابهام لابي ذر عن
الكشميهني حبس بالحاء المهملة والموحدة منفيا من الارسال قوله او قال شك من الراوي
قوله غبي بالغباوة هي عدم الفطنة يقال غبي علي بالكسر اذا لم تفرقه ومن التغبية
وهو التهيه وفي بعضها غم بالمهملة من الغم يقال غمي عليه الامر اذا التبس وفي بعضها
اغمي من الاغماء بالمعجمة وفي بعضها غمر اي ستر بالغمام قوله الى بعد الهمزة اي حذف لا يدل
عليهن قوله عذا اي ذهب اول النهار او ذهب آخره والشك من الراوي قوله انفكت اي
انفرجت والفك الفساخ القدم قوله مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة قوله ثم قال ودخل
على عائشة قوله فقالوا لعل مراد القائلين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته الشهر
او حسبان الشهر ثلاثون يوما بالمدة المذكورة فاراد ان يجيبهم بذلك قوله باب بالتنوين
شهرا عيد بالاضافة قوله حدثني لابي ذر والوقت قوله لا ينقصان اي لو كان احدهما ناقصا
كان الآخر تاما اي لا ينقصان معا في سنة واحدة غالبا وقيل معناه لا ينقص ثواب
ذي الحجة عن ثواب رمضان لان فيه المناسك وقيل انهما كاملان في الاجر والثواب
والاصح ان المراد هذين الشهرين وان لقصر عددها في الحساب تكملهما عما الكمال في
العبادة ليلا يعتري في صدور هم شك اذا صاموا تسعة وعشرين او قع الخفاء
في معرفة لم يكن في مجموعهم نقص كذا في الكرماني قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا نكتب ولا نحسب قوله امة امية اي الكثرهم قوله ولا نحسب بضم السين نعرف
حساب النجوم ولا يسيرها فلم يكلف محتاجين في تعريف مواقيت صومنا ولا عبادتنا
الى معرفة حساب ولا كتابة انما ربطت عبادتنا باعلام واضحة وامور ظاهرة
لا يحتاج ليستوي في معرفتها الحساب وغيرهم قوله باب لا يتقدم رمضان بصوم
يوم او يومين بالتنوين قوله لا يتقدم قال الحافظ ابن حجر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
ثم قال ويجوز فتحهما وفي بعض النسخ لا يتقدم من بدون التاكيد الثقيلة ويكون تخفيفها
قوله باب قول الله تعالى بالاضافة قوله عيناه لابي ذر عن الكشميهني عينه قوله خيبة
حرمانا سفعت بها انه مفعوله مطلق حذف عامله وجوبا قال بعض النحاة اذا كان
بدون لام وجب نصبه ومعها جاز النصب وفي مرسل الشتري فايقضته فكره ان
ان يعصي الله وابى ان ياكل وزاد في رواية احمد ههنا فاصبح صائما قوله فنزلت
هذه الآية ولا صار الوقت حلالا فالاكل والشرب بالطريق الاولى وحيث كان

حدها بالمفهوم نزلت بعده وكلوا واشربوا ليعلم بالمنطوق تصريحا قوله ونزلت
لابن عساكر بالفاء بدل الواو فان قلت ما الحكمة في تاخير نزولها ولم تنزل اولا قلت فيه
حكمة الاولى ان معرفة قدر النعمة بعد التعب راحة عظيمة والثانية ان يعرفوا
ان حكم الله حسن في نفسه واجب الاتباع وان الناس عباده منه الحكم وعليهم
الاتباع والانقياد والثالثة ان يعرف فضل المطيعين وتميز المطيع عن العاصي
الرابع ان يحصل لهم نوعان من الثواب حصل لاهل الكتاب الذين امنوا
بوجه ما الى غير ذلك مما ليس لنا به علم فالله سبحانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد
ويعرف منه كيف يبتليه تعالى وعظم شانه قوله باب قول الله تعالى وكلوا واشربوا
بالاضافة قوله فيه اي في الباب حديث رواه البراء وهو المذكور في الباب السابق موصولا
ويحتمل ان يكون المراد غير ذلك الحديث ولكن لما لم يكن على شرط البخاري لم يذكره فيه
قوله الشيعي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة فذكرت له ذلك ولعيني اني
الوقت فذكرت ذلك له قوله ابو غسان بالغين المعجمة والمهملة المشددة قوله معترف
بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة قوله حدثني بالافراد قوله يتبين بالمثناة التحتية
ثم الفوقية وللموحدة وتشديد المثناة ولابي ذر تتبين بالمثناة التحتية ثم الفوقية
والموحدة وتشديد المثناة ولابي ذر تتبينين بمثناتين فوقيتين وللكشميهني
حتى يتبين بسين مهملة ساكنة مع التخفيف قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
بالاضافة قوله لا يمنعنكم بنون التاكيد الثقيلة ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعكم باسقاطها
وجزم العين قوله سحوركم بفتح السين طعام يوكل في السحر وبالضم اكل الطعام في السحر
قوله حتى يطلع اي حتى يقارب طلوع الفجر والمعنى في الجميع ان بلالا يؤذن قبل الفجر ثم يشتغل
بعده بالدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر واذا قارب طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم فيطلع
بعده ويشرع في الاذان اذا قارب الصباح فاذانه علم للوقت الذي يمنع فيه الاكل
هذا ما قاله البعض وفيه احتمال آخر وهو ان بلالا كان يؤذن للاعلام بوقت السحور
وكانوا يظنون السحور فكانوا يتحينون بشيء قليل ويفرغون منه فينزل بلال بعد اذانه
ويرقى ابن ام مكتوم بعد اخباره اياه وكان بين الاذانين زمان قليل وهذا مؤيد
لما ذهب اليه ابو حنيفة من اذان بلال كان للاعلام لوقت السحور قوله باب تعجيل السحور
بالاضافة ومعنى التعجيل فيه ان يؤخر حتى يحتاج الى التعجيل فيه وح لا اشكال في مجابهة الترجمة
قوله باب قدر كم بالاضافة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ومقدار زمان
قراءة خمسين آية قيل طلوع الفجر لعله مما لم يطلع عليه عامة الناس وان اطلع
عليه واحد منهم فهو نادر لا يكون بمشقة واستعمال آلة وحساب ومع ذلك يكون فيه

لاحالة تحقين وقوع التباس واما على التحقيق فهو من خواص البنوة على صاحبها افضل
الصلوات والسلام ثم اعلم ان بعض الحكماء صرح بان فلك الافلاك في زمان نكم وحد
يقطع مسافة اذيد من التي فرسخ بالقياس الى درجات فلك البروج واما بالقياس
الى درجاته فهو خارج عن حساب الحساب فقال بعضهم ان قراءة حمسين آية تكون
في اقل من ثلث حمس الساعة ولم باب بركة السحور بفتح السين المهملة وفي بعض
الكتب من ترك السحور ولم من غير ايجاب في محل نصب على الحال اي غير ان يكون السحور
واجبا ثم قال يا راوي ولم ولم يذكر بلفظ المؤذن مجهولا وفي بعضها ولم يقل وكذا ذكروا
بلفظ وقد اخرج في باب الوصال الى السحر حديث ابي سعيد انه صلى الله عليه وسلم
قال ايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر حديث ابي سعيد يحتمل ان يكون مفسرا
يقضي على المجمل الذي لم يذكر فيه السحور ويحتمل ان يكون ما نعا عن ترك السحور
بعد ما اختاره ولم فيها هم فهي ارشاد او للتحريم وهو الراجح عند الشافعية
ولم كهيئتكم اي لست حالي وصفتي مثل حالكم وصفتكم ولم اني اظل بفتح الهمزة
والظاء المعجمة ولم اطعم على صيغة المجهول وهنا مجاز عن القوة واما حقيقة
فيهما قال النووي الصحيح الاول لانه لو اكل حقيقة لم يكن مواصلا وما بوضحه
ان لفظ ظل لا يكون الا في النهار دون الليل ولا يجوز الاكل الحقيقي في النهار اقول
والثاني ايضا صحيح وكانه قال اني ايضا صحيح ليست بي اصل لكن لا على صورة طعامكم
وشرابكم ولا بوضوح ظل لانه جاء بمعنى صار وقد جاء في الروايات ايضا ابيت
والجمع بين الروايتين اولى فان قلت اين موضع الدلالة على الترجمة قلت لعله
استفاد الجزء الثاني منها من مواصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لو كان
السحور واجبا لما واصله واما الجزء الاول فمفهوم من الحديث الذي بعده كذا في الكرماني
ولم واسفي على لفظ المجهول ولم بركة ان قلنا ان المراد بالبركة الاجر والثواب
فالسحور بالضم لانه مصدر بمعنى التسحر وان قلنا المراد التغذية والتقوية فبالفتح و
بالجملة فان من بركات السحور القيام غفلة النوم بنية عبادة مفروضة مع قد
ما يكون له توفيق التهجد والتهليل وغيرها ومطابقة الاول لجزء الترجمة ظاهرة كما في
الكرماني ولم باب اذا نوى بالنهار صوما بالاضافة بالتنوين ولم صوما فرضا او نفلا
هذا صحيح اولا كذا في القسطلاني وفيه ايما الى ان ميل البخاري الى ان تقديم النية على الصوم
والا فنية ليس بشرط عنده كما هو مذهب الحنفية ولم ان بفتح الهمزة ولا في ذر ان
بكسرها مع تشديد النون في اليونينية يكون النون مع فتح الهمزة ولم فليتم اي ليمسك
بقية يومه حرمت الوقت كما لو اصبح يوم الشك مضطرا ثم تبين انه من رمضان

ولم او فليصم شك من الراوي ولم باب الصايم يصبح جنبا بالتنوين وبالاضافة كلاهما جايز
في مثل هذه الترجمة ولم ابن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشي المخزومي ابن عم عكرمة ابن ابي
جهل ابن هشام ولم بالقنون بضم الفوقية وبفتح القاف وتشديد الواء المكسورة من
القنوع في بعضها بفتح الفوقية وسكون القاف وفتح الراء المخففة وبالجيم عن الحموي
والمستملي بالقنوع بالقاء الساكنة والزاي المكسورة من الافزاع اي لتحزن وفي اخرى
من التفزيع بالقاء وفي بعضها للتعزين ووجه ذلك ان ابا هريرة كان يروي من اصبح
جنبا فلا صوم له ويفتي به ولم بها اي بالمقالة المذكورة وحاصل ما قاله مروان
انك يحدث بامر قال بخلافه ابو هريرة ولم على المدينة اي حاكم عليها وقد بلفظ المجهول
ولم كذلك اي كذلك الذي قلته روي الفضل من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ
قال من اصبح جنبا فلا يصوم وهو اي الفضل اعلم برواية عن غيره لقربه في بيته لكون
خالته ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وحاصل جوابه اني فيما سمعت افتيت العهدة
بالفضل او الضمير راجع الى الله تعالى وفي بعضها هن اي ازواج رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعلم بهذه القضية من الفضل لانهن صاحبات الواقعة ولاد ابن جريج
في روايته فرجع ابو هريرة عما كان يفتي في ذلك وترك حديث الفضل واسامة ورواه
منسوخا كذا في القسطلاني والفتح وفيه ايضا روايته الرجوع عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ثوبة انما سمعه عنه بواسطة الفضل واسامة واما خلفه ان النبي صلى الله
عليه وسلم ولم والاول هذا اقول البخاري اي حديث عايشة وام سلمة ولم قوله اسند
اي اظهر اتصالا وقال في الفتح اي اقوى اسنادا من حيث الرجحان لانه جاء عنهما من
طرق كثيرة جدا يعني واحد حتى قال ابن البرانه صح وتواتر واما ابو هريرة فاكثر
الروايات عنه انه كان يفتي به ولم يسمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قاله فكانه
لشدة وثوقه بخبرها يحلف على ذلك وقد رجع عن ذلك كذا بعض الشروح
ولعل الحكم اولا كان كذلك ثم نسخ كما هم من القسطلاني ولا يخفى ان قوله ابن عبد
البر واما ابو هريرة فاكثر الروايات عنه كان يفتي به ولم يسمع من النبي صلى الله عليه
وسلم الى آخره ليس مما يفيد الضعف في الذي رواه نعم رواية عايشة وام سلمة
وجد لترجيح روايتها واتيان الفضل واسامة قرب منزلة بالنبي صلى الله عليه وسلم
لكن ليسا مثل صاحب الواقعة ولم باب المباشرة للصايم اي حكم المباشرة اي ليس
بثرة الرجل بثرة المرأة وعهد ذلك الاجماع ولم عليه اي على الصايم ولم الاربة معنى
كلامها انه ينبغي لكم الاحتراز عن القبلة للذين هو بالنون اي بانفسكم انكم مثلة
الصلوة والسلام في اعم ستياحتها لانه كان يملك نفسه وبامن من الوقوع فيما

يتولد منه قوله مأدب بفتح الهمزة ممدودة اى حاجة كذا فى القسطلانى وفى الكرمانى عن الكشميهنى حاجات بالجمع والنحوى والمتملى مأرب بسكون الهمزة حاجة قوله الاحمق هو تفسير لقوله تعالى غير اولى الاربة فالنسخة التى فيها غير مذكور فى ظاهرة واما التى لم يذكر فيها فلا بد من تقديره فيها قوله باب الصائم يسقط الباب والترجمة بالبناء للمفعول قوله هشام هو ابن عروة قوله ان كان مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف قوله ثم ضحكت بنيها على انها صاحبة القصة ليكون ذلك ابلغ فى الثقة بها او تعجبا من خالفها فى ذلك او تعجبت من نفسها اذ تحدثت بمثل هذا مما يستحى النساء من ذكره مثله للرجال ويستحى الرجال منه ايضا ولكنها قصت للضرورة فى تبليغ العلم وقيل ضحكت سرورا بتذكر مكانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالها مع صلى الله عليه وسلم هكذا فى الشرح قوله الخميلة ثوب من صوف له علم قوله اذ حضت جواب بنا قوله فانسللت اى ذهبت برفق ليلا يفيبه عليه الصلوة والسلام قوله حيضتى بكر الحاء قال النووى وهو الصحيح الشهور اى ثيابه التى اعددتها لايامها حالة الحيض قوله انفست بفتح النون وبالفاء وقيل بضمها اى حضت كذا فى القسطلانى وفى العينى الصحيح فيه انه بفتح النون وكر الفاء معناه احضت انتهى وفى الجمع النووى بالضم والفتح فى الحيض والنفاس لكن الضم فى الولادة والفتح فى الحيض اكثر قوله فدخلت اى ليست ثيابى حيضتى وحفظت نفسى من ايصال النجاسة الى ثياب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دخلت فى الخميلة قوله وكانت هى لما كان الكلام السابق لبيان ما يحترز عن الحايض ويحترز الحايض عنه ارادت ان تبين ما ليس فيه احتراز عن الحايض قوله وكان يقبلها وهو صايم لان ذلك لا يؤثر فيه لشدة تقواه ووعده صلى الله عليه وسلم لكل من امن على نفسه الانزال والجماع كان فى حكمه ومن ليس له ذلك فليس له هذا الحكم وهذا ارجح الاقوال وقد اجمع العلماء على ان من كره القبلة ان لم يكن كرهها لنفسها فانما كرهها خشية ما يئول اليه من الانزال او من بديع ما روى فى ذلك حديث عمر بن الخطاب انه قال هششت فقبلت وانا صايم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما قبلت وانا صايم قال ارايت لو مضمضت من الماء وانت صايم قلت لا باس قال فمه قوله باب اغتسال الصايم قوله ويل ابن عمر بفتح الموحدة وتشديد اللام بما صيغة المعلوم من الثلاثى وجه المطابقة ان الثوب المبلول اذا القى على البدن بله فيشبه بما اذا صب عليه الماء ولفظ القى بما صيغة المجهول وفى بعضها فالقاه بما صيغة المعلوم يتطهر

اى يذوق ليعرف طعمه واذاصح هذا فأبطال الماء الى البئر لا يضر بالطريق الاولى قوله او اليها من المطعومات فهو من عطف العام على الخاص قوله الحسن اى البصرى قوله وذهنا اى مدهونا يعلم منه ان استعمال الدهن غير مضر لصوم فكذا استعمال الماء بالاغتسال وهكذا الرايحة لا يمنع الصايم من ايتلاعها قوله متربلا اى متمشطا قوله ترتا بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الراى آخره نون وقال عياض بكر الهمزة وفى القاموس تثليثها وهو بالفارسية معناه الحوض وكنايته فى بعض النسخ باجتماع بعض الحروف اعنى الباء والتاى وفى بعضها بتفريقها جميعا وهو منصوب على انه اسم ان وفى بعضها بالرفع قال التركشى على ان اسم ان ضمير الشان والجملة بعدها مبتداء فى موضع رفع على انه خبر الناس تامل قال الكرمانى كلمة مركبة من اب وذن قوله الغم بفتح الغين والفوقية والقاف والهملة والمشدة بعدها ميم اى الغى نفسى قوله وقال العطاء سقط فى رواية ابن عساكر قوله اذ درد اى ابتلع قوله تمضمض بضم الفوقية وكر الميم الثانية وبالجيم وبالزاى وبفتح الفوقية والميم قوله والحسن البصرى قوله من غير حلم بضم الهملة وسكون اللام اى من غير احتلام وفيه مظنة ان يتخيل ذلك منه صلى الله عليه وسلم ثم يظن انه امر سماوى ضرورى فلا يقاس عليه الجناية الاختيارية والاحتلام وفيه من تلاعب الشيطان فلا يجوز على الانبياء عليهم السلام قال بعض العلماء هذا الوصف اى من غير حلم من الصفات اللازمة على الاشهر قوله يغتسل ويصوم هذا موضع الترجمة قوله من جماع غير احتلام فيه ايماء الى ما ذكرنا قوله باب الصايم اذا اكل او شرب ناسيا قوله استنثر الاستنثار هو اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق وقيل هو نفس الاستنشاق وهو المراد ههنا وكله ان ثم طلبة وخيابة وكباس بالفاء وفى بعضها الاباس بتقديم الفاء وقد تردد فيه البعض بلا وجه قوله لم يملك اى لم يملك رفعه يا ان لم يقدر عليه وهو جملة حالية اى كالا باس حالة لم يقدر على الاحتراز عنه بل غلب عليه فهو لتقييد الحكم السابق ويويده ما فى بعض النسخ ان لم يملك وقيل استيناف تعليلا لما تقدم وهو ضعيف لما عرفت قوله باب السواك الرطب واليابس للصايم بالاضافة قوله ويذكر على صيغة المجهول وهو يحتمل ان يتناول السواك الرطب واليابس بل اليابس قد يصير رطبا بعد المرة او مرتين لا مرية ايما مرايجاب لانه مندوب واستدل بعض ايمة الاصول به على ان الامر للوجوب وان المندوب ليس ما هو داية وقيل دليل على جواز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم وبيان رفقه بلامة ابن ابان مولى عثمان قوله وقالت عايشة فى بعض النسخ ذكر خطا مقدما على قوله وقال ابو هريرة قوله مطهرة بفتح الميم وسكون الهملة مصدر بمعنى اسم الفاعل من التطهير ويروى بكر الميم ايضا قوله مرضاه فانه يورث طيب

الراجحة المناسبة لحالة المتاجاة وهي من اسباب الوضاء قوله عند كل وضوء ويدخل فيه
وضوء الصايم وهذا قال البخاري ولم يخص الصايم لمناسبة لائق الترجمة بعمومه ولم
يخص اي متناول للصايم ايضا كما انه عام للسواك الرطب واليابس وكل وقت قوله عن
حمران بضم الحاء من الحمرة قوله توضاء اي وضوء كاملا جامعا للسنن ومن جملته السواك
كذا في الكرماني وبهذا ثبت المطابقة بين الحديث والترجمة لعموم الحكم في كل وضوء كذلك
اولا الترجمة شارحة للحديث لما ثبت السواك للصايم في حالة الوضوء اولا راد المضمضة
لما ثبت في الوضوء للصايم فالسواك في حكمها كما عرفت سابقا وسيأتي في الاشارة قوله يشير
ما يتعلق بالصلوة قوله وفي بعضها الاعرابي وجاء الاول هو جواب من وجاء الثاني تجريد
محذوف معلوم مما ذكر بعده فان قلت ما وجه الاستثناء قلت هو من النفي المفهوم من
من الكلام كانه قيل لا يفعل للصيام ذلك في ركعتين يصليهما بعد ما توضاء وضوء تاما الا
غفر له وقيل كلة من للاستفهام الانكاري المفيد للنفي والاول ابلى قوله باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم اذا توضاء فليستنشق بمنخره وهو ثقب الانف وقد يكرر لغة اتباعا للجاء
قوله ولم يمتثل ابي عليه الصلوة السلام بل ذكره بحرف العموم قوله بالسعوط بفتح السين وقد يضم
وهو الدواء الذي يصب في الانف قوله تضمض واذا ثبت المضمضة فالاستنثار وثبت
بالطريق الاولى قوله لا يظهر في بعض النسخ لا يفيده ومعناها واحد قوله ان يرد راي
يتبلغ قوله وما بقي جملة منفية وقعت حالا وقيل ما موصولة كذا في الكرماني وفي بعضها
وما اي فما استفهامية والظاهر انها للاستفهام الانكاري ويحتمل ان يكون مذهبه
في هذا من مذهب الحنفية في الطعام اليسير الباقي في الاسنان لكن المشهور عنه هو الاول
والله اعلم بالصواب قوله ولا يضع في بعضها بدون لا قوله العالك الذي يضغ به مثل
المصلي قوله باب اذا جامع في رمضان بالتنوين قوله دفعه اي الحديث الآتي قوله من افطر
مفعول ما لم فاعله لقوله ويذكر ودفعه جملة معترضة بينهما والمقصود انه ليس
موقوفا على ابي هريرة بل مرفوع الى رسول الله صلى الله والحديث من باب التشديد و
المبالغة او ان المراد ان القضاء فان يزول به الاثم فلا ينال الفاضل فضل الوقت وفي
بعضها رفعه بلفظ المصدر مرفوعا بانه مفعول يذكر وح يكون للحديث بدلا عن الضمير
المجرور قوله مكانه قال ابن بطال اختلفوا فيما يجب على الوطي عامدا في نهار رمضان
فذكر البخاري عن جماعة من التابعين ان عليه من افطر القضاء فقط بغير كفارة كذا في
الكرماني وحديث المحترق حجة عليه ولعلهم فهموا منه انه حجة قوله احترق بدل على انه كان
عامدا لان التايب لا اثم عليه اجماعا وفيه انه يحتمل انه فعل ناسيا ثم ظن انه فطر صومه
فجاء لذلك لكن المرضي عند الاكثر هو الاول والاحتراق مجاز عن العصيان المحرق

قوله بكسر الميم وفتح الفوقانية هو الذي يسيل سبع خمسة عشر صاعا قوله العرق بفتح
المهملة والراي ثم قاف وبكسرها ايضا المنسج من الحوض كما مر في الحديث دلالة على جواز
الكفارة على الجامع وفيه ايضا انه كان عالما لانه صلى الله عليه وسلم قال ابن المحترق
فانبت له حكم العمد وفيه انه صلى الله عليه وسلم لعله قال ذلك على سبيل الشكاية
او عينه بقوله المذكور كانه قال ابن الذي قال ذلك فان اللام في اسم الفاعل
يكون موصولة ويذكر الشيء بلفظ الموصول حيث لا يكون به بدون الصلة كما تقرر
في موضعه قوله باب بالتنوين اذا جامع في رمضان قوله يتيمها باليم قوله فملكت بضم
الكاف وفتحها قوله هذا اليوم اي الوقت وابن عساكر قوله اعلى استفهام تعجبي قوله اليتيمها
الاثنان عباءة عن حرتين يكتنفان المدينة والعباءة باللام وخفة الموحدة قوله الحرتين
تثنية الحرة بفتح المهملة وشدة الراء الارض ذات حجارة سودة كما مر قوله باب بالتنوين الجامع
في رمضان هذه الترجمة تباين التي قبلها باعتبار اعطاء الكفارة والاطعام للاهل
ان الآخر بفتح الهمزة المقصورة وكسر الخاء على مثال افعل من هو في آخر القوم وقيل هو
المتاخر المختلف وقيل هو الارذل واهله خص هذا التصغير وكرر لنفسه قوله الوسيل بفتح الواو
وكسر السين المخففة من غير نون وبزيادة النون مع كسر الواو قال الجوهري انا كسرته
شددتها فقلت بزيل وذبيل لانه ليس في الكلام تفعيل بالفتح قوله باب حكم الجامع
بالاضافة قوله والصايم عطف على الجامع وهي بالكسر قوله سلام بتشديد اللام قوله الحكم
بفتحتين قوله انما يخرج جملة مستانفة علة ما قبله وهو من الخروج كذا في القسطلاني
وفي العيني وفي النسخ الحاضرة العتيقة بغير التحتية من الاخراج قوله ولا يلج من الايلاج
مقصود الخروج والايلاج من الفعل او فيه فلا انتقاض بالبول او هو انما يخرج يفعل
يفعله فكان ذلك الفعل بمنزلة الايلاج قوله الصوم اي الامساك واجب مما يدخل
في الجوف لا مما يخرج وفي بعضها الفطر اي الفطر حاصل مما يدخل لا مما يخرج فالمعنى واحد
قوله وكان ابن عمر يأبى لما هو المختار عنده من الروايتين عن ابي هريرة واما ما فعله ابن عمر فلا
يعارضه لاحتمال ان يكون ذلك لاجل الضعيف ويعد الكبر فالترك محتمل والصوم ثابت
بلا احتمال فيكون هذا ايضا مؤيدا لما اختاره واما ما روي عن الحسن فذلك لان يكون
الحكم الافطار للضعف في المجموع واحتمال دخول شيء في جوف الحاجم فالحكم بالاجزاء
كل واحد جعلا انفسهما معرضة للافطار كما صرح به الامام النووي قوله شرقه كالاجل الغصة
قوله يذكر مبنيا للمفعول قوله يكبر بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج
للتابعي ابي عايشة عن ذلك ولابي ذر والوقت بضم النون الاولى التي للتكلم وسكون
الثانية صيغة المجهول قوله يروي مبنيا للمفعول قوله الحسن البصري قوله عن غير واحد اي عن جماعة

الحسن يروي عن غير واحد قوله فقال بالفاء وفي بعض الاصول قال والاولى ذر اسقاطها
قوله الحاجم جاز للصائم الحجامة عند الائمة الثلثة وقال احمد يبطل صومهما قال علي السنة
معناه تعرض الافطار للحجوم للضعف والحاجم لانه لا يامن ان يصل شيء الى الجوفه بص
المجمة وقال بعضهم انه منسوخ قوله وقال عياش اي قال الوليد قال الجياشي قوله قيل له
الظاهر ان المراد بالضمير المجرور وبونس اي سئل عنه ان الحسن يروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم الا يحتمل بعوده الى الحسن قوله سال في رواية يسئل بلفظ المضارع قال
ابن حجر هذا غلط فان شعبة ما حفظ سوال ثابت لانس وقد سقط منه رجل بين شعبة
وثابت ورواه فزواه الاسماعيلي وابو نعيم والبيهقي من طريق جعفر بن محمد الفلاني
وابي نوفاقة بن محمد بن عبد الوهاب وابراهيم بن الحسين ابن ديزيل كلهم عن آدم
ابن ابي اياس شيخ البخاري فيه فقال عن شعبة عن حميد وقال سمعت ثابتا وهو يسال
انس بن مالك فذكر الحديث واشار الاسماعيلي والبيهقي الى ان الرواية التي وقعت
للبخاري خطاء فانه سقط منه حميد ثم اصلحه بان رواية موبونة بالمتابعة المذكورة
من شبابه قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهو متعلق بقوله كنت تكره هو
قوله باب الصوم في السفر والافطار بالاضافة قوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
والابن عساكر مع النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاجدح بهمزة وصل بعد الفاء وسكون
الجيم وفتح الدال وبعدها حاء مهملتين امر من الجدح وهو الخلط اي اخلط السويق
بالماء واللبن بالماء وحركه لافطر عليه قوله الشمس بالرفع والنصب يعني اي توارد
الشمس باق وظن ان ذلك يمنعه من الافطار فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم
بان ذلك لا يفوت اذا اقبل الليل قوله ريحي بيده اي اشار قوله ههنا الى المشرق قوله
من ههنا اي من المشرق قوله فقد افطر اي دخل وقت افطاره قوله تابعه اي تابع
سفين ابن عيينة في اصل الحديث قوله الا صوم بهمزتين الاولى همزة الاستفهام
والاخرى همزة المتكلم وفي نسخة عتيقة بحذف همزة الاستفهام قوله فافطر بهمزة قطع
وللباب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر اي ما حاله قوله خرج في
غزوة الفتح يوم الاربعا بعد العصر لعشر مضين من رمضان قوله الكديد بفتح الكاف
وكسر الدال الاولى وهو موضع بينه وبين المدينة سبع مراحل وبينه وبين مكة
قريب من مرحلتين قوله عسفان بضم العين وسكون السين قرية على مرحلتين
من مكة كما في القاموس وقد يضم القاف وفتح الدال الاولى مصغر قوله
قال ابو عبد الله اي البخاري هكذا في بعض النسخ وسقط في بعضها قوله باب
بالتنوين بغير ترجمة للاكثر لانه كالفصل بالنسبة الى الباب السابق وسقط من

رواية النسفي ومن اليونينية قوله اسفار ليس في الفتح لان عبد الله بن
رواحة المذكور في هذا الحديث انه كان صائما استشهد يموته قبل غزوة الفتح و
مطابقة هذا الحديث للترجمة السابقة الخ ذكرت في الباب السابق الذي هذ
الباب كالفصل له من جهة ان الصوم والافطار لو لم يكونا مباحين في السفر لما قام
النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة ولما افطر الصحابة ورواته كلهم شاميون
الا شيخ المولف وقد دخل الشام قوله الا ما كان اي وما فيه صوم الا صوم النبي
صلى الله عليه وسلم ومن ابن رواحة قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة
قوله لمن ظلل عليه بيان للمقول فيه وظلل من التفعيل على صيغة المجهول اوله بمجمة
قوله واشتد جلبة حالية ليس بمقولة القول قوله رخاما بكر الزاي قوله او رجلا قيل
قيل هو سراقة العامري واسمه قيس قوله فقالوا في بعضها قالوا باسقاط الفاء قوله
ليس من البر الصوم في السفر اي اذا بلغ بالصايم هذا البلغ من المشقة قوله باب لم يعب
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين والظاهر ان مقصوده من هذا الباب
بيان صحة الافطار والصوم كلاهما في السفر وان الحكم بالصحة لهما كان معلوما ومعروفا
فيما بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولم يعب بفتح المثناه التحتية وكر الهملة آخره
موحدة قوله باب من افطر في السفر ليراه الناس بفتح التحتية من المجرد وبضمها
من المزيد والناس مرفوع على الاولى منصوب على الثانية قوله الى يديه بالتثنية وللاربعة
وابن عساكر في نسخة يده بالافراد وقصة هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة
عام الفتح في رمضان فصام الناس فقيل له ان قد شق عليهم الصوم وانهم ينظرون
الى فعالك فدعا بقدح من ماء فرفعه حتى ينظر الناس اليه فيفطر وابه في الافطار
لان الصيام اضرهم فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم التيسير والمحافظة على قوى الضعف
والوهن في حربهم عند بقاء العدو وهكذا في الفطاني قوله فكان بالفاء بلا ذر وابن عساكر
وكان ومن شاء افطر وابن عباس ليرى شاهد هذه القصة لانه كان بمكة فهو بدل
عن شرة من الصحابة قوله باب وعلى الذين بالتنوين اي على الاصحاء المقيمين المطيقين
للصوم ان افطروا هذا كان في ابتداء الاسلام قوله نسختها ابي الآية الخ اولها شهر رمضان
قوله انزل فيه القران الناسخ هو لفظ من شهد منكم الشهر فليصمه وكان نزول
القران في ليلة القدر جملة الى السماء الدنيا ثم نزل بعد الى الارض قوله ابن ابي ليلى اسمه
عبد الرحمن قوله اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اشارة الى اكثرهم ومثل هذا لا يعد من
الرواية عن المجهول قوله فامروا بالصوم بقوله فليصمه واما استناد النسخ الى قوله فمن
شهد منكم فهو بعد احتمال هذا الامر مع ان الصوم اذا كان خيرا محتملا بعد ما

كان التطوع خيرا يعلم منه وجوب الصوم ايضا على ما قاله البعض فتامل وعلى اتى تقدير
لا اشكالية الحديث قوله وهي منسوخة وهو مذهب الجمهور خلافا لابن عباس فانه يقول
انها ليست بمنسوخة يريد الشيخ الكبير والمراة الكبيرة اللذين لا يستطيعان الصوم
باب متى يقضي قضاء رمضان بالتنوين قوله في صوم العشر الاول من ذي الحجة لما سيأتي من صومه
والحال ان على الذي سأله قضاء رمضان قوله برمضان اي بقضاء صومه قال بعض العلماء
هذا لا يدل على المنع بل على الاولوية قوله وقال ابراهيم اي النخعي قوله فرط بالتشديد قوله جاء
رمضان آخر بالتنوين لانه نكره وفي بعض الاصول حتى جاء رمضان بغير تنوين وفي
بعضها جان بالزاي المنقوطة بدل الهمزة وفي اخرى حتى حان بالمهملة والنون من الحين
قوله ولير اي ابراهيم وهو مذهب الحنفية قوله يطعم عن كل يوم مكين مدا قوله ولير وكر هذا
كلام البخاري والمراد من الاطعام الفدية لما تاخر القضاء قوله كان يكون اسم كان
هو ضمير الشان المحذوف وهو يدل على تفخيم الشان والقصة وتقديره كان الشان
كذا وجعل يكون خبرا عنه وبيانا للقصة للدلالة على الاستمرار وتكرر الفعل وقيل
بزيادة لفظ يكون قوله من رمضان وسقط لفظ رمضان لابن عساكر قوله الشغل
فاعل فعل محذوف اي قالت عائشة ينعتني الشغل لانها كانت مستعدة لخدمته
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان قوله باب الحايض تترك
الصوم والصلوة يعرض في الترجمة المتفرقة بين الصوم والصلوة لان حديث الباب
لا يدل على اكثر مما في الترجمة المتفرقة بين الصوم والصلوة لان حديث الباب لا يدل
على اكثر مما في الترجمة ولكن اشار بقوله الى التفرقة قوله السنن جمع سنة للاحكام
قوله ووجوه الحق اي جهاته واسبابه اي الادلة مطلقا قوله من ذلك اي من جملة ما هو
خلاف الراوي قضاء الصوم دون الصلوة لكن قال الفقهاء الفرق بينهما ان الصوم
لا يقع في السنة الا مرة واحدة فلا حرج في مخالفة الصلوة فانها تكررت
كل يوم قوله لم تصل وفي نسخة لا يصلي ولا صوم قوله باب من مات وعليه صوم بالتنوين
وقال الحسن اي البصري قوله يوم واحدا يعني جاز ان يصح قضاء صوم رمضان كله في اليوم
الواحد الميت الذي فات عنه ولابي ذر عن الكشميهني في يوم واحد وعلى اي تقدير فهو مبني
على صحة وقوع العبادات المتبعضة عن الغير كما ياتي قوله اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما
مهملة ساكنة وآخره نون قوله وليه الصحيح ان المراد القريب سواء كان عصبته او وارثا او
غيرها وقيل هو الوارث وقيل العصبة قال الخطابي قال احمد بظاهره وقال اكثرهم لا يصوم
احد عن احد وعنده انشاء الله يشبهوه بالصلوة اذ كل واحد منهما عمل البدن والحديث
بانه يكفر عنه بالاطعام فيفرق ذلك مقام الصيام عنه ان شاء الله قوله عن عمرو المذكور

في السند السابق قوله ابن ابي جعفر عبيد الله المذكور قوله زايدة ابن قدامة الثقفي قوله البطين
بضم الموحدة وكسر المهملة وسكون التحتية ثم نون قال الجاوي والبن عساكر انه قال جاء ولم يسم
رجل قوله فدين الله احق تقدير الكلام حق العبد يقبض فحق الله احق ان يقضى قوله فقال
لابي الوقت بغير فاء قوله سليمان هو الاعمش قوله الحكم بفتحتين ابن عيينة مصغرا قوله وسلمة بكهيل
مصغر الخزاعي الكوفي قوله ونحن اي الثلثة المذكورون وهو جملة اسمية وقعت حالا من فاعل
فقال فقال ابي الحكم وسلمة قوله سمعتا والحاصل ان الاعمش سمع هذا الحديث من ثلثة انفس
في مجلس واحد من المسلم البطين عن سعيد بن جبير ثم من الحكم وسلمة عن مجاهد قوله ابي
الاحمر هذا الابيض واسمه سليمان بن جبان بالمثناة التحتية المشددة وآخره نون قوله كهيل
بالتصغير قوله ماتت وصله الترمذي ايضا من طريق ابي خالد بلفظ ان اختي ماتت
وعليها صوم شهرين متتابعين قوله وعليها صوم خمسة عشر يوما هذا لا اختلاف من قوله أو
رجل وشهر وشهرين وخمسة عشر يوما يحمل على اختلاف وقايع وفيه جواز الصوم من الليل
كذا في العسقلاني وكذا صوم نذر باب بالتنوين متى يحل فطر الصايم قوله ابي ابي بابن الزبير قوله
عن ابيه قوله من ههنا اي من جهة المشرق من ههنا اي من المغرب قوله وغربت الشمس قيد
بالغروب اشارة الى سبب الافطار والادبار الليل والنهار قوله افطر اي فقد اداك وقت فطره
في سفر في شهر رمضان في غزوة الفتح قوله غربت الشمس كذا في خ والوقت وابن عساكر فلما غابت
الشمس قوله قال بعض القوم وهو بلال قوله فاجدع بهمزة وصل وسكون الجيم وفتح الدال آخره
عاء مهملتين اي حرك السويق بالماء واللبن قوله قال يا رسول الله فان تلت لم خالف قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرر المراجعة قلت لغلبة ظنه بالنهار من احمرار وجنته اثار الوضوء
وبظنه انه صلى الله عليه وسلم لعله لم ينظر الى ذلك الضوء فاراد زيادة الاعلام بقوله ذلك
الضوء قوله لو امسيت لو للتمني ولو هنا شرط وان كان مختصا بالزمان المقام يلام الاول والاشد ملاءمة
عند الوزق السليم قوله من ههنا اي من جهة المشرق قوله باب بالتنوين يفطر بما تيسر عليه بعد
من الماء والتمر في باب لما والاول بدل من بما قوله فاجدع لنا في رواية شعبة عن الشيباني عند
احمد فدعا صاحب شرابه بشراب وفي رواية ابي داود بلفظ يا بلال انزل فاجدع لنا وعطف تفسير
للترجمة من جهة ان الجدع تحريك السويق بالماء وهو مشتمل عليهما الماء وغيره قوله باب تعجيل
الافطار لما استحبابه قوله يحب ما عجلوا الفطر كلمة ما طرفية اي مدة تعجيلهم وزاد ابو هريرة في
حديثه لان اليهود والنصارى يؤخرون اخرجه ابو داود وابن ماجة وغيرها وتاخير
اهل الكتاب كان لما امر وهو ظهور النجم قوله باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس
لم يكفر ولابن عساكر زيادة الصديق قوله ويوم غيم لابي داود وابن خزيمة في يوم غيم وروى عن
مجاهد وعطاء وعروة عدم القضاء بمجرد الاكل ناسيا قوله باب صوم الصبيان بالاضافة

لتشديد بضم النون وسكون الشين المعجمة غير منصرف ابن مسكان قوله صيام لعنبر اي حذر
وابن عساكر صوام بضم الصاد وتشديد الواو قوله الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد
التحتية اخره عين مهملة بنت معاذ بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة آخره ذال
معجمة الانصارية من المبايعات تحت الشجرة قوله المهمن زاد في رواية ابن عساكر و
المتملي قال اي المصنف المهمن الضعف قوله باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام بالاضافة
وابقاء اي حفظا لهمم في ابقاء ابن ابقر علي فتح اي التقي كان لاجل ابقاء بهم
ولهذا كان يلتزمون الوصال بعد النهي ولو كان لاجل الاثر لاقتصروا باول الليل قوله النهق
وهو المباغتة في تكلف ما لم يكلف قوله قال اني لست اي ليست حالتي وحياتي مثل حالتكم
وهيئتكم قوله بي مطعم حال اي في مطعم قوله وساق يسقيني بحذف الياء في الفرع
وفي بعض الاصول يسقيني ويحتمل ان الله سبحانه وكل له ملكين مطعما وساقيا قوله
باب التنكيل لمن اكثر الوصال في صومه بالاضافة قوله رواه اي التنكيل بان ذلك من خصائصه
صلى الله عليه وسلم قوله ويسقيني بحذف الياء وثبوتها كما سبق تقريره قوله فلما ابوا اي امتنعوا
قوله واصل عليه الصلوة والسلام قوله يوما ثم يوما اي يومين لاجل المصلحة يبين لهم الحكمة في ذلك
قوله فقال عليه الصلوة والسلام قوله لو تاخر اي الهلال قوله لزدتكم في الوصال الي ان تجز واعنه
قوله كالتنكيل خبر مبتداء محذوف اي هذا الفعل كان كالتنكيل لهم فالكاف بهمزة مكسورة
وسكون الكاف وفتح اللام واصله من كلفت هذا الامر اكلف به من باب علم يعلم اي تكلفوا
قوله تطيقون اي تطيقونه فحذف العايد اي اعملوا بالعمل الذي تقدرون عليه ولا تكلفوا
فوق ما تطيقونه فتعجزوا قوله باب الوصال الي السحر بالاضافة اطلق عليه الوصال لمشابهته
له في الصورة او هو ايضا حقيقة فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يواصل من سحر الي سحر قوله
حنابا بجملة وموجدتين الاولي مثقلة المبني من مواليالانصار قوله باب من اقسم علي اخيه
ليفطر بالاضافة قوله في التطوع اي يفطر حال كونه في صوم التطوع اما صوم الفرض فلا يجوز
عليه اي علي اخيه الفطر قوله اذا كان متعلق بما هو لازم لقوله لم يرد علم قضاء اي يفطر اذا كان
الافطار اوفق للمقسم واوفق بالواو قال الحافظ ابن حجر ويروي ارفق بالراء بدل الواو سلمان
بن عبد الله الفارسي قوله مبتدلة للكشميهني وهي بهم مضمومة ثم موحدة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة
فجملة مكسورة وفي بعضها مبتذلة بضم الهم وفتح المثناة الفوقية والموحدة المشددة اي لابسة
ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة قوله فقال سلمان قوله في الدنيا والدار قطني من وجه
آخر عن محمد بن عون في نساء الدنيا وزاد ابن حزيمة يصوم النهار ويقوم الليل قوله
فقال كل فاني صائم والقايل ابو الدرداء فاني صايم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
افاما كل فانه بتقدير قسم كما قاله البعض والترجمة شارحة له قوله فاكل ابو الدرداء بعد

قوله باب

قوله باب صوم شعبان بالاضافة قوله صبانا وروي بالحفض قال السهيلي وهو وهم قوله لا يمل
الله الا عليه فالمعني يستحيل بالمجاز عن تلك الحيثية قوله وقوم مبنيا للمفعول في نسخة دوم مبنيا للفاعل
ايضا من دام والاول من دوام قوله باب ما يذكر صوم النبي صلى الله عليه وسلم وافطاره بالاضافة
قوله ثنا ابو الوليد بالافراد قوله ان لا يصوم بفتح همزة ان ونصب يصوم ورفعه لان ان اما
ناصبة لا نافية وما مصدرية ولا نافية ونظن بنون الجمع كما في اليونينية وزاد في الفتح الباري
بظن بالمثناة المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول ولظن بالمثناة الفوقية علي المخاطبة قال
وبؤيده قوله بعد ذلك الا اراه فانه روي بالضم والفتح معا وكان روية الحالتين من
جهة كثرة وقوعهما قوله من الشهر كلمة من في الواضح للتبعيض قوله سليمان هو ابو خالد الاحمر
قوله مست بفتح الميم وكسر المهملة الاولي هو اللغة الفصيحة وحكي ابو عبيدة بالفتح قوله خزة بفتح
الخاء والزاي المشددة المعجمتين هو في الاصل ثم دابة ثم سمي الثوب المتخذ من وبره خزا قوله
باب حق الضيف في الصوم بالاضافة قوله هذا الحديث هكذا اورده مختصرا ثم ذكر ما يشهد
لما ترجم له فقال يضيق الخ قوله لزورك اما مصدر بمعني الزاير واما جمع للزاير في القسطلاني في
الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعني صايم ونايم قوله وما صوم داود مايا يرتبط
عن السوال الماتي له مذكور في الحديث المذكور في الباب التالي الي قضم صيام نبي الله داود عليه
الصلوة والسلام ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داود قوله باب حق الجسم في الصوم لمن
المتطوع بان يوفق به لئلا يضعف فيعجز عن اداء الفرايض قوله الراجح بضم الهمزة وسكون
المعجمة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول وهمزة الم للاستفهام التقريري قوله لعينك بالافراد
في الفرع واصله الكشميهني بالتثنية قوله يحسبك خبران مقدم والباء زايدة ومعناه ان
صوم ثلثة ايام من كل شهر كافيك ويحتمل ان يكون اسما وخبره ان تصوم اه قوله فاذا ذلك
روي اذ بالنون وبلفظ المفاجاة قوله فتددت اي قال عبد الله فشددت قوله ما يكبر
بكر الموحدة اي صار كبيرا وعجز عن المحافظة علي ما التزمه وظفد علي نفسه وشق عليه
قوله باب صوم الدهر اي بيان حكمه قوله اخبر بضم الهمزة مبنيا للمفعول قوله قد قلته لا يحل
فقد قلته وفيه كلام مطوي تقديره فقال اني علمت الصلوة والصلوة انت الذي تعرف له
والله لا صومن النهار ولاقومن من الليل مثلا قوله لا افضل من ذلك اي من صوم يوم والافطار
يوم كما هو الظاهر والحديث مطابقة الحديث للترجمة ثم ان قوله لا افضل من ذلك
قيل فيه تجوز والظاهر الاطلاق قوله باب حق الاهل في الصوم بالاضافة قوله اني
اسرد بضم الراء اصوم متتابعا قوله فاما ارسل الي هذا التردد في هذا الحديث ويأتي في
الباب التالي ما يزيله وذلك لاختلاف الاوقات واحوال الناس فيها قوله الراجر بضم
الهمزة وفتح الموحدة قوله خطابا للجملة والمعجمة اي نصيبا قوله ان ولتفسك حق النفس المرفي بها

وحق لاهل الاقدام بفقههم واصلاح حالهم ومآلهم فلا يتعب نفسه بحيث يضعفه
عن القيام بما يجب عليه من ذلك قوله ولا يفر اي لا يهرب اذا لاقى العدو واشار صلى الله عليه وسلم
الى ان الصوم يخاف هذا الوجه لا يضعف البدن عند لقاء العدو ولا يمنع عن لقائه فينفق في
غاية الجهاد بالافطار ولا يقر بسبب الصبر الحاصل من الصوم قوله بهذه اي الخصلة الاخيرة
وفي عدم الفرار اي يتكفل لي بها يا نبي الله فانه امر صعب لا ادري كيف افعل في ذلك الوقت
قوله لا ادري اي لا احفظ كيف رجاء ذكر صام لا بد في هذه القصة الا اني احفظ انه قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين قوله باب صوم يوم وافطار يوم بالاضافة
قوله في ثلث اي في ثلث ليال والمستحب ان لا يقرء القرآن في اقل من ثلثة ايام قال النووي
اختلف عادات السلف في وظائف القراءة فكان بعضهم يختم في كل شهر وهو اقلها واما
اكثره فختمان في يوم وليلة وعليه عاملنا كذا في الكرماني وقد نقل عن علي رضي الله
تعالى عنه اكثر من ذلك ونقل عن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ختمه في اربعين يوما
قوله باب صوم داود عليه السلام بالاضافة قوله فقلت بالفاء فقلت اي في ذلك الوقت واني عاكر
قلت قوله فجئت بفتح الفاء وبالجيم اي فجاءت وضعف بعضهم قوله فقهقت بفتح القافين وكسر الفاء
اي قعبت وكلت قوله لا صام لانه فيه العيد والتشريق والصوم فيهما حرام فلا فائدة في
هذا الصوم لانه يصير الصوم امر اطبيعيا ولان التوسط خير من الطرفين والشيء اذا جاوز
حده انحنى بضده والتوسط هو المناسب للملة السهلة البيضاء وفي الصراط المستقيم
وصوم الابد يناسب الرهبانية وحاصله انه ما صام على ما هو مقتضى الملة البيضاء من صام
الابد والجواب الاول لقد روي عن عايشة رضي الله تعالى عنها كما لعلها اجابت الذي سأل
عن معنى هذا الكلام اني لاصام من صام لا بد ولا افطر الحديث غير مناسب لهذا الجواب
بل المناسب ما ذكر قوله اذ لاقى اي العدو قوله قلابة بكسر القاف وفتح اللام المخففة
وبالموحدة عبد الله مع ابيك للخطاب لابي قلابة واسم ابيه زيد بن عمرو الجرمي
الاذدي البصري فان قلت كيف صار جدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من الخلق
العظيم قوله شطر من الرفع خبر مبتدأ محذوف اي هو شطر الدهر وبالجر بدل من قوله صوم
داود وهذان الوجهان رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولعينك شطرا بالنصب على انه
مفعول فعل مقدر كذا في القسطلاني قوله باب صيام ايام البيض سقط لابي الوقت وابن
عساكر لفظ ايام وفي الفتح انه رواية الاكثر والبيض لا بيض صفة لمحذوف وهو الليالي
وسميت بذلك لانها مقمرة لا ظلمة فيها وبالجملة نسبت الصوم الى الليالي باعتبار
ايامها واضافة الايام الى البيض باعتبار لياليها قوله ثلثة عشر لابي ذر عن الكشميهني
وفي بعض النسخ ثلاث عشرة باعتبار الليالي والاولى باعتبار الايام قوله صيام بالجر بدل

بدل من ثلاث وهو مضاف الى ما بعده وهو مضاف اول الثلثة وتاؤها كتاء الضحى
وثالثها اداء الوتر اولا قوله باب من زاد قوما فلم يفطر عندهم بالاضافة قوله ام سليم والدة
انس المذكور واسمها الغميصا بالغين المعجمة والصاد او الرميصاء بالراء بدل المعجمة ويقال
اسمها سهلة بخ خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاعة قوله خويصة بضم الخاء
المعجمة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وتشديد الصاد المهملة تصغير خاصة والثانية اما بمعنى
ان الموصوف النفس او لتاء المبالغة او النقل وهو الذي يختفي بحدثه وقد اغتر فيه النقاء
الساكنين وكان التكلم فيه انه مما يتبغي ان يعتقر عن سماعه لو صدرت عنه زلة قوله خادمك
انس فادع الله له حاجته قوله ملاوولدا مختصر من الحديث الذي ذكر فيه اللهم اغفر له
وارحمه ونحوها كذا في الكرماني قوله وبارك اشارة الى خير الاخرة والمال والولد قوله فيه
بالتوحيد باعتبار المذكور ولاحد فيهم باعتبار المعنى قوله وحدثتني اي قال انس وحدثتني امية
بضم الهمزة تصغير امة قوله لصلبي اي غير اسباط واحفادي الذي مات من اولادي من
مات الى مقدم الحجاج البصرة سنة حمس وسبعين بضع وعشرون ومايلة ومايلة وكان
عمره اذ ذاك بضع وثمانون سنة وعاش بعده الى قريب من المايتة وبقي من اولاده
جمع كثير على نحو مايلة كل منها او اكثر قوله البصرة بالنصب على انه مفعول بعني القدوم قوله
قال ابن ابي مريم فايدة ذكر هذه الطريق بيان سماع حميد لهذا الحديث من انس لما اشتهر
من ان حميدا كان مدلسا عن انس وقد طرح زايدة حديثه لدخوله في شيء من اسر
الخلفاء وقد اعتنى البخاري في تخريجه لاحاديث حميد بالطريق التي فيها تصريحه بالسماع بذكر
ما تابعه وتعليقا وروى له الباقون كذا في القسطلاني قوله باب الصوم من آخر
الشهر بالاضافة قوله عن ليلان بفتح اللام قوله او سال شك من مطرف قوله يا ابا فلان
بالكناية وللاكثر باسقاط الكنية قوله سر بفتح السين وكسرها وحكى القاضي عياض ضمها
والشهور انه آخر الشهر وهو قول الجمهور من اهل اللغة وهي ليلة ثمان وعشرين
وثلاثين سمي بذلك لاستتار القمر فيها كذا في القسطلاني وهو موافق للترجمة فان قلت
اذا كان المراد الآخر من الشهر فهي مخالف للحديث الذي فيه عن تعجل رمضان بصوم
يوم او يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان معتادا لصيام آخر الشهر فتأكد فيه
من الدخول في النهي فبين له صلى الله عليه وسلم ان الصوم المعتاد لا يدخل في النهي وانما
النهي في تعجيل المعتاد كذا في الكرماني قوله قال ابو النعمان هذا الظن من ابي النعمان لتصريح البخاري
في آخره بان ذلك لم يقع في رواية ابي الصلت وكان ذلك وقع من ابي النعمان لما حدث
به البخاري فلا انفرد روى الجوزقي من طريق احمد بن يوسف السلمي عن ابي النعمان بدون

ذلك كذا في الفتح قوله بوبين اي بعد العيد هو ضاعن سرد شعبان قوله ابو عبد الله
ابي البخاري وسقط ذلك في رواية ابن عساكر قوله شعبان وليس هو برمضان كما ظنه ابو
ونقل الحميدي عن البخاري انه قال شعبان اصح وقال الخطابي ذكر رمضان هنا وهم الكاتب
لانه بصيام شهر رمضان اذا كان ذلك مستحقا عليه بحق الفرض كذا في الكرماني قوله
باب صوم يوم الجمعة بالاضافة قوله فاذا فلابي ذر والوقت وابن عساكر واذا قوله اذا
قال الحافظ ابن حجر وهذه الزيادة يشبه ان يكون الفربري او من دونه فانها لم يقع
في رواية الصغاني عن البخاري ويبعد ان يغير البخاري ما يقوله بلفظ يخفى ولو كان ذلك
من كلامه لقال اعني بل كان يستغني عنها اصلا ورأسا انتهى ولعله من قبيل الالتفات
على مذهب السكاكي وان من عادته انه يقول قال وقال ابو عبد الله ويعني مثله ويحتمل
ايضا ان هذه الزيادة يعني الزيادة الآتية ذكرها في التوجيه لبيان انها مختارة عنده
قوله عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة المخزومي قوله سألت جابرا هو ابن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما زاد مسلم وغيره وهو يطوف بالبيت قوله ايحذف همزة
الاستفهام ولابوي ذر والوقت ايحذف بهمزة الاستفهام قوله يعني ان يتفرد بصوم
قبل الحكمة فيه انه لا يشبه باليهود في افرادهم الصوم يوم الاحتماع في عيدهم
قوله لا يصوم لابي ذر عن الكشميهني والمستملي والكشميهني لا يصومن بلفظ النهي
المؤكد في المستدرك من حديث ابي هريرة مرفوعا يوم الجمعة عيد فلا تجعلوا يوم
عيدكم يوم صيامكم الا ان يصوموا قبله او بعده ومعنى الحديث لا يصوم يوم
الجمعة الا يوما اي لاجمعة كان يصوم قبله او بعده متصلا به او التقدير لا يصوم
احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده قوله فافطري بهمزة القطع قوله
باب بالتنوين هل يخص شيئا من الايام على صيغة المعلوم اي هل يخص
الشخص الذي يريد الصيام يوما من الايام ولابن عساكر هل يخص بضم الياء وفتح
الخاء مبنيا للمفعول وشيء بالرفع قوله عن سفين الثوري قوله يختص من الاختصاص
قوله قالت لا يشكل عليه صوم الاثنين والخميس الوارد عند ابي داود والترمذي
والنسائي وصححه ابن حبان ويحتمل ان يكون جواب عائشة رضي الله عنها خاصا
بغيرها بعدما كان السؤال عن غيرها من الايام واجاب في فتح الباري باحتمال ان
يكون المراد بالايام المسؤول عنها الثلاثة من كل شهر وكان السائل لما سمع انه عليه
الصلاة والسلام كان يصوم ثلثة ايام سأل عائشة هل كان يختصها بالبيض
فقالت لا قوله ديمة اي دائما بالكسر وسكون التحتية قوله باب صوم يوم عرفة
بالاضافة قوله ابي النضر بضاد معجمة قوله بن عباس بالالف واللام ولابي ذر والوقت

وابن عساكر بدونهما قوله عاد واي شكوى قوله فامسكت بلفظ المتكلم والغيبة قوله اخبر في
لابي ذر قوله او قرشك من يحيى بن ان الشيخ قرء او ايا هو على الشيخ قوله بجلاب بكسر الجاء
المهملة وتخفيف اللام الاناء الذي يحلب فيه اللبن او هو الحلوب للاناءات بن حديدي
الباب يجوز ان يكون الارسال للقدح من ميمونة ومن ام الفضل جميعا او كانت احداهما
آمره الاخرى قوله باب صوم يوم الفطر بالاضافة قوله واليوم الآخر بفتح الخاء من
تسكر بضم السين ويجوز سكونها اي اضحيتكم وفائدة وصفها يومين الاشارة الى العلة
في وجوب فطرها وهي الفضل من الصوم واظهار غامه والنسك المتقرب بذبحه
ابو كلا منه وان شريعته لاجل انهم ضيف الله الآتين الى بيته والابي بيت الكريم
لا يناسبه الصوم وكيف يجوز الكريم صومه قوله فقد اصاب ايضا يحتمل انها اشتركا
في ولايته او احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز بملازمة احدهما للاخرة وللآخذ
مسه كذا في القسطلاني قوله الصماء بفتح الصاد المهملة وتشديد الميم والمراد الفقهاء الصما
ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه
فيبدو امنه فوجه وتعقب هذا التفسير بانه لا يشعر به لفظ الصماء والمطابق له ما
نقل عن الاصمعي وهو ان يشتمل بالثوب يستر به جميع بدنه بحيث لا يترك فرجه
يخرج منه يديه حتى لا يتمكن من ان الة شيء يؤذيه بيديه قوله باب الصوم يوم
النحر بالاضافة قوله مينا بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون مدودا قوله قال
سمعت ابي عمر بن دينار ينهى مبني للمفعول قوله الفطر والنحر اي صيام الفطر وصيام
النحر قوله الملامسة مفاعلة من اللمس وهو ان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم يستر به
على ان الاخر له اذا راه اكتفا بلمسه عن رويته او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء
بلمسه والمنابذة بضم الميم وبالذال المعجمة بان ينبذ كل منهما ثوبه على ان كلا منهما
مقابل للآخر ولاخيارها اذا عرفا الطول والعرض وكذا لو ينبذه اليه بثمن معلوم
اكتفاء بذلك عن الصفة والنهي هنا للتحريم قوله الى ابن عمر لابن عساكر باسقاط الى وضبب
ابن قوله فقال ابن عمر قد تورع ابن عمر عن قطع الصيافية ويحتمل ان يكون مراده انه لا يصوم
للنهي الوارد فيه ولكن يقضي النذر قوله فاعجبني بسكون الموحدة بلفظ صيغة المجهول و
حديث ابي سعيد مع شرحه قدم قوله باب صيام ايام التشريق وهو اليوم الحادي عشر
والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة وسميت به لتشريق التاس لحومها بالاضافة فيها
وهو تقديرها ونشرها في الشمس ويقال ايضا ايام منى قوله وكان ابوها اي ابو بكر الصديق
رضي الله عنه ولابوي ذر الوقت وابن عساكر وكان ابوه اي ابو هشام وهو عروة القائل

يحيى القطان قوله عبد الله بن يعيش الانصاري ولابي ذر والكشميهني زيادة ابن ابي ليلى وهو
ثقة لكن فيه تشيع كذا في القسطلاني وفي الفتح ابو ليلى جد ابيه فهو عبد الله بن عيسى
بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قوله قال ابي عائشة وابن عمر لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم ان
يصمن على صيغة المجهول اي في تلك الايام فحذف الجار واسند الفعل الى ضمير بعث
النبي صلى الله عليه وسلم من ينادي انها ايام اكل وشرب وذكر الله عز وجل فلا تصوموا
احد قوله الا لمن لم يجد الهدي فانه يجوز له الصيام وهذا مذهب مالك والحنفية على تحريم
الصيام فيها والشافعي في قول قوله تابعه اي تابع مالكا قوله باب صيام يوم عاشوراء
بالاضافة والصيام مصدر كالصوم قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد فرضية رمضان
قوله يوم عاشوراء ينصب يوم على الظرفية قوله فلما فرض وكان فرضيته في شعبان من
السنة الثانية من الهجرة قوله يصومه اي عاشوراء زاد ابو ذر والوقت وابو ذر وابن عساكر
في الجاهلية وكان قريش يكسون الكعبة في ذلك اليوم قوله فلما قدم وكان قدومه عليه
الصلوة والسلام بالاربعاء في ربيع الاول قوله عام حج وكان اول حجة حجها بعد ان استخلف
في سنة اربع قال بعين وآخر حجة حجها سنة بسع وخمسين على المنبر زاد يونس عن
الزهري بالمدينة قوله ابن عما وكر قال النووي الظاهر ان معاوية قاله لما سمع من توجيه
او يحرمه او يكرهه فاراد اعلامهم بنفي الثلثة وقال ايضا كل ما بعد يقول يتمامه كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني والعل المراد بقوله ولم يكتب الله صيامه لم يفرض
الله صيامه على الابد فنسخ فرضية بعد ان فرض رمضان وبعبارة اخرى نسخ الله
تعالى فرضيته رمضان فانه اسلم عام الفتح وفرضيته رمضان في السنة الثانية
لكن يحتمل انه سمع ذلك قبل اسلامه وان كان بعيدا قوله فصامه موسى زاد مسلم
في روايته شكرا لله تعالى قوله فانا احق يحتمل ان يكون تصديقه عليه الصلوة والسلام
بالوحي او بخبر من اسلم منهم قوله فصامه فان قلت ظاهره يشعر بان هذا كان ابتداء
صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق انه كان يصومه قبل قدوم المدينة
قلت ليس فيه ما ينفي صيامه قبل قدومه فمعناه ثبت على صيامه وداوم عليه او كان
عليه وقال بعضهم يحتمل انه عليه السلام كان يصومه بمكة ثم ترك صومه ثم لما علم
ما عند اهل الكتاب فيه صامه كذا في الكرماني ويحتمل ان يقال انه صلى الله عليه وسلم اراد
بقوله فانا احق بموسى منكم صيامه وامر بصيامه نفسه الشريفة وامته جميعا
بامره به قوله عيدا تعظيما والعيد لا يصام فيه فان قلت ما وجه التوفيق بينه وبين
ما تقدم ان اليهود يصومون عاشوراء ويوم العيد يوم الافطار وايضا لفظ تصومو

انتم مشعر بان الصوم كان لمخالفتهم وقد سبق انه كان لموافقتهم قلت لا يلزم ذلك
اذ هولاء الذين يعدونه عيدا اهل خيبر وهم غير يهود المدينة ففي مسلم كان اهل
خيبر يصومون يوم عاشوراء يتخذونه عيدا وهذا يدل على ان عيدهم كان يجتمع مع
الصوم فنافى المدسيين على السبب وهو اداء الشكر حيث عرفت انه الخالق وخالف
غيرهم بخلافه هكذا في الكرماني قوله ابن عيينة اي سفين قوله وفضله بتشديد الضاد
المعجمة على صيغة الماضي قوله وهذا الشهر يقتضي المستثنى وصيام شهر فان قلت ورد
ان افضل الايام يوم عرفة والمستفاد من ههنا ان افضل الايام يوم عاشوراء
فالتوفيق بينهما قلت العاشوراء افضل من جهة الصوم فيه وعرفة افضل من جهة اخرى
ولو جعل الظاهر في فضله راجعا الى الصيام لكان سقوط السؤال ظاهرا كذا في الكرماني قوله من
اسلم بلفظ افعل التفضيل قبيلة من قبائل العرب كتاب صلوة التراويح قوله
ابن شهاب اي الزهري قوله يقول لرمضان اي لفضل رمضان ولاجله قاله المراد
المراد بالقيام القيام بصلوة التراويح او باداء الطاعات قوله ايمانا اي تصديقا بانه
حق معتقدا فضيلته قوله احتسابا اي اخلاصا وطلبا للثواب قوله من دينه المعروف
ان الغفران مختص بالصغائر ولا ولى ان لا يقيد رحمة الله المطلق بالمغفرة ولان المعاملة
مع الكريم اسهل فيكف مع الكرم الاكرمين ان شاء اللهم افعل بنا بما انت له اهل لا تفعل بنا
بما نحن له اهل قوله بحاذ ذلك اي يحلي ان كل احد كان يقوم رمضان بحيال وجه كان بجماعة
او وحده فعملا بالحديث قوله عن عبد القاري تنوين عبد والقاري بتشديد التحتية
منسوب الى قارة هي قبيلة وكان عامل عمر على بيت المال مات سنة ثمانين كذا في
العيني قوله فاذا الناس اوزاع متفرقون اي جماعات متفرقون وهو جمع الواحد له من
لفظه قوله يصلي الرجل فيه بالما الجل قوله ادبي من الراي قوله امثل اي افضل من تفرقهم
فجمعهم على ابي بن كعب اي جعله اماما لهم قوله قارئهم كان لابي طلب
الصلوة معهم ولعله كان يرى ان فعلها في بيته آخر الليل افضل قوله البدعة وحديث
كل بدعة ضلالة من العام الذي خص منه ما ذكر ومثله بل تقول العل اطلاق البدعة
عليها او الامر بها انما هو باعتبار الاجتماع على تلك القاري واحدا على انفسها ولا على الجماعة
مطلقا ولا بالجماعة فيها كانت قبل ذلك ايضا كما هو مدلول جميع الحديث انتهى قوله
يصلي الرجل فيصلي بصلوته الرهط والظاهر منه انه كان الامر فيهم كذلك كما يومي اليه
قول الزهري فان قيل ان المراد بقوله الامر على ذلك على ترك الجماعة والا لانكر بعضهم
على بعض وصلوة النفل بالجماعة من غير التداعي جايزة مع ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها
ثم تركها مخافة ان يفرض وقد انقطع الخوف بعده صلى الله عليه وسلم فوفق بترك احيانها

قوله تامون عنها اي فارغين عنها اي الصلوة في آخر الليل افضل منها في اوله فان اوله زمان
الكل وتعرب مع كسل واخر زمان فتور ونشاط قوله مالك الامام يحيى الامام العظيم قوله وذلك
في رمضان هذا الحديث ساقه هنا مختصرا جدا وقد ساقه تاما في باب تخريض النبي صلى
الله عليه وسلم على قيام الليل والنوافل من غير ايجاب من ابواب التهجد ولفظه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلوته ناس ثم صلى من القابلة
فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم فلما اصبح قال
قد رايت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم
وذلك في رمضان قوله اكثر فاعل اجتمع قوله فصلى فصلوا ولابي ذر فصلى بصلوته
فصلوا ايضا قوله بحجر اي صناق في المسجد على اهله قوله فتشهد في صدر الخطبة قوله لم
يخف بفتح التحتية والفاء بينهما جيم ساكنة من الخفاء قوله مكانكم اي زينتكم وحالكم
في الاهتمام بالطاعة قوله المقبري كان جار المقبر فنسب اليها قوله ولابي ذر عنه هذا الذي
عاكر ولابي ذر عن الكشميهني ابي في غير رمضان وفي بعضها غيرها اي غير ليالي
رمضان فان قلت صلوة التراويح عشرون ركعة وعندمالك ست وثلثون
ركعة فما وجهه قلت اما ان المراد بها صلوة الوتر والسوال والجواب واداة
عليها او هو معارض بما روي انه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس عشرين ركعة وترك
المثبت مقدمة على النافي كذا في الكرماني واعلم ان عايشة لما ذكرت قلة صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث العدد ذكرت حسنها البيع فوائدها وسبب القلة
بحسب الكمية وقول عايشة فقلت لا يظهر له تعلق بما قبله الان يقال انها
ذكرت حسن الصلوة له صلى الله عليه وسلم الصلوة في رمضان ذكرت ما جرى بينها
وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلام المبني على ان حسن الصلوة وجيه عليه الصلوة
والسلام اياها يقتضي ان لا يستريح بغير اداء والنوم حالة منافية لها فسالت عن
النوم قبلها بقولها اتنام قبل ان توتر فاجاب عليه الصلوة والسلام بان
نومي في العين لا في قلبي الذي محل العلم ومورد الوحي ثم ان مطابقة
الحديث للترجمة باعتبار ذكر القيام باحدى عشرة ركعة في رمضان وغيره
انه رجح في الفتح حديث عايشة على احديث غيرها بعشرين ركعة ومعنى
قوله فلا تسال عن حسنهن وطولهن اي هن في نهاية من الحسن والطول
ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ولا ينام قلبي ان قلبه الشريف كان قد
يتصل بالملكوت بعد الغيبة عن هذه النشاة ويوحى اليه فالنوم يستريح

به حواسه ويستريح القلب الشريف بمشاهدة الانوار الالهية قوله باب فضل
الليلة القدر سميت بذلك لعظم قدرها ومن عظمها انه نزل القرآن المجيد فيها
وانها خير من الف شهر اولان الاشياء يقدر فيها ويقضي لقوله تع فيها يفرق كل
امر حكيم في ليلة اظهار الله ذلك التقدير للملايكة قوله وقول الله بالجر عطف على
سابقه اي في بيان تفسير قول الله تع ولابي ذر وابن عساكر وقال الله تع انا
انزلناه كان انزل فيها جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى بيت العزة من السماء
الدنيا ثم نزل بحسب الوقايع وروى مجاهد من سلا عن ابن صلى الله عليه وسلم ذكر
رجلا من بني اسرايل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فعجب المسلمون من ذلك
قال فانزل الله تع انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر خير من الف شهر
كذا في القسطلاني قوله ابن عيينة سفين قوله ما ادريك ما ليلة ليلة القدر فيه
تفخيم وتعظيم بلفظ الاستفهام قوله وما يدريك تعقب هذا الخبر بقوله تع وما يدريك
لعله يزكى فانها نزلت في ابن ام مكتوم وقد علم صلى الله عليه وسلم بحال منزلك وتنفعه
الذكرى كذا في القسطلاني ويحتمل ان يقال مراد ابن عيينة نفي العلم بذلك في الزمان
الماضي فلا ينافيه اعلامه صلى الله عليه وسلم في الحال او الاستقبال قوله واما حفظ بكسر
الهمزة وكلمة ان التي اضيف اليها كلمة ما للحصر وحفظ بفتح الحاء وذكر القاف بصيغة الماضي
ابو قلابة عبد الله الجرمي انما حفظ سفين هذا الحديث عن الزهري محمد بن مسلم شهاب
ولابي ذر وانما حفظ بهمزة مفتوحة ونون مشددة وحفظ بكسر الحاء وسكون الفاء
مصدر حفظ بحفظ واي من في ح بالابتداء مضان اي حفظ وما زايدة والخبر مقدر بعده
اي واي حفظ نوعي حفظناه من الزهري يدل عليه حفظناه الاول ومن الزهري متعلق
بحفظناه المذكور وهذا القول على هذا التقدير لسفين قوله باب التماس ليلة القدر لابي ذر
ولابي ذر وابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني باب التمسوا ليلة القدر بالتنوين قوله في
البيع اي الليالي البيع قوله الا اخرجهم بكسر الجاء قوله فليتحرها في البيع الاواخر ظاهره ان
الرواية كانت بقلبها ومع وضوحه قد تردد فيه البعض قوله سالت ابا سعيد الخدري
ثم قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر ثم اعتكفنا قوله
الاوسط باعتبار اللفظ او تاويل الوقت او الزمان قوله انسيتها بضم الهمزة بصيغة
المجهول بالفتح والتخفيف اي نسيتها والشك من الراوي والمراد نسيانها نسيان قعيها
قوله في الوتر اي في اوتار تلك الليالي اوفي ليلة الحادي والعشرين الى آخر ليلة التاسع
والعشرين لا ليلة انتفائها وهذا لا ينافي قوله التمسوها في البيع الاواخر لان الوتر بين
لما هو المراد من الليالي البيع قوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه التفات اذ الاصل

ان يقول اعتكف بحي ﴿ فرجعنا الى معتكفنا الذي كان لنا في المسجد وسيأتي انا توجد من
الحديث المذكور في الباب التالي ﴿ باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر بلا اضافة
ذكرة فتح الباري اقوال العلماء في ذلك اكثر من اربعين قولا ﴿ فيه اي في هذا الباب
حديث عبادة ﴿ تحروا بفتحات ﴿ و الدرا و بفتح الراء والواو الاولى وبعد الالف
واو مفتوحة هاء ساكنة قال المكسورة بناء نسبة الى قرية من قرى خراسان واسمه
عبد العزيز كذا في القسطلاني ﴿ بجاور اي يعتكف ﴿ في وسط الشهر وفي بعضها بزيادة في ﴿
تفتح صفة الليالي وفي بعضها تمضين بصيغة الجمع والضمير ايضا لليالي ﴿ رجع الى مسكنه اي
بيته الشريف ورجع الناس ايضا الى مساكنهم ﴿ وانه اقام في شهر اي في معتكفه ﴿ الليلة التي
لاقام ﴿ كان يرجع فيها اي الى مسكنه ﴿ لخطيئ الصبحة الملقبة بعد تلك الليلة اليخ راي
فيها الرويا كما سيجيء ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم اعاد الخطبة المذكورة في ليلة احدى وعشرين
وعلى الاول الفاء لخطيب للعطف ﴿ على اقام معناه اراد القيام كما في قوله اذا قمتم الى الصلوة
﴿ فيلتبت من الثبوت والقيام ساكنة وفي رواية مسلم فليثبت مني البيت وفي اخرى من الثبت
وهو في نسخة من البخاري ايضا ﴿ في تاليتهم الليلة لابن عساكر ما سقاط في ونصب التاليتهم
فوكف اي قطر ماء المطر من سقفه ﴿ فجرت بضم الصاد المهملة كما ضبط في الفتح والتنقيح
نظرت بصيغة التكلم في الفرع وغيره وفي نسخة بسكون التاء ﴿ وحدثني بواو العطف
وفي نسخة بزيادة ح للتحويل ﴿ ايوب ولابن عساكر عن ايوب ﴿ ليلة بالنصب على البدل
من الضمير في قوله التمسوها او مفعول فعل محذوف اي تحر وليلة القدر ويجوز رفعه
خبر مبتداء محذوف اي هي ليلة القدر ﴿ في تاسعة بدل من العشر وتي صفة للتاسعة
فان قلت اي ليلة الحادية والعشرين ام ليلة الثانية والعشرين قلت الحادية لان التحقق للتفوق
بوجوده بعد العشرين من رمضان تسعة ايام لاحتمال ان يكون الشهر تسعا وعشرين والتوافق
الاحاديث الدالة على انها في الاوتار كذا في الكرماني ﴿ تابعه اي تابع وهيبا عبد الوهاب ﴿
ابي بجلان بكسر الجيم وسكون الجيم وفتح اللام آخره راي اسمه حميد بن سعيد السدوسي البصري
في تسع اي هي ليلة التاسع والعشرين ﴿ او في بقي بفتح التحتية والقاف بينهما وحدة
ساكنة من البقاء اي في ليلة الثالث والعشرين او مبهمة في ليالي السبع والعشرين ﴿ في اربع
وعشرين وهي ليلة اول الكوان واستشكل ايراد هذه الحديث هذا لان النجمة للارقاء
وهذا اشفع واجيب بان انسا روي انه عليه الصلوة والسلام كان يجري ليلة ثلث
وعشرين وليلة اربع وعشرين اي يجريها في ليلة من السبع البواقي فانكان الشهر تاما فهي ليلة
اربع وعشرين وانكان ناقصا فثلاث ولعل ابن عباس انما قصد بالاربع الاحتياط على
ان البخاري كثيرا ما يذكر ترجمة ويسوق فيها ما يكون بينه وبين الترجمة ادنى ملابسة

كالاشعار بان خلافة قد تثبت ايضا كذا في القسطلاني والعبد الضعيف راي في ليلة رويا باركة
الثناء الله ع قيل هذا بعد ولا آن اطلقها ليلة اربع وعشرين من رمضان اذكرها لك شكرا لمنة الله
فقلت رايت كان في بيت رجل واسمه نفت خان وطاق جداره قريبا من السقف مكتوب سورة
القدر بقلمها بحاء الاطراف الاربعة من ذلك الطاق والله سبحانه اعلم فعيوت الطاق
بيت الموت الذي انزل فيه القرآن من اللوح المحفوظ وتخيمت في حالة اليقظة ان تلك
الليلة ليلة القدر وعيوت اسم رب البيت وهو نفت خان بموطى النفة والله اعلم بالصواب
﴿ باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس اي لاجل تخاصمهم والتلاحي بكر المهملة
بخاصيغة المصدر وسقط هذه الترجمة مع الباب لغير ابي ذر والوقت ﴿ فتلاحى بفتح الحاء
المهملة اي تنازع وتخاصم ﴿ رجلان قيل هما عبد الله بن ابي حدرد وكعب بن مالك فرفعت
اي رفع بيانها او علمها من قلبي يعني نسيتها كما وقع التصريح به في رواية مسلم ﴿ خير لكم وجه
الخيرية ان اخفائها يستدعي قيام كل الشهر بخلاف ما لو بقيت المعرفة تعيينها وفي القرآن
المجيد ما نسخ من آية او نسيانها تأت بخير منها او مثلها وفي الحديث اشارة الى شوم المخاصمة
بالتطرق الى نفسها وانكانت قد تكون فيها مصلحة راجحة لان حيث هي هي بل لاجل امر آخر يجهة
اخرى ﴿ باب العمل بالاضافة والمراد الاجتهاد في العمل في العشر الاواخر ﴿ بفتح للتاء
الفوقية وسكون المهملة وضم الفاء آخره راء سفر فاعبد الرحمن ﴿ شد ميزره بكر الميم وسكون
الهمزة ازاره ولمسلم جد وشد المئزر وهو كناية عن ترك الجماع وقيل هو كناية عن شدة جده
واجتهاده في العبادة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الاعتكاف سقط لغير
المتملي ابواجله الاعتكاف وثبت له تاخير البسملة ولابن عساكر كتاب الاعتكاف بدل ابواب
الاعتكاف ﴿ باب الاعتكاف وهو لغة الاقامة وحبس النفس على الشيء وشرعا هو لبث
المسلم العاقل في المسجد بالنية والصوم ﴿ في العشر الاواخر اي من رمضان ﴿ والاعتكاف بالجر
عطفا على ما سبقه هكذا ضبط في اكثر النسخ وفي بعضها بالرفع فهو مبتداء خبره في المساجد وهذا
ابين معنى ﴿ لقوله تعالى ولا تباشروهن والمراد بالمباشرة الوطي استدل المؤلف بالآية على الاعتكاف
فقد يكون في غير المسجد ولا لم يكن للتقييد فائدة واجيب بانه لو لم يكن ذكر المساجد
لبيان ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد لم يختص حرمة المباشرة باعتكاف يكون
في المسجد وهو باطل اتفاقا لان الوطي بعد مفسد للاعتكاف وسبب نزول هذه الآية
ما روي عن قتادة ان الرجل كان اذا اعتكف خرج فباشر امراته ثم رجع الى المسجد فنهاهم
الله تع عن ذلك وكذا قاله الضحاك ومجاهد كذا في القسطلاني ﴿ عاكفون اي معتكفون
فيها ﴿ ابن الهاد بغير ياء بعد الدال ﴿ الاوسط ذكره باعتبار لفظ العشر او باعتبار
الوقت او الزمان ورواه بعضهم الوسط بفتح السين ﴿ حتى اذا كان ليلة بالرفع بحاله

اسم كان اي اذا وجد ليلة احدى وعشرين لان المعتكف العشر الاوسط انما يخرج قبل دخوله ليلة
الحادي والعشرين فلا فائدة من العشر الاخير وقد صرح به في رواية هشام في باب التماس ليلة
القدر في تخريج صحيحة خزيمة وروي بالنصب ايضا اي حتى اذا كان الزمان ليلة كذا صبيحتها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من صبيحتها ﴿ باب لا يدخل المعتكف لحاجة بالاضافة
وتجاور بضم الفوقية وتشديد الجيم المكسورة بصيغة المعلوم صفة للحاجة من قبيل
ولقد مر على اللئيم يسبني وقد ذكر المؤلف حيث اشار بهذه الترجمة الى ان حديث
الباب وان دل على تجويل عائشة النبي صلى الله عليه وسلم لكن الحكم غير مخصوص بها ولابي
ذر باب بالتنوين ﴿ يصغي بضم اوله وكسر الغين المعجمة اي يميل ﴿ باب بالتنوين المعتكف
لا يدخل البيت الا لحاجة لا بد منها ﴿ عبد الرحمن سعد بن زراره ﴿ والكاف ان في المخففة
من الثقيلة واسمها ضمير الشان وفي نسخة كان بدون ان ﴿ الا لحاجة فرها الذهبي
بالبول والغائط ﴿ باب غسل المعتكف بفتح الغين وبضمها ﴿ يباشرني اي يلاصق عليه
الصلاة والسلام بشرته الشريف يشرفني من غير جماع وهي في البيت لانها كانت حايضا قلا
ينافيه ما روي ايضا عن عائشة رضي الله عنها كما برواية ابي داود كما في المشكوة وهو انها
قالت السنة على المعتكفان يعود مريضا ولا تشهد جنازة ولا تمس المرأة ولا يباشرها
ولا يخرج لحاجة الا بما لا بد منه ولا اعتكاف الا في مسجد جامع انتهى وقال السيد في حاشية
المشكوة المراد بالمس المجامعة وهي مبطلة الاعتكاف اتفاقا واما المباشرة فيما دون الفرج
فقيل تبطل وقيل لا تبطل وقيل ان انزل بطل والا فلا انتهى والموافق بين حديث علي
مذهب الثاني وحديث الباب مؤيد ﴿ باب لا اعتكاف ليلا بالاضافة ﴿ حفنا يحيى
ولابي ذر حدثني ﴿ فاوف به دليل على ان نذر الجاهلية اذا كان بما وفاق الاسلام كان
معمولا به واختلف في ان نذره كان مخصوصا بالليل وبه مع يومها او بالليل وهل صام
ام لم يصم والروايات مختلفة بنذه والتوفيق بينها يمكن بان يذكر احدهما مع ارادة الآخر
ايضا معه ثم انه لا يلزم مما ذكر صحة نيته قبل الاسلام لانه نية الخير في وقت لا خير فيه
ينبغي ان يعتبر في وقت نية الخيرات فلهذا ذكر الاجل هذا وسيأتي في باب قربا متتابعين
لم ير عليه اذا اعتكف صوما وذكر الحديث بنذه ويفهم منه ان ميل البخاري اليه ﴿ باب
اعتكاف النساء بالاضافة ﴿ حبناء بكسر الحاء المعجمة ثم موحدة ممدودة اي خيمة من وبر او صوف
لاشعر له ﴿ او لبد بهمزة الاستفهام ممدودة بحاوجه الانكار والنصب على انه مفعول اعدم
لقوله تزوين بضم المثناة الفوقية وفتح الراء مبنيا للمفعول اي للطاعة تفلون بهن
اي ملتبسا بهن فالبر مفعول اول وبهن مفعول ثان وهو في الاصل مبتدأ وخبره الضمير
راجع لامهات المؤمنين والخطاب للحاضرين معه عليه الصلاة والسلام من الرجال

وغيرهم وفي رواية ابن عساكر تزون بضم الفوقية وكسر الزاي وسكون الراء للارادة بدل قوله
تزون ايا مهات المؤمنين وفي نسخة البر بالرفع على الابتداء والخبر ما بعده والفاء للعقل
الذي هو تزون لتوسطه بين المفعولين وهما البر وبهن ثم انه لم يعلم من هذا الحديث
جواز الصدقة وسيأتي ان لها محلا ايضا ﴿ ثم اعتكف عشرا من شوال بعد يوم العيد لان
الصوم ليس شرطا في الاعتكاف وهو حرام في يوم العيد فظهر ضعف ما قيل ان الصوم لكي
يتم به الاعتكاف مستدلا بهذا الحديث ﴿ باب لا خيمة في المسجد بالاضافة ﴿ عن
عائشة قال ابو الفتح وسقط قوله عن عائشة في رواية النسفي والكشميهني ﴿ تقولون
اي تظنون ﴿ باب هل يخرج المعتكف لحاجته الى باب المسجد بالتنوين ﴿ علي بن الحسين
بن علي الامام الملقب بزين العابدين ﴿ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ﴿ تنقلب اي ترجع الى منزلها ﴿ بقلبها اي برودها الى منزلها ﴿
رجلان احدهما اسيد بن حضير والآخر عباد بن بشر كذا في القسطلاني تابعا لابن التين
في شرح العمدة ثم قال ولم يذكر لذلك مستندا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تسميتها في شيء
من كتب الحديث الا ان ابن العطار في شرح العمدة نعم انها اسيد بن حضير وعباد بن بشر
ولم يذكر لذلك مستندا ﴿ وسلكما بكسر الراء اي على هينتكما ﴿ سبحان الله اي تنزه
الله عن ان يكون رسوله عليه الصلاة والسلام متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب
من هذا القول ﴿ وكبر اي عظم وشق عليهما ما قال عليه الصلاة والسلام وفي رواية هشيم
فقالا يا رسول الله صلى الله عليك وهل تظن بك الا خيرا ﴿ باب الاعتكاف ليلا بالاضافة ﴿ ان
اي طوافا نفله الشريف وهي بفتح الهمزة والنون بينهما راء ساكنة وبعد النون موحدة وفي
الحديث نوبا ﴿ باب اعتكاف المستحاضة ﴿ امراة وهي ام سلمة كما في سنن سعيد بن منصور
ولم تصرح باسمها ستر الحالها وهذا من كمال نورعها وبلاغتها ﴿ باب زيارة المراة زوجها
في اعتكافه بالاضافة ﴿ فرحن الى منزلهن وهو بضم الراء وسكون الهملة بعدها نون على
صيغة الجمع من المعلوم ﴿ لا تجلي بجيم فراء ثم فوقية لما كان مجيئها متاخرا عن رفقتها امرها
بالتاخر ليحصل التساوي في البركات في مدة جلوسهن عنده صلى الله عليه وسلم او ليبرزن
رفقتها كانت اقرب فحشي عليه الصلاة والسلام عليها وكان مشغولا فامرها بالتاخير
ليخرج وتشيعها ﴿ دار اسامه اي الدار التي صارت بعد ذلك لاسامة بن زيد اذ لم
يكن له دار مستقلة يجيء تسكن فيها صفية ﴿ اجل اي مهلا واستعملت الهمزة
في رواية ابن عساكر ﴿ مجري الدم قيل حقيقة جعل الله له قوة ذلك وقيل انه يلقي
وسوسة في مسام لطيفة من البدن فتصل وسوسة الى القلب ﴿ انقلبا شيئا انقلبا
﴿ باب هل يدعو المعتكف عن نفسه بالقول والفعل ﴿ اخبرني بالافراد عساكر حدثني بالتوحيد

فيها ق اخبرني عبد الحميد بن ابي اويس ق سليمان هو ابن بلال مولى عبد الله بن ابي عتيق
عن محمد بن عبد الله بن ابي عتيق بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ق عن ابن شهاب
ولابي ذر عن الزهري ق ان صفية زاد ابن عساكر بنت حيي ق رجل من الانصار
قال في الفتح ان احدهما كان تبعا للآخر او اخفض احدهما بالشاهدة دون الآخر او ان
الزهري كان يشك فيه فتارة يقول رجلان وتارة رجل وقد رواه سعيد بن منصور
عن هشيم عن الزهري فلفقه رجل او رجلان بالشك ورواه مسلم من وجه آخر
من حديث انس بالافراد ق الا ليلا في رواية ابي ذر والوقت وابن عساكر الا ليل بالرفع
اي ما كان الاتيان في زمان الا ليل اوما كان وقت الاتيان الا ليل ق باب من خرج
من اعتكافه عند الصبح بالاضافة ق قال الباطن وللاصيلي قال سفين وحاصل هذا
ان سفين بن عيينة رواه عن ثلثة ابن جريج ومحمد بن عمرو ابن ابي لبيد لكن كان لابن
في الرواية عن الاخير ق نقلنا متاعنا فيه هذا ظاهر في خروجهم واخراجهم
في وقت وكان سبب الخروج مضي مدة الاعتكاف ق هاجت السماء اي طلعت
السحابة وذكر الاربعة اما من باب عطف الجزء على الكل واما ان يراد بالالف الوسط
وبالاربعة الطرف وهذه الواقعة معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق باب
الاعتكاف في شوال بالاضافة ق في كل رمضان هو مشرف في المواضع على ما ذكره
القسطلاني في المكارنة تحت كل وضبط في النسخ الحاضرة بعدم الانصراف بتاويل في
شهر سمي برمضان ق مكانه اي موضعه الخاص من المسجد الذي خصصه رسول الله
صلى الله عليه وسلم للاعتكاف وهو موضع خيمته ق وسمعت زينب وكانت امراة
عبدوة ق اربع قباب واحدة منها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وثلثة لعايشة
وحفصة وزينب رضي الله عنهن ق فاخبر على صيغة المجهول من المالي ومفعوله
الاول ضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ق حبس هن بثلاث فتحات مضبوب
على انه مفعول ق ما حملهن ما نافية والبر بالرفع فاعل حمل وما استفهام مبتداء
خبره محذوف فان قلت ما وجه رواية الرفع والنصب والظاهر ان التكلم انما يكون
باحدهما قلت قد يختص بعض الموضع بالجري في امثاله ايضا فقد يكون لتكرار التكلم
فقد يكون النقل بالمعنى وقد يكون من مانع من استماع الاعراب ق فلا اراها بالالف
على انها نافية وقيل للتوبيخ على انها ناهية والاول اصوب رواية واستعمال صيغة النفي
في معنى النهي غير نادر ق باب من لم ير عليه اذا اعتكف صوما بالاضافة وفي نسخة
بالتنوين ومضمون الترجمة معلوم من النذر في الاعتكاف بالليل واما فيه اذا الليل
ليس بوقت للصوم بقي انه لا يثبت بفرض اشتراطه فيه مطلقا بل الثابت به هو عدم الاشتراط
اذا لم يكن الاعتكاف في وقت الصوم وقوله عليه اي على الشخص وصوما مفعول لم ير

فيه لم يشترط الصوم ولابي ذر باب من لم ير على المعتكف صوما ق باب بالتنوين اي الناذر
للماهلية ان يعتكف ثم اسلم اياما هل يلزمه الوفاء بذلك ام لا ق اراه الظاهر انه قول
صحيح البخاري وقيل يحتمل ان يكون قوله تامل ق باب الاعتكاف في العشر الاوسط من رمضان
قيض فيه اشارة الى سبب التضعيف وهو ما امره جبرئيل بمعارضته القرآن المجيد مرتين
في تلك السنة استعد النبي صلى الله عليه وسلم بالاجتهاد في العبادة شكرا للنعمة وتقديما للصالح
الامما لارشاد الامة بها ق عشرين الاوسط والاخر كما يدل عليه الروايات الاخر ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة لان العشرين المتوالية يتناولها الاوسط البتة وبهذا التقدير تم المقصود
من الترجمة ق يوما سقط لابي ذر ق باب من اراد ان يعتكف بالاضافة ق فاستاذنته عايشة
اي في الاعتكاف ق تستاذنها اي من النبي صلى الله عليه وسلم ق امرت ببناء اي بضرب خيمة
ق وابو بهمزة الاستفهام والنصب مفعول لفعله اردت ق نرجح اي من الاعتكاف لي تركه
ق باب المعتكف يدخل راسه البيت للغسل بفتح الجيم وهذه الترجمة من التراجم الشارحة
وفي نسخة باب بالتنوين ق وانا طها اي يميل اليها راسه الشريف من داخل المسجد وخارج الحجرة
ثم النصف الاول من الكتاب للصحيح بالجزء الجاري في شرح البخاري وتليه كتاب البيوع
والحمد لله الاول والاخر والصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جميع الانبياء والمرسلين
وعلى اله واصحابه اجمعين وهو بديع الكتاب المستطاب بتمامنا والله اعلم بالصواب
يجمع الابواب بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع البيع والشرى من الاضداد وكل واحد من المتعاقدين بايع والثمن
كل منهما مبيع هذا بحسب اللغة كذا في الكرماني ق وقول الله عز وجل واحل الله البيع
وحرم الربوا وقوله الا ان يكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم ستقطت لابوي
ذر والوقت وابن عساكر ثم انه استدل بالقرآن المجيد على جواز البيع والشرى كما هو دابه
في كثير من مواضع هذا الكتاب وذكر ما يدل من القرآن على ما هو الصحيح من البيوع وما
هو غير صحيح منه ق باب ما جاء في قول الله فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض
اسقط ابن عساكر لفظ الباب وزاد واو العطف قبل قوله ما جاء ق واذا راوا تجارة
اسقطوا قدم التجارة ههنا على اللهو واخره عنه فيما بعد لان التركي من الادنى الاعلى
فكل موضع منهما يقتضي ذلك ق يشغلهم بفتح التحتية من الجرد وما يشتغل من
الاشغال قلعة درية حكى ان بعضا طلب من الصاحب شغلا اريد اشغالي من اشغالك
فكتب اليه من طلب اشغالي فلا يليق باشغالي ق صفق بالسين والصاد وهو ضرب
الكف عند البيع وهذا موضع الترجمة ق على حلي بطني اي مقتنعا بالقوت ونحوه
وكنية الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له زرعبا تزدد حبا ولابي بكر اللهم وسكون

اللام اخره همزة قوله اخي اي حفظ قوله نزة كساء ملونا قوله من شيء قد وقع في الترمذي
التصريح بهذه المقالة المهملة في حديث ابي هريرة ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
رجل يسمع كلمة او كلمتين مما فرض الله عليه فيقلهن ويعلمهن الا دخل الجنة ومقتضى
قوله ما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء تخصيص عدم
النسيان بهذه المقالة لكن وقع في باب حفظ العلم من طريق سعيد بن المقبري عن ابي هريرة
قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه فقال ابسط رداءك فبسطته
فغرف بيديه صلى الله عليه وسلم ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده الضم وظاهره
العموم في عدم النسيان منه لكل شيء في الحديث المذكور وعينه لان النكرة في سياق النفي
تعم عليه ولا بعد في ان يكون ذلك في وقتين وفي حالين بل سياق حديث الباب والحديث
المذكور سابقا في باب حفظ العلم يدل على تغاير هما قوله اخي بدل للهمزة من المواخاة اي
جعلنا اخوين وكان ذلك بعد قدومه عليه الصلوة والسلام المدينة بخمسة اشهر
وكانوا يتوارثون بذلك دون الزيارات حتى نزلت واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
قوله وانظر في نسخة في الفرع فانظر قوله زوجني مشى الموتث قوله هويت بصيغة
الخطاب اي اردت نكاحها قوله نزلت لك اي طلقتها لاجلك مثنى قوله فينفتح بضم
القاف والاولى وسكون التحتانية ومن النون وبالقاف والمهملة سفرة وتين سفرتين
قوله باقط اي لبن جامد معروف قوله الغد بلفظ المصدر اي غدا يوم الثاني اليه وفي
بعضها بلفظ الغد فهو ضد الامس قوله صفرة من الطيب استعمل عند الزفاف قوله ومن
اي من الذي تزوجها قوله كم سقت اي كم اعطيت لها مهرا قوله زنة نواة
اي خمسة دراهم من ذهب هكذا في العيني او بواة شك من الراوي
قدم والكشميهني ما قدم قوله وزنة القاموس الوزن محركة وسنح الدسم
واللبن واللطخ من زعفران ونحوه قوله مهيم بفتح الميم الاول وسكون الاخيرة
وبعد الهاء الساكنة مثناة تحتية مفتوحة كلمة يستفهم بها الرجل عما شاء قوله
يحنة بكسر الجيم وفتح الحيم وتشديد النون ولابي ذر تقلل لهم قوله قرأها ابن
عساكر كذلك بزيادة في مواسم الخ وهي شاذة تكلم في اسنادها في مما يتخير
به وليس بقرآن قوله باب بالتنوين الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات
اي مستبهة على بعض الناس لا يدري اي هل من الحلال ام من الحرام لانها
في نفسها مشتبهة لان الله تعالى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغا
للامة جميع ما يحتاجونه في دينهم كذا قرره البرماوي قوله حدثني محمد بالافراد
قوله سمعت سقطا لابن عساكر قوله سمعت قوله ح وحدثنا اورد المؤلف هذه الاسناد

لاختلاف الناس في سماع نعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله اترك على صيغة افعل
التفضيل من الترك وهو بالنصب على انه خبر كان قوله ما استبان اي ظهر اثمه وحرمته
قوله اوشك اي قرب قوله والمعاصي مبتدأ وحمى الله خبره شبه المكلف بالراعي و
نفسه البهيمة بالانعام والشبهات بما حول الحمى والمعاصي بتناول الشبهات بالوقع
حول الحمى فهو تشبيه بالمحسوس الذي لا يخفى حاله ووجه التشبيه بالمحسوس القرب
المؤدي الى الوقوع فيه ثم حصول العقاب بعده بعدم الاحتراز كما ان الراعي
اذا اخترا حول الحمى استحق العقوبة لذلك قوله وبما ذكرنا يظهر ما هو المقصود من
التشبيه ولا يخفى ان ذلك كون المعاصي متفوضة عند الله سبحانه وكون الارض المحمية
مرضية للامام قوله حمى الله هو موضع مختص بالامام يمنع الغير عنه قوله يوشك بكسر
الراء يقرب قوله بواقعة اي يقع فيه قوله باب تفسير المشبهات في بعضها المشبهات
بضم الشين والموحدة قوله دع بحاء صيغة الامر من ودع يدع وليس بحاء الماضي الا قبلا
في قيل اما تاتي الماضي يدع ويذر لكن جاء اقبلا قوله يريبك بفتح الياء وضمها من رابه
يريبه وهو الشك والتردد ويجوز الضم ايضا كما في القسطلاني قوله سفين اي الثوري
قوله ابن ابي مليكة نسبة الى جده واسم ابيه عبيد الله مصغرا قوله امراة سوداء
لم تسم قوله فزعمت اي قالت قوله ارضعتهما اي عقبة وامراته بنت ابي اهاب قوله
وتبسم وفي نسخة فتبسم ولعل وجه تبسمه صلى الله عليه وسلم فيه غرابة حديث
هذا الاخبار بعد التزوج وعدم ظهوره قبله نقله في اصل هذا الكلام قصة لبيد قوله
حين دعاهم الى ملكهم وقد لبيد نديم الملك في قصيدة التي عليه يامر واخرج
الملك اباه من عنده وردوا قول النديمان بان الذي ذكره في قدحة افتراء عليه وبين
الملك وبين قوم لبيد عداوة شديدة وقد عن لقومه حاجة فالجاتهم الى الرجوع
الى الملك وكانوا خائفين على انفسهم من نديمه فتردوا في الرجوع اليه وفي تركه قال
عمهم لبيد ما وجه تخيركم في الرجوع اليه واضطرابكم وكان اذ ذاك صغيرا فلم يتفوا
اليه حتى اضطرهم على كشف ما في ضميرهم من الخوف عن النديم فقال اعالجه فانشد
قصيدة ينهاه ان النديم يذاصيعه في مقعده وتتابعت وقت ما علم من البرص فقض
عليه الملك فاخرجه من عنده وقد كان قبل ذلك ياكل مع الملك في قصعة واحدة
فكشف النديم عند بعض اتباع الملك دبره واراه حتى يظهر عند الملك ان ما قاله لبيد
في حقه افتراء عليه وهو سالم عما ذكر وابنه فلا يغضب عليهم اليق فقال الملك الا قربه
ولا انزلته كيف وقد قيل وبعض ابيات قصيدته مع القصة ذكرت في حاشيتي
بشارح الرضي الكافية قوله كيف اي كيف تباشرها وقد قيل الك انحها من الرضاع

فاشتبه الامر على الناظرين وهذا موضع الترجمة وقد اختلف العلماء في قبول شهادة
المرضعة وحدها وههنا اشكال يرد على ما قال الفقهاء ما ثبت باليقين لا يزول بالشك
حيث وقع حل المرأة الثابت بالشك ولعل الامر بتركها كانت احتياطا او دفعا
لمقالة الناس لا لثبوت حرمتها وهو الظاهر من قوله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل
ولد زمعة بفتحات وهو كان عتبة هو الذي شج وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسر
رباعيته يوم احد واختلفوا في اسلامه والجمهور على انه مات كافرا كذا في الكواكب
ولبدة اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وبالباي بفتحها قال بعضهم
هو الصواب فتشارقا اي لزقا ولد يا عبد بن زمعة بضم الاول وفتح الثاني وبالباي
مكسورة بفتحها كذا في القسطلاني وللفراش اي تابع للفراش وهو مجاز حذف مضاف اي هو
لصاحب الفراش زوجا او سيدا وللحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد والعرب
تقول في حرمان الشخص له الحجر وله التراب وقيل هو على ظاهره اي الرجم بالحجارة
وفيه ضعف لانه ليس كل زان يرجم وايضا لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه كذا في
القسطلاني وعنه اي عن ابن زمعة المتنازع فيه واسمه عبد الرحمن وابي
السفر بفتح السين المهملة والفاء واخره راء الكوفي المعراض بكسر الميم وسكون العين
المهملة وبعد الراء الف ثم ضاد معجمة السهم الذي لا ريش عليه او عصا رأسها محدد
اي سالته عن رمي الصيد بالمعراض وقيد بفتح الواو وكر الفاء اخره معجمة بعني
موقوذ وهو المقتول بغير المحدد من نحو عصا او حجر كذا في القسطلاني باب
ينزه من الشبهات بلا اضافة وان يكون صدقة وفي نسخة من صدقة بما فاتني
تمامه فاد فعها الا كلها ثم اخشى ان يكون صدقة فاتلفها ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وباب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات كالوضوء حاصله ان اليقين
بالطهارة لا يزول باليقين الحدث فان قلت اذا كان الاصل ان اليقين لا يزول بالشك
فكيف يحكم بطهارة الثوب الذي نجس بعضه ثم نسي موضعه النجس يجوز ان
يغسل بعض منه قلت هذا ايضا من الاصل المذكور لان كل الثوب كان طاهرا ثم يتنجس بعضه
ونسيانه وقع الشك في نجس كل موضع منه بعد ما كان طاهرا باليقين ثم بعد ما غسل
ما غسل بعضه صار هذا البعض طاهرا يقينا وبقيت الابعاض الباقية نجسة بالشك
وقد كان طاهرة باليقين اولا قبل وصول النجاسة الى الثوب فحكم بطهارته بعد غسل
بعضه لان اليقين وهو طهارة الابعاض الباقية لا يزول بالشك ومن هذا القبيل تطهير
ما يدسه البقرة من الغلة بالتقسيم وصرف بعضها الى الفقراء واعلم انه فرق
بين الشك والوسوسة بحسب الحقيقة والحكم في الاعتقاد فانه يزول بالشك ولا يزول بالوسوسة

اذ الاعتقاد هو التصديق بقينا وظنا والشك ما يستوي طرفاه والوسوسة في طارية على
عدم العلم التصديقي لا بحيث نفسه فلا يخل بالايمان كما ضرة الشك واكثر ما يتولد منه
الوسوسة امتلاء المعدة بالشبع وعدم تصفيتها بالجوع وكذا بعدم الاحتياط في
وزاد به ولا تجا بكسر العين وسكون الجيم والطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء
وكسر الواو سموا اي اذكروا اسم الله عليه واستدل على ان التسمية ليست شرطا
للصحة البيع كذا في القسطلاني وفيه ضعف ظاهر مع انه يحتمل ان يقيد ذلك بحالة
الوسن واللحم الذي جاءه موسن وباب لان عسكر بالتنوين وفي بعضها باب
قول الله تعالى بلا اضافة الى القول عنام بفتح الجيم وتشديد النون والاثنا عشر
بعدد روي السهيلي بسنده منقطع ان الاثني عشر هم العشرة المبشرة وبلال وابن مسعود
كذا في القسطلاني وروى مسلم باسناده عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم
الجمعة فقدمت سويقة قال فخرج الناس اليها فلم يبق الا اثني عشر رجلا وانا فيهم
وهذا معارض لما روى السهيلي وسنده متصل وفي رواية احزي له وفيهم ابو بكر وعمر
وهذا غير معارضه له وباب من لم ير الوساوس عقد هذا الباب للاحتياط في الكسب لئلا يقع في الحرام لينال
بفضيلة التوسط فيما يأخذ ويذر وباب التجارة في البز بالزاي المشقلة بعد الموحدة
المفتوحة وفي بعضها بالراء المهملة وفي اخري بضم الموحدة والمهملة وليس في الباب
ما يقتضي تعيينه من انواع التجارة الا الصرف ولم تلههم اي لم تشغلهم الدنيا ولا
سار بفتح النون والسين المهملة ممدودا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بكر السين
ثم مثناة تحتية ساكنة مهموزا اي متاخرا وباب الخروج في التجارة وقول
تعالى واستاذنوه اي يالدخول عليه كما يدل له ما بعد زاد بشر بن سعيد عن ابي سعيد
في الاستيذان انه استاذن ثلاثا وصوت عبد الله هو اسم ابي موسى الاشعري
ولم يأذنوا بالدخول فدعاه فقال لم رجعت فقال ابي ابو موسى نؤمنا
بذلك اي بالرجوع وعلى ذلك اي لاجل امر بالرجوع حين لا يجاب بعد الصوت
والاستيذان ومجلس لابي ذر عن الكشميهني ابي مجالس فقالوا لا يشهد لك
اشاروا الى انه حديث مشهور بينهم حتى اصغرهم سمعه من النبي صلى الله عليه
وسلم فذهب بابي سعد الخدري الى عمر فاخبره ابو سعيد والباء في بابي سعيد
للتعدية واخفى عليّ استفهام انكار يعني نفسه لما اطلع عليه مع كونه معروفا
عند غيره بعد ما خفي عليه والهاني بفتح الهمزة وسكون اللام بعد صيغة الماضي ابو
شغلني من ملازمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الاوقات حتى حضرت هو

اصغر فيما ظهر احفظه من العلم وهذه الجملة تعليل لما ظهر من انكاره على نفسه ايماء
الى طلب الدنيا بما فيه من استفادة العلم وان الفاضل الكبير يصير به مفضولا بالصغير
ولو في مسئلة وهذا موضع الترجمة وعلم منها الخروج الى الاسواق طلبا للرزق
تعففا عن ما في ايدي الناس قوله تجارة لابن عساكر عن الكشميهني الى التجارة
بالتعريف قوله باب التجارة في البحر اي باب اباحة ركوب البحر للتجارة وقوله
ما ذكره مقصوده ان الركوب في البحر لم يذكر في القرآن مذموما ولا منكرا
وما ذكر الله باسقاط الضمير المنصوب قوله الا بحق ووقع في رواية ابي ذر عن الحموي
وقالا مطرنا بدل مطروا قوله ثم تلا اي مطروا ليكفروا لتبتغوا من فضله اي من سعة
رزقه فجعل الركوب وسيلة لابتغاء فضله وهو من نحته قوله تجر بفتح التاء وسكون
الميم وفتح الخاء اي شق قوله الريح بالنصب ومن السفن صفة للشيء محذوف
اي لا تجري الريح شيئا من السفن لا الفلك العظام وهو بالرفع بدل من شيء قال في
الفتح معنى قوله ولا تجري الى آخره ان الصوت لا يحصل الا من كبار السفن اذ لا يحصل
من صغارها غالبا وقال ايضا ان شق السفينة للبحر يصوت انما هو بواسطة الريح
انتهى وفي القاموس الفلك المواخر التي يسمع لصوت جريها الريح والجملة الثانية
اخبر بها له ولا يخفى مغايرة ما هو المراد مما قبله لانه مقابل له وساق الحديث
ويأتي بتمامه في الكفالة انشاء الله تعالى وسبق في كتاب الزكوة في باب ما يتخرج
من البحر بصورة التعليق ايضا ولفظه انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض
بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج الى البحر فلم يجد مركبا
فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار ثم رمى بها في البحر فخرج الرجل الذي
كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فذكر الحديث اي الوعد الموعود
فلما نشرها وجد المال والرجل المقرض هو النجاشي كما نقله الحافظ ابن حجر في المقدمة
من كتاب الصحابة وموضع الترجمة فخرج الى البحر فقضى حاجته قوله باب التوني
وفي بعضها باب قول الله واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما
وقوله رجال الآية تنبيها على ان الناس في الكسب وطلب الرزق قسمان
صنف هم الميل الى الدنيا بحيث يحصل لهم الغفلة عن الذكر وصنف منهم بحيث
لا يحصل لهم الغفلة والفتور فيه والمقصود منه سابقها وكراهة ما صدر
منهم بحيث ينبغي ان لا يصدر ذلك منهم والله اعلم بالصواب قوله انفضوا
اي تفرقوا قال المحب الطبري روي ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلاء شديد
فقدم دحية بن خليفة بتجارة من زيت الشام والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب

يوم الجمعة فقاموا اليه حسبوا ان يسبقوا اليه فاتى معه صلى الله عليه وسلم الا اثنى عشر
هكذا في الكرماني قوله باب قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من حلال او
قوله من طعام زوجها الذي في بيتها لتفرقة فيه عملت يداك يد المملوك فلا اي الزوج
والمكتب هنا قلها اي للمرأة قوله باب من احب البسط في الرزق قوله ان يبسط بضم
المثناة التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة مبنيا للمفعول قوله ينسأ اثره بضم اوله
وسكون النون اخره همزة منصوب عطفا على يبسط اي يؤخر له في اثره بفتح الهمزة
المقصودة والمثلثة اي في بقية عمره قوله فليصل رحمه اي كل ذي رحم محرما او لا وقيل
او القريب والصلة قد تكون بالمال وبالخدمة وبالاعانة ومعنى الزيادة البركة
وفيها حسن الثناء وتحصيل الدعاء والمنفعة يوم الجزاء باب شراء النبي
صلى الله عليه وسلم بالنسيئة وبفتح النون وكسر السين المهملة اي بالاجل عند الهيثم
الفتى قوله في السلم اي في السلف ولم يرد به السلم العرفي الذي هو بيع الدين
بالعين كذا في القسطلاني وفي القاموس السلف محركة السلم والقرض لا منفعة
فيه للمقرض وعلى المقترض رده كما اخذ قوله فقال اي ابراهيم قوله وحدثني بواو
العطف والافراد وسقط الواو لغير ابي ذر وابن عساكر وعلى تقدير وجود الواو
وهو معطوف على قال او على مقولة المحذوف قوله واهالة بكر الهمزة و
تخفيف الهاء ما اذيب من الشحم او كل ما يؤتدم به من الادهان او الدسم
الجامد على المرق قوله سنخة بفتح السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء
المعجمة اي متغيرة من طول المكث وروي زنخة بالزاي قوله لقد سمعت
كلام قتادة وفاعل يقول انس كذا في الكرماني وفي فتح الباري هذا
كلام انس والضمير في سمعته للنبي صلى الله عليه وسلم وذهل من زعم ان
كلام قتادة وجعل الضمير في سمعته لانس لانه احتراز للبيان عن ظاهره
بغير دليل انتهى ولعل قوله صلى الله عليه وسلم كان تسلية لقراء الصحابة
في جوعهم فلا يرد ان فيه اظهار نوع من الشكوى قوله لتسع تسوه
بنصب تسع اسم ان واللام فيه للتاكيد الاظهار ان هذه الجملة من كلام
انس لا من الحديث قوله باب كسب الرجل وعمله بيده قوله في بئر اي
مسلوبة عمل بضم العين وتشديد الميم قوله فكان يكون بلفظ المضارع كذا
او الارادة الاستمرار وزيادة او تاكيد الثبوت والتحقق والاخبار تثبت
بحبل المتين وابلغ قوله ارواح بالمهملتين جمع ريح وارواح اللحم اي انتن
وهذا موضع الترجمة قوله لو اختلتم اي لذهب شكر تلك الرواية الكريهة

اوان كلة لو للتمني ﴿ رواه في بعض النسخ وقال هام بدل رواه هام وقد وصله
ابو نعيم في مستخرجه من طريق هدبة عند بلفظ كان القوم خدام انفسهم وكانوا
يروحون للجمعة فامروا ان يغتسلوا ﴿ معدان بفتح الميم وسكون المهملة
والمقدام بكر الميم ﴿ ياكل من عمل يديه في الدروع من الحديد ﴿ حزمه بضم المهملة
وسكون المعجمة ﴿ احباله بفتح الهمزة وضم الموحدة جمع حبل كقفل واقفل
الماخذ للحبل للاختطاب ﴿ باب السهولة او السماحة في الشراء والبيع
والظاهر ان السهولة بالنسبة الى الوسر والسماحة بالقياس الى العسر والعكس
والاشتراك ايضا محتملان باعتبار ما في القاموس سمح ككرم سماحا وسماحة
وسموحا وسموحة وسماحا الكتاب جاد وكرم كاسمح فهو سمح ابتع ﴿ عفاف
بفتح العين المهملة الكف عن ما لا يحل ﴿ قال رحم الله ظاهره دعاء وفيه اشاعة
للامة وقال الكرماني ظاهره خبر ويحتمل الدعاء ﴿ سمحا باسكان الميم من السماحة
وهي الجود ﴿ واذا اقتضى اي طلب ماله بغاء غير ﴿ باب من انظر موسرا بالاضافة
﴿ يبغي بكر الباي وسكون الموحدة آخره شدة ﴿ حراش بالمهملة المكسورة
وخفة الراء واخره معجمة ﴿ فتياتي بكسر الفاء جمع فتى وهو الخادم ويقال للعبد
فتى وللامة فتاة وانكاتا كبيرين لانهما يجدان تعظيم الشابين من الاحرار ﴿ ان
ينظر واي يمهلوا واللفظ من الوسر متعلق بالفعلين بدليل الترجمة حيث قال
باب من انظر موسرا وفي بعض النسخ عن انظر المعسر بدل للوسر والاولى ظاهره
في المطابقة للترجمة ويعرف المطابقة الاخيرة بالقياس ﴿ فيتجاوز وابفتح الواو
وهو يحتمل ان يكون صيغة المتكلم ويحتمل ان يكون صيغة امر الحاضر اذ الواو مفتوحة
فيهما واماروايه كسر الواو على الامر كذا في القسطلاني فيهما اشكال وقال وهو من
قول الله تعالى للملائكة ﴿ ابو عبد الله اي البخاري ﴿ تابعه اي تابع ابا مالك
﴿ باب من انظر معسرا وهو الذي لا يجد وفاء واختلف في ان نظاره افضل او ابراءه
افضل والثاني اظهر والاول ارفق يعرف ذلك من فضيلة القرض واعطاء صدقة
النفل ومن قوله صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا كان له بكل يوم صدقة فاذا دادت
صدقته يوما بيوما وقال بعضهم ان فيه انتظار الصاحب لكن يتعقب بانه قد يحصل
له بالصبر على الطلب اجر على انه قال بعض العلماء ان انتظار المعسر عندهم علم صاحب
الحق بانه معسر واجب وابراءه مستحب فالظاهر ان الفضل ما داء القرض ابدا من
اداء النفل وتخصيص هذا الحكم بسبب زيادة الابراء بعد الانتظار من وجد لا يمنع من زيادته
عليه بوجه آخر على ان البعد عن الامتنان والمنة في القرض والانتظار ليس مثل

المنة والامتنان في الابراء والعطاء ﴿ باب اذا بين ما في البيع من العيب والبيعان
بفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة البايع والمشتري ﴿ العداء بفتح المهملة
وتشدة الدال المهملة ممدودا ﴿ هذا ما اشترى قال القابسي عياض هذا مقلوب و
الصواب كما في الترمذي والنسائي وابن ماجة وابن بيده موصولا ان المشتري العداء
من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الذي في البخاري صواب غير مشاف لما في الروايات
لا اشتري بمعنى باع وحمله في المصابيح على تعدد الواقعة واعلم انه نقل في المحيط عن محمد
في الجامع الشيباني رح انه اختار في الكتابة هذا ما اشترى تبركا بالسنة فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين امر بكتابة شرى العبد من عداء ابن خالد بن هوذة امر بان يكتب
هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان الكتابة قد يكون من المشتري للبايع
يكون وثيقة عنده لو مطل المشتري في اداء الثمن وقد يكون من البايع المشتري في كون المبيع
سالما من العيوب الخ لو وجدت كان للمشتري الرد على البايع وليكون وثيقة عنده
﴿ بيع المسلم برفع بيع خبر مبتدا محذوف اي هو بيع المسلم وبالنصب على انه مصدر
من غير فعله كان مبني البيع والشراء متقاربان او منصوب بنزع الخافض والمعنى المسلم
من شانه ان لا يجاوز عما هو امر به ﴿ لا داء به اي عيب به ﴿ ولا خبثة بكر الخاء
المعجمة وبضمها واسكان الموحدة ثم مثلثة مفتوحة اي لا حبث فيه بالاحلاق الخبيثة
كالاباق والحرام ونحوه ﴿ النخاسين جمع نخاس بفتح النون وسد المعجمة وكر النون
الدلالين ﴿ ادرى بضم الهمزة المدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو مربوط الدابة
او حبل يدفن في الارض ويربط طرف يشد به الدابة والمعنى ان النخاسين كانوا يتعاهدون
روابطهم اي الاصطبل باسماء البلاد ليدلسوا بها المشتري بتوهم ذلك
ليوهموا انه مجلوب من خراسان وسجستان فيحرص عليه المشتري ويظن انه قرب
العهد بالجلب قال عياض رح والظن انه سقط من الاصل لفظ دوابهم وفي الفتح الظن
ان الاصل الاري باللام وفي بعض النسخ اري بضم الهمزة ﴿ وسجستان بكر السين
الاولى والجيم وسكون التانية ﴿ كراهية هذه الكراهية من باب كراهية تنزيه المساومة
﴿ بالخيار اي خيار المجلس لم يتفرقا فعند الشافعية المراد التفرق بالابدان وعند الحنفية
التفرق بالاقوال فان صدق كلواحد من صفات المبيع ومن عيوبه وتقاضه يوجد
اي كثر نفع عقد البيع الذي وقع بين المتبايعين ﴿ لحقت بما صيغة المجهول اي ابطلت
بركته ﴿ باب بيع الخلط من التمر الخلط بكسر المعجمة بمعنى المخلوط والمراد به ههنا التمر المجتمع من
انواع متفرقة ﴿ ترزق اي تعط على صيغة المتكلم مع الغير من الصانع المجهول ﴿ تمر
بفتح المجيم وسكون الميم ﴿ من التمر اي من انواع متفرقة منه ﴿ باب ما قيل في اللحام

والجزار اللحام بفتح اللام وشدة المهملة من صبغ النسيج وهو تابع للخز والجزار الذي
يخز الابل ق شقيق هو ابن سلمة ابو وائل ق فقصاب ابي الذي يقطع المذبوح
عضوا فعضوا وفي المظالم من وجه آخر عن الاعمش كان له غلام لحام ولرسم الغلام
خامس خمسة بجوز الرفع بتقدير هو خامس خمسة ابي احدهم قيل يقال خامس خمسة
وخامس اربعة يعني قال الله تعالى ثاني اثنين وثالث ثلثة وفيه الاول حقيقة
لبيان الرتبة والثاني للنصب وهما اسمان مختلفان ق تبعنا بفتح الفوقية
وكر الموحدة وفي رواية لم يكن معنا حين دعوتنا ق ان تاذن له في الدخول والاكل
وفيه اماء الى ان الدعوة الى الطعام يكون بطريق الاباحة فلا يملك الضيف ان
يعطيه بدون اذن صاحب الطعام ولا يرفعه ما بقي ق باب ما يمحق الكذب
والكتمان في البيع بالاضافة كلاهما مقصور في جانب كل فالمشتري قد يكذب عند
اداء الثمن ويتحلف وعده وقد يقول للردي جيد والبايع يخفي عيب المبيع و
يظهره بلا عيب ومن قبيل الاول شتري المفلس الذي ليس عنده شيء ولا يجد مالا
آخر ولو فرض انه اشتري المبيع بيعا ولا يعرف وجود المال عند ذلك ق بدل فتحتين
ق المحبق بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الموحدة المفتوحة آخره راء ق او قال شك من الراوي
ق وان كذبا اي وصفا ق وكتما اي عيب السلعة والثمن ق باب قوله يا ايها الذين
آمنوا الآية بالاضافة قوله تم اضعافا مضاعفة اهل يفعلون ذلك فانهم اذا حل
زمان يجعلون الزايد على القرض داخلا في الاصل فيحتسبون به ثم يجعلون الربا في الاصل
والزايد ومطابقة حديث الباب للآية لان ذكرها لبيان ما هو المحرم من المبيع وهو
الربا وحديث الباب مبين لفساد الزمان الذي يأكل فيه اهله ما هو حرام فينهم
منه انهم يأكلون الربا المحرم واشار بعقد الباب بالكوية الى كثرة وقوع الربا
وغلبته كانه كل الحرام الذي يأخذونه ولما كانت البيوع الفاسدة والقمار والرشى
بمنزلة الربا ظهر وجه شيوعه وهكذا الحال في زماننا ق يما احد فان قلت القياس
حذف الالف من ما الاستفهامية اذا دخل عليها حرف الجر قلت ذلك هو الغالب وجاء
بدون الحذف ايضا كذا في الكرماني واعلم ان رسم الخط للقرآن المجيد اصل براسه
لا يغيره مخالفة علم الخط ق باب اكل الربوا وشاهده وكاتبه لاكل الآخذ اعلم
ان الحديثين المذكورين في هذا الباب لا يدلان على الترجمة كلا او بعضا ووجهه
ان الترجمة شارحة للحديث بان المراد منه ان المعاون على الشر كفاعله لان الراضي
باكل الحرام كاكله فكان البايع للخمر بمنزلة شاربها حيث شيع بيعها فكذا الكاتب الشاهد
بمنزلة اكل الربوا فالمطابقة للترجمة في الحديث الاول بقوله ثم حرم التجارة حيث

يفهم منه ان المعاونة في اكل الحرام مثله وشرعي هذا مطابقة للحديث الثاني لا يقولون
فوهم ق الا كما يقوم اي الا قياما كقيام المصروع ق من المس اي الجنون وقال في الصحاح
من المس مخلوق بقوله يتخبطه وهو على سبيل التاكيد وهذا يظاهر يدل على ان المراد
من التخبط ما هو حقيقته ق التجارة اي بيعه وشرايه ق رايت من الرويا فلان
عسكر رايت بهمزة مضمومة قبل الراء مبنيا للمفعول ق فصب بفتح الهاء وسكونها ق
دم لعل الدم معبر عن المال الحرام والضرب على انه مناسب لاكله الحرام ق وعلى وسط
النهر بتقدير المضاف اي شط وسط النهر الذي كان الرجل القايم فيه كما في رواية وعلى
وسط النهر بفعل بين يديه حجارة كذا في القسطلاني والجملة حالية اما على مذهب مالك
او على مذهب الجميع على النسخة فيها لو او الحالية ق فقال اي احدهما ق اكل الربوا هذا
موضع الترجمة ق باب بيان اثم موكل الربوا اي مطعمه ق رايت ابي ابا جحيفة ق
فنالته اي فحن سبب الكره ق عن ثمن الكلب ولو معلما النجاسة كذا في بعض الشروح
وثمن الدم اي اجرة الحجامة واهل هذا النهي في تنزيه ق عن الواشمة اي الفاعلة
للوشم والوشم ان يعمز الجلد بابرة وكذا تنقر الفعل فيها بعد اي عن فعل الموشومة
وعن فعل الاكل والموكل وخص الاكل من بين سايل الانتفاعات لانه اعظم المقاصد
ق المصور الحيوان لا النجر ق باب تحق الله الربوا ق ابن المسيب هو المسيب هو
سعيد وكان ختن ابي هريرة على ابنته واعلم الناس بحديثه ق الحلف اليمين فان
قلت اهذا في مطلق الحلف ام مختص بالكاذبة قلت مقتضى اللفظ الاطلاق
لكن السياق يقيده بالكذب كذا في الكرماني ق منفقة بفتح الاول والثالث يتهما
فهو ساكنة من نفق البيع اذا تواجح ضد كسد ق محقة من المحق اي مذهبة
للبركة واليم مفتوحة وكذا القاف والحاء قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق
الحديث بالترجمة قلت المقصود ان طلب المال بالمعصية مذهب البركة مالا وانكان
بحصوله حلالا او قصد بيان المراد من محق الربوا محق البركة ولقد استمر هذا الحرمان
في كفار الهند الاكلين للربوا فان مالهم يزداد دينا فدينا ثم يعود الى الهلاك و
هناك عرضهم وبقاء المال في ايدي بعضهم مدة مديدة وانكان آخره الهلاك و
الاستيصال فلعله انما هو لاجل انهم يتصدقون دايما بعض اموالهم شيئا فشيئا
وليس للكافر ثواب في الآخرة فلعلهم جوزوا بذلك وليس وجه مالهم من الربا
فبعضه من التجارة وبعضه من الميراث ونحو ذلك وصدقته تافهة لهم
في الدنيا ق باب ما يكره من الحلف في البيع بفتح الهاء المهملة وكر اللام ق هشيم
بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ق ان رجلا اقام اي روجها ق اعطى بفتح الهمزة

والطاء وفي بعضها بما صيغة المجهول قوله بها اي بدل سلعته قوله مالم يعط بضم التحتية
وكسر الطاء وفي بعضها بضم التحتية وفتح الطاء مبنيا للمفعول والمقصود من الاول
اعم اشتراه بثمن لم يشتر به ومن الثاني انه يعطاه مالم يعط له فهو كقول المشتري
بالكلاب قوله بها اي في سلعته قوله باب ما قيل في الصواغ بفتح المهملة وتشديد الواو
وبعد الالف غين معجمة وهذا الباب والاربعة التي بعده ذكرت في البيع لمناسبة
بين البيع وبين الحرف المذكورة فيما بعد اذ المقصود منه طلب الرزق الحلال على الوجه
الجميل سواء كان بمبادلة مال بمال او العمل بيد لا يخلو اما ان لا يقطع قوله خلافها بفتح الخاء
المعجمة مقصورا اي حشيشها الرطب قوله لغتهم اطلق على الحداد والصايغ اما حقيقة
او مجازا سبيل اطلاق الخاص على العام قوله شارك اي سنة من الابل قوله من المغنم من يد
كاتبي القسطلاني قوله من الخمس بضم الخاء المعجمة واليم من غنيمة عبد الله بن جحش وقتل
عمر للحضرمي واستاق البعير وهي اول غنيمة في الاسلام قوله ان ابنتي بفاطمة اي لدجل
بها قوله دحلا لم يسم قوله بني قينقاع دهم قوم من اليهود وقينقاع بضم القافين
وسكون التحتانية وضم النون وبالمهملة وقال بعضهم بتثليث النون قوله فناتي على صيغة
المتكلم مع الغير قوله واسقين بالنصب على العطف قوله واما حلت لي ساعة اي وقتا ما تاتي
الغداة الى العصر قوله لا يحتلي وكذا لا يعضد وهكذا لا ينفر ولا يلتقط كلها بما صيغة المجهول
ولا يلتقط بما صيغة المؤنث والمذكر مجلا وخبرها واللقطة بفتح القاف قوله الا لمعرف
بما صيغة اسم الفاعل من التعريف اي الذي يريد التعريف لا التملك قوله الا اذخر بالنصب
قوله وقبورنا بالرفع قبور السقف بيوتنا قوله باب ذكر القين والحداد قوله يمينك الله
ثم يبعث والغاية باعتبار المكان فان تحقق الخيار والكفر بعد الاماتة والبعث غير
ممكن فكانه قال الا الكفر ابدا قوله وابعث بما صيغة المتكلم من المجهول وبالنصب وابل
جد عمرو والعاص ابوه قوله فاقضيك بالنصب عند ابي ذر بما المجواب والغين فاقضيك
قوله باب الخياط قوله خيزا قال الاسماعيلي كان من شعير قوله الدباء بالمهملة والموحدة
وبالمد القرع بالفارسية كدو قوله والقديد في القاموس القد القطع الى قوله والقديد
اللحم المقطوع طولا والمخفف قوله من حوالي بفتح اللام لا غير قوله القصعة بالفتح قال
بعضهم القصعة للاكل والجفنة للاقفع وفي الحديث دليل على سنة الاجابة الى الوليمة
وفيه ايضا اشارة الى ان القصعة الا قرب اليه صلى الله عليه وسلم كانت له وحده
كان السنة في القصعة المشتركة ان ياكل كل مما يليه وفيه فضيلة انس حيث بلغت
محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى انه كان يحب ما احبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاطعمة فكيف محبته مع آله واذواجه الطاهرين والطاهرات وهو مع هذه

المالكة ابعضه بعض الجهال من الشيعة قوله باب ذكر الحاج بفتح الحاء وتشديد
المهملة وبعد الالف جيم وسقط لابن عساكر لفظ ذكر قوله امواة لم تتم قوله بجودة نعم
الموحدة كساع مربع يلبسها الاعراب قوله الشملة بالفتح في القاموس كساء دون القطيفة
يشتمل به قوله منسوج ولابي ذر للمحوي والمستملي منسوجة بالتانيث والرفع فيهما على انه
خبر مبتدا محذوف ونايب فاعله في حاشيتها اي وقع النسج في حاشيتها والضمير فيهما
اي في منسوج ومنسوجة بما الحالية وبما ما ذكرنا الاحاجة الى القول بما بالقلب وان
معناه منسوج فيها حاشيتها قوله محتاجا والمحوي والمستملي محتاج بالرفع خبر مبتدا
محذوف قوله اكسيتها بضم السين قوله فطواها هذا من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم
وكارمه صلى الله عليه وسلم وايثاره الى قضايا علية الصلوة والسلام بذلك قوله
ما احسنت ما نافية قوله فكانت كفه اشارة الى انه كان في طلبة صحيح البشرة قوله باب القين
بالقاف والنون المشددة ولابي ذر عن الكشميهني القيار بكسر القاف وتخفيف التحتية وفي اخره
راء قال الحافظ ابن حجر والاول اشبه لسياق التراجم المذكورة قوله سعد الساعدي قوله
عن المنبر اي عن كيفية صنعة المنبر لرسول الله صلى الله عليه وسلم واستصناعه قوله
فلان سماه يا قوم وفيه اقوال اخر قوله يعمل برفع يعمل واجلس ولابي ذر بالجزم
فيهما جوابا للامر قوله فامرته الاضافية ولابن عساكر فامره اي النبي صلى الله
عليه وسلم قوله يعملها بفتح المثناة التحتية واليم بينهما عين ساكنة بالرفع والكشميهني
فامره يعملها بموحدة مكسورة بدل التحتية وفتح العين قوله من طرفاء بفتح المهملة
وسكون الراء وبالمد شجر قوله الغابة بتخفيف الموحدة الاجمة واسم موضع بالحجاز
كذا في القاموس وفي القسطلاني موضع مرعى الى المدينة من جهة الشام قوله ثم جاء
بها اي جاء الغلام تلك الاعواد التي صنعت منبرا قوله الا اجعلك لهذا هذا
السوال سها بعد ما بلغها الامر باستصناع المنبر لتحققها وتثبتها قوله باب
ان تنشق بغير ابي ذر بالرفع باسقاط ان قوله يسكت بما صيغة المجهول قوله ماكانت
ابعلي فواق ما كانت قوله باب شراء الامام الحوائج بنفسه ينصب الجواب على
المفعولية وسقط لابي ذر لفظ الامام وح فالضمير راجع الى ما هو المفهوم من
نبي الحاجة او الرجل مثلا قوله باب شراء الدواب والحمير من عطف الخاص على العام
وفي بعضها والحمر بضمتين قوله وهو اي والحال ان البايع عليه اي راكب على الجمل
قوله ينزل اي البايع قوله صعبا يقال اصعب الجمل اذا تركته هكذا في القاموس
قوله واعجى اي لعب وكل يقال اعجى الرجل او البعير في المشي ويستعمل لازما ومتعديا
يقال اعجى الرجل واعجاه الله تعالى قوله فالقى علي بتشديد ياء المتكلم وفاعل القى هو

الرسول صلى الله عليه وسلم ق جابر بالتنوين وبالرفع خبر لمبتداء محذوف اى انت
جابر والعدل الاستفهام للتعجب عن تاخره ويطئ حركته و فنزل صلى الله عليه وسلم
و بحجنة مضايق بالحاء المهملة والجيم والنون اى يجذبه و. بحجنة بكسر الميم
اى بعصاة المعوجة من راسها كالصولجان معدان يلتقط به الوكر ما يسقط
منه و راينه اى الجمل ولابن عساكر رايت و اكفه اى امنعه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى لا يجاوزه وفيه بيان للحجة و وتشطن بضم الشين المعجمة و وتقوم بكسر القاف
بالقاف و فاليكس اى الوغد الكيس وهو شرة المحافظة على الشيء و لعل امره عليه السلام
بالتحفظ والتوقي عند ملاقات اهله مخافة ان تكون حايضا فيقدم عليها الطهر
الغيبة واستداد الرغبة و باوفيه وهي اربعون درهما و وليت اى ادبرت واعلم
ان المؤلف اشار في الترجمة الى ان حديث الباب وان اختص بشراء الجمل الا ان الحكم غير
مختص به بل يعمه وغيره من الدواب وقد تقدم ذكر شراء النبي صلى الله عليه وسلم
الشاة من مشرك ثم انه يفهم من هذا الحديث على ما هو الظاهر منه انه صار الجمل مقبوضا
بعد مجيء جابر وان احتمل انه صار مقبوضا وقت البيع حكما فعله طرا ذكر البخاري
بلفظ الاستفهام دون القطع وعلى اي تقدير فلا اضافة في حمالك باعتبار ما كان و
باب الاسواق التي كانت في الجاهلية ق بها اي بمعناها و تاثموا معناه تجتنبوا عن الاثم
ز قراءة ابن عباس كذا اي بزيادة في مواسم الحج و باب شراء الابل الهيم او الاجرب
الابل اسم جنس يحمل المفرد والجمع والهيم بكسر الهاء وسكون التحتية وهو على ما قال الخطابي
جمع الاهيم والهيمان وهو العطشان الذي لا يروى وقد يكون من الهيام وهو جنون
يصيبها فلا يلزم القصد في سيرها والهيا هو المخالف للقصد اي الوسط في كل شيء
كما قال المؤلف وقد وضع بعضهم كونه بمعناه و سفين هو ابن عيينة و قال عمرو
بن دينار و بن اس بفتح النون وتشديد الواو وبعد الالف سين مهملة والقياسي
كما في الفتح نواس بكسر النون والتخفيف و اليه اي الى نواس و فقال اي نواس
و ولابي ذر فقال و ولم يعرف بفتح التحتية وسكون المهملة والمحوي والمستملي ولم
يعرف بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواء من التعريف و فجاءه اي جاء نواس
بن عمرو و قال اي ابن عمر لنواس و فاستقها بصيغة من الاستقال للسوق
فلما ذهب اي نواس و فقال له عمه الا بئي الوقت قال و اني رضيت اي اني
رضيت بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رضيت بحكمه حيث قال الاعدوي
والعدوي ما بعدي من جراب او غيره وهو مجاورة من صاحبه الى غيره
وقد قال بعضهم ان الاهيم كذلك فانه اذا شم بوله او بعرته اصابه الهيام

والمارد للحديث العدوي و الطيرة لم يرده ابن عمر رضي الله عنه و باب بيع
السلاح في الفتنة و غيرها اي يجوز ممن كان على الحق دون غيره و فبعث
الفتح قيل انه باعه من خاطب بن ابي بلتعة و فابتعت اي اشتريت و مخرفا
بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد الواء فاء اي بستانا و بني سلمة
بكسر اللام بطن من الانصار وهم قوم ابي قتادة و ثلاثة اي تخلد ته
اصلا لمال و باب بالتنوين في العطار وبيع المسك وارادة الرد على من كره بيع المسك
وهو منقول عن الحسن البصري وعطاء وغيرهما وقد استقر الاجماع بعد الخلاف
على طهارة المسك وجواز بيعه كذا في الفتح والقسطلاني و يعدمك بفتح اوله وثالثه
من العدم وفي نسخة الاعدم والفاعل ما يدل عليه الكلام وهو احد الامرين اي
لا يعدمك احد الامرين المذكورين بعد و باب ذكر الحجام و ابو طيبة بفتح المهملة
وسكون التحتية وبالموحدة مولى محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون
التحتانية واسمه نافع كذا في الكرماني وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه كذا
في القسطلاني ق من خراجه بفتح الخاء المعجمة هو ما يقرره السيد على عبده ان يؤديه
اليه كل يوم او شهر و لم يعطه والمراد من النفي عن ثمن الدم بيعه به فلا ينافي
ما ورد النهي فيه مع ان حديث النهي للتنزيه لخسته للحامة الحجام و باب
التجارة فيما يكره ليس للرجال والنساء و بجلة قوبان من خيش واحد و بسراء
بكسر المهملة وفتح التحتانية وبالمد بردين فيه خطوط صغيرة تتخذ في المضاعة بالحرير
وقيل انها حرير محض و يلبسها بفتح الموحدة فان قلت الترجمة عامة للرجال والنساء
وحرمة لبس الحرير مختص بهم قلت هذا الحديث على بعض الترجمة والذي بعده يدل على
تمامها او يقال المراد بالكراهة التنزيه وهي لا يختص بهم فيفي على اطلاقه كذا في الكرماني
وفي الوجه الاخير نظر لانه النهي للرجال لبس التنزيه وفي النساء التنزيه
ثم فرقة بضم النون والراء وبكسرها بينهما ميم ساكنة وبالقاف المفتوحة او في بثليث
النون كما في القاموس المفرق والمفرقة مثلثة الوسادة الصغيرة و وتوسدها
بالنصب عطف على يلبسه وحذف التاء للتخفيف واصله وتتوسدها و باب
بالتنوين و صاحب السلعة احق بالسوم معناه ان بيان الثمن وتقديره على البايع
و فاسوني اي قدروا لي ثمن حائطكم وهذا موضع الترجمة وهذا الحايط هو الذي بني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه المسجد و حرب في القاموس الحربة كزهد موضع
الخراب جمع خربات وخرب ككتف وخراب كالخربة بالكسر و باب كم يجوز الخيار
بالتنوين وهو اسم من الاختيار وهو طلب خير الامرين امضاء البيع او فسخه او من
التغيير و سمعت يحيى وزاد ابو ذر ابن سعيد و قال ان التبايعين بيعت التبايعين

بالياء اعم ان كانا من عاكر ان للمتبايعين بالالف وهي على لغة من اجرى المثنى بالالف
مطلقا وسقط لفظ قال لابي ذر في الهداية اذا حصل الايجاب والقبول لزم
البيع ولا خيار لواحد منهما الا من عيب او عدم رويته وقال الشافعي رح يثبت لكل
واحد منهما خيار المجلس لقوله عليه الصلوة والسلام المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا
ولنا قوله ان في الفسخ ابطال حق الاخر فلا يجوز والحديث محمول على خيار القبول
وبه اشارة اليه فانهما متبايعان حالة المباشرة لا بعد او يحمله فيحتمل عليه
والتفرق هو تفرق الاقوال وبها ايضا واذا اوجب احد المتعاقدين البيع ولزم
بالخيار ان شاء قبل في المجلس او رد وهذا خيار القبول لانه لو لم يثبت له الخيار يلزمه
حكم العقد من غير رضاه واذا لم يرد لحكم بدون قبول الاخر فلو جب ان يرجع
لحقوه من ابطال حق الغير وانما يمتد الى آخر المجلس لان المجلس جامع للتفرقات فاعتبر
ساعاته واحدة لكن يعلم من قوله ان فعل ان عمر كان لاتمام البيع وذلك بالتفرق
بالابدان وسياتيك لا بالابدان واذا استدل بذلك الحديث الطحاوي على ان ابن عمر
كان يتم بالاقوال وما قيل عليه من انه معارض لما صرح به ابن عمر والحديث المذكور فيما
بعد غير صريح في ذلك فلا غير محل نظر كما عرفت او يكون البيع بخيار رهذا راجع
و فارق صاحبه ليلزم العقد و ما لم يفترقا بتقديم الفاء على التاء الفوقية
وفي نسخة يتفرقا بتاخيرها و باب بالتنوين و اذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع
يعني اذا لم يبين البايع او المشتري وقت للخيار و اطلقا هل يجوز البيع وكانه اشاره
بذلك الى الخلاف في حد خيار الشرط الذي ذهب و اطلقا هل يجوز البيع يعني بذلك الخلاف
في حد خيار الشرط الذي ذهب اليه الشافعية والحنفية انه لا يزاد فيه على ثلثة ايام
كذا في الفتح او المراد انه اذا لم يوقت البايع هل يجوز البيع او يلزم او يقول
برفع اللام كذا في الفصلاني وكذا في النسخ الحاضرة قال في الفتح او يقول باثبات الواو
بعد القاف في جميع الطرق وفي اثباتها نظر لانه مجزوم عطفا على قوله ما لم يتفرقا
قال لعل الضمة اشبعت انتهى ويحتمل ان يكون بقوله معطوفا على مجموع لم يتفرقا
وما قيل ان الذي ذكر في الفتح مبني على الفتح ابن يجزظن انه او للعطف وهو وهم
بليغ يعني الان فدفعه انه ذكر ذلك على انه قد يراد ان لا يكون يقول مضبوطا كما ترى في
الفتح بعد ما ذكر من كلامه ويحتمل ان يكون بمعنى الا ان وح ينصب اللام وبه جزم
النووي وغيره و اختواي امضى البيع او فسخه و باب بالتنوين البيعان
بالخيار في المجلس ما لم يتفرقا بالاقوال وبالابدان على المذهبين والطلاق البيع على
المشتري اما تغليبا واما نظرا الى ان البيع لفظ استعملت في معنيه لكن يلزم
ح عموم المشترك فيجوزه من جوزه و حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا

و حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة زاد ابو ذر هو ابن هلال و بركة بيعهما
في الصلة بما تقدم في الصدق و الا بيع الخيار استثنا و من اصل الحكم اي الا البيع اسقط
الخيار فان العقد يلزم وان لم يتفرقا بالابدان بعد كما هو مذهب الشافعية حذف
المضاف واقام المضاف اليه مقامه وقد ذكر النووي اتفاقا الاصحاب على ترجيح هذا
التاويل وان لخيارهم ابطل ما سواه وغلطوا قايله انتهى وهو قول الجمهور
وبه جزم الشافعي وممن رجحه من المحدثين البيهقي والمزني وعبارته معناه
ان يخير البايع المشتري بعد ايجاب البيع فاذا خيره فاختاره البيع فليس بعد ذلك
خيار فسخ البيع وان لم يتفرقا انتهى وقيل الاستثناء من مفهوم الغاية اي يتم البيع
الا بعد شرطه فيه خيار مدة فان الخيار بعد التفرق يبقى الى مضي المدة المشروطة ولا يخفى
تباعده عند الذهن من العبارة وعدم احتياجه الى تقدير امر مخالف للظاهر وارتكابه
وربقوه ورجحوا الاول بانه اقل في الاضمار وهو محل المنع ايضا وقيل هو استثناء من
اثبات خيار المجلس اي الا البيع الذي شرط فيه ان لا خيار لهما في المجلس فيلزم البيع بنفس
العقد ولا يكون فيه خيار اصلا و باب بالتنوين اذا احلفا احدهما صاحبه و
وكانا جميع فاكيد لسابقه وجملة حالية من الضمير في لم يتفرقا و او يخير بالجزم و
النصب اي الى ان يخير احدهما فهو على ما تخير و فيتبايعان بان اسقط المشتري له
الخيار واختاره هذا في بينة على ما تقدم في الاسقاط الذي قدر وفيما سبق و ان تفرقا اثر
و او لم يتركا اي ولم يفسخ و فقد وجب جزاء وهذه الشرطية كالتي قبلها بما علم
يعلم المفهوم من السابق و باب بالتنوين اذا كان البايع بالخيار هل يجوز البيع اي
هل يكون العقد جايزا والا لازما وكانه قصد به الرد على من حصر الخيار في المشتري
دون البايع فان في الحديث التسوية بينهما في ذلك و يبعين بتشديد التحتية المكسورة
بعد الموحدة المفتوحة و لا بيعهما هذا ظاهر على مذهب ابي حنيفة من ان المراد
بالتفرق التفرق بالاقوال لان الظاهر من اللفظ المذكور في نفس البيع لا في لزومه كما هو
عند الشافعية وفي نفس البيع انما هو قبل وجود الايجاب والقبول من الجانبين واذ
احتمع الامران بارادة البيع في مجلس واحد و الا البيع للخيار اذ تم العقد بجوابه
وشرطه فيه الخيار ثم اسقط المختار ثم البيع بعد اسقاط الخيار ومعناه على مذهب
الشافعية المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يسقط صاحبه اختياره
بعد ما وقع الاختيار من الآخر اليه كما مر و حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا و ما لم يتفرقا
بحذف و المتكلم حتى يتفرقا و في كتابي يعني المحفوظ هو الذي رويته لكن الموجود في كتابي
خيار منكرا بدون الالف واللام وهو متعلق بوجدت اي وجدت في كتابي
لفظ خيار مكتوبا ثلث مرات وفي بعضها ما ضافته الى ثلث مرات وفي بعضها بخيار

أي له الخيار كذا في الكرماني لفظ الفعل وح يحتمل ان يكون ثلث مرار متعلقا
بقوله يختار د يعني كل واحد من البيعان يختار اي له الخيار كذا في الكرماني قوله فان
صدقا فان قلت قوله فان صدقا الخ هل داخل تحت الموجود في الكتاب او هو كما
من اللفظ متعلق بما قبله قلت يحتملهما والظاهر هو الثاني كذا في الكرماني قوله باب
بالتنوين اذا اشترى شيئا فوهب من ساعة قوله وجبت له المبايعة وفي نسخة وجب
له البيع والبيع له قوله في سوق قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تعيينه قوله بكراي فتى من الابل قوله
صعب صفة لبكر قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بي ذر قوله عثمان لابي ذر زيادة ابن عفان
قوله مالا المال ههنا هو العقار قوله بالواو اي اللام للعهد وهو عبارة عن واد معهودة
عندهم قوله يحيرين على ستة مراحل من المدينة من جهة الشمال والشرق كذا في القسطلاني
عقبي بفتح العين والقاف والتثنية قوله قد شبنته اي خدعته قوله ثلث ليال اي زدت المسافة
الى ثلث ليال قوله ها كانا بالمدينة المنورة وبين ارضه التي صارت اليه مما المسافة التي كانت
بينه وبين الضد التي باعها ثلث ليال وثمود قبيلة من العرب الاولى وهم قوم صالح
عليه السلام يصرف ولا يصرف ارضهم قريبة من تبوك وهذا يفيد ان المراد بالقرى
التفرق بالابدان كذا في الكرماني ولعله مذهبه لكن قوله كانت السنة يشير بالقاعدة فيه
قوله باب ما يكره من الخداع في البيع قوله وجلها هذا الرجل هو جبان بفتح المهملة وشد
الموحدة وبالنون ابن سعد بن منقذ قوله انه يخدع بما صيغة المجهول قوله لا خلابة
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام اي خديعة في الدين لان الدين النصيحة فلا يتأتى الجنس
وخبره محذوف وقال النووي يشبه ان هذه البتة صلى الله عليه وسلم هذا القول ليتلفظ به
عند البيع ليطلع به صاحبه على انه ليس من ذوي البصائر من معرفة السلع ومقادير
القيمة فيها ليري كل واحد لنفسه وكان الناس في ذلك الزمان لا يغبنون اخاهم
المسلم ويغلبون له اكثر ما يغلبون لانفسهم انتهى كذا في القسطلاني ويحتمل ان يكون اشارة
الى ان له خيارا اذا ظهر غبنه بارشاد رشيد ونحوه ما اراد البيهقي في هذا الحديث
باسناد حسن ثم انت بالخيار في كل سلعة ابتعتها ثلث ليال قوله باب ما ذكر في
الاسواق قال ابن بطال اراد بذكر الاسواق اباحة المتاجر ودخول الاسواق
للاشراف والفضلاء وكانه اشار الى ما ترتب على ترهله من الفضائل بالبقاع وهو
صحيح اخرجه احمد وصححه الحاكم من حديث جبير بن مطعم انتهى وفيه ان اباحة
الدخول فيها بقدر تحصيل ما يحتاج اليه وكسب ما يحمل فيها الاتي كونها مقار البقاع لكونها
محل الغفلة وطلب الدنيا كيف وطلب متاع الدنيا بقدر الضروري ضروري قوله قلت سقط
لابي ذر قوله قال اي سعد بن الربيع ولابي ذر والوقت فقال قوله فينفاق بضم النون مصرف
وغير مصرف قوله حدثنا بالجمع ولابي ذر والوقت حدثني قوله محمد بن الصباح بفتح الصاد

المهملة وتشديد الموحدة قوله يبداء من الاتن اريد موضع بين مكة والمدينة في بعضها
قوله اسواقهم اي اهل اسواقهم وكذا معهم من لا يقصد التحزب وقال بعضهم الاسواق
جمع سوق وهم اصاغر الناس والرعية قوله يخسف اي يخسف الكل ليشمل الاشرار
بقرائه تعالى يبعث كل منهم في الحشر بحسب قصده ان خيرا فخير وان شرا فشر وهذا
معنى قوله بعثوا على نياتهم وفيه مطابقة الحديث للترجمة
فائدة يعلم منه ان اهل البقعة الصحيحة قد يكون من اهل السوق فليس حضور
السوق مطلقا شرا وهذا مؤيد لما ذكرناه فان قلت اهل السوق للكفار
والبغاة معينون لهم فكيف يكون بينهم صحيحة قلت لعل بعضهم كان كذلك
كما قد يكون الظلمة اذا اراد وا سفر اكرهوا اهل الاسواق وانكان منهم
اهل الدين وذلك اشارة الى بيان سبب زيادة صلوة بالجماعة على الاخيرين
بان فيها خلوص الحركة والسكون مع رياضة النفس بدون ثبوت الدنيا واختيار
الراحة قوله لا ينهرن بفتح التحتية والهاء بينهما نون ساكنة وبعدها راي مفتوحة
اي لا يزجره ولا يحركه ولابي ذر لا ينهر بضم اوله وكرر ثالثة قوله لم يحط جزاء اذا هذه
الجملة كالبيان للجملة السابقة عليها درجة بالنصب خطيئة بالرفع نائب الفاعل
قوله ما لم يحدث من الاحداث فيه بيان للايذاء للملائكة الناقلين المرج الخبيثة من
المسجد قوله ما لم يرد هذا بيان لايذاء البشر ويحتمل ان يكون اعم ومطابقة الحديث للترجمة
باعتبار صحة الصلوة في السوق قوله فقال ابي عليه الصلوة والسلام قوله سموا بالفتح و
تشديد اليم اسم من التسمية قوله ولا تكنوا بفتح التاءين وسكون الكاف بينهما ومن النون
ولابي ذر ولا تكنوا بفتح التاء والكاف والنون المشددة بحذف احد التاءين كذا
في القسطلاني قوله يا بقيع بفتح الموحدة مقبرة المدينة ابي السوق الذي كان به
لم اعتك بفتح الهمزة اي لم افقدك ثم ان الترجمة شارحة فلعله كان في البقيع سوق
في ذلك الوقت دخل النبي صلى الله عليه وسلم فيه لكن العيني تردد فيه واذا
عرفت ما ذكرنا فتردده ليس في محله قال الكرماني ووافقه القسطلاني كان في البقيع
سوق في ذلك الوقت دخل النبي صلى الله عليه وسلم فيه لكن العيني تردد فيه واذا
عرفت ما ذكرنا فتردده ليس في محله قال الكرماني ووافقه القسطلاني كان في البقيع
سوق في ذلك الوقت قوله الدوسي بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة
نسبة الى جده دوس قبيلة في الازد قوله في طائفة النهار اي قطعة من النهار وفي بعضها
صائفة النهار اي آخره يقال يوم صائف الى الحار قال العيني وهو الاصح قوله لا يكلمني
لعله صلى الله عليه وسلم كان مشغولا بوحي او غيره قوله لا اكلمه هيبة منه عليه الصلوة والسلام

و لكع بفتح اللام وفتح الكاف وبالمهملة الصغير ويريد به الحسن رضي الله عنه على الاصح
قيل والحسين رضي الله تعالى عنه و لكع هنا غير منون على تشبيه بغير المنصرف الذي هو
معدول عن اللكع وليس هو به لان ذلك فيما موثه كلاع ولقنا بعد عن السياق من
قال انه نادى مزيد معرفة ولقدره انه انت باللكع و لجيسة اي فاطمة الصغيرة اي
سفت فاطمة الحسن رضي الله عنهما من المبادرة الى الخروج اليه عليه الصلوة والسلام
شيأ من الوبان و فظننت قال ابو هريرة فظننت انها تلبسه اي ان فاطمة رضي الله
عنها تلبس الحسن سخابا بكسر السين المهملة وخاء معجمة حقيقة وبعلا الف
موحدة قلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة اوفي من فتل اوخرز و
او تفسله بالتشديد ولابي ذر تغسله بالتخفيف و يتثنى اي يسرع و عانقه
اي النبي صلى الله عليه وسلم و اجيبه بسكون الجاء وفك الادغام بين الموجدتين
و للحموي والمستملي احبه بكر الجاء وادغام الموحدة وازاد مسلم فقال آي اجيبه قاعده
قال سفين بن عيينة عن عبيد الله اراد البخاري بهذه الزيادة بيان رواية عبيد الله
لناقع بن جبير فلا يرد العنعنة في الطريق الموصولة يعني ان فيه زيادة من الكيل
للجماعة من اصحاب الابل في السفر و ينقلونه لان القبض شرط وبالنقل المذكور يحصل
القبض يستوفيه اي يقبضه وفيه انه لا يجوز للمشتري بيع المبيع قبل القبض و
باب كراهية التحريش بين البهائم بفتح السين المهملة والجاء المعجمة آخره موحدة بعدها
ابدال السين بالصاد المهملة لتقاربهما مخرجا وهو رفع الصوت بالخصام ونحوه و
محمد بن سنان بكسر المهملة وبالنون و اخبرني لانه كان قد قرأها و اجل بفتح الهمزة
والجيم وبالام حرف ايجاب مثل نعم وهو صحيح ولو بتاويل اي حتى ينفي الشرك ويثبت
التوحيد الذي هو ملة عليه السلام و عميا بالصفة والاضافة كما في الكرماني و
المضبط في الحاشية على الصفة وهو المذكور في القسطلاني و في غلاف الغلاف
الساتر و المحيط و باب الكيل على البايع اي مونة وكذا على المعطي بكسر الطاء اي الحاكان
او موفيا للدين او نحوه لك وهذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي و كالوهم
يعني حذف الجاء واوصل الفعل ويحتمل ان يكون بتقدير المضاف اي كيلهم ووزنهم
ووجه ذكرها هو بيان تفسيرها كما هو عادته فيما اذا كان للفظ للكرة مناسبة
بالترجمة فيكون فيها نوع خفاء لفظا او معنى او يكون بيانها تاييدا وتاكيدا و فاكتال الفرق
بين كال واكتال ان الاكتيال انما يستعمل اذا كان الكيل لنفسه والكيل اعم منه كما في الكسب
وكسب فيقال مكتسب لنفسه وكاسب لنفسه ولغيره واشتري اذا اتخذ الشراء
لنفسه ويشتري اعم منه والعوض منه بيان انه لا بد من الكيل احترازا عن المجان فانه

وهو بفتح الزاي بكسر الجاء المعجمة وبيع الغرر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء المفتوحة اي المجهول شديد وفيه الثلاث اللغة العوجاء ٣

ولا ينبغي

ولا يناسب للترجمة ان يقال الا اكتيالا فيه معنى المطاوعة بمعنى الدابة فكن كاملا واذا
واذا اشتريت فكن مكيلا عليك اي الكيل على البايع لا المشتري و فلا يبعه بالجزم
والرفع و يستوفيه بقبضه و عمرو بن دينار بالواو المهملة وعبد الله ابو جابر الواسطي
ان يضعوا اي يتركوا من ثمنه شيئا و النجوة وهي ضرب من اجود التمر بالمدينة
وعذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة مضروب عطفا على النجوة وزيد على
شخص يضرب اليه هذا النوع من التمر وهو ردي فلاني ذو عرق زيد بكسر العين قال
الجوهري بالفتح المخلة و بالكسر الكناسة و كانه لم ينقص منه شيء فيه معجزة ظاهرة له
صلى الله عليه وسلم و مطابقته للترجمة من جهة ان الكيل على المعطي و جذ بضم الجيم
وتشديد الذال المعجمة اي اقطع و له اي للمقرض و باب ما يستحب من الكيل او الاضافة
و بارك ووجه التوفيق بينه وبين ما ذكرنا في كتاب الرقاق وهو ان الكيل
سبب عدم البركة هو ان البركة في الكيل اذا كان عند البيع وعدم البركة اذا كان عند
النفقة وسببهما ظاهر و باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة و
وده عليه عليه الصلوة والسلام الاضافة لا في ملابسة اي الصاع والذي تعود
النبي صلى الله عليه وسلم و دعا لها بالبركة بنفسها و للحموي والمستملي والنسفي و مدهم بصيغة الجمع
و فيه اي في صاعه الذي دعا له عليه السلام بالبركة فيما وصله المؤلف في آخر كتاب
الحج في حديث طويل قال القسطلاني قد استجاب الله تعالى دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم حتى
بكثرة منه ما لا يكتفي من غيره في غير المدينة قال ولقد شاهدت من ذلك ما يجزم معه الوقوف
و باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة بضم الجاء وسكون الكاف اي اريد بالحكرة
احتباس المبيع عنده لاجل الانتظار للغلاء بل للاكل فلا اشكال في مطابقة الاحاديث
المذكورة في الباب لان القبض للبيع احتبسه خصوصا اذا كان مع ذلك الاحتباس
بالانواء الى الرجل وان اريد بالحكرة الحبس مع الانتظار للبيع وقت الغلاء والعسرة
فلا بد ان يقال مقصوده ان الاحاديث التي يشرطه لم تدل على النهي عنه وان جاء
ما يدل عليه ولكن ليس على شرطه ولعله لهذا ذكر لفظ ما يذكر في الحكرة واطلق لفظ
الحكرة عن التوصيف بالجواز والكراهة و بحازفة اي حال كونهم مجازفين اي من غير
كيل ولا وزن ولا تعديد و يضربون بضم الاول وفتح ثالثه و ان يبيعوه اي كراهة
ان يبيعوه قبل القبض و حتى يؤوه اي يقبضوه و مرجي بميم مضمومة وراء ساكنة
بجيم مفتوحة مخففة همزة وقد يبدل الهمزة اي موحى لابي ذر بالتنوين من غير همزة
قال الخطابي اراد ابن عباس على السلف وهو ان يشتري منه طعاما بمائة درهم
الى اجل ويبيعه قبل ان يقبضه بمائة وعشرين درهما وهذا غير جائز لانه في التقدير

بيع الدراهم بالدراهم الى اجل وبيعه والطعام مؤجل غائب فلا يبيعه لانه دين بالجزم بلا شائبة قوله عن مالك التابعي عند الجمهور وقيل انه صحابي قال القسطلاني ولم يقع قوله وقال من عنده وفي رواية من كان عنده قوله صرف اي من عنده دراهم حتى يعوضها قوله طلحة احد العشرة البشرة قوله انا اي انا اعطيتك الدراهم لكن ابصر الغابة موضع قريب من المدينة قوله قال سفيان اي ابن عيينة بالسند السابق قوله هو الذي اي الذي كان عمرو بن دينار يحدث عن الزهري هو الذي حفظناه عن الزهري وعرضه تصديق عمرو فلما كان سفيان ابن عيينة منسوبا الى التدليس اراد دفعه بالتقرير بالسماع واللفظ ايضا قوله ليس فيه زيادة وقد حفظ الزيادة مالك وغيره عن الزهري قوله فقال ايا الفاء قبل القاف ولا بي الوقت قال اي قال الزهري قوله بالذهب ولا بي الوقت وابي ذر بالورق قوله والورق بفتح الواو وكسر الراء قوله الاهاء اسم فعل بمعنى خذ المقصود ان يقول كل واحد من العاقدين لصاحبه هاء فيتقابضان في المجلس قال النووي فيه المد والقصر والهمزة مفتوحة وقال بالكسر ومعناه التقابض وبهذا الاعتبار اي كون المراد به التقابض على سبيل الكناية وقع مستثنى ولا يقع كما لا يقع خذ مستثنى وبما هذا لا يحتاج الكلام الشديد مما قاله ابن مالك قياسا على خذ مع ان القياس المذكور محل تردد اذ ليس من كون شيء اشتق كلمة في حكم الاحكام قوله باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك اي في حكمها قوله اما الذي نهى عن بيعه قبل القبض فالطعام وهو المنصوص عليه واما غير الطعام فالنهي عن بيعه قبل القبض بالقياس قوله ان يباع محله الرفع بدلا عن الطعام وفعل المضارع مع ان معرفة مؤولة في التعريف كرا في الكرماني قوله زاد قال الكرماني فان قلت ما الزيادة اذ هو نفس الحديث السابق لان معنى الاستيفاء القبض والوجال اربعة كما في الطريق الاولى لان اسماعيل يروي عن مالك فلا زيادة لابي ذر ولا بي الاسناد قلت معناه زاد رواية اخرى وهو يقبضه اذ الرواية المشهورة يستوفيه لا يقبضه وقال الشيخ ابن حجر في توجيه الزيادة بان في قوله حتى يقبضه زيادة في المعنى على قوله حتى يستوفيه بالكيل بان يكيله البائع فلا يقبضه المشتري بل يحيله عنه ليقبضه الثمن مثلا وتعقبه العيني بالامر بالعكس لان لفظ الاستيفاء يشعر بان له زيادة في المعنى على لفظ الاقباض من حيث انه اذا قبض بعضه وحبس بعضه لاجل الثمن مثلا عليه يعني الاقباض في الجملة ولا يقال له استوفاه حتى يقبض الكل وفيه ان الوجه مانع فالنظر في مثله للمانع الوجه لا للمقتضي المحل بانه محتاج الى الدليل حتى لو قال البخاري ما اردت الا ما ذكره الشيخ ابن حجر لم يرد عليه ما ذكره العيني

ولو اورد عليه انه خلاف مقتضى اللفظين له ان يقول اردت القبض الكامل من لفظ حتى يقبضه ولعله استبطه مما هو قرينة له قوله باب من راى اذا اشترى طعاما جزافا يتثلث الجيم وهو البيع بلا كيل ونحوه قوله والادب بالجر عطف على من راى اي باب بيان الادب بينا عون بتحتية مفتوحة وموحدة ساكنة قبل المثناة الفوقية ولابن عساكر يقبا عون بتاخير الموحدة عنها وبعد الالف تحتية قوله باب بالتنوين اذا اشترى متاعا اودابة فوضعه اي ترك المبيع عند البائع فتلف او تعيب اومات الحيوان قوله ادركت الصفقة حيا الخ بالرفع على وحيا بالنصب على الحالية اي ما كان عند العقد غير ميت قوله مجموعا صفة لحي اي موجودا فاما هلك بعد ذلك من البائع قوله من المبتاع اي من ضمان المشتري والمسالة اختلافية بين الفقهاء واستدل به الطحاوي على ان ابن عمر كان يتم بالاقران قبل التفرق بالابدان وليس ذلك بلازم وكيف يحتج بامر محتمل في معارضة امر مصرح به فقد تقدم عن ابن عمر الفرح بانه كان يرى الفرقة بالابدان كذا في القسطلاني وفيه ان المذكور سابقا هو رواية نافع مما فعله ابن عمر عند البيع ولعل ذلك كان احتياطا منه ودفعا للدعوى من يرى التفرق بالابدان وقد ذكرنا فيما سبق ما يقويه قوله قروة بفتح القاف وسكون الراء قوله ابي المراء بفتح الميم وسكون الهمزة وبالراء وبالمد اسعد مهدي كرب قوله مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء عن اسه هو عروة بن الزبير قوله لقل جواب قسم محذوف وقل فعل من القلة واللام الاولى هي الداخلة على الجواب قوله لم يرعنا بفتح التحتية وضم الراء وسكون العين المهملة من الروع وهو الفزع قوله الا وقد اتانا ظهرا استثناء مفرغ اي ما افزعنا شيء الا هذا فاحيانا الظهر قوله ما جاء فالابي ذر عن الكشميهني ما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قوله الا امر حدث بفتحات ولابي ذر والوقت وابن عساكر الا من حدث اي من حادثة حدثت له قوله اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء امر من الاخراج ومن بفتح الميم مفعول اخرج قوله من عندك لابي ذر عن الحموي والمستملي ما عندك قوله قال الضحية بالخفض اي اريدها ويجوز الرفع فيهما خبر مبتدا محذوف اي مراد الضحية او مسئلتي الضحية ودلالته على الجزء الاول من الترجمة ظاهرة لانه لم يقبض الناقة بعد الاخذ بالثمن واما ذكر الجزء الثاني من الترجمة فاما للاشعار بانه لم يجد حديثا يشرطه فيما يتعلق به واما للاعلام بان حكم الموت قبل القبض حكم الوضع عنده قياسا عليه ويعلم من هذا الحديث

جواز البيع من غيبة المبيع وكذا يعلم مما مر من ذكر ابي بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم
وانه كان عارفا بانه صلى الله عليه وسلم سيؤمره بالخروج فاعدّ ناقتين لذلك السفر
وسمعت من بعض انه ترك احداهما في الطريق وحمل النبي صلى الله عليه وسلم على ظهره
ليدلا بتتبعهما الكفار من مشاهد آثار سير الناقتين قوله باب بالتنوين قوله لا يبع على بيع
اخيه ولا يسوم على سوم اخيه بعد ما رضيا على العقد ولم يعقد البيع والصيغتان
بالجزم على ان لا ناهية وبالرفع على انها للنفي والمقصود من الاول المنع عن تغيب المشتري
بجميع ارخص مما يريد اشتراءه ومن الثاني المنع للبائع بثمن ازيد مما يريد به بيعة وهذا
بعد ما اتفقا على ثمن ورضيا بذلك قبل العقد قوله لباد اي لبدوي وذلك ان يقدم
غريب من البادية بمتاع ليبيعه بسعر وقته فيقول له بلدي اتركه عندي لابيعه لك
على التدريج باغلى منه وهذا فعل منهي عنه لكن يصح بيعه لان النهي راجع الى امر خارج
عن نفس العقد قوله ولا تناجشوا مضارع حذفت احدى تائيه وهو ان يزيد
الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ليزيد وشتريه فان قلت لا يصح عطفه على ما قبله
ولا على لا يبيع قلت حقيقتا ومعناه في المرأة الاجنبية ان تسأل الزوج طلاق زوجته
لتنكحها او يصيرها من نفقته ومعاشرته ما كان للطالقة فيغرى عن ذلك بالكفاء
ما في الاناء مجازا قوله لتكفاء بفتح الفوقية والفاء بينهما كاف ساكنة آخره همزة
اي تقلبه في اوانيها ولابي ذر لتكفأ بكسر الفاء ثم المثناة التحتية قوله باب بيع المزابنة
بالزاي المعقوطة والتحتية من الزيادة قوله وقال عطاء كلامه في المغانم واقع مجاما
هو الغالب في ذلك وقال بعضهم ان الحكم المخصوص بالمغانم قوله للمكتب من الاكتتاب
ولابي ذر الكتب من التكتيب قوله رجلا هو ابو مذكور الانصاري قوله اعتق غلاما له
اسمه يعقوب كما في مسلم والنسائي اي قاله انت حر بعد موتي قوله بكذا وكذا ثمان مائة
درهم قوله فدفعه اي دفع عليه الصلاة والسلام الثمن الذي باع المدبر المذكور لبعوه
وفي نسخة بيع المدبر اختلف بين الفقهاء قوله باب النجش بفتح النون وسكون الجيم
وفتحها البيع وهو في الشرع ان يزيد في ثمن السلعة من غير رغبة ليوقع غيره فيها
وقيل اكل الربوا او لغيرها اكل بربوا قوله جائز خير بعد خير خداع اي مخادعة قوله
لا يحل اي فعله قوله الخديعة اي صاحبها قوله باب بيع المخرز بفتحتين وجبل الحبلة وهو
بفتحات فيهما وقيل بكون الموحدة في الاول قوله حبل الحبلة وهو نتاج النتاج قوله المخرز
هو البعير ذكرا او انثى قوله ان تنتج مبنيا للمفعول وهو من الافعال التي لم تسم لاذكر
الى ذلك الناقة وبلد ولدها وهو ما فيه ابن عمر قوله ثم تنتج التي في بطنها وصفته
كما قال الشافعي ومالك وغيرهما ان تقول البايع بعتك هذه السلعة بثمن موجل الى ان

تنتج هذه الناقة ثم تنتج التي في بطنها الان الاجل فيه مجهول وقيل لان ولد الناقة في الحال
لا يقول البايع اذا انتجت هذه الناقة ثم نتجت التي في بطنها فقد بعتك ولدها لانه
بيع ما ليس عندك ولا معلوم ولا مقدم على تسليمه فيدخل في بيع الغرر وهذا الثاني
قريب اهل اللغة وهو اقرب لفظا للظاهر فان ذلك هو الذي كان في الجاهلية
والنهي وارد عليه في القاموس نتجت الناقة كعني نتاجا وانتجت وقد نتجها اهلها وانتجت
الفرس حان نتاجها في نتاجها ينتج لا منتج قوله باب بيع الملامسة بلا اضافة قوله المنابذة
وهو ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ اليه الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما من
غير نظر ولا تراض قوله لمس الثوب اي ثوب لا امن بالليل او بالنهار قوله لبستين بكر اللام
على الهيئة فان قلت كيف مر اللبستين بشيء واحد قلت اختلف الحديث والنوع الثاني
هو اشتماله الصماء وقد تركه لشهرته كذا في الكرماني في القاموس اشتمال الصماء ان يرد
الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم ثانية من خلفه على يده اليمنى
وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا والاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يضعه
من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه قوله ان يحتبي الرجل كملة ان
مصدرية والتقدير نهى احتباء الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء كما جاء
في رواية اخرى ينهى ما نقله الشيخ ابن حجر عن احمد من طريق هشام وان يرتدي في ثوب
يرفع طرفيه على عاتقيه قوله عن بيعتين بفتح الموحدة وقال بعضهم بالكسر قوله باب بيع المخابرة
بالاضافة قوله عند ابي حنيفة بيع المنابذة جبان بفتح الموحدة وقال بعضهم بالكسر وتشديد
الموحدة بقي عن المنابذة والملامسة في نسخة عن الملامسة والمنابذة قوله حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد قوله عن بستين بكر اللام وقدم تفسيرها قوله باب النهي للبايع ان
لا يحفل الابل والبقر والغنم وهو بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الفاء المكسورة من
الحفل وهو الجمع الناس وكلهم لا يحتمل ان تكون زائدة ويحتمل ان تكون ان تفريعية
ولا يحفل بانا للنفي قوله ولا يحفله بفتح الفاء المشددة وضم كل عطفا على المفعول من
العام على الخاص فالمنهي عنه اعم وورد في النهي لكن الحق بها غيرها من ماكول اللحم
وغير ماكول اللحم كالاتان للجامع بينهما وهو تغرير المشتري في القاس النهي وقد تكون
عينه الابل والشاء او خاص بالابل لجمعه انعام جمع الجمع انا عيم وقوله والمصراة
مبتداء وقوله الخ خبره قوله صري لبنها ربط محل لبنها اي مرعاها قوله وحفن المقرنة
والحفن بمعنى واحد قوله فيه اي في الثدي قوله لا تصروا بضم التاء وفتح الصاد وتشديد
الراء يجوز تركوا من صرى يصري تصرية وعن بعضهم بفتح الصاد وضم الراء وبضم الابل
من صرّ يصر اذا ربط وعن بعضهم بصيغة الافراد بغير واو والياء والصاد مفتوحتان

والاوارا بالرفع كذا في الشطلاني قوله بعد بالضم اي بعد النهي او بعد الظرفية قوله ان شاء امسك
بالا آخر جملتان المتراطبتان لبيان ماهو المراد بالنظرين وصاعا من تمر الواو بمعنى
مع او للجمع المطلق قوله والتمر اكثر يعني ان الروايات اتفق فيها البعض على التمر اكثر يعني ان
الروايات اتفق فيها البعض على التمر اكثر عددا من الروايات التي لم تنص عليه قوله سمعت
ابي سليمان بفتحات قوله فزدها اي فاراد ردها قوله تلقى بضم التاء وفتح اللام والقاف
المشددة مبنيا للمفعول اي يستقبل البيوع اي البيعان او اصحابها قوله لا تلقوا بفتح
القاف واصله لا تتلقوا فحذف احدى التاءين اي لا تستقبلوا الذين يجلبون متاعا
الى البلد للاشتراء منهم قبل قدومهم البلد ومعرفة السعر قوله ولا يبيع بالرفع على انه
لا نافية ولا يجزم على النهي قوله ولا تقروا الغنم بضم اوله وفتح ثانيه والغنم
نصب به وضبطه بعضهم بفتح اوله وضم ثانيه من حرير اذا ربط وضبط آخرين بضم اوله
وفتح ثانيه لكن بغير واو بصيغة الافراد على البناء للمجهول والمشهور الاول كما مر قوله بعد
ان يحتلبها بفوقية بعد الحاء المهملة وكسر اللام والى ذي يحلبها باسقاط وضم اللام قوله
ان يرضيها اي المصراة قوله ردها وصاعا قال قلت الرد بعد الاخذ فما معنى الرد في الصاع
قلت هو من قبيل علفتها تبنا وماء باردا بان يقال ان ثمة اضمارا اي وسقيتها ماء او
علفتها بجاز عن فعل شامل للتعليف والسقي ونحو اعطيتها كذا في الكرماني قوله باب
بالتنوين اشارة الى ان رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر كاف بها ويعلم منه ان القليل
والكثير شاملهما واحد وهذا الصاع انما يجب في الغنم وما في حكمها من ماكول اللحم
قال النووي في شرح صحيح مسلم قال ابو حنيفة يرد بها بدون الصاع انما يجب الغنم
لان الاصل انه اذا تالف شيئا لغيره رد مثله ان كان مثليا والا قيمته واما جمهور
من العلماء فخالفوا الاصول واجابوا للجمهور بان السنة اذا اوردت لا تعرض عليها
بالمعقول انتهى وفيه ما فيه من الكلام عندهم في حديث المصراة مشهور قوله باب
بيع العبد الزاني فان قلت قد ذكر في الترجمة العبد والحديث المروي لم يذكر فيهما
الا الامة فما وجه المطابقة قلت كانه نبه بذلك على انه لم يطلع على حديث فيه
ذكر العبد بشرطه وحكم العبد يعرف بالمقايسة والتراخ وان لم يتعرضوا ههنا للجواب
لكنهم قد ذكروا في نظائره مثله قوله فبتين زناها اي البينة او بالحمل او الاقرار قوله
ولا يثرب التثريب التغيير والاستقصاء في اللوم اي لا تزيد على الحد ولا توبخه بالكلام
وقال الخطابي معناه انه لا يقتصر على الترتيب بل يقام عليها الحد كذا في الكرماني قوله ولم
تحصن بضم اوله وسكون ثانيه وكسر الثالثة ما سناد الاحصان اليها ولا يأتي ذره ولم تحصن
بفتح الصاد ما سناد الاحصان الى غيرها ويكون بمعنى الفاعل والمفعول وفي احدى الروايات

لا يقال احصن فهو محصن واشهب فهو مشهب والله فهو ملفى وقال النووي ويروى ولم
تحصن بضم التاء وفتح الحاء والصاد من باب التفعيل وهو حجة على من قال بمفهوم الشرط
لقوله فاذا احصن قلت بقي بقية احتمل تعليقهن نصف ما على المحصنات من العذاب
لكن القائل به يقول ان المفهوم انما يعتبر حيث لم يعارض المنطوق الصريح وما تعارض
به ههنا سقط اعتباره ههنا لذلك قوله ولو بصفير اي حبل مفتول او منسوج من الشعر
قوله بعد الثالثة وفي اي ذرعن الكشميهني بعد الثالثة قوله او الرابعة وقد جزم او سعيد
بانه في الثالث قوله باب الشراء والبيع مع النساء لا في ذر بتقديم الشراء قوله فذكرت
اي قصة بريرة وشراءها وقد شرط اهلها ان يكون ولاؤها لغير العتق الى البائعين قوله شرطا
للكشميهني شرطا بالافراد قوله في كتاب الله الموادمن كتاب الله حكم الله قوله ما بال شرط
ذكر المبالغة للمبالغة في الكثرة وموضع الترجمة مخاطبة عائشة في الشراء الذي كان في بريرة
لها مع الرجال قوله عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة قوله ذوجها اسمه مغيث مولى ابي
احمد بن جحش الاسدي قوله ما يدريني ما استفهامية بحيث لا اعلم ذلك للانكار قيل
كانت مولاة لقوم من الانصار وقيل لاعتبة بن ابي لهب وكانت قبيطة وعاشت الى
امارة يزيد بن معاوية ونقل عن تهذيب الاسماء للنووي انها ثنيت صفوان وهو غريب
باب بالتنوين قوله هل يبيع حاضر لباد بغير اجر الظاهر ان مقصود البخاري من التقييد
جوازه لان الغالب ان البائع لا يكون مقصود الا اعانة البادي والاحسان اليه
ويؤيد ما بعده قوله او ينصحه النصح اخلاص العمل عن شوائب الفساد ومعناه
حيازة الحظ الممنوح له قوله فيه اي في بيع الحاضر للبادي اذا كان بالاجر وقوله ذلك
بغير اجره سماه اي دلالا واستنبط المؤلف منه تخصيص النهي عن بيع الحاضر للبادي
اذا كان بلا اجر وقوي ذلك بعموم حديث النصح لكل مسلم وخصه الحنفية بزمن القحط
لانه فيه احتراز اباهل البلد قوله باب من كره ان يبيع حاضر لباد باجر قوله وبه
قال ابن عباس حيث فسر ذلك بالسمسار كما في حديثه السابق لان السمسار لا يفعل الا
بالاجر فهو مقيد لا طلاق حديث ابن عمر فاذا قال بالمقيد قال مع العبد وهو المراد من
قوله وبه قال ابن عباس ولا ان القائل بالمطلق من حيث اطلاقه لا يقول بالمقيد من حيث
انه مقيد قوله باب بالتنوين قوله لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة مهملتين في ذلك ولكن المراد
به ههنا اخص من ذلك وهو ان يدخل بين البايع البادي والمشتري الحاضر او عكسه
والسمرة البيع والشراء وفي بعضها لا يشتري حاضر لباد وحكمها ابي البيع والشراء
واحد عند ابن سيرين وابراهيم النخعي وعن مالك فيه روايتان قوله ان العرب تايسر بعضها
نقل عن ابراهيم ولعله لم يبلغ على التفريع بما ذكره قال الشيخ ابن حجر لم اقف لابراهيم النخعي على

ذلك صحيحا لكن قال مستدلا بما ذهب اليه من التسوية في الكراهة بين بيع الحاضر للبادي
وبين شرائه انتهى قوله باب النهي عن تلقي الركبان اي لايجاع ما يحملون من الطعام
قبل الوصول الى الاسواق وقيل ان يوقفوا لسعر قوله وان بيعه مردود عطف على النهي
والمراد بالبيع الشراء ويحتمل الحقيقة قوله لان صاحبه كون صاحب الفعل عاصيا لايوجب
رد البيع كما في المحتكر ولعل وجهه ان مذهب البخاري ان جميع البيوع المنهية مردود
اذا كان به اي اذا كان عالما بانه منهي عنه يعصي فاعله قوله الغرر مسبوب اي غرر
الخطاب به وسقط الغرر لغير ابي ذر قوله لايكن بالتحتية والجزم على النهي
ولابي ذر والحموي والمستملي لايكون بالرفع على النفي ولابي الوقت لاتكون بالمثناة
الفوقية وليس للتلقي فيه ذكر ولعله اشار على عادته الى اصل الحديث وقد سبق
قبل ما بين في حديث آخر عن معمر وفي اوله ولا تلقوا الركبان ولايبع حاضر لباد فقلت
لابن عباس ما معنى قوله لايبيع حاضر لباد قال لايكون سمسارا قوله باب منتهى التلقي
بالاضافة اختلف في الحد المنتهى عنه فقيل المسيل وقيل الفرضان وقيل البيوتات
كذا في القسطلاني قوله حتى يبلغ به على صيغة المجهول ورفع السوق على انابة الفاعل
وفي بعضها على صيغة المعلوم ونصب السوق في كانه اي مكان التلقي قال
الطحاوي يعلم من بعض الاحاديث اباحة التلقي وفي غير البيع عنه فاولى بنا ان نحمل ذلك
على غير التضار فيكون ما نهي عنه من التلقي فيه من الضرر على غير الملتقين للقيمين في
السوق وما ابيح من التلقي هو ما لا ضرر عليهم انتهى وحديث الباب مشعر بانه
التلقي اذا كان البيع بعد البلوغ في السوق قوله في ايحل السوق في البلد وهو غير خارج
عن البلد قوله قال ابو عبد الله الى آخره لابي ذر تاخير هذا القول عن الحديث اللاحق
ولكونه في عقب حديث جويرية هو الصواب وسقط الواو لغير ابي الوقت من ونبذه
قوله باب التنويه اذا اشترط في البيع تعرف الاجل قوله والدقيقة الاصح ان الاوقية للحجازية
اربعون درهما قوله فاعينيني بصيغة الامر للمونث قوله اعدها اي اشتريكها واعطي الثمن
كملا قوله فاخبرت فاطمة الاخبار انه عليه السلام سمع شيئا بحملا وهو المراد من قولها
فسمع فاخبرت عائشة فصلا قوله وذلك بكرة الكاف وفي الحديث بانه كيف
امر النبي صلى الله عليه وسلم بالشرط الذي لايصح اجيب بان الكلام اشترطي اولا فانما الولاء
لمن اعتق وقال النووي في الجواب ان الحكم كان خاصا بعائشة فصار دفعا وردا
لما اعتادوا قوله باب بيع الثمر بالاضافة قوله الاهاء بالمد وفتح الهمزة وقيل بالكسر وقيل
بالسكون والعين خذوهات قوله باب بيع الزبيب والطعام بالطعام بالاضافة
قوله بيع الثمر بالمثلثة اي الوطيء قوله بالتمر بالمثناة وسكون الميم اي اليابس قوله بالكيل كيلا

بفتح الكاف وسكون الواو شجر العنب والمراد العنب نفسه قال الكرماني ادخال الباء على الكرم
من باب القلب وان الاصل ادخالها على الزبيب قوله المزابنة مبتدأ خبره ان يبيع والثمر
بالمثلثة قوله وان نقص فعلي والمطابقة بين الحديثين والترجمة مفهومة من
البيع عن بيع الزبيب بالعنب اي فيجوز بيع الزبيب بالزبيب والبر بالبر ويقاس مع
الطعام بالطعام عليه قوله في العرايا وفي بيع الرطب او العنب على الشجر خرصها تقدره
من اليابس في الارض كيلا وهو مستثنى عن بيع المزابنة المنهي عنه والباقي في خرصها
للمبيبة اي لسبب خرصها وهو بفتح الموحدة المصدر وبالكسر الخرص قال النووي
والفتح اشهر قوله باب بيع الشعير بالاضافة قوله صرفا من الدراهم قال العلماء
بيع الذهب بالفضة يسمى صرفا لصرفه عن مقتضى البيعات من جواز التفرق قبل
التقابض اولان الثمن يصرف في تحصيل المبيع في سائر البيوع لانه المقصود والثمن
وسيلة اليه والمبيع غير موجود ههنا فانما وجد الثمن من الجانبين فناسب ان
يسمى هذا البيع بالصرف قوله فتى اوضئا بفتحتين ساكنة اي فجاوزنا حديث البيع
والشراء قوله اصطراف اي افعل بيع الصرف قوله حتى ياتي ابي اصبر حتى ياتي والدي قال
ذلك لانه ظن جوازه كسائر البيوع قوله وعمر بيع اي عمر بن الخطاب يسمع فلما بلغه
عمر نزل المصادفة قوله فقال اي عمر لمالك بن اوس حتى ياخذ منه اي العوض قوله بالذهب
لابي ذر في نسخة وصح عليها في الفرع بالورق وكسر الواء اي بالفضة قوله الاها بالفتح
والمد وبالكسر او بالسكون اي الاحالة الحضور والتقابض قوله باب بيع الذهب
بالذهب بالاضافة قوله ابن عليه بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه
واسم ابيه ابراهيم قوله حدثني بالافراد ولابي الوقت حدثنا قوله لاتبيعوا الذهب
بالذهب مفروقا كان او غيره مضروب قوله كيف شئتم اي متساويا او متفاضلا لكن
يداً بيد والحاصل حل التفاضل فقط دون النساء فلو اختلف الجنس في الربويين
كالذهب والحنطة او كان العوضين اوكلاهما غير ربوي كذهب وثوب وعبد
وثوب حل التفاضل فقط والنساء وان اتحد حل التفاضل دون النساء والتفرق
قبل القبض قوله باب بيع الفضة بالفضة بالاضافة قوله ابو سعيد في بعضها
ابو سعيد الخدري زاد ابو الوقت في الباب المتقدم قوله فلقيه اي مرة اخرى غيره
فحدثه له قوله ما هذا انما قال له ذلك لانه كان يعتقد قبل ذلك جواز المفاضلة
قوله في الصرف اي في شان الصرف وهو بيع النقدين احدهما بالآخر ولا تشفوا
بضم المثناة الفوقية وكسر الشين المعجمة وضم الفاء المشددة اي لا تفضلوا والشف
في اللغة الفضل والنقصان ضد شف يشف زاد ونقص كذا في القاموس قوله

بعضها بما بعض الخمير يعود الى الذهب في القاموس الذهب البتو ويؤنث واحدته
بهاء ايلا تفصلوا بعض الذهب بما بعض قوله بتا جزمن البخ بالنون والجيم والزاي وهو
في الاصل الانقطاع والفناء والقضاء والحضور في الاول يقال جزء الكلاء اي انقطع
ومن الثاني نجز القرن ومن الثالث جزجا حته قضاها ومن الرابع نجز الوعد
والناجز والنجز الحاضر وهو المراد هيهنا كما ان المراد بالغايب المؤجل يعني لا يتفاضل
بعضها في المجلس قوله باب بيع الدينار بالدينار فيما يفتح النون والفضة ممدودا ويسكون
مقصورا اي مؤجلا قوله لا يقوله كان مذهب ابن عباس ان الربا انما هو اذا كان احد
العوضين نسيئة واما اذا كان متفاضلين فلا بأس به اي لا يشترط عند المساواة
في العوضين بل يجوز بيع الدرهم بالدرهمين ونقل عنه انه رجع عن ذلك حين بلغه
حديث ابي سعيد سمعته بحذف همزة الاستفهام على صيغة الخطاب لابن عباس
كذا ذلك بالرفع اي لم واحد منهما الا السماع ولا الوجدان فان قلت ما الفرق
بينه وبين ما كان كل بالنصب قلت الرفع هو للسلف الكل والنصوب
لسلب الايجاب الكلي والاول ايلغ واعم وان كان اخص من وجه آخر هكذا في بعض
الشروح وكتب المعاني واشتهر اعلم الا تكونا كتم بالعين كاملين عند ملازمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا كنت صغيرا قوله الا في العنبة اي الا في التفاضل وقد اجمع
على ترك العمل بظاهره وقيل انه محمول على الاجناس المختلفة وهو لا يلي الارادة
قوله باب بيع الورق بالذهب نسيئة بما وزن كوية ويجوز الادغام فتكون
بما وزن بوية وحذف الهمزة وكسر النون لكاسة فتران الباء في النقدين يدخل على
كل واحد من البدلين كما في بقية الحديث قوله فكل واحد منهما يقول هذا خير مني فيه
ارشاد الى الاحتراز عن النظر الى النفس بالترفع قوله دينا اي غير حال حاضر في
المجلس قوله باب بيع الذهب بالورق يدا بيد بلا اضافة قوله في الفضة اي بعضها
بالفضة ودلالة الحديث على الترجمة باعتبار ان قوله في بقيد شمول النفي الاحوال
كلها الحال التسوية المفهومة من قوله الا سواء سواء وقال بعضهم لعله مختصر
من الحديث الذي فيه ذلك قوله باب بيع المزابنة بتقديم الموحدة على النون والمزابنة
مفاعلة من الزبن وهو الدفع والمراد بالكرم بفتح الكاف وسكون الراء العنب على الكرم
قوله بيع الثمر بالمثلثة بالتمر بالفوقانية ومعناه الرطب بالتمر وليس كل الثمار فان سايل
الثمار يجوز بيعها بالتمر قوله المحاقلة بالمهملة والقاف من الحقل وهو الزرع قال الخطابي
المحاقلة بيع الزرع القايم في الارض بالحب اليابس وذلك لان معرفة التماثل فيها متعذر
واستثنى العرية من المزابنة لحاجة الناس اليها وسيأتي العرية قريبا قوله بعد ذلك

اي بعد النهي عن بيع الثمر بالتمر قوله في بيع العرية بكسر الراء وتشديد التحتية واحد العرايا
مشتقة من العري وهو التجرد لانها عرية من حكم ما في البستان قال الجوهري هي فعيلة
بمعنى فاعلة وقال الهروي بمعنى مفعولة من عراة اذا اتاه وتردد اليه صاحبها يتردد
اليها قوله او التمر كلمة او للشك لا للتخيير معناه رخص في بيعها باحد النوعين وشك فيه الراوي
يحتمل ان المراد التمر كما صرح به في سايل الروايات قوله رخصها بفتح الخاء مصدر وبكرها
اسم الشيء المخروص ومعناه يقدر ما فيها اذا صار تمرا قوله باب بيع الثمر بالمثلثة والميم
المفتوحتين قوله يجاء بوس النخل ومحل النصب على الحال قوله بالذهب بيع والفضة متعلق بالبيع
متعد الى الثمن قوله الا بالدينار والدرهم واخص على الذهب ثم منهما ما هو المخروب
منهما لانهما معظم ما يقع ما يلبه والمراصاني بالنسبة الى التمر قوله الا العرايا زاد يحيى
بن ابي بكير عند المولف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها اي فجوز بيع الرطب
بها بعد ان يخرص ويعرف قدره بقدر ذلك من التمر كذا في القسطلاني قوله عبيد الله
بالتصغير قوله ابن الربيع بفتح الراء وكان الربيع حاجب المنصور وهو والد
الفضل وزيرها دون الرشيد كذا في القسطلاني قوله رخص بتشديد الخاء المعجمة من الترخيص
والمراد صاني ذكر بعض الكشميهني ارخص بهمزة مفتوحة قوله او سق بضم وسق بفتح الواو
وبالاوضح وهو ستون صاعا يتقدير الجفان بمثله قوله او دون وقع في مسلم ان الشك
من داود بن الحصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية قوله بشير بضم الموحدة بالتصغير
قوله عن بيع الثمر بالمثلثة اي الرطب بالتمر بالمثناة ايا ما جي قوله بحزرها بفتح المهملة
بطيا بضم الراء قوله قال ابي السفين بن عيينة المكي وهذا كلام علي بن عبد الله الراوي
والغرض ان ابن عيينة حدثهم به مرتين بلفظين والمعنى واحد واليه الاشارة
بقوله هو سواء اي مساو والقول الاكذا في الفتح وسيأتي ما يوضحه في الباب الثاني
من قول يزيد عن سفين ويحتمل ان يراد بمثل المساواة بين التمر والرطب بما تقدير
الجفاف كذا في الكرماني قوله رخص اي من غير قبل الخرص قوله انما اردت اي ما كان الحامل
لي على قولي ليحيى بن سعيد انهم يروون عن جابر الا اعلام بان هذا الحديث يرويه
عن جابر وهو من اهل المدينة فهو مما يشترك في روايته اهل الحرمين الشريفين
قوله جابر هو ابن عبد الله الانصاري قوله قيل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميته القايل
قوله فيه اي في هذا الحديث والقايل بلفظ قيل هو علي بن عبد الله المدني قوله لا اي ليس فيه
ذلك والمكان صحيحا من رواية عنبة قوله باب تفسير العرايا قوله يعري من الاعراء
اي يهب الرجل النخلة من نخلات بستانه فيملكها بما مذهب مالك لان الهبة تلزم
بنفس العقد عنده او يهبه ثمرها قوله بتاذي ابا الواهب قوله له اي للواهب قال النووي

ذهب مالك الى ان المراد بها ان الرجل اذا وهب نخلة لرجل وشق عليه دخول البستان جاز له ان يشتري من المتهب الرطب الذي على النخلة الخ وهما من بالبز ولا يجوز لبيع وذهب ابو حنيفة الى انها ان يهب رجل ثمرة نخلة و يشق عليه تردد الموهوب له الى بستانه فله ان يرجع في هبته فيدفع اليه بجانها ثمراء لكون هذا في معنى البيع لانه بيع حقيقة وحاصله ان الامامين خالفا ظاهر الالفاظ للاحاديث الشتى وقال القسطلاني كلا القولين لا يستفاد من لفظ الحديث لان لفظ ارخاص العرية فيه اعام وهما يفيدانه بصورة وايضا فقدمهم بلفظ البيع فتلقي كونه بنيها مخالف لظاهر اللفظ وجوابه ان التاويل بالحمل على التشبيه اهون عند الحنفية من الحكم بالملك في الهبة بدون القبض لدليل يدل عليه عنده وهو قرينة حمل الفاظ هذه الاحاديث على ارادة المجاز فاني للهداية و القبض لا يدمنه لثبوت الملك وقال مالك يثبت الملك فيه قبل القبض اعتبارا بالبيع وعلى هذا فلا فرق الصدقة ولنا قوله عليه الصلوة والسلام لا يجوز للهبة الا مقبوضة ولو ابن ادريس هو الشافعي وقيل عيينة يا الكيل اي لا بد ان يكون معلوم القدر اذ لا بد من العلم بالمساواة والقبض قبل التفرق لكن قبض الرطب على النخلة بالتخلية وقبض الثمن بالنقد ولو بالخراف بكسر الخاء المعجمة في الفرع فان تفرقا قبل ان يتقابضا فسد البيع وحاصله ان لا يكون البيع جزافا ولا نسيئة ولو مما يكال اي كونه مكيلا معلوم القدر ولو الموسقة فائدته التاكيد كما في القراطيس المقطرة ليدل على دفع احتمال ان يحمل لفظ الاوسق على المعنى المجازي الخ المرض ولو ان ينتظروا الى جذاذها والجمهور على انه يعكس هذا قالوا كان سبب الرخصة ان المساكين الذين لم يكن لهم نخلة لا نقود وقد كان عندهم تمر وكان عيالهم يشتهون الرطب فرخص لهم اشراء الرطب بالتمر ولو كانت العرايا بفتح المفهوم من قوله ان العرايا عبارة عن الفعل المذكور والمفهوم ما يعده ايضا اسم للعين المذكورة اي النخلة ولو الموصوفة للخصوصة ولو تابعها فتشترى بها بناء للخطاب فيهما كما في الزرع واصله وفي بعض الاصول بياء الخيسة ولو باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وبدو الصلاح في الاشياء صيرورتها الى الصفة التي تطلب فيها غالبا فبدو الصلاح في الثمار ظهور اوائل الحلاوة واللون الملايم وفي الحبوب باشتداد ها ونحو ذلك مما يرجى منها صاحبها يلوح فيها الى كمالها ولو ابي حنيفة بفتح الهملة وسكون المثلثة ولو فاذا جد بفتح الجيم والدال المهملة في القاموس في ذيل معاني الجد صرام النخل كالجداد والجداد بالكسر والفتح واجد حان ان يجد وبالضم ساحل البحر بمكة كالجدة وجدة موضع بجيسة انتهى وفيه ايضا في باب الدال المجمة الحد الاسراع والقطع المستاصل والكسر اسم الجداد مثلثة والجداد

بالفتح فعل الجاني بما الشيء الى قوله الجذ القطع انتهى وصرف الشيء قطعته ولا يخفى ان الاول اسب من الثاني في هذا المقام قال القسطلاني بالدال المهملة في البونينية وفي كثير من الاصول التي وقفت عليها وقال الحافظ ابن حجر والعيني بالمجمة اي قطعوا ثمر النخل انتهى ولا عليك ان تقول الدال والذال رهمها مثلها في تعداد وتعذاد بالمهملة والمجمة والنهي والمنجيا اجد بزيادة الف فهو الدخل في الجواد كما عرفت ولو الدمان بضم الدال وتخفيف الميم وبعد الالف نون كذا في الفرع وغيره وهو رواية القابسي فيما قال عياض وهو موافق لضبط ابي عبيد والصغاني والجوهري وابن القاسم في المجمل وقال ابن الاثير وكان الضم اشبه لان ما كان من الادواء و العاهات فهو بالضم كالسعال والزكام كذا في القسطلاني وفي الكرماني الدمان بفتح الدال المهملة وقيل بضمها عفن وسواد يصيب النخل وفي القاموس الدمن بالكسر السرقين الى قوله وكسحاب الرماد والسرقين وعفن النخلة وسوادها كالدهن ولو مراض بضم الميم وبعد الراء الف ثم ضاد معجمة بوزن الصداع اسم لجميع الامراض وهو داء يقع في التمر فيهلك في القاموس المراض كغراب داء للثمار يهلكها وكسحاب موضع ولكثيرهنا والمنجيا كما في الفتح مراض بكر الميم والنجوي مرض فشام بضم القاف وتخفيف الشين المجمة في القاموس وكغراب ان ينتقص النخل قبل ان تؤكل ثمره ولو عاهات اي آفات وهو خبر للمبتداء المحذوف اي هذه الامور الثلثة عاهات ولو يجتحن اي يذهبن النقصان في البيع للخط شيء من ثمنه ولو فاما بكر الهمزة اصله فان لا تزكوا هذه المبايعة فزيدت كلمة ما للتوكيد فادغم النون في الميم وحذف الفعل اي لا تزكوا هذه المبايعة فلما تبنا عواجتي يبدو صلاحها ولكتابة كلمة الا بالالف وكتب البعض بالياء بناء على امالة الالف اليها والاولى هو الاصل الاشهر ويجعل عليها فتحة محرفة علامة للامالة وبالحالة فيه امالة خفيفة لاشبعة كما في طرق القاهة وفي خطاء كما في الفرع ولو كالمشورة بفتح الميم وضم الشين واسكان الواو ويجوز سكون المجمة وفتح الواو في القاموس المشورة مفعلة لا مفعولة والمراد بهذه المشورة ان لا تشتروا شيئا حتى تكامل صلاح جميع هذه الثمرة ليلا يقع المنازعة ولو قال ابو عبد الله اي البخاري بناء ممدودا ولو وما شفي بضم المثناة الفوقية وفتح ثانيه وتشديد القاف المكسورة وسقط الواو ولغير ابي ذر اي ما معناه ولو تجارة بالمثناة الفوقية من باب الافتعال وفرق للحققون بين اللون الثابت واللون العارض كالطلع في المصابيح كالتفتح قالوا اجوفيما يثبت حمرته واستقرت واجاريما تتحول حمرته كالثيب كذا في القسطلاني وقال الخطابي اذا بدا الاحمار والاصفار ظهور اوائل الحمرة والصفرة

قبل ان يشيع وانما قال بفعال من اللون ما ليس يمكن ورده العيني لانهم اذا ارادوا
في لفظ حمر المبالغة يقولون لحمر ثم اذا ارادوا المبالغة عليه يقولون احامروا اللون
الذي لم يمكن هو الحلواني المجود اه عن حمر وكلام العيني موافق لما قال المحققون
من صلاحها قال الحافظ ابن حجر هذه الترجمة معقودة لحكم بيع الاصول والثمار قبل ان يحكم
بيع الثمار ونعقبه العيني فقال هذا الكلام فاسد غير صحيح بل كان من الترجمتين
معقودة لبيع الثمار املا والذي في قوله بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ولم يذكر
النخل ليشمل جميع انواع الاشجار المثمرة وهذا ذكر النخل والمراد ثمرته وليس
المراد عين النخل لان بيع النخل لا يحتاج الى ان يقيده ببدو الصلاح ولا يوجد
الا تري الى ما في الحديث وعن النخل حتى تزهو والزهو صفة الثمرة لا صفة
عن النخل والتقدير وعن ثمر النخل واجاب الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض
بما قدمات عن العيني انه ينقسم الى بيع النخل دون الثمرة او الثمرة
دون النخل او هما معا ففي الاول لا يتقيد بصلاح الثمرة دون الاخيرين
كذا في القسطلاني ولم وما تزهو بالمثناة التحتية فيهما في اليونينية وفي
بعض الاصول بالفوقية ويوجد في بعض النسخ الحاضرة ههنا هذه العبارة
قال ابو عبد الله هو البخاري ومعناه ظاهر ولم باب اذا باع الثمار
قبل ان يبدو صلاحها بالتنوين ولم حتى تزهي بالياء من ازهى تزهي ولم
رايت اي اخبرني وهو من باب الكناية بالرؤية عن الاخبار لانها من
اسبابه غالبا ولم اذا منع الله الثمرة بالمثلثة ولم لا يتبعها باثبات المتباعين
وفي هذه الاحاديث حجة لمن يقول بان تسليم السلم يحل البايع ليا خذ الثمن
ولم باب شراء الطعام الى اجل بالاضافة ولم في السلف في القاموس السلف
محركة السلم اسم من الاسلاف والقرض الذي لا منفعة فيه للمقرض وعلى المقترض
رده كما اخذ والظاهر ان الثاني هو المراد في كلام الاعمش لان الحديث المروي
لا يدل الا عليه اذ المبيع لا يكون موجودا في السلم ولكن ينبغي ان يقال انما ذكر الزهو
بالتبع لاجل الحديث الذي ذكره بعد ثم حدثنا اي ابراهيم ولم ذعره بكر الدال
المهملة وسكون الراي وهي ذات الفضول ولم باب بالتنوين ولم اذا اراد
ان يبيع ثمرا بتمر خير منه بالمثناة فيهما ولم جنيب بضم الجيم وكسر النون وبعد
التحتية الساكنة موحدة نوع جيد من انواع التمر وقيل الصلب ولم الجمع زنوع
درى من التمر ولم ثم ابتع اي اشتر ولم جنيبا ليكونا صفتين فلا يدخله الربا
ولم باب قبض من باع نخلا بالاضافة اي قبض بايع النخل لما عليها من الثمر

ولم ابوت بضم الهمزة وتشديد الموحدة يقال ابوت اثبت ابايعا والتابير الناقح وهو ان يشق طلع الاناث ويوخذ من طلع الفحل فيذر فيه ليكون ذلك بان الله
تعالى اجود مما يريدون وفي القاموس ابر النخل والزرع يابره ابرا وابارة اصلحه
كابره ولم او باجارة اي اخذ ارضا وكلاهما جائز فان الموجود فيه ايضا وللموجر
لا للمستاجر ولم ايما بالرفع ولم ابوت بالتشديد للموحدة كما مر بينا للمفعول حالة
حالية وكذا لم يذكر مبنيا للمفعول كما مر في القسطلاني وفي بعض النسخ الحاضرة
لم يذكر بصيغة المعلوم ولم للذي ابرها اي للمشتري وذكر النخل ليس بقيد وانما
ذكر لان سبب ورود الحديث كان في النخل وفي معناه كل ثمر بادز كالعنب والتفاح
اذ الاصل ان لا يدخل الثمر الا ان اشترطت كذا في القاموس ولم وكذلك العبد
اذا باع ولم مال اه للبايع الا ان يشترط المبتاع ولم الثلاثة الثمر والعبد والحرث
ولم الا ان يشترط المبتاع اي المشتري ان الثمرة تكون له ويوافقه البايع على ذلك
فتكون للمشتري ولم باب بيع الزرع بالطعام كيلا بالنصب على التمييز ولم ان يبيع
بدلا من المزابنة ولم ثمر حائطه بالمثلثة وفتح اللام اي رطب مستاده ولم او كان
لابي ذر او ان كان وموضع الترجمة من الحديث قوله قوله او كان ذرعا الخ ولم
باب بيع النخل اي ثمرة النخل باصله وهو النخل ولم ابن على صيغة المعلوم من المابض
بالتخفيف والتشديد للموحدة معا ولم باب بيع الخامرة بالمعجمتين وفي بعض النسخ
والمحبوب وهي خرز قبل ان يبدو صلاحها ويدخل فيه بيع الاطباب والبقول ولم
من الحاقلة وهي بيع الزرع قبل ان يبدو صلاحه او بيعه في سنبله بالحنطة كذا
في القاموس ولم الملامسة وهي بان يجعل لمس المبتاع ثمني البيع ولم المنابذة وهي
ان يجعل نبذ المبتاع الى صاحبه بيعا ولم والمزابنة بيع الثمر بالمثلثة بالثمر بالمثناة
كيلا ولم عن بيع ثمر التمر بالمثلثة في الاول وبالمثناة في الثانية والاضافة لاخراج غيرها
وفي بعضها بدون الاضافة ولم لم يتحمل بيع لو تلف الثمر لا بيع في مقابلة عوض
من صاحبه شيء فيكون اكلا لماله بالباطل واما احتمال التلف بعد الزهو فنادر ولم
باب بيع الجار بضم الجيم وشدة الميم ثمر النخل ولم ياكل والحديث يدل على جواز اكله
قبل ان يجوز بيعه ولم كالرجل المؤمن في الصفات الحسنة والخير والبركة باعتبار
كل جزء منه وعموم نفعه احد فهم اي صفرهم ولم فنفى صغر السن عن التقدم
في الجواب بتلك الاكابر ولم قال اي عليه الصلوة والسلام ولم باب من اجرى امر
الامصار على ما يتعارفون ولم وسنتهم بضم المهملة وفتح النون الاولى مخففة بما يتعارفون
في طريقتهم الثانية بما حسب بيانهم اي مقاصدهم وعاداتهم المشهورة بينهم الجارية فيه

معن من المشايخ قوله للغين بالغين المعجمة والراء المشددة اي المتبايعين للغرر
وقوله لما اختصموا اليه في شيء كان بينهم فقالوا ان سننا بيننا كذا وكذا قوله
سننتكم بالنون في الابتداء وبينكم حين ويجوز النصب بتقدير النون قوله العشرة بالرفع
البيع والنصب اي بع اي اذا كان عرف البلد ان للشتري بعشرة دراهم يبتاع باحد
عشر درهما قوله فبجيعه بحاذ ذلك العرف فذا باسرع قوله وياخذ على صيغة المضارع
من الاخذ قوله للنفقة اي ياخذ لاجل نفقة بحا اي ياخذ لاجل المتاع والمراد عليه
من مؤنة الحمل ونحوه بحا فان قال بعتك بما قام بحا ادخل فيه مع الثمن اجرة الكيال
والقصار مثلا قوله لهند في ام معاوية رضي الله عنه يا لمعروف هو عادة الناس
فيما كل اباح الله تبارك وتعالى للوصي الفقير اذي ياكل مال اليتيم بالمعروف طعمة اجرة عمله
قوله والكرخي الحسن البصري قوله بد انفتين بفتح النون والقاف تثنية دانق بكسر النون
وفتحها وصحيحه البعض وهو سدس الدرهم قوله للحمار لحمار مربتين منصوب بتقدير
احفر لحمار او اطلبه ويجوز الرفع اي لحمار مطلوبي قوله ولم يسارطه على الاجرة تمامه
على العادة السابقة وبه المناسبة للترجمة بنصف درهم فزاد على الدانقين دانقا
اخر فضلة قوله ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية ثم موحدة واسمه قيل ميناء
وقيل نافع وقيل ميسرة مولى بحضنة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء وبالصاد
المهملة ابن مسعود الانصاري وقد مر بيانه في سيق وكانت هذه الحجامة لسبع
عشرة من رمضان كما في حديث عند ابن لاتين وكان ذلك بعد العصر كما قاله الطيبي
كذا في القسطلاني وهما يقتضيه الترجمة باعتبار عدم تعيين الاجرة الا اعتمادا على
العرف قوله شعير اي بكيل حويص قوله سرا منصوب على التمييز قوله وتبوك بالرفع عطفا
على الضمير المرفوع في حدي ولا يوي ذرو الوقت والاصيلا وابن عساكر وينكر بالنصب
على انه مفعول معه قوله اكل منه بالمعروف بقدر قيامه وهذا موضع الترجمة قوله باب
بيع الشريك من شريكه بالاضافة قوله الشفعة فيه دليل لمذهب الشافعي رح وفي
الهداية ولنا قوله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعته وفي طريق آخر سيأتي في
الشفعة الجار احق بصقبه وهو كما نقله الشيخ السيوطي في الجامع الصغير مما اخرجه
البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة وفي القاموس في بيان لغة الصقب اصقبك
الصيد دنا منك وامكنك رميه ومنه الجار احق بصقبه اي مما يليه ويقرب منه
وكذا نقل في الجامع الصغير عن احمد في مسنده الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها
وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا قوله في كل مال اي عقار بقرينة ما بعده قوله
وهو قد يروى بالتخفيف والتشديد قوله فلا شفعة لو حمل هذا الحديث على بيان

من هو الذي بالشفعة مطلقا والذي في الهداية لبيان من هو اولى بها من غيره الشركاء
لتوافقا ولم يتعارضا ومعنى فلا شفعة في الشفعة التي كانت للشريك قبل القسمة
قوله باب بيع الارض والدور بالواو وجمع داره قوله وقال ابي مسدد قوله في كل مالم يقسم يحذف
لفظ المال وفي بعضها بذكره اعلم ان الكرماني قال الفرق بين هذه الاساليب الثلثة
ان المتابعة ان يروي الراوي الآخر الحديث بعينه والرواية لم سمعها والقول انما
يستعمل عند السماع على سبيل المذاكرة قوله باب اذا اشترى شيئا الغين بغين اذ
فرضي بالتنوين قوله عليهم اي على باب غارهم قوله فاحلب ضبط في الآخرة بضم اللام
وفي القاموس يحلب يحلب قوله بالحلاب بكسر المهملة وخفة اللام الاناء الذي يحلب فيه
ومراده ههنا اللبن قوله فاتى به ابوي بد للهمزة وضميره عاد الى الحلاب وابوي
بتشديد التحتية فان قلت نفقة الفروع مقدمة على الاصول فكيف يعكس هنا يعين
قلت لعل في دينهم نفقة الاصل مقدمة على نفقة الفرع او كانوا يطلبون الزايد
على سد الرمق او الصباح لم يكن من الجوع كذا في الكرماني ولعله توفي بعقلهما آنا
فآنا ولم يعرف امتداد الوقت للنوم وخشي انه لو خالف العادة غضب عليه
ولا يخفى ما في الاخيرين المذكورين اولا قوله الصبية بكسر الصاد المهملة وسكون الموحدة
بعني صبي قوله فاجتست على صيغة المجهول اي تاخرت قوله يتضاغون بالمعجمتين
اي يصيحون قوله وابي الرأب العادة والتان اي شاني وشانها موضع اسم لم
يذكر ذلك خبرا ومنصوب وهو الذي في اليونينية على انه الخبر وذلك الاسم
وقال الاخفش بالواو ولابوي ذر الوقت بالفاء قوله ولا نقض بفتح المثناة الفوقية
وفتح الضاد المعجمة وكسرها وهو كناية عن ازالة بكارتها قوله الا بجفة اي بالتكاح
قوله فافرج بفتح الراء قوله فرجة بالضم قوله يفرق بفتح الفاء والراء والقاف وهو
مكيال يسع فيه ثلثة آصع والذرة بتخفيف الراء المعروف قوله فوزعته فلم ازل
ازرعه حتى الخ قوله وراعيها بالنصب والغين ابي ذر بالسكون قوله اللهم ان كنت
فيه حجة لمن قال بجواز بيع الفضولي في الفتح قال البخاري قوله باب الشراء والبيع مع
المشركين واهل الحرب من عطف الخاص على العام قوله مشعان بالضم اي طويل شعر الرأس
جدا متفرقا ثائرا قوله باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه بالاضافة قوله
سلمان اي الفارسي قوله كاتب اي اشترى نفسك من مولاك بنجمين او اكثر قوله وكان
حرا هذا من كلام البخاري بحا ما في الفتح وفيه ايضا ظن الكرماني انه من كلام
النبي صلى الله عليه وسلم فهو من عطف كلام بحا كلام وقيل حال من ضمير قال وقصته
انه هرب من ابيه لطلب الحق وكان مجوسيا فلحق براهب ثم براهب آخر

وكان بعيجهم الى وفائهم حتى دلّه الاخنس الى الحجاز واخبره بظهور رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقصده مع بعض الاعراب فقدر اولاده فباعوه في وادي
القرى بيهودي ثم اشتراه منه يهودي آخر من بني قريظة فقدم به المدينة
فلما قدم قبا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأى علامات النبوة اسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كاتب عن نفسك وعاش مائتين وخمسين سنة وعاش
ست وثلاثين بالمدينة كذا في الكرماني ولم يكن اذ ذاك مؤمنا وانما كان
ايمانه بصدق النبي صلى الله عليه وسلم او بعثته لاقامة شريعة عيسى عليه السلام
فاقره النبي صلى الله عليه وسلم مملوكا لمن كان في يده اذ كان في حكمه عليه الصلاة
والسلام من اسلم من رقيق المشركين في دار الحرب ولم يخرج من انما لسيده
فهو لسيده او كان سيده من اهل صلح المسلمين فهو لهم كذا في القسطلاني وهذا
ادرج من الاول ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم اراد بالكتابة صورة الكتابة
لا حقيقتها لانه كان حر الاصل فكانه قال اقدر عن نفسك وتخلص عن ظلمه قوله و
سبي اي اسر قوله عمار بن ياسر العنسي بالعين والسين المهملتين ثم عمار بسي لانه
كان عربيا وانما سكن ابوه مكة وحالف بني مخزوم فزوجوه سميته بلفظ التصغير
وكانت من مواليهم قوله وصهيب هو ابن سنان بن مالك وهو روي قيل له
ذلك لان الروم سبوه صغيرا ثم اشتراه رجل من كلب فباعه بمكة فاشتراه
عبد الله بن جدعان التيمي فاعتقه يقال بل هو هرب من الروم فقدم مكة
فحالف ابن جدعان وروي ابن سعد انه اسلم وهو وعمار ورسول الله صلى الله عليه
وسلم في دار الارقم قوله وبلال هو ابن رباح الحبشي المؤذن وامه حمامة اشتراه
ابو بكر الصديق من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد فاعتقه
برادي دز فهم يعطي دز فهم على ما اليهم فانهم لا يردون عليهم دز فهم
الذي جعل الله في ايديهم او جبتار شك من الراوي قال الخبي اي قبل الاسلام
وان ناقية قوله من مؤمن لابي ذر وفي بعضها بكلمة من بفتح الميم غيري غيرك
بالرفع ويجوز الجر عطفا عليه والذي في اليونينية الرفع والنصب لا الجر واستشكل
بكون لوط معه كما قال الله تعالى فآمن له لوط واجيب بان المراد بالارض
التي وقع له ما وقع ولم يكن لوط معه في تلك الارض كذا في القسطلاني
فارسل الخليل عليه الصلوة والسلام بها اليه اي بساره الى الجبار قوله فغط
على صيغة المجهول اي اخذ بحلقي نفسه حتى سمع منه غطيط قوله وركض اي
حركها وضرب بها على الارض كما يضرب المحتوف قوله يقال له الحموي والمتيمي بالالف

واستشكل بان جواب الشرط يجب جزمه والجواب ان الجواب للشرط محذوف تقديره
اعذب ويقال عطف على مجموع الشرطية والكشميهني يقل مجزوما بحذف الالف
فهو الجواب قوله فارسل الجبار اي اطلق مما عوض له من الخنق والغط والهمزة
مضمومة قوله ان يمت يقل بالجزم جواب الشرط وفي بعضها فيقال وفي آخر تقال
بحذف الفاء قوله او في الثالثة شك من الراوي في نسخة وفي الثانية باسقاط الالف
قوله آجر بمدة ممدود بدل الهاء وجيم مفتوحة فراء وكان ابو اجر من ملوك القبط من
حمير بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء وهي قرية بمصر وهي ام اسمعيل عليه السلام
قوله كتب اي صرفه واذله ورده خائبا خاسرا ولا تدع بالمشددة بغير ياء وفي
بعض النسخ تدعي بإشباع كسرة العين ياء قوله الى غير ابيك لانه كان يدعى انه عربي
يرى وكان لسانه اعجميا وكان يسوق نسبته الى التبع فاسط قوله ما يزاي ما اقوله
كذا في الفرع واشتباك اليه قوله لكني سرقت مبنيا للمفعول اي في الصغر فكان
لساني كلسان الاعاجم قوله وانا صبي وذلك اياه كان عاملا لكسرى على الابلة
وكانت مناز لهم بارض الموصل فاغارت الروم فسبيت صبيا صبيا فنشأ
عند الروم فابتاعه كليبة وقدم به مكة واشتراه ابن جدعان واعتقه
اتخنت بالمهملة والنون والمثلثة اي اثقلت وفي بعضها بالتاء الفوقانية فقيل
الفوقانية والمثلثة كلبهما بمعنى واحد قوله على بابها اي مع مال او مستعليا عليها
باب جلود الميتة قبل ان تدبغ هل يبع بيعها ام لا قوله هلا استمتعتم باهابها
موضع الترجمة اذ الانتفاع يدل على جواز البيع قوله باب قتل الخنزير بالاضافة
ويكسر بالنصب وكذا الافعال الآتية وهي من الثلاثي المجرد قوله ويضع الجزية اي عن رقبتهم
فكانه قال يرفعها وذلك بان يحمل الناس على دين الاسلام فيسلمون ويسقط منهم
الجزية وايضا ليس فعله بنسخ لحكم شرعي له يقينا بل كلامه صلى الله عليه وسلم الذكور
بمنزلة الامر لعيسى عليه السلام بناسخ حكمها فلعل مراده ما ذكرنا والا فالحكم المنسوخ
هو الذي يكون حكمه مدة معلومة في علم الله تعالى غير معلوم عندنا والله اعلم بالصواب
ومناسبة هذا الباب لكتاب البيع بان ما امر بقتل الخنزير فهم منه انه لا يجوز بيعه
قوله باب لا يذاب شحم الميتة اي لاستعماله وبيعه قوله ولا يباع ودكه بفتح الواو واللهمكة
وهو سمن اللحم ودهنه قوله جابر فيما رواه المؤلف في باب بيع الميتة والاصنام قوله
قاتل قال البيضاوي قاتل الله اي عاداهم وقيل قتلهم قوله يجملوها بفتح الجيم واللام اذابوها
وطايفته من جهة ان الشحم من كل وجه لا يباع بوجه ما قوله باب بيع التصاوير
الخ ليس فيها روح بالاضافة قوله ابا عباس هي كنية عبد الله بن عباس وفي بعض

الاصول يا ابن عباس قوله سانع بالجام الحاء اي لا يمكن له النفع قط فيكون معدما ابدا
قوله دنيا اي صاحبه الدنيا اي يعانقه ويضاجع صدره قوله وكل شيء عطف من قبيل عطف
الخاص على العام قوله باب تحريم التجارة في الخمر بالاضافة قوله من آخرها اي من اول تلك الآيات
الى آخرها او من آخرها الى اولها قوله باب اثم من باع حرا بالاضافة قوله اعطى بي اي اعطى
العهد باسمي واليمين بي وذا الثلثة ليس لتخصيص الامة بحماية وتعالي خصم لجميع الظالمين
ولكنه اراد التشديد على هؤلاء الثلثة قوله فاكل ثمنه اي يصرفه منه فيما يريد قوله باب
امر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود بالاضافة قوله اجلاهم اي اخرجهم من المدينة قوله فيه
اي في حديث المقبري قوله عن ابي هريرة ولفظ بينما نحن في المسجد خرج الينا صلى الله عليه
وسلم قوله فقال انطلقوا الى اليهود فخرجنا حتى جئنا بيت المدارس فقال اسلموا تسلموا
واعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئا
فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله فان قلت لم يخرجها عما رواه ليفيد الحياة
وليس بذكر الحديث بعينه قلت لان الحديث لم يثبت على شرطه كذا في الكرماني قوله باب بيع العبد
بالعبد والحيوان بالحيوان نسيئة بالاضافة قوله نسيئة بوزن فعيلة وفعلة بكر الفاء و
الظاهر بعلمه بالحيوان والعبد جميعا قوله راحلة هي الناقة التي تصلح لان ترحل قوله مضمونة
اي يكون تلك الراحلة في الضمان البايع هكذا في الكرماني والقسطلاني ويفهم منه انه صفة
الراحلة وقد يقض في الفتح بذلك فقال قوله مضمونة صفة راحلة وبما ذكروا يكون
مضمونة بالنصب لكن الموجود في الموجود في اكثر النسخ الحاضرة مضمونة بالرفع فعلى هذا يكون
صفة لابرة فيصير المعنى منعكسا لكن لا يخل بالمقصود مع ان التاويل بتقدير الضمير
العايد قوله يوفيها اي يسلمها للبايع الى صاحبها الذي اشتراها منه بالوزنة بفتح الواو
والوحدة والزاي المعجمة موضع بين مكة والمدينة وفيه تفاضل احد البلدين ونسيئة
قوله حنيج بفتح الحاء المعجمة وكسر الراء المهملة آخره جيم الانصاري الحارثي قوله وهو بالفتح
الواو وسكون الهاء اي سهلا اتاك به اتيانا سهلا بلا شدة ومماطلة او اتاني ماتي به
يكون سهل السير غير خشن قوله بالبعيرين وسقط بالبعيرين لغير ابي ذر قوله لا باس
قال ابن بطال قول ابن سيرين لا باس ببعير ببعيرين ودرهم بدرهمين نسيئة خطاء في
النقل عن البخاري والصحيح عن ابن سيرين انه قال درهم بدرهم كما في بعض نسخ الكتاب
ورووي سعيد بن منصور من طريق يونس عنه انه كان لا يرى باسا بالحيوان يدا بيد ونسيئة قال
ويكره ان يكون الدراهم نقدا والحيوان نسيئة قوله في السبي اي سبي حنين قوله
دحية بكر الدال وفتحها فان قلت كيف دل على الترجمة قلت قضيتها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما جمع في الخيبر السبي جاء دحية فقال اعطني جارية منه قال فيها الله عليه وسلم

اذهب فخذ جارية فاخذ صفية فقيل يا رسول الله انها سيدة قريظة والنضير
ما تصلح الا لك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ جارية من السبي غيرها فاراد
اخذه اياها تملكا فلا اشتراه منه يكون مبادلة مال بمال وان لم يكن تملكا كانت
المبادلة بيعا صورة وبين في الاول ما روي مسلم انه صلى الله عليه وسلم اشتراها منه
بسبعة اوسق قال القسطلاني وليس في قوله سبعة اوسق ينافي قوله في رواية عبد
العزيز خذ جارية من السبي غيرها اذ ليس فيه دلالة على نفي الزيادة انفع وما كان
حكم الامة والعبد واحد عنده ترجم الباب بالعبد وتمسك به بحيث نبه ذكر الامة
بنبيها على الاتحادها حكمها عنده فهذا اولى من ان يراد بالعبد المملوك مطلقا
في الترجمة قوله باب بيع الرقيق بالاضافة قوله محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة
بعدها تحتية ساكنة بعدها راء مكسورة فياء اخرى وآخره زاي معجمة
نضيب اي يخالط مع الاماء السبية ونحن نريد ان يتيسر لنا فنعزل الذكور عن الفرج وقت
الانزال حتى لا ينزل فيه رفعا لحصول الولد المانع من البيع قوله لا عليكم ان لا تفعلوا اي
لا حرج عليكم في الا تفعلوا العزل وقال بعضهم ان كلمة لا ينافي لما سالوه وعليكم
ان لا تفعلوا كلام مستانف موكده قوله نسمة بفتح النون والمهملة النفس والانسان
والغرض منه ان العزل لا يمنع الايلاد المقدر ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار
انهم نهوا عن العزل بعد ذكر حبل الامثان الدال على جواز البيع فيفهم منه صحة ذلك
وفيه اياء الى عدم جواز بيع امهات الاولاد قوله باب بيع المدبر اي الذي علق عتقه
بموت سيده قوله باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر الذي اعتقه مولاه وكان على سيده
دين ولم يكن له مال غيره ومن نعيم النحام ثمان مائة درهم قوله باعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم زاد ابن شيبة في مصنفه يعني المدبر قوله حدثني زهير بالافراد قوله يسال
بتحتية مضمومة فسين ساكنة ثم همزة مفتوحة فلحوي والمتيما سيئل بلفظ الماضي
كلاهما مبنيا للمفعول قوله عن الامة تزني بلفظ الامة الموصوفة شاملة للمدبرة وغيرها
قوله ولم تحصن بفتح الصاد وكسرها قوله او الرابعة شك من الراوي وقد مر فليرجع اليه
قبيل رناها بالبينة او الحمل او الاقرار قوله لا يثرب عليها اي لا يوبخها ولا يقرعها بعد
الجلد او العين لا يقتصر على التثريب بل يقام عليها الحد قوله باب هل يباع الحاضر
للبادي بالمحاضرة قيل ان يستامها بالتنوين قوله الحسن اي البصري قوله او يبا شرها بعني فيما دون الفرج
وفي بعض الاصول ويباشرها بالواو قوله الوليدة بفتح الواو وبعد اللام المكسورة مثناة
تحتية ساكنة ثم دال مهملة للجارية قوله او عتقت بفتح العين قوله فليسر بي بمثناة تحتية
مجزوم بلام الامر قوله وفي بعض فليسر بي مبنيا للفاعل قوله درهما بالرفع نايب عن الفاعل

على الاول ولا يشتري منيا المفعول اوما ملكت ايمانهم ووجه الاستدلال بهذه
الاية دلالتها على جواز الاستمناء بجميع وجوهه لما خصه الدليل فيخرج الوطي بدليل فيبقى
الباقي على الاصل فتل زوجها كنانة بن ربيع بن ابي الحقيق الروحاء بفتح الواء و
سكون الواو ممدودا موضع قريب من المدينة حلت اي طهرت من حيضتها
فبنى بها اي دخل بها عليه السلام حيسا بفتح الحاء وبعد التحتية الساكنة سين
مهملة اي ما كولا متخذا من تمر وسمن واقط في بطع بكسر النون وفتح الطاء المهملة على
المشهور فكانت تلك الاخلاط الخ من التمر والسمن والاقط وليمة عرس رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله بالمنصب الرفع يحيى بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد
الواو المكسورة اي يستدير في القاموس الحوي كغني استدار كل شيء كالتحوي قوله بعباءة
بعين مهملة مفتوحة وهمزة بعد الالف كساء صغير اي بدير العباءة على سنام البعير
يحميها بن الله لكونها صارت من امهات المؤمنين باب بيع الميتة والاصنام
بالاضافة حرم بيع الخمر بافراد الفعل وفي ابي داود ان الله حرم وليس فيه ذكر الرسول
عليه الصلوة والسلام يستصبح ايجعلونها في سرجهم ومصابيحهم فقال لا
اي بيعها حرام والانتفاع بها مطلقا سوى الاهاب بعد الدباغ كما مر قاتل الله اليهود
اي لعنهم شحمها اي كل شحوم الميتة اجملوه اي اذابوا وجملت افصح من اجملته
كذا في بعض النسخ وفي القاموس جمل الشحم اذابه كاجمله واجتمله اثنتهم والضمير
في باعوه راجع الى الشحوم على تاويل المذكور او الى الشحم الذي في ضمن الشحوم باب ثمن
الكلب بالاضافة ثمن الكلب الحلال وغيره مما يجوز اقتناؤه اما وهذا مذهب الشافعي
واحمد وغيرهما وعند ابي حنيفة رح واصحابه الكلاب التي ينتفع بها يجوز بيعها البغي بفتح
الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية فعيل بمعنى فاعل يستوي فيه الذكر والانثى ومهر البغي
ما تاخذه الزانية على الزنا وسماه مهرا للكونه على صورته وهو حرام بالاجماع حلوان
بضم الحاء المهملة وسكون اللام مصدر حلوته حلوانا اذا اعطيته واصله من الحلاوة شبه
ما ياخذه الذي يدعي علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن وكان في العرب كهنة يدعون
انهم يعرفون كثيرا من الامور الغيب فمنهم كان يزعم انه له الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم
من كان يدعي انه يستدرك الامور بفهم اعطيه ومنهم من كان يسمى عرافا وهو الذي
يزعم انه يعرف الامور بمقدمات يستدل بها على مواقعها كالشيء يسرق فيعرف
المظنون به السرقة ومنهم من كان يسمى المنجم كاهنا والحديث شامل لهؤلاء كلهم
عند بعض العلماء ابن ابي جحيفة وهب بن عبد الله نهى الدم عن اجرة الحجامة والحالق

عليه الثمن تجوزا وكسب الامة اذا كان من وجه لا يحل كالزنا الواشمة الخ تعمل الخلاية
ثم يحبى بالكحل المستوشمة المفعول لها ذلك ومعناه لانه يعين على اكل الحرام
فيعد شريكا في فعله ثم كما انه شريك في الفعل بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب البيوع باب السلم في كيل معلوم والبيوع متوسطة بين باب وكتابي بعض
النسخ وفي بعض النسخ ابواب السلم باب السلم والسلم بفتح السين واللام السلف وسمي
سلما لاتسليم راس المال في المجلس وسلفا لتقديم راس المال كذا في الكرماني نهى بضم
النون وكسر الجيم يسلفون من اسلف في التمر بالمثلثة كما في القسطلاني عامين
او ثنتين وهذا الشك مندفع بما ياتي من الحديث في الباب الثاني فان فيه وثلث بالواو بدل
كلمة الشك شاهما اسماعيل ويشك سفيان من سلف بتشديد اللام في تمر
بالمثناة كذا في القسطلاني قال وفي بعض نسخ البخاري بالمثلثة والكلام في رواية البخاري
هل فيها بالمثلثة بهذا الحديث المذكور في كيل معلوم ووزن معلوم هذا ظاهر على
النسخة التي فيها لفظ الحديث من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم واما
على النسخة الشايعة الخ في كيل معلوم ووزن معلوم ففي ذكره بعد قوله بهذا الحديث
مزيد اهتمام باب السلم في وزن معلوم ووزن معلوم قال القسطلاني اثبت
الوزن في هذه واسقطه من سابقها وصرح في الطريق الاولى بالاخبار بين ابن عيينة
وبين ابن ابي نجيح او عبد الله بالشك وجزم ابو داود بان اسمه عبد الله وشك شعبة في
اسمه وروى شعبة تارة بلفظ عن ابن ابي المجالد وتارة بلفظ عن محمد او عبد الله
الهاد اصله الهادي بالياء اختلف في السلف اي هل يجوز السلم الى من ليس عنده المسلم
فيه في تلك الحالة امرا فبعثوني هو مفعول ابن ابي المجالد بالميم وبالجيم يجمع اما باعتبار ان
اقل الجمع اثنان او باعتبار رفقتها ومن معهما ابزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة
ساكنة عبد الرحمن احد صغار الصحابة باب السلم الى من ليس عنده مما اسلم فيه
اصل من الحبوب والزرع والثمار والاشجار يسلفون من الاسلاف وقيل من التسليف
بفتح النون اهل الزراعة وقيل قوم ينزلون بالبطايح بين العراقين وسموا به
لاعتنائهم الى استخراج المياه من الينابيع ونحوها في القاموس بلط الماء بسط
وبفط وبفوطا نبع والبير استخراج ماءها قلت اي قال ابن ابي المجالد لابن ابي اوفى
هل كان للسلم الى من كان اصله عنده ابي المسلم فيه ولم نسالهم فعلم ان ذلك لم يكن
شرطا قوله والتهيب بالموحدتين بينهما تحتية ساكنة بدل النون في السابقة قوله
بالجر وفي نسخة بالنصب بفتح الموحدة وبالحاء المهملة الساكنة وفتح المثناة الفوقية وبالواو وتشديد
التحتية سعيد بن فيروز الكوفي قوله في النخل اي في ثمرته فقال ابو جزء بيع النخل

اي ثمرة النخل قوله حتى يؤكل منه بان يظهر صلاحه قوله فقال الرجل قال الحافظ ابن حجر
لم اقف على اسمه قوله واي شيء يوزن اي لا يمكن وزن الثمرة وهي على النخلة قوله قال رجل
لم اسم قوله الى جانبه اي جانب ابن عباس المراد منه حتى يخرز اي يحفظ ولابي ذر عن
لم اسم قوله الى جانبه اي جانب ابن عباس المراد منه حتى يخرز اي يحفظ ولابي ذر عن
الكشميهني يخرز بتقديم الزاي اي يخرص ويؤكل والاكل والوزن والخرص كنايات
عن ظهور صلاحها قوله مثله اي مثل ابي مثل الحديث السابق قوله باب السلم في النخل بالاضافة
قوله سالت ابن عمر عن السلم في النخل اي في ثمره قوله في مبنيا للمفعول باتفاق الروايات
كذا في الفتح والقسطلاني وفي بعض نسخ عتيقة حاضرة معلمة لهي على صيغة العلوم ايضا
وفي اخرى منها في النبي صلى الله عليه وسلم قوله حتى بفتح الفوقية والمهملة والمد نقيض على الحال
قوله بتاجوز اي يجاوز قوله باب الكفيل في السلم بالاضافة قوله طعاما ثلثين صاعا من
شعير او اربعين او عشرين وجه دلالة الحديث على الكفيل ان المراد بالكفالة الضمان
والرهن كذلك من حيث انه يباع فيه او ثبت الكفالة بالقياس على الرهن بجامع كونها
وثيقة فان قلت الحديث ليس فيه عقد السلم قلت المراد بالسلم السلف سواء كان ما
في الذمة نقدا او جنسا كذا في الكرماني قوله باب الرهن في السلم بالاضافة الى اجل معلوم
لابي ذر قوله معلوم قال ابن بطال وجه احتجاج البخاري بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في
الثمن وهو السلم فيه اذ لا فرق بينهما قوله باب السلم الى اجل معلوم قد اشار المولف بالترجمة
الى اقتضاء السلم الاجل قوله ذلك اي السلم قوله ثم بيد صلاحه فان بداصلاحه وهذا
مذهب المالكية قوله الى اجل معلوم قد اشار المولف بالترجمة الى الرد على من اجاز السلم
في الحال وهو مذهب الشافعية وقالت الحنفية والمالكية لابد من اشتراط الاجل لحديث
الباب وغيره واختلفوا في حد الاجل فقال المالكية اقله خمسة عشر يوما على المشهور
وقال الطحاوي من الحنفية اقله ثلثة ايام اعتبارا بمدة الخيار وعن بعض الحنفية
لو شرط نصف يوم جاز وعن محمد شهر قال صاحب الاختيار وهو الاصح قوله وقال في كيل
معلوم وزاد في وزن معلوم صرح فيه بالتحديث وهو في السابق بالعنعنة قوله محمد
فيه تصريح باسمه بلا شك قوله اي بحالد بدون الالف واللام ولابي ذر بانبا انا قوله
انباط جمع بنط الزاي عون قوله والزبيب ولابي ذر والوقت بالمثناة الفوقية قوله الى اجل
مسمى موضع الترجمة وكذا قوله ما كنا نالهم فيعلم منه انه ليس بوجود ضروريا والا
لما نهوا عنه قوله قال ابن ابي الحالد قوله باب السلم ان تنتج الناقة بضم المثناة الفوقية
الاولى وفتح الثانية وسكون النون قوله جويرية بن اسما الضبعي قوله حبل الحبلة بتاج
التتاج قوله فره نافع بتشديد السين المهملة من التفسير قوله ان تنتج الناقة بالرفع اي
تلد الناقة قوله ما في بطنها بدل عن الناقة وقال الثاني بح وهو بيع المجزور بثمن مؤجل

الى ان تلد الناقة ويلد ولدها وهو تفسير ابن عمر كتاب الشفعة في بعضها
بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الشفعة
باب الشفعة فيما لم يقسم بالاضافة قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر
والوقت قضى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما لم يقسم فيه اشعار بانه لا بد ان يكون
قابلا للقسمة فلا يصح في الحمام الصغير قوله وصرفت اي جعلت الطرق اي بيت
مصارفها وشوارعها وقد مر الحديث قريبا قوله باب عرض الشفعة على صاحبها
قبل البيع بالمهملة المفتوحة والواو والمعجمة قوله لتباعها اللام المفتوحة وبعد العين
نون بقيد التاكيد كانه اقسم ليبرعنه في الترجي ليلا يحنث قوله بجملة او مقطعة وهما
بمعنى اي موجلة متفرقة والشك من الراوي قوله خمسمائة دينار اراد انه اعطاه
خمسمائة دينار وهي زايدة على اربعة الاف درهم اذ الغالب اربعة الاف تساوي
اربع مائة كل دينار بعشرة دراهم قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله بسقبه بفتح السين المهملة والقاف بعدها موحدة اي شفعته
ويجوز ابدال السين صادا وهو المذكور في بعض الروايات قوله وانا اعطى مبنيا للمفعول
والجملة حالية وفيه دليل لابي حنيفة رح من ان الشفعة للجار كما هي للشريك وحمل الجار
على الشريك بعيد وقوله فيه ادراك لا يدل على الشريك اذ قوله بثمنه يدرك ظاهرا
دون الشركة فتامل قوله باب اي الجوار اقرب بالكر فيه اشعار الى ان المولف يقول
بالشفعة للجار كما يقول للشريك وتاخير هذا الباب عن الباب المتقدم الذي فيه انه
لا شفعة بعد القسم الدال على عدم الشفعة للجار يشعر بانه رح حمل هذا الباب
على الذي في الباب السابق وان كان مورد البطرق ليدل على ان الاقرب جوارا هو من الابعد
لكنه لم يصح في الترجمة كذا في القسطلاني ثم ان المولف ما وقع من كتاب البيع الذي هو
الحاملات وقوعا والهما وجودا ادا ان يشرع فيها هو تاوه من الاجارة فان الاول
مبادلة عين بعين وهذا مبادلة المنافع بالعين فقال كتاب
الاجارة بسم الله الرحمن الرحيم في الاجارة
بالجمع كذا في رواية المستملي قال في الفتح وسقط التسمية في الاجارات وسقط للباقين كتاب
الاجارات باب استجار الرجل الصالح فيه اشارة الى قطع وهم من يتوهم
انه لا ينبغي استجار الصالحين في الاعمال قوله من لم يستعمل اي الامام من اراد اي العمل
لا يفوض الامر الى الحريص عليه قوله طيبة بالنصب وفي بعضها طيب نفسه مضافا الى
النفس ايضا فانه لغة وفي بعضها بالرفع بان يكون طيب خبر مبتدا محذوف ونفسه
فاعله اتاكيد قوله المصدقين بفتح القاف على لفظ التثنية ويجوز كرها على الجمع وهما

في الفرع واصله فان قلت تعلقه بالاجارة قلت خائن مال الغير كالاجير لصاحب المال
قوله انهما يطلبان العمل كذا ساقة هذا مختصرا ولفظه في استئناف الموتدين في باب
حكم الوتد والمرتدة ويجيء رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري و
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سالا ابي العمل فقال يا ابا موسى او يا عبد
الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعا على ما في انفسهما وما شعرت
انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت سفته وقد حيثان يحلان على ان استجاد العمل
الرجل الصالح صحيح لان الخائن الامين المودي ما اؤتمن عليه يكون رجلا صالحا وكذا من لم
يطلب العمل فانه يكون صالحا غاليا ويحتمل ان يكون المؤلف اثبت الاولا بالكتابة قوله باب
بفتح العين على فرايط جمع قيراط وهو نصف دانق او نصف عشر الدينار او جزء من
اربعة وعشرين جزء اقال ابراهيم الحربي في قراريط اسم موضع بمكة وصححه ابن الجوزي
كابن ناصر قال الحافظ لكن الارجح الاول لان اهل مكة لا يعرف بها مكانا يقال له قراريط
انتهى وقال بعضهم لا يلزم من عدم معرفتهم لها ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
لا يعرف ذلك قال والحكمة في رعيهم انهم اذا خلطوا الغنم زادهم الحلم والشفقة
فانهم اذا صبروا على مشقة الرعي على جمعها مع اختلاف طباعها ومع تفرقها في المرعى
يحلصبرهم على مشاقة الامة مع الاختلافات التي في اصنافهم وطباعهم وعلى
الاهتمام بشانهم وحفظها حوالهم او لي قال السويدي شيخ ابن ماجه كل شاة بقيراط
كذا في الفتح الباري قوله باب استيجار المشركين عند الضرورة بالاضافة قوله واذا لم يوجد
اهل الاسلام وفي نسخة اذا لم يجد اهل الاسلام قال في الفتح هذه الترجمة مشعرة بان المنع
يرتفع باستئناء استيجار المشرك حربيا كان او ذميا الا عند الاحتياج الى ذلك لتعذر وجود
مسلم في كل موضع وفي كل وقت قوله وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على العمل في
بعضها اذا لم يجد احدا من المسلمين ينوب منابهم قوله واستاجر بواو العطف على افضة
في هذا الحديث وهو ثابت في اصله الطويل المسوق عند المؤلف في باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى المدينة قوله من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون التحتية هو
عبد الله بن اريقط على لفظ التصغير بالواو والقاف والمهملة قوله هاديا اي للطريق
وقوله خريتا بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وسكون التحتية وبعدها مثناة فوقية
صفتان لرجل قال الازهري هو الماهر بالهداية قوله قد عمس اي دخل والضمير الى عبد
الله بن اريقط قوله يمين حلف بكسر الحاء واللام الساكنة والفاء ثم المهملة قوله هاديا
اي العهد الذي يكون بين القوم وانما قال عمس لان عادتهم انهم كانوا يغمسون
ايديهم في الدم ونحوه مما فيه تلويث عند التحالف لتاكيد الحلف واما انه اراد الغمس

الندوة كذا في الكرماني قوله في آل العاص اي دخل في جملة آل العاص بن وايل
فاعاد الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والصديق قوله راحلتيهما بلفظ التثنية
قال القسطلاني راحلة الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال يستوي فيه
الذكر والانثى والتاء للمبالغة قوله عامر بن فهيرة كان مملوكا للطفيل بن عبد الله
فاشتراه ابو بكر الصديق فاعتقه وكان اسلامه قبل دخول رسول الله صلى الله
عليه وسلم دار الارقم وكان حسن الاسلام وهاجر معهما الى المدينة و
فهيرة بالقاء على صيغة التصغير قوله فاخذهم اي اخذ ابنى صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعامر بن فهيرة عبد الله بن اريقط الدليل وفي نسخة اسفل مكة
وهو طريق الساحل ولقد خدم معهم ابو بكر رضي الله عنه في الهجرة مما لم يخدمه
صلى الله عليه وسلم غيره فانه اختار رفاقته صلى الله عليه وسلم بنفسه ومجاورته
وكانت اسماء بنت ابي بكر تاتي الطعام في الغار وكان ابنه عبد الرحمن ياتي بخبر
اهل مكة كل يوم وكانت فاقته للبيعة مولية صلى الله عليه وسلم قوله باب
اذا استاجر اجيرا ليعمل بالتنوين قوله واستاجر بواو العطف على افضة مذكورة
في الحديث الطويل رجلا اسمه عبد الله بن اريقط كما مر قوله وواعداه بعد
ثلث ليال فاتاهما الى آخره ويفهم الترجمة من ذلك مع ما لان الظاهر من السياق
ان الاجارة كانت على الدلالة على الطريق وان يحرسهما راحلتيهما بعد ثلث ليال
عند الغار ثم يجدهما بما اراده من الدلالة على الطريق ولا يتم ان الاجارة كانت
من اول وقت اخذ عبد الله الناقتين وحفظه الى وقت خروجهما كما قال به
الاسماعيلي وتاول ما قاله المؤلف صح ثلث نصب على الظرفية باب الاجير
في الغزو بالاضافة قوله العسرة هي غزوة تبوك وسميت بالعسرة لانه عليه السلام
ندب الناس في شدة القيظ وكان وقت طيب الثمرة فعز ذلك وشق عليهم
وكانت سنة تسع من الهجرة قوله فانديه بهمزة مفتوحة اي اسقط قوله وقال اي
عليه الصلوة والسلام قوله افيدع استفهام انكار قوله تقضمها بفتح الضاد المعجمة
وما ضيه على ما قاله ثعلب بكسرها اي ياكلها باطراف اسنانه قوله قال اي يعلى قوله
الفحل الذكر من الابل قوله مليكة واسمه زهير وقيل اسم ابيه زهير واسمه عبيد الله
قوله عن جده اسمه زهير بن عبد الله بن جدعان قوله بمثل هذه الصفة بكسر الصاد المهملة
وتخفيف الفاء وللاربعة القصة بالقاف المكسورة وتشديد الصاد المهملة قوله باب
من استاجر اجيرا فابى فرباب بالتنوين اذا استاجر قوله اجرك الله بمد الهمزة
اي يطيعك اجره اعلم ان البخاري كثيرا ما يقصد بتراجم الابواب بيان مسايل

الفقيه فاراد ههنا جواز مثل هذه الاجارة واستدل عليه بالآية وكانه لم يجد فيه حديثا جزما ولم يذكر في الكوكبة العمل المعين قوله باب اذا استاجر اجيرا على ان يقيم حائطا يريد بالتنوين قوله يريد مجازا عن القرب بالسقوط وهذا من المواضع التي يستدل بها على رد من ينكر ان للمجاز نصيبا في القرآن قوله ان ينقض اي يسقط قوله احدهما اي على عمرو واراد به ان كل واحد منهما يريد شيئا غير ما يراد الآخر قوله سمعته الضمير راجع الى الخضر قال ابن جريج وسمعت غيرها ايضا يحدث قوله فانطلقا موسى والخضر على ما بينا وعليهما السلام قوله بيده اي اشار الى الجدار فاستقام وهو تفسير لقوله تم فاقامه قوله ودفع اي الخضر يديه الى الجدار ومسحه فاستقام قوله بيديه لا بيدي ذي والوقت يده بالانزاد قوله قال سعيد اي ابن جبير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقال سعيد اجرا ناكله فانه تفسير لقوله تعالى لو شئت لاتخذت عليه اجرا فانه يفهم منه صحة الاستيجار على اقامة الحائط المتوقع على السقوط وذلك لان اخذ الاجر اذا كان على العمل من غير عقد الاجارة برضاء صاحب الحائط كان بعد عقد الاجارة بالطريق الاولى قوله باب الاجارة الى منصف النهار بالاضافة قوله لمثل رجل فان قلت القياس يقتضي ان يقال لمثل اجراء قلت هذا من باب التشبيه المركب بالمركب لا تشبيه المفرد بالمفرد فلا اعتبار للايا المجموعين او التقدير مثل الشارع معكم لمثل رجل مع اجراء لكذا في الكرماني قوله على قيراط زاد في رواية عبيد الله بن دينار قيراط قيراط وهو المراد قوله اكثر بالرفع والنصب كما نصب على الحال اي ما انا حال كوننا اكثر عملا وكذا اقل عطاء والرفع على انه خبر مبتداء محذوف اي ما انا اكثر عملا وكذا اقل عطاء والرفع على انه خبر مبتداء محذوف اي ما انا اكثر عملا وكذا اقل هكذا في القسطلاني واستدلت الحنفية بهذا الحديث على ان وقت الظهر الى المثلين ليكون اكثر من وقت العصر والكرماني ههنا كلام على طبق مذهبه من اول وقت العصر من المثل واول الحديث بما رضي هو يه ووافق مذهبه وقد عرفت الوجه فيه ثم اعلم ان استدلال الحنفية لا يحيي قوته على من اتصف فيما ازعم فيه محجة على من قال بخلاف قول الجماعة كذلك فيه رد ظاهر على من قال باشتراك الوقت لصلوتين صلوة الظهر وصلوة العصر قوله قال اي الله فعلا قوله من حقكم وهذ الجواب والسوال يكونان في الآخرة عند الحاسبة كما هو الظاهر من قبيل وفادي اصحاب الجنة واراد المصنف رح بهذ الباب اثبات صحة الاجارة باجرة معلومة الى اجل معلوم من جملة ضرب الشارع المثل بذلك قوله باب الاجارة الى صلوة العصر بالاضافة قوله واليهود بالخفض عطفا على الضمير المخفوض في منكم بدون اعادة الجار وهو ممنوع عند البصريين الا يونس وقطربا والاخفش وجوزه الكوفيون قاطبة والاستعمال يقوته والاحتياج فيه الى التاويل يزيف الاول قوله باب

اثم من منع اجر الاجير قوله سليم بضم المهملة على صيغة التصغير قوله اعطى اي اي اعط العهد يا سيم قوله ثم عذر اي نقض العهد فان قلت ان المولف ذكر هذ الباب ههنا وقد كان الظاهر ان يذكره بعد الباب التالي لان البابين المتقدمين على هذ الباب مع الباب المتاخر عنه بعضها متناسب لبعض دون هذ الباب كما لا يخفى فيما بينهما قلت لما فهم من البابين المتقدمين ان للمستاجر ان يمنع الفضل عن الاجر دفع توهم منع نقض الاجرة الذي كان منشاء غضب اليهود والنصارى كانهم يتوهمون ان منع الفضل عين منع الاصل وقاسوا منع الفضل على منع الاصل وفيه تتميم مقصود البابين ولما كان الباب التالي لبيان اعطاء الفضل والتفضيل على العمل والاجر ناسب ذكره بعده هذا الباب تفرقة بين فرقة اهل الفضل وبين فرقة ليس لهم ذلك واعلم ان سياق الحديث الباب يوفي الى ان المراد باليهود والنصارى ههنا هم الذين لم يومنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم والظاهر من السياق غيرهم من اهل الكتابين ووجه التفرقة ان اليهود والنصارى فرقتان فرقة ثابتة على دينهم وما تاقبل الاسلام وفرقة ليسوا كذلك فالفرقة الاولى اجرائل من اجور الامة المرحومة والفرقة الثانية ابطلوا ما عملوا بالكفر بالنبي صلى الله عليه وسلم قوله باب الاجارة من العصر الى الليل قوله لمثل رجل اي مثل الشارع معكم لمثل رجل اومثل الفرق الثالث لمثل اجراء رجل قوله لا تفعلوا اي ابطال العمل وترك الاجير المشروط قوله حين بالنصب على انها خبر كان الناقصة واسمها ضمير مستتر والوضع على انه فاعل كان التامة قوله لك ما عملنا يا طل الظاهر ان لك متعلق بعملنا وسوغت الظرفية نقديمه يسير فيه اعاء الى قلة وقت العصر بالنسبة الى وقت الظهر قوله واستكملوا مداعة الكل واحد من الفريقين على تقدير على تقدير عملة الى الليل وهو اجر واحد وفيه اعاء الى ان ثواب اعمالهم الحسنة التي تبلوها بالكفر وانكار النبي صلى الله عليه وسلم يعود الى من آمن به ببركة التجنب عنهم قوله كلاها بالالف على لغة من يجعل المثنى في الاحوال الثلث بالف وفي بعض النسخ كلهما على الاصل قوله هذا انور المحدثين على صاحبه الصلوة والسلام قوله باب من استاجر اجيرا فترك و للكشميهني فترك الاجر اخيرة قوله فعمل فيه المستاجر بالتجارة والزراعة مثلا قوله فاستفضل بالصاد المهملة اي طلب الفضل منه بالتجارة والزراعة مثلا وقيل اي افضل وليست للسين وهو من باب عطف العام على الخاص قوله وهط قال الجوهري الوهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة قوله اووا بضم الهمزة كروا والبيت موضع البيتوتة قوله فاخذت اي اهبطت لا يحيكم بضم الياء من الانجاد اي لا يخلصكم قوله اعنق بفتح الهمزة واسكان العين المهملة وكسر الموحدة آخره قاف من الثلاثي كذا في الفتح وفي نسخة اعنق بضم الموحدة وللاصيلي كما في الفتح اعنق من الرباعي وحذاه والعنق وشرب العنق اي ما كنت اقدم عليها في شرب نصيبها

من اللبن كذا في القسطلاني قوله اهلا اي ولدا وزوجة قوله ولا مالا اي رقيقا عبدا او امة او ما يشبه قوله فتابى كبيع اي بعد فاعله طلب شيء والباء في بي للمقدية وفي بعض النسخ فتابى في طلب شيء فالفاعل ضمير عايد الى الشيء المطلوب المفهوم من السياق وقوله في طلب شيء بيان له قوله فلم ارح بضم الهمزة وكسر الواو من اراح ابل اراح قوله فحلبت والمحوي والستي الحلمت باللام قوله وكوهت بالواو ولابوي ذر والوقت فكوهت قوله على ايدي بتشديد آخره على التثنية قوله فادرتها عن نفسها اي بسبب نفسها او من حلبها والمحوي والستي على نفسها اي مستقبلة حلبها وهو كناية عن طلب الجماع قوله سنة من السنين اي نزلت بها سنة من سني الخط فاجوجتها قوله لا احل بفتح الهمزة في اليونينية وفي غيره احل بضمها من الاحلال قوله ان نقص بالقاف والمهملة اي لا اجوز ذلك اذ الة البكارة الا بالحلال قوله فيخرجن اي فتخرجت من الجرح واحترزت منه قوله فتزت اي اكثرت قوله باب من اجر نفسه ليحمل على ظهره قوله اذا امر بالصدقة ولابي ذر اذا امرنا بالصدقة قوله انطلق لما يسمعه من الاجر الجزيل فيها فيحامل بضم التحتية وكسر الميم من باب المفاعلة اي يحمل صفعة للماءين فيحمل ويأخذ الاجرة ليكتسب ما يتصدق به قوله مايه الف درهم او دينار والظاهر الاول كما تقرر في محله اي كانوا حينئذ فقراء واليوم اغنياء قوله قال ابو وائل شقيق ما اظن ابا مسعود اراد بذلك البعض الا نفسه فانه كان من الاغنياء آهـ من في باب اتقوا النار قوله باب اجر السمرة بفتح السينين المهملتين بينهما ميم ساكنة اي الدلالة وشرط الجمهور ان يكون الاجرة معلومة قوله ان يقول للسماسر بع هذا الثوب فما صيغة الامر قوله شروطهم اي الجابرة شرعا قوله ان يتلقى بضم التحتية وفي بعض النسخ الفوقية مبنيا للمفعول قوله الركبان بالرفع نايب عن الفاعل قوله لا يكون له سمسارا وهذا موضع الترجمة فان المفهوم منه ان عدم الجواز فيما لا اجر مانع الفرد بالغير فيستفاد انها اذا خلت عن الفرد كما في بيع الحاضر للحاضر كانت جايزة وبه يحصل المطابقة قوله باب هل يواجر الرجل نفسه بالتنوين قوله واجتمع بي خلته اي مال من الاجرة قوله اما حروف التنبيه وجواب القسم محذوف وهو لاكفن شملا وحتى تموت بما صيغة الحظ بخاية له والعوض التاييد لانه لا يتصور حروف الكف بعد الموت والجمع فكانه قال لا اكفن ابدا كقولك بما ابليس اللعنة الى يوم القيمة قال الكرماني ويروى اما بتشديد الميم وتقديره اما انا فلا اكفر والله واما انت فلا تعلم حالك انتهى ويحتمل ان يكون كلمة اما لمجرد استفتاح الكلام والمذكور جوابه كاما الواقعة في اوايل الخطب قوله فلا اي فلا اكفن مفسر للمقدر لان الفاء لا يدخل على جواب القسم قوله باب ما يعطى في الرقية بما احياء العرب بفاتحة الكتاب الرقية بفتح الراء وسكون القاف العوذة بالعين المهملة والذال المعجمة وذكر احياء العرب بما سبيل بيان الواقع وليس ذكره على

سبيل التقييد للحكم حتى يلزم انتفاءه كما قيل عليه قوله وقال ابن عباس وجد من نفقة رواية ابن عساكر وغيره للتوجيه هو ان الرقية هو ان الكتاب بمنزلة تعليمه فاذ جاز وكذا في تعليم غير الكتاب كالخرص والقسمة فانه لا يعرى عن تعليم ما قوله الان يعطيك كلمة ان بفتح الهمزة وقيل كسرها بما الفاكلة الترطب قوله فليقبله بالجزم بما الامر وفي اكثر النسخ الحاضرة فيقبله بحذف اللام قوله الحسن ابن ابي يسار قوله عشرة دراهم اجرة المعلم قوله احد القسام بفتح القاف وتشديد الحاء من القسمة وهو القاسم كذا في القسطلاني وفي الكرماني جمع القاسم فيكون بضم القاف قوله ما بأس اذا كان بغير اشتراط اما مع الاشتراط فكان يكره كذا في القسطلاني قوله النحت وهو الجوالق وما اخذت من الكاسب كذا في القاموس قوله الرشوة بكسر الراء وضمها قوله وكانوا يعطون الاجرة بفتح الطاء وفي نسخة بضمها قوله بما الخرص اي الخارص من الثمرة ومناسبة ذكر القسام والخارص الاشتراك في ان كلا منهما يدفع التنازع بين المتخاصمين وفيه نوع من التعليم كما مر واعلم ان الحنيفة كرهوا الاجرة بشرط التعليم القرآن المجيد لانه عبادة قوله انطلق فهذا يدل بظاهره على انهم لم يتجاوزوا العشرة لكن عند ابن ماجة والترمذي كما في القسطلاني كانوا ما يتين وفي رواية سليمان عند الامام احمد كانوا ثلثمايتين قوله في سفرة سافروها اي بمرة عليها ابو سعيد الراوي على رواية قوله على حي من احياء العرب قال الشيخ لم اقف على انهين الحي الذي نزلوا بهم من اي القبايل هم قوله ان يضيفوهم بفتح الضاد وتشديد التحتية ويروى يضيفونهم بكسر الضاد والتخفيف قوله فلدغ بما صيغة المجهول فسعي وللكشميهني فشفي بفتح الشين المعجمة والفاء وسكون الواو اي طلبوا له الشفاء اي على الوجه الذي يشفيه قوله فقال بعضهم هو ابو سعيد ولعله ليرجح باسمه خوفا من اظهار رئية قوله لا ارقي بفتح اللام والهمزة وكسر القاف وبكسر بالتخفيف قوله جعلا بضم الجيم وسكون المهملة وهو ما جعل للانسان من المال على فعل قوله قطيع هو طايفة من الغنم قوله يتفل بفتح التحتية وسكون الفوقية وكسر الفاء ويضمها قوله و يقرأ الحمد لله وكانه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ان سورة الفاتحة شفاء ولكن ما انطلع عليه بوحي الله صلى الله عليه وسلم ساله عنه بقوله وما يدريك وفيه نوع اشارة الى ان البسملة غير داخلة في سورة الفاتحة قوله فانطلق السيد المدرع قوله قبالة بالفتحات اي عملة قوله فاوفوهم من الايفاء وهو الاتمام وفي بعضها فاوفوهم بالواو قوله فنذكره بنصب نذكر عطفا على ناتي المنصوب قوله فقال عليه السلام للراقي وهو ابو سعيد الراوي كما مر قوله بهذا الحديث السابق وفايدة ذكره هذا تصريحه اي بشرب الجماع قوله باب صربة العبد ونواهد ضرايب الاماء ضربة فعلة بمعنى مفعول وهو ما يقر السيد على عبده في كل يوم وذكر لفظ القاعد في الامة للتنبيه على انها مظنة الفساد فيما انت فينبغي ان يحفظها واما

احتمال الرفة ففيها جميعا قوله موليه هم بنو حارثة في الصحيح ومولاه منهم محيصة
بن مسعود وانما رجع الوالي مجانا قوله او ضربته الملك من الراوي فان قلت من اين يعلم
حكم في ايام الامام قلت بالقياس عليه قوله باب خراج الحجام بالاضافة واراد بالخراج
ما يخرج اليه من الاجر فيطابق الحديث الترجمة وفيه الرد على من قال ان كسب الحجام حرام
وكان خراج ابي طيبة واسمه نافع ثلثة اصع قوله ولم يكن يظلم احدا اي لم ينقص من
اجر احد ومطابقته للترجمة ظاهرة قوله باب من كلم مواليه العبد ان يخففوا عنه
من خراجه بالاضافة غلاما في بعضها غلاما مجاما وسقط لفظ الحجة في بعض النسخ
قوله اومدا ومدين بالتثنية والتنكير شعبه قوله وكلم فيه مالوا والمحموي والمستملي بالقاف
قوله باب كسب البغي والاماء بفتح الموحدة وتشديد التحتية اي الزانية والكسب المضاف الى البغي
يفيد ان الكسب الحرام منها هو الذي يكون على الزنا واعلم ان تحريم ثمن المغنيات انما هو
لغنائهن فقيد دليل على جرمة الغناء قوله وقول الله بالجر عطفا على كسب وبالرفع على الابتداء
قوله تحضنا اي تعففا فان قلت مفهوم الشرط انهن اذا اردن التعفف لا يكون الاكراه
منهيا عنه قلت هذا الشرط خارجا مخرج الاغلب ويقال الانتفاع حرمت الاكراه اذ هو
الملائم غالبا خلافا للمراد كذا في الكرماني قوله حلوان بضم الحاء المهملة وهو ما يعطاه على الكهانة
بجادة بضم الجيم وبالمهملتين قوله عن كسب الاماء بالمجد قوله باب عسب الفحل هو بفتح العين المهملة
وسكون السين آخره موحدة والمراد منه الكراء الذي يؤخذ على ضرب الفحل والفحل الذكر من
الحيوان والمشهور في كتب اللغة ان عسب الفحل ضرابه قوله باب اذا استاجر ارضا
فمات احدهما اي المؤجر او المستاجر قوله ليس لاهله اي ليس لورثته ان يخرجوه اي المستاجر
من عقد الاجارة قوله الى تمام الاجل الذي وقع العقد عليه وهو قول البرماوي كالكرماني قوله
واياس بكسر الهمزة قوله تمضي بضم الفوقية وفتح الضاد ولابي ذر بفتحها وكسر الضاد قوله بالنصف
اي بالنصف بان يكون النصف للزارع والنصف له صلى الله عليه وسلم قوله على محمد النبي
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وان عطف نجل ابن
عبد الله اي عن نافع ان ابن عمر حدثه ايضا قوله على شيء اي من حاصلها قوله نافع اي قال
جويرية سمع نافع مقدار ذلك الخ ولم احفظه واما البيع الآتي فانه كان عن الكراء
ببعض ما يحصل من الزراع لا بالنقد ونحوه كذا في الكرماني قوله حدث باثبات
الضمير في الاول وحذفه في هذا لان ابن عمر حدث نافعا فحذفه فانه لم يحدث
له خصوصا كذا في القسطلاني قوله وقال عبيد الله قال في الفتح قال الكرماني القائل
يقال عبيد الله هو موسى بن اسمعيل الراوي عن جويرية وهو من تمة حديثه
وبه يحصل الترجمة فاما قوله انه مقول موسى فغلط لان موسى لا رواية له

عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب اصلا قوله حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه
وهذا وصله مسلم ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر
بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع انتهى وقد سبق ان عمر روى ما يفيد ان
الاستمرار على العمل في المستقبل برضاء الامام كتاب الحوالات بسم الله الرحمن الرحيم
باب في الحوالة بالتنوين قوله وهل يرجع في الحوالة بصيغة المعلوم والمجهول
وهي نقل الدين من ذمة الى ذمة اخرى وقوله يرجع معناه اذا كان المحتال عليه
يوم الحوالة غنيا ثم افلس بعده جاز الرجوع للمحتال عليه مفلسا على المحيل وهو
خلاف قول الشافعي واحمد واما ابو حنيفة فقال يرجع اذا نوى حقه كما يرجع
اذا مات المحتال عليه مفلسا قال في الهداية ولا يرجع المحتال على المحيل الا ان ينوي
حقه والنوي عند ابي حنيفة رجع باحد الامرين اما ان يجد الحوالة ويحلف ولا بد
له او يموت كذا في الكرماني في باب الجيم وفصل الخاء المعجمة من القاموس التخارج ان
ياخذ بعض الشركاء الدار وبعضهم الارض انتهى قوله فان توى بفتح التاء المثناة
الفوقية وكسر الواو على وزن قوى من توى المال يتوى من باب علم يعلم اذا هلك قوله
مطل اصله المد تقول مطلت الحديدة امطلها اذا مددتها للتطويل والمراد هنا تاخير
ما استحق اداؤه بغير عذر ولفظ المطل مشعر بتقديم الطلب فيؤخذ منه ان الغني
لو اخر الدفع مع عدم طلب صاحب الحق له على الفور لم يكن ظالما قوله فليتبع بفتح التحتية
وسكون الفوقية اي اذا احتيل بالدين الذي له على موسر فليحتل وهو الامر للارشاد
او للندب لا للوجوب خلافا للظاهرية قوله باب اذا احال على ملي فليس له رد بالتنوين
قوله فليتبع بتشديد التاء كما في الفرع وقال النووي المشهور في الرواية واللغة
التخفيف وقال الخطابي اكثر المحدثين يقولون بالتشديد والصواب التخفيف قوله
باب اذا احال دين الميت على رجل جاز بالتنوين قوله ثلثة دنانير والحاكم من حديث
جابر دينارا ان وعند الطبراني من حديث اسماء بنت يزيد كان ديناران وشقرا
وجمع الحافظ ابن حجر بين هذه الروايات من قال ثلثة جبر الكسر ومن قال دينارين الغاه
او كان اصلها ثلثة فوفى قبل موته دينارا وبقي عليه دينارات فمن قال الثلثة بناها على
الاصل ومن قال الدينارات بناها على ما بقي قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الكفالة باب الكفالة في القرض والديون من عطف العام على
الخاص وسقط البسملة لابي ذر قوله بالابدان وغيرها الجار والمجرور يتعلق بالكفالة
قوله ابيه هو حمزة قوله كفيلا لابي ذر كفلا بما صيغة الجمع بوزن علماء قوله مالية جلدة
سقط لفظ جلدة لابي الوقت قوله فصدقهم بالتخفيف اي صدق الرجل القوم اي

لم يكذب ولم ينكر عندهم بل اعترف بما وقع منه وفي بعضها بالتشديد اي قال لهم
صادقون فيما رموني به لكن اعتذر بانه لم يكن عالما بحرمة وطي جارية امرأة قوله
فقدره اي قبل عمر عذره في اظهار جهله بالحرمة فان قلت الواجب عليه الحد فسقط
بالعذر لم جلد قلت لعله وطي الجارية قبل اصابته المرأة واجتهاد عمر اقتضى ان يجلد الجاهل
بالحرمة كذا في الكرماني قوله استبتهم على صيغة الامر وكذا وكفلهم قوله فتابوا و
كفلهم على صيغة الماضي فيهما وكفلهم بالتخفيف والتشديد وعشاريهم بالرفع على
رواية التخفيف والنصب على رواية التشديد والمراد الكفالة للتعهد والتحفظ بحالهم
لا معناها المتعارف كما في الكرماني قوله مركبا اي سفينة قوله ذج اي اصلح موضع النقرة
وسواه قوله بك لابي ذر عن الكشميهني بذلك قوله هل كنت سألت عن ارساله ماله ليعرف
ان ماله وصل اليه او غيره احتياطا قوله اخبرك اني لم اجد اي قضى عليه القضية الي و
قعت على التفصيل وان اقتصرت في الحديث وهذا كما يقال قال ابن كذا الى آخره قوله يا لف
وفي بعضها بالالف وهو جيا على مذهب الكوفيين كذا في الكرماني قوله باب قول الله عز وجل
ذكر هذا الباب في هذا الباب لمناسبة العقد فيهما قال شارح التراجم وجه دلالة الآية
على الكفالة انها عقد ملتزم فيجب الوفاء به كما يجب الوفاء في العقد الآخر فشبه الالتزام
في الوفاء قوله قال ابن عباس الحالف في الكرمية بالوزنة قوله نسخت اي آية الموالي آية المعاقدة
قوله ثم قال اي ابن عباس قوله الا لفظ الظاهر انه استثناء منقطع اي لكن النصر ونحوه باق
قوله والوفادة اي المعاونة قوله وقد ذهب الميراث اي من بين المعاقدين قوله ويوجى
مبني للمفعول والضمير الذي كان يرث بالاخوة اي صحت الوصية له قوله حدثنا ابو الحسن يكنى
ابا حذيفة بالاخوة قوله الصباح باللهملة الموحدة والمشددة قوله قلت لانس ولابي ذر زيادة
ابن مالك قوله ايتلف بهمزة الاستفهام الاستخباري قوله لا احلف بكسر الحاء المهملة ويكون
اللام آخره اي لا عهد في الاسلام على الاشياء التي كانوا يتعاهدون عليها في الجاهلية
قوله نفاذا اي نسخ ظاهر كلامه يدل على ان المخالفة كانت من عهود الجاهلية وهي ثابتة
في الاسلام فليس كما كان في الجاهلية مردودا على العموم الاتي في الاقوله عليه الصلوة و
السلام خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام وقيل كان المخالفة في اول الاسلام قوله
باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع اي عن الكفالة - لانها لازمة له واستقر
الحق في ذمته قوله فيحمل عليه وجه المطابقة انه لو كان لابي قتادة ان يرجع لما صار على النبي
صلى الله عليه وسلم حتى يوفي ابو قتادة الدين لاحتمال ان يرجع ابو قتادة قوله محمد هو الامام
الملقب بالباقر لانه عليه السلام كان يبقر العلوم قوله بن علي هو الامام الملقب بزين العابدين
حسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قوله لو قد جاء الظاهر ان كلمة لو للانتفاء لامتناع

لانتفاء الثاني في الماضي وح لا يظهر منه العدة فكيف كان على ابي بكر اتفاقها فالابد ان يراد ان
المقصود من مثله اظهار الرغبة في الاعطاء حين وجود المال او ان كلمة لو بمعنى ان الشرط
المحض بل العدة الوعد سبق على ذكر هذا الكلام للاعتذار عن تاخير ايفاء الوعد فبقي الوعد
بعد الوفاة على حاله فما كانت العدة دينا كان على خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يوفيه ولا يرجع عنه وبه ظهرت المطابقة قوله البحرين اسم موضع قوله هكذا زاد
في الشهادات فبسط يديه ثلث مرات قوله حثيه بفتح الحاء المهملة وبالثاء المثلثة
فيهما قال ابن قتيبة هي الحنفية وقال ابن فارس هي الكفين قوله مثليها روي بلفظ الافراد
وبلفظ المثنى حتى يصير الكل ثلث حثيات وفد سيق الوعد بها واعلم ان بيعة جابر
عند ابي بكر رضي الله عنهما وطلبه لملازمته واخذه دليل على اعتقاده بحقية خلافة
الصديق رضي الله تعالى عنه وكان جابر رضي الله عنه ممن اخذ من ائمة الامام زين العابدين
وابنه الامام محمد باقر العلم ورد بالاحاديث مندفا فيهم من هذا شان الصديق
رضي الله تعالى عنه وان بعض علوم الامامين المذكورين كسبية قوله باب جوار
ابي بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالكسر ويجوز فيه الضم ايضا اي الامان قوله وعقده
اي ابو بكر رضي الله تعالى عنه وجوار بالكسر ويجوز بالضم والاضافة الى المفعول في الاول
ويحتمل في الثاني ان يكون الى الفاعل والمفعول قوله فاخبر في الفاء عاطفة على
محذوف تقديره اخبرني فلان بقصة فاخبرني قوله لم اعقل بكر القاف اي لم اعرف
قوله الا وها بدينان اي دين الاسلام قوله قط لابي ذر عن الكشميهني قوله برك بفتح الموحدة
وسكون الراء بعدها كاف ولابي ذر بكر الموحدة وهو موضع باليمن وقيل بمكة
بخس ليال قوله العماد بكر العين المهملة وتخفيف الميم اسم مكان بناحية اليمن
الدفنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وفتح النون المخففة ولابي ذر بضم
الدال والغين وتشديد النون كذا في الفرع واصله قوله القادة قيلة موصوفة
بجودة الوحي قوله اسع اي اسير قوله فاعيد بالقاف ولابي ذر بالواو قوله لا يخرج بفتح
اول الاول مبنيا للفاعل وضم اول الثاني مبنيا للمفعول في الوضعين هنا وفيما
بعده فان قلت ان اخراج مثله وانكان سببا للاعتراض عليهم لكن خروج
مثله لا يكون سببا لذلك فالفائدة في ذكر لا يخرج من الخروج هنا قلت فائدته
هو ان خروجه يدل على اختياره ترك صحبتهم وترك الاقامة فيهم وهو دليل
على عدم محبته اياهم وعدم حب الاقامة عندهم وهذا انما يكون مختار الاهل
المجرا اذا لم يجد فيهم خيرا ولم يجد احدا خيرا يجده وايضا الحركة بمقصودة

بالذات وانما يقصد لاجل امر آخر يكون هو مقصود المحرك ولما كان مقصود
الصديق رضي الله عنه هو عبادة ربه كما قال علم ان ذلك المقصود
لا يتم له فيما بينهم ولا يخفى انه سبب قوي للاعتراض عليهم قوله تكب
بفتح المثناة الفوقية اي تحتل امرا معدوما عند الغير او تكبه امرا فتقطع
عليه ذوي الرحم اي تقطع الناس ما يجدونه عند غيرك قوله نوائبه اي الحوادث
ومن الانفاقات الحسنة انه وصف الصديق بصفات وصفت خديجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بها حين نزول الملك في بداية الحال ولم يطعنه
قريش فيها وصفه به مع كونهم اعداءه وهذا من اعمارة استحقاق وخلافته
رضي الله تعالى عنه لقربه في اخلاقه صلى الله عليه وسلم قوله فانفذت
اي امضوا جواره ورضوا به قوله وآمنوا بمد الهمزة وفتح الميم المخففة اي جعلوا
ابا بكر في امن قوله فطفق اي شرع قوله يزداي يظهر ابي بكر قوله فيتقصف اي
يزدحم بشدة وهو بالتحتية والفوقية والقاف والمهملة والفاء وذمتك
اي تعهدك قوله تحرقك اي تنقض عهدك بما صيغة المعلوم من الافعال
قوله اني احضرت مبنيا للمفعول اي عدوت قوله سنيحة بفتح السين
المهملة والنون المعجمة بينهما موحدة ساكنة ولابي ذر سيحة بفتح الموحدة
ارضا يعلوها الملوحة لا تنبت الا قليلا حقيرا قوله رسلك بكسر الراء وسكون
السين المهملة اي على مهلك من غير عجلة قوله السمر بالفتح ويضم اليم شجر الطلح
قوله اربعة اشهر وجه المطابقة للترجمة من جهة ان الجوار ملتزم للجار ان
ان لا يوذي من جهة من اجاره وكانه ضمن ان لا يوذي قوله باب الدين
بفتح المهملة اي يجب ان يودى عند القدرة على الاداء والمطالبة ينبغي ان
يعلم سوء حاله حين لم يؤده مع القدرة عليه والطل منه قوله فعلى يتقيد
التحتية وقضائه بالرفع قوله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة بالفتح ويجوز كسرها باب وكالة الشريك في القسمة وغيرها
بالاضافة يقال وكلت الامير اليه وكلا ووكولا اذا فوضه اليه وجعلته نائبا
قوله يقسمها اي الهدايا في حجة الوداع قوله نحرت بما صيغة المؤنث من الفعل
المجهول وعطف قوله يجلودها على يجلال قوله عتود بفتح العين المهملة وضم
المثناة الفوقية وبعد الواو الساكنة دال مهملة الصغير من المعز اذا قوي واذا اتى
عليه حول قوله فقال ضح بما صيغة الامر وعلم منه انه كان من جملة من كان له نقيب

من هذه القسمة فكانه شريكهم وينبه عليه الترجمة قوله به لابي ذر قوله باب اذا
وكل المسلم حربيا في دار الحرب وهو في دار الاسلام جاز بالتنوين قوله الماجشون معناه
الورد واسمه يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة المدني قوله كاثبت اي كتبت اليه كتابا
قوله صاغيتي بصاد مهملة وغين معجمة اي مالي واهلي قوله لا اعرف ان اسم الرحمن من
الاسماء الالهية قال الله تبارك وتعالى واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن وقالوا وما
الرحمن قوله عبد عمرو بالرفع وبالنصب وهو ظاهر على المفعولية قوله يوم بدر في رمضان
في السنة الثانية من الهجرة قوله لاحجزه بضم الهمزة ابي لاحفظه والضمير المنصوب لامية
وكذا في قوله ناضحه اي ابعثه بلال امية بن خلف وفي بعضها لاحوزه وهو بمعنى احفظه
ايضا قوله حين نام الناس اي حين غفلتهم امية اي الزموا ولابي ذر امية بن خلف بالرفع
اي هذا امية بن خلف قوله لا نجوت اي لا انوكه حتى يقتل وكان دينه اباء الايمان قصدا امان
عبد الرحمن لم يمنعه عن قتله ولا نجه وكان امية يوذي بلالا في مكة قوله فقتلوه اي الاثنين
والذي قتله قيل هو عمار بن ياسر قوله اتوا من الايمان وفي بعضها من الاباء قوله وكان ابي امية
قوله ابي الامية قوله ابرك بضم الهمزة والراء قوله نفسي وانما فعل عبد الرحمن ذلك لانه
كان بينه وبين امية بمكة صداقة وعهد وقصد ان يفي بالعهد قوله فتحالفا بالحاء المهملة
قوله سمع بوسف صالحا وابراهيم فائدة ذلك عقبي حتى لا يظن المضمنه قوله باب الوكالة
في القرض والميزاب بالاضافة قوله رجلا قيل هو سواد بن غزية بغين معجمة وزاي
مكبرة ومثناتين وتحتية مشددة وقيل مالك ضمضمه قوله يلحم اي يختطها من الحماحم
والردي قوله ثم اتبع فان قلت ما دلالته على الترجمة قلت لما منع الوكيل عن التقاصل علم
منه جواز بيعه صاعا بصاع مساويا فيكون بيع الدرهم بالدرهم والدنانير بالدنانير
كذلك وبيع الطعام بالطعام يدا بيد مثل الصرف سواء وقال في الميزان مثل ذلك
ان الموزونات حكمها حكم الدنانير والمكيلات قوله باب اذا ابرأ الوارث الغريم والوكيل بالقبض
قوله تموت اي اشرفت على الموت قوله يفد اي اشرفت على الفساد قوله فاصلح جزاء الشرط
وفي بعضها واصلح فهو عطف على ابرد والجزاء محذوف وهو نحو جاز قوله ببلد بفتح
المهملة وسكون اللام وبالمهملة جبل المدينة وفيه تصديق الراعي والوكيل فيما ائتمنا عليه
حتى يظهر عليه دليل الخيانة قوله فكرت بجزا لعلها انما كسرت ليظهر حدثة تذبح بها
وفيه ان ذبيحة المرة والامة جايزة بكل حابها الا السن والظفر فانهما مستثنيات
قوله يقال اي كعب قوله عن ذاك اي عن ذبح الشاة وفي نسخة عن ذلك باللام قوله ان
ارسل شدك من الراوي قوله قال عبيد الله بن عمر الراوي قوله تابعه اي تابع المعتمر بن

سليمان ولا باب وكالة الشاهد والغائب جايزة بالتنوين وما بعده جملة من موضعين
ولا الى فهو مايكه بفتح القاف والراء بينهما هاء ساكنة خازنة القايم حوايجه ولا يعرف
اسمه وهذا وكالة الرجل الغايب ولا ان يزكي اي يزكوه الغير ولا يتقاضاه اي يطلب ان
يقضيه الحمل المذكور ولا فقال عليه السلام اعطوه بفتح الهمزة ولا الاستانى فيها
ومعنى فيها احسن حالا من اهله قوة ايقمة وهذا موضع الترجمة لان هذا توكيل منه
عليه الصلوة والسلام لمن امره بالقضاء عنه وكان حاضرا ولا فقال اي الرجل النبي صلى
الله عليه وسلم ولا اوفى الله بك وحرف الجر في المفعول اذا بين للتوكيد ولا قضاء نصبه
على التمييز ووكالة الحاضر معلومة من الحديث صريحا ووكالة الغايب معلومة بالطريق الاولى
لشدة الاحتياج اليها ولا باب الوكالة في قضاء الديون بالاضافة ولا فاغلظ للنبي
صلى الله عليه وسلم لكونه كان يهوديا اوكان مسلما وشدد في المطالبة من غير قدر
زايد يقتضي كفوا بل جرى ما جرى على عادة الاعراب من الحقاء في المخاطبة كذا في المرقاة
ولا فهم اي تصدوه ليوذوه باللسان او باليد وغيرهما ذلك ولا مقالا اي صولة الطلب
وقوته ولا فان خيركم والتكثيف هنى فان من خيركم ومطابقة للترجمة ظاهرة ولا باب اذا
وهب شيئا لوكيل او شفيع بالتنوين ولا جاز بجواب الشرط ولا هو ازن بفتح الهاء وخفة
الواو وكسر الزاي وبالنون قبيلة من قيس ولا وزعم الواو عطف على محذوف قال القسطلاني
وقول الحافظ ابن حجر انه معطوف على قصة الحديبية لم اعرف له وجها والزعم ههنا بمعنى
القول للحقق ولا استانيت اي انتظرت ولا بكم ولا بي اي بشر بهم ولا فقال اي رجع ولا حتى يتوا
بالواو على لغة اكلوني البراغيث والتكثيف هنى حتى يرفع الينا ولا عرفاء كمر عريف وهو الذي
يعرف امور القوم وهو النقيب دون الرئيس ولا باب اذا وكل رجلا ان يعطي شيئا بالتنوين
ولا بعضهم الضمير فيه راجع الى الغير وهو في معنى الجمع كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون
راجعا الى عطاء وغيره جميعا ولا لم يبلغه الضمير المنصوب يرجع الى الحديث والرسول
عليه الصلوة والسلام اي ليس جميع الحديث عند واحد منهم بعينه بل عند بعضهم ما ليس
عند الآخر والحال انه لم يبلغها اي لم يبلغ الحديث كلهم ورجل واحد بدل من كلهم بدل
الكل وقوله نكرة في حيز النفي ويحتمل ان يكون النفي بل يبلغه رجل واحد منهم فيكون
فاعلا للفعل المحذوف ولا يخفى ان الاول ادرج وابين ظهورا والثاني محتاج الى التكلف
ولا عن جابر متعلق بعطاء الراوي عن جابر ولا فقال بفتح المثلثة وخفة القاف
وباللام البطيء السير الثقيل الحركة ولا كان اي الجمل من اوايل القوم وفي مسايهم بجوله
برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تبدل صنعقة بالقوة ولا لك ظهره اي لك ان تركب

الى المدينة ولا امراة اسمها سهيلة ولا فدخلا اي اختيرة ذهب بعض شيابها اوقعت
عنها دفيجها ولا جادية بمنقوب بفعل ايهلا تزوت جارية ولا جربت اي اختبرت
حوادث الدهر وصادت ذات تجربة ولا فذلك مبتداء خبره محذوف اي صواب
مارايت وحسن ماداعيت اومبارك او نحوه ولا وناده قيل طأ هذا موضع الترجمة
فانه صلى الله عليه وسلم لم يزكو فيما يعطيه عند امره عليه الصلوة والسلام باعطاء الزايدة
فاعتمد بلا على العرف في ذلك فزاد قيراطا ولا فلم يكن اي قال عطاء وانما فعله ليكون
البركة فيه دايما ولا جراب بكسر الجيم ولابي ذر عن الكشميهني قرب بكسر القاف اي قراب سيفه
ولا باب وكالة المراة الامام في النكاح بالاضافة الى المضاف الى الفاعل والامام المنصوب
على المفعول ولا جاءت امراة لم تسم قال الحافظ ابن حجر ووهم من زعم انها ام شريك
ولا فقال رجل لم يسم ايضا قاله حين راى ان ليس للنبي صلى الله عليه وسلم فيها حاجة بل
قال كما في رواية اخرى ان لم يكن لك بها حاجة ولا ما معك من القرآن الباء للتعويض
وظاهره جواز كون الصداق تعليم القرآن ولا باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فاجازه
الموكل بالتنوين ولا لا رفعنك من رفع المجاني الامام الحاكم ولا قال ابوهريرة ولا وسعود الى
الاخذ ولا فقال اي باثبات لي ههنا واسقاطها في السابق ولا فقال عليه الصلوة والسلام اما
انه قد كذبك اي ذكر الكذب عندك ولا فجاء ولابي ذر عن الحموي فجعل ولا ما هو اي الكلام
والمجوي والمستملي ما هو اي الكلمات وفي بعضها ما هي اي الكلمات ثم ان قوله خليت سبيله
المتبادر منه ان اباهريرة لم يستمر من الشيطان ما اخذ وفي الترجمة اشارة اليه فظهرت
المطابقة ههنا واذا كان الوكيل ترك شيئا مما وكل فيه فاجازه فيه تاخير الطلب بالطريق الاولى وقال
فان قلت من اين يستفاد منه ما ذكر في الترجمة من جواز الاقتراض الى اجل مسمى قلت حيث
اعلمه الى الوفاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا فليرب بفتح الياء والراء ولا وكانوا اي الصحابة
وكان الاصل ان يقول وكنا لكنه ذكر على طريق الالتفات وقيل هو مدرج من كلام بعض
رواته والحالة فهي مسوق للاعتذار لتحمله سبيله بعد المراة الثالثة رعاية لحق
التعلم وقيل حرصا على تعلم ما ينفع ولا منذ بالنون والمجوي والمستملي منذ واعلم ان اخذ
الحديث شاهد لكون الشيطان موجودا في الخارج وليس هو عبارة عن قوة خيالية او وهمية
كما يقول به اتباع الشيطان الرجيم وعلم من ذلك ان ما قالوا من ان المراد من احد
الوعايين المذكورين في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو الذي قال فيه لو تركته لقطع
حلقومه وهو الذي فيه مذهب هوى لا اتباع الشيطان مردود على هذا الحديث
وكما يرد عليهم ثبت قول من قال بان الشيطان جسم موجود وليس بقوة وهمية
ثم اعلم ان اخذ ابي هريرة اياه كان من قبيل اخذ الخصم الطالب بحقه خصمه او اخذه

الجاني ليرجعه الى ذي سلطان وليس اخذ السلطان لرعيته وتسلطه عليهم على سبيل تسلط
الملك كما كان ليمان على نبينا وعليه الصلوة والسلام قوله باب بالتنوين قوله اذا باع الوكيل
شيئا فاسدا اي بيعا فاسدا قوله ابن سلام بالتشديد قوله بزني وهو بفتح الموحدة وسكون
الراء بالتنوين فوقع من التراجم قوله يلطع بضم المثناة التحتية وكسر العين وفي بعض الاصول
لنطع بالنون بدل التحتية وكسر العين والبنى يضب على الروايتين على المعروفية قال
العيني كابن حجر وهذه رواية ابي ذر ولغيره ليطع بفتح التحتية والعين من طمع يطمع
والبنى يدفع به وفي نسخة لمطعم باليم المفتوحة قوله اوه بفتح الهمزة وتشديد الواو و
المفتوحة وسكون الهاء كلمة يقال عند الشكاية والحزن قوله عين الربى مبتداء محذوف
اي هذا البيع والشري عين الربى وبيع الربوا مردود قوله باب الوكالة في الوقف و
نفقته ابي الوكيل قوله بالمعروف اي واطعام الوكيل صديقة واكله باعتاقه الوكلاء
فيه لانه حبس نفسه لتصرف موكله والقيام بامره قياسا على ولي اليتيم قوله في صدقة
عمر اي في روايته لها عن ابن عمر كما جزم بذلك الربى في الاطراف وتوضحه رواية
الاسماعيلي عن طريق ابن عمر عن سفيان عن عمرو ابي دينار عن ابن عمر ومعنى الكلام ان
سفيان بن عيينة روى عن ابن دينار انه حكى عن صدقة عمر بن الخطاب وهي الاضافة
اي اضافة الصدقة الى عمر فهو من مسند الاقران ابن دينار لم يدرك عمر وقال الكرماني بالتنوين
ورفع عمر فاعل قال الشيخ ابن حجر وفي رواية عمرو بالواو اي ابن دينار اي قال ابن دينار
في الوقف العمري كذا في القسطلاني قال الشيخ ابن حجر هذه الاخيرة غلط وصدقة عمر
بالتنوين غلط محض وصدقة عمر بالاضافة عند الجميع وقال في الفتح بعد ذكر ايضا
ما ذكره واستند في ذلك الى صنيع ابن عمر كانه حمل ذكره على ما فهمه من نقل ابن عمر فيكون
الخبر موصولا لهذا التقرير كما في رواية اسماعيلي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عمر
والعيني هنا كلام من اراده فليرجع اليه ترجمه فاني لا اريد ان اذكر من شاجرات
كلمات الشيوخ السلف شيئا الا ما اظن ان له فيه نية صادقة كاظهار الحق دون
ما فيه انكار على الآخر ليس على الولي الذي يتولى امر الوقف جناح قوله مثابل بيم مضمومة
فثناة فوقية مفتوحة وبعد الهمزة مثلثة مشددة مكسورة اي غير جامع للمال اخوذ
قوله يهدي بضم اوله قوله كان اي ابن عمر قوله ينفق عليهم اي على الناس وانما كان ابن عمر
يهدي منه اخذا بالشرط المذكور وهو ان يوكل صديقا له او من يضيفه الذي جعل له
ان ياكل منه بالمعروف فكان يوفره ليهدي اصحابه منه قوله باب الوكالة في الحدود
قوله واعد على صيغة الامر من وعد يعد وبالغين المعجمة اي اذهب في وقته وهو عطف
على ما تقدم عليه في الحديث المشهور المطول قوله وابنى مصغر ابن بن الضحاك الاسلمي

عن حكم غيرهم وكانت المراة اسلمية قوله فان اعترفت اي بالزنا فارجمها هذا
موضع الترجمة قوله ابن سلام الصحيح انه بالتخفيف قوله النعمان مصغر النعمان بن
عمرو الانصاري وكان من وجوه الصحابة وكبارهم وقال ابن عبد البر انه كان
رجلا صالحا وان الذي جره الى صلى الله عليه وسلم في الخمر كان ابنه قوله من كان هذا موضع
الترجمة باعتبار ان الامام اذا امر بالحد كان بمنزلة توكيله قوله ان يضربوا بجر قال الضيرفي
وفي نسخة باثبانه قوله قال ابو عقبة بن الحارث قوله باب الوكالة في البدن وتعاهدها
قوله بيديه بالتشديد على التثنية وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي باب من قلد
القلائد بيده من كتاب الحج اطول من هذا ولفظه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها
اخبرته ان زياد بن ابي سفيان كتب الى عائشة رضي الله تعالى عنها ان عبد الله بن
عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه قالت عمرة
فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلائد هدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيدي بيديه بالتثنية قوله بخ بضم النون مبنيا للمفعول
والهدي بالرفع على انه نائب الفاعل اي حتى نحره ابو بكر رضي الله تعالى عنه والحديث
ظاهر فيما ترجم له من الوكالة في البدن واما تعاهدها فيحتمل ان يكون مفهوما من تهما
شرة النبي صلى الله عليه وسلم اياها بنفسه حتى قلدها بيده كذا في الفتح ويحتمل ان يكون
مفهوما من ارسالها مع ابي بكر وتعاهده بذلك قوله باب اذا قال الرجل بالتنوين
قوله انصاري هذا من قبيل نسبة الواحد الى الجمع كرهط قوله روى فان قلت القياس
يقتضي ان يقال اكثر الانصار قلت اراد التفضيل على التفضيل اي اكثر من كل واحد
من الانصار قوله بئر حا فيه اختلافات والاصح فيه فتح الموحدة وسكون التحتانية
وفتح الراء وقصر الحاء وهو مبسوط وتقدم الحديث بعينه في باب الزكوة على الاقارب
قوله بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وتنوينها قوله رابح من الربح وفي رواية روح
بضم الراء وسكون الواو وقال ابن عبادة رياح بالموحدة كذا في الكرماني وقال العيني
رنح بالجيم قوله افعل بفتح الهمزة على انه فعل مستقبل مرفوع موضع الترجمة من
الحديث قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم صنعها والاباني ذلك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما صنعها بنفسه قوله باب وكالة الامين في الخزانة او نحوها
الخزانة بكسر الخاء المعجمة اسم الموضع الذي يخزن فيه قيل الخزانة لا تفتح والقصعة
لا تكسر قوله موقرا بفتح الفاء المشددة قوله المقصد بفتح القاف بلفظ التثنية و
في بعضها بلفظ الجمع وهو مطابقة للترجمة من جهة ان الخازن الامين يفوض اليه الانفاق

والاعطاء بحسب ما الامر به ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والغرس قوله وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق
ولابي ذر وقول الله وجه الاستدلال بهذه الآية على اباحة الحرث ان الله تعالى امتن
به علينا باثبات ما تحرثه فدل على ان الحرث جائز اذ لا يمتن بممنوع ح حدثنا النعمان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يسق متن هذه السندلان غرضه منه التقرير بالتحديث عن
قتادة عن انس قوله باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بالحذر بضم اوله وسكون المعجمة
وفتح ثالثه مخففا ولابي ذر بالحذر بالتشديد اشارة الى ان النهي محمول على
سبيل الافراط واما على سبيل التوسط فمحمود كما مر من الحديث وهو الجامع بين حديث
ابي امامة والحديث السابق في فضل الزرع والغرس قوله سكة الحديد التي تحرث بها الارض
قوله باب اقتناء الكلب للحرث اقتناء بالقاف اي اتخاذه ح قيراط والقيراط ههنا
مقدار معلوم عند الله والمراد نقص جزء من اجزاء عمله فان قلت جاء في بعض الروايات
الاخر قيران فالتقى بينهما قلت يكمل ان يكون في نوعين من الكلاب احدهما اشد
جزاء من الاخر كذا في الكرماني قوله الا كلب حرث او ماشية للتنويع لا للتردد قوله
كلب صيد او ماشية فاسقط كلب الحرث والاكتفاء على البعض في بعض الروايات
اما على ما طبق جواب السائل وحاله واما الاكتفاء بالبعض على سبيل التمثيل ولابي ذر
بالتقديم والتاخير قوله خصيصة بفتح الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة مصغرا
نسبة الى جده واسم ابيه عبد الله قوله رجلا بالنصب قال العيني بتقدير اعني
او اخص ولابي ذر رجل رفع خبر مبتداء محذوف اي هو رجل قوله من ازدي بفتح الهمزة
وسكون الزاي وشنوءة بفتح الشين المعجمة وبعد النون المضمومة همزة مفتوحة
قوله من اقتنى كلبا وهذا مطابق للترجمة مفسر لقوله في الحديث السابق من امسك
كلبا او لاصنعا كناية عن الماشية قوله قال اي سمعته منه صلى الله عليه وسلم قوله
باب استعمال البقر للحراثة قوله التفت اليه اي البقرة وزاد في المناقب في فضل ابي
بكر عن طريق ابي اليمان فتكلمت قوله لهذا اي للكوب بقرينة قوله راكب قوله خلقت
للحراثة وفي ذكر بني اسرائيل من طريق علي عن سفين بينما بسوق بقرة اد ركها
فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة
تتكلم وهكذا قصة السبع في يوم السبع هكذا في القسطلاني قوله قال النبي صلى الله عليه
وسلم قوله به اي ينطق البقرة قوله لا اؤمن بها انا غيري اي اذا اخذها السبع في ذلك
اليوم لم تقدر على خلاصها منه فلا يرعاها احد غيري انك تقرب منه والكوب
انا قريبا منها واراد من لها عند الفتن حتى تترك بلا راع نهبة للسباع فجعل السبع

رابعا اد هو منفردها ويوم السبع بضم الموحدة وسكونها وقال ابن العربي الضم تصحيف
وقال ابن الجوزي بالسكون والمحدثون يروونه بالضم وفي القاموس السبع بالسكون
الموضع الذي اليه يكون المحشر ومنه الحديث من لها يوم السبع اي من لها يوم القيمة ويكون
على هذا قول الذئب يوم لا يكون لها راع غيري والذئب لا يكون لها راعيا يوم القيمة
او يوم السبع عيدهم في الجاهلية كانوا يشتغلون فيه بلهوهم عن كل شيء ومروي
بضم الباء اتبع ولا يخفى ان رواية الضم اغلب والمحدثون يروون به ايضا ورواية
السكون مع كونها ليس مثل رواية الضم في الظهور لا يمنع رواية الضم قوله وما لها اي
العوان اي لم يكونا حاملين وفيه فضيلة الشيخين رضي الله تعالى عنهما ما لا يخفى على
من له محبة اولياء الله تعالى قوله باب اذا قال اكفني مؤنة النخل بالتنوين ولابي ذر
زاد باسقاط الالف في القاموس كفاه مؤنته يكفيه كفاية وكفاك الشيء واكتفيت به
واستكفيته الشيء فكفانيته قوله او غيره كالعنب قوله النخيل بكسر الخاء ثم بتحتية ساكنة
وللكشميهني النحل قوله قال صلى الله عليه وسلم قوله فقالوا اي الانصار للمهاجرين تكفونا
وفي بعض الروايات تكفونا المؤنة اي اكفونا تعب القيام بتأبير النخل وسقيها
وما يتوقف عليه اصلاحها قوله وتشركونا بفتح اوله وثالثه قوله قالوا اي الانصار
والمهاجرون كلهم جميعا قال الكرماني وهذه بيع بالمساقات قوله باب قطع الشجر
والنخل بالاضافة قوله يوبره بضم الموحدة وفتح الواو موضع معروف من بلاد بني
النضير قوله يقول حسان بدون الحرف على انه من الحسن بغير نون وبالحرف
على انه من الحسن بالنون وهو ابن ثابت الخزرجي الانصاري سراة بفتح السين
المهملة جمع السري على غير قياس اي الاجواد قوله بني لؤي بضم اللام وبعدها همزة مفتوحة
فتحتية مشددة اكابر قريش وانما قال حسان لان قريشا هم الذين حلوا الكعب بن اسيد
بني قريظة على نقض العهد بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج
معهم الى الخندق وفيهم نزل قوله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها الآية وقيل
انما قطع النخل لانها كانت تقابل القوم فقطعت ليبرز مكانها يكون محالا للحرب قوله
مستطير منتشر قوله باب بالتنوين بغير ترجمة قوله مزدرعا هو مكان الزرع او
مصدر اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا وخيرنا زرعا على التمييز واصله من زرعنا فابدلت
الثاء بالدال قوله تكري بضم النون قوله مبيع القياس سماة لانها حال من الناجة ولكنه
ذكره باعتبار الزرع او البعض قوله لستيد الارض اي لما لكها قوله فما ولابي ذر عن
الكشميهني فنهما قوله يصاب ذلك البعض اي يقع له مصيبة وينلف ذلك
تسلم الارض ما فيها قوله ذلك اي البعض فنهينا عن هذا الاكراء بهذا الوجه

لانه موجب للحرمان لاحد الطرفين فيؤدي الى الاكل بالباطل ويفضي الى المنازعة وهذا
الباب بمنزلة الفصل من السابق واستشكل ادخال الحديث فيه حتى قيل انه وضع
الناسخ في غير موضعه واجيب بان وجه دخوله من حيث ان من اكترى ارضا لمدة
فله ان يزرع ويغرس فيها ما شاء فاذا مضت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعها فهو
من اباحة قطع الشجر وهذا كان في المطابقة وفيه ان كراء الارض يحتمل ما يخرج منها
منهي عنه وهو مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله تعالى كذا في القسطلاني
باب المزارعة بالشطر ونحوه قيس بن مسلم هو ابن الحدلي الكوفي مما وصله عبد الرزاق
ابي جعفر محمد الباقر بن علي بن الحسين والربع الواو بمعنى او عما هو ابن ابي
ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وعروة بن الزبير فيما وصله ابن ابي شيبة ايضا
والقاسم بن محمد فيما وصله عبد الرزاق الاسود بن يزيد النخعي ابو بكر الكوفي فيما
وصله ابن ابي شيبة يزيد بن قيس النخعي الكوفي وهو اخو الاسود بن يزيد وابن ابي عاتكة
بن قيس ان جاء بكر الهمزة الحسن البصري ان يحتبي بمبني للمفعول الثواب
ابي العزال للنساج بتيجه واطلاق الثوب عليه مجاز عما الثلث ابي ثلث الكراء الحاصل
منها ابي بان يكريها لحمل طعام مثلا الى مدة معلومة عما ان يكون ذلك بجنسها اثلاثا او ارباعا
عبيد الله بن عمر العمري اوثرها بالمثلثة وسق بفتح الواو فقسم بالقاف وللاربعة
بالواو ان يقطع من الاقطاع لهن ابي يحيى لهن قسمتهن عما كان في حيوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الثمر والشعير وفي هذا الحديث جواز المزارعة والمخابرة للتمر
النبي صلى الله عليه وسلم لذلك واستمراره في عهد ابي بكر الى ان اجلاهم عمر رضي الله تعالى عنه
ويعارضه بعض الاحاديث ووجوه الترجيح مذكورة في الترجمة المطولة باب اذا كرى
السنين في المزارعة بالتنوين ابي اذا لم يشترط المالك للارض السنين المعلومة في عقد
المزارعة ما اذا حكمه اوذرع للتنوين قال القسطلاني ولم يقع في شيء من طرق
هذا الحديث التقييد بسنين معلومة باب بالتنوين من غير ترجمة وهو بمنزلة
الفصل من السابق لو ترك للتمني المخابرة وهي العمل في الارض ببعض ما يخرج منها
والبذر من العامل واعينهم بضم الهمزة وسكون العين المهملة من الاعانة وفي رواية
بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وبعدها ساكنة واعينهم بضم الهمزة ان يمنح بفتح الهمزة
وسكون النون ويمنح بفتح اوله وضم ثالثه ولابي ذر ان بكر الهمزة وسكون النون
ويمنح بالجزم يقال صخنه واصخنه اذا اعطيته حزحا معلوما ابي اجرة معلومة
ومناسبة هذه الترجمة للباب السابق من جهة ان فيه للعامل جزءا معلوما وهنا
لو ترك مالك الارض هذا الجزء للعامل كان حيلة له من ان ياخذه منه باب المزارعة

مع اليهود بالاضافة ان يعلمها ابي يتعاهدوا اشجارها بالسقي واعلم ان اليهود ستمروا
على هذه المعاملة التي صدرت من خلافة عمر رضي الله تعالى عنه فيلحق قول النبي صلى الله عليه وسلم
في وجعه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان فاجلاهم عنها باب ما يكره من الشروط
في المزارعة بالاضافة حقلا بفتح الحاء المهملة وسكون القاف والضبط على التعيين
ابي ذرعا والحاقلة بيع الطعام في سنبله وقبل اشتراء الزرع بالحنطة هذه
القطعة الى آخره موضع الترجمة ولا ريب في ان هذا يودي الى النزاع
على ما لا يخفى باب اذا زرع بمال قوم بالتنوين حدثنا ابراهيم ولابي
الوقت حدثني صالحة بالنصب صفة لاعمالا ولابي ذر عن الكشميهني حالة
لله بفتحها بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء المكسورة وفي بعضها
بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الراء جيبة بكسر الصاد جمع صيح يتضاغون
بالضاد والغين المعجمتين يتضاغيون بالبكاء بسبب الجوع او يطلب
زيادة على ما فرض لهم كما هو شان الصبيان والاول اقرب وناسب بالسياق
والثاني اقرب باداء ايصال النفقة الواجبة عند احتياج اهلها وبطلها
الياء فان كنت تردد في عمله ذلك هل له اعتبار عند الله امر لا فكانه
قال ان كان عملي لذلك مقبولا عندك فاقرضنيه بهمزة وصل مع ضم الراء ولابي ذر
فاقرض بقطع الهمزة وكسر الراء فرجة بفتح الفاء في الزرع واصله وقال في
القاموس والفرجة مثلثة فنفرج بتخفيف الراء وتشديدها اي كشف الله
كاشر الكاف لازمة ويمكن ان يقال ههنا وفي نظائره انه لم يذكر الكاف
كاف التشبيه بالاشد مطلقا سواء كان بالغا في الاشدية اولا ولا شك ان
الشدة والاشدية من الامور النسبية الخ يتفاوت مراتبها ولما ذكر الكاف
دل ذكره على عرض آخر وهو ان مدخول الكاف هو الاقوى من افراد الشدة
والبالغ فيها فلما كان الفرد المتناهي في الشدة مرتبة واحدة بحيث لا يكون فوقه
فرد منها ولا يساويه لم يكن له مثل البتة فكان ذكر المثل كناية عن نفسه
ولا يخفى انه وجه شريف يوقف منه على قدم راسخ في العربية ولا يغره عدم شهرته
في كتب القوم بل فيه شرة ما يناسبه من ان التشبيه البليغ يحصل بحذف
حرف التشبيه حتى يقال المثل زيد اسد اي كشبيه بليغ فانصف فطلبت
ما يطلب الرجل من المراة فابت حتى اتيها ولابي ذر عن الكشميهني فابت علي
حتى فبغيت بموحدة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية اي طلبت ولابي الوقت
فنبغت بفوقية وغين مهملة مكسورة فموحدة ساكنة من النبغ الا يجفد اي

لا يحل لك ان تأتي الا يتزوج صحيح وبين في رواية سالم سبب اجابتها بعدا متناعها
كما مر ولفظه فامتنعت مني حتى المت بها سنة اي سنة قحط فجاءتني ق يفرق بفتح الفا
والراء بعدها قاف وقد يسكن الراء ستة عشر بعيرا ق وراعيها بالافراد والاي ذر
عن الحموي والمستملي الياء على الجمع ق الى ذلك بالتذكير ما عتبار اللفظ والمستملي اليها تلك البقر
ق ولا يستقر بالجزم على النفي وموضع الترجمة هو زعمه بغير اذن صاحب المال
وهو لا خبر الغائب ومعنى كونه صاحب المال لو اخذه وعمل به ما عمل المستاجر كان مالكا
وتذعيته الملك وتصرف فيه لاجله فكان كانه وكله بذلك ويوبره كيده ولا ظلم
في ذلك اذا كان مقصود المستاجر اداء اجره ونوى انه ان استزاد فالزايد للاجير
وان نقص منه فالنقصان عليه وفيه دليل على جواز تصرف الفضولي بغير اذن صاحبه
ق باب اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ق تصدق على صيغة الامر قاله صلى
الله عليه وسلم حين قال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي حسن فاردت
ان اتصدق ق ياصله اي بثمراصله ق ينفق بما صيغة المجهول وثمره نايب الفاعل
ق ما فعت مبنيا للفاعل وفي بعض الاصول فعت مبنيا للمفعول قوبه نصب على
المفعولية او رفع بما نيابة الفاعل قوله كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر لكن النظر
لآخر المسلمين يقتضي اذ لا اقتسمها بل اجعلها وقفا على المسلمين قال القسطلاني وذهب
الشافعية في الارض المفتوحة عنوة انه يلزم قسمتها الا ان يرخي توقيفها من غنمها
وعن مالك يصير وقفا بنفس الفتح وعن ابي حنيفة يخير الامام بين قسمتها او وقفها
ق باب من احيى ارضا موات اي غير معمورة في الاسلام واحيائها عمارتها وهو قد
يكون بالزرع وقد يكون بالتحجير ونحوه والمراد ههنا الاول ق ورأى ذلك احياء الموات
ق للخراب بفتح المعجمة وفي بعضها الموات ق ميتة بتشديد الياء كذا في القسطلاني
وفي نسخ حاضرة بتخفيفها في له اختلف الفقهاء في ان مجرد الاحياء سبب للملك ام
بعد اذن الامام ق عن عمر بضم العين ابن الخطاب ق وابن عوف عمر وبن يزيد المزني البصري
وهو غير عمرو بن عوف الانصاري البدري ق وقال ابي عمر وبن عوف اي زاد على قوله من
احيا ارضا ميتة ق عرق يروى بالتنوين على الاسناد المجازي ويروى ايضا بالاضافة
ومعناه ظاهر اي من غرس في ارض غيره بغير اذنه بغير اذن له فليس له حق الا بقاء
فيها ق فيه اي في هذا الباب ق باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل
من سابقه قال تتابع التراجم مقصوده منه ان الموات يجوز الانتفاع بالارض
وانه غير مملوك لاحد قبل الاحياء او ان ذا الخليفة لا يملك بالاحياء لما فيه من
منع النزول فيه كذا في الكرماني ق ادبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي في المنام

موسة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الدال المفتوحة وبالسين المهملة موضع بقرب
وهو نزل المسافر لمحل الليل للاستراحة ق في بطن الوادي اي وادي العقيق ق فقال
موسى بن عقبة مقصوده من هذا الكلام بيان ان ذلك المكان المعين موضع البركة
وبركة نزول النبي صلى الله عليه وسلم باقية فيه فينبغي ان يمنع عن احيائه حتى لا يمنع الاحياء
النزول فيه بالمناخ بضم الميم آخره بحاء اي المنزل ق يتحرى اي يقصد ق اسفل
بالرفع هكذا في القسطلاني وفي الكرماني بالرفع والنصب ينتج فهو على خبر الضمير وعلى
حين كان المقدر والمنتج وهو اسفل من المسجد الذي كان اذ ذاك ببطن الوادي ق
بينه اي بين المربد ق وسط بفتح السين اي متوسط بين بطن الوادي وبين الطريق
ق اتت هو جبريل عليه السلام كذا في القسطلاني ق باب اذا قال رب الارض البذر
اي ما تكلما للزراع ق اقر ك بضم الهمزة وكسر القاف ق ما اقرك الله بفتح الهمزة والقاف
وفيه ايماء الى ان هذا الحكم لا يستمر ليلحقه الاجلاء ق من ارض الحجاز لانه لم يكن لاحد
من النبي صلى الله عليه وسلم على بقائهم في الحجاز دايما بل كان موقتا بما مشيئة تعالى والحجاز
فيما قاله الواقدي من المدينة الى تبوك ومن المدينة الى طريق الكوفة وقال في القاموس
الحجاز مكة والمدينة والطائف وما لفها انتهى وهو المختار ق ظهر اي غلب ق بنا بفتح الفوقية
وسكون ممدودا قرية من امهات القرى على البحر من بلاد طي ق وايلة بفتح الهمزة وكسر الواو
وسكون التحتية وبالحاء المهملة ممدودا قرية من الشام سميت باريحا بن مالك بن الحشر
بن سام بن نوح وانما اجلاهم عمر لانه عليه السلام عهد عند موته ان يخرج من جزيرة العرب
مطابقة الحديث للترجمة في قوله نقركم بها على ذلك ما شينا ق باب ما كان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ق يواسي اي يشارك بعضهم بعضا في الفتح المراد بالمواساة المشاركة
في المال بغير مقابلة ق النخيل بفتح النون وخفة الخاء وتشديد الياء وتخفيفها ق ظهير
مضر ق رافقا اي رافق وسهولة حنين كان ق قلت اي قال راقم قلت ظهير بحاء مكسورة
بفتح الميم والحاء المهملة اي معين لكم ق قلت نواحيها بحا الربع بضم الراء والموحدة وسكونها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي على الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وسكون التحتية تصغير
الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وهو الشهر الصغير اي الترويع الذي هو علة والمعنى
انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم ما ينبت على النهر كذا في القسطلاني
واو التصغير الواو بمعنى ق ازرعوها بهمزة وصل مكسورة وفتح الراء ازرعوها بالفتح
واو ازرعوها بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء اي اعطوها للغير كرين زرعها بغير اجرة
واو اسكوها بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين اي اتركوها معطلة واو للتخيير
لا الشك والمقصود النهي عن شروط فاسدة ق سمعا وطاعة بنصب بتقدير

اسمع كلامك سمعا واطيعك طاعة ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف تقديره كلامك واسمع بسمع
ويطاع اي مسموع ومطاع قوله والربع الواو في الموضعين بمعنى او قوله او ليمنحها اي يجعلها
بمنحة ابي عطية ويأتي ان البيع المفهوم من السياق انما هو لحصول الشرط الفاسد وعلى
تقدير عدمه فهو للتنزيه وترك الاولى فان الاولى هو الاعطاء بلا شيء او الدفع الثواب
بهم كما يأتي قوله فليمسك ارضه ولو كان معطلة لان الارض المعطلة تصير جيدة قوية
بالترك والتعطيل فينبت في عام قابل اكثر مما نبت في سنين الزراعة قوله ابو نوبة بفتح الفوقية
والموحدة كان حافظا ثقة معدودا من الابدال وليس له في البخاري غير هذا الحديث وعلل
لتنبته بما في توبة لكمال اتقانه قوله ذكر بتة ابي الحديث المذكور آنفا فقال طاوس يجوزات
يزرع بما صيغة المجهول من الازرع اي يجوز ان يزرع غيره له ما لكراء لان ابن عباس قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه الا على التحريم وهذا يؤيد ما ذكرنا قبل قوله حتى له لانهم كانوا
يتنازعون في كراء الارض حتى افضى امرهم الى القتال بسبب كون الخراج واجبا لاحدهما
على صاحبه فرأى صلى الله عليه وسلم ان المصلحة خيرهم من المزارعة التي توقع بينهم شر ذلك
وفي الطحاوي التقريح بحالة البيع ولفظه عن زيد بن ثابت انه قال يغفر الله لرافع بن خديج
انا والله كنت اعلم منه بالحديث انما جاء رجلان من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اقتتلا فقال ان كان هذا شأنكم فلا تكروا للزراع قال الطحاوي فهذا زيد بن
ثابت يخبر ان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تكروا للزراع النهي الذي قد سمعه رافع
لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم وجه التحريم وانما كان للكراهة وقوع المنازعة بينهم
وهذا الحديث قد سبق في باب اذا لم يترك السنين في المزارعة كذا في القسطلاني
امارة بكر للهمزة انما ذكر الامارة ولم يقل الخلافة لانه قد تقرر ان الخلافة بستة
اشهر من خلافة الحسن ولم يكن معاوية خليفة في حيوته ولم يذكر علي ابن ابي طالب
فيحتمل انه لم يزرع في ايامه وقال القسطلاني لم يقل في خلافة معاوية لانه تتابع من
لم يجتمع عليه الناس ومعاوية ما لم يجتمع عليه الناس وكذا لم يبايع لابن الزبير
وعبد الملك قوله ثم حدث بضم الحاء وكسر المهملة المشددة وللكشميهني ثم حدث ابو
بن خديج بفتح اوله وحذف قوله بما اي بما ثبت قوله الاربعا بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر
الموحدة ممدودا جمع بيع وهو النهر الصغير قوله من اللتين بالموحدة الساكنة
وحاصل حديث ابن عمر هذا انه نكر على رافع اطلاقه في النهي عن كراء الاراضي
يقول الذي كان نهى عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يدخلون فيه الشرط
الفاسد وهو انهم كانوا يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من البين وهو مجهول
وقد يسلم هذا ويصيب غيره آفة وبالعكس فتقع المنازعة ويبقى المزارع اوقات

الارض بلا شيء ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان رافع بن خديج كما روى النهي عن كراء
المزارع يلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يمنحون بها من يزرع
من غير بدل فتحصل به المساة كذا في القسطلاني قوله فترك كراء الارض ولعله انما ترك
احتياطا وكان من اول الصحابة يفتي بالنهي عنهم وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وقد اخرجه
مسلم وابو داود والنسائي من طريق شعيب بن الليث عن ابيه مطولا واوله ان عبد الله
كان يكري ارضه حتى بلغه ان رافع بن خديج يحدث في كراء الارض فلقيه فقال يا ابن
خديج ما هذا قال سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء الارض فقال عبد الله قد كنت اعلم فذكروا قد اجتنبوا بهذا من كره اجارة
الارض بجزء مما يخرج منها قوله باب كراء الارض بالذهب والفضة قوله اشر اي افضل
قوله البيضاء نادر التذكير ليس فيها تجوز وذلك لانه ابعد من الاختلاف لما يكون ذلك
في ارض مشغولة بزرع وحبوب والسنة الواحدة لاشتمالها على الفصول الاربعة
بخلاف ما لا يليت من الارض فيها مع قلة المدة بالنسبة الى السنين وقد يكون في الكثير
آفة يخلو عنها القليل قوله عمي بتثنية العم احدهما ظهير بن رافع المذكور قريبا ويتيم
الآخر بعض من صنف في المبهمات مظهر بميم مضمومة وظاء معجمة مفتوحة وهاء
مشددة مكسورة وراء قوله قلت لرافع اي قال حنظلة بن قيس قوله من المخابرة توقي
الاشراف على الهلاك وهذا مما وافق ما علم المجهود من حمل النهي عن كراء الارض
على الوجه المفضي الى الغرور والجهالة عن كرائها وقد سقطت هذه المقالة المذكورة
عن الليث جميعها عند النسفي وابن شبرمة فيما قاله الشيخ ابن حجر فيكون مدرجة
عندهما في نفس الحديث ولم يذكر النسائي ولا الاسماعيلي في روايتهما هذا الحديث
من طريق الليث هذه الزيادة قال النووي بثبتها لم يظهر لي هل هذه الزيادة من الرواة
من قول البخاري وقال الشيخ ابن حجر وتبين برواية اكثر الطرق في البخاري انها
من كلام الليث كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله اي البخاري
من ههنا قال الذي وكان الذي ينهى عن ذلك وفي بعض آخر قال ابو عبد الله
من ههنا قال الليث اراه وكان قوله باب بالتنوين بغير ترجمة ومثله يكون كالفصل
لما قبله ويأتي التنبيه على ان حرص الناس على الزرع يحملهم على تفاصيل كيفما
كان فلا بد لهم ان يعرفوا بين ما هو ممنوع شرعا وبين ما هو صحيح فيه ولا عذر لاحد
في هذا الفصل مالك حرصهم حيث طلب الرجل الزرع في الجنة قوله رجل بهم قوله
في الزرع في ان يباشر الزرع قوله الطرف بفتح الطاء المهملة وسكون الراء امتداد
الحظ الانسان الى اقصى ما يراه ويطلق ايضا على حوكه العين وكانه المراد ههنا

ودنك نصب على الاغراء اي خذه قوله فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وكانه صلى الله
عليه وسلم رضي بكلامه حيث وجدهم حريصا على الخروج والله اعلم بالصواب قوله باب
ما جاء في الغرس بالاضافة قوله انا كنا نفرح بالمهملة من الفرح ولا يؤيده الوقت عن
الكشميهني ان بسكون النون قوله مجوز لم تسم وهو بفتح المهملة قوله سلف بكر المهملة
في الصراح سلف بالكسر جيكندر وفي القاموس بالكسر يقال معروفة يحلو وتحل وتلين وتفتح
وتنزف النفس قانع بالنون والمفاصل وعصيره اذا صب على الخمر خللها بعد ساعتين
وعلى الخل خمرها بعد رابع وعصير اصله سعوطا يزيل وجع السن والاذن
والشقيقة قوله كنا نقوسه هذا موضع الترجمة قال لا اعلم هذا مقولة يعقوب
قوله والوذك هو بفتحتين دسم اللحم قوله وما كنا نتعدى وكان ذلك لاجل التكبير الى
المسجد ولاجل ذلك الطعام والاول اشبه قوله الموعد اما مصدر ميمي واما ظرف زمان
او مكان وعلى كل تقدير المراد ههنا ان الوعد وفيه ترجيح بالوعد على الخير والشر يعني
ان الوعد وهو الله سبحانه في فعل الخير والشر يفعل بكل واحد ما هو اهله والوعد
يستعمل فيهما قوله اموالهم من الزراعة والغراس قوله واعيط اي احفظ قوله اقضي
بالقاف قوله نمرة بالنون المفتوحة وكسر الميم اي بردة من صوف قوله ثم يجعله بالنصب
عطفا على قوله ان يبسط اي يجمع الثوب قوله تلاه الى يوجى هذا ولسلم من رواية يونس
فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به وهو يدل على العموم لان التنكير شيئا بعد
النفي يدل على العموم لا انه خاص بتلك المقالة كما يعطيه ظاهر قوله من مقالته لك
ويقضد العموم ما في حديث ابي هريرة انه شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم انه ينسى ففعل ما
فعل لينزاح عنه النسيان ويحتمل ان يكون وقعت له قصتان فالقصة التي رواها
الزهري مختصة بتلك المقالة والاخرى عامة كذا في القسطلاني ويؤيد العموم سياق
الحديث لو من طريق ابي هريرة اكتفاء الحديث قوله

كتاب المساقات

بسم الله الرحمن الرحيم

هي جمع مساقاة من السقي وحقيقتها ان يعامل غيره على نخل
او شجر عنب ليتعهده بالسقي والتربية على ان الثمرة لهما قوله باب في الترب بالتنوين
وهو بكر الشين المعجمة وهو الحفظ والنضب من الماء ابي باب الحكم في قسمة الماء وسقط
لابي ذر كتاب المساقات ولفظ باب قال الشيخ ابن حجر ولا وجه لقوله كتاب المساقات
فان التراجم التي قبله غالبها يتعلق باحياء الاموات قوله قول الله تعالى بالجر عطفا
على سابقه قوله حي بالحر صفة لشيء قوله المزن السحاب وقيل هو الابيض وماءه اعذب
فان قلت لاي غرض ذكر هذه الالفاظ ههنا اجيب بان اعادة البخاري انه اذا ترجم
لباب في شيء يذكر فيه ما يناسبه من الالفاظ التي في القرآن ويفسرها لتكثير الفائدة

باب من رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة وفي بعضها ومن رأى بالواو ويدون الباب
قوله رومة بضم الراء وسكون الواو وبالميم علم صاحب البير وهو رومة الغفاري وفي بئر موقوفة
بدينة النبي صلى الله عليه وسلم اشتراها عثمان بخمسة وثلثين الف درهم في وقفها قوله غلام
هو ابن عباس كما في مسنده ابن ابي شيبة قوله والاشياخ وفيهم خالد بن الوليد قوله
فاعطاه اياه ووجه دخول هذا الحديث هنا من جهة مشروعية شتمة الماء وانه يملك
اذ لو لم يملك لما جاز فيه الشتمة قوله شاة يذكر ويونث قوله داجن هي التي تالف البيوت
ويقيم بها قوله وثيب بكر الثين مبنيا للمفعول اي خلط وفي بعض قوله ويجاء في الاولى ويعن
في الثانية لما قال الكرماني لعل يساره كان موضعا من نفقا فاعتبر استعلاؤه او
الاعرابي بعيدا عن الرسول صلى الله عليه وسلم هذا هو الراجح المناسب بقول عمر عنك
قوله قال ايمن قال الكرماني وتبعه البرماوي الايمن ضبط بالنصب على تقدير اعط
الايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق واستدل العيني لترجيح الرفع بقوله في بعض
طرق الحديث الايمنون الايمنون قوله باب ان صاحب الماء احق بالماء يروى بفتح
اوله وثالثه من الري قوله لا يمنع مبنيا للمفعول نفي بمعنى النهي وهو يدل عليه وهو يدل على ان
احق بمائه عند عدم الفضل ليمنع لام العاقبة ومعنى الحديث ان من سبق ماء
بفلات وكان حوالي الماء كلاء ليس حوله ماء غيره ولا يصل الى شربه الا اذا كانت
المواشي ترد على ذلك او شربت منه فليس لصاحب الماء ان يمنع الفضل لانه اذا منعه
منع بقي الكلاء والكلاء لا يمنع مالك في منعه من الاضرار بالناس قوله باب من حفر بئرا في ملكه
لم يضمن من المجرد التفصيل الاول للمعلوم والثاني للمجهول قوله اخبرني الافراد ابي
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم قوله المعدن بكر الدال المجلى منبت
الجواهر من ذهب ونحوه اذا حفرها الرجل في ملكه او في موات فوقع فيه شخص ومات
قوله جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة اي هدر لا ضمان عليه قوله والبئر اذا حفرها في ملكه
او في موات فانهدم لا ضمان على من استاجر لحفرها قوله والعجماء البهيمة قوله وفي الركاز
دفن الجاهلية سواء كان في دار الاسلام او في دار الحرب قوله الخمس قال القسطلاني
شرط ان يكون نصابا من النقدين لا الحول قوله بالحضرة في البحر والقضاء انها قوله
ابي جمرة بضم المهملة وسكون الميم والزاي المنقوطة المفتوحة للتاء واسمه يعمون
قوله عن عبد الله هو ابن مسعود قوله هو عليها فاجر الظاهر انه جملة حالية بغير واو
وهو جايز عند ابن مالك وفي بعضها بالواو قوله فجاء الاشعث بن قيس الكندي الى
مجلس عبد الله الذي كان يحدث فيه قوله ما يحدثكم كلمة ما استفهامية او موصولة
خبرها انزلت في يتشديد الياء قوله ابو عبد الرحمن كنية ابن مسعود قوله ابن عمر

سعدان بن الاسود بن معديكرب قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله شهودك بنصب شهودك بتقدير احضر او اقم شهودك على حقك وفي نسخة شهودك بالرفع خبر مبتداء محذوف اي فالمثبت لحقك شهودك قوله اذن لا يحلف بنصب يحلف لا عين قوله هذ الحديث وهو قوله من حلف على يمين الى آخر قوله باب اثم من منع ابن السبيل اي المسافر قوله اعطيت بفتح الهمزة في الفرع واصله ايد دفعت لبايعها بعينها قوله وفي نسخة اعطيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اعطاني من يوثق بقوله قوله باب سكر الانهار بفتح السين المهملة وسكون الكاف اي سدها قوله في شراج بكسر الشين المعجمة آخره جيم جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء ويوذن بحرة وبحار ويجمع على شروج وانما اضيف الى الحرة لكونها فيها والحرة بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين موضع معروف بالمدينة والمراد هنا مسايل الماء كذا في الفتح للاسماعيلي وفي القاموس الشرج محركة العرى والشرج العروة ومسيل ماء من الحرة الى السهل قوله سرح بفتح السين وكر الراء المشددة وبالحاء المهملة ايا اطلق الماء قوله بمرحال قوله فابى ابى امتنع الزبير قوله فقال الابي الوثقى قال اسق بهمزة قطع مفتوحة كذا في الفرع وغيره وفي بعض النسخ بهمزة وصل وما قاله البعض في الاول انه رباعي والعل مقصوده انه على اربعة احرف لان الهمزة فيها قطعية ثابتة وانما الخلاف الثاني وليس مراده انه رباعي على مصطلح ابواب التصريف قوله ان بفتح الهمزة وسكون فتح النون اي لان وبوافقه ما ياتي في نقل القسطلاني آن مفتوحة ممدودة في الفرع واصله همزة للاستفهام الانكاري ومعناه على الاول انك حملت له بالتفكير والترجيح لاجل انه ابن عمتك قوله ابن عمتك صفية بنت عبد المطلب قوله اسق بهمزة وصل قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والحوائط التي تحبس الماء قوله فيما شجر بينهم فيما اختلف واختلط واختلف في انه كان مسلما او منافقا او يهوديا وادرج نور شيئ الاول وزيف الاخرين بان كلا القولين زايغ عن الحق اذ قد ثبت انه كان ايضا يهوديا ولم يكن الانصار من جملة اليهود ولو كان مخصوصا عليه في دينه لم يصفوه بهذا الوصف فانه صفة مدح والسلف احترزوا عن ذلك انتهى وكان صدور هذا الكلام منه بلا تفكر فيه في حالة الغضب ويوبي كلام النووي الى انه كان كافرا والله اعلم قوله باب شرب الاعلى قبل الاسفل ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل السيفي قوله خاصم الزبير رجلا بالرفع على الفاعلية ولابي ذر خاصم الزبير رجلا بالنصب على المفعولية قوله اسق بهمزة وصل قوله ثم ارسل بهمزة قطع هذا موضع الترجمة كان ارسال

الماء لا يكون الا من الاعلى الى الاسفل قوله انه ابن عمتك صفية وهمزة انه بالفتح والكسرة فتح ايوتينية قال ابن مالك لانها واقعة بعد كلام تام معلل بمضمون ما صدرت بها فاذا كررت قدرما قبلها لفاء واذا فتحت قدرما قبلها اللام والكسر اجود قوله ثم يبلغ ولابي ذر والوقت حتى يبلغ قوله امسك بهمزة قطع قوله فقال ولابي ذر والوقت قال قوله باب شرب الاعلى الى الكعبين بكسر الشين المعجمة فاعل ماض وضبطه الكرماني بكسر اللام وتشديد الراء على انه من الامراد قال في الفتح وهو محتمل قوله بالمعروف من العادة الجارية بينهم في مقدار الشرب او امر ان يترك بعض حقه كرما وهذه الجملة معترضة من كلام الراوي قوله الى الكعبين يعني قدر الماء الذي يرجع الى الجدر في جدوله يبلغ الكعبين وهذا هو الذي عليه الجمهور في سقي الارض بالماء قوله باب فضل سقي الماء المحتاج اليه قوله رجل لم يسم قوله بلهث بفتح الهاء وبالمثلثة اي يرتفع نفسه بين اضلاعه او يخرج لسانه من العطش حال كونه ياكل الطين المبلول قوله من العطش وفي رواية الحموي والمستملي من العطاش بضم العين كعراب قوله مثل الذي بالرفع فاعل يبلغ وقوله هذا مفعوله مقدم قوله بغيه ليصعد البئر بقوة يديه ورجليه قوله فشكر الله اي قبل عمل ذلك الرجل قوله اجر مبتداء قدم خبره قوله فابعه سقطت هذه المتابعة في بعض النسخ اي حرف النداء قوله وانا معهم يجوز همزة الاستفهام تقديره وانا معهم فيه تجري استبعاد من قرية من اهل النار كانه استبعد قربهم منه وبعده صلى الله عليه وسلم وبينهم ابعد من بعد المشرقين قوله حسبت اي ظننت قال نافع ابن عمر انه اي ابي مليكة او قالت اسماء حسبت انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله امراة بالرفع على نيابة الفاعل قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال الله او مالك خازن النار قوله والله جملة معترضة بين قوله تعالى وقوله لا انت قوله اطعمتيها باشباع كسرة التاء وكذا ارسلتيها باشباع كسرة التاء ولابي ذر بغير اشباع قوله باب من راى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه بالاضافة والقربة بالكسر والموحدة قوله اتى على صيغة المجهول قوله غلام هو ابن عباس قوله فقال اي ابن عباس قوله فاعطاه استدل البخاري بحديث الباب على الترجمة اوثق والطف يدل على قوة ذهنه على الاستنباط اذا استحق الايمن بحق وجب بالجلوس واختص به فكيف لا يختص به صاحب اليد المتسبب في تحصيله والمقصود بيان مجرد الاولى والافضل بلا استحقاق سواء كان معه حق المنع اولا فلا يرد اعتراض العيني عليه بالتفرقة بينهما من حيث عدم صحة المنع للايمن وصحته لصاحب اليد قوله لا تذود بالذال المعجمة

مفتوحة وذال معجمة ثم واو ساكنة ثم دال مهملة اي لا طردت قوله عن حوضي المستمد
من نهر الكوثر هذا موضع الترجمة قوله تزاد القريبة ابي الثانية العربية قوله احدهما
قال صاحب الكواكب كل منهما مزيد ومزيد عليه باعتبارين كذا في القسطلاني قوله ام
اسمعيل هاجر قوله تزمزم اي لو تركت لزمزم لما ضرب جبريل موضعها لتفقده حتى ظهر
ماؤها لكان عينا معينا قوله او قال عليه الصلوة والسلام والشك من الراوي
لو لم تغرف بالمجمة والغاء ودينه اشارة الى حسن التوكل والاعتماد على الله سبحانه وتعالى
الامور اليه والتجنب عن الحرص سيما في وقت ظهور اثار المخض واما تناول ابو عليه
السلام حياد الذهب فكان ذلك لشكوه عليه السلام تعظيما للغة الله تعالى كما قال ذلك
حين سئل عنه في القاموس العرف بالتحريك الثمام اشيح وفي الكرماني معنى لو لم تغرف
لو لم تدخر قوله معينا بفتح الميم اي ظاهرا جاريا بحيث يجد الاخذ قوله جرهم بضم الجيم و
سكون الراء حي من اليمن وهو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح
عليه السلام قوله فقالوا اي لام اسمعيل عليه السلام قوله ولا حق لكم في الماء سوى بذها به
وظهورها لها بفضله تعالى وهذا موضع الترجمة قوله على يمين كاذبة بان انكروا عليه
من الحق فراقسم بيمين كاذبة وتخصيص وقت العصر لانه وقت اجتماع الناس للتجارة وتقوم
على اليمين الكاذبة في مجمع الناس اشتمل الناس شر ان المعاقبة تعقلت بالمنع من الفضل
دل على ان الاصل له كما يدل قوله ما لم تحمل يدك على ما اخذه وجعله في الخانوف كان
له وانه احق به كما مر قوله عن عمرو سمع هذا بقيد سماع عمرو عن ابي صالح وكان الطريق
الاول بعنعنة قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فيه اشارة الى سفين كان يرسل
هذا الحديث كثيرا ولكنه صح الموصول لكونه سمعه من الحفاظ موصولا وقد اخرضه ايضا
عمرو الناقد فيما اخرجه مسلم عنه عن سفين قوله يا رب لاحي الا الله ولرسوله بالتنوين
قوله الحاء بكسر الحاء المهملة وفتح الميم من غير تنوين مقصورا وهو ما يحمي الامام من الموات
لمواشي بعينها ويمنع سائر الناس من الرعي فيها قوله الصعب بفتح الصاد المهملة وسكون
العين قوله جثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي قوله الا الله ولرسوله ومن قام مقامه
عليه الصلوة والسلام وهو الخليفة خاصة اذا احتيج اليه لذلك لمصلحة المسلمين كما فعل
العمران وعثمان رضي الله عنهم وانما يحمي الامام ما ليس بمملوك كبطون الاودية والجبال
والموات قوله ابو عبد الله هو البخاري قوله النضيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية
الساكنة عين مهملة وهو موضع على عشرين فرسخا من المدينة قوله المربد بفتح الميم
المهملة والراء موضع تجفيف التمر كذا في القاموس وقال القسطلاني في نسخة مزوة
على المبدوي وغيرها السرف بكسر الراء ككتف موضع قرب التنعيم وذكر القابسي عياض انه

الذي عند البخاري وقال الدمياطي انه خطاء وفي نسخة الفزع واصله الفزر بفتح الفاء والزاي
والراء وهو كذا في بعض الاصول المعتمدة وهو الذي في معطاء ابن وهب ورواه بعض رواة
البخاري او اصلحه والصواب واما سرف فلا يدخله الالف واللام كذا قال القابسي عياض
انتهى قوله والربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع معروف بين المزمين قوله يا رب
الناس والدواب من الانفاد قوله مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم ارض واسعة
فيها كلاء كثير قوله او روضة شك من الراوي قوله فيطلبها بكر المهملة وبعد التحتية المفتوحة
لام الجمل الذي من يطيه قوله له حسنات بالنصب ولابي ذر بها حسنات قوله فاسنت بفتح
الفوقية وتشديد النون اي عدت بمرح ونشاط ورفعت يديها وطرحتهما معا قوله شرفا بفتح
الشين المعجمة والراء والفاء اي شوطا او شوطين قوله تغنيا اي استغناء عن الناس طالب
حاجته لذلك ستترا اي ساترا لفقره وحاجته ونواء اي عداوة الجامعة
العامة الشاملة قوله الفاذة بالذال المعجمة المشددة اي القليلة فانها يفتقر ان من احسن
الي الحر اي احسانه في الاخرة ومن اساء اليها وكلفها فوق طاقتها اي اساءته
في الاخرة ومن احتاج اليها اعانه فيما طلبه قوله حدثنا مالك هو الامام قوله
المبنعث بالميم المضمومة والنون الساكنة والموحدة المفتوحة والمهملة المكسورة
والمثلثة قوله جاء رجل يزعم في اسمه فقيل يزيد بن خالد وقيل اعرابي وقيل بلال وقيل اسم
الاعرابي عمير بن مالك وقيل انه وزيد بن خالد اجميعا وكذلك بلال والله اعلم
اللقطة بضم اللام وفتح القاف ويجوز اسكانها وهي لغة الشيء الملقوط وشرعا ما وجد
من حق ضائع محترم غير محرز قوله اعرف الامر بذلك ليعرف به صدق واصفها وكذبه
واذا لا يختلط بماله عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة الوعاء الذي تكون
فيه قوله ووكاءها الخيط الذي يشد به الوعاء قوله فان جاء صاحبها ابقاه له قوله او للذيب
ان تركتها فلا ينبغي ان يضع المؤمن مال الغايب فيا خذه للتعريف قوله وعدادها بكسر
العين المهملة والذال المعجمة اي خصها التي تعرف باحقافها على السير وقطع البلاد ورود
المياه وهذا موضع الترجمة قوله باب بيع الحطب والكلاء بالاضافة قوله احبلا جمع
حبل ولابي ذر حبيلا قوله فيا خذ بالنصب وكذا يبيع ويكف فيما بعد قوله حزمة بضم
الحاء المهملة وسكون الزاي والنصب على المفعولية قوله من حطب ولابي الوقت حزمة
حطب بالاضافة وسقوط حرف الجر قوله خير خير لفوله لان ياخذ قوله او يعطى الواو
مبنيين للمفعول وموضع الترجمة قوله فيا خذ حزمة من حطب فيبيع قوله
من ان يسال سقط قوله من في رواية الى الوقت وذر قوله فيعطيه او يمنعه
بنصب الفعلين عطفا على ما قبلهما قوله شادقا بشين معجمة وبعد الالف دال مكسورة

ثم فاء المسنة من النوق قال الجوهري وغيره وعن الاصمعي يقال للذكر شارف
وللانثى شارفة قوله اي شارفا اخرى مسنة اخرى من النوق قبل يوم بدر من الخمس
من غنيمة عبد الله بن مخرش وهذه الصفة تؤيد الفتح الاول قوله احل عليهما اي بالبيع و
هذا موضع الترجمة قوله صانع بصاد مهملة وبعد الالف همزة واخر عين مجمة والاظهر
من المسخما طابع بطاء مهملة وحدة مكسورة بعد الالف عين مهملة وله ايضا عن الحموي
طالع باللام بدل الموحدة اي ومعه دليل على الطريق قال الكرماني وقد يقال له الم الجمل
قوله فيمتنع بفتح القاف وسكون التحتية والنون مثلثة والاشهر ضمها قوله فاستعين
بالنصب قوله قيمته بالفتح الامة والعادية المغيبة قوله ياخر منادي مرخم مفتوح الراي
وفي نسخة ياخر بضم الراي وفي نسخة ياخر بضم الراي على اللغتين في مثله قوله النواكير
النون وتخفيف الواو ممدودة جمع ناوية وهي النخلة كما فيما اراد ت لما سميا سنتها
جمع سنام قوله ويروى اي شق قلت قاله ابن جريج قوله ومن السنام بفتح السين اي هل
اخذته قال قد جبتها واخذها وذهب بها يتجسس السائل من اخذ السنام فاجاب
المجيب باخذ الاسنمة وهذه الجملة مندرجة من قول ابن جريج قوله الى منطرفة للسيم
والجمة بينهما نون ساكنة والعادية الشاذين للترفين على الهلال قوله اقطعنيها بفتح الهمزة
وسكون القاف وفتح الطاء المهملة والعين المهملة اي حز فيني لتتزوج بناتي الانبياء بفاطمة
عليهما السلام بسبب فوات ما تستعين به قوله فتيقظ اي افهم عليه السلام الغيظ عليه
قوله هل استم الا عبيد لابي قاله تفاخرا بقربه الى عبد المطلب قيل تحريم للمزابلة
عنده صلى الله عليه وسلم فيما قال وفعل ثم ان حضور المغيبة فان كان للتفرج
لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتعرض له بذلك وبما فعله وقال الطاوردي في شان
اهل بدر اعملوا ما شئتم قوله باب القطايع جمع قطيعة وهي ما يخص به الامام
بعض الرعية من الارض قوله من البحرين بلفظ التثنية ناحية معروفة قوله يتقطع
الحي اي لانقطع لنا حي نقطع لهم ولعله صلى الله عليه وسلم قال لهم ستردون الخ اظهار
الترجمة عليه الصلوة والسلام عليهم لما يجري عليهم فيما بعد وان هذه لاحق للانصار
لتقدير نعمة يفقدن بعدذ لك فيهم سهولة على الصعوبة الآتية حتى لا يكون البذله
مخاوة قوله وانوه بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الاولى وسكون الاخرى في الفرع قال
الزركشي ويقال بكسر الهمزة وسكون المثلثة وهو الاشتهار اي حتى عليكم بامور
الدنيا وبفضل غيركم عليكم ولا يجعل الكبر في الامر نصيبا كذا في القسطلاني قوله تلقونه
زاد في غزوة الطائف فالقي على الحوض وفي الحديث اياء الى حسن عاقبتهم ولقائهم
بالنبي صلى الله عليه وسلم على الحوض والى ان للامام ان يقطع من الاماكن التي تحت يده

لمن يراه اهلا لذلك قوله باب كتابة القطايع بالاضافة قوله فلم يكن ذلك اي لم يكن
مثله موجودا عند صلى الله عليه وسلم بسبب قلة الفتوح قيل فيه دليل على ان
الانصار لا يكون فيهم للخلافة لانه جعلهم تحت الصبر الى يوم القيمة والصبر لا يكون
الا من مغلوب محكوم عليه كما ان حديث الايمة من قريش دليل على ان الخلافة تكون
فيهم وقد كانت كذلك الى الزمان هذا لكون وكان مملوك الطوائف من اتباعهم
على ما نقل وفيه فضيلة ظاهرة للانصار وهذا الحديث اورده المؤلف غير موصول
قال نعيم وكانه اخذه عن عبد الله صالح كاتب الليث وقال ابن حجر لم اره موصولا
من طريقه قوله باب حلب الابل بفتح اللام وسكونها قوله على الماء اي عنده او على
المترف على الماء فلا يرد عليه ان على يجيء بمعنى عند ولا يحتاج الى الجواب بان بعض
حروف الجر تنوب مقام الاخر فان هذه النيابة في حروف الجر لا يقتضي ان يكون
على بمعنى عند فان عند ليس من حروف الجارة وسبب ذلك انه موضع ورود
الفقراء حين ورود الابل قوله باب الرجل يكون له ممر او شرب في نخل فباعه
وشرب بالكسر قوله ان يؤتى بضم المثناة وفتح الموحدة مخففة ومشددة
قوله فالبائع بالفاء والاجير والمبايع بالواو قوله حتى يرفع اي الى ان يقطع وفي النسخة
المؤدة على المبدوي حتى يرفع بضم الفوقية مبنيا للمفعول كذا في القسطلاني قوله دب
العربة اي صاحبها لا يمنع ان يدخل في الحائط ليتعهد عربته بالاصلاح والسقي
قوله من ابتاع عبدا اي اشتري قوله وله اي للعبد قوله الا ان يشترط المبتاع كون
المال جميعه اجزء معين منه لم يصح اذ لم يود الى الربوا قوله في العبد ان ماله لبائعه
بمعنى كون المال للعبد ان يكون في يده ومن اكسابه عنده من لم يثبت التملك له
قوله ان تبايع العرايا هذ الحديث باطلاقه يقيد الرخصة مطلقا وسيأتي تقييده
قريبا قوله يخرصها بفتح الخاء وهو اشهر من الكسر ومطابقة الحديث من حيث المعنى
من دخوله في الحائط لتعهد العرية قوله المخابرة وهي عقد المزارعة بان يكون البذر
من العامل قوله والمحاقلة بيع الزرع باكير الصابي قوله والمزابنة بالزاي والموحدة
والنون بيع الكرم بالزبيب ونحوه في الرطب والتمر قوله بيع الثمن بالمثلثة قوله وان
بفتح الهمزة وشدة الدال بادغام النون ويباع بالنصب قوله فيما دون خمسة
اوسق ليس هذ الاستثناء من فعل استثناء للخفة بالخفتين لانه عندهم
ليس قدر شرعي بخلاف هذا قوله او في خمسة اوسق شك من داود بن حصين فيهم
المهملة الاولى وفتح الثانية قوله اخبرني ابو الوليد بن كثير المخزومي المدني ثم الكوفي
صدوق ثقة الا انه رمي برأي الخوارج كما في القسطلاني قوله الا العرايا فلا تباع فيها

بالجيم صوابا ثم رأيت بان يقول الخارص هذا الرطب اذا صار تمرا يكون كذا ولو اخذ لهم في جميعها
بقدر ما فيها ان صاروا تمرا فالعرايا مستثنا من المزابنة ولو قال ابي المؤلف وفي بعض
النسخ قال ابو عبد الله وابن اسحاق هو صاحب المغازي ولو بسم الله الرحمن الرحيم
ولو في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس بالتنوين وفي بعضها
بسم الله الرحمن الرحيم بالتقديم على الباب بدل الكتاب من اشترى بالدين وليس
ثمنه اوليس بحضرته كلة او للتنويع ولو والتفليس بالفاء والسين المهملة دليل المنع
من حجر عليه بقضي ما لا من دين ثم ان حكم الحجر والافلاس يفهم من بعض الابواب
الآتية فيما بعد وبكله في ترجمة الباب ولو فلما قدم مطابقته من حيث شراه في السفر اذ المظنة
انه لم يكن معه صلى الله عليه وسلم ثمنه وقضى ثمنه بالمدينة ولو باب من اخذ اموال
الناس يريد اداءها او اتلافها بالاضافة ولو اتلفه الله في معاشه ولو باب اداء الديون
ولا في ذر بالافراد ولو احد اجمل مشهور ولو فعول بفتح الفوقية كتفعل ولغير
ابي ذر يجول بضم الفوقية مبنيا للمفعول من باب التفعيل ولو دينارا فاعل يحرك
والجملة في محل النصب صفة لذهبا ولو الا دينارا نصب على الاستثناء من سابقه و
ذر الا دينار بالرفع على البدل من دينار السابق موضع الترجمة ولو الا قلون ثوابا
ولو الا من قال بالمال اي الا من صرف المال على الناس في وجوه البر والصدقة ولو وقليل
ما هم جملة اسمية هم مبتدأ موخر وقليل خبره ومالا بدية ولو فقال عليه الصلوة
والسلام ولو مكانك بالنصب اي الزم مكانك حتى آتيك ولو يا رسول الله اي
ما هو الذي سمعت ولو او قال شك من الراوي اي ما هو صوت الذي سمعت ولو
وان فعل كذا وكذا اي وان زني وان سرق ولو ذهبا نصب على التميز ولو يسر في بعضها
ما يسرني والمعنى على الاول ان سرقه قبل ثلاث هو الذي يسرني والاستثناء للضرورة
وعلى الثاني فما يسرني بقاية الايفاء شيء ارصده لدين ويحتمل ان يكون المعنى واحدا
وبين لكيا القول بحذف كلمة وزيادة لا في لا يسرني ولو باب اسنة من الابل ولو سلمة بفتح
اللام قال حسان له هم ولا منتهى لكيادها وهة الصغرى من اجل الكبرى ولو كهيل
مصغر ولو ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ولو ان رجلا لاحمد من حديث عبد الرزاق
عن سفين جاء اعرابي ولو تقاضى اي يطالبه قضاء دين له عليه صلى الله عليه وسلم ولو
فاغلظ له بالتشديد في المطالبة وقيل ان الكلام الذي اغلظ فيه هو انه قال لبني عبد
المطلب انكم مطل وكذب ولو فهم اصحابه صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنهم
ولا في ذر فهم به الصحابة اي عزموا ان يوقعوه بالقول او الفعل لكنهم تركوا ذلك
ادبا منه صلى الله عليه وسلم ولو مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة ولو وقالوا لابي ذر

باسقاط الواو ولو افضل من سنه اي على من بعيره ولو فاعطوه فاعطوه بذلك ابو رافع
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ما اجد الا في ذر عن الكشميهني الا جملا ولو فان خياركم
احسنكم قضاء اي من خياركم وفي هذا الحديث ما ترجم له وهو الاول ولو باب حسن
التقاضي اي المطالبة ولو رجل لم يسم ولو فاجوز بتشديد الواو ولو فقفزله بضم المعجمة
مبنيا للمفعول ولو سمعته اي هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ولا في ذر عن الكشميهني
عن النبي بالعين الميم ولفظ مسلم اجتمع حذيفة وابو مسعود قال حذيفة لقيني بعد ذا
فقال ما عملت قال ما عملت من الخير الا اني كنت رجلا ذا مال فكنت اطالب به الناس فكنت
اقبل الموسر واتجاوز عن المعسر قال فتجاوز وا عن عبدي قال ابو مسعود وهكذا سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ولو باب هل يعطى اكبر من سنه بفتح الطاء اي هل يعطى المقترض
للمقرض ولو اكبر من سنه الذي اقترضه ولو اعطوه بهزة قطع مفتوحة ولو احسنهم قضاء
وهذا من مكارم الاخلاق ويظهر منه صدق قوله صلى الله عليه وسلم ادبني فاحسن تاديبي
وهذا الادب من الحجرات الباهرات عند اهل الصفا والسعادات ولو باب حسن القضاء
اي اداء الدين ولو ابي سلمة بن عبد الرحمن ولو فقال عليه الصلوة والسلام ولو فطلبوا سنه
اي مثله ولو فوقها اي اعلاها ثمنا من حيث الحسن والسن وفي مسلم انه كان بكرا
وهو بفتح الواو وتخفيف الموحدة ما دخل في السنة السابقة ولو فقال اي عليه الصلوة
والسلام ولا في الوقت قال ولو اوفيتني اي اعطيتني حقي وافيا كاملا ولو قال سلم الراوي
ولو اداه بضم الهمزة اي اظن انه ولو فقال اي عليه الصلوة والسلام ولو صل على صيغة لهم
ولو ركعتين تحية المسجد ولو باب اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز بالتنوين
دون حقه اي اقل منه اذا قضى المديون اقل من صاحب الحق برضاه جاز وكذا
اذا حلله صاحب الدين من جميعه ولو تمرا يطى بالمثناة واسكان الميم ولحالوا
اي اي يجعلوه في حل مما بقي عليهن الدين ولو فابوا اي امتنعوا ان ياخذوا ويجعلوا ولو
وقال عليه السلام ولو في ثمرها بالمثلثة وفتح الميم ولو فجددتها بجيم مفتوحة ولو
فدالين مهملتين اوليهما مفتوحة والاخرى ساكنة من الجداي قطعت ثمرها
من ثمرها بالمثناة وسكون الميم وفي نسخة من ثمرها بالمثلثة وفتح الميم وفي روايته
مغيرة في البيوع وبقي ثمري كانه لم ينقص منه شيء ولو باب اذا اقاض او
جازفة في الدين بالتنوين المقاصة من القصاص والمجازفة الحدس والضمير
في قاض يرجع الى المديون وكذا الضمير في جازفة واما المضروب فالى صاحب الدين
اي يجوز ان ياخذ بجازفة اذا علم الآخذ ذلك ويرضى به ولو فاستنظره جابر اي
طلب ان ينظره في الدين المذكور ولو ان ينظره اي يمهله ولو وكلم بالواو ولا في ذر فكلم

ثم تحملة بالمثلثة وفتح الميم قوله بالذي له من الدين ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
بالذي اي بالاوسق التي له قوله فادى بفتح الهمزة قوله فجذه اي قطعه قوله وسقا اليه كانت
له في ذمة ابيه قوله وفضلت له سبعة عشر وسقا وفي رواية فاوفاهم الذي لهم
وبقي مثل ما اعطاهم وجمع بينهما بالحمل على تعدد الغرماء وكان اصل الدين الذي
كان لليهودي وهو ابو الشحم ثلاثون وسقا من صنف واحد وفضل من ذلك البيدر
سبعة عشر وسقا وكان منه ليوفي ذلك اليهودي اشياء آخر من اصناف اخرى
فاوفاهم وفضل من الجميع مثل الذي اوفاه كذا في القسطلاني قوله بالذي كان من ابوكما
وفضل الذين التمر بعد قضاء الدين قوله فقال عليه الصلوة والسلام قوله ذلك الذي ذكرته
من الفضل قوله ابن الخطاب حض بذلك لكونه كان منهما بقصة جابر وكان عارفا
بانه سيبارك له فيه قوله باب من استعاذ من الدين اي من ارتكابه قوله المأثم بفتحتين
بينهما الف الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه وصغا المصدر موضع الاسم
قوله والمغرم هو ايضا مصدر وضع موضع الاسم والموادية الدين وقيل اريد به الحاصل
لان الذي اسعيد منه ليس هو نفس الدين بل ما يوجبه الدين قوله قال قائل القائلة هي
عائشة رضي الله تعالى عنها كما في الرواية الاخرى قوله باب الصلوة على من ترك دينا
بالاضافة قوله كلا بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل من كل ما يتكلف والمراد به هنا
العيال والدين فالمعنى من مات وترك عيالا ودينا قوله ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم آخره
هاء تانيث الانصاري النجاري يقال ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي
حاتم ليست له صحبة كذا في القسطلاني قوله الا اوانا بالواو ولابي الوقت الا انا قوله
من انفسهم لانه عليه الصلوة والسلام يدعوهم الى الجنة والصواب كلهم غافلون
عن كثير منه فينبغي لهم ان يختاروا طاعة وان يجنبوه اكثر من محبتهم لانفسهم ومن
ثم قال عليه الصلوة والسلام لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه قوله
فيما يقع الضاد المعجمة مصدر اطلق على الاسم الفاعل للمبالغة كالعدل والصوم ومطابقة
حديثي الباب للترجمة باعتبار انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلوة الجنازة على من مات
ولم يكن عليه دين ولم يصل على من عليه دين وما فتح الله تعالى الفتوح قال هذين الحديثين
وصلى عليه وانكان عليه دين قال القسطلاني وكان ذلك واجبا عليه الصلوة والسلام
او فعله تكرما والاشهر عند الشافعية وجوبه انتهى وبالجملة فالترجمة ههنا اخذ
الحديثين باعتبار انه عليه الصلوة والسلام صلى صلوة الجنازة على من مات اذ
ذاك على انه صلى الله عليه وسلم كان قبل الفتوح يتفسر عن دينه فان قالوا انه عليه
دينا ويتكفل عنه بعض اصحابه عليه الصلوة والسلام كان يصلي عليه فلما التزم اداء

دينه بعد الفتوح فهم منه عليه الصلوة والسلام ان يصلي عليه بالطريق الاولى قوله باب
مطل الغني ظلم بالتنوين والمطل المدافعة قوله منه بكر الوحدة في الموضعين قوله باب
لصاحب الحق مقال بالتنوين فلا يلزم اذا نكر طليه فحفه قوله في بفتح اللام وتشديد
التحتية المطل والواجد بالجيم المغني اي مطل القادر على قضاء دينه ظلم قوله قال سفيان
عرضه الله اي هتك عرضه بان يقول صاحب الحق له مطلني يا ابن الخطاب او ان يقول انت ظالم
باب اذا وجد ماله عند مفلس بالتنوين قوله في البيع بان يبيع رجل متاعا ثم يفلس
المشتري ويجد البايع متاعه الذي باعه عنده قوله وفي القرض بان يقرض لرجل ثم يفلس
المقترض فيجد المقرض ما اقرضه عنده قوله وفي الوديعة بان يودع شخص عند آخر
وديعة ثم يفلس المودع بفتح الدال قوله فهو جواب اذا اي فكل من البايع والمقرض
والمودع يكون الدال احق به اي بمتاعه من غيره من غرماء المفلس قوله الحسن ابن ابي البصري
قوله وتبين اي ظهر افلاسه عند الحاكم قوله ليحرج عنعته الدين بماله قوله من اقتضى اي
اخذ قوله قبل ان يفلس اي حكم بافلاسه قوله او قال شك من الراوي قوله من ادرك اي وجده
ثم انه وقع في نسخة عندي بعلامة الفيروزي هكذا قال ابو عبد الله هذا الاسناد كلهم
كانوا على القضاء يحيى بن سعيد وابو بكر بن سعيد وابو بكر بن محمد ومحمد بن عبد العزيز وابو
بكر بن عبد الرحمن وابو هريرة كانوا كلهم على المدينة واعلم ان الحنفية يقولون ان متاع
البايع بعد البيع قد خرج عن ملكه ودخل في ملك المشتري فلا يسلط يده ويجعل اسوة
للغرماء لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة فاستحق النظرة الى الميسرة وليس له
الطلب قبلها ولان الدين وصف في الذمة ولا يتصور قبضه وحملوا حديث الباب على
المغصوب والعواري والرهن وما اشبهها فان ذلك ماله وهو احق به وليس البيع
مال البيع وقبض المشتري واستدل الطحاوي لذلك بحديث سمرة في جندبان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرق متاع اوضاع له متاع وجده في يد رجل بعينه
فهو احق به ويرجع المشتري على البايع بالثمن ورواه الطبراني وابن ماجة قال القسطلاني
وقع التنصيص في حديث الباب انه في صورة البيع وروى سفين الثوري في جامعه
واخرجه من طريق ابن حرمة وابن حبان بن يحيى بن سعيد هذا الاسناد الا ان البايع وعني
قوله عليه الصلوة والسلام فهو احق بها من الغرماء اذ احق من كل احد حتى يقسم
بينه وبين سايرالغرماء على السوية وبما كانت المسايل الفقهية مع دلايلها مذكورة
في كتب الفقه لا احد من يقضي رخصة التطويل فيها في هذا الشرح الذي اكبر قصدي
فيه الاختصار والاقتصار على معاني الحديث وما يتعلق به قوله من آخر الفريبي
الى العدد من التاخير قوله جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قوله اشتد الغرماء

اي يطلبه قوله ثم حائط بالمثلثة وفتح الميم قوله فابى اي استغل ان يفلس قوله ولم يكره ففتح الهمزة
وكسر الهملة اي لم يكن النهر من النحل لهم اي لم يعين لهم ولم يقسم عليهم قوله ساغدوا
هذا موضع الترجمة وقد سقطت وحديثها هنا في رواية الشيخ قوله وعليك ولا ايذر عليكم
بميم الجمع قوله باب من باع مال المفلس او المعدم بكسر الدال اي الفقير قوله فقسمه اي ثمن
مال المفلس قوله او اعطاه اي اعطى للمعدم ممن ما باعه قال الكرماني في الكلام محمل اللف والنشر
قوله فعدفه اليه قال الكرماني الانفاق على نفسه بين العزماء كلاهما حقان واجبان على
الشخص فلم احدهما حكم الاخر فاذا جاز الدفع اليه فالعزماء بالطريق الاولى انتهى وفي الحديث
دليل على جواز بيع المدين ونحوه كما مر قوله باب اذا اقرضه الى اجل مسمى بالتنوين
قوله او اجله من التاجيل اي اجل الثمن قوله وان اعطى كفلة اي وصيلة قوله ما لم يشترط
ذلك فان اشترط حرم اخذه بل يبطل العقد لانه ربا قوله هو المستوفز قوله الى المحل
المقدر بينه وبين من اقرضه فلو طلب اخذه قبل الاجل لم يكن له ذلك وهذا مذهب المالكية
خلافا للايمة الثلثة فيثبت عندهم في ذمة المقترض حالا قوله باب الشفاعة في
وضع الدين بالاضافة قوله صنف على صيغة الامر من التصنيف وهو جعل الشيء
اصنافا اي اجعله اصنافا متميزة قوله على حدته بكسر الحاء وتخفيف الدال على انفراده
غير مختلط بغيره والهاء عوض من الواو المحذوفة مثل عدة قوله عدق بكسر العين للهملة
وفي نسخة بفتحها وسكون الدال المهملة والنصب بدل من السبق لا البعض من الكل كما توهمه
وفي كل واحد من المعطوفات اذا اعتبر تقدم العطف على الربط فيها وهو الظاهر
وان اعتبر العكس يكون للجميع بدل الكل من الكل كما في كل شيء فانه ايضا منصوب
لكونه بدل الكل من تمرك باعتبار لفظ كل وعدق وابن يزيد علم شخص ذهب اليه هذا
النوع الجيد من التمر وقال الدماميني المشهور عدق زيد والعدق بالفتح النخلة بكمالها
الكياسة قوله واللين بكسر اللام وسكون التحتية جمع لينة وهو من اللون نوع من التمر
ايضا وهو ردية وقيل ان اهل المدينة يسمون النخل كلها ما عدا البرني والعجوة اللون
قوله والعجوة وهي من اجود التمر قوله احضره بفتح الهمزة وكسر الضاد المعجمة والجزم فعل
امر اي احفر الغراء قوله ففعلت اي قال جابر ففعلت ما امرني به عليه الصلوة والسلام
من التصنيف واحضار الوزان عليه اي على التمر قوله وكان الظاهر ان ضميره راجع الى النبي
صلى الله عليه وسلم فوجهه بما مر انفي الاحاديث الاخر وامر بالكيل ويحتمل ان يرجع الى الجابر
على الالتفات قوله كما هو قال الكرماني كلة ما موصولة مبتدأ وخبره محذوف اوزائدة
ابي كمثله قوله كانه لم يسم بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول قوله غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم غزوت ذات الرقاع قوله نافع بالضاد المعجمة والحاء المهملة جبل

بقرب عليه النخل قوله فارجف بهمزة مفتوحة فزاي فجاء مهملة ففا اي كذب قوله فوكزه
بالواو وبعد الفاء اي ضربه بالعصا قوله فلعلي يحتمل ان يكون لوجه الكرامة محتاجا لانه
كان ذا نخل واحتياج الى السقي للنخيل بالبعير او لكونه باعد من البنين صلى الله عليه وسلم ولم
يهبه مع انه قد اختلف ان الكلام كان مؤمنا او منافقا قوله سبي من الغنيمة باسكان
الهاء اسم مضاف الى الباء مع نفسها عطفا على المنصوب السابق قوله باب ما ينهى عن
اضاعة المال وهو عرفه في عين وجهه وفي غير طاعة الله تعالى قوله وقول الله تعالى والله لا
يحب الفساد اراد به ما في سورة البقرة واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك
الحرث والنسل والله لا يحب الفساد والاول هو الذي وقع في التلاوة فكان اضاعة
المال وصرفه في غير حق من الفساد المنهي عنه وكذا الايات المتاخرة يفهم منه
المنع عن الاضاعة يأتي تامل فناسب تحت الترجمة للتناسب والتائيد لاخلاية
بكر الجهة اي الاخداع اي اشترط ان لا يكون فيه خداع قوله وادلبات اي
رقيقهن احياء والهمزة ساكنة بعد الواو والمفتوحة قوله وهات بوزن بيع وهات
منع الواجب من الحقوق واخذ ما لا يحل من اموال الناس قوله قيل وقالا فعلان
واما مصدران واما كثرة السوال فالمراد منه ما يشمل الاستعمال اي طلب العمل
من الغير والاموال ونحو ذلك قوله باب العبد راع في مال سيده بالتنوين قوله
والرجل في اهله اي زوجته بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لحرمته واضافته
قوله في مال سيده راع بالقيام بحفظ ما في يده منه وخزمته قوله فكلم جوابه محذوف
واعلم ان الرجل المتزوج الذي ليس بامام ولا بعبد ولا لسيد لعبد ولا الة زوجة
ولا مملوك ولا والد ومولود داخل في الحكم الكلي لان النفس الامانية الناطقة
راع وقواها رعية لها فلا بد من اصلاحها ولا بد لهن من قبول اصلاحها حتى تحصل
للجميع الكمال المطلوب قوله بسم الله الرحمن الرحيم
في الخصومات باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول قوله الا شخاص من بكر الهمزة
وسكون السكون وبالخاء المعجمتين احضار الغريم عن موضع الى موضع كما مر ماخوذ
من الشخص فلا فعال بمعنى احضار الشخص ولا في ذريادة للازمة وهي مفاعلة من
اللزوم والمراد ان يمنع الغريم غريمه من التصرف حتى يعطيه حقه قوله النزال
بتشديد النون والزاي قوله سمعت عبد الله بن مسعود قوله محمن اي في القراءة واقود
باعتبار لفظ كلا قوله ولا تخيروني اي لا تفضلوني في الكرماني فان قلت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم افضل المخلوقات فما وجه النهي عن نسبة الى الافضلية قلت اما
انه كان قبل علمه صلى الله عليه وسلم بانه سيد ولد ادم او لا تفضلوني بحيث يلزم نقص

بما يميزه من الرسل او بحيث يودي الى خصومة ونزاع اه قاله هنا لنفسه او توصفا تشبه
ويحتمل ان يكون المراد النهي عن التفضيل من جميع الوجوه بما الانبياء عليهم الصلوة والسلام
بحيث لا يكون لغيره فضل اصلا او المراد لا تفضلوني في بابكم قبل علمكم بمعراجي والله اعلم
بالصواب قوله يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا اغمي عليه من الفزع قوله باطش
اي متعلق به بقوة قابض عليه بيده قوله اكان بهمزة الاستفهام ولابي الوقت كان قوله
فيمن صعق اي فيمن اغمي بالصعقة قوله استثنى الله في قوله فصعق من في السموات ومن
في الارض الا من شاء الله قوله بينما ولابي ذر والوقت بينا قوله اي حرف نداء اي يا خبيث
قوله آخذ خبر مبتدا او محذوف قوله بقايمة بعود من عموده قوله بصعقته الاولى
وهي صعقة الطور المذكور في قوله تعالى فخر موسى صعقا اي لا ادري اي من الامرين
قوله رض بفتح الاولى وتشديد الثانية المجة اي رق قوله جارية لم تسم هي ولا
اليهودي قوله باب من رد امر السفيهة المعتوه عند الرشيد الذي لا صلاح
والمال قوله والضعيف العقل هو اعم من السفيهة قوله على المتصدق المحتاج ما تصدق
به نهاه اي عن مثل هذه الصدقة بعد ذلك ومراده ما رواه عبد الله بن حميد
موصولا في مسنده عن طريق محمود بن غيلان بن بكير عن جابر في قصة الذي
اتى بمثل البيضة من ذهب اصابها من معدن فقال يا رسول الله خذها مني
صدقة فوالله ما لي غيرها فاعرض عنه فاعاد فحذفه بها ثم قال ياتي احدكم بماله
لا يملك غيره فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة
عن غنى ورواه ابو داود وصححه ابن حزيمة كذا قاله ابن حجر في المقدمة قوله
باب من باع على الضعيف ونحوه وهو السفيهة هكذا في بعض النسخ قوله لا خلابة
بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة اي اشترط ان اشتري واخير قلي رد البيع قوله
عند الدارقطني فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيار فيما يشتريه ثلثا وهذا مؤيد
لما ذكرنا نعيم بن النحام بنون مفتوحة فحاء مهملة مشددة وقيل بضم النون و
تخفيف المهملة وقيل الصواب نعيم النحام قال النووي نعيم بن النحام غلط و
الصواب نعيم النحام فان المشتري هو نعيم وهو النحام انتهى في القاموس
نحم ينحم نحما ونحيما اذا سخن او هو كالزحير او فوقه والنحام الكثير النحيم ولقب
نعيم بن عبد الله لقوله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم وقيل لقبه
النحام لكونه ابيض قوله باب كلام الخصوم بعضهم في بعض اي فيما لا يوجب حدا
وتعذيرا قوله الاشعث بن قيس الكندي قوله من اليهود اي اسمه الخشخاش بالجيم المفتوحة
والشينين المعجمتين بينهما ساكنة قوله اذن يحلف بالنصب باذن قوله ويذهب بالنصب

عطف على سابقه قوله سجف بكسر السين المهملة وسكون الجيم وبالفاء اي استر الباب
او هو احد طرفي الستر المفرج قوله اشطر اي النصف قوله لقد فعلت عبر بالماضي مبالغة
في امتثال الامر قوله فاقضه الشطر الاخر وطابقة الحديث للترجمة في قوله فارتفعت
اصواتهما في بعض طرق الحديث فتلاحيا معه قوله مالك الامام المعروف قوله بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري قوله الزبير بن العوام قوله بن عبد بالتنوين غير مضاف قوله القاري
عند بن التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمة بن مدرك وليس منسوبا الى القراءة فكان
عبد الرحمن هذا من كبار التابعين وذكر في الصحابة لكونه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم وهو
صغير قوله حتى انصرف اي من القراءة قوله لبيته بتشديد الموحدة الاولى وسكون الثانية
اي جعلت بردائه في عنقه وجررته به ليلا ينقلب وانما جعل ذلك اعتناء بالقرآن ومحافظة
على لفظه كما سمعه من غير عدول الى ما يجوزه العربية مع ما كان عليه من الشدة في الامر الموافق
قوله على سبعة احرف اي وجه من الاختلاف وذلك اما في الحركات بلا تغيير في المعنى والصورة
او بتغيير في المعنى فقط واما في الحروف بتغير المعنى وقال في القاموس سبعة احرف تسع لغات
العرب وليس معناه ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه اذ جاء على سبعة وعشرة و
لكن المعنى هذه اللغات السبع معروفة في القرآن قوله ما تيسر منه فيه اشارة الى الحكمة في
التعدد وانه ليتيسر على القاري قال القسطلاني ولم يقع في شيء من الطرق فيما علمت لتعيين
الاحرف التي نهاها عمر وهشام من سورة الفرقان انتهى قوله باب اخراج اهل المعاصي
بالاضافة قوله بعد المعرفة اي باحوالهم على سبيل التاديب لهم قوله اخت ابي بكر الصديق
بضم فردة من بيتها قوله حين ناحت لما توفي ابو بكر اخاها وعلاها بالدرة ضربات
فتزق النواح حين سمعت ذلك وهذا شاهد لصلابة عمر في دين وقوة كعبه في الاحتساب
حيث اخرج اخت ابي بكر لنوحها بعد ما خلفه ابو بكر بلا بعد مرة قوله ابن ابي مغيرة بضبه
الى جده واسم ابيه ابراهيم البصري ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري قوله لقد هممت اي تقدمت
قوله فتقام بالنصب عطفا على المنصوب بان واللام في الصلوة للعهد قوله فاحرق عليهم
واحراهم حينئذ لزم اخراجهم وحزوجهم حرقا من الحرق او هو ثابت منه بالطريق الاولى
وعلى اي تقدير فالمطابقة بالترجمة ظاهرة قوله باب دعوى الوصي للميت بالاضافة قوله
زمعة بسكون الميم وبالعين المعجمة بفتح الميم قوله اختصما عام الفتح قوله ابن امة زمعة اي
جاريته واسم ابنها عبد الرحمن الصحابي قوله قدمت بتاء المتكلم وبالذال المعجمة
اي الى مكة قوله فانبضه بهمزة الوصل والجزم على الامر وبالباء الموحدة والضاد المعجمة
اي فاقبضه بهمزة قطع ونصب الضاد المعجمة على صيغة المضارع للمتكلم وكان عتبة قد رمى تلك الجارية قوله شبها
بفتحتين قوله بينا بفتح الموحدة وشدة التحتية المكسورة وزاد ابو ذر الاصيلي بعتبة

فقال عليه الصلوة والسلام هو اي الولد لك يا عبد بن زمعة فيه دليل على ان المشابهة
ليست بحجة مثبتة والكاف القيافة من اسباب الاعتبار للتوقع والاحتياط كما هو
مذهب الحنيفة رح ولفظ ما عبد بالضم والنصب او بالضم فقط كما هو المختار البعض
واما لفظ ابن فبالنصب فقط عند الاكثر وجوز البعض الضم اتباعا كذا في القسطلاني و
يا سودة بنت زمعة من الازواج المطاهرات امرها عليه الصلوة والسلام بالحجاب احتياطا
للمشابهة الظاهرة بين عبد الرحمن وقع التداعي فيه وبين عتبة و باب التوقي ممن
تخشى معرة بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الراء اي فساده و قيد على صيغة للكاني
و على كرمة مفعول قيد وكان مولى ابن عباس و على تعليم القرآن اي لاجل التعلم او خيلا
اي وكيلا و قيل بكسر القاف وكر الوجه اي الى جهة نجد وكان اميرهم محمد بن مسلمة ارسله
عليه السلام في ثلثين راكبا الى القرطا سنة ست قاله ابن اسحق وقال اميرها العباس بن
عبد المطلب وقامه بضم المثلثة وتخفيف الميم وبعد الالف ميم اخرى مفتوحة و انا بضم الهمزة
وتخفيف المثلثة وبعد الالف لام و فربطوه بساربة هذا موضع الترجمة و اطلقوا على صيغة
الامر من الاطلاق ضد التقييد الذي كان له قاله عليه الصلوة والسلام لجداد اسلم و
باب الربط والحبس في الحرم و عبد الحارث الخ اي وكان من فضلاء الصحابة وكان من جملة
عمال عمر واستعمله على مكة و اربع مائة ولابي ذر بزيادة دينار واستشكل بان البيع بمثل
هذا الشرط فاسد واجيب بانه لم يدخل الشرط في نفس العقد بل هو بعد يقبضه العقد
او بيع بشرط الخيار ثم بعد ما وقع العقد له كما صرح به في رواية عبد الرزاق كذا في القسطلاني
و سواري المسجد اي مسجد المدينة المنورة وهو ايضا من حرم المدينة و قد اراد المؤلف
بما ساقه هذا رد ما رواه ابن ابي شيبة من طريق قيس بن سعد عن طاوس انه كان يكره السجن
بمكة ويقول لا ينبغي ان يكون العذاب في بيت الرحمة فاراد المؤلف رح ان يعارضه باثر عمرو بن
الزبير وصفوان ونافع وهم من الصحابة و قوى ذلك بقصة ثمامة كذا في القسطلاني و
حاصله ان موضعا من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم روضة من رياض الجنة التي هي محل الراحة التامة
الكاملة وكلما محل فاضل على اكثر البقاع وهو من حرم المدينة مع انه سجن ضم ثمامة و

بسم الله الرحمن الرحيم باب في الملازمة بالدين

وقعت البسملة قبل الترجمة في بعض النسخ وسقطت في اخرى و قال ثمرة اي غير يحيى بن بكير
و فلزمه هذا ما بعده موضع الترجمة و فاخذ ابي كعب و باب التقاضي للدين الى الطالبة
و لاقضينك ابا حقك و ثم ابعث بالنصب عطف على المنصوب السابق و ثم اقضني
بالنصب على السابق و لا اكفر بحمد حتى يميتك الله هذه الغاية ليست للانقطاع بل للتأبيد
بيد المفهوم عرفا مع انه ساقه على طبق اعتقاد المخاطب والا فجود ما عتبار المعنى انه غاية

لفعل محذوف ابلا اكفرا ابدا لا اطلبك حتى يوم البعث و الحشر فتحت اصملك و

بسم الله الرحمن الرحيم و في اللقطة بضم اللام وفتح القاف
ويجوز اسكانها والمشهور عند المحدثين فتحها وقيل بضم عرفها و باب اذا اخبره هو الذي
اجمع عليه اهل الحديث واهل اللغة وهي في اللغة الشيء الملفوظ وشرعا ما وجد من حق ضائع
محترم غير محرز و باب اذا اخبره صاحب اللقطة بالتنوين لابي ذر و رفع اليد على
صيغة المعلوم وضبط البعض على صيغة المجهول كما في القسطلاني غفلا بفتحات و
سويد على صيغة التصغير ولد زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة يوم دفن النبي
صلى الله عليه وسلم وكان سلما في حمونة عليه الصلوة والسلام وتوفي سنة ثمانين وله مائة
وعشرون سنة او مائة وثلاثون قال القسطلاني هو تابعي مخضرم انتهى وقيل صحابي و
الاول اصح كما في الكرماني و عرفها اعرف من التعريف اي الصوة و فعرفها على صيغة الماضي
من التعريف و من يعرفها بالتخفيف في الموضعين و فلم اجد اي من يعرفها و ثلاثا اي جميع
انيابه ثلاث مرات و فقال عليه الصلوة والسلام و وعاءها التي تكون فيها اللقطة
من جلد او خرقة او غيرها و هي بكسر الواو وبالهمزة ممدودا و و وكاءها بكسر الواو وبالهمزة
ممدود الخيط الذي يشد به رأس القربة او الكيس ونحوها و و عددها بفتحتين و فلقيته
اي قال شعبة فلقيت سلمة بن كهيل هكذا قال القسطلاني وفي الكرماني قال سويد لقيت ابن ابي
كعب بعد ذلك بمكة انتهى وبه قال ابن بطال قال الكرماني فان قلت عنه ان هذا الحديث لم يقل احد
من ائمة الفتوى بظاهره بان اللقطة تعرف ثلثة احوال الآن سويد بن غفلة قد وقف عليه
ابي بن كعب مرة اخرى حين لقيه بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا وهذا الشك
يوجب سقوط المشكوك وهو الثلثة انتهى وسياتي في باب هل ياخذ اللقطة وليدعها
ما يدل على قوة الاحتمال الاول اتفاقا سياتي قوله في بعض النسخ فلقيته بغير لفظ لقيت سلمة قال الكرماني
في شرحه ثم قال الفربري قال شعبة فلقيت سلمة والسياق بساعدة انتهى و باب ضالة
الابل و ثم احفظ ولابوي ذر والوقت ثم اعرفها والمراد بالعرفة يظهر فايدته حين اخبار
المدعي بها باظهار العلامة التي عرفها الملتقط و عفاصها بكسر العين المهملة و وبالفاء او بالمهملة
هو الذي تكون فيه النفقة و فان جاء احد يخبرك بها اي باللقطة فادها اليه في جواب
الشرط للعلم به و لك ان اخذتها وعرفتها سنة ولم تجد صاحبها و او لاخيك
في الدين اذا تعطيها ايا اخذها هو بنصبه و او للذيب ان تركتها وللرياخذها غيرك
لانها لا تمتنع نفسها فكانه صلى الله عليه وسلم قال يتحصل الامر للغنم في ثلثة اقسام ان
ياخذها المرد والتعريف فيعود الى صاحبها او يكون ليفسك او تتركها فياخذها اشك
او ياكلها الذيب فان تترك ويترك اخوك اخذه الذيب فلا سبيل الى تركها للذيب فانه

انه اضاعة مال ويقال ان الغنم من الغنيمة فانها تضعفها يوخذ بلا تعريف وشقة
و فتمرتشد بن الفوقية المهملة اى تغير و حذاؤها بكر الحاء المهملة وبالذال المعجمة مدودا
اى اخفافها فتقوى بها على السير وقطع المواضع فلا تنالها الذيب و وسقاؤها بكر
السين المهملة والمد جوفها اى حيث وردت الماء شربت ما يكفيها حتى ترد ماء آخر
فلا خوف عليها بالجوع والعطش ولا من الذيب واخذه بالقوة والصولة وما تقارن
انه قد ياخذ بالحيلة واختفاء نفسه منه فهو خارج عن المقصود ويلحق بالابل ما يمتنع
بقوته من صغار السباع كالبقر والفرس او بطيرانه كالحمام فهذا ونحوه لا يحل التقاطه
بغارة للتملك لانه مصون بالامتناع عن اكل السباع مستغن بالرعي الى ان يجده مالكه
ويجوز عند البعض التقاطه في الغارة وقيل لا يجوز كما في القسطلاني و باب ضالة الغنم
سليمان التيمي لا ابوي والوقت سليمان بن بلال يحيى بن سعيد الانصاري و المنبعث
بضم الميم وفتح النون وعين مهملة المدني و عن اللقطة اى عن حكمها وفي الباب السابق ان السائل اعرابي
وقيل هو بلال وقيل غيره و فتغير وجه زيد بن خالد والتغير يستعمل في القول المحقق كثيرا و
ان لم تعترف من الاعتراف بلفظ المجهول في بعضها بلفظ المعلوم من المعرفة وفي نسخة
من المعلوم وقال يحيى بن سعيد الانصاري لا ادري هذا الشرط والجزاء هو من كلام يزيد
و استنفق بفتح الفاء والقاف و صاحبها اى ملتقطها و قال يحيى الخ اى قال سليمان
بن بلال قال يحيى و من عنده اى من عند نفسه و تعرف ايضا اى على سبيل الوجوب كذا
عند الجمهور ثم قال اى السائل يا رسول الله و قال اى زيد و فقال عليه الصلوة والسلام
و خذاؤها بكر الحاء المهملة وبالذال المعجمة اى خفها و وسقاؤها جوفها او عنقها
و باب اذا لم يجد صاحب اللقطة بالتنوين و فشانها ملتبسا بها وبالرفع فهو
جواز اخذ اللقطة وانها كانت لا تفسد في مدة السنة فانها تعرف سنة وانه يستمتع بها
بعد انقضاء الحول لا يلزمه التصدق بها و باب اذا وجد خشبة في البحر او سوطا
او نحوه بالتنوين و فاخذها وفيه استدلال باذ شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يات
في شرعنا ما يخالفه لا سيما اذا ورد بصورة الثناء فاعله ولم يقع للسوط ونحوه في الحديث
ذكر واجيب بانه استنبط بطريق الالحاق و وجد المال الذي يعشه المستقرض اليه و
الصحيفة اى التي كتبها المستقرض اليه يذكر فيها انه بعث مال القرض فيه موضع الترجمة
وذكر اخذ الخشبة في كتاب اللقطة لمناسبة بينهما من حيث ان كلا منهما اخذ شيء
مملوك فانهما كابنيهما فوق لان اخذ الخشبة خطبا لاهله ويكون اخذ اللقطة للتعريف
و باب اذا وجد تمرة في الطريق بالتنوين و فاخذها هو ابن قدامة و حدثنا قالوا المؤلف
وحدثنا في بعض الاصول للتحويل و فاحد التمرة بسكون الميم و فالقيها بضم الهمزة وسكون

اللام وكسر القاف والرفع قال الكرماني في لاغير قال العيني يعني لا يجوز نصب الياء لانه معطوف
على فاردفها فاذا نصب فربما يظن انه معطوف على ما قبله ان تكون فيفسد المعنى انتهى
نعم في فرع اليونينية فالقيها بالنصب وكذا كثير من الاصول التي وقفت عليها كذا في القسطلاني
فلا بد من التاويل والتقدير اخشى اذ يكون صدقة بادرت ان القيها وهذا التقديس
خير من الحكم بعدم صحة رواية الصحيحة ثم ان مطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الاحتراز
عن تملك الموجود في البيت لاجل مظنة كونها من الصدقة اذا كان للاحتياط في الطريق
يكون بالطريق الاولى واستدل الحديث على ان مثل التمرة من المحقرات الساقطة يجوز اكلها
و باب كيف تعرف لقطة اهل مكة بالتنوين و تعرف من التفعل بلفظ المجهول
و الا من عرفها الظاهر ان المراد منه التعريف دائما بلفظ لقطة الا من كان في بيته
التعريف ابدا كما هو مذهب البعض فح يكون الحديث مطابقا للترجمة وقوله لا يلتقط لقطتها
الا المعرف على صيغة المجهول وفي نسخة على صيغة المعلوم ويضم لقطته كما في الاول و
الا المعرف يحفظها المالك و بن سعد بسكون العين ولا يوتى والوقت سعد لا يعضد
بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة والرفع عضاهها بكر العين المهملة والضاد المعجمة وبعد
الالف هاء ان مرفوع نائب من الفاعل شجرها شوك عظيم و الا الملتقط اى المعرف على الدوام
بحفظها والا فاين البلاد كذلك فلا فايدة في التخصيص كذا في القسطلاني و ولا
يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة مقصورا اى لا يقطع و فقال صلى الله عليه وسلم وما لي
فاله و الا الاذخر بالنصب على الاستثناء كالاول وكان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك اما
بوحي او الهام او اجتهاد على الاختلاف المشهور و ساعة هي ساعة الفتح و ابو
شاه بالهاء الاصلية منونة و اكتبوا يعني الخطبة المذكورة و قلت اي قال الوليد
بن مسلم و باب لا تحلب ماشية احد بغير اذنه بالتنوين و مشربته بضم الراء و
فتحها اي موضعها المصون لما يحرز بالرفع و خزانته بكسر الخاء وبالرفع نائب
عن الفاعل اي وعاء الذي يحزن فيه ما يراد حفظه و فينفل بضم الياء وسكون
النون وفتح التاء والقاف مضبوبا عطفا على المضبوب السابق و فانما تحزن بضم
الزاي على صيغة المضارع المعلوم من الخزانة وضروع مواشيهم فاعله واطعامهم
بالنصب على المفعولية واللام في لهم اجلية والمراد به اللبن والكشميهني تحزن
بضم اوله واهمال الحاء وكسر الزاء بعدها زاي و باب اذا جاء صاحب اللقطة
بعد سنة ردها عليه بالتنوين و وكاؤها بكر الواو والحافظ الذي يربط به وعاؤها
و وعفاصها بكر العين بمعنى وعاؤها وهذا يقتضي ان التعريف يكون قبل معرفة
علاماتها ويحتمل ان يكون المراد ثم احفظ معرفة علاماتها و او احرمتك من الواوي

حتى يلقاها ربها واشار التيفيد بقوله معها سقاؤها الى ان المانع والفارق بينها وبين الغنم وغيرها استقلالها بالتعيش وهو جلة استيناسية معللة لما قبلها ويحتمل العلية بدون الواو وهو جايز عند المحققين من النحاة البراه من التكلفات الباردة ولو باب هل ياخذ اللقطة بالتنوين ولو تضيع اي حال كونها تضيع يترك اياها حتى لا ياخذها قال الحافظ ابن حجر سقطت من قبل حتى والمعنى لابد منها حتى ياخذها من لا يتحقق وتعقبه العيني فقال لا يحتاج الى هذا الظن ولا الى تقدير الواو لان المعنى صحيح والمعنى لا يتركها اضايعة ينتهي الى اخذها من لا يستحق واشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره اللقطة مستدلا بحديث موقوفا عند النسائي باسناد صحيح ضالة المسلم حرق النار والمعنى ان ضالة المسلم اذا اخذها انسان ليتملكها ادت الى النار وهو تشبيه بليغ حذف منه التشبيه والحرق بفتحتين ويسكون الثاني ولو مع سلمان بفتح السين المهملة وسكون اللام ولو صوحان بضم الصاد المهملة وسكون الواو وبالحاء المهملة العبدري ولو فقال الحي اي سلمان وزيد ولو ولكن ولا يدري ولكن ولو الرابعة اي الى الواو الرابعة بعدان عرفها ثلاثا ولو فان جاء صاحبها اي فادها اليه ولو شعبة اي ابن الحجاج ولو سلمة ابن كهيل ولو قال شعبة بن الحجاج ولو فلقيته اي سلمة بن كهيل حولا واحدا ولو فقال الادري قال الكرماني قال الفربري قال شعبة فلقيت سلمة اتبع وذكر الكرماني هذا بعد ما ذكر اولا قال اي سويد فلقيتا بيتا كما سبق ولو باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان ولو ولم يرد دفعها بالدال المهملة ولا يدري عن الكشميهني ولم يرفعها بالراء بدل الدال ولو قال عليه الصلوة والسلام فان جاء احد اي فادفعها اليه بعد البيان المذكور ولو والا اي وان لم يجئ احد كذلك ولو فتمتع اي تغير من التغيب ولو وجهد عليه الصلوة والسلام ولو باب بالتنوين بغير ترجمة وسقط لابي ذر فهو كالفصل من سابقه في بعض النسخ باب حلب الماشية ومناسبته لكتاب اللقطة بمجرد وجدان الشيء في الطريق وانكان بينهما اختلاف حقيقة ومعنى حديث الباب من وقايع الجزة على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات ولو قال انطلقت وفي علامات النبوة من بين معاوية اسرها ليتنا ومن الغد حتى قام قايم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم ترأت عليها الشمس فنزل لنا عنده وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت فيه فروة قلت نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله ولو فقلت وسقط القاء لغير ابي ذر ثبت له في نسخة ولو فسماه فعرفته ولم يعرف اسم الراعي ولا صاحب الغنم وذكر الكرماني ان الجبل

يايدا بجبل اه ابن مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو وهم ولو هل لك فاي الفتح الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام اي امعك اذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة وبهذا يندفع الاشكال وهو كيف استجاز ابو بكر اخذ اللبن من الراعي بغير اذن مالك الغنم ويحتمل ان يكون ابو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك لصداقته وله واواذنه العام بذلك ولو فاعتقل اي جسها والاعتقال ان يضع رجله بين فخذي الشاة ويحلبها ولو كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة اي قدر فدح وشيئا قليلا او قدر حلبه ولو اداوة اباد كوة ولو على فمها بالميم ولابي ذر والاصيلي والحموي والمستملي على فيها ولو حرفته بالرفع ولو فصبت على اللبن من الماء الذي في الاداوة ولو رضيت الحديث في ثنية الجزة وقد ساقه باتم من في العلامات وفي لفظ رضيت دلالة على كمال بحثه قال ابن المنير ادخل البخاري في ابواب اللقطة لان اللبن اذا قال في حكم الضايع المستهلك فهو كالشيء الذي اعتقن التقاطه وتعقبه في المصابيح كانه قد يضيع ضياعه مع وجود الراعي

ولو باب بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المظالم

والغصب سقط حرف الجر لابي ذر وابن عساكر وفي بعضها ابواب المظالم والقصاص بالباب المظالم والغصب والحديث غني مذكور في هذا الباب ولعله اكتفى بقوله مجاهد والمظالم جمع المظلمة بكسر اللام مصدر ظلم يظلم وهي ايضا اسم ما اخذ منك بغير حق والظلم وضع الشيء في غير موضعه وقيل التصرف في ملك الغير بغير اذنه والغصب استلاء على مال الغير ظلما ولو وقوله اه بالجر عطف على سابقه ولو مقنعي اي رافعي والمقنع بالميم وبالقاف والنون والعين المهملة وللقمحي بالميمين بينهما قاف وبالحاء المهملة معناها واحد وهو رافع الراس ولو طرفهم بل يثبت عنوتهم شاخصة لا تطرق ولا تلتفت الجفون لغلبة ما هم من الهول والفكر ولو جوفا بضم الجيم وسكون الواو اي جايعة ولو باب قصاص المظلم وسقط الترجمة هنا لابي ذر وثبت عنده بعد قوله للمقنع وللقمحة واحد وسقط الواو من قوله وقال مجاهد وهذا اول ابواب هذا الكتاب المذكور فلذا لم يذكر الحديث الاتية على متن النار كانه قال لكتاب المظالم والغصب باب قصاص المظالم هكذا قاله البعض ولو بقنطرة بفتح القاف اي الصراط المنصوب على متن النار فان قلت هذا يشعر بان في القيمة جسرين احدهما والآخر الذي على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فيه ولكن ثبت بالدليل انه واحد فلا بد من تاويله بان هذه القنطرة من تتمة الصراط كذا في الكرماني ولا يخفى ان المقصود واضح غني عن هذا التاويل الاخر وجهم من النار وحبسهم على الصراط خارج النار غير مستبعد ولعل وجهه ان القصاص اذا اراد والعبور عنها وقعوا في النار في اوايل الورود ثم اذا خرجوا منها تقاصوا المظالم في اثناء قطع ما بقي من الصراط فاخلوا

لجنة صديقين قوله فيتقاصون بالصاد المهملة المشددة المضمومة من القصاص
والكشميهني يتفاضون بالضاد المعجمة المخففة قوله اذا نقى بضم النون والقاف المشددة
مبنيا للمفعول من النقية والاولى ذرعن الستملي حتى اذا تقصوا بفتح المثناة الفوقية والقاف
وتشديد الصاد المهملة المفتوحة اي اكملوا القصاص قوله وهذبوا بضم الهاء وتشديد الذال
المعجمة المكسورة اي خلصوا من الاثام قوله اذن بضم الهمزة وكسر المعجمة على صيغة المجهول
قوله باب قول الله عز وجل قوله محرر على صيغة اسم الفاعل من الاحرار قوله بدني بضم
الفوقية قوله آخذ بدال المهملة مرفوع خبر بعد خبر لقوله انا في انا امشي وفي بعضها بالنصب
على حال من ضمير امشي والضمير في يده لابن عمر قوله اذ عرض حياب بينما قوله رجلا مأمون
اسمه قوله في النجوى اي التي يقع بين الله وبين عبده يوم القيمة وهو فضل من الله حيث
يذكر العاصي بالعبد سرا قوله كنفه بفتح الكاف والنون والفاء اي حفظه ولعله سجانه يضع
كنفه ليتحمل الذنوب والمناقنون بالجمع في رواية ابي ذر عن الكشميهني والمتجر والمنافق
بالافراد قوله فيقول الاشهاد جمع شاهد وتشهيد من الملئكة والنبيين وسائر الامن
والجن قوله باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه بضم الياء وسكون المهملة وكسر اللام مضارع
اسلم اي لا يلقيه الى من يهلكه يأتيه من عدوه كربات بضم الكاف والراء جمع كربة
قوله ومن ستر مسلما رداه على معصية فانقضت فلم يظهر ذلك للناس ستره الله تعالى
قوله فلو رآه حال تلبسه بها حال تلبسه بها وجب عليه الانكار عليه وينعه عنه ولكن لا يتبع
فاحشته قوله باب اعن اخاك لتظالم الله ومظلوما بالتنوين وهزة اعن بالفتح وعينه بالكسر
قوله سمعا بالتثنية قوله انفراجاك بكفه عن الظلم وضعفه عنه قال ولابي الوقت في نسخة
فقال رجل قوله فوق يديه بالتثنية وهو كناية عن منعه عن الظلم بالفعل ان لم يمتنع بالقول
وعبر بالقول لانه الاخذ بالاستعلاء والقوة وقد يزجر الولد بلفظ الاهانة وساق البخاري
بلفظ الشر فاشار الى ما ورد في بعض طرقه كذا في القسطلاني قوله باب نصر المظلوم
مسلما او ذميا قوله الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة قوله سليم على صيغة المصغر قوله سويد
بضم السين وفتح الواو وابن مقرن المزني الكوفي قوله وابرار المقسم بميم مضمومة وكسر السين اي الحالف
اذا اقسم عليه في مباح يستطيع فعله ولابي ذر عن الكشميهني وابرار القسم وهذا للكشميهني
قد سبق في الجنائز تاما وساقه ههنا مختصرا حيث لم يذكر السبع التي نهى عنها والمعهود
بالترجمة هو قوله ونصر المظلوم هكذا في القسطلاني قوله بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي
قوله يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه وللكشميهني يشد بعضهم بعضا قوله
وشبك اي عليه الصلوة والسلام قوله بين اصابعه كالبيان للوجه الذي شبكها شارحا
قوله لاشد وفيه تعظيم حقوق المسلمين بعضهم لبعض وحثهم على التراحم والملاطفة

والتعاضد والمؤمن اذا نظر المؤمن فقد شبكه والله اعلم قوله باب الانتصار
من الظالم الانتصار هو تقوية المظلوم بحيث يخرج عما لحقه من الليلة
من قبل الظالم واما الانتقام من المظالم بان يفعل بالمظلوم فهو بعيد
مما ذكره من قول ابراهيم النخعي ويحتمل ان يقال الانتصار على نوعين احدهما
ان يفعل بالظالم مثل ما فعل وذلك حين لا يرجى منه التوبة عن الظلم وثانيهما
تقوية المظلوم ورفع الشرعية والعفو عن المظالم بعد القدرة عليه وذلك
حين يرجى منه التوبة والاجتناب عنه وح يوافق قول ابراهيم بقولة يتقون
قوله الا من ظلم اي الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتظلم منه قوله هم يتظلمون
ينتهون وتقتصون قوله ابراهيم النخعي قوله يستذلوا بضم الياء وفتح الفوقية
من الذل قوله عفوا عمن بغى عليهم وهذا الباب ايضا ما يكتفي فيه بلا ثبوت قوله
باب عفو المظلوم قوله وجزاء سيئة سيئة وسمي الثانية سيئة للازدواج
ولانها يسوء من تزلت به قوله الى مرد من سبيل اي الى مرجعه الى الدنيا والكلام
يذكر فيه حديثا واحدا لعدم وجدانه على شرطه قوله باب الظلم ظلمات
يوم القيمة بالتنوين وهو يتناول اخذ المال بغير حق وهتك حرمة العرض ونحو
ذلك قوله ظلمات على اصحابه قوله يوم القيمة فلا يهتدي يوم القيمة بسبب ظلمه
في الدنيا فربما وقع قدمه للظلمة في حفرة من حفرات النار قال المهلب هذه الظلمات
لا تعرف كيفيتها الا الله على القلب او ظلمات على البصر حتى لا يهتدي سبيلا انتهى
وقال السيد في حاشية الشكوة الظلم سبب لظلمات حقيقة فلا يهتدي صاحبه
كما ان العمل الصالح سبب لنور يسعى بين ايديهم او الظلم سبب لشدائد الدنيا قال
من يحجبكم من الظلمات البر والبحر اي شدائدهما قوله باب الاتقاء والحذر من
دعوة المظلوم بالاضافة قوله بينه وبين الله حجاب كناية عن الاستجابة وعدم
الرد كما صرح به في حديث ابي هريرة عند الترمذي مرفوعا بلفظ ثلثة لا ترد دعوتهم الصائم
حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله يوم القيمة فوق الغمام وتفتح
لها ابواب السماء ويقول الرب وعزتي لانصرنك ولو بعد حين قوله باب من كانت له مظلمة
بكسر اللام وحكي فتحها قوله عند الرجل وفي رواية عند رجل قوله هل بين مظلمته
حتى يفتح التحليل سقاما لا وضعيرين للمحلل على صيغة اسم الفاعل قوله من عرضه
بكسر العين المهملة موضع الذم والمدح منه سواء كان في نفسه او في اصله او في فرعه
كذا في القسطلاني وهذا احد معانيه لتنها ما يخص بالمدح وهو اقرب بالمقام قوله
او شيء من الاشياء كالمال والجراحات وهو من عطف العام على الخاص قوله اليوم

تعسيرها القرينة والمراد منه الدنيا ولا عليه اي الظالم فيحمل على عقوبة سيئات المظلوم قال المازري نعم بعض المبتدعة ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو باطل وجهالة بينة لانه انما عوقب بفعله ووزره فتوجه عليه حقوق لغريمه كما توجه اليه من حسناته فما اخذت حسناته اخذت من سيئات خصمه فحملت عليه فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب الا بما صدر منه ولا ناحية المقابر بالمدينة الشريفة ولا كيسان نفع المكان ومات سعيد المقبري في اول امارة هشام وقال ابن سعد مات سنة ثلاث وعشرين ومائة واتفق اهل ثبقة قال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث لكنه اختلط قبل موته باربع سنين وقد سقط قوله قال ابو عبد الله قال اسمعيل الى آخره في غير رواية الكشميهني وثبت هكذا في القسطلاني ولا باب اذا احاله على ملي فليس له رجوع فيه بالتنوين ولا قالت عائشة رضي الله تعالى عنها الخ في شان نزول هذه الكريمة ولا ليس بمستكثر اي ليس بطالب للكثرة الصحبة معها اما لكبرها او لسوء خلقها او لغير ذلك وهو خبر المبتدا وهو الرجل ولا فتقول اجعلك من شاني اي من حقوق الزوجية كالمهر والصحبة وتتركني تعيش وتجد ان يكون ذلك بطريق الخلع وعن علي رضي الله تعالى عنه نزلت في المراة تكون عند الرجل تكره مفارقته فيصالحها على ان يجعل لها كل ثلثة ايام او اربعة وروى الترمذي من طريق سماك عن عكرمة عن ابن رضي الله عنهما قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية هكذا في القسطلاني ولا باب اذا اذن او احاله بالتنوين اي لرجل آخر في استيفاء حقه وفي بعض اصل له رجل شيئا لرجل اخر مثلا ولا كره هو اي مقدار الماذون في استيفائه او المحال ولا فناوله اي رفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده مناسبة للترجمة من جهة انها تؤخذ من معنى الحديث لانه لو اذن الغلام له عليه الصلوة والسلام لكان مقدارا يحل للغلام للشيوخ غير معلوم ولا باب اثم من ظلم شيئا من الارض ولا سعيد بن زيد القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة ولا شيئا قليلا او كثيرا وفي رواية عروة في براء الخلق من اخذ شبرا من الارض ظلما ولاحمد من حديث ابي هريرة من اخذ شبرا بغير حقه ولا طوقه بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة وبالقاف مبنيا للمفعول ولا اطوقين بفتح الواو ولا تسكن اي يوم القيمة قبل ان اداطوق التكليف وهو ان يطوق حملها يوم القيمة ولاحد والطبراني من حديث يعلى بن مرة مرفوعا من اخذ ارضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المحشر وفي رواية للطبراني في الكبير من ظلم من الارض شبرا كلف ان يحفر حتى يبلغ به الماء ثم يحمله المحشر قبل ان يدبه ان يخسف به الارض فتطيبن الارضين المغصوبة في عنقه كالطوق ويقضم

قدر عنقه حتى يسبع ذلك وفيه نزع الماء الى ان الارض سبع طبقات مطابقة بعضها فوق بعض وليس المراد منه الاقاليم السبعة بما هو المتبادر من جعلها كالطوق وخسفه فيها ولا قيد بكر القاف وسكون التحتية اي قدر شبر ولا خسف به اي بعض الارض المغصوبة او الباء للتعدية اي بالرجل والجار والمجرور نائب للفاعل ولا ابو عبد الله اي البخاري ولا الحدث اي حديث الباب والمسمعي والمموي انما املى بزيادة انما وضم الهمزة وحذف الضمير المنصوب ولا باب اذا اذن اصالة لا حتى شيئا جاز بالتنوين اي اذا استاذن استاذن من ابيان ان ابا لاذن لا آخر جاز وانما اولنا به لان الاستيذان هو المحتاج الى البيان فيحتمل ان يكون مقصوده رفع توهم عدم جواز ادخال الرجل لمن يكن داخلا في الجماعة التي قررت الضيافة لهم ولقدر الطعام بقدر ذلك سهم وح لا يحتاج الى التاويل المذكور ولا جبلة بالجيم والموحدة واللام المفتوحات ولا اهل العراق وعند الترمذي في بعض اهل العراق ولا سنة اي غلاء وجدب ولا يرزقنا اي يطعمنا ولا يمرنا ويحيينا كلاهما ولا عن الاقران بهمزة مكسورة قبل القاف من الثلاثي المزيد فيه قال عياض والصواب القرآن باسقاط الهمزة وهو ان يقرن تمرة عند الاكل لان في ذلك اجحافا برفيقه وشريكه بغير اذا كان التمر لهما او ان ياكل كيف شاء ولا الا ان يستاذن الرجل منكم اخاه فياذن له فانه يجوز له لانه حق له واختلف هل قوله الا ان يستاذن الرجل الى آخره مدرج من قول ابن عمر او مرفوع فذهب الخطيب الى الاول وعورض بحديث جبلة عند البخاري سمعت ابن عمر يقول للذي صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين التمرتين جميعا حتى يستاذن اصحابه وهل النهي للتحريم او للتنزيه فنقل عياض عن اهل الظاهر انه للتحريم وعن غيرهم انه للتنزيه وصوب النووي التفصيل فانكان مشتركا بينهم حرم الا برضا بقيتهم والا فلا كذا في القسطلاني وعلم من الحديث جواز الاكل عند اذن صاحب المنزل ولا علام الحلم اي بيع اللحم وليس هم ولا خامس اي حالا كونه احد الخمسة ولا فاصر جبلة حالية يعني قال الغلام لما اصنع لنا طعاما في حال الروية تلك وذهاه ابو داود ابو شعيب النبي صلى الله عليه وسلم ولا رجل اي سادسهم لم يسم ايضا اشعنا بتشديد النون ولا اتاذن في الدخول وهذا موضع الترجمة ولا باب قول الله الداخل التفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة ولا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي ولا الخضم بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة الموكل بالخضرة المأكوفيها والمراد الاكل في الباطل المتخيل وهو تغليط في الزجر ولا باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه اي يعلم انه باطل ولا بنت ام سلمة بنت ابي سلمة وكان اسمها برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ولا هجرة التي هي مسكن ام سلمة ولا فاحسب بفتح السين وكسرها العنان والنصب عطفا على ان يكون ابلغ ولا الرفع اي فانا احسبه بيان

بعضه قوله او فليسقها ولابي ذر او ليثرها باسقاط الفاء قال النووي ليس معناه التخيير بل هو للتهديد والوعيد كقوله تعالى فمن شاء فليكفر ومن شاء فليكفر وكقوله تعالى اعملوا ما شئتم انتهى ولا يخفى ان ما ذكره كلام حسن اذا دل على ما ذكر قوله باب اذا خاصم فجر الى الفحش الخ في الفتوحة اي مال عن الحق وابعد عنه والمراد به الشتم والرمي بالاشياء القبيحة والهجنة قوله باب قضاء المظلوم اذا وجد مال ظالمه الذي ظلمه هل يأخذ منه مثل ما ظلمه منه بالقدر الذي له ولو بغير حكم حاكم وفي مسئلة الظفر قوله يقاصه بتشديد الصاد المهملة اي يأخذ مثل ماله قوله بمثل ما وقبتم به اي من غير زيادة ولا نقصان قوله هند ام معاوية اسلمت يوم الفتح وتوفيت في خلافة عثمان رضي الله عنهما كذا في القسطلاني والكرماني قوله ابا سفيان صخر بن حرب رضي الله عنهما قوله رجل سبك بكر اللام وتشديد السين المهملة في المشهور عند المحدثين وفي كتب اللغة الفتح والتخفيف اي بخيل شديد البخل باع في يده كذا في القسطلاني وفي القاموس سبك كامير وسكيت بخيل قوله هل علي حرج اي اثم قوله ان اطعم بضم الهمزة وكسر العين قوله فقال اي عليه الصلوة والسلام قوله بالمعروف اي بقدر ما يتعارف ان يأكل العيال ومطابقة هذ الحديث للترجمة ان فيه دلالة على جواز اخذ صاحب الحق حقه قوله حبيب بفتح المهملة وموحدتين بينهما تحتية قوله لا يقرونا بفتح اوله واسقاط النون للجزم وفي نسخة بالادغام وفي بعضها بكفه وبثوب النونين اي لا يضيفونا قوله فاصركم بضم الهمزة وكسر المهملة قوله فخذي منهم وفي بعضها منه واختلف في وجوب الضيافة على البادية دون القرى فالجمهور على انها سنة مؤكدة واجابوا عن حديث الباب بحمله على المضطر او كان الحكم في اول الاسلام وقال احمد بالوجوب وقال بعضهم ان الحكم كان للحال المبعوث من جهة الامام قوله باب ما جاء في السقائف جمع سقيفة وهي المكان المظلل اي هو من قبيل الظاهر او الغيب امر لا وقف عليه افيئة الدور والاباد وكونه كذلك فيناسب ذلك الباب والكتاب المذكور قوله بني ساعدة الخ دفنت بقربها لما بايعة بالخلافة لابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ومراد المؤلف التنبيه على جواز اتخاذها ولا يقال انه تقرف في هؤلاء الطريق وهو مانع لما ينحقه الملعون لان الحديث دل على جواز اتخاذها ولولا ذلك لما اقرها النبي صلى الله عليه وسلم والمجلس هو عليه الصلوة والسلام تحتها والغرض منه ان الصحابة استمروا على الجلوس في السقيفة المذكورة فليس ظلما ويحتمل ان يكون ذلك برضاء اهل المحلة ولم يكن يقر بالعامة بل ينفقهم بالبطل او كان في ملك الخاصة قوله باب بالتنوين قوله لا يمنع جارجاره على صيغة النهي والنفي قوله خشبة بالافراد ولا يجوز ان يقرأ خشبة بالهاء بصيغة الجمع ومعنى الجمع والافراد واحد لان المراد بالواحد الجنس بقرينة رواية الجمع وليست الروايتان المذكورتان بمتضادين حتى يحتاج الى التوفيق

ثم احديهما مفيدة لاثبات القليل ساكتة عن اثبات الكثير والاخرى بالعكس فبين الناطق و قوله ثم يقول ابو هريرة بعد روايته لهذ الحديث محافظة على العمل بظاهره وخشية ان يكون مراده هو نفي قواعد عنه قوله اكفاكم بالهاء الفوقية جمع كتف وفي رواية ابي داود لا القيها ايكاحرجن بالمقالة قيل قال الخطابي معناه ان لم تقبلوا الا حسن المحتسبة على الكفاكم اي موضع الجزاء وبدله وقصد بذلك المبالغة ويحتمل التاويل حرم امام الحرمين بضمتين قال الجوهري كونه واليا على المدينة المنورة في رواية لا دعين بها اعيتكم وان كرهتم قيل البعض لا دعين بها اي بالمقالة هكذا في الفتح قوله باب صب الخمر في الطريق المشترك بين الناس وفي رواية في الطرق بالجمع قوله ابي طلحة الانصاري زوج ام انس قوله اقضيح بفاء وبجمتين بوزن عظيم اسم للبسر الذي يخمر اذا يبصر قيل ان يرطب وقد يطلق على خليط البسر والرطب والبسر والتمر كما يطلق على البسر وحده وعلى التمر وحده والظاهر رفع الخمر ونصب الفضيح وفي الخامزة ضبطه وبالعكس ايضا قال ابن فقال ابي طلحة ولابي ذر قال قوله سلك جمع سكة بكسر السين في المزهر والجمع اذا طرقها ناهز تها يقطع الهمزة في النثر ووصلها في نظمه والجزم على الامر اي صبها قوله فرقتها بفتح الفاء والراء وسكون القاف والاصل ارقتها فابدلت الهمزة هاء وقد يستعمل بالهمزة ايضا قوله فقال بعض القوم خوفا وحزنا على موت اخوانهم في تلك الحالة فنزل القرآن بما عدم الخبر فيه قيل انزل حرمة الخمر قوله باب افنية الدور والجلوس فيها جمع فناء بكسر الفاء والمد والمكان المتسع امام الدار الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين جمع صعد بضمتين ايضا جمع صعيد كطريق وطرقات مرارا ومعنى ولابي ذر صعدات بفتح المهملة وضمها قوله فيقتصف بالقاف والصاد المهملة المشددة اي يزدحم حتى يسقط بعضهم على بعض قوله يجبى ن جملة حالية وكذا قوله والنبي صلى الله عليه وسلم جملة حالية قوله فضالة بفتح الفاء والمهملة الزهري ابو يزيد البصري قوله ابو عمر بضم العين قوله اياكم والجلوس بالنصب على التحذير لان الجالس بها لا يسلم غالبا رؤية ما يكره وسماع ما لا يحل الى غير ذلك قوله فاذا ابيتم الا المجالس من الاباء والتشديد الا اي ان ابيتم عن كل شيء غير المجالسة فاعطوا حق الطريق والمجوز والمستملي فاذا انتهيتم من الاتيان الى المجالس قوله فاعطوا بهمزة قطع غض البصر عن المحارم قوله وكف الاذى عن الناس وعن جملة اعطاء حق الطريق هداية الضال وارشاد الاب مقصوده واغاثة المظلوم ولعل الاول داخل في الامر بالمعروف والثاني في النهي عن المنكر قوله باب الابار على الطريق اذا المر يتأذ بها اي بتلك الابار قوله رجل لم يسم قوله ياكل الثرى بالمثلثة المفتوحة اي الارض الرطبة قوله هذ الكلب الضب على

للعفولية و فقالوا ابي الصحابة و فشكر الله ابي قبل عمله و فغفر ابي غفر الله تعالى
وفي الحديث دليل على جواز حفر الابار في الصحراء لانتفاع عطشان وغيره بها و
وطية بطوية الجيم فتنا وا جميع الحيوانات حلالا او حراما و باب اماطة الاذى
بالاضافة و هام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن مينة و يميط هذا كقوله تسمع بالمعيدي
خير ابان تسمع وابي يميط الاذى فانه مع فعلها مبتداء خبره صدقة مقدر فهاجيث
ضبب في سلامة للمار عند المرور منذ لك الاذى و باب الغرفة والعلية والمشرفة
الغرفة بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء المكان المرتفع في البيت والعلية بضم
العين المهملة وكسرها وتشديد اللام المكسورة والمثناة التحتية المشددة قال
الكرماني وهو مثل الغرفة وقال الجوهري العرفة العلية هو عطف التفسيري و
المشرفة بضم الميم وكسر الراي المخففة وضبط في نسخة عتيقة بتشديدها والمقصود
ان بناء سالمها اذا لم يا حد بلبن من المطالبر بل هو جايز ونص عليه الحديث الآتي
و الزهري محمد بن مسلم بن شهاب و عروة ابن الزبير بن العوام اطم بضم فتحة
والطاء و اطام بمد الهمزة جمع اطم وهو بناء مرتفع كالعلية المشرفة وقيل الاطام
حصون اهل المدينة و ثم قال اي عليه الصلوة والسلام و ما اري بفتح الهمزة و
زاد ابو ذر عن المستملي اني اري والروية ههنا بمعنى النظر اي كشف ابصر بها عيانا
كوا قع القطر اي المطر و وهو كناية عن كثرة وقوع الفتن بالمدينة على صاحبها
افضل الصلوات وقد وقعت بعده صلى الله عليه وسلم بمدة قليلة ولعل منها قتل
عمر وعثمان وما جرى بين الحجاج واهل المدينة و عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
ايطؤر بالمثلثة و فعدل عن الطريق المسلوكة الى طريق لا نسلك عاليا يقطع الحاجة
بالادواة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد و فتبرز اي خرج الى الفضاء لقضاء الحاجة
فقال اي و فانجحني بكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
و انجحا بالتنوين نحو يا رجلا وفي نسخة بالالف في آخره من غير تنوين نحو وزايدا قال
الكرماني وهو تعجب من ابن عباس كيف خفي عليه هذا مع شهرته بينهم بعلم التفسير انتهى
ويحتمل ان يكون تعجبه من اجل انه من اهل البيت كيف خفي عليه هذا الامر و عايشة
وحفصة هما المراتان اللتان قال الله تم ان تتوبا الى الله و وجار لي هو عتبان
بن مالك بن عمرو العجلاني الخزرجي والصحيح انه اوس بن خولي بن عبد الله بن الحارث
الانصاري كذا في القسطلاني و وهي ابي مكنفة بني امية بن زيد و من عوالي المدينة
بينها وبين القرى التي يقربها وادناها منها اربعة اميال واقصاها من جهة نجد ثمانية اميال
و من الامراي الوحي اذ اللام للامر المعهود عندهم اقوالا و امور الشرعية و وغيره

من الحوادث الكاينة عنده صلى الله عليه وسلم و مثله اي مثل الذي نقله معه من الاخبار يا مر
الوحي وغيره و تغلبا اي يحكم عليهن و اذا هم وبالي ذر عن الكشميهني اذهم ويكون الذم
و من ادب نساء الانصار اي من سيرتهن وطريقتهن و فصحت بكر المهملة الاولى وتعلل
القانية بما صيغة المتكلم من الصباح اي رفعت صوتي عليها و فراجعتني اي رددت علي الجواب
و ولم تكن بكسر اللام وفتح الميم و وان احداهن لتهجر اليوم ارادت حفصة وكنت عنها
بكون فعل بنته حجة عليه كما ياتي في تفسير سورة التحريم و حتى الليل بالجر بحتى و فاوتخ
كلامها فلا بي ذر عن الكشميهني فانزعتني اي المراودة و خابت بتاء التانيث الساكنة و
بعظيم اي بامر عظيم وهو متعلق بخابت وفي نسخة العظيم بلام مفتوحة بدل الموحدة
والكشميهني جاوبت من المحاورة من فعل منهن بعظيم و ثم جمعت اي لبستها جميعا
و اسالتي بسكون السين وبعدها همزة مفتوحة ولابي ذر وسيلتي بفتح السين
واسقاط الهمزة و ما بذالك من الفرورات والجوايح ولا تطلبني رسول الله صلى الله
عليه وسلم و انكانت بفتح الهمزة وتخفيف النون اي بانكانت و جارتك اي ضرتك
اوضاء اي احسن وانظف واجمل وفي بعضها اضوء و واحب الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولغير ابي ذر اوضاء واحب بالنصب وهما خبر كان ولفظ هي ضمير الفضل
والمعنى لا يزنك محبتها ايك او قياس نفسك عليها وكونها ذات منزلة عندك فتظن
انك مثلها عنده عليه الصلوة والسلام واشار الى الفرق بينهما وبين عايشة و
حدثنا بفتح الفوقية والمهملة بصيغة المتكلم مع الغير وفي نسخة عليها علامة
السقوط في اليونينية باسقاط الفوقية وضم الحاء وكسر الدال و عثمان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة وبعد الالف نون رهط من قحطان سكنوا بطرف الشام
و تنعل بضم المثناة الفوقية وبعد النون الساكنة عين مهملة مكسورة وفي بعضها
تتنعل بفوقيتين بينهما نون اي هم على قصد الحرب بنا وهي الدرق بالنعل و
لذلك و صاحبي الانصاري و يوم نوبته على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع اعتزال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجاته و فرجع الى العوالي و عشاء نصب على
الظرف اي غشاء و انا ئم هزة الاستفهام و للكشميهني والمستملي ثم بفتح المثلثة
اي في البيت و ففزعت بكسر الذال اي خفت لاجل الضرب الشديد من مجيء عثمان
بالغيلة والشوكة و الطلق هذا اللام واردفه بما سبيل الظن كما جاء في
رواية اخرى اري و قال اي عمر و يوشك بكسر الشين المعجمة اي يضرب كونه مثربة
اي عرفة هي بضم الراء وفتحها و هو الضمير يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
و دائم اشارة الى التمكن الى الغرفة وهو هو عليه الصلوة والسلام و حوله اي

حول النبي ﷺ وهط لم يسموا ﴿ ما اجدني من الحزن وشغل القلب بما بلغ من
فاطمة عليها الصلوة والسلام هناءه ومن جملتها حضصة بنته ﴿ هويها وفي
نسخة اليه فيه وفي الفرع علامة السقوط بما قوله هويها ثم كتب في الهامش
اليه فيه بالتذكير واسقاط هو وصح بما ذلك كذا في القسطلاني ﴿ لغلام
اسمه رباح بفتح الراء والموحدة المخففة وبعد الالف جاء مهملة وسقط لفظ
له في رواية ابي ذر ﴿ عليه الصلوة والسلام ﴿ فافترقت اي قال عمر ﴿
رمال بكسر الراء وضمها والاضافة ما دخل اي دخل من حصير وغيره ﴿ ليس بينه
وبينه صلى الله عليه وسلم فراش جملة وقعت صفة لرمال ﴿ قد اثر بتشديد
المثلثة بما صيغة المعلوم من المالضي وفاعله الرمال ﴿ متكئ اي هو متكئ ﴿
أدم بفتحتين جلد مدبوغ ﴿ حشوها ليف جملة وقعت صفة لوسادة
﴿ طلقت اي طلقت فهمزة الاستفهام مقدرة وهي مذكورة في النسخ الحاضرة
﴿ استاذنني انظر هل يعود صلى الله عليه وسلم الي بالرضاء او هل اقول قولا
اطيب به قلبه واسكن غضبه ﴿ لو دايتني بفتح التاء وكلمة لو للتمني او للجزاء
محذوف اي لرايت امرا عجيبا ﴿ فلما قدمنا اي المدينة اي غلبتنا الما اخذت
الغلبة من فساد الانصار على ازواجهم ﴿ ذكره اي السابق من القصة كما ذكره
﴿ اوضاء منك واجب بالرفع فيهما الاي ذر ولغيره ﴿ اوضاء واجب بنصبهما
خبر كان وبما الاول ضمير هي مبتداء خبرا وضاء واجب والجملة خبر كان وبما
الثاني الضمير ضمير فعل يعني مفعولي كانت ﴿ اهبة بفتح الهمزة والهاء جمع اهاب
وهو جلد قبل ان يدبغ او مطلقا ﴿ او في شك بفتح الهمزة والواو والاستفهام
للانكاري النفي اي انت في شك في ان التوسع في الاخرة خير من التوسع
في الدنيا وان التوسع في الدنيا لا يضر في الاخرة مطلقا ﴿ استغفر لي حين اي عن
جزئي بهذا القول في حقك ﴿ فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ عمر ﴿
آخر القصة شرع في اولها ﴿ ذلك الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم خلا بماوية
في يوم عايشة وعلمت حفصة بذلك فقالها لتبي صلى الله عليه وسلم اكنت علي حرام وقد
حرمت ماوية علي نفسي او حرم العسل الذي تاوله عند بعض اهله الصلوة والسلام
فافشت حفصة الى عايشة دض ﴿ موجدة اي لم تحرم ما احل الله لك ﴿ قالت
قد اعلم الظاهر من سياق هذا الحديث انها لعظمت بذلك قبل التبرع من النبي صلى
الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم اني اذكر الى آخره وفيه ايماء الى كمال نفوسهما
وذكائهما ثم اعلم ان عمر بن زاني الجواب بما قدر السؤال فلعله كان لما راى من

ابن عباس الحرص بعمله فلعله فعله بقدر اشتياقه وما زاد عليه ﴿ انفكت اي انفرجت
والفك الفراج المنكبل والقدم عن مفصله ﴿ فكت بضم الكاف وهذا يوهي الي ان سبب
اعتزاله صلى الله عليه وسلم كان هذا واما ما يستفاد مما سبق ان سببه كان ما ذكر
سابقا فلا اشكال فيه اذ لا تعارض في الاسباب واعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم غضب
عليهن واعتزل منهن كلهن مع انه صلى الله عليه وسلم كما يعلم خلق عظيم وقد قال بعض
اوقات غيرتهن غارت امكم فالظاهر من ذلك ان سبب الاعتزال عنهن هو نزول
آية التخاير اذ منشاها اختلاطهن فتركه عليه الصلوة والسلام والله اعلم بالغيب
﴿ باب من عقل بعيرا على البلاط او باب المسجد البلاط بفتح الموحدة المجارة المفروشة
عند باب المسجد ﴿ او باب المسجد كلة او للتنويع ﴿ عقلت الجمل اي الذي اشتراه منه صلى
الله عليه وسلم في السفر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وعقلت الجمل في ناحية البلاط
واذ يستفاد منه جواز ذلك اذا لم يحصل به ضرر وكذا يستفاد منه الفعل باب المسجد
ولو بالقياس او الاستنباط ﴿ باب الوقوف والبول عند سباطة قوم بضم السين المهملة
الكناسة او هي المزبلة ﴿ قايما البيان الجواز والحرج كان في بيضته اي باطن ركبته لم تمكن
لاجله العقود او ليستغني به وجع الصلب او لغيرة لك مما سيق في كتاب الوضوء ﴿ باب
من اخذ الفضل الذي يوذن الماذين ﴿ فاخذه ولابوي ذر والوقت والاصيلي فاخذه
﴿ وشكر الله اي اثنى عليه او قبل عليه ﴿ باب اذا اختلفوا في الطريق بالتنوين ﴿
البناء بكر الميم وسكون المثناة التحتية وبعد الفوقية الف ممدود الطريق التي لعامة الناس
﴿ الرحبة بفتحتين اي الواسعة ﴿ حزبت بكر الحاء المهملة والباء الموحدة وبعد المختنة
الساكنة فوقية فموحدة اي اذا تشاجروا بالشين المعجمة والجيم اي تخاصموا ﴿ بسبعة اذرع
متعلق بقوله قضى وسقط الميثاء في رواية المستملي والكشميهني كذا في فرع اليونينية وقال الخاطر
ابن بجي وتبعه العيني زاد المستملي في رواية الميثاء ولم تبلغ عليه وليست محفوظة في حديث ابي هريرة
واعاد ذكره المولف في الترجمة مشيرا بها الى ما ورد في بعض طرق الحديث كما دته وذلك فيما اخرجه
عبد الرزاق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق الميتا فاجعلوها سبعة
اذرع اي بجعل قدر الطريق المشترك سبعة اذرع ثم يبقى بعد ذلك لكل واحد من الشركاء
في الارض قدر ما ينتفع به ولا يضر غيره كذا في القسطلاني ﴿ باب اثم من بال في الطريق ونحوه
بضم النون وسكون الهاء وفتح الموحدة ﴿ صاحبه اي صاحب البيت بحاجة خذوا
اذن صاحبه احترازا عن النهي فيما اذن صاحبه به كما اذا قال صاحب البيت بحاجة خذوا
ما في البيت ولكلما يا خذ ﴿ الانتهاب بفتح الهمزة وتشديد اللام يا دغام النون فلان فيها ﴿
المثلثة بضم الميم وسكون المثلثة العقوبة الفاحشة في الاعضاء كجدع الانف وقطع الاذن

نحوها قوله سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قوله وهو مؤمن والمراد سلب كمال الايمان دون اصله اي كامل في يثرب ضمير مستتر مرفوع بما قاعليه راجع الى الشارع الدال عليه يثرب بالا لتزام قوله يترب بسكون الراء وضم الموحدة ثم مثناة ساكنة ثم موحدة قوله شابا وهو مؤمن والمراد سلب كمال الايمان دون اصله او المراد من فعل ذلك مستحلا له او هو من اسباب زوال الايمان اذا اعتاد هذه المعاصي ولم يستمر عليها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم قوله باب كسر الصليب وقتل الخنزير بالاضافة حكماء بفتح الحاء والكاف اي حاكما قوله مقسطا اي عادلا من اقسط اذا عدل وهمزة للسلب فان قسط بمعنى ظلم فيكسر الصليب الذي اتخذه النصارى زاعمين ان عيسى عليه السلام صلب على تلك الصورة وفي كره اشعارا بانهم كانوا على الباطل في قضيته والقاء في قوله فيكسر الصلب تفصيله لقوله حكما مقسطا قوله ويضع الجزية اي يرفعها لان عيسى عليه السلام لا يقبل منهم الجزية وانما يقبل الاسلام قوله ويفيض بفتح الياء وكسر الفاء والنصب عطفا على السابق ولابي ذر ويفيض بالرفع على الاستيناف اي يكثر واشار المؤلف بايراد هذا الحديث هنا الى من كسر صليبا او قتل خنزيرا لا يضمن لانه فعل ما مور به ومناسبة الابواب السابقة واللاحقة للكتاب المذكور باعتبار ان ما ذكر فيها من المظالم المزالة قوله باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر الدنان بكسر الدال المهملة جمع دن وهو الخب قوله او تخرق بضم التاء وفتح المعجمة فالراء المشددة مبنيا للمفعول عطفا على تكسر الدنان قوله الزقاق بكسر الزاي جمع زق اي الذي فيها الخمر قوله او طنبور بضم الطاء والموحدة بينهما نون ساكنة آلة مشهورة من الآلات الملاهي فارسي معرب قوله بخشبة قبل الكبر كالآت الملاهي المتخذة من الخشب فهو تعميم بعد تخصيص وجزاء الشرط محذوف اي هل يضمن او يجوز او فاحكم والباقي ظاهر بما صيغة المجهولة وشريح نايب فاعله ادرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه صلى الله عليه وسلم واستقضاه عمر بن الخطاب وكان قاضيا على خلافة علي رضي الله عنه فكم يقض اي لم يحكم فيه بعزامته قوله النيران بكسر النون الاولى جمع نار وياء منقلبة عن واو او على الخمر بضم المهملة واللام قوله الاتنية بكسر المهملة وسكون النون نسبة الى الاتان اي بني آدم قوله اكسروها اي القدور قوله الامهر بفيها بضم النون وفتح الهاء وتفسلها او استفهام من مجموع نفي الاهراق مع اثبات الغسل قوله اغسلوا بحذف الضمير المنصوب اي اغسلوها اي القدور وقال ابن الجوزي اراد اولا التغليظ عليهم في طبخهم ما لم يحرم عن اكله فلما راي اذعانهم اشفق على عسل الاواني وفيه دليل على امكان تطهيرها قوله وزهو الباطل اي هلاك واضمحلال قوله سرهوة بفتح السين المهملة هي كالصفة تكون بين يدي البيت او الطاق قوله تماثيل جمع تمثال هو ما صور من الحيوان قوله هتكه اي نزعه قوله نمرقتين

قاضيا

بضم النون والراء وسادة صغيرة قوله فكانتا يعني نمرقتين فان قلت ما وجه دخول هذ الحديث في المظالم اجيب بان هتك الستر الذي فيه التماثيل من ازالة الظلم لان الظلم وضع الشيء في غير موضعه وقد اشرنا الى مثله فيما قوله من قاتل دون ماله اي عند ماله فقتل فهو شهيد قوله باب اذا كسر قصعة بالتنوين والقصعة بالفتح وهي اناء من خشب قوله عند بعض نسائه يعني عايشة قوله احدى امهات المؤمنين هي صفية قوله مع خادم لم تسم قوله ضربت عايشة غيرة في بعض الطرق قال صلى الله عليه وسلم حين جمعه غارت امكم غارها واشارة الى انها من الامور الطبيعية لهن قوله قال عليه الصلوة والسلام لاصحابه الذين كانوا معه قوله وحبس الرسول الذي جاء بالطعام قوله والقصعة بالنصب عطفا على المنصوب السابق قوله القصعة الصحيحة من بيت عايشة واستشكل بانه انما يحكم في الشيء بمثل اذا كان متشابه الاجزاء كالدراهم وساير المثليات والقصعة انما هي المنقومات والجواب ما حكاه البيهقي بان القصعتين كانت للنبي صلى الله عليه وسلم في بيت زوجته صلى الله عليه وسلم فغارت الكاسرة بجعل القصعة المكسورة في بيتها وجعل الصحيحة في بيت صاحبتها ولم يكن ذلك على سبيل الحكم على الخصم كذا في القسطلاني قوله حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعرض المؤلف بهذا لسياق في بيان التفريع بتحديث انس لحميد قوله باب اذا هدم حايطا فليبن مثله بالتنوين فليبن امر بالبناء قوله حايزه بالحاء المهملة والزاي قوله حيث يفهم لليم الاولى وفتح الراء وسكون التحتية رجل كان في بني اسرايل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد مرة اخرى فقال اني في هذه التجارة خير لا تمس تجارة اخرى هي خير من هذه فبني صومعة وترهب فيها وهذا يدل على انه كان بعد عيسى عليه السلام وانه كان من اتباعه قوله فقال في نفسه سنا لجن الله تقا من غير نطق او نطق وكان الكلام مباحا في شريعتهم كما كان عندنا في صدر الاسلام كذا في القسطلاني قوله المومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة الزانية قوله صومعته بفتح الصاد المهملة وسكون الواو وهي البناء المرتفع المحدد اعلاه قوله فكلمته ان يواقعها قوله قال لا اي قال جريج لا اي ائتوها عن شيء قوله لا من طين كما كانت ففعلوا قال ابن مالك في التوضيح فيه شاهد على حذف المجزوم بلا الناهية فان مراده لا تاتوها عن شيء لا من طين ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بني من ذهب من ذهب وقال لا من طين فاعتبر الجنس وفي خلاف الجنس لان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يات شرعنا بخلافه لكن في الاستدلال بهذه القصة فيما ترجم به نظر لانه ناوجب المثل في المثليات والحايط منقوم لا مثلي لكن لو التزم لهادم الاعادة ورضي صاحبه بذلك جاز بخلاف كذا في القسطلاني ولا يخفى انه لا مانع من الحمل على هذا

فاسكنته من نفسها واواقعها وحملت منه قوله فولدت غلاما بعد انقضاء مدة الحمل المتبادرات عند هذا الكلام م

وكذا الامانع من اعتبار بناء المثل في الاستحكام والطول والعرض والارتفاع بحيث يكون

قوله المهدوم قوله بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد كذا لفظ باب في رواية ابي ذر وقال في الشركة بكر المهملة و
سكون الراء وفي رواية المستملي وابن شبويه كتاب الشركة والنهد بكسر النون ولابي ذر النهد بضمها
والهاء في الروايتين ساكنة وهو اخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة وخلطها عند
المواقفة في السفر قوله والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء مقابل النقد يعرف حكمه صريحا
في الباب التالي ويستفاد بالاستنباط من هذا الموضع ايضا ولو بادى تكلف قوله ويوزن هل يجوز
قسمته مجازفة اولا بد من الكيل في الكيل والوزن فالموزون قوله قبضة يعني متساوية لما
بضم اللام وتشديد الميم في اصلين مقابلين على البونينية وغيرها ونقف عليه وقال الحافظ
ابن حجر ومن اتبعه ما بكسر اللام وتخفيف كذا في القسطلاني والجملة مقيد للحكم المستفاد مما سبق اي
الشركة والنهد والمجازفة في القسمة جايزة لما جوزاها هذا على تقدير فتح اللام واما على تقدير
كسرها فظاهر قوله ان ياكل اي بان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا مجازفة قوله الذهب
لجواز التفاضل في ذلك كغيره مما يجوز التفاضل فيه مما يكال او يوزن قوله من المطعومات
ونحوها كذا في القسطلاني والمراد بها التقييد بالجنس بان يبيع الذهب بالفضة
وبالعكس هذا نقل الكرماني عن البعض وهو الظ قوله والقرآن بالجر عطفا على سابقه وهو
الجمع بين التمرتين عند الاكل اي بان ياكل بعضهم تمرتين وبعضهم تمرة تمرة كذا في الكرماني قوله
في الزاد اي اشرف على الفناء قوله فمع ذلك هذا موضع الترجمة اذا كانت متضمنة حمل متعدد
مختلفة في الحكم بالصحة وعدمها ينبغي ان يعتبر كون الباب والكتاب في احكام هذه الاصول
المذكورة في ذيله صحة وعدما فيقدر بعد كل جملة ما يناسبه قوله مزودي بكر الميم والسكان
الزاي وفتح الواو والدال وسكون المثناة التحتية تثنية مزود وهو ما يجعل فيه الزاد كالجراب
يقوننا بفتح التحتية وضم القاف مع الضمير المنصوب وفي بعضها بضم التحتية وتشديد
الواو المكسورة قوله قليلا قليلا بالنصب وفي بعضها كل يوم قليل قليل بالرفع حتى فني اي
اكثر قوله فقلت اي قال وهب بن كيسان قوله وما تغني تمرة اي عن الجوع وكلة ما استفهامية
اي اي انتفع في اكلها وقسيمها قوله فقال ابي جابر قوله لقد وجدنا اي وجدنا عند فقد التمرة
فقد التمرة فلو لم يكن مغنية لما وجدنا ذلك عند فقدها قوله فان الغم اذا فقدت غرف
قوله فنيت بفتح الفاء وكسر النون على صيغة المعلوم قوله ثم انتهينا الى البحر اي الى ساحل البحر
قوله الظرب بظاء معجمة مفتوحة فراء مكسورة فموحدة اي الجبل الصغير وضبط ايضا
في الفرع بكسر الظاء وسكون الراء اي منبسطا قوله بضلعين بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام
قوله فنصبا اي الضلعان يتاويل الجانبين او الفظمين وقيل ان تانيثها غير حقيقي

فيجوز التذكير وفيه تامل قوله فرحلت على صيغة المجهول قوله تحتها اي تحت الضلعين قوله خفت
ازواد القوم اي عرفت ازوادهم في غزوة هوازن كما عند الطبراني والمحمودي والمستملي
ازودة القوم قوله والملقوا اي افتقروا قوله فاذن لهم في نحرها قوله فاخبروه بذلك قوله
ما بقاياكم وقوتكم بعد الايل التي جها القوة قوله نادى بكر المهملة على صيغة الامر قوله يا نون
ولغير ابي ذر فيا نون قطع بكر النون وفتح الطاء ويجوز فتح النون وسكون الطاء
قوله وجعلوه اي فضل الازواد قوله بوك بفتح الموحدة وتشديد الراء اي دعا بالبركة قوله
عليه اي على ما على النطع قوله فاحشى بهمزة وصل وسكون الحاء وفتح المثناة الفوقية
والمثلثة آخره الف اي اخذ واحشيه حشية وفي الاخذ يكفين قوله اشهد ان لا اله الا
الله اني رسول الله اشارة الى ان ظهور المعجزة مما يوئد الرسالة واظهار للشكر على
النعمة وانه عليه الصلوة والسلام مكلف بتصديق رسالته ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله جمع ازواجهم لانه اخذها منهم بغير قسمة مستوية وكذا في اخذهم مجازفة بعد
الجمع والبركة فان الماخوذ يالكفين بتفاوت الكفين قوله ثم بكر القاف وفتح السين
جمع قسمة قوله نضيجا بفتح النون وكر الجيم آخره جيم اي مشويا قد انثر فيه البطخ قوله
قبل ان تغرب الشمس والغرض من هذا بيان طول ذلك اليوم وغرض المصنف بيان انه يعرف
منه جميع الانضباء مجازفة قوله ارملوا بفتح الهمزة واليم اي فني زادهم واصله من الرمل
كانهم لصقوا بالرمل من الضعف كما قيل ترب الرجل اذا افتقر كانه لصق بالتراب
قوله وانا منهم اي مفضلون في اوقعوا فيما في هذه المواساة وفيه منقبة عظيمة
للاشعري وفي الحديث استحباب خلط الزاد سفرا او حضرا قوله باب ما كان
من خليطين اي مخالطين وهما الشريكان وهذا الباب مطابق لما ذكر في ترجمة الكتاب
من قوله والعروض على تقدير عدم ذكر لفظ الباب بعد الكتاب وقبل الترجمة لان
ترجمة الكتاب يكفي فيها مطابقة الابواب واحاديثها قوله في الصدقة قيد بالصدقة
لورود فيها لان التراجع لا يصح بين الشريكين في الوقاب قوله المثنى ضد المفرد قوله
ثمانية بضم المثلثة وخفة الميم هو ثمر عبد الله قوله بالسوية اي الشريكين اذا اختلط
مال راسمال والربح بينهما فمن اتفق من مال الشركة اكثر مما انفق صاحبه تراجعا عند
القسمة بقدر ذلك لانه صح انه عليه السلام جعل امر الخليطين في مال الصدقة بالتراجع بينهما
وهما شريكان فدل ذلك على ان كل شريكين في معناهما قوله باب قسمة الغنم اي بالبعد
قوله الحكم بالمهملة والكاف المفتوح حتين المروي مات سنة سبع وعشرين ومايئة
تبابة بفتح المهملة وخفة الموحدة وبالتحتانية قوله ابن رفاعة بكر الراء وتخفيف الفاء
وبالمهملة قوله بذي الحليفة قال الحازمي في المؤتلف الحليفة هذه مكان من تهامة بين

حاذة وذات عرق وليست بذي الحليفة التي هي ميقات اهل المدينة لكنه قال يدرون
لفظ ذي والذي في الصحيحين هود وذو الحليفة مكانة قال بالوجهين كذا في الكرماني وفي
القاموس في باب الفاء وفضل الخاء وكزبير موضع بتجدٍ وابن ماذن بن جشيم وذو الحليفة
موضع بحاسة اميال من المدينة وهو ماء لبني جشيم ميقات للمدينة والشام وموضع
بين حاذة وذات عرق انتهى وصح في بعض الروايات من تهامة وهو موافق لما ذكروا وقال
بعضهم كالمؤدي انه المنهل الذي يقرب المدينة وكان ذلك سنة ثمانين من الهجرة في قصة
حنين كذا في القسطلاني ولا آخرجاب بالنصب اي واخرهم ولا فيجلوا بكسر الجيم المخففة ونقل
فتحها ايضا ولا فاكفيت اي قلبت واريق ما فيها وانما امرنا بالاكفاء لانهم ذبحوا الغنم قبل ان
وقد اشتهوا الى دار الاسلام والحل الذي لا يجوز الاكل فيه من مال الغنيمة المشتركة وانما يباح
ذلك في دار الحرب كذا في القسطلاني وقال المهلب انما امر به عقوبة لهم لتركهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم في احرجات القوم معرضا لمن يقصده بحاله عليه وسلم من عدوهم وشغل
وما كان فعلهم صار عقوبة عليهم كان تمامها بالحرمان من ذلك اللحم فكان محرما اكله وصار
بمنزلة لحم الحمار يخرج عن المالية فلا يلزم منه تضييع المال وقيل لا نهم لعلهم ردوا الخمر
الى الغنم وان المراد من الاراقة اراقة المرق دون اللحم وهذا بعيد من سياق الحديث وتمام
روى انه صلى الله عليه وسلم امر اكفاء القدور بقوسة ثم جعل يرمل اللحم بالتراب كذا في القسطلاني
ولا فعلل هذا محمول على انه كان بحسب قيمتها يومئذ ولا يخالف قاعدة الاضحية من
اقامة بعير مقام سبع شياه لان هذا هو الغالب في قيمة الشاة والابل المعتدلة له كذا
في الكرماني والقسطلاني ولا عشرة بالتاء وان كان القياس يجذفها فيحتاج الى التاويل
ولا فتد بالتون وتشديد المهملة على صيغة للمانع اي تقرود هب على وجهه شاردا ولا
فاعياهم اي لم يجز هم يقال اعيى بامره اذا لم يهتد بوجهه وانما في هو خيل سيرة اي
قليلة ذكر هذا ليعلم وجه الاعياء ولا فاهوى اي قصد ولا او ابدجع الابدي النافرة وتابد
اي توحش وانقطع عن الموضع الذي كان فيه وسميت اوابد لان الوحش بذلك تنفر
عن الناس وذلك لانه يصير بمنزلة الوحش فيجوز فيه ما يجوز فيه ولا حدي ابي رافع
ولا ترجوا بمعنى تخاف فلفظ افخاف شك من الراوي وعرض من هذ الكلام انا لوا
استعملنا السوق في المذابح اكلت فعند اللقاء يعجز عن المقاتلة بها ولا مدي هو جمع
المدية بالضم والكسر وهي الشفرة ولا ما انهر اي اسال واجري الدم ولا ليس السن والظفر
ليس بمعنى الا واعراب ما بعده بالنصب ولا وقيل على اصلها واسمها ضمير مستتر فيها
ولا وساحدثكم اي سابين لكم العلة في ذلك ومعنى قوله عليه الصلوة والسلام اما
الظفر فمدي الحبشة ان الحبشة يذبحون مذابح الشاة باظفارهم حتى يزهق النفس

حقا وتعذيبا وعلى هذا يحمل ان ذكوه فلا لك ضرب المثل بهم فيه ولا باب القران في التمرين
الشركاء حتى يستاذن اصحاب القران هو الجمع بين التمرتين عند الاكل اي يجوز القران عند الاكل
بالاستيذان والاذن ولا يجوز بعده وقيل الاصل ترك القران فحذف الترك ولا خلاد
بفتح المعجمة وتشديد اللام ولا جيلة بالجيم والموحدة واللام المفتوحات ولا يحيم بضم المهملة
الاولى وفتح الثانية واسكان التحتانية ولا في اني صلى الله عليه وسلم المنع للتنزيه كذا في
القسطلاني وقال بعضهم للتحريم واما السيب في الزقي فهو ما فيه من الدرس على الاكل للتعفف
عما الريبة والبعد عن المروءة ولا يقران بضم الراء الاولى بقرن بفتح الباء وسكون القاف
وضم الراء وصح عليه في البونينية وفي غيره بقرن بكسر الراء قال الصغاني فيقال فيه بقرن
بضم الراء وكسرها مع فتح اولها ويقرن بكسر الراء مع ضم الاول الكرماني من القران بضم الراء
وكسرها من الاقران قيل ولا باب تفريق الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل بالاضافة
والمراد بها القيمة من غير زيادة ولا نقصان ولا ميسرة ضد المعسرة ولا شقصا بكسر الشين
وهو النصيب قليلا او كثيرا وكذا شركا بكسر الشين اي نصيبا ولا او قال نصيبا كلمة او للشك
في الوضعين ولا وكان له اي للمعتق ما يبلغ ذلك المال ثمن العبد قيمته ولا فهو عتيق اي
العبد كله عتيق بعضه بالاعتاق والباقي بالسراية ولا والا اي ان لم يكن موسرا اي للمعتق
له مال يبلغ ثمنه فعتق منه المقدار الذي اعتقه فقط ولا قال ابو ايوب ولا بشر بالموحدة
المكسورة المروزي وسعيد روى عن قتادة عن النظر وفي بعض المواضع روى عنه بدون
وسط قتادة وكلاهما صحيح ولا عروبة بفتح المهملة وخفة الراء المضمومة وبالموحدة
ولا عن النضر بفتح النون وسكون المعجمة ولا عن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة ولا
ابن يفديه بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف ولا فعليه خلاصه اي فعليه اداء قيمة الباقي
من ماله ليتخلص كله من الرق او ما يتعلق بذمته اذ لم يؤد عنه من السعاية قال
في الهداية اذا كان العبد بين شريكين فاعتق احدهما نصيبه عتق والكان
موسرا فشريكه بالخيار ان شاء اعتق وان شاء ضمن شريكه قيمة نصيبه والثناء
استسعى العبد فان ضمن رجع المعتق على العبد والولاء للمعتق وان اعتق او استسعى
والولاء بينهما وانكان المعتق معسرا فالشريك بالخيار ان شاء اعتق وان شاء استسعى
العبد والولاء بينهما في الوجهين وهذا عند ابي حنيفة رح وقالا ليس له الا الضمان
مع اليسار والسعاية مع الاعسار فلا يرجع المعتق على العبد والولاء للمعتق قوله على
صيغة المجهول من التفويم ولا فان استسعى على البناء للمفعول اي استكسب غير
مشدد عليه فالاكتساب اي يكلف العبد بتحصيل قيمة نصيب الشريك الآخر بالتشديد
فاذا دفعها اليه عتق او خرج من المطالبة كما عرفت ولفظ فيه بالنصب على الحال

مضاف الى مشتق وعليه تايب فاعل مشتق وقد اشكل هذ الحديث على
العلماء الشافعية حتى قال الكرماني فان قلت فلم لا يقول الشافعية بالتقويم
والاستسعاء قلت الدارقطني روى هذ الحديث شعبة وهشام عن
قتادة وكلاهما اثبت ولم يذكر فيه الاستسعاء فتفضل الاستسعاء من
الحديث وجعله من راي قتادة وقال ابن عبد البر الذين لم يذكروا السعاية اثبت
من الذي ذكرها وقال الخطابي نا قلا عن البعض انه من كلام قتادة ومن فتواه
انتهى ولا يخفى ان الزيادة من الثقة لا يعارضها عدم ذكر ثقة آخر اياها
بل الناطق خير من الساكت ولعل من حكم بانها من كلام قتادة او من فتواه
اعتمد على الدراية لا على الرواية ولـ باب هل يقرع في القسمة بالتنوين ويقرع
على صيغة المجهول والاستفهام فيه وضمير فيه عايد الى الاقتسام او القسم
المفهوم من القسمة ولا بعد فيه كما وقع من بعض قال الكرماني فان قلت لا
استفهام هو الاقراع فما معنى قولنا هل يقرع في الاقراع والاستفهام قلت
الاستفهام هنا بمعنى اخذ السهم اي النصيب والضمير يعود الى القسمة و
التذكير باعتبار ان القسمة هنا بمعنى القسم انتهى قلت ان لفظ الاستفهام
ضبطه في نسخة بالجر وهو الظاهر وفي اخرى بالرفع فهو عطف على مدخول هل
اي هل الاستفهام في القسم جايز وبالجملة جواب الاستفهام محذوف اي يجوز الاستفهام
ولـ عامر اي الشعبي ولـ يشير بقوله الاضداد الى حدود الله اي الامر والنهي
والنايل عن المنكر ولـ الواقع فيها في الحدود التاديب المعروف المركب للمنكر ولـ
استهموا اي اخذوا كل واحد منهم سهما اي نصيبا من السفينة بالقرعة ولـ لم تؤذ
بضم التوت وسكون الهمزة وبالذال المعجمة اي لم نضر ولـ وما ارادوا من الخرق في نصيبهم
ولـ هلكوا جميعا اهل العلو والسفل ولـ اخذوا على ايديهم اي منعوهم من الخرق ولـ
نجوا اي الاخذون ولـ ونجوا اي الماخوذون وهكذا ان اقيم الحدود يحصل النجاة
للكل والاهلاك العايم بالمعصية وغيرهم بترك الاقامة ومطابقة الحديث
للترجمة يفهم من قوله استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اي بالقرعة ولفظ
بعضهم بالنصب واعلاها واسفلها بالرفع على انهما فاعل اصاب وضبط
في بعض النسخ الحاضرة بعكس ما ذكر ولـ باب شركة اليتيم واهل الميراث اي
مع اهل الميراث غيره ولـ الاولياء بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتانية وبالمهملة
عبد العزيز ولـ عروة بن الزبير ولـ ابن اختي وذلك لان عروة ابن اسماء اخت عايشة
ولـ في حجر يفتح الحاء وكسرها ولـ ان يقسط من الاقساط والهمزة فيه للصلب فان

لم يقسط بمعنى ظلم والاقساط سلبه قولان وامالقاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولـ صدقاتها
اي مهرها ولـ فيعطيها بالنصب عطفا على مدخول له ان اي من غير ان يعدل ومن ان يعطي ما
يعطيها غيره اي ينقص عنه ولـ يتامى النساء هو جمع يتيمة على القلب والاصل يتام يطلق على الاناث
والذكور كما في الكرماني ولـ رغبتهم عنهن لقلة مالهن وجمالهن يعني ان المنع مسند جزاء
لحرصهم على ما فعلوا اثر في كل واحد من الحكمين رعاية لجانب اليتيمة وقوبع لوليها على ما فعله
المذكور ولـ باب الشركة في الاضحية وغيرها بالاضافة المراد بالاضحيتين الدرور ومن
غيرها نحو البستان والقرينة في ذلك ما ياتي في ترجمة الباب الآتي صريحا ولـ ما لم يقسم
اي بقي كل مشترك لم يقسم من الاراضي ونحوها ومفهومه ان ما لم يقسم يكون بين الشركاء وهو
يعارض هذا قوله عليه الصلوة والسلام الجار احق بشفعة كما مر ويحتمل ان يكون المراد منه
نفي الشفعة المانعة للجار المتقدمة على شفعة الجار فلا ينافي ما بعد صرف الطريق والتحديد
بالحدود وجوب شفعة الجوار قال في الكفاية شرح الهداية آخر الحديث ليس بثابت ولئن ثبت
فالمراد منه نفي الشفعة التابعة بسبب الشركة عملا بما رويناه وهو قوله عليه الصلوة والسلام
الجار احق بشفعته ولـ باب اذا اقتسم الشركاء بالتنوين ولـ وغيرها كالبساتين ولـ
فليس لهم رجوع لان القسمة عقد لازم فلا رجوع لهم فيها ولـ فلا شفعة دل منطوقه ولـ
على ان الشفعة ايضا لانه صار بالرجوع شريكا ولـ باب الاشتراك في الذهب بالاضافة
المعدن هو بيع الذهب والفضة بهما ولـ يعني ابن الاسود فيه اشعار بان سبب
لم يقل الاعمش وانما ذكر نسبه وكنيته هو منه وهذا من ذرايع بان يعلم الشيخ للمتعلمين
اسم شيخه مثلا ثم يذكر بنسبه وكنيته مرة اخرى تكثير اللعلم من الاحتياط وقت
روايته عند الاداء بن عاية ذكر لفظ سمع من الشيخ عند التحمل ولـ سليمان بن ابي مسلم
هو المشهور بالاحول ولـ ابو النهال بكر اليم وسكون النون وباللام هو عبد الرحمن ولـ
ولـ اشتريت انا وشريك قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه ردوح في بعضها فوزه
بالفاء وبجوز وخول القاء وعدمه في خبر الاسلام الموصول ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة ولـ باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة بالاضافة ولـ والمشركين
تعميم بعد تخصيص لان الذمي ايضا مشرك قال المهلب هذه المشاركة معناها بمعنى الاجرة
واستيجار اهل الذمة جايز ولـ باب قسمة الغنم والعدل فيها بالاضافة ولـ جبيب ضد الطيب
ولـ عتود بفتح المهملة وضم المثناة الفوقانية ما بلغ سنة ولـ ضح به انت واستدلاله على
انه يجوز في الاضحية الجذع من المعز فالضان اولى ومطابقته للترجمة باعتبار ان العتود
لما بقي له غنم اذ راعي العدالة في القسمة كما لم تطمع فيما له فلان لا يترك العدالة لغيره
بالطريق الاولى واشار البخاري في الجاري في الترجمة الى ان هذه كانت على السوية

قوله باب الشركة في الطعام وغيره بلا اضافة قوله ان رجلا لم يسم قوله فغمزه الغمز للاشارة باليد والعين او الحاجب فانه اذا غمزه وسكت كان سكوته رضا وهذا مما تقدم بالطلاعه بحركته الغمز بعلامة لارادة الشركة قوله آخر لا ادري قوله فاي عمر في بعضها ابن عمر اي جلم بجواز شركة الصانع معه قوله اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمعجمة ابن الفرج ضد الشدة قوله معيد بفتح الميم والموحدة واسكان المهملة بينهما ابو عقيل بفتح المهملة القرشي المصري قوله زهرة بضم الزاي وسكون الهاء من الاسماء المشركة بين الذكور والاناث حميد بضم المهملة قوله وكان اي عبد الله بن هشام قوله فدعا له اي البركة الى شمله ومن كان شريكا له كما في الحديث التالي متصلا به يحصل المطابقة للحديث بالترجمة ما فيه من الاشارة الى تلك البركة ولاجلها يطلبه بعض الصحابة شركة معه في التجارة وكما يطلع عليه ان شاء الله قوله فيلقاه اي عبد الله قوله فيقولان اي ابن عمر وابن الزبير قوله فيشركهم اي يجعلهم عبد الله شريكا معه فيما اشتري وضمير الجمع يشوبان طلب الشركة منه لم يكن مخصوصا بابن عمر والزبير بل غيرهما ايضا يطلبها قال الفقهاء اذا اطلق لفظ الشركة كان التزريك في النصف كما هي بتمامها واحلة يحتمل ارادتها المحمول من الطعام وان يراد بها الحامل والاول اولى لان سياق الكلام وارد في الطعام وقد ذهب الزهري الى المجموع حيث قال يعني بما يجد دابة متاع يحاظهرها فيشتريها من الربح ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اقرب بشان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قوله باب الشركة في الرقيق قوله شركا بكر الشين اي نصيبا قوله وجب عليه معناه وجب عليه ان يودي قيمة الباقي بحيث يقع الكل قوله جانم بالمهملة وبالزاي قوله عن النفر بسكون الصاد المهملة قوله باب الاشتراك في الهدي والبدن الهدي بسكون الدال ما يهدي الى الحرم من النعم والبدن بضم الدال وسكونها تخصص بعد تعميم قوله وانا اشرك الرجل اي بعد ما اهدي والمراد به الشركة في الثواب قوله عن طاوس عطف على عطاء لان ابن جريج سمع منهما قوله مهلوت بضم الميم وشدة اللام وكسر الهاء بينهما خبر مبتدا محذوف عوذهم وجمع باعتبار ان قدوم النبي صلى الله عليه وسلم مستلزم لقدوم اصحابه معه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها مهلين اي محرمين قوله ولا يخلطهم شيء اي من العمرة وفي بعضها لا يخلط قوله قدمنا اي مكة قوله امرنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم نصنع بالحج الى العمرة قوله فجعلناها عمرة اي جزءا متمتعين قوله المقالة اي مقالة الناس وذلك لما كان في اعتقادهم قبل هذا الامر ان العمرة لا تقع في اشهر الحج قوله ذكره يقطر اشارة الى قرب العهد بالجماع قوله يكفه اي اشار بيده الى هيئة القاطر قوله ولواني استقبلت اي لو عرفت في اول امري ما عرفت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج لما اهديت اي لكنت متمتعا ارادة لمخالفة اهل الجاهلية حللت من الاحرام لكن امتنع لحال الصاحب

الهدي وهو المقرد والقارن حيث يبلغ الهدي محله وذلك في ايام النحر لا قبلها كذا في الكرماني قوله في اي العمرة في اشهر الحج او النسك قوله وجاء علي عليه السلام اي من اليمن قوله فقال احدهما اي احد الروايتين عن عطاء وطاوس وقال بلفظ احدهما اذا لم يكن الراوي عالما بالتعيين لكن روي عطاء عن جابر كما في باب يقضي الحائض المناسك قال احللت بما احل به النبي صلى الله عليه وسلم قوله واشركه اي اشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا قال القابسي عندي انه لم يكن شريكا حقيقة بل اعطاه قدر ما يزجيه والظاهر انه صلى الله عليه وسلم من البدن التي جاءت معه من المدينة وقطا عليا البدن التي جاءت من اليمن قوله باب من عدل عشرة قوله في القسم بضم القاف وسكون السين المهملة اي في الاضحية فان فيها يعدل سبعة بقر وكما من قوله الا خيل بتحميد القوله فيها قوله يسيواي قليل قوله اردن بفتح الهمزة وكسر الواء واسكان النون وروي بسكون النون واربا بسكان الواء وزيادة الهاء الحاصلة من الاشياء كسرة النون قال الخطابي صوابه ان علي وزن اعجل وهو معناه ومعنى اردن يأدن اذا بسط وخفف اعجل فيها ليلا تموت حنفا وان الذبح اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه الى حفة يده وسرعة قال وقد يكون اردن بمعنى وزن نحط بمعنى ادم القطع ولا تقتر من قولهم ونون اذا ادمت النظر والصحيح انه بمعنى اعجل فانه شك من الراوي هل قال اعجل او اردن قال التوربشتي كلمة تستعمل في الاستعجال وطلب الخفة و اصل الكلمة كسر الواء ومنهم من سكنها قوله ابواب الرهن بسم الله الرحمن الرحيم باب الرهن في بعضها كتاب الرهن في الحضر وهو في تيقن الدين بالعين وفي الهداية الرهن لغة حبس الشيء بأي سبب كان وفي الشريعة جعل الشيء محبوسا يمكن استيفاء ما من الرهن كالدين وهو مشروع لقوله تعالى فرهان مقبوضة ولما روي انه صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي الحديث قوله حدثنا مسلم اعلم ان الحديث شاهد للترجمة واما ذكر الامة للاثبات انها ليست بها مفهوم مخالف ههنا لما ثبت في الحديث فالرهن في السفر ثبت بالكتاب والرهن في الحضر ثبت بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه عليه الصلوة والسلام كان مقيما في ذلك الوقت والترجمة عقدت لهذا الخاص او المراد منها العام بالاضمار والمجاز وقد خالف الشافعية في الرهن في الحضر ثم اعلم بعض الشراح على التقرير ههنا فقال الغرض من رواية الحديث ان الاية فان ذكر السفر فيها لم يكن ليس بها مفهوم يخالف الى اخره وعليك ان تتامل فتختار ما هو الاولى والاحرى بالمقام السياق.

واما الة بكسر الهمزة الاداة اي الدسم قوله سنخة بفتح المهملة وكسر النون وبالمعجمة المتغيرة الريح الفاسدة قوله ولقد سمعته هذا الكلام تتادة وضمير المنصوب عايد الى انس قوله فلا اسمي اي والحال ان ذلك الصاع لم يبق الى المساء يدل عليه ما سبق في كتاب البيوع في باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسية ما اسمي عند آل محمد صاع من بر ولا صاع حب ولو كان التقدير فلا اسمي الا صاع لكان بينهما تناقض

فلا بد ان يلحق ولا اسمي ذلك الصاع واما ما اخرجه ابو نعيم في المستخرج عن مسلم بن ابراهيم شيخ البخاري بلفظ ما اصح لاكل محمد ولا اسمي لاصاع فينبغي ان يحمل الاستثناء من مجموع الجملتين باعتبار وجوده في الصبح ولو انه سقط الجملة الاولى فقط لتم ايضا احتمال قوي يجب المعنى كما عرفت والجملة يفهم مما ذكر وجود صاع واحد في الصباح للمساء ويفهم من القسطلاني وجود صاع في الصباح وصاع في المساء عما ما يتبادر منه ولتسعة ابيات تسعة نسوة ولباب من رهن درعه بالاضافة والجميل هو الكفيل والكفيل اما بالنفس واما بالمال ولابراهيم النخعي ولباب رهن السلاح بالاضافة ولمن للكعب ابي سيصدي لقتله وهو ابن الاشرف بالشين المعجمة والفاء اليهودي الوقش النتاء وقيل انه من طي وكانت امه من بني النضير وكان يعادي النبي صلى الله عليه وسلم ويهجوه صلى الله عليه وسلم ولمحمد بن مسلمة بفتح الميم واللام ابو عبد الله الانصاري الحارثي المدني شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا والمشاهد كلها الا تبوك قيل استخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بها المدينة واعتزل الفتنة واقام بالزبرة مات بالمدينة سنة ثلث واربعين وكان بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة لابي كعب فيقتلوه عيلة فاتاه ابي ليلا ومعه ابو نائلة وهو اخو كعب من الرضاعة ان تسلفنا ابي تمرا وسقا او وسقين او وسقا شعيرا او وسقا شعيرا فارهنوني اللغة الفصيحة رهن واما ارهن فلغة قليلة وفي بعض النسخ اترهنوني بهمزة الاستفهام الداخلة على المضارع واللام مضمومة للاتباع وقد يترك للهمزة وليس قولهم ترهنك اللامة مما يدل على جواز رهن السلاح الحربي وانما كان ذلك من معاريض الكلام المباحة في الحرب وغيره قال العيني المطابقة بين الحديث والترجمة باعتبار ما فهم من ظاهر الكلام وان لم يكن في نفس الامر حقيقة الرهن هو المقصود من الترجمة وقال الطيبي لم يكن كعب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كان ممتنعا بقومه في حصنه ولو كان ايضا في عهده فقد نقضه بالاذى وابى اذى فوق المجاهرة للسيد الاجل عليه وعليهم الصلوة والسلام اذيته نصرة للكفر وتوهين للدين للشين قال المازري انما قتله لانه نقض العهد وجاء مع اهل الحرب معينا عليه فخاف ابن مسلمة ان يرجع منه لكن كلمة في البيع والقرى واستدل به فيمكن منه من غير عهد ولا امان وقد قال في مجلس يحيى عليه السلام ان قتله كان غدرا فانه مرتقبة فضرب عنقه لان الغدر انما يتصور بعد امان صحيح وقد كان كعب نقض العهد ولباب الرهن مركوب ومحلوب بالتنوين اي يجوز ان كانت ظهرا يركب او من ذات الدر يحلب والتدبيج المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الفاعل اي الدارة يعني ذي درة فالانتفاع من الرهن للمرتهن بقدر ما يصرف الى الرهن كالعلف بدلا مثلا وهذا على التقدير ان يكون الانتفاع للمرتهن وهو الظاهر

وقيل الراهن وقال المغيرة بضم الميم وكسرها يلام التعريف وبدونها ابن مقسم بكسر الميم وسكون القاف ولابراهيم النخعي الضالة ما ضل من البهيمة ذكرا او انثى والرهن اي المرهون وعامر اي الشعبي ينفقه يعني ابي الظهر يركب وتنفق عليه ولباب الرهن عند اليهود وغيرهم من يهودي هو ابن الشحم بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة اليهودي من بني ظفر بفتح الظاء والفاء بطن من الاوس كان خليفا لهم ولباب اذا اختلف الراهن والمرتهن بالتنوين ونحوه اي نحو اختلاف الراهن والمرتهن كاختلاف المتبايعين للمتبايعين والمدعي وهو الذي اذا ترك ترك او يذكر خلاف الظاهر والمدعى عليه مقابله والحكمة فيه ان جانب المدعي ضعيف فاحتاج الى حجة قوية وجانب المدعى عليه قوي فاكتفي بحجة ضعيفة وهي اليمين وهذا ما قاله العلماء وهو حجة على من جوز اليمين على المدعي خلافا بفتح المعجمة وشدة اللام ولكنت اي اسأله في قضية امرأتين ارضعت احديهما الاخرى كما سيأتي في تفسير سورة النساء كذا في القسطلاني ولان النبي صلى الله عليه وسلم بكر ان على الكناية ونحوها على تقدير الجار اي بان عبد الله ابي ابن مسعود فاجراي كاذب وهو من باب الكناية اذ المجون لازم الكذب وعضبان اطلاق الغضب على الله تعالى من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ايصال العقاب ولاشعث نعت للهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة ابو عبد الرحمن كنيته عبد الله ابن مسعود شاهداك اي لك ما يشهد به شاهدا كراديمنه

كتاب العتق

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في العتق وفضله هنا نسخ مختلفة ففي بعضها كما ذكر وفي بعضها لبسم الله الرحمن الرحيم ابواب العتق باب العتق وفضله والعتق بمعنى الاعتاق وهو ازالة الرق عن الآدمي وسعيد هو ابن عبد الله المدني من شاهير التابعين ومرجانة بفتح الميم وسكون الراء اخت اللؤلؤ ام سعيد مات سنة سبع وتسعين ولعلي بن الحسين المشهور بالامام زين العابدين عليه السلام واولاد من ولد للحاجة ايماء الى جواز بيع ام الولد وهو الاظهر وجواز الرفع على البدلية وعبد الله بن جعفر ابي طالب هو عم الامة زين العابدين رضي الله عنه واولاد من ولد للحاجة بالحبشة وكان اية في الكرم ويسمى بحر الجود وله صحبة مات سنة ثمانين وفيه نضل العتق وكون حكم المرأة حكم الرجل ظاهر وفي الحديث دلالة على قوة اعتماد علي بن حسين رضي الله عنهما على رواية ابي هريرة على خلاف ما طبقه الشيعة في حق ابي هريرة وكذا في اعتماد ابن مرجانة وهو مصاحبة قال الطيبي اذا كان العتيق وجوارحه فداء للاعضاء المعتق وجوارحه فليحمد

ان لا يكون العتق ناقص الاعضاء بالعور والشلل ونحوهما بل يكون سليم الاعضاء صحيح الجوارح ليتمكن به التكسب الكامل قال وربما كان نقصان الاعضاء زيادة في الثمن كالخصي اذا صح لما لا يصلح له غيره من حفظ الحرير ونحوه استحسانا وكانه قاسه على الاصحية قال النووي في بيان معنى الحديث الآتي فيمن اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع شخص الف درهم مثلا فاراد ان يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالمفضولتان افضل وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة افضل لان المقصود هناك الرقبة وهناك طيب اللحم ومقصوده بيانات كثيرة بالفقه من حيث هي هي ﻫ باب اي الرقاب افضل بالتنوين ﻫ ابو مراوح بضم الميم وبالراء وكرر الواو وبالمهملة الغفاري اسمه سعيد الغساني ﻫ قال ايمان ذكرها لانه عمل القلب واما تمهيد ما هو افضل الاعمال منه بعده في ذلك الوقت وكان الجهاد في ذلك الوقت افضل الاعمال لتوقف غيره عليه وهذا وصف بانه ذروة سنامه اعلاها بالمهملة والجيم على الروايتين ﻫ فان لم افعل اي لم اقدر على فعله ﻫ ضنايا بالجيم ثم المهملة بينهما همزة وفي بعضها بالمهملتين وبالنون قال الدارقطني عن معمر كان الزهري يقول اصحف هشام حيث روى ضنايا بالجيم وقال ابو ضمرة انه بالجيم في رواية البخاري وبالجملة في هذا اللفظ اختلاف عظيم بين المهرة ﻫ لا خوف وهو الذي ليس في يده صنعة قال ابن بطال ضائعا فقيرا والزرق لا يكون الا في اليدين والاخرق بفتح المهملة والخاء المعجمة الساكنة والراء آخره فاق هو الذي لا يحسن الصناعة ﻫ فانها صدقة فيه تهذيب لاخلاق ومحافظة النفس عن وصول الشر من الغير فان الشر لا يوصل الى غيره بوصله الى نفسه من الغير وبجليه منه الى نفسه بل تقدم الشر لنفسه قبل غيره ومن شره فانه لا يعلم ﻫ تصدق بحذف احدى التائين على صيغة المضارع ﻫ باب ما يستحب من العتاقة بالاضافة ويستحب على صيغة المجهول ﻫ في الكسوف الا بالآيات من عطف العام على الخاص وكلة او بمعنى الواو وكانه اشار البخاري بذكره الى ما في بعض الطرق من ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تع ﻫ فداة بضم القاف وخفة المهملة ﻫ بالعتاقة بالفتح اي بالاعتاق ﻫ على اي ابن محمد بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء ابو الحسن السعدي المروزي مات سنة اربع واربعين ومائتين ﻫ الدراوردي بالمهملة المفتوحة والراءين بينهما الف وواو آخره ياء ﻫ عثام بفتح المهملة وشدة المثلثة على ابن الوليد العامري الوحيدي بالمهملتين مات سنة اربع واربعين ومائتين واغا امر بالعتاقة في الكسوف والخسوف لان العتق يوجب البراءة من النار وهما من آيات الله تعالى المفيدة للخسوف او الخشية قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا والحق ان من اسباب رهبته ﻫ باب اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء بالتنوين ذكر في الترجمة لفظ العبد بين اثنين رعاية لما يأتي من لفظ الحديث وذكر لفظ الشركاء في الامة تنبيها على ان لفظ الاثنين في الحديث مذكور على سبيل التمثيل كما ذكر لفظ العبد والا فالحكم يعم الاكثر منهما والامة ايضا ﻫ قوم على صيغة المجهول من التقويم ﻫ يعتق العبد او الامة او يعتق مضموم فثالثه مفتوح كما في القسطلاني ويوهي اليه كلام الفتح وفي بعض النسخ الخامزة بفتح الاول وكسر الثالث ﻫ فيه عدل اي ما لا زيادة فيه ولا نقصان فيه ﻫ فاعطى يروى فاعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولفظ شركائه بالرفع نائبا عن الفاعل ويروى ببناء الفاعل ونصب شركائه على المفعول ﻫ والا اي وان لم يكن موسرا ﻫ فقد عتق منه حصته فقط اي ما اعتقه ﻫ كله بالرفع كيد للضمير ﻫ يقوم صفة مال لا غير اذ الجواب هو فاعتق كذا في الكرماني رمز الى النسخة التي فيها فاعتق بالفاء واما على النسخة التي فيها الواو وفقوله يقوم عليه جواب ان واعتق عطف على ابتداء ولا يظهر انه عطف على الشرطية لكن مناسبة النسخة يقتضي العطف على الجواب وقوله فاعتق على صيغة المجهول وقوله اعتق على صيغة المعلوم اي ما اعتق المهر في بعضها على صيغة المجهول في الموضعين ﻫ اخترقه اي اخترقه مسدد بالاسناد المذكور عند الرواية وذكر المقصود منه فقط ﻫ مملوك وفي بعضها مملوكه بالاضافة الى الضمير ﻫ او شركا شك ايوب ﻫ قال ايوب لا ادري اي كلا ادري ان لفظ ولا فقد اعتق منه ما اعتق من رأي نافع او من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القابسي ظاهره انه من الحديث لانه رواه مالك وعبيد الله عن نافع في صلاه بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ﻫ ما يبلغ مقوم محذوف اي ثمنه ﻫ ويقوم على بناء المجهول وانضباطهم بالرفع على بناء الفاعل ﻫ ويخلى على صيغة المجهول والمعلوم والعتق على صيغة اسم المفعول واسم الفاعل فاي ذلك من شيء ﻫ جويرة مصغر الجارية بالجيم ابن اسماء والعلمان ما يشترك فيه الذكور والاناث ﻫ مختلا يعني لم يذكر الخلة الاخرة ﻫ باب اذا اعتق نصيبا له في عبد بالتنوين ﻫ استسعى جواب اذا ومعنى الاستسعاء ان يكلف العبد بالاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك وقال بعضهم هو ان يخدم سيده الذي لم يعتقه بقدر ماله فيه من الرق ﻫ غير مشقوق بالا يكلف بما يشق عليه على نحو الكتابة اي على مثل عقد الكتابة اي بان يكون العبد في زمان الاستسعاء كالمكاتب باعتبار التحمل ﻫ احمد بن رجاء ضد الخوف ﻫ يحيى بن آدم صاحب الثوري ﻫ حمير بفتح الجيم فتحاتم بالمهملة والزاء ﻫ يشير ضد التدبير اي تهيئك بفتح النون وبالكاف ﻫ نبرع مصغر النزع ﻫ فاستسعى اي استكسب بلا تشديد فيه او استخدم بلا تكليف لما

لا يطيق قوله بجاج بفتح المهملة وشدة الجيم في اللفظين قوله ابان بفتح الهمزة وخفة الموحدة وبا النون والف اكن قوله خلف بالجهة واللام المفتوحتين قوله شعبة هو ابن الحجاج وكان احفظ لحديث قتادة ولكنه اختصره لداع يدعوه اليه فلا وثق فيه ضعفا قوله باب للخطاء والنسيان بالاضافة ومقصوده انه اذا اعتق اوطلق مخطيا اوناسيا او اكان يريد ان يقول زيد قايم فاخطاء فقال لعبدي عتيق اومعتق اوكان يريد ان يقول يازينب فقال انت طالق فانهما لا يقعان والنسيان في حكم الخطاء وهذا على خلاف قول من قال الطلاق والعتاق والرجعة جدهن جد وهزلهن جد ورود حديث فيه قال في الفتح في معنى قوله ونحوه اي من التعليقات لا يقع شيء منها الا بالقصد وكانه اشار الى ما روي عن مالك انه يقع الطلاق والعتاق عامدا ومخطيا ذاكرا فانا سيا قال وقد انكره كثير من اهل المدينة اتفق وفيه ان قول مالك انكان من اجتهاد فلا يضره انكار الغير عليه بلا وجه له وانكان في ذلك متمسكا بالحديث فلا يعد انكار الغير الا اليه ثم قال في الفتح واما النسيان ففي ما اذا حلف ونسي قوله ولا عتاقة الا لوجه الله اراد اثبات القصد والنية المفقودين في الناسي والمخطي اذ لا يظن كونه لوجه الله الا بها لان العبادة لا يتميز عن العادة الا بهما واشار به الى رد قول من اعتق عبده للشيطان او للصنم انه اعتق لوجود الركن للاعتاق والزيادة على ذلك لا تخل في العتق لان الخطاء نقيض الثواب والمراد منه ههنا نقيض القصد قال ابو عبيدة خطأ واخطاء بمعنى واحد وقال الاموي المخطي من اراد الصواب فصار الى غيره والخاطي من تعمد لما لا ينبغي قوله لوجه الله اي لذات الله المجهة رضاء الله تعالى قوله مسور بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية قوله زرارة بضم الزاي وخفة الراء الاولى قوله لي اي لا يحل قوله ما وسوست به صدرها جملة في محل النصب بها المفعولية وما موصولة ووسوست وبه عايد اليها وصدرها بالرفع فاعل وسوست ومطابقته للترجمة باعتبار ان الوسوسة امر غير اختياري وعدم المواخذة فيها لذلك فلذا الخطاء والنسيان قوله ما لم يعمل في العمليات قوله تكلم في القوليات فان قلت قالوا من عزم على المعصية بقلبه وان لم يعملها فيؤاخذ عليه قلت كذلك اذا وطن نفسه عليه والذي في الحديث هو ما لم يوطن نفسه وانما مرد ذلك بفكره من غير استقرار ويبني هذا ها ويفرق بين الوهم والعزم فان قلت المفهوم من لفظ ما لم يعمل يشمل ما في الصدور موطنا اوغير موطن لا يواخذ عليه قلت يجب الحمل على غير الموطن جميعا بينه وبين ما دل على المواخذة كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة وايضا لفظ الوسوسة لا يستعمل الا عند التردد والتزلزل كذا في الكرماني قوله باب اذا قال رجل لعبده هو لله بالتنوين قوله والاشها دضبط في بعض بالرفع قال القسطلاني

بالجر في الفرع اي وباب الاشهاد وهو مشكل لانه ان قدر مونا احتاج الى جر والا لزم حذف التنوين من الاول ليصح العطف عليه وهو بعيد اشتهر ويحتمل النصب بما له مفعول واحد او قال للمع الاشهاد والحديث يناسبه قوله ومعه غلامه قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه قوله ضل بعاب قوله فاقبل اي الغلام قوله عنانكها بفتح المهملة بالمد النعب والنعب قوله من داره هي اخص من الدار وفي بعضها داره بالاضافة الى الضمير ويكون الكف بدلا منه بدل الكل من الكل فلا بد من زيادة واو اوفاء في اول البيت ليكون موزونا كذا في الكرماني ونكلم على الزيادة المذكورة الشيخ ابن حجر قال ابن بطال فيه استحباب العتق عند بلوغ الامل والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن ضلاله في الليل عن الطريق واختلف في ان البيت شر لابي هريرة ومن الغلام او من غيرهما قوله وآبق بفتحات قوله عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة قوله حميد بضم المهملة قوله باب ما جاء في ام الولد بالاضافة قوله ربها اي مالكها وسيدها وابن وليدة هو عبد الرحمن والوليدة الامة رفعة بالفتحات الثلث ويقال بسكون اللام ايضا واعلم ان في بعض النسخ زاد بعد تمام الحديث هذا قال ابو عبد الله سمع النضر صلى الله عليه وسلم ام ولد زمعة امة وليدة لم تكن عتيقة لهذا الحديث ولكن من يحتج بعتقها في هذه الآية الا ما ملكت ايمانكم له ذلك الحجة فان قلت اين سماها امة ووليدة وكيف وجه الاحتجاج بالعتق في هذه الآية ولم ذكر ذلك والحجة مؤنثة قلت الضمان كان يطلقان الامة والوليدة عليها والسياق يدل عليه فمن احتج بالحديث جعل تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم كلامها في اطلاق ذلك عليها كالتسمية وما كانت الخطاب ايها كالمؤمنين وزمعة لم يكن له ملك اليمين فيكون ماني يده حرة لا ملكا واما الحجة في بعض الدليل فيضع استعمال صيغة التذكير وفي شاهدها الاشارة اشارة الى بعد تلك الحجة لعدم تمامها وقد يقال عرض البخاري فيه بيان ان بعض الحنفية لا يقولون بان الولد للفراش في الامة اذ لا يلحقون الولد بالسيد الا باقراره بل مخصوص له بفراش الحرة فاذا اراد واقاويل ما في هذه الحديث في بعض الروايات من ان الولد للفراش يقولون ان ام الولد المتنازع فيه كانت حرة لا امة كذا في الكرماني قوله باب بيع المدبر قوله ادبر بالضم وبضم الموحدة وسكونها واسم العبد يعقوب والمعتق ابو مذكور والمشتري لهم الخاتم والثمن ثمان مائة درهم قوله عام اول بالصرف وعدم الصرف لانه اما افعل او فعول ويجوز بناؤه على الضم وهذه الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفته واصله عاما اول كذا في الكرماني وفي القسطلاني بالفتح على البناء استهى واختلف في جواز بيع المدبر فجوزه الشافعي واحمد

في اشهر قوليه وسفه ابو حنيفة وهو مذهب الجمهور والسلف كما قاله النووي
انه مذهب جمهور العلماء والسلف وتاولوا الحديث بانه لبريرة وقيته وانما يخرج منه
وهذا وان كان خلاف ظاهر لفظ هذا الحديث لكن تمسكوا فيه بما روي عن ابي جعفر
محمد بن علي بن الحسين قال انما باع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمة المدبر وهذا وان
كان مرسلا فهو قد يكون مساويا للموقوع بل قد تقدم عند الحنفية بانه يقدم اول
لحديث جابر يبين موافقاته وقد قاله بقول الجمهور من السلف قوله باب
بيع الولاء وهبته الولاء بفتح الواو وبالمد هو حق ارث المعتق من العتيق قوله نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن بيعه وهبته لانه لحمة كلحمة النسب قال القسطلاني اخرج الشافعي من
رواية ابي يوسف القاضي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر الولاء لحمة كلحمة النسب واخرجه
ابو نعيم من طريق عبد الله بن جعفر بن ايمن عن بشر بن ابي المثنى لا يباع ولا يوهب وقد
اعتنى ابو نعيم بجمع طرق هذا الحديث عن عبد الله بن دينار فاورده ستة وثلاثين
نفسا ممن حدث به عن عبد الله بن دينار وقال مسلم وصحبه الناس في هذا الحديث
عيال عليه قوله بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى ابي اردت شراءها وعتقها قوله الورق
بكسر الواو والراء المفتوحة قوله تخيرها الان زوجها كان عبدا والا نها صارت حرة على المذهبين
المعروفين في خيار العتاقة للامة وهذا الحديث فيه فوائد كثيرة ذكر النووي منها
في شرح صحيح مسلم ثلاثين فائدة وقد صنف ابن جرير تصنيفا كبيرا فيه وبالجملة يفهم
من الحديث ان الولاء ليس لعين المعتق فلا يصح بيعه ولا هبته كما لا يصح بيع النسب
ويفهم منه وجه الشبه بين الولاء والنسب لا ينتقل لانه اثر النطفة كذلك الولاء
الذي هو اثر الاعتاق وليس شيء منهما يقابل الانتقال ولا محل للبيع والهبة قوله
باب اذا اسر اخو الرجل بالتنوين واسر على صيغة المجهول قوله عقيل بفتح المهملة
وكسر القاف ابن ابي طالب وكان اسن من علي بعشرين سنة شهد بدرا هو والعباس
مع المشركين وكان العباس اسر يوم بدر فمن اسر فقاداهم النبي صلى الله عليه وسلم
واطلقهم فاراد الانصار ان يسوغوا له الفدية اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لقي ابنهم من العباس اذا كانت جدته من بني النجار تزوجها هاشم بن عبد مناف
فولدت له عبد المطلب فلذلك قالوا اختنا فلم يجبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ذلك وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه وصرفت الى الغانمين وفي هذه القصة
دليل على ان الاخ لا يعتق على اخيه اذا ملكه لانه كان يلحق في تلك الغنيمة فلم يعتق عليه
عقيل وهذا الذي يستفاد من الحديث اعني عدم عتق الاخ وكذا لم ذكره البخاري
في كتاب العتق فان عتقهما كان بالفداء لا بالنسب كذا في الكرماني وكان ندبه

العباس عن نفسه بماية اوقية من ذهب قاله ابن اسحق وقال ابن كثير في تفسيره هذه الماية
من نفسه وعن ابن اخيه عقيل ونوفل كذا في القسطلاني والذي يقول بعتق ذي رحم بالتملك
يقول فيه دليل على ان التملك على الاسير من اهل الحرب لا يكون الا بعد القسمة واما قبلها
فلا فلذا اخذت الفدية من العباس وعقيل مع انه كان عم النبي صلى الله عليه وسلم وعم علي
وان عقيلا كان اخاه وفي الهداية من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه هذا لفظ مروي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من ملك ذا رحم محرم منه فهو حر انتهى وفي الجامع الصغير
ملك ذا رحم محرم فهو حر بعلامة احمد وابي داود والترمذي والحاكم وبعلامة عن سمرة
قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف قوله باب عتق المشرك بالاضافة قوله حمل على اباية
بعيرا في حج لما روي انه حج في الاسلام ومعه مايتا بدنة قد حلاها بالحبرة ووقف
بالابطح في اعتاقهم اطواق الفضة قوله تحنث ابي تعبد قوله اسلمت على ما سلف
لك من خير يعني اذا اسلمت انتفعت بما فعلت من خير ولولا الاسلام لضاع ما فعلت في
الكفر وان فعلك بالجميل صار حاملا على ذلك في الاسلام وقد جاء في النسب خياركم في
الجاهلية خياركم في الاسلام وهذا الحديث يشير بالفضل في الحسب قوله باب
من ملك من العرب رقيقا بالاضافة قوله وبني عطف على ملك قوله الدرية هي نسل الثقلين
يقال ذرا الله الخلق اي خلقهم وهذه الامور المذكورة في الترجمة مفهومة من الحديث الآتي
قوله وعمار رواه عبد الله باسناده عن ابن جريج قال سبايا هوازن صارت مملوكة
وخير النبي صلى الله عليه وسلم من هي في يده بين الهبة والبيع يا اقاه الله وكذا فزنية العباس
وعقيل مفهوم منه واما الجماع فمفهوم من حديث ابن جريج حيث ذكر فيه السوال
عن العزل المستلزم للجماع وكذا حديث هريرة بقيد الذرية الاولى ثم ان الاحاديث المذكورة
في هذا الباب يقيد بعضها العتق فاذكرها في كتاب العتق واما بعضها اخر فذكرها من
جهة ان الملك من مبادي العتق وربما يصير وسيلة اليه قوله لا يقدر على شيء استدل
بعضهم بقوله تعالى لا يقدر على شيء انه لا عبد له مال وجه مطابقة الآية للترجمة ان الله
تعالى اطلق القول في العبد المملوك ولم يقيده بكونه نجيبا فاذا ذلك على ان العبد يكون
نجيبا او غير نجيب كذا في القسطلاني والاولى ان يقال ان المخاطبين كانوا يعرفون وجود العبد
من العرب فيهم ولما ضرب المثل بالعبد واطلق العبد فهم منه ما يطابق الترجمة
قوله والمسور بكسر الميم واسكان المهملة وفتح الواو قوله مخرمة بفتح الميم والراء واسكان
المعجمة بينهما وهذه الرواية من مسلة لان مروان لا صحبة له واما المسور فلم يحفر الفضة
لانه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت هذه الفضة قبل ذلك بسنتين

قوله هوازن بفتح الهاء وخفة الواو وكسر الزاي وبالنون قبيلة قوله الطائفتين الطائفة
من الشيء قطعة منه قوله استأنيت اي انتظرته قوله مايفيء اي يرجع الينا من مال الكفار
ويعطيناه خراجا او غنيمة او غير ذلك وليس مخصوصا بالفيء الاصطلاحي قوله عرفاءكم
العريف النقيب وهو دون الرئيس قوله فهذا هو قول الزهري وكانت هذه الواقعة
في سنة ثمان قوله قادبت وهذا كان في غزوة بدر كما مر في با قوله ابن عوف بفتح المهملة
وبالفاء مخي من خزاعة وهذه الغزوة كانت سنة ست قوله غادرون بالغين المعجمة
وفتح المهملة الثانية وكسر الدال وشدة الراء اي كافا على غزة وغفلة قوله فقاتلتهم
صفة للجماعة اي الطائفة الباغين الذين هم على صدد القتل قوله زرارتهم جاء
في الباء للتشديد والتخفيف قوله حويرية مصغر الجارية بالجيم سباها النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل وقعت في سهم ثابت بن قيس وكاتبته نفسها فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتابتها وتزوجها فاعتق الناس ما في ايديهم من السبايا المصطلقية بركة
مصاهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فلا يقع امرأة اعظم بركة على قومها
منها وهي بنت الحرث بن ابي ضرار بكسر المعجمة وتخفيف الراء بن الحرث بن مالك بن المصطلق
وكان ابوها سيد قومه كذا في القسطلاني قوله حيمان بفتح المهملة وشدة الموحدة وبالنون
قوله بحيرين بضم الباء وفتح المهملة وسكون التحتانية وكسر الراء وبالزاء قوله العزبة رجل
عزب بالتحريك لا زوج له قوله العزل وهو نزع الذكر من الفرج عند الانزال وفي بعضها
العزلة قوله من نسمة النسمة الاشخاص اي ما من نفس كائنة في علم الله الا وهي كائنة
في الخارج لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود اي ما قدر الله كونها يكون البتة وهو
مصغر الزهر قوله القصقاع بفتح القافين وبالمهملتين قوله سمعته تأكيد للاول وللقاء
يقتضيه لان قوله الصلاة والسلام فيهم اشد على الدجال مظنة ان يشك فيه فتراهم
كانوا يختارون ما يخرجون في الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه النبي صلى
الله عليه وسلم فقال فيهم هذا القول على معنى المبالغة اظهارا لحسن صنيعهم في جودة
الاختيار للصدقة وبذل المال كذلك من علامات الشجاعة لان الشجاع يبذل المال
قال الطحاوي فيه دليل على ان العزل غير مكروه لانه عليه السلام لما اخبروه لم ينههم
عنه وقال ان الله اذا قدر كون الولد لم يمنعه عزل واوصل الله من لماء الرجل
شيئا يكون منه الولد وان قل قوله باب فضل من ادب جاريته وعلمها بالاضافة
والحديث ذكر فيه العتق الذي به يناسب هذا الباب بالكتاب فترك ذكره اعتمادا على السابق

وعلى ما فهم من الحديث قوله مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالمهملتين مع الفاء
قوله فعلها وفي بعضها فعالها اي اتفق عليها قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
بالاضافة وفي هذا الباب ايماء الى ان الاحسان اليهم في المأكل والمشرب لما كان محمودا
فكيف الاحسان بهم بالعتق فناسب هذا الباب للكتاب قوله وصل ضد فاصل قوله
الاحدب ضد الاقعس والقعس بحركة خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحدب
وهو قعس كذا في القاموس قوله المحرر بفتح الميم وسكون المهملة وضم الراء الاولى قوله
اباذ الغفاري بكسر المعجمة وخفة الفاء حوكم بفتحتين اي حزمكم قوله باب العيد
اذا حسن التنوين قوله ونصح النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له
وهو ارادة صلاح حاله حلا ومالا كثير ضد القليل قوله الصالح اي في عبادة الرب
ونصح السيد قوله وفي رواية قال ابن بطال لفظة والذي نفسي بيده الى آخره هو من قول ابي هريرة
فهو من ادراجه قوله لاجبت هذه المحبة لا يقتضي وقوع المحبوب قوله كراهية التطاول
هو التجاوز عن الحد قوله وقوله اي قول السيد عطف على الكراهية او على ما تحته
فالكراهية حيث كان كاملة عبدي او امتي على سبيل التنزيه والتجاوز عن الحد وعدمها
حيث لم يكن كلامه لذلك والمستفاد من الكريمة المذكورة مستقلا الجواز والمستفاد
من المنع المذكور فيما بعد المنع حين كان القول على سبيل التطاول بقرينة العطف
وقد فسر بعض الشراح التطاول بالتفاخر فالقرينة اظهر دلالة قوله فقوموا الى سيدكم يريد
به سعد بن معاذ قال له ذلك حين كان حكما في واقعة بني قريظة ورجع متوجها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله يريد بضم الموحدة وكذا ابو بردة قوله من الحق اي حق الخدمة والنصيحة
اي تخليصه من الفساد قوله والطاعة اي لاوامره قوله منه بكسر الموحدة المشددة قوله سيدي
فان قلت السياق يقتضي ان يقال سيدك ومولاك ليناسب ربك قلت الاول خطاب
للسادات والثاني امر للمماليك كذا في الكرماني وكذا لا يقول السيد للمملوك اطع ربك
اذ فيه نوع من التكبر ولكن لا يقول العبد ايضا لفظا محتملا امتحاذا عن الخلل بقول اطع
ربك سيدي قوله فتاتي الفتى هو الشاب والفتاة الشابة قال الكرماني في فاه قلت كما الله
لا رب الا الله لا سيد ولا مولى حقيقة ايضا الا الله فلم جاز هذا وامتنع ذلك قلت التربية
الحقيقة المختصة بالله تعالى بخلاف السيادة فانها انما ظاهرة لا يختص لان بعض الناس
ساد على الاخرين واما على الاحرين واما مولى فقد جاء بمعنى بعضها لا يصح الا على المخلوق
قال ابن بطال جاز ان يقول الرجل عبدي وامتي لقوله تعالى والصالحين من عبادكم
واما كراهة ان يقال عبدي وامتي فعلى سبيل التحرير وكره ذلك لاشتراك اللفظ
اذ يقال عبد الله وامة الله واما المقلة الرب والكلمات مشتركة ويقع بمعنى غير الخالق نحو

رب الدار فانما يختص بالله في الغالب فوجب ان لا يستعمل في المخلوق انتهى وقد يفرق
بين الطلق والمضاف قوله اعتق وجه مناسبة بالترجمة انه لو لم يحكم عليه
بعتق كله عند اليسار لكان تقاعلا عليه قوله ولو بصفير الصفير المقول قوله باب اذا
اتى خادمه بطعام بالتنوين والخاتمة بالرفع قوله او اكلة بضم الهمزة اللقمة شك من الراوي
ويحتمل العطف التفسيري بادكا عند البعض قوله وليحسن اماما من الولاية اي فليحسن ذلك
واما من الولي وهو القرب اي فليسع كلفة اصلاحه وهو اتخاذه وفيه الحث على
على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنعه وحمله لانه عمل حره
ودخانه وسايرمشاق الطبخ قوله علاجه مصدر عالجته اذا اولته قوله باب العبد
راع في مال سيده بالتنوين قوله نسب اراد البخاري بيان ان العبد لا يملك قوله دعبته لي
ما يجب عليه رعايته قوله باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه بالتنوين قوله محمد بن عبد الله
موطن عثمان قوله واخبرني اي قال ابن وهب حدثني مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد قوله
فليجتنب فان قلت كيف دل على الترجمة قلت اذا وجب الاجتناب عن وجه الكافر فلان يجب القتل
فعن وجه العبد اولى قال المهلب تمام هذا الحديث فان الله خلق آدم على صورته فامر بالا
جتناب اكراما لاكرم لمشابهته لصورة المضروب وهو اعلم الحق الا بوة واعلم انه تمسك
بهذا الحديث بعض المجسمة ومن يجذ خذوهم على اكفر الله سبحانه ذو صورة الاجسام
تعالى عن ذلك علوا كبيرا بل اضافة الصورة اليه من قبيل اضافة المملوك والمخلوق
اليه تعالى او ان الصورة بمعنى الصفة قوله بسم الله الرحمن الرحيم
ابواب المكاتب وفي بعضها يا بني المكاتب وبجوه بالجر عطفا على ما سبقه وبالرفع على
الاستيناف والمكاتب هو العبد الذي يكتب على نفسه ثمنه منجما بحيث اذا اداه عتق
والنجم في الاصل الوقت وكان العرب ينتهون امورهم بطلوع النجم لا يعرفون الحساب
فيقول احدهم اذا طلع نجم الثريا اديت حقات فسميت الاوقات بنجوما شريع المودي
في الوقت بنجا في كل سنة نجم رفع بالابتداء وخبره الجار والمجرور والجملة اما حال من فاعل
يجوه وهذا يفيد ان قدر بنفه او مستانفة وذلك يفيد ان قدر بحرة وسقط في بعض النسخ
لفظ نجم قوله وقوله بالجر عطفا على السابق قوله الكتاب اي الكتابة قوله خبر انسر
بوجوه بالحرفة والامانة والقدرة على اداء المال بالاحتراف وبالقدرة على الكسب بالمال
قوله روح بفتح الراء وسكون الواو وبالمهملة ابن عبادة قوله اداه بضم الهمزة وفتحها
اتاتراي تروية عن غيرك او هو من رايك قال هو من رايي قوله ثم اخبرني عطاء اي
عن الامر الذي حصل منه رايه المذكور واعتمد عليه فيما راه من الوجوب قوله سيرين
كانه تعرب شيرين الذي هو بالفارسية يعني الحلو وهو والد محمد بن سيرين من بني عين

عطية للوقية بينا وفهما موبدة مثل الهبة قوله يمحون بفتح النون وكسرها من المخ يقال مخ عطاءه
وفي بعضها بضم التحتية وكسر النون مضارع امخ وفي بعضها حديث عايشة رضي الله
صلى الله عليه وسلم في الدنيا والصبر على التقلل واخذ اللقمة من العيش وايثار الاخرة
على الدنيا وفيه حجة لمن آثر الفقر على الغنى وفيه ان السنة تترك الواجد للمعدم قوله
باب الهلال من الهبة قوله كراع بضم الكاف وبعد الراء الف ثم عين مهملة ما دون الركبة
من الساق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة قوله باب من استوهب من اصحابه
شيئا بالاضافة وهذا اذا كان يعلم طيب انفسهم قوله ابو عثمان بفتح المهملة وشدة المهملة
قوله امراة واسمها ميناء بكر الميم على ما ذكره الكرماني وتعقب التيني ابن مجرد وقال اعرب
الكرماني ههنا فزعم ان اسمها ميناء وهو وهم واسم الفلاء باقوم بالموحدة والقاف قوله
قضاء اي صفة واحكم قال الخطابي العبادة عما يعالج من الاشياء ويعتمل يقع بثلث القاف
الفعل والصنع والعمل واجمعها في معنى الفعل واوسعها في الاستعمال للعمل واخصها في
الترتيب الصنع تقول فعل فلان خيرا او فعل شرا ولفظ العمل سيتر على الاعيان
والصفات ولفظ الصنع يستعمل غالبا فيما يدخله التدبير ومنها الابداع والاختراع
والاولى في العجب اقرب والثاني في الغرب اظهر قوله ابي قتادة اسمه الحرث السلمي بفتح
السين واللام قوله حجير بن ابي كثير ضد القليل قوله اخضف بالمعجمة والمهملة فالفاء ابي اخرز
وقوله وطفقا يخسفان ابي يلزقان البعض بالبعض قوله نفذ بتشديد الفاء و
اهمال الدال يريد اكلها حتى اتى عليها يقال نفد الشيء اذا فنى وفيه دليل على ان لحم الصيد
لا يحرم على المحرم ما لم يصده او يعن عليه قوله حدثني اي قال محمد بن جعفر بن ابي كثير
حدثني بعد ذلك بالحديث المذكور زيد بن اسلم ايضا قوله باب من استبقى لاهله
قوله مخلد بفتح الميم واللام طوالة بضم المهملة وسكون الموحدة على صيغة المتكلم خلطه
يقال اماله بثوب ولا ذوب اي مرن وابن وتعدى بمن والباء في المثل هو بثوب ويرب
يقرب بن مخلد في القول والعمل من حد ضرب ينصر قوله تجاهه التجاه هو المقابل واصله
الوجاه فقلبت الواو تاء قوله ثم قال عليه الصلوة والسلام قوله الايمنون اي هم المقدمون
او يقدم الايمنون والثاني تاكيد للاول قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه قوله
فيمنوا امر من اليمن وهذا تاكيد وكذا قوله فهو سنة قوله باب قبول هدية
الصيد قوله انجنا بالفاء والجيم اثرنا والانجاج الاثارة قوله يرفح بفتح الفاء وسكون الراء وفوقية
ذات نخل وزرع قوله الظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون اسم للوادي
وهو على خمسة اميال من مكة الى جهة المدينة قوله فلعنوا بفتح الجيم وكسرها وبالقاف انتهى
وفي بعضها فتعبوا والمعنى واحد قوله ابا طلحة هو زوج ام انس قوله فحذيها قال ابن بطال

قوله شعبة لخذ بها الاخلاف فيه ودليل على انه شك في التخذ او الاثم استيقن وكذلك شك احزنه الاكل فاوقف حديثه على القبول انتهى والفرق بينهما باعتبار الهدية بالاضافة الصعب ضد السهل قوله جناه بفتح الجيم وشدة المثلثة للبيتي قوله بالابواء بفتح الهمزة و سكون الموحدة قوله اوودان بفتح الواو وتشديد الهملة وبالنون مكانان بين مكة والمدينة قوله اما بتخفيف الميم قوله انا لم نرده عليك بالفك والادغام وبفتح الدال وضمها فان قلت لم قبل الصيد من ابي قتادة ونحوه ورده على الصعب مع انه صلى الله عليه وسلم كان في الحج في الاحرام قلت لان المحرم لا يملك الصيد حيا ويملك مذبوح الحلال لانه كقطعة لم يبق في حكم الصيد كذا في الكرماني اولانه كان صيد عليه الصلوة والسلام قوله باب قبول الهدية بالاضافة قال الحافظ ابن حجر كذا ثبت لابي ذر وسقطت لغيره قال وهو الصواب انتهى والتكرار في نسخة ابي ذر حيث فعل فيها باب تبول الهدية مرتين كما في الفتح قوله اعيدة ضد الحرة ابن سليمان قوله مرضاة مصدر بمعنى الرضا قوله ابا سكير بالهمزة وحفة التحتانية وبالمهملة المشهور بابن وحشية ضد الانسية قوله امرحفيد بضم المهملة وفتح الفاء وسكون التحتانية وبالمهملة هزيلة مصغر الهزلة بالزاي اخت ميمونة ام المومنين قوله اقط بفتح الهمزة وكر القاف بعدها طاء مهملة لبنا مجففا واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب بفتح الضاد والحوي والتحلي وضبا على الافراد دويبة لا تشرب الماء وتعيش سبعمائة سنة فصاعدا ويقال انها تبول في كل اربعين يوما فطرة ولا يسقط لها سن كذا في القسطلاني قوله تقذر بالقاف والذال المعجمة الشديدة انما كراهة والنفس عما ان القليل ومطابقة الحديث ظاهرة في قبول الهدية واكل الاقط والسمن قوله طهمان بفتح المهملة واسكان الهاء وبالنون قوله وابن زياد بتخفيف التحتانية قال ابن بطال انما كان لا ياكل الصدقة لاوساخ الناس ولان اخذ الصدقة منزلة دينة لقوله عليه الصلوة والسلام اليد العليا خير من اليد السفلى قوله اشترطوا اي البايعون حق ارتها لانفسهم وهذا هو المرة الحادية عشرة من ذكر حديث بريرة كذا في الكرماني قوله وخيرت اي صارت مخيرة بين ان تفارق زوجها وان تبقى تحت نكاحه قوله لنا هدية اي حيث اهدت بريرة الينا قوله محلها اي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا بعد ما وصلت اياها وملكته فحصل لنا منها وقد علم من شان بريرة احكام ثلثة قوله باب ما اهدى الى صاحبه قوله تحري اي قصد قوله يومي الذي يكون عندي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعاجيني يعني امهات المومنين قوله فذكرت اي النساء له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم محري الناس بهدايا هم يوم عايشة قوله اخي اي عبد الحميد المشهور باني

الثمن فاشتراه انس في خلافة الصديق وكاتبه انس على عشرين الف درهم فاداها وعتق وقد توقف انس والان اجتهاده ادى الى ان الامر في كاتبوهم ليس للوجوب كما ان اجتهاد عمر قد ادى الى انه للوجوب ومقصود عطاء في رواية هذا ان اسند رايه الجهة ولما لم يكن مريحا في الحكم بالوجوب ولكان مستبطا مند وكان محلا للخلاف بين عمر وانس نفى روايته عن احد قوله بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء معروفة في كتابتها اي في مال كتابتها وسمي العقد كتابة لان دينه موجل فيحتاج الى اثباته بالكتابة حق نيفا قوله وعليها خمسة اواق كجواز وفي بعض النسخ خمس واواق باسقاط تاء التانيث من خمسة واثبات الياء في اواق وروي تسع اواق وجمع بينهما بان المراد هنا بيان ما بقي عليها حين سالت وليزداد من اياقي شيئا فلاينا في ما ياتي وقال الكرماني في بان مفهوم العدد غير معتبر ثم اعترض على الجواب الذي اشرنا اليه بان لفظ ولم تكن قضيت من كتابتها شيئا يمنع عن ذلك انتهى ولا يخفى دفعه بان المراد انها لم تقض مما بقي شيئا حين جاءت سايلة وقد مر بعض مباحث هذا الحديث والامر بالاشتراء للتنبيه على ان الشرط الفاسد منها باطل في نفسه غير مبطل للعقد ثم اظهر في الخطبة قوله تحت اي وقعت على الاوقات يقال تحمت المال اذا ادبت نجما نجما قوله ونفست بكسر الفاء اي حضت قوله يبيعك اجتمع به من جوز الكتابة وقال البعض هم يجوز معه للعتق لا للاستخدام واجاب بانها كانت قد عجزت نفسها وفسخ الكتابة قوله باب ما يجوز من شروط الكاتب بالاضافة قوله في كتاب الله قولا من كتاب او سنة او اجماع قوله تحتسب اي ارادة الثواب عند الله وهو كناية عن العتق مجانا بلا ثمن ولاء قوله لا يمنعك بلفظ النهي ومطابقته للترجمة ظاهرة وان خفي على البعض قوله باب استعانة الكتاب اي طلب العون من غيره ليعينه بشيء من نجومه كلا او بعضا قوله على تسع اواق واعلم ان قول عايشة فسالني البني صلى الله عليه وسلم فاخبرته يدل على تقدم على البني صلى الله عليه وسلم على اخبار عايشة في هذا الحديث السابق فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت فيدل على تقدم ذكرها عند البني صلى الله عليه وسلم بما علمه وهذا يدل على وقوع الكلام مرارا قوله واشترطي هذا الامر كما مر ليس لطلب الشرط بل للتقرير والتهديد او لبيان وجوده كعدمه فان رفع الاشكال باستلزام امر البني صلى الله عليه وسلم بالاقدام على شرط فاسد اولا ثم على مخالفة الموجبة لتقرير اهلها بقوله يمكن ان يقال الحكمة في اذنه ثم ايطاله ان لا يظن ذلك ايلغ في قطع عادتهم وزجرهم عن مثله قوله باب بيع المكاتب بالاضافة قوله عمرة بفتح المهملة قوله فان عمت اي قالت والزعم يستعمل بمعنى القول المحقق وظاهر هذا الحديث

يفيد جواز بيع رقبة الكتابة اذا رضي بذلك وليس بحر نفسه واختاره المؤلف وهو مذهب
الامام احمد ومعه ابو حنيفة والشافعي في الاصح وبعض المالكية واجابوا عن
قصة بريرة انها عجزت نفسها لانها استعانت بعائشة في ذلك وعورض بانه ليس
في استعانتها ما يستلزم العجز كذا في القسطلاني وفيه ان هذه المعارضة من قبيل
المستدل انما يصح لو كان كلام المعترض استدلالا ايضا واما اذا كان منعا موردا على دليله
كان هذه المعارضة في مقابلة المنع وكان خارجا عن آداب المناظرة واعلم ما ذكره
المعترض سند المنع لا استدلال على خلاف مقصود المستدل قوله باب اذا قال الكافر
مالتوني قوله ايمن ضد الايسر الخبثي قالت اي عائشة قوله فقالت اي بريرة قوله فقالت
اي عائشة قوله مالة نرها هو بمعنى المصدر ليوافق ما جاء في بعض الروايات مالة
مرة قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها وهي تمليك بلا عوض اكراما للموهوب
له والصدقة في الهبة للثواب الآخرة وقد يطلق على ما يفعل ويقال للثواب الآخرة
وعلم هو الواسطة قوله يا نساء المسلمات فيه ثلثة اوجه نصب النساء وجر
المسلمات على الاضافة وهي من باب اضافة الموصوف الى صفة وانكر هذه الرواية
ابن عبد البر بانكار ما فيها قائلا صحيحة لغة ولا عند البصريين من تقدير يا
نساء الجماعات المسلمات او ما فاضلات المسلمات كما يقال هو لا رجال القوم
اي افاضلهم والثاني رفعهما على معنى يا ايها النساء المسلمات والثالث رفع النساء
وكسر التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل كقولهم يا زيد العاقل بنصب
العاقل قوله بجارتها متعلق بمحذوف اي لا تحقرن جارة عدية مهداة من جارتها
قوله فرسن بكسر الفاء والسين من البعير بمنزلة الحافر من الدابة والظلف من الغنم
والقدم من الانسان وربما يستفاد للشاة والمقصود ان الواهبة تجود بما تيسر وان كان
قليلا كفرسن شاة فهو خير من العدم والموهوب لها تقبل ولا تحتقره وذلك لان
حقارة الشيء وهبته لها سبب للمنع عن الهبة للواهبة والمقصود الاجتناب عن
التكلف في ذلك فانه يخل بما هو المقصود من الهبة بل قد يودي الى الاعراض عنها
قوله الاولى بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتانية وبالمهملة قوله ثلثة اهلة في
شهرين الثالث وهذا من باب التاكيد في بيان ان الشهرين كانا كاملين حقيقة
قوله بعشكم من التعيش وفي بعضها بعيشكم بالعين المهملة والنون المكسورة قبل التحتية الساكنة هكذا في الفتح وفي بعضها ما يعيشكم
من التعشية قوله والاسودان من باب التغليب اذ الماء ليس اسود قوله منائح جمع المنيحة

بصيغة جمع المونث وفيهم من ذكر هذا الحديث ان المراد من لفظ الهبة المذكورة في الترجمة
اعم مما يكون بالمال او بغيره فلا اذن ههنا ليس من المال من التوبة كالاعطاء سودة نوبتها
لعائشة رضي الله عنها قوله وبين رجل وهو علي عليه السلام قوله فذكرت لابن عباس اما عدم شهيد
عائشة رضي الله عنها فلان العباس كان ملازما في جميع ان منه خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه الى المسجد بخلاف علي فانه كان نائبا وكان اسامة اخي لحيث لم يكن ملازما للمذكر
ولا يحمل على غير ما قلنا من عداوة وغيرها حاشاها عن ذلك قوله في هبته اي العابد الخالي الموهوب
في هبته فان قلت هذ التشبيه ظاهر في تخيير الرجوع في الهبة فلم جوز الشافعي عن الوالد
او حنيفة عود الاجنبي وما لك العود مطلقا الا للزوجين كما نقل القاضي البيضاوي عنه قلت
لا شك انه عام في كل واهب لكنه مخصص برجوع الوالد بحديث النعمان وانه في الحقيقة ليس
برجوع لان الولد ومالة لابيه وربما يقتضي المصلحة الرجوع تاديبا كذا في الكرماني قوله الا ولى
ان يقال ان الكلام بعمومه واراد على سبيل التغليظ والتشديد قوله باب هبة الرقبة لغير
وزوجها مع الاضافة قوله واذا كان في بعضها بدون الواو وح يحمل انه ظرف وما التي بواو
في بعض مع اي هب لغير زوجها مع وقت وجوده ويحتمل ان تكون لابية قوله هو جائز ومعنى
هو راجع الى المذكور قوله سفيهة صدر الوشيدة وهي من صلح دينها ودنياها وقال مالك لا يجوز
عطاؤها وان كانت رشيدة بغير اذن زوجها الا الثلث المال قوله عباد بفتح المهملة وشد
الموحدة قوله اسماء بنت الصديق وزوجة الزبير احد العشرة المبشرة قوله فانقصدق في بعضها
بذكر حرف الاستفهام وهو في بعض النسخ بالرفع وهي اولى وفي بعضها بالنفي فهو بيان للفقر قوله
لا توعي بها صيغة المعلوم والوعاء الظرف اي لا تجعليه في الظرف محفوظا بحيث لا تخرجيه منه
قوله فيحصي عليك بها المجهول اي فيفعل الله بك مثل ذلك واستناد الاحصاء والابعاد الى الله من
باب المشاكلة قوله ولا تحصي الاحصاء مجاز عن التضييق لان الوعاء مستلزم له وقد يكون مرجعه
الى المحاسبة عليه والمناقشة قوله بكير مصغر البكر بالموحدة ابن عبد الله بن الاشج قوله وليده
اي امة قوله او فعلت بفتح الواو وهمزة الاستفهام قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم اي اعلم ذلك
دليل على ان صلة الرحم سيما اذا كانت في الصدقة افضل من العتق قوله وقال بكير مضر مجمل
هو ان تعلقا من البخاري وقولا من يحيى بن بكير لانه يروي عنه فان قلت ما وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة اجيب بانها لما قبلت قبل ان تستاذن من النبي صلى الله عليه وسلم وكانت رشيدة
فلم يدرك ذلك عليها بل اراد تبرها الى ما هو اولى فلو لم يكن جايزا لانفذها الشارع قوله
ماها قوله حيان بكسر المهملة وتشديد الموحدة وبالنون قوله لعايشة موضع الترجمة او قلنا
الهبة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطابق الترجمة فاذا كانت الهبة عند النساء حب
الاشياء واهمها وقد وهبت لغرتها الموجودة الى صلى الله عليه وسلم لا تطابق الترجمة ايضا

منه فلان يجوز في غيره بطريق الاولى قوله باب من يبدأ بالهدية بالتنوين وبدأ بها صيغة المجهول قوله الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون عبد الملك قوله طلحة قال الكلاباذي هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي القرشي قوله وابنم بفتح الفوقانية وسكون التحتانية قوله مرة بضم الميم وشدة الراء قوله الى قريبها في بعضها قريبها بحذف الجار وابقاء عمله قوله باباً نصب على التمييز قيل الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هديته وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد كذا في الفتح قلت ويحتمل ان يقال ان الانبساط والملاقاة به اكثر من الذي يأتيه في جهة اخرى قوله باب من لم يقبل الهدية لعلة اي لاجل علة كهدية المستقرض من المقرض قوله رشوة بضم الراء وكسرها لغتان فصيحتان ويقال بالفتح ايضا قوله او يودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة هو بة جامعة قريبة من المخمصة والشدائد من الراوي قوله رده مصدر مفعول عرف اي عرفني في الرد وهو ثقلة عليه قوله ليس بها راي ليس سبب قوله الرد ما خطر ببالك قوله ولكنها ابى ولكن سبب لرد كونها محرمين قوله حرم جمع الحرام بمعنى المحرم قوله ابي حميد بضم المهملة عبد الرحمن الساعدي بالمهملات قوله اللتبية بضم اللام وسكون الفوقانية او فتحها ذكره الواحدة وشدة التحتانية ومنهم من يقول بضم الهمزة بدل اللام ففيه اربعة اوجه ولاصح انه باللام وسكون المثناة الفوقانية فانها نسبة الى بني ليث قبيلة معروفة كذا في الكرماني واسمه عبد الله كما في القسطلاني قوله فينظر بنصب الفعل المضارع المقارن للفاء في جواب التخضيض المتقدم وهو هلا جلس في بيت ابيه او بيت امه والظاهر ان النظر هنا بصري والجملة الواقعة بعده مقترنة بالاستفهام في محل نصب وهو معلق عن العمل وقد صرح الزمخشري بتعليق النظر البصري لانه من طريق العلم وتوقف فيه ابن هشام في مغنيه مرة وقال به اخرى حكاه في المصابيح وهذا موضع الترجمة لانه عليه السلام عاب على ابن اللتبية قبول الهدية التي اهديت له لكونه كان عاملا وفيه انه يحرم على العامل قبول هدايا رعاياهم على تفصيل يأتي في اثناء الجهاد كذا في القسطلاني قوله منه اي من مال الصدقة قوله له رغاء الجملة صفة للبعير والرغاء صوت ذوات الخف ورغا البعير اذا صاح قوله يتعر بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وبالعين المهملة المفتوحة آخره راء من التقارص وهو صوت الشاة قوله عفر بضم العين والفاء الساكنة والعفرة في البياض الذي فيه شوب الحمرة وشاة عفراء تعلو بياضها حمرة قوله هل بلغت اي قد بلغت وهو استفهام تقرير وفيه ان هدايا العمال يجب ان يجعل في بيت المال وانه ليس لظهر منها شيء الا ان يستأذن الامام في ذلك كذا في الكرماني قوله باب اذا وهب هبة بالتنوين قوله ثم مات اي الهدي اي

بكر بن ابي اويس قوله سليمان ابن بلال اخر بين الطايفة قوله ينشدنك اي يطلبن منك العدل وفي بعضها نشدتك الله العدل ومعناه التسوية بينهن في محبة القلب لانه كان يسوي بينهن في الافعال المقدورة واجمعوا على ان يحبهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لانها لا قدرة عليها واما تأويلها بالعدل في الافعال كما جاء في الحديث مرجحا واختلفوا في انه كان يلزمه القسم بين الزوجات امرا قوله بنت ابي قحافة بضم القاف وخفة المهملة وبالفاء كنية والد ابي بكر رضي الله تعالى عنهما وفي بعضها بنت ابن ابي قحافة والمراد واحد فان بنت الابن بنت ابيه قوله تناولت اي تقرضت وفي الحديث انه ليس على الرجل حرج في ايثار بعض نسائه سيما اذا كان فعل غيره وانما يلزمه العدل في البيت واقامة النفقة والكسوة وفيه ان السكوت عند مناطرة النساء حسن وانها بنت ابي بكر اشارة الى الفضل بالفهم والشرف وانها فصيحة عاقلة وكيفلا وانها بنت الشريف الفصيح العاقل والولد سر ابيه قوله رجل من قريش فان قلت هذا رواية عن مجهول اذ الرجل غير معلوم فاحكم قلت مذكور على طريق الشهادة والمتابعة ويتحمل فيها ما لا يتحمل في الاصول قوله باب ما لا يرد من الهدية بالاضافة قوله ابو مهر بفتح الميمين المشهور بعبد الله المقعد قوله عزوة بفتح المهملة وسكون الزاي وبالواو ابن ثابت قوله ثمامة بضم المثلثة وخفة الميم والرجل كلهم بصريون قوله قال اي عزرة قوله دخلت عليه اي على ثمامة قوله وزعم اي قال لا يرد الطيب قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب من اجل انه ملازم لمناجاة الملائكة ولذلك كان لا ياكل الثوم قوله باب من يرد بالاضافة قوله ان الهبة الغائبة اي الموهوب الغايب قوله جايزة نصب على انه مفعول ثاني ليرد وبالرفع على انه خبر ان بحذف رواية اي يرد قوله ومن احب جزاء الشرط الاخر محذوف يدل عليه السياق وهو فليفعل وقد صرح به فيما مضى قوله باب المكافات في الهبة بالاضافة وقبول الهبة وعلامة الكرم فان الكريم يقبل ويكافي بل يزيد وزدها علامة البخيل يردها خوفا من المكافات وهذا في البخيل المترفع واما المتخيل المستقل فيقبل حبا للموهوب مع عدم ارادة المكافي قوله ويثيب اي يكافي عليها بان يعطي صاحبها العوض بل يزيد قوله ووكيع بفتح الواو وذكر المكافي وبالمهملة قوله حاصر من لفظ اسم الفاعل من الحاضر ضد المغايبة ابن الوزع بتشديد الزاي المكسورة وبالمهملة الكوفي والغرض انما لم يسند ابي هشام عن ابيه عن عايشة بل ارساله قوله باب الهبة للولد بالاضافة قوله ولا يشهد عطف على اليمز وفي بعضها يشهدون كلمة لا والا ولى هي المناسبة لحديث عمرة المذكور في التالي مفصلا ولفظ يشهد ولا يشهد ضبط بحاصيغة المعلوم في بعض النسخ

وضبط الاخير على صيغة المعلوم والمجهول معا في بعض وهو بالرفع والاول بالمضبوط الرفع
وضبط الكرماني والقسطلاني لا يشهد على صيغة المجهول وقال الكرماني اي لا يسوغ
للشهود ان يشهدوا عليه ذلك لامتناع النبي صلى الله عليه وسلم استفى ثم الظاهر
على تقدير كون النسخة يشهد بدون لا ويكون بالنصب ان يكون معطوفا على ما دخل
حتى وامام على تقدير رفعه فهو اما اعتراضية او الواو استينافية للتاكيد على عدله
بالاشهاد قوله من عمر بعيرا قال ابن بطال في اشتراء النبي صلى الله عليه وسلم البعير من عمر
وهبته لابيه دليل على التوجة من التسوية بين الابناء في الهبة لانه صلى الله عليه وسلم
لو سال عمر ان يهب البعير لابنه لبادره بذلك لكن لم يكن عدلا بين اولاده قوله النعمان
بضم النون ابن بشير ضد النذير قوله وكلت بالنون والمهملة اي وهبت قوله فاجهد
صريح في ان للولد الرجوع في هبة الوالد قال الشارح الراجح فان قيل حديث النعمان
لا يدخل الرجل مال ولده قلنا اذا اجاز للوالد انتزاع مال ولده الثابت بالهبة
لغير حاجة فلان يجوز اكل ماله عند الحاجة اولى كذا في الكرماني وفيه ايماء الى ان فساد
الهبة لا يوجب بطلانها ولكن المحمول حمل الامر على الندب والنهي على التنزيه لئلا يكره الوالد
ان يهب لاحد ولديه اكثر من الاخر قوله باب الاشهاد في الهبة بالاضافة قوله حصين
بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وسكون التحتانية وبالنون قوله عامر اي الشعبي قوله وهو
ابو النعمان قوله عمرة بفتح المهملة وسكون الميم بنت رواحة بفتح الراء وخفة الواو وبالمهملة
الاضافية زوجة بشير والد النعمان قوله فامرتني فيه دليل على ان الامر لا يستلزم العلو
وفيه انه ينبغي ان يسوي بين اولاده في الهبة ذكورا واناثا فلو وهب لبعضهم دون بعض
فليس بحرام بل هو مكروه والهبة صحيحة وقال احمد هو حرام وظاهر ما جاء في بعض الروايات
انه صلى الله عليه وسلم لا اشهد على جور واجيب ان الجور هو الميل عن الاعتدال والمكروه يسمى
جورا وانه معارض بما ثبت انه قال اشهد عليه غيري وفيه ان الامر بقي له اشهد غيري
بنفي الكراهة ايضا اذ اداؤه تقريرا عليه الصلوة والسلام وقد يحمل الصدقي عائشة
وغيرها مما دون سائر اولادها كذا في الكرماني قوله باب هبة الرجل لامراته بالاضافة قوله
ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض والتمريض حسن القيام على المريض يقال مرضته
تمريضا اذا قمت عليه في مرضه قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل ذكره ههنا مع انه لفظ
الحديث الموصول المذكور في آخر هذا الباب للاشارة الى انه يروي باسناد آخر قوله هبي بفتح الهاء
على صيغة الامر والصداق بفتح المهملتين المهر قوله يؤدي اي الزوج الصداق اليها كان
حدها خليها اي خذيها قوله جاز اي لا يردها فاذن بدل ههنا لبس من المال من التوبة كالاعطاء

الهدي اليه قوله هبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة وصلت الهدية بالواو وفي بعضها فصلت
الهدية من المفصل بالفاء وعلى صيغة المعلوم والمجهول والمراد منهما القبض فالوصل
الهدية بالنظر الى المهدي اليه والفصل لها بالنظر الى المهدي اذ حقيقة الاقباض
لا بد لها من فصل الموهوب عن الواهب ووصله الى المتهب قال مالك واحمد ثم
الهبة بالكلام دون القبض كالبيع وقال الشافعي وابو حنيفة لا يتم الا بالقبض كذا في
القسطلاني قوله والمهدي له حي اي حية وقت الارسال للهدية ووصولها الى المهدي له
ثم مات بعده في اثنائه اي المهدي له قوله المنكدر بكسر الدال المهملة من الانكدار قوله ثلاثا
اي ثلث حشيات في سبق في كتاب الكفالة كل حشية كانت خمسمائة واعلم ان فعل
الصديق كان على سبيل التطوع ولم يكن يلزمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابا بكر قضاء
في مرض فكان ذلك منه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ومتابعة لفعله فانه كان
اوفى الناس بعده واصدقهم بوعده قوله باب كيف يقبض العبد والمتاع بالتنوين
قوله ابن عمر الخطاب رضي الله عنهما قوله بكى بفتح الموحدة وسكون الكاف وجل قوله صعب يقال
اصعب الجمل فهو مصعب اذا تركته فلم تركبه حتى صار صعبا قوله فاشتراه اي من عمر
لامته ويسمى قريبا قوله القبيبة جمع قبباء بفتح القاف فموحدة وباء جنس من الثياب من
الحرير قوله منها اي من الاقبية شيئا اي في حال ذلك الضمة قوله مجزية بفتح الميم والزاء
وسكون الجيم بينهما ابن نوفل الزهري اسلم يوم الفتح بلغ مائة وخمس عشرة سنة وقيل
سنة اربع وخمسين وفيه رد على من قال ان المسور لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يسمع منه وفيه الاستيلاف للقلوب وان القبض يحصل بمجرد النقل الى المهدي
اليه فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة التي هي قبض العبد قلت لما علم ان قبض
المتاع بالنقل اليه علم منه حكم العبد وغيره من سائر المنقولات كذا في الكرماني
فقال عليه الصلوة والسلام قوله وهي محرمة على الاستفهام اي هل هي قوله باب
اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت بالتنوين قوله محبوب بعد المفعول
بحرف المهملتين المفتوحتين قوله المكتل بكسر الميم اي الزنبيل قوله لابتيها اللابة الحرة
اي الارض التي فيها حجارة سود ولابتا المدينة حرتان يكتنفانها واختار البخاري
ان القبض في الهبة كاف لا يحتاج الى ان يقول قبلت والشافعي ان يقولوا هذه كانت
صدقة لاهبة ولهذا ليرجع الى القبول كذا في الكرماني قوله باب اذا وهب
دينا على رجل بالتنوين ومثله بيع بالاداء وشرطه ان يكون المتهب هو الذي يكون
الدين في ذمته لا غيره قوله الحكم بالمهملة والكاف المفتوحتين قوله ليتحلله والتحلل التخلل
من صاحبه قوله وجعلوا اي يجعلونه في حل بالهم ذمته قوله ابن كعب يكون عبد الرحمن

او عبد الله لان الزهري يروي عنهما جميعا لكن الظاهر انه عبد الله لانه يروي عن جابر كذا في القسطلاني قوله ثم خابط بالمثلثة وفي بعضها بالقاف ثانية قوله ولم يكره اي لم يكره التمر من النخل لهم اي لمن يعين ولم يقسم عليهم قوله فحذفتها ابي قطعتها قوله فاخبرته بذلك اي بقضاء الحقوق وبقاء الزيادة وظهور بركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كانه علم من اعلام النبوة ومعجزة من معجزاته قوله وهو جالس ومقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكيد علم عمر وتقويته وضم حجة اخرى الى الحجة السالفة وارشاد ان الرجل ينبغي ان يكون بحال خوف من سلب الايمان نعوذ بالله من ذلك وقد كان عمر متوجها في استخلاص جابر عن دين ابيه مشيرا له ان يذهب بالبيدر صلى الله عليه وسلم الى النخل ليتنال من بركات قدومه صلى الله عليه وسلم وقول عمر بعد سماع ذلك لذلك قوله لا اكون بتخفيف اللام وفي بعضها بتشديدها وهو مختار الشيخ ابن حجر وعلى الاولى الهمزة للاستفهام التقريري وعلى الثانية انخففة داخلة على الاولى التقديرين معناه كيف لا اكون وانت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا كان الناس جاروا القدوم ملك وتكون بالرفع على الاولى والنصب على الثانية واعلم ان الشيخ ابن حجر ادعى ان لا ما تثبت في جميع الروايات مع ان لابي ذر عن الكشميهني بتخفيف اللام وتحذف لم يبال برواية الكشميهني اولم يطلع عليها حين تجرى قوله باب هبة الواحد الشيء الواحد للجماعة بالاضافة قوله محمد ابن ابي بكر الصديق وقال في جامع الاصول ابن ابي عتيق ضد الجديد هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر كذا هما ابنان لاخوين فما قوله بالغابة هو الاجمة واسم موضع بالحجارة وقد كان اعطاها معاوية في ثمنها مائة الف مادا عتها منه قوله قرعة بالقاف والراي والمهملة المفتوحات قوله فتله اي طرحه قوله في يده اي يد الغلام قال ابن بطال عرض البخاري فيه الرد على الحنفية في ابطالهم هبة المشاع وذلك لان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال الغلام ان يهب نصيبه من اللبن للاشياخ وكان نصيبه متاعا فيه قال الاسماعيلي ليس في هذا الحديث هبة لا لواحد ولا لجماعة وانما هو شراب اوتي به للنبي صلى الله عليه وسلم كثير يبقى على وجه الاباحة والارفاق كما لو قدم للضيف طعاما ياكله وليس قوله اتاذن لي للغلام على جهة انه خوله من جهة السنة في الابتداء به وللاشياخ حق السن واجاب في فتح الباري والحق كما قال ابن بطال انه صلى الله عليه وسلم سال الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه متاعا غيره فدل على صحة هبة المشاع انتهى وفيه تامل اذ كلام ابن بطال تقرير للاستدلال الذي على كون الاعطاء للغلام بطريق الهبة للبقي على

على التملك والتملك وكلام الاسماعيلي في جوابه بحصوله المنع عليه بانه يجوز ان يكون ذلك بطريق الاباحة كما في طعام الضيافة قائد يوكل على ملك المضيف ولا يخفى ان هذا البيع لا يندفع باذكره صاحب الفتح اذهو كما عادة كلام ابن بطال حيث قال سال الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ الى آخره نعم يمكن ان يقال ان الشراب اتي به على سبيل التمليك لا على سبيل الاباحة والا لما اعطاه الذي صلى الله عليه وسلم لغيره كما في طعام الضيافة الا ان يرضى به صاحب الطعام فيأذن به هذا والكلام بعد محل تامل قوله باب الهبة المقبوضة بالاضافة قوله وغير المقسوم هذا هو المقصود بالبيان لان غير المقسوم غير مقبوض قوله واصحابه بالرفع والنصب قوله هوازن ابو القبيلة المعروفة وفي بعضها الى هوازن ابو قبيلة منها البهم وكان كل الموهوب لجميع هوازن قوله ثابت ضد الزائل ابن محمد ابو اسماعيل العابد الشيباني الكوفي مات سنة ثمان عشرين ومائتين قال العيني في نسخة الاصيلي حدثنا محمد حدثنا ثابت وقد حدث البخاري عن ثابت بدون الواسطة كثيرا قوله مسور بكسر الميم وسكون المهملة الاولى قوله محارب بكسر الراء ضد الصالح ابن دثار ضد الشعار قوله يوم الحرة اي يوم الوقعة التي كانت حول المدينة محترقها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معوية وبين اهل المدينة سنة ثلث وستين قال ابن بطال الهبة غير المقسومة هي هبة المشاع وقال ابو حنيفة ان المشاع مما يقسم لم يجز هبته وقال الجمهور يجوز اذ هالانه صلى الله عليه وسلم وجد حفه من غنائم حنين هوازن وحفه كان مشاعا ووهب الفضل من اخرج القرض مشاعا وهو الجمان مما ثمن البعير مشاعا واستوهب نصيب الشرب من الغلام كذلك انتهى والظاهر ان الزيادة مما ثمن البعير كانت منفصلة وقت الاعطاء فالكلام مجتمعة ومع الاصل وقت الامر وفي رده الى احتمال آخر غير لهجة يا بان يكون ذلك من قبل الاعتاق مثلا قوله جبلة بالجيم والموحدة واللام المفتوحات المروزي وهو المشهور بعبدان من ذي الوحي قوله سلمة بفتح اللام ايضا قوله لهم به اصحابه اي قصدوا زجره قوله باب اذا وهب جماعة لقوم بالتنوين قوله من ترونا من العسكر وهذا هو المرة الرابعة من ذكر هذا الحديث واما وجه مطابقته للترجمة فمن اذ الغانمين وهبوا لهم وفي بعض التراجم او وهب رجل جماعة وح هو اما من جهة انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم فيهم فوهبهم او من جهة انهم وهبوا له وهو وهم لظهر ان الامر بمنزلة الفاعل في صحة الاسناد اليه قوله قال ابو ضمني قال الكرماني هو بالرفع اجود وقال القسطلاني في ليرسين وجهه وذكر انه

بالنصب مرويا عن الفزع واصله وغيرها قوله باب من اهدى له هدية بالاضافة
قوله ولم يصح في هذا من ابن عباس ولا يصح في هذا الباب شيء وبالجملة ففي الصحة قوي
قوله ولم يصح في هذا من ابن عباس ولا يصح في هذا الباب شيء وبالجملة ففي الصحة قوي
ولا لالة على عدم الوقوع المفهوم من صيغة التمريض فلذا ذكره بعده قوله فهيل مصغر الكهل
قوله ابي سلمة بالمفتوحات ابن عبد الرحمن بن عوف فان قلت ما وجه مناسبة الحديث
للترجمة قلت الزيادة على حفنه كانت هدية مختصة بالمتقاضي قال الشارح التراجم
وجه المناسبة ان الفضل بن السباق اختص به المتقاضي ولم يشاركه الحاضرون روي
عن ابي يوسف القاضي ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيلا وكثر شركا وكثر فقال ابو يوسف انه ليريدني بمثله
وانما ورد فيما حقق من الهدايا في المأكولات والمشروبات كذا في الكرماني وهذا النقل عن
ابي يوسف يحتاج الى تقدير صحته وقبوله رواية الجلسا يجوز ان يكون قبوله محمولا على
سبيل التسليم والتنزل فلا يناني الاحتمال المذكور فيما مر من انه لم يصح في هذا
الباب شيء ووجه مناسبة حديث ابن عمر من حيث انه اختص بالبعير ولم يشاركه
فيه غير ولا يناني هذا قوله ولم تصح على احد الاحتمالين المذكورين لانه ليس من قبيل
هذا الغائب للغائب والظاهر من لفظ الترجمة هذا قوله باب اذا وهب بعير الرجل
بالتنوين قوله وهو يحمد لحال ان الموهوب له راكبه والذي في الفزع واكب بحذف لها
للموهوب قوله وقال ابن الجريري عبد الله ابو بكر المكي مما وصله الاسمعيلي الواو للاستيناف
سفين ابن عيينة قوله عمرو هو ابن دينار قوله يكر في الحاج شتر جوان
وقيل اول ما يركب قوله باب ما يكره لبسه بالاضافة ويكره على صيغة
المجهول وليسه بالرفع على انه نايب الفاعل وهو بضم اللام قوله مسيلة بفتح
اللام واللم قوله حلة سيراء بكسر السين وفتح السين وفتح التحتانية وبالراء
وبالمد قال القاضي بياض روي الحلة على الاضافة وعلى الصفة والاصح انها كما
من الحرير المحض قوله عطارد قيل منصرف وهو علم رجل تميمي كان يبيع الحلل
اخا قيل هو اخوه من امه وقيل من الرضاعة من الحديث في كذا الجمعة
محمد بن جعفر الكوفي قوله ابن فضيل مصغر الفضل بالجمعة ابن غزوان بفتح
الجمعة وسكون الزاي قوله موشيا اي مخططا بفتح الميم وسكون الواو وشده
التحتية بعد الجمعة قال المهلب انما كره عليه الصلوة والسلام الحرير لفاطمة لانها

لا خلاف في الخلاف الثوب
قال ابن بطال يريد انها
لباس الكفار في الدنيا
ومن لا حظ له في الجنة

حظ من لا يميل الى الاخرة ويميل الى الدنيا بتجميل ظواهرها او ان النهي عندنا
هو من جهة الاسراف او اقول الاولان فيها صورا وتقويتا كذا في الكرماني
قوله ترسلي فان قلت القياس ترسلين فلم حذف نونه قلت جاز حذف النون
بدون الناصب الجازم وهو اغة فصيحة او تقديره اترك بان ترسلي فحذف لدلالة
السياق عليه كذا في الكرماني قوله بن ميسرة ضد الميمنة قوله على ابن ابي طالب قوله فاني
لا يريد به زوجاته اذ لم يكن لعلي زوجة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سوى فاطمة بل اعم بحيث يتناول الاقارب قوله قبول الهدية من المشركين قوله
بسارة بتخفيف الراء زوجة ابراهيم ام اسحق قوله آجر بوزن فاعل وفي بعضها
هاجر بقلب الهمزة هاء اسمعيل من الحديث في اواخر البيوع قوله فيها سم اي
كانت مسمومة مشوية اهدتها امرة اسمها زينب بخيبر قوله ابو حميد بضم المهملة
الساعدي قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتانية بلدة على ساحل البحر آخر الحجاز والى
الشام قوله وكتاه اي كساه النبي صلى الله عليه وسلم قوله بجرم اي كتيطم حكومة اصنم
وديارهم وهذا هو الظاهر من لفظ البحر ههنا لا البحر الذي ضد البر قوله فجعل الناس
اي من حسن الحلة قوله فقال كان فيهم رجوعهم عن الميل الى ملاذ الدنيوية قال المهلب فيه
كافاة المشترك على هديته لانه صلى الله عليه وسلم اهدى له بردا او حوان فامر المسلم
الترك الذي على قومه بما في ذلك من طوعهم وانقيادهم ودينه قوله البحر قوله لمناديل جمع
المنديل وهو الذي يمسح به اليد مشتق من الندل وهو النقل لانه ينقل من يد الى وجه اشاره
الى منقبة لسعد في الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه الجنة لان المنديل ادنى الثياب
لانه معد للوسخ فغيره افضل منه معاذ بضم الميم وخفة المهملة وبالجمة لا ولي
سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا للانصار فان ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديله
كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كالملابسون المنجبون من الانصار فقال
منديل سيد كم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب وقال صاحب الاستيعاب
روي ان جبرئيل عليه السلام نزل في جنازته معتجرا بعمامة من استبرق كذا في الكرماني
قوله سعيد اي ابن ابي عروبة في بعضها شعبة والاول اصح قوله اكيد بضم الهمزة وفتح الكاف
وسكون التحتانية وكر المهملة وبالراء ابن عبد الملك الكندي الغفراني ملك دومة
واختلفوا في اسلامه فقال في الجامع البلاذري انه لما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلم وعاد الى دومة فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد فاسار خالد من العراق
الى الشام فقتله قوله دومة بضم الدال عند اللغوي وفتحها عند المحدثين والواو ساكنة
فيهما وهي مدينة يقرب بتوك في ارض نخل وزرع لها حصن عادي قوله خالد هو ابن بضم

للهاء وفتح الجيم لهوات جمع اللهاة وهي سقف الفم ومراده ان اثر تلك اللقمة من الشاة
كان باقيا لفتت به صلى الله عليه وسلم احيانا الى الوفاة او كان يرى ذلك بتغير لون
اللهوات قوله مشعان بضم الميم واسكان المعجمة وخفة المهملة وشدة النون هو
تا نيث الراسي اشعث وفي بعضها بكر الميم كذا في الكرماني قوله او قال شك من الراوي في انه

المستعار قوله وان وجدناه قال الخطابي انما هي المنائحة واللام في البحر بمعنى الى اي ما وجدناه الا
بحرا والبحر من نعوت الخيل قال الاصمعي فرس بحر اذا كان واسع الجري وقال بعضهم
انما شبهه بالبحر بناء على انه لا يتعب راكبه كما لا يتعب راكب البحر قوله باب الاستعارة للعروس
عند البناء العروس بالفتح تعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في اعراسهما والبناء
اي الزفاف يقال بنى على اهله اي زفها قوله ايمن ضد الايسر المكي المخزومي قوله قط يكرر القاف
مرتين من البرد غلنط وفي بعضها قطن بالنون والدرع القميص قوله ثمن بلفظ المجهول
الماضي من التفعيل وبلفظ الامر الثلاثي مفعولا بنزع الخافض قوله تزفى بفتح الهاء وكسرها
من الزهو وهو الكبر والغرض ان الجارية تتكبر عن لبسها قال القسطلاني زفى الرجل اذا
تكبر وهي من الافعال التي لم ترد الا مبنية للمفعول فاعله وائمان بمعنى الفاعل عوق قوله
بلا مر ومخت الناقة لكن قال في الفتح نفع او له في رواية ابي ذر وقد حكاه ابن دريد بقلة
الاصمعي لا يقال بالفتح انتهى قوله مهن ابي الدرداء او من بين النساء قوله تنين بضم الفوقية
وبالقاف والمثناة المشددة المفتوحة آخره نون اي تزين يقال تنيت العروس اي زينتها
قوله باب فضل المنيحة بفتح المي الناقة التي تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك
من المنيحة بالكسر في العطية قال ابن بطال المنيحة هي تمليك المنافع لا تمليك الرقاب في النخلة
التي لها لبن يكون بدل اشتمال والصفي صفة ثانية وهو بمعنى كثيرة اللبن قوله منيحة سقوب
على التميز والسنة ان يرد النخلة ان يرد للنخلة الى اهلها اذا استغنى عنها كما رد رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ام ايمن وكانت من قبيل الصلات قوله يا ويهم اي ما رأى في بعض النسخ
ليس ايديهم شيء قوله امه اي ام انس قام انس بدلا وانه تاكيد وام سليم بردا وكانت
تاكيد لكانت الاولى في امها وعبد الله اخو انس من امه واسمها اما سهلة واما مليكة
واما غيرها حيث تحكان الانصارية قال في الفتح والقايل بذلك الزهري على الظاهر ويحتمل
ان تكون رواية منه عن انس قوله غداق بكر المهملة وخفة الجيم جمع غدق بفتح المهملة
وسكون الجيم وهي النخلة قوله ابن شبيب بفتح الجيم وكسر الموحدة الاولى البصري قوله حماد
اما من الحسن او من الحسن ابن عطية بفتح المهملة الاولى قوله ابي كبشة بفتح الكاف وسكون
الموحدة وبالجيم قوله السلولي بفتح المهملة وضم اللام الاولى قوله العنز في الاثنى من المعزى قال
ابن بطال لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اربعين الخصلة الا يعني هو انفع لنا من
ذكرها ليكون رغبة الى غيرها من ابواب الخير انتهى وحاصله ان ابهامه كابهام ليلة
القدر قال الكرماني وليس قول حسان ما نوال ان يستطيعها غيره قال وقد يلتقي من بعض
اهل عصرنا انه طلبها في الاحاديث فوجد ما يبلغ ازيد من اربعين خصلة انتهى واعترض
عليه ان المقصود انه لم ينقطع عند الاربعين من الخصال التي جمعها اذ في المنيحة والتي

عدها البعض ليست بادنى منها فمن جملة ما عدت رد المظلمة وهي على فيها والاحسن ان لا يعد
كما ورد ابهموا ما ابهم الله فان جميع اسرار الشرع لا يعلمها الا الله تعالى قوله لينعشها اي الموت
وكرها قوله يوم ورودها بالكسر اي يوم نوبة شربها وذلك لان الحلب يومئذ اوفق للناقة
للحاجين قوله يترك نحو بعدك من الوتر وهو النقص قال الله تعالى لن يترركم اعمالكم اي لم
ينقصكم في اعمالكم وفي بعضها يترك بلفظ مضارع الافتعال قال البخاري الرواية بالتشديد
والصواب بالتخفيف من الوتر قوله تمتز اي تتحرك قوله ولو منحها اي لو اعطاها المالك
هلا اذا للكشمي على طريق النخة لكان خيرا للكشمي لانها اكثر ثوابا ولانهم كانوا يتمنون
في كره الارض ولانه كره لهم الافتتان بالزراعة ليلا يتاخروا بها عن الجهاد قوله
باب اذا قال اخدمتك بالتنوين قوله ما يتعارف الناس اي يعارف بهم في صدورهم
هذا القول بينهم او محمول على عرفهم في كون الاخدام هبة او عارية وهو جار قوله
بعض الناس قيل اراد به الحنفية وغرضه انهم يقولون انه اذا قال اخدمتك هذا
العبد فهو عارية وقضية هاجر تدل على انه هبة ولا يخفى على الفقيه ما فيه قوله
وان قال كسوتك يحتمل ان يكون من تتمة قولهم فيكون مقصوده منه انهم تحكموا
حيث قالوا ذلك عارية وهذه هبة وان يكون عطفا على الترجمة قال ابن بطال
لا اعلم خلافا بين العلماء انه اذا قال له اخدمتك هذه الجارية انه قد وهبها له
خدمتها الا رقبتها وان الاخدام لا يقتضي تمليك الرقبة عند العرب كما ان الاسكان
لا يقتضي تمليك رقبة الدار وليس ما استدل به البخاري من لفظ فاخذها دليلا
على الهبة وانما وقع الهبة في الحديث من لفظ فاعطوها اجرا فكانت عطية تامة قال و
اختلف ابن القاسم واشهب فيما اذا قال وهبتك خدمة عبدي وقال ابن القاسم
ليس هبة للرقبة وقال اشهب انه هبة لها ولم يختلف العلماء في انه اذا قال كسوتك
هذا الثوب انها هبة لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما
تطعمون اهليكم او كسوتهم وذلك تمليك اتفاقا كذا في الكرماني قوله كبت الكافر
اي صرفه واذله قوله واخدم اي الكافر من الحديث في اخر البيع قوله باب اذا
جاز رجل على فرس بالتنوين قوله كالعمري قال ابن بطال الاختلاف بينهم ان العمرى اذا قبضها
المعمر لا ترجع فيها وكذلك الصدقة فكذلك الحمل على الخيل فاكان من الحمل تمليكا للحمول
عليه فهو كالصدقة عليه وما كان منه تحبيسا في سبيل الله فهو كالاوقاف فلا رجوع
فيه عند الجمهور ومذهب ابي حنيفة رح في الوقف معروف والظاهر من حديث
الباب انه اعطى الفرس للذي حمله عليه ولذا اقدم على الشراء فلا يلزم منه ان يجوز
الحمل يكون تمليكا او وقفا وفي الهداية وينعقد الهبة بقوله وحملتك على هذه الدابة

الزوي بالحلان الهيئة انتهى وذكر بعض الشيوخ ههنا كلمات في توجيه مذهب ابي حنيفة ولعل اصحاب الفقه يتجشمون من توجيههم ق سمعت مالكا ابى الامام يسأل يذكر عن حكم حمل الرجل على الفرس ق بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات هي الاخبار عند الحاكم بما يعتقد باب ما جاء في البينة على المدعي وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا الخ ووجه استنباط الحكم من الآية انه لو كان القول قول المدعي من غير بينة لما احتيج الى الكتابة والاملاء والاشهاد عليه فلما احتيج اليه علم ان البينة على المدعي قال ابن بطال الامر بالاملاء يدل على ان القول قول من عليه شئ وايضا انه تقتضي تصديقه فيما عليه فالبينة على مدعي تكذيبه والآية الاخرى توجه الدلالة ان الله قد اخذ عليه انه اقر بالحق على نفسه فالقول قول المدعي عليه فاذا كذبه المدعي عليه فعليه البينة ق باب اذا عدل رجل احدا بالتوين وهو من التعديل بمعنى التزكية ق استلبث هو استفعل من لبث وهو الاستبطاء والتاخر ق بستامرها اي يشاورها ق اهلاك بالنصب اي الزم اهلاك بالرفع اي اهلاك او اهلاك عين معلق عليه ق ان رايت الحمار يرايت ق اعمصه بكسر الميم وبالهمال الصاد يقال اعمصه فلان اذا استصغره ولم يره شيئا وغمصت عليه ق الاي اغتبته عليه ق الداجن في شان الفتا البيوت او استانست ومقصود بريرة من كلامها انها حديث السن غافلة اي عن امور ضرورية من امور البيت فليكف نزكي امر الم ترزه ولم تسمعه والرجل الاول المودي عبد الله بن ابي بن سلول المنافق والثاني الخير صفوان بن المعطل السلمي بضم السين ق باب شهادة المختبي الحادي المحدة والموحدة اي الذي يختفي عند تحمل الشهادة ق السمع شهادة اي السمع مطلق تحمل الشهادة واما قول ابن المنذر متعقبا به الشعبي ومن معه بان المختبي ليس بعدل فمدفوع لان المختبي انما قد يكون لاجل اخفاف حق ودفع ظلم فان المديون قد يكون منكرا للدين عند غير الدائن او يعترف عنده ولا يكون له شهود عليه فيريد الدائن الاشهاد على اعترافه في الخلوة والمختبي يظن بالمدعي ظنا حسنا ويوقع المدعى عليه بالكذب فيختبي لاجل ان يشهد فيؤدي شهادته عند الاحتياج ق يختل بكسر الفوقانية اي يطلب ابن صياد مستغفلا له ليسمع شيئا من كلامه الذي يتكلم به في خلوته حتى يظهر للصحابة حاله في انه كاذب ونحوه ق فطفقت كذا تحمل ق ورمزة بالرايين وكذا بالزايين الصوت الخ ق اي صاف اي حرفي نزاد صاف منادي وبالمهملة والفاء المكسورة والمضمومة والساكنة اسم ابن صياد واصله صاف فصار كقاف ق فتاهى اي سكن يقال تناهى الماء اذا وقف في الغدير وسكن ق لو تركته اي لو تركته امه بحيث لا يعرف قد ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لكم امره وشانه ق دفاعه بكسر الراء وخفة الفاء وبالمهملة ق القرظي بضم القاف وفتح الراء وبالمعجمة

واسم المراة تيمة بفتح الفوقانية بنت وهب ق دابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة الشناة على صيغة المعلوم من المابض اي قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى ق الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة ق هدية الثوب بضم الهاء وسكون المهملة ما على اطرافه من الخمل الذي نسج به وكنت من عنتها ق اي توجيع بعضها توجعين بالتحتيين بالنون وهو على لغة من يرفع الفعل بعد ان ق تذرفي قال الخطابي كني بالعسيلة عن لذة الجماع القليل الكائن في الرجوع وفي تصغير العسل ويقال العسل يونث في بعض اللغات ويحتمل ان يكون التانيث باعتبار الوقعة الواحدة التي تحل بها للزوج الاول ق خالد بن سعيد الاموي اسلم وكان ثالثا او رابعا فهو من السابقين الاولين هاجر الى الحبشة وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر وبعثه على صدقات اليمن فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو باليمن ق باب اذا شهد شاهد بالتوين ق الخبدي المهملة ق الفضل باعجام الضاد ابن العباس ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت ليس هذا من باب توهم ما علمنا باهما شتى فما كان احدهما فالصحابي والآخر قال لم يصل قلت معنى لم يصل انه ما علم انه صلى ولعل الفضل كان مشتغلا بالدعاء ونحوه ولم يره صلى الله عليه وسلم فنفاه عملا بظنه فاخذ الناس شهادة بلال الاتية فيه زيادة علم واطلاق الشهادة على اخباره يجوز كذا في الكرماني ق يقضي من القضاء اي يحكم بالزيادة ايضا لان عدم علم الغير لا يعارض علم من علمه وفي بعضها يعطى وتوله بالزيادة الماء زايدة حمان بكسر المهملة وشدة الموحدة وبالنون الموزي ق اهاب بكسر الهمزة ق عن بفتح المهملة وذكر الولاء الاتي على الاصح فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اذ الزبير لم تكن شهادته ولا حكم في القصة قلت امره صلى الله عليه وسلم بالمفارقة حيث قال كيف تردعا فجعل ذلك كالحكم واخبارها كالشهادة وقال احد يجوز الحكم في الرضاع بشهادة المرضعة وحدها كذا في الكرماني ق باب الشهداء العدول بلا اضافة ق عتبة ابن مسعود الهذلي سكن الكوفة ق بالوحي بعيكان الوحي يكشف عن سر ابو الناس في بعض الاوقات ق امناه اي جعلنا امنا من الشر ق ترينا اي عطناه وكسوناه ق بريرة المريرة والمرهو الذي يكتم اي نحن نحكم بالظاهر فمن اظهر لنا من العدول يحل قبول شهادته ق باب بالتوين ق تعديل اكثر يجوز اي يشترط في قبول التعديل عدد معين قال ابن بطال اختلفوا في عدد المعدلين فقال مالك والثاني لا يقبل في الجرح والتعديل الا رجلين وقال ابو حنيفة يقبل تعديل الواحد وجرحه ايضا فجبت اي الجنة ق وجبت اي النار ق اوقال غير ذلك شك من الراوي ق شهادة القوم المؤمنين بالرفع على الابتداء والخبر محذوف اي مقبولة وفي بعض النسخ المؤمنون بالواو فهو مبتداء وشهداء خبره فمن شهد له بالخير وجبت له الجنة ومن شهد عليه بالشر وجبت له النار ق القزات بضم القاف وخفة الزاء وبالمثناة ق بريرة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتانية وبالمهملة

ابن الاسود الدولي اسمه ظالم ضد العادل قوله ذريعا اي واسعا او سريعا قوله خبرا بالنصب
صفة لمصدر محذوف او منصوب بنزع الخافض قوله باب الشهادة على الانساب والرضاع
المستفيض والموت القديم اي العتيق الذي تطاول الزمان عليه قال ابن بطال مقصود هذه الترجمة
ان ما صح من الانساب والموت والرضاع بالاستفاضة وثبت في النفوس لا يحتاج فيه الى معرفة
الشهود ولا الى عددهم الاتري ان الرضاع الذي كان في الجاهلية وكان مستفيضا معلوما
عندهم ثبت به الحرمة في الاسلام كذا في الكرماني وثبت حكم الموت القديم من احاديث الباب
بالقياس فان الموت القديم يكون اعرف عند الناس من الرضاع غالبا قوله اما سلمة بفتح اللام
ابن عبد الاسد المخزومي اسلم وهاجر الى الحبشة مع زوجته ام سلمة ومات سنة اربع فتزوجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله توفيت بالمثلثة المضمومة ثم الواو المفتوحة ثم التحتية الساكنة
ثم الموحدة مولاة ابي لهب ارضعت ولاحمزة وثانيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وثالثا ابا سلمة
واختلف في اسلامها كذا في الكرماني قوله والتثبت فيه ايضا امر الرضاع وهذا من بقية الترجمة
قوله عراك بكسر المهملة وخفة الراء وابو الكفاري قوله اقام ابو الجعد واخوه ابو القيس
على لفظ المصغر وفي القسطلاني قال الدارقطني اسمه وابل الاسوي والقاف في ابي القيس مقدم
على العين المهملة وهو صاحب اللبن وهذه القصة متقدمة على ما ياتي والتوقف فيها
ليس لاجل شرعي من الحكم او معلوم قبل بقصة استيذان عم حفصة بل التوقف فيها
لاجل معرفة صدق المرضع في ادعاء فلا اشكال قوله ابنة حمزاء ابي امامة وقيل عمارة وقيل
فاطمة الرضاعة بكسر الراء وفتحها وكذا الرضاع كذا في الكرماني وسقط قوله قالت عائشة
قلت اراه الى في بعض النسخ وقال القسطلاني وسقوطه اولى قوله لو كان فلان حيا لعمها هو غير
العم المذكور انفا في قوله محمد بن كثير ضد القليل قوله اشعث بالمعجمة ثم المهملة ثم المثلثة
في الاسم والكنية قوله انظرن النظر هنا بمعنى التفكر والتامل قوله من اخوالكن كملة من
استفهامية قوله فانما الرضاعة تفعيل السعة والمخ بالمعجمة والنظراي ليس كل امراة رضعت
من لبن ام رجل يصير به ذلك الرجل اخا لها بل الابد ان يكون في مدة الرضاع من الجامعة بفتح الميم
اي الجوع فان اللبن للصغير بمنزلة الطعام للكبير والصغير معدته ضعيفة ويكفيه اللبن
ولا يحتاج الى طعام آخر فينبت لحمه بذلك ويقوى عظمه فيصير كجزء من المرضعة فيكون
كسائر اولادها والحاصل ان الرضاع التي يثبت بها الحرمة ما يكون في الصغر حتى يكون الرضيع طفلا
يسد اللبن جوعه واما ما كان بعده فلا يسدها اللبن ولا يشبعه الا الخبز ونحوه منه قوله
باب شهادة القاذف والسارق والزاني قوله ابا بكرة هو نفيع مصغر النفع ابن الحرث
بن كلدة بالكاف واللام المفتوحات الثقفي قوله وشبيل بكسر المعجمة وسكون الموحدة
ابن معبد بفتح الميم والموحدة البجلي اخو ابي بكرة لامه قوله نافع ابن الحرث اخو ابي بكرة لابيه وامه

والثالثة الاخرة صحابيون شهدوا مع اخ آخر لابي بكرة لامه اسمه زياد قال زياد رايت منتظرا
قبحا وما ادري اخالطا امرا ام لا وفي رواية رابتهما في لحاف قوله المغيرة بن شعبة الثقفي بالزنا
لكن لم يجزم زيادة الشهادة بحقيقة الزنا فلم يثبت فلم يجد المغيرة وجلد الثلاثة واسم ام
سمية بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتانية وفي اد ليس له صحبة ولا رواية وكان مزهقان
الثوب وصحابي بهذا مات سنة ثلث وخمسين قوله ابو الزناد بخفة النون عبد الله بن ذكوان
قول بعض الناس اراد به الحنفية وعرضه انه ناقض في كلامه حيث لا يجوز من شهادة
القاذف ويجوز الشاهد بالنكاح بشهادته وبحيث جوز واشهادة المحدود ولم يجوز اشهادة العبد
العدل مع انهما سيان فلان عنده وخصص شهادة الهلال من بين سائر الشهادات ولعل
من ذلك مخلص واسع المحدودون فلا يظهر من اهل محل الشهادة وان لم يكونوا ممن
يقبل بشهادته عند الاداء فان انعقاد النكاح بحضور الشاهدين لا يجاب كونهما مقبول
في الشهادة عند الاداء واما العبد فليس من اهل الولاية على الغير والشهادة من باب
الولاية وقد عرفت انه اذا استقضي المحدود قبلت قضاياه واما قبول شهادة العبد والامة
في الهلال لرمضان فانها حقيقة من باب الاخبار ولا يخفى على المنصف صحة ما قالوا وحسن
وجوه الفرق ومن نظر الى قوله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهداء
فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين
تابوا الآية والى ان الجملتين الاولتين فيها السابقتان لبيان حكم القاذف والاخيرة جملة
خبرية اسمية لبيان حاله للسمر فيه ثم احسن النظر والتامل فيها عرفان شاء الله تعالى
ان الاستثناء راجع الى الجملة الاخيرة بدون ما قبلها وان ما قبلها داخل في حده وان الجملة
الاخيرة مع الاستثناء بيان حاله قبل التوبة وبعدها قوله وكيف تعرف عطف على اول الترجمة
وكثيرا ما يفعله البخاري مثله يردف ترجمة على ترجمة وانكان بعد ما بينهما كذا في الكرماني
ومراده ان توبته تعرف بالتقريب قوله نفي اي عن البلد اي غربة قوله وصاحبه اي مراته
بن البريع وهلال بن امية الثلثة اللذين تخلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت
فلا ابن بطال استدل البخاري على انه لا حاجة في التوبة الى الكذاب نفسه بانه لم يرد
ذلك على الزاني في مدة التغريب ولا على كعب وصاحبيه في الحسين وبحديث عائشة على ان
السارق اذا تاب وحسن حاله قبلت شهادته وبحديث زيد انه صلى الله عليه وسلم
لم يشترط على الزاني بعد الحد والتغريب ان لا يقبل شهادته وحسن حاله قبلت شهادته
ولو كان ذلك شرطا لذكره كذا في الكرماني قوله لحسنت توبتها لجواز قبول شهادتها قوله
لن يحصن بفتح الصاد وكسرها وفيه ان التوب لا فرق شرعا وهذا الحديث يفيد صحة قبول شهادة
الزاني بعد ما ظهر ما جراء الحد عليه وقد اكتفى في البخاري قبول شهادة القاذف بعد الحد بقول

عصر رضي الله عنه و الحنفية ما ذهبوا إلى أن الاستثناء الواقع بعد الجمل المتعددة يتعلق بالجملة الأخيرة قال والبايان التوبة من بلة لفسق القذفة لجميع عدم قبول شهادتهم من تمام الحد فكانت الحد لا يسقط عنهم كذلك عدم قبول شهادتهم و وجه التعلق هذا الحديث بالباب يقوله وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ظاهر ما عرفت انه تعزير التوبة بالتوبة العام من القبيل أعني من أسباب كسر النفس والاستبعاد عن المعصية ولا قبل على التوبة بل يمكن ان يجعل القصر صحة افطار الصوم مرتبطا بالسفر وان لم يجد المشقة وقد كان الحكم بالقصر والافطار لاجل المشقة فادير على السفر وفقدانه كثيرة لأخي على الفقهاء باب لا يشهد على شهادة جور اذا شهد بالتوب واشهد على صيغة المجهول من الاشهاد ابو جيان بفتح المهملة وشدة التحتانية وبالنون الفتح يحيى بن سعيد بشير ضد النذير بعض الموهبة بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء اي سالمت هبة بعض الاموال ثم بدا له كانه منع او توقف او لم ير ندم على المنع حتى تشهد من الاشهاد رواحة بفتح الراء وضعة الواو وبالمهملة اسمها عمرة على جواز فان قلت الجمهور على جواز تخصيص بعض الاولاد بالهبة ولفظ الجور الذي هو الظلم مشعر بالحرمة قلت الجور هو الميل عن الاعتدال او وضع الشيء في غير محله والذي يشترك فيه الورثة بعد موته اذا خص به واحدا كان كانه وضع في غير محله فهو مكروه شبيه بالحرم ابو حريز بفتح المهملة وكسر الراء وبالزاء اي عبد الله بن حسين الازدي قاضي سجستان خير كم ان الناس تزني اي اهل قرني بعد قرنه في بعضها بعد مبنيا على الضم سنوي الاقامة و القرن اهل زمان واحد وقيل سبعون سنة او ثمانون او مائة وعشرون وههنا المراد به الصحابة رضوان الله عليهم بعد كم اي بعد اهل هذه القرون المدوحة قوما بالنصب وفي بعضها قوم فلعله مضروب لكنه كتب بدون الالف على اللغة الربعية او ضمير الشان محذوف فيما ضعف كذا في الكرماني او هو فاعل لفعل مضمر اي يجيء قوم كما في العيني لا يؤتمنون اي لا تثق الناس بهم ولا يعتقد وتهم امناء اي يكون لهم خيانة ظاهرة ويشهدون ولا يستشهدون كانه كناية عن شهادة الزور اي يشهدون بما لا علم لهم والشهادة على ما لا يعلم شهادة قيل ان يطلب منه الشهادة وظهور السمن كناية عن كثرة الاكل المؤدي الى الانهماك في اللذات الغافلة المانعة عن التوجه الى ما في الآخرة من النعيم المقيم عبيدة بفتح المهملة السلماني فيشهد احدهم كناية عن سرعة الاقدام على الشهادة واليمين وعرض الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدأ فيبدأ باليمين مرة وبالشهادة اخرى احدها الآخر على التعاقب والتناوب فيسبق وذلك من قلة مبالاته بالدين واجتنب به المالكية في رد شهادة من يحلف معها بدون التخليف قال ابراهيم اي النخعي بالاسناد والمذكور كانوا يضربوننا ونحن عيان ان نحلف على الشهادة والعهد بان يقول اشهد بالله وعلى عهد الله حتى لا يكون عادة لنا باب ما قيل في شهادة الزور وهو

وصف الشيء بخلاف صفته فهو من قبيل الباطل يعني انه حق والمراد به ههنا الكذب قوله تلووا من اللي وهو اشارة الى قوله تعالى وان تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا او لو فصل البخاري بين لفظ تلووا لفظ السنتكم بمثل او او يعني ليتميز القرآن المجيد عن كلامه لكان اولى وفي كرمية اخرى بلوون السنتكم قوله جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قوله عبد الملك الجدي بضم الجيم وشدة المهملة مات سنة اربع وماية قوله فقال الاشتراك فان قلت جاء في بعض الروايات ان الكبائر سبع وفي بعضها ثلث وكل بعضهم ليس لها عدد معين فما التلفيق قلت لا منافات لعدم اعتبار مفهوم العدد كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون تخصيص الاعداد المخصوصة بحسب مقتضى المقام وذكر ما يقتضيه قوله عقوق من العق وهو القطع وهو كل فعل غير واجب يتاذى به الوالدات ويقال الطاعة تامة واجبة فيما ليس بمعصية ومخالفة امرها انه عقوق قوله عند محمد بن جعفر قوله ابو عامر عبد الملك العقدي قوله بضم نفع الوحدة وسكون الهاء وبالراء قوله الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى سعيد بن اياس الازدي وجلس للاهتمام بهذا الامر وهو يفيد تاكيد تحريمه واما قوله هم لينة سكت فانيتا قالوه وتمنوه حتا بر سول الله صلى الله عليه وسلم وكراهة لما ابن ماجة فان قلت الحديث لا يتعلق بكتمان الشهادة وهو مذكور في الترجمة قلت علم منه حكمه قياسا عليه لان تحرير شهادة الزور انما هو لابطال الحق والكتمان ايضا فيه ابطال له كذا في الكرماني قوله باب شهادة الاعمى قوله القاسم هو ابن محمد ابي بكر الصديق رضي الله عنه فان قلت العقل لا بد منه في جميع الشهادات فما وجه التقييد به قلت معناه اذا كان كيسا فطنا دراكا للامور الدقيقة كذا في الكرماني قوله الحكم بفتح الكاف قوله يجوز فيه بلفظ المجهول اي اخففت فيه وتكلم بالمجاز وغرضه انه قد يسامح للاعمى شهادته في بعض الاشياء الخ بليق بالمسامحة والتخفيف قوله اتكنت تزده ابن لا تزده مع ان ابن عباس كان اعمى قوله وكان ابن عباس يبعث رجلا هذا ليس قوله وهم في الترجمة قوله سليمان منادي اي ناصليمان ادخل فانك مملوك ما بقي عليك شيء من مال الكتابة فان قلت هذا مشكل لانه كان مكاتبا لميمونة كما في عائشة قلت لا بد من تاويل اما على معنى اذنت من عائشة في الدخول على ميمونة فقالت ادخل عليها او على مذهبها ان النظر حلال الى العبد سواء كان مملوكها امرا كذا في الكرماني وقال القسطلاني فيه اذ عائشة كانت لا ترى الاحتجاب من العبد سواء كان مملوكا لها او لغيرها انتهى ولا يخفى ان الدخول لا يستلزم النظر قوله سمرة بفتح المهملة وضم الميم قوله رجلا هو عبد الله بن يزيد الانصاري القاري قوله جندب بفتح الدال وضمها قوله استفطرهن اي نسيتهن وهذا مطابق لقوله وما يعرف بالاصوات قوله عباد بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن عبد الله

بن الزبير العوام التابعي وهو غير عباد بن بشر بسكون الجيم الانصاري العجلي القاري المجاني
للمسجد فاعرفه فان لفظ البخاري وهم يكنيهما واحدا وفي بعض النسخ صوب عباد بن تميم وهو
كذا في الكرماني وله ابن ام مكتوم وهو عمرو بن قيس وله حتى يقول له الناس اصبحت وهذا مطابق
لقوله في الباب ثم ان ماذكر في الترجمة ولم يذكره حديثا يعرف بالمقايسة على ما ذكر فيه له
وهو بريه اي يبين محاسن ذلك الشان وفيه انه صلى الله عليه وسلم احمد على صوته قيل
المخرج له زياد بكر الزاي وخفة القتانية ابن يحيى البصري مات سنة اربع وثمانين ومائة
وله باب شهادة النساء بالاضافة وله وقوله تعالى قال القسطلاني بالجر عطف
على سابقه له جعفر بن ابي كثير ضد القليل وله عياض بكر المهملة وخفة التحتانية وبالجيم
ومن الحديث مع اسناده وله باب شهادة الاماء والعبيد بالتنوين اي حال الرق
ذهب الجمهور الى انها لا يقبل مطلقا وقالت طائفة يقبل مطلقا وقد نقل المصنف
بعض ذلك وهو قول احمد واسحق وابي يوسف وقيل يقبل في الشيء اليسير وهو الشعبي
والشريح والنخعي والحسن كذا في الفتح وقد مر ما ذكر من مذهب الحنفية وله وذراة بفتح
الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى العامري قاضي البصرة وله الناقة بالقوقانية وبالقاف
وبالهاء القليل وله شرح بضم المعجمة وبالهاء الطاء وله فتحيت ابي انتظرت وقد الكلام
طالبا للفرصة هكذا في نسختي وقال القسطلاني في تحيست اي من تلك الى آخره وله فنهاه
ابو بكر عن ذلك وهو قول احمد واسحق وابو

قوله اي هلك الذين اشتغلوا بالافك بكسر الهمزة واسكان القاف وبفتحهما جميعا قوله وتولى
اي تقدم وتصدى قوله ابن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء قوله ابن سلول بالرفع صفة
لعبد الله وهذا يكتب بالالف وسلول بفتح المهملة وخفة اللام الاولى غير منصرف علم لام عبد الله
يفيضون من الافاضة وهي التكثير والتوسعة والدفع اي يشيعون الحديث يقال افاض
القوم في الحديث اذا اندفعوا فيه قوله ويريبني بفتح الياء وضمها من رابه واراده اذا وجد
وشكك قوله اللطف بضم اللام وسكون الطاء ويقال بفتحهما معا وهو البر والرفق قوله
يتكم اشامة الى الموت عوذ لكم الى المذكر والخطاب لاهل البيت غيرها قوله فنهمت بفتح القاف
وكسرها الغنان والناقة هو الذي يري من المرض وهو قريب عهده به لم يتراجع الى كمال صحته
قوله ولم مسطح بكر الميم وسكون المهملة وبالمهملتين قوله قيل بكر القاف للجهة
المناصع بالنون والمهملتين مواضع خارجة عن المدينة ينبرزون فيها قوله متبرزنا اسم المكان بدل الجبانة
للمناصع وبالرفع على انه خبر اي وهو متبرزنا قوله الكنف بضمتين جمع الكنيف قال اهل اللغة
الكنيف الساتر مطلقا قوله الاول بلفظ المفرد والجمع قوله البرية اي البادية قوله او في
التنزه اي طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء والشك من الراوي قوله فعثرت بفتح المثلثة
قوله مرطها بكر الميم كساء من الصوف او غيره قوله تعس بفتح العين وقال القزاز بالكسر
فيهما لغتان ومعناه سقط الوجه خاصة قوله يا هنتاه باسكان النون وفتحها
وبضم الهاء الاخيرة وسكونها يا هنة فالحق الالف والهاء به وهذه اللفظة
مختصة بالنداء ومعناه يا هذه او يا امراة او يا بلها كانها نسبتها الى قلة المعرفة
بمكايد الناس وشرورهم والاخبر الصق بالمقام وان بعد من اللفظ قوله ابوي
بعضها الى ابوي قوله هو في بفتح الهاء وشدة الواو المكسورة على صيغة الامر
من الهوت قوله وضيئة بالرفع والخفض فعيلة من الوضاءة وهي الحسن اي حسنة
جميلة قوله ضراء جمع الضرة بالمجمة المفتوحة وزوجات الرجل ضراء لان كل واحدة
تريد ضر الاخرى المغيرة وتنفرد بالقسم قوله اكثرن اي القول عليها في غيبتها قوله فقلت
سبحان الله هذا من كلامك فانها حيث قدمت فسبح الله تعالى على براءة نفسها عن
ما قذفت اليها قوله قالت فبت تلك الليلة وسيأتي في تفسير سورة النور من كتاب
التفسير فاستعبرت فبكيت فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت بقراءة فنزل فقال
لامي ما شانها قالت بلغها الذي ذكر من شانها ففاضت عيناه فقال اقسمت
عليك اي بنية الا رجعت ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسالت
عن خادمي ما عملت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى يدخل شاة فيأكل خميرها
او عجينها فانتهرها بعض اصحابه والمنافاة الخ تتوهم بين هذا الحديث وبين ما سبق

من احاديث الافك مندفعة ولو بما في تكلف قوله لا يرقاء بفتح القاف وبالهمزة اي لا يسكن
ولا يقطع قوله ولا اكتحل استعارة من كحل الاناء قوله استلث اي ليث ولم يتزل قوله
من الوهم ارجاع الضمير الى عايشة جايز على الاستعمال الذي ذكرناه قوله اهلاك بالرفع
والنصب قوله كثير فعيل يستوي فيه المذكر والمونث وانما قال علي رضي الله عنه ذلك
مصلحة ونصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم في اعتقاده لانه راى ان فراق رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا الامر وتعلقه فاراد ازاحته عن خاطره صلى الله عليه وسلم لاعتقاد ان عايشة
رضي الله تعالى عنها واما عايشة فتذكرت بقية في التزكية بما ماذكر فلعل ذلك
خوفا من اطنابها في الكلام او اشاد الى السوال عن بريرة ولعله رضي الله عنه عرف بما تقدم
من براءة عايشة ولو كان قصده الجرح لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم تزكية بريرة
بما حرج على عليه السلام واما انتهاء بعض الصحابة اياها في التزكية بما ماذكر فلعل
خوفا من اطنابها في الكلام بحيث يفضي الى المبالغة المخلة في المقصود قوله فصدقك بالجزم
على جواب الامر قوله بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى اعتقها عايشة اسلامها و
عتقها بعد فتح مكة في السنة التاسعة او العاشرة وقصة الافك قبله في غزوة المريسيع
وههنا كلمات مختلفة ناشية من اطلاق الجارية على بريرة ولا مرفي ذلك هين اذ الجارية
باعتبار ما كان ولا اشكال ايضا في ان تكون بريرة خادما لعايشة رضي الله عنها قبل اشترائها
وعتقها مع احتمال كون عتقها في واقعة الافك وان استنبط مع بعض الوقايع ان
عتقها في السنة التاسعة او العاشرة لانه محل نظر وتامل وهذا موضع الترجمة لاعتماده
صلى الله عليه وسلم على قول بريرة قوله ان رابت اي ما رايت قوله انغمصه بسكون الغين
وكسر الميم واهمال الصاد اي اعيبه قوله الداجن اي الشاة التي الفت البيوت
وهذا الكلام كناية عن عدم اشتغالها بامور البيت الظاهرة ما يفعل فيه فكيف
بما دست ما تره ببيت البنوة عنه قوله فاستعذر اي طلب من يعذره منه اي من
ان يتصفه عنه ومعناه من يعذرني والتحذير فيما ياتي الخ من المكروه او من يعذرني
ان انتقمت منه بما فعل ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير
الناصر ويعذر بفتح حرف المضارع وكسر الذال المعجمة قوله رجلا اي صفوان وكفاه
بفضل حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بذمة فحملت عليه الاخبار وما كان يدخل
على اهلي الا معي قوله سعد بن معاذ الانصاري الاوسي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيد الانصار وكان مقدما مطاعا شريفا في قومه قوله الاوس بفتح الهمزة وسكون الواو
وبالمهملة قوله كان احتملته الحمية ثناء عليه بما فعل في المانع وعذرعنه ما يتكلما كانه

غلبة الحمية بما عقله قوله الخزرج بفتح المعجمة وسكون الزاي وفتح الراء آخره جيم قبيلتان من الانصار قوله سعد بن عبادة بفتح المهملة وخفة الموحدة الخزرجي وكان سعد بن عبادة مقدما في قومه وجيها له ياسة وسيادة وقيل قتله الجن وقالوا فيه قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة رميناه بسهمين ولم نخط فؤاده قوله احتملته اي اغطيته قوله اسيد مصغر اسد قوله حضير بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالراء الاوسي قوله منافق اي يفعل فعل المنافقين وليس بالنفاق الحقيقي قوله هوى اي قصد والمحاربة وتناهضوا للقتال قوله فخفضهم بالمعجمتين المفتوحتين بينهما فاء مشددة الحمت اي نزلت به اي نعلت ذنبا انه ليس من عادتك فيه دليل على ان الذي الم فقيل ثبوت الحد عليه اذا تاب لا يسقط عنه وهذا اذا كان ظن الامام به خيرا قوله قلص بالقاف واللام والمهملة المفتوحات انقبض لاستعظام ما يغشيني من الكلام وتخلف البكاء بالكلية واما قول ابي بهما لا ندري ما نقول فلعظم حفظ الادب والهيبة عن الاقدام على بيان امر قوله لا تقصد قوني بتشديد المهملة الثانية والنون قوله ابا يوسف اي لا تمثل بعقوب عليه السلام وانما ذكره عليه السلام باسمه يعقوب عليه السلام لغلبة الوحشة والهيبة عليها وضيق حالها رضي الله عنها قوله فصبر جميل واعلم ان علماء البيانية قدروا لقوله فصبر جميل مبتدأ او خبره والذي اظن ان الجملة من قبيل تمرة خير من جوادة فانه المستفاد من موارد الاستعمال هذه مع ان تقديم فصبر جميل احمل او امري صبر جميل لا يخلو عن تكلف وبعد بموارد استعماله قوله ما دام المراي ما يريح وما فارق محلبه ولعل هذه البراقها وتحقير نفسها من ان ينزل القرآن فيها والقطاع رجوعها عن الخلق وتفويض امرها الى الله سبحانه وتعالى المستعان من قوله تم والله المستعان على ما تصفون قوله من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالمهملة والمد قوله الجمان بضم الجيم وخفة الميم جمع الجمانة وهي حبة يعمل من الفضة كالدرة شبهت قطرات عرقه عليه الصلوة والسلام بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن قوله سري بكسر الراء المشددة اي كشف وانجلى عنه وفي بعضها بخفة الراء قوله والله لا اقوم لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طريقها وجميل احوالها وتنزهها عن هذا الباطل يا لقراءة الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لقرائنه وذلك لان ام مسطح سلمى في بيت خالة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قوله بنت حبيش بفتح الجيم وسكون المهملة قوله لحمي اي صوت سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وقوله بصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر اي لا كاذب كذا في القسطلاني والمرادات الى علم الحالي فلا اعلم يحال النفس الا بالظن

الثقتين وهذا ايضا من كمال ورعها وديانتها قوله تساميني اي تضاهيني بجمالها ومكانها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع واعلم ان في هذا الحديث احكاما كثيرة من الاحكام الخمسة وغيرها منها جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه والقرعة بين النساء وسفر الرجل بزوجته والغزو بهن خدمة الرجال لهن في الاسفار وخروج المراة لقضاء حاجة الانسان بغير اذن الزوج وليس النساء القلائد وتاخر بعضهن عن الجيش ساعة للحاجة والتعجب بلفظ التسبيح والتجسس في الامور لمن له بها تعلق من التحمل في تحقيق حقيقتها واما ما يذم فيه التجسس عنه والحلف بدون الاحلاف واستحباب الاقتصاد في الاكل وعون المنقطع وانفاد الصنائع واكرام ذوي الاقدار وحسن الادب مع الاجنبيات لا سيما مع الخلوة بهن عند العزو وقد المشي قدامها لا بجنبها والامن ورائها والايثار بالركوب والاستراحة عند المصائب وقوف ارتحال العسكر على امر الامير وان من يركب المراة على البعير لا يكلفها اذا لم يكن به محرما كسوق دحلة للهودج والاعلام بالارتحال وان يستر عن الانسان ما يقال فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة وملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة وتقبيل اللطف عند العارض كذلك ليتفطن فتال عن سببه فيزيله والسؤال عن المريض وسؤال مشاورة الرجل الطائفة فيما يتوجه من الحادثات وخطبة الامام الناس عند نزول امر مهم واشكاوى الى المسلمين ممن تعرض له بايذاء في نفسه او اهله واعتذاره فيما يريد ان يوديه به والحث على التوبة وتفويض الكلام اي الكبار لانهم اعرف بالمقاصد واللايق بالمقامات والاشتهار بآية القرآن وسبب المتقصي اسيد سعدا والمبادرة بتشيير من تجددت له نقمة ظاهرة او انتفت عنه بليه وصلاة الاحرام وانكارهن ان تكون حبابة وعدم خروج المراة الى ابويها الا باذن الزوج ووجوب تعظيم اهل بدر والذب عنهم والمبادرة الى قطع الفتن والخصومات والتثبت في الشهادة والغضب عند حرمة امرهم واهتمامهم بدفع ذلك وفضيلة ابي بكر وعائشة وصفوان وسعد بن معاذ واسيد بن حضير وزينب بنت جحش رضي الله تعالى عنهم وتحمل ذي المعيبة عن سبب من اصابه بالمعيبة كما تحمل عن فدح سعد بن عبادة بل مدحها بما يعرف فيه من الخير والعذر عنه بما حمله على الاصابة قوله باب اذا زنكح رجل رجلا كذا بالتنوين قوله ابو جميلة بفتح الجيم وسكون التحتية اسمه سنين بضم المهملة وبالنونين وبالتحتانية المثقلة والمخففة بينهما السلمي قال القسطلاني مصغر فيما رواه البخاري وقيل اسمه ميسرة ضد البغتة ابن يعقوب الطهوي بضم المهملة وفتح الهاء وقيل بكونها اول منبوذا بالميم وبالنون والموحدة والمعجمة بينهما واو اي ملقطا اول الفوز تصغير الفار قوله

ابوه ساه اي يكون ابو ساه لا ابو سوس بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها همزة مفتوحة جمع بؤس
الداهية واصل المثل ان فاسا كانوا في غار واقافل اغاروا عليهم وانا هم فيه عدوا فقتلوهم
فصار مثلا لكل شيء يخاف ان يؤتى منه شر بعد ما يرجى فيه خير ق كاد يتهمني قال ابن بطال
اي يتهمني بان يكون ولده الذي به يعرض له في بيت المال ق عريني العريق العارق والنقب
ق اذهب اي به ولك ولاده وتربيته وحضانته وعلينا نفقته في بيت المال كما جاء
في رواية ق ابي بكر اسمه لقيط ق لا محالة بفتح الميم اي البتة بحيث لا بد منه ق احسبه
اي اظنه اي لا يقطع لانه لا يطلع على باطنه والله يتولى السرائر وانما نحن فلا نحكم الا بالظواهر
قال النووي قطع القتل استعارة عن الهلاك في الدين ولا ازكي على الله اي لا اقطع له على عاقبة
احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب عنا قال فان قيل قد جاء احاديث صحيحة بالمدح في
الوجه قلنا النهي محمول على الافراط فيه او على من يخاف منه فتنة من اعجاب نفسه ونحوه
واما من لا يخاف عليه وذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله فلا نهي اذا لم يكن فيه مجازفة
بل اذا كان يحصل بذلك مصلحة كالانبساط عليه او الاقتداء به كان مستحبا ومطابقة
الحديث للترجمة انه صلى الله عليه وسلم ارشد الى ان التزكية كيف يكون ق باب ما يكره
من الاطناب في المدح وليقل ما يعلم بالاضافة ق صباح بتشديد الموحدة ق يريد فيم تمدحه
وكذا ابو بردة بطريق الاطراء مجاوزة الحد في المدح ق اهلكتم انما قال اهلكتم ليلا يغتر
الرجل فيرى انه عند الناس كذلك وتلك المنزلة فكذا عند الله سبحانه وتعالى
العالم بالسرائر والضمير فيحصل منه العجب فيستولي عليه ما يستولي على الشيطان من الغرور
والعجب ق باب بلوغ الصبيان بالاضافة ق مغير بكر الميم وضمها وبالادغام وروي بهما
قاله في القاموس او مغيرة وبكر الميم ق وبلوغ النساء بالجر على بلوغ الصبيان وفي بعض النسخ
بالرفع بان يكون مبتدأ وخبره في الحيض وفي بعضها الى الحيض ق لقول الله في بعضها لقوله
وجه الاستدلال انه علق الحكم بالاقراء بما عدم وجود الحيض قبله او بعده بالاشهر فدل على
ان وجود الحيض ينقل الحكم فيستفاد منه ان حالها تنتقل من الصبا الى البلوغ بالحيض وقد
اجمعوا على ان الحيض بلوغ كما في الفتح ق الحسن بن صالح الهمداني الكوفي الفقيه احد الاعلام
مات سنة تسع وستين ومائة ق واحدة واقل ما يمكن مثله في تسع عشرة سنة بان
ولدت لاحد لستة اشهر ثم كذلك بنتها وقد حاضت لتسع ق فلم يجز في من الاجازة
وقال الكرماني اي فلم يثبتني في ديوان المقاتلين ولم يقدر لي رزقا مثل ارزاق الكبار
فان قلت لم قال اولا اعرضه وثانيا عرضني قلت اما الاصل فهو عرضه واما المتكلم
هنا على سبيل الحكاية نقلا لكلام ابن عمر بعينه فان قلت فما وجهه ان كان الكل كلام

ابن عمر لا كلام الراوي قلت قد جرد ابن عمر من نفسه شخصا وعبر عنه بلفظ الغائب مجازا في
في امثالها وجهان تقول انا الذي ضربت زيدا وانا الذي ضرب زيدا انتهى ق ان هذا
السن وهو خمسة عشر سنة نهاية الصغر وبداية البلوغ فيمن لم يبلغ بالاحتلام
وعليه الفتوى عند الحنفية ق ويفرضوا اي يقدروا الارزاق لهم في ديوان الجند
ق سليم بضم المهملة وفتح اللام ابو عبد الله التابعي ق واجب اي كالواجب ق مختم اي بالغ
وفيه اشارة الى ان البلوغ يحصل بالاحتلام اي بالانزال قان قلت اين في الحديث ذكر الشهامة
ليوافق الترجمة قلت استفادها من القياس على سائر الاحكام وترجم به ليشير بانه
لم يجد بشرط حديثا يدل عليه كذا في الكرماني ق باب سؤال الحاكر بالاضافة ق المدني
بكر العين ق شقيق بفتح المعجمة وكر القاف الاولى ق عبد الله هو ابن مسعود ق من حلف
على يمين ابي مقدما على ايمين كاذبة ق مال امرئ بكر الراء بتبعية الآخر ق قال اي ابن مسعود
وفي بتشديد التحتية ق فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهودي واسمه معدان
بن الاسود ولقبه الجعشن بجيم مفتوحة فعين مهملة ساكنة فشين معجمة فياء تحتية فنون ثانية
ق يحلف بالنصف وكذا يذهب ويجوز الرفع ايضا على لغة من يرفع من الحديث في كتاب الترجمة
ق باب اليمين على المدعى عليه بالتنوين ق شاهداك اي القاطع للخصومة شاهداك
ق او يمينه اي يمين المدعى عليه دون المدعي ولعله مختار البخاري كما هو مذهب الحنفية
ق شيبة بضم المعجمة والراء وسكون الموحدة بينهما عبد الله الضبي قاضي الكوفة
مات سنة اربع واربعين مائة ق ابو الزناد بكر الزاي وخفة النون ق ويمين
المدعي بكر العين ق اذا كان شرط وفا يحتاج جزاء وما فيه وفي ما كان للاستفهام
الانكاري اي اذا اجاز الكفالة على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احدهما الاخرى
اذ اليمين يقوم مقامها فا فائدة ذكر التذكير في القرآن ولا يخفى ان استدلاله قوي وتأمل
بعضهم المراد من تذكر ان تجعله ذكرا اي كالذكر والمقصود منه ان لا يحتاج الى اليمين فلا يلزم
من بطلان هذا النوع من التنبيه عليه ان لا يكون ثمة نوع اخر منها فاية ما في الباب عدم التعرض
له لا التعرض لعدمه هكذا في الكرماني والقسطلاني ولا يخفى ما فيه من الضعف ق كتب ابن عباس
وفي بعض النسخ الى ق قال الكرماني فان قلت فهل غيبت بمعجمة بالكتابة ويتصل الحديث بها قلت
قد ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتاخرين معدود في المسند
والموصول وفي صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد
وقال ابن عبد البر لا معطفين لاحد في اسناده ولا خلاف بين اهل العربية في صحته ق
باليمين اي يمين المدعي وذلك لا بد ان يكون مع شاهد اذ لم يقل احد بجواز الحكم على المدعى

على يمين المدعي قوله عبد الله بن مسعود هو ابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن مسعود قوله
فاخصصنا فان قلت ما وجه دلالته على ما في الترجمة من الحدود قلت اطلاق اللفظ ويحلف
بالرفع لا غير كذا في الكرماني وهو على لغة من لا ينصب المضارع باذن كذا في القسطلاني قوله
باب اذا ادعى او قذف بالتنوين ينطلق خصص هذا بالقسم الثاني اي القذف محمد
بن بشار بالجام الشين قوله ابي عدي اي محمد بن ابي عدي بفتح المهملة الاولى وكر الثانية
قوله هشام بن حسان الفردوسي بضم القاف وسكون الراء وبضم المهملة وباهمال السين
مات سنة سبع واربعين ومائة قوله اميه بضم الهمزة وخفة الميم وشدة التحتانية احد
المتخلفين الذين تاب الله عليهم حين تخلفوا عن غزوة تبوك قوله ابن سحماء بفتح المهملة الاولى
وسكون الثانية وبالمد قوله البينة بالنصب ويجوز بالرفع اي احضر البينة او ائتها او اوجب
عليك احضار البينة والا اي وان لم تحضر او لا تفعلها فجزاك حد في ظهرك فحذف ناصب
البينة او المبتدا والحكم على الواحد حكم على الجميع كما في الحديث وما نزل آية اللعان حض
منه قذف الرجل امراته قوله باب اليمين بعد العصر بالاضافة قوله جرير بفتح الجيم
وكسر الراء الاولى قوله به اي بالمتاع الذي بدل عليه السلعة وفي بعضها بها وهو ظاهر
قوله فاخذها اي اخذ الرجل الثاني اي المشتري السلعة بذلك الثمن اعتمادا على حلفه قوله
باب يحلف للمدعي عليه حيث ما وجبت عليه اليمين بالتنوين قوله قضى مروان وصله
مالك في الموطاء عن داود بن الحصين عن ابي عطفان بن طريف يقول اختصم زيد بن ثابت
وعبد الله بن مطيع في دار لابي مروان بن الحكم فقضى مروان باليمين على زيد بن ثابت
على المنبر فقال احلف له بمكاني فقال مروان لا والله لا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف
ان حقه لحق ويابى ان يحلف عند المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك وفيه حديث آخر
عن جابر بن خلف على منبري هذا يمين آثم يتبوء مقعده من النار وفي حديث ابن كاني
الفتح حديث امامة بن ثعلبة من حلف عند منبري هذا يمين كاذبة يستحل بها
مال امرء مسلم فليتبوء مقعده من النار وجبت له النار واوجب الله منه صرفا ولا عدلا
اخرجه النسائي ورجاله ثقات قوله مروان وهو ابن الحكم لا ابو مروكان والي المدينة من
جهة معاوية قوله على المنبر متعلق بقوله ظاهر لكن السياق تقتضي ان يتعلق كذا في
الكرماني وقد كان بين زيد وعبد الله بن مطيع خصومة في دار قوله احلف بلفظ
المتكلم وامكان للعين صحيحا بلفظ الامر ايضا قوله فجعل اي طفق وذهب البخاري كما هو
مذهب ابي حنيفة انه لا يستحلف عند المنبر بالمدينة ولا عند المقام بمكة
ونحوه وقال الشافعي لو يعلم زيد ان اليمين عند المنبر لا تكرد لك على مروان وهو

احترز منه هيبة او تعظيما للمنبر كذا في الكرماني قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا كلام ردد
كما هو الظاهر من السياق قوله يحلف يمين اي على شيء مما يحلف عليه سمي المحلوف عليه يمينا لتلبسه
باليمين كذا في الكرماني قوله باب اذا تسارع قوم في اليمين بالتنوين قوله ان يسهم اي
يقرع بينهم يحلف قبل الآخر كذا في القسطلاني قال الخطابي وانما يفعل كذلك اذا تساوت
درجاتهم في اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشيء في يد اثنين فيدعيه احدهما ان
يحلف ويستحقه ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت له القرعة حلف
واستحقه وكذلك اذا كثر الخصوم ولم يعلم ايهم السابق فيسهم فيهم قوله باب قول الله
عز وجل بالاضافة قوله يزيد من الزيادة قوله العوام بفتح المهملة وشدة الواو قوله السكسكي
بفتح المهملتين وسكون الكاف الاولى قوله اوفى بلفظ الافعل قوله رجل لم يسم قوله ما لم يعطها
بضم الاول وكسر الطاء وفي بعضها يعط بها ما لم يعط بها بصيغة المجهول في الموضعين
قوله الناجش من النجش بالنون والجيم والحجة وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة فيها بل ليحمل
غيره قوله بشر بالموحدة المكسورة فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان الآية
نزلت في قضية الاشعث وهي وقعت في خصومة بينه وبين غيره وصح الاشعث بذلك
كما مر في كتاب الشرب وكتاب الرهن وغيرها والحديث السابق يدل على انها نزلت في قصة
السلعة قلت لعل الحكاية لم تبلغ الى ابن ابي اوفى الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت
في ذلك او القصتان وقعتا في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما او لغيرهما
كذا في الكرماني قوله باب كيف يستحلف بالتنوين قوله يحلفون بالله ذكر الايات للاشارة
الى ان الاصل ان يكون اليمين بالله قوله ولا يحلف بغير الله قال القسطلاني في هذا من كلام المؤلف
ذكره على سبيل التكميل للترجمة ويحلف بفتح اللام وكسر الكاف ويجوز ضمها وفتح الكاف الاخيرة قوله
سهيل مصغر السهل قوله جاء رجل قيل هو ضمام بن ثعلبة قوله جوبرية بضم الجيم تصغير الجارية
ابن اسمعيل على ورق حمراء وهما من الاعلام المشتركة بين المذكور والاناث قوله من كان حالفا
اي من اراد ان يحلف فليحلف بالله اولا يحلف اصلا ويفهم من هذا ان الحلف كان بالله كما فهم
من السابق انه يكون بالله وكما بالآيات والتعليق لبنائه يكون بالله قوله باب
من اقام البينة بعد اليمين قوله ذئب هو لم سلمة بفتح اللام قوله الحن اي اقطن واقدر على بيان
المقصود واقتضى فيه فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت ان يكون لكل من الخصمين
حجة حتى يكون بعضهم الحن بها من بعض ودلك انما يكون اذا جاز اقامة البينة بعد اليمين
قال الخطابي اللحن بفتح الحاء الفطنة وساكنة الحاء النزع من الاعراب وفيه ان حكم الحاكم
لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال وفيه دليل على ان البينة مسموعة بعد اليمين واعلم ان الباجي

صلى الله عليه وسلم اذا حكم بالبينة كما حكم صوابا وليس هذا من باب الخطا في الاجتهاد
حيث جوزه الاكثرون وقالوا انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطاء ولابي حنيفة ح
ههنا كلام طويل يطلب من الكتب الفقيهة لاصحابه ولمخافة الاطناب وخلط علم
يعلم المذكور ه من امر بانجاز الوعد ه وفعله بلفظ الاسم ه الحسن صفة مشبهة
صفة الفعل هكذا في نسخة صحيحة حاضرة وفي بعضها فعله بلفظ الماضي والحسن ابي البربري
فاعله والقسطلاني اقتصر على هذه النسخة ه وذكر اي الله سبحانه اسمعيل عليه السلام بقوله
انه كان صادق الوعد قال بعضهم لم يعد به عدة الا نجزها وعند ابي جرير اره وعند رجلا
مكانا ان يأتيه فجاء وسئي الرجل فظل به اسماعيل ويات حتى جاء الرجل من الغد فقال
ما برحت من ههنا قال لا الا قال ابي شيت قال لم اكن لا ابرح حتى تاتيني وقال سفين الثوري
بلغني انه اقام في ذلك المكان ينتظره حولا حتى جاء وقال بعضهم بلغني انه اتخذ ذلك الموضع
مسكنا كذا في القسطلاني ثم انه من صدق وعده فسلم نفسه للذبح وايفائه وعده
بقوله افعل ما يؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين والعجب انهم كيف لم يعدوه في
المواعيد المخصوصة ه اشرع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالمهملة الهمداني قاضي
الكوفة في زمان امارة خالد القشيري على العراق وذلك بعد المائة وذكر اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ه صهرا له يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل يعني ابا بكر ه فوفاني هو في بعضها فوفاني من التوفية وفي بعضها فاوفاني كذا
في الكرماني ه العفاف بفتح المهملة قيل العلاء لفظ قيل بالكسر وفتح الموحدة وابن الخضري
بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الواو عبد الله كان علا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في البرين
واقوى الشيخين عليها الى ان مات العلا سنة اربع عشرة ه قبله بكر القاف اي عند وجهه
ه سعد بن سليمان المشهور بسعدويه البغدادي وكثيرا روى البخاري عنه بدون
واسطة محمد بن عبد الحبر ه شجاع ضد الجبان مات سنة اربع وثمانين ومائة ببغداد
ه سالم بن مجلان الافطس قتل صبرا سنة اثنتين وثلثين ومائة كلاهما جزيان بالجيم والزاي
والواو من موالي الحكم بن مروان بن الحكم الاموي ه الحبرة بكر المهملة وسكون التحتانية وبالراء مدينة
معروفة عند الكوفة كانت للنعمان بن المنذر ه اقدم بفتح الهمزة والدال ه حبر العرب
بكسر الحاء وفتحها وسكون الموحدة العالم ه اكثرها اي عشر سنين قال الله تعالى فان التمت عشرا
فمن عندك والاقل ثمانية اجل ه واطيبها اي على نفس شعيب عليه السلام وفي رواية الكشاني
بدل الاطيب الابطاء واللفظ الاول اطيب من الثاني لفظا ومعنى ه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قال اي وعد نعل اي اوفى والمراد به موسى على نبينا عليه السلام لكون الكلام

في موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ونعل الانبياء عليهم الصلوة والسلام واتيان
على ما وعد والكل اراده الجميع ههنا بعيد عن استعمال لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا اذا كان المراد به نبينا عليه الصلوة والسلام فان قلت ما وجه تعلق هذا الباب
بالكتاب قلت الوعد كالشهادة في نفسه ونحوه قال القسطلاني ورواه سعيد موقوفا
وهو في حكم المرفوع لان ابن عباس كان لا يعتمد على اهل الكتاب وصح بوصله عكرمة عن
ابن عباس كما عند ابن جرير ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سالت جبريل اي الاجلين قضى
موسى قال اتمها واكملها وعند ابن ابي حاتم بن يوسف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل اي الاجلين قضى موسى قال الاعلم اي فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل فقال الاعلم
اي فسال جبريل ملكا فوقه فقال الاعلم لي فسال ذلك الملك ربه فقال عز وجل ابرهما واتقاهما
او قال ايجاهما وذاد الاسماعيلي من الطريق الذي اخرجه البخاري قال سعيد فلقيني
اليهودي فاعلمته ذلك فقال صاحبك اي صدق صاحبك والله اعلم ه باب يسال
اهل الترك عن الشهادة وغيرها بالتنوين ه ويسال على صيغة المجهول ه اهل العلم
اي يسال الكفرة ه يعاينه اي على شيء كالله محمد صلى الله عليه وسلم ه احدث اي اقربهم الينا اتما
ه الاخبار بلفظ الجمع والمصدر كذا في الكرماني ه لم يشب على صيغة المجهول من
الشوب اي الخلط اي لم يخالط وليم يبدل ولم يحرف بغيره بحذا الله ه ولا والله لا اتابعه وما
تاكيد لنفي ما قبله وما بعده ه ما دارينا منهم اي من اهل الكتاب يعني هم لا يساوموننا فانهم
بالطريق الاولى ان لا تتابعهم ه باب القرعة من المشكلات بالاضافة ه افترعوا
يعني عند التناضي في كفالة مريم وكانوا اذا اراد والاقراع يلقون الاقلام في النهر
فمن علا قلمه كان الحظ له ه الجرية بكر الجيم للنوع اي جرت الاقلام مع جرية الماء الى المعجمة
السفلى ه وعال قلم زكرياء اي ارتفع ه المدحض المذهب المغلوب المدفوع وحقيقة
المدلق عمن مقام الظفر والغلبة ه خاجة صند الراحلة ه ام العلاء بالمد قال الترمذي
هي ام خارجة ه مظعون بفتح الميم وسكون المعجمة ه طار لهم اي حصل لهم اي لاهل
ام العلاء ه سهمه بالرفع على انه فاعل طار ه فاشتكى اي مرض ه ايا السايب بلفظ
اسم الفاعل من السيب بالمهملة والتحتانية والموحدة كنية عثمان ه يا ابا ائمة مفيدي ابي
ه في نسخة بي اي بعثمان او برسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الكتاب بالخيار
يعني بضم المهملة وفتح الميم وشدة الياء ه لاستهملي اي افتر عوا ه التهجير التكبير
المدهن من الادهان وهو المحاباة في غير حق مر في كتاب الزكوة فان قلت فمه مثل القاتم
بمحدود الله وقال ههنا مثل المدهن وهما نقيضان اذ الاول هو القايم بالمعروف

عمله وانما غير الماء والعمل
وجعلها بجرياته لانه كلما ينحتم
عن عمله الا الذي مات مرابطا
فان عمله يتمادى الى يوم القيمة م

والمدهن هو الفارك له فاه وجهه قلت كلاهما صحيح حيث قال القابل نظر الى جهة
النخالة وحيث قال المدهن نظر الى جهة الهلاك ولا شك ان التشبيه مستقيم على كل واحد
من الجهتين ثم ان ذكر هذه الابواب في كتاب الشهادات لاجل ان الشهادة مبنية
لا من غياب وكذا القرعة فكان بعضها مناسبة وتأييد لكل بكل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح باب في الاصلاح بين الناس اذا تفاسدوا

وقول الله بالجر
عطف على الجرور السابق وكذا قوله فيما بعد اعني وخروج الامام بالجر عطف عليه هو
من بقية الترجمة ابو عثمان بفتح المهملة وشدة المهملة وبالنون محدث مطوث
ابو حازم بالمهملة والزاي المنقوطة سلمة بن دينار شيء اي من الخصومة
حمل على صيغة المبني للمفعول اي جعل له التوقف بسبب الاصلاح بالتصفيح وفي بعضها
في التصفيح وهو التضييق وهو الموجود في بعض النسخ بدل التصفيح اي حزني اليد على اليد
بحيث يسمع سه صوت اذا اتاكم اذا الظرفية المحضة لا الشرط كذا في الكرماني وهذا
مبني على ان المراد ما بالكم اذا تاكم لم تصل فان قلت ولم تصل هو شرما سكت
ان لا تجد وتمه مع ان يقال لا الابلة فما قولك هنا اذ لم لا يكون مثل لا ابالة قلت سكت
مجاز عن ذلك حملا للنقيض على النقيض قال السكاكي والمتعلق بين الصارف عن فعل
الشيء والداعي الى تركه يحتمل ان يكون سكت مرادا به دعاك ابي فحاقر بضم
القاف وخفة المهملة اسمه عثمان فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت علم بالقرائن انه ليس للوجوب بل للشفقة عليه ولعله بمثل هذا
التادب نال منصب الخلافة بعده عليه الصلوة والسلام ركب على حمار فيه
بيان للواقع وتمهيد لذكر ما هو بعده سبخة بفتح الباء واحدة السباخ وارض
سبخة بكرها ذات سباخ فعلوها للوحدة لانها تراب ليست كذا في الكرماني في القاموس
والسبخة محركة ومسكنة ارض ذات نز وملح جمع سباخ انتهى وفي القسطلاني بكسر
الموحدة ارض ذات سباخ يعلوها الملوحة لا تنبت الا بعض الاشجار انتهى
اليك عني اي تنح عني الجدير الذي تجرد عنه الحوض انها اي الآية وان
طائفتان الظاهر ان الكرمة بيان للآية فنقل عن تفسير ابن عباس لكن في القسطلاني
اعان ابن ابي دجال من قومه وهم مومنون فلا عناد في المطابقة وقد استشكل
ابن ابي جمرة نزول هذه الآية في هذه القصة ولم يجبه بجواب ما ذكر معه الا الجمع
بجواز حديث الافك المخاصمة بين الخزرج والاوس بعد ما قال النبي صلى الله عليه وسلم

فيها من يعذرني من رجل وقد قالت عائشة فيها وكان رجلا صالحا كما مر باب
ليس الكاذب بالنون فيخبر خيرا قال القابسي بفتح الواو اي يبلغ خيرا ما سمعه
ويخبر شره ويقال تميت الحديث بالتخفيف في الاصلاح وبالتشديد في الاسناد و
كان الاولى من الثلاثة رفعه للابلاغ والثاني من التهمة والثالث من المصلح كونه كذابا
باعتبار القصد دون القول وقد رخص في بعض الاحوال من الكذب القليل الذي يؤمل
فيه الصلاح الكثير ثم كلامه كذا في الكرماني ابن عوف ابن ام حميد
ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بنت عقبة بفتح المهملة وسكون القاف
الاموية اخت عثمان رضي الله عنه لامه في اول مهاجرة من مكة الى المدينة ليس الكاذب
اي ليس الكاذب كاملا في رواية مر اي ليس عليه اثم الكذب باب قول الامام لاصحابه
بالاضافة اسحاق بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون الواو مات سنة ست وخمسين ومائتين
محمد بن جعفر بن ابي كثير ضد القليل فاخبر على صيغة المبني للمفعول باب قول
الله عز وجل ان تصلحا بفتح التحتية والمهملة المشددة اصله يتصالحا وفي قراءة
الكوفيين ان يصلحا من الاصلاح كبروا ما قالما اي كبر السن او غيره من سوء
خلق او خلق وفي بعضها وغيره بالواو باب اذا اصطلحوا بالنون صلح جور
بالاضافة والصفة والاول هو المضبوط في النسخ الحاضرة عبد الله بن غنية ابن مسعود
بكتاب الله اي بحكم الله ان ابني كان عسيفا اي اجيرا وفي الشروط فقال الخصم
الآخر وهو افقه منه نعم اقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا وظاهر هذه الرواية ان القائل ان ابني كان عسيفا هو الثاني
لا الاول وجزم الكرماني بانه الاول الثاني ولعله تمسك بقوله فيما فقال الاعرابي ان ابني
لكن قال الحافظ ابن حجر ان قوله فقال الاعرابي ان ابني زيادة شاذة وان المحفوظ في سائر
الطرق غيرها انتهى يا انيس واغا خص على السلام انيسا لهذا الحكم لانه من قبيلة
المراة وقد كانوا يفزعون من حكم غيرهم المخزومي بفتح الميم والزاي وسكون المعجمة بينهما من ولد
المسور بن مخرمة ويقال له ايضا المسوري عبد الرحمن الواحد بن ابي عون بفتح المهملة و
بالنون مات سنة اربع واربعين ومطابقة الحديث لما ترجم له في قوله اما الوليد فالغم
نرد عليك لانه في معنى الصلح مما وجب عما العسيف من الحد ولم يكن جائزا في الشرع
فكان جوابه هذا في الاول واما مطابقته وفي قوله من احدث في امرنا هذا ما ليس
منه فهو رد فظاهر فان ما ليس من الدين طلح باب كيف يكتب بالنون
ابي بكيتة في اول الوثائق بالاسم المشهور مع اسم ابي المشهور والحديبية بالتخفيف

الباء في الفرع كاصله وغيرها قال القاضي عياض كذا ضبطناه عن المتقنين وعامة
الفقهاء المحدثين بشد دوفتحها وهي من به ليست بالكبرى سميت ببيوهنا كمسجد
الشجرة بين الجحفة والمدينة تسع مراحل ﴿ كتب علي ابن ابي طالب رضوان الله تعالى عليه امره
صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابوي ذر والوقت ابن ابي طالب ﴿ بينهم اي بين المسلمين
والمشركين ﴿ كتابا على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين وان باء من بعضهم
بعضا وان يرجع عامهم عنهم ﴿ فكتب محمد رسول الله فيه حذف اي هذا ما قضى عليه محمد
رسول الله ﴿ امحه بفتح الهاء وضمها يقال محوت الشيء امحوه ومحاه فان قلت كيف جاز
لعلي مخالفة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرينة انه ليس للايجاب كذا في الكرماني
واما المحاية صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة فلعله كان سببا يفسخهم الصلح وتقضه
وكان ذلك سببا لامحائهم واستيصالهم واظهارا لكونهم من اهل الطبع الذين لا ينفعهم
الآيات والنذر فكان سجلوا على انفسهم بمقتضى ذلك فاستحقوا بما جرى عليهم
ثم لا استبعاد في ان الله سبحانه اعلمه بذلك ففعل بما مر وتعالى سواء حصل له العلم
بذلك في تلك اللحظة او قبله وكان امره عليا بالكتابة اولا مع ذلك العلم ايضا يكون
داخلا في ذلك العلم بل يحتمل ان يكون علي رضي الله عنه ايضا كان عارفا بذلك فتقاعد
عن المحو على طبق ما علم ﴿ يحليان بضم الجيم واللام مخففة الماء وتشديد الحاء جلب
﴿ القراب شيء محوز من الجلود يضع فيه الراكب سيفه بغمده وسوطه ويعلقه في قائم
اشتوطواذ لك ليكون ذلك امارة للمسلم لئلا يظن انهم دخلوا قهرا ﴿ ذي القعدة بفتح
القاف وسكون العين ﴿ ان يدعوه اي يتركوه ﴿ قاضاهم معناه صالحهم ﴿ وهي اي الرسالة
فان قلت لم لم تأت بزيادة العدول الى المضارع قلت ليدل على الاستمرار استمر عدم علمنا
بر سالتك لقولهم لو نطيعكم في كثير من الامر لعنتم كذا في الكرماني ﴿ فكتب فان
قلت وصفه الله تعالى في القرآن بانه امي فكيف استند الكتابة اليه قلت الامي من لا
يحسن الكتابة لا من يكتبه اولا سناد مجازي لانه عليه الصلاة والسلام هو الامر بها
او ان كتبه خارق العادة على سبيل اللمحة كذا في الكرماني والآخر هو الانسب بالمقام
وبالمشهور وسيأتي في كتاب الشروط في الجهاد ما هو اوسط من هذا قال
الزهري في حديثه في ابي سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب
فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم

فقال اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله انتهى
ويأتي في باب الصلح على ثلثة ايام حديث وعبارته فقال علي لا والله لا امحاه ابدا فقال فارينه فاراه اياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده الحديث ﴿ يخلوها
العام المقبل ﴿ منى الاجل اي قرب تمامه او اراد النبي صلى الله عليه وسلم الخروج فاكده
ويجوز مثله بما العرف ولا يضيق فيه ﴿ يا عم فيه اضمار اي يا ابن عم او يجوز حيث حمل
ابوهم على مثله في الشفقة اوانه عليه الصلوة والسلام من جهة الرضاع ﴿ دونك ابنة
عمك بكر الكاف في الموضعين يكون هذا باعتبار ان بين حمزة وبين النبي صلى الله عليه وسلم
اخوة الرضاع حملتهما ثويبة الميتي والعامل الفاء محذوفة وفي بعضها احملها وكان حملها
لاجل انها من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ قال زيد اي ابن حارثة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بينه وبين حمزة مواخاة وكان ابن ثمان سنين لما دخل
مكة وخالط قريشا ﴿ عما لتها وفي اسماء بنت عميس زوجة جعفر ﴿ انت مني اي انت
متصل بي وكلة من هذه نسبة اقتدائية ﴿ اخونا اي اخوة الاسلام او باعتبار الاخوة المذكورة
لطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلوب الكل بنوع من التشريف بما يليق بالحال ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة بقوله هذا ما قضى محمد بن عبد الله حيث ذكر الاسم والاب ﴿ باب الصلح
مع المشركين بلا اضافة ﴿ فيه اي يروي فيه شيء عن سفين في باب الصلح مع المشركين
وهو ما مر في قصة هرقل ﴿ عوف بفتح المهملة وبالفاء ابن مالك الاشجعي مات
بالشام سنة ثلث وسبعين ﴿ هدنة بضم الهاء اي صلح ﴿ هي الاصر بالمهملة والقاف اي
الروم قال ابن الاباري سموا به لان حبشا من الحبشة غلب على بلادهم في وقت فوطئ
نساءهم فولدت اولادا صفر بين سواد الحبش وبياض الروم قال عوف اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في خوخة لنا فقال اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح
بيت المقدس ثم موتان ثم استفاضة المال ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته
ثم هدنة يكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون كذا في الكرماني وفيه اشعة الباب
رواية اسماء بنت الصديق ايضا ﴿ حنيف بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتانية
ولما لم يكن الوفي عنهم على شرطهم لم يذكر معينا مفصلا بل اكتفى بالاجمال ﴿ موسى بن
مسعود النهدي بفتح النون المصري مر في باب العتق ﴿ ابي اسحق هو السبيعي ﴿
ابو جندل بفتح الجيم والمهملة وسكون النون بينهما اسمه العاص بن سهيل بن عمرو اسلم بمكة
فحبسه ابوه بالحديبية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب العهد ثم هرب وقصته

مشهورة واسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابيه لانه كان يأمن عليه القتل منه
قوله بجل بضم الجيم اى بجيلة قال العلماء واما شرطه من جاء منهم وعدم منع
من ذهب منا اليهم فقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث برواية اخرى للحكمة
فيه بقوله من ذهب منا اليهم فقد ابعده الله تعالى ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له
فرجا ومخرجا واما المصلحة المترتبة على هذا الصلح فهي ما ظهر من ثمراته كفتح مكة ودخول الناس
في الدين افواجا وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالناس فلا يعرفون
طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم مفصلة فلما حصل الصلح واختلطوا بهم وعرفوا
اقواله من اللهجات الباهرة وحسن السيرة وجميل الطريقة فتألف نفوسهم الى الاسلام
فاسلموا قبل الفتح كثيرا ويوم الفتح كلهم وكانت الحرب في البوادي يغتنمون اسلام
اهل مكة فلما اسلموا اسلم الحرب كلهم الا نادرا والحمد لله على ذلك فكانت المصلحة المذكورة
من مبادي الفتح قوله موسى بلفظ المفعول ابن هشام البصري قوله بجلي بضم الجيم واللام والياء
مشددة ومخففة بحذف الالف والقوى قوله سريج بضم المهملة وبالجيم البغدادي قوله بفتح الفاء
وباهمال الحاء قوله بالحرتية بتخفيف الباء الثانية وتشديدها قوله يشير مصغر البشر قوله
يساره ضد اليمين قوله حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله قوله عبد الله بن سهل الانصاري
الحارثي المزني قتله اليهود ويخبر ابن اخي محيصة بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الياء التحتانية
المكسورة وتخفيفها وهو المهملة ابن مسعود بن كعب بن عامر بن عدي الحارثي ووقع في لفظ
البخاري مسعود بن زيد ولعله هو الصحيح عنده والا فاصحاب الكتب كابن عبد البر
ابن الاثير وغيرهما لم يذكروا الا مسعود ابن كعب والله اعلم كذا في الكرماني قوله باب
الصلح في الدية بلا اضافة قوله محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
ولي قضاء البصرة ثم قضاء بغداد ايام الرشيد وولد سنة ثماني عشرة ومائة ومات
سنة حدى عشرة ومائتين قوله حميد بضم المهملة وسكون الياء اي المشهور بالطويل
ومات في الصلوة يصلي قائما قوله الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وشدة التحتانية
المكسورة وبالمهملة بنت النضر بفتح النون واسكان الضادية عمة انس بن مالك
قوله ثنية اي سنها قوله جارية والجارية المراة الشابة لا الامة ليتصور القصاص
بينهما كذا في الكرماني قوله وهذا الكلام منه يشبه المصادرة على المطلوب بل الظاهر
من تقاعدانس كونها امة لكن قد كان بين قبيلة الكاسرة ومنكسرة السن قرابة فالظاهر
منه انها حرة فقال انس ما قال رجاء العفو او الارش لا الانكار لحكمه صلى الله عليه وسلم
قوله فطلبوا اي طلب قوم الربيع من قوم الجارية اخذ الارش وقبوله والعفو عنه
قوله ابن النضر بسكون المعجمة عم انس بن مالك قتل يوم احد شهيدا ووجد به بضعة

وثمانون من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وفيه نزلت رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه فمنهم من قضى نحبه ولعله اراد به الاستشهاد من رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم
توفعا ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضى خصمها ويلقى في قلبه ان يعفو عنها قال الطيبي
ليس قوله رد الحكم بل نفي لوقوعه ولفظ الانكسار اخبار عن عدم الوقوع وذلك لما كان له
عند الله من الثقة والقرب بفضل الله ولطفه في حقه ان لا يحبسه بل يلهمهم العفو
ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
حيث جعله من زمرة عباد الله المخلصين قوله كتاب الله القصاص
على حذف مضاف وهو اشارة الى قوله تعالى والجروح قصاص والى قوله تعالى النفس بالنفس
ان قلنا نحن متعبدون بشرع من قبلنا او الى قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما
عوقبتم به او الكتاب بمعنى الفرض والايجاب وفيه جواز الحلف فيما يظن وقوعه والشفاعة
على من لا يخاف الفتنة بذلك واستحباب العفو عن القصاص والشفاعة في العفو واثبات القصاص
من بين الاسنان والكسر يعني القلع ليتصور فيه القصاص وفيه فضيلة انس وهذا
عاشر ثلاثيات البخاري قوله الفزاري بفتح الفاء وخفة الزاي والراء مروان بن معاوية قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله لعل الله ان يصلح لعل استعمل بمعنى عسى لاشتراكهما
في الرجاء قوله سفين ابن عيينة قوله ابي موسى ابو اسرائيل البصري نزل الهند قوله الحسن البصري
قوله كتائب جمع كتيبة وهي الجيش قوله لا تولى على صيغة المضارع من التولية وهي الاباء
في القاموس وفي تولية ادبر كتولي والشيء وعنه اعرض اوناك قوله خير الرجلين معاوية
وعمر واي كان معاوية خيرا من عمر ولان مراد عمر والتحريض على القتال بتجهيز عسكر
عظيم مثل عسكر الحسن رضي الله عنه بل اكثر منه ومقصوده معاوية التماس الصلح منه
رضي الله عنه قوله من اي من يكفل له قوله بضيعتهم بالضاد المعجمة والعين المهملة
والموحدة وعلى هذه الرواية فسرها الكرماني بقوله والمراد بها الاطفال والضعفاء الا تم
لو تركوا بلا لهم لضاعوا العدم استقلالهم بالمعاش وقال اليعني ويروى بالصاد المهملة
والموحدة وعلى هذه الرواية فسرها الكرماني بقوله والنبيسة المراد بها الاطفال وتقل
القسطلاني في نسخة الكرماني بالضاد المعجمة قوله عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وبضم الميم
وسكونها ابن حبيب ضد العدو ابن عبد الشمس القرشي اسلم يوم الفتح وهو الذي فتح
سجستان وماث بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين كذا في الكرماني قوله
عامين كزيد بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتانية وبالزاي ابن جبيب ضد العدو
وابن عبد الشمس مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ثلث عشرة سنة وهو افتح

خراسان واصفهان وكرمان وقتل كسرى في ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله
مات سنة تسع وخمسين كذا في الكرماني قوله فاعرضا عليه اي الصلح واطلبا اليه
اي يكون مطلق بما معروضا اليه ومطلبكما منتهيا اليه اي التزما مطالبه قوله قواضا
اي بالخلافة اي بذلنا من هذا المال ومن انفسنا ما عاد نافي الانفاق والافضال على الاهل والخواشي
فان تخليت من امر الخلافة تطمت العادة وظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه
دليل على انه رضي الله عنه انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ودفع المفسدة
قوله عاشت بالهملة والمثلثة اي افسدت قوله للحسن البصري قوله نحن وكان معها صحيفة
بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الي في هذه الصحيفة الى ختمت في اسفلها
بما شئت فهو لك كذا في القسطلاني قوله عظمتين وصفهما بالعظمتين لان المسلمين كانوا
يومئذ نوفتين فرقة معه وفرقة مع معاوية وكان للحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر
فرعاه ودعه الى نزله الملك و الدينار غبية فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل
ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة للامة
وعملا بما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم من انه يصالح بين الفيئتين ورغبة عن الميل
المعوض الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون ثم يصير ملكا عضوضا
واعلم ان الشيعة ظنوا ان صلح الحسن رضي الله تعالى كان مبنيا على انه لم يكن له اعتماد
على عسكره وكان خايفا منهم ان يتركوه ومقصودهم من ذلك دفع اشكال صعب
وارد عليهم من هذا الصلح لان البغاة عندهم كفار فكيف صح ان جوز الحسن تسليم امر
الخلافة الى الكفار فاحتالوا لذلك بما قالوا ولا يخفى ما فيه مضافة لاصحابه الذين
بايعوه على الموت وخاف منهم معاوية وتمم بن العاص واخو الهمر حتى طلبوا منه
الصلح واظهروا العجز عن مقاومته حيث ارسلوا صحيفة بيضاء مختومة بان ترك
فيه ويطلب ماشاء واعطاه كفيلين لذلك من قبلهم ولو كان اصحاب الحسن رضي الله عنه
على الفرار لما خاف منهم معاوية ولما اخضع الحسن ولما آثر الهوان على ما نفسه فالشيعة
كاذبون في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حوا في اصحاب الحسن رضي الله عنه ايضا
وقد قالوا اصحاب الحسن حين اختار الحسن الصلح يا عار المؤمنين فقال الحسن اخترت
العار على النار وحاربوه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فالمراد
من الدين الاطاعة والانقياد والا لم يصدق الحديث على هؤلاء لانهم كانوا يصلون
ويصومون ويعتقدون توحيد الله تع ويصدقون الرسول صلى الله وسلم ويجاهدون
مع الكفار ويدعونهم الى الاسلام او يقال الحديث محمول على التغليظ وشدة الامر

عليهم او يقال هو حال جماعة منهم غير معروفين وبالجملة جميع هذه الامور لزم لقوله
بارتداد الاصحاب يفضي اليه تفاقم ولا التبري عنهم ولا لما احتجوا في كثير من اقوالهم الخيل
الفاسدة التي لا يرضى بها من اطلع على العلوم الدينية وبالجملة لزم من مقالتهم المذكورة
احد الامرين اما ان رؤسائهم الذين كانوا مع الحسن رضي الله عنه جماعة خافوا منهم الحسن
رضي ظهور النفاق والتكفر معه واذا كان الرؤساء كذلك فكيف كان حال اتباعهم واما
لزوم ان كان يظن الحسن رضي جماعة خدموه وكانوا بخلاصه ظنا السوء المنهي عنه
في حق المؤمن والثاني باطل قطعا واجماعا والاول يودي الى عدم الاعتماد على رواية رؤساءهم
على انفسهم اذ يعلم منه كونهم من اهل التكفر والنفاق مع الامام كما عرفت فكيف يعتمد على
اتباعهم وجميع هذا يلزم على اقوالهم واما نحن فنتكلم جميع اتباع الحسن رضي الله عنه وحسن
حسن ضنعهم في خدمة الحسن ويرجوا من الله سبحانه يعامل بهم معاملة المجاهد الحسن والاكرام
والاجلة لما عادوا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الحسن اي البصري قوله باب هل يشير
الامام بالصلح بالتنوين وكني بابي الرجال لان له اولاد عشر كلهم صاروا رجالا كاملين
قوله عمرو بفتح المهملات بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية ماتت سنة ست
ومائة قوله اصولهم لما ذكروا اجماع ثنتين حين اضاف احدها الى الاخرى جعلوا المضاف
جمعا وهو الغالب في الاستعمال كما في قوله تع فقد صغت قلوبكما قوله يستوضع بالمعجمة
قبل المهملة اي يطلب ان يضع من دينه شيئا قوله المتالي اي المخالف قوله فقال اي المتالي
قوله قله اي لتخصيص ما احب من مالي قوله حدود بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وفتح الزاء
وبالمهملة قوله باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم قوله معمر بفتح اليمين قوله
سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل قال الجوهري السلاميات عظام
الاصابع والسلامي في الاصل عظم يكون في ظهر البعير واحدة وجمعه سواء وقد يجمع على
سلاميات وقيل هي المهملة وقيل هي كل عظم مجوف من صغار العظام اي على كل احد بعدد
كل مفصل من اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل عظامه مفاصل فيها يقدر على
القبض والبسط ولو كان لواحد منها لم يتأت التخصص به وتخصيصها من بين سائر الاعضاء
لما في اعمالها من دقايق الصنايع قال المالكي حق الراجع الى الكل المضاف الى الكثرة ان يجيء على
وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذايقة الموت وقد جاء على وفق كل كما في هذا
الحديث قوله بعدل فاعله الشخص او للكلام وهو الحق نسمع بالعبدي خير من ان نراه
قال شارح الترجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفضل الخصومة اولى الناس
ليس كلهم حكاما فالعدل من احكام الحكم ومن غير هم الاصلاح بين الناس كذا في الكرماني

خراسان واصفهان وكرمان وقتل كسرى في ولايته وقيل احرم من نيسابور شكر الله
مات سنة تسع وخمسين كذا في الكرماني ولد فاعرضا عليه اي الصلح واطلبا اليه
اي يكون مطلق يحكما معرضا اليه وطلبكما منتهيا اليه اي التزما مطالبه ولد قداضينا
اي بالخلافة اي بذلنا من هذا المال ومرفنا على عادتنا في الانفاق والافضال على الاهل والحواشي
فان تخليت من امر الخلافة قطعت العادة وظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه
دليل على انه رضي الله عنه انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ورفع المفسدة
ولد عاشت بالمهملة والمثلثة اي افسدت ولد للحسن البصري ولد نحن وكان معهما صحيفة
بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الي في هذه الصحيفة التي ختمت في اسفلها
بما شئت فعلت كذا في القسطلاني ولد عظمتين وصفهما بالعظمتين لان المسلمين كانوا
يومئذ فرقتين فرقة معه وفرقة مع معاوية وكان للحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر
فدعاه ودعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل
ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة للامة
وعملا بما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم من انه يصالح بين الفيئتين ورغبة عن المال
العضوض الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون ثم يصير ملكا عضوضا
واعلم ان الشيعة ظنوا ان صلح الحسن يقتضي ان قتلى كانوا مبينا على انه لم يكن له اعتماد
على عسكره وكان خائفا منهم ان يتركوه ومقصودهم من ذلك دفع اشكال صعب
وارد عليهم من هذا الصلح لان البغاة عندهم كفار فكيف صح ان جد الحسن تسلم امر
الخلافة الى الكفار فاحتالوا لذلك بما قالوا ولا يخفى ما فيه مفسدة لاصحابه الذين
بايعوه على الموت وخاف منهم معاوية وعمرو بن العاص واخاهم حتى طلبوا منه
الصلح واظهروا تجزهم عن مقاومته حيث ارسلوا صحيفة بيضاء مختومة بان يكتب
فيه ويطلب ما شاء واعطاه كفيلين لذلك من قبلهم ولو كان اصحاب الحسن وشيعته
على الغدر لما خاف منهم معاوية ولما اضطر الحسن ولما آثر الهوان على نفسه فالشيعة
كاذبون في ادعاء صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدحوا في اصحاب الحسن رضي الله عنهم ايضا
وقد قال اصحاب الحسن حين اختار الحسن الصلح يا عار المؤمنين فقال الحسن اخترت
العار على النار وحاربوه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فلعل المراد
من الدين الاطاعة والانقياد والا لم يصدق الحديث على هؤلاء لانهم كانوا يصلون
ويصومون ويعتقدون توحيد الله تع ويصدقون الرسول صلى الله وسلم ويجاهدون
مع الكفار ويدعوهم الى الاسلام او يقال الحديث محمول على التغليظ وشدة الامر

يخرجون من الدين ارادة الاسلام ٤٥
خلاف الوعد في ٤

عليهم او يقال هو حال جماعة منهم غير معروفين وبالجملة جميع هذه الامور لا تقدح
بارتداد الاصحاب رضي الله تعالى عنهم والتبري عنهم ولا لما احتجوا في كثير من اقوالهم الخيل
الفاسدة التي لا يرضى بها من اطلع على العلوم الدينية وبالجملة لزم من مقالتهم المذكورة
احد الامرين اما ان رؤسائهم الذين كانوا مع الحسن رضي الله عنه جماعة خافوا منهم الحسن
بعض ظهور النفاق والغدر معه واذا كانت الرؤساء كذلك فكيف كان حال اتباعهم واما
لزوم انكار ان يظن الحسن رضي في جماعة خدعوه وكانوا مخلصين ظن السوء المنهي عنه
في حق المؤمن والثاني باطل قطعا واجماعا والاول يودي الى عدم الاعتماد على رواية رؤسائهم
على انفسهم اذ يعلم منه كونهم من اهل الغدر والنفاق مع الامام كما عرفت فكيف يعتمد على
اتباعهم وجميع هذا يلزم على اقوالهم واما نحن فنكلم جميع اتباع الحسن رضي الله عنه وحسن
ولد ضيعهم في خدمة الحسن ويرجوا من الله سبحانه يعاملهم معاملة الجواد الحسن والاكرام
والرحمة لما غاروا لابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الحسن اي البصري ولد باب هل يشير
الامام بالصلح بالتنوين وكنى بابي الرجال لما كان له اولاد عشر كلهم صاروا رجالا كاملين
ولد عمرة بفتح المهملات بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية ماتت سنة ست
ومائة ولد اصوافهما لما كرهوا اجماع تثنيتين حين اضاف احدهما الى الاخرى جعلوا المضاف
جمعا وهو الغالب في الاستعمال كما في قوله تع فقد صغت قلوبكما ولد يستوضع بالمعجمة
قبل المهملة اي يطلب ان يضع من دينه شيئا ولد المتالي اي المخالف ولد فقال اي المتالي
ولد فله اي فلخيم ما احب من مالي ولد حدود بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وفتح الراء
وبالمهملة ولد باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم ولد معمر بفتح اليمين ولد
سلامي بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل قال الجوهري السلاميات عظام
الاصابع والسلامي في الاصل عظم يكون في فرس البعير واحدة وجمعه سواء وقد يجمع على
سلاميات وقيل هي الانملة وقيل هي كل عظم محوف من صغار العظام اي على كل احد يعد
كل مفصل من اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل عظامه مفاصل ينبها بقدر على
القبض والبسط ولو كان لواحد منها لم يتالم الشخص به وتخصيصها من بين سائر الاعضاء
لما في اعمالها من دقايق الصنايع قال المالكي حق الراجع الى الكل المضاف الى الكل اي يجي على
وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقد جاء على وفق كل كما في هذا
الحديث ولد بعدل فاعله الشخص او الكلام وهو نحو تسمع بالعيدي خير من ان تراه
قال شارح الترجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفضل الخصومة او ان الناس
ليس كلهم حكاما فالعدل من احكام الحكم ومن غيرهم الاصلاح بين الناس كذا في الكرماني

قوله باب اذا اشار الامام بالصلح بالتنوين قوله شماخ بالكسر آخره جيم اي سيل الماء
قوله من الحرة الحرة ارض ذات حجارة سود قوله كلاهما تاكيد للمثنى وفي بعضها كلاهما
بفتح الكاف واللام والحرة قوله ان كان بفتح الهمزة وكسرها ايلان كان ابن عمتك او فرط
موجود وكان ابن صفية بنت عبد المطلب قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اي الجدار
قوله سعة منصوب اي مسامحة وتوسيعا عليهما على سبيل الصلح والمجاملة قوله احفظ
اي اغضب قوله استوعى استوفى قال الخطابي يشبه ان يكون هذا من كلام الزهري
وقد كان من عادته ان يصل بعض كلامه بالحديث اذا رواه ولذلك قاله موسى بن
عقبة ميزبين قولك وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القسطلاني وفيه نظر لان
الاصل انه حديث واحد ولا يثبت الادراج بالاحتمال البتة وجوابه ان الخطابي لم يجزم بالادراج
بل قال يشبه ولعله حمله على ذلك ان قوله فما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه
وسلم استوعى الى آخره لو كان من الحديث كان عادة لما ذكر قبله واستفدته دلوجل
من كلام الزهري كان افادة منه لما استفاد هو من الحديث فبعد عن شوب التكرار
كل البعد مع ان قوله قال عروة قال الزبير يروى الى ما ذكره الخطابي معا من وقوع كلام من
آخرين تحدث عروة اولا وبين تحديثه آخر قوله باب الصلح بين الغرماء بالاضافة
قوله اصحاب الميراث لفظ بين يقتضي طرفين فاحد الطرفين الغرماء والآخر اصحاب الميراث
قوله ان يخارج اي يخرج كل واحد عن ملكه بالبيع مثلا قوله فان نوى بفتح الفوقانية وكسر الواو
ومضارعه ينوي بفتح الواو اي هلك ويقال للوي بالفتح بنوي بالكسر قوله التمر بالمثناة كما في
القسطلاني وفي نسخة عتيقة بالمثلثة وفتح الميم ايضا قوله اذا احددته بالجيم ومهملتين
ورويا بالحاء كما في القسطلاني اي قطعته قوله المربد بكر الميم وسكون وفتح الموحدة وبالمهملة
الموضع الذي يحبس فيه الابل وغيره واهل المدينة يسمعون الموضع الذي يكيف
فيه التمر مربدا والحريرية لغة اهل نجد قوله اذنت اي اعلمني ووضع المظهر موضع المضمر
للتنبيه على ان المنة لله وانه صلى الله عليه وسلم يشفع له وانه تعالى سيظهر حجة النبي
صلى الله عليه وسلم فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض انه فضلت له سبعة
عشر وسقا وههنا قال ثلثة عشر وفي باب الشفاعة في وضع الدين انه بقي التمر كما هو
كانه لم يمس قلا تلفيق بينهما قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة كذا في الكرماني
ومن ههنا يعلم انه لا اشكال في الحديث ستفرق ابي بث وسبعين فرقة بوجود فرق
ازيد من ذلك ويحتمل ان يريد انه بقي بعد اداء الديون وعمل سايوا الاخراجات
الاخر سبعة عشر وبقي بعده مخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فلعجب

البركة وبحسب الحس ولعل الاصل لم يكن الا سبعة عشر فخلف الله القدر الذي وفى لعوزه زايدا
وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عجوة ضرب من اجود تمور المدينة قوله لون اي الدقل
وهو ضرب من النخل قال الاخفش هو جمع واحدها لينة كذا في الكرماني في القاموس اللون
ما فصل بين الشيء وبين غيره والنوع وهيئة كالسواد والدقل من النخل وهو جماعة وقعدها
لونة بالضم ولينة بالكسر ويجمع لينة على لين ولين على ليان والمتلون من لا يثبت على حال
هشام اي ابن عروة روى صلوة الظهر قوله باب الصلح بالدين والعين بالاضافة
قوله سجف بكر السين وفتحها الستر الشطر اي النصف فان قلت ليس في الحديث ذكر
العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الشروط باب ما يجوز من الشروط بالاضافة قوله مخرمة بفتح الميمين وسكون
المعجمة وفتح الراء قوله عن اصحاب فان قلت هذا رواية عن المجهول اقلنا الصحابة كلهم عدول
فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم قوله سهيل مصغر السهل ابن عمرو وعبد شمس
القرشي احد اشرافهم اسر يوم بدر وكان خطيب قريش فقال عمر انزع ثنيته فلا
يقوم عليك خطيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فعسى ان يقوم مقاما تحمد
فاسلم يوم الفتح وكان رفيقا كثير البكاء عند قراءة القرآن فلما مات رسول الله صلى
الله عليه وسلم واختلف الناس بمكة وارتد كثيرون فقام سهيل خطيبا وسكن الناس
وقمعهم من الاختلاف وهذا هو المقام الذي اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مات سنة ثمان عشرة في طاعون قوله استضعفوا باهال اليمن واجلاف الضاد يقال للمقهور
منه اذا غضبت قوله يوم بدا اي يوم صلح الحديبية وهو المصالحة التي كانت بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم الكفار فيها قوله اباجندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة
وباللام ابن سهيل اسلم بمكة ومات في خلافة عمر فقال ابن بكال اسم ابي جندل العلاء قوله
ام كلثوم بضم الكاف وسكون الكلا اللام وضم المثلثة بنت عقبة بضم المهملة وسكون
القاف وبالموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالمهملة
ام حميد بن عبد الرحمن قوله عاتق العاتق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله كلا ما هو
مقول عايشة رضي الله عنها فامتحنهن اي اختبرهن بالحلف او النظر في الامارات
ليغلب على الظن صدقهن في ايمانهن كلا ما هو مقول عايشة رضي الله عنها
وقع حالا قوله زياد بكر الزاي وخفة التحتانية قوله علاقة بكر المهملة وخفة اللام وبالقاف
قوله جويرا بفتح الجيم قوله والفتح عطف على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده اي جاز لهم بالجيم
والزاي قوله باب اذا باع نخلا قد ابرت بالتنوين والتابير بالفتح النخل ومر الحديث
في باب من باع نخلا قوله باب الشرط في البيوع بالاضافة قوله ان مخنب ابي يطلب

الثواب وتفعله حسبة لله ومرمرا قوله باب اذا شرط البايع ظهر الدابة الى مكان
مسمى جاز بالتنوين قوله عامر اى الشعبي قوله اعجبني اى اعجز عن المشي قوله يسير بلفظ الجار
والمجرور المصدر قوله ليس يسير بلفظ الفعل قوله يوفيه الواو وحذف الالف قبل الوقية
قال الجوهري وفي اربعون درهما وكذلك كان فيما مضى واما اليوم كما يتعاطاه الناس وفي عشرة
دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لاي لا ابيع بل اهب قوله حملانه بضم الحاء المهملة
وسكون الميم اي حمله اي اشترطتان يكون لي حق الحمل عليه الى المدينة فكانه
استثنى هذا الحق من حقوق البيع قوله بالجمل بالجيم وكذا في قوله فخذ جملك
وهيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله على اثري بكسر الهمزة وسكون المثلثة
كاني القسطلاني قوله مغيرة ابن مقسم الكوفي في الصوم قوله اقرني بقاف اقرئت
دابتي فلانا اي اعرتنيها قوله اسحق اي ابن ابراهيم قوله جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
قوله فقار ظهره الفقار بفتح الفاء خرزات الظهر اي مفاصل عظامه قوله
ابو الزبير بضم الزاي محمد بن مسلم تدرس بلفظ المخاطب من المضارع من الدراسة
قال ابو عبد الله والاشتراط اي قال البخاري الروايات فيه مختلفة مثل
لفظ شرطه ظهره فيدل على الاشتراط صريحا فاستثنت حملانه على ان البايع شرطه
وغير ذلك فقال عندي ان الرواية التي تدل على الاشتراط اصح واكثر من الرواية
التي لا تدل عليه واختلف العلماء في جواز بيع الدابة بشرط ركوب البايع فجوزه
البخاري وعليه احمد وجوز مالك اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعي وابو حنيفة
لا يجوز قلت المسافة او كثرت مستدلين بالحديث الدال على النهي في بيع الثنيا
وبالحديث الناهي عن بيع وشرط مجيبين عن هذا الحديث بانه صلى الله عليه وسلم
لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بهذه الصورة او ان الشرط المركن
في نفس العقد فلعل الشرط كان سابقا او لاحقا وتبرع صلى الله عليه وسلم بارکابه
ويؤيد لفظ اقرنك في رواية قوله عبد الله اي العمري قوله ابن اسحق اي محمد بن اسحق
صاحب المغازي قوله وهب بن كيسان المدني قوله الدينار ابتداء وبعشرة خبره
والحساب مضاف الى الجملة اي دينار من الذهب بعشرة دراهم فاربعة دنانير قيمة
من الفضة هكذا في الفتح تبعا للكرماني وفي العيني ان لفظ الدينار بالجر باضافة الحساب
اليه وجملة قالا لا محل لها من الاعراب لجيب انتهى والمضبوط في اكثر النسخ الحاضرة العتيقة برفع
الدينار فهو مقول قالا قوله مغيرة هو فاعل لم يبين وابن المنكدر عطف عليه وفي بعضها
توسط لفظ وقال بين لم يبين الثمن والمغيرة فلعله من باب تنازع العاملين
قوله بمقسم بكسر الميم وسكون القاف قوله اواقي اصلها اواقي بتشديد الياء فخفف

بحذف احديهما ثم اعل اعلال قاض قوله ابو نضرة بفتح النون وسكون المعجمة فان قلت
لا خلاف ان القضية واحدة فلا يخلو الثمن في نفس الامر عن حكم احد هذه المذكورات
فاحكم الباقي والرواة كلهم عدول قلت وقية الذهب قد تساوي اربعين درهم السادية
عشرين دينارا على حساب الدينار بعشرة واما وقية الفضة فهي اربعون درهما السادية
لاربعة دنانير فلعله اعتبر اصطلاح ان كل وقية عشرة دراهم فهو ايضا وقية بالاصطلاح
الاول فالكل راجع الى وقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا والله اعلم قال القاضي
عياض قال ابو جعفر الداودي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون
درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جائز فالمراد ان قيمة
الذهب عما وقع به كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير
فموافقة ايضا لانه يحتمل ان تكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواية عشرين
دينارا محمولة على دنانير صغار كانت تضرب واما رواية اربعة اواق شك فيها الراوي
فلا اعتبار بها وفيه معجزة ظاهرة في اتباعات جمل جابر وجواز طلب البيع على الثمن
بعوض سلعته له وفيه كرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلي قال القسطلاني
في شرح قوله بطريق تبوك وجزم ابن اسحق ان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع وقال الشيخ
ابن حجر وهي الراجحة في نظري لان اهل المغازي اضبط لذلك انتهى قوله باب الشروط في
المعاملة انما كانت مزارعة او غيرها قوله اخواننا اي المهاجرين قوله قال عليه الصلوة
والسلام لا قوله قالوا في بعضها فقال الانصار ايها المهاجرون تكفون كذا في القسطلاني
قوله تكفون المؤنة في النخل بتعهده فهمز ولا تهمز وهي التعب والشدة والمراد بها
ههنا النوبة والسقي كذا في القسطلاني والجداد ونحوه قوله وتشركهم بفتح الراء وهذا
بيع بعقد المسافات فان قلت اين الشرط واين كان ذاك شرط من الاقسام الثلثة
قلت تقديره ان تكفوا المؤنة تقسم بينكم او تشركهم فهو شرط لغوي اعتبره الشارع قوله
قال اي المهاجرون والانصار كذا في القسطلاني قوله باب الشروط في المهر عند عقدة
النكاح عقده بضم العين وبالاضافة قوله مقاطع الحقوق اي ينتهي الحقوق حيث وجدت
الشروط قوله صهر اله الاصهار اهل بيت المراة ومن العرب من تجعل الصهر من الاحماء
والاختان جميعا والمراد به ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان قد اراد ان يطلق ابنته اذ نسي اليه المشركون في فك اسرهم فشكر له رسول الله
صلى الله عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد بدر بقريب حين طلبها منه واسلم قبل الفتح قوله يريد من الزيادة ابن ابي حبيب

ند العدو ق ابي الخير ضد الشر ق عقبة بضم المهملة وسكون القاف ق احق
الشروط بتداء خبره استحللتم وان توفوا متعلق باحق ق باب الشروط في الزادعة
بالاضافة وهذه الترجمة اخص مما سبق ق حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون
بينهما والزاي في بعض الراي وفتح الراي وبالقاف ق رافع بالفاء والمهملة ابو جبيح بفتح المعجمة
وكسر المهملة وبالجيم ق حقلا بفتح المهملة وسكون القاف الزرع والسراح وغيرذلك
اي اكراء الارض ببعض منها ولم يبنه عن الاكراء بالورق اي بالدراهم ق باب مايجوز
من الشروط في النكاح بالاضافة ق لاتناجشوا من النجش وهو الزيادة في الثمن بلا
رغبة فيها ق اختها اي اخت المراة في الدين عبر به عنها لايحصل الشفقة عليها لتمسكها
بقال لكفاوت الاناء اي كبيته وقليته معناه في المراءة ان تسال الرجل طلاق زوجته
لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ماكان للمطلقة فيغير عن ذلك بالكفاية
ماني الاناء مجازا اذكانت لها ضرة فمن بدين من الزوج طلاقها ليقسم مايقسم ق باب
الشروط التي لاتحل في الحدود بالاضافة ق اشهد ك الله الاقضيت والمعنى ماطلب منك الاقضاءه
بكتاب الله تعالى الا الاستثناء ق افقة منه بحسن مخاطبته وادبه واقفه منه في هذه القصة
لوصفها على وجهها كذا في القسطلاني وفيه ايضا ان القائل ان ابني الى آخره هو
الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته قوله وان
لي عطف على اقض اذ المستاذن هو الرجل الاعرابي كما حققه انتهى وقد مر ان
الارجح ان القائل به هو الرجل الافقه ق عسيفا اي اجيرا ق انيس مصغر الانس
هو ابن الضحاك الاسلمي على الاصح مر الحديث في كتاب الصلح باب مايجوز من شروط
الكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق بالاضافة ق خلاد بفتح المعجمة وشدة اللام ق
ايمن ضد الايسر ق قال ايوم دخلت على عايشة فقالت دخلت بريرة علي فان قلت
كيف جاز دخول الايمن على عايشة قلت اما انه كان قبل آية الحجاب او من وراء الحجاب
وهذا هو المرة الثالثة عشر من حديث بريرة كذا في الكرماني ق باب الشروط في الطلاق بالاضافة
ان بداء بالطلاق يعني لاتفاوت بين تقديم الشرط على الطلاق وتاخيره عنه نحو ان
دخلت الدار فانت طالق ان دخلت الدار ق محرزة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى
ق ابي حازم بالمهملة وبالزاي ق التيلع اي تلقى الركبان بزاء فاعهم قبل موتة سوالبلد
المها جراي للمقيم ق للاعرابي الذي يسكن البادية والاتباع ههنا اما بمعناه او هو
الاشتراء او بمعنى البيع كلفظ البيع فيوافق مذاهب العلماء ق القربة اي القربة مع
الحيوان ليخدع المشتري بكثرة اللبن ق يجيء اولا بلفظ المجهول موزدا وههنا بلفظ
المجهول ايضا جمعا وفي ثالثا بلفظ المعروف باضمار الفاعل والقرينة في الثلاثة

ند على النبي هو رسول الله عليه وسلم ق باب الشروط مع الناس بالقول ق يعلى على وزن
يرضى من الرضى ابن مسلم بلفظ الفاعل ق وغيرها بالرفع عطفا على فاعل اخبرني
وفاعل سمعته ابن جريج وضمير المفعول للغير ق موسى مبتداء خبره رسول الله قبلي
الله عليه وسلم ابو صاحب الخضر هو موسى بن عمران كليم الله ورسوله صلوات الله
على نبينا وعليه لاموسى اخر كما هو زعم نوف البكالي وقد مر ق كانت الاولى المسئلة
الاولى اعتذر ههنا بالنسيان بقوله لاتواخذني بما نسيت والثانية بالشرط بقوله
ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني وفيه المطابقة للترجمة والثالثة
كانت عمدا اي وقصدا حيث قال لوشئت لاتخذت عليه اجرا ثم ذكر من كل من القصص
ما يبين المقصود وان لم يكن على ترتيب القرآن ق لقيا غلاما هذا وما بعده
الى قوله قراوها لفظا القرآن المجيد ق اما مهم اي فاما مهم قراها ابن عباس يدل
لفظ وراءهم ق باب الشروط في الولاء بالاضافة ق مالك الامام ق عن ابيه عروة
بن الزبير بن العوام وهذا الحديث قد ذكره المولف في مواضع كثيرة بوجوه مختلفة
وطرق مائلة وهذا هو الرابع عشر موضعا ق باب اذا اشترط في الزارعة اذا
شيئ اخر جتك بالتنوين ق ابو احمد قال الكلاباذي هو مراد بضم الميم وشدة الراء
الاولى ابن حموية بفتح الحاء المهملة وضم الميم وبالتحتانية الهدائي وقيل ان محمد بن عبد
الوهاب الفراء ق ابو غسان بفتح المعجمة وشدة المهملة وبالنون ابن يحيى الكناني
بكر الكاف ق فدغ بالفاء والمهملتين وضبط الكرماني بالعين المعجمة والاول موافق
للقاموس فقال الفدغ محركة اعوجاج الرسغ من اليد او الرجل حتى ينقلب الكف
الى فوق ومنه حديث ابن عمران يهوديين نفوه من بيت فذهبت قدمه وفيه
ايضا في باب العين المعجمة فذهب كفه شدخه وفيه ايضا الشدخ الكسر كالرطب
وقيل يابس ق وعدي عليه اي ظلم عليه قال الخطابي لعلهم اهل خيبر بانهم سحروا
عبد الله وفي القسطلاني وانما ترك عمر مطالبتهم بالقصاص لانه كان ليلا وهو نايم
فلم يعرف عبد الله من فدغه فاشبه الخطا ق فدغت بضم الفاء على صيغة المجهول
ونايب فاعلها يده ورجلاه ق همتنا بضم الفوقية وفتح الفاء وبكونها
على النسختين واصله وهمتنا فقلبت الواو تاء من الهلاك ق اجمع اي عزم عزما
جازما ق ابي الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتانية ق اخرجت
بلفظ المجهول ق قلوصه بالقاف واللام المضمومتين وبالصاد المهملة بعد الواو الساكنة
الناقة الشابة ق هزيلة مصغر الهزل ضد الجد واختلف في ان تنقيض النبي صلى الله
عليه وسلم بكلمة صدرت من الكافر فقد تقدم بهذه الكلمة الصادرة منه الا انها لم تفد ها

كلة يراد بها التنقيص في تلك المقالة او عدوها منها لكن لصدودها من الكافر
لم يكن من اسباب قتله كما هو مذهب ابي حنيفة رح في قتل الكافر بالسب ولا
لم يكن من اسباب الغنيمة اريد به ههنا النفوذ ولا اقتاب القتب بالتحريك الرجل الصغير
بحافتي السنام وبالكسر جميع ادوات الثانية من حبالها واعلافها ولا سلمة بفتح
اللام ابن دينار الربعي ط اختصره اي اختصر حماد اذ لم يذكر الا قوله صلى الله
الله عليه وسلم وهو كيف بك قال الشارح التراجم استنبط منه جواز الخيانة للمسافات
للمالك الذي امد فاذ هذه المسافات مع اهل خيبر لم يكن معينة لقوله ما آمن كرة الله
ومفهومه انه مني اراده اخراجهم اخرجهم ولا باب الشروط في الجهاد والمصالحة
في الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول بالاضافة ولا عن المسور بن مخرمة ومروان
اي ابن الحاكم فالاخرج هذه الرواية بالنسبة الى مروان مرسلة لانه لا صحبة له ولما
المسور في بالنسبة اليه ايضا مرسلة لانه لم يحضر القصة وقد تقدم في اول الشروط
من طريق اخرى عن الزهري عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران ان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بعض هذا الحديث وقد سمع المسور ومروان
من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وامر سلمة
وسهل بن حنيف وغيرهم ووقع في نفس هذا الحديث شيء يدل على انه عن عمر كما سيأتي
التنبيه عليه في مكانه وقد روى ابو الاسود عن عروة هذه القصة فلم يذكر المسور
ولا مروان لكن ارسلها وهي كذلك في مغازي عروة بن الزبير اخرجها ابن عائذ
في المغازي له لطولها واخرجها الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود ايضا عن
عروة ش خالد بن الوليد بفتح الواو المخزومي اسلم بعد الحديبية وسماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيف الله ولا بالغميم بفتح المعجمة وكسر الميم وادبينه وبين مكة
نحو مرحلتين كذا في الكرماني وفي القاموس وضم غينه وهم وانما هو وادبيلا خلة
طليعة اي مقدمة الجيش ولا حتى اذا هم اي فاجاءهم غماب الجيش وكلاذ
بالكسر ظوفية ولا بقترة بالقاف والفوقانية المفتوحتين ودوي سكون الفوقية
ايضا الغبار الاسود ولا فانطلق يركض اي انطلق حال كونه يركض اي يضرب
برجله دابته استعجالا حال كونه ندبرا اي منقذا الى شيء يجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا حلبة المهملة وسكون اللام وجيم للناقة اذا احتملتها بالسير واثابت
قد حل حل بكسر اللام والتنوين في الاولى لكن الرواية كما في الفسطلاني السكون فيهما
كما في القاموس ولا لحت من الالحاح اي لزمت المكان ولم تبعث خلأت بالمعجمة
واللام والهمزة المفتوحات واللام في الاول كاللهوات في الخيل والقصواء بفتح القاف

وسكون المهملة ممدود وقال الخطابي هو اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مقصوة
الاذن مقطوع طرفها قال الجوهري كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى القصواء
ولم يكن مقطوعة الاذن ولا بخلق بفتح المعجمة واللام آخره قاف اي بعادة ولا
حابس الفيل وهو الله تعالى لم تركيف تفعل بيد باصحاب الفيل وقصة ابن ابرهة الحبشي جاء
بالفيل ليهدم بها الكعبة واستباحة اهلها فلما وصل الى المغاز امتنع الفيل
من التوجه الى مكة ولم يمتنع من غيرها والتمثيل بحبس الفيل هو ان اصحابه لو دخلوا
مكة كان بينهم وبين قريش قتال في الحرم ابقى فيه الدماء كما لو دخل الفيل
خطة بضم الخاء اي خصلة او امر عظيم كانوا سئلوني ان يعطيه في الحاجة وفيه اشارة
الى التنبيه الى المصالحة وقتل القتال في الحرم تعظيما للحرم ولا فيثبت علم منه
سبب الصوقة ولزومه بالامن وعلم انه صلى الله عليه وسلم كان مامورا بالفصل
وتركه القتال ولا ثمد الماء القليل اي حفيرة فيها ماء قليل لا مادة له والثمد بضم المثلثة
واليم وسكونه هو الماء القليل كما في القاموس ففي التوصيف بالقلة مزيد تاكيد لقلته
ولا يتبرضه ثم فوقية ثم موحدة مفتوحات وكذا الراء مفتوحة مشددة وبالجيم
الضاد وهو لا اخذ قليلا قليلا ولا فلم يلبثه من الالباث او البليث ولا وشكي
بلفظ المجهول ولا فيه ايجاء الخبر ولا يجيش بفتح المثناة وبجيم وشين معجمة بعاصيغة
المضارع المعلوم اي يفور ماؤه كما يجيش المرجل بما فيه ولا يالري بالكسر اي بما يروي بهم
ولا بجليل بضم الموحدة ودفع المهملة وسكون التحتانية ابن ورقاء مولى الاوزق
الخزاعي بضم المعجمة وخفة الزاي وبالمهملة اسلم يوم الفتح ولا عيبة بضم العين
بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة ما يوضع فيه الثياب لحفظها وضم
بالنون والمهملتين عبارة عن موضع النفس له اي محل تنفسه وهو الصدر الذي هو محل
اسراره ولا تهامة بكسر الفوقانية اسم لكل ما نزل عن نجد اي مكة وما حولها ولا لوي بضم اللام
وفتح الهمزة وشدة التحتانية ولا اعداد جمع العدد بكسر العين وهو الماء الذي لا انقطاع له
وقيل هو بلغة تميم الماء الكثير وبلغة بكر بن وايل الماء القليل وفيه انه كان بالحديبية
مياه كثيرة وان قريشا سبقوا اليها ولذا عطش المسلمون كما في رواية اخرى
مصرح بها ولا العوذ بضم المهملة آخره معجمة جمع العائذ اي الحديثة النتاج ولا
المطافيل جمع المطفل وهي الاطفال التي معها امهاتها يعني ان هذه القبائل قد خشنت
لحربك وساقت امهاتها معها ففيهم من القسطلاني ان معناه معهم نساؤهم وهو لازم
وبالجملة مراده ان يفهم ما يمنع عن قتلهم واخذ بهم ولا يثخن ولا ما ويفهم
ابعجلت بيني وبينهم مدة اتراك قتالهم فيها ولا يخلوا بيني وبين الناس كناية الرجل

ويغوصهم قوله فان اظهر بالجزم اي ان اغلب الظاهر ان جزاءه محذوف اي فالاختيار
فيما ارين وهذا الشق هو المقطوع به ذكر بحاصورة الشك على سبيل التنزل قوله
وان شاؤا الكان بالواو وهي عطف بحاقوله فان شاؤا سابقا والكان بالفاء
كما في بعض النسخ الحاضرة فيحتمل ان يكون جواب فان الظهر قوله والا اي ان لم يظهر
قوله فقد جموا بفتح الجيم وتشديد الميم من الجام اي استرحوا قوله تنفرد اي تنفصل منه
عنف اي حتى تقتل قوله او ليفذن بتشديد الفاء المكسورة وفتح الذال المعجمة اي
ليمضين الله وليتمن امره قوله عروة بن مسعود الثقفي اسلم بعد ذلك ورجع
الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
كمثل صاحب ياسين في قومه قوله بالوالد اي بمثل الوالد في الشفقة والمحبة وهو كان
سيدا مطاعا من اشرافهم قوله والولد بان يشق عليه قوله استنفرت اي دعوتهم
الى القتال نفرة لكم قوله عطاظ بفتح المهملة وخفة الكاف وبالمعجمة اسم سوقة
بناحية مكة كانت العرب يجتمع بها في كل سنة مرة قوله ملحوا بالوحدة واللام المشددة
اخره مهملة البيلم وهو الامتناع يقال بلح الغريم اذا امتنع من الاداء قوله خطة
رشد بالاضافة خصلة يقال اخذ خطة الانتصاف اي انتصف قوله واذعوني
اي خلوني قوله آتد بالجزم جوابا وآتيه بالرفع استينافا قوله ائذ بهمزة وصل
همزة قطع بنائية بحاصيغة الامر من اتى يأتي قوله احتاج بعد الهمزة جيم آخره مهملة
من الاحتياج وهو الاستيصال والاهلاك قوله فان تكن الاخرى حزاة محذوف
وتقديره وان تكن الدولة لقومك فلا يخفى ما يفعلون بكم وفيه رعاية الادب
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فانى كالتعليل للظهور آثار شق المغلوبية واثوابا
الاشواب الاختلاط من الناس من قبايل شتى وروي اوباشا وخليقا فعيل
يستوي فيه المفرد والجمع وهذا وقع صفة لوجوها والاشوابا وفي بعضها خلقا
بالخاء المعجمة قوله يظوب بفتح الموحدة وسكون المعجمة هنة عند شعر في الفرج لم يكشف
في الصراح نظوبندي دولب بفتح واللات اسم الصنم وهذا شتم له وفيه دليل
على ان التكلم بمثله اذا احتيج اليه جاين قوله بداي بمعجمة ومنة وفيه دلالة على مرونة
ولعله هذا فان شرف الاسلام المغفرة بفتح من الدروع بما قرر الرواة يلبس
تحت القلنسوة قوله اهوى اي مال اليها بيده ليأخذها وكان ذلك عادة العرب
سيما اهل اليمن ويجري ذلك عند هم مجرى الملاطفة وكان المغيرة يمنعه
ذلك تعظيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم واجلالا له لان الرجل انما يفعل ذلك
بمن هو مساو له في المنزلة دون الرؤسا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحب

من ذلك تاليفا واستمالة لقلبه قوله عذر بوزن قرأي يا عمار قوله اسمح في عذرتك
في دفع شر جانيك ببذل المال ونحوه وكان ابن اخته كما في القسطلاني وفي الكرماني
كان بينهما قرابة قوله فاقبل بصيغة المتكلم وفيه دليل على ان اموال اهل الترك اذا اخذوها
عنوة لا امان مردودة الى ربابها قوله بزمن اي بلحظ بمؤخر العين قوله يقتتلون
اي يختصمون قوله قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل ملك الروم وكسرى بفتح الكاف
وهو خزعين وكسرها اسم لكل من ملك ملك الفرس والخاء شي بحجة الجيم واما الياء
فقد جاء تخفيفها وتشديدها وهو لقب من ملك الحبشة قوله ان تجحم اي ما تجحم
فكلة ان نافية وكذا ان رابت قوله بني كناية بكسر الكاف وخفة النون بنو قبيلة
من ثقيف وهم بنو كعب وكنانة بجيث يسيل الدم منه ليكون علامة لان هدي فلا
يتوضأ له احد قوله مكرز بكر الميم وسكون الكاف وفتح الراء وبالزاي ابن حفص بالمهملتين
ابن الاخيف بالمعجمة والتحتانية العامري سهيل مصغر السهيل قوله من امر مكر
فاعل سهل بفتح السين وضم الهاء ومن للابلاغ او تبعيضية اي سهل بعض امره
فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم للفال من اسمه وهذا القدر من موسل التابعي
قوله اللهم كلمة جامعة بين النداء والدعاء اي امنا تحير قوله قاضي اي
فاصل وامضى امرها عليه قوله وان كد يتموني كلمة ان صلية قوله قال
الزهري وذلك اي العدول عن الكتاب على الوجه الاول كان لاجل هذا
قوله فتطوف بالنصب على العطف المنصوب السابق وبالرفع على الاستيناف
وفي اخري فتطوف بتشديد الطاء والواو اصله فتطوف بالنصب والرفع
كذا في القسطلاني قوله لا تحدث الرب على صيغة المعلوم اخذنا
على صيغة المجهول وضغطة بالضم وسكون المعجمة الثانية مضوب على
التميز او المصدرية قوله برسف بفتح المهملة وسكون الراء وضم المهملة اخره
فاء اي يمشي قوله انا لم ينقض الكتاب اي بعد الآن في الكتاب ولم نفرغ بعد
منه فقال سهيل والله اذن لا نصالحك قوله فاجره بالجيم وغير المنقوطة
او بالجيم والمنقوطة فالاولى من الاجارة بمعنى الامان والثانية من الاجازة
كذا في الكرماني واكتفى القسطلاني على احدها قوله ما انا بجيره ذلك وفي نسخة
ما انا بمجيره لك قوله قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى اي اجره قوله قال
اي سهيل ما انا بفاعل قوله قال مكرز قد اجرناه فان قلت لما جاء سهيل
قال عليه الصلوة والسلام قد سهل لكم من امركم وقال في مكرز حفض
رجل فاجر وقد ظهر من الشدة في الاجازة من مكرز حفض سهولة وقبول

قبيلة من مضر ايضا فقد
التقليد ان يعلق في عنق
البدنة نخ ليعلم انها
هدي والاشعار الطعن
في سنامها م

فيما فاوجهه قلت الشدة من سهيل لم يكن فيما مر وهو هتك حرمة من حرمات الله
تعالى او ما مكرز حفص فلما كان رجلا فاجرا لم يقبل الله رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجارته فلعله صلى الله عليه وسلم اطلع على ان بيته فاسدة فضرها المفسدة
فيما كان مقصود الآية مبداء الفتوح المستقبلة و للغالب الندرة وهو قد يوجد منها
ولعله لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما كان في حقه اولا لئلا يعتمد الصحابة عليه
وسلم عليه وهذا الذي ذكرنا اولى مما قالوا من ان عدم قبول اجارته لانه لم يكن
الكلام في الصلح معه فانه لو قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم اجارته ورضي به سهيل
كان الصلح منعقدا بين الجانبين فلو اراد ابو جندل صلى الله عليه وسلم ذلك لكان الظاهر
ان يقول للكفار ان اجرت فاجعل سهيلا راضيا و لما لم يقبل عليه الصلوة والسلام
ذلك وكان المقام يقتضيه علما ان عدم قبوله عليه الصلوة والسلام ذلك لاجل فجوره
حتى لا يكون القاهر طرفا في الصلح ورأى رعاية الصلح من النبي صلى الله عليه وسلم وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي جندل اصبر واحتسب فانا لا نغدر وان الله جاعل
لك فرجا ومخرجا وكفى به حصنا وعونا له وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يأتي ولست
عصية وهو ناصري ابو جندل بفتح الجيم والمهملة وسكون النون بينهما اسمه العاص
والدينة بفتح الدال وكسر النون المقصورة والحالة التاقصة والخصلة الخبيثة
يغوزه بفتح الجهة وسكون الراء وبالزاي للدابل يمنى له الركاب للبرج اوصاحب
ولا تخالفه اعمالا اي من الجي والذهاب والسوال والجواب وهذا موسل من الزهري
ولم يكن هذا من عمر شكا وشكوا بل طلبا للكشف ما خفي عليه وحثا على ازالة الكفار
وضيق الصدر من تحمل الحوق الدنية في الدين كما عرفت من قوته في فرقة الدين
واما جواب ابوبكر بمثل جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظا ومعنى فمن الدلائل الباهرة
على عظيم فضله ورسوخه وشرة اطلاعه على معاني الامور وفيه ان الامام ان
يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين والكان ذلك لا يظهر للبعض الناس في بادي
الراي وفيه احتمال للمفسدة اليسيرة لدفع اعظم منها بل لينال به ما هو المقصود وانما
وافقهم في ترك كتابة الرحمن وكتابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد الجاني رعاية
للمصلحة الحاصلة بالصلح وابقاء لما وعد بقوله لا يسالوني خطة الا معه اذ لا مفسدة
في هذه الامور واما المصلحة المرتبة عليه في ما ظهري في عاقبتها من فتح مكة ودخول
الناس في دين الله افواجا لاختلاطهم بالمسلمين واطلاعهم على محاسن
الظاهرة وعين ذلك وفيه جواز بعض المسامحة في بعض امور الدين ما لم يكن محرما
صونا سيما اذا كان مع سلامة في الحال وصلاح في المال وفيه ان اقامة الرئيس الرجل

بحاراسه في مواضع الخوف جايزة والمنفي هو الذي يفعل يبتلي الله به صبر عبادة ليثيب
المجتهدين وهو اعلم بالسرائر وقدر ابو جندل الى ابيه لانه معلوم ان اباه لا يقتله
وكذلك رد ابي بصير لانه كان له عشيرة يدفعون عنه ولم ما قام منه فان قلت كيف جاز
لهم مخالفة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كانوا ينتظرون احداث الله لرسول الله
صلى الله عليه وسلم امر اخلاف ذلك فيتم ذلك لهم قضاء لنسكهم فلما اراه جازما قد فعل
الفخر والحق على انه ليس وراء ذلك غاية ينتظرون فبادروا الى الايتمار وفيه جواز مشاورة في
الشاء وقبول قولهن اذا كن مصيبات هذا ما ذكره البعض لكن كون كلام الرسول صلى الله عليه
وسلم مع ام المومنين على سبيل المشورة دون اظهار ملحقة عليه الصلوة والسلام من الغيب
ما راه من الناس محل تامل فتامل ولم عما از دحاما لبعضهم جمع العصمة وهي ما يعتصم به
الكائنات من عقد وسبب يعني لا يكون بينكم وبينهن عصمة ولا علقة زوجية فان قلت
الآية بدل على انها المهاجرات لانه لا يعلم بينها وبين الحديث قلت يجاب بانه الا يلتذ
منا رجل الا اشكل فيه واما اذا كان بدل رجل احد فهو من باب النسخ من قبيل نسخ
السنة بالكتاب هذا ما قاله والاولى ان يقال الواقع في بعض الطرق لفظ رجل ينفي ان
يراد به احد هو الرجل والا فالنسخ في العهود لا يجوز اذ لا يتصور الخصم على العهد
صفوان بن امية بضم الهمزة وخفة الميم وشرة الثنائية ولم ابو بصير من الاعم هو عتبة
بضم المهملة وسكون الفوقية وقيل عبيدة بموحدة مصغرا وهو هو وهو ابن اسيد
بضم الهمزة على الصحيح ابن جارية بالجيم الثقفي حليف بن زهرة والمراد من حديث الباب رجل
من قريش اي بالحلف لان بني زهرة من قريش هكذا في الفتح وفيه ايضا رجلان اسم احدهما
خنيس بضم الجهة وفتح النون مصغرا ابن جابر ومولى يقال له كوثر نقله عن طبقات سعد وهن
الآية في آخر الباب لاحتوين بن ثريق ولازهرين عبد عوف بعثا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتابا مع مولاهما ورجل من بني عامر ولهما لمهدي بالمنصب اي تطلب اوراق فقال
اجل اي اجل اي الرجل الاول صاحب السيف وهو المراد من الآخر فانه آخر بالنسبة الى
ابي بصير برد اي مات والبرد كناية عن الموت لان البرودة لازمة ولم ذعر بضم
المعجمة وسكون المهملة اي فزعا وخوفا ولم واني لمخنق اي اذا ارسلت اليهم لهم
يقتلوني ان لم نردوه فكاني الآن مقتول ولم فردوه الله وفي هذا من اعتراض المفرد
في اجزاء الجملة وكان الظاهر ان يقال والله فردوا اليه ولم ويل امه كلمة يقولها
العرب في المدح ولا يقصد وقوع الذم المفهوم من الويل بمعنى الهلاك في مثل امه الويل
كلا في الفتح فقال بعضهم اصله دعاء عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه في الحرب
ولا يقدر لها رها وسرعة النهوض لها وفي بعضها ما ويله بحذف الهمزة تخفيفا وهو

منصوب على انه مفعول مطلق او مرفوع بانه خبر مبتداء محذوف اذ هو بلاء قال الجوهري
اذا اصفته فليس فيه الا النصب وردوي كرالله ايضا قوله مسعر بكسر الميم بلفظ صيغة
آلة الفاعل من الاسعار اي وجواب لو كان محذوف يدل عليه السابق اي لو وجد له احد
ينصره لاسعر الحرب واقد الصلح فعلم ابو بصير منه انه عليه الصلوة والسلام سيرد اليهم
الا ان امره قوله سيف بكر للهملة الساحل قوله وينفك بالقاء اي يخلص قوله تناشره الله
والرحم نقول اناشدك الله والرحم اي سالتك بالله وبحق القرابة قوله لما ارسل بعني
الارسال كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي لمن يدال قريش من رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا ارسالا ذليا اي بصير واصحابه بالامتناع عن ابداء قريش قوله لمن اتاه شرط
جزاء فيفوا من اي من الوفاء عليهم ومن ههنا يعلم سر قبول النبي صلى الله عليه وسلم ما طلبوا
من رد من اتى اليه عليه الصلوة والسلام منهم اليهم ثم رد ابي بصير ورد ابي جندل
ومحمد هن اي بالحلف والنظر في الامارات قوله من ازواجهم في بعضها ازواجهن
قوله قريبة بضم القاف وفتح الراء ضد البعيدة بنت ابي امية المذكورة اينشد بجزدل
بفتح الجيم وسكون وفتح الواو وباللام للمؤنث ابي ام عبد الله بن عمر وقيل اسمها كاثوم قوله
ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة الاموي فان قلت تقدم انفا انهما
تزوجت بصفوان بن امية فما وجهه قلت هذا ما رواه عقيل عن الزهري وذلك رواية
معمر رواية معمر عنه كذا في الكرماني هذا لا ينفع في التوفيق وتحقيق من به وقع التزويج
وان فهم منه اختلاف الراوي ويحتمل انها تزوجت احدها بعد الاخر قوله وان فاتكم اي
سبقكم وانفلت منكم قوله فعاقبتم في تفسير القابي فجاءت عقيبتكم اي نوبتكم من اداء المهور
شبه الحكم باداء هولاء مهور نساء اولئك تادة اداء اولئك مهور نساء هولاء الاخر
بامره يتعاقبون فيه كما يتعاقبون في الركوب وغيره وقال القسطلاني وان سبقكم وانفلت
منكم مرتدا شيء حدوا يقاع شيء موقع احد للتخفيف والمبالغة في التعميم قوله ان يعطى بلفظ
المجهول ونائب فاعله الموصول اعني مذهب ورفع بالرفع فاعل ذهب وما انفقوا
مفعول اثان ليعطى وقوله من صداق نساءكم متعلق بيعطى اي الذي اسلمن
وهاجرن الى المسلمين اذا تزوجن لا يعطى الزوج الكافر شيئا قوله وهما نعلم كذا في الفتح
هو كلام الزهري واراد بذلك الاشارة الى ان المعاقبة المذكورة بالنسبة الى الحالتين
انما وقعت في الجملة الواحدة لانه لم يعرف احدا من المؤمنات قرن من المسلمين من
زوجها لكنها اسلمت بعد ذلك حين اسلموا فانشئت ذلك فجمع بينه وبين
قول الزهري ولكنها اسلمت بعد ذلك رواية اخرى كذا في الكرماني وتدمر وجهه
قوله بالمدة اي مدة المصالحة قوله الاخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح النون والمهملة

اسمه ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء وبالقاف الثقفي هذا
حديث شبه الجامع قوله باب الشروط في القرض والاضافة اصح القرض بشرطه قوله باب الكاتب
وما لا يحل من الشروط الخ تخالف كتاب الله قوله شروطهم اي شروط الكاتبين وساداتهم
معتبرة بينهم اذا وافقت الكتاب قوله اوعمر بالشك ولم يقل في رواية للشيخ او عمر كذا في
القسطلاني قوله عمرة بفتح العين وسيق الحديث مرارا قوله باب يجوز من الاشتراط بالاضافة
قوله الثنيا بضم المثلثة الاسم من الاستثناء قوله والشروط التي يتعارفها الناس وفي بعضها الشرط الذي
يتعارفه التذكير باعتبار الشرط بملاحظة ان المراد منها جنسه قوله ابن عوف بفتح المهملة و
بالفاء عبد الله البصري قوله لكربة الكوي بتشديد الباء مع هاء الضمير بوزن الفضيل المكاري
قوله ارجل بالمهملتين على صيغة الامر قوله وكابك بكسر الراء الابل التي يسار عليها والواحدة
راحلة ولا واحد لها من لفظها في القاموس والركاب لكنا بالابل واحدتها راحلة جمع
الكتب وركابات وركايب قوله فلم يخرج اي لم يرحل معه قوله فقال يترح اي القاضي
قوله يقضي عليه اي يلزم وقال الجمهور هو عدة قوله الا بعاء يوم الابعاء قوله فقضى عليه بفساد
البيع قوله احصاها اي عرفها او قرأها معتقدا بها لان العارف بها والقارئ لها كذلك لا يكون
الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وفي ذكر المائة مع استثناء الواحد تاكيد وتنصيص على ان
تمام هذا العدد يكفي في دخول الجنة ولا ينافيه مجيء بعض آخر ووقوعه في الكتاب والسنة
او ثبوته باجماع الامة وقد يقال ان اسماء الله الحسنى اكثر منها لكن معاني جميعها محصورة
فيها فلذلك اقتصر عليها قال الخطابي الاحصاء يحتمل وجوها اظهرها العدها بحيث يستوفيها اي
لا يقتصر على بعضها بل يثني على الله بجميعها من قولهم فلان ذو حصاة اي ذو عقل باب
الشروط في الوقف والاضافة قوله ابنائي اي اخيرني وقال بعضهم الابناء يطلق على الاحفاد ايضا
قوله يستامره اي يستشيره قوله بنيها اي يقيم فيها في سبيل الله قوله حبست بالتخفيف والتشديد
اي وقفت قوله والضيف هو عطف العام على الخاص قوله يطعم من الاطعام قوله غير متمول
بالتصغير على الحال اي ياكل غير مدخر منه لحاجة اليه قوله غير متاثل معناه بمعنى غير متمول و
الاختلاف في اللفظ قوله

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الوصايا باب الوصايا وفي بعضها كتاب الوصايا بسم الله الرحمن الرحيم باب
الوصايا الوصية اسم في معنى المصدر وقال الازهري مشتقة من وصيت الشيء اذا وصلته
وسميت وصية لانه وصل ما كان في حياته بعماته قال القابلي البيضاوي في تفسير قوله تعالى
الوصية للوالدين والاقربين كان هذا الحكم في بدء الاسلام فنسخ بآية المواريث وبقوله عليه
الصلوة والسلام ان الله اعطى كل ذي حق حقه الا لا وصية لوارث وفيه نظر لان آية المواريث
لا تعارضه بل يؤكده من حيث انها تدل على تقديم الوصية مطلقا والحديث من الاحاد فلا يقوى الامة

بالقبول لا يلحقه بالموانع ولعله احترز عنه من فر الوصية بما اوصى به الله من توريث
الوالدين والاقربين بقوله يوصيكم الله او بايصاله المحتضرهم بتوفيرما اوصى به الله عليهم أنفع
وقال الكرماني هو مسنوخ اوهو كناية ندب ولذلك لا امر انفع قوله ماحق ما فانية قوله له شيء
جملة وقعت صفة لامرئ وصي فيه صفة لشيء قوله بيت ليلتين صفة لامري ايضا و
المستثنى خبره وقيد ليلتين تاكيد لا تقييد يعني لا ينبغي له ان يمضي عليه زمان وان كان قليلاً
الا ووصيته مكتوبة وان سوغ بمضي زمان فلا تجاوز عن ليلتين ففيه تاكيد بليغ وحيث
حمل الوصية بالمعهود على انها مندوبة والظاهرية انها واجبة لكن اختلف في النسخ قوله محمد بن مسلم
بلفظ الفاعل من الاسلام الطائفي مات سنة سبع وسبعين ومائة وعمر وهو ابن عشرين واربعين
هو ابن الحارث بالمثلثة البغدادي سكن نيسابور ومات عام حنة وستين ومائتين قوله
حدثنا يحيى بن ابي بكير مصغر الكبير العبدي الكوفي قال في كرمان بفتح الكاف وكرها وسكون الراء
مات سنة ثمان ومائتين قوله وزهير مصغر الزهر ابو اسحق ابي السبيعي وعمرو بن الحارث
ابي المصطلق قوله ختن هو كل من كان من قبل المراة مثل الاخ والاب عند العرب واما العامة
فختن الرجل عندهم زوج ابنته قوله جويرية زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله جعلها الضمير
فيه راجع الى الامور الثلثة لا الى الارض كذا في الكرماني وفيه ايضا فان قلت ما وجه تعقله
بباب الوصية قلت حيث لا مال ولا وصية له قوله خلاد بفتح المعجمة وشدة اللام قوله هو ابن مفول
بكر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وباللام المحلي الكوفي مات سنة تسع وخمسين ومائة ولم
لم يقل كلمة هو كان اقتداء بمشيخة اذ الشيخ لم ينسبه بل قال مالك فقط وهذا من جملة اختلاط
البخاري كذا في الكرماني وتبعه القسطلاني فقال زاد ابو ذر عن الكشميهني والمستملي هو ابن مفول
وهذه الزيادة من قول المولف لكن وقع في بعض النسخ الحاضرة الغيثة مالك بن مفول بدون
كلمة هو قوله ففلت اي مستدلا بالكوية في ثبوت الوصية ووقوع الامر بها العلمين من
الكوية قوله فقال اوصى بكتاب الله ولعله اراد ان الوصية مطلقا ما مور بها وهي تحصل بالايصاء
بكتاب الله تعالى واما الوصية بالمال فينتفي حيث ينتفي المال وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا نورث ما تركناه صدقة مسندته بلفظ الفاعل من الاسناد قوله حجري بفتح الحاء وكرها
قوله فلقد انحنت بنون فحاء مهملة فنون مثلثة اي انثنى ومال الى السقوط فان قلت
انتفاء وقوع الوصية في وقت خاص لا يدل على انتفائه في الاوقات كلها قلت لعلها
وقت الوصية في الوقت الخاص على طبق ما فهمت من سوال السائل كانه سال عن وقوعها
في آخر الحياة ويحتمل ان يقال انها اراد النفي مطلقا والسوال ايضا كان عن
الوقوع في وقت من الاوقات لكنها اكتفت بنفي وقوعها في آخر الوقت فكانها ارادت
ان عدم وقوعها في زمان الصحة امر معلوم للناس ولانما احتاج السائل الى السوال

وما في عهدي في وقت لم يكن عنده الا اهله عليه الصلوة والسلام وهو مظنة وقوعها
وعدم علم الناس بها فهو ايضا منتف قوله باب بالتنوين قوله ان يترك ورثته اغنياء
خبر من ان يكون يتكفون اجملة من مبتدا هو ان يترك خير وهو خبر قوله وهو يكره اي يشق
على الله عليه وسلم وهو كلام سعد يحكي كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم او هو كلام عامر
بحكاية حال والده قوله ابن عفراء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء والمد كان يرثي له رسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث مات بمكة وهو موجب لنقصان ثواب هجرته فان قلت
المشهور انه سعد بن خولة مع شيء الحديث قلت قال التيمي بفتح المعجمة وسكون الواو وباللام
في كتاب الجنائز في باب رثا النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون لام سعد اسمان
خولة وعفراء واقول ويحتمل ان يكون خولة اسما وعفراء صفة او خولة اسم ابيه
وعفراء اسم امه هذا وقد جاء في رواية النسائي ايضا رحم الله سعد بن عفراء كذا
في الكرماني قوله فالشطر اي النصف وهو بالجر والرفع وكذا فالثلث والمالثلث الاخر فبالنصب
على الاغراء وعلى تقدير اعطاء الثلث وبالرفع على الفاعل اي يكفيك الثلث او على تقدير
الابتداء والخبر محذوف او على العكس قوله والثلث كثير بالمثلثة او بالموحدة قوله ان تدع
بفتح ان وكرها فان قلت فاجزاء الشرط قلت خير على تقدير هو خير لقوله من يفعل
الحسنات الله يشكرها قال المالكي ومن حض هذا الحذف بالشر ضيق حيث لا تضيق وبعد
عن التحقيق قوله عالة جمع العايل وهو الفقير وتكفف اذا بسط كفه للسوال وسال الناس
كفافا من الطعام او ما يكف الجوعة وفي ايديهم بعني ايديهم او معناه يسالون بالكف
الالقاء في ايديهم قوله الا ابنته فان قلت لفظ ورثته يدل على ان له غيرها
من الورثة قلت معناه ليس له غيرها من الورثة قلت معناه ليس له يومئذ وراث من
ارباب الفروض او من الاولاد الا هي وحدها كذا في القسطلاني قوله باب الوصية
بالثلث بلا اضافة قوله للذمي معناه لا يجوز انيكون موصيا الا بالثلث لانهم اتباع المومنين
في الاحكام فكما لا يجري وصية المومن الا في الثلث كذلك وصيتهم قوله لو غض الناس اي لو نقص
الناس من الثلث شيئا لكان خيرا لهما او التمتع فلا حاجة الى تقدير الجزاء والربع بضم الباء
وسكونها وكذا الثلث قوله ان لا يرد في محلي بفتي بشد يد التحتانية اي لا يمتني في داري اتي تها جرت
منها قوله والثلث كثير بالمثلثة او الموحدة على شك الراوي فعلم من زاد في الثلث كان ممكنا
للوارثين كان له التصرف فيه وخانا فيه حين عزل عن التصرف فيه قوله باب في الموصي
المريض لوصية تعاهد ولدي على صيغة الامر الخاص قوله مسلة بفتح الميم واللام قوله ونعة
بفتح الميم وسكونها قوله فتسا ونا اي تماشيا ومن الحديث في كتاب العتق وغيره
ومطابقته للترجمة ظاهرة من الامر ماخذ الولد للتعهد واسم الولد عبد الرحمن قوله باب

بالتنوين قوله اشارة بيته اي ظاهرة لايخفى فهم المراد منها قوله حسان بتشديد السين
من الحسن او الحسبان ابي عباد بفتح المهملة وشدة الموحدة مرفي الحمرة قوله همام هو ابن يحيى
الهوري بفتح العين وسبق الحديث في كتاب الخصوصات مات ومطابقته للترجمة ظاهرة
قوله باب الوصية لوارث بالتنوين قوله ورقاء بفتح الواو وسكون الراء ممدودة الاوراق
بفتح الهمزة وكر الجيم وبالمهملة قوله ما احب اني اراد قوله باب الصدقة عند
الموت بالاضافة قوله عمارة بضم المهملة وخفة الميم قوله ابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء
شيخ ابي حريص قوله تامل على صيغة الخطاب والجملة بيان لسبب شحه قوله لفلان اي
للوارث الموصوله قوله باب قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين بالاضافة
ابن احيحة بضم الهمزة وفتح المهملة واسكان التحتانية وبالحاء المهملة الثقيلة المدني كان مالك
روى عنه الفقه قوله اخ بالنصب وبالنصب اي احق ونحوه يصدق فيه الرجل في
احواله الظاهرة فنصدق بما صيغة المجهول من مضارع باب التفعيل والمقصود ان اقرار
المريض في مرض موته حقيق بان يصدق به ويحكم بانفاذه وفي بعضها تصدق
بلفظ الماضي من التصدق والاول هو المناسب للمقام كما في الكرماني قوله الوارث
بالنصب قوله واوصى هذا لبيان الوصية قوله لاتكشف بما صيغة المؤنث من المضارع
المجهول وامرأته نائب فاعله ولكلا اغلق على صيغة المجهول من المافي وبابها نائب
فاعله كذا في القسطلاني وفي القاموس الكشف كالضرب والمكاشفة الاظهار
ورفع شيء عما يواريه ويغطيه انتهى وقال العيني والظاهر ان المراد بعد موت زوجها
بذلك وانما يحتاج الى الاشهاد والاقرار اذا علم انه تزوجها فقيرة وان ما في بيتها من
متاع الرجل وبه قال مالك اينفع قوله الفراديه بفتح الفاء وخفة الزاي وبالراء زوجة
رافع بن خديج بفتح المعجمة وكسر المهملتين وبالجيم قوله وقال بعض الناس ابي الحنفية يقولون
لايجوز اقرار المريض لبعض الورثة لانه مظنة ان يريد الاساءة ببعض الآخرين منهم
ثم اجازوا ذلك في مادون الثلثين وهو مستبعد والفرق بين البضاعة والمزارعة ان الزرع
مشترك بين العامل والمالك في المضاربة وكل الربح للمالكة البضاعة كذب الحديث
فان قلت الصدق والكذب صفتان للقول لا للظن ثم انهما لايقبلان الزيادة والنقصان
فكيف بني منه افعل التفضيل قلت جعل الظن كمتكلم فوصف بهما كما يوصف المتكلم
بهما فقال متكلم صادق وكاذب والمتكلم يقبل الزيادة والنقصان في الصدق والكذب
فيقال الذي اصدق من عمرو فمفاد الظن الكذب في الحديث من غيره وهذا وغرض البخاري
الرد عليهم لا بانهم ناقضوا انفسهم من حيث جوزوا اقراره للوارث بالوديعة
ونحوها بمجرد الاستحسان من دون دليل يدل على امتناع ذلك وجوابه هذا وثانيا بانه

لايجوز منع الاقرار بسبب الظن به الاساءة لان الظن محذور عليه يقوله ايا كم
والظن كذا في الكرماني وفي الفتح معلوم بينهما اذا نظر الى كنههم مع ان صحة
الاقرار يقتضي صحة الوصية لا فائدة ح في منعها قال صاحب الهداية واذا
اقر الرجل في مرض موته بديون وعليه ديون في صحته وديون لزمته في مرضه
بأسباب معلومة فدين الصحة والدين المعروفة الاسباب مقدم وقال الشافعي
دين الصحة ودين المرض يستويان ولنا ان الاقرار لايعتبر دليلا اذا كان فيه
ابطال حق الغير وفي اقرار المرض ذلك لان حق غرماء الصحة تعلق بهذا المال
استيفاء ولهذا منع من التبرع والمحاباة الا يقدر الثلث ثم قال فاذا قضيت
الديون المتقدمة وفضل شيء يعرف الى ما اقربه في حالة المرض لان الاقرار في تلك
صحيح وانما رد في حق غرماء الصحة فاذا لم يبق حقهم ظهرت صحته واذا لم يكن دين
في صحته جاز اقراره وكان المقر له اولى من الورثة لقول عثمان رضي الله عنه اذا اقر المريض
بدين جاز ذلك عليه في جميع تركته ولان قضاء الدين من الحوائج الاصلية
وحق الورثة يتعلق بالفاضل عن الحوائج ولهذا يقدم حاجته في التكفين ثم قال ولو
اقر المريض لوارثه لم يصح اقراره بالدين لانه تعلق حق الورثة بماله في مرضه ولهذا
منع من التبرع على الوارث اصلا ففي تخصيص البعض به ابطال حق الباقين ولان
حالة المرض حالة الاستغناء والقرابة سبب التهمة الا ان هذه التهمة لم تظهر
في حق الاجنبي لحاجة الى المعاملة معه في الصحة لانه لو لم يحكم باقراره بالمرض يمتنع
الناس عن المعاملة معه وقلما يقع المعاملة مع الوارث اينفع والحديث الذي
اورده صاحب الهداية اورده العيني في شرح الكنز وكذا الحلبي وزاد في الزيلعي بعد
ما ذكر صاحب الهداية من الاستدلال بالحديث المذكور ما روي عن عمر رضي الله عنه
وهو انه قال اذا اقر في مرضه بدين الرجل غير وارث قال ذلك جائز وان احاط
ذلك بماله وان اقر لوارث فغير جائز الا ان يصدقه الورثة وقال الزيلعي ايضا
مجيبا عما قال الشافعي بجواز اقراره له كاقراره للاجنبي ولوارث آخر وبوديعة
مستهلكة للوارث وفي معروفة بان اودعها عاريوس الاشهاد هذا الكلام ولاهمة
في الاقرار بالوديعة المستهلكة بما الصفة اي ذكرنا الا ترى انه لو كذبنا فمات
وجب الضمان من ماله لانه مات مديونا فلا فائدة في تكذيبه حينئذ لو كان الوديعة
غير معروفة لايقبل اقراره باستهلاكها الا ان يصدقه بقية الورثة انتهى وعليك
ان تحسن النظر فيما ذكره علماء الحنفية وفيما للبخاري عنهم واعلم انه اخرج الشيخ
الحديث المذكور في شرح النقاية فقال ولنا ما اخرجه الدارقطني في سننه عن النوفلي

بن دراج عن ابان بن تغلب عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا وصية
لوارث ولا اقرار له بدين انتهى قوله لانجل مال المسلمين اي لقوله لقوله عليه السلام اذا
ايتمن خان فان قلت ما وجه دلالته عليه قلت اذا وجب ترك الخيانة وجب الاقرار
عما عليه واذا اقر لابد من اعتبار اقراره والا لم يكن لايجاب الاقرار فائدة كذا في الكرماني
قوله فلم يخص اي لم يفرق بين الوارث وغيره في قوله الخيانة ووجوب اداء الامانة اليه
فيصح الاقرار سواء كان للوارث او لغيره قوله باب تاويل قوله من بعد وصية يوصي
بها او دين ذكر التاويل لاجل ان ذكر الوصية مقدم على الدين مع ان اداءه مقدم على
الوصية قوله ظهر عني لفظ ظهر مخمر والمدبوك ليس بعيني فالوصية الخ لها حكم الصدقة
يعتبر بعد الدين واراد بتاويل الآية مثله كذا في الكرماني قوله باذن اهله واداء الدين
الذي هو على رقبته لا يتوقف على اذنهم فالدين مقدم عليها في الاداء قوله داع فلا يجوز
له التبرع فيه بخلاف اداء الدين الواجب عليه قوله لا ارزاء يتقدم غير المقبوطة على
المقبوطة او لا آخذ من احد شيئا بعدك مر الحديث في كتاب الزكوة في باب الاستعفاف
قال شارح التراجم وجه مطابقة العبد للباب ان الحق الاقوى مقدم على الاضعف
فكما تقدم حق السيد على حق العبد فكذلك الدين يقدم على الوصية لانه اقوى منها
ووجه حديث حكيم ان الوصية كالصدقة قيد آخذها بيد السيف ويد آخذ الدين
ليست سيفا لاستحقاقه اخذه جبرا فالدين اقوى فيجب تقديمه ووجه آخر وهو ان
عمر اجتهد في توفيته حقه من بيت المال وخلاصه منه وشبه بالدين لكونه حقا بالجملة
فيكف اذا كان دينا متعينا فانه يجب تقديمه على التبرعات كذا في الكرماني قوله باب
اذا وقف او اوصى لاقاربه يقال وقفت الدار للساكنين وقفا ووقفتها بالالف
لغة رديئة وهو بحسب الاصطلاح حبس العين والتصدق بالمنفعة كذا في الكرماني
من استقها مبتدأ وخبره الاقارب الانصاري هو محمد بن عبد الله بن انس
بن مالك الانصاري وثمامة بضم المثلثة وخفة الميم ابن عبد الله بن انس فالاسناد مسلسل
بالانسبين قوله وكان قرابة حسان وابي بن كعب بن ابي طلحة اي ثمامة واسم ابي طلحة زيد
بن سهل الانصاري النجاري المشهور بالكنية المذكورة قوله مناة بفتح الميم وخفة النون
وليس بين زيد ومناة كلة ابن لانه اسم موكب قوله مالك بن النجار هي بالك لانه ضرب
وجه رجل بالقدوم فنحره كذا في القسطلاني قوله فجعلها ان ابو طلحة وحسان الى حسان
وهو الاب الثالث لها قوله وحسان بضم وا عاد ذكره مع شبه للتبيين نسب ابي طلحة
وحسان قوله وهو جامع حسان واما طلحة وابنا يشعب ابي وابي طلحة في السنخ فتامل
والمفهوم من البعض كما نقله القسطلاني ان ابي مرفوع على الابتداء اي جاء معنا والجملة

استيناف اتبع وضمير هو في قوله فهو جامع بالفاء او بالواو وعايد الى عمرو بن مالك بن
النجار اي ينتهي نسبتهم اليه واجتمعوا فيه ابي عمرو بن مالك اي حال كون اولئك
الامة منتهية الى عمرو بن مالك ويحتمل الصفة وههنا وجوه آخر مذكورة في الشروح و
بالجملة لحسان وابي كانا اقرب الى ابي طلحة من انس لانهما يبلغان الى عمر بواسطة ستة
انفس وانس يبلغ اليه بواسطة اثنا عشر نفسا وهو انس بن مالك بن النضر بسكون
الجيم ابن ضمضم بفتح المعجمتين ابن زيد بن حيدب بن عامر بن غنم بفتح المهملة واسكان ابن
عدي بن عمرو بن مالك بن النجار هكذا في وقال القسطلاني وفيه نظر لان عديا المذكور
في نسب انس هو اخو مالك بن النضر بفتح النون وسكون المعجمة والد عمرو فلا اجتماع
لهم فيه وبين سلمان ذلك فانس انما يبلغ اليه بتسعة انفس لا باثني عشر لان انسا
هو ابن مالك بن النضر بفتح النون وسكون المعجمة ابن ضمضم بفتح المعجمتين ابن زيد بن حرام
بمهملتين ابن عامر بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون ابن عدي بن النجار وقال ايضا
انما كان حسان وابي اقرب الى ابي طلحة بن انس لان الذي يجمع ابا طلحة وانسا هو
النجار لان انسا هو مالك بن النضر الى آخره قوله وهو اي بن كعب في هذا تبيين ليس
ابي وانتفاؤه الى عمرو بن كعب بلا واسطة حولهم ثم لما ذكر السلاسل المذكورة فرع عليها
قوله فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا قوله في الاسلام اي الى ابائه الذين كانوا
في الاسلام قوله بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء ابو قبيلة من قريش قوله باب هل يرحل
الشاء والولد في الاقارب بالتنوين قوله الا انحني عنكم اي لا ادفع عنكم قال الجوهري لا يقال اي
لا يجزي عنكم ولا ينفعكم قوله اصيغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمعجمة قوله ابن
وهب ابي عبد الله بن وهب قوله باب هل ينفع الواقف بوقفه بالتنوين قوله وبالله كلة تحذ
وبيك كلة ترحة وقال الزبيدي هما بمعنى واحد ومر الحديث في باب ركوب البدن فليحلب قال
القسطلاني لم يعرف اسم الرجل قوله باب اذا وقف شيئا فلم يدفعه اشارة الى رد ما قال
بعض الحنفية انه لا يزول الملك حتى يجعل الموقف وليا يسلمه اليه وهذا ظاهر من قول عمر
رضي الله عنه والحديث فظاهره بما ذكر ههنا يدل على عكس ما قصده البخاري لكن المراد
منه كما سيأتي فكان ابو طلحة هو الذي تولى قسمتها يدل عليه قال في الفتح وهذا يتم الجواب
قوله باب اذا قال داري صدقة لله ولم ين للفقراء او غيرهم بالتنوين قوله بيرحى بفتح الباء
والراء وسكون التحتانية بينهما وبالمهملة وبالقصر وفيه وجوه اخر في القاموس بئر في طيل لغة
بيرح وبيرحى كفيعل ارض بالمدينة ويصحفها المحدثون ببوحاء قوله باب اذا قال ارضي
او بستاني في صدقة عن امي فهو جائز بالتنوين محله بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح اللام

ابن يزيد من الزيادة ح يعلى فوبر ضي ابن حكيم كذا في الكرماني وفيه ان يعلى ههنا ابن مسلم كما في الفتح وتبعه القسطلاني قال في الفتح يعلى هو ابن مسلم اسماه عبد الرزاق في روايته عن ابن جريج وهو يكنى اصله من البصرة وهم اعد ابن حكيم وليس ليعلى ابن مسلم عن عكرمة في البخاري سوى هذ الموضع ق عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة الانصاري سيد الخزرج ق الخزاق بكر الميم وسكون المعجمة آخره قاف اسم لبستان قال الخطابي الخزاق النزهة سماها بذلك لما تختني من ثمارها القول وفيه ان ثواب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينفعه وهو مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى كذا في الكرماني او هو ايضا من سعيه حيث اسلم فينال هو باسلامه ق باب اذا تصدق ووقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز بالتنوين وفي وقف المنقول اختلاف ومختاره جوازه ق من توبتي وكان هو احد الثلثة الذين خلفوا فتقبل الله توبتهم ومحي عنهم تقصيرهم في غزوة تبوك ق باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه بالتنوين لا اعلمه الا عن انس من ان يقول حدثنا او اخبرنا وعلى جميع التقادير لا قدح فيه والحديث مر ق رباح وفي بعضها رياح بالموحدة ذوي رحمه فان قلت تقدم انه تصدق على بني عمه قلت لا منافاة اذ المراد بذوي الرحم ذو القرابة لقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم الى ببعض ق فباع حصته منه من معاوية بن ابي سفين بثمن غال فان قلت كيف جاز بيع الوقف قلت التصدق على المعين تمليك له كذا في الكرماني وقال العيني فيه نظر لا يخفى واجاب بان الماطحة حين دفعها شرط جواز بيعهم حين الاحتياج فان الوقف لهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا في القسطلاني ق الذي بنا معوية وكان الذي تولى بناءه لمعاوية الطفيل بن ابي بن كعب كما في القسطلاني واما جديلة ففي اكثر الروايات بفتح الجيم وكسر المهملة لكن قال الحافظ القابسي عياض وابن الاثير والصغاني والكلاباذي هو بضم المهملة الاولى وفتح الثانية واسكان التحتانية وهم بطن من الانصار وهم بنو معوية بن عمرو وجديلة امهم فغلبهم جديلة بالجيم تصحيف كذا في الكرماني ومطابقته للترجمة في قوله قبلناه منك ورددناه عليك ونقل في الفتح عن اخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي ان ثمن حصة حسان كان مائة الف درهم قبضها من معاوية بن ابي سفين ق باب قوله عز وجل واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين بالاضافة وفي بعضها قول الله تعالى ق ابي بشر بالموحدة للكسورة هو جعفر ق ما نحت على صيغة المجهول اي يجب اعطاء شيء من التركة للحاضرين هما فان قلت ابن مرجع كلمة هما قلت للخاطبوت المتعاقدون من الامر وهم المتصرفون في التركة للقولون امرها اي

المتصرفون فيها قسمان متصرف بنوع المال كالعصبة مثلا ومتصرف لا بنوع كولي اليتيم فالاول يرزق للحاضرين وهو المخاطب بقوله فارزقوهم والثاني لا يرزق اذ لا شيء له منها حتى يعطي غيره بل يقول قولا معروفا وهو الذي خوطب بقوله وقولوا لهم وغرضهم ان هذين الخطابين بحسب التوزيع على المتصرفين في المتروكات قال الزمخشري الخطاب للورثة وحدهم بان يجمعوا بين الامرين الاعطاء والاعتذار عنهم عن القلة ونحوها كذا في الكرماني ق لا ملك لك ان اعطيك كلمة ان ناصبة وهي مع معمولها مفعول لقوله لا ملك والخطاب في قوله لك لمن يلتمس منه العطاء وبالجملة هذا للولي الذي لا يرث وليس له الاعطاء بل ينبغي ان يرد من طلبه شيئا ق باب ما يستحب لمن توفي فجاءه رجل يتصدق له عنه وقضاءه النذور عن الميت ق افتلتت بلفظ المجهول من الافتلات اي ماتت فجاءة ونفسها بالرفع على انه مفعول لم يتم فاعله وبالنصب على انه مفعول ثان ق اراها اي اظنها ليعلي يحرصها على الخير ق باب الاشهاد في الوقف والصدقة بالاضافة ق اخاني ساعدة ابو احد امنهم والغرض انه انصاري ساعدي ق الخزاعي بكر الميم المعجمة ق عينها في بعضها عليها اي مصروفة على مصلحتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قالي اشهدك ق باب قول الله تع وآتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم الى قوله فانكحوا ما طاب لكم بالاضافة ق باب في من سنة نسائها اي ما قل من مهر مثلها في كلام الصداق في بيان للالحاق ضمنها مر الحديث في كتاب الشركة ق باب قول الله وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح ق عمالته بضم المهملة وخفة الميم رزق العامل اي بقدر حق سعيه واجر مثله ق هارون بن الاشعث بالمعجمة ثم المهملة ثم المثلثة ابو عمران الهمداني كذا في الكرماني ق ابو سعيد هو عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ مات سنة سبع وستين ومائة كذا في الكرماني ق صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة ابن جويرية مصغر الجارية وهو من الاعلام للمشتركة البصري ق ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم وبالمعجمة وحكى المنذري بفتح الميم ارض بقناء المدينة كانت لعمر كذا في القسطلاني وفي القاموس ثمغ بالفتح مال في المدينة لعمر رضي الله تعالى عنه وقفه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فمن جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر من مال اليتيم لقول عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف او من حيث قياس ولي مال اليتيم على متولي الوقف ق تصدق على الامر ق او يوكل بضم التحتية وكسر الكاف وصدقه بالنصب على انه مفعوله ق بقدر ماله قال القسطلاني بكسر اللام في الموضعين اي اذا كان وليا لليتيم باخذ القدر الذي له حق من العمالة وبالمعروف بيان له ق باب قول الله عز وجل وفي بعضها تعالى ان

الذين ياكلون ظلما انما ياكلون في بطونهم كذا في نور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الدبلي الدبي في ابي الغيث مرادف المطراسمه سالم مولى ابن مطيع القرشي والموبقات المهلكات الا بالحق الظاهر انه استثناء من حرم الله اي قتلها والتولي الفرار عن القتال يوم ارد حام الطائفين والوخف هو الجيش الذي يزحف الى العدو والمحصنات بفتح الصاد الغافلات اي غافلات عما ذب اليهن من الزنا ونحوه اي البريات منه مطابقة للحديث في قوله واكل مال اليتيم قال باب قول الله ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير الآية بالاضافة قال سليمان اي ابن حرب ضد الصلح قال ما دان عمر لما فيه اصلاح اليتيم فظهر مناسبة بعض الكرمية وكذلك متناسبة قوله وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه بالرفع والنصب على الابتداء لما بعده او الخبر لما قبله وكذلك قول طاوس فانه يوصي الى الاحتياط في امر اليتيم وكذلك قول عطاء باعتبار انفاقه على قدر حصته قال ينظروا في لفظها فينظرون بالنون اي تفهم ينظرون قال يقدره اي يقدر الانسان اي اللايق بحاله وفي بقدر حصته قال الصغير والكبير اي الوضع والشريف قال باب استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا صلاحا له ونظر الامام بالجر على العطف على الاستخدام وكذا زوجها على العطف على الامر قال يعقوب بن ابراهيم بن كثير ضد القليل الدورقي قال ابو صلحة هو زوج امراته وبه يظهر المطابقة بين الحديث والجزء الاخير من الترجمة اعني نظر الامر وزوجها قال كيس بفتح الكاف وتشديد التحتية المكسورة اي ذكي قال فخذ بته في السفر موضع الترجمة وفي الحديث بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما يفهم منه الانجاز وفيه فضيلة الانس واعلم ان ذكر هذه الابواب في كتاب الوصية لاجل انه كما يكون الوصية بنفذ بعد الموت ويراعى بها بعده كذلك مراعاة حال اليتيم وماله في من تتمته قال باب اذا ارضاع ولم يسمين للحدود فهو جايز بالتنوين قال اكثر انصاري فان قلت كان القياس اكثر الانصار قلت اذا اريد التفضيل الى الفرد النكرة اي اكثر كل واحد واحد من الانصار كذا في الكرماني قال بير حاء بفتح الموحدة وكرها وسكون التحتية وضم الراء وفتحها آخره همزة مصروف وغير مصروف وقد يقص فيكتب بصورة الياء مثل عصي مرورجهه في باب الزكوة على الاقارب وغيره وما هو الاصوب منها وقال القاضي عياض رواية المغاربة بضم الراء وبفتحها في النصب وبكسرها في الجر مع الاضافة الى الحاء قال ابو عبد الله الصوري انما هو بفتح الباء في كل حال كذا في الكرماني قال شك في الله راح

بالموحدة او راح من الرواح قال واسمعيل اي ابن اويس دوى جزيا من الرواح قال روح بفتح الراء وبالمهملة ابن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة قال رجلا هو سعد بن عبادة ولعل كلا واحد من بيرحي ومخراق كان مشهورا بين الناس معلوما للنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل العلم للامام والشهود عند الحكم واما عند الايجاب في الوقف فبنية منه علم الواقف قال باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جايز بالتنوين واوقف بالالف وعليه شرح القسطلاني وفي بعض النسخ العتيقة الحاضرة بدونه وهو اولى افهم قال ابو التياح بفتح الفوقانية وشدة التحتانية وبالمهملة اسم يزيد قال بني النجار بفتح النون وشدة الجيم قال لا تطلب ثمنه الا الى الله اي لا تطلب من احد بل ترجع الى الله سبحانه وتطلب منه قال في الفتح ظاهره انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك ففيه دليل لما ترجم له انتهى ومراده من قوله انهم تصدقوا وكذا مراده من قوله فقيل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك جاز وقفهم قال باب الوقف وكيف يكتب بالاضافة بزيد من الزيادة قال زديع مصغر الزرع قال ابن عون اي عبد الله بن عون بفتح المهملة وسكون النون حبست بتشديد الموحدة للمبالغة كما في القسطلاني قال في الفتح آي يتعلق بتصدقت وعيني بتصدقت بها تصدقت ما يحصل منها وهذا من المواضع التي يكون الترجمة شارحة للحديث وذلك لانه قد كتب عمر رضي الله عنه كتابا وقفه هذا يخط مضبوط كما رواه ابو داود من طريق يحيى بن سعيد الانصاري قال غير متمول اي غير متخذ منها مالا اي ملكا والمراد انه لا يتملك شيئا من رقابها كذا في القسطلاني والظاهر ان المراد انه لا يتخذ منه ما زاد على القدر المعروف بحيث يتمول به قال باب الوقف للغني والفقير والضيف بالاضافة ومعناه ظاهر من شرح الحديث في الباب السابق قال باب وقف الارض للمسجد بالاضافة قال اسحق قال الكلاباذي هو اما ابن الحنظلي واما الكوسج قال اي هو عبد الوارث قال الا الى الله اي راجعين منيبين اليه تعالى وبلغه انهم لا يطلبون حوايجهم الا منه تعالى فهو استثناء من اعم الاحوال فهو كناية عن الرجوع اليه تعالى وفيه دلالة على قوة انابتهم اليه تعالى وانقطاع نظرهم عن مال الدنيا قال باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت بالاضافة الكراع هو الخيل والعروض هو المتاع والصامت هو النقد قال وقال الزهري الاقرب ان السوال والجواب كلاهما عن الزهري كانه سال اولا فاجاب بما قال ليس له ذلك قال وان لم يكن شرطا على سبيل المبالغة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفع وفي بعضها بالنصب قال قد وقفها اي في السوق للادارة البيع فيمن يزيد قال باب نفقة المقيم اي العامل للموقف بالاضافة قال الخطابي قال ابن عيينة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في معنى المعتدات ماذن في الحيرة لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا

فاجزيت لهن النفقة وتركت جرهن للسكنى وامامونة عاملي هوان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ياخذ من الضيعات التي كانت له كذلك ونحوه نفقته ونفقة اهله ويصرف
الباقي مصارفه في مصالح المسلمين قوله باب بالتنوين ايضا وبدونه او اشترط النفقة مثلا لا
المسلمين وكلة او للاشعار بان كلا واحد منهما يصلح للترجمة واكان بالواو فمعناه اذا وقف
اذا وقف بهوا واشترط قوله للمردودة اي للمطلقة قوله ان تشكى بفتح الهمزة قوله عبدان
بفتح المهملة وسكون الموحدة اسمه عبد الله وابوه عثمان ابن جبلة بالجيم والموحدة قوله
ابي اسحاق السبيعي وابو عبد الرحمن السبيعي بضم المهملة وفتح اللام مقرئ الكوفة قوله اشتكى كم بالله
اي اسالكم بالله قوله يهودية بضم الراء وسكون الواو وكانت ركبته ليهودي يبيع السلمين
ماءها فاشتراها منه عثمان رضي الله تعالى عنه بعشرين الف درهم قوله من جهز الجيش في
جهاز السفر وجيش العسرة جيش غزوة تبوك جهز عثمان في تلك الغزوة بتسع مائة وخمسين
بعيرا وتم الالف بخمسين فرسا واما دلالته على الترجمة لخروجه تمام القصة وهو انه قال
ولوى فيها كذلا للمسلمين ولم يذكر في هذا الباب الحديث من البني صلى الله عليه وسلم فكانه لم
يجد ما هو بشرطه قوله باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز بالتنوين من
بيانه قريبا ومعنى قوله فهو جائز اي بصير وثقابة ذلك اذا فقده قوله باب قول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت قوله يحيى بن ابي زايدة من الزيادة واسمه
خالد الهمداني مات قاضيا بالكوفتين سنة ثلث وثمانين ومايتين قوله تميم الداري هو بنسب الى
الدار وهو بطن من لخم يا لجيم ويقال الداري للعطار ولرب النعم اسلم تسع وسكن
بالمدينة وبعد قصة عثمان انتقل الى الشام وكان يختم القرآن في ركعة رواه الشعبي عن
فاطمة بنت قيس انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة خطبها وقد قال احد بني
تميم فذكر الحاسة في قصة الدجال قال القسطلاني وكان ذلك قبل ان يسلم تميم
قوله عدي بن بداء موحدة ثم الف ثم مهملة مثل اخاء وشدة المهملة قوله جاما قال في الكشاف ودن
الجام المنقوش بالذهب ثلث مايه مثقال مخوصا اي محظطا مخوط طوال رقاق كالمخوص
اي ورق النخل قوله شهادتنا المراد من الشهادة ههنا اليمين قال القاضي ومعنى الآية بين
ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من دوي دينه او دينه على وصيته
او يوصي اليهما احتياطا فان ليرتجد هما بان كان في سفر فاخران من غيرهم ثم ان وقع
نزاع وارتيب اقسما بعد الصلوة بعد ما يقولان بالتغليظ في الوقت فان اطلع على انهما كذبا
باماره ومظنة حلف اخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان لا متنان شاهدين
فانه لا يحلف الشاهد ولا يعارض يمينه بيمين الوارث فثابت انكانا وصيين
ورد اليمين الى الورثة انما لظهور خيانة الوصيين فان تصدق الوصي باليمين

لا مانة او لتغير الدعوى اذ روي ان تميما الداري وعديا بن بداء خرجا الى الشام للتجارة
وكان معهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسلما فلما قدموا من الشام
مرض بديل فدون ما معه في صحيفة نظرحها في متاعه ولم يخبرهما به واوصى اليهما
بان يدفعها متاعه الى اهله فعلت ففتشاه واخذا منه اناء من فضة منه ثلثمائة
مثقال منقوش شبابا لذهب فغيباه فاصاب اهله الصحيفة اوطالبوهما بالاناء فجحد
فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت يا ايها الذين امنوا الآية فحلفهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد صلوة العصر عند المنبر وخلى سبيلهما ثم وجد الاناء في ايديهما
فقالوا هم بنو سهم قد كنا اشتريناه منه ولكن لم يكن لنا عليه بينة فكرهنا
ان نقربه فرفعوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر فقام عمرو بن العاص
والمطلب بن ابي وداعة السهميان وحلفا ولعل تخصيص العدد بخصوص الواقعة
قوله باب قضاء الوصي دين الميت بغير محضر من الورثة قوله محمد بن سابق بالمهملة
والموحدة ابو جعفر التميمي البغدادي مات سنة ثلث وعشرين ومايتين قوله او الفضل
بن يعقوب الرخامي بالمعجمة والشك من المؤلف قوله فراس بكسر الفاء وخفة الراء وآخره
المهملة ابن يحيى قوله فبيد بفتح الموحدة وسكون التحتية وكسر المهملة وجزم الراء على
صيغة الامر اي اجمع في موضع واحد والبيدر المكان الذي يداس فيه الطعام قوله
احزوا مشتق من الاحزاء وهو فعل ما لرئيس فاعله اي هيجوا يقال اغري بكذا اذا
ولع به قوله ثم جلس عليه فان قلت قال في الاستقراض فخذه بعد ما رجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فاوجه
الجمع بينهما قلت لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس حتى ادى الديون ثم ذهب الى المنزل
فخذ الفاضل على الدين بعد رجوعه واما سائر الاختلافات فقد مر جوابه في آخر الصلح

كذا في الكرماني قوله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد سقط لفظ كتاب في بعض النسخ والاولى ذكره باب فضل الجهاد
والسير بلا اضافة قوله وقول الله ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم
بالجر على العطف على الجرور السابق والجهاد مصدر جاهدت العدو اذا قاتلته بذل
كل واحد منكما جهده اي طاقته في دفع صاحبه وبحسب الاصطلاح قتال الكفار
لقوية الدين والسير بكسر السين وهي الطريقة في الجهاد واصلها من سار يسير
وترجموا بها لان الاحكام المذكورة فيها ماخوذة من سيرة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزواته قوله الحسن بن صباح بشدة الموحدة قوله سابق ضد اللاحق
قوله مغول بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو قوله العيزار بفتح المهملة وسكون
التحتانية وبالزاي ثم الراء قوله ابي عمرو الشيباني بفتح المعجمة وهو سعد بن اياس

قوله اي العمل افضل واعلم ان الاجوبة عن السؤال بالافضل وردت على اختلاف في ذلك لاختلاف وردت بحسب طبق الاحوال والمقام او اضافي الاتي ان الصلوة افضل من حيث انه مناجاة الرب تعالى وتقدس والجهاد افضل منها من حيث ان فيه قهرا اعداء الله وخذلة الدين والمسلمين وهتك بجاذلك والميه اشير في حديث آخر ذروة سنام الاسلام ففي من هذه الجهة افضل من غيره قوله لا هجرة اي من مكة ونحوها الى المدينة لخروج مكة بعد الفتح من ايدي الكفار فخلص المسلمين من ايديهم وكذا اذ عن الكفار المتظروف بفتح مكة ثم انكان الواجب عليها من اسلم كما ذكره للخابي ان يهاجروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن ان حدث حادث استعانوا بهم في ذلك فلما فتحت مكة استغنى عن ذلك واموا ان يكونوا على عبادة الجهاد ماقية ولكن المفارقة بسبب نية خالصة لله كطلب العلم ونحوه قوله لكن بفتح اللام وضم الكاف وتشديد النون وفي بعضها لكن وهي حرف واحد من الحروف قوله مبرور وهو الذي لا يخالطه اثم او المقبول قوله اسحق قال الغساني لعله ابن منصور او ابن راهويه قوله عفان بفتح المهملة وشدة الفاء او بالنون قوله حجارة بضم الجيم وخفة المهملة الاولى قوله ابو حصين بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية قوله ذكوان بفتح المعجمة ابو صالح قوله قال ابو هريرة هو موقوف ههنا على ابي هريرة وهو مرفوع في باب الخيل ثلثة من طريق زيد بن اسلم قوله ان فرس المجاهد من ابي هريرة فضل المجاهد بان المجاهد يدوم في العبادة مادام في الجهاد ولو ايا ما معدودة ولا كذلك غيره من العابدين واليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك لا تفتر ولا تفتر هل تستطيع ان تدوم في المسجد مثلا وتشتغل بالعبادة بحيث لا يعتري عليك فتور فيها من حين ابتداء خروج المسافر الى رجوعه الى البيت قوله ليستن بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وهو العدو قال الجوهري هو ان يرفع رجليه وتطرحهما معا في طوله بكسر الطاء وفتح الواو الحبل الذي يطول للدابة فترعى فيه قوله حسنات بالنصب قوله باب افضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله بالتنوين قوله عطاء بزيد من الزيادة قوله في شعب الشعب الطريق في الجبل وفيه اشارة الى ان الخلوة والانقطاع افضل من الاختلاط بالناس قالوا معناه هو افضل بعض الناس والا فالعلماء افضل وكذا الصديقون كذا في الكرماني قوله والله اعلم الى جملة معترضة وفائدة الاعتراض التنبيه على الصحيح البينة التي لا يعلمها الا الله سبحانه وتعالى قوله اي ضمن للشهيد الخ الجنة والمراجع الاجوان العتيمة مع جواز الاجتماع بينهما فكلة او مانعة الخلو لا مانعة الجمع قوله باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء بالاضافة قوله وقال عمر قد استجيب دعوتي فخرج في الصلوة جريحا لم يبرء منه وهو كان في الصلوة في المسجد

اما ما للناس فزيد على دعائه يا مور وهذا دليل صدقه نية وحسن عاقبته وانكان غير الله سبحانه فويل لمن ابغضه ثم ان معنى الدعاء بالشهادة هو طلب مرتبه قدرت للشهداء وليس المقصود منه طلب تسليط الكافر والظالم عليه ولو بالعرض لا بالذات قاله ابن المنير وسيأتي الحديث لوددت اني اقتل ثم احيا ثم اقتل قوله ام حرام ضد الحلال بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة وبالنون الانصارية النجارية خالة انس بن مالك زوجة عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة ابن الصامت قوله تفلي بفتح الفوقانية واسكان الفاء وكسر اللام تفتش القمل من رأسه وتخرج قوله بيحر بالمثلثة والموحدة المفتوحتين وبالجيم الظهر والوسط قوله ملوكا اي جالسهم لحال الملوك في السعة والرفعة والثبات وكثرة خدمهم قوله دعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ظاهر فيما ترجم له المؤلف في غزو النساء يؤخذ منه حكم الرجال بالطريق الاولى وفي الغزو لهن لوازمة تحمي الشهادة او هو من وسائلها واعلم انهم اتفقوا على انها كانت محرمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عبد البر كانت احدى خالاته من الرضاعة وقال آخرون كانت خالته لابيه او لجده لان عبد المطلب كانت امه من بني النجار وفيه جواز تفلي الراس وقيل تقل القمل مستحب ويتسمه صلى الله عليه وسلم كان ضاحكا مسرورا بكون امته تبقى بعده تظاهر امور الاسلام قائمة بالجهاد حتى في البحر وفيه معجزات واختلفوا في اية بنى جوت الغزوة التي فيها توفيت ام حرام فقال البخاري وسلم انها في زمن معاوية وقال القابسي اكثر اهل السير على ان ذلك كان في خلافة عثمان فعلى هذا يكون يعني قولهما في زمن معاوية زمان غزوته في البحر لا زمان امارة خلافته وقال ابن عبد البر ان معاوية غزا تلك الغزوة بنفسه انتهى وفيه دلالة على عظم شانه وشان عثمان وسيأتي ما يؤيده قال ابن عبد البر حيث ذكرهم او اما كب المسلمون قوله باب درجات المجاهدين في سبيل الله ثم بالاضافة قوله هذه سبيل ان السبيل يذكر ويونث قوله غزي بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع غاز قوله ضمر درجات تفسيره عنده لهم درجات وقال بعضهم ذو درجات اي منازل قوله فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون التحتانية وبالمهملة قوله عطاء بن يسار ضد اليمين قوله حقا اي كالحق فان قلت لم لم يذكر الزكوة والحج وهما ايضا من اركان الاسلام قلت لعدم عمومها من حيث الوجوب قوله اوسط الجنة فان قلت اعلى الجنة كيف يكون اوسطها قلت المراد بالاوسط الافضل وقيل النكتة في الجمع بين الاعلى والاوسط انه اراد بها حدها الحسي وبالاخر المعنوي وقيل لما سوى رسول

صلى الله عليه وسلم بين المجاهد في سبيل الله وعدمه الا في دخول الجنة وراي
استبشار السامع بذلك لسقوط مشاق الجهاد عنه استدل بقوله ان في الجنة
مائة درجة كذا وكذا واما الجواب عن السؤال بقوله افلا ابشر الناس به فهو من الاسلوب
الحكيم اي بشرهم بدخول الجنة بالايمان ولا تكشف بذلك بل زدهم عليها بشارة اخرى
وهو الفوز بدرجات الشهداء وبل بشرهم ايضا بالفردوس كذا قاله الطيبي ومنه
ان الشيخ ابن حجر نقل حديث آخر فيه زيادة دلت على خلاف ما ذكره فانه وقع فيها
زيادة عند الترمذي برواية معاذ قلت يا رسول الله الا اخبر به الناس قال اذن الناس
يعملوا فان في الجنة مائة درجة قال الشيخ ابن حجر فظهر ان المراد لا تبشرهم واعترض بانه
حديث مستقل مروي عن معاذ وهو غير الحديث المذكور المروي عن ابي هريرة
واجيب بانه مراد الشيخ ابن حجر الجمع بين الحديثين وان احدهما مبين للآخر فلا حاجة
الى اخراج الى خلاف الظاهر قال القاضي عياض يحتمل ان يجري الدرجات على ظاهرها
محسوسا وان تجري على المعنى والمراد كثرة النعم وعظم الاحسان كذا في الكرماني قوله
فصعد لي اي اصعدني قوله باب العدوة والروحة بالفتح فيهما اي بيان الغدو قوله
وقاب قوس بالجر فيهما اي قدر قوس والقاب ما بين المقبض والسية والكوفيون
قابان قوله قيصة بفتح القاف وبكسر الموحدة وباهمال الصاد قوله باب الحور العين
وصفتهن يجار فيها الظرف قوله يجار بفتح التحتية والظرف بالفتح وسكون الراء اي
يتجبر فيها البصر لحسنها الحور جمع الحوراء في القاموس الحوراء والتحريك ان يشتد
بياض العين وسواد سوادها ويستدير حدقتها وتوق حقوقها وتبيض ما حولها
او شدة بياضها وسوادها في شدة بياض الجسد واسوداد العين كلها
من الطباء ولا يكون في بني آدم وانما يستعارها انتهى قوله معاوية ابن عمرو الازدي
البغدادي في الجمعة في باب الدانف وروى عنه البخاري في هذا بلا واسطة قوله وله عنه
خير اي ثواب والجملة صفة لعبد قوله وان لها الدنيا بفتح الهمزة عطف على ان يوجد و
بالكسر على انها جملة حالية قوله قده قال بعضهم وقع في النسخ قيد وانما هو قد بكسر القاف
وشدة الدال الاعنزه وهو سوط المتخذ من الجلد الذي كمر يدبغ ومن رواه قيد
بزيادة الياء اي مقداره فقد صحف قلت لا تصحيف اذ معنى الكلام صحيح والضرورة
اليه سلمنا ان المراد القدر وغاية ما في الباب ان يقال قلبت احدى الدالين ياء وذلك
كثير وفي بعضها بدون الاضافة الى الضمير مع التنوين الذي هو عوض من المضاف
كذا في الكرماني قوله ريحا اوغطوا وطيبا قوله ولنصيفها النصيف بفتح النون وكسر الصاد

وبالفاء المختار قوله باب تمني الشهادة بالاضافة قوله سرية اي قطعة من الجيش قوله
الصغار بالجملة وشدة الفاء وبالراء الكوفي مات سنة احدى وثلثين ومائتين
قوله حميد مصغر لفظ المحدث قوله زيد ابن ابي عمار قوله جعفر ابن ابي طالب قوله رواحة
بفتح الراء وخفة الواو وبالمهملة امه بكر الهمزة ابي بغير ان يجعله احد امين لهم قوله وما
يسرهم انهم عندنا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأوا من الثواب والمراتب العالية قالوا ليتنا
ندري قومنا قوله تذر فان بكر الواو فعلان ومعاوية معجزة ظاهرة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات هو منهم بالاضافة
قوله حران بفتح المهملة وشدة الموحدة وبالنون قوله ام حرام ضد الحلال بنت ملحان بكر الميم
قوله الاخص صفة لازمة للبحر لا مخصصة قوله فمثل مثلها اي مثل المرة الاولى من التبسم
سألت عن موجب الضحك والاولى ان يجعل الضحك في قولها بحالها البنيم ليوافق السابق
قوله فاجابها مثلها اي اجاب صلى الله عليه وسلم مثل المرة الاولى فان قلت قالت ثم ركبت
من دابتها اي بعد الركوب وههنا قربت دابة لتركبها فصرعتها اي قبل الركوب
قلت الفاء فصيحة اي فركبت فصرعتها او معلق عن دابتها بسببها وجهتها والله
اعلم قوله باب من ينكب او يطعن في سبيل الله بالاضافة وينكب بضم اوله وفتح
ثالثه وآخره موحدة اي من آدى عضو منه او اعم قوله بني سليم بضم المهملة وسكون
التحتانية قال في الفتح قال ذهبي في قوله افواما من سليم وهم من بني سليم
وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار
قال صاحب الفتح قلت التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر وامابنو سليم فقد رد
بالقراء المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد اخرجه
هو في المغازي عن موسى ابن اسمعيل عن هشام فقال بعث اخا لام سليم في سبعين
ركبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل لحديث انتهى وقال النووي المبعوثون
كانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة يتعلمون القرآن وكانوا ودآء المسلمين
اذا انزلت بهم نازلة بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليدعوهم
الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة بفتح الميم وبالنون قصدهم عامر بن الطفيل
بقية الحملة في احياء من بني سليم وهم رعل وذكوان وعصية فقتلوهم انتهى وفيهم
منه انه يجوز ان يكون جماعة منهم من بني سليم فقلبت على غيرهم وهذا اولى من
ان يحمل كلام الثقة على الوهم قوله خالي وهو حرام ضد الحلال وهو ابن ملحان
كذا في الكرماني والقسطلاني وفيه سلمة في القاموس في تركيب الحاء والراء والميم
وكسحاب ابن عوف وابن ملحان وابن معاوية او هو بالزاي وابن ابي بن كعب صحابيون

و قد مر ان ام حرام خالة انس كانت تحت عبادة بن الصامت وكانت بنت ملحان
قوله فان آمنوني حتى ابي بها والا اي لم يؤمنوني اي لم يحصل منهم الامان لي
بل يتعرضون للقتل او الظفر كيفما قدر لهما للحماية والدفع وآمنوني بتشديد الميم كما في
القسطلاني وبمد الهمزة في النسخ الحاضرة العتيقة في القاموس الامن والآمن كحاذر
ضد المخوف امن كفرح امنا وامانا وامنا محركة وآمنا بالكسر فهو آمن
وقد امنه وامنه والامن كالكتف المستجير ليامن على نفسه والامانة والامنة
ضد الخيانة وقد آمنه كسمع وامنه قامينا وامنه واستامنه وقد امن كفرح
وكرم فهو امين وآمن به ايمانا صدقه والايمان الثقة والظهار الخشوع وقبول
الشريعة انتهى قوله فانفذه بالفاء والمعجمة اي ضربه في جانب وخرج من الجانب
الآخر قوله الا رجلا بالمثلثة وفي بعضها كتب بدون الا لغة في اللغة الربعة
وهو كعب بن يزيد نفواء اي في جملة القراء قوله مرعل بكسر الراء وسكون المهملة
وذكوان بفتح المعجمة واسكان الكاف قوله عصية بضم المهملة الاولى وفتح الثانية
وشدة التحتانية واما بنو لحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتانية وبالنون
ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر فاختلف فيهم هل هم شاركوا المسلمين في
قتل القراء او دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم من جهة اخرى ولفظ على
دعل بدل من عليهم باعادة العامل كقوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم
قوله حبذب بضم الجيم وسكون الموحدة وفتح الذال وضمها ابن عبد الله ابن
سفيان البجلي قوله للشاهد الغازي وسميت بها لاتها كانت الشهادة قوله دميت
بفتح الدال صفة الاصبع والمستثنى فيه اعم عام الصفة اي ما انت يا اصبع
موصوفة الا بذلك ما قيها لما وقعت خاطبها تعالى سبيل الاستعارة او الحقيقة
بمعجزة تسليتها اي تتسلي فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى انك
دميت ولم يكن ذلك ايضا هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه قيل كان ذلك
في غزوة احد وفي صحيح مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه
وقال القابسي قال ابو الوليد لعله غار فنضحت كما قال في الرواية الاخرى في بعض الشعب
فكما جاء في رواية البخاري يمشي اذا اصابه حجر فقال القابسي فنراد بالغار الجبل و
الجيش لا الكهف ومنه قول علي ما ظنك يا مري جمع من هذين الغارين اي العسكرين
ثم اعلم ان الشرف فيه القصد والشاعر من له صنعة الشعر والسليقة الحاملة
عليه لا انه قد سبق منه ذلك وقد يقع بلا قصد ورويه قال بعضهم ما
علمناه الشعر هو رد على المشركين في قولهم بل هو شاعر وما ينبغي على سبيل الدوام

لا يلزمه هذا الاسم اعم الشاعر هو الذي يجيد الشعر ويثيب يمدح ويذم ويعرف
بين الاقارب وغيرهم والله ورسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك فالحاصل ان المنفي
هو صفة الشاعرية لا غير قوله باب من يجرح في سبيل الله بالاضافة قوله
لا يكلم ابدا لا يجرح بضم التحتية وفتح اللام من الكلم والله اعلم جملة معترضة لبيان الاهتمام
بما يفعل الينبه وبين يديه انه يأتي في باب من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا من الحديث
قوله باب قول الله قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين والحرب سجال بالاضافة
قوله الحسنيين اي الغلبة او الشهادة قوله ابا سفيان بن حرب ضد الصلح قوله
هرقل بكر الهاء وفتح الواو وسكون القاف وبكسر الراء وكسر القاف من
الحديث بطوله في الوالكتاب قوله سجالا جمع السجل وهو الدلو والمراد ان
ان يفعل كل واحد من الخصمين مثل ما يفعل صاحبه اي له مرة وللخصم مرة وقوله
بضم الدال جمع الدولة بالضم وبكرها جمع الدولة بالفتح قوله باب قول الله عز وجل
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية بالاضافة قوله الخن اي بضم المعجمة وخفة الزاي
وبالمهملة البصري قوله زيادة بضم الزاي وخفة الواء الاولى زياد بكر الزاي وتخفيف
التحتانية ابن عبد الله العامري البكائي بفتح الموحدة وشدة الكاف وبالهمزة بعد الالف
وابن النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة قوله اول قتال انما قال اول
قتال الان غزوة بدر بيعي واغزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه المقدسة
وهي في السنة الثانية من الهجرة قوله ليرين الله اشهد في اي احضر في بفتح اللام ورفع
اسم الله من قبيل ما اضمر عامله بما شرطية المعتبرة قوله ليرين الله جواب الشرط و
معناه ليتعلق بصره تعالى وعلمه سبحانه بما اصنع ويحتمل ان يكون بتقدير المضاف
اي ليرين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصنع قوله انكشف اي انهزم وفيه حسن
العبارة قوله اللهم اني اعتذر اليك هذه شفاعة منه لاصحابه وبراءة من فعل اعدائه
وفيه دليل على كمال حمايته للدين واخوانه المؤمنين ومحاربته عن اعداء الدين
من المشركين قوله ثم تقدم اي انا الى العدو قوله لبنة بالرفع اي هذه لبنة او مطلوبي
وبالنصب اي انوجه او اريد قوله ورب النضر قسم اي ورب ابي قوله من دون احد من
امامه او من خلفه وبكل وجه فضيلة فان القرب والبعد في شأنه يفيد مبالغة من وجه
فقال سعد فيما جرى بينه وبين انس بن النضر قوله فما استطعت فيه كما شان
نفسه ومدح لانس قوله انس اي ابن مالك قوله فوجدناه بالفاء بضعة اي بفعل ما نفعل
حق استشهد فوجدناه قوله او طعنة كلمة او هذه واليه بعدها اما للتنويع او
للشك والاول مختار العيني كما في القسطلاني قوله وقد مثل بالتخفيف والتشديد

من المثلثة ﴿ وفي نسخ الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وشدة التحتية ومقصوره
كما ان الله سبحانه مدحه في كتابه الكريم كذلك مدحه رسوله الله صلى الله عليه وسلم
في كلامه ﴿ نسخت الصحف بيان لصحة الآية الكريمة وكيفية نزولها وانها كانت
معلومة لزيد لكنه نسيها وتذكر بذكر خزيمة ذي الشهادتين ﴿ باب عمل صالح بالاضافة
﴿ انما تقاتلون باعمالكم ايما متبين بها فان عمله ادرج وكانت نيته اتوى
لجهاده اوثق واعماله واثقاله بالنية المتقبلة اقرب الى الذي من الله سبحانه
﴿ مقنع بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة اي معيط ﴿ عمل قليلا يحتاج انه لم
يصل وقوله اجر كثيرا بصيغة المجهول وكان من فضل الله سبحانه وكان عمله الايمان
والاقدام على الجهاد وملازمة النبي صلى الله عليه وسلم وتقديم الاسلام على الجهاد بامره
عليه الصلوة والسلام فلعل سؤاله عن نفع بر الجهاد او الاسلام اما لعدم علمه بتقدم
الايمان اولانه اراد ان يقاتل ولا يعلم برآءة من الكبر الدالة عليها الايمان او قريب منه ﴿
باب من اتاه بالاضافة سهم عرب بالاضافة وفي بعضها بالصفة اي سهم عربي وغاب
﴿ اتى الصبيين للقصة ﴿ باب من قاتل للاضافة لما فرغ من ذكر العمل الصالح المقارن
للجهاد عقده بالبيان ان العمل الصالح انما يكون معتبرا اذا كانت نيته صالحة ومعنى الحديث
ظاهر ﴿ باب من اعتمرت قد مامه بالاضافة والكرمة تدل على فضيلة الاعتمار والعمل
من السير للجهاد الذي يحصل بالسير الدائم عن التخلف ﴿ باب مسح الغبار بالاضافة ﴿ لما
كانت امرها بذلك ليعلم انها كان بحالة السلام ومكان مخالفيه وهم اصحاب معاوية واخوانهم
من الخوارج قبل الزوال اهل مكة فانهم عذبوه تعذيبا شديدا وهو ضعيف دراية
ورواية وقد قيل ان عكرمة كان له ميل الى مذهب الخوارج وهذا ايضا ضعيف ﴿
باب الغسل بالاضافة ﴿ عبدة ضد الحرة ابن سليمان ﴿ الخندق هو خندق مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حفرة الصحابة لما تحزب عليهم الاحزاب فيوم الخندق هو يوم
الاحزاب ﴿ عصابي ركب على راسه الغبار وعلق به كالعصابة ﴿ بني قريضة بضم القاف
وفتح الراء وسكون التحتانية وبالجيم قبيلة من اليهود ﴿ باب فضل قوله اي
في بيان فضل من نزل فيه قول الله وتعالى ومن لم ينزل فيه لكن هو مثله في الشهادة
ولعل البخاري لهذا لم يقيد الفضل في الترجمة بمن نزل فيه وذكر حديثا آخر لغيرهم
فمن قيد الفضل بمن نزل فيهم فلعله بعد عن مقصود البخاري وصعب عليه المطابقة لا يخفى
وقيل نزلت كرمية ولا تحسبن الذين في حق اهل احد وفي ان اسنة ما كلم الجبار ونهي
ان يرجع الى الدنيا لحرف يا رب بلغ من وراي فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين
انتهى والمراد بالفضل الفضل المعلوم من قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل

الله امواتا الى قوله ان الله لا يضيع اجر المومنين ﴿ بير معونة بفتح الميم وضم المهملة وسكون
الواو وبالنون موضع من جهة نجد بين ارض بني عامر وحرة بني سليم وكانت غزوتها
سنة اربع ﴿ ثلاثين متعلق بدعا ﴿ على رعل بدل من الذين قتلوا باعادة العامل
وقتلوا على صيغة المعلوم ﴿ قال في بعضها قال انس ﴿ انزل في الذين قتلوا على صيغة
المجهول في الاول والثاني وقرئ بالوجه نائب فاعل الاول وفي بعضها ان الله ﴿ رضينا عنه
في بعض الاحاديث ايضا قال بعضهم القرآن المنسوخ يجوز نقله بالمعنى فلا يخفى مطابقته للترجمة
حيث اخبر الله تعالى في القرآن المجيد عنهم بالرضاء والارضاء مع انه قد جاء في بعض الروايات
بزيادة ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله في بيان المطابقة بينهما اشد ظهورا وان
لم يقف عليه كما فهم البعض ﴿ اصبح اي شربوا صبوحا وكان ابو جابر منهم ﴿ من آخر
اي في آخر ﴿ ليس هذا فيه اي ليس هذا في الحديث مرويا ومطابقة الحديث بالترجمة
باعتبار قوله قتل شهداء وما علم من فضل الشهداء من الكرمة المذكورة وان لم يقل
فيهم اي في اهل احد لان العبرة لعموم اللفظة لا بخصوص المورد فالترجمة شاهدة للحديث
باعتبار ما علم من فضل الشهداء من الكرمة كما عرفت ﴿ باب ظل الملائكة على الشهيد
بالاضافة ﴿ صدقة بالمهملتين ﴿ مثل بلفظ المجهول بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة
اي جدع وقطع قطعا عكذا في القسطلاني ﴿ بين يديه اي يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
﴿ فقيل ابنة عمرو اخت عمرو والشك من الراوي واعلم انه سبق في باب الدخول على الميت
في كتاب الجنائز ان جابرا قال فجعلت عمتي فاطمة تبكي ﴿ تظلله باجنحتها المقصود منه
بيان تعظيم حاله وقد ثبت ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال لجابر ان الله احيى ابالك
وكلمه كفاحا ﴿ قلت لصدقة ابي قال البخاري قلت لصدقة بن الفضل اذنه اي في الحديث
لفظا حتى رفع ﴿ قال اي قال صدقة قال اي سفيان بن عيينة رباه له اي جابر وفد جنم
به ابن عيينة في طريق آخر كما في الفتح ﴿ باب تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا بالاضافة
﴿ وله جملة حاله والضمير لاحد اي والحال ان له جميع ما في الارض لعظم غناه لا آخذ ﴿ من
شيء بيان لما في رواية مسلم وان له الدنيا وما فيها ﴿ باب الجنة بارقة السيوف
بالتنوين وبارقة السيوف من باب اضافة الصفة الى الموصوف يقال برق السيف بروقا
اذا تلالا ولمع وقد يطلق البارقة ويراد بها نفس السيوف فالاضافة بيانية على تجريد الاداك
﴿ معاوية ابن عمرو بن المهلب روى عنه البخاري بدون الواسطة في الجمعة ﴿ ابي النضر فتح
النون واسكان المعجمة ابي امية بضم الهمزة موسى بن عبيد الله مولى آل طلحة التيمي القرشي نقد يأتي الكلام فيه
﴿ وكان كاتبه اي كان سالم كاتب عمر كما في الكرماني وهو الظاهر من سياق البخاري وهو

المطابق لما وقع به التبويب في باب لا يتمنى لقاء العدو من رواية يوسف بن موسى عن عاصم
بن يوسف اليربوعي عن ابي اسحق الفزاري حيث قال فيها حدثني سالم ابو النضر كنت
كاتبا لعمر بن عبيد الله وحينئذ فقول الحافظ ابن حجر ولم وكان كاتبه ابان سالما
كان كاتب عبد الله بن ابي اوفى في سهو كذا في القسطلاني والعجب انه وافقه العلامة
العيني هذا للقام بازدياد علم فقال وقد سبقي الكرماني سهوا فاحشا والصواب انه
كاتب عبد الله بن ابي اوفى ولم قال ابو سالم ولم كتب اليه ابي الى عمر بن عبد الله فقرأته
قال الداودي فلعله لم يسمع ابو النضر من ابي اوفى فوجهه في رواية الكاتبة وتعقب كما في
الفتح بان شرط الرواية بالكتابة عند اهل الحديث ان يكون الرواية صادرة الى المكتوب
اليه وابن ابي اوفى لم يكتب الى سالم انما كتب الى عمر بن عبيد الله فحينئذ الرواية
سالم له عن مولاه بواسطة عليم من صور الوجادة وقال الشيخ ابن حجر يمكن ان يقال
الظاهر انه من رواية سالم عن مولاه عمر بن عبيد الله بواسطة عليه لانه كان كاتبه عن
عبد الله بن ابي اوفى انه كتب اليه فيصير حينئذ من صور الكاتبة انتهى قال القسطلاني
بعد ما نقل ما ذكر عن الشيخ ابن حجر ان فيه التصريح بان سالما كان كاتب عمر بن عبيد الله
فتبين ان قول الاول الذي تبعه العيني سهوا انتهى ولم الاديبي مصغر هو عبد العزيز
بن عبد الله العامري ولم ابن ابي الزناد بكر الزاي وبخفة النون عبد الرحمن بن ابي
الزناد مفتي بغداد وقال ابن الاثير هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي الزناد واسم عبد الله
ابن ذكوان ولم باب من طلب الولد للجهاد بالاضافة ولم صاحبه لعل المراد به
اصف او من كان في صحبته وقيل المراد به الملك اما جبرئيل واما غيره ولم لشق
الشق النصف ولعل سليمان اكتفى بذكره عن ذكره وعدة مئين بضابطه
به وفيه تنبيه على ان الامور التي تتعلق بالتلفظ من الانكار ونحوها لا يبغي عمها
البتة الصرفة والاشارة بما في الحصن للحصين ان الذكر القلبي غير مفيد ولم
باب الشجاعة في الحرب والجبن بالاضافة ولم واقد بالقاف وبالمهملة الحراني
بفتح المهملة وشدة الراء وبالنون ولم احسن الناس الحسن كما يعتبر به عن تناسب
الاجزاء بعضها من الاخلاق الشريفة الفاضلة وحال الناس في ذلك مختلفة واحسنهم
من اتصف بالحسن الزايد في النوعين وهو وان كان متناولا للشجاعة والجود لكن خص
ذكرهما لمزيد الاهتمام بشانهما ولم بحرا ابو كالبحر واسع الجري غير منضب ولم مقفلة
بفتح الميم والفاء بينهما قاف اي دنان رجوعه من حنين بضم الحاء وادبين مكة والطائف
بالي شجرة في جبلها الى سمرة بضم الميم شجر الطلح ولم فحفظت ابي الاعراب او السمرة مجازا

ولم الحضاة بكر المهملة وخفة المعجمة وبالهاء كل شجر عظيم له شوكة وواحدها العضاهة
والعضهة ولم نعم واحد الانعام واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل ولم لاكزيا فلانا لكمة
لا يخلف في وعده واعلم ان هذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحكمة والكرم والشجاعة
واشار بقدم الجبن الى الشجاعة وبعدم الكذب الى الحكمة وبعدم البخل الى الجود وهذه
الثلث هي امهات فن اصل الاخلاق فالاول اعني الحكمة هو مرتبة الصديقين والثالث
اعني الشجاعة هو مرتبة الشهداء والثاني اعني الكرم هو مرتبة الصالحين ولم وهي
متضمنة للفقة اللهم اجعلنا منهم ولم باب ما يعوذ من الجبن بالاضافة وضبط
الجبن بضمتين وبسكون الثاني ولم ابن عمرو بن الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو
وبالمهملة مرفي الوضوء وهو الذي راى فروة نفت في حجتها القردة ولم سعد هو ابن
ابي وقاص احد العشرة المبشرة ولم ارذل العمر هو الخرف بان يعود كهيئة الاولية او ان
الطفولية ضعيف البنية خفيف العقل قليل الفهم ولم مصعبا بضم الميم وسكون
المهملة الاولى وفتح الثانية ابن سعد بن ابي وقاص ولم الجبن ضد القدرة ولم والكسل
ضد الحلادة ولم الجبن ضد الشجاعة ولم والهرم ضد الشباب ويكون بحيث يودي
الى ضعف الاعضاء وسقوط القوي ولم باب من حدث بمشاهده في الحرب
بالاضافة ولم ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بالنون المفتوحة ولم سعد ابن ابت
وقاص ولم حاتم بالمهملة ابن اسماعيل ولم يوسف بن عبد الله وامه بنت السايب
بالمهملة والهمزة بعد الالف ولم يزيد من الزيادة ابن اخت النمر بالنون الكندي الصحابي
ولم فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خوفا من الزيادة
والنقصان في الحديث وصدور الكذب فيه الذي هو من اسباب الدخول في النار
المشار اليه بقوله عليه الصلوة والسلام من كذب علي متعمدا الحديث واما طلحة
فانما حدث عن يوم احد لان يده صارت شلاء يوم احد فبين حاله منها
فاظهر ما صد عنه من ثبات القدم ليقتدي به وقال الشيخ ابو الحجر كما في القسطلاني
لم يتبين في هذا الحديث ما حدث به طلحة ولم باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد
والنية بالاضافة ومعنى وجوب النفير الخروج والذهاب والثبات بضم المثلثة كلهم
الوحدة جمع الثبة بضم المثلثة وخفة الموحدة وهي الفرقة والمعنى الفرق جماعات
متفرقين حال كونه سرايا وفي رواية ثباتا بالالف على مذهب الكوفيين من اجواب
جمع الموتة في حالة النصب بصورة النصب ولم باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم
بالتنوين ولم بضمهما الله اي يعرفني ولم الى رجلين عدي بالي لتضمنه معنى الاتيان بقال

ضحكت الى فلان اذا توجهت اليه بوجه طلق وانت عنه راض قوله فيقتل بلفظ المجهول
قوله ثم يتوب الله على القاتل فيسلم فيستشهد قوله الحميدي بضم المهملة قوله عنبسة بفتح المهملة
وسكون النون وفتح الموحدة وبالمهملة ابن سعيد بن العاص الاموي ابن قوقل بفتح
القافين وسكون الواو بينهما وباللام هو النعمان بن مالك ابن ثعلبة بفتح المثلثة
وسكون العين وبباء ثعلبة بقي قتل الانصاري قتل يوم احد قوله واعجبا بالتنوين
وفي بعضها بدونه اسم فعل بمعنى اعجب وفيه مذهب آخر قوله لو بكر اللام للجارة
والوبر بفتح الواو وسكون الموحدة دويبة اصغر من السنور مطلع الثنايا لا ناب لها
يدجن في البيوت وجمعها وبر ولطلحة لون بين الغبرة والبياض قوله تدلي اي تزل قوله
قرقرم بفتح القاف وخفة الميمة المضمومة قوله ضنان بفتح المعجمة وبالنون اسم موضع
وقيل الضنان هو الغنم ولقرقرم معظم شوه قال الخطابي قرقرم الضنان اسم
جبل اوثنية في القاموس في تركيب القاف والدال والواو واللام وثنية في جبل
بلاد دوس ولم يذكره في معنى الضنان قال القسطلاني ودوس نوم ابي هريرة وقرقرم
ضنان اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى
الغنم اينق وهو في اكثر الروايات قوله ينفي بالفاء يقال نفيت على الرجل فعله اذا
اعنبته عليه ولفظ قتل مفعوله اي ينفي علي بابي قتلت رجلا اكرمه الله على يدي
حيث صار شهيدا بواسطتي ولم يكن بالعكس اذ لو حرت مفتولا بيده لصرت مقتولا
من اهل النار اذ الم يكن مسلما قوله قال ابو عبد الله ومن دونه قوله باب من اختار
الغزو على الصوم بالاضافة قوله ثابت البناني بضم الموحدة وخفة النون الاولى قوله
ابو طلحة زوج ام انس اسمه زيد بن سهيل الانصاري قوله كاد لا يصوم من اجل الغزو
فيتقوى بالغذاء عند القاء قوله باب الشهادة سبع سوى القتل بالتنوين
هذه الترجمة شارحة للحديث من جملة ان الشهداء المذكورين فيه لا تعم الشهادة
فيهم بل قد ورد في رواية سبع ولم يذكر الحديث فيه ذكر السبعة لانه ليس على شرطه
كما في القسطلاني قوله سبع بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتانية قوله المطعون اي
الذي مات بالطعن والجرح قوله المبطون اي العليل البطن قوله والغرق بفتح المعجمة
وكسر الراء قوله والهدم بالتحريك ما تهدم من جوانب البيت كذا في الكرماني
وفي القاموس في معنى الهدم وبالتحريك ارض وما تهدم من جوانب البئر فسقط
فيها وفي القسطلاني وصاحب الهدم بفتح الهاء وسكون الدال الذي يموت تحت
انتهى وفي نسختي ضبطهما بعلامة معا والمقصود من الباب ان هؤلاء المذكورين

لهم في الاخرة حبس ثواب الشهيد قوله بشر بالموحدة المكسورة قوله عاصم بن سليمان
الاحول قوله باب قول الله عز وجل لا يستوي القاعدون بالاضافة قوله فزايلته اي ذهب
بصره قوله مروان بن الحكم بالمهملة والكاف المفتوحتين كان امير المدينة زمن معاوية
قوله بعلها اي بعلمها ويحتمل ان يكون باء بدلا من اللام قوله ان تحن من الرض وطلاق
الجريش قوله سموي بالتخفيف والتشديد اي كشف وانيل عنه حالة الوحي قوله باب
الصبر عند القتال بلا اضافة قوله ابي النضر بسكون المعجمة قوله كتب اي الى عمر بن عبد الله
بلا مر قوله فاصبروا قال الله تبارك وتعالى واذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله
كثيرا لعلكم تفلحون وفيه تعليم عظيم بموقعة القتال مع الكفار والذكر لطمأنينة
القلب وهي اصل الصبر اولا ذنه قوله باب التحريض على القتال بالاضافة قوله
ما بهم اي الامر الملتبس بهم قوله ان العيش اي العيش الباقي او المعتبر قوله يابعوا
في بعضها يا بعنا قوله باب خوخ الخندق بالاضافة قوله ابو معمر بفتح الميمين
عبد الله المشهور بالمعقد قوله يحيبهم اي اجابوا قائلا واجابهم صلى الله عليه
وسلم تارة قوله يوم الاحزاب سمي به لاجتماع القبايل واتفاقهم على محاربة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق قوله انزلن بالنون الساكنة المخففة
وفي بعضها بدون النون وبتعريف السكينة قوله سكينة اي وقارا اشارة
الى الشباب الذي ذكر قوله انا النبي هو من الموصولات لا من اسماء الاشارة جمعا
للمذكر لانه بالمذكر اشهر وكتابته بدون الواو فقوله وبغوا صلته واذا اراد
واخبرن قوله بغوا اي ظلموا قوله باب من حبس العذر عن الغزوة بالاضافة العذر
وهو وصف طارد على المكلف مناسب للتسهيل عليه قوله دهير مصغر الدهر قوله خلقنا
اي واداءنا وفي بعضها خلقنا بلفظ الفعل من التخليف قوله وهم ابهم شركاء التوب
قوله قال ابو عبد الله اي البخاري الاول اي رواية حميد عن انس بدون واسطة موسى
اصح ما هو بالواسطة قوله باب فضل الصوم في سبيل الله بالاضافة قوله اسحق بن
نصر بسكون المهملة قوله سهيل مصغر السهل النعمان بضم النون ابن ابي عياش
بفتح المهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة الوزقي بضم الواو وفتح الزاي وبالقاف الانصاري
قوله وجهه اي ذاته وعضوه المخصوص وهو كناية عن الكل قوله خريفا اي سنة
لان السنة تستلزم الخريف هو من باب الكناية ولا منافات بينه وبين فعله
ابو طلحة للتقوي حتى لا يضعف عن الجهاد فالصوم افضل للقوي والافطار افضل
للضعيف قوله باب فضل النفقة في سبيل الله بالاضافة قوله سعد ضد النحس ابن حفص

بالمهملتين وبالفاء الساكنة بينهما ﴿ زوجين خلاف الفرد وكل واحد منهما يسمى ايضا
زوجا مثل درهم مع درهم وفرس مع فرس ﴿ خزنة الجنة بالحركات ﴿ اي قل اما
لفظ مستقبل بالبناء واصله فلان فحذف منه الالف والنون تخفيفا وله في هذا المقام
شان عظيم كان للملائكة عليهم السلام يتمادون بتلفظ بعض الكلمة الى الاخبار
بالدخول فحاز من الفضل و تزوجا اللذي انفق زوجهم وفيه اشارة الى الطاف كثيرة
من رب رحيم فان البواب والخزنة لا يعظمون الا من كان عظيما عند صاحب الدار ﴿ هلم
اي تعال يستوي فيه الواحد والجمع في اللغة الحجازية واهل نجد يقولون هلم هلما هلموا
﴿ لا تؤي التؤي بالفوقانية والواو المفتوحتين للهلاك يعني لا باس عليه ان يترك
بابا ويدخل آخر ﴿ محدثون سنان بكسر المهملة وخفة النون الاولى ﴿ يأحاها اي بالكوكبة
﴿ بالاحزي اي بالزهرة ﴿ فقام رجل لم اقف عليه ﴿ يأتي الخير بالشر اي تصير النعمة
عقوبة ﴿ التحضأ بضم الراء وفتح المهملة وبالمد العرق وفي بعض الطرق وقال ابن السائل
وكانه جده وقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما نبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم ﴿ او خير
اي المال على سبيل الاستفهام والخير لا يأتي ابي الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير لكن هذا ليس خيرا
حقيقيا لما فيه من الفتنة والاشتغال عن كمال الاقبال الى الآخرة ﴿ وانه بيان لكون
بعض انواع الخير الذي لا يكون حقيقيا يأتي بالشر ﴿ يلم من الالمام اي يقرب ان
يقتل الاكلة الخضر اي الدابة التي تاكل الخضر وفي هذا الاستثناء تاييد لكون الخير الحقيقي
لا يأتي بالشر فالكلام اعني قوله عليه الصلوة والسلام وانه تاييد لما في كل نوع من الخير الغير
الحقيقي نفع فخلاف الخير الصوري باعتبار الجزئيين من جملة الاستثناء بدخول المستثنى والمستثنى
منه وعدما في المستثنى من قسم الخير الحقيقي غير مستبعد والمراد بالربيع اما المكان اي الجزيرة
التي يستقى منه او الزمان المصروف فقط ﴿ فتلطت بالمثلثة اي تلطخت الناقة
اذا لقت بعرقها فيها ﴿ حضرة الثانية باعتبار انواعه او معناه ان هذا المال
البقلة الخضرة ﴿ صاحب السلم فاعل نعم والمخصوص بالمدح المال اي نعم مصاحب السلم
وهو المال الذي اخذه بحقه ﴿ شهيدا وذلك بان يأتي في صورة من يشهد عليه بالخيانة كما يأتي
على صورة شجاع اقرع ﴿ باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير بالتنوين وجهز
بالتشديد اي هيأ اسباب سفره وخلفه بتخفيف اللام يقال خلف فلان فلانا اذا كان خليفته
﴿ بخير اي باحسان وحسن عشرة بامانة وامان ﴿ بريضم الموحدة وسكون المهملة
﴿ ام سليم بضم المهملة وفتح اللام وسكون التحتانية هي ام انس وكانت خالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الرضاع وقيل من النسب وكان لها اخوان حرام وسليم بضم المهملة

ابنا ملحان وقتلا جميعا يوم بئر معونة شهيدين ﴿ بمي المراد مع عسكري او مغزى
للدين ﴿ باب التحنط عند القتال بالاضافة والمراد بالتحنط استعمال الحنوط
وهو ما يطيب به الميت والحنوط كصبور وكتاب وفيه ايما والى انهم كانوا قد موا
على القتال بلا مبالاة كما نقل عن علي رضي الله عنه انه قال يوم الصفين لا يبالي ابوك
سقط على الموت ام سقط عليه الموت ﴿ قال وذكر اي الراوي ﴿ اليمامة بفتح التحتانية
وخفة الميم مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سميت باسم جارية زرقاء وكانت
ينظر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام ﴿ الي انثى بالرفع فاعل اتى وثابت بن قيس
بالنصب والجملة بيان للمذكور ﴿ وحسر بالمهملات اي كشف عن خذيه يا لمجمتين
فقال اي انثى يا عملاة كان اسن منه ﴿ ما يحبسك الا بحق بتشديد اللام بعد
الهمزة المفتوحة وبنصب الضارع ﴿ قال اي ثابت بن قيس الخزرجي الآن اي اخرج
﴿ وحبل بتحبط اي شرع فيه ﴿ من الحنوط بالفتح والمراد الاداة على استعماله
﴿ فذكر اي انثى ﴿ هكذا اي افتحوا عن وجوهنا في رواية فتاوه حتى اذا جلس
في الصف والناس ينكشفون قال هكذا عن وجوهنا اي افتحوا حتى تضارب القوم
﴿ ما هكذا كلمة ما نافية كان ينبغي به ما فعلتم اي ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي لم نقاتل بحيث لم يبق بيننا وبين العدو احد من الصف الاول بل كان
مستقرا في محله والصف الثاني كان معينا لهم وقد صارت عادتكم على خلاف هذا
ثم قاتل حتى قتل وكان عليه درع نفيسة فمر به رجل من المسلمين فاخذها فراى بعض
الصحابة في المنام فقال له على اي وصيتك بوصية فلا تضيعها اني لما قتلت اخذ رجل
درعي ومنزله في اقصى الناس وعند خبائه فرس وقد كفاه على الدرع بمربعة وفوق
البربعة رجل فاته خالد وهو كان امير العسكري وقل له باخذ درعي منه واذا
قدمت المدينة فقل لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان ابا بكر ان علي من
الدين كذا وكذا وفلان من رقيقي عتيق فاتي الرجل خالدا فاخبره فبعثه الى الموضع
فاتى بها وحدث ابا بكر فاجاز وصيته ولا يعلم احد اخيرت وصيته بعد موته
بل اثبت دعواه بما العيني والقرائن لدين الغير غير ثابت وهو من الغرائب وفيه
فضيلة له وفضل الرائحة منامه وفضل ابي بكر وصحة خلافته وفضل خالد رضي
الله تعالى عنهم وفيه ايماء الى ان الدين مما يهتم بادائه غاية الاهتمام حتى ان
الشهيد يحتاج اليه بعد ما اكرمه الله سبحانه بالكرامة العظمى والشهادة الكبرى
عودتم من التعويد وفي بعضها عودكم وفي بعضها عودتكم على صيغة المؤنث
لفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثاني بالرفع والاقران جمع قرن بكسر القاف

وهو المعلوف الشدة قوله باب فضل الطليعة بالاضافة اي طليعة الجيش من
بعث ليطلع طلع العدو قال القسطلاني في هو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله
حوار بالحواري الناصر وقيل الخالص واذا اضيف الى ياء المتكلم فقد يحذف الياء وقد
ضبطه جماعة بفتح الياء واكثرهم بكسرها قالوا القياس الكسر لكنهم حين استثقلوا
الكسر وتلك ياء آت حذفوا ياء المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة كذا في الكرماني وكانت
قصة حذيفة في هذه الوقعة انها لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق ثم وقع الاختلاف
بين الاحزاب وحدرت كل طايفة من الاحزبي وارسل الله عليهم الريح واشتد البرد
وقصة الذبيركانت لكشف خبر بني قريظة هل يفوا العهد الذي كان بينهم
وبين المسلمين او وافقوا قريشا على محاربة المسلمين هذا ما ذكره الشيخ ابن حجر
كما في القسطلاني وفيه ايضا وعند النسائي من رواية وهب بن كيسان اشهد
لسمعت جابرا يقول اشتد الامر يوم بني قريظة الى قوله فذهب الزبير فجاء
بخبرهم ثم اشتد الامر ايضا الى قوله فذهب الزبير ثلاث مرات باب
هل يبعث الطليعة وحده بالتنوين قوله ندب يقال ندبه لامر فانتدب له اي دعاه له
فاجاب ويوم للندب هو يوم الاحزاب قوله الزبير بن العوام بتشديد الواو القرشي
احد العشرة قوله باب سؤال الاثنين بيان جوازه قوله ابي قلابة بكسر القاف انا تاكيد
للضمير المجرور او بدله منه او خبر لمبتداء محذوف وصاحب بالجر والرفع عطف عليه
قوله باب الخيل معقود بالتنوين قال سليمان ان عروة هو ابن ابي الجعد بزيادة
الالف والظاهر ان المقصود ان الجهاد ماض الى يوم القيمة وانه يكون بالخيل غالبا قوله
باب الجهاد ماض بالتنوين قوله البر والفاجر اي الجهاد يستمر مع العادل والفاجر قوله
معقود اي ملازم لها وجعل الناصية كالظرف والخبر مبالغة وهي الشعر المسترسل
في مقدم الراس وقد يكتفي بالناصية عن جميع ذات القرن يقال فلان مبارك الناصية
اي مبارك الذات قوله الاجر والمغنم بيان للخير قوله باب من احبس فرسا في سبيل
الله بالاضافة قوله علي بن حفص بالمهملتين قوله ابو عبد الله البرساني قوله شعبة اي ابن الحجاج
وهذا اشارة الى المعاد كما ان الايمان بالله اشارة الى اصل الهدى قوله شعبة اي ما شبع
به ضبط في نسخة عتيقة بكسر الجيم وسكون الموحدة وفتحها قوله ودية بالكسر وتشديد
التحتية قوله ودوقة وبوله منصوبا عطفا على للنصوب السابق وكان لها يوم
القيمة ريح كريح المسك ولا استبعاد في ذلك فان المسك بعض دم الغزال قوله باب
اسم الفرس والحمار بالاضافة قوله ابو قتادة بفتح القاف وخفة الفوقانية اسمه
الحرث بن ربعي الانصاري قوله حمار وحشي في بعضها حمارا وحشيا قوله الاتان بفتح

الجيم وخفة الواو وبالمهملة قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله معن
بفتح الميم وسكون المهملة وبالنون قوله ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة التحتانية
قال والي لا اراني في الجامع غير هذا الحديث قوله اللحيف بضم اللام وفتح المهملة وسكون
التحتانية وبالفاء وفي بعضها بفتح اللام وكسر المهملة قيل كان طويل الذنب ويلحق به
الارض قال بعضهم بالمهملة بضم اللام وفتح الجيم قوله عفير مصغر عفر قوله يا معاذ
الخ وقد اخبرها معاذ عند موته قائما من كتمان العلم الوارد فيه حديث قوله لنا
اشارة بصيغة الجمع الى انه كان لابي طلحة وكان هو روح امه وهو كان في حجره
فادخل نفسه فيه باعتبار التبعية والاتصال في البيت قوله مندوب هو مراد في
المسنون قوله باب ما يذكر من شوم الفرس بالاضافة قوله انما الشوم في ثلثة
لان هذه الامور الثلثة لا يستغني الانسان عنها غالبا فاذا وجد فيها ما يكره
ينبغي ان يفارقها فكانه قال عليه الصلوة والسلام الشوم هذه الامور اذا كرهها
ولم يفارقها ويلتزم تبعيتها والا فلا تاثير لغير القضاء والقدر قوله باب
الخيل لثلاثة بالتنوين قوله في رجل بالفتح وسكون الراء طحلاء الارض بها بنات
رجل لها الدواب اي ترسل ترعى ويقال للرجل المرعى قوله او روضة الراوي
قوله في طيلها بكسر الطاء مع فتح التحتانية وفي بعضها طولها بالواو وهو الحبل الذي
يشد به الدابة عند الرعي قوله فاستنت الاستنان ما انزلكان كان فيه
اشارة الى نية صاحبه فيه موصله الى ما نوى فان نوى به اعانة محتاج الى
ركوبه بار كابه او الى حمله عليه فيحمله عليه كان له اجر وان نوى الفخر به او قصد
سيره فاسدا عليه كان له وزرا وقيل سيل عن الصدقة فيها فقال عليه الصلوة
والسلام ما انزل فيها الا هذه الآية ثم انه لم يذكر في آخر الحديث حال الخيل
الذي للستر اختصارا لكونه معلوما للناس قوله القاصة بالقاف والمهملة الشدة
القليلة المفردة في معناها قوله باب من ضرب دابة غيره في الغزو بالاضافة
قوله سلم اي ابن ابراهيم قوله ابو عقيل بفتح المهملة وكسر القاف اسمه صند
النذير قوله ابو المتوكل اسمه علي قوله الناجي بالنون والجيم منسوبا الى بني
ناجية قوله في بعض اسفاره قد مر انه عليه الصلوة والسلام اشتراه في
غزوة تبوك او غزوة ذات الرقاع قوله فليعجل وفي بعضها فلينعجل
قوله ارمك يلقط افعل الصفة يقال حمل ارمك اذا اشتدت كمية حتى
يدخلها سواده قوله شبه وهي كل لون يخالف معظم لون الحيوان قال

تعالى لاشبة فيها اي ليس بتهاون يخالف سائر لونها قوله اذ قام اي وقف
حلي من الاعيان يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلال والاعياء قوله
البلاط بفتح الموحدة آخره مهملة الحجارة المفروشة وقيل موضع من المسجد
قوله واق اصله اوافي فحذف الياء قوله باب الركوب على دابة صعبة
بالاضافة قوله راشد بن سعد المحبي التابعي شهد صفين ومات سنة ثلث
عشرة ومائة قوله الفحل له جمع الفحل ولعل التاء لتاكيد الجمع كما في الملئكة قوله اجراء
بالهمزة من الجرأة وفي بعضها اجري من الجري قوله واجسر بالجيم من الجسارة وفي
بعضها احسن قوله باب سهام الفرس بالاضافة قوله البراذين جمع البرذون
وهو الدابة وموشية بزونة بالتاء والمراد منه الفرس التركي قوله منها اي من
الخيل فانه اسم بتناول له قوله عبيد معشر العبد ضد الحر قوله سهمين لاينافي ما
ثبت للفارس سهمين اذ المراد انه له ذلك من جهة الفرس ويساهم الرجل بسهمه
قوله باب من قاد دابة غيره في الحرب بالاضافة قوله ابو يوسف الانماطي البصري قوله فاما
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه بيان هذا ان الفرد اذا قال اذا افى الرئيس صاحب الدابة
والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر وانما نحن فقد ظهر بما ذكر قوله بغلته قيل اهداها
له ملك بفتح الهمزة وسكون التحتانية وقيل اهداها فروة بفتح الفاء تقال لها الدادل
وركوبه النعلة في ذلك الموطن هو النهاية في الشجاعة يطمئن به قلوب المؤمنين
قوله بلى بها بالكفها عن اسراع التقدم الى العدو ولا يحوز ان ينهزم حاشاه من ذلك
كيف وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب الى آخره اي لا افر ولا ازل الجيم المعلى
على انه صلى الله عليه وسلم ما انهزم قط بل لا يجوز ذلك عليه ويروي انه ركض بغلته
الى المشركين وانه نزل الى الارض حين عسر وهذا مبالغة في الثبات والشجاعة
قوله انا ابن عبد المطلب انتسب اليه لشهرته بجده بالكثر لان اباه عبد الله مات
شابا في حيوة عبد المطلب وكان عبد المطلب مشهورا شهرة ظاهرة وكان سيد
اهل مكة وفيه دلالة على كمال شجاعته وتوكله على الله حيث ذكر حال نفسه
بحسب لا يخفى حاله وحال المنتسب اليه عليهم بخلاف ما لو انتسب الى ابيه قال الخطابي
فان قلت كيف قال هذا القول وقد نهى عن الافتخار بالاباء قلت يا ولد ربما شاة
الى دوما كان دأها عبد المطلب فاخبرها قريشا وعرفت بانه سيكون له ولد
يسود الناس ويملكهم وهلك اعداؤه على يديه وكان ذلك مشهورا عندهم
فذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم به امر ذلك الرويا ليقوي بذلك قوة من كان

قد انهزم من اصحابه فيرجعوا قوله باب الركاب والغرز للدابة بالاضافة والغرز
بتقديم الراء على الزاي الركاب من الجلد وقيل اذا كان من خشب او حديد فهو ركاب
قوله باب ركوب الفرس العري بالاضافة والعري على المشهور بضم العين وقال
السفاقسي بفتحها وتشديد الياء وقال ابن فارس عريت الفرس اذا ركبته عريا
وهي نادرة وضبطه باسكان الراء وتخفيف الياء اي ليس له سرج ولا يقال مثل هذا
في الادميين انما يقال عريان قوله على فرس عري بضم المهملة وسكون الراء وبالجمع الاعراء
قوله باب الفرس القطوف بالاضافة والقطوف هو البطئ والقطاف بالكسر البطوء
قوله يقطف بكسر الطاء وضمها اي يبطئ السير مع تقارب الخطو قوله لا تجاريه اي لا يطيق
ان يسابق آخر الجري معه وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب السبق بين
الخيل بالاضافة قوله سفين اي السوري قوله اجري اي سابق قوله ما ضمر على صيغة المجهول
من التضمير وهو ان تعلف الاضمار ان تقلل علفها مدة بعد ما يعلف حتى تسمن فتحلل
للجري ويجف عرقها فيجف لحمها وتقوي على الجري قال الجوهري هو ان يعلفه
حتى يسمن ثم يرده الى السقوت قوله الحفياء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالمد على الاشهر
وبالقصر ويقال بتقديم الياء على الفاء وهو تصغير قوله ثنية بضم الثاء وفتح الراي
وسكون التحتانية تليه من الانضار قوله عبد الله اي ابن الوليد بكسر اللام وما وقع
في بعضها بدل عبد الله ابو عبد الله فهو سهو قوله باب اضمار الخيل للسبق بالاضافة
قوله لم تضمر من الاضمار ومن التضمير هذه التوجمة شارحة للحديث لانه ذكر الخيل في
طريق آخر عن نافع ولم يذكر ما فيه دلالة عليها كما مر وكما ياتي في الباب التالي وانما ذكرها هنا
طرفة لانه قد ينكر المسابقة في غير المضمرة قوله فنص عليه دفعا له قوله باب غاية السبق
للخيل المضمرة بالتشديد ومعنى الحديث ظاهر مما مر وقد عرفت له طرق متعددة قوله
باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله القطوف قال الجوهري هي الناقة المقطوعة
الاذن وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة قصواء ولم يكن اذنها مقطوعة
قوله المسور بكسر الميم ابن مخرمة قوله ما خلاءت اي ما وقفت وما بركت وما بريا نة قوله
قوله معاوية اي ابن عمر قوله العضباء هي مشقوقة الاذن والناقة رسول الله صلى
الله عليه وسلم التي كانت يسمى العضباء انما كان ذلك لقبا لها ولم تكن مشقوقة
اذنها كذا في الكرماني قوله فجاء اعرابي قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه بعد التتبع الشديد
كذا في القسطلاني قوله على فعود بفتح الفاء وهو ما يستحق الركوب من الابل واقل ذلك
ان يكون ابن سنتين قوله عرفة اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سيفوقه صاد

تقلا عليهم قوله طوله اي ذكر في الحديث بطوله في بعض النسخ هذه بعبارة مذكورة
بعد قوله يقال لها العضباء قوله باب بخلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء بالاضافة
قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتانية وباللام مدينة آخر الحجاز واول الشام على
ساحل البحر بينها وبين المدينة حتى عشر مرحلة قوله الحارث المصطلقي الخوجويرية زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قوله وايضا في بعض الاصل فدك وثلث ارض وادي القرى
وسهمه من خمس خيبر وحقه من ارض بني النضير كذا في الكرماني وقد مر قريبا قوله فوكها
الضمير راجع الى الكل الثلث لا الى الارض فقط وقال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا
صدقة قوله عاملة بضم المهملة وخفة اللام كينة البواء قوله وليتم اي ادبر تم بفتح الواو
وتشديد اللام قوله لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان التولي من العرو
لا يتحقق الا حيث الامام في مقرة واما يتحقق بانفاذه وفرائه ولم يكن هذه بل كانت
الاشارة اليه فرضا انه صلى الله عليه وسلم الحملة عليهم قوله سرعان بفتح الاولين وقد
يسكن الثاني اوليهم كذا في القسطلاني وفي الكرماني بضم السين وكسرها اوليهم قوله باب جهاد النساء بالاضافة
قوله سفيان الثوري قوله معاوية بن اسحق بن طلحة بن عبيد الله القرشي سمع عمته
بنت طلحة قوله عمرة بفتح المهملة عائشة ام المؤمنين وكانت عائشة خرجت
الجيش مع انه تنزل قوله تعالى وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى
اعتمادا على هذا الحديث قوله باب غزوة المرأة في البحر بالاضافة قوله عبد الله
هو الكفي بابي طوالة بضم المهملة قال ابو مسعود الدمشقي سقط بين ابي اسحاق
وعبد الله زائدة فدامة اقول هذا يحكم بلا دليل كيف وقد ثبت سماعة من
عبد الله والله اعلم كذا في الكرماني قوله فقالت له مثل اي مثل قولها قوله اوهم
اي اوقلت مم اي من اي شيء تضحك قوله انت من الاولين اي ممن يركبون
البحر اولا قوله ولست من الآخرين اي الذين يركبون البحر ثانيا كما هو الظاهر وقال
القسطلاني اي الذين يركبون البر وهذا بظاهره مخالف لقوله فقالها مثل ذلك
الا ان يقدر قوله فتزوجت عبادة بن الصامت قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها
تزوجت بعد هذه المقالة ووقع في رواية اسحق نحاتي في اول الجهاد بلفظ كانت
ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وظاهره انها زوجته فاما ان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها
بعد ذلك واما ان يحمل قوله في رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة

اداد الراوي وصفها به قال وهذه الثاني اولى بموافقة يحيى ابن حان عن انس
يعني ان عبادة تزوجها بعد ذلك قوله بنت قرظة بالقاف والراء والجمة المفتوحات
اسمها فاختة بالفاء وكسر الجمة وبالقاف قاتلة المفتوحة امرأة معاوية معه لما غزا
جزيرة في بحر الروم قال القسطلاني سنة ثمان وعشرين وهو اول من ركب البحر للغزو
في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه قوله وقرظة هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل
بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصاري قوله فوقصت الوقص كسر العنق
قوله باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه بالاضافة قوله القري بضم
القاف وفتح الراء وبعض الحديث الباب ظاهر قوله باب غزو النساء بالاضافة قوله ابو عثمان
بفتح العين قوله ام سليم هي ام انس قوله لشعرات بكسر اللام الثانية المشددة وشعر اذا
ادركه وشعر عن ساقه وشعرة امره اي خف وشعر للامر اي قصر قوله خدم الخدم
بفتحتين موضع الخلخال من الساق ولعل رويته بلا قصد قوله سوقها جمع الساق قوله تنزان
القوم بالنون والقاف وبالزاء الوثب وهو لا ذعر وقوله القرب جمع القربة وهو مضبوب
بنوع الخافض اي بالقرب اي ينقلان وهذا هو غزوة النساء لا عائشة الخ اه
قوله باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو بالاضافة قوله ثعلبة بلفظ الحيوان
المعروف القرظي المدني ويقال انه راى النبي صلى الله عليه وسلم قوله مرحوما اي اكسبة من صوف
اوخز قوله ام كلثوم بضم الكاف وضم المثلثة بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولدت في حجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها عمر الى علي رضي الله عنه فقال انا ابعثها
اليك فان رضيتها فهي زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقالها قولي له هذا البرد الذي
قلت لك فقالت ذلك له فقال لها قولي له قد رضيت رضي الله عنك ووضع يده
على ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين لكسرت انفك
ثم جاءت الى امها فاخبرتها فبعثتني الى شيخ سوء فقال لها يا بنية انه زوج
كذا في الكرماني وكني عنها بالبرد لان النساء لباس الرجال لقوله تعالى هن لباس لكم
وولدت منه ابنا اسمه زيد ولقب ذو الهلالين في القاموس ذو الهلالين زيد
بن عمر بن الخطاب امه ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب رضي الله عنهم لقب بجدين
انتهى ثم ان من فوائد هذه الكتابة ههنا انه لا تشتبه ام كلثوم هذه ابنة ابي بكر
التي قصدها علي رضي الله عنه ولا يشغل عليها انها تظن ان المقصود ارسالها
لاجل اعطاء البرد للشيخ الذي ارسلها به ثم اذا نظرت بالانصاف الى ما ذكرنا
من قصة تزويج عمر ام كلثوم وارسال علي رضي الله عنه اياها واني ما قال ابي بن كعب

حين خوف عمر اياما مر بي في ما روى في الاستيذان حيث قال اني ابن الحفاظ لاتكن
عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتذار عمر منه عرفت انشاء الله
تعالى قبح ما ظنه الشيخة في حقه بل في حق علي رضي الله عنه ايضا حيث لم يحم
امية المعصومة وبنت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انهم قالوا ان الاية نزلت
من اهل البيت كانوا عارفين لما يجري في يوم الميثاق من ايمان من امن بولايتهم
ومن لم يؤمن به وكذا كانوا عارفين لما يجري في المستقبل فتقول لهم فكيف خفي
على علي رضي الله تعالى عنه خطبة عمر رضي الله عنه قبل ان يخطب فان قالوا كان على عارفا
به نقول لهم فيكون قاعدا على علي رضي الله عنه عن تزويجها بكفو قبل خطبة عمر حتى لو
زوجها قبلها بغير عمر لاتى بامر خطبة عمر وهذا الذي ذكرنا معلوم مما ذكره الكليني
في باب ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة باسناده عن ابي عبد الله
في صفة الجامعة فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج اليه الناس حتى الارش في
الخدش قال وفي صفة الجفر وعاء من ادم فيه علم النبيين والوصيين وعلم
العلماء الذين مضوا من بني اسرائيل ثم قال وعندنا المصحف فاطمة وما يدريهم
ما مصحف فيه مثل حوامكم هذا ثلث مرات والله ما فيه من حوامكم حرف واحد
ثم قال ان عندنا علم ما كان وعلم ما هو كائن الى ان تقوم الساعة وفي الكليني
ايضا باسناده عن ابي عبد الله يقول يظهر الزنادقة في سنة ثمان وعشرين ومائة
الى قوله وما مصحف فاطمة قال ان الله تعالى لما قبض نبيه عليه الصلوة والسلام
دخل على فاطمة من وفاته عليه الصلوة والسلام من الحزن ما لا يعلمه الا الله عز وجل
فارسل اليها ما كان يسليها فيحدثها فشكت ذلك الى امير المؤمنين فقال
لها اذا احسست بذلك وسمعت الصوت قولي فاعلمته بذلك فجعل امير المؤمنين
يكتب كلما سمع حتى انتهت من ذلك مصحفا ثم قال اما انه ليس فيه شيء من الحرام
والحوام ولكنه فيه علم ما يكون وفيه ايضا ان فاطمة مكثت بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وسبعين يوما وكان دخلها حزن شديد
على ابيها وكان جبرئيل ياتيها فيحسن عزائها عن ابيها ويطيب نفسها ويخبرها
عن ابيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها وكان علي يكتب ذلك وهذا
مصحف فاطمة الى غير ذلك وهذه الجملة التي ذكرناها نقلناها من الكليني دليل على
ان عليا رضي الله تعالى عنه اما ان ليس له علم بالخطبة عمر رضي الله عنهم فيكون مكذبا لما
لما ذكر في الكليني واما ان كان له علم بذلك فيلزم ان يكون راضيا بذلك اذ يبعد منه
ان يرى

عز ابيها اي تسليتها عن

لانه ذكر في الكليني ان فاطمة علمت بما يكون الى القيمة

منه ان يهمل في الامر المهتم الذي يفوت بالاهمال وهو تزويج المعصومة المذكورة من
كفوها بعد العلم بان عمر يخطبها ولا اقدر على رده وهو عندهم كان مرتدا كافرا نعوذ بالله
على علي رضي الله عنه ان عليا جوز تزويج ابنته المعصومة من كافر بعد العلم به والجميع
ما ذكروا من جهلهم وطغيانهم في عداوة الصحابة رضوان الله عليهم ولو لم يكونوا
اختاروا اصلا باطلا وهو القول بارتداد الصحابة لسلموا من الاخبار الكاذبة التي
نقلها اهل الزور والبدع طلبا للوجاهة عند اتباعهم وعداوة بالصحابة رضي الله
عنهم فادعوا انها اقوال الائمة العظام حاشاهم عن ذلك بل هي من افترائهم
على الائمة والذين هم معصومون عن ذلك ولما لزمهم كون فاطمة خاتمة الانبياء عليهم السلام
وكون مصحفها آخر الكتب المنزلة بعده وان لم يكن فيه شرائع لان نزول جبرئيل
واتيانه بالوحي المتلو من قبيل ايتائه بالقرآن ومعناه في النبوة ولو لم يكن شريعة
ستأتي مستقلة فان قلت يكتبها على علم يكن مثل ما قلت كتابة مثل كتابة زيد
بن ثابت بعد سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم بل هو اقوى حيث يكتب كلام الملك
بحضوره وقال بعضهم اعتقادنا القرآن الذي انزل الله عز وجل على سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم هو ما بين الدفتين وهو ما في ايدي الناس ليس باكثر منه وان
بين سورة مائة واربع عشرة سورة عندنا وان والضحى والم نشرح سورة واحدة
والايلاف والفيل سورة واحدة وح يتسبب الينا انا نقول انه اكثر من ذلك فهو
كاذب وما روي في ثواب كل سورة من القرآن وثواب من ختم القرآن كله و
جواز قراءة سورتين في ركعة نافلة والنهي عن القراءة بين سورتين في ركعة
فرضية نقضد بين لما قلت في امر القرآن انتهى فانظروا الى وضعهم القرآن
فانظر بوضع الاحاديث ولم ام سليط بفتح المهملة وكسر اللام وبالطاء المهملة
ولم تولوا بالزاي والفاء والواو والنون مفتوحة والفاء مكسورة اي تحملوا والزلى
بالكسر الحمل وفي هذا الحديث دلالة على قوة رعاية عمر رضي الله عنه في قوانين العدالة
كان في تزويج ام كلثوم حجة قوية دالة على ان باعضبه على الصلاة ولم باب
مداواة النساء الجرحى العزو والاضافة ولم يشرها الموحدة الكسورة ابن الفضل
بفتح الجيم المشددة البربع بضم الراء وفتح الموحدة وشد التحتانية المكسورة
بيت معود بكسر الواو المشددة ثم الجيم الانصارية من المبايعات وفيه حرج
النساء في الغزو والانتفاع بهن بالسقي ونحوه والداوات لغير محارم من غير
لمس بان يصنعن الدواء ويضعنه غيرهن على الجرح كما في القسطلاني ولم
الاعذ الحايك ولم باب رث النساء والقتلى والجرحى كلاهما بالثاء المثلثة القصر

خدمهم بضم المهملة ﴿ باب نزع السهم من البدن بالاضافة ﴿ دبي على صيغة
المجهول ﴿ فنزا منه الماء بالنون والزاي والالف اي جري منه هذا من علامة
الموت ﴿ لعبيد مصغر العبد هو ابن وهب وقيل ابن سليم بضم المهملة الاشوي
عمر ابي موسى كان من كبار الصحابة قتل يوم اوطاس ﴿ فقال اللهم اغفر كان
هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزوات عامة الشهداء
فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله رفع يديه يدعو له وقال صلى الله عليه
ايضا في دعائه كما في بعض الطرق اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من
خلقك من الناس ﴿ باب الحراسة بالكرة الغزو في سبيل الله بالاضافة ﴿ سهر
بلفظ الفاعل من الاسهاد ﴿ سهر بفتح السين وكسر الهاء في بعضها يسهر بلفظ المضارع
﴿ قدوم المدينة ليس المراد منه اول قدومه لانه لم تكن اذ ذاك عائشة رضي الله
عنها ظاهره وكان القول والسهر معا كما في رواية اخري وحديث الباب يدل
به اي سمعت عائشة تقول لما قدم المدينة سهر وقال ليت الي آخره هكذا في الفتح
﴿ يحرسني قالت قلت قال الله تعالي والله يعصمك من الناس فالحاجة الي الحراسة
قلت كان قبل نزول الآية اذ المراد العصمة من فتنة الناس ﴿ ابي حصين بفتح
المهملة الاولي وكسر الثانية عثمان بن عاصم ﴿ يغني قال النووي بفتح العين
وكسرها لغتان واقتصر الجوهري علي الفتح والقاضي علي الكسر ومعناه علي ما قيل
هلك وقيل لزمه الشر وقيل سقط علي وجهه ﴿ عبد الدينار وهذا مجاز عن
حرصه عليه وتحمل المذلة لاجله ﴿ القطيفة دثار تحمل ﴿ الخميصة كساء مربع
له اعلام وخطوط اي هلاك له وهو هلاك في تحصيل هذه الامور يعني انه
يترك المروة والعفة والحقوق لاجلها ﴿ لم يرفعه اسرائيل بن يونس بن
ابي اسحاق اي انه لم يرفع الحديث عن ابي حصين بل وقف عليه وكذا ابن مجاهد
بضم الجيم وخفة المهملة الاولي ﴿ وزاد عمرو اي ابن مرزوق الباهلي بالموحدة
مات سنة اربع وعشرين ومائتين ﴿ واذا شبك بكسر الجيم اي اصابته الشركة
﴿ فلا انتقش اي فلا يقدر علي اخراجها يقال نقش الشوكة اذا اخرجته
ومنه سمي النقاش ﴿ اشعث صفة لعبد وراسه فاعله ﴿ السافة سافة
الجيش مؤخرة واتخاذ الشرط والجواز للتعظيم نحو من كانت هجرته الي الله ورسوله
فهجرته الي الله ورسوله اي من كان في السافة فهو امر عظيم يأتي بلوازمه ولا تكن
في الحراسة فكلا لله ﴿ ولم يشفع بفتح الفاء المشددة اي لم يقبل شفاعته
اي هو رجل عظيم الشان في امور الآخرة مقبول الاعمال وهو حقير عند

الناس علي عكس الاول ﴿ وهي اي طوبي ﴿ من يطيب كلمة من جارة ﴿ باب فضل
الخدمة في الغزو بالاضافة ﴿ عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولي ﴿ جويرة
بفتح الجيم الصحابي ﴿ شيئا اي من خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ينبغي
﴿ الا اكرمته وفيه دليل علي كمال اخلاصه وفيه المطابقة للترجمة بفضل الخدمة
الشاملة للخدمة للغزو وغيره ﴿ حنطب بفتح المهملتين وسكون النون بينهما ﴿
يحبنا يملكه جلده علي الحقيقة بان يخلق الله فيه المحبة والله علي كل شيء قدير ﴿ لابتيها
اللابة بفتح الموحدة الحرة والمدينة واقعة بين الحرتين والتثنية انما هو في نفس
الحرة فقط لا في وجود الجزاء قال الخطابي الحب والبغض لا يجوزان علي الجبل نفسه
وانما هو كناية عن اهل الجبل وهم سكان المدينة يريد الثناء علي الانصار والاخبار
عن حبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبهم اياه والعجب انه كيف قال الا يجوز
ان علي الجبل نفسه مع انه اعترف لحنين صلى الله عليه وسلم الجزع وثبير والحصا
﴿ لبارك يريد ان يبارك في الطعام الذي يكال بالصيعان والامداد دعا لهم بالبركة في
اقواتهم وفيه مطابقة الحديث لفضل الخدمة من جهة ان كراهة الانصار للخدمة
﴿ مورق بالضم وبكر الراء المشددة وبالقاف ﴿ العجلي بكر المهملة وسكون الجيم ﴿
الذي يستظل وفي بعضها من الذي باثبات كلمة من التفضيلية وهو الاظهر وعلي
النسخة الاخري اكثرنا مبتداء مضاف خبره الذي اي غاية ظله بالكسا الا بلليم ﴿
الركاب الابل التي يسار عليها ﴿ وانتهي الانتهاء الخدمة والابتذال عالجوا
اي اولوا الطبخ والسلق ونحوه ﴿ بالاجر اي الكامل الان نفع صومهم مختص علي انفسهم
بخلاف نفع فعلهم فانه متعد ﴿ باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر بالاضافة
﴿ ابن نضر بكون المهملة ﴿ سلاي بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم وبالالف
نظام الاصابع وكل عظم في اليد ﴿ كل يوم مضروب علي الظرف ﴿ يعين مبتداء
يحاسب فقوله ان المصدرية نحو تسمع بالمعيدي ﴿ يحامله اي يساعده في الركوب او الحمل
الدابة والجملة بيان للكفيئة وقوله صدقة خبره ويحتمل ان يكون خبر مبتداء محذوف
اي هذه الاعانة صدقة فلا يحتاج ح الي تقدير ان ﴿ الخطوة بفتح الخاء المرة
الواحدة وبضم ما بين القدمين ﴿ دل الطريق الدل بفتح الدال وضمها اللام الدلالة
﴿ باب رباط يوم في سبيل الله بالاضافة ﴿ منير بضم الميم وكسر النون ﴿ ابا
النظر بكون الجيم هو هاشم بن القاسم البغيم او البغي الكناني البغدادي كذا في
القسطلاني وهو موافق للفتح في اسمه واسم ابيه وفي الكرماني ابا النضر سالم

رباط هو المرابطة وهو ملازمة ثغر العدو ورباط الخيل مرابطتها وما عليها
كلمة يعجب بها ابي في الدنيا وجوز ضمها لزيادة المبالغة وهو افادة الاستمرار
باب من غزا بصبي للخدمة بالاضافة يحدث بضم المهملة وبالجيم والرفع
ومعناه ان يخدمه صلى الله عليه وسلم في تلك السفرة وذلك لما صح عن انس رضي الله
تعالى عنه انه قال خدمته النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين ولو كان اول خدمته
في غزوة خيبر وكانت في سنة سبع لكانت خدمته اربع سنين ابو طلحة هو زوج
ام انس راهقت الحلم اي قاربت البلوغ من الهم والحزن الحزن انما يكون
على امر واقع والهم انما هو فيما يتوقع والجبن بالضم وسكون الموحدة وفتح با
الجمة واللام المفتوحتين الثقل وامر مضلع اي مثقل عجلة الرجال عبارة عن
الهرج والمرج جمال صفية وحالها فانها بنت سيدهم حيي بضم المهملة وفتح
المثناة التحتانية وشدة التحتانية الثانية ابن اخطب بفتح الخاء المعجمة وفتح المهملة
وسد المهملتين اولهما مفتوحة ويفتح ايضا وثانيهما مشددة الصهباء بفتح
المهملة واسكان الهاء وبالمد موضع حلت اي طهرت وخرجت من الحيض
حبسا جاء مهملا مفتوحة فثناة تحتية ساكنة فسين مهملة الطعام المتخذ
من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق نطع بفتح النون وكرها
وسكون الطاء فتحها اربع لغات يحوي بالضم وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة
اي يجمع والحوية كساء محشو حول سنام البعير اي يدار عليها العباءة حول سنام البعير
اي يدار عليها العباءة حول السنام كما حرم ابراهيم مكة قال القسطلاني الاولى ان يقول
الجزاء انتهى ومر الحديث في الوضوء باب ركوب البحر بالاضافة قال القسطلاني
وقد مر ترجمة قريبا باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب بالاضافة
واتباع الرسل عليهم الصلوة والسلام لما كانوا ضعفاء وفقراء وهم بالرياء وغيره
بهم منه مطابقة الحديث للترجمة قيصر علم مفرد يعني به هرقل مصعب بضم
الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية ابن سعد بن ابي وقاص الزهري مات سنة
ثلث ومائة فضلا اي بسبب غناه وكثرة ماله وشجاعته وحسن معرفته بعدة
وسيأتي حديث علي ومافيه من غاية تحسين رميه وفيه ان نفرة السلاح ليست
الا بركة الفقراء والمساكين الصالحين فيأتم بكر الفاء جماعة من التابعين الواحد
من لفظه باب لا يقول فلان شهيد بالتنوين بكل اي يجرح والكلم الجرح
شاذة ولا فاذة قيل الشاذ الذي يكون مع الجماعة ثم يفارقهم والفاذ الذي لم يكن

معه اصلا اجزلوا في الشيء اذا كفاني واجزأت عنك اي اغنيت عنك
يجرح الرجل على صيغة المجهول وذنابة اي طرفه الذي يطرب به تحامل اي مال
من اهل النار هو الكافر او من يوافقه ظاهرا وان كان مؤمنا عاصيا كان باعتبار الدخول
في النار اولا ومحا بتلك علامة الاخيل وان هذا الدين ليؤيد بالرجل الفاجر لكن الظاهر
من قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل اي تراءاه وان لم يكن يضمر ذلك ويفهم مما نقله القسطلاني
مما مر من انه احتراز النفاق باب التحريض على الرمي بالاضافة من قوة اي قوة الرمي
اصله بلفظ افعل التفضيل قبيلة ينتضلون انتضل القوم اذا رموا للسبق بنو جعيل
مات بدينا هم هو اسماعيل بن ابراهيم خليل الرحمن وهو اب العرب قال الخطابي فيه دليل
على ان اهل اليمن ولده فانا معكم المراد منه معونة القصد الى الخير واصلاح النية
والتدرب بمانعة للقتال اكثبوا يقال اكثب الصيد اذا امكنك وقرب منك وروي
بالمثلثة والمثناة الفوقية والكثبة من الجيش القطيعة العظيمة وفي القاموس الكثب
الجمع والاجتماع وكثب حمله وكر وكنانة تكبها باب اللهو بالحراب ونحوها بالاضافة
والمراد بنحوها سائر الآلات للجهاد كالرمي وكانه كان النهي على الحراب في حكم الصحة الحراب جمع
الحربة بحر ابهر وهذا موضع الترجمة وكانه لعدم وجوده في بعض النسخ لم يطلع عليه
بعض المحررة فتجرى في مطابقة الحديث للترجمة ثم راول برضاه وقد نقل القسطلاني في نسخة ابي
ذر هذا لك اهوي اي قصد حصبهم ايرماهم بالحصباء باب المجن ومن نترس
بترس صاحبه بالاضافة والمجن بكر الميم وفتح الجيم وتشديد النون والترس بضم الفوقية
وسكون الراء ينترس اي يتسترس بالترس تشرف اي تطلع عليه من فوق يقال استشرف
الشيء اذا رفع البصر ينظر اليه موقع في بعضها موضع بالضاد المعجمة عفيف بضم المهملة
وفتح الفاء وسكون التحتانية كرت على صيغة المجهول والبيضة ما يلبسه المحارب على
الراس ويقال له خود وكان الذي كسرها عتبة بن ابي وقاص رباعيته بفتح الراء وتخفيف الثانية
قيل الثانية السن التي بين الثنية والناب يختلف اي يذهب ويجيء بالماء مرة بعد اخرى
فرقاء بفتح الراء وبالهمزة اي سكن اوبي بفتح الهمزة عالم يوجف المسلمون الايجاف
الاسراع في السير اي لم يعملوا فيه سعيا لا بالخيل ولا بالابل الكراع اسم الخيل عدة العدة
الاستعداد ما اعددته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه باب بلا ترجمة وفي بعضها
في الرمي قيصة بفتح القاف وكر الموحدة وبالمهملة سفيان بن عيينة شداد
بفتح المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى سعد بن ابي وقاص هو احد العشرة المبشرة
ذاك الفدا اذا كرا وله بمد ويقصر واذا فتح وهو مقصور قال الخطابي التفدية مختص
الله صلى الله عليه وسلم دعاء ودعاؤه عليه الصلوة والسلام خليق ان يكون مستجابا نفس

من الكتابة لا يكون اصل المعنى مرادا به انتهى والمراد به الرضاء والدعاء له انتهى قوله باب الدرق بالاضافة وهو الترس الذي يتخذ من الجلود قوله بفتاء بكر المجمة وبالمد قوله بعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة غير منصرف يوم حرب الاوس والخزرج بالمدينة وكان كلواحد من يتشد الشعر ويذكر مفاخر نفسه كذا في الكرماني قوله مزمارة بالهاء والشين بدونه قوله عمل اي اشتغل بعمل وفي بعضها فعل على كل تقدير وقاله ابو بكر قوله ان تنظري بفتح الهمزة وكسر الظاء المعجمة اي تبصري قوله تنظرين بالنون وذلك جائز وقيل به اهل السماع في جواز سماع الغناء ولا يخفى ان لا دلالة في احدهم جواز اظهر من صنعه والا فكيف يفعل ابو بكر وكيف لا يبعد النبي صلى الله عليه وسلم من الفعل وكيف بعد العذر بانه يوم عيد فيه وسعة قوله دونكم كلمة الاغراء قوله في اريكة بفتح الهمزة وكسر القاف وفتح الجيم وفي القاموس بتواريكة كاريكة حبش من الحبشة مر الحديث في اول كتاب العيد وتمة روى البخاري عن احمد ابي احمد بن ابي صالح المصري بلفظ فعل بدل عمل قوله باب الحمائل بالاضافة جمع الحمالة وهي علاقة السيف استبراء اي حق الخبر قوله لم تزاعوا اي لا تخالفوا والعرب تسكن هذه الكلمة وافتحها لم موضع لا قوله بجر امعناه انه جواد واسع الخطو كماء البحر قوله باب ما جاء في حلية السيوف بالاضافة حلية الحاء وكرها قوله قوم هم الصحابة رضي الله تعالى عنهم قوله الحلق بالمهملة المفتوحة والموحدة وتشديد التحتية جمع الجلبا بالكر خشب يركب بالحلق يؤخذ من البعير ويشقق ثم يشد به اسفل جفن السيف والجلبي نسبة من جلبا قرية من جنبل الرصاص قال الخطابي الجلبا ما يكون من عصب البعير قوله الاكك بالمد وضم النون الاسرب في القاموس بالمد وضم النون وليس افعل غيرها واشد الاسرب او ابيضه او اسوده او خالصه انتهى وافعل من انبية للجمع قوله باب من علق سيفه بالشجرة بالاضافة قوله القائلة اي الظهيرة وتذكر يعني اليوم في الظهيرة قوله لا سنان بكر المهملة وخفة النون قوله الدوسي بكر الدال وسكون المهملتين والدوسي بضم الدال وفتح الهمزة المدني مات سنة مائة قوله قبل بكر القاف قوله العضاه بفتح العين المعجمة وبالضاد المعجمة كل شجر يعظم وله شوك قوله بخورث بفتح المجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة ابن الحارث كذا في الكرماني وكذا في نسخة صحيحة من القاموس وفي القسطلاني بضم العين المجمة وفيه ايضا خارث اسمه ان الكفار قالوا له وكان شجاعا قد انفرد محمد انفرد محمد تعليك به فاقبل ومعه صارم حتى اتى على راسه فقال من يمنعك مني فقال صلى الله عليه وسلم الله فدفع جبريل عليه السلام في صدره فوقع بين يديه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم السيف وقال من يمنعك مني قال لا احد فقال ثم فاذهب شانك فما قلي قال كنت خيرا مني فقال صلى الله عليه وسلم قال من يمنعك مني قال لا احد فقال ثم فاذهب شانك فما قلي قال كنت

خير مني فقال صلى الله عليه وسلم انا احق بذلك ثم اسلم بعد في لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتى قومه فدعاهم الى الاسلام قوله اخترط اي سل قوله صلتا بفتح المهملة وسكون اللام مجردا عن العمد قوله جالس هو حال عن المفعول قوله باب ليس البيضة بالاضافة قوله هشمت للهشم كسر الشيء اليابس من الحديث في آخر الدوسي قوله باب من لم ير كسر السلاح عند الموت بالاضافة قال القسطلاني في حالف صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية فيما كانوا يوصون به من كسر السلاح وعقر الدواب وحرق المتاع من ترك بغلته وسلاحه وارضه من غير ايصاء في ذلك يفتي الاصدقة في سبيل الله عز وجل انتهى وقال الكرماني المراد من الكراع الخيل والحديث يدل عليه كان على رسول صلى الله عليه وسلم دين ولم يبع سلاحه لاجل الدين وفيه نظر ويجوز ان عدم بيعه لانه صلى الله عليه وسلم الامور المذكورة صدقة في صحته قوله باب تفرق الناس عن الامام عند القايلة بالاضافة فشام اي غمد وتدجا بمعنى سهل فهو من الاضداد ومر شرح الحديث قريبا قوله باب ما قيل في الرماح بالاضافة ظل يحي الحروفي من الغنيمة قوله الصفار بالفتح الذل قوله نافع هو ابو محمد مولى ابي قتادة الحراث الانصاري مر الحديث في جزاء الصيد قوله باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله انشدك بفتح الهمزة وضم الشين المجمة يقال انشدك اي اطلبك ويقال انشد ذلك الله اي سالتك بالله وما العهد فهي تحوتوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واما الوعد فهي نحو اذ يعدكم الله احدى الطايفتين انها لكم ويروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى المشركين وهم الف والى اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد يديه يدعو اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فما زال كذلك حتى سقط رداؤه فاخذه ابو بكر رضي الله تعالى عنه فالقاه على منكبيه فالتزمه من ورايه قال اي النبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك كذا في الكرماني ولعله حصل لابي بكر رضي الله تعالى عنه طمانينة لما راى ان فضل الله تعالى عاجيبه عظيم فان دعائه مستجاب قوله ان شئت مفعوله محذوف وهو نحو هلاك المومنين او لم يعبد في حكم المفعول لجواز محذوف قوله لحت اي طلت الدعاء وبالغت فيه قال الطيبي قد يشكل معنى الحديث بما كثيرا وذلك اذا دعا نبينا صلى الله عليه وسلم بما شاهد به في مستحيل الوعد وابو بكر يسكن منه يتوهمون ان حال ابو بكر اثقة بربه والطمانينة الى الوعد ارفع من حاله وهذا لا يجوز قطعا فالمعنى شاهدته صلى الله عليه وسلم لحاجة في الدعاء الشفقة على قلوب اصحابه وتقوى بهم اذا كان ذلك اول مشهد شهده

في لقاء العدو وكانوا في قلة من العدد فابتهل بالدعاء ولم ليكن ذلك ما في نفوسهم
اذ كانوا يعملون ان وسيلة مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بكر مقالته
كف عن الدعاء اذ اعلم انه استجيب دعاؤه بما وجده ابو بكر في نفسه من القوة
والطمأنينة حتى قال ذلك القول ويدل على صحة ما قلناه تمثيله على اثر ذلك بقوله
سيهزم الجمع ويولون الدبر كذا في الكرماني وههنا احتمال آخر وهو ان ابا بكر لما
ما قال خوفا من ان ينزل العذاب على الذين ظلموا او على غيرهم كما في قوله واتقوا
فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لما رأى من شدة الكرب يا حبيب الله
ويا رسوله ولم وتقاصت اي انضمت ولضم اي ابي هريرة قال قلت مجموع الحديث
سمعه ابو هريرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه اختصاصه بالكلمة الاخيرة
قلت لفظ يقول يدل على الاستمرار والتكرار فلعله صلى الله عليه وسلم كرره هذا دون اخواتها
كذا في الكرماني ولم باب الحجة في السفر والحرب بلا اضافة ولم ابي الضحى بلفظ الوقت
المشهور واسمه مسلم سبق الحديث في اول كتاب الصلوة وكان ذلك في السفر ولم باب
الحرير في الحرب بلا اضافة ولم خالد في بعضها خالدين الحارث ولم في قميص اي في لبس قميص
ولم شكا في بعضها اشكوا ولم يعني القمل لا مناقات في كون السوال والجواب واقعين
في القمل والحكة قوله رخص بلفظ الماضي ورخص بلفظ المجهول والشك من الراوي
ولم باب ما يذكر في السكين بلا اضافة ولم امية بضم الهمزة وفتح الميم الخفيفة وبالمثناة
الشديدة ولم دمي بلفظ المجهول وفي الحديث في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة وذكر
هذا الحديث ههنا بمناسبة ان السكين من آلات الحرب ولم باب ما قيل في قتال الروم
بالاضافة ولم الدمشقي بفتح الميم ولم حمزة بالمهملة وبالزاي قاضي دمشق ولم ثور بلفظ
الحيوان المشهور ولم سعدان بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفي بعضها سعدان بالسين
المهملة ولم فذا وجبوا اي للجنة لانفسهم ولم قيصر ملك الروم قال القسطلاني كان اول
من غزا مدينة قيصر بن يزيد بن معاوية ومعه جماعة من سادات الصحابة كابن عمر
وابن عباس وابن الزبير وابو ايوب الانصاري دفن في بلاد ابي ايوب سنة اثنين و
خمسين من الهجرة انتهى وفي الفتح يقال ان الروم صارفا بعد ذلك يستفتون
به اي بقبر ابي ايوب ولا دلالة فيه على صحة اماتة يزيد اذ المغفرة عما سلف لا تدل
على المغفرة فيما يأتي والكلام في حال يزيد بعد ما وقع منه ما وقع في امانته بما مانع
فيها من قتل الحسين واهانة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت تلك
الاهانة برضاه فواويلاه وواويلا عليه وان لم يكن برضاه فلا يروى عن الهلاك

والتكال والله اعلم بالصواب ولم باب قتال اليهود بلا اضافة ولم الغرقد بفتح الغاء وسكون
الراء ولم حميد بفتح الجيم ولم عمارة بضم المهملة وخفة الميم ابن القعقاع بفتح القافين
وسكون المهملة الاولى ابي خزعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة وهي للبيان ظاهر
ولم باب قتال الترك بلا اضافة ولم سمعت الحسن اي البصري ولم لحلب بفتح القوقية ولم
واسكان المهملة وكسر اللام وبالموحدة ولم الشعر بفتح العين وسكونها ولم الجان بوزن
المساجد جمع المجن وهو الترس ولم المطرقة بلفظ المفعول من الاطراق اي الجان المطرقة
التي يطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوصة اي اذا اطرق بعضها فوق
بعض فخرزت يده مطارق الرجل بين الفتق بين اذا ظاهر بينهما اي ليس احدهما على الآخر
وطارق بين نعلين اي خرز احداها فوق الاخرى ولم دلق بالمهملة المضمومة جمع الادلق
وهو صوف الاسف مستوي الادبة قال البيضاوي شبه وجوههم بالترس لاستدارتها
وبسطها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ولم باب قتال الذين ينتعلون الشعر بالاضافة
ولم رواية مضروب اي زاد على سبيل الرواية على طريق المذاكرة اي قاله عند النقل
والتحمل لا عند المقالة ولم باب من صف اصحابه عند الهزيمة بالاضافة ولم الحولي
بفتح المهملة وشدة الواو وبالنون موضع الاسنان تمامه في باب الصلوة من الايمان ولم باباعاية
بضم المهملة وخفة الميم كنية البطة ولم علي اي ادبر ولم اخفافهم جمع الخفيف وقيل هو جمع الخف
بمعنى الخفيف وقيل هو جمع الخف الذي بمعنى الخفيف اي الذين ليس معهم سلاح تثقلهم
ولم حسر الحريض بضم الحاء والسين المشددة المفتوحة المهملتين جمع الحاسر هو الذي لا سلاح
معه وقيل هو الذي لا درع له ولا مغفر ولم ليس سلاح اي ظهر فالخبر محذوف وفي بعضها
ليس بسلاح والاسم مضمر اي ليس احدهم ملتبسا به ولم جمع هوذان وبني نصر بفتح النون
وسكون المهملة اي جماعة من هاتين القبيلتين من الحديث مرارا ولم باب الدعاء على
المشركين بالهزيمة بلا اضافة ولم عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ولم محمد هو ابن سيرين
ولم عبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة السلماني ولم بيوتهم اي الاحياء ولم قبورهم اي الاموات
ولم عن الصلوة في مسلم ان المشركين حبسوهم عن صلوة العصر حتى احمرت الشمس واصفرت
وجمع بينهما بان حبسهم انتهى الى الصفرة او الحمرة لكن الصلوة وقعت بعد المغرب
هكذا في القسطلاني ولم سلمين بن عبيدة ولم ابن ذكوان هو عبد الله هو المشهور بابي
الزناد ولم الخ بفتح الهمزة وكسر الجيم ولم غياث بفتح المهملة وشدة التحتانية وبالمثلثة وقد تقدم
اي الهلاك ولم مضى غير مصروف علم للقبيلة سنين مضروب بتنوين اجعل سنيهم
كسني يوسف عليه السلام ولم سريع الحساب اما ان يراد به انه سريع مجيء وقته
ولم او انه سريع في الحساب فان كلمات قد تلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يجمع كثيرا

الكهان قلت ولك اجماع مكلفة وهذا وقع اتفاقا بدون التكلف والقصد اليه
كذا في الكرماني قوله عون بفتح المهملة وبالنون قوله سفين الهذلي قال ابو جهل فزعون
لامه ان يوفي بالسلا بالفتح والقصر وهو الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من
المواشي قوله وطرحه عليه وكان الذي طرحه عقبة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة
مصغرا الا في جهل اللام للبيان فرهيت لك اي هذا الدعاء مختصرا او للتعليل
اي دعاء قوله عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية وبالموحدة قوله شيبة ضد الشباب
قوله قال عبد الله هو ابن مسعود قوله في قليب بدر هو البئر قبل ان يطوى قوله السامري الموت
قوله باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب بالتعوذ قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري قوله فان تولت اي اعرضت عن الحق قوله الاريسيين بفتح الهمزة
وكسر الراء والمهملة الاكارين مرفي تعمه هو مثل قوله باب الدعاء المشركين بالهدى
ليتالفهم بالتنوين قوله طفيل مصغر الطفل ابن عمرو الدوسي بفتح المهملة وسكون الواو
بالمهملة اسم بكة ثم رجع الى بلاد دوس ثم هاجر الى المدينة حتى قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا اي طفيل وفيه قوله دوسا هو قبيلة ابي هريرة قوله وان بهم
اي مسلمين او كناية عن الاسلام فان قلت هم طلبوا الدعاء عليهم ودعا الله
صلى الله عليه وسلم دعا لهم قلت هذا من كمال خلقه العظيم ورحمه على العالمين قوله
باب عون اليهود والنصارى بالاضافة قوله وعلى ما يقاتلون عطف على الدعوة اي
باب في بيان البيع الذي يقاتلون عليها وهو اشارة الى ما يأتي من ارشاده صلى
الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس وهو عليه الصلوة والسلام فعلى قوله ابن الجعد
بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى قوله فاتخذ خاتما للختم قوله عونة اي مؤنة فحينئذ
قول الزهري ظاهر الحديث مطابق لبعض الترجمة وهو الكتابة وهو مع ملاحظة القصة
الآتية يفيد الكل الترجمة ومن الحديثان في باب ما يذكر من المناولة في كتاب العلم قوله
باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام بالاضافة قوله ابا هبهم بن حمزة بالمهملة
والموحدة قوله قيس بغير هوزن قوله دحية بفتح المهملة وكسرها وسكون الحاء المهملة قوله
يمري بضم الموحدة وسكون المهملة وبالقصر قوله حمص بكسر المهملة وسكون الميم
وبالمهملة قوله ايلياء بكسر الهمزة واسكان التحتانية الاولى وكسر اللام وبالمد
والقصر بيت المقدس كذا قالوا وفي القاموس وايلياء بالكسر ويقصر ويشدد
مدينة القدس قوله ايلاه اي اعطاه وانعم عليه من هرمة عسكر الفرس بعدما
سلكوا الشام وغيره حتى الجزيرة الى القسطنطنية وحاصره مدة طويلة وهو اشارة
الى ما في قوله تعالى الم غلبت الروم في المدة اي في دمان المهادنة والمصالحة

اي صلح الحديبية قوله لترجمانه بفتح التاء وضمها والجيم مضمومة او مفتوحة قوله ابن عمي
نجوز لانه ابو سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول الله
صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن مناف وهو لاب
الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وابي سفيان قوله ياثر اي يروي قوله عني اي عن ملكها
نفيء خلاف الواقع قوله يشا شته بفتح الموحدة مع الضمير العايد الى الايمان ونصب
القلوب قوله لقنه بضم اللام وكسر القاف وتشديد التحتية قوله بدعايته في الدعوة قوله
لعظم اي الصباح والشعب قوله امر بفتح الهمزة وكسر الميم اي عظم قوله ابي كبشة بفتح الكاف
وسكون الموحدة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى مخالفا للعرب كلهم فشبههم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلوه بالنسبة لمخالفته اياهم في دينهم كما خالفهم ابو كبشة
قوله امرنا فاخرجنا على صيغة المجهول كلاهما قوله بني الاصفر اي الروم ذليلا بالجيم
وكان ذلك من كوة انا كاره اي للاسلام جلة حالية اي ادخل الله سبحانه بفضله
الاسلام في قلبي حال كوني كارها فازال الكراهة عني وكان ذلك يوم فتح مكة وقد
حسن اسلامه وطاب قلبه به بعد ذلك تقدم شرح الحديث مبسوطا كذا في الكرماني
وقد من الحديث مع شرحه في اول الكتاب قوله الرباية اي العليا قوله كلهم يرجو اي كل واحد
منهم قوله فيصفق بالصاد والزاي والسين كذا في الكرماني قوله فقال اي قال على نفاتلهم
فنحن يكونوا مسلمين امثالنا قوله على يسلك بكسر الراء يقال افعل كذا حتى اراك اي اتيقنه
ولكن على الهينة قوله النعم اذا الطلق يراد به الابل وحدها واذا كان غيرها من البقر
والغنم دخلن في الاسم معها وحمولة الابل اعزتها واحسنها وكون الحمرة اشرف الالوان عندهم
ابى الا يهوديا الله يملك رجلا خير لك وثوابا عن ان يكون لك حمر النعم فقصد فيها قوله
اغار من الاغارة بسماجهم جمع المسحاة اي المجرفة قوله مكاتلهم جمع المكتل وهو الزنبيل
الذي يسع خمسة عشر صاعا قوله الجيش العسكر وهو اقسام خمسة القلب واليمنة واليسرة
والمقدمة والساقة مر الحديث بالاسناد في اول كتاب الاذان قوله امرت اي امرني بالمقاتلة
حتى يقولوا كلمة الشهادة وسمى ايا الجزء الاول منها كما يقال قرات بسم اي السورة التي اولها اسم
قوله باب من اراد غزوة بالاضافة قوله فورى بغيرها بتشديد الراء اي ستر ها وكنى عنها
بغيرها اي بغير تلك الغزوة التي ارادها والتورية ان يذكر لفظا محتملا معنيين احدهما
اقرب من الآخر مثلا ليسال عنه ومن طريقه يفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد
المكان القريب والمتكلم صادق لكن المقابل وقع من فهم السامع خاصة من وراء الاضافة
لان من روى بشي فكانه جعله وراءه وكان ذلك ليلا ينتبه المقصد فيستعد للدفع
وهذا بنى على ان مهموز اللام وذكره صاحب القاموس في باب الهمزة وقال ورى زناد مثلثة

الآخر بنية والوراء مهموز الاعتل وهم للهروي فذكر في الناقص الواوي انتهى
كلامه باب الهمزة وقال في باب الناقص والنونية تفعله ودراه توزية اخفاه كوراه انتهى
والمحدثين اختلاف في كونه مهموزا او ناقصا وان همزته مبدلة او اصلية ولا عليك
لو لم تقل ان اصله من وراء الاضداد ﴿ولم﴾ كعب بن مالك الانصاري هو احد الثلثة الذين
خلفوا وصاحبيه وكان له ابناء فكان عبد الله يقود من بين سايو بنيه ﴿ولحق﴾ تخلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غزوة تبوك ﴿ولم﴾ مفازل الادبة البرية التي بين المدينة
والشام وسميت بالمفازة تفاؤلا والا ففي مهلكة ﴿ولم﴾ تخلى اي اظهر الجهة التي اراد ها
وفي ملك الروم ولجهتهم بتلك الجهة التي توجه اليها قال الدارقطني هذا الاسناد مرسل
ولم يلتفت اليه فانا سمعت كعبا الا انه عنده وهم قال محمد بن يحيى الذهلي سمع الزهري
بن عبد الرحمن ابن كعب وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وعن عبد الله بن كعب قال ولا اظن
ان عبد الرحمن سمع من جده كعب شيئا وانما سمع من ابيه عبد الله كذا في الكرماني وقال
القسطلاني واستدل لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال لجماعة
لكن جوذ الشيخ ان جرحه لم منجده كابيه ﴿ولما﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
هذا صريح في عدم المواظبة عليه وفجزع عليه الصلوة والسلام في بعض اسفاره يوم
السبت ولعله كان يحبه ايضا كما روي بارك الله لامتي في سبتها وخميسها انتهى ﴿ولم﴾
باب الخروج بعد الظهر بلا اضافة يعرجون بفتح الواو وضمها اي يبلبون بالحج والعمرة
كليهما ثمران ذكر هذا الباب ونحوه في كتاب الجهاد للمشاركة في السفر والمناسبة بين
الحج والجهاد حج انفع الحج مقام الجهاد في حق النساء باب الخروج آخر الشهر بالاضافة
﴿ولم﴾ كريب مصغر الكرب بالموحدة مولى ابن عباس قال الشارح المحقق قصد البخاري بهذا
الباب الرد على من كره ذلك عملا بقول النخع كذا في الكرماني وفيه جواز كراهة النخع انما هي في
السفر في محاق الشهر وقال القسطلاني وفيه جواز السفر في اواخر الشهر خلافا لما كان عليه
اهل الجاهلية حيث كانوا يكرهون اوايل الشهر للاكال ﴿ولم﴾ لخمس يقين مع يوم الخروج و
اعتبال الليل تابعا ليوم الخروج ولو تغليبا وان لم يكن الخروج فيه ﴿ولم﴾ لاري بالضم ولا اظن
﴿ولم﴾ دخل بلفظ المجهول ﴿ولانك﴾ ابي ثمرة ﴿ولم﴾ يحاوجهد اي ما نقصت وما زادت وما
غيرته ﴿ولم﴾ باب الخروج في رمضان الى مكة في غزوة فتحها يوم الاثنين بعد العشر عشرين
من رمضان ﴿ولم﴾ الكديد بفتح الكاف وكسر المهملة الاولى موضع قريب من مكة بينها وبين عسفان
بها قال سفين وفي بعض النسخ بعد قوله وساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهري واما
يونس فذكر الآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل مذهبه ان طول السفر في رمضان
لا يسع الافطار لاشهد الشهر في اوله ثم كطوله في اثناء اليوم فقال البخاري انما يوخذ بالآخر

من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ناسخ للاول وفيه نظر عند الكريد وفيه ان الفطر
في السفر افضل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفعل المباح الذي هو مخير فيه الا الافضل
الامين كذا في الكرماني وفيه بعد وفيه ان الظاهر ان الزهري كان مذهبه صوم الافطار
ولو بعد نية الصوم اذ الظاهر انه لا يذهب الى خلاف ما يرويه فعل قول البخاري
وانما في خذ ناسخ لذا لله لا رد عليه ﴿ولم﴾ باب التوديع بالاضافة ﴿ولم﴾ بكير مصغر البكر
ابن عبد الله بن الاشج ﴿ولم﴾ يسار ضد اليمين ﴿ولم﴾ في بيت ابي جهش امير حمزه ابن عمر والاسلمي
﴿ولم﴾ قال عليه السلام بواو العطف ولا ذر فقال بالقاء ﴿ولم﴾ لرجلين هما هبار بن الاسود
بتشديد الموحدة ونافع بن عبد عمرو كما عند ابن بشكوال من طريق طبيعة عن بكير وهبار
وخالد بن عبد قيس كذا في القسطلاني ﴿ولم﴾ سماها عليه الصلوة والسلام ﴿ولم﴾ باب السمع
والطاعة للامام بالاضافة ﴿ولم﴾ السمع اي اجابة قول الامير اذ طاعة اوامره واجبة
ما لم يرتو من بمعصية والا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ﴿ولم﴾ باب يقاتل من وراء
الامام ويتقى به بالتنوين ﴿ولم﴾ الآخرون اي في الدنيا السابقون في الآخرة ﴿ولم﴾ بهذا اي الاسناد
المذكور وهذا الكلام مع صاحبه وفيه وجوب مطاوعة الامراء ﴿ولم﴾ جنة اي كالترس وفيه
دليل لمن اطلق الامام على الامير وانه قد يامر بمعصية والمراد منه الرياسة العامة ﴿ولم﴾
يقاتل من وراءه اي يقاتل معه الكفار والبغاة ويتقى عليهم ويقاتل بصيغة المجهول
وكذا قوله يتقى به اي من شر العدو واهل الفساد والظلم وكيف لا وانه يمنع الاعداء من
ايذاء المسلمين ويحمي بيضة الاسلام ويتقى منه الناس ويخافون سطوته وطذا قيل لولا الملوك
لاكل بعض الناس بعضا ومطابقته للترجمة ظاهرة وان خفيت على بعض والوراء يستعمل
في الامام والخلف والتشبيه للامام بالجنة في مجرد الحفظ لا في كونه مقدما البتة فان عليه
منه اي ان الوبال الحاصل منه عليه لا على المامور ويحكى ان الحسن والشعبي حضرا مجلس عمر بن
هبيرة فقال لهما ان امير المومنين يكتب الي في امور فيان فقال الشعبي اصلح الله الامير
ان تامر ونا والتبعة على امرك وقال الحسن اذا خرجت من سعة فصرك الى ضيق قبرك فان الله
يحبك من الامر وانه لا يحبك من الله تع كذا في الكرماني وانظر كم فرق بين القولين ﴿ولم﴾
باب البيعة في الحرب ان لا يفروا بالاضافة ﴿ولم﴾ وقال بعضهم على الموت اي ان لا يفروا
وان يفروا وان يموتوا وكانت البيعة تحت الشجرة وهم الف واربعمائة وكانوا رجالا وقد
سلمة بن الاكوع وهو من بايع تحت الشجرة انه بايع على الموت كما في القسطلاني وكانت الشجرة ام
غيلان وقد خفيت بعد مدة يسيرة كما مر ﴿ولم﴾ لقول الله عز وجل حيث فاء وسنة تمام الرجعة مع
ملاحظة الحديث المذكور في الباب ﴿ولم﴾ فلما جئتم اي وافوا منار جلان عند شجرة الخ اي التي
وقعت المبايعة تحتها بل يخفى علينا مكانها ﴿ولم﴾ كانت رحمة قول ابن عمر هذا البيان سبب لخفاء
ليلا يعظمها الناس تعظيما منهي عنه شرعا وكانت محل الرحمة والرضوان والسكينة وكان الناس

قرب العهد بالايمان لحقت عليهم قوله جويرية بضم الجيم قوله العام المقبل اي العام الذي كان
بعد الصلح الحديبية قوله يحا الموت اي ايحا الموت فحذف همزة الاستفهام قال الابي على
الصبين كما ذكرناها قوله الحرة بفتح المهملة وشدة الراء اي زمان الوقعة التي وقعت في حرة الوبيرة
بين عسكر يزيد بن معاوية واهلها وكانت تلك وستين وفيها ان عبد الله بن حنظلة
وغيره من اهل المدينة وفدوا الى يزيد بن معاوية فرأوا منه ما لا يصلح فرجعوا الى المدينة
فخلعوه وبايعوا عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فارسل يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة
فاوقع باهل المدينة وقعة عظيمة قتل من وجوه الناس الفا وسبع مائة ومن اخلاط الناس
عشرة الآف سوى النساء والصبيان كذا في القسطلاني قوله ابن حنظلة بفتح المهملة وسكون
النون وفتح الجهة قوله لا ابايع احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يفهم انها كانت في زمانه
صلى الله عليه وسلم بحا عدم الفرار حتى الموت لان الصبر مع الفرار لا يوجب الفرار وهو موضع
الترجمة قوله الكي بتشديد الكاف والقاية قوله ابي عبيدة مصغر العبد ضد الحر قوله الاكوع بالقاف
اقل الصفة واهل اليمن قوله يا ابا مسلم بصيغة الفاعل من الاسلام كنيته وهذا هو الحادي
عشر من ثلاثيات الصحيح والمقصود منه الصبر على القتال وان آل ذلك الى الموت كذا في الكرماني
على ان ثلاثيات البخاري ليست بحصر في رواية اخرى قوله نحن الذين وفي بعضها الذي كقوله
تعالى وخضتم كالذي خاضوا قوله فضيل مصغر الفضل سكون الجهة قوله عاصم ابي الاحول قوله
محاشع بضم الميم وخفة الجيم وكسر الجهة وبالمهملة ابن مسعود السلمي بضم المهملة قتل يوم
الجمل وكان له فرس يسابق عليها وقد احتث في غاية واحدة خمسين الف دينار كذا في الكرماني
قوله اخي هو بالرفع بضم الميم وبالجيم وكسر اللام وبالمهملة وفي بعضها ابن اخي بزيادة ابن والاول
هو الصحيح قوله مضت الهجرة اي لا الهجرة بعد الفتح وكن جهاد ونية قوله باب عزم الامام على
الناس فيما يطيقون بالاضافة قوله عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله فما الذي من امرنا فعل
السوال انه قال اخبرني عن حكم هذا الرجل هل يجب علي مطاوعته لامير او لا فحاصل الجواب وجوب
المطاوعة اذا لم تكن معصية ما اوجب الرسول صلى الله عليه وسلم قوله عويمرا بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الدال
وتخفيف النحتانية اي قويا وقيل كامل السلاح تام الاداة التي للحرب قوله مع امرائنا الظاهرات
اضافة الامير كما يكون الى الرجل الخارج معه كذلك يكون الى غيره من اهل مملكته فلا التفات
فيه قوله ليعزم الضمير فيه عايد الى الامير المفهوم من الامراء ويفهم من الكرماني انه على صيغة
المجهول ويقال عفلت عن الكلا اعفو اذا اردت فعله وقطعت ويقال ايضا عفت عليه
بمعنى اشفقت عليه قوله لا تخصيصها ولا تطيقها قوله لما ادري لعله توقف لاجل انه ان قال
يطيعه يكون مخالفا للنصوص الواردة في طاعة الامام وربما يتعطل امر الجهاد وان قال
يطيعه يكون لحكم عاما بظاهره متناولا لبعض الامور التي هي مخالفة للشرع او في منشاة
سفها كالتكليف بالاباق فاشار في الجواب اليهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعزم عليهم

فللامام ان يعزم وكان الصحابة يفعلوا بامره عليه الصلوة والسلام مرة فعلم منه
انه كان معذورا لهم عن شاق عليهم قوله حتى تفعله غاية لقوله لا يعزم او العزم
الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة كذا في الكرماني قوله اذا شك في نفسه هو من باب
القلب لان اصله شك نفسه في شيء والشك في جواز ذلك الا ومن بعده قوله ما غير اي
ما بقي والعبور بالجهة وهو من الاضداد البقاء والمضي قوله كالشعير بفتح الثلثة و
الجهة الغدير من الماء البارد وقد يسكن الجهة قوله باب كان النبي صلى الله عليه وسلم
قوله حتى نزول الثمن ولعل ذلك لان شدة الحر منع جهني وقال بعضهم لاذى الصبا
لها اذا ذاك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم منصورا بها قوله ابو اسحق ابي ابراهيم الفزاري
قوله كانا بالة ابي الحسن عبد الله كذا في الكرماني والبرماوي ورضي القسطلاني على خلاف ما في الفتح
والعيني وقد مر الاسناد مع شرح الحديث في باب الجنة بارقة السيوف قوله تحت ظلال السيوف
لان الجهاد يكون بها غالبا وهو سبب موجب الى الجنة قوله باب استيذان الرجل الامام بالاضافة
قوله اصح اي بفتح يبقى عليه قوله ابي ابن يحجن عن الشيء قوله فقار ظهره بفتح الفاء جزآت عظام
الظهر اي على اني ابي الوكيعة عليه الى المدينة في القاموس الفقرة والفقارة بفتحهما ما انتضد من
عظام الصلب من لدن الكاهل الى العجب جمع كعب وسحاب وعاقر وفي شرح الكرماني بكسر الفاء و
في القاموس ايضا والفقار بالفتح سيف العاص بن منبه قتل يوم بدر كانوا يضار الى النبي صلى
الله عليه وسلم ثم صار الى علي رضي الله عنه قوله عروس بفتح يستوي فيه الرجل والمراة قوله فاستاذنه
فاذن لي هذا موضع الترجمة قوله فلا يمين الظاهر انه كان لعدم اظهار الاعتذار عن رجوع الناضح
بان لم يكن لنا غيره قوله وعده اي الحمل فحصل له الثمن والثمن كلاهما قوله هذا اي البيع بشل هذا
الشرط حسن في حكمه لانه امر معلوم لا خداع فيه ولا موجب للنزاع ثم مستوفى
في كتاب الشروط وليس فيه دلالة على ان الشرط كان في صلب العقد بل يجوز ان يكون الشرط
بعد تمام العقد قوله باب من اخذ لم يذكر فيه حديثا لان الحديث السابق على هذا الباب حديث
قوله باب من اختار الغزو بالاضافة قوله بعد البناء اي بعد الزفاف والدخول على الزوجة قال
القسطلاني تبعا لابن بطال لم يذكر هنا حديثا لانه يوجد على عادته الغالبة في انه لا يعيد الحديث
الواحد اذا وجد مخرجه في كتاب غالبا يشرف فيه باختصار عملا واما قول الكرماني في تعاليقه
لانه لم يكن على شرطه فليس بجيد انتهى ثم ان لفظ الباب على قوله من اختار الغزو وقوله
في بعض النسخ وسيأتي في حديث مناسب للباب قوله باب بادرة الامام عند الفزع بالاضافة
وسماها ابن ذلك الفزع مندوب قوله من شيء اي مما يوجب الفزع قوله باب الركبة والركض
في الفزع بالاضافة والركض الركبة الى السير قوله الفضل بكون الجهة ابي ابن سهيل

بفتح السين المهملة و محمد بن بهرام التيمي المعلم مات سنة اربع عشرة ومائتين ط جوبر
بفتح الجيم و لم تراعوا اي لم ترتاعوا ولم يعبئ لا و الروع بمعنى الخوف و فاسبق بحاصيفة
المجهول اي ماسبق ذلك الفرس البطيء بعده ببركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم و
باب الخروج في الغزو وحده بالاضافة قال القسطلاني لعله اراد ان يكتب حديث اخرين
وجه آخر فلم تيسره انتهى ويحتمل ان يقال اشار بذلك الى تكرار وقوعه وتوبيخ بحاله ذكره وقد
مر قريبا فائدة ذكر مثل هذا الباب بلاذ كر حديث و باب الجعائل و الجعالات في السبيل
بلا اضافة والجوائل جمع الجعالة للانسان من الشيء على الشيء يفعله و الجعلان بضم الجيم ما يجعل
عليه من الدواب في الحلبة خاصة كذا في القاموس و مجاهد هو ابن جبير وضد الكسر الامام
المفسر احد اعلام التابعين يقال انه رأى هاروت وماروت كذا في الكرماني و الغزو
مضروب يخوا يد و ماشيت اي ما يتعلق بسبيل الله حج الوضع عند الاهل فانه ايضا
من سفالقاته و الحبري بضم المهملة عبد الله و اسم بلفظ فعل التفضيل و احمولة بفتح
المهملة التي تحمل عليها و نفقتك ثم احيست بلفظ المجهول فيهما في الموضعين قال قلت من
في باب الجهاد من الايمان و قدمتم هذا المعنى بالقتل و ههنا خصه بالاحياء قلت الختم بالقتل
تنظر الى ما هو سبب السعادة التي هي المقصودة و بالاحياء تنظر الى احياء الذي يكون
للشهداء او الاحياء المستعقب للقتل ولكن لم يذكر ههنا اعتمادا على فهم السامع عملا بالمعنى
و باب الاجير بالاضافة و لعطية بفتح المهملة الاولى ابن قيس الحمصي الخ مع ابي ايوب
الانصاري مات سنة احدى وعشرين ومائة و لم يعلى بفتح التحتانية وسكون المهملة
وفتح اللام وبالالف ابن اميه بضم الهمزة وخفة الميم المفتوحة و لم يكرهوا الفتى من الابل
و اجيلي بالجيم والمهملة وفي بعضها اعمالي و لم ثنية واحدة الثنايا من السن فتقفها
بفتح المجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان يقال قضمت الدابة بالكسر يقضم بالفتح
و الفحل بالمهملة و باب استعارة الفرس في الغزو بالاضافة لم يذكر فيه حديث
الباب و باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة لم يذكر لفظ الباب ههنا في
بعض النسخ و ثعلبة بلفظ الحيوان المشهور و الفرقبي الكندي المدني و صاحب لواء الكتيبة
اللام وبالمد هو علم للجيش قيل هو دون الراية وقيل هو العلم الضخم وكان اسم راية النبي صلى
الله عليه وسلم العقاب وقيل اللواء لكتيبة الامير ونحوه حيث دار والراية هي التي
يتولاها صاحب الحرب و فرجل بالجيم اي مشط الشعر وقد روي في تمام هذا الحديث ورجل النبي
شيخ راسه فقام غلام له فقلد هديه فنظر قيس فاذا هديه قد قلدت ناهيك بالجمل و لم يرجل
شق راسه الآخر وفي بعضها بالحاء و لم انا نخلق بحذف الهمزة للاستفهام الانكاري و لم

وما زوجه اي ما كنا نزوجوا قدومه علينا في ذلك الوقت الزهد الذي به ويدفضيلة فاطمة
بنجابة و معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اخباره بالغيب وقد وقع كما اخبر من الحديث قريبا
و باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة و بجوامع الكلم من باب اضافة الصفة الى
الموصوف وهو الكلم الموجزة لفظا المتسعة معنى قالوا هذا شامل للقرآن والسنة فانه صلى
الله عليه وسلم كان يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة و بالرعب اي الخوف من النصرة والظفر
عليه الصلوة والسلام وكان بلاد الخائفين والرضيهم في هذه المسافة فلذا اقتصر عليه و لم
بفاتيح اشارة الى ما فتح لامته من الممالك فعنوا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها الاكاسرة
والقياصرة ومنوهم ومعادن الذهب والفضة وجعلت في ايدي اي وعدني ان يتسع تلك
البلاد التي فيها هذه المعادن فيكون لامته عليه الصلوة والسلام و تنفقونها اي تخرجونها
يقال انفقتها اذا استخرجت توابها وهو الفتيل بالنون و المثلثة و لم الصحيح الصياح لقدام
بكر اليم اي عظيم و ابن ابي كبشة اراد الكفار بهذا اللفظ التوريض برسول الله صلى الله عليه وسلم في الحقيقة
الحديث الباب بهذا الاسم بينهم مذ حق قهر قل مع بعده و باب حمل الزاد في الغزو بالاضافة و
فاطمة بنت المنذر زوجة هشام فان قلت لم قال اولا اخبرني وثانيا حدثني قلت لاه سمع
من فاطمة وقراءة على الوالد للتفنن والاحتراز عن التكرار و اسماء بنت الصديق جد فاطمة
و سفرة بالضم طعام يتخذ للسافر ومنه سميت السفرة و الانطاقي النطاق ثوب تلبسه
المرأة وتشده وسطها و الاضاحي بتشديد الياء وتخفيفها جمع الاضحية وهي شاة تذبح يوم
عيد الاضحى فان قلت هذا لم يكن سفر الغزو فكيف طابق الترجمة قلت قاس الغزو عليه كذا
في الكرماني ولا بد يجوز ان قصده الاشارة الى ان الهجرة لما كان من مبادي الغزوات عدت
منها كما قالوا في صلح الحديبية وبوبي الهذا قوله صلى الله عليه وسلم امرة بقرية تاكل القرى و
بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة و يسار ضد اليمين و سويد بضم المهملة وفتح الواو وسكون
التحتانية و عام خيبر سنة سبع و لي الصهباء بفتح المهملة وسكون الهاء وبالمد من ضم سفل
من خيبر و بشر بالموحدة المكسورة ابن معروم بالراي والمهملة و لم خفت اي لك و لم املقوا
اي افقروا و لم ويرلك بالتشديد اي دعا بالبركة و لما حتى الناس اي اخذوا الحشيات للنوم
الحقن باليدين وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا تكلم بكلمة الشهادة لان للجوارح
موجبات للشهادة على صدق الانبياء عليهم السلام فتشهد شكرا للنعمة واشهادا للناس
وفيه فضل عمر رضي الله عنه ومن هذا القبيل ما قاله لابي هريرة حين بشره بالاخبار بان من قال
لا اله الا الله دخل الجنة بامر النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذا القبيل ايضا نقد في احضار القرطاس
حين امر بايا حضاره و باب حمل الزاد بالاضافة و صدقة بالمهملتين وبالدال المفتوحة

عبدة ضد الحرة ابن سليمان ولد كيسان بفتح الكاف ولد قال الرجل هو وهب بن كيسان ولد ابي الزبير كما في مسلم وسيأتي ما يدل على انه وهب بن كيسان كذا في القسطلاني ولد تقع اي من جهة للغذاء والقوت ولد وجدنا فقدها ابي وجدنا فقدها موتزا ولد باب اذا دف المواراة خلف احدهما بالاضافة ولد عاصم وهو الضحاك النبيل والبخاري كثيرا يروي عنه بدون الواسطة ولد ان يعرها من الاعوار ولد التنعيم بفتح الفوقانية موضع من جهة الشام على اثنا عشر ميلا من مكة او اكثر ولد او من بفتح الحرة وبالمهملة ولد باب الارتداف في الغزو والحج بالاضافة ولد الحج والعمرة بالجر لانه الضمير وبالنصب على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقاس على الغزو ولد باب الورد على الحمار بالتكرار ولد ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي ولد اكافا الاكاف للحمار كالسرج للفرس ولد قطيفة وثار رحل وسيأتي انه كان في فتح مكة فيطابق الباب الكتاب ولد قبل يوم الفتح في رمضان سنة ثمان من الهجرة والحجبة بالفتح جمع الحاجب اي حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها ولد فتك بضم الكاف وفتحها فتاكا طويلة يعيط ويدعو كثيرا ولد باب من اخذ بالركاب ونحوه بالاضافة ولد سلاي بضم المهملة وفتح اللام والقصر غطم الاصبع ولد يعدل اي يصلح بالعدل وهو مبتدأ نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه ولد كل يوم نضب بها الظرفية ولد ويعين بان يساعده في الركوب ورفع المتاع عليها وهذا موضع الترجمة ولد باب السفر بالمصاحف الى ارض العدو بالاضافة وفي بعضها كراهة السفر بالمصاحف وهو المطابق للحديث الآتي ولد وكذلك اي القول بالكراهة مولاة في الترجمة اما بالذكر صريحا او تقديرا بالقرينة المذكور وحذف المضاف كثيرا فاذا اشكال في العطف والتشبيه المفهوم من قوله وكذلك ولد محمد بن بشر بالموحدة المكسورة العبدي مات سنة ثلث ومائتين ولد ابن اسحق هو محمد صاحب المغازي ولد وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم كانه اشار به الى ان الكراهة انما يكون اذا لم يكن الدخول بالغلبة والشوكة واما اذا كان الدخول على وجه الغلبة فيجوز واراد ان النهي انما هو اذا كان معه مصحف مكتوب واما النهي عن الدخول بها اذا كان محفوظا فلا ولان الخوف عليه دون المحفوظ وهذا الاخير ذكره الشيخ ابن حجر وتبعه غيره ولا يخفى بعده ما يتبادر من الحديث ولد يجلون من العلم وفي بعضها من التعليم فمن ان يسافر بالقرآن اي بالمصحف المكتوب كما مر في الكتابة هذا كتابة صلى الله عليه وسلم فان المكتوب الشريف كان مختلطا بغير القرآن بخلاف المكتوب كما مر فيه آيات وايضا فلما يكون من الكفار ان يتعرضوا للمكتوب اليهم ولد باب التكبير عند الحرب بالاضافة ولد الحبشي الحبش يريدون ان محمدا صلى الله عليه وسلم جاء بالجيش ولد فرفع اليتم صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر هذا موضع الترجمة ولد بالكيف بالفتح

وتكسر فاختلفوا في سبب تحريم الخمر فقيل حرمت لانها كانت تخمر وقيل لانها كانت تاكل العذرة وقال ابن عباس لا ادري انهي عنها من اجل انها كانت حمولة الناس فكره ان يذهب او حرمت البتة وقال الخطابي الاول اقرب لما اجتمع عليه اكثر الامة وهو تحريم اعيانها مطلقا ولد باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير بالاضافة ولد اشرفنا يقال اشرفت عليه اي اطلعت عليه ولد ارتفعت جملة معترضة بين ان المخففة وربط ما بعدها بما قبلها ولد اربعوا بفتح الموحدة اي ارفعوا بانفسكم ولد سميع في مقابلة الاصم قريب في مقابلة الغائب وفي هذا الباب اشارة الى كراهة الافراط في الرفع ولد باب التسبيح اذا هبط واعلم انه يؤخذ من حديث الباب القسمة في التكبير والتسبيح والسر فيه ان العلو في المكان يذكر علوه تعالى وكبريائه والانحطاط يذكر تنزهه تعالى عن التسفل ولد باب التكبير اذا علا ثنية بالاضافة ثنية اي مكانا عاليا مرتفعا ولد الاقفال الغزو بالجر اي وحده والجملة كالاضراب عن الحج والعمرة كانه قال اذا قفل من الغزو ولد او في ثنية ولد او فدفد بفائين مفتوحتين ومهملتين مفتوحتين بينهما موضع حتى بين الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع ولد كيوم جزاء اذا قفل ولد آيبون خبر مبتدأ محذوف اي نحن ومعناه راجعون الى الله وفيه ابهام ويجوز الحمل على الحقيقي القريب ولد لونينا تحمل تقلده بحاء مهملة وجيم اي ساجدون ولد الاحزاب اللام للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد قال صالح فقلت له المرقيل عبد الله بن عمر اي المراد بقول آيبون ان شاء الله كما في رواية نافع كذا في القسطلاني ولد باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة بالتنوين ولد العوام بفتح المهملة وشدة الواو ولد السكسكي بفتح المهملتين وسكون الكاف الاولى ولد ابو بردة بضم الموحدة ابن ابي موسى الاشعري ولد يزيد بالزاي ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة وبالمعجمة أنماري وفي العراق ومقصود ابي بردة انه لو ترك يزيد الصيام لنال بفضله ولد باب السير بالليل وحده بالاضافة ولد ندب فانتدب اي دعا فاجاب ولد حواريا بالتنوين لانه مزيد ومعناه الناصر كذا في الكرماني ولد حواري الزبير بفتح الياء وكسرها على حذف ياء المتكلم قال القسطلاني فتضبط جماعة بفتح الياء والتزم بكرها ولد ما مسار راكب بليل هذا من قبيل الغالب والا فالراجل ايضا كذلك وخروج الزبير وارساله الى العدو كان مستثنى لامر ورد وارسال الرسول صلى الله عليه وسلم وهو نعم العون ولد باب السرعة في السير بالاضافة ولد ابو حميد بضم المهملة عبد الرحمن الانصاري الساعدي والواو في قال استينافية نومه منصوب مفعول ثان للنع ولد فمنعه التهجد بفتح النون واسكان الهاء الحاجة والمقصود ولد للنبي ضد المرد ولد يحيى ابي القطان ولد هشام ابي بفتح الهاء

قوله كان يجيء بقوله وانا اسمع فسقط يحيى هو جملة معترضة بينهما اي قال ابن المثنى وكان يحيى يقول فنقلها عن عروة او مسندا اليه انه قال سئل اسامة وانا اسمع السوال فقط يحيى سقط يحيى هذا اللفظ ابي لفظ انا اسمع عند رواية الحديث كانه لم يذكرها اولا واسند ذكره اخرا وقال في كتاب الحج سئل اسامة وانا شاهد كيف مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاض من عرفة كذا في الكرماني قوله عن مسير متعلق بقوله سئل قوله العنق بفتح المهملة والنون السير السهل الخوة الفجوة الفرجة بين الشيئين النص السير الحديث يستخرج اقصى ما عنده قوله صفية الثقيفة اخت المختار ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه كانت زوجة ابن عمر وكانت من العابدات قوله سبح بضم المهملة وفتح الموحدة وتشديد المثناة وشدة الخفيفة وشدة المثناة سهو وهو موضع بين مكة والمدينة قوله طلعينة بالمهملة ثم المهملة المكسورة المرادة سات في الهودج وقيل اصلها الهودج وصيت المرادة لانها تكون فيه واسم تلك المرادة سادة بالمهملة والواو مولاة لمروان بن صيفي الشرقي الفرشي قوله تعادي بلفظ المضارع اي تباعد وتحاذي ويحتمل ان يكون بلفظ الماضي بحذف احد التاءين كذا في الكرماني وفي القسطلاني بخاري والاول اوفق بالقاموس وفاعله يحلنا قوله او لنا لهن بضم النون وكر القاف وفتح التحتية والنون الثقيلة وفي نسخة عتيقة بالفوقية المضمومة قوله عقاصها بكر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المظفور قوله به اي بالكتاب وفي بعضها بها اي بالصحيفة او بالمرادة قوله حاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة واسكان اللام وفتح الفوقانية وبالمهملة وبالمهملة واسمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الي الناس هو كلام الراوي وضع موضع الي فلان وفلان والمذكورين في الكتاب قوله مصلتا اي حليفا بفتح الصاد على صيغة الفعل ولم يكن من نفس قريش وافق بالهمز قوله يد اي يد نعمة ومنهم عليهم قوله فال عمر دعني هذا القول على حسب ظنه وحمل كلامه صلى الله عليه وسلم على انه اعتمد صلى الله عليه وسلم على ما ذكره الخاطب عذره قوله لعل الله استعمل استعمال عسى واعلم ان لفظ عسى ولعل ونحوها قد يستعمل مكان اليقين كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك وهذا كثير الوقوع في كلام الملوك وقال النووي يعني الترجي منه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول صلى الله عليه وسلم وشرفها هذا قوله واي اسناد اراد به تعظيم العلو لاسناد وصحته وقوته لان رجاله هم الاكابر العدل الثقات الحفاظ قوله باب الكسوة للاساري بلا اضافة قوله بالعباس بن عبد المطلب هو كان من جملة الاساري يوم بدر قوله فنظر ابو خطب الى صلى الله عليه وسلم تمتعا لاجله قوله ابي بضم المهملة وبالقدر على صيغة المعلوم والمجهول ان قدرت الثوب عليه فقد والقدر ابي جاء على المقدار قوله نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص من بدنه الشريف فالبس القميص عبد الله بن ابي بعد

ما نهوض سفره في الحج معها والعمرة وحج الحج لان العمرة يقوم مقامه غيره بخلاف الحج معها

قوله باب الجاسوس والتجسس بالاضافة قوله قال احتثنا سفين قال عمر والظاهر ان فاعل قال هو عمرو رايت في حاشية كتاب معتبر كتب بخط قال سفين وح البخاري انه قال سفين انه سمع من عمرو بن دينار مرتين قال الاخير الحسن فهو مبتداء خبره قال اخبرني وبانهما معترضة قوله ابي رافع ضد الخافض واسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله انا هو تاكيد للضمير المنصوب وقد يوضع الضمير المرفوع بعضها موضع بعض استعارة وفي بعضها ابا بكر قوله المقداد بكر الميم واسكان القاف وبالمهملتين ابن الاسود الكندي وفي بعض الروايات بعثني انا وابا مرثد الغنوي والزبير ولا منافات بينهما لاحتمال الاربعة او تبديل واحد بالاخر قوله خاخ بالمعجمتين بخا الصحيح وقد وقع في رواية ابي عوانة حاج بالمهملة والجيم فقيل انه سهو وهو موضع بين مكة والمدينة قوله طلعينة بالمهملة ثم المهملة المكسورة المرادة سات في الهودج وقيل اصلها الهودج وصيت المرادة لانها تكون فيه واسم تلك المرادة سارة بالمهملة والراء مولاة لعمرو بن صيفي الشرقي الفرشي قوله تعادي بلفظ المضارع اي تباعد وتحاذي ويحتمل ان يكون بلفظ الماضي بحذف احد التاءين كذا في الكرماني وفي القسطلاني بخاري والاول اوفق بالقاموس وفاعله يحلنا قوله او لنا لهن بضم النون وكر القاف وفتح التحتية والنون الثقيلة وفي نسخة عتيقة بالفوقية المضمومة قوله عقاصها بكر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المظفور قوله به اي بالكتاب وفي بعضها بها اي بالصحيفة او بالمرادة قوله حاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة واسكان اللام وفتح الفوقانية وبالمهملة وبالمهملة واسمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الي الناس هو كلام الراوي وضع موضع الي فلان وفلان والمذكورين في الكتاب قوله مصلتا اي حليفا بفتح الصاد على صيغة الفعل ولم يكن من نفس قريش وافق بالهمز قوله يد اي يد نعمة ومنهم عليهم قوله فال عمر دعني هذا القول على حسب ظنه وحمل كلامه صلى الله عليه وسلم على انه اعتمد صلى الله عليه وسلم على ما ذكره الخاطب عذره قوله لعل الله استعمل استعمال عسى واعلم ان لفظ عسى ولعل ونحوها قد يستعمل مكان اليقين كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك وهذا كثير الوقوع في كلام الملوك وقال النووي يعني الترجي منه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول صلى الله عليه وسلم وشرفها هذا قوله واي اسناد اراد به تعظيم العلو لاسناد وصحته وقوته لان رجاله هم الاكابر العدل الثقات الحفاظ قوله باب الكسوة للاساري بلا اضافة قوله بالعباس بن عبد المطلب هو كان من جملة الاساري يوم بدر قوله فنظر ابو خطب الى صلى الله عليه وسلم تمتعا لاجله قوله ابي بضم المهملة وبالقدر على صيغة المعلوم والمجهول ان قدرت الثوب عليه فقد والقدر ابي جاء على المقدار قوله نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص من بدنه الشريف فالبس القميص عبد الله بن ابي بعد

قوله باب الجهاد ماذن الابوين بالاضافة قوله لحبيب ضد العدو قوله ابا العباس بالموحدة يا المهملتين اسمه السايب وانما قال لا يتهم في حديثه ليلا يتوهم بسبب انه شاعر في الحديث قوله فقيها الجارود المجرور متعلق بمحذوف وهو جاهد والمذكور مفسره لان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ومعناه جاهد نفسك في ابتغاء رضاها هذا ان لم يمنع الفاء هو الذي ذكروا في نظائره والذي اراه لا يمنع الفاء في الفاء الذي قبلها اذا كان طرفا قال المحققون من اهل العربية في نظايره قوله باب ما يقال في الجرس ونحوه في اعناق الابل بالاضافة قوله اعباد بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن تميم الانصاري قوله ابا بشير بالفتح والتحتية الساكنة ضد النذير قيل اسمه قيس بن عبيد الانصاري الخارجي مات الحرة وهو من المعمرين قوله او قلادة شك من الراوي انه اطلق القلادة اوقيده بكونها من وتر قال الخطابي انما كره ذلك من اجل الاجلاس الخ تخلق فيها البلا يختنق بها عند شده الركض ويقال انما كره من اجل انهم كانوا يرون انها تدفع العين او لاجل الاجراس قوله باب من اكتتب في جيش فخرجت امراته حاجة او كان له عذر هل يؤذن له بالاضافة واكتتب على صيغة المعروف والمجهول قوله ابي معبد بفتح وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمهملة اسمه نافذ بالنون والفاء والمعجمة مولى عبد الله بن عباس قوله المحرم هي من حرم نكاحها على التابيد والزوج من في حكم المحرم من جهة عدم الحجاب او المراد بالمحرم من لم يكن بينه وبينها حجاب فتناول الزوج بحكم محرم المجان والاستثناء من جملة الاخيرة او ان هذا استثناء من الجملتين منتفي لانه متى كان معها محرم لم يبق خلوة وفيه تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه

وقاته مكافات على صيغة تثنيها على انه ليس باهل المكافات بعد ذلك اليوم قوله باب فضل
من اسلم على يديه بالاضافة قوله القاري بالقاف والراء منسوبا الى القارة موضع صفة ليعقوب
او بالجر صفة ليعد قوله برجوعه في بعضها برجوعه وحذف النون بغير ناصب ولا جازم لغة فصيحة
قوله فقال انتهم راي قال علي قوله علي بكسر الواو اي على الهيئة والثاني قوله حمر النعم بالضم وسكون
الميم وخصص النعم بالذكر لانها اعز وتشبيه امور الآخرة باعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام
وبنحو هذا جاء ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل على قوله باب الاساري في السلاسل قوله زياد بكسر الزاي
وخفة التحتانية قوله عجب اي يقضي الى هو ولاء القوم هم الذين اسروا من اهل الحرب وجاء بهم
المسلمون بالسلاسل فاسلموا وانتهم هم المسلمون الذين هم اساري في ايدي الكفار مسلسلين
فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك قوله باب فضل
من اسلم من اهل الكتاب بالاضافة قوله صالح بت حي ضد الميت قوله ثلثة كلها احد من الثلثة
عمل عملا من نوعين مختلفين على ما ينبغي فان المولى اي حق السيادة حيث اعتقها او علمها
واديبها وزوجها ثم اراد حق الزوجية حيث فهم بالقياس على حالة رقبة الامة وسلوكه معها والعبد
كان يتعلق به حقان مختلفان فحيث يراعي حالتها كان له اجران فكذا مؤمن اهل الكتاب
عمل بما كلف به في الشرع السابق وبما كلف به في الاسلام وح انه ان يتوهم ان المولى قد فعل افضلا
اريد من اثنين فاي فضل له في الآخر من اثنين قوله باب اهل الدار يبيتون بالاضافة ويبنون
بلفظ المجهول من البيت يقال بيت العدو اي وقع بهم ليلا قوله الولدان جمع الوليد وهو الصبي والعبد
قوله الذراري بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف قوله بيانا لفظ القرآن خارج عن الترجمة وغرض
البخاري بان الرواية ليلا قوله الصعب ضد السهل قوله جثامة بفتح الجيم وشدة المثلثة قوله من المشركين
بيان لاهل الدار قوله ذراريهم قال النووي اطفالهم فيما يتعلق بالآخرة فيهم ثلث مذاهب قال الاكثرون
هم في النار تبعا لابائهم وتوقف طائفة والثالث هو الصحيح انهم من اهل الجنة قوله هم منهم
اي في حكم الدين لاني جواز القتل فان والد الكافر محكوم له بالكفر لكن اذا اصبوا لاختلاطهم
بالآباء لم يكن في قتلهم شيء والنهي عن قتلهم انما هو فيما اذا كانوا هم المقصودين بالقتل وكذلك
النساء واذا قاتلن يقتلن ايضا ويفهم من هذا صحة قتلهم في حال وعدمها في آخر وعليه مجيء
الاحاديث المختلفة قوله وسمعته هذا حديث مستقل ذكره المؤلف فيما سبق في كتاب الشرب
ووجه دخوله ههنا كونه تحمل كذلك كذا في القسطلاني ولعل سبب تحمله كذلك انه يجيء
ذكر الغلة والغلبة فاجتناء الكلام من الزراري والنساء الى الاراضي والحج وكان اهل الجاهلية
اذا عز الرجل منهم يحج الارض بقدر مدي صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله
فابطل هذا النوع من الحج وقد حج عمر فلم ير بخبر لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفعله

عمرو الحاصل انه لا حجة الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يقوم مقامه كذا في الكرماني
لا حجة بدون التنوين فان قلت هو في بعضها بالتنوين قلت لا يعبأ لبيس قوله كان عمرو
اي قال سفيان ابن عيينة كان عمرو بن دينار يحدث بهذا عن ابن شهاب موسلا عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لهم من آبائهم سمعنا بعد ذلك من الزهري ان شهاب المذكور اي انه
قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هم منهم ولم يقل
عمر كما يقول عمرو عنه وفي بعضها بدل ابن شهاب ابن عباس وهو ايضا صحيح
من جهة ان عمرا ادرك ابن عباس لكن الحديث من مسانيد الصعب فلابد ان يقول عن
ابن عباس عن الصعب عن النبي صلى الله عليه وسلم بتوسط ذكر الصعب ليتصل الاسناد على التحتانيين
فالاسناد مقطوع لكن الاولى الظاهر كذا في الكرماني قوله باب قتل الصبيان في الحرب
بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب النهي عن قتل النساء في الحرب بالاضافة لابي
اسامة هو كنية حماد بن اسامة وفيه انه اذا قال الشيخ حدثكم او اخبركم فلان وقال نعم
او سكت في جوابه مع قرينة الاجابة جاز الرواية عنه فهذا من باب البيان بالسكوت
قوله باب لا يعذب بعذاب الله بكسر مصوغ البكر قوله ابن يسار ضد اليمين قوله فلان وفلان
هو عمار بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراي ونافع بن عبد الشمس قوله ان عليا قتل قوما
كانوا ابن عمون ان عليا ربهم وانه هو الله تعالى له وتعالى كانوا اتباع عبد الله يقال لهم
الغلاة قوله لو كنت انا يفهم منه انه كان ذلك من علي رضي الله عنه بالراي والاجتهاد
قوله من بدل دينه فاجتنبوه مالك على ان المرتد يقتل وان تاب من الارتداد كذا في الكرماني
قوله باب قوله جل ذكره واما منا بعد واما فداء بالاضافة قوله ثمامة بضم المثلثة وخفة
الميم ابن اثال بضم الهمزة وتخفيف المثلثة الحنفي حيث من رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلقه
فاسلم بما يورد حديثا في ترجمة وهو بشرطه ولكنه لا يسوق باسناده الذي ذكره في موضع
آخر اشارة الى انه لم يجد هذا الحديث باسناد آخر بشرطه فاكتفى به كما انه يعلم يذكر حديثا
فيها اشارة الى انه لم يجد هذا الحديث باسناد آخر بشرطه فاكتفى به كما انه يعلم يذكر حديثا
حديثا فيها اشارة الى عدم وجدانه حديثا للترجمة المعقودة بشرطه فليكن هذا اصلا عندك
يرجع اليه عند الاحتياج اليه وقال الكرماني فان قلت لم اكتفى بالاشارة ولم يذكر الحديث
ولا يمكن ان يقال ههنا انه سلك هذا الاسلوب لانه لم يجد الحديث بشرطه وللاذكره في الباب
المذكورين قلت لعله اراد الاختصار فان قلت لم كرر كثيرا من الاحاديث ولم يخفر
قلت التكرار في كل موضع لا يخلو اما من فائدة في المتن او تغيير في اللفظة او نكتة
في الاسناد وغير ذلك والله اعلم انتهى قوله باب هل للاسير من المسلمين في ايدي الكفار
ان يقتل وهذا الباب مثل ما سبقه في ترك ذكر الحديث للاكتفاء بذكره في محل آخر قوله

باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق بالتنوين ضبط في بعض النسخ الحاقرة في تلك ذكر الحديث
للاكتفاء من التفعيل وفي بعضها الاولى بالتشديد والثاني من الاحراق هق من القفين ولي بالفظ
اسم المفعول ولي ابي كلابة بكر القاف عبد الله ولي عكل بضم المهملة وسكون قبيلة مرونة ولي
ثمانية بدل اربعة ولي فاجتووا لاجتواء كراهة الاقامة ولي ابغناء مشتق من الابغاء يقال ابغيتك
ان اغنتك على طلبه والرسل بالكسر اللبن والوفق والموافقة المدر من اللبن والبغي الطلب ولي
بالذود والزود من الابل ما بين الثلث الى العشرة ولي الصريح هو صوت المستغيث اي الصارخ وهي
بالمهملة والجمة في الآخر ولي الطلب جمع الطالب ولي فاتوجل بالجيم بالمشددة اي ما الفقه قال اشار الترجم
وجه استنباطها من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل بالعرنيين مثل ما فعلوا بالراعي من سمر العيون
وقطع ايديهم ولم يقتلهم بعذاب الله بما لم يشرك في مقابلة فعل الجاني فالحديثان لموضع النفي والجواز
انتهى ويفهم منه ان المراد بالاحراق هو سمر العيون والحديثين محل التوفيق بوجه آخر وهو ان المراد
من احدهما النهي عن احراق الحي ابتداء كما وبعضا بحيث صارت رمادا وهو لا يلزم من سمر العيون
ويكون مطابقة الحديث للترجمة بهذا المجرد الاحراق بالسمر وان لم يكن في معرفة الاحراق الذاتي
بصيرة رمادا انما الذي لا يفهم من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك ويفهم من قوله يستقون
في يستلون ان ما قيل الاجماع كما قاله القاضي منعقد على من وجب قتله فاستبيح بيقين ان ذلك
الاجماع منعقد على خلافه بعده اذ لا اجماع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما سنح بعده ولي باب
بالتنوين ولي فرصت بالقاف والواو والمهملة المفتوحات اي لدغت وفرض البراغيث لسعها ولي
بقية القرية للجمع ولي ان نرصدك بفتحها الهمزة لاستفهام ملفوظة وفي بعضها مقدره
فان قلت كيف جاز احراق النمل قصاصا وهو ليس بمكلف قلت ان جنى سيئة سيئة مثلها
ثم ان القارصة نملة واحدة ولا تؤذ وانذر وذراخري قلت لعله كان في شرعه جائزا ويقال
الموذي طبعا يقتل شرعا قياسا على الافعى فان قلت لو كان جائز المانع عليه قلت ان يذم على
تلك الاولى وحسنات الابرار سيئات المقربين وقيل ذلك اليغ كان موسى عليه السلام كذا في
الكرماني وقد روي ان هذه القصة سببا وان هذا النبي من على قرية اهلكها الله بذنوب اهلها
في قف منجيا فقال يا رب كان فيهم صبيان وذواب ومن لم يقترف ذنبا ثم تداعت شجرة فرمن
هذه القصة فينبه الله تعالى على ان الجنى الموذي يقتل وان لم يؤذ ويقتل اولاده وان لم يبلغ الاذى
والحاصل انه لم يعاتبه انكارا لما فعل بل جوابا له وايضا لحكمة بشمولة الاهلاك لجميع اهل قريته
نضرب له المثل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتبين اهلاك الجميع طريق الحاصل
المستحق جاز اهلاك الجميع كذا في القسطلاني ومن الاتفاقات الحسنة انه لسعت نملة حتى بغي
في وجدت لمقها وحرقه منها يوم كتابتي هذا الشرح ولي باب حرق الدور والنخيل
بالاضافة ولي ابي حازم بالمهملة والزاي ولي يحيى من الازاحة بالواو والمهملة ولي ذي الحلية

بالجمة واللام والمهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم الجمة كذا في الكرماني وفي القاموس
ذو الحلية محركة وبضمتين ولي خشم بفتح الجمة وسكون المثلثة وبالمهملة قبيلة في اليمن ولي
كعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة اي كعبة الجهة اليمانية والمشهور فيه تخفيف الثانية
لانه لا الف بدل من احدى يائي النسبة وقد جاء بالتشديد وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
لانه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة كذا في الكرماني ولي احمس بفتح المهملة وسكون المهملة
الاولى قبيلة جرير وهو في اللغة الشجاع والشديد واصلت في الدين والقتال ولي هاديا اشارة
الى قوة التكميل ولي مهديا اشارة الى قوة الكمال اي اجعله كاملا مكملا ولي رسول جرير واسم
رسول جرير الذي بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حصين بضم المهملة الاولى ابن ربيعة الاحمسي
ابو ارطاة بسكون الراء والمهملة ولي وكفها ابي الخلصة ولي الجوف وهو ضد الصمت اي خاليين كالكون
في البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه في معرض الفناء بالكلية لا يقاء الاجنات
له واما اجرنا فقال الخطابي معناه مطلبا بالفطن ان ما به من الرطب فصار اسود لذلك يقي صارت
سودا من الاحراق وفيه استحباب ارسال البشير بالفتوح والنكاية باثار الباطل والبهائه
في ازالته ولي فبارك اي دعا بالبركة حتى مرات والحديث الاول الاحراق بالبيوت والثاني احراق
النخيل ولي باب قتل النائم المشرك بالاضافة ولي يحيى بن ذكريا بن ابي زائدة من الزيادة الهمداني
مات سنة ثلث وثمانين ومائة بالمدائن قاضيها ولي ابي رافع صدر الحافظ عبد الله بن ابي الحقيق
بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتانية اليهودي ولي رجل هو عبد الله بن عتيك بضم
المهملة وكسر الفوقية الانصاري قتل باليمامة ولي كعبة بفتح الكاف وضمها ثقب البيت ولي
ففحت ثم دخلت واناقتها لسهيل له الخروج كما قيل قدم الخروج على الولوج ولي فتقودت
الصوت اي اعتمدت جهة الصوت لاجل به ولي مالك ما للاستفهام مبتدأ ولك
خبره ولي لامك الويل اللام لافادة الاختصاص ولي دهشي بكرها اي تحيري مضطربة ولي
وفحت بضم الواو وكر المثلثة وفتح المهملة المفتوحة من الوفاء وهو ان يصيب العظم شيء لما يبلغ
الكسر ولي الناعية فاعلة من النعي وهو الاخبار بالموت وفي بعضها الواعية اي الصارخة ولي
نعايا بفتح النون وبعد المثناة التحتية الف ولي قلبة بفتح القاف واللام والموحدة ابو ابي داود
يقبل له رجل بيعالج يقال اسمه قلبه اي يلبسه علة ولي ابي ابي داود هو يحيى بن ذكريا بن ابي زائدة
بيته ابي داود وفي بعضها بيته بلفظ ماض البيت ولي وهو نايم وكان نايما او لا وان تيقظ
اخرا ولي باب لا تمنوا لقاء العدو ولي اليمن بضم التحتانية وسكون الواو وضم الموحدة
وبالمهملة الكوفي ولي القرازي بفتح القاف وتخفيف الزاي وبالراء ولي لا تمنوا اي عن تمني القاء لما فيه
من الاجبار والاكراه على الفرقة مع انه ليس بمقصود بالذات انما المقصود عليه الدين واطاعة الاعداء
الخروج لمحاربتهم فيه روي عن الصديق رضي الله عنه كذا في القسطلاني لان اعدائي واشراحب

احب الي من ان يتولى قاضيا ولد ابو عامر عبد الملك بن قتيب لاعبد الله بن براد بفتح الموحدة
وشدة الراء وصلة مسلم كذا في القسطلاني ولد باب الحرب جذعة بالتنوين ولد خذعة
اي الجيش في الحرب مباح وانكان محذورا في غيرها من الامور وفيه لغات ثلث اجودها فتح
الخاء ومعناه المرة وضمها مع سكون الذال اي مابها تخذع الرجال اي هي محل الخداع و
موضعه ومع فتح الذال ويكون ذلك كالتورية ولد كسري بفتح الكاف وكسرها لقب ملك الفرس
ولد قيصر غير منصرف لعلم ملك الروم قال بعضهم اي لا يكون كسري بالعراق ولا قيصر بالشام
ولا صاحب الحبوم اذ دال ملكهما بالكلية وافتتح المسلمون بلادها واستقرت طيهم وافتتحوا
كنوزها في سبيل الله وهذه معجزات ظاهرة فان قلت لم قال اولا هلاك وآخرا يهلكن
قلت لان كسري الذي كان في عهده صلى الله عليه وسلم كان هالكا واما قيصر فكان حيا
اذ ذاك فان قلت فقد كان بعدها غيرها قلت ماقام مقام الناموس على الذي قبله ويرد
قيصر بعد النفي بالتنوين كذا في الكرماني وقال النووي انفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب
كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان ولد اصم بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح
الراء هو بوريفتح الموحدة وبالواو الموزي مات سنة ثلث وعشرين وماشتين ولد باب
الكذب في الحرب الاباضافة والمراد انه كيف يكون حتى يجوز وذلك بان يكون بالمعاريض كما
يعرف من الحديث ولد ابن الكعب بن الاشرف صنه الاحنى اليهودي الطائي اي من قبيلة دوس منسلة
ولكعب جزء ربيع بطاغوت اليهود وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذيه وينقض
العهد بذلك ولد مسلمة بفتح الميم واللام الانصاري الحارثي ولم يكن دخوله عليه بامان بل كان
بصورة بيع ولد عذانا بتشديد النون من العناء بمعنى التعب اي اتعبتان وهذا من التعريض
الجايز بل من المحسن لان معناه المقصود ادنيا باداب الشريعة التي فيها راحة النفس ودنيا
ضمنها في معناه الله تعالى ولد قال في بعضها فقال ابي كعب ولد وايضا الله لمكنه بفتح اللام
المثناة الفوقانية واليم وضم اللام المشددة بعد ذلك اي يزيد ملا تتكم عنه ويتفوهون
عنده الزيد من ذلك ولد باب القتل باهل الحرب بالاضافة اي القتل ولد فاقوا بالخيف
اي اذن لي ان اقول عند كعب ماشيت من التعريض ولد قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك
اباذنت ولد باب مايجوز من الاحتيال والخدع بالاضافة ولد معونة بفتح الميم وشدة الواو و
بالنون فاعل معنى الترسيم فاعله لقوله تخشى على صيغة المجهول ويجوز ان يكون على صيغة
المذكور المعلوم ومعونة بالنصب وعلى اي تقدير معناه تخشى اي شرهم وما يكون منه من زنا او
ولد قبل بكر القاف في محل الحال من الضمير المجرور ولد فطيمة الكساء من الجمل ولد رومة
بالواو المكررة وهي الصوت وفي بعضها بالنون والباء بين ولد ام ابن صياد وفي بعضها احد ذفظا
الابن وذلك العلم به بالقرينة او الشهرة ونحوه ولد ياصاف اسمه بكر الفاء وفي بعض النسخ

امه بحيث لايعرف قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتحدث عن بني كما اختلف
كلامه مايهون عليكم امره وسبق مباحث الحديث في كتاب الجنايز في باب اذا اسلم
الصبي ولد باب الرجز في الحرب بالاضافة والرجز بفتح الراء والجيم آخره زاي منقوطة
من الشعر ودنه مستفعلن ست مرات بيع لتقارب اجزائه وقلت حروفه وزعم
الخليل انه ليس بشعر وانما مرانصاف ابيات واثلاث كذا في القاموس ولد يزيد
من الزيادة ابن ابي عبيدة ولد ابو الاحوص بالمهملتين سلام الجشمي ولد وكان رجلا
كثير الشعر في الشمايل للترمذي موصولا بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط
دار الذبين والبطن مما سوى ذلك اشعر الزراعين والمنكبين واعالي الصدر
انتهى ولا منافات بينهما كما قال في الفتح وفيه جواز تمثيل النبي صلى الله عليه وسلم بشعر
غيره انتهى والاولى ان يقال وبه ثبت تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بشعر غيره ولد عبد الله
بن رواحة بفتح الراء وخفة الواو وبالمهملة الانصاري الحارثي البدري النقيب الشاعر
ولد بغوا من البغي وهو الاستطالة والتظلم ولد ابينا من الاباء ولد باب من لايثبت
على الخيل بالاضافة ولد ادريس بن يزيد الكوفي مات سنة ستين وتسعين ومايه
ولد ما يجيني اي ما منعني مما التمست منه او من دخول الدار ولا يلزم منه النظر
الى المهات المؤمنين كذا في الكرماني ولد باب دواء الجرح باحراق الحصير بالاضافة
ولد جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذي وقع يوم احد من شج راسه المبارك
صلى الله عليه وسلم ولد حشي بضم المهملة وكسر المعجمة على صيغة المجهول ولد باب مايكره
من التنازع بالاضافة ولد يحيى قيل هو يحيى بن جعفر البلخي عن جده الضرير في جده
راجع الى سعيد لا الى الاب يعني روى سعيد عن عامر عن عبد الله كذا في الكرماني ولد
الرجال الرجل خلاف الفارس ولد ابن جبير مصغر الجبر ضد الكسر الانصاري
العقبي البدري ولد تخطفنا بفتح الفوقية والطاء المهملة بينهما معجمة ساكنة وهو شل
براوه العزيمة اي رايهموفا الهزمنا فلا تفارقوا مكانكم ولد او ما ناهم الهمزة للتوبيخ
اي جعلناهم في معرض الدوس بالقدم يشدد اي يسرع في المشي ولد الغنيمة بضم
الغين المعجمة ولد اي قوم منادي اي يا قومي اي قال بعضهم يا قوم الغنيمة ولد ظهر اي غلب
ولد صرفت وانما صرفت وجوههم عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولد اذ يدعوهم الرسول في اخراهم اي في الجماعة المتاخرة فان الرسول صلى الله عليه وسلم
قال لهم اذا رأيتموني هزمت فلا تفارقوا مكانكم كذا في الكرماني ولد ابو سفيان هو صخر بن
حرب الاموي والد معاوية وهو كان يومئذ رئيس اهل مكة وامير العسكر ولد مجالد

جمع السجل هو الدلو وشبه التجاريات بالمستقيين يسقيه هذا دلو اوذا الدلوا
و شلة اي جرعة ولما على بضم الهمزة وسكون الهملة فما صيغة الامر و هبل بضم الهاء وفتح
اسم صنم كان في الكعبة و الا يجيبونه في بعضها بحذف النون وحذفها لغير الناصب
والجازم لغة فصيحة و العزي تانيث الاعز وصنم كان لقريش الكبرى و باب اذا فزعوا
بالليل بالاضافة و نوى بضم الهملة وسكون الراء اي مجرد عن البرج واسمه مذوب
و لم تراعوا اي تزاعوا وقعا بفتح فكسر ومن الحديث و باب من راى العدو بالاضافة و
يا صباحاه هو تاديب مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس
استغاثة بهم في وقت الصباح اي وقت الغارة وحاصله افعاكلة بقولها المستغيث و
المكي بتشديد الكاف و الغابة بالمعجمة وحقة للوحدة الاجمة و موضع بالحجاز و بحذكانه
كانه لما راه يفزع سال عنه و اخذت على الموت من الفعل المجهول و لقاح بكسر اللام
الابل والواحد لقوح وهي الحلوب و عطفان بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء و قزارة
بالقاف المفتوحة والزاء الخفيفة وبالراء قبيلتان و لابتيها اللابة الحرة و اذ فعت اي ازفت
اسرع في السير و الوضع جمع الواضع قال الخطابي الوقح ذوات الدر والمزد يعني
ويريد بيوم الوضع يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم واضع وهو الذي يضع اللوم من نزي
امه قال الجوهري نعموا ان رجلا كان يوضع غنمه ولا يحلبها ليلا يسمع صوت حلبة منه
وقال بعضهم ان لئيما من اللئام وضع من ثدي غنمه خوفا من سماع الضيف الذي نزل عليه
ويجوز ان يكون المعنى يوم معرفة حال الرجل من موضعه ومرضاعه اهو من الكرائم
او اللئام و ان يشربوا منفعول له اي لمحبتهم كراهة شربهم و سفيم بكسر السين
الخط من الشرب و ملكت مشتق من الملكت وهي ان تغلب عليهم فتستعبدهم
وهو في الاصل احراهم و فاسجح بالمهملة ثم الجيم ثم المهملة اي ارفق فلا ياخذ بالشدة
وهذا مثل من امثال العرب و يقرون اي يضافون و العرق بفتحتين وصلوا الى عطفان
وهم يقتفونهم ويباعدونهم فلا فايدة في الحاق البعث في الاثر لانهم لحقوا بمحلهم
قال النووي وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث اخبر صلى الله عليه وسلم انهم
يقرون في عطفان وكان كذلك وفي بعضها يقرون من القرا وفيه جواز قولها صاحباه للاثنين
ما بعدهم وقولهم اتاني فلان في القتال اذا كان فيحاجا لتخويف المخاطب وهذا باق في مخبر
من الثلاثة ثبات و باب من قال اخذها بالاضافة و اما عامة بضم المهملة وتخفيف الميم
كينة براء بن عازب و اولئيم اي ادبر ثم منهزمين و اما رسول الله صلى الله عليه وسلم اب
النوبي الذي بعد من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن لان امام العسكر فركان متمكنا في مفرة

واما التولي من بعض المستحلين فلا يعد من الهزيمة سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر و
باب اذا نزل العدو على حكم رجل بالتنوين و امامة بضم الهمزة و حنيف بضم المهملة وفتح
النون واسكان التحتانية الانصاري و بنو فريضة بضم الفاء وفتح الراء وسكون التحتانية و
بالمعجمة قبيلة من اليهود كانوا في قلعة و فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعيد بن معاذ
و المقاتلة اي الطائفة المقاتلة منهم اي البالغون و الذرية اي النساء والصبيان و
الملك بكسر اللام وهو الله تعالى وفي بعض الروايات بحكم الله قال القابسي عياض ضبط بعضهم في صحيح
البخاري بكرها وفتحها وكلاهما صواب فالملك هو جبريل فتقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله تعالى وفيه
جواز التحكيم في امور المسلمين واكرام اهل الفضل والتقدم وظهر وابس وهذا من القيام المنهي عنه
وانما ذاك فيما يفعل عند وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه كذا في الكرماني و باب
قتل الاسير بالاضافة و وقتل الصبر اذا اشتد بها رجل ودجلاه وامسك وضربت عنقه يقال
قتل صبرا و المغفر بالكسر درع يتخذ من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة و ابن خطل
بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين التيمي اسمه عبد الله او عبد العزى وفيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل مكة يوم الفتح غير محرم وجواز القتل في الحرم قصاصا او حدا وذلك لانه ارتد عن
الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان
مغنيتان تهجوان المسلمين فان قلت مع ان دخل المسجد هنا من فكيف يلجم قلت كان المستثنى من
العام كذا في الكرماني ووجه مطابقة الحديث للترجمة ان ان خطلا كان بمنزلة الاسير وفي حكم
من قتل صبرا و باب هل يستأسر الرجل بالتنوين اي هل يسير الرجل باختياره اسيرا
لغيره ومن لم يستاسر اي لم يسلم نفسه لغيره للاسير و عمرو بالواو وقال بعض اصحاب الزهري
هو بدون الواو وهو ابن ابي سفيان بن اسيد بضم الهمزة وكسر المهملة ابن جارية بالجيم الثقفي حليف
لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء و عينا اي جلسنا و للحاة بفتح الهاء وسكون وفتح الحاء و عسفان
بضم المهملة الاولى وسكون الاخرى وبالفاء وموضع برحلتين من مكة و بنو لحيان بكسر اللام وسكون
المهملة وبالتحتانية وبالنون و فنفروا بفتح النون وتشديد الفاء وتخفيفها وفي بعضها بالذال
المعجمة بدل الراء و ماكلهم اسم المكان غير منصرف بتقدير المجاورة للحجاز وقد يصرف مرعى
زيد وهذا موضع الترجمة وكذا ما قبله الثالث واما الذي قبله فهو جنيبة وابن الدثنة فهو
مطابق للجزء الاول منها كذا في الكرماني وفيه تامل و يثرب اسم مدينة رسول الله صلى الله
عليه وسلم غير مصروف و فذ فذ بالفائين المفتوحتين الوتر الفرد المتوحد و ذمة الكافر الذمة
العهد و بالنبل السهم و في سبعة اي في جملة سبعة و جنيب بضم الجيم وفتح الموحدة
وسكون التحتانية و الدثنة بفتح المهملة وكسر المثلثة وسكون النون وبالنون اسم الفرس

اشتراه صفوان امية بضم الهمزة منهم وقتله بمكة وهذه الواقعة كانت سنة
ثمان من الهجرة ش بعد وقعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
الكلام بعده لا البيع فقط ولم هو قتل الحارث بن عامر هذا عند الاكثر وقال بعضهم
لم يكن حبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعتوضين للحربة لم يكونوا بني لحيان والصحيح
هو ما ذكره البخاري كذا في الكرماني ولم اخبرني عبيد الله بن عياض بكسر المهملة وخفة التحتانية
وبالجيم ابن عمرو المكي ولم بنت الحارث اسمها زينب كما نقله القسطلاني عن خلف ولم
اجتمعوا اي لقتله وفي بعضها اجمعوا على قتله موسى جازم فيه لانه مفصل وعدم صرفه
لانه فيها على خلاف بين القرين يتحد بها لاستجداد حلق الشعر العانة ولم مجلسه بلفظ المفعول
من الاجلاس اي اجلسني ابنه الصغير على فخذه ولم قطف بكسر القاف العنقود ولم اجزع اي
فزع من القتل ولم لولا جواب لولا محذوف وهو فخي لزدت على ركعتين او اطلتهما
وذكر في بعض النسخ لطولتهما واعلم انه اختار الاختصار بترك تطويل الركعتين ليلا يثقل
الكفار بحرمته منهم ولم اخصم عددا ودعا عليهم بالهلاك استيصالا بالا يبقى منهم احدا ولم لم
ابالي وفي بعضها ما ابالي فكانه سقط من الناسخ انا ولم في ذات الله اي في وجه الله وطلب قربه
وان يشاء مجزوم على الشرط وكذا يبارك مجزوم على الجزاء ولم اوصالها جمع وصل ولم شلو بكسر
المعجمة وسكون اللام العضو ولم ممزع بفتح الزاء وبالمهملة مقطع والرعدة القطعة ولم فقتله ابن
الحارث هو عقبة بسكون القاف قتله بالتنعيم وصلبه عشة ولم صبرا الصبر الحبس ولم فاتي
الله اي اجاب دعاءه بخبره الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ما اصبوا اي ما جرى عليهم وفيه
حجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشيع منه بعرف هو في الراس والطلة الصحابة للظلة من
الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل او الزنابير الكبيرة ولم اي عصمته فلا يقدر احد
على الدبر فيصل بعني المقول قيل لما عجزوا قالوا ان الدبر تذهب بالليل فجاءه الليل رسل الله سبحانه
فحمله فلم يجدوه ولم وقيل ان الارض ابتلعته فان قلت ما الحكمة في ان الله تعالى ما حماه من القتل
وسلط الكفار عليه وحماه عن قطع شيء من جسده قلت القتل موجب للشهادة واما القطع فلا يوجب
فيه ما فيه من هتك حرمته وفيه كرامة عظيمة لعاصم وخبيب رضي الله عنه كذا في الكرماني
ولم يا بني فكاك الاسير بفتح الفاء وكسرها ولم فكوا العاني اي الاسير وفكوا بضم الفاء وفتحة الكاف
على صيغة الامر وكذا اطعموا وعودوا على صيغة الامر ولم مطرون بضم الميم وفتح المهملة وكسر الطاء
المشددة الخائن ولم وهبه اي خلق ولم النسمة الانسان والنفس ولم العقل الدية ولم باب هذا الشركين
بالاضافة عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن ابي موسى بن عقبة ولم لان اختنا عباس
كانت امه سلافة ولم محمود ابي ابن غيلان الموزي ولم جنيد مصغر ابن مطعم بفتح الطاء المهملة

من الاطعام كان من سادات قريش اسلم يوم الفتح وكان حين جاء في ذوابي اساري بدر
وفكاكهم كما قالوا لما اتيت النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة في اساري بدر فوافيته وهو يصلي بالمغرب فسمعته وهو يقرأ وقد خرج صوته في المسجد ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع قال
فكانما صدع قلبي فلما فرغ من صلوته كلمته في الاساري فقال لو كان ابوك حيا فاتانا فيهم
لقبلنا شفاعته كذا في الكرماني ولم باب الحربي اذا دخل بلا امان ولم اياس بكسر الهمزة وخفة
التحتانية وبالمهملة ابن سلمة بفتح اللام ابن الاكوع المدني مات سنة تسع عشرة ومائة ولم انفتل
اي انصرف ولم سلبه بالمفتوحات اي اعطاه ما سلبه منه وكان المقتول من اهل الحرب ولم يدخل
بامان بل دخوله كان لافساد ولم باب يقاتل عن اهل الذمة ولم حصين بضم المهملة
الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمي ولم واوصية الضمير لمن امره ولم ان يوتى على صيغة
المجهول وكذا ان يقاتل وان يقاتل معنى المقاتلة من وراءهم ان يدفع عنهم من يتعرض
بقتلهم ولا يسترقوا بعد الذمة والامان لا يحلفوهم على صيغة المجهول اي لا يحلفونا بتكثير
مقدار الجزية ولم الا طاقتهم بالنصب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الذمي يصير
بالذمة معصوم الدم والمال والاسترقاق موت حكمي ومفهوم عدده من عدم التعرض
بما له بالطريق الاولى ولم باب جوائز الوفد ولم باب هل يستشفع الى اهل الذمة
بالتنوين ولم ومعاملتهم بالجر عطفا على المجرور بالى بعني اللام قال الشيخ ابن حجر كذا في جميع النسخ
من طريق الفربري الا ان في رواية ابن علي بن سويد عن الفربري تاخير ترجمة جوائز الوفد
عن ترجمة هل يستشفع وكذا هو عند الاسماعيلي وبه يرتفع الاشكال فان حديث ابن عباس
مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى وكانه ترجم بها
داخلا بياضها بمورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق ذلك ووقع للفربري حذف ترجمة جوائز
الوفد اصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع واورد فيها حديث ابن عباس المذكور وعكسه
رواية محمد بن حمزة عن الفربري وفي مناسبة ما ترجم وله من جهة ان الاخراج يقتضي
رفع الاستشفاع والحفظ على اجارة الوفد يقتضي حسن المعاملة وكلمة الى في الترجمة بعني اللام
اي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون ودلالة اخراجهم من جزيرة العرب واجازة
الوفد لذلك ظاهرة والله اعلم انتهى كلامه وقال الكرماني فان قلت ما وجه دلالة على الترجمة
قلت حيث وجب الاخراج سواء كان شركا ذميا او حربيا فلا سبيل الى الاستشفاع ووجب
الاجارة فلا بد من حمل المعاملة ثم ان قال واعلم انه وقع بعض النسخ عند الترجمة هذا اللفظ
باب جوائز الوفود ودلالة الحديث عليه ظاهرة انتهى وكلام الكرماني لو فهم البيان فانه
كالصريح بان حرف الاستفهام للانكار وانه لا يستشفع لهم ويوافقه قوله صلى الله عليه وسلم ولم

اخرجو المزكين وان قوله عليه الصلوة والسلام اجزوا وهو اوفق لما مليهم وكذا بجوان الوند
قبيصة قال الشيخ ابن حجر لم يقع في الكتاب بقبيصة رواية عن سفيان محمد ابن عيينة يوم
الخميس خبر لمبتدأ المحذوف او بالعكس نحن يوم الخميس نحن انا والعرض تفخيم امره في الشدة والكروه
خضب اي رطب ويلل ولا ينبغي اما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قول ابن عباس في السياق
يحتملهما والموافق لسايرالروايات الاولى كذا في الكرماني مجراي يهجر من الدنيا واطلق بلفظ
يلفظ الماضي لما راوا به عليه الصلوة والسلام من علامات الهجرة من دار الفناء كذا في الكرماني
ويحا هذا معنى هجر بالهجرة كذا في القاموس هجرة هجرا بالفتح وهجرانا بالكسر هجره والشيء تركه كهجره انتهى
فكانه قيل اترك النبي صلى الله عليه وسلم الدنيا بالوفاة وانقطع عمره الشريف بها حيث
يختلفون ويتنازعون عنده وههنا كلمات آخر مذكوره في كتب القوم وقد اورد
الشيخ العلامة المتقي في بعض رضا تيفه مرة باعن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال انه استيقظ
من نومه وقال كذلك حدثنا كم امة وسطا انه سيبقى في الامة من يشهد ظهر انتهى
ومن تتبع مواضع امور رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مره ويقف فيه عمر والتماسه خلاف
كما جاء في حديث اجهزيه وبعثه صلى الله عليه وسلم اياي ان يبلغ الناس من قال لا اله
الا الله دخل الجنة وضربه عمر ان له عند النبي صلى الله عليه وسلم منزلة اعتمد عليها كما
هو راية وتكلم باراي حتى في تلك الحالة من الرعاية لحاله صلى الله عليه وسلم دعوني اي
اتركوني ولا تنازعوا عندي فان الذي انا فيه من المراقبة والتاهب للقاء الله والفكر
في ذلك وغيره افضل من الذي تطلبون مني الكتابة والكف عنها وغيرها العرج
بفتح المهملة وسكون الراء والجيم منزل بين طريق مكة وتهامة بكسر التاء وتخفيف في القاموس
تهامة بالكسر مكة شرفها الله تعالى وارض معروف لا يلتاثيء وبما ذكره يظهر وجه قوله الخ
بما قبله جزيرة العرب هي ما بين عدن ابين في اقصى الفرات طولا ومن جدة الى اطراف الشام
عرضا وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها كذا في الفتح اجيزوا من الاجازة
يقال اجازه بجوايزه اي اعطاه عطايا على قدر حسب بعني الرؤسهم بالضيافة والنسب
لنفوسهم والاجازة تطهر سواء كانوا مسلمين او كفارا باب الجعل للوقوف بالاضافة
استبرق هو معرب استبر زيد عليه القاف وكذلك الديباج لا خلاف له الا جيب
في الآخرة باب كيف يعرض الاسلام على الصبي بالتنوين الطم بهم الهمزة
البناء المرتفع قال الجوهري هو مخفف وشغلا جمع الاطم وهي حصون اهل المدينة
مقالة بفتح الميم وبالجيم وباللام الاميين اي العرب وما ذكره وان كان حقا من جهة
المنطوق باطل من جهة المفهوم وهو انه ليس مبعوثا الى العجم كما زعمه بعض اليهود

اشهد فان قلت كيف طابق آمنت بالله ورسله الاستفهام قلت لما اراد ان يظهر للقوم حاله
اراني العيان حتى يبكته عند المعتبرة وهذا قال آخر اخسأ واعرف هويانه يا تيه صادق
وكاذب والنبي لا يا تيه الا صادق في الاخبار عن الغيب وكان اقراره بانه يا تيه صادق وكاذب
من بحزات نبينا صلى الله عليه وسلم قوله خبات اي اضمرت لك اسم الدخان وقبل اختباء عليه
الصلوة والسلام آية الدخان وهي وارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين قوله الدبح بفتح المهملة
وشد الجيم الدخان فان قلت لم امتحنه قلت لانه كان يبلغه ما يدعيه من الكلام في
الغيب فاراد ابطال دعواه واظهار حاله للصحابة بانه كاهن يا تيه الشيطان بما يلقي الى
الكهان من كلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قبل ان يتبعه الشهاب الثاقب وهذا
اظهر الله عليهم يا نطق به مريحا انه يا تيني صادق وكاذب ولو كان محقا لاتاه الا الصادق
قوله احساء كلمة زجر واستهانة اي اسكت صاغرا ذليلا فان نعد وفي بعضها بحذف الواو
اي القدر الذي الذي يدركه الكهان من الاهتداء الى بعض الشيء ولا يتجاوزونها الى النبوة
كذا في الكرماني قوله ان يكن هو اي الدجال فلن تسلط عليه لان عيسى هو الذي يقتله
فان قلت النحاة المختار في خبر كان الانفصال فالقياس على الاختيار ان يكون اياه وعلى
غير المختار ان يكتبه قلت وضع الموضع المنفصل موضع ويحتمل انه كان تاكيدا للمستكن وكان
تامة او الخبر محذوف اي ان يكن هو هذا وان يكون ضمير فصل والرجال المحذوف خبره
قلت لم لم يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى بجزئية النبوة قلت كان غير بالغ
او كان هو من اهل المعاهدة برسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني قوله ليس بامور فان
الدلايل العقلية ناطقة بانه ليس لها فانا الحاجة الى ذلك قلت المراد ضمن لحس الى العقل
واظهار الامر الى الجهل العوام اذ هم اتباعهم كذا في الكرماني قوله باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم بالاضافة قوله قتلوا اي في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب قوله
القبري بفتح الموحدة وضمها وحكى كسرها هو ابو سعيد قوله باب اذا اسلم قوم في دار الحرب
بالتنوين قوله علي بن الحسن بن علي عليهم السلام وهو الامام زين العابدين في هذه دلالة
على ان بعض ائمة اهل البيت الطاهرة كان يكتب العلم من غير بحاخلاف ما عليه الشيعة
ومثله كثير قوله عقيل بفتح المهملة ابن ابي طالب وكتابة بكسر الكاف وبالتون المحصب بالفتح
المقول من التحصيب بالمهملتين عطف بيان او بدل من الخيف قوله ناحيت من القسم اي الفت
فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يعقل قومه
قبل اسلامه فاهو بعد الاسلام بالطريق الاولى كذا في الكرماني هنيا بضم الهاء وفتح النون
مشدة التحتانية قوله الحي موضع بين الامام ليجيء ثم الصدقة ممنوعا من الخيف قوله اصمم

ثم الجناح كناية عن الرحمة والشفقة قوله ادخل ابنة الحي وايذن لهم في الرعي قوله العرمة
مصغ العرمة وهي القطعة من الابل بعد الثلاثين كذا في الكرماني وفي القاموس العرمة
بالكسر القطعة من الابل ما بين العشرين الى الثلاثين او الى الخمسين والاربعين او ما بين العشرة
الى الاربعين او ما بين العشرة الى بضع عشرة انتهى وفي فتح الباري العرمة بالمهملة مصغر
او كل الغنيمة مصغ الغنم القليلة من الابل والغنم قوله اياي من التحذير وكانه اختاره
على اياك لان فعل يرجع الى الامام اذ هو الذي به ويكون عطفا عاما وانق دعوة المظلوم بتقدير
العامل قوله ابن عوف هو عبد الرحمن قوله ابن عفان هو عثمان رضي الله عنهم قوله بنيه او بنوه
قوله فيقول يا امير المؤمنين نحن فقراء نحتاجون وانا لا اجوز تهكم على الاحتياج فلا بد لي
من اعطاء الذهب والفضة اياهم بدل الماء والكلاء والحاصل انهم لو منعوا من الماء
والكلاء هلكت مواشيهم واحتياج الى صرف النقود عليهم لكنها اسهل منه قوله لا ابا لك
هو حقيقة في الدعاء عليه لكن صار الحقيقة مهجورة وهذا التركيب جائز تشبيها
له بالمضاف والا فالاصل لا اب لك انهم ليرون ابى يظنون ان الذي جعلته
في ظلم ظلمتهم به في بلدهم ولكني اعلم ان البلد هم كما كان في الجاهلية والاسلام قوله
المال اي الجمل المعدة للقتال التي احمل عليها العراة الذين ليس لهم مركب ما جعلت الحمى
بقدر شبر وكانت من الصدقة قال مالك وكانت اربعين الفا قوله باب كتابة
الامام للناس بالاضافة قوله نخاف هجرة الاستفهام مقدرة اي كنا لا نخاف مع قلتنا
ومعنى قوله فلم هجر اتينا ابتلينا اي ان الرجل ليصلي وهذه في القلة وقد صار الامر
بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا الى ان الرجل يصلي وحده خائفا
مع كثرة المسلمين قال النووي لعله في بعض الفتن التي جرت بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان بعضهم يخفي نفسه ويصلي سرا يخاف من الظهور والمشاركة
في الدخول في الفتنة والحرب هكذا في الكرماني وقال في الفتح اما قول حذيفة فلعله
الى آخره فيشبه ان يكون اشار بذلك الى ما وقع في اواخر خلافة عثمان من ولاية
بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلوة او لا يقيمها على وجهها
فكان بعض الذين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية وقوع الفتنة انتهى
وذكر الامام النووي في تهذيب الاسماء الضاحي منابذة وكان حذيفة بن قتل المذكور
سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه باربعين ليلة وقتل عثمان
يوم الجمعة لثمان عشرة خلون من ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين ولم يرد حديفة
وقعة الجمل لانها كانت في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وفي صحيح البخاري عن

حذيفة انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك يكون
من مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث حفظه من حفظه ونسيه من نسيه
قد علم اصحابه هؤلاء واد سله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب سرية وحده
ليأتيه بخبر القوم وجاءه بخبرهم فولاه عمر مدائن وساله عمر هل في عمالي احد من المنافقين
قال نعم واحد قال من هو قال لا اذكره فعزله عمر كما دل عليه كذا ذكره الامام النووي
في التهذيب وفيه ايضا حضر حذيفة رضي الله عنه الحرب بنهاوند فلما قتل النعمان
بن مقرن امير الجيش اخذ الراية وكان فتح همذان والري والدينور على يد حذيفة
اتبع وفي القاموس نهر لغة تيم بالزاي المنقوطة والنون ثم كزبير والوسارية الجارية
الذي اداه عمر دهوها وتداعتى قوله ابي حمزة بالزاي محمد بن ميمون السكري قوله ابو عاية
محمد بن حازم وهو يروي ايضا عن الاعمش قوله ابي معبد بفتح الميم والموحدة واسمه نافذ
بالنون والفاء والمعجمة من الحديث قريبا قال الشيخ ابن حجر ان ابا معاوية خالفا الثوري
ايضا عن الاعمش بهذا الاسناد في العدد فطريق ابي معاوية هذه وصلها مسلم واحمد
والنسائي وابن ماجة ورواية الثوري مجمد عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه
احفظهم مطلقا وقال ايضا ان اصحاب الاعمش واختلفوا في حديثه انتهى وقد ذكروا
في التوفيق احتمالات كون عدد المقاتلة خمسمائة وكون غيرهم من النساء والصبيان
الفا وخمسمائة ممن يتكلم بكلمة الاسلام وسمائة الى سبعمائة الرجال كلهم منهم المقاتلة
خمسمائة او غير ذلك من الاحتمالات المذكورة المطولات قوله باب ان الله يؤيد
الدين بالرجل الفاجر قوله حضر القتال بالرفع والنصب قوله يرتاب اي يشك في صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يرتد عن دينه ومر في باب لا يقال فلان شهيد قوله
باب من تامر في الحرب من غير امرة بلفظ المصدر التي هي امارة امير انفسهم
من غير ان يفوض الامام اليه قوله عليه بضم المهملة اسمعيل قوله حميد بالمهملة المضمومة
مضى الحديث في كتاب الجنائز في باب الرجل ينعى قوله وما يسرهم لان حالهم فيما هم فيه افضل
مما كانوا عندنا قوله لتذرفان بكسر الراء يسيلان دموعا قوله باب العون بالمدد للاصحابة
سهل بن يوسف هو الانماطي البصري قوله بفتح المهملة وسكون الميم قوله فكوان بفتح الجيم
وهما قبيلتان من سليم كما في القاموس قوله عصية مصغ العصاة لجيان بكسر اللام وامكان
المهملة وبالمثناتين قوله القراء جمع القاري وسموهم لكثرة قراءتهم قوله يجبطون اي يجعون
الخطب قوله معونة بفتح الميم وضم المهملة وبالنون قال في الفتح قال الدمياطي في هذه الطريق
انه راعل وذكوان وعصية وبنو لحيان وهم كان هؤلاء ليسوا اصحاب بئر معونة وانما هم

اصحاب الربيع وسيأتي ذلك واضحا في المغازي انشاء الله تع انتهى قوله رفع اي فتح تلاوته وقد يقال انه بمجلبان ماكانوا مومم وسن تفصيله في اول كتاب الجهاد قوله باب من غلب العدو فاقام بالاضافة قوله نضح بفتح الراء وسكون الواو وبالمهملة قوله عباد بضم المهملة وبخفة الموحدة وظهر اي غلب قوله بالعرصة هلكل بقعة من الارض واسعة ليس فيها بناء قوله باب من قسم الغنيمة في غزوة وسهم بالاضافة قوله دافع ضد الحاقق قوله رسول الله صلى الله وكان للعباس في هبيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما يثرم العباس فقد هدية بضم الهاء وسكون المهملة بالموحدة ابن خالد القيسي قوله باب اذا غنم المشركون مال المسلم بالتنوين ابن نمير بضم النون هو عبد الله وهذا تعليق من البخاري لانه لم يسمع منه لانه مات سنة تسع وتسعين قوله العدو اي الكافر فيه ان المسلمين اذا غنموا وكان في الغنيمة مال المسلم فانه مردود عليه قوله عبد بالمهملة اذا اقتلت وذهب بعبد وجمعه وسنه رجل عبد اذا كان ضابطا بطلا قوله لقي المسلمون اي كفار الروم فاخذه العدو اي انتقلت وذهبت قوله باب من تكلم بالفارسية والرطانة بالفتح والكسر ضرب من الكلام بالاعجمية قوله مينا بكسر الميم وسكون التحتانية وبالنون ممدودا ومقصورا بيمة مصغر البهم قوله الضحاك سورا بضم المهملة وسكون الواو الطعام الذي اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية قوله فجي هذا مركب من جي وهل وقد يبنى على الفتح وقد يقال جيلها بدون النون وعليها الرواية اي عليكم هكذا اوادعوكم او اقبلوا او اسرعوا يا نفسكم وجاء متعديا بنفسه وبالباء وبالى وبعلى ويستعمل جي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده كذا في الكرماني حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة وبالنون قوله سعيد بن العاص قال ابن الفتح هو المذكور في السند هو ابن سعيد الله وهو ابن المبارك وهو خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص اخو اسحق بن سعيد وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد ثم قال وام خالد ولدها باسم ابيها وكان الزبير بن العوام تزوجها بعد ابيها فولدت خالدا بن الزبير قال وهذا يوضح مراد الكرماني بقوله واعلم ان لفظ خالد المذكور ههنا ثلث مرات والثاني يعني الاول وهو خالد بن الزبير بن العوام والثالث عمها وهو خالد بن سعيد بن العاص انتهى كلام الكرماني ولا يخفى ان خالد بن سعيد غير خالد بن سعيد العاص قوله سنة بفتح المهملة والنون الخفيفة والشديدة قوله اخاتم الذهب هو ما كان مثل ذر الحلقة بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني قوله ايلي من ايلت الثوب اذا جعلته خليقا قوله اخلق ايضا من باب الافعال وهو بمعناه ايضا يجوز ان يكون من الثلاثي اذا خلق بالضم واخلق بمعنى وكذلك بلي وابلى والعطف من قبيل قوله تع كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون لمزيد التاكيد قوله عبد الله اي ابن المبارك وفي بعض

ابي البخاري قوله بقيت اي ام خالد قوله حتى ذكر اي القميص والوكنة بالمهملة المضمومة والكاف والنون لون يضرب الى السواد اي عاشت عيشا طويلا حتى تغير لون شعرها الى السواد وفي بعضها ذكرت بالجهد وبلفظ المجهول حتى صلات مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها حتى ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير لها ايضا اي حتى ذكر هو اطويلا قوله زياد بكسر الزاء وخفة التحتانية ابو الحرث القرشي البصري لا ابن زياد الالهاني الصحابي نفع الكاف وكرها وتسكن الخاء ويجوز كسرها مع التنوين وهي كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات بفتح الكاف اي اتركها وادعها به ومر الحديث في كتاب الزكوة في باب ما يذكر في الصدقة ولمانع ان يدعي في كون هذه الالفاظ بحجة اما السور فلاحتمال ان يكون من باب توافق اللغتين كالصابون والماسنة فيحتمل ان يكون اصله حسنة فحذف من اوله الحاء كما حذف هذه من قولهم كفى بالسيف شا ابي شاهدا وقد قيل ايضا قلت قق فقال قاف وما لك ههنا باب اسماء الاصوات فان قلت ما مناسبة هذه الاحاديث بكتاب الجهاد قلت اما الحديث الاول فظاهر لانه كان في يوم الخندق واما الآخران فبالتبعية وكثيرا ما يفعل البخاري مثل ذلك كذا في الكرماني وقال الشيخ ابن حجر اشار المصنف الى ضعف الاحاديث الواردة في كراهية التكلم بالفارسية بحديث كلام النار وغيره قال ايضا اشار بذكره الآية في الترجمة الى ان الله صلى الله عليه وسلم كان يرسل بلسان قومه الا ارسل الى الامم كلها مع اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه صلى الله عليه وسلم الى العموم ورسالته عليه الصلوة والسلام فاقتضى ان يعرف عليه الصلوة والسلام السنتهم ليفهم ويفهم ثم قال ويحتمل ان يعرف ذلك بالترجمان انتهى ووجه الاخير محل تامل ثم ان كان الظاهر من الارسال اليهم باجمعهم والتبليغ اليهم كلهم انما تيسر بالغلبة عليهم وهي لا تكون الا بالسيف والجهاد اورد الاحاديث الثلثة للدلالة على معونته صلى الله عليه وسلم بالغنم ولو قليلا بقليل فان معرفة القليل تفيد امكانها بالنسبة الى الكثيرة فناسب الاحاديث المذكورة بكتاب الجهاد قوله باب الغلول بالاضافة الغلول الخيانة في المغنم قوله حبان بفتح المهملة وشدة التحتانية يحيى التيمي قوله ابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة قوله لا الفين بفتح الهمزة واللام والقاف من اللقاء والفاء من باب الافعال قوله حمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف قوله صامت الذهب والفضة قوله رفاع جمع الرقعة وهي الخرقة قوله تحمق اي تحرك ويضطرب قوله ايوب ابي السختياني يعني هو صرح بلفظ الوتين بخلاف الرواية فانه محذوف فيها في رواية الكشميهني على ما ذكره الشيخ ابن حجر وكذا في رواية النسفي وابي علي ابن سوية ولكنه مراد قوله باب القليل من الغلول بالاضافة قوله وهذا اي عدم ذكر التخريب اعم من ذكره والضمير في شاعه راجع الى الغلول قوله الحمد بضم الميم واسكان المهملة الاولى قوله تقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وحشمه قوله لوكة بكسر الكاف وسكون الواو الاولى وقال محمد بن سلام مابا في بفتح الكافين قوله باب ما يكره من ذبح الابل والغنم

بالاضافة قوله سعيد بن مروق الثوري الكوفي والد سفيان الثوري قوله عباية بفتح المهملة وخفة الموحدة وبالتحتانية ابن رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالمهملة قوله فاكفت اي قلبت وتكست قوله فندد النوق بالمهملة المشددة اي نفر قوله فاعياهم اي اعجزهم قوله الاوابد جمع الآبدة وهي الوحش وقد يطلق على غيرها قوله نجوا الرجاء بتدجي بمعنى الخوف قوله المدي جمع المدية وهي السكين قوله انهر الدم بالنون اي اجرى بسرعة الحديث باسناده في كتاب الزكاة في باب ضمة الغنم قوله باب البشارة في الفتح بالاضافة وهي بالكسر والضم اسم من التبشير كالبشر وما يعطاه المبشر على الخبر من القاموس قوله تيب على من الاراحة بالراء والمهملة قوله ذي الخلصة بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات قوله خثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة واسم رسول جرير حصين بضم المهملة الاولى قوله بيع الكعبة المعظمة بجعلها مضاهية الكعبة الشريفة زادها الله شرفا قوله باب ما يعطى البشير على صيغة المجهول ولكن يشرع من التبشير وفي بعضها ما يعطاه البشير بذكر المفعولين بالتوبة اي بقبول توبة كعب وصاحبيه الثلثة المخلفين عن غزوة تبوك قال الله تعالى وعلى الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت الآية قوله باب الهجرة بعد الفتح بالتنوين قوله نية اي نية الجهاد قوله باب الهجرة بعد الفتح بالتنوين قوله استنفرتم اي طلب منكم الخروج الى الغزو قوله يحاشع بالضم والجيم وبالمعجمة المكسورة والمهملة ومجالد بالجيم والمهملة بعد اللام المكسورة قوله عمرو اي ابن دينار قوله وابن جريج اي عبيدة الملك قوله عبيد مصغر العبد ابن عمير مصغر عمر قوله تبيز بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتانية وبالزاي جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها اي مناقال محدث الحسن والغرب اربعة جبال اسم كل واحد منها يشير وكلها مجازية قوله باب اذا اضطر الرجل بالتنوين والضمير على صيغة المجهول قوله محدث حوشب بالمهملة والمعجمة المفتوحتين وبالموحدة الطائفي قوله هشيم مصغرا قوله حصين بالتصغير قوله عبيدة بضم المهملة وفتح الموحدة قوله عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم المهملة وفتح اللام الكوفي قوله كان عثمانيا اي يقدم عثمان على علي رضي الله عنه قوله ابن عطية بفتح المهملة الاولى قوله وكان علويا اي يقدم عليا على عثمان رضي الله عنهم قوله حتى اتاه صاحبك يعني عليا على الرماة فان قلت كيف جاز نسبة الجراءة على الفعل الى علي رضي الله عنه قلت عرضه انه لما كان جاز ما باناه من اهل الجنة عرف انه ان اوقع اوقع منه خطاء فيما اجتهد فيه فيعفى عنه يوم القيمة قطعا كذا في الكرماني ولا يخفى انه لا يدفع الجواب السوال على وجه يتقطع به مادة الاشكال بل الجواب عنه بحيث ينقطع الاشكال راسا ينبغي ان يوخذ من معدن اخر بان يقال نسبة الجراة اليه سلم لكن لا ادري بلاءه رضي الله عنه لما علم انه ابن اهل الجنة لا يعزم على ابرار وهو سبيل الجنة للقوة اقدم على كل امر على ما اكلته ولقوله صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له وقوله عليه

الصلوة والسلام في هذه القصة في جواب عمر رضي الله تعالى عنه ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قوله روضة كذا في روضة خاخ قوله امواة اسم تلك المراة سارة بالمهملة والراء قوله حاطب بالمهملتين ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة والفوقانية والمهملة مع سكون اللام قوله الكتاب مضبوب بمقدد اي هات الكتاب ونحوه قوله محرقها بضم المهملة وسكون الجيم وبالزاء معقد الازار وحجزة السراويل الخ منها للتكة فان قلت تقدم في باب الجلوس انها اخرجته من عقاصها اي من شعورها المضفورة فالتفيق بينهما قلت لعلها اخرجته من الحجزة واخفته في العقيصة او بالعكس ثم اضطرب الى الاحتجاز منها ايضا او المراد من الحجزة العقدة مطلقا هكذا ذكره بعضهم وقال في الفتح بعد ما ذكر او بان يكون عقيصتها طويلة بحيث يصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها قال وهذا الاحتمال ارجح وذكر ابطال الآخر فقال واجاب بعضهم باحتمال ان يكون معها كتابان الى الطائفتين قوله فهذا الذي جراه من كلام ابي عبد الرحمن ومقصوده ما يدل عليه سياق الحديث ما ذكره الكرماني في السواك وعلى ما ذكرنا من القول بالوجوب اشارة الى قوله عليه السلام لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم من انه تعالى علم انه سيوفقهم بالخيرات ويحفظهم عن الشرور والله اعلم بالصواب قوله باب استقبال الغزاة بالاضافة قوله عبد الله بن محمد بن ابي الاسود قوله زيد من الزيادة قوله حميد مصغر الحد ابن الاسود الكوابيسي البصري قوله حبيب صغر الحرو ابن شهيد الازدي البصري مات سنة ثمان واربعين وماية وابن الزبير هو عبد الله قوله جعفر بن ابي طالب قوله فحدثنا وذكر اختلف في ان هذا من كلام ابن جعفر او ابن الزبير والظاهر من سياق البخاري انه من كلام ابن الزبير لكن الذي يناسب انه من كلام ابن جعفر ويؤيده ما روي انه قال انعم قالت فحدثنا وذكرت فان الظاهر منه انه من كلام ابن جعفر ولا بعد في حمل سياق البخاري عليه وتفصيله في فتح الباري وقال فيه والذي في البخاري اصح قوله السايب فاعل من السيب بالمهملة والتحتانية والموحدة ابن يزيد بالزاي قوله باب ما يقول اذا رجع من الغزو بالاضافة قوله ابو ايوب بفتح اليمين قوله ابي اسحق الهمداني قوله مقفلة بفتح الميم والفاء وبينهما قاف ساكنة اي مرجعة قوله من عسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية قال الدمياطي هذا وهم لان غزوة عسفان التي بالحيبات كانت سنة ست وراوي صفية كان في غزوة خيبر سنة سبع ويجوز بعضهم ان يكون عسفان اسم موضع بطريق خيبر قال الشيخ ابن حجر وهو موجود قلت والذي يظهر ان الراوي اضاف المقفل الى عسفان لان غزوة خيبر كان عقبها كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بينهما لتقاربهما وهذا كما قيل في حديث مسلمة بن الاكوع الآتي في تحريم المدينة في غزوة اوطاس وانما كانت تحريم المدينة بمكة فاضافها الى اوطاس لتقاربهما انتهى قوله فاقبل بقال انتهى

في الامر اذا ابى بنفسه فيه من غير روية قوله المداة بالضم اي اللوم المواة وفي بعضها بالراء قوله فقبل ابي طلحة توبه على وجهه قوله فالقاه عليها اي القى ابو طلحة ثوبه عليها قوله واكتنفنا اي احطنا به يقال كنفت الرجل اي صنته قوله قال احسب الظاهر ان القائل هو يحيى الراوي عن انس والقائل بالفتح انس وجملة افتحم حينئذ ان ابا طلحة والمعنى ان ابا طلحة اقتحم على حسب ظني بان انسا قال اقتحم قوله فقصد قصدها اي نحو نحوها قوله فظهر المدينة اي ظاهرها قوله باب بالصلوة اذا تقدم بالاضافة قوله محاريب بلفظ الفاعل ضد الصالح ابن دثار ضد الشعار سر في كتاب الصلوة بعد هذه الترجمة بعينها قوله باب الطعام عند القدوم بالاضافة ويسمى بالنفيعة بالنون قوله يفطرن من الافطار لا من التفطير قوله نعيشاه اي نقدم عليه وينزل لديه قوله محمد اي ابن سلام قوله عن ابي بكر المهملة وخفة الراء الاولى موضع قريب من المدينة على ثلثة اميال قوله كتاب فرض الخمس بالاضافة قوله شارف اي مسنة من النوق شارفا من الخمس هذا موضع الترجمة قوله بني قينقاع بفتح القافين وضم النون وفتحها وكسرها صرفا وغير صرف قبيلة من اليهود قوله الغزا بزنة العزا وبفتح المعجمة وبالزاء المكررة ظرف الثمين ونحوه قال الجوهري اظنه معربا ساتاخان باعتبار لفظ الشارف وساتاخان باعتبار معناه قوله فلما املك عجي اي بكيت وانما كان بكاؤه رحمة على الشارفين او خوفا ان توهم تقصيره في حق فاطمة او توقع تاخير الابتناء بسبب ما فات منه ما يستعان به لاجل فوات متاع الدنيا قوله تترب بفتح الثين المعجمة وسكون الراء جمع الشارب قوله حتى ادخل بالرفع والنصب ثم بفتح المثلثة وكسر الميم اي سكر قوله معد بالتشديد ابو حمزة النظر الى وكتبد اي وكبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عبيد اي كعبيد فيما ذكره ان عبد الله وابا طالب كانا كانفا عبدان لعبد المطلب في الخضوع لحرمته وانه اقربهم سنا ومن الحديث في كتاب الترجل في لحاج الا الله قوله ماتت الحبيبان او بدل الميران فما قوله لا نورث بفتح الراء ولعله للحكمة فيه ان يكون في الوريد من تمنى وفاته ليهلك او حتى يظن بهم الرغبة في الدنيا لو اثبتهم فينصرف الناس عنهم او الانبياء عليهم السلام هم كانوا كالآباء للامة فالهم لهم لا اولادهم وهو معنى الصدقة واما غضب فاطمة فهواه حمل بمقتضى البشرية وسكن بعد ذلك والشيعة انكروا رواية ابي بكر ونقلوا حديثا يشهد بصحة دعوى ان الكل بهم الكلي وان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما اورثوا العلم قوله اما يجوز انها تمنناه بفتح الميم من لقائه لا بالضم ان المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظها حرية بصيغة اسم الفاعل الاصدر قوله قالت ابي عائشة وفي بعضها قال ابي عروة فهي مرسلا لانه لم يلق فاطمة قوله فذلك بالفاء والمهملتين المفتوحتين مصرفا وغير مصرف بينهما وبين مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة وحلتان وقيل ثلثة قوله صدقته اي املاكه التي بالمدينة التي صارت بعده

صلى الله عليه وسلم صدقة قال النووي صارت اليد لثلاثة حقوق احدها ما وهب له وذلك وصية مخيريق بضم الميم وفتح الجهة وسكون التحتانيتين وكسر الراء وبالقاف اليهودي له صلى الله عليه وسلم عند اسلامه وكانت سبعة حوايط في بني النضير وما اعطاه الانصار من اربعهم وكان هذا ملكا له والثاني حقه من الفيء من ارض بني النضير حين اجلاهم كانت لهم خاصة يخرجها في نوائب المسلمين ولكنا نضيف ابعض فدك لرضا اهلها بعد فتح خيبر على نصف انصفها وكان خالصا له صلى الله عليه وسلم وكذا ثلث ابعض وادي القرى اخذه حين مصالحة اهلها وكذا حصتان من حصون خيبر اخذها صلحا والثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح بنفسه وكانت ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيه لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستاثر بها بل ينفقها على اهله والمسلمين والمصالح العامة وكل هذه صدقات بحرم التملك بعده صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني واما الاضافة المفهومة من قوله تعالى وقرن في بيوتكن في لاستحقاق السكنى على الدوام كما ياتي قوله فذفنها عم اليهما ليتصرفا فيها وينتفعا بها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا على جهة تمليكه لهما قوله تعروه اي تنزله قوله نوائبه جمع النايبة اي الحادثة التي تصيبه الفزوي بفتح الفاء وسكون الزاء وبالواو وقال العسقلاني في بعض النسخ محمد بن اسحق وهو خطاء قوله اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالمهملة ابن الحدثان بالمهملتين المفتوحتين وبالمثلثة الصحابي على خلاف فيه قوله جبير مصغر جبر ضد الكسر ابن مطعم في الصلوة وهذا هو كلام الزهري قوله منع بفتح الفوقانية الخفيفة وبالمهملة اي الدفع وطال ارتفاعه قوله اجب اي دعاء يعني يطيل فقمر اليه قوله رمال بضم الراء وكرها ما ينبسط من سعف النخل ليضطجع عليه قوله يا مال بضم اللام وكسر اللام على الوجهين في الترجيم يرضخ بسكون المعجمة الاولى العطاء القليل قوله لو امرت كلمة لو للتمني او الجزاء محذوف وكانه وقع فيه لان قسمة القليل بين القبيلة الكثيرة لا يجزي عن شكاية من بعضهم قوله برفاء بفتح التحتانية وسكون الراء وفتح الفاء ممهوزا وغير ممهوز وهو الاشهر وقد يدخل عليه الالف واللام فيقال البرفاء وهو علم حاجب عمر قوله هل لك اي رغبة في قولهم

قوله ارح منا الاراحة بالراء والمهملة قوله يتذكر بفتح الفوقانية وكسرها وسكون التحتانية وفتح المهملة وضمها اسم فعل كرويد اي اصبر واطلوا وعلى رسلكم قوله انشدكم بضم الشين اي اسالكم بالله تعالى قوله لم يعطه احدا غيره حيث حلل الغنيمة له ولم تحل لساير الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام قوله احتازها بالمهملة والزاي جمعها وفي رواية الكشميهني بجاء معجمة وراء مهملة قوله استاثر اي استبد وتفرد

ينفق فان قلت ينفق على اهله كيف يجمع مع ما ثبت ورعه حين وفاته كانت مرهونة
بالشعير استدانة لاهله كان بمن لا بد ان ينفقهم منه ثم ينفق ذلك ايضا في وجوه
الخير قبل انقضاء السنة عليهم كذا في الكرماني قوله بجعل بفتح الميم والمهملة بالصيغة
الظرف قوله مال الله بان يجعله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين قوله من ان يكون
انما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ اظهارا لسبب الوراثة وما يؤيد اليه
بسببها من السهام قوله بدا لي اي ظهر وسنح لي قوله ان ادفعه اليكم فان قلت انكان الدفع
اليهما صوابا فلم لم يدفعه في اول الحال والا فلم يدفعه في الآخر قلت اولا منع على الوجه الذي
كانا يطلبانه من التملك وثانيا اعطاها على وجه التصرف فيهما كما تصرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصاحباه قال الخطابي هذه القضية مشكلة جدا وذلك انهما اذا كانا قد خذا هذه
الصدقة من عمر على الشريطة التي شرطها عليهما او قد اعترفا قد قال صلى الله عليه وسلم ما تركنا
صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فما الذي بدا لهما بعد حتى خاصما والمعنى في ذلك انه
يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير
لهما من القسمة لما يجري عليها اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك وبتطاول الازمنة
يظن به المليكة قال ابو داود وهذا لما صارت الخلافة الى علي لم يغيرها عن كونها
صدقة يحكى ان السفاح وهو اول خلفاء بني العباس اسمه عبد الله على ما في القاموس
لما خطب اول خطبة قام بها اليه رجل معلق في عنقه المصحف فقال انا اسئلك الله اكلم
حكمك بيني وبين خصمي هذا للمصحف فقال من خصمك قال ابو بكر في معقه مذكر قال الخليفة
قال نعم قال فمر قال نعم قال الخليفة فما فعلي نسكت الرجل فاغلظ له الخليفة
كذا في الكرماني واعلم ان من خرافات الشيعة ان عليا انما جعلها صدقة لان الائمة
اذا غصب منهم شيء لا يعودون اليه وهذا مضمون ما ذكر فان قلت لم يقبلا بالملكية
قلت اذا قبلا بالتصرف فلان يقبلا بالطريق الاولى ويفهم من السياق ذلك بدلا
قالوا من ان الخلافة كانت مغصوبة اولا ثم اختارها علي رضي الله عنه فان قلت هي ليست من
الامور المالية التي يتصرف فيها الملاك قلت التصرف فيها كما يكون للملاك كذلك يكون
للامام والخليفة وانكان التصرفان مختلفين بوجه فاما اصل التصرف في الامور المالية فيكون
للامام ايضا ولو سلم فلم يكن هذه الامور ملكا لعلي رضي الله عنه فقط بل كان بيده شركة من اولاد
فاطمة رضي الله عنها فلم تزل حكم ولم ينقل انه اعرض عن ذلك ومنهم ام كلثوم بنت فاطمة
زوجة عمر رضي الله تعالى عنه وابنة زينب بنت عمر منها الملقب بذي الهلالين كما في القاموس قوله
باب اداء الدين من الدين بالاضافة ويحمل التنوين واداء بالجر والرفع قوله من الدين

بكر المهملة قوله ابي جمرة بضم الجيم وبالراء الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة وبالمهملة من الحديث
في كتاب الايمان في باب اداء الخمس قوله باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة
قوله دينارا التقييد به من باب التنبيه بالادنى على الاعلى كقوله تعالى ومنهم من ان تامنه
بدينار قالوا المراد اني لا اورث حتى يقتسم ورثتي ما تعامل فيقال هو القائم على هذه الصدقات
والناظر فيها وقيل كان عامل المسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه
في امته قوله ذو كبد اي حيوان قوله شطر شعير قيل المراد به وسق من الشعير ويحتمل ان يراد بالشطر
البعض والشعير الجنس قوله وقيعة بفتح الراء وتشديد القاف شبه الطاق قوله ففي فان قلت هو
شرط بان الكيل سبب للقضاء وموجب للقضاء وفي كتاب البيع في باب ما يستحب من الكيل انه
عليه الصلوة والسلام قال كيلوا طعامكم يبارك لكم قلت الكيل في الانفاق مكروه وفي المبايعة
مستحب فاختلف المورد ان كذا في الكرماني وههنا وجه آخر وهو ان كيل ما يخرج للصرف بقدره
يغاير الكيل الباقي فلا منافاة اذ كيل الباقي يوهم خلاف الصبر والاعتماد على بركة الله تعالى
وذلك ان جدي ومرشدي ومولاي قدس سره يامرني بعدم النظر الى ما في الظروف من الطعام في
فيه نوع من الاعتماد والتوكل وسبب نزول البركة وقالت اني خربت ذلك وامرت بجواريها
بذلك وكذا كانت تمنع النظر الى ما في البرمة من المطبوخ قوله باب ما جاء في بيوت
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة والاضافة باعتبار السكنى على الدوام والتعاقب
يفيدان ذلك حيث اضيفت البيوت الى صلى الله عليه وسلم وفي الاخرى البعض قوله وقوله تعالى
وقرن في بيوتكن فان قلت لم خرجت عائشة حاجه بعد ذلك وقال النبي صلى الله عليه
وسلم قلت لانها سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ان الحج فيحققهن بمنزلة الجهاد فاعلمها احضصت
الخروج بالحج من الكرامة المذكورة او انها حضصت لاتموا الحج الذي يفيد المنع عن الخروج
بخلاف طريقة تتبع الجاهلية ولذلك امرهن عمر على بالخروج بعد المنع عنه قوله حبان بكر المهملة و
شدة الموحدة وبالنون قوله ان يرض بتشديد الراء على صيغة المجهول قوله فان بتشديد النون
بالصيغة المجهولة من الثاني قوله وفي نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض قوله سحري بفتح المهملة
الاولى وسكون الثانية الريه وقيل ما هو بالحلقوم قوله تحري انعمها النون الصدقة سنته
ابي جعلت شيئا بتسوك بسبب المنع وقصته ان عبد الرحمن بن ابي بكر دخل ومعه سواك
فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطيك هذا السواك فاعطاك فقضمته فاعطيته
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به اي استعمل السواك على الاسنان مر في كتاب الجمعة
في باب من تسوك بسواك غيره كذا في الكرماني والاياتي هذا امداد عائشة في استنانه قوله
سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح الفاء وسكون التحتانية قوله وسلكما بكسر اللام يقال فعلت على سلك
اي بالفاء والصبر يعني لا يجاوزا حتى نعرفها صفته دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مر في كتاب

الاعتكاف ه بما من بكر المهملة وخفة التحتانية وبالجيم ه جبان بفتح المهملة وشد الموحدة
روى عن عمه واسع مر في كتاب الوضوء ه هنا الفتنة اي جانب الشرق ومن حيث الفتنة
يسكنها فقد غاب عن لفظ الحديث فانه صار مشهدا النبي صلى الله عليه وسلم ه قرن الشيطان
المراد بقرن الشيطان طرف راسه الذي يبدو في راسه الى الشمس في وقت طلوعها فيكون الساجدون
للشمس من الكفار كالساجدين له ويقال قرن امته وشيعته وفي بعضها قرن الشمس تحرم
الولادة من التحريم وفي بعضها من الولادة فهي من الحرمة ه باب ماذكر من درع النبي صلى
الله عليه وسلم بالاضافة ه خاتمة بفتح التاء وكسرها ه عما لم يذكر شعثه قال صاحب التراجم قصد
البخاري بيان لفظة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ماجاء في بيوت ازواجهن وبيان
ماجاء في درجة انه لا فوت الا على واحدة منهن استشكلت بمسكنها وما كان عندها وفي يدها
ولو مين انما فعلن ولا وافقهن الصحابة ولطالبت كل واحدة منها ما في يد الاخرى ه شعره بسكون
العين وفتحها ه بتبرك من التفعل من البركة وفي بعضها شرك من الشركة ه استخلف بلفظ
المجهول ه بعثه الى انس ه هذا الكتاب اي كتاب فريضة الصدقة ه طهمان بفتح المهملة
وسكون الهاء البصري ثم الكوفي ه جرداوين مثنى الجرداء مؤنث الاجرد اي الخلق بحيث
صار مجردا عن الشعر وهو الوبر ولا غير من الحرباوين وفي بعضها جردا وبين وقيل بدرت الثمار
لغة كذا في الكرماني ه قيل ان بكر القاف ما يشد به الشسع قال الجوهري هو الزمام الذي
يكون بين الاصبع الوسطى يلبها كذا في الكرماني ه البناني بضم الموحدة وخفة النون الاولى جمع
بضم المهملة ه ابي بردة بضم الموحدة ابي موسى الاشعري ه ملبد اسم مفعول من التلبيد وهو كساء
مخلط وكب بعضه بعضا لخلطه ه ابي حمزة بالمهملة والزاي السكري ه الشعب بفتح المعجمة وسكون المهملة
الصدع والشق واصلاحه ايضا قال الدارقطني هذا حديث اختلف فيه على عاصم فالاحول رواه
ابو حمزة في بيوت عن عاصم عن ابن سيرين عن انس وخالفه غيره فرواه عن عاصم عن انس و
الصحيح الاول كذا في الكرماني ه الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء الكوفي ه حملة بفتح المهملتين
وسكون اللام الاولى الدبلي بكسر المهملة وسكون التحتانية وفي بعضها بضم المهملة وفتح الموحدة
علي بن الحسين بفتح الله قائلها وهو الامام زين العابدين فقال له هل انت معطي ابي قال سود
لعلي بن الحسين قال الشيخ اي تجعل اراد المسود بذلك صيانة سيف النبي صلى الله عليه وسلم ليلا
ياخذه من لم يعرف قدره والذي يظهر ان المراد بالسيف ذو الفقار الذي انفله صلى الله
يوم بدر ورأى صلى الله عليه وسلم فيه الرويا يوم احد ه يغلبك القوم عليه اي ياخذون
منك بالقوة والاستيلاء وحتى يبلغ بلفظ المجهول اي حتى يقبض روحي ه بيت ابي جهل
واسمها جويرية مصغر الجارية بالجيم وقيل جميلة بفتح الجيم ه مني اي بضعة مني ه يقذن
في بيتها لانها اذا حصلت لها الكدورة من جهة الضرة تفعلها لا يطيق الصبر ه لا تجتمع فان قلت

ذلك جائز فما فائدة منع صلى الله عليه وسلم من ذلك قلت لانه موجب ايذاء فاطمة المستلزم لايذاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة هذه الحكاية بطلب السيف
قلت لبيان انه من الذين يحبون اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واولاده ويعرفون
قدرهم ومنزلتهم وحسن مجتمعهم وانما لا يطلب السيف الا لحفظ ليلا يطلب منه غيره فيتجدد الكدورة
بالمنع عنه وفي أخر هذه الحكاية اشارة الى محبة فاطمة واولادها لا يجتمع مع محبة من ظلمهم كزيد
وقومه والعباس للسود وابيه مخرمة منزلة عند النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي ما يدل عليه
في باب قسمة الامام ومرابضا وله محبة باهل البيت ولعله لهذا روى البخاري حديثا منه
ومن مروان كما مر ويأتي قريبا الان مروان اخبرت لهمة بالمسور ه سوقة بضم المهملة وسكون الواو
وبالقاف ه منذ بلفظ الفاعل ضد البشر ه ابن الحنفية محمد بن علي ابن ابي طالب ه ذكوا عثمان
اذهب وارسل على صحيفة فيها بيان احكام الصدقات بيده الى عثمان رضي الله تعالى عنه وقال
مراعاة الترتيب هو المطلوب هنا فقال عثمان ه لا اتحمنها عنا بقطع الهمزة اي كفها عنا لانه كان عنده ذلك العلم
فلم يكن محتاجا الى تلك الصحيفة ولم تثبت حال الصحابة عنده او ثبت عنده وكان التدبير
يقتضي تاخير الاكبار ه باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم اضافة
وايثار النبي اي اختياره صلى الله عليه وسلم ه اهل الصفة هم الفقراء والمساكين الذين كانوا يكونون
صفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الاوامل الاحمل الذي لا اعوله له والارملة التي لا زوج لها
ه حين هو ظرف للايثار ان يجزها معقول قان للشرط ه بدل الموحدة والهملة تفتح بين
ان الجيم بضم اليم وفتح المهملة والموحدة المشددة ه الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عيينة مصغر العين
بحذف فناء الدار ه ابن ابي ليلى قال ابن الاثير في الجامع اذا طلق المحدثون ابن ابي ليلى يعنون
به عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا طلقه الفقهاء يريدون به محمد بن عبد الرحمن انتهى واطلاقه محل
تامل ه خادما هو يطلق على العبد وعلى الجارية ه فلم توافقه اي لم تصادفه ولم تلاقه على الصلوة
والسلام ه على بمكانكما ايلازقا مكانكما والرمما قال الكرماني فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت
ايثار النبي لاهل الصفة على فاطمة دليل عليها انتهى وفي الرواية المذكورة في الفتح وفي والله لا اعطيكم
وادع اهل الصفة يطوى بطونهم من الجوع لا احدا النفقة عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم ثمنهم
صحيح فيه الترجمة اثارة اليد وهي شاهدة للحديث ه باب في الله تعالى بالاضافة ه ابي بضم
الله عليه وسلم يملك حسنى الحسن وانما كان اليه قسمته فقط كذا في الكرماني واستدل البخاري بقوله
عليه الصلوة والسلام انما انا قاسم وخازن للايذ من الحصر المفيد لان الله هو المعطي المانع ذكره
تعالى لانه المعطي وفي يدي خازن البخاري حديث لا اورث ما تركناه صدقة قال في الفتح هذا اخبار منه
لاحد لا افوالي في تفسير هذه الاية والاكثر على ان اللام في قوله للرسول للملك وان للرسول فيئة سوام
مضر القتال او لم يحضر وهل كان تملك ام لا فيه وجهان للشافعية ومال البخاري الى الثاني واستدل

قال اسمعيل القاضي لا حجة لمن ادعى ان الخمس لله كما ان الذي صلى الله عليه وسلم قال هذه واعلموا انما غنمتم من شيء
فان لله خمسه والرسول لانه تعالى لما قال قل الانفال لله والرسول وقد
اتفقوا على انه قبل فرض الخمس كان يعطي الغنيمة للغانمين بحسب ما يودي اليه اجتهاده فلما فرض
الخمس تبين ان للغانمين اربعة اخماس الغنيمة لا يشاركهم فيها احد وانما حض النبي صلى الله عليه وسلم
بقسمة الخمس اليه اشارة الى انه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض الى رايه وكذلك
الامام بعده وقد تقدم نقل الخلاف فيه في الباب الاول واجمعوا على ان اللام في قوله تعالى
للذكر الاماجاء عن ابي العالية وسيأتي ما يدل على ان الخمس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله سليمان ابي الاشعث قوله منصور ابن المعتمر قوله الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى قوله فاتى
انما جعلت فان قلت هذا يدل على انه لا يسمى بالقاسم وهذا يعارض رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا كنية بل كنية هو ابو القاسم قلت اذا سمي الشخص بالقاسم يلزم منه ان ابوه ابا القاسم فيصير
الاب يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت كان هو صلى الله عليه وسلم يكنى به كان اشتبه
كان قاسما للانام يقسم المال قلت احترز منه نظرا الى مجرد اشتراك اللفظ كذا في الكرماني ولكن يبعد
البخاري الى ما ذكر قوله حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وسكون الثحتانية وبالنون ابن عبد الرحمن
السلمي بفتح المهملة الكوفي قوله عمرو ابي مرة بفتح الباهلي واعلم ان غرض البخاري ان هؤلاء الاربعة
الاعمش وهو سليمان المذكور ومنصورا وقتادة وحصينا رووا هذا الحديث لكن في عباراتهم تفاوت
فان سماع شعبة من الثلث الاول وسماعهم عن سالم قد صرح به البخاري واما سماع شعبة
عن حصين وسماعه عن سالم فهو اهنا ثابت بقرينة السياق وصرح به في الفتح حيث قال الهوس
رواية شعبة من حصين ايضا قوله ولا تشغل عينا معناه لا تكحلها ولا تقرعينك بهذا الاسم
ونعمة العين بالضم قرتها كذا في الكرماني قوله حبان بكسر المهملة وشدة الموحدة وهذا الحديث مشروحا
في كتاب العلم في باب من يرد الله به خيرا قوله سنان بكسر المهملة وبالنونين قوله فليح بضم الفاء وبالحاء
المهملة هلال بن علي قوله ابي عمرة بفتح المهملة الانصاري قوله بغير حق ابي بغير قسمة حقه واللفظ اعم من ذلك
لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة صرح بها كذا في الكرماني وبالله ان يقول ان الخيانة
المال الى الله دون نفسه انما هي للاشعار بانه ليس مملوكا له بل هو مملوك للكل والكل عبيده قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم بلا اضافة قوله اللامة اي لعامة المسلمين حتى يدخل فيه الرئيس
المقاتلين وكل اصحاب الخمس يعني القرآن فيه بمجاز السنة مبينة له قوله حصين بضم المهملة الاولى
المذكور انفا قوله عامر ابي الشعبي قوله عروة الباري بالموحدة وبالراء وبالقاف مر الحديث قريبا قوله
فذكر بعد اي في العراق قوله فلا قيصر اي في الشام وهما من الاعلام التي تذكرت لترد منها هنا معينين
واما المعينون منهما الذي كان موجودا وقت الخبر فقد هلك ولم يخلف احد من القياصرة بعده
الى ان يتحول الله تعالى ويعدي في قسطنطينية قوله اسحق هو ابن جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد قوله عبد الملك

راهوية كما في الفتح وفي الكرماني
عن الحسن في نسخ هو ابن ابراهيم المذكور قوله
والظاهر انه اسحق بن ابراهيم المذكور

بن عبد مصغرا قوله سمرة بفتح المهملة وضم الميم قوله لتتفق بفتح القاف على صيغة المجهول وفاعل المفاعل
كونوها والحديثان مختلفان بالفرق باعتبار الاسناد في عدد الرواة وفي الحديث دلالة على افضل القراءة
معهما وصحة قسمة من قسم اموالها ولم ير منه صحة امامة الامام في ذلك الوقت وكان زياد في خلافة
عمر رضي الله عنهما قوله سنان بكسر المهملة وبالنونين قوله هشيم مصغر الهشم قوله الفقير ضد الغني ومر
الحديث في اول اليتيم قوله او غنيمة كلة او لمنع للخلو واما قوله او وجده فلتنع الجمع لاحتمال ان لا يستشهد
ولا يرجع الى اهله بل يقيم حيث يريد قوله مبينه بلفظ الفاعل من التبيين قوله غزا نبي من الانبياء قال
في الفتح وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الاحبار وبين قرية الغزاة كما سياتي وقد
اورد اصله من طريق مرفوعة صحيحة اخرجها احمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس لم تحبس لبشر الا ليوشع بن نون وقال ايضا والبيهقي في
الدلائل عن اسماء بنت عميس انه صلى الله عليه وسلم نام على فخذ علي فلم يصل العصر حتى غابت الشمس
فلما استيقظ قال اصليت العصر قال لا فقال اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك فارد عليه الشمس
قالت اسماء فطلعت الشمس حتى رايتها على الجبال وقال الطحاوي رجاله ثقات

لم تحبس على نبي صلى الله عليه وسلم الا ان ذلك نفى الحابس على نبي من الانبياء الماضية عليهم
الصلوة والسلام ويرجح الشيخ ابن حجر رواية احمد على رواية اخرى لعيزه التي فيها احتباسها
على موسى عليه السلام وهذا على تقدير عدم الفرق بين احتباسها قبل الغروب وبين ردها
بعد الغروب وهو ظاهر قوله بضع بضم الموحدة النكاح اي ملك عقدة نكاحها وهو ايضا
يقع على الجماع وعلى الفرج وهو يريد ان ينفي بها ان يدخل عليها قوله خلفات الخلفة نوق الحمل
وكرر اللام الدالة على العاملة قوله انك مأمورة بالغزو وانا مأمور بالصلوة او القتال قبل
الغروب قوله فلم تطعمها اي لم تأكلها عين منة بالاطعام للمبالغة وفي ذكره لكمال الجهاد
منه عليه الصلوة والسلام لنفسه عظيمة على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الغنائم
كلها ولم يحل بعضها الغيرهم بل اكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم القبول وفيه ان الامور
المهمة ينبغي ان لا يفوض الا الى العزم واصحاب العزائم لان غلق القلب بغيرها يفوت كما يدل
وسعه قال القاضي عياض اختلف في حبس الشمس فقيل الرد على ادراجها وقيل الوقف وقيل البطء
الحركة وقد يقال الذي حبست عليه يوشع بن نون وقد روي انها حبست لرسول الله صلى الله
وسلم مرتين احدهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلوة العصر فردها الله تعالى حتى صلاها وصحة
الاداء حين انتقل العجز الذي اخبر بوصولها مع شروق الشمس كذا في الكرماني قوله فاحلها ايطلقها لاباحة
رحمة من الله عليهم وهذا من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب العنيمة بلا اضافة
قوله ابن شهد الوقعة اي عند الحرب قوله صدقة بلفظ اخت الزكوة قوله عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري
قوله اهلها اي الشاهدون لفتحها واضاف الاهل الى هذه القرية بهذه المناسبة وعرضه اي ولو
كان قريبة على الفاتحين لها لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين فان قلت فهوجهم فكيف لا يقسم عليهم
قلت يسترضيهم بالبيع وغيره ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق وغيرها كذا في الكرماني قوله
باب من قال الغنم بلا اضافة يعني ليس له اجر كامل او اصلا قوله ليذكر اي الشجاعة عند الناس
مكانه اي مرتبته في الشجاعة والفرق بين هذا وبين ما قبله ان الاول للسمعة والثاني للرياء قوله باب
قسمة الامام بلا اضافة قوله ما يقدم بفتح الدال قوله عبد الله بن ابي مليكة مصغر الملكة وهو ابن يحيى
في الحديث من مراسيل التابعي قوله مزرة بقاف الذرة القيس اذا جعلت له ازرارا وفي بعضها مزرد
من الزرد وهو تداخل حلق الدرع بعضها في بعض قوله لمخرمة بفتح الميم والواو وسكون المعجمة قوله
ابن نوفل بفتح النون والفاء قوله وردان بفتح الواو وسكون الراء وبالمهملة وبالنون البصري قوله باب
كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين قوله فريطة بضم القاف والتصغير بفتح النون قيسلتان من اليهود
بعضهم ان الانصار كانوا يجعلون لرسول الله صلى الله عليه وسلم من غلاتهم نخلات ليعرف بها ما يليه
وكذلك لما قدم المهاجرون قاسمهم الانصار اموالهم فلما وسع الله الفتوح عليه صلى الله عليه وسلم رد
كان يرد عليهم نخلاتهم فان قلت لم يعلم كيفية القسمة وهي الترجمة قلت هذا اختصار في

بقية الحديث ما يدل عليها قوله باب وكة الغازي بلا اضافة قوله مع النبي صلى الله عليه وسلم متعلق
بقوله الغازي قوله لما وقف الزبير يوم الجمل يوم حرب كانت بين علي وعائشة رضي الله عنهما
بمحل باب البصرة وهو في جمادى الاولى سنة ست وثلثين وسميت بذلك لان عائشة كانت على جمل اسمه
بعجل وقال ابن الاثير اسم ذلك الجمل عسكر قوله لا يقتل الا ظالم او ظاهر التقسيم باعتبار ان الحروب يكون
في احد الصفة فالمراد لا يقتل في مثل هذا اليوم او كانت هذه الوقعة او الوقايع بين المسلمين
قوله لا اراني ابا لك من قوله الا اساقتل اليوم مثلوما الذي ان قاتله في النار قوله لدرعي بفتح المهملة
ابطلقها لما شاء ومن شاء قوله ثلثة اي بثلث الثلث لاولاد عبد الله خاصة قوله واذي قال الجوهري
آذيته اذا حاذيته والمقصود موازاتهم في السن قوله جنيب بضم الجيم وفتح الموحدة الاولى وسكون
التحتانية بينهما دال مهملة وعباية بدل الواو لليا للعطف ومجرورا باعتبار الولد قوله ولد ابي احمد الله تعالى
بين سهم جنيب قوله فقتل الزبير قال ابن عبد البر شهد الجمل فقاتل ساعة فناداه علي وانفرد به
فذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله وقد وجدها يضحكان اما انك ستقاتل عليا وانت له
ظالم فذكر الزبير رد للدابة فانصرف عن القتال وتوجها الى المدينة فاتبعه ابن جرموز بضم الجيم فقتله
بموضع يعرف بوادي السباع وجاء بسيفه الى علي فقال علي بشروا قاتل ابن صفية بالنار
كذا في الكرماني قوله الغابة بفتح الموحدة اسم موضع بالحجاز قوله لا اليلا يكون وديعة وتكه دين
لغائب له قوله خشيت بفتح السين المهملة وبالموحدة قوله حزام بكسر المهملة وتخفيف الزاي
ابن خويلد القرشي وجعل الزبير اخاله باعتبار اخوة الدين او باعتبار ان اباهما كان الزبير بن
العوام بن خويلد ابن عم حكيم كذا في الكرماني قوله مائة الف فان قلت كيف جوز الكذب قلت
ما الكذب اذ لم يعين الزايد ومفهوم العدد لا اعتبار له قوله قليلا فانا يقال واني فلان اذا اتى
قوله لجعفر ابي طالب ويسمى بيرالجود قوله لا اقسم بعد القسم لانه كان وصيا وظن بقاء الديون وقضى
الاجناد بالابيع ليحصل الجزم الى الاطراف والاقطار قوله اليوم الخ وبيعه لانه معلم يجتمع الناس اليه
واليوم العلامة قوله فجمع ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت الحساب يخبر صحيح
قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات اموالة في هذه الاربع من سنين
ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام مقام بيان البركة للغازي في الدنيا
ومثيا قوله باب اذا بعث الامام رسولا بالتنوين قوله بالمقام اي الاقامة قوله وهو بفتح الميم
والقاف قوله تغيب اي تكلف الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية رضي الله عنها
واسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان في حاجة رسولك قوله باب ومن الدليل
على ان الخمس لنوائب المسلمين النوائب جمع النايبة وهي ما يتوب الانسان الى الحوادث
قوله هو ابن ابي قيسلة قوله بإضافة بلفظ المصدر والتنوين محذوف بالاضافة الى الضمير
بدون الاضافة والتنوين مذكور اي سبب رضاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم وذلك

ان حليمة بفتح المهملة السعدية التي ارضعته منه اذ هي بنت ابي ذويب بضم المعجمة عبد الله
بن الحرث بن شجنة بكسر المعجمة وسكون الجيم وبالنون ابن جابر بن رزام بكسر الراء وخفة
الزاي ابن ناصرة بالنون والمعجمة والراء بن سعد بن بكر بن هوازن كذا في الكرماني قوله فتحمل ابي ليحمل
من الغائبين انصبائهم من هوازن اوطلب النزول عن حقوقهم قوله الذي قال الجوهري الفي الخراج
الخراج والغنيمة قوله من ثم بالفوقانية او بالمثلثة وهذه الترجمة ليست بتكرار لما تقدم قريبا
حيث قال باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ههنا لنوائب المسلمين
عموما بخلاف ما سبق كذا في الكرماني قوله استأنيت اي استظرت وهو من الاناة اي التؤدة
واشعر بلفظ آخرهم كما في بعض النسخ على ان اوائلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة
ليلة قوله حتى تعطيه موضع الترجمة من اول ما بقي الله علينا فظاهره ان من الخمس عرفاء
كم العريف القائم بامور القوم المتعرف لاحوالهم قوله وهذا الذي بلغنا هو الزهري
ومر الحديث في كتابة الكتابة والعتق وغيرها قوله القاسم بن عاصم الكليبي منسوبا الى
مصغر الكليبي البصري وقال ايوب انا لحديث القاسم احفظ من حديث ابي قلابة
وقال الكلاباذي حديث القاسم وابي قلابة كلاهما عن رهدم وروى ايوب عن
القاسم معنونا بابي قلابة في الخمس وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء ابن مضرب
من التقريب بالمعجمة الجرمي مر في الشهادات قوله فاتى بلفظ الحروف المجهول وقوله ذكر
بلفظ المصدر وبلفظ ضد الانثى وقوله دجاجة بفتح الدال وكرها الذكر والانثى والهاء
للفرق بين الجنس وفرده هذا كله في الكرماني ويفهم منه ان لفظ ذكر ضد الانثى بالرفع بلا اضافة
والمفهوم ان ذكر على صيغة الفعل الماضي ودجاجة بالنصب على المفعولية قال صاحب الفتح
كان الراوي لا يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض هذا اشبه
بقوله في الطريق الاخرى فاتى ببعير دجاجة قوله يتم الله بفتح الفوقانية وسكون الخاء ثم
ومعناه عبد الله قوله احمر مقابل الاسود صفة الرجل شيئا اي الخياسة يعني كانت جملة
قوله فقد زنده بكسر الزاي كوهته قوله الاشويون والاشوة ابو قبيلة من اليمن وقول الزوزني
جاء في الاشعرون بحذف ياء النسبة قوله لتحملنه اي فسأل منه عليه الصلوة والسلام ان
يحملنا يتعب اي بغنيمة قوله بخمس ذود الذود من الابل ما بين الثلث الى العشرة قوله
غر بضم المعجمة وتشديد الراء قوله الذري جمع الذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد انها زرد
اسنمة بيضا من سمنهن وكثرة شحومهن قوله لستنا حملتكم الخ قال الخطابي لكن الله حملكم
يحتمل وجهها الذي يريد به انالة المنة عليهم واضافة النعمة منها الى الله تعالى والثاني
بمعنى المنظر وفعله قد يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصائم اذا اكل ناسيا
فان الله اطعمه وسقاه وانا الله حكم حين ساق هذا الذهب ورزق هذه الغنيمة

فالاولى التحلل التقيض من عهده اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما بالاستثناء
مع الاعتقاد واما بالكفارة وقال ويحتمل انه يريد انه لا يحلهم في ذلك الوقت الا ان يرد عليه مال في
ثاني الحال فانه يعطيهم ويحلهم عليه كذا في الكرماني وفيه اشارة الى ان التزام الكفارة بالحنث
في مثل اليمين الذي حلف خير من التزام اليمين قوله ونقلوا بلفظ المجهول من التفعيل وهو الاعطاء
لغة قال الخطابي النفل عطية يخص بها الامام من سبى سبيا جميلا كالسلب اذا يعطي القاتل اهما
وكفايته واختلفوا من اين يعطى النفل فقيل انه من رأس الغنم قبل ان يخمس وقيل بل هو من الخمس
الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضعه حيث يراه من مصالح الدين كذا في الكرماني قوله
ثم بفتح القاف وسكون المهملة قوله برد بضم الموحدة قوله مخبج فاعل بلغنا قوله ابو بردة بضم الموحدة
عامر بن قيس الاشعري قوله ابردهم بضم الراء وسكون الهاء قيل اسم مجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر
المهملة والفتحانية المشددة ابن قيس قوله فالقتنا بالقاف وسكون المثناة الفوقانية مع الضمير
المنصوب وفاعله سفينتنا قوله البحائث بفتح النون وخفة الجيم وكسر الموحدة وشدة الفتحانية وختمها
لغتان قوله ووافقنا اي صادفنا على صيغة المتكلم وجعفر بالنصب قوله واصحابه بالنصب
والرفع على ان ما بعده جملة حالية قوله فاسهم لنا قال ابن المنير يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما اعطاهم عن رضاء من شهد الوقعة فاستطاب نفوسهم عن تلك المهام لحاجتهم اليها فاعطاهم
من الخمس الذي هو حقه اي ليصرفه في نوائبه اقول وسبق البخاري الى الثاني بدليل الترجمة
وبدليل انه لم ينقل انه استأذن من المقاتلين كذا في الكرماني قوله ثم قال اي سفينة قوله جاء
مال البحرين ارسله العلاء الحضرمي من الحديث في الهبة والكفالة والشهادات قوله بنحل بفتح الحاء
وفي بعضها بضم الفوقية وتشديد الحاء المفتوحة اي ينسب الى النحل قوله يعني اي من جهتي
نقوله فان قلت بلفظ الخطاب اي قال ابو بكر قلت باجار لفظ نحل عني قوله وانا اريد اي اريد الله
وان عيني عنه مانع كاذدحام الناس مثلا انحل عنك قوله واي داء لما كان كلام ابي بكر رضي الله
تعالى عنه الخ قلت نحل على صيغة الخطاب المجاور مشعرا بالاعراض عليه وجه ابن المنكدر عن
سببه قوله بالجعرانة بسكون العين وخفة الراء وبكرها وشدة الراء قوله رجراجا ذو الحق
بصرة وقيل مرقوص بن زهير رأس الخوارج قوله باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم
يجاء الا ساءه قوله يسير مصغرا اسلم قبل الفتح ومات بالمدينة روى له ستون حديثا والبخاري
منها تسعة اللطم بلفظ الفاعل من الاطعام ابن عدي بفتح المهملة الاولى وكر الثانية وشدة الفتحانية
ابن فوفل بفتح النون والفاء ابن عبد مناف القرشي مات كافرا قبل بدر بنحو سبعة اشهر وكان
من احاسن الشيبة لنقض الصحيفة التي كتبتها قريش في ان لا يمايعوها شيبة والطالبة لاعمامهم وجدهم
لام شيبة ثلث سنين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكافيه لما مات ابو طالب وخديجة خرج

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الطائف فما بلغ عندهم خبرا ورجع الى مكة فى جواز المطعم قال وكان مطعم
معظما فى قريش قوله التنئى جمع التنق مثل الزنجى والزنوج قوله لكم وهذا جدل على الامام ان ابن
عجلان الاسارى من غير فداء اومال قوله باب ومن الدليل على ان الخمس بالتنوين قوله للامام فان
قلت ترجم هذه المسئلة فيما تقدم اولا بقوله الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفيما يقوله من الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وهذا هو الثالث فما التوفيق بينهما
قلت المذاهب فيه مختلفة فيوجب لكل مذهب بابا وترجم له ترجمة اولا تفاوت فى المعنى اذ نوائب
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو نوائب المسلمين ولا شك ان التعرف فيه له ولمن يقوم مقامه
كذا فى الكرمانى وقال الشيخ ابن حجر والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى الذى صلى
الله عليه وسلم مع توفى قسمته اى باختصه ما يحتاج اليه يقدر كفايته والحكم بعده كذلك بتولى الامام
ما يتولاه صلى الله عليه وسلم وهذا محصل ما ترجم به المصنف ثم رد الشيخ ابن حجر ما فى الكرمانى بان احدا
لم يقل ان الخمس للمسلمين خاصة دون النبى صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبى صلى الله عليه وسلم
لا المسلمين انتهى قوله لبنى المطلب هو عم عبد المطلب جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانا بنو عبد شمس
ونوفل ما اعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جامع ان هؤلاء الاربعة المطلب وهاشم ونوفل وعبد
شمس كلهم اولاد عبد مناف قوله ما قسم كلمة ما فاعلة والجملة استيانفية لبيان المتقدم قوله لرجم
قال فى الفتح اى لجرح يقال اجحوه اليه عنزه واجحوه ايضا بحثا حتاج قوله لان كان
شرطية والتالية اى كان الذى اعطى بعد قرابة من الذى لم يعط كذا فى الفتح وفى بعضها
بفتح ان قوله لى يشكوا وفى بعضها فى شكوا بلفظ الماضى بكسر اللام وتخفيف الميم وكذا فى مسم قوله فى
جنبه اى جانبه وفى بعضها جبهته اى جبينه قوله واخلفناهم باهاء الهاء فان قلت ما الموجب
منه اى اعطام لقرابتهم كما يقول الشافعى او لفقرهم كما يقول الحنفى قلت دون اما بعض فيرجحه
لم يعم جميع الاقرباء من فرعل وغيرهم ولم يخص ايضا فقراءهم الا المحتاجين منهم والآن اقتضاه
الذى اعطاه لاجل شكايتهم اليه من الحاجة ولاجل ما سمع من الناس وعليه الحنفية واما بعد
اولم يخص قريبا محتاجا والمكان الذى اعطاه قد اعطى لاجل الشكاية وعليه الشافعية وهذا الظهر
لا سيما وكرات كان اكثر رواية من فتحها كذا فى الكرمانى ولا يخفى ان كونه اظهر اخفى عند المصنف
منزلة واحدة لان عثمان هو ابن عفان بن ابى العاص ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف كذا
فى الكرمانى قوله نبوه واحد اى كفوته واحدة وهذا لما كتب الكفار الصحيفة المشهورة ذكروا بنى
المطلب ايضا ولم يذكروا نوفلا والشمسية قوله باب من الخمس لاسلاب بالاضافة
والاسلاب جمع السلب بفتح السين واللام وهو اصطلاحا ما كان به كافر قتله او اثخنه مسلم
عند قيام الحرب وله شرائط فى الفقهيات قوله وحكم عطف على من لم يخمس قوله للماجشون

بكسر الميم وفتحها وضم الجيم فى الوكالة قوله حدثنا بالرفع والجر قوله اضلع بالجيم وباللام والمهملة
اى اقوى بنى فى بعضها اصح قوله ابا جهل هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومى القرشى وكنت
هذه الامة قوله لا يفارق سوابى سوادى بالفاء اى شخص شخصه قوله الاجل اى الاقوى اجلا قوله
فلم اثخنه بفتح الثاء المثلثة اى لم اثبته قوله لمعاذ بضم الميم وخفة وبالجيم ابن عمرو بن الجموح
بفتح وخفة الميم وبالمهملة الانصارى قوله وكانا اى الغلامان القاتلان له لعاذ بن عفراء
هو ابن الحارث الخزرجى وامه عفراء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمد فان قلت
لم حققوا ابن الجموح بالسلب وهما اشتركا فى القتل قلت القتل الشرعى الذى يتولاه الامام
السلب وهو الاثخان اما وجوده وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم كلا كما قتله تطيب القلب الآخر
من حيث ان له مشاركة فى قتله وانما اخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة
فتلهما فعلم ان ابن الجموح هو المثخن وقال المالكية انما اعطاه لاحدهما لان الامام مخير فى السلب
بين اعطائه ما يشاء فان قلت قد جاء فى غزوة بدر ان الذى ضربه هو ابنا عفراء اى معاذ و
معوذ بلفظ المفعول من التعويذ بالمعجم الذال وذكر ايضا انه ابن مسعود هو الذى جزه
واخذ راسه فالتوفيق بينهما قلت يحتمل ان الثلثة اشتركوا فى قتله وكان الاثخان من ابن
الجموح وجاء ابن مسعود بعد ذلك وبه رمق فجز رقبة وفى الحديث المبادرة الى الخير والعفو
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وانه لا ينبغى ان يحقر الصغار فى الامور الكبار هكذا فى الكرمانى
وقال الطيبى نقره صلى الله عليه وسلم فى السيفين واستهلاله هما هو لبيان ما بلغ الدم من سيفهما
ومقدار عمق دخولها فى جسم المقتول ليحكم بالسلب لمن كان فى ذلك البلغ كذا فى الفتح وفيه
ايضا ما ذكره فى غزوة بدر ان ابن اسحق يقول ان ابن عفراء هو معوذ بتشديد الواو والذى
فى الصحيح معاذ وهما اخوان فيحتمل ان يكون معاذ بن عفراء شد عليه مع معاذ بن عمرو كما
فى الصحيح وضربه بعد ذلك معوذ حتى اثبته ثم جز راسه ابن مسعود فيختم الاقوال
كلها وفيه ايضا عفراء والدة معاذ واسم ابيه الحارث واما ابن عمرو بن الجموح فليس اسم ابيه
عفراء وانما اطلق عليه تغليبا ويحتمل ان يكون ام معوذ ايضا اسمها عفراء وانه لما كان
للمعوذ اخ يسمى معاذا باسم الذى شركه فى قتل ابى جهل ظنه الراوى اخاه انتهى
قوله ابن اقل بفتح الهمزة واللام وسكون القاف وبالمهملة عمرو بن كثير
صدوق قليل قوله حنين بالنونين مصغر قوله جولة اى ناحية وتقدم وقال بهذه العبارة
احتراز عن الجولة المذمومة وهذه الجولة كانت فى بعض الجيش لا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله علا ابى ظهر عليه واشرف على قتله او صرعه وجلس عليه قوله عاتقه موضع الرداء من
المنكب وعمل العاتق عصبه قوله امر الله ابى بالهم وحكمهم بحكم الله قوله لا اهالته اذن قال

الخطابي هكذا يروى وانما هو في كلام العرب لاها الله ذا اي بلفظ اسم الاشارة والهاء بدل من الواو
كانه قال الا والله هكذا يكون اذا اقول والمعنى صحيح ايضا على لفظ اذن جوابا وجزاء وتقديره لا والله
اذا صدق لا يكون الا بعد وفي بعضها برفع الله مبتداء وها للتنبيه ولا بعد خبره كذا في الكرماني
ولا يعد بالفتحانية وبالنون وكذلك يعطيك اي لا يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرجل
كالاسد يقاتل عن جهة ورسوله نفرة في الدين فيأخذ حقه ويعطيك اي لا يعطيك ايها الرجل
المسترضي حق ابي قتادة لا والله وكيف وهو اسد الله قال المازني معناه لا ها الله ذا يميني وقال
ابو زيد ذا زايدة وفيها الفتحات المد والقصر قالوا ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو وقال
الجوهري ها للتنبيه وتدخل على القسم يقال لا ها الله ما فعلت وقولهم لا ها الله ذا اصله لا والله
هذا فرقت بين ها وذا وتقديره لا والله ما فعلت هكذا في الكرماني قوله صدق ابي بكر الصديق
قوله فاعطاه اياه اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا قتادة السلب المذكور لانه اقر وزاد
بذلك قوله مخرفا بفتح الميم وكسر الراء وفتحها ويكسر الميم وفتح الراء كذا في الكرماني وفي القاموس
حرف الثمار وفلانا لفظ له الثمر وكرحلة البستان وسكة بين صفين من نخل والطريق للكرم
كالمخرف كمقعد بهما وفيه ايضا النخب الطريق الواسع كالناحية قوله بني سلمة بكسر اللام قوله ثالثة
اي اتخذ قد اصل المال وفيه فضيلة ابي بكر وصحبة اصابته بحضرته صلى الله عليه وسلم وجواز
اجتهاده ومنبئة لابي قتادة وهو بفتح القاف وتخفيف الفوقانية الحارث الانصاري قوله
ملكات البني صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قوله المؤلفة قلوبهم بسبب الموالفة ودفع القلوب وهم
ضعفاء العزيمة في الاسلام وشرفاء يتوقع باسلامهم بالعزيمة والنية الخالصة قوله حزام بكسر المهملة
وخفة الزاء قوله لا ادراء بتقديم غين المنقوطة على المعجمة اي لا انقص قوله كان علي اي نذر
اعتكاف يوم في المسجد الحرام فان قلت مر في كتاب الاعتكاف انه نذر ليلة قلت لا منافاة
بينهما لجواز اجتماع نذرهما واعلم ان ما فعله ابو بكر فاداه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيأتي
وكذا ما عفا عنه لانه لم يدركه قوله لم يعتمر قال في الفتح ذكر ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لم يعتمر منها وقد ذكرت في ابواب العمرة الاحاديث الواردة في اعتماره عليه الصلوة والسلام
من الجعرانة انتهى فهذا كلام وقع في البين بتقريب سبق الكلام اليه قوله لم يخف فيه اشارة
الى انه سمع ذلك من ابن عمر قال في الفتح سيأتي في المغازي ان البخاري نقل عن بعضهم رواه جماعة عن
زيد موصولا وهو عند مسلم وابن خزيمة لكن في القصة الثانية المتعلقة بعمرة الجعرانة كما في
جميع الحديث قوله وذا جدير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن حاتم بالمهملة والزاء يقال زاد
جدير لفظا ابن عمر فضارا متصلا وقال ايضا من الحمى اي كانت الجاريتان من الحمى
في النفر اي في حديث النفر فقد زاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم قوله تغلب بفتح الفوقانية وكسر

اللام موضع الحديث في كتاب الجمعة وفي باب من قال في الخطبة قوله ضلالهم بضم المعجمة
واللام الميل والاعوجاج وفي بعضها ظلعهم وهو العرج في الشيء وفي بعضها جنعهم وفي
هلعهم وهو الخشن الجزع قوله بكلمة الباء للبدلية اي ما احب ان لي بدل كلمته عليه الصلوة و
السلام قوله ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل والبخاري تارة يروي عنه بالواسطة وتارة
بدونها قوله يبقى في بعضها شيء دنوام من ذلك قوله بهذا اي بهذا الوجه المذكور في الحديث
انا الفهم اي اطلب الفهم وانهم بالاسلام واهله قوله حدثني عهد اي قريبي العهد بالكفر وفي
بعضها حديث بلفظ المؤد والفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث والثنى والجمع والكاف يعني الفاعل
كذا في الكرماني قوله بحالكم هو جمع الوجل اي سكن الوجل وما يستصعب من الاثاث قوله خير
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرني المال قوله اثرة بفتح الهمزة والمثلثة الايثار يقال
استأثر فلان بالشيء اي استبد به اي ستردون استقلال الامراء بالاموال دونكم
منها قوله مقبلا في بعضها مقفلا اي مرجعة قوله فخطفت اي اسرة بالاستاي الجازي
او الاعراب قوله العضاه كل شجر يعظم وله شوك قوله ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا
ولا جبانا مناسبة الاولى ظاهرة بالمقام ولما مناسبة الثاني فلان فيه ايماء الى وعد الاعطاء
والايفاء بالوعد واما الثالث فللاشارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف ورعب قوله
بخراني هو بفتح النون الاولى وسكون الجيم وبالراء بلد باليمن قوله جذبه جبذه وجذبه ظاهرها
بمعنى واحد ثم امره بعطاء وفيه رهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلمه وكرمه وانه
لقي اخلاق عظيم وان خلقه من الجبلات عند الخواص بل اقوى دلالة عندهم من غيرها قوله
الاقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وبالراء والمهملة قوله عيلان بفتح المعجمة وسكون التحتانية
قوله قطعة اي اعطا قطعة من الاراضي التي جعلت للانصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين
قدم المدينة قوله او من اراضي بني النضير كما في الحديث الذي بعده وهو الظاهر والموافقة
بما في الترجمة من قوله وغيرهم من الخمس قوله ابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه
انس قوله ما اظهر عليها الله اعلم انه وقع في بعض النسخ لليهود وفي بعضها لله والاصح هو الثاني
كذا في الكرماني وعلى النسخة الاولى ينبغي ان يقال ان كلمة الواو في والمسلمين بمعنى ثم قوله بنات بفتح
الفوقانية وسكون القتانية وبالمد وقوله ابكار بفتح الهمزة وكسر الراء وبالمهملة والد قريتان من جهة
الشام قوله باب ما يجب من الطعام في الرهن الخ بلا اضافة قوله عبد الله بن مغفل بفتح
المعجمة وشدة الغاء المفتوحة المزني كان من اصحاب الشجرة قوله فنزعت بالزاي اي وثبت قوله لا ترهد
لا تزهد قوله الشيباني بفتح المعجمة وسكون القتانية وبالموحدة والنون سليمان ابو اسحق قوله الغوا
ابي لبابة قوله لا تقطعوا اي لا تنزعوا قوله عبد الله بن ابي اوفى قوله البتة اي قطعا كليا مطلقا لا اجل

عدم التجسس والهمزة في لفظ ابتدء للقطع ﴿ وسألت هو معقل الشيباني ﴿ كتاب الجزية والموادعة
وهي من الجزاء لانها مال يوخذ من اهل الكتاب جزاء الامكان في دار الاسلام ﴿ الموادعة المصالحة
فالجزية لاهل الذمة و الموادعة اهل الحرب وقال شارح النزام انهما بمعنى واحد ﴿ الذمة
يقال للعهد والامانة ﴿ اذ لا وجه الذليل تفسير لقوله صاغرون ﴿ والمسكنة قال الفزيري
قال البخاري المسكنة مصدر المسلمين يقال هو اسكن من فلان اي احوج منه ولم يذهب البخاري
الى انه مشتق من السكون ضد الحركة فان قلت ما وجه ذكر المسكنة ههنا قلت عادته
انه يذكر الفاظ القرآن التي لها ادنى مناسبة بينها وبين ما هو المقصود في الباب ليفسرها
وقد ورد في اهل الكتاب قوله ضربت عليهم الذلة و المسكنة كذا في الكرماني ﴿ المحرم
هو اعم من المعطوف عليه من وجه واخص من الوجه الآخر ﴿ ابن عيسنة هو سفين
ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالمهملة عبد الله ﴿ قبل اليسار بكسر القاف اي من جهة الغنى
وهذا مذهب من فرق بين الغنى والفقير ﴿ بجاله بفتح الموحدة وتخفيف الجيم وباللام
ابن عبدة بالمهملتين والموحدة بينهما المفتوحات التميمي ﴿ مصعب بضم الميم وفتح المهملة
الثانية ابن الزبير بن العوام قتل سنة احدى وسبعين كذا في الكرماني وقال التيمي قتل سنة اثنتين وكان
مصعب اميرا على البصرة من قبل اخيه عبد الله بن الزبير وقتل مصعب بعد ذلك سنة او
سنتين ﴿ كنت كاتبا هو مقولة بجالة ﴿ لجزي بفتح الجيم وسكون الزاي وبالهمزة ابو عطاء
ابن حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية التميمي قال الدارقطني بكسر الجيم وسكون الزاي
وبالتحتانية وقال ابن ماكولا بفتح الجيم وكسر الزاي وبالتحتانية وفي بعضها بضم الجيم وفتح الزاي
وشدة التحتانية كذا في الكرماني ﴿ الاحنف بسكون المهملة وفتح النون ابن قيس
بن معاوية ﴿ فرق قال الخطابي امرهم بالتفرقة بين الزوجين المحرمين والمراد منه ان
يمنعوا من اظهاره المسلمين والافشاء في المجالس التي يجتمعون فيها للاملاك والا فالسنة
ان لا يكشفوا عن بواطن امورهم وما يتحلون به من مذاهبهم في الانكحة وغيرها كما ترشد
اليه الفاء في فلا يظهروا ميلهم ولا يفشوا معاقدهم لئلا يفتن به ضعفة المسلمين
ثم لا يكشف لهم عن شيء مما استحلوا من بواطن الامور واما امتناع عمر من قبول الجزية من
المجوس حتى شهد له عبد الرحمن فيدل على ان رايه ان الجزية لا يقبل الا من اهل الكتاب اذ لو كان
عالما كان لم يقف في ذلك يعني كذا في الكرماني وكان عمر اخذ بعموم الاية النازلة في اهل
الكتاب ﴿ هجر قالوا المراد به هجر البحرين قال الجوهري هو اسم بلد مذكر معروف قال الازهري
يذكر ويونث ﴿ ابا عبيدة بضم المهملة عامر بن عبد الله الجراح امين هذه الامة احد العشرة
المبشرة ﴿ املوا من التاميل اي انتظروا املاكتبوا بحيث اخاف ان يكون ذلك سببا لتهلك

الفقر بالضب مفعولا اخشى ﴿ فتنافسوها التنافس الرغبة ﴿ الزبي بفتح الزاي وشدة
القاف مات سنة عشرين ومايتين وقال بعضهم ان الزبي لم يسمع من ابن العزرد الصحيح كما انه
معمر بن راشد والله اعلم كذا في الكرماني وذكر الشيخ ابن حجر تبعا للدمياطي ان الصواب
المعمر بفتح الميم وتشديد الميم المفتوحة لان عبد الله بن جعفر الزبي لا يروي عن المعتمر البصري
وتعقب بان ذلك ليس بكاف فقد ورد الروايات الصحيحة وهي ان احدهما اكبر من الآخر
اما يجوز ان يكون التقياء مثلا في الحج او في الغزو وما ذكره معترض بمثله فان المعتمر بن سليمان
روى وسعيد بن عبد الله بصري فهما استبعد من لقاء الزبي للبصري جاء مثله في لقاء الزبي
للبصري ايضا فان الذين جمعوا رجال البخاري لم يذكروا انهم المعتمر بن سليمان الزبي وانما ذكروا
بما ذكر المعتمر بن سليمان التيمي البصري واعترض الكرماني انه قيل الصواب في هذا معمر بن راشد
يعني شيخ عبد الرزاق قلت وهذا هو الظاهر بعينه فليت بعد الله بن جعفر الزبي عن معمر
بن راشد رواية اصلا والله اعلم للمستعان ﴿ النفي بالمثلثة و القاف المفتوحتين وبالفاء
﴿ المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون ﴿ اقام الانصار يقال من اقام الناس اذا المر بعلم من
هو وفي بعضها الامصار باليم ﴿ الهرمز ان بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم وبالزاي وبالنون
علم رجل عظيم من عظماء العجم ملكان بالاهواز قال ابن قتيبة في المعارف قتله عبد الله بالتصغير
ابن عمر بن الخطاب بعد عمر كذا في الكرماني ﴿ قال ابي مشتبهين لك المستشير هو عمر رضي الله عنه
﴿ معازي بتشديد الياء ﴿ قال ابو هريرة ان في جواب عمر رضي الله تعالى عنه لفظا نعم حرف
الايجاب وان صح الرواية بلفظ فعل المدح فتقديم نعم المثل مثلها فالتقدير والضمير في
مثلها المذكور في المتن راجع الى الارض التي يدل عليها السياق ﴿ فان كرلة قال الرجل القصير الزنجي
مثلا ولكري لهذين مثلا والغرض من المثل ان الراس هو الاصل فاذا فقد استاصل الجسد
بخلاف العكس وفي هذا التمثيل نوع خفاء لكن المقصود منه غير خفي ﴿ النعمان بن مقرن
بضم القاف وكسر الراء المشددة وبالنون المزني حامل اللواء مات في يوم استشهد يوم
بها وذلك سنة احدى وعشرين ﴿ توجان بضم التاء وفتحها وضم الجيم والوجه الثالث فتحها
نحو الزعفران ﴿ او تودوا بنون دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا لا يحسنون
﴿ ملك رقابكم بنون فضاحة المغيرة من حيث ان كلامه بين لاحوالهم فيما يتعلق بينهم
من المعلوم والملبوس وبدينهم من العبادة وبما ملكهم من الاعداد من طلب التوحيد ونفي
الآخرة الى الكفر في الجنة وفي الدنيا الى كونهم ملوكا ملاكا للرقاب كذا في الكرماني ﴿ الخطاب
الخطاب للجماعة وكان على ميسرة النعمان اي احضرك الله اي جعلك الله فاتا بمعنى فيقد وتيسر
واخذ في مثل تلك المغازي او هذه المقالة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ فلم يذكر ان

من الاتمام يقال اتدمه فتدم ﴿ لم يجزك من الاخزاء يقال اخزي بالكسر اذا دهان
وكانه اشارة الى غير خزايا ولا اذلاي ﴿ ويكون معنى الاستدراك المغيرة فصل اشتغال
بالقتال او النهار بعد الفراغ من المكالمة مع الترجمان فقال النعمان انك وان شهدت
القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنك ما ضبطت انتظاره لهبوب الارواح عند الزوال
واصله الواو قلبت باو لانكسار ما قبلها ولعل السر فيه التبرك باوقات العبادة وقدم
تحلل وقت الاستواء لكراهة الصلوة فيه ولعل هبوب الرياح كان للقر والطف
﴿ باب اذا وادع الامام بالتنوين اي اذا وادع الامام ملك قرية وصالح معه
هل يكون ذلك الصلح حاصلا بجميع اهل القرية ﴿ بكار بفتح الموحدة وشدة الكاف
﴿ ابلة بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالتاء بلدة في اول الشام ﴿ كساه اي كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الملك
بردا وكتب له بحكومة ابرهم له وقوله وكتب له في بعضها هم ﴿ بجرهم قال الشارح
التواجم قبول الهدية موذن بوادعته وكتابته بجرهم موذن بدخولهم في الموادعة
وذلك لان الموادعة الملك موادعة لرعيته لان قوتهم به ومصالحهم اليه فلا معنى
لانفراده دونهم وانفرادهم دونه عند الاطلاق قال في الفتح ناقلا عن ابن اسحق في السير
فقال لما انتهى اعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عهد
لجرم الله الرحمن الرحيم هذه دفة من الله ومحمد النبي رسول الله لبحرين روبة لاهل ايلة
قد ذكره ﴿ باب الوصاة بالاضافة قال الجوهري اوصيت له بشيء
واوصيت اليه اذا جعلته وصيك والاسم الوصاية بكسر الواو وفتحها واوصيته
ووصيته وصيته ﴿ والاول اكثر بهمزة وشدة اللام ﴿ ابو جمرة بفتح الجيم وسكون
الميم وبالراء ﴿ رزق عيالكم اذ بسبب الذمة تحصل الجزية التي هي مقسومة
على المسلمين مصروفة في مصالحهم ﴿ باب ما اقطع النبي صلى الله عليه وسلم من القرى
﴿ البحرين بلفظ مثنى ضد البر ﴿ والجزية عطف على ما قبلها عطف الخاص على العام
ليكتب اي ليعين لكل منهم حصة على سبيل الاقطاع ﴿ ذاك ابدك الله ايدك الله تعالى
ما شاء الله اي كانت الانصار يقولون ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن
المهاجرين معرين بعادتك بحق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون الحديث
فقوله بعادتك متعلق بقوله يقولون اي كانوا يقولون ما قالوا معرين عليهم ﴿ والهم
لهم اي المهاجرون ﴿ اثره اي ايثارا لانفسهم واستقلالهم ﴿ دوح بفتح الواو وبالمهملة
﴿ احثه بضم المثلثة وكسرها وقيل الهاء تبه للسكت ﴿ ابو جهم بن هلمان بفتح المهملة وسكون

لهاء ﴿ عقبلا بفتح المهملة ابن ابي طالب وقد فادى العباس لنفسه وله الفداء يوم بدر
حين صارا اسيرين للمسلمين ﴿ بقله اي بجلد ﴿ على كاهله الكاهل ما بين الكتفين
﴿ باب اثم من قاتل معاهدا بغير جرم بالاضافة ﴿ معاهدا بكر الهاء وفتحها ﴿ جرم
اي ذنب يستحق به القتل ﴿ لم يرح المراد لم يجد ها مع سائر المسلمين الذين لم يقتلوا
الكبائر ﴿ باب اخراج اليهود بالاضافة ﴿ جزيرة العرب هو ما بين العرب الى ريف
العراق طولا ومن جدة الى الشام عرضا قيل هذا علم اريد به خاص وهو الحجاز انظلقوا
وهذا بعد قتل بني قريظة واجلاء بني النضير ﴿ المدارس اي حيث امكان دراستهم للتوراة ونحوها
﴿ وان الارض لله اي تعلقت مشيته بان يورث ارضكم هذه المسلمين فقارفوها ﴿ يجري اي الجزء من
الدنيا واشتد وجده لان الاشتداد مستلزم للجزء بالضم فهو كناية ﴿ استفهموه لعله لانه توقف
سكت النبي صلى الله عليه وسلم فاقوا من سكوته وعدم سماع صوته صلى الله عليه وسلم امته
استقل الى الملكوت الاعلى وهجر الدنيا فقالوا استفهموه اي تكلموه حتى يعرض جوابه صلى الله عليه وسلم
ولعل سبب بكاء ابن عباس هو انه ما راى القتال والمقاتلة والتحالف والتناعد بين الناس بكى على
فوات الكتاب فلعله صلى الله عليه وسلم كان يكتبهم ما يزيل هذه الامور المبتدعة ﴿ الوفد
وهو الوارد على الامير ﴿ فنسيتها قيل الثالثة هي بيت اسامة من حديث قريبا في باب الحبي اذا
دخل ﴿ باب اذا عدة المشركون بالمسلمين هل يعفى بالتنوين احصوا زجرهم بالطرد
والابعاد او دعاء عليهم بذلك فان قلت عصاة المسلمين يدخلون النار قلت لا هم لا يخرجون
منها فلا يتصور معنى الخلافة وكذلك ها يفترقان بالخلود وعدمه ﴿ باب دعاء
الامام بالاضافة ﴿ من نكث اي نقض ﴿ بن يدي من الزيادة ﴿ عاصم اي الاحول عن القنوت
اي عن وقته اي انه بعد الركوع او قبله وهذا الجواب والسؤال كانا في غير القنوت الذي وقت
شهرا وتركه في الشكوى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه وذكر السيد في
حواشي الشكوة ذهب اكثر اهل العلم الى انه لا يقنت في الصلوة بهذا الحديث والذي بعده
وذهب بعض الى انه يقنت في الصبح وبه قال مالك والشافعي حتى قال الشافعي ان نزلت
بالمسلمين نازلة قنت في جميع الصلوات وتأول قوله ثم تركه اي ترك اللعن والدعاء على
اولئك القبائل او تركه في الصلوات الاربع ولم يتركه في الصبح بدليل ما روي عن انس قال
ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلوة الصبح حتى فارق الدنيا ﴿ كذب فان قلت
لم يقل الشافعي القنوت بعد الركوع قلت بما روي عن انس في كتاب الموطا قال قنت النبي
صلى الله عليه وسلم في الصبح بعد الركوع وفيه ﴿ ثم رفعت هذا كالاستثناء عما قبله ﴿
وجدي حزن ﴿ باب امان النساء وجوارهن بالاضافة وجوارهن بكسر الجيم وضمها

اي اجارتهن اي حفظهن من لحوق الذرية يقال اجرته اذا اعنته منه ومنعته قوله فلان
بالفتح بدل من ضمير المنصوب وهو ابن هبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتانية
وبالراء من الحديث في اول الكتاب الصلوة قوله باب ذمة المسلمين بالاضافة قوله ادناهم اي أقلهم
والغرض منه ان اجارة كل مكلف او شريفا من المؤمنين معتبرة قوله الجراحات اي احكامها
قوله امسان الابل ابل الديات مغلظة ومخففة او تضيف الزكوة والاول مختار بعض
الشراح قوله حوامل اي محرم صيدها ونحوه قوله ما بين غير بضم المهملة وسكون التحتانية
وبالراء جبل بالمدينة كما هو جبل بمكة قوله صرف الصرف الفريضة قوله عدل العدل النافلة
تولى اي اتخذهم اولياء او هو الى كانتمايه الى غير ابيه او غير معتقده ومن تحقيق مبنى الحديث
في باب جرم المدينة قوله لن اخفر وهو بالخاء المعجمة والفاء اي نقض العهد قوله باب اذا قالوا صبانا
اي سلمنا الى الاسلام ولم يحسنوا اسلمنا لعدم موافقتهم هذه العبارة قوله فجعل اي طفق خالدين الوليد
يقتل من كان يقول صبانا حيث ظن ان لفظ صبانا عند العجز عن التلفظ باسلمنا لا يقبح في الاجابة
عن الاسلام بل لا بد من التعريج بالاسلام ركزنا في الكرماني وانه ليس مرادهم بل مرادهم ما هو مدلول
اللفظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ابرئ مما صنع خالد ويكون راضيا بقتلهم قوله متوس
هذه كلمة فارسية معروفة معناها بفتح الميم والفوقية وسكون الراء والفوقية وكسر التحتية قوله تكلم ولوة اللون
لكنا ان تكلم بحاجتك فانه لا باس عليك يكون امانا ولا يجوز القرض له قوله باب الوادعة والمهادنة
بالاضافة قوله بنر بالموحدة المكسورة قوله ابن الفضيل بفتح المعجمة المشددة قوله يشير مصدق البشر بالمعجمة
قوله ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة قوله عبد الله بن سهل الانصاري قال النووي هو ابن سهل
بن زيد بن كعب الحارثي خرج الى خيبر بعد فتحها مع اصحابه يميرون ثم قوله محيصة بضم الميم وفتح
المهملة قوله حويصة بضم المهملة وفتح الواو وبالصاد المهملة بينهما وبالتحتانية ثم فيهما مشددة تصغير
ومخففة ساكنة والاشهر التشديد بينهما وهما ابنا مسعود بن كعب الانصاري الخارثي ووقع في الجامع
مسعود بن زيد فقالوا انه وهم من البخاري كذا في الكرماني ولكنا قال في الفتح يقال ان الصواب
كعب بدل زيد قوله هو بتشحط ابن عبد الله بالمعجمة ثم المهملتين اي يضطرب في الدم قوله عبد الرحمن
كان اخا لعبد الله ومحيصة وحويصة ابني مسعود قال ابن عبد البر في ترجمة حويصة قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فصة بن عمها عبد الله وقال في ترجمة عبد الله هو ابن اخي حويصة ومحيصة
اقول ويعلى ما نسب النووي لعبد الله فهما ابنا عم ابيه كذا في الكرماني قوله كبر اي تقدم الاكبر الاسن
لتكلم وفيه ارشاد الى ان الاكبر اولى بالتقدم في التكلم واعلم ان حكم القسامة مخالف لسائر
الدعاوي من جهة ان اليمين على المدعى وانها خمسون يمينا قال النووي واعلم ان حضيفة المدعوي
انما هي لاخيه عبد الرحمن لانه فيها الابن عمه وانما امره صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر لانه لم يكن للولد

بكلامه حقيقة المدعوي بل سماع صورة القصة وكيفيتها فاذا اراد حضيفتها تكلم صاحبها
ويحتمل ان عبد الرحمن وكل الاكبر او امره بتوكيله فيها فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلثة
وانما هي للوارث خاصة وهو احدهم قلت كان معلوما عندهم ان اليمين يختص بالوارث
فالمخاطب لهم والمراد من يختص به كذا في الكرماني قال في الهداية واذا وجد القتيل في محلة
لا يعلم من قتله استحلف خمسون رجلا منهم يختارهم الولي بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا وقال
الشافعي رح اذا كان هناك لوث استحلف الاولياء خمسين يمينا ويقضي له بالدية على المدعى عليه
عملا كان المدعوي خطاء وقال مالك رح يقضي بالقود اذا كان المدعوي في العمد وهو احد قولي الشافعي
رح واللوث عندهما ان يكون هناك علامة القتل على واحد بعينه او ظاهر شهد الذمي بعداوة
ظاهرة او شهادة عدل وجماعة غير عدول من اهل المحلة قتلوه وان لم يكن الظاهر شاهدا له
لمذهبه مثل مذهبنا غير انه لا يكرر اليمين بل يردها على الولي استحق قوله دم فانكم قال النووي
معناه ثبت حقكم على من خلفتم عليه وذلك الحق لازم من ان يكون قصاصا او دية فتبرئكم
اي يجب اليكم من دعواكم بخمسين يمينا وقيل معناه يحلفونكم من اليمين بان يحلفوا فانهم اذا
حلفوا لم يثبت عليهم شيء وخلصتم انتم من اليمين بغفلة وانما عقله رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطعا للنزاع واصلاحا وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت قوله من عنده يحتمل ان يراد به من خالص
ماله او من بيت المال ومصالح المسلمين لمصلحة رآها عليه الصلوة والسلام قوله باب فضل الوفاء بالعهد
بالاضافة بجار بالكسر وخفة الجيم جمع تاجر ويجوز ضم الفوقية وتشديد الجيم قوله الجهاد بالدال والتشديد
من المفاعلة وفي بعضها مادتها بتخفيف الدال المهملة من الجد اي المدة اي مادت قريش رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعينها للصلح بينهما ويقال ماذا الزمان اذا التقتا اي الجد الجد فان قلت اين دلالته
على الترجمة قلت بقية الحديث حيث قال في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك الرسل لا تغدر
فان قلت هذا قول هرقل ولا حجة فيه قلت تقدم في اواخر كتاب الايمان وجه منها ان الحديث
تداولته الصحابة فاستحسن كلامه كذا في الكرماني اي حجة بمدح الصحابة رضي الله عنهم قوله باب ما يحذر
عن الذي اذا سحر قوله ذلك اي السحر قوله فلم يقتل قال ابن بطال ليس للزهري فيه دليل لان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لم يستفن لنفسه قوله يخيل بلفظ المجهول فان قلت بينه قلت تقدم في الترجمة قلت نعم القصة
القصة المذكورة في الحديث المتقدم بن اعليم قوله باب ما يجوز من الحذر او التحذر بالهمزة
قوله زبير بفتح الزاي وسكون الباء وبالواو والموحدة وبالمهملة قوله بئر بفتح الموحدة وسكون المهملة ابن
عبيد الله الحضرمي قوله ست اي ست علامات لقيام الساعة قوله موتا بضم الميم لغة تميم واما غيرهم
بفتحتين وهو الداء وقيل الاصل هو صوت يقع في الماشية واستعمالها في الانسان تنبيه على وقوعه
فيهم وقوعه في الماشية فانها تساقط سلما سريعا وكان ذلك في طاعون عمواس خلافة عمر رضي

سنة سبعون القاف ثلثة ايام كان بعد فتح بيت المقدس قوله كقعاء بضم القاف وخفة المهملة وبالمهملة صادا وسينا وآخره همزة ناقة لا يلتفتها وقيل هو الفالج العجل قوله استفاضه بفاء المال والضرع وغيرهما اذا كثره قوله فيتطل ساحظا اي يبقى ساحظا اسقطا لا البلغ وتحقيره استهزاء بهم لقلة العلم والامام ان يعاد بن هؤلا من الكفار مدة على ان لا يوقفهم مدة من الزمان قال في الفتح ان هذه القصة يكون في زمن المهدي على ما يملك من الهرقل انتهى وكذا قال ابن المنير انه لم يجئ الى الآن قوله بني الاصفر الروم قوله غاية بالخمانية الراية وروي بالوحدة الاجمة وشبه كثرة رماح العسكر بها فاستعيرت لها يعني يأتون قريبا من الف الف رجل قوله باب كيف ينسلخ الى اهل العهد عهدهم بالتنوين قوله حميد بضم المهملة ابن عبد الرحمن بن عوف قوله الى الاصفر هو المعز قوله فتنبذ الى العهد قال القسطلاني ناقلا من المصابيح لا ليلي في الحديث على ان توقن ابي بكر في ذي الحجة والصحيح انه كان في ذي القعدة والوادي يوم النحر من الشهر الذي وقع فيه تصدق لانهم يخرجون فيه ولا بد قوله يوم الحج الاكبر على انه كان في ذي الحجة وبالحج الاكبر احتراز عن الحج الاصغر وهو العمرة قوله باب اثم من عاهد ثم غدر بالاضافة قوله بعمرة بضم الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الراء مفتوحة مر في الحديث في باب علامات المنافق قوله غادر بالمهملة وبالهمزة بعد الالف مر في حرم المدينة قوله لم يحتبوا بفوقيتين بينهما جيم ساكنة وموحدة بعد الفوقية الثانية من الحبابة اي لم تأخذ الحباء وجه الخراج قوله وكيف ترى ابي كيف تعلم وما سبب عملك يا ابا هريرة فاجاب بان علمي بقول الصادق ابي النبي صلى الله عليه وسلم ثم سئل عن سبب هذه الامارة عني قوله لم يحتبوا يقول لم يأخذوا عم ذلك واصل عمر ما فاجاب وبين السبب بانه هتك ذمة الله ونقض عهدة ابي بكر الصديق بضم الصاد وفتح الدال المشددة وكسر القاف بمعنى بكر قوله المصدوق ابي الذي لم يقل الا الصدق يعني ان جبرئيل عليه السلام مثلا لم يجئ الا بالصدق قوله قال لا تنتهك انتهاك الحرمة تناولها بالارجل ويشمل على صيغة المجهول قوله باب بالتنوين قوله ابو حمزة بالمهملة وبالزاء محمد بن ميمون السكري قوله صفين بكسر المهملة وشدة الفاء المكسورة اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية وهو غير سفرين قوله اقتتلوا على صيغة الامر وذلك ان سهلا كان يتهم بالتقصير في القتال فقال اقتتلوا ايها الناس فاني لا انهض وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو تقدمت خالفة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكن اتوقف اليوم عن القتال لمصلحة المسلمين كذا في الكرماني قوله ابي حنبل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة ابن سهيل وقد جاء مسلما في قيود وقد عذب في الله تعالى عذبه المشركون وقد عده رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابيه وقد ابى المصالحة فطلبه ان يرد اليه انه فان لم تأت اليوم الله ولم يقل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم عليهم من سائر ما جرى عليهم

من سائر الامور وفيه قال عمر فعلى ما يعطى الدنية يوذت الفعلة اي النقيصة والخطة الخسيسة اي لم يزد اباجندل اليهم وتقاتل معهم ولا وفى بهذا الصلح قوله يقطعها بالقاف وبالجيم القاري اي يجز فنا ويشق علينا الا اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا مشتبهة الى امر وفنا حاله وماله وكان ذلك الامر غير هذا الامر الذي نحن فيه من المقاتلة التي تجري بين المسلمين فانه لا يسهل بنا الا ننتهي الى ما عرفنا حاله وماله وكان اعتمد على ظاهر النصوص الواردة في النهي عن قتال المسلم وفيه من الزيادة قوله عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وخفة التحتانية وبالهاء وصلا ووقفا منصرف وغير منصرف والاصح الانصراف قوله جبيب ضد العدو التابعي قوله ولوزي قتالا قال النووي اراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم انه يجيء فيما بعده مصيره الى الخير وانكان ظاهرا في الابتداء ما يكره النفوس كما كان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من اصحاب علي رضي الله تعالى عنه كراهة التحكيم فاعلمهم ما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس الصلح ومع هذا فاعقب خيرا عظيما فعرفهم النبي صلى الله عليه وسلم بالصلح قوله بفاء عطف على قوله كنا قوله لسنا على الحق قال النووي لم يكن سوال عمر وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفي عليه وفيه فضيلة لابي بكر رضي الله تعالى عنه حيث تكلم بكلام تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم لفظا فلفظا قوله سورة الفتح اي انا فتحنا لك فتحا مبينا قوله وفتح هو اي صلح الحديبية فتح ما فيه وفع وهن قوله قال نعم فانه كان مبادي الفتوح واعظم بادية قال الناس به مغانم وبركات الدنيا والآخرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتكم بالفتح ولم اخبرتكم بالفتح في هذا العام بل في العام المقبل كما مر معناه حائفا بالمهملة وكسر الفوقانية قوله قدمت على ابي واسم ابيها قتيلة بفتح القاف وسكون التحتانية قوله فاستفتت على صيغة الغائبة هو قول الزهري وفي بعضها على صيغة المتكلم وهو من كلام اسماء قوله يا ب المصالحة ثلثة ايام بالاضافة قوله حكيم بفتح المهملة قوله شريح بضم المعجمة وبالحاء قوله ابن مسلمة بفتح الميم واللام قوله عبلان بضم الميم واللام وشدة الموحدة هو الغراب بعينه قوله هذا ما قاضى ابي فاضل وصالح قوله لا محاة في بعضها لا محو يقال محاه يمحوه ومحاه ويمحيه ذلك لغات مر الحديث في كتاب الصلح في باب كيف يكتب قوله باب طرح جيف المشركين في البير ولا يؤخذ لهم ثمن اتى به الحديث ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا احد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اخرجه الترمذي وغيره وذكر ابن اسحق في المغازي ان المشركين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد حنظل بن عبد الله بن العينة وكان افتخر الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا بجسده قال ابن هشام بلغني عن الزهري انهم قد بذلوا فيه عشرة الآف قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة واسكان التحتانية وبالمهملة قوله ابي بالفتح المهملة وخفة اللام وبالقصر اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة قوله جزور المنحور من الابل

عليك الملاء اي خف الجماعة واهلكهم قوله فالقوا اي غير ابن ابي بعيط فانه لم يقتل ببدر بل عمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثلثة اميال من المدينة قوله باب اثم الماكر والغادر والفاجر اي سواء كان الغدر من فاجر ببر او فاجر ومن ثابت عطف على سليمان قوله لواء الالوية العلم وكان الرجل في الجاهلية اذا غدر رفع له لواء ليعرف الناس فيجتنبوه قوله وقال احدهما اي عبد الله وثابت وانما قال بلفظ احدهما لان المتابعة عليه والاختلاف بهذا اللفظ اذ كلا الروايتين هما بشرط البخاري قوله بغدرته بالفتح اي بسبب غدرته او بفتح غدرته وفي بعضها اللام قوله وينة اي قصد قوله لا يعضد بالخاء والرفع والجزم ولا يختلا خلاه الخلا مقصور الرطب من الحشيش ولا يختلى لا يجز قوله لقينهم القين الحداد

الا الاذخر ثبت طيب الرائحة وبين مباحث الحديث في باب كتاب العلم فان قلت ما وجه مناسبة الحديث للترجمة قلت لعله استنبط من لفظ فاقتلوا ان معناه لا تعذروا بالامنة ولا تخافوهم لان ايجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر وانه اشار الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعذر في استحلال القتال مكة لانه كان باحلال الله تعالى له ساعة ولولا ذلك لما جاز له قال الشارح الترائح وجهان تحريم قتل اليوم لا يختص ببلد فدل على ان الذي اختصه به الحرم تحريم قتل الفاجر المستحق للقتل والا لم يكن لمكة شرف الله تعالى مزيد على غيرها فيصدق ان القادر فيه يقتل الفاجر واليوكلاهما اثم نقع الترجمة في الجملة كذا في الكرماني قوله

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق باب ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده بالاضافة قوله الربيع بفتح الراء ضد الخريف قوله حشم بضم المهملة وفتح المثلثة وسكون التحتانية قوله هين سهل يشدد الياء وتخففها الفتان يكيت ويميت واخوانه وغرضه ان هون يهون هين اي لا تفاوت عندالله من الابداء والاعادة كلاهما سواء في السهولة لان التفاوت انما يوجب نقص القدرة فدفع هذا الوهم بقي التفاوت بينهما قوله اهيننا اي في قوله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده بالخلق الاول معناه ما المجئ بالخلق الاول حين انشأكم فظاهره انه فسر البخاري الخلق الاول بحين الانشاء للخلق وقوله انشاء خلقكم بيان لانشأكم بلا انشاء يتعلق بالصفة وهي الخلق وقال الكرماني وتبعه القسطلاني الظاهر ان لفظ حين انشأكم اشارة الى آية اخرى مستقلة وانشاء خلقكم الى تفسيره وهو قوله تعالى اذا انشأكم من الارض ونقل البخاري بالمعنى حيث قال حين انشأكم بدل اذا انشأكم او هو محذوف في اللفظ والكتبي بالمعنى عن المضمر انتهى وعليك ان تختار ما هو المختار قوله لغوب اي في قوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب في القاموس اللغب مثلثة اعيا اشد الاعياء قوله الطواء قال الله تعالى وقد خلقكم اطوارا طورا نطفة وطورا علقة

واخرى مضغة ونحوها قوله عذا طوره يقال عدا طوره اي جاوز قدره في القاموس الطور الناحية جمعه اطوار وما كان على احد اثبت ابن خذاء له الحديث بين الشيخين والقدرة في الحديث رحمه الله امرأ عن قدره ولم يتجاوز طوره واعلم ان اعادة البخاري انه اذا ذكر اية وحديثا في الترجمة ونحوها بذكر ايضا على سبيل الاستطراد ما له ادنى ملابسة بها فكثيرا للفائدة كذا في الكرماني

قوله سفين اي الثوري قوله لمضاجعهم بالجيم قوله محمد بضم الميم وسكون المهملة وكسر الواو وبالذال المعجمة البيرى مات سنة اربع وسبعين قوله بشروا من الابشار وجاء بشرت الرجل ابشره بالضم بمعناه اي بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث محروهم اصول القاعدة التي هي المبداء والمعاد وما بينهما قوله فاعطانا اي من المال قوله اقبلوا من يريد القبول قوله واحلتك بالرفع والنصب اي ادرك راحتك والرحلة الناقة التي تصلح لان ترحل والوبر ايضا من الابل ذكرا كان او انثى تفلت اي نفرت قوله ليتني قال عمران ليتني لم اقم عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم ترقت في سماع كلامه والآخرة خير وابقى قوله الاعمش اي سليمان بن مهران الكوفي فاعطانا اي من المال الم يقبلها وفي بعضها ان لم يقبلها هذا امر اي الذي بشر تابه من بيان الاعتقادات النافعة في الاولى والآخرة كان الله كلمة كان تامة وكذا لم يكن ويحتمل ان يجعل الجملة الثانية خبر الواو للاولى والى هذا يميل بعض الشراح قال الشيخ ابن تيمية واما ما وقع في بعض الكتب كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان فليست هذه الزيادة في شيء من كتب الحديث المتقى ونقل بعض المتصوفة انه من كلام الشيخ جنيد شيخ الطريقة قدس سره ولعل مراده انه لم يكن شيء معه معية ذاتية كما ظنه الطاعنون بالله الظن السوء وهذا كما يقال الفلاسفة انه لا شيء معه اي مرتبة ذاته تعالى ولكن بين القولين فرق كثير قوله على الماء اي لم يكن بجنبه الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل السماء والارض وهذا من باب الاخبار عن حصول الجزئيين مطلقا اولا بشيء فلا يلزم القدم العرش ولا قدم الماء ولا النسائية بين اول الحديث وآخره قوله وكتب اي قدر كل الكائنات في الذكر اي في محله وهو المحفوظ قوله تقطع بلفظ الماضي من القطع وبالمضارع من القطع قوله الرأب وهو الذي تراه في دقيق المهار كانه ماء ومعناه بعدت نبعد الزمان في طلبها وهو بالرفع على الفاعلية كما في القسطلاني قوله حتى دخل غاية للاخبار اي حتى اخبرني عن دخول اهل الجنة والغرض انه اخبر عن المبداء والمعاد قال الطيبي دل ذلك على انه اخبري بجميع احوال المخلوقات وهذا من خوارق العادات اذ فيه تيسير القول الكثير في الزمن القليل وفي حديث ابي زيد الانصاري عند احمد وسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح وصعد المنبر حضرت الظهر ثم نزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم صلى العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن كذا في القسطلاني قوله شمطي الشعر توصيف

الشيء بما يفيد انه ذو تحقق وثبات الوالد تعالى يستلزم الامكان المستلزم للحدوث المنافي
لوجوب المستلزم الاتصاف بصفات الكمال كلها قالوا ان هذ للحديث كلام قدسي لوبعض
يلي في المرتبة الثانية لان الله اخبر بنبيه صلى الله عليه وسلم بما معناه بالالهام واخبر النبي صلى
عنه اسنه بعبارة نفسه كذا في الكرماني لكن ينبغي ان يقيد الكلام القدسي بعبارة مترجمة
الى الله تعالى حتى يظهر الفرق بينه وبين غيره من الموحيه انه عين عن نسبة الولد اليه تعالى
بالشتم وعنا انكار الخبر بالتكذيب وجه الاول يعرف مما ذكر من استلزامه للحدوث المنافي
للوجوب الذاتي وفيه اي في الحدوث والولد ومنافاتهما للصفات الكمالية واستلزامه
للنقص كلها ثابت بالبرهان العقلي القطعي واما الثاني فنفي محض لما ورد السمع باخباره
فانكاره تكذيب للخبر فان قلت هذا ايضا يستلزم انكار القدرة المنافي لوجوب قلت لزوم
فلا يلزم من الاستلزام الاتمام منهم بذلك عرفا واما التكذيب ففيه كلام المكرين هذا
قضى الله اي خلق الله في كتابه اي اللوح المحفوظ والمكتوب هو ان رحمتي غلبت غضبي
هو اي الكتاب عنه العندية ليست مكانية هو بل اشارة الى كونه بعيدا عن فهم
الخلق فادر اكهم ومعنى السبق تقدم تعلق صفة على تعلق صفة الغضب وقيل تعدد
ذات احديهما على ذات الاخرى ان رحمتي غلبت وفي بعضها بدل سبقت والظاهر
ان المراد ما تعلقت به الرحمة الكثرة ما تعلق به الغضب ولان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة
واما الغضب متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث باب ما جاء في بدء الخلق
بالاضافة وقول الله تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن في الارض مثلهن
من هذه الآية اي من قوله وان الله قد احاط بكل شيء علما لما فرغ الله تعالى مما اراد
بكل شيء دليله بالعلم بجميع جهلها يقوله الجهلة من المتفوهة القائلين بالله في
محيط بذاته على الاشياء وهذا جهل عظيم بالله سبحانه حيث يقولون بالحلول واذا
قيل لهم انه قول بالحلول قالوا لا نعني عندنا حتى يلزم الحلول نرجعون الى الاتحاد وهو اشد
جرما وهذا قال السيد الشريف في شرح المواقف ان كلا منهما محيط بين الحلول والاتحاد
وقال المحقق عضد الملة والدين ما رايت عذر اشد من الجهم من هذا وقال السيد ابو محمد
او بطلانا او السقف بالرفع والجر حكاية عما في سورة الطور وقال الله تعالى رفع سمكها
اي بنائها وقال تعالى والسماء ذات الحبك اي ذات الاستواء والحسن وقال تعالى والارض
لوبها وحفت اي صعت وطاعت الفت اي اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم
وفي بعضها مد طحيها ايضا حيها قال الله تعالى والارض وما طحيها والساهرة
اي قال الله تعالى فاذا هم بالساهرة اي وجه الارض كان فيها الحيوان في مهمه
وسهوهر بيان لعلاقة المجاز في تعبير وجه الارض بالساهرة فانه من قبيل اطلاق

قال المحل قوله ابن علية بضم المهملة وفتح اللام وشدة التحتانية هو اسمعيل قوله عبد الرحمن
بن عوف قوله اجتنب الاموال الاختتاب لا يوجب ان يكون ابو سلمة هو الجاني اظهار للحكم
على سبيل التشديد والتهويل والحمل على الاحتياط في مثل هذ المقام قوله قيد بكسر القاف
هو المقدار قوله طوقة على صيغة المجهول للمالح ومعنى التطويق ان يخسف الله به الارض
فيصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق وقيل هو ان يطوق حملها يوم القيمة اي
يكلف فيكون لا من طريق التقليد بل من طوق التكليف ومر تحقيقه في كتاب المظالم قوله بتثر
بالوحدة المكسورة قوله عقيبة بضم الموحدة وسكون القاف قوله الى سبع الكرية المذكورة تدل
على ان طبقات الارض مثل طبقات السموات والمولود يقولون ان المراد به الاقاليم السبع
التي يلفظ المفعول من التثنية ضد الافراد قوله طريحة الكاف صفة مصدر محذوف قال في الكشاف
النسيء تاخير حرمة شهر الى شهر آخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر
ترفضوا تخصيص الاشهر الحرم فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما
زادوا في الشهور فيجعلونها ثلثة عشر او اربعة عشر قال والذي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه
وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء الذي كان في الجاهلية وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة
وكانت حجة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قبلها في ذي القعدة قوله مضر بضم الميم وفتح المعجمة والراء
القبيلة المشهورة وانما اضاف اليهم لانهم كانوا يحافظون عنه على غيرهم اشد من محافظة
سائر العرب ووصفه بالذي بين جمادي وشعبان تاكيد وازاحة للريب الحارث فيه
عن النسبي قوله عن سعيد احد العشرة المبشرة العدوي قوله نفيل ضد الوتر قوله اروى بفتح الهمزة وسكون
الراء وفتح الواو وبالتصغير بنت ابي اويس مصغرا بن بالمهملة ادعت ان سعيدا غصب ارضها
وقد ولد سعيد لتوها ودعا عليها واستجاب الله دعاءه قال ابن الاثير لم اتحقق انها صحابية او تابعية
كذا في الكرماني والاولى ان يقال الم ياخذ حقها بل ترك سعيد حقها كما يدل عليه قوله انتا
نتقص من حقها شيئا قوله الى مروان متعلق بقوله خاصمته اي نازعا اليه وهو كان يومئذ
امير على المدينة قوله الزنا بكسر الزاي وخفة النون هو عبد الرحمن بن عبد الله مفتي بغداد مر
في الاستسقاء قوله باب في النجوم وقال قتادة بالتنوين قوله هشيما قال الله تعالى فاصبح هشيما
تذروه الرياح قوله والاب قال الله تعالى وحدائق غلبا وفاكهة وابا والغلب جمع الاغلب واللقة
والاب هو ما يأكل الانعام من المرعى قوله الاناء الخلق قال الله تعالى والارض وضعها للانعام
اي للخلق قوله برزخ حاجب وفي بعضها حاجز قال الله تعالى بينهما برزخ لا يبغيان قوله القاقا
قال الله تعالى جنات القافا اي ملتفا قوله من اشا قال الله تعالى هو الذي جعل لكم الارض ذلولا
قوله باب صفة الشمس والقمر بحسبان بالاضافة قوله لحسبان الرحى اردانها بضم ان مجاب
الحركة الرحوية الدورية وعلى وصفها كما في الفتح ويدل عليه قوله تعالى فلك يسبحون على

طبق ما ذكره الحسن بن بدرون ونقل القسطلاني انه قال ابن كثير وقد حكى ابن حزم وابن المبارك وغيرهما من العلماء الاجماع على ان السموات كروية مستديرة واستدل لذلك بقوله كل في فلك يسبحون قال الحسن بن بدرون وقال ابن عباس في فلكة مثل فلكة المغزل انتهى وقد استدل في فلك يسبحون قال الحسن بن بدرون وقال ابن عباس في فلكة مثل فلكة المغزل انتهى وقد استدل بعض العلماء بقوله ثم كلي من كل الثمرات اذا تاملت تحصل كل فلك ففيه اشارة الى الحركة الدورية يقع في الوقع ولا تفارق المكان واستدلوا ايضا بقوله تعالى رفيع الدرجات على ان عددها ثلثمائة وستين بحساب حروف ابا جد. بقي ان ادعاء الاجماع في ذلك بعيد كيف وجماعة من العلماء انكروا ذلك انكارا بليغا شديدا قوله قال غير هو ابن عباس قوله لا يعدوا انها اي لا يتجاوزانها قوله جاعة الحساب اي الجمع الاصطلاحي وصحيحها اي المراد سنة في قوله تعالى وصحيحها اصوبها قوله ان تدرك القمر قال الله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار حثيثين قال الله تعالى يطلبه حثيثا اي سريعا قوله ينسلخ يخرج قال الله تعالى نسلخ منه النهار اي نخرج النهار من الليل قوله تتشفعها قال الله تعالى والشفق السماء في بوبيتها هيئة والملك على ارجائها اي الوحي الشفق والوجاء مقصورا ناحية البيت والرجوان خاصة اليد والخاصة تخفيف الفاء للمات قوله المطعش قال الله تعالى يغطش ليلها وقوله وجن قال الله تعالى فلما جن عليه الليل راى وهاجاء امعدين ولا ذين ولكن الظلم قوله كورت في قوله تع اذا الشمس كورت بعني تكورت قوله يذهب ضوءها اي تلف حتى تذهب ضوءها قوله بروجا منازل الشمس قال الله تع تبارك الذي جعل في السماء بروجا فان قلت كيف فسر البروج بالمنازل وهي اثنا عشر للمار والنزول الخ والمنازل ثمانية وعشرون وهي المرطين والبطين الخ قلت كل منهما عبارة عن المنزلين وشيء منها في مجى بعينها او اراد بالمنازل معناها اللغوي لا الذي يعلها اصطلاح اهل التنجيم كذا في الكرماني وروية بضم الراء وسكون الهمزة من الرؤية ابن الحجاج بفتح المهملة وشدة الجيم الاولى السعدي يقال اشوا الناس الحجاجان روية وابوه قوله السعوم قال الله تع ووقانا عذاب السموم قوله يولج قال الله تعالى يولج الليل في النهار اي يكور قوله ولجة ام حسبتم ان تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين ولجة قوله حتى تجد العرض تشبيه بالساجد عند الغروب قوله فلا يؤذن في الميل الى مطلعها الرابع بدال مهملة قال فتون هو بالفارسية يعني العالم ويقال بدون الجيم ايضا قوله مكورات اي مطويات ذاهبا الضوء قوله فصلوا اي صلوة الكسوف عقيل بضم المهملة وفتح القاف قوله ابي سعود هو عقبة بالمصغوبة المهملة واسكان القاف ابن عمرو البدري وفي بعضها ابن مسعود اي عبد الله وهذا وان كان صحيحا متوجها ان قيس بن ابي حازم بالمهملة والزاي يروي عنه ايضا لكن الروايات كلها متعاضدة على ان الحديث من مسانيد عقبة لا عبد الله كذا في الكرماني وقال في الفتح ابن مسعود البدري وقع في بعض النسخ عن ابن مسعود بالموحدة والنون وهو تصحيف قوله باب ما جاء

في قوله وهو الذي يرسل الرياح بالاضافة قاصفا قال الله تعالى نرسل عليكم قاصفا من الريح اي باسما قوله لواقح قال الله تعالى وارسلنا الرياح لواقح قوله ملاقح اللقح الخ راجع ملقح والاناث التي في بطونها اولادها جمع ملقحة بفتح القاف قوله نفرت الصبا هي الريح الشرقية وفيه الترجمة قوله الدبور هي الريح الغربية قوله عاد قوم هود عليه السلام قوله وتغبر وجهه خوفا من ان يصيب امته عقوبة ذنب العامة كما اصاب الذين قالوا هذا عارض ممطرنا الآية قوله سري بلفظ المجهول من التسري اي كشف عنه ما الم من الوجل وما ادري وهذا الحديث قبل نزول الآية اعني قوله عز وجل وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله ليعذبهم وهم يستغفرون وكان وجوده صلى الله عليه وسلم مانعا من تعذيب الكفار في الدنيا فترجى ان يكون محمد صلى الله عليه وسلم مانعة من تعذيب العصاة في الآخرة باسبيل الشرة والنقب الذي لغيرهم قوله باب ذكر الملائكة بالاضافة الملائكة جمع الملاك واصله مالك فقدم اللام واخر الهمزة فوزنه مفعل من الالوكة وهي الرسالة ثم تركت همزة لكثرة الاستعمال فقيل مالك فلما جمعوا ردوه الى اصله فقالوا ملائكة فيزيد التاء للمبالغة او التانيث للجمع وفي القاموس الالوكة والمالك بفتح اللام لا معقل فيه الرسالة قيل الملك مشتق من اصله مالك قوله لحن الصافون قوله تعالى وانا لنحن الصافون القائلون لحن الكلام للملائكة قوله هدبة بضم الهاء وسكون وبالموحدة قوله صعصعة بفتح المهملتين وسكون العين المهملة الاولى الانصاري الحرجي البصري روى له خمسة احاديث للبخاري منها هذا الحديث كذا في الكرماني قوله وذكر رجلا بين الرجلين اي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة رجال وهو الملائكة بصورة الانسان فان قلت سبق في اول كتاب الصلوة انه قال فرج عن سقف بيتي فلما الامع انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا اودخل بيتي فخرج فانا قلت ظاهر ما تقدم في الصلوة انه كان في اليقظة اذ هو مقتضى الاطلاق وهو المطابق لما في مسند الامام احمد عن عباس انه كان في اليقظة رآه بعينه وسمع من روايته شريك عن انس كما ذكره البخاري في كتاب التوحيد واخر الكتاب انه كان نائما فما وجه قلت اختلف العلماء في تعدد الاسراء فان قلت بتعدده مرتين او اكثر فلا اشكال فيه وان قلنا بوحدته فالحق انه كان في اليقظة بجسده لانه قد انكرته قريش وانما ينكر ان كان في اليقظة اذ الرويا لا ينكر ولو بعدت قال القاضي عياض اختلفوا في الاسراء الى السموات فقيل انه في المنام والحق الذي الجمهور انه اسري بجسده فان قيل بين النائم واليقظان بون على كونه نائما في القصة كلها وقد روى لفظ المفتوح والامة المشهور كابن شهاب وثابت البناني وقتادة عن انس كذا في الكرماني قوله مراق بفتح الميم وحقه الراء وشدة القاف هو ما يسفل من البطن ورق وهو حيث يوضع رقة الجلد وهذا الشق غير شق الصدر الذي كان في زمن صغره صلى الله عليه وسلم فعلان الشق كان مرتين كذا في الكرماني وفي القاموس مراق البطن مارق منه قوله فلاق جمع مرق او لاواحد لها قوله ملج بلفظ المجهول الماضي وبلفظ الاسم نحو لسكري والسكران والتذكير باعتبار الاناء قوله حكمة وانما قال ذلك لما معنيان والافراغ صفة الاحسام قلت كان في الطست شيء

بحصوله كمال الايمان بحكمه وزيادته فسمي ايمانا وحكمه بكونه سببا لها او انه من باب التمثيل
قوله البراق هو اسم للدابة التي ركبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وبالنظر الى لفظ
البراق لم يقل دابة بيضاء قال ابن دريد اشتقاقه من البرق لسرعته وقيل سمي به لشدة
ضابه وتلا لؤه قوله من اخ وبني قان قلت قال اهل التواريخ ان ادريس جد نوح عليه السلام
فكان المناسب ان يقول من ابن قلت لعله قال تلطفا وادبا والانبياء عليهم السلام اخوة كذا في
الكرماني قوله فلما جاوزت بكى موسى عليه السلام لبحسن ظنه امته من جهة الشفقة على قومه
وتمني ان يكونوا هم فاما قول الغلام فليس على معنى الانكار والاستصغار لشابه وانما هو على تعظيم منه
الله عليه مما اتاله من النبوة والخلة من الكومة من خير طويل عمر وقد يسمى الرجل الشيخ الكبير
غلاما ما دام فيه بقية من القوة وذلك لعزهم مشهود قوله فاتينا السماء السابعة قال
مر في الصلوة ان ابراهيم عليه السلام في السادسة قلت لعله وجده في السادسة ثم ارتقى
هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني وايضا اذا ثبت تعدد الاسراء فلا اشكال في تعدد
الامكنة للانبياء عليهم الصلوة والسلام نزولا وصعودا للامرين الاقبال والمشابهة قوله من رفع
اي كشفلي وقربني قوله البيت المعمور في السماء الرابعة انتهى قوله لم يعودوا اي بعضهم
لم يعبدوا قوله آخذ قال صاحب المطالع رويناه بالرفع والنصب فالنصب على الظرف والرفع
على تقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله قال والرفع اوجه اي ليس لهم دخول آخر غير
هذا الدخول سوى اخرى قوله سدرة المنتهى في بعضها السدرة بالالف واللام وسميت بها
لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني
قوله بنقها بكسر الموحدة وسكونها حمل السدر قوله قلال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين
او اكثر قوله نهران الظهور يكون لهما وفتحها قوله اباطنان قيل هما السلسبيل والكوثر واما الفرات
فهو الذي بالعراق والنيل هو الذي في المصر قوله فرضت علي خمسون الى قوله فجعلها خمسا
اي جعل صورة خمسون حكما ثم لما كان كانت الصلوة المؤدية باكمال الوضوء بالسنن والاداب
وتطويل القراءة والتسبيحات سيما بعد انتظار الجماعة وتكثيرها وقع غالبا في زمان اكثر
من جزء واحد من ستين جزءا من اجزاء الليل والنهار وكان زمان اداء خمسين صلوة
على هذا الوجه يستوعبها التمام دور الليل والنهار وكان من اسباب التفضيل الامور الآخذ
للمعاش والمعاد كالجهاد وتبليغ احكام الشريعة ونحوها كشف المراد من الحديثين بان المراد من
الحكم بها الحكم بالخمس القائم مقام خمسين اذ هي حسنون حكما وقوبضه اداء كل صلوة من الخمس
تكون في جزء من ستين جزءا من الليل والنهار وكثر من جزء واحد من تلك الاجزاء جزء آخر
على الوجه المذكور سابقا وقد تقرر ان الخمسة بعشر امثالها وان المشتغل للصلوة حكمه
حكم المؤدي للصلوة وما كان المراد من الخمسين الخمس الحكم الذي اداه الخمس ظهر معنى قوله

لا يبدل القول لدي على ما يجيء في الكتاب فعلى هذا ليس التبديل من الخمسين الى الخمس من قبيل النسخ
قبل التبليغ والعمل بل من قبيل البيان وكشف المراد قبلهما قوله عالجت اي مارست منهم الشدة وفي
الحديث دلالة بينة على ان السماء ابوابا حقيقة وحفظة موكلين بها واثبات الاستيذان ورفع
المنع قبل التمكن من الفعل وقوله اخرى تقدمت في الصلوة الحسن ابي البصري قال يحيى بن معين لم يسمع
الحسن سماع من ابي هريرة وقيل يحيى فد جاء في بعض الاحاديث عن الحسن قال حدثنا ابو هريرة قال ليس
بشيء اقول الحسن ههنا رويته بلفظ عن فيحتمل ان يكون بالواسطة والله اعلم كذا في الكرماني
قوله المصروف اي من جهة جبريل عليه السلام قوله بجمع خلقه بلفظ المجهول قال ابو معين الجمع ان النطفة اذا
وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين
ليلة ثم ترجع الى الرحم فذلك جميعها كذا في الكرماني قوله كتابه الذي كتبه عليه قال الخطابي فيه ان ظاهر
الاعمال من الحسنات والسيئات المرات وليست بموجبات وان يعيش الانسان في العافية الى السابق
منه القضاء وجري به القدر قوله محمد بن سلام بتشديد اللام قوله يوضع له القبول اي يلقى في قلوب
اهلها محبة ما وجين الى سنين عليه مزيدين ايصال الخير اليه قوله محمد قال الغساني هو محمد بن يحيى الذهلي
في القاموس في فصل المحمة وباب اللام دخل بين شيبان فيسأله تنبها يحيى الحافظ والامام احمد على الصحيح
قوله الغمان بفتح المهملة وخفة النون الاولى السحاب قوله فذكر ابي الملكة قوله الامر الذي قضي في السماء
وجوده وعدمه قوله فتسترن تفتعل من الرنة اي سمع صوتها هذا يدل في ان صعود
الشياطين وسماعهم بعد نزول الملكة الى الغمان وح ظهر وجه رجمها الشهب الكوكبية في
الغيم قوله اجب اي قل جوابي بحيي الكفار عن جهتي قوله روح القدس هو جبريل قوله جرين
بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن حازم قوله سكة بكسر السين قوله غنم بفتح المعجمة وسكون النون ابو حي
من تغلب بفتح الفوقانية وسكون المعجمة وكسر اللام كذا في الكرماني وفي الفتح بنو غنم بفتح المعجمة
وسكون النون يطن من الخزرج وهو من ولد غنم بن مالك بن النجار منهم ابو ايوب الانصاري والحزرن
ووهم من زعم ان المراد هنا بنو غنم حي من بني تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة قال وانما هم
لم يكونوا بالمدينة يومئذ قوله مركب مضوب بنوع من الخافظ وفي بعضها مركب بالواو وهو نوع
من السير قوله مسهم بلفظ اسم الفاعل من الاسهار بالمهملة يقصر اي يقطع من الحديث في اول
الكتاب قوله زوجين اي ضربين او دينارين اي قال بضم الفاء وفتح اللام وضمها ابو ذر فلان
لا تؤبي بفتح الفوقانية والواو اي لا هلاك وقيل لا ضياع وتقدم الحديث في الجهاد في باب
فضل النفقة قوله تري ما لا اري فيه ان الرؤية حالة يخلقها الله في الحي ولا يلزم حضور المرئي
واجتماع سايرالشروط كما لا يلزم من عدمها عدمها وفيه فضيلة عايشة رضي الله عنها قوله
سبعة احرف اي سبع لغات وقيل الوجوه الاعراب وقيل الكيفيات وقيل المراد منه التوسعة
لا الحصر فيها كذا في الكرماني وفي الفتح ما نزل القرآن على سبعة احرف على سبع لغات من لغات

العرب وليس معناه ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه وان نجاوز على سبعة عشر ولكن المعنى هذه
اللغات السبع متفرقة في القرآن ﴿ امام بكسر الهمزة وفتحها ﴿ يتعاقبون اي يأتي بعضهم
عقيب بعض بحيث لا تزول طائفة صدرت الاخرى مر الحديث في كتاب مواقيت الصلوة
﴿ باب اذا قال احدكم آمين بالتنوين امين مقصورا وممدودا معناه استجب دعاءنا اعلم ان هذا
الباب لم يوجد في بعض النسخ وهو اولى لان اكثر الاحاديث التي فيه لهذه الترجمة هذا قيل
وللوجه على تقدير وجوده ان يقال لما كان الباب المتقدم في بيان الملائكة عليهم السلام اراد ان
يعقد بابا ليبان من يدخلون عليهم ومن يحبهم الملائكة ومن يبغضونهم وبيان الاعمال المقربة
اليهم والاشارة الى المقابلة معهم في المسكن والمأوى ثم ان عبارة الترجمة عبارة الحديث قال في
الفتح وهو بالاسناد الذي تبناه عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عنه
اي عن ابي هريرة ﴿ احدهما اي احدى كلمتي آمين ﴿ مجدهو ابن السلام ﴿ مخالد بفتح الميم
واللام ﴿ امية بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتانية ﴿ تماثيل جمع التمثال وهو الكائن في الاصل
للصورة الحاكية لكن المراد منه ههنا صورة الحيوان ﴿ كالطنفسة بضم الطاء والفاء والسكون
﴿ خلقتم اي ما صورتم وقدرتم حيوا اي اجعلوا كالروح وهو امر تعجيز ﴿ صورة تماثيل
باضافة العام الى الخاص وفي بعضها بالصفة ﴿ احدهما ابن صالح المصري وابن عيسى التستري ﴿
الاشج بالمعجمة والجيم ﴿ جبر بضم الموحدة وبسكون الهملة ﴿ الجهني بضم الجيم وفتح الهاء والنون
﴿ وقد اصل الرقم الكتابة ﴿ وهم هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله عمر بن الخطاب ﴿ جبرئيل الرفيع على الله
فاعل ﴿ لا تدخل بيتا فيه صورة قيل هو لا ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار
والمحافظة فلا يطوفون بني آدم في حال الاثم مأمورون بضبط اعمالهم ﴿ سبع بضم الهملة
وفتح الموحدة وشدة التحتانية ﴿ اذا قال فيه اشارة الى التعاقب بين القولين واشارة
الى الحديث آخر وارد في الامرين فتعين بهذا الاعتبار اشارة الى الترجمة ايضا ﴿ فلج بضم
الفاء وفتح اللام واسكان التحتانية وبالجيم ﴿ من صلوته اي موضع صلوته ﴿ يمج
بضم مالك خازن النار وحاز في مثله الضم والكسر وفيه بيان طبيعتهم لدهشتهم في
لم يقدروا على تلفظ تمام الكلمة ونطق ما لك انكر ما كنون تظهر منه حال الملك نكلما
وخطأ ما وحال من بعضهم ﴿ العقبة هي التي ينسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى في اكثر
النسخ الحاضرة ضبط اشد ويوم بالنصب فيتمما فيكون في كلام ضمير عايد الى اليوم المفهوم
من السياق ويضبط يوم العقبة بتقدير اعني وفي نسخة بالرفع وهو الظاهر ابن عبد
ضد الحر ﴿ باليل بالتحتانية وكسر اللام الاولى عين مصغر ابن عبد كلال بضم الكاف وخفة
الاولى اسمه كنانة بكسر الكاف وبالنونين الثقيل كان من اشراف اهل الطايف اراد صلى الله عليه وسلم
منهم الايواء والنصر فلم يقبلوه ورضخوا بالحجارة حتى ادموا رجليه ولا كثر على انه اسلم بعد
انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال الطايف ورضخ بالراء والضاد والخاء المعجمتين وفي الكل

رفع فلان داءه بالمداواة وتراضخنا تراميناه ﴿ على يجوز تعلق بقوله انطلقت اي على الجمة
الواجمة لي ﴿ فلم استفق من الاستفاقة في القاموس افاق من مرضه رجعت الصحة
اليه او رجع الى الصحة كاستفاق ﴿ الشعاب جمع الشعب موضع بقرب مكة قال النووي هو
بفتحات اهل نجد ويقال له ايضا قرن المنازل ﴿ ملك الجبال هو الملك الذي يخ الجبال له ويدبر
﴿ ذلك هو مبتداه وخبره محذوف اي ذلك المسموع من جبريل حق ثابت او كما سمعت منه
ايها في ما شيئت استفهامية وهو عطف على ذلك وجزاء ان شيئت مقدر اي لفعلت ﴿ الا
خشبيين جبلا مكة ابو قبيس وقعيقعان سميا به لصلابتهما وغلظ احجارهما وقيل اخشب اذا كان
صلب العظام عاري اللحم كذا في الكرماني وفي الفتح هما جبلا مكة ابو قبيس والذي مقابله و
كانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر الذي يشرف على قعيقعان وهم من قال هو قرد
انتهى وفي القاموس والاخشبان جبلا مكة ابو قبيس والاحمر وجيدا منا انتهى ولا يخفى
ان الاحتمال الاخير انسب بذكر العقيقة وفيها ﴿ قال النبي صلى الله عليه وسلم بل ادجو هذا
دليل على رحمته صلى الله عليه وسلم وكمال الشفاق في اداء الرسالة وفيه بشارة للمؤمنين ذكر
الزاي وشدة الراء ﴿ جيش بضم الهملة وفتح الموحدة واسكان التحتانية وبالمعجمة الاسدي الكوفي
وقرفا هو ثياب خضر بسيط ويحتمل ان يراد الرقرف اجنحة جبرئيل جسطها كما يبسط الثياب
﴿ اعظم اي دخل في امر عظيم او مفعوله محذوف وفيه رد على من ادعى رؤية الله تعالى في الدنيا
نفيه عليه الصلوة والسلام فان الاختلاف في وقوعها لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب
الاتقان في نفيها عن غيره صلى الله عليه وسلم سيما العايشة رضي الله تعالى عنها ومنعها كاف
في ذلك الاشوع بالمعجمة وفتح الواو وبالمهملة فان قوله ثم دفي اي اذا اكثرت رويته
فاوجه قوله تعالى ثم دفي تندلي فقالت المراد منه قربه من جبرئيل ﴿ في صورته التي
ابي لجبرئيل صورة خاصة خلق عليها اخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الصورة الخليفة
الاهذه المرة ومرة اخرى ايضا واماني غيرهذين فيتشكل كصورة دحية الكلبي وغيرها ﴿ ابو رجاء
هو الخوف عمران العطاردي ﴿ سمرة بفتح الهملة بن جندب ﴿ وهذا يماكايل من آخر الجنايز ﴿ وانا
نجشت بلفظ المجهول من الجاءات بالجيم والهمزة والمثلثة اي رغبت ﴿ هويت اي سقطت سعيد
اعلم ان في الاسناد الاول شعبة روى عن قتادة وفي الثاني سعيد عن قتادة ﴿ وادم اي الاسر ﴿
طوالا بضم الطاء وتخفيف الواو اي طويلا ﴿ جعلا اي غير بسطه الشر ﴿ شوءة بفتح المعجمة وضم الواو
وبالواو وبالهمزة اسم قبيلة بطن في الازد طوال الطامات ﴿ مربوعا اي لا طويلا ولا قصيرا الخلق بفتح
الخاء اي معتدل الخلقة مايلا الى الحمرة والبياض ﴿ سبط بكسر الموحدة وسكونها مسترسل الشعر قال
النووي فتحها وكسرها لغتان مشهورتان وبجوز اسكانها مع السين وفتحها مع التخفيف كما في الكف
كذا في الكرماني ﴿ فلانكن في مرية من يقينه فهي استشهاد من بعض الرواة على انه صلى الله عليه وسلم

بك موسى عليه السلام اقول والظاهر ان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والضمير راجع الى الدجال والملك
كذا في الكرماني وفي دعوى الظهور خفاء لقوله اراهن الله اياه ق باب ما جاء في صفة
الجنة واهلها مخلوقة قال اهل السنة و الجماعة الجنة و النار مخلوقتان اليوم و المعتزلة يقولون
الجنة والنار مخلوقة بلا اضافة قال الله تعالى في صفة اهل الجنة وهم فيها ازواج مطهرة
تخلقان يوم القيمة ق مطهرة اي فيما قال الله تعالى في صفة اهل الجنة وهم فيها ازواج مطهرة
ق عن قال الله تعالى لا يمسها الا المطهرون والعقل يميز بين الطيب و الخبيث الذهاب العقل
قال الدهاقا قال الله تعالى وكواعب اترابا وكاسا دهاقا الدهاق الممتلئ الكاعبة الناهدة ق
الرحيق قال الله تعالى رحيق مختوم ختامه مسك والختام هو الطيب الذي يختم به ق التسنيم قال
الله تعالى مزاجه من تسنيم اي شيء يعلو اشرابهم قال الجوهري اسم ماء في الجنة سمي بذلك لانه
جار في فوق الغرف والقصور ق نضاختان قال الله تعالى فيهما عينان نضاختان ق موضونة قال الله تعالى على سرر موضونة
منسوجة بالجواهر ق ومنه وضين الناقة وهو كالحزام للسرج كذا في الكرماني ق والكوب قال الله
تعالى بأكواب وأباريق جمع الكوب والابريق ق عربا قال الله تعالى فجعلناهن ابكارا عربا اترابا
واحدها عروب وهي المتحببة الى الزوج المحسنة التبعل وقوي عربا يكون الراء ايضا ق العربة
بكر الراي ق و الفجة بفتح الجيم وكر النون وبالجيم ق الشكلة بفتح السين وكر الكاف ق الوز
عن السدي هو شجر يشبه طلع النخل لكن له ثمرا حلى من العسل ق مسكوب الجاري لا ينقطع
جريانه وقيل الجاري في غير الاخدود ق لغوا قال الله لا تسمع فيها لغوا ولا تاثيما ق
افنان قال الله تعالى ذواتا افنان ق لمن اهل الجنة معناه انكان من اهل الجنة فرض عليه
مقعده من مقاعد اهل الجنة ق سلسبيلا بفتح المهملة وسكون اللام ابن وزير بفتح الزاي
كر الراي الاولى وسكون التحتانية العطارد البصري ق حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية
واسكان التحتانية ق ينبوعا من الوضاءة وهي الحسن والنظافة ويحتمل ان يكون من الوضوء
غيرته الغيرة بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله ق انا عمران عبد الملك من جيب بلوني
بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون ق الخيمة اشارة الى قوله تعالى حور مقصورات في الخيام لا يبغون
من البصاق ق ولا يمخطون من المخاط ق ولا يغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين
جميعا ق يجامرهم اي عود مجامرهم قال الزمخشري وقال القاضي مجامرهم اي مجامرهن جمع
مجمر اي الآنية يتجمر بها فسمي بها المجمر وفي بعض الاولى الرواية الآنية وهي وقود مجامرهم كانه اراد
بمجمر الآنية يطرح عليه وقال الاسماعيلي في المتجرج وفيه نظر لانه ليس في الجنة نار فكيف يكن
الجمر الذي يطرح عليه وقال الاسماعيلي ايضا ليس في الجنة نار فكيف يكن
ايكون في الجنة نار لا يسلطها الا على احراق ما سحى به خاصة ولم يخلق الله فيها قوة يتاذى
بها من يشمها اصلا والقدرة صالحة كذلك وهي اذن نافعة لا ضارة ولا مفسدة في وجود
مثل هذه النار في الجنة ولا نرفع الرواية الثانية يمثل هذه التشكيك كذا في الكرماني
و يحتمل ان يكون الوقود مجازا عن امر يفوح به ريحه ويتجمر هويه ق الالوة بضم المهملة

وفتحها وضم اللام وتشديد الواو العود الذي يتبخر به وروي بكسر اللام ايضا وهو فارسي
معرب ق وتشجرهم اي عرفهم كالمسك في طيب الرائحة ق زوجتاه بالتاء والا شهر حذفها فان
قلت ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت قد يكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله تعالى
جنتان وعينان مدهامتان او يراد به تثنية التكرير نحو لبيك وسعديك او هو ما عتبار العينين
في زوجة طويلة والاقصيره او احدها كبيره والاخرى صغيره كذا في الكرماني ق تغلب
احدهما الاضافة و الصفة ق بكره وعشيا فان قلت لا بكرة ثمة ولا عشية اذ لا طلوع ولا
غروب قلت المراد مقدارها او دايما يتلذذون فان قلت النعيم انما يكون في دار التكليف
والجنة دار الجزاء قلت انما هو للتلذذ كذا في الكرماني وهذا كما قاله ولا مرية في مثله اعظم مما ذكر
ق لم يتهمر الذهب والفضة فان قلت قال ثمة آنيتهم الذهب وههنا قال يتهمر الذهب والفضة
قلت اني الاشاط بعكرن لك قلت اكتفى في الموضعين بذكر احدهما كذا في الكرماني ق حتى يدخل آخرهم
والغرض منه انهم يدخلون كلهم معا صفا واحدا ق درى فيها العامة ضم الدال وشدة
الراء والتحتانية بلا همزة والثانية بالهمزة والثالثة بكسر الدال مهموزا ايضا وهو الكوكب العظيم
البراق وسمي به لبياضه كالدر وقيل لصفوه ق سمطا حذف التاء في مثله كثير في نحو
طالق وحائض لانه من خصائص المرأة ومخصوصة بها فيجوز ذكرها على اعتبار اصل قاعدة المؤنث
ويجوز حذفها لاجل عدم الاحتياج الفارق لخصوص المادة وقال الكرماني المراد بالوضع اعم
من ان يكون في حالة الرضاع او من شأنها الارضاع ق سليم بضم السين المهملة وفتح اللام وسكون
التحتانية المدني ق الغار بالجمة و الموحدة اي الذاهب الذي يدنو للغروب ق بلى اي بلى يا لعفا
المؤمنون المصدقون فان قلت المصدقون يجمع الرسل ليس الا امة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبقى موسوسا يرد الاسم فيها كذا في الكرماني وزاد عليه في فتح الباري فجاز من قبلهم من الامم
ق فهر واكان فيهم من صدق بمن بعده من الرسل فهو بطريق التبع لا بطريق الواقع ولا يخفى
ان الجواب مع هذه الزيادة ايضا لا تصفو عن خدشة فكيف يدفعها والحاصل ان شدة الشهوة
هو ان مراتب المؤمنين متفاوتة و المراد الذين لهم مرتبة كاملة من الايمان والتصديق علما
وعملا فلم يقع من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله ق باب صفة ابواب الجنة
بالاضافة ق عمادا بضم المهملة وخفة الموحدة ق مطوف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الواو المشددة
ق باب صفة النار وانها مخلوقة بالاضافة ق غساقا اي ما يغسق اي ينصب في فتح الهاء وغسلا في
القاموس غسقت عينه كنصر وسمع غسوقا وغسقانا دمعت ق غسلين قال الله تعالى
ولا طعام الا من غسلين ق هو اي الخارج ق الدين بالفتح حبين الواجد ق حاصبا قال الله تعالى
انا ارسلنا عليهم حاصبا ق العاصف اي الريح الشديدة التي تشق الغبار في القاموس عصفت
الريح وهي عاصف وعاصفة ق حصبهم وعيد لهم حصب جهنم ق تزدون قال الله تعالى انكم وما
تعبدون من دون الله التي تزدون ق للمقوين قال الله تعالى تذكرة ومتاعا للمقوين ق الهي بكسر الهاء وشدة التحتانية

قوله الفوز الفلاح يقال لاجابات فيها قوله صراط الجحيم قال الله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم قوله لشربوا
قال الله تعالى ان طلعها اى ثمرها مخلوقا قوله وبساط السوط خلط الشيء بعضه ببعض ومنه السوط
وزفير وشهيق قال الله تعالى لهم فيها زفير وشهيق قال الجوهري الزفير اول صوت الحمار والشهيق
آخره لان الزفير ادخال النفس والشهيق اخراجها قوله ورد الذين يردون الماء قال الله تعالى ويسوق
المجرمين الى جهنم وردا قوله حسرانا قال الله تعالى شقوني بما يقولون غيا قوله يلقون غيا
في النار فذوقوا معناه ان الذوق بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وقد بقا في كلام العرب
ذوقوا بمعنى باشروا وجربوا قوله مارج قال الله تعالى خلق الجان من مارج من نار قوله اذا خلعه ابتدك
الامير رعيته بظلم بعضهم على بعض فقد قيل لولا الملوك اكل بعض الناس بعضا والملك ان
ظلم نفسه فلا يضر غيره قوله مرج قال الجوهري مرج الدابة بفتح الراء ارسلها ومرج الخيل اى
خلاها ومرج بكسر اختلط وفسر اقول فرج الامير بالفتح ومرج امر الناس بالكسر واعلم ان الشيخ لم
يرد هذه اللغات ولم يوجد في نسخته شيء من ذلك واما ارهن ما سمعها الفزيري عن الجادي
عن سماع الكتاب فالحقها هوية والاولى وضع هذ الجامع حذفا نها لا وجدا نها اذ موضوعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة اقواله وافعاله واحواله ينبغي ان لا يجاوز البحث فيه
عن ذلك كذا في الكرماني هذا جيد لو ثبت ما ادعاه في جميع الابواب لكن مثله وتطايره من فتاوى
العلماء والاعتراضات على بعض الناس مثله فيتحمل في البخاري وحمل الجميع على ما انه من الفزيري
في جميع المواضع لا يخلو عن بعد قوله مهاجر بلفظ الفاعل قوله التلول قوله ذكر ان بفتح الجهة وسكون الكاف
ابو صالح قوله ابردوا اي ادخلوا وقت البرد قاشد مبتداء خبره محذوف وتقديره ثمة
اي في باب الابراد بالظهر قوله العقدي بالمهملة والقاف المفتوحتين والمهملة قوله جمرة بفتح الجيم
قوله الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة قوله فاير دوها بضم الواو وكسرها كذا في الكرماني وضبط في
نسخة عتيقة بالضم في اللوضع للاحاديث سفين الثوري وابو سعيد بن مرزوق قوله عبابة بفتح المهملة
وتخفيف الموحدة وبالتحتانية ابن رفاعة بكسر الواو وخفة الفاء والمهملة قوله رافع بالفاء والمهملة
قوله فور من فور جهنم فورة الحر شدته وقوله اي جاثي قوله الكاتت مخففة من المثقلة اي نار الدنيا
كانت كافية بتعذيب الجهنميين قوله فضلت عليهن اي على نيران الدنيا في بعضها عليها
قال الطيبي فان قلت كيف طابق لفظ فضل عليهن جملها وقد علم من التفضيل من كلامه
السابق قلت معناه المنع من الكفاية اي لا بد من التفضيل لتميز عذاب الله من عذاب الخلق
انتهى وتوضيحه ان عصيان الخلق ليس مثل عصيات الخالق تعالى قوله مالك وهو خازن النار
قوله لاسامة بضم المهملة ابن زيد بن حارثة قوله فلانا المراد امير المؤمنين عثمان كذا في الفتح
فكلمته اي فيما وقع من الفتنة بين الناس والسبع اطفاء نارها قوله لتزون اي تطرون
اي لم اكلمه بذلك اصلا ولا اكلمه في حال من الاحوال الا حال سمعكم بل اكلمه بذ لك سرا وفي

الا اسمعكم وفي بعضها بلفظ المصدر اي لا اوقت سمعكم قوله فتدلى الادلاق بالنون والمهملة
والقاف المخرج بالسرعة يقال ادلق السيف من غمده اذا خرج من غير ان يسل قوله اقتابه
بالقاف والفوقانية الامعاء وليس المراد بالرجل في الموضع عثمان رضي الله تعالى عنه كما ظنه المحقق
وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون معناه اني كنت لا امره معروفا وقد امرت الناس بالامر المعروف
ولكن ذلك لا من باب المعروف كان شيء مثل الرجل المثل به المذكور في الحديث المذموم ولا ينافيه قوله ولا
اقول لرجل ان كان اميرا علي انه خير الناس لان المراد اني لا اتركه وان كان اميرا على الناس مخافة في
العقاب ولا اقول له ان خير الناس من فعل منه قوله باب صفة ابليس وجنوده بالاضافة
ذكره بعد ذكر الملائكة لانه كان منهم حقيقة او على التغليب لان الاشياء تعرف باضدادها
ولانه لما ذكر اهل الخير المحض ناسب ان يذكر اهل الشر المحض ليعلم ان الخير والشر من الله سبحانه قوله
مطرودين كانه جعل المصدر بمعنى اسم المفعول رجما قوله رميا قال الله تعالى انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب
وحفظا من كل شيطان مارد قوله لا يسمعون بالتشديد والتخفيف قوله دحورا اي يقذفون
واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك قوله لاحتنكن قال الخطابي
ذريته الاقليلا قوله قرين قال اي الموكل قوله قرين من الجن قوله يجري مني مجرى الدم قال الخطابي انكر قوم حديث
السحر ودفعوا الخبر عن هذا الحديث وقالوا اجاز ان يكون السحر في الابدان ولم يجز ان يكون في القلوب فيما اوحى
من امر الدين كذا في الكرماني والجواب ان وقوع التاثير ثابت بالحديث لكن لا يرتبة في منصب النبوة بل
بمرتبة يزول تاثيره بسبب منصب النبوة قوله يخيل اليه بلفظ المجهول قال الخطابي وانما كان يخيل اليه
انه يفعل الشيء ولا يفعله من امر النساء خصوصا في ابيان اهله اذ كان قد اخذ عليه بالتبري
من ما سواه من الدين وذلك من جملة ما تضمنه قوله فتعلموا منهما ما تفرقون به بين المرء وزوجته
فاخر فيما الحقه من السحر على ستوته ولا نقص فيما اصابه منه بما شرعه له والحمد لله على ذلك قال القاضي
عياض انما سلط السحر جسده وظواهر جوارحه لا على عقله واعتقاده وكان يظهر له تشابهن والاوهنة
عليهن فاذا اذن عليهن اخذته اخذة السحر فكر هكن من ذلك قوله انتاني في بعضها ابناني اي اخبرني
قوله مطبوب اي مسحور والطب جاء بمعنى السحر كنوا بالطب عن السحر تفاؤلا بالطب الذي هو العلاج
كما كنوا عن اللديغ بالسليم قوله لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن الاعصم بالمهملتين اليهودي قوله
مشاطة بفتح الميم واسكان الشين وضمها ايضا وكسر الطاء باسكانها قوله مشاقة بضم الميم وتخفيف
المعجمة والقاف ما يعزل من الكتان في بعضها المشاطة ما يخرج من الشعر بالمشط قوله جف طلع النخل بضم الجيم وشد
الفاء وطلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والانثى وهذا اتبعه بقوله ذكر
قوله بئر ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء وفي بعضها ذي اروان وكلاهما صحيح مشهور والاول اصح وهو
وهو بئر بالمدينة في بستان لبني زريق بضم الزاي وفتح الراء واسكان التحتانية وبالقاف من اليهود
كذا في الكرماني قوله رؤس الشياطين قال الخطابي يحتمل قولان احدهما مستدفة كرؤس الحيات والجنبة هي

لها الشيطان والآخر انها وحشية للنظر سمجة لانشكال الهوى مثل فى استقباح صورتها وسوء منظرها قوله
استحى وجنته يحتمل ان يكون الضمير راجعا الى ما يدل عليه السياق ويحتمل ان يكون راجعا الى الساحر وفى البرقينة
للاول قوله دفنت بلفظ ما لم يسم فاعله قوله قاعدة هى موضعة العنق عليك وتقديره يذهب بك عاقدة
فى مكان الثقافة ثابتا لا تقوى عليك ليل طويل فارقد قوله حاجب الشمس قيل هو ظرف قرص الشمس
الذى يبدو اعند الطلوع والغيب عند الغروب وقيل انما ذكر لانه يتحرى بدو ذلك اخان طلوعها كمال
للوهرى حاجب الشمس نواحيها قوله قرنى شيطان قرنا الشيطان جانبا راسه يقال ان الشيطان
ينتصب فى محاذاة معلم الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرنيه اى جانبى راسه فيقع السجدة
له اذا سجدت عبدة الشمس للشمس كذا فى الكرمانى والعل غرضه من ذلك ايصال قوته
فيهم وشدة ضرره بهم ومع ذلك يزداد تهوينه وتحقيره قوله ثلثقاتله قالوا لو اهلك المار بذلك
لا يجب القصاص قوله هو شيطان على التشبيه بافعاله قوله الهثيم بفتح الهاء وسكون المثناتية والمثلثة
موزن البهمة قوله عوف بفتح المهملة وبالفاء المشهور بالاعرابى قوله فليستعذ عن الشيطان الواهية
قال الطيبى لسته اى ليترك التفكر فى هذا الحال واستعذ بالله وسوله من الوسوسة الشيطانية وان
لم يترك التفكر بالاستعاذة فليهم وليشتغل بامر آخر وانما امره بذلك ولم يامره بالتامل والاحتجاج لان
المناظرة له عليه فاثبات التفكر مع الكابر المعارض للامر الضرورى لا يفيد ما يحتاج الى الوجدان
قوله الوجود الغنى عن الموجد اى ضروريا قوله لا يقبل العلم الا حضورا ولان السبب فى مثله احتباس
المرة فى قعر الحس وما دام هو كذلك لا يزيد لكم الا يقينا عن الحق فمن كان هذا حاله فلا علاج له الا
الالجاء الى الله تعالى والاعتصام بحوله وقوته اقتبع واعلم ان مصرف الوسوسة فى علم العلم
فى مجارى الطمانينة وان مصرف الشك فى نفس التصديق فمجارى الايمان نعوذ بالله من كل منهما
ثم ان من طرق عليه بالوسوسة واستولت عليه فعلاجه ما ذكره الطيبى لا يتوجه الابطال
الدور والتسلسل كما قاله المتكلمون لان الممكنات باسرها متناهية او غير متناهية لا يمكن
موجد غير غنى واجب الوجود فليس الاحتياج بعده الملاحظة الى ابطالها فانه امر بديهى يعرفه
العوام والخواص لان ترجح احد طرفى الممكن بدون مرجح باطل فلهذا الواجد واحد يترجح احدى
كفتى الميزان بدون مرجح لا يقبله الصبيان فكيف العقلاء وهذا الا لانه تمكن فى نفوسهم لكن ليدفع
المذكور وقد صنف جماعة رسائل مشتملة على شبهاة ولم يتيسر لهم النيل الى معرفة الدينى وان الكلام
عليه مقابلة بالكابرة فيصعلوا اوقاتهم واخلوا فى مقابلة الطلبة نعوذ بالله تعالى من علم لا ينفع ملكا
فى التسلسل بان علة هذا ذاك وعلة ذلك شيء آخر وهلم جرا يشبه بما فى الحديث من خلق هذا
الى ان قال فمن خلق الله فحكم على الواجب الوجود بحكم الممكن بعوذ بالله من ذلك لا نعلم انى وضعنا
بعد قوله اتباعا ان نوفا يزعم ان موسى بنى اسرائيل ليس صاحب الخضر فقال كذب قال حدثنا ابى
ابن الله وفى بعضها امرا الله بدون الهاء قوله فقالها هو حرف والغرض ان منشاء الفتن هو

المزف وقد كان كما اخبر صلى الله عليه وسلم قوله استنبح اى اثبل ظلامه بالنخ بفتح الجيم وكرها الفتان
وهو ظلامه يقال جنح الليل اذا اقبل ظلامه وكذا استجنح واصل الجنوح الميل قوله فكفوا اى منعوهم
من الخروج فى ذلك الوقت لانه يخاف عليهم من ايذاء الشياطين لكثرتهم وانتشارهم قوله واغلق فان
قلت لفظ كفوا جمع وهذا مؤذنا وجهه قلت المراد به الخطاب لكل واحد فهو على حد بحسب المعنى اذ هو
فى معنى للمؤذنا اذ مقابلة الجمع بالجمع تفيد التوزيع فكانه قال كفوات جميك وانت جميك كذا فى الكرمانى
قوله واذكروا اسم الله فى الحديث فوايد صيانته من الشيطان ومن الخباسات ومن الخزانات ومن الوباء الذى
ينزل من السماء فى بعض ليالى السنة والحث على ذكر اسم الله تعالى قوله ولو تعرض بفتح الراء وكرها على
صيغة الخطاب ومعناه ان لم يقدر ان تغطيه بعظا فلا اقل من ان تعرض عليه عودا الى تضعه عليه
عودا اى تضعه عليه بالعرض اى خلاف الطول قوله على بسكلما بكسر الراء وفتحها اى تاتى واذهبا
على هيئة للعتادة الانسان فانهما تبع تكرها يجرى الدم قيل جريان الشيطان على ظاهره وان
الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجرى فى باطن الانسان يجرى الدم وقيل استعارة لكثرة وسوسة
فكانه لا يفارقه كما لا يفارقه دمه وقيل انه يلقى وسوسة فى مسام لطيفة من البدن بحيث يصل
الى القلب ولا استبعاد فى كل واحد منهما فانه فى الاصل من النار وهو كالدخان او البخار فيسرى مثل
فى البدن مع النفس قوله مزيضم المهملة وفتح الراء الخزامى قوله او واجئة الوريد عرق فى العنق
وهذا كناية عن شدة الغضب وفيه انه ينبغى لصاحب الغضب ان تستبعد بالكلية المشهورة
وانه سبب لزواله قوله هيلج جزم قال النووى هذا كلام من لا يفقه فى دين الله ولم يتذهب
باذواد الشريعة لكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعلم ان الغضب من نزغات
الشيطان ويحتمل انه كان من المنافقين او من جفاة الاعراب قوله لم يضره فان قلت ما معنى لم
يضره الشيطان قلت معناه لم يسلط عليه بالكلية بحيث لا يكون له عمل صالح قوله وحدثنا اى قال
شعبة وحدثنا الاعمش قوله فذكر الحديث تمامه وهو واردت ان اربطه الى سارية للمسجد حتى تصبحوا
وانظروا اليه فذكرت قول اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى كذا فى الكرمانى واعلم ان
لا ينبغى لاحد من بعدى كذا فى الكرمانى واعلم ان قوله لا ينبغى صفة لقوله ملكا فطلب سليمان على
نبينا وعليه الصلوة والسلام ملكا مقيدا لا يكون مقدارا لغيره فلا اشكال فيه بما استشكله جماعة
من المفسرين قوله هى اى فزع عند قوله يعطن بقال لطعن بالرمح وباصبعه يعطن وطعن فى الزند الثقب
يعطن بالفتح باللغتين فيهما اى فى المحراب هو المجلدات التى فيها الخيش او الثوب الملفوف على الطفل
قوله قالوا اى الناس وكان قولهم بعد ان اسلم عبدالله هنا قوله قال ابى قال ابو الدرداء بعد تجديد
الذى اجاهم الله هو عمار بن ياسر من السابقين فى الاسلام المتزل فيه وقبله مطمئن بالايمان وفقنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرحبا بالطيب ابى عمار قوله ابى اليقظان عمار قوله الفتان بفتح المهملة
وخفة النون الاولى السحاب قوله فنفرها بضم القاف وشدة الراء وفى بعضها من الافراد قال الخطابى

يقال قورت الكلام في اذن الاصم اذا وضعت فمك في صماخ فتلفيه قوله كما تقوره القارورة حين يطبق
وامر القارورة رأس الوعاء الذي يفرغ منها ونحوها قوله التثاوب بالمد وتخفيف وفي بعضها بالواو و
التثاوب هو الذي ينفخ منه الفم لدفع النجارات المخفية في تخلصات الفلد وهو انما ينشأ من امتلاء
المعدة وثقل البدن وتورث الكسل وسوء الفهم والغفلة قوله من الشيطان وانما قال من الشيطان
واضاف اليه لانه هو الذي يدعو الانسان الى اعطاء النفس شهوتها من الطعام وزين له ذلك
ليلوثه الى بكلكم وليمنع يده عما الفم حتى لا يبلغ الشيطان الى مراده حتى يضحك منه قوله هاضحك
كلة هاحكاية صوت التثاوب وفيه دفع الاستكثار من الاكل قال الخطابي معناه التحذير من
السبب الذي يتولد منه التثاوب وهو التوسع في المطاعم قوله احذركم اي الطائفة المتاخرة
اي يا عباد الله احذروا الذين من وراءكم متاخرين عنكم واقبلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس
تقليطهم ليقاتل المسلوت بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى
ظانين انهم من المشركين فتجالدت الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين اي فاقتتل الحاكم
تراجعت الاهم فتجالدوا الكفار واحزى المسلمين كذا في الكرماني قوله ما حتجروا اي ما امتنعوا
منه وفي حديث حذيفة قتله عقبة بن مسعود فعفى عنه حذيفة كرامة ودعاء بالمغفرة
ديانة ورحمة عليه قوله ابو الاحوص بالمهملتين قوله اشعث بالمجمة ثم المهملة ثم المثلثة
قوله صالحة اما صفة موضحة للمرويا لان غير الصالحة يسمى بالحلم او مخصصة والصلاح اما
باعتبار صدقها واما باعتبار تعبيرها ويقال ايضا الرويا الصادقة والرؤيا الحسنة والحلم هو منها
اي الغير الصالحة اي الكاذبة او السيئة قوله فاذا حلم بفتح اللام اي رأى في المنام ما يكره لا تقره
قال الخطابي يريد ان الصالحة بشارة من الله تعالى فيكثر عليها شكره وان الكاذبة هي التي يريدها
الشيطان ليحزنه ولذلك امره ان يتعوذ من شرها كانه يقصد به طرد الشيطان قوله عدل عشر
رقاب قوله حرزا يكون المعلة الموضع الحصين وسمي التعويذ حرزا لان فيه حرزا وحفظا قوله
محمد بن سعد بن ابي وقاص قتله الحجاج قوله ابن زيد بن الخطاب وزيد هو اخو عمر رضي الله تعالى عنه
كذا في الكرماني وفي القسطلاني غير قوله اضحك الله سنك جملة دعائية والمراد من الضحك
لازمه وهو السرور قوله ان يهين بفتح الهاء من الهيئة قوله افظا وغليظا وليس التفضيل للاتصاف
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالافضل ليس بمعنى الرؤية كقوله هو اعلم اذ انشأكم من الارض
قوله ما لقيك الشيطان اشارة الى كونه صلى الله عليه وسلم مأذونا فيما فعل ظانا ومتخيلا انما هو في اليقين
وصليا فيه وليس كونه فظا من تصرف الشيطان ففيه تسليه لعمر ودفع توهم خلافة قوله
سالكا في اي طريق واسعا قوله فليستثر الاستثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق
مع ما في الانف من القذار ونحوه قوله باب ذكر الجن وثوابهم بالاضافة وانما ذكر الثواب بعد العقاب
اشارة الى ان الصحيح في الجن ان المطيع منهم ثواب كالانس منهم يعاقب وقال القسطلاني وقد

دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء في عصر الصحابة والتابعين عليهم
وتواتر نقله عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم تواتلا ظاهرا يعلمه الخاص والعام فلا عبرة
بانكار الفلاسفة والباطنية وغيرهم ذلك وكما في فتح الباري عبارة ذكر بدل لفظ الباطنية
لفظ الزنادقة وكلاهما من اسماء الملاحدة قال الكرماني فترجيحي بين الامامين ابي حنيفة ومالك
في المتجدد الحرام مناظرة فيه فقال ابو حنيفة نوابهم السلامة عن العذاب متمسكا بقوله تعالى
يغفر لكم ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم وقال الرطبي تمسك ابن قتيبة وغيره بهذا الحديث
فاستدل البخاري عليه بقوله تعالى الم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم
لقاء يومكم هذا ففيه دلالة على العقاب واما على الثواب فقوله ولكل درجات مما عملوا
قوله بخسا قال الله تعالى فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا قوله قال مجاهد في
تفسير قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قوله واسمائهم اي الملائكة قوله سروات
بفتحات ابي سادا تهم قوله محضرون وهذا في آخر سورة يس ولا تعلق له بالجن لكن ذكره
لمناسبة الاحضار للحساب ويحتمل ان يقال لفظ الالهة في الآية يتناول الجن لانهم
ايضا المحذوفون معابيد والله اعلم كذا في الكرماني قوله ابي صعصعة بالمهملات المفتوحات
والثانية ساكنة مر الحديث في اوائل هذا الباب حدثنا والليث حدثني ابن عباس
تقدم في صفة الصلوة انتهى كانه اكتفى بالكرية ههنا مؤنثا لما ذكر من الحديث في توجه
النبي صلى الله عليه وسلم الى الحفاظ قوله باب قول الله عز وجل وبث فيها من كل دابة بالاضافة والجن
لما كانوا من الدواب وقد يكون صورتهم صورة الدواب المحسوسة ذكره ههنا وقال في الفتح
كانه اشار الى سبق خلق الملائكة والجن على خلق الدواب قوله الثعبان الحية قال الجوهري
هو ضرب من الحيات طوال قوله الجان الحية البيضاء والافعى حية جنبشة كالافعوان يكون
وصفا واسما جمعه افاعي وهو الانثى من الحيات والافعوان بضم الهمزة والعين ذكر الافاعي
قوله الاسا ودجمع الاسود العظيم من الحيات وفيه سواد وقال ما من دابة في الارض
الا هو آخذ بناصيتها في ملكه وسلطانه قوله الطفيتين مثنى الطفية بضم المهملة وسكون
الفاء وبالمثناتين وهي الحية في ظهرها خطان ابيضان قوله الابتر الحية القصيرة الذنب
وهما من شرار الحيات اذ لحظت الحامل اسقطت الحامل غالبا واذا وقع نظرها على انسان
تطمسه اي تعميه جعلها يفعل بالخاصية كانه يفعل بالقصد قوله ويسقطان الحبل
اراد الجنين وتؤيده الرواية الآتية ويسقط الولد اي اذا نظرتها امه ومن الحيات اذا
وقع عليها ظل الحامل يعني الحية قوله قال عبد الله اي ابن عمر قوله ابو لبابة بضم اللام وخفة
الاولى في الفتح هو صحابي معروف اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وقيل مصغر بمثناتين
ومهملة وقيل رفاعة قوله ذوات البيوت اي الساكنات بها ويقال الطائيات في حيات

وهي حيات طوال بيض فلا تضر ويقال لها العوامر لطولهن قال الجوهري عمار البيوت
سكانها من الجن وفي صحيح مسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منها شيئا فاذنوه ثلثة
ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وقال بعضهم الانذار هو لخصوص بيات
المدينة وقيل بعمومه في بيات جميع البلاد قوله عن يحيى هو الانصاري تابعي عابد الرزاق عن
معمر عن الزهري في الرواية بالنك بين ابي لبابة وزيد وصالح ابن كيسان المدني قوله وزيد بن الخطاب
هو عم اسماعيل بن عمر وكان ابن منه واستشهد باليمامة قوله الوبيدي بضم وفتح الموحدة وسكون التحتية
بالمهملة محمد بن الوليد قوله وقوله بكر اليم الثانية المشددة وفي بعضها بالفتح الانصاري قوله عن الزهري
وهو الاكثر رواه عن الزهري بواو الجمع فالاولى جزم بابي لبابة والثانية شك بينهما والثالثة
جمع بينهما هذا كله في الكرماني قوله باب حيث ملا المسلم ثم يتبع بها شعف الجبال البتوين
قوله بوشك ان يكون خير مال روي بنصب خير ورفع مخم وبرفعهما وبرفع الخير ونصب الغنم
كذا في الكرماني واعلم ان ذكر هذا الباب في هذا الموضع لاجل ان منشاء الفتنة الشياطين والجن
منهم فلعله اراد المصنف في هذا الباب في اكثر الروايات قبل حديث ابي سعيد هذا باب
خير مال المسلم الى آخره وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفي ولم يذكر هلا سماعيلي وهو
اللايق بالحال الا حاديث الثلثة التي حديث ابي سعيد ليس فيها ما يتعلق بالغنم الا حديث ابي
هريرة بعده قوله شعف بالمعجمة والمهملة المفتوحتين اعالي الجبل قوله مواقع القطر يعني الاودية
والصحاري قوله تحن المشرق بنصب تحن لانه ظرف وهو مستقر في محل رفع على انه خبر المبتدا
اي راس الكفر في جهة المشرق اي اكثر الكفرة من المشرق واعظم اسباب الكفر منشاءه هنالك
ومنه يخرج الرجال قوله والفدادين المراد منه ضد اهل المدر فهي كناية عن سكان الصحاري
قال الخطابي الفدادين يضرب بها وجهين الاول ان يكون جمع الفداد وهو الشديد الصوت
من الفديد وذلك من وصف اصحاب الابل وهذا اذا صح روايته بتشديد الدال فان فدد
اذا رفع صوته والوجه الاخر جمع الفدان وهو آلة الحرث وذلك اذا كان روايته
بالتخفيف يريد اهل الحرث وانما ذم ذلك وكرهه لانه يشغل عن امور الدين ويلهي عن امر
الآخرة ويكون معها قساوة القلب ونحوها قوله اهل الوبر يعني الفدادين قوله ابي مسعود عطف
بيان لعقبة قوله الايمان يمان لان مبدء الايمان من مكة وهي يمانية والاحسن ان العرض
وصفها اليمن بكمال الايمان لان قوي قيامه بنبيه نسب ذلك الشيء اليه كذا في الكرماني قوله
في الفدادين اي المصوتين عند اثارة الابل وهو في جهة المشرق حيث هو مسكن القبيلتين ربيعة
بفتح الراء ومضر بضم الميم وفتح المعجمة ويحتمل ان يكون قوله ربيعة ومضر بدلا من الفدادين
وعبر عن المشرق بقوله حيث يطلع قرنا الشيطان قوله الديكة بفتح الفوقانية جمع الديك قوله

٢٩٣

وفيه فيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين قوله واخبرني ابي قال ابن جريج واخبرني
عمر وايضا قوله امة ابي طايفة منهم قوله الا اداها الا القاها ابي الى اظهم انهم منهم الله تراعل
ان القاتي ذكر في تفسير قوله تع الا ما حرم اسرائيل على نفسه يعقوب عليه السلام
عرق النساء فندر ان شفي لم ياكل احب الطعام اليه وكان ذلك وقيل شكا الى ربه باشارة الاطباء
انتهى وعرق النساء بالكسر في الاولى والفتح مع القصر في الثاني يخرج من الورك فيستطن في الفخذين
وقد وضح قوله الا القاها ابي اسرائيل لم يكونوا يتركون البان الابل والقاها ايضا كذلك لا يشربها
قال الترمذي في تفسير سورة يوسف باسناده قال اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا عما حرم
اسرائيل ابو يعقوب عليه السلام على نفسه قال اشتكى عرق النساء فلم يجد شيئا يلايمه الى لحوم الابل
والبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت كذا في الكرماني قوله اقرا التوراة فيه تعريض بكعب لانه
كان قبل الاسلام يعد الشفاء بعبادين اليهود يعني لا اقول الا من الشفاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الفتح فكانها لم يسلمها حديث ابن مسعود قال وذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير
فقال ان الله لم يجعل المسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله
عليه الصلوة والسلام لا الهها الا الله الا القاها فكانه كان يظن ثم راعلم بانها ليست في هي
قال ابن قتيبة ان صح هذا الحديث ولا اقا القردة والخنازير هي المسوخ باعيانها قوله قلت
الحدرد جمع انتج قوله الوذع بالذال والمعجمة جمع الوذعة وهي دويبة معروفة وكان ينفخ نارا على
ابراهيم عليه السلام قوله شبيه ضد الشباب قوله ام شريك اسمها غزية بفتح المعجمة وكسر الزاي
وشدة التحتانية العامرية الانصارية وهيت نفسها التي قبل ان يدخل بها كذا في الكرماني في القسطلاني
بضم المعجمة وفتح الزاي مضوا اي مع الشك في انها قرشية او انصارية قوله يلتمس اي يطلب البصير لياخذه
ويطمسه اي يعميه قوله القشيري بضم القاف وفتح المعجمة وسكون التحتانية وهو مشهور بابي
صعيرة بفتح المهملة وهو ضد الكبيرة وهو وفد ام حاتم قوله سنة اي بقال انها التهرمن سنة
والجبة من شعرها قوله الجنادب جمع الجان وهي الحمنة البيضاء او الصفيرة او الكبيرة فان قلت نقدم
انهم قتلوا اذ الطقيتين والابتر بالواو اشارة الى انهما صفتان وهذا دليل الا صف واحد
قلنا الواو للجمع بين الوصفين لابين الذابين نعناها قتلوا الحية الجامعة بين وصف الابترية والوصفا
ذات الطقيتين كقولهم مررت بالرجل الكريم والشمة المباركة وايضا الاصافات ان جاز الامر
بقتل ما اتصف باحدى الصفتين ويقتل ما اتصف بهما معا لان الصفتين قد يجتمعان فيهما
وقد يفترقان قوله باب حسن من الدواب فواسق بالتنوين اصل الفسق الخروج عن الطرق
استعير هنا لخمسة خرجن عن طريق معظم الحشرات بزيادة الضرر والاذى ويفهم من الترجمة
بطريق المفهوم عدم قتل غيرهن وهذا الحصر اضافي حكمت امراة النار في هرة وقتلها
قوله يقتلن في الحرم وعلم منه ان جواز قتلهن في غير الحرم بالطريق الاولى قوله والحديا مصدر الحدو

على ورق العينة فقياسه الهدية فزيد الالف للاشباع اللهم الا ان يثبت الحداوة بوزن الحارة
ع ورفعه اي فيقال رفعه اي الى رسول الله صلى
او هو لفظ موضوع على صيغة المفعولين كذا في الكرماني ع ورفعه انما قال رفعه اي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لانه لم من انكون بالواسطة او بدونها وان يكون الرفع مفادا الرواية الحديث ام لا
فاراد الاشارة اليه كذا في الكرماني والظاهر الرفع من جابر وقوله رفعه كلام عطاء وقد جاء مرفوعا
عند الاسماعيلي من وجهين عن حماد بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الفتح فيحتمل ان يكون
قوله رفعه من كلام حماد كما يحتمل ان يكون من كلام عطاء ع حزوا اي عطوا ع واجيفوا الباب
والفاء من الاجافة يقال اجفت الباب اي رددته ع والكفوك الكفت الضم يقال كفت الشيء
اكفته اذا ضممته الى نفسك ضبط في بعض الروايات بكسر الفاء وفي اكثرها بضم الفوقية وسكون
اي الفارة الصغيرة ثم التوفيق بين رواية الجن ورواية الشيطان انهما حقيقة واحدة ع
مختلفان بالصفات او حقيقتان مختلفان متحدتان في بعض الصفات التي جعلتا بها حقيقة
واحدة بحسب التشبيه ع وفيت بحاء صيغة المجهول وشركم بالنصب فان قلت فتلهم لانه مات
قلت هو تمثيل بالنسبة اليها او كانت من اللجات التي في من قتلهن ع وطية اي غطاء بالاية ع
اول زمان نزوله اي قبل ان يكيف دين رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ع عن مغيرة هو
ابن مقسم بكسر الميم ع حفص هو ابن غياث ع ابو معاوية محمد الضرير ع بضم وسكون المهملة
الحافظ بالجهة صحيح المستقين للقضاء فقال استخير الله فصلى ركعتين ودعا وناما فقبض سنة حمرين
وما بين كذا في الكرماني ع حشاش بكر المهملة وفتحها وبالمعجمتين خشرات الارض بجهاز
بفتح الجيم وكسرها جهاز الميت والعروس ع واحدة قال النووي هذا محمول على ان شرع ذلك
الذي صلى كان فيه جواز قتل النمل والاحراق بالنار لانه لم يعاتب عليه في القتل والاحراق
بل في الزيادة على نملة واحدة وامانتي شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان نملا وغيرها ع
باب الذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه بالتنوين ع مخلد بفتح الميم واللام
واسكان المعجمة وبالمهملة ع عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية ابن مسلم بلفظ الفاعل
من الاسلام ع حنين بضم المهملة وفتح النون الاولى ع احدى جناحيه في بعضها احد
جناحيه قال الجوهري الطائر يده فانت باعتبار اليد ع شفاء روي في تمام الحديث انه
تقدم السم ويوخر الشفاء واعلم ان مثله في مخلوقات الله تعالى كثير كما ان النحلة تخرج
من بطنها العسل ومن ابرتها السم والعقرب يخرج الزام بابرتها ويتداوى من ذلك كما
في الكرماني ثم ان ههنا وجها آخر ايضا وهو ان الطبع يستنكف من الطعام الذي يقع فيه
الذباب وهذا من داء الذباب الذي يحمله الاكل على ذلك الطعام او كراهته وقلة اكل
الذباب فيه حتى يزول عند الوسوسة من طبعه والله اعلم ع من نسبة الوسوسة الفاجرة
ولا مساغات بينه وبين ما سبق في كتاب الترب انه كان يحمل الاحتمال وقوعه ما وجد له

مرين ع اليكي البيرو جمعها ركايا ع كانك ههنا بمعنى كالاشكية كوانك في هذا المكان كذا لك
لاشكية حفيظي له ع فيه كلب قال بعضهم يقتضي عموم لفظ كلب وخصصه آخرون بغير ما هو
للحاجة كلكب الزرع كما في الحديث الآتي ع حصيصة بضم المهملة وفتح الميلة وسكون التحتانية وبالقاف
ع الشوي بفتح المعجمة والنون وبالهمزة الاوزي ع لا يغني عنه اي لا ينفعه من جهة الذرع ع قيراط
القيراط ههنا مقدار يعلم عند امه فان قلت لا تقلن لبعض هذه الاحاديث بترجمة الباب قلت
هذا اخر كتاب بدء الخلق لذكر فيه ما ثبت عنده مما يتعلق ببعض المخلوقات كذا في الكرماني قال في
الفتح تبعه وقع قبل هذا الحديث اي اذا وقع الذباب في شراب احدكم في رواية ابي قزعة عن بعض
مشايخه ع باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم وساقه بلفظ الحديث وحذف عند البابين
وهو اولى فان الاحاديث بعده لا تتعلق بها يزيد الله استهى ويمكن ان يقال مطابقة هذه الاحاديث
بعد عدم وجوب هذا الباب مع عدم ترجمته لما قبله من الباب السابق على هذا الباب من جهة
ان المفهوم مثل الحكم المذكور دون غيرها كالذباب مثلا ومن جهة ان الكلب العقور يقتل
وغيره لا يقتضي بدءت الفروة واما منه حاجة وقد تقدم عنده واصل حاله كان فيه ابن ع

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم باب خلق وذريته بالاضافة لما ذكر المخلوقات
المتقدمة في الابواب ذكر خلق آدم عليه السلام المتاخر عن سائر المخلوقات المذكورة فصلصل
اي صوت اصل صلصل مثل فضوعف فاء الفعل نحو مرمر وكبكب ع الجار هو المطبوخ بالنار
فوق قال الله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ع فزت اي حواءها السلام قال الله تعالى فمرت
به فما ادقلت اي استمرت بها الحمل حق وضعته ع الا عليها اي لا يجيء الا حرف الاستثناء ع
في بكد قال الله تعالى لقد خلقنا الانسان في كبد في شدة خلق ع وريشا قال الله تعالى القدر انزلنا
عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا اي مالا ع ماغنون قال الله تعالى افرايتم ما تمنون ع
في ارحامهن لقادرون قال الله تعالى انه على رجعه لقادر ع في الاجل اي رجع اللبن الى النطفة الى الاجل
شفع قال الله تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين اي كل شيء خلقه الله تعالى فهو شفع والخالق
هو الوتر لا شريك له فان قلت السماء ليس بشفع بل هو وتر قلت معناه شفع للارض كما ان الحمار
زوج للبارد مثلا ع لا ترب قال الله تعالى انا خلقناكم من طين لازب ع بنسنة قال الله تعالى
فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنة اي لم يتغير فان قلت ما وجه تعلقه بقصة آدم
قلت تبعه للسنوني لانه قد يقال ايسنا قذ منه وقال الله تبارك وتعالى من حماء مسنون
تعلم على تقدير وجود باب قوله الله اذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة كما في بعض
النسخ واما على تقدير عدم وجوده فلا حاجة الى ما ذكر لانه احوال بعض ذرية آدم عليه السلام
ع بخصصا قال الله تع فبدت لهما سوآتهما وطفقا يخصفان ان يلزقان بعضه ببعض ليستر الع

عوراتها يقال خضخض الغسل اي حركه بقوة قوله الى حين المراد بالحين في نفي هذه الاية يوم القيمة
قال الله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين قوله جيلة اي جماعة ما يحبسونك من الاجابة
وفي بعضها ما يحبونك من التحبية ينقص اي من طوله قوله جوير بفتح الجيم قوله عمانة بضم المهملة
وخفة الميم قوله اي ذرعة بضم الزاي واسكان الراء وبالمهملة قوله ولا ينغلون بضم الغاء وكرها اي لا
يصفقون قوله الالوة بفتح الهمزة وضمها مع اللام وشدة الواو قوله والانجوج بفتح الهمزة واللام وسكون
النون وبالجيمين معناه ما يتحزن به وفيه لغتان احديهما الخ ويلملم لفظ الانجوج تفسير الالوة والعود
تفسير التفسير قوله خلق بضم المعجمة وفتحها وهو خبر مبتداء محذوف قوله فسر يشبه الولد اي لان
ان لها نطفة وماء ينزلان بسبب شبههما ولدها قوله الفرازي بفتح وتخفيف الزاي وبالراء مروان
بلغ عبد الله بن سلام بتخفيف اللام قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ينزع اي يشبه الماء
زيادة كبد حوت الكبد هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي اطيبها وهو غاية اللذة
وقيل في اعلاه طعاما وادناه قوله تحفي اي جاء معها قوله بهت بضم الموحدة والهاء وسكونها جمع البهوت
وهو كثير البهتان قوله بشر بالموحدة المكسورة وسكون المعجمة قال الكرماني فان قلت ما وجه توافق
هذه الحديث ونحوه بقصة آدم قلت الترجمة في خلق آدم وذريته ايضا قوله يعني لا يتوارثان
قال القسطلاني فيه حذف قبل العلة روي قيل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق بن معمر
هام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولم
يخنز الجم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثم رواه عن بشر الى آخره ثم قال نحوه اي نحو الحديث
المذكور فسره بذلك بقوله لولا بنو اسرائيل الخ قوله لم يخنز بالمعجمة وفتح النون وبالزاي لم ينتن
قبل يخرون السلواي وكانوا قد نهوا عنه فاد خروا فعوقبوا كذا في الكرماني وقال اللقاني يخزى اي
لولا ان بني اسرائيل سنوا ادخال اللحم حتى خزن لما ادخر فلم يخزن وهذا اظهر قوله لم تخن والعلة ذلك
لان حواء خلقت آدم في كل الشجر بعد وسوسة ابليس فسري في اولادها مثل ذلك والله اعلم
قال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية اي اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن
لانهن خلقن خلقا فيهن اعوجاج فمن اخذ يقيمهن بالشدة كسرهن وكسر بهن وان تركهن لم يزل
بهن عوج فاستوصوا بهن خيرا بالملاطفة والاحتمال قوله ضلع بكسر الضاد وفتح اللام مؤنث الضلوع وتسكين اللام جائز قوله وان اعوج شيء هو افعل التفضيل
على سبيل الشذوذ لانه من العيوب وقد ابرزه هذه المقدمة الترغيبية ببيان انها خلقت من الذي
في اعلى الضلوع قوله ثم بعث الله اليه ملكا فان قلت ذلك انما كان مرة كلا بالوحي فما معنى البعث
قلت يكون ملكا اخر والمراد بالبعث الامر بها قوله الاقتراع المراد بالقراع التقبيل للقرب من موته

عليه الكتاب اي ما قدر الله في الازل وكتبه فيه قوله فيكتب اي الملك فان قلت قضاء الله
تعالى ازلي فما وجه الكتابة ح قلت معنى يكتب يظهر الله ذلك للملك وبأمره بانفاذه وكتابته
كذا في الكرماني فاراد ازمخلقها اي بصورها بوقوعه اي يرفع اذن الحديث الى الرسول صلى الله عليه وسلم
قوله نمة بضم النون وشدة الواو قوله باب الارواح جنود مجندة بالتنوين في حديث الباب ايماء
الى ان اتباع الرسل عليهم الصلوة والسلام هم مناسبة قديمة بهم عليهم الصلوة والسلام وقال
الكرماني المراد من الترجمة اذ ذكره للاشارة الى ان آدم واولاده مركبون من الروح والجسد
جنود مجندة قال النووي معناه جموع مجتمعة وانواع مختلفة واما تعارفها فقد قال الخطابي فيه
وجهان ان يكون اشارة الى معنى التشاكل في الخير والشر وان الخير من الناس يميل الى شكله والشرير
الى نظيره والارواح اذا تعارف بعضها الى بعض طبايعها الى جبلت عليها من الخير والشر فاذا التقت
الاشكال تعارفت وتآلفت واذا اختلفت تناكرت وتباعدت والاخر قوله روي ان الله تعالى خلق الخلق
قبل الاجساد وكانت تلتقي فتتعارف بالذكر الاول فتصادق منهما اثنان تعارف
وتنكر على ما سبق له من العهد المتقدم قوله باب قول الله تعالى الخ ساقط ان وجه له الا ضافة قوله
باد بدي الواي في قوله تعالى وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادي الراي قوله ما ظهر لنا اي اول
النظر قبل التامل قوله اتابعي اي في قوله تعالى ما سماء اتقلع الاقلاع عن الامر الكف
عنه قوله باب حاء في قوله تعالى مثل داب قوم نوح قوله باب قول الله عز وجل
انا ارسلنا نوحا الى قومه الى آخر السورة كذا في بعض النسخ بغير الاضافة قوله انذر
نوح قومه وجه التخصيص به اما لانه هو اول من انذر وهود قومه تخلاف من
سبق فانهم كانوا في الارشاد مثل تربية الاباء للاولاد واما لانه اول الرسل المشرعين
شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا اولاه ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في
الدنيا لا غير هم كذا في الكرماني قوله تمثال اي صورة وفي مثال بحر في البر ولفظ التمثال قوله
بفتح المهملة وشدة التحتانية يحيى بن سعد التيمي قوله ذرعة بضم الزاي وسكون الراء
بالمهملة قوله عمه اي ضافة قوله الذراع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الذراع
لنضجها وسرعة استمرائها مع لذتها وحلاوة مذاقها قوله يوم القيمة وتقييد سيادته
يوم القيمة لا ينافي سيادته في الدنيا وانما خصصت به لان هذه القصة تقع يوم القيمة
في صعيد اي ارض واسعة مستوية قوله فيصيرهم الناظر اي يحيط بهم بصره لتناظرهم لا يخفى
عليه منهم لاستواء الارض وعدم الحجاب قوله الى الما بالفكر بدل من الجارد المجرور والمقدرين
قوله من روعة الاضافة الى الله لتعظيم المضاف قوله غبت المراد من الغضبة لازمه وهو ارادة
ايصال الشر قوله نفسي اي لفسي هي التي تخشى اي تخشى هلاكها قوله انت اول الرسل وانما قالوا له ذلك
اول الرسل لانه اول الرسل هلاك قومه اولان رسالة آدم عليه السلام كانت بنزول الجنة

للاولاد كما مرت الاشارة اليه قريبا قوله تشفع من التشفيع وهو قبول الشفاعة قوله سايره
اي ماتي للحديث لانه معطوف على من سابر الروايات قوله نفر بسكون المهملة قوله ابو احمد هو
محمد بن عبيد الله الزبيري بضم الزاي قوله مثل قراءة العامة يعني قراءة رسول الله صلى الله
وسلم بلادنا ام وبالهال الدال كما هو القراءة المشهورة الخ بزالها الزاية السبعة لانك
الادغام وبالهال الدال كما هو القراءة الشواذ قوله باب قوله تعالى واذ قال الملائكة
قيل هو من ولد هارون اخي موسى عليه السلام وجاء بزيادة الياء والنون في آخره مجاراة
للجمع وقال في الكشاف واما من قرأ بحذف الياء سين اسم ابي الياس اضيف اليه الآل
ويذكر مثل هذا التعليق يسمى بالتعليق التمريضي كذا في الكرماني قوله باب ذكر ادريس قوله
اقحة وقفناه مكانا عاليا بالاضافة قوله عنبسة بفتح المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبا
المهملة ابن خالد سمع محمد بن ابي ليلى قوله اسودة جمع السواد وهو الشخص ثم بنيه الشم
النفس قوله ابن حزم بفتح المهملة وسكون الواو قوله وباجة بفتح المهملة وشدة الموحدة وفي نسخة
بالتحتية بدل الموحدة قوله فظهرت ابي علوث قوله لهشوي بفتح الواو مصغرا قوله ثم ارخاك الجنة
بنيه اماه الى الله عليه الصلوة والسلام دخلها وحده قوله جنايذ جمع الجنذ بضم الجيم وسكون
النون وبالموحدة وهو القطعة من الحديث بشرحه مستوفى في اول كتاب الصلوة قوله باب
قول الله تعالى والى عاد اخاهم هودا بالاضافة قوله بالاحقاف جمع الحقف وهو المعوج من
الرمل والمراد هنا مساكن عاد قوله نعت ابي الريح يوم هلاكهم قوله بحاء الخزان جمع خازن
اي خزان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارسل
الله سفينة ريح الا بمكيال الا يوم نوح عاد طغى بحاء الخزان فلم يكن عليها سبيل كذا في الكرماني
وفي الفتح عن علي اخرجه موقوفا عن ابي حاتم من طريقة قال لم ينزل الله شيئا من الريح
الا بوزن بحاء بزنة ملك الا يوم عاد فانه اذن لها دون الخزان فعتت بحاء الخزان قوله
خاوية اصولها تفسير الاعجاز قوله الحكم بالحاء المفتوحتين قوله سفين هو ابن سعيد بن مسروق الثوري
قوله بعث ابي من اليمن كما رواه النيشابوري البجلي قوله نوهبة قال الخطابي انما انتهى اليه
القطعة من الذهب وقد يونث الذهب في اللغات قوله الافرع بالفاء والراء والمهملة
قوله الجاشي بضم الميم وخفة الجيم وكسر المعجمة وبالمهملة قوله علاثة بضم المهملة وتخفيف اللام والاربعة
كانوا من الوثيقة قلوبهم وسادات اقوامهم قوله غابر العينين اي داخلتين في الراس
لاصقتين بقعر الحدقة قوله مشرف الوجنتين اي عليظهما قوله تالي الجبين اي مرتفعة وكث
اللحية اي كثير شعرها قوله محلوق اي شوارب قوله شغفه قال الخطابي فان قلت ليس في
اين ادركتهم المتلتهم قيل عاد لئيم لم يدع خالدان يقتله وقد ادركه قلت انما اراد به ادراك
زمان خروجهم اذ الكثروا واعترضوا الناس بالسيف ولم يكن هذه المعاني مجتمعة الا في ذلك

وذكان كما قال صلى الله عليه وسلم فضاربيس للخوارج هو في ايام علي رضي الله عنه قوله حنظلي
بكسر الجيمين وسكون الهمزة الاولى اصل قال الخطابي الحنظلي الحنظلي ههنا النسل قوله حناجرهم ايلا
يرفع الاعمال لهم ولا يصل الى قلوبهم قوله مروق الرمية النفوذ بسرعة حتى يخرج من الطرف
الآخر قوله الدين عليهم ويحتمل ان يراد انهم يخرجون من دين الاسلام على وجه الكمال قوله ويدعون
اهل الاوثان اي يدعون دينهم ويتركون القتال مع الكفار ويقاتلون مع الامة ويعبدونه من القتال
ثم ايضا فقتل عاد اضافة المصدر الى المفعول فان قلت ما المراد بقتلهم وهم اهلكوا
بريح صرصر قلت الغرض منه الاستيصال بالكلية ويحتمل ان يكون من الاضافة الى الفاعل
ويراد به القتل الشديد القوي لا يفهم منه مشهورة بالشدة والقوة كذا قالوا والاول اوجه
قوله باب قول الله عز وجل ويسالونك بالاضافة قوله ذي القرنين هو الاسكندر الذي ملك الدنيا
وسيجيء الاشارة الى طاف قوله في الدنيا شرقها وغربها اولا ثم ثانيا ففي تين اولا ثم الثوى في وقته ثوبات
من الناس وقيل كانت صخرة راسه من نحاس وقيل كان يحارب راسه ما يشبه القرنين قوله الصدفين
بضمتين وفتحتين وضم وسكون وفتحة وضمة قوله السدين السد بالضم والفتح وقيل
ما كان من صنع الله تعالى مضموم وما كان من عمل العباد ففيه مفتوح قوله رصاصا
بفتح الراء وكسرها قوله الصفر بالضم والكر قوله استطاع اصله استفعل فحذفت التاء منه ولذلك
بفتح حرف المضارعة من يستطيع اذ لو كان افعل من الاطاعة ويزيد فيه السين لكان مضارعه
يستطيع بضم الياء وقد قال بعضهم بفتح الهمزة ويستطيع بضم الياء كذا في الكرماني قيل
النقب بالاعجمي المستوي به قال الجوهري الدكداك من الاعجمي ما تلبد منه بالاعجمي وليس بنقب وفي
القاموس الدكداك من الرمل ما قلبس او ما التبد منه بالاعجمي او هي اعجمي فيها غلظ
باجوج وماجوج مهموزين وغير مهموزين قوله المجر بالمهملة اي خط اسيض وخط اسود او
فقال صلى الله عليه وسلم رايته يعني انت صادق في ذلك قوله جحش بفتح الجيم وسكون المهملة وهذا
من النوادر حيث اجتمع في الاسناد صحابيات ثلث قوله ويل للعرب انما خصص بهم لان معظم
مسكنهم واجع اليهم وقد وقع بعض ما اخبر به صلى الله عليه وسلم حيث يقال ان ياجوج
وماجوج هو الترك وقد اهلكوا الخليفة المستعصم وجيوشه ماجوا ببغداد قوله ردم ابي سد
نقول دمت الثلمة اي سددتها قوله اتهلك بكر اللام وحكي فتحها قوله الخبث بفتح الباء والموحدة
قيل المعهود بالمعنوية والفجور وقيل المراد الزنا خاصة وقيل اولاد الزنا والظاهر انه
اعم مطلقا ومعناه ان الخبث اذا كثر فقد يحصل الهلاك وان كان هناك الصالحون
قوله بعث ابي البعوث اي اخرج من بين الناس الذي هو من اهل النار وبينهم وابعث
انا قوله تسع مايه بالنصب والرفع وتضع فان قلت وهم الفئة لبس بينه حمل لا فرض قلت
اختلفوا في وقت ذلك فقيل هو عند نزلة الساعة قبل خروجهم من الدنيا فهي حقيقة

وليراعى مجاز من الطول والشرة بمعنى لو تصورت الموانع هناك لوصفت بطولها كما تقول
الوجه اصابها امر يشيب منه الولدان قوله القاف في بعض الخ بالرفع بالابتداء كذلك
رجل مجذر بضم الشان قوله نكبرنا اى قلنا اكبرنا للزور بهذه البشارة العظيمة لم يقل
عليه الصلوة والسلام اولا نضعف اهل الجنة لان ذلك اوقع في نفوسهم وابلغ في اكرامهم
فان اعطاء الانسان مرة بعد اخرى دليل على الاعتناء بشانه وفيه ايضا حملهم
على الجد بشكر الله وتكثيره وحمده على كثرة نعمه قوله كالشعرة السوداء هذا في المحشر واما
في الجنة فهم نصف الناس هناك اوثلثاهم قوله او كشعرة بيضاء من رقوط الله صلى الله عليه
وسلم اوشكن من الواوى وجاء بنية ليكون العين والفها قوله باب قول الله واتخذ الله
ابراهيم خليلا بالاضافة ابو ميسرة ضد اليمنة قوله حفاة جمع الثاني باهمال الحاء قوله
عزلا بضم المهملة وسكون الزاء الاعزل اى الاقلف الذكر لم يقع عن آلته وهي ما يقطعه الختان
من ذكر الصبي وهي القلفة والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا الاشيء معهم
ولا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم قوله من يبكي في بعضها اى يكفي فكلة ما عم
ولا يلزم من اتخاذ الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا حتى يلزم تفضيله على نبينا
عليه الصلوة والسلام قوله من تدين بما اعتقادهم قال الخطابي لم يرد بقوله من تدين
الردة عن الاسلام ولكن قيده بقوله بما اعتقادهم وانما فهم من الارتداد الكفر اذا الكفر
من غير تقييد ومعناه التخلف عن الخلق الواجب كقولك ارتد فلان عما عقده
فان رجع الى وفاء والبر قيل احدث من العجابة وانما ارتد قوم من حفاة الاعراب
الذين دخلوا في الاسلام رغبة ورهبة كعيينة بن حصين ونحوه قال القابسي فيما
هو لا صنفان احدهما حفاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام سيدلون الاعمال
الصالحة بالسيئة والثاني مرتدون عن الدين الى الكفر ناكسون على اعقابهم كذا في الكرماني
وضبطه المتقنون في اصحابي بشد الياء جمع صاحب المراد جدير بالاسلام من الحفاة من الولغة قولهم
قترة اى سواد الدخان قوله غبرة اى غبار وايضا وحشي من اجتماع الغبرة والسواد
في الوجه قال الاسمعي وجه يوصف عليها غبرة ترهقها قترة قوله اني لاعد اى ارجو رحمة الله
قوله بكر بضم الموحدة وسكون الكاف وبالمهملة ذكر الضبع الكثير الشعر قوله مشلح اى الرجع
او المطين اوالذم قوله ابو بكير مصغر البكر ابن عبد الله بن الاشج قوله البيت اى الكعبة اما
هم اى قريش قوله هذا اى صورة ابراهيم قوله فاله بيد الامام يستقيم بها وهو كان
معصوما منه قوله ودا اى ابراهيم ابو صورته قوله قاتلهم الله اى لعنهم ان استحلوها
اى ما استحقوا قوله بالاكام الاكام الصلاح والاستقسام طلب معرفة ما قسم له بالازلام كان احدهم اذا رد سفرا او امرا من معاظم الامور ضرب بالقداح كان

مكتوبا على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وبعضها مهمل فان خرج الآمر فعل
به وان خرج الناهي امسك عنه وان خرج المهمل كررها واحالها عمود وانما حرم
ذلك لانه دخول في علم الغيب وفيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه افتراء على الله
اذ البراء من ذلك وقيل الاستقسام بالازلام هو الميسر وقسمتهم الجزور على الاضباء العشرة
والقاهم قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم قوله معادن الذهب اى اصولهم
التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما دلت عليه من الاستعدادات التفاوتة
فمنها قابلة لفيض الله على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لاشتمالها
على المعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر النفيسة وفيه ايماء الى ان الوضيع الفضيلة
خير من الشريف قوله معترض الحجاج قوله موصل يلفظ المفعول عن التاميل قوله لعن رفة قالوا
مكتوب بين عينيه هذه الحروف الخ هي اشارة الى الكفر والصحيح الذي عليه المحققون
ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقة جعلها الله علامة حسية على بطلانه
ويظهر لكل مؤمن كاتبا او غير كاتب واعلم ان اتباع الدجال الذين هم كفرة جبلة
الموجودين الآن المدعين للالوهية المنكرين لضروريات الدين والبديهيات العقلية
والحسية بعض كلامهم مناقض لبعض آخر مخالف للدين المتين مريحا قي الهم
وعقايدهم بمنزلة كتابة كتابة حروف كوفية وجوههم عند اباب البصارين النورانية
صاحبكم يريد به رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قوله فجعل قال صاحب التحرير في تمثيلين
احدهما انه اراد به جعودة الشعر من البسوطة والثاني جعودة الحبشة وهو اجتهاده
واكتفاه وهذا اصح لانه جاء في بعض الروايات انه رجل الشعر قوله مخلبة بضم المهملة وسكون
المعجمة وضمها وبالموحدة الليفة وفي الحديث في الحج قوله بالقرم دوي بتخفيف الدال
وهو اسم لآلة النجار وعمله الاكثر وينشد بها وهو اسم للقربة قوله عجلة الرقبة المهملة وسكون
الجيم قوله في ذات الله اي لاجله وانما خص تثنيتي بانها في ذات الله مع ان الثالثة
ايضا كانت كذلك لكون الثالثة تضمنت نفعا وخطابا والمراد بالكذب الكذب صورة لا حقيقة
فيزول بذلك ما قد كذب بالنسبة الى الظاهر السامعين اما في نفس الامر فلا لان معنى سقيم اي مكلف
من كفركم كالسقيم او كان ينوي الحج في ذلك الوقت واما قوله فعله كبيرهما فاول بانه
اسند اليه لانه هو السبب لذلك او هو مشروط بقوله ان كانوا ينطقون او يوقف على الفاعل
اي فعله فاعله وكبيرهم هو ابتداء الكلام بالجملة واشاروا بذلك الى ان كبيرهم فعل ذلك
غضبا عليهم حيث شاركوه الاصنام ففيه تنبيه عليهم بانه كيف لا يعبد هم
الله حيث جعلوا الاصنام شركاء له تعالى واما سارة في احد في الاسلام والفقه الفقهاء
على ان الكذب جايز بل واجب في بعض الغايات كما انه لو طلب ظالم وديعة ليأخذها

غصبا وجب على المودع عنده ان يكذب نفسه لانه اعلم انه موضعها بل يحلف عليه كذا في الكرماني والاصح ان اطلاق الكذب على ما ذكر من قبيل المجاز بتنزيل المجاز منزلة الحقيقة لما ان مثله ليس بممنوع شرعا عند الضرورة وان الانبياء عليهم الصلوة والسلام منزهون عن الكذب غاية التنزه حتى بعد نقله اذا صدر منهم كذبا يخافون عليه ولا سارة بتخفيف الراء اسحق ولا قال اخي كان من عادة هذا الجبار ان لا يتعرض الا للذوات الازواج بانفس المختصات الزوج فاذا اخبر بهن ولا مهيم كلمة استفهام اي ما حالك او ما شانك اي ما رايك او احدث لك شيء كذا في القاموس وفي بعضها بالالف في آخره وفي بعضها بالتنوين ومعناها معنى مهيم ولا واخذ مها اي وهب طاخاد مها اسمها جر ويقال اجر بالهمزة بدل الهاء وهي ام اسمعيل ولا بني ماء السماء ويقال بني ماء السماء للعرب لانهم يعيشون بالمطر ويشربون مواقع القطر في البوادي لاجل المواشي ويقال اراد ماء زمزم اذا ظهره الله تعالى لها جر فغاشوا به فضاروا كاقهم ولادها ولا ان سلام هو محمد ولا امر شريك ضد الوحيد ولا ابراهيم اي على زنا ابراهيم ولا حفص بالمهملتين فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث بهذه الترجمة ابراهيم عليه السلام اجيب بانه تعالى حكى عنه انه قال ابراهيم وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا الآية وقال بعد ذلك تلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه ولا باب يزفون النسلان في المشي بالنونين قال الله تعالى اليه يزفون والزفيف السريع وزف القوم في مشيهم اي اسرعوا والنسلان الاسراع كذا في الكرماني وفي الفتح في رواية المستملي باب بغير ترجمة وسقط ذلك من رواية النسفي ووهم من وقع عنده باب يزفون النسلان فانه لا معنى له والذي يظهر ترجيح ما وقع عند المستملي ولا باب بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب وفعله ما قبله واضح فان الكل من قصة ابراهيم عليه السلام واما تفسيره هذه الكلمة من القرآن فانها من جملة قصة ابراهيم عليه السلام مع قومه حيث كسر اصنامهم وفيه ايضا قال مجاهد الزفيف النسلان اتبع نوفه على ما ضبط في اكثر من النسخ على انه جواب شرط محذوف اي وهو النسلان في المشي والضمير عائد الى مصدر يزفون في القاموس زف يزف زفا وزفيفا وزفانا اسرع او ابتداء جريه وما بعده ووجه بضمه كما في كثير من النسخ الحاضرة ايضا ظاهر ولا ابي ذر بفتح المهملة وشد النون اسم جد يحيى التيمي ابي ذرعة بضم الزاي وسكون الراء ويسقطهم رواه الاكثرون بفتح الباء وبعضهم بالضم نفذ في بصره اذا بلغ فيه ويجاوز وفي القاموس نفذهم جازهم وخلفهم كانفذهم ومعناه انه محيط ببصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الاعلى والادنى وقال ابو حاتم الهاب الحديث بروونه بالذال المعجمة وانما هو بالمهملة اي يلبغ اظهر آخرهم حتى يرى كلهم ويسمع نبههم

من نفره بالنون والفذة تحضل الطلان في فتح الباء وضمها واعجام الزاي واهمالها كذا في الكرماني ولا معينا بفتح الميم اي جاريا سايلا ولا المطلب بتشديد المهملة المفتوحة وكسر اللام ولا واعد بفتح الواو وخفة المهملة الاولى ولا اول ما اتخذ كان اول ما اتخذ النطق من جهتها والنطق بكر الميم وفتح المهملة بابتدره الوسط اي اخذت ام اسماعيل عليه السلام منطقا اي مئزرا ساترة وعناه اي فاق بيت بذي الحزم اشعارا بانها خادمها لتحمل خاطرها وتصلح ما فسد يقال عفا على ما كان منذ اذا صلح بعد الفساد كذا في الكرماني وقال في الفتح كان السبب في ذلك ان سارة كانت وهبت هاجر لابراهيم عليه الصلوة والسلام فحملت منه اسماعيل فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلثة اعضاء فاخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتعفي اثرها اي يخفيها حتى اثر مشيها على سارة ولا دوحة بالمهملتين الشجرة العظيمة ولا ثم قفا من الثقفية وفي الاعراض والقوي ولا اليت اي ما ضغ البيت ولا يتلوى اي يتقلب ظهر البطن ولا يتكبت بالهاء الطاء اي يتزع ويقرب نفسه على الارض من بسط يده اذا نزع درعها درع المرأة فيصفها ولا صه بفتح الصاد المهملة قالت لنفسها صه اي اسكتي انكان جزاء الشرط محذوف عن اثر بفتح الفوق وضمها وتخفيف الواو مشتق من الفوت ولا بالملك هو جبريل ولا فنحث اي حفر بوجه من الوجوه قال السفيري في تحقير اياها بالعقب دون ان يحفرها باليد او غيرها اشارة الى انها لعضة ولا يده وهو محمد صلى الله عليه وسلم واسمه كما قال سبحانه وجعلها كلمة باقية في عقبه اي امة محمد كذا في بعض الحواشي للبرماوي ولا قال بجناحه ومعنى قال بجناحه اشار به ولا نحوضه بالحاء المهملة والضاد المعجمة وبينهما واو مشددة مكسورة اي تصيره كالحوض ليطلا يذهب الماء ولا لو تركت لبد تبدد على ان الغمة اذا وصلت من كسب لم يفعل النفع عليه ما تخل بالتوكل بل يشكر ويتوكل على الله سبحانه في ابصال الخير اليهما ولا لا تخافي وفي بعضها لا تخافوا وفيه ان الملك ينكلم عن الانبياء ولا كالرابية ما ارتفع من الارض ولا جرهم بضم الجيم وفتحها حي من اليمن ولا كداء بالفتح والمد على مكة كذا نقله القابسي عن رواية الجمهور ولا عايفا بالفاء وهو الذي يتردد على الماء ويحوم حوله ولا لهذا الوادي ظمء مستقر الفاء اي لهم عهد كان اذا نبت بهذا الوادي قبل ولم يكن بغيره ماء ولا جريا الجري بفتح الجيم في القاموس الجوي كغني الوكيل الحاضر والجم والموت والرسول كالاجير والصاحب والجراية الوكالة واجرى ارسل انتهى ولا فاتى وجد ذلك على الجري ام اسمعيل ولا الا نريفع الهمزة وكسرها وسكون النون ولا وافقهم بلفظ الماضي اي رغبتهم فيه وفي بعضها فيه بقال اتفى فلان في كذا اي رغبتي فيه ولا فجاء ابراهيم بعد ما تزوج فان قلت هذا مشعر بان التزوج كان بعد اسمعيل لان التزوج كان في الغيبة حيث امه قبل التزوج وابراهيم ترك رضيعا وعاد اليه وهو متزوج قلت لعله تزوج بعد مجيئه مرة اخرى قبل موتها وتزوجه

كذا في الكرماني وفي الفتح في حديث ابي ذر كان ابراهيم عليه الصلوة والسلام يزورها من كل شهر
بحار البراق فتزود غزوة فيأتي مكة فترجع بقبيلة من اله بشام ورؤي الفاكهي من حديث علي
باسناده حسن نحوه قوله تركتك بسكون الراء وكسرها المتروكة والمراد بها هاجر قوله قال اي الله تعالى
الله عليه وسلم كما هو الظاهر قوله لا يخلوا يعني ان المراوحة بحاء المهملة والمد لا توافق الامرة فاذا
دوام عليها احد يخرج من زاجه الا اذا كان من اهل مكة فانها توافقه وهذا من جملة بركاتها
واتوا دعاء ابراهيم عليه السلام فان قلت اكثر غذاء اهل البيت اللحم والماء قلت علم فواكه واللبن ايضا
ولو سلم فمحمول على اخوان الامرة كالحبشة وهذا قال بعض الحكماء المكة في جوار استوائها اصلاحهم
لسوء امزجتهم قوله وهذا بحج هو الحج المشهور بمقام ابراهيم عليه السلام ابراهيم المخزومي المكي
قوله وما كان من جنس المضمومة اي في عتادة بين الفرائر وما يكون للرفع حتى الخاتمة بينهما
قوله بشم الشين بالثوت والجيمين من الصدر حتى كاد يملأ به الفتح اي يعلي نفسه كاد تبعين
من شدة ما يرد عليه قوله نفسها موضع تأنيث فاعله قوله بعقبه وعقبي قال بعقبه اي تعاوده نوبة
في له وغمز بعقبه قوله فا بتشديد بالثوت والوحدة والمثلثة والقاف اي الحوض قوله تحقن بالمهملة
والقاف والنون اي تملأ الكفين وفي بعضها بالراء قوله فجاء الفاء للعطف على محذوف تضحة
فاوحت فكان كذا فبلغ قوله اي مطلع ابي ذاهب الى وكني ابي اسماعيل والله للاطلاع عليها قوله مكة
خبر مبتداء محذوف او بالعكس اي تعزهم بركة او في طعام مكة وشرابها والسياق يدل عليه قوله
حدثنا هو شيخ في بعض النسخ الحاضرة باب بلا ترجمة ههنا قوله او بالضم مبنيا وبالفتح غير منصرف
وبالنصب مصرفا فان قلت قال الله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة والمسجد الاقصى
بناه داود عليه السلام بينهما اكثر من اربعين سنة قلت لعله بنى حوله ثم عمره داود قال
الخطابي يشبه ان يكون المسجد الاقصى بناه بعض اولياء الله قبل داود وسليمان ثم انهما اذا دفعه
ووسعاه فاضيف اليهما بناه لان المسجد الحرام بناه ابراهيم وبينه وبين سليمان مدة طويلة
وقد ينسب هذا المسجد الى ابناء الله والله اعلم اهو اسم من بناه او غيره كذا في الكرماني ويحتمل
ان يكون المراد من الاربعين المدة المتطاولة وقال في فتح الباري ان القواعد التي رفعها
ابراهيم عليه السلام كانت قواعد البيت قبله وفي رواية اخرى انها كانت قواعد في الارض
السابعة قوله بفتحه بسكون الهاء للسكت طلع ابي فلهم قوله بحبنا اما حقيقة واما مجازا
قوله الابتها اللابة بتخفيف الموحدة للوجه وتقدم الحديث قوله ابن ابي بكر ابي عبد الله بن ابي بكر
بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح المهملة واسكان الزاي قوله لا احدثان بكسر الهاء وسكون الدال
ونفتحها اي لا اقرب عهدهم بالكفر ثابت لردت البيت الى قواعد ابراهيم ولكني اخاف
الفتنة عليهم فلا اراد الحجر بكسر الهاء هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة الا ان البيت
ابقاء البيت واما كان الترك لذلك لان الركنيين اللذين كانا داخلين في البيت ان

البيت بنتهي بنا ويكون الطوف خارجا عنهما قوله حزم بفتح المهملة واسكان الزاي قوله سليم بضم المهملة
واسكان المثناة قوله الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف قوله ابو حميد بالمهملة المضمومة على آل
فان قلت السياق يقتضي ان يقال على ابراهيم بدون لفظ آل قلت لان مقحم او هو مراد بالطريق الاهلي
وفي رواية ابي نوفل رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد كذا في الكرماني قوله ابو نوفل
بفتح الفاء وسكون الواو وسلم بلحظ الفاعل الاسلام لعدي بسكون الميم وبالهاء الدال قال العسقلاني
وهو من احداث اسم ابي قرة عروة الاسلم قوله اهل البيت منصوب على الاختصاص قوله قد علمنا
ابي في التشهد وهو قولنا السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والتشهد بين الصلوة امابتاء
شهرة الصلوة عن ابراهيم فيما بينهم وبالبيان الطريقة والجهة وبكون الرحمة الثالثة موافقة
بمرتبة للوجود عليه فلا اشكال قوله ان اباك والمراد ابراهيم واضيف اليهما لانهما من نسله قوله
معوذ من التعويذ بالجهة في آخره قوله بكلمات الله اما ما فيه بحا عمومها فالمقصود هنا كالكاملة
الله واما مخصوصة بمن المعوذين قوله لما مة بتشديد اليم صفة لامة اذ الكاملة تامة قوله
وهامة بتشديد اليم ايضا موذية للهوام ولا يقع هذا الاسم الا لما يخوف من الحشرات كال القطبي
للهامة دويبات واللامة كل آفة تلم بالانسان من جنون ونحوه قوله من كل عين لامة بتشديد اليم
ايضا اي ذات عين تصيب بسوء وقيل اللامة بمعنى الملمة واما اي عليها على فاعله للزوجة يجوز ان يكون
بحاء ظاهرها بمعنى جامعة للشر العيون من ملمة اذا جمعه قوله باب قوله تعالى وبنيه عن ضيف ابراهيم بالاضافة
قوله بالشك اي في كيفية الاحياء لا في نفسه او من احق بالشك فلا شك عندنا فلا اشكال عنده بالطريق
الاولى قوله ويرحم الله قال الله تعالى قال الواقدي لبكر وه او اوي ركن شديد قال البيضاوي قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك لان كلامه يدل على اقتاط كلي وياس شديد من ان يكون له ناصر ينصره
وكان عليه السلام استغرب ذلك القول وعده قادحا منه اذ لا ركن اشد من الركن الذي
كان يأوي اليه انتهى وفيه موضع تامل لان الاولى ان مقصوده صلى الله عليه وسلم انه ينبغي ان لا يلتفت
الى غيره تعالى اولا يكان له ان يرجع الى الله تعالى كما قال ابراهيم عليه السلام اما اليك فلا واما الى الله
سبحانه وتعالى بحاله حسبي من سوالي وقال صاحب الكشاف معناه الى قوي استند اليه لجمعي
منكر شبه القوي العزيز بالركن من الجبل في شدته ومنعته قوله لا اجبت ابي لاسرعت الى الاجابة
الى الخروج من السجن ولما قدمت العذر قال تعالى فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الآية
وصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبر حيث لم يبادر الى الخروج وقال ذلك تواضعا والتواضع
لا يضع كبيرا بل يوجبه حلا لا وغيره اصلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الكوة
الاخيرة قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب اسماعيل الاضافة قوله خاتم بالمهملة والفوقية
ابن اسماعيل الكوفي قوله اسلم بلفظ التفضيل قبيلة قوله وانا معكم بفتح العين الساعة قوله باب
قصة اسحق من ابراهيم النبي عليهما السلام بالاضافة قوله وفيه ابي في الباب يعني روى ابن عمر وابو هريرة

في حق اسحق وقصته حيث قال شاهد البخاري اليه احمالا ولم يذكر بعينه لانه لو لم يكن بترجم ق باب
قوله ام كنتم شهداء الاضافة المقصود من هذا الباب بيان تعظيم يعقوب وابائه ووصية لابنائه
عليهم الصلوة والسلام ويحا هذا يظهر لك مطابقة للحديث والكوبة اذ الحديث ايضا لبيان كرم
كرم الناس ق خيارا كرم ليوسف ويحتمل ان يكون بعض افعل التفضيل ومن الحديث قريبا ق باب قصة
لوط عليه السلام بالاضافة ق ان كان ابي لانه كان مراده ان هذا الباب لبيان هذا المطلب خاصة من بين
قصة لوط عليه السلام ق باب فلما جاء آل لوط المرسلون بالاضافة ق يعرعون قال الخليل وجاء
قومه يهرعون اليه ق الملق سمين قال الخليل ان في ذلك لايات للتوسمين ق بركته قال الخليل
قولهم بركت الابل ق حصين بضم المهملة الاولى وبفتح الثانية وبخفة التحتانية ابن عبد الرحمن الهلالي ق شقيق
بضم الجيم وكسر القاف الاولى المشهور بابي وائل بالهمزة بعد الالف ق اقر رومان بضم الراء قال الواقدي
ماتت سنة ست وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما في قبرها فقال الطيالسي ان كان ماكان قال حق
ثم رفع لي رسمها وقال الخطابي صوابه ان بقراء قوله سيلت بلفظ المجهول وبضم يكبه بالهاء اقول
لا يضعف هذا العذر ما جاء في حديث الافك في المغازي قال مسروق حدثتني ام رومان كذا في الكرماني
في من التحفة وفي التوشيح والوقع قال عبيد في الحديث مخفف اي الهاء وقال ابن قتيبة هذه اللغة
على وجه الاصطلاح وتبعه بالتثقيل على وجه الاشتقاق ق الحديث رواه بالحديث الاتي ق ناقض
اي ملتبسة بارتفاع والتناقض من لوازم ذات الوعد والنقض الخلف ق تخلي اي صفتي كصفة يعقوب على
السلام حيث صبر صبرا جميلا وقال تعالى والله المستعان ق اراديت اي حيرني ان ازكروا بالتخفيف
او التشديد كان سوال العوده هنا من قوله تعالى فظلوا لظلوا ويهمزوه بدله التخفيف قوله
عايشة هذا يوجب فسادا شد وهو ان الرسل ظنوا بذلك وهو باطل ق يا حميرة مصغرة ق
او كذبوا بالتخفيف ق واما هذه الآية وجواب اما محذوف اراد عايشة انهم استيقنوا التكذيب
من غير المصدقين وظنوا التكذيب آخرا من المصدقين ق استغفلوا اي في جعلها اغفلوا وقوله
بيان المعنى وان الطلب ليس مقصودا منه لابيان الوزن والاشتقاق ق باب قول الله ويا ايوب
اذ نادى ربه اني مسني الضر بالاضافة واختلف في زمان ايوب عليه السلام وانه من بني اسرائيل
او لا وقيل الصحيح من بني اسرائيل ق الجفني بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء ق رحل جواد اي جماعة
جواد والجواد اسم جمع واحدة جوادة كذا وغيره وفي القاموس يقال للذكر والانثى ق باب
قول الله عز وجل واذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصا ق فرجع اي من غار حراء ق ورقة
بالواو والراء والقاف المفتوحات ق نوفل بفتح النون والفاء ق موزر اي شديد اتاه
من الازر وهو القوة اي قوى بابلغا من الحديث في اول الصحيح مبسوطا ق باب قول الله تعالى وهل
اتيك بالاضافة ق سيرتها قال تعالى سنعيدها سيرتها الاولى ق التي قال الله انه ذو في ذلك لايات

لاولي النهي قوله ملكنا قال تعالى ما اخلفنا موعدك بملكنا قوله هوي قال تع ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى
قوله فارغا قال الله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا قوله ردايا معينا بالهمزة او معينا بالهمز آخره
قوله فارغا قال الله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا قوله ردايا معينا بالهمزة او معينا بالهمز آخره
قوله فارغا قال الله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا قوله ردايا معينا بالهمزة او معينا بالهمز آخره
مثلثة قوله يبطش بضم الطاء وكسرها قوله للجذوة قال تعالى آتيكم منها بخبس او جذوة من النار قوله
مثلثة قوله يبطش بضم الطاء وكسرها قوله للجذوة قال تعالى آتيكم منها بخبس او جذوة من النار قوله
سنشد قال الله تع سنشد عضدك باخيك قوله وقال غيره اي غير ابن عباس في تفسير قوله تعالى
واحلل عقدة من لساني قوله اوفيه تمتمة عطف على ما لم ينطق قوله التمتمة التردد في حرف التاء
المثناة الفوقانية وانحباس اللسان اليها عند التكلم وفي القاموس التمتمة رد الكلام الى التاء واليم
وان لم يسق كلمته الى حتة الا بها وفيه ايضا الفاء فاكفد قد وابلبال رد الفاء وكثره في كلامه
وفيه فأفاده قوله اذري قال تعالى اشدد به ازري قوله ضيحتكم قال الله تعالى لا تفتروا على الله كذبا
فيسحتكم قوله التخلي موثث الامثل كالفضلى فالافضل قال تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى اي بدينكم
الافضل قوله فاوحى قال الله تعالى اوحى في نفسه قوله فذهبت الواو يعني قلبت الواو ياء وكسرها
وانكسار ما قبلها ياء وذكر امثال هذا في هذا الكتاب القويم الشان اشتغالا بالهنيه كذا في الكرماني
اي لالهه لان كتب التفسير كافية لبيانه الا انه قد يتبادر في جوابه انه اراد ان ينبه على انه لم يرد
على قصة موسى عليه السلام في ذهابه الى مدين وفي رجوعه بمصر ثم في خروج فرعون ثم في ذهابه
الى الطور ثم في عبادة العجل بالاحاديث التي يكون على شرطه استطي ولا يخفى بعد هذا الجواب ههنا
ولفظ حفية اصله مكسورة الحاء لا مفتوحها قوله في جذوع قال الله تع ولاصلبنكم في جذوع النخل
يعني ان كلمة في استعيرت للاستعلاء لبيان شدة التمكن كالمظروف قوله خفيك قال الله تعالى
فاخلعك باسامري اي بالمالك وحالك وقال فلان لك ان تقول لامساس قوله النهي قال الله تعالى
موعدكم يوم الزينة وان يحشر الناس ضحى قوله قصيه قال تعالى وكانت لاخته قصيه بضرت به
عن جنب اي لقطة قصية اما مشتق من القص وهو اتباع الاثر او من قص الكلام لكونها تقولها
عن نفس قليك قوله على قدر قال الله تع ثم جئت على قدر يا موسى قوله الا ترجع اليهم قال البخاري
هم قوم السامري يقولون قليسي ومعناه اخطأ موسى الرب هي ما صنعه السامري حيث قال
ههنا وذهب الى الطور يطلبه تحته قوله باب قول الله تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون
يكتم بالاضافة كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ولعله اخلى بياضا في الاصل ثم وصل كما ابرد
ووقع هذا قبل رواية النبي صلى ما اليه ما في الباب الذي بعده وهو مخطه اي جيد حسن كذا في الفتح
قوله باب قول الله عز وجل وهل اتيك حديث موسى بالاضافة قوله ضرب بسكون الراء للتخفيف الخ والاجل
الاول ضد المبادة والثاني ضد البعد يقال رجل شوم اي رجيم واسترسله وهذا بكسر الميم وفي الاين السكينة
شؤم رجل بكسرها وفتحها اذا لم يكن شديد الجعودة ولا سبط كذا في الكرماني وفي الفتح وتبعه العيني
بفتح الراء وكسر الجيم في الاول ومعناه دهين الشعر قوله شئوم بفتح الجهة وضم النون وبالهمزة بوزن
اليمن قوله ربعة بسكون الموحدة ويجوز فتحها لا طويل ولا قصير وقيل ما تحت بتأويل الشخص قوله دعاص

بكسر المهملة وسكون الختانية وبالمهملة السرب وقيل الخمام وقيل الكثير اي كانه يحذر لم يرشما وهو
في غاية الاشراف والفضارة كذا في الكرماني وفسره صاحب القاموس بالمعاني الثلثة قوله واتا اشبه
اي بابي ابيهم قوله الفطرة اي الاستقامة اي اخترت علامة الاسلام وجعل الختن علامة لكونه
مختارا في حالة فطرة الاسلام الى اشير اليها في الحديث كل مولود يولد على الفطرة الاسلام وكونه سهلا طيبا كالمرئ
نافعا للشابين سليم العاقبة والملزم لقوام الحيات وجالبة لانواع الثروة في الحال والمال فحيث
اصبت الفطرة فهي يكونون عليها قوله عند بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة على الاصح وبالراء مجرورة
جعفر قوله بن يحيى بفتح الميم وتشديد الفوقانية وبالالف اسم ابيه قال الحاج الاصول ان يقال هو ابن امه وهو
ذو النون ارسله الله الى اهل الموصل وذهب قوم الى ان يونس كانت بعد حزقيل من بني اسرائيل الموت
وهو بعيد قال الخطابي يبعد ليس لاحد ان يفضل على يونس ويحتمل ان يراد ليس لاحد ان يفضلني على سبيل
وهذا منه صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع والهضم من النفس وليس مخالفا لقوله انا سيد ولد آدم لانه
لم يقل ذلك فخرا ولا استطالة عليه قوله على الخلق وانما قال ذا كرا للنعمة ومعترفا بالمنة وليس مخالفا
لقوله انا سيد ولد آدم لانه لم يقل ذلك تحدثا وارادة السيادة ما يكره به في النبوة كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون
الاول من قبيل القول من قبل نفسه والثاني من قبيل الامور التبليغية ان معرفة قبله صلى الله عليه
وسلم من اعظم امور الدين قال الكرماني متصلا بما قبله من الكلام او قال ذلك قبل الوحي بانه سيد الكل
وافضلهم وخيرهم وقال زجرا عن توهم حط من رتبته مما في القرآن من قوله تع ولا تكن كصاحب
الحوت وهذا هو السبب في تخصيص ذكره من بين سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام قوله آدم اي اسمر
قوله طوال بفتح الميم قوله السحتاني في الكرماني انه لفظ فارسي معناه بياع الجلود قوله باب قول الله
تعالى وواعدنا موسى ثلثين ليلة بالاضافة قوله وكه يقال وكلت الشيء اذا فوضته وكرته عج سوبند بالاضافة
وقال الله تع حملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة فدكت وغرضه ان الجبال جمع والارض
في حكم الجمع فكان القياس ان يقال دكت فجعل كل جمع منهما كواحدة فلهذا جاء بلفظ التثنية قوله
يصعقون من صعق الرجل اذا غشي عليه وصعق من في السموات ومن في الارض اي مات قوله افاق
لانهم من افاقة موسى عليه السلام قيل محمد صلى الله عليه وسلم كونه افضل مطلقا وساسبة حديثي
بالايات المذكورة وان الايات والحديثين يفهم منهما بعض احوال موسى عليه السلام واحوال قومه
فتراه الكربة التي ذكرت اعني قوله تعالى وحملت الارض والجبال في حالة القيمة في سورة الواقعة
والدك الذي وقع في قصة موسى عليه السلام في قوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا كان في
الدنيا ولعل البخاري ذكر بناسبة ذكر الدك في القصتين فتذكر من احدى القصتين القصة
الاخرى قوله باب طوفان من السيل بالتنوين قال في الفتح باب بغير ترجمة وهو كالفصل من
الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط جميعه من رواية النسفي قوله الطل بضم الطاء وتشديد
اللام دويبة من جنس القراد ان الا انها اصغر منها يركب البعير عند الهزال قوله الحمان بفتح المهملة وتكون

الميم وبالنون قال ابو منصور صفار الحلم بفتح المهملة واللام جمع الحملة ابي القراد العظيم كذا في الكرماني
وفي القاموس الحملة محركة الصغرة من القردان او الضخمة منه وفيه ايضا الحمن والحمنان صغار القردان
واحدتها بهاء قوله سقط قال الله تبارك وتعالى والساقط في ايديهم اي ندموا قوله من كلام بتداء
مضاف الى الموصول وقوله ففه سقط حبوه قوله باب حديث الخضر مع موسى عليه السلام
بالاضافة قوله القراري بفتح القاف وتخفيف الراء وبالراي قوله سفين ابن عيينة قوله البكالي بكسر الموحدة
وخفة الكاف وهو المشهور وقد يقال بكر للموحدة وتشديد الكاف واعلم انه وقع في القصة تراخ بين الامر
في صاحب موسى هو الفتى او الثاني في نفس موسى اهو ابن عمران كليم الله او غيره وسيأتي باب ما ذكر
في ذهاب موسى في كتاب العلم قوله عدد والله اطلان عدد اثقيلة بحاسبيل التغليط لا القصد
ارادة الحقيقة قوله ومن يليه اي من يكفل بروايته قوله في سكتل بكسر اللام الزنبيل قوله تهوي بفتح
المثلثة بحا لفظ اسم الاشارة وقد يلحق به الهاء عند الوقف يقال ثم وثمه كما يقال زيد وزيده
وكان موسى عليه السلام ينتظر فقد انه لكونه جعل علامة لمطلوبه ولم يعرفه انه حين فقد
وفيه ايضا تنبيه بحاعدم علمه بما علم موشه وفيه تنبيه يوشع بعد علمه بذلك قوله ولقيهوكتقدم
اي من ابن السلام في هذه الاعن التي اتت فيها اذا اهلها لا يعرفون السلام قوله فعرفوا الخضر لعلمهم
من اجل كثرة عبورهم على البحر قوله قول النووي الاجي قوله ما نقص الخ فان قلت ما معنى نقص اذ
نسبة النقرة الى البحر نسبة المتناهي الى المتناهي ونسبة علمها الى علم الله تعالى نسبة المتناهي الى
غير المتناهي وايضا لا يجري النقصان في علمه تعالى قلنا المقصود منه التشبيه في القلة والحقارة
لا الماثلة من كل الوجوه وهذا تشبيه على الترتيب الى الافهام لا بحا التحقيق ثم ان كلا من هذا القبيل
تنبيه على ان موسى عليه السلام ينبغي له ان يصير اذا راى خرق السفينة ولكنه عليه السلام
لم يصبر لما له مخالفا لعلمه قوله فمر فيها بالجيم قوله اما هم ملك واسم الملك الغاصب الذي
وراءهم هدد بفتح الهاء ابن بردبفتح الموحدة وفتح الدالين المهملتين الاولين وقبل بضم الهاء و
الموحدة وقيل له اما هم في قوله ابن عباس بدل رايتهم وبزيادة لفظ صالحة وزيادة وهي
كان كافرا قوله واما الغلام اسم الغلام الذي قتله الخضر جيسون بفتح الجيم وسكون التحتانية
وضم المهملة وبالواو وبالنون وقال الدارقطني بالراء بدل النون قوله او تحفظه شك من علي ابن
عبد الله يعني قيل لسفين حفظته او تحفظته من انسان آخر قبل ان تسمعه من عمرو قوله
ورواه احمد زهرة الاستفهام فيه محذوفة اي ارواه احد عن عمرو وغيري قوله الاصبهاني بكسر
الهمزة وفتحها بالموحدة وفي بعضها بالفاء مات سنة عشرين ومائتين قوله انما سمي الخضر وكان
اسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة وبالتحتانية مقصورا وكنيته ابو العباس بجازي في
الخضر اسكان الضاد مع فتح الخاء وكسرها واختلف في نبوته وقال الثعلبي كان في زمن ابراهيم
الخليل وقال الاكثرون وانه حي موجود اليوم ويقتله الدجال ومن ترجمه في كتاب العلم والفراض

القاموس بة بفتح فسكون بلا لام لقب الوليدين مصعب صاحب موسى عليه السلام والخطفى
عليه السلام او ابنه قال حكاه الثقاشي وتاج القراء في تفسيريهما قوله فروة قيل في جلدة وجه
الارض جلس عليها فاهتزت وصارت خضراء بعد انكانت جرداء وقيل اراد به الهشيم
من نبات الارض فاذا حضر بعد يبسه ويا ضه قوله باب بالتنوين قوله بفتح بسكون المهملة
قوله هاة بفتح الهاء وشدة الميم ابن منبه بكر الموحدة الشديدة بوحفوف بالمهملة اي يدنون
قوله بما استاهم بفتح الهمزة جمع السنة وهو لاست بما ادركهم قوله حبة بفتح المهملة وشدة الموحدة
قوله شوة بسكون وفتحها وهذا الكلام مجمل واراد به حية ماخوذة او موجودة في شعرة
وعرضهم فيه مخالفة ما امروبه من الكلام المستلزم للاستغفار وطلب حط الخطيئة
عنهم قوله روح بفتح الراء وبالمهملة ابن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة قوله عوف بفتح المهملة والفاء
الحسن ابي البصري واختلفوا في سماعه من ابي هريرة والصواب عدم سماعه وكذا عدم سماع خلاس
واما اثبات سماع محمد سيرين قال في الفتح وتبعه القسطلاني لم يسمع الحسن من ابي هريرة عند
الحفاظ وما وقع في بعض الروايات مما يخالف ذلك محكوم بوهنه عندهم وكذا خلاس لم يسمع و
يؤيد هذا ما في مسلم من ان الحسن لم يلق بصريا قوله محمد ابن سيرين قوله خلاس بكسر المعجمة وتخفيف
اللام وبالمهملة قوله حيتا بفتح المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية وستر بكسر المهملة وتشديد
الفوقية وسكون التحتية وهو المبالغة في الحياء والستر قوله ادرة بضم وسكون الدال المشهورة
وبفتحتين ايضا بمعنى واية الطحاوي عن مشايخه وفي انتفاخ الحفيشة وعطف الاقمة عليها من باب
عطف العام على الخاص قوله تؤتى بحرمعناه رد قوله في ياجج قوله مرنا ابي يقرب جزما قوله لنبدا بالنون والهملة
الفتوحتين هو الصحيح قوله في الله من كلام ابي هريرة كما في الفتح والقسطلاني وفيه ايضا في رواية
حبيب بن سالم عن ابي هريرة للجزم بثبوت هريرات قوله فاخبرته فيه جواز الاخبار بما قبل حتى
الامام وكان يعض رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب قوله تعالى يعكفون بها اصنام لهم بالاضافة
قوله منير الخاء المبالغة في الخسران قال تعالى هو لاء منير مأمور فيه من التبتير ويقال تبره تتبيرا اي كسره
واهلكه قوله ولينبروا قال الله تعالى ولينبروا ما علوا تتبيرا قوله الكبات بفتح الكاف وخفة الموحدة
وبالمثلثة التضييع من ثرلا مراك قال الخطابي يريد ان الله تعالى لم يضع النبوة في ابناء الدنيا والمترفين
منهم وانما جعلها في دعاة الناس واهل التواضع من اصحاب الصوف كداود ويوب عليه السلام
وذكريا عليه السلام كان نجارا والله اعلم حيث يجعل رسالته انتهى ولا يلزم من ضعفهم
ترجيح المال وضيق الحال ان لا يكون هم شرف فلا ينافي ما سبق من ان الانبياء عليهم
الصلوة والسلام يكونون في نسب شريف قوله الا تدعاها قال النووي فيه
فضيلة دعاية الغنم قالوا والحكمة فيه دعاية لانبيائها استدراك بحفظها مع تفرقها وايصال
شبعها مع توحشها وتعابها الرابي وليأخذوا انفسهم بالتواضع وليتمرنوا على القيام بالخلوة

ويتوقف ان سياسيها الى سياسة امهم المتخرين عن دعوتهم الكافرين بها ضد دعوتهم فان فعلوهم
بالتوحيد مضادا لافكاهم على الاشراك والاصنام وما رأى بنو اسرائيل ذلك الافكان من
قوم طلبوا من موسى عليه السلام ان يجعل لهم الها كما لهم الهة كما في قوله تع وجاوزنا ببني
اسرائيل البحر فاتوا على اصنام لهم يعكفون عليها اصنام لهم قالوا يا موسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة
ولا يخفى انه يتضح المناسبة بين الحديث وبين الترجمة باعتبار ملاحظة الحكمة في الامر الالهي
الانبياء عليهم الصلوة والسلام وكذا ذكر احوال الناس المذكورين في كتاب الانبياء وتعيينهم
في دعوتهم وتقرر الامر عندهم وميلهم الى الناس بمشاهدة الايات الباهرات
كغرق فرعون ونجاة بني اسرائيل وعبورهم على البحر الى غير ذلك والله اعلم ولد باب واذ
قال موسى لقومه ان الله يأمركم بالتنوين وفي بعضها باب قوله واذ قال موسى فالباب بالاضافة
ولد الخصف بفتح النون والصاد ولد لا ذل قال السفاقسي لا ذل لا ينبغي الا حق ولا تسبق الحرث سلمة
لا شيبة فيها صفراء ان شئت سوداء عرضه ان الصفرة يحتمل حملها على معناها الصفرة فاحمل
على انها شيبت قال الحسن صفراء فاقع اي سوداء شديدة السواد ولعله مستعار من صفة
الابل لان سوادها يعلوه صفرة وبه فسر جمالات صفر ولد فادارأتم قال السفاقسي واذ قتلتم
نفسا فادارأتم اي تدافعتم ولد باب وفاة موسى عليه السلام بالاضافة ولد صكه اي ضربه وشرحه
في باب من احب الدفن في الارض المقدسة في كتاب الجنائز ولد تنور للتنور ما يكشف الصلب من
العصب واللحم ولد من استثنى الله اي في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء
الله وفهم منه ان بعض الانبياء مما لا يلحقه الصعقة ولد احج آدم فيه ان المحاجة جائزة ولد خطبك
ابى الاكل من الشجرة المنهي عنه قال بعضهم التقت ارواحهما في السماء فوقع المحاج بينهما وقال القاضي
يحتمل انه على ظاهره وانهما اجتمعا بأنفسهما ولا يبعد ان الله احياهما كما ثبت في حديث الاسراء صلى الله
عليه وسلم اجتمع بالانبياء في بيت المقدس وصلى بهم ويحتمل ان ذلك جرى في حيرة موسى بما سمع
ان بديه آدم فيحاجه ولد مرتين متعلق بقال ولفظ آدم بالرفع باتفاق الرواة اي قبله والجنة بالجنة
فظهر عليه بها فان قلت فالعاصي سألوقال هذه المعصية كانت بتقدير الله لم يسقط عند الملامة
تلك هو ما في دار التكليف جار عليه احكام المكلفين وفي لومه زجر له ولغيره نحوها واما الدهر
فيت خارج عن هذه الدار وعن الحاجة اليها فجز فلم يكن داخلا في هذا الحق لو قال النووي
معناه انك تعلم ان مقدر فلا تلمني وايضا اللوم شرعي لا عقلي واذا تاب الله عليه فخطؤه ذا لله
اللوم فمن لا مد كان محجوجا بالشرع وفي الحديث انه لا يجب ولا تقدر ولكن امرين الامرين انتفى
ولد باب قول الله وضرب الله مثلا للذين امنوا بالاضافة ولد مرة بفتح الميم وضم الراء
فكذا شيخه مرة ايضا بالضبط المتقدم بفتح الميم وضم الراء الهدابي بكسر الميم وبالهملة
كاذ يصيبها كل يوم الف ركعة ولد كل بفتح الميم وضمها وبكسرها لغات وقد نقل الاجماع على ان بني

هنا ولد الشيبة بالمد وكسر الهملة وبخفة التحتانية كانت مؤنثة فحتى ايما فقال الله تعالى وضرب الله
مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون اذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ومريم ابنة عمران التي احصنت فرجها
به وهاتان عشرة سنة وعاشت بعد ما رفع ستا وستين سنة فهما مائة واثنتا عشرة سنة
وفيه اختلاف كذا في الكرماني وزاده في الجامع الصغير للشيخ السيوطي حيث ان الله زوجني في الجنة
مريم بنت عمران وامرأة فرعون واخت موسى التي تبعتني وفهم منه ان فرعون مات على الكفر ولد الثريد
لانه افضل طعام العرب والمراد بالفضيلة التعدد والتنوع منه وسهولة مساغه والا لتداوي كذا في
بعض الشروح وهذه الفضيلة بما هذا ترجع الى الامور الدنيوية والا فظاهر منه كثرة الثواب ولكن ما قيل انها
كونها كانت جامعة لحسن الخلق وحلاوة النطق وجودة القريحة وفصاحة اللهجة ونحوها من حسن الفعل
وغيره لكنه روي ان سيد الطعام اللحم والثريد مركب منه نثر اذ كرها هنا ينبغي على بيان فضلها وكمال
الرضا بها لحكمة دقيقة وهي ان مريم وآسية من ازواجه صلى الله عليه وسلم في الجنة كما عرفت فلعله صلى
الله عليه وسلم اخبرها بهذا الكلام على انفها معها محبوسة في الجنة لان الثريد كان محبوبا عنده عليه الصلوة
والسلام وفي الكوعة ولكن فيها ما تشتهي انفسكم وفيه فضل عائشة رضي الله عنها كما لا يخفى شرع انه
كل من النساء حوا امرأة آدم عليه السلام وآسية موسى وآسية ابراهيم سارة وهاجر عليهم السلام فلعل
التخصيص بها لان حالها كان عند اهل التوراة والانجيل ظاهر ويحتمل ان يكون الكلام رفع فيها واما ما نقل
عن الشيخ الاشعري من القول بنبوتها فمعنى اتى عنده من يأتيه الملك وهو ام من الرسول وقيل انه
لم ثبت بحي الملك الى امرأة فرعون وفيه انه روي كما في القسطلاني انه لما اطلع فرعون على اسلامها
عليه السلام وتد يديها ورجليها باربعة اوتاد والقاها في الشمس قال سليمان فالله اعلم فاوحى اليها الملائكة
بلحمها فقالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة حتى رأته منه فضحكت وفرعون حاضر قال الا تقبلون من
جنونها وقال الحسن وابن كيسان رفع الله امرأة فرعون الى الجنة فهي فيها تأكل وتشرب في قصر فاخر مبيد
نساء الجنة ولكن روي في فضل خديجة وقد عرفت وجه التخصيص بهم وامرأة فرعون على عدم ذكرها
لكون الكلام في النساء الماضية قبل زمان ابنوة عما صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات وقد سبقا
ما يفيد وجها آخر للتخصيص بالذكر في غير جنيحة من الازواج الطاهرات ولد باب قوله ان قارون
كان من قوم موسى بالاضافة ولد لتبغين قال الله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة ولد فبغى
قال الله تعالى ان الله لا يحب الفرحين ولد وكان قال الله تعالى يقولون ويكان الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده
ويقدر وهي منفصلة عن كان عند البصريين وعند الكوفيين ان وي بمعنى ويلك والمعنى الم تعلم اعلم ان كثيرا
من ابواب هذا الكتاب لم يذكر فيه حديث وافقهم الاعتذار عنه ما ذكر مراد من انه لعله لم يطلع
على حديث يشرطه ولد باب قول الله تع ولي الله تع ولي الدين اخاهم شعيبا بالاضافة ولد وداكم ظهرا قال السفاقسي
واتخذتموه وداكم ظهريا طلبوا وهو منسوب الى الظهر والكثير من تعبيرات الشعب كما تقول اني لامس
اسجي بكسر الهمزة ولد ظهرت بفتح الهاء وعنا نسبت وتركت وداء ظهرك ولد مكانتهم قال الله تعالى

يا قوم اعملوا على مكانتكم يعني قال السدي كان لهم قوتان فيها اذا لم يعيشوا ولم يقووا بها قاس
قالا لهم فلا تأس على القوم الكافرين وليس هذا في قصة شعيب وانما ذكر هنا مناسبة قوله تعالى كذلك
آسى على قوم كافرين قال الحسن قال الحسن يعني انهم عكسوا على سبيل الاستعارة التهكمية اذ ليس
ان السفينة العنوي الاخليم الوشيد وهي الواو من قوله يستهزئون ايكة قال الله تعالى كذب اصحاب
الايكة المرسلين وقوله بعضهم ليكة بوزن ليلة وقال المجاهد هو نفس الايكة فخفف الهمزة يوم الظلة
قال الله تعالى فاخذهم عذاب يوم الظلة يروى انه حبس عنهم الريح وسلط عليهم الحر
فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان خرجوا الى البرية فاظلتهم سحابة وجدوا الها باردة فاجتمعوا
تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا وكان شعيب عليه السلام مبعوثا الى اصحاب مدين
واصحاب الايكة فاهلكت مدين بصيحة جبريل واصحاب الايكة بعذاب يوم الظلة بما مر مذهب
من ذهب الى التغاير بين القرى يقول بعضهم انهم اجمعوا اخذتهم الصيحة من فوق والرجفة
من تحت مع الرشد وهو مذهب الجمهور باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين
بالاضافة ملم من الام الرجل ما يلام عليه وهذا قال مجاهد مذنب يقطين ما لا ساق له
من النبات كالقرع ونحوه الدباء بدل او بيان يعرض اي يمر مناعه للناس ليرغبوا في
شرائه فاعيط له ثمانين حسا ذمة وعهدا اي مع المسلمين فلم اخفر ذمتي ونقض عهدي بالظلم
لا تفضلوا بين انبياء الله قال قلت قد ثبت ان بعض الانبياء افضل من بعض قال الله تعالى تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض قلت معناه لا تفضلوا بعضا بحيث يلزم منه نقص المفضول او دخول النقص
في الفواصل ولا تفضلوا بجميع انواع الفضائل والكمال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل مطلقا الا ترى
افضل من الوتد والكمال فضيلة الفاضل عين موجودة فيه او فلقد اضلكم واهوائكم فكلا
الا ترى الى حيز من يونس بن متى اي من عند نفسي او قالوا تواضعا وهضما لنفسه وقيل النهي
انما هو في النبوة كقولك لا تفرق بين احد من رسله او كان هذا قبل الوحي اليه بالافضلية اول
من بعث على صيغة المجهول باب قول الله تعالى واسئلهم عن القرية بالاضافة يئس
قال الله تعالى واخذنا الذين ظلموا بعذاب بيئس باب قول الله تعالى وآتينا داود زبورا
بالاضافة سابغات اي الدروع الواسعة الكاملة في السرد وهو نسج حلق الدرع بعضها
في بعض ولا تزد بضم المثناة وكر المهملة اي لا تجعل المسمار دقيقا وفي بعضها بالواو الا تجعل
رقيقا هو اسم جامع للدروع وايضا تداخل الحلق بعضها في بعض فيتسلسل اي يجعل
وفي بعضها يتسلسل يقال تسلسل الماء في الحوض اي جرى وماء سلسال سهل الدخول في الحلق
اي فلا يمسك فيقسم اي تكسر الحلق بالمسمار اي لا يقصم المسمار فتكسر الحلق به انزع
اي تأخر باب قول الله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة الوزن اي الثقل والرادية القدرية او الزرد وقد مر الحديث
في قوله ربنا افرغ علينا صبرا والله تعالى يوسع ويضيق الزمان لمن شاء من عباده وهذا السبيل الى ادراك الا بالقبض الرباني

لا افضل اذ هو الوسط بين الافراط والتفريط فيما لا نهاية اشق كالدوام الصوم الدايم مثلا
فان الطبيعة اذا اعتادت بذلك سهل عليها العباس بالموحدة اسمه السباب من السيب
بالمهملة والتحتانية وبالموحدة وهو المشهور والشاعر بجمت اي غارت قال الاصمعي بجمت
اذا بقي اي لا يضعفه كخلاف صوم الدايم فانه يوجب الضعف والفرار باب احب الصلوة
الى الله صلوة داود بالتنوين ما القاه اي ما القاه صلى الله عليه وسلم والسجر بالرفع على انه فاعل القاه
اوس بفتح الهمزة الشق بفتح المثلثة والقاف وبالفاء باب قوله واذكر عبدنا داود
ذكر انه ابواب بالاضافة فصل الخطاب قال مجاهد معنى الخطاب الفهم في المحكومات
والمخصومات اكفلنيها اي ضم تجعله الي بقاجني وعزني في الخطاب غلبني في المجاورة المعلم
محمد اما ابن سلام واما ابن المثنى واما ان يسار على ما اختلفوا فيه العوام بفتح المهملة وتشديد
الواو ابو حوشب امر بلفظ المجهول وفي هذا سر لا يمانعه اذ الرسول صلى الله عليه وسلم لا افتراء
بهم في وصول الدين الى قومه لانهم متفقون بين الانبياء عليهم السلام في المختلفات لا يمكن بهذا
الرسول بكلهم ولا يلزم التناقض ورفعها ان شرايع من كان قبلنا نجة ما لم يعرف عينها صارف
السجود في السجدات المامور بها لكن كان عليه السلام يسجد موافقة لداود وشكر القبول توبته
فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال سجدها اوبة ونحن نسجد شكرا باب قوله هب لي ملكا ووهبنا
لداود سليمان بالاضافة ملكا لا ينبغي لاحد الظاهر ان الجملة صفة لملكا فيكون المطلوب ملكا
يليق لاحد من بعده بحسب التقدير او نحوه وح اندفع الاشكال الذي ذكره جماعة من المحققين من انه
يستلزم طلب منع اعطاء مثله لغيره واسئاله اذ نيالة عين من القطر للحديد وقال جماعة عين النحاس
اسالت من معدنه فنبع ينبع الماء من الينبوع ومثله غير بين فان بعض الاحجار يكون في المعدن ماء وادا
خرج عنه يصير حجرا عين القطر اي معدن النحاس محاريب قال مجاهد بنيان دون القصور
قيل مقدم كل بيت وقيل المساجد وكان ما عملوا لبيت القدس ابتداه داود واتمه سليمان عليهما السلام
فيه بالرخام الابيض والاصفر والاخضر وعدده باساطين اتمها الصابي وسقفه بالجواهر النفيسة وخص
جماعة بالاواني والبواقيت وسايز الجواهر وسط ارضه بالواح الفيروزج فلم يكن يومئذ في الدنيا قصر مثله
وكان تضيء في الليل المظلة مثل البدر فلم يزل على ما بناه حتى خربه بخت نصر فحمل به واخذ ما كان
فيه مما ذكر الى دار ملكه كذا في الفسطلاني وكانت تصاوير التماثيل جايزة في ذلك الزمان رواسيات
اي ثابتات لا تنتقل من محالها لعظمها كالجواب مع الجابية وهو الحوض الذي يجبى فيه الماء للابل
الجوبة قال ابن عباس هي كالجوبة من الارض وهي موضع ينكشف في الجبة قبل كان يقعد عليها الف
رجل عند الاكل الارضة دويبة تاكل الخشبة مسانه هي العصا العراف جمع العرف
وهو عنق الجبل عراي جمع عرو العرقوب القصب الغليظ عن عقب الانسان الاصفاد جمع
جمع العقد وهو الوثاق يقال اصفده اي شده واوثقه بشاة بالموحدة والمعجمة اذنيا ذكر الاذن في قصتين

الثمانية وقيل بفتحها ايضا كذا في الكرماني وفي الفتح عقوبة لغة مستقلة ليست مأخوذة من عوقبت ولم
تقل اي قولي فداه ضبط في بعض النسخ بفتح الآخر وهو ظاهر وفي بعض الحواشي بالسكون
وبعض العربيات الاخيشة للمفرد من لبن ولم حاسيا اي مطرودا امتحبو ولم زنبية وزاي مكسورة
نون ساكنة فموحدة مكسورة فياء تحتية مفتوحة مخففة فهاء تانيث ولم الزابية عند الوقف الزبط
وبيع بالله بعض الملائكة لدفعهم اهل القادسية وهو مشتق من الزبن وهو الدفع وقيل مفرده
زبانى اوزبان اونبيت مثل مغربت والعرب لا يكاد تفرده ويحمله من بلحم الذي لا واحد له مثل
ابابيل وقيل واحدهن ابى كانه نسبته الى الزبن ثم غير للنسبة كقولهم اسيي بكسر الهمزة كذا في الكرماني
ولم قال صاحبه وهو الملك وفي القسطلاني قال انشاء الله ولم فلم يقل لحاله شيء ان يقول الدهني
بقلبه لما قال فاكتفى بالصادر به ولم يقل لبسانه ومن منه ما في الفتح ولم الزناد بكسر الزاي وخفة النون
هو عبد الرحمن بن محمد الله بن ذكوان ولم تسعين مكان سبعين ولم وهو اصح هذا قول النجاري ولم
شلي بفتح اللام اي صفني فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بقصة داود قلت المقصود ما بعده
لكن ذكر الراوي كما سمعه ولم الفراش جمع الفراشة وهي الخ تطير وتقاذف في النار وتم الحديث
يفعن فيها وجعل يحوهن ويغلبن فيقحمن فيها فذلك مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم عن النار
فتغلبوني وتقحمون ولم وكانت امرأتان هذه قصة اخرى جرت في ذلك المجلس ولم للكبرى اي للمرأة
الكبرى ولم فقضى به للصغرى فان قلت كيف نقض سليمان حكم داود ولا يصح انها ان الاولى
كان حظها الا يجوز على النبي الحكم بالخطأ قلت قالوا أن حكما بالوحي لحكومة سليمان ناسخة لحكومة
داود وان حكما بالاجتهاد سليمان اصوب وانكانا بالاجتهاد الصواب على ان الضمير في فقضى يحتمل
ان يكون راجعا الى داود ويجاز النقض لدليل قوي قال النووي استدل سليمان بشفقة الصغرى
على ابنها امه واما الكبرى فاكرهت بل ارادت الشارك بصاحبتها في المصيبة بفقد ولدها
واما داود عليه السلام فيحتمل انه وفى للكبرى بشبه داه فيهما او انه كان في شريعته الترجيح
بالكبر او لكونه كان في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعه واما سليمان فتوصل بطريق اللطافة
الى معرفة باطن القضية فاوهمها انه يريد قطعه ليرى من يشق قطعه عليها فلما قالت
الصغرى ما قالت عرف انها امه ولم يكن مراده ان يقطعه حقيقة به ولعل افترت الكبرى
فاقرت بعد ذلك به الصغرى فحكم به لها بما قرار صاحبها لا بمجرد شفقتها كذا في الكرماني
ولم بالسكين سمي بالسكين لانه يسكن حركته وهو يذكر ويونث ولم المدية بضم الميم وكسرها
وفتحها سميت به لانها تقطع مدى جرية الاسنان ولم باب قول الله عز وجل واذ
اتينا لقمان الحكمة بالاضافة ولم الاعراض بيغ هو من التصغير المستفاد من لا تصعر
ولم ولم يلبسوا فان قلت كيف صح اختلاط الايمان بالكفر قلت التصديق بالله لا ينافي جعل
الاصنام لله قال وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون كذا في الكرماني ولم واما الخزر

اي الظلم المذكور في تلك الآية هو الشرك ومحاصله ان الظلم لفظ عام للشرك وغيره وقد جيء
الآية بالشرك واعلم ان الحديث المتاخر يدل على ان نزول قوله ان الشرك لظلم عظيم قبل التحد
والحديث المتقدم عليه يدل على العكس قلت يحمل تقدير تسليم ما ذكر على قوله فنزلت على ان معناه
فقراء ما نزل ولم باب قول الله تعالى وانصر بهم مثلا اصحاب القرية بالاضافة ولم باب
قوله بالاضافة ولم مثلا تفسير لقوله سيما في القاموس سيمك من اسمه اسمك ونضيرك
رضيا هو فعيل بمعنى مفعول عمناة الله تعالى بلغة من الكبر عتيا وهو اليبس في المفاصل والعظام
قوله عتيا قرأه حمزة والكسائي بكسر العين وابن مسعود بفتحها وقرأ محمد عسيا بالسين في القاموس
عسا الشيخ يعسو ويعسو اعسوا وعسيا وعساء وعتي عسي كرضي قال الجوهري عسا الشيخ يعتو عتيا بضم العين
وكسرها كبر وولي ولم حفيا قال الله تعالى انه كان بي حفيا ولم عاقرا قال الله تعالى وكانت امرأتي عاقرا
ولم هدية بضم الهاء وسكون المهملة وبالموحدة ولم خلصت الى الصعود الى السماء الثانية ووصلت اليها
ولم وهما اي يحيى وعيسى كما دل عليه ما ابن خالة الآخر واظاهر هذه القرابة هي بسبب كونهما في سماء واحد
مختلفين واسم امر عيسى مريم واسم يحيى ايشاع بالهمزة والمثناة وبالجيم فالمهملة واسم حنة بفتح المهملة
وشدة النون ولم باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم بالاضافة ولم وآل عمران الذين
من آل ابراهيم وآل عمران فان قلت ما حاصل هذا الكلام وآل عمران كيف يكون بعض آل عمران وكذا
كيف يكون بعض آل ابراهيم وآل محمد عليهم السلام وبينهم مدد متطاولة قلت حاصله ان
المؤمنين هم الاهم شم ان الكل متناسلون يتشعب بعضهم من بعض قال الله تعالى ذرية بعضها
من بعض والمراد بياسين هو المذكور في قولهم وان الياسين المرسلين وقيل ادريس وقيل غيره قوله
فالي آل اصله اهل فقلبت الهاء همزة بدليل ان التصغير يرد الاشياء الى اصلها وتصغير اهيل هذا
يحتاج بعد تسليم ثبوت اصالة ال والما على تقدير ثبوتها كما نقل عن بعض العرب انه قال الاهل واهيل
وآل دليل ولا دليل الا ك والاهل فرق فلا يستعمل الا آل الا ما فيه شرف غالبا فلا يقال آل الاسكاف
كما يقال اهل ولم فيستهل يقال استهل الصبي اذا صاح عند الولادة ولم غير مريم فان مريم باب البيسرة الى
غير يحيى ولم يذكر امه فتمم حصى عليه قلت ذلك بالنسبة الى الطعن بالاصبع في الجنب وهذه بالنسبة
الى المس وهما حكمان مختلفان اوذلك قبل الوحي اليه بان حكم امه ايضا حكمه في ذلك كذا في الكرماني
والفتح الاان حكمها كان معلوما من الكرية فاكتفى بها وذكر ههنا لزيادة البيان ولاضافته ذكرا
لزيادة فيها ايضا فظهر مما ذكر ان الحصر فيما سبق اضافي بالنسبة الى من وراء مريم عليها السلام
ولم باب قوله تعالى واذ قالت الملائكة يا مريم بالاضافة ولم مخففة اي بغير التشديد
بضم ولم نسائها اي نساء الارض او الجنة او نساء قبائلها الامة وهذه الامة قال الكرماني فان قلت
كيف جمع بينه وبين الحديث ان فضل عايشة كفضل الثريد قلت تقييد لفظ النساء في الحديثين

نساء عصرها ويرجع الضمير في نسائها الى الامة في عصرها ويحتمل ان يراد بالاولى نساء بني اسرائيل
والثانية نساء العرب او تلك الامة وهذه الامة باب قوله تعالى ولقد قالت الملائكة يا مريم
ان الله يبشرك بكلمة بالاضافة ابراهيم الفتح الصديق بكسر الصاد ولم يكمل من النساء الا مريم
وآسية فرعون لعل المحصر اضافي بالنسبة الى نساء زمانهما ومن قبلهما فلا يرد الاشكال بخديجة وفاطمة
وعائشة ونحوا وركبن الابل على صيغة الجمع من الركوب وهو كناية عن نساء العرب
احناه اي اشفقه واعطفه اي الشفقة والحاينة بمعنى ولدها وهي التي تقوم عليه بعد اليتم فلا تزوج
وكان القياس احناهن لكن قالوا الوب في مثله لا يتكلمون به الا مفردا ذات بره اي كثرة المخاض
اليه وفيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنيوة على الاولاد والشفقة عليهم وحسن
تربيتهم ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها
ويقول ابو هريرة مقصوده دفع وهم ان خديجة نساء قريش بالنسبة الى مريم ايضا ابن الحي
الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم باب قوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم بالاضافة
ابن جبير مصغر ضد الكبر هاني بالنون بعد الالف مرفي التهجد جناده بضم الجيم وضعة النون وبالمهملة
ابن ابي امية بضم الهمزة وتخفيف الميم عبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة والتارخ اي من شهد البدء
في الجهاد وما يتعلق به والمعاش من الثواب ادخله الله الجنة بما حسب اعماله على الدرجات
كذا في الكرماني جابر عبد الرحمن بن زيد بن الزيادة ابن جابر الشامي باب قول الله تعالى
واذكر في الكتاب مريم اذا انتبذت بالاضافة اجاءها هو من يد جاء ومعناه الجاني والكاف
آجاء منقول من جاء الا ان استعماله قد تغير بعد النقل الى معنى الالجاء قصيا قال الله تعالى اذا
انتبذت من اهلها مكانا قاصيا اي بعيدا نسيا قال الله كنت نسيا منسيا الحقير واصله
ما من شانه ان يطرح وينسى كالخرقة الطامة ونحوها وابل بالهمزة بعد الالف واسمه شقيق
لهبة بضم اللام وفتح الهاء وفي العقل الافة ينهى صاحبه عن القبيح قال الله تبارك وتعالى
قالت اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا منورعا فاني اعوذ منك فكيف اذا لم تكن هذا من
كمال عصمتها وان كنت تقيا تتحفظ بالاستعاذة جريج بضم الجيم الاولى وفتح الراء وسكون
التحتانية اجيبها او اصلي اي تردد في نفسه ان يجيبها او يتم الصلوة لم يتكلم في المهد
الا ثلثة فان قلت تكلم في المهد غيرهم لا الثلث قال الله تعالى وشهد شاهد من اهلها وقد ذكر انه
كان ابن خال لبعض صبيا في المهد وقال في الكشاف عن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم اربعة ولم صغار
ابن ماشطة بنت فرعون وشاهد يوسف وصاحب جريج وعيسى عليه السلام وقال ابن الجوزي
اخبرت بنت فرعون اباها بان ماشطة بنا اسلمت فامر بالقائها والقاء اولادها في النار
فلما بلغت النوبة الى اخر ولدها وكان مرضعا قال اصبري يا امها فانك على الحق فالقيت مع ولدها

لذلك يؤمن للضرب بلس مجحة نعم لو اجمعوا عليه لقام حجة واما حكاية الماشطة فلم يقل ايضا
فقالا فقوم به الحجة ثم فعل كلهما لم يكن في المهد او كان ذلك قبل علم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالوحي اليها الثلثة فكانه قال لم يتكلم الا ثلثة بما اوحي اليه كذا في الكرماني والا فجاء تقال
لم يتكلم في بني اسرائيل ينظهر بذكر قوله في بني اسرائيل الموضعين فايدة زايدة على التعيين
الموصلات في الايمان وسيوه بتشديد الواو وفي شاة بالهمزة وبالواو اللباس والهيئة
المسنة مريامة بما صيغة المجهول فقالت المراة الموضع في ذلك فقال ابو الوضيع
في ذلك فقال ابو الوضيع الراكب جبار فلهذا لا ابيد اذ اكون مثله ولم تقل ابو الامة
وكانت امراة صالحة بدية من المحصنة وقد قيل فيها بخلاف الواقع مضطرب بالخفيف اللحم
وفيل الطويل رجل بفتح الراء وكسر الجيم اي مسترسل الشعر والحديث قريبا اما انك لو قلت
لخرقت امتك في هذ الكلام اياما لطيف الى ان البسط الحاصل للعارف السير في المعارف
الالهية ينبغي ان لا يشبه حاله بالسكر ولا هو بالسكران فقد عزي لهذا التشبيه ناس كثير و
ايضا فيه ايماء الى ان سكر الاصل مذموم الى غواية الابتداع فاهل التحقيق يخلع الشان
من ابن عمر قال الشيخ قال بعضهم لا ادري اهكذا حدث به البخاري او غلط به الفربري لان المحفوظ
برواية ابن كثير عن مجاهد عن ابن عباس وقال ايضا وكان بعض الحديث دخل في بعض لا يجسم
انما ورد في صفة الدجال في صفة موسى كذا في الكرماني سبط بفتح الموحدة وكرها وسكونها
الوطء بضم الزاي وتشديد المهملة قوم سود فيهم نوع من الهنود قال في القاموس
النط بالضم جيل من الهند معرب جت والقياس يقتضي تعريبها انها وفي فتح الباري النوط
بالفتح وهو مخالف لما ذكر وغير موجود في النسخ الصحيحة في المضبوطة فان تقدم في قصة موسى
عليه السلام انه عرب اي خفيف اللحم ولكنا قال آنفا انه مضطرب فاوجه الجمع بينه وبين جسيم
قلت الجسامة كما تكون في الشخص باعتبار السمن يكون ايضا فيه باعتبار الطول فمعناه طوال
وقد صرح به في بعض الروايات المتقدمة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوءها وبدونها
الهمزة اي ناتئة ناتئة وجاء في آخر صحيح مسلم في رواية احور العين اليسرى تقبل الاحور من كل
شيء الحسن العيب وكلا عيني الدجال معيبة احديهما يزهاها والاخرى معيبة قال الخطابي العينة
الطافية هي الحبة الكبيرة التي خرجت عن حد اخواتها لمته بكسر اللام وتشديد الميم الشعر
المتدلي الذي يجاوز شحمتي الاذنين فاذا بلغ المنكبين فهو جمة رجل الشعر فان قلت بين
آدم الى عيسى جدود قلت المراد به جعودة الجسم وهي اجتماعه والكناية لا جعودة الشعر
يقطر اي بالماء الذي جعلها به لترجيله او هو استعارة من نضارته وجماله قطط بالقاف
القاف والمهملة الاولى شديدة الجعودة قالوا الجعد في صفة عيسى مدح وفي صفة الدجال ذم
العين اليمنى تعريف للجزئين وفي بعضها بعين اليمنى بالاضافة فالتركيب من باب اضافة

الموصوف في الصفة قوله رايت بضم التاء وفتحها قوله باين قطن بفتح القاف والطاء اسمه عبد العزى بالمهملة المفتوحة ثم الجيم المكسورة ثم الياء المثناة التحتية ثم النون وبضم الجيم وتخفيف الزاي وبالمهملة قوله فانا قلت يرد علي الدجال قوله قالوا المسيح الدجال فان قلت يرد علي الدجال قوله وخول مكة قلت انما هو في زمن بعد خروجه فيها الناس وقد مواه الباطلة ولفظ الحديث اسند وخول مكة قوله لا يدخل وليس فيه نفي الدخول اي لا ينافي اعم ان الدجال من ولد آدم وقيل من ولد ابليس كذا في الكرماني او المراد بدخوله المنع الدخول الذي في هذا العالم المحسوس وامارد فيه صلى الله عليه وسلم في عالم الرؤيا قوله عن سالم عن ابيه هو عبد الله بن عمر قوله آدم هذا مر ويد ما تقدم ان مجاهدا يروي عن ابن عباس لا عن ابن عمر ما صح به بانه اخر قوله يهادي اي يمشي متمايلا الى احد الطرفين قوله متكيا اي واضعا جنبه قوله ينطف بضم الطاء وكسرها قوله يهراق بضم الياء وفتح الهاء وقيل بكسرها قوله ابن قطن هو عبد العزى بن قطن بن عمرو بن حبذب امه هالة بنت خويلد اخت خديجة قال ابن سعد في الطبقات بن ابي الموت عبد العزى منقد قال فيه عليه السلام اشبه من رايت بذي الرجال اكثم بن ابي الموت فقال اكثم يا رسول الله هل يضرني شبهي اياه قال لا انت مسلم وهو كافر واعلم ان الشبه بين رجلين واضافتهما اليهما تدل على نقص الشان والمجد واما دفع الدين فيحتاج رجلا واحدا فدليل الضعف وعدم اليقين بالعماها قوله اولى الناس اي اقرب وقيل اخص والاولى بينهما فانه كان يبشر اباه ويأتي بعده بنبي اسمه احمد في آخر الزمان ثم هو بعد نزوله متابع لشرعه ناصر لدينه فالاولوية بحسب الزمان او الافتراض فلا ينافي قوله ثم ان اولى الناس بابراهيم الآية قوله علات بفتح المهملة وشدة اللام وبالفوقانية هم الاخوة لاب من امهات شتى كما ان الاخوة من الام فقط او لاداخل فلا اخوة من الابوين او لاداعيان ومعناه اصولهم واحد وفروعهم مختلفة يعني انهم متفقون فيما يتعلق بالاعتقاديات المسماة باصول الديانات كالتوحيد وسائر عقايد علم الكلام مختلفون فيما يتعلق بالعمليات وهي الفقهيات كذا في الكرماني قوله آمنت قال القاضي ظاهره صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من ظاهر برقته فلعله اخذ ماله فيه حق او لم يقصد الغضب او ظهر له من مديونة انه اخذ شيئا فلما حلف به اسقط عنه ويحتمل ان قوله جعل لفظ بالله متعلقا بمحذوف ولا حاجة اليه لاحتماله ان يتعلق بلفظ آمنت كذا في الكرماني والظاهر انه عليه السلام اراد استعظام اسم يراد به الله بان العبد لا يجترئ على هتكه فدلالته على الصدق قطعي باعتبار ذلك على الرقة فمن حيث الحس وهي قد يطرق اليها الغلط لامور قوله لا تطروني قال الخطابي الاطراء مبالغة المدح بالباطل وذلك انهم اتخذوا لها حيث قالوا ثالث ثلثة ودعوه ولدا لله حيث قالوا المسيح ابن الله سبحانه وتعالى عما يشركون وذلك من اعظم في مدحه وهذا المعنى والله اعلم هضم نفسه في محاورته لله صلى الله عليه وسلم لا التفضل في مجاوبته حتى ان بعضهم خاف ان يطروه ويقولوا فيه باطلا كذا في الكرماني قوله خراسان الاقاليم العظيم المعروف موطن الكثير من علماء المسلمين قوله عن لا يجمع الاثم

وهو لا تقف اي غير محفوظ قوله اصحابي اي هو لاء اصحابي والله اعلم بالصواب في جميع الابواب

قوله باب نزول عيسى ابن مريم بالاضافة قوله حكما ابي حاكما قوله فيكسر الصليب اي قال النطاشية من الحديث في آخر البيع قوله يقتل الخنزير قال الخطابي الخنزير فيه اقتناله واكله قوله ويضع الجزية قال الخطابي معنى وضع الجزية انه يكون الاديان كلها واحدة والا يبقى ذمي يودي الجزية وقد قيل ان معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير يكون مصرف الجزية فيوضع الجزية استغناء عنها قوله ويفيض بفتح الياء وكسر الفاء اي يكثر قوله خير من الدنيا معناه انه حصل لهم العلم الحامل على الرغبة فيها والمحبة انها لما فاتهم من التوجه الى الدنيا وما فيها وقيل المقصود انها خير من الدنيا لو لم يكن التقرب الى الله بالمال قوله ثم يقول ابو هريرة اقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليومنن به قبل موته الآية هو من صول اسناد المذكور قال ابن الجوزي وانما تلى ابو هريرة هذه الآية للاشارة الى تبيين لفظ قوله في يكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها فانه يتبين بذلك الوصلاح الناس وشدة ايمانهم واقبالهم على الخير فهم لذلك يوثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا وجميع ما يطلق ويراد بها الركعة قال القرطبي معنى الحديث ان الصلوة في كون افضل من الصدقة فكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله احد وقوله في الآية وان بعضهم اي الكتابيين احد من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى اذا نزل عيسى الا آمن به وهذا مشير من ابي هريرة الى ان الضمير في الا يومنن به وكذا في قوله قبل موته يعود الى عيسى الا يومنن بعيسى قبل موت عيسى وروى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس ما يموت يهودي ولا نصراني حتى يومن بعيسى فقال عكرمة اراه يعني من خر من سقف بيت او احترق واكله السبع قال لا يموت حتى يومن بعيسى قلت شنيته بالايمان بعيسى في اسناده ضعيف وفيه ضعيف ورجح جماعة هذا المذهب بقراءة ابي بن كعب الا ليومنن به قبل موتهم اي اهل الكتاب قال النووي يعني الآية على هذا ليس من اهل الكتاب احد بحضرة الموت الا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وانه عبد الله وابن امته ولكن لا ينفعه هذا الايمان في تلك الحالة كما قال الله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيآت حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال وهذا المذهب اظهر من الاول لان ظاهر القرآن يحمل عليه في كل كتاب في زمن نزول عيسى قبيل كذا في فتح الباري وفيه ايضا انه قال العلماء والحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبياء انه لم يدفن في الارض اذ ليس مخلوق من التراب انما يموت في غيرها وقيل لانه الله تعالى اي صفة محمد وامته ان يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه واتاه ذلك حتى ينزل في آخر الزمان مجددا لامر الاسلام فيقتل الدجال فيهلك الله على يديه آخر وهو اذ ذاك فيطلبه النبي صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه الحديث الآتي وروى من حديث ابن عمرة مدة اقامة عيسى بالارض بعد نزوله اربع سنين وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث ابن عباس ان عيسى اذ ذاك يتزوج في الارض ويقيم بها اربع عشرة سنة وباسناد فيه متهم عن ابي هريرة يقيم بها اربعين وروى احمد وابو داود باسناد

صحيح من طريق عبد الرحمن بن آدم عن ابي هريرة مثله موقوفا كذا في الفتح قوله اما مكم بفتح فكسر بنكم
بالقرآن لا بالانجيل او انه يصلي معكم بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع المظهر موضع المضمر
فقطعها الله بمعنى هو حكم والمعنى انه خليفتكم وهو على دينكم قال الطيبي اي يؤمكم عيسى عليه السلام
حالكونه في دينكم قوله باحب ماذكر من بني اسرائيل بالاضافة قوله يبقى بكسر الواو وسكون الموحدة
وكسر المهملة ان حي اش بكسر المهملة وتخفيف الواء وبالجيم وهو تابعي وكان من اولياء الله وقد
غلبت عليه الكتبة بقي انه لم يضحك في حيوته اصلا وما يروي ضاحكا بعد موته لانه اقتضى انه
لا يضحك حتى يرى انه من اهل الجنة او النار فلما مات رأى كانه يضحك وقد ذكر النووي حاله
في مقدمة شرحه لمسلم وفيه ايضا وليس في الصحيحين حراثي بالحاء المهملة سواه ومن عداه فبالجيم
وهو يحيى بن حراش بن حبش العبسي قوله يربي بفتح الياء وضمها قوله ماء بارد قال هذا من جملة
فتنة الدجال بإعاده فيحق الحق واحاليهم اي انقاضام الحق والمحانب المقاضي يقال تجازيت
دبني عن فلان اذا قاضيته قوله فاقطر بضم الطاء وكسر الجيم قوله فامتحشت بالحاء المهملة من
الامتحاش وهو الاحتراق وهو بفتح التاء وضمها بحاء المهملة فالفاعل والمفعول اي احترقن قوله
يوما راحا قال الجوهري في يوم راح اي شديد البرد قوله وكان اي الرجل المرهي بناشا اي
سراقا للاكفان قوله لما ان راي موض موض الموت وهو بناء المجهول قوله حميصة اي كساء معلما
قوله فرات بضم الفاء وتخفيف الراي وبالفوقانية ابن عبد الرحمن القزاز بفتح القاف وتشديد
الزاي الاولى البصري ثم الكوفي قوله ابا حاتم بالمهملة والزاي اسمه سلمان قوله تسوسهم اي تدبرهم
وتنظر في امورهم كما يتولى الامراء في رعيتهم قوله اعطوهم اي اطيعوهم وعاشروهم بالسلم والعافية
قوله سايلهم اي حاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم وفيه دليل على صحة بيعة الاول وبطلان
بيعة الثاني عملا بذلك البيعة اولم يعلموا وهو مذهب الجمهور كما في الفتح قوله ابو عثمان
بفتح المهملة وشدة المثلثة وبالنون محمد بن مطرف قوله سنن بفتح المهملة والنون الاولى الطريقة
وفي بعضها بضم السين قوله مجر ضب يقول الوب هو قابض الطير والبهائم يقولون احتفت البه
اولا ما خلق الانسان فوصفوه له فقال الضب فيصفون خلقا ينزل من السماء ويخرج الدرة
من الماء فمن كان له جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليختفر وقيل ومن ثمة حضه بالذكر كذا
في حاشية منقولة عن البرماوي قوله قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله
بن زيد من الحديث في الاذان قوله ابي الضحى بضم المهملة مقصورا اسمه مسلم قوله في خاصرتي الحاوية
الشاكلة وهذا مطلق وقد يقيد بحال الصلاة احكم اي زعانكم هذا الحديث يدل على ما ذهب
اليه ابو حنيفة رح من ان وقت الظهر الى مثلين ليكون ازيد من وقت العصر خلافا لهم
اي في الحديث في كتاب الاذان قوله فاتاه الله فلانا ابي سرة بن جندب اذباء خم اكان اتخذ
من اهل الكتاب عن قيمة الحوية معتقدا جواز بيعها واذ لك افتقر عمر على ذمه ولم يجعله

كذا في القسطلاني اي كان مخطيا في الاجتهاد وقوله قاتل الله اي لعن الله واخزى لجلها بالجيم اي
اذا بوها قوله عطية بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية الشاي قوله ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة
وبالجيم السلولي بفتح المهملة وضم اللام الاولى واسمه كنيسة قوله ولو آية وقال القاضي البيضاوي انما قال
آية اي من القرآن ولم يقل حديثا كان الايات مع تكفل الله بحفظها لما كانت واجبة التبليغ فتبليغ
الحديث يقوم مقامه بالطريق الاولى قوله وحدثوا الامر للاباحة اذ لا اجر ولا ذنب فيه بالاجماع فما ذا
بالحاء المهملة عفهم حديث لما اجرح في اداياه هذا اذا لم يركن فما قال المازري الدين قوله لا يصفون بفتح الموحدة
وضمها قوله في الفوهم اي اصيفوا اشتر لي اكم قال الشافعية يستحب خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة
والصفرة كالحناء والوعفران لكراني الكرماني قوله محدثا قال ابو عبد الله الحاكم هو ابن يحيى الاجلح وقيل
هو محمد بن سعد وعبيد الله الاشج قوله جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة على الاصح قوله هذ المسجد
اي مسجد البصرة وذكر مثل هذه القيود للاشعار بحسن الضبط وكمال الحفظ صادقا عن صادق وعدوق
صلى الله عليه وسلم فجزاي قطع رقاء بالهمزة اي سكن والقطع وارقاء الله دمه اسكنه فحرمت
اما تحريم الجنة عليه فاما تغليظ عليه واما تحريم في اول الامر ثم في آخره قوله باب حديث ابرص واعمى
بالاضافة قوله اقرع اي الذي ذهب شعر راسه من آفة قوله رجاء ضد الخوف روي عند البخاري بالخاء
المعجمة بلا اضافة قوله بداء بالهمزة وبقية كلمة الله اي حكم الله او ارادته وقد روي بعضهم بداء الله وهو غلط
ما ابده من معنى البدو وهو ظهور شيء بعد ان لم يكن كذا في الكرماني وبمكن ان يقال يحمل على ما يوافق
الرواية الاولى وقد اختارها القسطلاني والفتح قوله فذبحي بكسر الذال وفي بعضها فذروفي بتقديم الراء
على الذال الكرماني البراعيث قوله هو غلط على صيغة المثنى ان الموافق لما في الكتب كثرة صحيح مسلم ان القصير
راجع الى اسحق قوله عشراء هي الناقة التي اتى على حملها عشرة اشهر قوله شاة والدا اي حاملا اوذات
ولد قوله هذا اي الابل والبقر قوله ولد بتشديد اللام راعي غنم الاستحالة حيث ينتهي وفي الشاة
ولد قوله في صورته اي في صورة التي كان عليها قوله ابي الجارباء بالمهملة المكسورة جمع الجمل وهو الوصال كما
الحسن وقيل الرمل المستطيل وقيل العقبات وفي بعضها بالجيم قال في الفتح وهو تصحيف انتهى
قوله اتبلغ من البلغة وفي الكفاية يقال تبلغ بكذا اي اكتفى ويحتمل ان من البلوغ وهو الاحتباس البيان
ثم انه ليس كلامه كذبا لان المراد بالسفر السير اليه من مقامه والله سبحانه هو المعين للمبلغ حقيقة
والرجل محتاج اليه من جهة امر رسل اليه ليسأل عنه فيرجع الى مقامه ومعنى تقطعت بي
الحبل انه لا حيلة لي باتي ضيرك وما تقول اي جوابي الا بالله تتربك اي يجوز ابدا ويحتمل ان يكون
الكلام من الحالق او التمثيل الذي ينتقل به الى المقصود قوله يقذرك بفتح الذال كابرا
اي كبيرا عن كبير في العز والشرف قوله تفيهق بالتشديد قال قلت ادخل القاف في الجزاء وهو فعل
ماض قلت هو دعاء قوله لا اجهدك اي لا ابلغك غاية بعني لك كل ما تريد اولا اشق عليك ولا
احدك في بعضها لا احدك من الحد وبالدال وفي بعضها لا احدك بالالف بعد الدال من قولهم

فلان يحمد على اي يثنى يقال من انفق ماله يحمد نفسه فلا يحمده على الناس قال النووي لا احمد
يترك شيئا يحتاج اليه فيكون لفظ التوكل محذوفة كما قال الشاعر ليس على طول الخلود نعم اي
ثوات طولها قوله يعني بلفظ الوجوب وكان هو حين المثلث ولا اشكال مزاجه كان اقرب الى السلامة
من مزاجها لان البرودة من لا يحصل الا من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك ذهاب الشوق
الى شيء فانه لا يستلزم شناءه وقد يكون من امر خارج مع ان الاعمى معتبر بالجنة قوله باب قول الله
ادرجيت ان اصحاب الكهف بالاضافة قوله الوصي هو الله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالتوحيد
وموصده مطبقة بضم اوليهما وفتح ثالثهما قال الله تع انها عليهم موصدة قوله آصد يقال
اوصدت الباب وآصدته اذا اغلقته قوله ازكى قال الله تع فليتلطف ايها ازكى طعاما
ربما اعلاه او زيادة قوله فضرب الله قال الله تع فضربنا على آذانهم اي ضربا على آذانهم
حجابا من ان يسمع يعني اعناقهم الامة لا يتنبهم الاصوات قال البخاري فضرب الله اي
فناموا فاخذ لانهم لفظ القرآن وفيه ايضا بلازمه اذ ليس ذلك لفظ القرآن الا انك
معناه كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون قوله فناموا من قبيل تقويم اللازم التابع على المستلزم
المتبوع له على الاصح قوله باب حديث الغار بالاضافة قوله مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار
بالمهملة وبالراء قوله فالطبق اي باب الغار قوله ان كنت تعلم الشك في العلم ليس باعتبار ذاته
بل باعتبار متعلقه وهو ان لهم اعمالا صالحة لها اعتبار عند الله تعالى قوله فرق بفتح الفاء والراء
ويسكون فاطرف يسع فيه ثلثة اوصوع فيه صحفة بيع الفضولي وشرع من قبلنا حجة
عند الحنفية اذا لم يقض ولم ينه عنه قوله من اذر بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الراء
وفي بعضها بضم الهمزة وفتحها وسكون الراء فان قلت قد مر الحديث في البيع والصفة ثم ان
الفرق من الذرة لا الادر قلت لعله كان مخلوطا من النوعين واطلق كلا منهما على الآخر
بادنى مشابهة بينهما كذا في الكرماني وقال في الفتح ويحتمل انه استاجر الكثر من واحد فكان بعضهم
يفرق ذرة وبعضهم بزق ارز انتهى وفيه بعد من سياق الحديث ويحتمل ان يراد بالذرة النمل
كذا في الكرماني وتعقبه الشيخ ابن حجر فقال قلت الرواية بالخاء المعجمة صحيحة في بعض النسخ
والكان اصله بالصاد فالصاد قد يقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصقر والسخر انتهى
قال الشيخ انساخ ابي جري واما انساخ بالجام الخاء فمعناه غاب ويمكن ان يكون السين بدلا
من الصاد يقال انصاخ البرق اذا تصدع قال الخطابي روي بالمهملة وبالخاء المعجمة والمعنى واحد
واصله اضاحت اي انشقت قوله يتضاغون بالمعجمتين يتصايحون وقيل يستغيثون من الجوع
قوله فيستكنا اي يضعفا لشربتها قوله الاجقه اي الا بالنكاح يفهم مما روي نعان بن بشير انها كانت
فرح ولم يكن عذراء فكنا يتهلل به عن الافضاء قوله باب بالتنوين موبا بمواحدة مفتوحة فواو ساكنة
قوله تجر براء في بعضها تجر بالواو تلبد بضم الفوقانية وكسر اللام وبالمهملة وكية

بفتح الراء البيدر بفتح الباء التي الزالية وبالجيم البقايا قوله موتها الموت الحق قال الجوهري هو نوع الحق وهو فاعل
موب قوله للنبي اي منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قصة بضم القاف وشدة المهملة شوك الناضبة وهنا
المراد منه قطعة من قصبة الشعر اي قطعته قوله حرس الحرس والاحراس الذين يحرسون السلطان
والواحد حرسي لانه قد صار اسم جنس تشبه اليه ولا يقال حارس الا ان يذهب به الى معنى الحراسة
دون الجنس ويطلق الحرسي ويراد به الجندي قوله ان عاد اكثر هذا السوال للانكار عليهم يا لهم انكار مثل
هذ المنكر وغفلتهم عن تغييره وفي هذا اعتناء الولاة بازالة المنكرات وتوبيخ من اهمله قوله حين اتخذ
قال القاضي يحتمل انه كان محرما على بني اسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه ويحتمل ان الملاء
كان به وبغيره من المعاصي وعند ظهور هذا فيهم هلكوا وفيه مؤاخذة العامة عند ظهور المنكر قوله
المحدثون بفتح المهملتين قال الخطابي المحدث الملهم يلقى الشيء في روعه فكانه قد حدث به بفتح فيصيب بظنه
الشيء بالله فيكون وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجري الصواب على لسانه
وقيل من تكلمه الملائكة وفيه اثبات الكرامات وفضيلة عمر قوله ابي الصديق بكر المهملتين وشدة
الثانية بكير قيس او بكير عمر قوله الباقي ما للموت وخيف اللوم وتشديد راءه قوله يسال عن التوبة و
الاستغفار واحبارا حد رهبان النصارى وهو الخايف والمتعبد قوله فادركه الموت اي في الطريق
والمراد ادراك امارات الموت والفاء في فادركه فصيحة قوله فنأى بتقديم الهمزة على الالف وعكسه
اي نهض بصدره مايلا الى ناحية تلك القرية التي توجه اليها التوبة والعبادة قوله الى هذه الناحية
الا القرية المتوجه اليها وبهذه ثانيا القرية المتوجه منها قوله ان تقبرني اي الميت قوله ان يتاعدي اي
عنه فان قلت حقوق الادميين لا تسقط الا بالتوبة بل لابد من الاسترضاء قلت ان الله تعالى
انما قبل توبته برضى خصمه ففي الحديث دليل على جواز العفو عن جميع الكبايرعن غير الشرك
لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قوله هذا اي هذا الرجل
استغزها وفي بعضها استغفرت فهذا اشارة الى الذنب وبيان له قوله يوم البيع بضم الباء
وسكونها اي من اجلها عند الفتح حين وقعها الناس بغتة لا لاجلها فانها لم تكن حينئذ في يدي احد
كانهم في الجاهلية وله وجوه آخر قد ذكرت في كتابي الكبير قوله عقال بفتح العين الاعز والصياع والنقل
وفتحها الكمال نوزهم واحتيالهم على اخذ من فيه الامر عصمه الله وفي الحديث فاين الحيلة
باستخراجها قوله جادية اي بنت مراهقة قوله للذكر بلفظ الفاعل من الاكدار قوله النضو بسكون المعجمة
اسمه سالم قوله في الطاعون الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهيب و
سواد ما حوله او محتقن يحصل معه خفقان القلب والقي ويخرج دلالا بالدال والغين المعجمة
فلا تفتحوا بفتح الدال قوله لا يخرجكم الا فرارا معناه نفي لازم اي فانه لازم النفر فكانه لا تخرجوا الا فرارا
باني لم ارد نفي الخروج الذي هو الاصل بل مجرد القرار لا لغرض آخر فهو تفسير للفعل المنفي

واما الخروج لاجل عرض اخر كالتجارة ونحوها فلا منع فيه ز القرات بضم القاف وتخفيف الراء والقرية قاية
الروزني ثم البحري ز ابي بردة مصغر البردة بالراء والصلة ابن للصبي بالمهملتين قاضي مرو ز
بفتح القاف وسكون الهملة واليم وبالراء البصري النحوي القاضي ايضا ابو التابعي الجليل ز الوكيل
ورود الحديث ببيان لغاية الله تعالى بهذه الامة الكريمة حيث جعل ما عد عذابا لغيرهم رحمة لهم وهذا كله
صاحب شرعنا صلى الله عليه وسلم ز المخزومية بالمعجمة والزاي واسمها فاطمة بنت الاسود ز بحتري
اي يتجاسر عليه بطريق الادلال حب بكسر المهملة المحبوب فيه منقبته وكان هذا الحديث مع مثله
المفيد لفضل ابي بكر ومعاونة كالمقدمة للمناقب الآتية ز النزال بفتح النون وشدة الزاي واللام
ز ولا تختلفوا اختلف صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يودي الى الكفر والبدعة مثلا الاختلاف
في نقص القرآن وفيما جاءت قراءته على وجهين مثلا وفيما يوقع في الفتنة او شبهه واما الاختلاف
في نوع الدين ومناطات الفقهاء الاظهار للحق فمقوما مؤديه ز تشقيق بفتح المعجمة وكسر القاف
الاولى ز اغفل للقوي قبل المؤديه نوح عليه السلام وهذا القول منه كان في مبادي حاله عند
رجاء ايمانهم ولذا لما يئس عن ايمانهم رتب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقال القسطلاني
انه غير نوح من بني اسرائيل ليطابق الترجمة انتهى ولا اشكال لو كان مراده صلى الله عليه وسلم
نفسه الشريفة ما علمه حي عليه الصلوة والسلام في يوم احد ويكون مناسبة للترجمة
باعتبار ان الذي يجري عليه عليه الصلوة والسلام من قبيل ما فعله بنو اسرائيل كقتل ذكريا وقتله
ووجه ابهامه صلى الله عليه وسلم نفسه الشريفة ظاهرية هذا المقام قال في الفتح قال القرطبي ان
النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي كما يأتي واما النووي فقال هذا النبي الذي جرى ما حكاه
النبي صلى الله عليه وسلم من المتقدمين وقد جرى لبعضنا نحو ذلك يوم احد ز عقبة بضم المهملة
وسكون القاف ز دعسه بالراء وفتح المعجمة وبالمهملة اي ايطعنه وانى وقيل اي اكرله وبالكاف
وفي رواية مسلم راشه الله تعالى بالراء وبالمعجمة من الريش وهو المال قال في الفتح وراشه الله بمعنى
بدل العين المعجمة قال ابن التين وهو غلط قال في من جهة الرواية فانه كان رمى راشه بالف
ساكنة بغير همزة وشين معجمة انتهى قال الشيخ ابن حجر ايضا فيه ويحمل ان توجيه رواية
مسلم ان يقال معنى راسه الله جعل راشا ويكون بتشديد الهمزة حتى بصيغة المجهول
ز حمله اي هذه الوصية ز فتلقاه بالقاف واشار السفاقسي الى انه قال فلا يلتبس عليك ز
ابن عمرو ابو مسعود البدري وهو عتبة بن عبد القاري المذكور انفا فلا يلتبس عليك ز
حشيتك مرفوع بانه مبتدأ محذوف الخبر او العكس وفي بعضها والنصب على تنزيع الخافض
اي لخشيتك وفي بعضها بلفظ الفعل ز سمعته اي سمعت حذيفة يقول انا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ز عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية ز الفتاه اي صاحبه الذي يفتي

مواجهة او عنده الماموريذ لك ز يصرف من الاسراف وهو مجاوزة الحد في اي شيء كان ز
لين فتر مخففا او مشددا احكم وقضى او ضيق قال النووي قيل انه على ظاهره ولكن قال هو غير ضابط
لنفسه وقاصر لحقيقته معناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف حيث ذهب
تدبره فيما يقوله كالقائل والناسي لا يواخذ عليهما او انه جعل صفة من صفات الله تعالى كالعجل
الصفة كعزه مختلف فيه ولا يخفى ما فيه واعلم انه ذكر في القاموس والقدرة التي والقوة في قوله
والتضييق كالتقدير والعلم وعقلها كفرح ونصر انتهى وعلى هذا فالمحل ان يكون المراد ان ضيق
الله تعالى علي ليعذبني ولا اشكال فيه فان الشك في التضييق بجاء العفو لا يوجب الشك في القدرة
التي هي من صفاته ولا ما في بمعنى القوة وح يكون بمعنى قدر بالتخفيف والتشديد مخففا ويكون
فعله ذلك غضبا على نفسه ورجاء لان يخففه عنه في عذابه ز ليعذبني بفتح الباء الموحدة
وحرفها وفي رواية لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين وجميع ذلك من
حشية المذكور يدل على غاية ومن الاحتمالات البعدة التي ذكرها الكرماني هو كونه كافرا وكون
العفو عنه صحيحا في تلك الشريعة ونحوه كذا قال صاحب المفهم القسطلاني ان احسن الاجوبة ما قاله
النووي انه قال ذلك دهشة الى آخره فانه كان احسن بالقياس الى غيره لكن فيه ارتكاب تكلف
مستغنى عنه بما نقلناه من القاموس والعجب ان الشيخ ابن حجر والقسطلاني حسنا هذا
الاحتمال بعد ما اطلعا على ان فيه ضيق ضيق من الكرماني ايضا حيث اطلع هو على هذا المعنى فرده
في المعاني المحتاج الكثر الى تكلف ز قال في الفتح وابعد الاقوال من قال ان قوله ترهم جواز المغفرة للكافر
فيما اي يسبها وقد جاء في السبية وفي مسند ابي داود الطيالسي من حديث الشعبي عن علقمة
قال كنا عند عائشة ومعنا ابو هريرة انت الذي تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة
عذبت بالنار قال ابو هريرة نعم سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تقالت رفع الله عنك اللوم
اكرم على الله من ان يعذبه من اجل هرة انما كانت المراة مع ذلك كافرة يا ابا هريرة اذا حدثت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر كيف تحدث ز الناس بالرفع والضبابي ما ادركه الناس وما رايته
الناس ز من كلام البنوة اي هذا الذي اتفق لابنياء عليهم السلام عليه اي ما من نوم فقد ذنب اليه
وليس فيما تبع من شرايعهم وذلك لانهم اوطلعت العقول على حسنه ز الا لم تنحني الجملة
الشرطية اسم ان على تقدير القول او خبره على ما قيل من التبعيضية بلفظ البعض ز فاصنع ما
شئت بدي اي اصنع ما شئت فان الله مجزيك وفيه بيان لفضيلة الحياء فانه كله حسن كما في حديث
آخر وفي حديث آخر الحياء من الايمان ز الحياء الذكر هو من تحمل فضيلة النفس ز بتحمل الملمين
اي ينزل مضطرا منزلا فيها ز الاخرون اي في الدنيا ز السابقون اي في الآخرة ز بدفع التوحيد
وسكون التحتانية وفتح المهملة كلمة استثناء استثنى لهم هذه الفضيلة الخاصة وهي ايلاء الكفار لهم
الا ز اختلفوا قيل معنى الاختلاف فيه انه فوتهم يوم الجمعة للعبادة فوكلوا اختيارهم

قالت اليهود الى السبت والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذي هو افضل الايام ق اكبة
بضم الكاف ق الوذر اي الكتب والتزين بالباطل فاجتنبه ان وصل الشوم منه وقريبا ق باب
المناقب في بعضها كتاب المثالب وفي اخرى باب قوله عز وجل يا ايها الناس انا خلقناكم
من ذكر بالاضافة ق من دعى الى الفضيلة اي الندبة على الميت والنياحة والمناسب للمقام انوار
بها الانتساب الى غير ابيه ق الشعوب جمع الشعب بفتح الشين وهو من العشائر اما اي اكثرها
او اجمعها ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم الفصيلة فخزيمة شعب وكنانة قبيلة
القبائل ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم الفصيلة فخزيمة شعب وكنانة قبيلة
وفي بيش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلته ق ابوبكر اي ابن عياش بالتحتانية والمعجمة
وفي بيش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلته ق ابوبكر اي ابن عياش بالتحتانية والمعجمة
وحصين بضم الهملة الاولى وكسر الثانية عفان بن عاصم ق كليب مصغر الكلب ق ارايت اي اخبر ق
مضر بضم الميم وفتح المعجمة ق الامن مضر الاستثناء منقطع اي لكن كان من مضر او الاستثناء من مخدوف
اي لم يكن الامن مضر والجملة محذوفة من كان ومعمن كلمة مستقلة او الاستفهام للانكار
وانما قيل له مضر لحمراء ولاخيه ربيعة الفرس كذا في الكرماني ق النفر يكون المجمة ابن كنانة
بكر الكاف ابن خزيمة مصغرا ابن مدركة بلفظ الفاعل ابن الياس بن مضر وهذا بيان له لان مضر
قبائل وهذا يظن منه ق معادن اي كمعادن هذا الشان اي الامارة فان قلت كيف يصير جمع
الناس يجد كراهية له قلت المراد ان يساووا في سائر الفضائل او يراد من الناس الامراء او معناه
من خيرهم بقرينة الحديث الذي بعده كذا في الكرماني اي ان الناس الا مر خطير لا يكون الا فوشان
عظيم ق ذا الوجهين اي المنافق قال الله مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ق تبع لقريش قال الخطابي
يريد يقول تبع لقريش فضيلتهم على سائر العرب وتقديمهم في الامارة والامامة واما بقية كانوم
تبعا لكانوم هو اختيار عن حالهم في متقدم الزمان يعني انهم لم يزالوا متوبعين في زمان
الكفر وكانت العرب تقدم قريشا وتعظيمهم وكانت دارهم موسمهم وهم السدانة و
السقاية والوفادة يسوقون الحجيج ويطعمونهم فحازوا به الشرف والرياسة عليه قال
الخطابي ثم اختار خيار الناس هم الذين يحذرون الامارة ويكرهون الولاية حتى يقعوا فيها
وهذا يحتمل وجهين احدهما انهم اذا رفعوا فيها عن رغبته وحرص عليها زالت عنهم صفة
الخيرية لقوله عليه الصلوة والسلام من ولي قاضيا فقد ذبح بغير سكين ولا آخر ان خيار الناس
هم الذين يكرهون الامارة حتى يعفوا منها فاذا وقعوا فيها رجوا ان يجتهدوا في القيام بحقها
ق الا ان تصلوا اي الاصلة الارحام اي الا اسالكم عليه اجرا الا ان تودوا اهل قرابتي وتصلوا
ارحامهم قال قلت هذا لم يزل قلت نزل بمعناه وهو قوله تعالى لا اسالكم في القربى وتقدير الاية
ثابتة في اهل القربى او غيرت نزلت راجع الى الاية التي قبلها الا الموفقين القربى ولفظ الا تصلوا
تفسيرها ق بنو المترق هو بيان او بدل الفداديين بالتشديد هم الذين يحملون اموالهم
تعلوا

في حروبهم ومعايشهم واحدها فداد مشدد او بالتخفيف في البقر التي تحرث ق ربيعة ومضر
قبيلتان بدل من الفداديين ق عمن اصله بمعنى حذف احد اليائين وهو من هلا الف ضارش قاض
ق بمعاينة بتخفيف الياء على الاصح فان قلت ما وجه مناسبتها بالترجمة قلت صيرورة الناس باعتبار
الصفات كالقبائل وكون الاتقى منهم فيها الكرام ق باب مناقب قريش بالاضافة هو وما
لقريش كنانة واختلف في سبب تسميتهم قريشا فقيل بن الفرش وهو الكسب بالجمع وقيل سموا
بابة دابة في البحر من القوي دوابه لقوتهم قالوا في تاكل دلا توكل وتعلو ولا تعلى والتصغير
للتعظيم وان اردت بدليل صرفته وان اردت القبيلة لم تصرفه والصحيح الفرق ق فحطان بفتح
القاف واسكان المهملة الاولى ابو اليمن ق فغضبة سوية الى سيأتي في باب ذكر باب قحطان مارى
ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق
الناس بعصاه ولا يخفى انه مع من يمار وي عبد الله بن عمرو فلعل وجه غضب معاوية انهم
ما رواه عبد الله انه اراد به خروج القحطاني قريبا قبل زمان عيسى عليه السلام وسيأتي انه
يخرج بعده ق ولا تقوم ابو لابروي ق والاماني جمع الاسنة وهي التمناه ق الامراي الملك ق
كبة لفظ من النوادر اذ الثلاثي مستدرك المزيد فيه لازم ق هذا الامر اي الخلافة فان قلت
فاين ملوك غسان حيث ليست الحكومة لقريش قلت في بلاد الروم الخلافة فيهم وكذا
في اليمن ق جهينة بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتانية وبالنون قبيلة ق من بنية مصغر
المزنة بالزاي والنون قبيلة من مضر ق اسم بلفظ افعل التفضيل قبيلة ق غفار بكسر
المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء وهط بالهاء ابي ذر الغفاري من كنانة ق موالي الانصاري والمخضرمون
بالي والولي والكلان له معان كثيرة لكن المناسب ههنا الناصر والولي المتكفل لمصالحهم والمتولي
لامورهم ق وتركنا اي ما اعطيتنا ق واحدة اي في كون كلام اولاد عم جد رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان لعبد مناف اربعة اولاد عبد شمس ونوفل والمطلب وهاشم وتوأمان هو اخو
عفان بن ابي العاص بن امية عبد شمس بن عبد مناف ق واحد اي سواء كان الاتقى بينهما
قبل الاسلام وبعده وهذا ما كتب الكفار الصحيفة المشهورة حين حصروها هاشمية في الشعب ذكروا
فيها المطلبية ولم يذكروا النوفلية والشمسية من الحديث في كتاب الخمس بفتح الزاي
وسكون الهاء ابن كلاب اخو قصي بن كلاب ق لقرابتهم من جهة ان امه امنة كانت من بني
لافاتيت وهب بن عبد مناف زهرة ق بصدقت قال الباستاني وفي بعضها الا تصدقت ق
ان يوخذ على يدها اي يمنع منه ويجر عليها ق يغوث بفتح التحتانية وتخفيف المعجمة وبالمثلثة
القرشي الزهري لجحاذي ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن مشهور ق والسمد بكسر
الميم مخرمة بفتح الميم والراء الزهري مر مرارا ق فاقهم اي ثبت الى العبد الله اذا استاذنا

فاخرج في الجواب لانها حالتك وعني الخبر في الامور الدنيوية بنفسه فيها من غير روية افرغ بالرفع
والنصب لان الواو واردة فيها معنى التمني فان قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله انها تمنت
لو كان بدل ما فعلها بها اخرا عتاق رقبة او على صوم شهر ونحوه من الاعمال المعينة حتى يكون كفارتها
معلومة معينة تفرغ منها بالايمان فخلاف لفظ بما نذرفانه بهم لم يطابق قلبها باعتاق رقبة
ابرقبتين وارادت الزيادة عليه في كفارته كذا في الكرماني فان قلت قد روي كفارة النذر كفارة
اليمين قلت قد قيل انها لم يبلغها وبعد والاوجه ان يقال انها علمت حال كفارة النذر
كفارة اليمين اذا كان المنذور امرا معينا وفات اما اذا كان امرا مبهما وفات فعلمها
خفت من ذلك احتياطا وتورعا ﴿ باب نزل القرآن بلسان قريش بالتنوين ﴿ الوشيبي
هم عبدالله وسعد بن العاص وعبدالرحمن للوان واما زيد فهو ليس بقرشي بل انصاري خزرجي
﴿ باب نسبة اليمن الى اسماعيل بالاضافة ﴿ نسبة اليمين اي اهل اليمن ﴿ اسم بلفظ افعل
التفضيل ابن افتح بفتح الهمزة وسكون الفاء وبالمهملة وهو من خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي وبا
المهملة في بعضها عامر بن خزاعة وهو سمعو ﴿ يغثا صنوت اي بنو امرئ ﴿ يا السوق اي بنو السوق
﴿ باب بالتنوين ﴿ يعرنفع التحتانية وسكون المهملة وبفتح الميم ﴿ الديلي بكسر المهملة وسكون
التحتانية بفتح الهمزة والدولي بضم المهملة واسكان الواو وبفتح الهمزة اربع لغات اولى لغات في
النحي ﴿ ادعي اي انتسب اليه واخذه اباه ﴿ يعلمه تقييد لابد منه فان لم يتبع العلم كفى فا
ويله يا فانه في حق المتحمل او بكسرات المتعة الكافرة الله حق ابيه او هو للتغليظ نحو قوله تعالى
ومن كفر فان الله غني عن العالمين ﴿ ومن ادعى وفي انتسب الى قوم ليس له فيهم شيء فيه رواية
ونحوها ﴿ فليتبوأ مقعده من النار اي لينزل منزلة منها او يتخذ منزلا لها وهو اما دعاء
واما خبر بلفظ الامر ومعناه جزاؤه فقد يجازى وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه ﴿
حيين بضم المهملة وكسر الراء وبالزاي ابن عثمان المعي مات سنة ثلث وستين وماية
وكان ثقة كوفيا في مذهبه فقال صاحب القاموس حريز بن عثمان خارجي انتهى وهو الذي في الفتح
هو من صغار التابعين وهذا الاسناد من عوالي البخاري وشيخه عبد الواحد بن عبدالله النهدي
بالمهملتين المفتوحة بعدها صاد مهملة وهو دمشقي واسم جده كعب بن عمير ويقال البرين كوفي
من بني نصر بن معاوية بن بكر هوازن وهو من صغار التابعين ففي الاسناد رواية القرين عن القرين
وقد ولي امرة الطايف لعمر بن عبد العزيز ثم ولي امرة المدينة ليزيد بن عبد الملك وكان محمود
السيرة ومات سنة بضع وماية وليس لعبد الواحد في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد اتفقا على
تخريجه وروى عنه اصحاب الستين وليس له في البخاري الا حديثان احدهما هذا ﴿ الاسقع بضم
الهمزة وسكون المهملة وفتح القاف وبالمهملة الكناني المدني مات سنة حمس وثمانين ﴿
القرين جمع القرية وهو الكتف المختلف ﴿ يري من رأى الافعال اي يشبه الرويعي الغنيمة

باب يقول رأيت كذا والمراد به الاخبار عن المنبوء ولا يكون الا وحيا والكاذب في الرؤيا يدعي
ان الله اراه ما لم يره واعطاه جزاء من النبوة ولم يعطه والكاذب على الله اعظم فرية من كذب على
غيره كذا في الكرماني ﴿ او يقول بالنصب عطف على المنصوب قبله وهو من القول وفي بعضها من
القول اي يفتري ﴿ فرن الشيطان يحتمل حمله على الحقيقة وعلى المجاز ﴿ باب ذكر اسلم وغفار
باعتبار القبيلة ﴿ مولى اي انصاري ﴿ عزين بضم المهملة وفتح الزاء الاولى وسكون الثانية والراء
﴿ سالمها الله من السالمة وتركك الحرب وقيل هو خير وهو من حسن الكلام كانه صلى الله عليه وسلم
دعي لهم بان يفعل الله بهم ما يوافقهم او سالمها يعني سلمها من قتالك الله يعني قتله قال الخطابي ان
النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهاتين القبيلتين لان دخولها في الاسلام كان من غير حرب وكان غفار يوم
بدر قد الحاح صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحوز عنهم تلك السيلة وان يعلم ان ما سلبت
منها مغفور لهم ﴿ عصية بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وشدة التحتانية قبيلة قال الخطابي
اما عصية فهم الذين قتلوا القراء ﴿ عطفان بالمعجمة والمهملة المفتوحتين ﴿ لاخير وهو لغة
قليلة الاستعمال والمشهور خير واما خير بتهم فلسبهم الى الاسلام ﴿ ومزينة اي قال شيء منها
اما من هذا واما من ذلك يعني شك في الجمع بينهما او اقتصر على احدهما ﴿ الغيث المواد
للمطر واسمه سالم ﴿ قحطان هو ابو اليمن وسوق الناس بعصاه عبارة عن تسخير الناس و
استيلائهم كسوق الراعي الغنم بعصاه فهو كناية عن الملك ويكون خروجه بعد المهدي
قال ابو الفتح فقد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق ابن عائذ ابن المنذر احد التابعين من اهل الشام
ان الخطابي يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي وقد ادعى ايضا فان ثبت ذلك فهو
في زمن عيسى عليه السلام لما تقدم ان عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدي امام المسلمين
وفي رواية ابن المنذر ان الخطابي يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف
يكون في زمن عيسى عليه السلام يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى عليه السلام
الا ان يكون له امانة في امور مهد انتهى وقد مر في باب حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ما لها
قد تحدث على ما ذكرنا ﴿ باب ما ينهى من دعوة الجاهلية بالاضافة تداعوا اي اجتمعوا ﴿ فكسع الكسع ضرب موخر الانسان بقدم الرجل ﴿ تداعوا اي قال يا فلان
واللام في يا للاختصاص للاستغاثة وهذا يسمع بدعوى اهل الجاهلية ﴿ دعوها اي اتركوا هذه
المقالة انتهى الدعوى لعبدالله مغلق يقال ايوقع الاجل لعين الله او الام للبيان مثل
هيت لك وفي بعضها يعني عبدالله ﴿ لا يتحدث اي لا يتقل حديث الناس قال الخطابي فيه باب
عظيم من سياسة امر الدين والتطريق الهوائج وذلك ان الناس انما يدخلون ظاهرا ولا
سبيل الى معرفة ما في نفوسهم فلو عوقب المنافق على ما ظن كفر لوجد اعداء الدين سبيلا

الى تقول الناس من الدخول فيه بان يقولوا الاخافهم مايوسكم اذا دخلتم في ضيافة الزبيدي
عليكم كقول الباطن فتشيع بذلك ومايكره واما الكم فلا تسلموا انفسكم اليه للهلاك فتكون
ذلك سببا لنفور الناس عن الدين ق دعا بدعوى الجاهلية كما كانوا يقولون عند
النوحة واجبلاه فقد كان لهم دعاوي باطلة عند الحيوة كما عرفت سابقا وحال الممات
كما عرفت الآن ق باب فقعة خزاعة بالاضافة ق لجي بفتح اللام وفتح الهملة وتشديد الياء
ثم جيم مقصورة قبيلة من اليمن وقيل بكسر القاف وشدة الميم
ثم عين مهملة بفتح القاف واليم جميعا وتخفيفهما وبالحاء المهملة بعد العين وقبل بكسر القاف وشدة الميم
بفتحها وكسرها وقيل بفتحها وسكون الميم ابن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة
وفتحها وبالفاء وهي ام القبيلة فلا تنصرف وقعه منسوب الى الام والا فابوه اسمه الياس بن مضر
واسم الخندف لياس والخندف لغتها لقبت بها لما مات زوجها الياس حزنت عليه حزنا شديدا حتى خرجت
عن الاولاد وضيعتهم وهجرت دارها وساحت في الارض حتى مات فيقال الاولاد امهم فيقال بنو خندف
كذا في القسطلاني وفي القاموس الخندف كزنبور المتحزن في مشيته كبراه وبطل وولد الياس بن مضر
عمرا وهو مدركة وعامرا وهو طابخة وعميرا وهو نعمة واسمهم خندف كزنبر وهي ليلى بنت حلوان
بن عمران وكان الياس خرج في تجعة فنفرت ابلة من اذب فخرج اليها عمرو فادركها وخرج عامر
فتصيدها وطبخها واتفق عمير في الجباء وخرجت امهم تسرع فقالها الناس اي تخندفين فقالت
مازلت اخندف في اثر كم فلقبوا مدركة وطابخة وقمعة وخندف انتهى ق وابو خزاعة بضم المعجمة
وتحقيق الزاي والهملة اي ابو حي من الازد ق البحيرة بفتح الموحدة كان اهل الجاهلية اذا انتجت الناقة
خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وجوموا كوبها ودرها فلا تطرد عن ماء ولا
مرعى لتفخيم الطواغيث والطاغوت الشيطان وهو راس في الضلال ق والسايبة تقال للرجل
منهم كان يقول اذا قدمت من سفري او برئت ومن مرضي فناقتي سايبة وجعلها كالبحيرة
في تحريم الانتفاع بها هذا هو المشهور ق لجي فان قلت تقدم في باب اذا انفلتت الدابة
في الصلوة رايت فيها عمرو بن لجي الذي سيب السوايب وفي صحيح مسلم رايت عمرو بن لجي يجر
قصبة وفي رواية منه رايت عمرو بن عامر يجر قصبة قلت لعلها واحد فعامر ابيه ولا بعد
جد من اجداده كذا في الكرماني ق قصبة بضم القاف وسكون الصاد المهملة في القاموس القصب
بالضم الطحول والمعي ق قصة اسلام ابي ذر رضي الله عنه بالاضافة وفي نسخة عتيقة باب قصة
ولعله وجه ايضا فان قول ابي ذر واثرب من ماء نزوم يكون لذلك حيث يفهم منه ان ماءه
لم يكن ممنوعا عن صادر او وارد مثلا وفي بعض النسخ باب جهل العرب وله ايضا وجه ق القصير
ضد الطويل ق ابي ذر بتشديد الراء اسمه جندب بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها
الغفاري ق ماذال للرجل يقال اذا آن له وفي بعضها ما اني وفي بعضها ما آن اي حان وفي بعضها
بدون همزة الاستفهام في اللفظ اي ما جاء الوقت الذي يعرف به منزل الرجل بان يكون ساكن

معين يسكنه وفي بعضها يعرف بلفظ المبني للفاعل ويعلم ابو يزيد علي بضم الله عنه لهن الفواد دعوته
الى بيته للضيافة ويكون اضافة المنزل اليه بملابسة ضافة له اويريد ارشاده الى العاقوم بذلك
وقصده يعني اما جاء وقت اظهار المقصود والاستعلام الكلام اجتماع برسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا وكما
الدخول في منزله ونحوه فان قلت ما فاعل قال قلت يعرف في تقرير الصدر عن نسمع بالمهدي
خير من ان تراه كذا في الكرماني ق وشرت بفتح الشين وكرها فان قلت كيف اسلم في الحال ولم
يرما يدل على نبوته من المعجزات قلت الرواية لا تخلو دلت على انه كان بعد ظهور المعجزات له
وجهي اليه اي ايدان ارفر الرجل الذي زيد زياده ق ادخل على صيغة الامر وفي حيث ادخل
على صيغة المتكلم واعلم ان معجزاته صلى الله عليه وسلم ان اباذر كان خايفا من الناس فنال ببركة صحبته
صلى الله عليه وسلم ما نال من الحماية والشجاعة حتى خرج في بلاد قومه مرة بعد اخرى ق ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة وفي النسخ بعد قصة ابي ذر هكذا باب قصة زمزم وجهل العرب وفي بعضها
باب جهل العرب ثم بعده حيث ابي القاف ق باب من انتسب الى آبايه ومعنى بالي الهمزة ظاهر ق
باب ابن اخت القوم بالتنوين وتركه فهم جنس الابن والولي والحديث مطابقة للجزء الاول اعني
ابن اخت الرجل ظاهر ويستفاد حكم الجزء الثاني منه بالطريق الاولى على ما تقرر عندهم من اهتمام امر
المولى والتفاوت في امر اولاد البنات حتى قيل بنونا بنو بنينا وبنوبناتنا بنو ابنائنا ق باب
قصة الجنى بالاضافة والجنى والجنية بضم الجيم جنس من السورات كذا في القاموس
وفيه ايضا بنو اذرة كارفر جنى من الحبشة ق وذلك لان ايام ايام حالية مشتبة لما قبلها
ق باب من اجاب بالاضافة وان لا يسمى على صيغة المجهول ق كيف يسمى لما كان حسان من الانصار وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم قد اباح له القتال فقال عليه السلام ذلك مخافة ان يقع في نفسه ق باب
ماجاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاضافة فان قلت نقل عن ابي بكر بن العربي انه عد بعضهم احمد
كان اسم الف اسم كذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلت مفهوم العدد لا اعتبار له وقيل لا انها كانت
معلومة للام السابقة كذا في الكرماني ق باب خاتم النبيين بفتح التاء وكسرها ق ولا ادري ان لا
مزيدة لينفي حالا ما والا فينفي فعلا وفي كرها ق باب وفاة النبي صلى
الله عليه وسلم بالاضافة ومطابقة الحديث ظاهرة ق باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فيه بيان سبب كراهية الكنية وانه يعرف منه اختصاص النهي بزمن
حيوته صلى الله عليه وسلم ق باب بالتنوين من غير ترجمة ق ابن اربع مفعول اثان وابن الثاني والمفعول
الاول السايب بن يزيد وجملة حال او هو مفعول ثان وابن الثاني حال والتاويل جملة اي قوله
ق منعت على صيغة المجهول من المنع وجعفر بدل من الضمير المجرور ق باب خاتم النبوة
قال ابو عبد الله الصحيح الواو قبل الواي وتقديم الراء المتحركة قبل المتقوصة ق باب صفة
النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ق وابي الحسن وكان عمر اذ ذاك ابن سبع سنين كذا في القسطلاني ق
ابي محيفة بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة اسم وهب ق قد خط بفتح المعجمة وكر ثم الراء

سواد شرع في الطاء بالبياض ﻫ مقبضها بالتوت ﻫ العقيقة بالنصب بدل من ياضا وبالجر
بدل من الشقة وهو ما بين الذفرى الشقة السفلى سواء كان عليه شعر اولا وقد يطلق على الشعر كذا
في القسطلاني ﻫ شعرات جمع القلة فلا يكون زايد على عشرة ﻫ وبعده بسكون الموحدة ابو بريع
الخلق لا طويل ولا قصير قيل انت باعتبار النفس ﻫ فلبث بمكة ثلاث عشرة سنة بعد البعثة وان
عمره صلى الله عليه وسلم ثلاث وستون سنة ويمكن ان يقال ان معقود ان ربع سنين عشر اول
الشريف صلى الله عليه وسلم وعدة ما وقع فيها فلا يأتيه تردد احاد ﻫ اعمق ابي ابيض لابي الغامة
وهو معنى ابسما بيض وقال ابو عبيدة العمق حضرة الماء ولم يوجد لفظا اعمق في عميق الشيء وهو الاظهر
كذا في الكرماني ولا آدم في القاموس الادمة بالضم الابل لون مشرب سوادا او بياضا او هو البياض
الواضح الى الغبار لون مشرب بياضا وغبرة سمرة ﻫ قطط شديد الجعودة والبسومة منها ﻫ وهل كبير
الجبهة وقيل بفتحها المستوسل الشعر ﻫ ثنايا الثنايا ﻫ البيان ابي الخوط يقال بين بأينه اذا كانت بعيدة
العين واسعة ﻫ واحسنه في بعضها احسنهم ﻫ خلقا الاصح فيه فتح الخاء وفي رواية بالضم ايضا ﻫ
كان شيء معناه شيء من الشيب بدليل انه لم يبلغ المخضب لانه لم يكن له عليه الصلوة والسلام
من الشيب شيء لا قليلا في صدغيه فلم يحتج الى التخضيب ﻫ صدغيه الصدغ ما بين الاذن والعين
وفيه ايضا الشعر المتدلي عليه صدغا ﻫ عن ابيه اطلق الاب واراد الجد مجازا او الضمير في ابيه يرجع
الى ابي اسحق لا الى يوسف لان يوسف لا يروي الا عن الجد ﻫ بالمصيصة بكسر الميم وتشديد الثانية الاولى
وفتح الميم وتخفيفها اسم بلد بالشام كذا في القاموس ﻫ لكم بفتح الكاف ﻫ بطاجرة وفي بعض النسخ
عند اشتداد الحر ﻫ البطحاء المسيل الواسع الذي فيه دقاق الحصا ﻫ عنزة بالتحريك
اطول من العصا واقصر من الرمح وفيه زج ﻫ فجعلوا يأخذون به وفي بعضها يديه بتحتي
بها وجوههم ﻫ واطيب رائحة من المسك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ما رواه ابو نعيم والبزار
باسناد صحيح انه اذا مر في طريق من طرق المدينة وجدوا منه رائحة الطيب وكذا كان عرقه اطيب
من المسك كما في رواية عائشة رضي الله عنها كذا في القسطلاني ﻫ المسلة بفتح السين مولدة في
اساير وجهه لاساير جمع اسرار وهي جمع سر وهي الخطوط التي تكون في الجبهة ﻫ المسيح بفتح
الميم واسكان المهملة وكسر اللام بالجيم اسمه بخنر بفتح الجيم وكسر الزاي المشددة كانت اهل الجاهلية
تفتح في تنبيت اساءة بن زيد لكونه اسود وزيد ابيض لئن مما يحبورها تحت قطيفة وقد
برئت من تحتها انثى امها فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض فلما نفى هذا القائف
بالحاق نسبه وكان العرب تعتمد في القائف وتعترف بحجته القيافة فرح رسول الله صلى
الله عليه وسلم لكونه نجز لهم عن الطعن في النسب وكان ام اسامة اسمها بركة حبشية
سوداء وكنيتها ام ايمن كما بأتي وضح به النووي ﻫ فلما سلمت جملة ها محذوف وهو قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشري وسيجيء غزوة تبوك ﻫ سرى بضم الراء ﻫ اذا سر على صيغة

عشرين وكذا ما بأتي في ذاة ام بكة
عشرين محا الفقا اشهرن
اقامة صلى الله عليه وسلم بمكة

المجهول ووجهه مرفوع ﻫ قرنا منصوب على الحال للتفضيل اي بعثت من خير القرون ها وافضلها
ﻫ بسد بضم الدال وكرها وسدل الشوار ساله قال النووي المراد به عند العلماء ارساله على
الجبين والخاذه كالقصة ويقال سدل شعره اذا ارسله ولم يفرق فجوز ان ارسله ولم يفرق فجوز الشعر
بعضه من بعض ﻫ اهل الكتاب لانهم اقرب الى الحق من عبدة الاوثان وانه كان مامورا باتباع
شريعتهم فيما لم يوح اليه شيء فيه ﻫ فرقها التخفيف اي شوار اسه كله فالقاه الجاني الراس ولم
يبن منه على جهته ﻫ ابي حمزة بالمهملة والزاي ﻫ فاحشا اصل الفحش الزيادة بالخروج عن الحد ﻫ
نفحنا النكاية فيه اي لم يكن الفحش له اجيليا ولا كسبيا ﻫ ايسرهما اي اسهلهما ﻫ مالم يكن اثما اي
مالم يكن الاسهل مفضيا الى الاثم فانه صلى الله عليه وسلم حينئذ يختار الاشد فان قلت كيف يخير
رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم قلت التخيير انما كان من الكفار فظاهر وان
كان من الله او من المسلمين فمعناه مالم يرد الى امر كالتخيير في الجهاد في العبادة والاقتصار فيها
فان الجاهدة بحيث تجر الى الهلاك لا يجوز كذا في الكرماني ﻫ تنتهك وهو استئناف منقطع اي لكن
اذا انتهكت حرمة الله تعالى انتصر بها وانتقم ممن ارتكب ذلك ﻫ ولا شممت بكسر الميم وفتحها
ﻫ اوعرفا بفتح العين الريح الطيبة والفواريح بدون التنوين لانه في حكم القوافي كقول الشاعر يذري
بجبهة الاسد كذا في الكرماني ﻫ بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة واسكان التحتانية وبالنون وهي
اسم عبد الله بفتح في نسبه بين الاب والام ﻫ لاسري بسكون السين ﻫ بياض بالنصب والرفع على
ما حسب الروايتين المتقدمتين ﻫ يروى على صيغة المجهول وفي بعضها يروي بالنون على صيغة
المعلوم هذا الذي ذكرنا على طريق نسخة عتيقة ذكر فيها يروي بياض ابيطه واعلم عليها بعلامة
الصحة واما على غيرها من النسخ الحاضرة فيها يروي بالنون بدون ذكر لفظ بياض بعده وذكر فيها
ابيطه على لفظ التثنية والفرق رواية ابن بكير زيادة لفظ بياض على باقي النسخ الحاضرة وبين
ما قبله ظاهر واما على ما في النسخة الاولى فالفرق بلفظ ابطه على لفظ الواحد فيهما وعلى لفظ المثنى في
زيادة ابن بكير وما ذكر في الفتح انه زاد لفظ بياض مويل للنسخ الحاضرة ﻫ من دعا يدل ظاهرة انه
لم يرفع لاني لاستسقاه وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء مواطن ففيها واولى انه لم يرفع الرفع
البليغ والسياق يدل عليه ومن قال لاستسقاه ﴿ابن الصباح﴾ بتشديد الموحدة بن سابق
بالمهملة والموحدة البغدادي روى عنه بدون الواسطة في الوضاحيث قال اخبرنا محمد
سابق ﴿الفضل بن يعقوب﴾ عند ﻫ بن معوذ بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالذال المعجمة
ﻫ كان استيناف او حال ﻫ وبيض بالهاء الضاد البرينق واللعاب ﴿الا يجيد﴾ بفتح الياء
وسكون الجيم وكسر الجيم حقيقة ديوري بفتح العين وكسر الجيم مشددة ﻫ ابو ملان وفي بعضها ابا فلان
وهو اصح بحسب اللغة ويقال المراد به ابو هريرة ﻫ ابيع اما محمول على الحقيقة واما مجاز عن الصلوة
بتحتي بضم المهملة وسكون الموحدة الصلوة ﻫ يمر اي كان تتابع الحديث ويحدث استهال الامراد

الصوم فوائده اي لم يتكلم الا بكلام واضح مفهوم على سبيل التنابي قوله باب كان النبي صلى الله عليه
وسلم تنام عينه بالنون قوله فان قلت هذا مشكل بان الاحدى عشر هو بعض الفوق قلت
القائل في فقلت لتعقب هذا الجواب الماضي والحديث في باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب
التهجد بالجملة يفهم من هذ الحديث ان صلوة التراويح في رمضان لم تكن زايدة على ما ثابتي ركعات اوثر
وركعتي الفجر المذهبين والتخصيص خلاف الظاهر قوله اخي ابي عبد الحميد قوله شريك بفتح المهملة ابي نمر
بكسر النون وسكون الميم بعدها راء مفتوحة قوله قبل ان يوحى قال القاضي قد جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء
بلفظ الحيوان الموؤف قوله قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد به
منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد به
عن انس وساير الحفاظ لم يروه عنه بذلك كذا في الكرماني وقال الزركشي قد ذكرت هذه الزيادة
وقيل ليست محفوظة وان صحت فلم يواقه في عقب تلك الليلة بل بعدها بسنتين ثلاثة اما اسري
به قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل بسنة وقال في الفتح يحتمل ان جاء في ليلة اخرى
اي بعد ذلك ومن ههنا يحصل دفع الاشكال الذي في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه
انتهى والاوضح ان يقال انه جاء صلى الله عليه وسلم ثلثة نفر قبل الوحي ثم جاوه اللاسراء بعد الوحي
وبعني حتى جاؤا ليلة اخرى انفكاك بعد سنين في قوله فما زلت تلك اشارة الى انقطاع هذه
القصة بهذا القدر فيفيد انه ليس فيها الاسراء ولم يكن تلك ليلة الاسراء في قوله ثم عرج معطوف
على جاؤا ليلة اخرى فهذه اشارة الى قصة الاسراء بعد تمام بيان المجي قبلها بمدة مديدة وكان
المجي اولا من قبيل تقديم التنبيه على الشيء قبل وقوعه وينبغي على ما ذكر تخصيص قوله ان يوحى
الوحي المخصوص ثم ان النبوة وقال بعضهم اسماء الذين جاؤا جبريل وميكايل واسرافيل كما في
القسطلاني ويعلم منه وجه تخصيص ذكرهم في بعض الصلوات بقوله عليهم السلام اللهم
رب جبريل وميكائيل واسرافيل ويؤيده ما ذكرنا في المسجد فان قلت ثبت انه كان في الغطة
في الروايات الآخر قلت انه قلنا بتعدد الاسراء فظاهر وان قلنا بالاتحاد فيمكن ان يقال انه
كان ذلك اول وصول الملك اليه قوله ايهم هو اي من هو بين الرجلين اللذين كانا معه صلى
الله عليه وسلم كما في القسطلاني والرجلان قبل حمزة وجعفر كذا في الكرماني قوله باب علامات
النبوة الثالثة قوله فكانت اي القصة تلك الحكاية لم يقع فيها شيء آخر قوله باب علامات
في الاسلام بالاضافة اي المخبرات الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم في زمان الاسلام قوله
سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام قوله بن دينار بفتح الزاي وكسر الراء الاولى فتقدم الليل والنهار
آخر الليل فقد ادلجوا بتشديد الدال قوله عوسوا بتشديد الراء والتوبيخ في اي القوم
اخر الليل يقضون فيه وقته الاستراحة قوله لا يوقظ من منامه اما ذلك لما يجيء ان يحدث
له من الوحي قوله بكير فان قلت تقدم في كتاب التيمم ان عمر هو الذي بكر وبزغ موضع
حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا منافات اذ لا مانع من الجمع لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك

وظاهره ان المكبر الواقع صوته هو ابو بكر لا عمر وبكر رواه البخاري في التيمم ما يشهد بعكسه
وهو الظاهر من رواية مسلم قوله وجعلني بتقديم الجيم على المهملة وقبل وصوابه عجلني اي
امرني بالعجلة وكذا رواه مسلم ثم عجلوني ركوب بين يديه وقد عطشنا الركوب
الركوب بالضم جمع الراكب وبفتحها ما يركب والرواية بهما وان بمعنى الضم قوله سادلة الساد له
المسلة يقال سدل ثوبه اذا ارخاه قوله مزادتين المزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي الزاوية و
سميت بها لانها تزاد فيها احداهما من غيرها مطلقا وقيل انها اكبر من القربة قوله فم تملكها بضم الفوقية
وكسر اللام المشددة بينهما ميم مفتوحة قوله موتمة اي ذات ايتام يقال ايتمت المراة اذا صار
اولادها ايتاما فهي موتمة وفي بعضها بغير الفوقانية قوله العولاد بين بفتح المهملة واسكان الزاي
ثم المزادة الاسفل قوله عطاشا حال قوله ايعين بيانا لعطاشا قوله دونيا بكسر الواو وتخريضا
تنصر مشتق مضاعف يائي لا نفعال اي تنقطع يقال صرته فانصر وفي بعضها انصرف بالنون والجيم
وفي بعضها بالموحدة والمهملة ومعناها تميل وتجري ورواه مسلم تنصرح بالمهملة والراء والمهملة اي تشق
قوله الصوم بكسر المهملة ابيات مجتمعة تنزل على الماء وفي التيمم قوله يا لرؤداء بفتح الزاي
وسكون الواو وبالراء وبالمد موضع بسوق المدينة قوله ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها
امان يخرج من نقش الاصبع وينبع من دونها واما ان يكثر في ذاته فيفور من بين الاصابع
وهو اعظم في الاعجاز من ينبع الماء من الحجر قوله او زهاء بضم الزاي ممدود المقدار قوله من
عند كلمة من ههنا بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها
مقام بعض قوله حزم بفتح المهملة وسكون الزاي قوله الحسن اي البصري قوله منير بضم الميم وكسر النون
المدوري قوله يخضب بكسر الميم وبالمعجمتين قوله ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى
وكره بالواو المهملة المفتوحة وقال بعضهم بتثليث الراء انا من احد من يثرب فيه بالجيم الكاف قوله
جهش بفتح الجيم والهاء اي اسرعوا الى الماء متهيئين لاخذه جهش اليه كسمع ومنع جهشا وجهشانا فنزع اليه كالصبي ينزع الى امه قوله خمس عشرة مايه فان الزركشي ذكر هذا الحديث
فقال وهم حدثني انهم كانوا اربع عشرة مايه وهي هذا مالك واكثر الروايات ويحمل كانوا ثلثمائة
عشرة مايه وجمع بين الاولين بانهم كانوا اكثر من الف واربع مايه فجبر الكسر الاولى والقيت
الزيادة على الالف واربع مايه في الثانية واما الاخيرة فقيل مساها على عادة عدد الاشياء
ثم الظاهر من الحديثين ان ينبع الماء في الحديبية كان من بين احدها من البئر والآخر من الركوة
وكان عام الحديبية سنة ست قوله اربع عشرة مايه كان القياس ان يقال الفا واربع مايه
لكن يستعمل بترك الالف واعتبار المائات ايضا قوله دونيا بكسر الواو قوله ودويت بكسر الواو
وفي بعضها دوت بفتحها وحذف الياء قوله وكانا الركاب الابل التي تحمل القوم في الغالب من
الركاب كالكتاب الابل واحدها راحلة جمعه كتب وركابات وركاب قوله دستة بفتح السين

بالشيء اي اخفيته قوله ام سليم بضم السين هي ام انس واسمها سهلة او غيرها على اختلاف فيه
قوله ولا تمنق بالات الواسعة يراسه اي بعظمها والاثباث الاثقال واللوث اللف وتعلات به
قوله الناس اي استدار حوله اي لتغشى بعض خمارها الذي لفت اللجين ببعضه قوله آرسلك بهمزة ممدودة
على الاستفهام قوله هيلي وفي مصابيح الجامع هلم يا ام سليم بميم مفتوحة مشددة مع الخطاب
لمؤنث قوله فادمته اي جعلته ادما تقول ادم اللحم بالحم ما دمه ما يكسر قال الخطابي امت
ابي صلحته بالادام قوله لعشرة اما اذن لعشرة ليكون ارفق بهم قوله ايذن اي بالدخول قوله الزبيري
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن عبدالله بن الزبير الاسدي الكوفي قوله الايات اي الامور الخارقة
للعادة قوله تخويفا اي من الله لعباده كما قال وما نرسل بالايات الا تخويفا والحق ان بعضها اراكة كشبع
الالف الكثير من الطعام القليل وفي بعضها تخويف كالخسف في الارض ونحوه كذا في الكرماني قوله
على الظهور بفتح الظاء وسين حتى قبلوا وهو مثل حتى على الصلوة المبارك الذي امره الله بركة
بجيه قوله سنتين بلفظ الجمع كذا في القسطلاني وفي الكرماني بلفظ التثنية وبالجمع قوله الا ما يخرج
غلة بضم الاولى الاول وفتح الثاني على القاعدة قوله للكيلا يخشى بضم الاول وكسر الثالث وفتح
وضم الثالث والاول هو المضبوط في نسختي وبالاها مذكور في القسطلاني والعزماء بالزاي
داعله وفي الحديث مرارا قوله وابو بكر ثلثة فان قلت لم تكرر وابو بكر ثلثة قلت الغرض من ذكر
الاخبار بان ابا بكر كان من المكثرين ممن عنده طعام اربعة واكثر واما الثاني فهو ما يقتضي
سوق الكلام على ترتيب القصة قوله فمن اي فالثلثات اثاثي وانيتي الدارد المعصومة
بيان ان في منزله هو لاء وكل واحد محذوم فلا بد لهم من خادم فلا بد ان يكون عنده طعامهم
قوله وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم الجملة تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الكرماني فان قلت هذا يشعر بان التعشي عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه وما تقدم
يأباه كان قبله قلت الاول لبيان حال ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثاني هو سرد
القصة على الترتيب الواقع اولا وتعشى الصديق والثاني تعشى الرسول صلى الله عليه وسلم
والاول من العشا بكسر المهملة والثاني منه بفتحها انتهى وقال الشيخ ابن حجر فاخذ من هذه الاخبار
ان ابا بكر لما جاء بالثلثة الى منزله لبث الى وقت صلوة العشاء فرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
حتى تعشى عنده وهذا لا ينافي قوله في الفضل في حديث الباب واذا ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله
عليه وسلم فلبث حيث تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان صلى العشاء والمراد بقوله ثم رجع اي من الصلوة
الى انتظار التعشي قوله او عشيتهم وفي بعض الروايات المتفق عليها وما عشيتهم والعين
واحد وفيها ايضا فغضب وقال والله لا اطعمه ابدا فحلفت المراة اذ لا تطعمه وحلف الاضياف
ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فدعا بالطعام فاكل فاكلوا فجعل لا يرفع لقمة

الا ربت من اسفلها اكثر منها وفي رواية فقال ابو بكر ما منعكم قالوا ما كنا نقبل فقال والله لا اطعمه
بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وبالراء اي الجاهل او الذاهب كذا في الكرماني وفي
القاموس بالغين المعجمة وكجعفر وحبر وقنفذ شتم ابي يا جاهل او احمق او ثقيل او سفيه او لئيم
وجمع اي دعا بقطع الالف قوله فاذا شيء كما كان وفي بعضها اذا في اي المصحفة قوله فغلبهم
اي الضيف على اهل ابي بكر لم يأكلوا بدونه قوله فقال لا امرأته اي المرتي هذه الزيادة او المعلمة
بالحيث بني فراس بكسر الفاء وتخفيف وبالمهملة اي قال لها واحدة منهم وفي امر وما ان ما هذه
الحالة فقالت لا اعلم وانما اوردت هذا الحديث الدال على افضل ابي بكر وولايته وقرن بيته
في باب علامات النبوة تنبيها على ان كرامات الاولياء معجزة لنبيهم قوله الكراع اسم للخيل قوله
عن اليها في القاموس العزلاء مصب الماء من الرواية ونحوها والمزلاخ مخرج الاكيل الثاني والعصبة
من الاستسقاء قوله ذلف جمع الاذلف بالجهة ودروي بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوا
اذنيه قوله المجان جمع المجن وهو الترس قوله المطرقة ما كانت طبقة من طبقة كالنعل فيمد
وجمعهم يالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها او كثرتها قوله هذا لا ينافي الامارة
والحكومة قوله خوزا بضم المعجمة والزاي بلاد الاهواز وفسا وكرمان بفتح الكاف وكرها
وهو المستعمل عند اهلها هو بين خراسان وفي الهند وبين العراق العجم وسجستان قوله فضي
بالفاء والمهملتين جمع الانفس في القاموس الخطيسة وبالتحريك نخامة من قصبة الانف
واشتارها له انتهى وهو لا هو الاناث وكونهم من اهل هذه البلاد باعتبار ان العبور عليهم
والورود منهم على الوجه بكونان من هذه البلاد المشهورة ولو غالبا ونظيره ان الهيلمانة تقال
لكل ثقيل فيقال هيلمانة كابيلة مع انها قد توجد فيه بل اناث من بلاد الهند واما انهم
بالنسبة الى العرب كالتوابع للترك وقيل ان بلادهم يقال لها سند كرمان قوله سنى ضاغنة
جمع السنة الياء المتكلم اي لم اكن في مدة عمري احرص على حفظ الحديث مني في هذه السنين الثلث
والمفضل عليه والمفضل كلاهما هو او هريرة مع فهو مفضل باعتبار الثلثة ومفضل عليه باعتبار
باقي سني عمره قوله البادن بتقديم الراء على الزاي وقيل المراد به ارض فارس وقيل اهل البادن
هم الاكراد الذين يسكنون في البادن الى الصحراء ويحمل اذ يراد به الجبل لانه بادن على وجه
الارض وقتارهم الدوابة كذا في الكرماني وفي القاموس القتار وقع ضبط الاولى بفتح الراء بعدها اي
وفي الثانية بالعكس والمعروف الاول ووقع ابن السكين بكسر الزاي وتقديمها وبه جزم
الاصيلي وابن السكن وهم من ضبطه وواقفه ابن السكن وغيره بكسر الراء قال القابسي يعني البادن
لقتال اهل الاسلام اي الظاهرين في براز من الارض قوله تغلب بفتح الفوقية والمعجمة وسكون
المعجمة وكسر اللام وبالموحدة قوله المطرقة بلفظ اسم المفعول من الاطراق والتطريق في القاموس

الطرق الغرب او الطرقة بالكسر ﻭ ودابي هذا ابن يحيى عليه السلام اي اخفى خلقي ﻭ الكم بالمهملة
و الكاف المفتوح حتين ابو عبد الله المروزي الاحول ﻭ السفر سكون المهملة ابن اسمعيل
ﻭ بضم الميم وكسر الحاء وشد ابن خليفة بضم المعجمة وبالفاء الطائي ﻭ وعدي بزجاج
العائي ايضا ﻭ الفاقة اي الفقر والحاجة ﻭ الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتانية وبالراء مدينة
معروفة عند الكوفة وهي مدينة النعمان ﻭ الطعينة اي المحادة استعارة من اسم فرسها
ﻭ دعار بالمهملتين جمع وهو الخبيث الفاسق في البرماوي وبالدال والعين جمع داعر وهم
قطاع الطريق من قولهم عود داعر اذا كان كثير الدخان قال الجواليقي والعامة تقول بالذال المعجمة
وانما هو بالمهملة كري بفتح الكاف وكسرها ابن هرمز بفتح الهاء واللام ملك الفرس ﻭ واعضل
بالجزم عطف على الجزم بلم ﻭ بئر بالموحدة المكسورة ﻭ محل بميم مضمومة وجاء مهملة مكسورة
ثم جيل بضم المعجمة وفتح الراء وفتح وسكون المهملة وكسر الموحدة فياء تحتية فلام الكذيب
مات سنة ثلث عشرة ومائتين ﻭ يزيد من الزيادة ﻭ ابي الخير ضد الشر ﻭ عقيدة بكسر القاف
ﻭ مزلم القوط هو الذي يتقدم الواردة فيتبعهم ﻭ الى يومنا هذا الآن دلالته ظاهرة على وجود
الوصف وحجة على من انكر وجوده الآن ﻭ مفاتيح خزائن وفي بعضها خزائن مفاتح الابواب والاقفال
اظهر ﻭ اطم بحتف وينقل والجمع اطام وهي حصون لاهل المدينة حوالي القطور والشبيه
بمواقع القطر في الكثرة والعموم اي انها كثيرة ويعم الناس لا يختص بها طائفة وهذا اشارة
الى الحروب الحادثة فيها الوقعة الطوة وغيرها ﻭ بنت جحش بفتح الجيم وسكون المهملة
وبعد ثلث معجمة بشين معجمة وفي صحيح مسلم روى الحديث زينب عن حبيبة عن امهاتها من زينب
فاجتمع فيه اربع صحابيات اثنتان من امهات المؤمنين واثنتان زينبتان وبنتان
لسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ﻭ وبل للعرب كلمة يقال لمن وقع في الهلكة ﻭ ردم
بالفتح في القاموس رهم الباب واثلمه سده واثلمه او هو اكثر من السد والردم الاسم
والسد بين ياجوج وماجوج انتهى ﻭ وعن الزهري اي باسناده السابق قليس
بتعليق من البخاري ﻭ باصبعه اي الابهام وقد صرح به في كتاب الايمان في باب يمين
عن ذي القرنين الخبث قال ابن عبد البر اي اولاد الزنا وقال غيره الزنا نفسه وكذا
هذا الحديث من تبنا حيات البخاري ﻭ ابي سلمة بفتح اللام ﻭ الماجشون وفي بعضها
بزيادة لفظ الابن بعد ابي سلمة والصواب عدمه وجاز فيه رفع النون صفة لعبد
العزيز وخبرها صفة لابي سلمة هكذا في الكرماني وفي القاموس في باب الشين المعجمة
وفضل الميم الماجشون شاب مصيفة ولقب مؤدب ما يكون ﻭ رغاها بضم الراء
وخفة المهملة المخاط يقال شاة رغوم بها داء يسيل من انفها الرغام وفي بعضها

رغاثها جمع الرغاثي كحبالى القضاء والقاضي ﻭ يتبع مع النخسة والموحدة واسكان المثناة بينهما
ﻭ شعف جمع الشعفة بشين معجمة وعين مهملة وفاء مفتوحات وهي رأس الجبال ﻭ اوسعف
الشك فيه في الشين المعجمة و المهملة ومعناه بالمهملة جريد النخل في القاموس السعف محركة
جريد النخل وفيه ايضا الشعفة محركة راس الجبل جمعه شعف وشعوف ﻭ من تشرف بلفظ
الماضي من التفعل والمضارع من الافعال وهو لا انتصاب للبشر يريد من طلع لها بشخصه طالعته
بشرها ﻭ تشرفيه بغليه ﻭ ملجاء اي موضعا تلجاء اليه فليعذبه اي فليعتزل فيه وفيه
الحديث على تحتيب الخفق والطرب منه ﻭ وعن ابن شهاب بالاسناد السابق ﻭ نوفل بفتح النون
ﻭ ابا بكر يعني ابن عبد الرحمن شيخ الزهري يزيد من الصلوة اي هذه الكلمات والمراد بها
صلوة العصر تفسيره كما مر في باب اثم من فاتته العصر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي
تفوته صلوة العصر كانما وتر على صيغة المجهول واهله وماله بالنصب على التمييز من وتره
حقه نقصه ﻭ اثره بالمثلثة حتين وبضم الهمزة وسكون الراء اي استبد دون اختصاصا بالاموال
التي حقها الاشتراك ﻭ محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة ﻭ ابو معمر بفتح الميمين اسمعيل بن
ابراهيم الهذلي الهروي البغدادي مات سنة ست وثلثين ومائتين وكثير يروي البخاري عنه
بدون الواسطة ﻭ ابي ذرعة بضم الزاي وسكون الراء ﻭ يهلك من الاهلاك ﻭ الناس بالنصب
ﻭ هذا بالرفع ولعل المراد به غلمة بني امية كما ياتي ﻭ من قريش يعني بسبب وقوع الفتن
والحروب بينهم يخطو اي الناس ﻭ لو ان جزاءه محذوف اي هو للتمني ﻭ ابو داود هو سليمان
الطيالسي ﻭ المصدوق اي من عند الله ﻭ غلمة جمع الغلام فهو من اوزان جمع القلة واستجب
مروان من لفظ غلمة قال في الفتح قال الكرماني فيحتمل مروان ذلك من غلمة فاجابه ابو هريرة
اذ شيئت صرحت باسمائهم انتهى وكانه عقل عن الطريق المذكورة في الفتن فانها ظاهرة في ان
مروان لم يوردها التعجب فان لفظها هناك فقال مروان لعنة الله عليهم نظهر ان في الطريق اختصارا
ويحتمل ان التعجب من فعلهم ﻭ بضم الموحدة وسكون المهملة اخو الرطب ﻭ الخضري بفتح المهملة و
سكون المعجمة ﻭ الموالي بفتح اللام وسكون الواو وبالنون وهو الاربعة شاميون وخن
بفتح المهملة والمعجمة اذكان اي ليس خيرا خالصا ولكن يكون معه شوب وكدره بمنزلة الدخان
في النار قال النووي المراد من الدخن ان لا تصفو القلوب بعضها لبعض ولا يرجع الى ما كانت عليه
من الصفا وقال القاضي الخير بعد الشر اي امر عمر بن عبد العزيز ﻭ هدى بفتح الهاء هو الهيئة
والسيرة والطريقة ﻭ فان لم يكن لهم جماعة ولا امام بفتح ان يعني لان مدة يكون خالية من
الامام فلا يلزمك بحمل الامام العادل المحق او يقال ان الترطية لا يقتضي وجود الطرفين ﻭ دواهيها
واحة الدين في كل واحدة منهما انه على الحق وضده مبطل ولا يلزم ان يكون احدهما مصيبا والاخر مخطيا
بعض بها صيغة المجهول من الصادع اي يجرح ويظهر ويبح بالجيم للتعدية و التغطية يقال بحل

الحق اي اعتقاده بالباطل وقد وجد منهم كثيرا اهلكهم الله وقلع اثارهم وكذلك يفعل بمن
يأتي منهم والدجال الاعظم خارج من هذا العدد وهو بد في الا لوهية نعوذ بالله من فتنة المسيح
الدجال كذا في الكرماني قوله كلهم يزعم انه رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسويل الشيطان لهم ذلك مع قيام
الدلائل على كذبهم وظهور شبهة مسيلمة بالبمامة والاسود العنسي باليمن وكان ظهورهما في آخر زمن
النبوة لهم وظهور شبهة مسيلمة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وفيها خرجت
البتوي قبل موته صلى الله عليه وسلم ومسيلمة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وفيها خرجت
طليحة بن خويلد في بني اسد من خزيمة وشجاع الميمية في بني تميم ثم ماتت طليحة ومات على
الاسلام بخلاف البقية في خلافة عمر وفي اول خلافة ابن الزبير خرج المختار بن ابي عبيد الثقفي فغلب
على الكوفة ثم ادعى النبوة فزعم ان جبريل يأتيه وقتل سنة بضع وستين وفي امارة عبد الله
ابن مروان خرج الحارث فقتل ثم خرج خلافة بني العباس جماعة ادعوا ذلك بسبب ما تخالهم
من جنون او سوداء وقد اهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم واخر الدجالين اكبر كذابي الفسطاط
قوله ذو الطي بضم الطاء المهملة وفتح الواو وسكون التحتانية وبالمهملة المكسورة وبالراء وقد مر وصفه
في باب قوله وبالعباد اخاهم هود انه غار العينين محلوق كث اللحية قوله حيث يلفظ المتكلم بالخاء
اي حيث انت لكونك تابعا ومقتديا لمن لا يعدل وقيل اشهر فان قلت في ذلك الباب ايتان باب قوله
تعالى وبالعباد فقال خالدين الوليد ائذن لي اضرب عنقه قلت لم يقطع به بل قال احسبه مع احتمال
ان كلا منهما استأذن في ذلك كذا في الكرماني قوله فان له فان قلت التعليل بان له اصحابا لا يكف
يقتضي ترك القتل قلت ليس بقليل بل القاء التعليب الاخباري قال دعه ثم عقب ببيان نفعهم
او المراد انه ليس بواجب قتله اشارة الى بقاء دعه حتى يجري على الجميع ما يجري قوله لا يجاوز تراقيهم
احدها انه لا ينتفعون بما تلوه منه والثاني لا يقصدون به وجه الله تعالى بل الوجه الثالث
الطيب المقصد الى الله تعالى قوله من الدين قال الخطابي الطاعة اي طاعة الامام الرابعة فجملة
بغي معقولة قوله نضيه هو حديد السهم قوله نصافة بكسر الراء وبالمهملة جمع الوصفة وهي
العصب الذي يلوى فوق مدخل الفصل في السهم قوله نقيه بفتح النون وكسر القاف على
وزن نعيل قوله قدحه بالكسر اي العود اولا ما لم يكن قيل ان يعمل قذذه بضم القاف
وفتح الجهة الاولى جمع القذة وهي ريش السهم بحيث لم يلحق به شيء منها ولم يظهر قرنها
فيه قوله الفرث الرجيع في الكرش قوله آنيتهم اي علائقهم قوله البضعة بفتح الموحدة المقطع
من اللحم قوله تدرد بالمهملتين وتكرار الراء اي يضطرب كذا في الكرماني وفيهم ان الوزن يقتضي بضم
الفاء وفتحها قال القاضي هم علي رضي الله عنه واصحابه وخير القرون وهو الصدر الاول لهذا
وفيه بحزات ان الامة افترقوا فرقتين ووقع القتال وكان فيهم الرجل الموصوف ونحوه
خثيمة بفتح المعجمة واسكان المثلثة وفتح التحتانية وفتح المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي الكوفي ورث مائتي الف
فانفقها في اهل العلم قوله حدثنه بفتح الحاء وضمها وكسرها والظاهر انها حقيقة الكذب
في الحرب لكن المراد التعريض وان في المعاريض لمندوحة قوله حدثان الانسان اي صغارها

يجي ويذهب حين فرقة اي فرقة
افتراق الامة وفي بعضها وحين
فرقة اي طائفة م

وقد يعبر بالسن عن الموت سفهاء الاحلام اي ضعفة العقول قوله من خير قول البرية اي من السنة
وهو قول محمد صلى الله عليه وسلم وفي بعضها من خير البرية بحذف المضاف وهو القول والحديث
ما تقدم ونظير هذا كما قال القاضي لاحكم الا لله في قصة التحكيم وكانت كلمة حق لكن اراد بها
باطلا قوله اجر في بعضها اجرا فلا بد من تقدير في الشان وفيه ايجاب قتل الخوارج على الامة
قوله خبابا بضم المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء بعدها مثناة مشددة كان
سادس ستة في الاسلام على ما في الكرماني قوله يالمثار بالثاء المثلثة آلة قطع الحشيشة ويقال لها المنشار
بالهمزة ومن اشرت الحشيشة اذا قطعتها قوله ما دون لحمه اي تحت لحمه او عند لحمه قوله ليتقين بالله والتحتية
المفتوح حتين والفوقية المكسورة بما صيغة المعلوم والامر موفوض به على الفاعلية وفي بعضها
بضم التحتية وبضم الميم اي امر الاسلام صفاء بفتح المهملة وسكون الفوقية وبالمد قاعدة اليمن
ومدينة الفسطاط حمير بضم بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء وفي آخرها راء بلدة ايضا باليمن
وجاز في مثله بناء الاسمين وبناء الاول واعراب الثاني قوله او الثوب عطف على الله قوله فقال رجل هو
سعد بن معاذ وقيل عمر قوله لله ابوك بحذف حرف النداء قوله حبط اي بطل قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم قوله ولكن من اهل
الجنة فان عدد المبشرين بالجنة زائد على العشرة قلت نعم والتخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد
او المراد بالعشرة الذين يترواها دفعة واحدة به بلفظ الاشارة وكيف والحسن والحسين واذنا الرسول
صلى الله عليه وسلم من اهل الجنة قطعا وقد استشهد ثابت يوم اليمامة كما مر وسلم ابو حذيفة عليه السلام
كما يقال اللهم سلم قوله صبابة محابة يقال صببت الماء كالدهان قوله السكينة اختلفوا في معناها
والمختار منها الفاضل من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة يتعهدون القراءة
فقال اقرأ اي كأني ينبغي لك اذ كنت مستمرا في القراءة ومقتضاه تلك الحالة الطاهرة قوله فاشترى
بثلثمائة عشر درهما قوله رحلا الرجل اصغر من القتب قوله يختقد اي يستوفيه قوله سربت يقال سربت تسربان
بفتح السين الليل وقد جمع بين اللغتين في قول الغازي سربت وقول الصديق اسريا من الغار اي
بعض الغد فنحو من باب علفته تبنا وماء باردا لان الاسراء انما يكون بالليل قوله قايم الظهيرة
يقال لها لشدة حرها او لان الشمس يرى كأنها لم تتحرك قوله ان نفت اي ظهرت لا صدأنا قوله انقض
يقال نقضت الكتاب واستنقضته اذا نظرت جمع ما فيه اي اوصاله وانواعه عنده والطوف هو الاري
احد او شيئا يحتز منه قوله فعقب بفتح القاف وسكون المهملة اي مدخر من خشب قوله كبكبة بضم الكاف
واسكان المثلثة اي شيئا قليلا من اللبن قدر حلبة قوله يروي اي يسيغ اللبن قوله يردد بفتح الراء
قال الجوهري بضمها قوله فترب فان قلت كيف شرب اللبن من الغلام وليس بكن هو مالكه قلت انه
على عادة العرب انهم يأذنون للغلمان اذا مر بهم ضيف ان يسقوه او كان ذلك لصدق ظهر او انه
مال حربي لا امان له قوله اليرباث وقت الانحال قوله اتينا اللفظ المجهول قوله فاحملت بالمهملة

اي فاضت قوابلها في تلك الاثناء الصلبة وارطم في الرجل اي دخل فيه واحتبس ايي اي ظن
وهذا لفظ نهيس ق فاكبه بالنصب على اسقاط حرف القسم اي اقسم بالله لكما وبالرفع مبتدأ
وخبره لكما اي ناصر لكما ق الطلب ج الغالب وبنته بجرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة
ابي بكر رضي الله عنه ق قال اي ابو اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق قلت بلفظ الخطاب ق
تفور بالفاء بعد الشاة الفوقية او تثور بالمثناة والمثلثة ق تزيره من ازاره اذا حمله على الزيارة
فان قلت ما وجه تعلق هذا بكتاب الجهاد قلت من حيث انه مات على وفق ما اخبر رسول الله صلى
بقوله فنعم ق وقد لفظت اي رمت الاعن من القبر اي الخارج وهذه بجرة عظيمة حيث لم يقلها
الاعن وكشف رده عند الله بجاه عند الناس بعد مماته ق بجرة بفتح المهملة وضم الميم وسكونها
من الحديث في باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنايم ق لتقضين على صيغة المجهول اكتوه
هارب فاعله ق مسيلمة بفتح المهملة ابن حبيب من بعد وهو صاحب اليمامة قتله الوحشي
وهو قاتل حمزة رضي الله عنه في خلافة ابي بكر وكان الوحشي يقول قتلت في الكفر خير المسلمين وقتلت
في الاسلام شر الكفار ق فاقبل اليه قال اما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقبل وفوده جاء
اسلامهم وليبلغ ما ان الله قال الفاني فيما يحتمل ان سيب بجيده ان مسيلة تصدى
من بلده للقدوم فجاءه كما ذكر قال فكان مسيلة يظهر الاسلام وانما ظهر امره بعوده لبلده ق ثابت
خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطب الوفود على خطبهم وشماس بفتح المهملة وتشديد الميم
ق وليس ادبرت من الادبار اي عن طاعة ق ليعقرنك الله من عقر الابل بالمهملة والقاف وهو ان يضرب
قوائمها بالسيف ليعجز جملها كان كذلك حيث قتله الله يوم اليمامة ق لا ارالك ايقاظ الخطاب اي لا
في المعارف حفد ما وليته ق سوايق بكر السين وضمها ق فنحرها اي فطار كناية عن سرعة هلاكها بسهم
يلاقب ويفتح ايضا اي يقاربها بطلقان واحد فان الكلام يحصل بالنفس صلى الله عليه وسلم لا يديه عليه افضل
والسلام ق بحزجان اي يظهران شوكتهما ودعواها البنوة والا فقد كانا في زمنه او المراد بعد موته
النبوة ق العنسي بفتح المهملة وسكون النون وبالمهملة اسمه الاسود الصنعاني ادعى النبوة وقتل في
زمن ابي بكر وقتل مسيلة في خلافة الصديق واما على اربعة مراحل من مكة ق من الفتح
اي فتح مكة او هو بحران عن اجماع المؤمنين واصلاح حالهم ق والله بالرفع خبر ابي بضم الله بالمؤمنين
المتقين خيرهم من بقائهم في الدنيا اي لثواب الله خير هكذا في الكرماني وضبط في بعض النسخ لله
بالجر ايضا فهو قسم وخير خبر مبتدأ محذوف اي والله ما جوبي بما البلد من التزح والقتل خير للمقيم
معلوم من البقر والسبان ق من ابكر الفاء وخفة الراء وبالمهملة ق مشيخا بكر اليهما اي اللذان
الهيئة ق اترب اي كان الفرح عقيب الحزن معجلا ق حتى مغلق بفتح الغين اي لم يقفل ق فاهل
الخيمة فيه ان فاطمة سيدة اهل الجنة في افضل من خديجة وعائشة ق ويعبر رضي الله عنهن
قبيل دخول التكلم في تمام كلامه مختلفين فيه عند وهو ليس فلا يلزم من تفضيلها على النساء

ان تفضل على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان رواية سيدة نساء الجنة يقتضي
العموم والتوفيق بين الروايتين ان يقال ان التخالف بينهما وبين ما دونها العموم المفهوم من نساء الجنة
لا المخصوص المختلف فيه ق فضحك فان قلت الضحك هنا متعقب على كونها اول اللاحقات
وفيه على كونها سيدة النساء قلت قد يترتب الضحك على الامرين جميعا وعلى كل واحد منهما كذا في الكرماني
وبجح في الفتح رواية مسروق على رواية عروة نفسه ق فنعة بالقاف والنون والمهملة المفتوحات
ق عروة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى ق بئر بالموحدة للكسورة ق مثله اي في الوزن ق انه
بن حيشتهم اي اخوه واقرعه فتحمله ق اجل اي يحي الفرد الفتح دخول الناس الذين علامة وفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر الله رسوله بذلك ق حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون
بينهما ابن ابي عامر الراهب بني الجحمة وحنظلة هو من عبادات الصحابة وهو مورد بفضيل للآتيك
اياه ق بعصابة دسماء قال الخطابي بعمامة سوداء ق بنزة اللام وجه التشبيه كونه قليلا بالنسبة
الى سائر الناس كالمي يكون قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام وما كون وجهه انه قليلة معصل وكثيره
معقد كما قيل في قولهم النحوي الكلام كالخبز الطعام فبعد هذا الطعام فيتناسب بمدح الاقناء
والترجم ق الجعفي بفتح الجيم وسكون المهملة وبالفاء ثقيفيين اي حالفين وقد كان كذلك حين صالح
مع معاوية ق جعفر هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين ق وزيد هو ابن حارثة حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ق نذرفان بالمعجمة وكرر الراوي ثيبلان دمعا ق الانماط جمع النمط وهو ضرب
من البسط ق افول اي قال جابر انا اقول الا مرأي قوله فنقول الخ فحاصله انه وجدت الانماط في دارنا
كما اخبر عليه الصلوة والسلام ق فتلاحيا بالمهملة اي تخاصما ق اي لحكم بفتح المهملة والكاف هو عزرائيل
كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي جهل النبي قال لابيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا انه فرعون الامة
واسمه عمرو بن هشام المخزومي ق لا تقطعن وكان قادرا على ذلك كان سيبقيه لامر يعلمه الله
الانصار ق انه اي النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني اي ابا جهلوة الشيخ ابي جهل فقد يجيب
وانما اراد سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل امية ق البرك فعيل من البرك وهو صوت البعير
اي استيقنت ق اخوك هو سعد بن معاذ الذي والاخوة كانت بينهما بحب الموة والصداقة كما انبا
ودنيا ق فنزع النزع الاستسقاء ق فنهنا اي دلوا صغيرا ق فاستنى الله اي انقلبت عن الصواني
الكبير ق عزفوا الزاي بسكون الراء الدلو العظيم وهذا تمثيل اشير الى عظم الفتح الذي كانت في زمن عمر
رضي الله عنه وكثرتها ق دنوين اي قطع بالاشباع جث لم يذكر دنوا وهو اشد مطابقة لدنة السنتين
التي في زمان خلافة الصديق رضي الله عنه ق ابيت اي اجبرت وهذا مرسل لكنه صار مسندا حيث
قال في آخر الحديث سمعته من اسامة ق باب قول الله يعرفونه كما يعرفون ابناءهم بالاضافة
وامرأة اسم المرأة برة بن سلام بتخفيف اللام المزني من ولد يوسف بن يعقوب عليه السلام
ق يحيى قال الخطابي هو بالمهملة من جث اخيته اذا عطفته والمحفوظ بالجيم والهمزة من جباه الاجل

بما اتى بخبا ذاكرا جلية امره وتسكه بالحديث من قال انه صلى الله عليه وسلم سيقبض شرع موتى
عليه السلام فيما لم ينسخ منه ولعل البخاري اشار الى ان المرفة المنفوية حاصلة للمعصوم من حكمه
صلى الله عليه وسلم بما في التوراة او من العلامات الموجودة اليهما قال الشيخ ابن حجر في وجه ذكر الحديث
ههنا انه اشارة الحديث الى حكم التوراة وهو اي لم يقراء التوراة قبل ذلك وكان الامر كما اشار اليه
باب سوال المشركين الاضافة اي يخبر نفع النون وكسر الجيم والهملة وانشق القمر كل الفلق
انشقاق القرآية عظيم لا يعادلها شيء من آيات الانبياء لانه يظهر في ملكوت السماء والخطب
فيه اعظم والبرهان اظهر لانه خارج من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من العناصر
وقد انكر بعضهم هذا الخبر فقالوا لو كان له حقيقة لم يخف امره على عوام الناس ولتواتر
بعد الاخبار لانه امر محسوس مشاهد والناس فيه شركاء والنفوس دواع الى نقل الاعجب
والخبر الغريب ولكان لذكر في الكتب ودوّن في الصحف ولكان اهل التنجيم والسير
والتواريخ عارفين به لان الامور اطباقهم على اغفاله مع جلالة شانه وجلال امره
والجواب ان الامر فيه خارج عما ذهبوا اليه لانه شيء طلبه قوم خاص من اهل مكة
وكان ذلك ليلا والكثر الناس فيه نيام ومشتغلون بالجني والابنية والاهلة اليه
ون في الصحاري هم مشاغيل عن ذلك وكيف ولم يكونوا راقبين وجوههم الى السماء
مترصدين مولد القمر من الفلك حتى لا احدث يحوم القمر ما حدث من الانشقاق ابدوه
وكثير ما يقع له الكسوف فلا يشوبه الناس حتى يخبرهم الاحاد منهم مع طول زمانه وهذا
انما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر ولو احب الله ان يكون معجزات نبيه صلى الله
عليه وسلم امورا واقعة تحت الحس بحيث تشترك فيه الكل لفعل ذلك واشهدوا
من الشهادة واعاقال ذلك لانه بجزء محسوسة خارجة عن عادة المعجزات
خلف بالجيم واللام المفتوح حتين مضارع بضم اليم وفتح الجيم وبالواو عراك بكسر
وتخفيف الراء وبالكاف باب التنوين هاهين ظهورهم علامة النبوة الاموي النجي
يحيى ابن القطان هاني بالنون بعد الالف اخي امرهم بضم القتانية وبالجيم
وكسر اليم وبالواء قال معاذ هو ابن جبل هذا مالك اي ابن نجامر وهم اي الامة
القايمة يا مرالله مستقرون بالشام حتى يأتي امرالله اي الساعة كما في حديث آخر ولعل
المراد من الامة القايمة يا مرالله المقيمة بالشام الابدال فان سكنهم الشام
بفتح المجمة وكسر الموحدة الاولى ابن غزوة بفتح المجمة والقاف وسكون الواو بينهما وباء الاسم
السلمي اي القبيلة التي اباه فيها عروة الباقي بالموحدة وكسر الواو وبالقاف فباع
فيه دليل على صحة بيع الفضولي الذي فيه نفعا وقيل يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم

وكله به اي الحسن كان قاضيا ببغداد المنصور عمارة بضم المهملة وخفة الميم عند ابن شيب
قال سفيان اي ابن عيينة فاتيته اي سيبا ولعله لعدم اعتماده بغير رواية الحسن
لانه كان متروكا فقا شيب لم اسمعه من عروة فقد سمعت الي البار شيخين فيه اشعار
بانه لم يسمع من واحد من كثيرين قال الكرماني فان قلت الحسن بن عمارة كاذب مكذب فكيف
جاز النقل عنه قلت اما اثبت شيئا بقوله من هذا الحديث له اي لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ابي الشماخ بفتح الفوقانية وشدة المعجمة وبالهملة من الحديث في كتاب الجهاد
مسلة بفتح الميم واللام موضع الذي يرمى فيه الدواب وهو بالميم المفتوحة والجيم بينهما راء
ساكنة طيلها بكسر الطاء وفتح التحتانية الحبل الذي يطول للدابة فيرعى فيه فاستنت الاستنان
العدو شرفا الثرد الشوط واصله المكان العالي نواء النواء المناواة اي المعاداة في الحر اي في
صدة الحر والحر الحرج الجار بالهملة هذه الآية فيه تنبيه على ان الاعمال الصالحة ينبغي ان يهتم
فيها الا يكثر السوال عما ترك الاعمال في زمان نزول الوحي حتى قد يكون السوال سببا لتحريم المكروه
واجمع بتشديد الوحدة شراه لاخي ان مناسبة هذا الحديث وما قبله بالكتاب المذكور خفية لان اعراض
اليه الشادة في فتح خيبر من انا الاذان اباحة لهم فناء صياح المنذرين حيث يثيرون الى الفتح تل
الفتح في الغزوات بالمثناة تحت وفيه اشارة الى فضيلة الخيل التي فيها بركة الخير في الغزوات والفتوح
بها الى يغوث ذلك فرفع قال الخطابي لفظ فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه يحتمل ان لا يكون
محفوظا كذا في الكرماني اي في ذبيح بفتح الفاء وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالكاف اي في نبيح بلفظ
بلفظ الحيوان المشهور باب فضايل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة من صحب النبي
صلى الله عليه وسلم اوراه من المسلمين يعني الصحابي سمي صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه وغير المغضوب
عليهم صلى الله عليه وسلم والفاعل السلم على المشهور النصح وتحمل الكل كما استدل عمر على ان قلت التزويد
بنا في التعريف قلت التحديد في اقسام المحدود يعني الصحابي قسما من اقسام تعريف فان قلت اذا صحبه
فقد راه قلت لا يلزم اذ ممكن صحابي اتفاقا ان لم يره لاعذر اعرفان قلت ما وجه قول
من اكتفى بالرؤية قلت لعله حمل الرؤية عرفية اي مرجحة دابر انها تكفي يقال له عرفا فان قلت
من راه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قبل فقد هذا يسمى صحابيا قلت لم فان قلت من رآه في المنام
فقد راه حقا فيكون صحابيا قلت المتبادر الى الذهن الرؤية اليقظة كذا في الكرماني وللبعض ههنا
تفصيل يجيء آخر ذكر في المطولات فيام بكسر القاف جماعة من الناس لا اعرفه من لفظه والعامة تقول
فيام بالحركة وعوذت اي خياته ظاهرة بحيث يليق معها اعتماد الناس عليه وبالذال وفي بكسر
الذال وفتحها ويمينه شهادته فان قلت هذا دور قلت المراد هو هم على الشهادة وتربيتها شهادة
يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة وقاة يعكسون ظهر حرص على ذلك حتى لا يدري من يشهد بما يهمه
يتدري فهكذا بتا بقان لفظه صيا لا فهم ما بين كذا في الكرماني بعد بنا ابي هرب الناجب بفتح
يامرونا بالامكان عنها والاحتياط فيهما وعدم الاستعجال فيها قال الطيبي على الشهادة اي على

قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا يحلف على الحالف فكره ذلك كما كره الحالف والكاصد قافيها ﴿ باب
مناقب المهاجرين وفضلهم بالجر عطف على المناقب وسقط لفظ الباب في بعض النسخ فما موقوف عاد بظاهر
الابتداء اي اذكرها او انه مبتدأ خبره ما بعده والمناقب جمع المنقبة ضد المثلبة والمهاجرون هاجروا من مكة
منذ ابي اذكرها او انه مبتدأ خبره ما بعده والمناقب جمع المنقبة ضد المثلبة والمهاجرون هاجروا من مكة
الى المدينة ﴿ ابي قحافة بضم القاف وتخفيف المهملة وبالفاء في القاموس
اوفي قحافة عثمان بن عامر والد الصديق رضي الله عنهما انتهى ويجتمع ابوبكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن
كعب كما في القسطلاني ﴿ وقول الله بالجر والرفع ﴿ رجلا ضد الخوف ﴿ عارف بالمهملة والراي قال الدوري
عارف صحابي ذكر محمد بن سعد في الطبقات انه اسلم اقول وظاهر كلامه ههنا حيث قال ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يدل على اسلامه كما في الكرماني ﴿ مرعى صيغة الامر مجزوما فظ مرتين ﴿ الى بتشديد
الياء المفتوحة ﴿ حتى الظهيرة اي دخلنا في وقت الظهيرة وهذا في الزمان كما يقال ابصرنا اي دخلنا البصرة
في المكان ﴿ نابغ الظهيرة اي اشتد الحر ﴿ فرميت ببصري اي انقلب البصر ﴿ فاوى بالهمزة وبالضب
وفي بعضها فاوى على صيغة التكلم مع الغير بالجزم ﴿ الطليح المطالب ابن فتح اللام و
يروى بضمها وسكون الموحدة اي شاة ذات لبن ﴿ كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة ملاء الكف
وقيل قدر حلبه ﴿ اداوة بكسر الهمزة ظرف الماء من الجلد خرقة بالرفع وفي بعضها بالنصب كذا
في القسطلاني ﴿ الرجيل الارتحال فان قلت سبقني بورقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اليرحل الرجل فلت لا منافاة لجواز اجتماعهما ﴿ سراقة بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف
﴿ جشع بضم الجيم والمعجمة وسكون المهملة بينهما ومن الحديث بطوله قريبا ﴿ باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب الا باب ابي بكر بالاضافة ابو عامر هو عبد الملك العقدي
مر في الايمان ﴿ ابو النضر بسكون المعجمة ﴿ هو المخبر على صيغة اسم المفعول ﴿ اعلمنا حيث فهم
ان المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه اختار الاخوة والصحبة ﴿ من امن الناس من المن
بمعنى المسامحة لا بمعنى المنة التي تبطل الصنعة ﴿ ابا بكر وفي بعضها ابو بكر ففي بتقدير ضمير الشان
خليلا اي الذي ينقطع اليه بالكلية ﴿ اخوة مبتدأ وخيره محذوف تحا افضل من كلمة تفيد
الاسلام ﴿ باب فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا اضافة فتغير ابي بقوله انه
خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى الخيرية كثرة الثواب ولما كان ابوبكر اقدم
الصحابة رضي الله تعالى عنهم في الاسلام ومن سنة اولانه كان له اجره واجر من عمل من ملاه به
وكون خديجة رضي الله تعالى عنها متقدم في الاسلام قبل احد حتى علي رضي الله عنه كذلك على تقدير ثبوته
لا ينافي تقدم ابي بكر على من هو خارج بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لو كنت متخذا خليلا بلا اضافة ﴿ اسمعيل النيوتي بفتح النون فمثناة تحتية وضم الواو وفتح المثناة
الكاف ﴿ في الجنابي في مسلة الجد ومعيرانه ﴿ لاتخذته اي لاتخذت ابابكر خليلا ﴿ انا له جواب اما
اي انزل ابوبكر الجد منزلة الاب في الامات وحاصله ان الزبير قال في جوابهم اما الذي قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حقه لو كنت متخذا خليلا لاتخذته جعل الجد كالاب وانا له متولد

في استحقاق الميراث ومقصوده ان هذا الحكم ثابت وسيأتي في كتاب الفرائض في حديث ابن مسعود
عنده مسلم وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وفهم مما ذكر ان مقام الخلة ارفع من مقام المحبة
وعنده مسلم بحديث جندب انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول قبل موته بخمس اني ابرأ الى الله ان
يكون لي منكم خليلا والذي في الصحيحين لا يقاومه ما روي انه قال عليه الصلوة والسلام لم يكن نبي الا
وقد اتخذ من امته خليلا وان خليلي ابوبكر كذا في القسطلاني ولا ينافي ما ذكرنا كون النبي صلى الله عليه
وسلم معروفا بكونه حبيبا لابراهيم عليه السلام معروفا بكونه خليل اسمعيل الخليل المعروف بالحبيب
اخص من الخليل المطلق فكانه عليه الصلوة والسلام خص بالمحبة من بين اهل الخلة ولا يخفى
شأنه ومقامه فتدبر ﴿ باب بالتنوين بلا ترجمة ﴿ ان امرأة قال الشيخ ابن حجر لم اقف
على اسمها ﴿ ارايت اي اخبرني ان لم اجد كيف اعمل كلما كفت عن عوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولفظه يحمل النصب اي تزيل الموت والرفع اي يحمد منه الموت والثاني ضبط في غيبقة
واختلف في قائله كما نقل بعضهم انه جبير بن مطعم الراوي قال الشيخ ابن حجر وهو الظاهر
قال ويحتمل من دونه ﴿ فاتى ابابكر على صيغة الوقت من الاتي وقد اتجه به على الخلافة بعده عليه الصلوة
والسلام له ﴿ احمد اسمه سليمان المروزي البغدادي ﴿ بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتانية
وبالنون ﴿ يثر بالموحدة المكسرة ﴿ دبرة بفتح الواو وسكون الموحدة وفتحها ﴿ حسنة اسم
بلال وزينب حارثة وعمار بن فهيرة وابو كبشة مولى صفوان امية زنخلف وعبيد بن زيد الحبشي
وذكر بعضهم عمار بن ياسر كما في القسطلاني والمأوى كان في بعضها والمراد الله وسميته ﴿ ابو بكر
وفي الحديث ان ابابكر رضي الله تعالى عنه اول المسلمين من الرجال الاحرار ﴿ اما صاحبكم فاتقلت
ابن قسم اما قلت محذوف نحو واما غيره هذا بعيني على ان كلمة اما تكرر للمرة وعليه شرح الكرماني
والقسطلاني لكن في نسخة عتيقة اما بفتح الهمزة فلا حاجة الى التقدير مقابلة ﴿ يتمرغ بضم المهملة
المشددة وبالراي يتغير لونه للضجر ﴿ اشفق اي خاف ابوبكر ان يقضب على عمر لاجله ﴿ فجثا
بالجيم والمثلثة اي برك ﴿ مرتين ظرف لقال او لكنت ﴿ ذات السلاسل بفتح المهملة الاولى وكسر
الثانية موضع وقال ابن الاثير قرية النهاية بضم المهملة الاولى وهو بمعنى السلسال اي السهل ﴿ يوم
السبع بضم الموحدة وروي بالسكون وفتحه بوجوه ستة اظهرها عند الفتح حين يتلقى الناس
اهله الاراني بها او هو موضع بها ﴿ فليت قال الخطابي اي يبرك فيقلب ترابها قبل ان يطوي
غربا العرب الدلو اكبره من الذنوب بفتح الجيم ﴿ عيقها هو الذي يبلغ النهاية والمراد القوي
العظيم ﴿ يعطن بفتحتين ومناخ الابل وهذا مثل ضربه لما في ولاية ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والذنوبات اناثها سنتان وفيها ابوبكر وضعف نزعه
اما هو لاشتغاله بقتال اهل الردة فلم يتفرغ بفتح الامصار وجباية الاموال واما عمر
فطال زمانه وكثرة فتوحات ممالك كذا في الكرماني والمراد من الضعف حدوث الوقيعة زمانه

من فزارة وغطفان وبني سلمة وبني يربوع وبني يتيم وكندة وبكر بن وائل معي وما خزنه الله
ليس بما خوذ بفعل غيره خيلاء اي كبرا وتجبرا لم ينظر الله اليه يوم القيامة بالرحمة والنظر هنا
مجاز عن الرحمة يستوجبي لعل عادته انه عند التفاته يميل الى احد الطرفين لا لان حفظ انفه
عند ذلك هذا خبر كناية عن الدخول الجنة باب الريان بدل من عائد له من
غير ذكر لان المقصود دخول الجنة يحسن له كتاب واحد فلا من لمن دخل بابا ان يدخل باب دخلها
وانجو ان تكون منهم يا ابا بكر فيه اشارة الى كمال شفقته عليه الصلوة والسلام على ابي بكر
ثم اعلم انه لا ينافي هذا الحديث ما جاء في بعض الاحاديث ان عالما يدخل
من اي باب شاء لان الدخول بعد دعاء البواب من باب اعظم درجة ومن يابا دخل له بلا
دعاء من اي باب شاء السنح بضم المهملة وسكون النون وبالمهملة موضع من عوالي
المدينة دال على عدم الموت وليبعثنه اية الدنيا لقطع ايدي القائلين بموته
فان قلت كيف جاز لعمر ان يحلف على امر هو غائب حيث ابى اجتهاد اليه
وفيه فضيلة عظيمة لابي بكر ورجحان عليه على عمر وغيره وان عمر قوي غليظ الحلب ودهشه
الزواف نفقات عنا ما يحفظه عن ذلك بصوته فقبله من التقبيل وفيه دليل على جواز
تقبيل الميت لا يقف بقال الله الى تتبارى فيه تجيد لرد مقالة عمر رضي الله تعالى عنه وما يقوي
عليه كذا قال فاضلا بعد ما خرج ايهما الحالف على وسلك اي التؤدة ولا تستعجل فشج بالفتح
والجيم ويقال شنج البكاء اذا عض في حلقه البكاء ويقال التشنج بكاء بغير صوت فيه نوع ايماء
الى ان الناس كانوا مغلوبين بما غلب على عمر فانهم بعدما سمعوا من ابي بكر رضي الله عنه ذلك ذال
شكهم بالموت ويتفقوا به فتشجوا وبكوا واجتمعت ما كان اجتماعهم لامن الخلافة خاف
ابو بكر ان يصير ذلك سببا لفتنة عظيمة ومخالفة بين المؤمنين فتذهب ليدفنها فان تاخير
التجهيز الا لاجل ذلك مما قبلوا اما الان يصلي عليه جميع المؤمنين الذين بالمدينة ليشهدوا ويتبلغ
ما ارسل به فيشهدوا له بالتبليغ واستشهدوه على اعمالهم قوله سعد بن عبادة بضم المهملة وخفة
الموحدة الخزرجي الساعدي سقيفة موضع مسقف كالساباط كان يجتمع الانصار وداره بذلك
وكان الانصار اذا دعا عادتهم في نصب الرئيس من قبيلتهم ان يكون بينهم آمن ابو بكر بضم
بضم المهملة وفتح الواو وسكون الخاء المعجمة عامر بن عبد الله بن جراح القرشي وابن هذه الامة
واحد العشرة المبشرة ابلغ بالنصب ويجوز الرفع كناية عن ابي بكر اي اشد بلاغة منهم من جلب
بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار عند الاكثر الافضل السيلح
كان يقال له ذو الرأي قوله هم اي قريش اشرف قبيلة واعلمهم ابي افضلهم قوله فلم كناية
عن الاعراض والملال فان قلت فاوجه قول عمر فخذله الله هو اخبار عما قدره الله من اعماله
وعدم صيرورة خليفة روي انه تخلف عن البيعة وخرج عن المدينة ولم يفرض لها الى ان

مات بالشام في ولاية عمر فالواقد وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته
حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه وقد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة نرميه بسهمين
ولم نخط فؤاده كذا في الكرماني القيم هو محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه في الزفيق متعلق
بمحذوف يدل عليه السياق نحو ادخلوني فيهم ويريد به الملك الاعلى قال جبريل رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين الموت والجنة فاختار الموت وقد القاسم بن محمد الحديث يعني ما يتعلق بالوفاة
من خطبتها اي ابي بكر وعمر في حيوته ووفاته كلا من الاولى بيانية او تبعيضية وكلة من في قوله من
خطبة زائدة هكذا في الفتح والكرماني وهو مبني على انهما بيانيان احوف بتشديد الواو ابي يقول الناس
وان فيهم لنفاق اي ان بعضهم لمنافقون وهم الذين ذمهم عمر في قوله المتقدم كذا في الفتح ابو
بضم الخاء المعجمة وسكون الهملة وفتح اللام والقرظ الحقيقة منسوب الى امه وهو ابن عم ابن
ابي طالب خشيت فان قلت لم خشي من الحق قلت لعل عمره بناء على ظنه ان عليا خير منه
فخاف ذلك القوم استه على سبيل الهضم والتواضع ويفهم منه بيان الواقع فيضطرب حال الافتقاد
فيه كذا قالوا بالبيداء هو في الاصل للمفازة والمراد به ههنا موضع خاص قريب بالمدينة وكذلك
ذات الجيش بالجيم والمعجمة والجيم يطعنني بضم العين خاصرتي الخاصرة الشاكلة استه
مصغر الاسد للمهملتين وكذا حضير مصغر ورد في الحديث في اول التيمم ذكوان هو ابو صالح السمان
وابلغ ابنة النواب قال الخطابي يعني ان المدن القريبة يدان الى احد من الصحابة مع الحاجة اليه
افضل من الكثير الذي يفقد غيرهم مع السعة وقد روي مراحم بضم الميم بريد الطوال والفضل
اتبع ولا ادري ما وجه تقييد صورة الصحابة بقوله مع الحاجة والكان الامر كذلك في الصحابة
فان في الاوائل حقوقا للاخرين والنيات متفاوتة وفضل الصحبة وولدها مستوجبة لمزيد الفضل
جرير بضم الجيم وكسر الراء الاولى ابو معاوية محمد بن الحازم محاضي بلفظ اسم الفاعل من المحاضاة
حسان منصرفا وغير منصرف ثم بلفظ الحيوان المشهور وجد اي توجه اووجه نفسه
الى بعضها ووجهه وهو مبتدأ وههنا خبر بيرا بئر ليس في ارض العرب اكثر ماء منها وسكون الخاء المعجمة
بستان بالمدينة وهو منصرف وان جعلته اسما للبقعة فهو غير منصرف وفتحها بضم الخاء
وتشديد الواو حائط البئر او الدكة الخ حولها اصلها ما ان يقع من الاعين ولادها اي ادراكها
على وسلك بكسر الواو اما على لغة من يكسر الاسماء الافعال يعني ايتين فيكون الواو اخوه
الياء لوي هو البلدة التي بها صار شهيدا في الدار وجاهه بضم الواو وكسرها المقابل فالوجها
والتاويل بالقصور مرجحة كون الشيخين مصاحبين له عند الحوض المبارك المتون الاعلى جمع متن ما
في اليمين والاخر في اليسار واما عثمان فهو في البقيع مقابل الجهر وهذا من الفراسة الصادقة
يشار بضم المعجمة المشددة احصاوي وذاك وخطابه كما في قوله يا ارض ابلعي ماءك يتعلق
الجار لكن الظاهر الحقيقة والله على كل شيء قدير صحن بضم المهملة وسكون المعجمة

قال القرابي بيضاوي البيضاوي اشارة الى الدين الذي هو منبع مايه حياة النفوس ويتم به امور المعاش والمعاد
وفي اشارة الى ان ضعفه غير قادح فيه الى الضعف
وفي اشارة الى شاهد المرأة واحوالها كما مر قوله
اشارة الى ما كان في زمانه من الاعداد واختلاف الكلمة وفي ابن جابنة والدراوردي الناس كذا في الكرماني
برحمك الله الخطاب لعمر رضي الله تعالى عنه لاجوا واللام لاجواب القارنة بين المخففة
والنافية وابوبكر عطف على المرفوع المتصل بدون التاكيد والوليد ابن مسلم والاوزاعي هو
عبد الرحمن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة الاولى واسكان
التحتانية الاموي قتل يوم بدر كافرا او بعد اقراره صلى الله عليه وسلم بيوم وفيه منقبة
عظيمة لابي بكر رضي الله تعالى عنه باب مناقب عمر بن الخطاب بالاضافة ابي حفص
بالمهملتين عطف بيان لهما علم التجاه العدوي بفتح المهملتين مثقال بكر الميم وسكون الثاء
المثلثة وفي بعضها بزيادة الابن والاولى هي الاولى قال ابن جامع الاصول هو بفتح الجيم كذا في
الكرماني وقال ابن الفتح لما حشوه لقب جده ولقب به اولاده انتهى وعلى هذا الاشكال في ذكر لفظ
الابن وهو كما ذكر قريبا معرب ماه كون المتكلم بلفظ الفاعل من الاكدار ويلتقي الضيرين
للمتكلم وهو من خصائص افعال القلوب بالميصاء مصغر موئث الارمص بالراء والمهملة
بنت ملحان بكسر الميم والمهملة زوجة ابي طلحة الانصاري امرانس بن مالك خالة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جهة الرضاعة واسمها سهلة وكنيتها ام سليم والرمص بحركة وسخ يجتمع في
جوف العين والفت ارمص وهي رمصاء كذا في القاموس خشفة بفتح المعجمة الاولى
وسكون الثانية وبالفاء الحس والحركة وقيل حركة دفع القدم كذا في الكرماني بابي وابي اي انت
مفدى بابي اثار على صيغة المتكلم والغيبة بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله غيرة
توضاء اما من وضاءة الوجه واما من الوضوء وعلى الثاني وفيه دليل على ان لبعض الوجوه
عبادة في الجنة لرضاهم وامتيازهم قالوا ابي الملائكة قبلي عطف على قال وكان بكاؤه من
جهة البهجة والسرور كذا في القسطلاني الصلت بفتح المهملة وسكون اللام بالفوقانية
الاسدي الكوفي مات سنة سبع عشرة ومائتين خمرة بالمهملة ابن عبد الله بن خلي الطاء
بالفتح والضبط الوبري بالكسر وتشديد التحتية ارابت بفتح الهمزة وفي نسخة عتيقة هاهنا
رابت بدل بكرة بالاضافة والبكرة بالتحريك الخشبة المستديرة التي تعلق بها الدلو وفي بعضها
باسكان الكاف فالمراد بها الشابة من الابل اي الدلو الذي يستقى به الشابة من الابل
بغوي قرية في القاموس وهو بغوي العزي لعيني بأتي بالجيم في عمله قال ابن خبير العبقري قال
الله تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان قال الزمخشري ياعن الخليل والعبقري الزراعي
قال الشيخ ابن حجر بعد ما نقل عن ابن جبير ثم استطرد المصنف كعادته فذكر معنى صفة الوز
ابي الواردة في القرآن في قوله ع وذراعي مشوية انتهى وفي بعضها ابن تمر بدل ابن جبير الوزابي

جمع الوزبة وهي البساط الوبيض الفاخر وقيل النمرقة وهو الناسب لموارده سيد القوم
يعني القطام اذ هو بضاد اوي هذا الحديث كما سر القاني آخر مناقب ابي بكر وفي الفتح هو يحيى بن زياد
ورد القول الاول الذي قال به الكرماني حمل فتح للجهة الهدية هذا هو عجب ومن الموادبه ماذكر لبني
سيد القوم وستكثرة قال النووي اي يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه اما النفقة واما على
الصوت فاما انه قبل نزول الحجاب فرفعوا اصواتهم واما انه كان لاجتماع الاصوات كما هو عادة النساء
اليفن بكلمتين مرة اذ هبتني بفتح الهاء اي توقرني ولا توقرون رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسلاك بتاء مثناة تحتية يحتمل ان الشيطان متى راى عمر رضي الله تعالى عنه هرب الى طريق آخر لشدة
باسه ويحتمل انه مثل لبعد الشيطان عنه وانه جميع امره سالك طريق السداد والارشاد كان الشيطان
سالك طريق الضلال والاضلال عبد الله ابي ابن مسعود فيه دلالة على قدم عمر وحداثة سنه
فتكفئه بالفتحات وتشديد النون اي حاطوه وعني لهم رعني بفتح المعجمة ثم بجيم اي كان في كلامه
من اخذ الرجل احدى منكبيه على حال غفلة منه لتوجهه الى التفتش وتفضل عمر يعرف من كلام علي رضي
الله تعالى عنه وكونه افضل من غيره ولكن يوهم نقصانه من دعائه للحاضرين بطلبهم الرحمة له اجد من
الجد بالجيم والمهملة واجود من الجود عن ابيه هو اسم موليا عمر بن الخطاب حتى استهى اي الى آخر عمره
من عمر متعلق باسم التفضيل اي اجد واجود اي لم اثبت احد بعد وفاة ابي صلى الله عليه وسلم
اراد قضى عمرة ثم قال اقتر معقوله ائذن بشارة عظيمة للومنين اللهم اني اسالك حبك
وحب نبيك وحبيبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني اليك محدثون بفتح الصاد المخففة
من التحديث اي ملهمون كانهم يتكلمون بما يستصوبون قال ابن عباس من نبي ولا محدث قال في الفتح قال
ابن عباس في قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث الا اذا تمنى وعمر من على صيغة المجهول
وكانه بجزء بالضم وتشديد الزاي المكسورة بعد قليل اي يزيد احد جزئه وبسلبه وابن بكار
راوه في بعضها ذلك وفي اخرى ولا اكاد ذلك اي لا اتابع فيما اثبت فيه من الجزم بالاتحاد ثم صحتهم
في بعضها ثم صحت صحيحتهم بفتح الصاد والحاء المهملتين والباء الموحدة جمع صاحب واستشكل ضمير الجمع
مع ان مرجعه اثنان ولا اشكال فيه لان حسن الصحبة مع الواحد يستلزم رعاية الصحبة معه ومع
صاحبه فكانه قال رعاية صحبتهم مع صاحبهم ويحتمل ان يكون لفظ الصحبة زايدا كما نقل عن غيرها من
الضمير للمسلمين اما ترضى من جزئي قال في الفتح ان جزئي لاجلك اصحابك من جهة ان اي رجل يحلف
عليكم فقد كنت اعرفت بيمين تكم واستم بيميني انتهى ولا اقرب ان يقال ان مراده رضي الله عنه
ان جزئي لاجلكم لاني كنت بابا لكم فاغني عن حدوث الفتن وظهورها كما سابقا من حديث حذيفة
فاذا اوقيت فظهر الفتن فيما يتكم يجزئني لذلك ولكم لاني فضيت من اجلك ومن اجلك اصحابك انما حصلت
بالكوكان الكلام كان مبسوطا معه لانه كان حديث السنة فوقع بقايه الى ان حدثت الفتن وعن بعضهم
قتل عثمان وقع في الحروب من الجمل والصفين واما زيد وقتل الحسين بن علي رضي الله عنه وقتل ابن

الزبير رضي الله عنه وقتنة حكومة حجاج ثم لا تغفل عن اول هذا الحديث على عظم قدر عمر رضي الله عنه
وقد تأول الذي ذكرها ان عباسا الدالة على ما تحته به وكذا الحديث المذكور سابقا الذي لفظه عن علي
رضي الله عنه فقال يوم قتل حين وضع على النعش والله لوان لي هذا الكلام منه على سبيل
الاستيناف على كمال حشيته وانكسار نفسه واراديه ان نفهة الصحبة مع كونها اسرا ما حظر
وشأن عظيم يرجى منه اجر عظيم ويوقه من العذاب ويكفي مع ذلك اخاف عنه حتى لو كان الى احوزه
وبالجملة فالمفهوم من هذا الكلام انه كان مع ما ذكره ابن عباس من الفضائل غير معتمد على تلك
الفضائل والوجه الذي ذكرناه الفتح يفتح فيه ان دور الخلافة ثلاثون كما في الحديث الخلافة من بعدي
ثلاثون سنة فالغالب انه كان محالا بان يكون من بعده انما يكون من الخلفاء الراشدين وكون
الزمان زمان الخلافة لا الملك العضوض وانما الفتن في وجودها يمكن بوجوه كثيرة كما وقع في خلافة عثمان
وعلي رضي الله تعالى عنهما وروي عن ابن عباس انه دخل على عمر حين كثر الناس وقالت احد حين
حمله الناس ولم يختلف في خلافتك رجلان وقتلت شهيدا فقال الحمد لله فاعاد فقال المغرور
من غررتموه لوان لي ما على ظهرها من بيضاء وصفراء لافتديت به من هول المطلع اخرج
القسطلاني واغاثة الذلك لغلبة الخوف الذي وقع له حينئذ من التقصير مما يجب عليه من حقوق
الرعية اشفق وكان شديد الخشية من الله ولعله طاوي الحيثية في عين الناس طلاع بكر للمملة
ملاها قال حماد بن زيد دخلت على عمر بعد ما طعن فقال الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل
يدعي الاسلام اخرجه البخاري في تاريخه وصله الاسماعيلي له مناقب عثمان رضي الله عنه
واني لحفظ باب الحايط فتطن مخالفته لما تقدم قبيل هذا والتوفيق بين الطريقين ممكن ولو
بتقدير ولكنا نقدد الواقعة ممكن قال ابو عبد الله اعوذ بالله منك اي من تقول شيء الرهه ولم
يكن حقا ربيع نفع الوحدة وبالزاي قبل التحتية آخره مهملة شاذان بمعجمتين بينهما الفتح ثم
آخره نون ثم تترك اصحاب كانه اراديه الشيوخ وزي الانسان الذين لهم منزلة عظيمة
عند النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا غايبين عن اهل البيت واما بعاما كانه لم يذكرا لانه من اهل
بيته صلى الله عليه وسلم ومنزلته منزلة هارون من موسى عليه السلام ثابعه عبد الله في
بعضها ان صالح اي تابع عبد الله شاذان رجل من اهل مصر كان من يبغض عثمان وادار
الصغن فيه بزيغ جمع من بايعه نزوه ابن عمر باحسن ما يراد للخصم الالد المعترف له بفهم من قوله
تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله
عنهم لآية واما الاخبار فهي معلومة من الاحاديث ثم اذهب بها الى الزبد ولا تتركه حتى لا يبقى لك
ريب في عثمان باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان وفيه مقتل عمر بن الخطاب
كذا في بعض النسخ كيف فعلتما سال الا عن كيفية عملها في ارض العراق حين بعثهما لقتال السنة
على خراج العراق بحلا ثم فصل فقال اتقاتان اي عاملتما في تلك الارض باخذ الخراج هل يحمل
لكمال الخوف باخذ شيء لا تطيقه تلك الارض قالا لا بل حملناها امرا هي له تطيقه قال انظرا ان

اجيد النظر وفيما اختلفتما حتى لا يكون جور وظلم فلا يبقى الظلم ان وقع حفاظ ولين سالم الله لا عن
الا عامل مع اهل الوفي بحبشة لا يحتاج نسائهم الى رجل العجل هو رجل من كفار الجم الصنع بالتي يليه
اي الذي يعمل بنفسه وبيديه فقال ابن عباس كما هو الظاهر واتاه الله لعله بان قوما يقتلانه
كذبت اي لا تقدر على ذلك بعد الاسلام منهم وهذا الاباني قوله قاتله كالذي في ظنه رجل شاب
اي من الانصار كما جاء في بعض الطرق واما احتمال احتمالا بعيدا ان يكون المراد ابن عباس قاتل الفهم ما تع
من تعدد اليمين وقدم بفحتين وبكر القاف ثم شهادة بالرفع والجر ان ذكر اي الواقعة
يا امير المومنين قد خرجت هذه العبارة بعد ما تبع لاعتياده بها شبي عليا وعثمان ولم يسم
سعيد بن يزيد مع انه من العشرة المبشرة وكان مستجاب الدعوة كما لم يدخل ابنه في ذلك مع توزعه
اما ابو عبيدة فات قيل الله لم اعرفه من بخي اشارة الى ما سياتي في مناقب سعد بن ابي وقاص
وشكاية بعض الى عمر الى ثلثة اي يكون ثلثة اصوات وكلا من ثلثة غيرهم حتى يقبل الكلام ويحصل
المرام بسرعة ايسكا بتره عرضه ان يختار البيعة من لم يرد وهذا ذكر قوله والله عليم اي فيتبه
وكذا الاسلام في نفسه اي في ضميره ومعتقده فاسكت بناء الفاعل والمفعول ولا ول
بعني سكت والشيخان على وعثمان لا الو عن افضلكم اي لا اترك باختياره غيره عليه ثم اني
علي بن ابي طالب كرم الله وجهه بدو كون بالهملة اي يجيء ويذكرون كما في بعض النسخ
يدعوا عليا اي يذكره بشيء غير مرضي فاستطعت اي طلبت الحديث من سهل وهضة تسهيد
به والاستطلام مجاز من الكلام بحامع الذوق والشوق اليه اي حصين نفع المهملة الاولى
رجل الظاهر انه كان من الخوارج هو ذاك بيته اي انظروا ظهر منزلته من النبي صلى الله عليه وسلم
جاء من طريق آخر فقال الا نسال عن علي ولكن انظر الى بيته من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
وفي آخر فقال انظر الى منزلته من نبي الله صلى الله عليه وسلم ليس المسجد غير بيته ارغم
الله اي جعلك ذليلا وفي القدر قيما بين الناس جهدك اي ابلغ جهدك غايته وفي هذا
الحديث دلالة على الخنتين وشرفهما واعتقاد ابن عمر بهما افتضوا كما كنتم تفضلون وفي بعضها
على ما كنتم تفضون قال اي الفتح وفي رواية حماد بن زيد عن ايوب ان ذلك بسبب قول علي
في بيع ام الولد وانه كان يرى هو وعمر انها لا تعتق والذي رجع عن ذلك فراي البيعتين في جميعة
فقلت له رايك ورأي عمر في الجماعة احب الي من رايك وحدك في الفرقة فقال علي ما قال
او ما مت كما مات اصحابي بالقصب الى ان آموت يلا اتفاق وقالوا الفتح ويجوز الرفع والمراد
من الاختلاف الاختلاف المؤدي الى الفتنة وقيل مخالفة شيخين والا فنفي الحديث اختلاف
اجتهاد فكان ابن سيرين روى اي يعتقد بهذا الكلام الدال على ان عليا رضي الله عنه كان
يجب الاتفاق مع الاصحاب ويتحلى ان عامة ما يروي عنه ما يدل على خلافهم كان كذبا
باب مناقب جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه لا احاشة ولقي اسم فاعل من العشرة بين
ويقال له ابو عبد الله الطيار ذو الجناحين وذو الهجرتين الشجاع الجواد كان متقدم الاسلام

هاجر الى الحبشة وكان هو سيبا سلام النجاشي ثم رجعا جميعا الى المدينة ثم امره رسول الله صلى الله عليه وسلم
على جيش غزوة مؤتة بضم الميم وبالهمزة وتشديد الفوقانية بقرية بالبلقاء واستشهد فيها سنة ثمان من الهجرة
ووجدوا في بدنه يومئذ بضعة وستين طعنة او رمية في مقدمه وقال صلى الله عليه وسلم رايت جعفرا
يطير في الجنة مع الملائكة وقال ايضا حين قطعت يداه في غزوة مؤتة جعل الله له جناحين
يطير بهما ز ابن ابي زيد بالظاء المعجمة للاكثر ز اكثر ابي رواية الحديث بالخاء المعجمة والزاي الذي جعل
في نجيبته الخاء المعجمة واللام والجيم بالحاء المهملة والواحدة للكسور البرد الذي فيه خطوط واني
بعضها بالزاي المنقوطة اي الخز المادوم وفي نجيبة الصاق البطن بالحصاء انكسار حرارة شدة
الجوع ببرودة الحجر ز استسقى ابي طلب اليه ترادة الآبة وهي اي تلك الآبة هي التي كنت احفظها
وكان يسح جعفر بالمد للساكن والعكة بضم المهملة اداة السمن ز عمرو بالواو ز ابن جعفر هو
عبد الله الحبشي ابن النجاية قيل المدني في الاسلام اسمي بنه مات سنة ثمانين على الاصح ز
باب مناقب العباس رضي الله عنه بالاضافة ز الحسن بن محمد الصباح الزعفراني وعبد الله بن الزبير
ضد المفرد وثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم وفيه استحباب الاستسقاء بالمصلى ز اراد به صلى الله عليه
وسلم ز مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قوله فاطمة سيدة نساء اهل الجنة دعا الى
يا مالي في بعض النسخ ز تطلب صدقة اي مالي صدقة في الواقع نذري انها ملك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ومرتصة الاملاك التي كانت له صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعدك فيخير في كتاب الجهاد
في باب فرض الخمس ز واقديكر القاف والمهملتين ابن محمد بن عبد الله بن تمير في الايمان
قال ارتبوا الطلبوا رضاءه صلى الله عليه وسلم في اهل بيته ومحبتهم ز مناقب اليربوع بضم الزاي ابن العوام
بتشديد الواو القرشي الاسدي احد العشرة رابع الاسلام اوتين سل سيفا في سبيل الله ترك القتال
يوم الجمل فلحقه جماعة فقتلوه بوادي السباع بناحية البصرة سنة ثلث وثلثين والواو
تخفيف الواو وشدة الياء لفظ مؤد الناهي وقيل الصاقي فان قلت الصحابة كلهم انصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخلصاله فاوجه التخصيص به قلت هذا ما قاله حين قال يوم الاحزاب من ياتي
بخبر القوم فقال الزبير انا ولاشك ان في ذلك الوقت هو نفرة زائدة على غيره ز خالد بن مخلد
بضم الميم وسكون المعجمة ز سنة الرعاف سنة كان فيها للناس رعاف كثير ز فزحل عليه رجل من
قريش قال في الفتح لم اقف على اسمه ز استخلف فقال وقالوا اي قال عثمان وقالوا اي الناس اي
استخلف ز قال نعم اي قال الرجل الامر نعم قال الناس ايضا ز قال اي سال عثمان ومن هو اي
قوله والحرث الظاهر انه هو ابن الحكم ابن العاص الاموي او هو مروان الراوي ز ما علمت ما نافية
هو خير مبتدا محذوف او مصدرية اي فيه علي ز الخير هو وكذا قوله لخير كم الظاهر ان المواد
بالخير انه من بني امية الذين طلبوا الاستخلاف والا فلا شك ان عثمان اكرم الله وجهه كان
خيرا بعد عثمان اتفاقا ومنه ايضا عند البعض ز عبيد مصغر العبد ز هو ابن ابي بكير
ضبطه جماعة بفتح الباء كمرجى واكثرهم بكرها فقيل استثقلوا كسرتين وتلك يا آبي لغة

ياء المتكلم وبعلوا من الكرة فتحة كراهة لعقل الكرة على الياء وقيل اصله كرياء النسبة كما في الكرماني
ز يوم الاحزاب هو يوم الخندق ومدين ابي سلمة بفتح اللام المحاربي الزهري مات ذلك وقد
وبين قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتانية وبالمعجمة قبيلة من اليهود بخلاف ابي بكر وبالمهملة
ز البي مولى بفتح التحتانية وسكون الراء وضم الميم وبالكاف موضع بناحية الشام جرى بينه في خلافة
عمر بين المسلمين والروم ز يشد الشد في الحرب بالمهملة والجيم ز ذكر الجحمة في بعضها مناقب طلحة بن
عبيد الله القرشي التيمي احد العشرة والثمانية السابقين الاسلام قتل يوم الجمل سنة ست وثلثين
وتيم بالجيم ز محمد القرعي بفتح المهملة الشديدة وابو عثمان وهو شيد الزمن الهذلي بفتح النون ز
بن حيثما اي قال ابو عثمان عن قولهما او عن حالهما ز خالد اي ابن عبد الله الواسطي وابن ابي خالد
هو اسمعيل وقيس بن ابي حازم بالمهملة والزاي وقصة اليد في ان طلحة تلقى بيده رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم احد وجعل نفسه وقاية في اصيب بضع وثمانين جراحة فشلت يده ضربة
تصديها فشلت يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجبه اي الجنة كما في الكرماني والمعنى ان مثل
هذه اليد التي صارت وقاية بعد ان يقول على فيه شيئا يه منقصة يما نقل عنه بعض الناس
انه قال بن شملاء وبيعة شملاء ز باب مناقب سعد بن ابي وقاص بتشديد القاف وبالمهملة
الزهري بضم الزاي وسكون الهاء ز جمعي اي في التقدية بان قال علم السلام فذالي ابي واي كما قال عليه
الصلوة والسلام ذلك للزبير كما مر ز واثالث الاسلام فان قلت قال في الاستيعاب هو سابع
سبعة في الاسلام قلت لعله اراد ثلث الرجال وهذا الارادم منهم وهو احد العشرة وهو تيم مكي كريمي وكان
مشهورا باستجابة الدعاء ز ابن ابي فديك بالتصغير من الزيادة هو كهلي ابو سعيد الكوفي مات سنة ثلث
وثمانين ومائة ز ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه هذا يعارضه ما تقدم انه اسلم قبله
غيره كما في القسطلاني او الخبر المذكور اضافي وهو الظاهر الموافق لما نقل انه اسلم على يد الصديق كما في
القسطلاني ز عمرو بالواو ابن عوف بفتح المهملة والنون مر في الصلوة وروى البخاري عنه ههنا بدون
الواسطة وفي بعض المواضع يروي عنه بواسطة عبد الله بن محمد المسندي ز اي في اول الغروب ويسمى
وكان ذلك في سرية عبيد بضم المهملة وفتح الموحدة ابن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن كعب القرشي
وكان اسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة سنين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ستين راكبا من المهاجرين وليس فيهم سعد وعقد له اللواء وهو اول لواء عقده رسول
الله صلى الله عليه وسلم فالتقى عبيدة وابو سفيان الاموي وكان هو على المشركين وهذا اول
قتال جرى في الاسلام واول من رمى السهم هو سعد وكان في السنة الاولى من الهجرة ز كما يضم
اي عند قضاء الحاجة يخرج منهم البعرة ليوسنة وعدم القفاء المالوف ز ذكر امهاد
النبي صلى الله عليه وسلم وهو جمع مهد وهو زوج البيت والاخت ز انكت قبل زمان النبوة اسمها

زينب وهو اكبر بناته عليه الصلوة والسلام ﴿ فصدقني بالتخفيف ووعدني بعد
ما اسران رسول زينب فوفى بذلك ﴿ ذكر مناقب زيد بن حارثة بالمهملة وكان من بني كليب
خرجت به امه تزور قومها فاسرفاحتملوه وباعوه بسوق عكاظ امر
صفوة على البيع فاشتراه حكيم بن حزام بالزاي لخديجة بار بعماية درهم فلما تزوجها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهبته له فخيرابوه حارثة لجبره النبي صلى الله عليه وسلم بين المقام عنده
والرجوع اليهم فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم فبنا على اهله وبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زوجة ام الايمن هذا لا يعرف اسمها بركة كما مر تولدت اسامة ومن فضائله ان الله
سماه في القرآن قتل في غزوة موته امير الجيش رضي الله تعالى عنه ﴿ خالد بن خالد بفتح اللام
واللام والبعث السرية ﴿ تطعنون يقال طعن بنيه بالرمح واليد يطعن بالضم وطعن
في العرض والنسب يطعن بالفتح وقيل هما لغتان بمعنى ﴿ انكان اي انه كان يحذف ضمير
الشان اي ان زيدا كان حقيقا بالامارة يعني انهم طعنوا في امارة زيد فظهر في الآخرة انه كان
جديرا لا يقال انما قال ذلك حال اسامة وفيه جواز امارة المولى وتوليته الصغير على الكبار
والمفضول على الفاضل للمصلحة واعلمه صلى الله عليه وسلم لدفع هذه القدح منهم امور كالشيخين
ان يخرجا معه ثم امر ابابكر ان يصلي بالناس في مرض الوفاة اشارة الى اقامته في المدينة المنصفة
بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وليلا يتوقف الناس في امارته بعد ان بعثه ابو بكر فانه دفع طعن
الشيعة في اقامة الشيخين في المدينة بعد اخراجهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في البعث وقد غفلوا
عن قوله تعالى فان تطيعوا يوتكم الله الآية وذكرت تفضيله في العقايد وشرح التهذيب
يحيى بن قرعة بالقاف والزاي والمهملة المفتوحات والقايف هو الذي يلحق الفروع بالاصول
بالشبه والعلامات ويوديه ههنا بمجزز بالجيم وشدة الزاي المفتوحة المدلجي واسامة وزيد
مضطجعان تحت كساء واقدامهما ظاهرة ومر في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ باب ذكر
اسامة بن زيد كذا في بعض النسخ ﴿ امهم ثمان المخزومية بالجيم بالزاي واسمها فاطمة والحب
بكسر الحاء المحبوب وكان شافعا ما ياتي ومرفوعه وايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي
﴿ ولو كانت اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطعوا ﴿ يحيى بن عباد بفتح المهملة
وشدة الموحدة ولو كانت اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلى الله لقطعتها يحيى بن عباد بفتح
المهملة وشدة الموحدة ﴿ فظا فظاظا اي اطراف كانه ندم عما قصد من الوعظ الذي هو من قوله تعالى
هذا عندي اي ليت هذا عندي اي لو كان عندي لنصحته ﴿ لاحبه انما حكم ابن عمر بهذا قياسا
على ابيه وعلى جده فانهما كانا محبوبين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ بعض اصحابي فان قلت
بعض الاصحاب مجهول فكيف حكم قلت لا باس به اذ معلوم ان البخاري لا يروي الا عن العدل قال الشيخ

ابن كان هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمان فحدثه عن اصحابه بين ما سمعه عالم ما سمعه
﴿ مناقب عبد الله بن عمر بضم العين تثنيتهما كان علما للعبادة وزهادهم والمكثرين رواية من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مات بمكة سنة ثلث وسبعين ﴿ رويا بدون التنوين بحتمل للامرين كالذي
لم يا بالقطة والوقف بالمهملة والمنقوطة للفتق حتين هو الذي لا اهداب له وفي بعضها العرب في القاموس
ولا يقال الحرب او قليل والقرنان الطرفان ﴿ لن نرع بعني لا اخف مر الحديث في باب قيام الليل
﴿ مناقب عمار بفتح المهملة وشدة اي ناصر ضد العام العيني بفتح المهملة وسكون النون وبالمهملة اسلم
قديما وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة ليرجعوا عن الاسلام وهاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين قتل بصفين سنة سبع وثلاثين وابو الدرداء بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد
﴿ ابن ام عبد الله بن مسعود الهذلي سادس الاسلام صاحب نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسادته
وطهوره مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين ايضا والذي جاء الله من الشيطان هو عمار و
لهذا سماه النبي صلى الله عليه وسلم بالطيب الطيب وصاحب السر هو حذيفة فان صلى هو ايضا
والا فلا وهو وان كان بالمدائن لكن المراد من لفظ الكوفة هي وقد اجمعا بفتح الواو وعبد الله بفتح ابن مسعود
والذكر والانثى بدون ما خلق والجن ﴿ اقرأتهما اي كالقراء عبد الله وهو خلاف التواتر المشهور فقيل
انما قرات لكن الله ثم اتى انه ما خلق والانثى فلم يسمعه ابن مسعود ولا ابو الدرداء وسمعه سايرالناس
فاثبت في المصحف كذا في القسطلاني ﴿ صاحب السواك اي ابن مسعود ﴿ او السواد بكسر المهملة و
بالواو آخره مهملة المراد ويقال ساوده سوادا اي سار دنه سرارا وخصصه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بنفسه اختصاصا شديدا وكان لا يحجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء لا يحجبه عن
سره وكان له عليه ونيله فعليه وستره اذا اغتسل وتوضاه اذا نام وكان يعرفني الصحابة
لصاحب السواد ﴿ مناقب ابي عبيدة بضم المهملة وفتح الموحدة عامر بن عبد الله بن الجراح بالجيم وشدة
الراء وبالمهملة القرشي شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت ثبات مائتما الشام
سنة ثمان عشرة فان قلت لم اخر عن عمار وهو من العشرة المبشرة قلت الظاهر البخاري
اثبت هذه الاحاديث في هذا الجامع كيف ما اتفق ويحمل انه كان راى في الافضل في بعضهم دائما في غيرهم
التقدم في الاسلام او اظهاره القوة في نفس الفضيلة او العلو في الاسناد او غيره ﴿ او قلابة
بكر القاف وتخفيف اللام عبد الله الجرمي بالجيم ﴿ اتهم اللام صورته صورة الذال لكن المراد هنا
الاحتضار هنا بالضب ويجوز الرفع اي انينا محضوصا من بين لامة ابي عبيدة وفي بقربه اماسنده
اعراب عظيم له وانكانت الامانة يشمل جميع الصحابة ﴿ صالة بكسر المهملة وخفة اللام وبكران بفتح النون
وسكون بالمهملة وبالواو بالباء الجن ﴿ فاشرف اصحابه اي استطلعوا وراين الامانة ورعيونها
مرصاد اي ان يكون هو لا بين الموعود ﴿ ذكر مصعب بن عمير بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية
آخره موحدة ومعمر بضم المهملة وفتح الميم وسكون المثنية ولم يذكر حديثا كما هو الشان باذكر سابقا

في الجبانة وسقط هذا مع الترجمة في بعض النسخ ﴿ مناقب الحسن والحسين عليهم السلام منا فيهما
لا تعدوا ما سنوه الا قليلا ومات الحسن بالمدينة مسموما سنة تسع واربعين تولد الحسين وعمره
سنة ثلث وتوفي معاوية ان اخوه لابيه ابي سفيان فالحقه بنسبه في وقائع اخي وابن ابي وكيعة
زيادة ابو اليقظة وعلامة الحجة ويقال يوم يزيد وليست له صحبة ولا رواية وكان من نقاد الثوب والطيالسة
القضاء واستعمله عمر بن الخطاب على بعض اعمال البحرين وقيل استعمله ابو موسى وكان كاتبه ثم استعمله
علي ابن ابي طالب على بلاد فارس فلم تزل فيه الى ان قتل وسلم الحسن الامر الى معاوية فاستخلفه معاوية
ثم استعمله على الكوفة وتوفي عليها الى ان مات ثلث وخمسين كذا في التهذيب وفيه ايضا
اسم امه سمية ويقال زياد بن سمية ايضا وهو مولاة الحارث وهي ام بكرة وام زياد وابنه عبيد
الله هو الذي وجهه الجيش لقتال الحسين وهي بن يدي امير الكوفة يزيد بن معاوية ﴿ فجعل
يبكي بالمثناة التحتية في الاول والثناة الفوقية في آخره اي يضرب بقضيب له في عينه ثم في الخد
فقال ابن زياد ان ارفع ثيابك فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه وعند
الترمذي انه كان يلعب شيئا للحسين بقضيب فقال له زياد بن ارقم ارفع ثيابك غرها بين
الثديين فوالله الذي لا اله الا هو لقد رايت شفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هاتين الثديين
يقبلهما ثم بكى فقال له زياد ما يبكيك فوالله ان عينيك لعينان وان شيخك لشيخ قد خرفت وذهب عقلك لضربة
عنقك وقام فمضى يا معاوية الوم بعد اليوم عبيد قتلتم ابن فاطمة وامرتم ابن مرجانة
امر زياد وهو يقتل خياركم ويستعبد شراركم فبعدا للذي يرضى بالذل او العار كذا في القسطلاني ﴿ عدي
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية ابن ثابت الانصاري ﴿ يحيى بن معين بفتح الميم وكسر المهملة وبالنون
البغدادي مات بالمدينة سنة ثلث وثلثين ومائتين وواحد بكسر القاف وبالمهملة ابن محمد بن زيد
بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ﴿ محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب البصري ﴿ سمعت ابن ابي نجيح بضم النون
وسكون المهملة واسمه عبد الرحمن يكنى بابي الحكم الراهد المجلي كان يحرم من السنة الى السنة ﴿
المحرم اي بالحج والعمرة يعني سال رجل ابن عمر عن حال المحرم بقتل الذباب حال الاحرام فتعجب ابن عمر من هذا
السؤال الذي سالك العراقي تقول ان اهل مكة يسالون ﴿ مناقب بلال بن رباح بفتح الراء وتخفيف
الموحدة وبالمهملة واسم حمامة بفتح المهملة وتخفيف الميم ﴿ دف تعليك بفتح المهملة وتشديد اللام وفيه دليل
على ان الجنة مخلوقة ﴿ وعمل الله بالنصب على انه مفعول معه وقال هذا الكلام حين توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وارادان يهاجر من المدينة شغله ابو بكر ارادة ان يوذن في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني لا ارید المدينة بدون رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تحل ان ارى قبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاليا عنه كذا في الكرماني لكن ذكر في طبقات ابن سعد في هذه القصة
بن الزيادة كما في الفتح انه قال رايت افضل عمل المؤمن الجهاد وقد انا ابط في سبيل الله
وابو بكر قال لبلال انشدك الله دعني فاقام معه حتى توفي فمات وان يخرجه عمر بن الخطاب

خلافته فتوجه الى الشام مجاهدا فمات بها في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وقيل مات سنة عشرين
والله اعلم ﴿ ذكر ابن عباس والقبل الجهة سنين وحنكه ابي صلى الله عليه وسلم بريقه وسماه بترجمان
القرآن وكان جيلا قال ابن مروق اذا رايت ابن عباس قلت اجمل الناس واذا تكلم قلت افصح الناس
واذا تحدث قلت اعلم الناس وقال عمر فيه له لسان سئول وقلب عقول ﴿ الحكمة في العلم وقيل الفقه في
الامور وقيل العلم الواقي والعقل الكافي وقيل العلم بالسنة وقال البخاري هي الاصابة من غير النبوة
والكتاب ﴿ مناقب خالد بن الوليد المخزومي القرشي بالمعجمة الخاء وبالواو المفتوحة بين سيفان
دمعا وسيف الله خالد ﴿ مناقب سالم هو ابن معقل بفتح الميم واسكان المهملة وذكر الواقدي ان
حذيفة كان من اهل فارس ومن فضلاء الموالي وهو معدود في المهاجرين لانه هاجر الى
المدينة وفي الانصار وفي قريش وفي العجم وفي الموالي وفي القراءة قتل يوم اليمامة
سليمان بن حرب ضد الصلح وحمزة بن بفتح الميم وشدة الراء وعبد الله ابي ابن مسعود
ولا ادري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم ابيا على معاذ او ابا هكس ﴿ فان قلت ما
وجه تخصيص هذه الاربعة قلت لانهم كانوا اكثر ضبطا للفظ وابقى لادائه والا كان غيرهم
افقه في معاوية منهم ﴿ مناقب عبد الله بن مسعود بقية الاحاديث المذكورة ظاهرة وتقدم
حذيفة اياه دليل على صدق حاله ومآله ﴿ ولا تفتح المهملة وتشديد اللام اي سيره باب
ذكر معاوية هو ابن ابي سفيان اسمه صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة ابن حرب ابن امية بن عبد
شمس الاموي اسلم في فتح مكة احد كتاب الوحي وما بعثه ابو بكر لجيش الشام سار معه يوصيه
بترين فمات زيد فاستخلفه على عمله فاقره عمر ثم عثمان ثم سلم اليه الحسن الامر حتى مات بدمشق
سنة ستين ﴿ الحسن بن بشر بالموحدة المكسورة وسكون المعجمة العاني بالنون المفتوحة من العانات
والفاء ابن عمران الموصلي احد الاعلام ﴿ فقال ادعه فانه عارف باللفظة لانه صحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ﴿ هل لك اي كلام في شان معاوية حيث اوتر بواحدة واحدة ﴿ عمرو بن عباس
بفتح المهملة الاولى وشدة الموحدة البصري وابو الفتاح بفتح الفوقية وشدة المثناة اسمه يزيد
وحملك بضم المهملة وسكون الميم ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ويختمان ﴿ مناقب فاطمة
رضي الله تعالى عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصغر بناته صلى الله عليه وسلم الحقها رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليا وهي ابنة خمس عشرة سنة بعد وقعة احد ماتت في رمضان وقيل ابو بكر
كما في القسطلاني ﴿ بضعة قال الجوهري بفتح الباء قال النووي بضمها كالمضغة قال صاحب المطالع
هي بالفتح وقد تكسر واختلفوا في فاطمة وعائشة ايتهما افضل ﴿ مناقب عائشة رضي الله تعالى
عنها ﴿ عايشة بحذف التاء نرخيما وجاز فتح الشين وضمها ﴿ يقرئك السلام اي يسلم عليك قالوا
فيه ان رده واجب على الفور وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غايب لزمه ان يرده عليه السلام باللفظ

OCV

اذا قوله كذا في الكرماني وفيه ايضا فان قلت لم قال اذكر معوية ومناقب فاطمة وفضل عائشة
قلت اراد الجواب بذكر الفضل مراعات لفظ الكتاب في حقهما واما الذكر فهو انواع من المناقب اشيع ويحمل
اذ شيع من غيرته من النوبن فيختار عائشة ز معه بضم الميم وشد الواو الحذاء الكوفي كان يصلي
كل يوم الف ركعة ز كل بضم الميم وفتحها وكسرها ز ابن عون بفتح العملة وبالنون عبد الله ز
اشتكت اي مرضت وتفتح بين فتحة الدال والواو بفتح الواو السابق الى الماء والمنزل والصدق اي
الصادق وهو عبارة عن الحسن لقوله تلا مقعد صدق وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ز
ليستنزفهم اي ليطلب الحسن خروجهم الي علي رضي الله تعالى عنه وهزمه في مقابلة كانت بينه وبين
عائشة بالبصرة وسميت الوقعة الجمل ز لتزفوه اي عليا ابوا ها اي عائشة ز سكن في الكرماني
اي مات اشتقي اولي ليرود الخروج عن حجرتها الى غيرها قال الكرماني والمتقنون لهذا الكتاب بين
الشيوخ ضبطوه وقالوا وهنا منتصف الكتاب ومن مناقب الانصار وهو ابتداء الصنف الاخير
منه انتهى ز مناقب الانصار ز بنو الدار والاعمام قال الكرماني من قبيل علفتها تبنا وماءا باردا
ز قبلا بن بفتح الجيم ابن جريب بالجيم الادزي ز في قوله من المهاجرين والانصار ز كنا ندخل هو من
كلام عيلان ز ويحتمل ان يكون خطابا الى قوله على رجل يحمل ان يكون كملة او الشك باعتبار التلفظ
بالعبارة او باعتبار التردد في المخاطب ز بعاث بضم الموحدة وتخفيف العملة والثالثة اسمه
بقعة بقرب المدينة وقع فيها حرب غلبهم من الاوس والخزرج ز ملوهم للوقت الجماعة والاثراق
والروات جمع السراة جمع السري وهو السيد الشريف ز وجرحوا بتشديد الجيم في العملة بينهما راء
ز فقدمه الله اي فقدم الله قبل ذلك اليوم ومجاءتهم فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح
بمحقه الفئة بينهم فيكونون اراغبين في الدخول في الاسلام ز واخطى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ز ولا لحجرة فيه بيان كمال المحبة بهم ويزيد ترجمهم
وليس المقصد منه الانتقال عن النسب ز ماظلم اي ما تهاون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الحق في هذا القول فان الانصار اهل هذه العناية والمعزي بابي وابي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
ز او وفاء بان لحق حزتهم ز وكلمة احزي لعل المراد به المواساة باصحابه رضي الله تعالى عنهم
ز باب الخ النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين وفي بعضها باب الاضافة الى صدقه اتقى الخاء
النبي صلى الله عليه وسلم وكانت الوحشات كما في القسطلاني بين مائة خمسون من المهاجرين وخمسون
من الانصار ز عن جده وهو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وحديثه وان كان في صورة الارسال
لكنه متصل كما مر ز ميم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية اي مالك وما شاء الله ورد فوقانية بهمزة
وراهير من ذهب كما في نسخة حاضرة ز ومن بفتح الجيم اي فتح المهاجرون المؤنة الى العمل بتعهده
بالسقي والتربية ز قالوا اي المهاجرون والانصار كذا في القسطلاني ويحتمل ان يكون هو قول

من المهاجرين ز تشركنا بتشديد النون وفي بعضها بفك الادغام ز في الاموال الحاصل في بعضها
التثر المثلثة وهو ظاهر ز باب حب الانصار بالاضافة ز جبر بالجيم وسكون الموحدة
ز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار بالاضافة ز ممثلا على صيغة اسم الفاعل من الانجال
والتفعيل وفي بعضها متمثلا من التفعل اي منتصبا ز اللهم نداء متضمن للدعاء وقيل استشهاد
باسمه تعالى في الصدق ز انتم اي ادعوكم لانكم من احب الناس ز باب اتباع الانصار بفتح
الهمزة جمع تابع وهم خلقائهم وحلفائهم ز ابناءنا منا اي متصلين بنا متقيدين بنا قائلين باحسان
او يحملهم ما جعل لنا من ياهز والترز اي يسمى باسم الانصار فنميت اي نفيت ز ان ابي
ليما اسمه عبد الرحمن الانصاري ز باب فضل دور الانصار بالاضافة ز واسيد بضم الهمزة
وفتح المهملة مصغرا ز فقد تفضلكم على كثير فان الانصار هم تفضل على غير المهاجرين من القبايل الاخر
المذكورة ز ان يكونوا من الخيارة الكرماني جمع الجنس يعني افعل التفضيل وهو تفضيلهم على القبايل الباقين
ان الحديث المتقدم والتاخر يدلان على التفاوت بين القبايل المذكورة والحديث المتوسط ولا منافاة
اذ التسوية باعتبار وجود اصل الفضل لهم على القبايل الاخر كما يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في كل
دور الانصار خير والتفاوت فيما بينهم في مراتب الفضل لا ينافيه ثم انه قال النووي اي جنس قبايلهم
وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة تسمى تلك المحلة دارا فلان وجاء كثير من الروايات بني فلان من غير
ذكر الدار قالوا وتفضيلهم على قدر سبقهم الى الاسلام ومناقبهم به وهذا دليل على تفضيل
القبايل المضاف الى دار بني النجار كما هو في الرواية الاخرة وجنبتها بسبب جنبية اهلها
وما يجري فيها من الطاعات والميراث ويمكن ان يحمل نسبت الجنبة الى الدار من قبيل قول
الشاعر ان المروة والفتوة والندى ز في قبة ضربت على ابن الحشرج ز باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا حتى تلقوني فان الموعد فيه بشارة لهم الجنة والرحمة
والحوض الكوثر كما في الكرماني ز اسيد وهو حضير بصيغة التصغير ز الا بالتخفيف ز
الاثرة بالفتحات اي يستبد قوم فيخصون انفسهم بالاموال ويشتغلون بها ينبغي ان الامراء
يخصصون الاموال لانفسهم ولا يشركونكم فيها وحاصل الجواب الكف عن الرغبة في العمل ليكون
للنفس ملكة الصبر عن طلبه ز حين خرج معه اي سافر معه الى الوليد بن عبد الملك بن مروان
وكان ادنى قد توجه حين اذاه الحجاج الى دمشق شكا الى الوليد بن عبد الملك ما نضفه منه وكتب اليه
وشرفه وبالغ في التشديد ز ما لا اصله ان ما لا يزيد واذا دخلت النون في اليم وكلمة ما زائدة و
حذف فعل الشرط وقد تاركلة لا وقد يروى بفتح همزة اما لك في الكرماني وفي نسخة عتيقة امالي
بكسر اللام وفتح التحتية ز دعا النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
ز قوله تعالى في بعضها قول الله عز وجل ز او بضعيف شك من الراوي ويحتمل التنويع ومعاني

باقي مباني الباب ظاهرة ق قول النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم ق ولو بكرة ايام مرض النبي صلى الله عليه وسلم ق فقال ابو بكرة او العباس ق
قد دخل ابي العباس وابو بكر ق وقد عصب بتخفيف الصاد المهملة ق بردة بضم الموحدة وسكون الراء
ق وكسر الزاء هو البرجمان بفتح الجيم وبالنون الخفة والعبسة بفتح المهملة وسكون
ق وشي بفتح الكاف وكسر الزاء هو البرجمان بفتح الجيم والنون الخفة والعبسة بفتح المهملة وسكون
الموحدة مسنوع الثياب ضرب من الثياب لاختصاصهم في الامور الباطنة ايهم بالثياب و
وجهادي ق وفي الذي لهم وهو دخول الجنة ق باب مناقب سعد بن معاذ سماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيد الانصار ق بين الحيين ابي القبيلتين من اوس وخزرج ق صفاين
بضم صفينة بالمعجمتين بمعنى الحسد يعني ان من قال المراد بالعرش السرير وحمل الارض على السرير
لهو قد قال الاجل الصفينة والعداوة التي كانت بين هذين الحيين ق منقبة في بعضها باب
منقبة اسيد بن حضير ومنقبة عباد بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن بشر بكسر الموحدة ق حنان بفتح
المهملة وشدة الموحدة وبظهر من الترجمة احدها اسيد بن حضير والثاني عباد بن بشر ق مناقب
معاذ بن جبل قال النووي قالوا انه احد الاربعة الذين تؤخذ الاحكام القرآن منه صلى الله عليه وسلم شاهدة
وغيرهم انتقل على احد بعضهم من بعض لان هؤلاء لم تؤخذ ابو خذ عنهم ق منقبة سعد
عبادة في بعضها باب مناقب قبل ذلك اي قبل الاذن ق مناقب ابي معنى الحديث في ظاهر
ق باب مناقب زيد بن ثابت ق جمع القرآن اي استظهره حفظا ق اربعة لم يرد ان مفهوم
العدد عين معتبر فلا ينفي ما ذكر في غيره بل ثبت انه جمع القرآن غيرهم ايضا كما في القسطلاني ق
مناقب ابي طلحة ق محبوب بضم الميم وشدة الواو المكسورة بعد الجيم المفتوحة هكذا في الفتح وهو الاكثر
وفي بعض النسخ بفتح الواو اي مترس عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم كما هو الظاهر والمجاب الترس
والجفة بمهملة مفتوحة فجيم والهاء الترس وذلك اذا كان من جلود ليس فيها خشب
شديد القد بكسر القاف بريد به وتر القوس واصله من جلد غير مدبوغ ق معه العبسة بالجيم
المفتوحة وسكون المهملة والموحدة في مانية السهام وهي بالرفع على الابتداء او الفاعلية والجملة
بفتحتين واو ق فيقول الضمير عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم ق يحري بدون فوقه اي امام تحرك اي يكون
تحري مجابا فيما بين تحركك وبين العدو ق مناقب عبد الله بن سلام بضم المهملة وتخفيف اللام ق اليمان بفتح
اليم ق عباد بفتح المهملة وخفة الموحدة ق تجوز اي خفف وانها لفي يدي اي وان كنا في شدة
والمراد بالهود الاكثار في الجنة لوكلة النهاية وعده كذا في الكرماني ق منصف بكسر الميم وبقال
بالفتح ايضا وفتح المهملة بينهما نون ساكنة اي خادم ق وذلك الرجل يحتمل ان يكون من كلام
الراوي ويحتمل ان يكون من كلام عبد الله قال الداودي من قال انه من اهل الجنة وانما يعلمه
وان استدل به الموت على الايمان وان كلامهم يوهم انه كلام النبي صلى الله عليه وسلم فذلك لهم

الايجي بتخفيف اللام ق ويدخل في بيت لتبني به وتنوينه للتفخيم اي بيت مترف ودخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكفاه شرائة به ق الذي يهدأ فاش جملة وقعت صفة للاذن ق ت بفتح القاف
وشدة الشاة نوع من علف الدواب ق تربع النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها بالرفع ق
خير نسائها او الدنيا او الارض ق من نصب اي لو لوه مجوف لا مخب فيه ولا نصب الفتحي عكة
شدة الصوت والمنصب المنقب لعلما كنايتان عن انها لم تنقب بما تنقب به النساء من النصي الزوات
لم يكن الفرائي بعضها من بعض نقب في الجنة والتخصيص لبيان غاية الصفاء ورفع الكدرة وعدم
من يشاركها في بيتها ق فرق اي تذكر استيذان خديجة باضافة المصدر الى فاعله كما هو صلى الله عليه وسلم
ولما وجد صوتها بشيها بصوتها بتصور ذلك وارتاح ق فارتاع بالجيم المهملة من الروع وهو الفزع
وفي بعضها فارتاح بالحاء المهملة اي اهتز بحيث يحركها اذكرها خديجة واحوالها ق حراء الشوقين بكسر المهملة
وسكون المهملة جاني الفم وهو كناية عن سقوط اسنانها وكبر سنها ق فذا بدا لك اي خيل لنا بعني نفسها
وفي طريق آخر فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى قلت والذي بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير
كذا في القسطلاني ق ذكر جرير بالاضافة وللخاصة بالمنوعات انها بجدة كائن في اليمن بيت ينيد صنم
يدعى بالخلصة ق يقال الكعبة اليمانية والكعبة الشامية قال النووي فيه اشعار انهم كانوا يشبهون
بالكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية في الكعبة المكرمة التي بمكة شرفها الله تعالى وفرق بينهما
بالوصف للتبيين فلا بد من تاويل اللفظ بما ذكر يقال كان يقال لها الكعبة اليمانية ولبيت بمكة الكعبة الشامية
يروى بدون الواو اي بغنائه كان يقال هذان اللفظان احدهما للوضع والآخر للوضع الآخر وقال
القابسي ذكر الشامية غلط من الرواة والصواب حذفها انتهى وتصدي الكرماني لتصحيحه ولم اعلم على ان نسخة
صحيحة لترجمه ولم افهم مراده ق ذكر حذيفة ابن اليمان العبسي بالمهملة المفتوحة وسكون الموحدة ق
قال ابن ابي خالد هشام قال ابي اي خروة في مدح حذيفة هذا الكلام لي الله ما زالت الى آخره ق وكره
ق جاءت هند ضبط في نسخة بخمس مقرف بهما وفي واحدة معوية بن ابي سفين ما تشتي خلافة ثم يوم
مات او قتل فذ والذي بكر رضي الله تعالى عنه ق اهل حيا او بكر للجهة ق وايضا استيذن من ذلك
ويمكن الايمان في قبلك يفيد حبك يرسول الله صلى الله عليه وسلم ق مسيلمة بكر الميم وشدة المهملة
المكسورة ق قال الا بالعرف وفي بعضها بالمعروف وهو كلام مستانف للاثبات بعد كلام
فيها ق حديث زيد بن عمرو بن نفيل والد سعيد احد العشرة المبشرة وكلام ابن عمر يدل على انهما
نفيل ق بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام آخره مهملات قرية قبل مكة طريق الشعيم ق فندست
بالمعجمة صيغة المجهول من التقديم وسفره نائب الفاعل يعني ابي النبي صلى الله عليه وسلم سفرة فندم
الجديد ذابي نيد وكان موعد الجاهلية قال ابن بطال كما في القسطلاني كانت هذه السفرة التي فابي
نيد ان ياكل فمر قال لخاطبا الذين قدموا السفرة فانا لا اكل مادح على اصنامكم قال النخ ابن حجر ويؤخذ
من ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل منه وبه صرح الخطابي ولكن الشيخ توقف فيه لعدم وجود

الاسماء المذكورة في ان عبادته مخصوصة كذلك فان صخرا ابو لهب ابو ابي سفيان كان من سباق قريش
في الجاهلية وكان له نفسه ايضا تقوية لما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بعيدا

تاخذ الحنفي ترك اليمين كذا في الكرماني وقال في الفتح باليمم والزاي وهو الموجود في النسخ الحاضرة قوله
حيث تقصير الايمان بين الصدق في اتي بلفظها الامور بها ويكره ميلها ويحكم عليها بها كذا في الكرماني
والمراد بقوله حيث تقصير الايمان كما في الفتح موضع بين الركن والمقام قوله اردت بها صيغة
الخطاب قوله هذان بفتح ان مبتداء وخبر اي هذان من حصتي فاقبلهما على صيغة الامر وقوله لا تقصر
على صيغة النهي عطف عليه قوله عيق بالرفع والتنوين قوله مطرف بكسر الواو من الطرف بسكون الوا اي تطلق
احدي جفنيه على الاخري وهو كناية عن الموت قوله ليس السعي اي ليس بسنة قال الكرماني فان قلت السعي
ركن من اركان الحج وهو طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته فكيف قال ليس بسنة قلت المراد من السعي
معناه اللغوي وهو العدو اي ليس الاسراع في السعي مستحبا وقال العامة اقتضاء ما استحبابه في بطن المسيل
وهو قدر معروف وخالفهم ابن عباس كما في الثلث الاول من الطواف كذا في الكرماني قوله الاشد اي عدوا
قوله فتقولوا قال ابن عباس اي فتقولوا من غيبتهم ما اقول ايل تقول في الا واسوم بني قوله الجر بكسر الجيم
وهو المحمل الذي تحت البزاب قوله ولا تقولوا الحطيم فانه من اوضاع الجاهلية قيل هو ما بين الركن الاسود
والمقام وزمزم والحجر سمي حطيما لان الناس يزدحمون على الدعاء فيه ويحطم بعضهم بعضا وقيل من حلف
هناك تحملت عقوبة كذا في الكرماني وفيه ايضا انه كان عادتهم انهم اذا حلفوا كانوا يحطمون بين يدي
نعالهم وسوطا وقس سائر الي الحجر علامة بعقد حلقهم فسموه بذلك قوله فمن حمومها اي حرها اذ خلوها في حرة
قيل فعلته الرحمة ذلك تكليفا لانها كانت من الجن ويحتمل ان يكون ذلك طبعا وفعل عنها من اب
قوله مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم والمهملة وسكون الموحدة بينهما قوله قضي بضم القاف وتشديد
التحتية بعد المهملة المفتوحة قوله مرة بضم الميم وشدة الراء قوله لوي بضم اللام وفتح الهمزة بعد الواو وشد
قوله نفر بكسر الفاء وسكون الهاء النفر بالجيم وفتح الزاي معنى الحشمة بالجيم والمنقوطة قوله مدركة
على صيغة اسم الفاعل من الادراك قوله تزاد بكسر النون وتخفيف الزاي وبالواو قوله معد بفتح الميم والمهملة
آخره مهملة مشددة اخوي قوله فملت بفتح الكاف وضمها في الموضعين فكان عمر الزنج ثلثة وستين
سنة على هذا قوله ذكرما لقي النبي صلى الله عليه وسلم قوله سالت ابن العاص بدون لفظ عمر وفي نسخة
وفي بعضها سالت ابن عمرو بن العاص ولاجل هذا ذكر المتابعات قوله حجر بكسر المهملة وسكون الجيم
اي محيط بضم الميم وفتح المهملة قوله خنقا بفتح المعجمة وسكون النون وكسرها قوله قال فتقتلون ذكوهم
قول من قوم فرعون قوله يمشط بفتح اللام وضم التحتية على صيغة المجهول قوله ما دون عقاله
اي كانوا يتركون العظام ويقطعون عنها ما سواها من لحم وعصب قوله يوضع على صيغة المجهول
قوله وليتمن الله بضم اللام وضم التحتية وشدة النون ورفع اسم الله قوله والذئب على الغنم
بالنصب عطفا على المستثنى منه لا على المستثنى اي يخاف الذئب ان يهلك غنمه ويحتمل ان يكون
بالنصب عطفا على المستثنى اي لا يخاف الا ضعف الذئب على غنمه واهلاكه اياها من غير وهو اوفر

لان الاول يكون في اخر الزمان عند نزول عيسى عليه السلام والمناسب بسياق الحديث قربه قوله كذا في
الفتح ولا اول لمختار بعض الشراح قوله الاجل هو امية بن حلف وقيل الوليد بن المغيرة قوله عبد الله
هو ابن مسعود قوله شعبة الشاك جملة من مبتداء وخبر اي الشك من شعبة في انه ابي بن حلف
او ابي بن حلف قوله فالقوا على صيغة المجهول قوله الآيتين اي لهما في سورة الفرقان وقد ذكر بعدها
قوله الاستثناء بقوله الا من تاب وآمن وعمل صالحا بخلاف الآية الاخرى اي المذكورة في سورة النساء
فانها ليذكر فيها الاستثناء فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بانه الاولى في حق الكفار والاخرى
في حق مسلم لكن قال ابن عباس سبيل التشديد والتغليظ بقرينة قوله تعالى وهو من قتل مؤمنا
وقال ايضا ويحتمل نفسه الكريمة لما فيه من تهديد العظيم قال ابن عباس لا يقبل توبة قاتل المؤمن
عمدا والحمل ارادة التشديد اذ روي عن جماعة والجمهور على انه مخصوص بمن لم يتب
لقوله والي الغفار لمن تاب وقد وعد انا مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده
انه نزل في عيسى اي جماعة وجداناه بني ماهيلا في بني النجار ولم نعلم قاتله فاتوا به رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ بين دفعوا اليه وديته فوجد على مسلم فقتله ورجع الى مكة مرتدا
او المراد بالخلود المكث الطويل فان الدلائل الظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم انتهى
واول صاحب الكشاف ايضا قول ابن عباس اهل العلم اذا سئلوا قالوا لا توبة له وذلك محمول على
الاقتداء لسنة الله تعالى في اليقظة والتشديد والا فكل ذنب يمحوه التوبة وذا هبك بحق الشرك بالتوبة
دليلا اتبع في قوله اقتداء بسنة الله تعالى في التغليظ والتشديد نوع اعتراض على الحق من حيث
لا يدري حيث يستفاد منه ان المخصوص قد يكون وارده على سبيل التغليظ والتشديد بان لم يكن
الاستثناء المراد شاملا مذكورا فيها فيجوز الحمل من صاحب الكبيرة بالكرم والفضل كما يجوز بالتوبة
قال الكرماني فان قلت المفهوم ان المسلم لا يعفى عنه وان تاب لكن حق الله معفو بالتوبة قلت
مفهومه ان جزائه لكنه لا يفهم منه انه يقع البتة وقد يعفو الله عنه انتهى ويفهم منه ان القصاص
من حقوق الشفع قوله اسلام ابي بكر قوله الاخمسة اعبد بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وابو فكيهة
وعبيد بن زيد وامرأتان خديجة وام ايمن كذا في القسطلاني في الفاموس عامر بن فهيرة فكيهة في
ابي بكر قوله اسلام سعد بن ابي وقاص بالاضافة قوله وابي لثلث الاسلام قال الكرماني فان قلت
قد اسلم قبله كثيرا ابو بكر وعلي وخديجة وزيد وغيرهم لعظم اسلام اول النهار وهو آخره فان قلت
كيف يكون ثلث الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت نظر الى الرجال البالغين
الذين اسلموا وكان سعد اذ ذاك ابن سبع عشرة سنة قوله وذكر الجن ذكره ههنا للتنبيه على ان نبي رسول
الله صلى الله عليه وسلم الهم افضل على من لم يلق قوله اسلام ابي ذر قوله وكره ابو ذر ان يسئل
عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وزاده اي الزاد الذي حمله معه من بيته قوله اما ذا بالتخفيف في

وفي نسخة الزركشي قوله ان يعلم منه اي لم يرد ان يتخذ منه الى الآن او لم يتخذه الى الآن قوله فعرفني بعضهم عاد قوله ان شدني بتشديد النون قوله كما في اريق الماء اي اهراق قوله يعفوه اي يتبع ابوذئب ظبيا وهو الله تعالى عنه قوله اسلام سعد بن زيد احد العشرة المبشرة قوله وان عمر لو كفى اي كاذ يطني ويشدني على اسلامي ويكفني على الارتداد عنه نعوذ بالله منه قوله ارتفق من الارفاق اي يعني زال عن مكانه وفرق عن اعضائه قوله لكان اي لكان حديدا بذلك وعلى ذلك الصيغة وغرضه بيان قوة اسلامه وان الذي يريد ذكره انما هو تقوية في الدين ومعنى قوي اي مربيط على الاسلام وقد انحرف الكرماني تفسيره بغير آخر وقد زيفه الشيخ ابن حجر قوله اسلام رضي الله تعالى عنه بالاسلام وفي حديث اسامة بن زيد عن ابيه عن جده اسلم لما عزم الخطاب المحبوب ان اعلمكم كيف بدء اسلامي فقام فقال كنت من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم بغضا اما في يوم حارة الحجر القبلي رجل من قريش فقال ابن تذهب يا ابن الخطاب انت تزعم انك هكذا وقد دخل عليك هذا الامر في بيت اختك قد صبأت فمضيت حتى دخلت عليها فقلت ما عندكة فضيها بالذي اتاك قد صبأت وابرق شيأ بيدي فاخوي بها به فسال الدم فبكت ثم قالت يا ابن الخطاب ما كنت فاعلا فافعل فقد اسلمت فتطرت بكتاب في ناحية البيت فاعطيته فقالت لا اعطيكه ليست من اهله لا تغتسل من الجنابة ولا تطهر وهذا يمسه الا المطهرون فما زالت بها حتى اعطيته فاذا فيه واعلم ان ذكر اسلام هؤلاء المذكورين من الصحابة العظام الكرام بعد بيان من اسلم قبلهم للاشارة الى ان التقديم فيه والتاخير ليس من الكاتب ابتداء ولعله لهذا قدم ذكر اسلام سعيد بن زيد على اسلام فاطمة من ساقته بالنظر الى التقدم عمر ان تاخر ذكر اسلام سلمان لهذا وذكره فيما بعد بعد ذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وبعد اتيان اليهود كم الله الرحمن الرحيم فلما سمعت بالرحمن الرحيم ذعرت وربيت بالكتاب من يدي ثم رجعت الى نفسي فاذا فيه بسم الله ملئ السموات وملئ الارض وهو العزيز الحكيم فلما سمعت باسم من اسماء الله تعالى ذعرت فرقا ورجع الى نفسي ثم بلغت امنوا بالله ورسوله الى قوله ان كنتم مؤمنين فقلت اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشارا بما سمعوه مني فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بمجامع قميصي فجبذ بي اليه فرقا فاسلم يا ابن الخطاب اللهم اهد فقلت اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فكبر المسلمون تكبيرة سمعت بطرق مكة قال ثم خرجت فقرعت باب خالي فقلت له اشوت اي صوت فاجاب الباب دوني وذكر لي فلما اجتمع الناس حيث لي رجل لا يكتم السر فذكرت له ما بيني وبينه اني قد صوت ليتبع ذلك يصيبني ما يصيب المسلمين من اذى قريش فطار فرفع الرجل صوته باعلاه الا ان ابن الخطاب قد صبأ قال فقال الناس يضربونني واضربهم قال فقال خالي ما هذا فقيل له ابن الخطاب فقام على الجرة فاشار بكمه وقال الا اني قد اجرت ابن اختي فكاع الناس عني قال وكنت لا اشاء اري احدا من المسلمين يضرب الا ضربته واياه اضرب فقلت ما هذا بشيء يجيء يصيبني ما يصيب المسلمين قال فاهلت حتى اذا طلبت

الناس في الحجر وصلت الى خالي فقلت له جوادك رد عليك فاذا ثبت اهب واضرب حتى اعز الله الاسلام وهذا الخبر رواه ابن اسحق كما في القسطلاني قوله حلة بضم المهملة وشدة اللام بلا اضافة اي جبة بكر المهملة قوله وقميص بالرفع عطف على حلة وكذا في صفة القميص قوله ما بالك سالة اما على بابها هو العادة حين للملاقات بين الاصحاب او ما دار بين الخوف عليه قوله ان اسلمت بفتح همزة ان لاجل اسلامي قوله آمنت على صيغة المتكلم من الامان اي اذا امن في الان العاص كان مطاعا في قومه والضمير في قالها للكلمة التي هي عبارة عن لا سبيل اليك وهذه المقالة نقلها ابن عمر كذا في الكرماني وفي الفتح وقع في رواية الاصيلي بالظاهرية وهو خطاء فانه كان قد اسلم ابو عمرو قبل الهجرة بدهر وقيل ايضا قاله لا عن بياض ان امنت في رواية الحميدي بالظاهر ايضا لكنه بفتح الشاة قال وهو خطاء ظاهر ايضا لا ندري من كلام عاص بن وائل تلك المقالة اتبع فيعني من كلامه وليس كذلك بل هو من كلام عمر يريد ان تلك المقالة آمنت بعده قال العاص بن وائل تلك المقالة في قوله المكرمي تامل ذكر اي قوله وفي بعض الحديث الذي بعده اي قال ابن عمر بعده قالها العاص امنت بفتح الهمزة وكر اللام وضم الفوقية وفتح بتشديد الواو اي بيع قوله واتا غلام في رواية احمد كان ابن خمس سنة قوله فاذا ان سال من وجوه الناس عندها بعد ما تكلم بانه صباء عرفي عملت انه صباء فيما يريدون بطلان الاجتماع باني قد دخلته في امانتي فاجاروا فاطفا ما سمع الناس ذلك من الرجل هذوا وافترقوا وابلغ من هذا الفرق عدم الاجتماع في الوادي ايضا فيلزم المخالفة بين هذا الحديث وبين الذي قبله وكان ابن العاص مطاعا في قومه فان ارتم الوعد بذلك الامان قوله لقد احفاه ضبط بفتح همزة وسكون حاء مهملة وبفاء ثقيلة اي شق عليه واغاظه فيه واما اتاه على ما كان في الجاهلية واما كونه كاهنا لهم قوله على الرجل بتشديد الياء والرجل بالنصب اي احفزه الى وقوعه بي قوله فقال له ذلك اي ما قال له قبل ان يحفز من الكلام الدال على التردد في شانه وفي حفاظ ضبط او صوابه قوله ما رايت اي ما رايت شيئا قبل مثل ما رايت اليوم قوله استقبل بضم الباء المعجمة اي رجل مسلم وبناء الفاعل ورجلا مسلما بالنصب على المفعولية ما رايت والضمير المجرور في قوله به عائد الى الكلام وبالجملة هذا كلام الرجل اذ لا غضاضة على عمر بذلك في القسطلاني قال لعمر ما فعلت هكذا بك سواد فغضب وقال اما كنت علي هنيا وانت باعز من جرها الناس لكفوا شرا من الكهانة فما لك لعمر في شيء تبت منه وارجو ان الله العفو عنه قال القسطلاني فقال سواد ما رايت شيئا كاليوم اي شرا ما رايت اليوم حيث استقبل على بناء المفعول اي فيه رجل مسلم او استقبل على بناء الفاعل به اي الكلام رجلا مسلما قال الزمخشري في الفائق في عزم الى آخره اي عمد الى عبارة القسطلاني وفيه زيادة نقل من العيني من ارادها فليرجع اليه جنبتك بكر الجيم وتشديد النون مع فتح التاء الثانية قال كاتبه تحقيق ان قيل يجيء المرأة عند الرجل وبالعكس قوله فيها اي الجنة قوله الفزع اي الخوف قوله فقالت اي الجنة قوله وابلسها اي التحير والدهش قوله انكاسها اي فتح الهمزة

جمع نكس وهو الرجل الضعيف قوله الفلا من رجم المقلوص وهي الناقة الشابة كافقا فوقعت من حدرة
وهن وضعف فهم لم يكن بمراد لك وقال عمر يعني الله تعالى عنه صدق واشار الى ان ذلك كان
من اجل سعت النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث قوله واحلاسها جمع حلس بكسر المهملة الاولى
وبسكون الثانية وهو ما يوضع على ظهر البعير تحت الرحل ووقع هذا غير موزون وفي رواية
البراء بن وردها قوله ثبيا معللة بقوله صدق اي صدقه لاجل ما سمع منه كما سياتي العيس
باهمالها وهذا موزون والعيس بكسر اوله وسكون التحتانية وبالمهملتين الابل موثق الياء
المثلثة وفي معقول وعمر بالرفع على الذم مبتدأ لموثق قوله واخته اكاد بالرفع فعطف على ضمير المتكلم
الموضوع اي في دايفتي واكاد بالنصب فعطف على ياء المتكلم قوله القض بالقاف والضاد المعجمة
عند الهم اي الاصنام قوله ما اجلح بالجيم المفتوحة والمهملة بوزن عظيم الكاشف بالعداوة
والنجح بالنون الفائز بالمقصود والفصيح من الفصاحة وفي نسخة بصيح بالتحتية بدل الفاء وهو تحريف
من الفصة هوان الفزع وقع فيهم فاختل حالهم قوله فاشتبا بفتح النون وكسر الجيم وسكون
الموحدة اي لم تمكث ولم تتعلق بشيء من الاشياء يعني سمعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تخرج بريد
ان ذلك كان قرب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الفتح بينهما فان احدهما ذكر ان الكتين
ان الذي سمعه سواد بن قارب من الجن كان من اثر استراق السمع وفي جزمه بذلك نظر والذي
يظهر ان ذلك من اثر منع الجن من استراق السمع ويبين ذلك ما اخرجه المصنف في الصلوة
وباتي في تفسير سورة الجن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث منع الجن
من استراق السمع فجربوا المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك فجاء طائفة النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي باصحابه صلوة الفجر الحديث انتهى والذي اظن انه يمكن التوفيق بينهما
بحمل احدهما او جعلها الى الكثرة وبتقدير يسير فقوله في الفتح التنبيه الثاني في النجاري باراد
هذه القصة في باب اسلام عمر ما جاء عن عائشة وطلحة مما تمر بن ان هذه القصة كانت
سبب اسلامه فروى ابو نعيم في الدلايل ان ابا جهل جعل لمن يقتل محمدا مائة ناقة فاحمر
فقلت له يا ابا الحكم الضمان صحيح فالخمر فتقلدت سيفي ايده فمررت على جمل وهير يدون
ان يذبحوه فجئت اضرب البهم فاذا صياح بصيح بين حوقي المحمل بال دبرح ابرنجي رجل
بلسان فصيح قال عمر فقلت في نفسي ان هذا لامر يراد به الى ان ما قال فرجعت على الحي فاذا ختنها
سعيد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه بطولها من المناسبة هذه القصة انتهى وهي
بطولها من كرويه في القسطلاني قوله الشقاق القرية القاموس القرية في الليلة الثالثة انتهى
واختلف في عمره وظاهر الحديث رد ما قيل وذهب بعض الى انه بمعنى سبق وقع في سيشتق
ويمكن ان يقال ان في الحديث ان اهل مكة استبعدوا من الشقاق القمر الذي اخبر عنه في القرآن

وطلبوا آية عليه فاروا بانشقاق نيرة من القمر وهذا على تقدير ان يكون المراد بانشقاقه
انشقاقه في المستقبل والا فلا حاجة اليه اذ الاجسام العلوية والسفلية متساويان
في المقهورية تحت القدرة القديمة على التحقيق قوله ذهبت فرقة وبقيت اخرى في مكانها فقال
بعضهم انه وقع الانشقاق مرتين كذا في الكرماني وما القول بانه وقع شرها فلا يظهر لتخطير يوجب
شهرته وتواتر نقله فيعرفه اهل كل ناحية في الليل قد لا يطلع عليه الاكثرون سيما وكونهم نيامًا
حائلا كل حائلة شديدة ونحوها فان قلت الوقوع المجزة لاجل تصديق المخالفين يقتضي علمهم
بذلك قلت ان علم جميعهم غير لازم بل علم البعض يكفي وهم مع علمهم بذلك لم يكتفوا عند غيرهم عنادا
بحرة الحبشة قوله بعودية بفتح المهملة قوله ان الختار بفتح المجمة قوله يغوث بفتح التحتية
وضم المجمة آخره مثلثة لهذي اي السيرة قوله اختي هو الصواب وفي بعضها اخي يقال
على عادتهم يقولون يا بن اخي قوله ولا غشية في القاموس غشه كمنعه لم يحضه النصح اذ لم يجهد
خلاف ما اضمر كغشيه والغش بالكسر الاسم منه والغل والحقد انتهى قوله افليس علينا
اي حق الخلافة والامارة قوله لحماد الوليد اربعين قد مر انه مزيد عما بني فقال بعضهم
ان مفهوم العدد غير معتبر وقال بعضهم ان السوط الذي ضربه له طرفان فمن عد ثمانين
فبهذا الاعتبار قوله قال ابو عبد الله في بيان قوله فقد ابتلاك الله وحاصله ان البلاء
قد يطلق على النعمة وقد يطلق على الشدة والكل اصل وماخذ ومعنى معلوم مما سبق
قوله موت النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وتشديد الياء وتخفيفها قوله اصحمة بفتح الهمزة
وسكون الاولى وفتح الثانية اسم النجاشي واحاديث الباب ظاهرة قوله تقاسم الكفر كذا
تقاسموا اي تحالفوا على اخراج بني هاشم وبني المطلب من مكة الى شعب بني كنانة وكتبوا
صحيفة ومعنى حديثة ظاهرة قوله قصة ابي طالب اسمه عبد مناف مات قبل الهجرة
وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذاك خمسون سنة الاثلثة اشهر وايام قوله في
ضحضاح من نار بمعجمتين ومهملتين في القاموس الضحضاح الماء القليل او الكعبين و
اضافة السوق اتساع فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه
بين النار والماء قوله حديث الاسراء بالاضافة قوله لما كذب بنو قريش اي في الاسراء
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى قوله والمجلى بكسر المهملة ما تحت ثياب الكعبة وهو من
جهة الشام كذا في الكرماني قال في الفتح قال ابن دحية جمع البخاري الى ان ليلة الاسراء
كانت غير ليلة المعراج لانه اورد لكل منهما ترجمة قلت ولا دلالة في ذلك على التغاير
عنده بل كلامه في اول الصلاة ظاهر في اتحادهما وذلك انه ترجم باب كيف فرضت
الصلوة ليلة الاسراء والصلوة انما فرضت في المعراج فدل على اتحادهما عنده وانما افرد
كلا منهما بترجمة لان كلا منهما يشتمل على قصة مفردة والكل قائل واقعين معا فيه ايضا

قد اختلف السلف بحسب اختلاف الاحاديث الواردة فيه فمنهم من ذهب الى ان الاسراء والمعراج
وقعا ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي صلى الله عليه وسلم وروحه بعد البعثة والى
هذا ذهب جمهور من العلماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين ونوارد عليهم ظواهر
الاحاديث الصحيحة فلا ينبغي العدول عنها نعم في بعض الاخبار تخالف للبعض فاحتاج الذكر
بعض العلماء منهم الى ان ذلك كله وقع مرتين مرة في النوم ومرة في اليقظة كما كان كذلك
في مجيء الملك واثبت بعضهم معارج منها في اليقظة ومنها في المنام انتهى ح احديث
المعراج وموترجمه ح من قصة بالفتح وشدة المهملة راس الصدر الى السرة والتعريم
المثلثة وشكون الجيم نقر النحر التي بين ترقوتين ويفهم من هذا الحديث ان الحط كان خمسا
وهو الذي فعله فعلمه حصلت المرتات مرة وان عدم الذكر لا يدل على عدم الوجود ح هي
رويا عين اي هي من الرؤية في اليقظة لا في الرؤيا المنامية ح ماب وفود الانصار ح
ليلة العقبة اي التي يذهب اليها الحاجة العقبة وهي بمنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض
نفسه على القبائل في كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فدعاهم الى الله
فاجابوه فجاء في العام المقبل اثني عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت
فاجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في العقبة وبايعوه وهي بيعة العقبة الاولى فلما رجعوا
من كل قبيلة نقيبا يبايعوه ثم ليلا وهي البيعة الثانية ح اذكر على صيغة اسم التفضيل من
الذكر ح تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ح فزرع بالواو والغين المعجمة اي بقطع جمة
بضم الجيم وفتح الميم تصغير جمة وهي مجتمع شعر فناصية الانسان والجوحة بضم الجيم لعبة
للصبيان معروفة ح هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ح وهي بفتح الواو واللهاء وسكونها اي وهي
اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف ح او هجر قرية بقرب المدينة وفي بعضها
الهجر معرفة وهي قرية من قرى البحرين ح عدنا بضم المهملة الاولى وسكون الثانية ح جاب
بفتح الجيم وشدة الموحدة ح مصعب بفتح العين وتميم يضمها ح اينعت بفتح الهمزة وسكون
التحتية وبالنون المفتوحة بعدها مهملة اي نضجت وادركت وثمرة مرفوع على الفاعلية
ح ولم يدبها بفتح التحتية اي يجتنيها ح يصبها بالرفع ح فهي بعد جزاء الشرط والواو بعده
الذوق ما اراد وقال مقصوده ح ابو عمر بالواو ح لبابة بضم اللام وخفة الموحدتين ح
جير بفتح الجيم وسكون الموحدة ح ولكن جهاد ونية اي ثواب النية في الجهاد ح ابو بكر
عروة ابن الزبير ح ان سعدا هو ابن معاذ كما في الفتح ح فاني اظن انك قد وضعت الحرب
وضعتها الزمتها او حطتها وفي رواية عنه اللهم فان كان من حرب قريش شيء فابقه
لعلها

ح في صحيحه هذا يشمل الهجرة بل هي كل اوقاتها فناسب ذكر الحديث في ذيل الهجرة وان حصلت المناسبة
لوقوع القصة بعد الهجرة ح خليلا من الخلة بضم المعجمة وهي الصداقة المختصة وفي رواية
لو كنت متخذا خليلا غير ربي ح يفتن من الفتنة وفي بعضها من الافتتان ح بكة المهاجر بكر
الموحدة وفتحها وسكان الراء والكاف والمهاجر بكر المعجمة وبالدال المهملة اسم موضع بينه وبين
مكة خمس ليال مما يلي ساحل البحر وقال في القاموس برك الغماد بالكسر وبفتح موضع باليمن او دماء
كذا في الكرماني وفي القاموس دغن يومنا دجن ودجوفة الدجنة وامر ربيعة ان يوقع الذي اجار
ابا بكر ابي هكذا او كزمة والصحيح الاول والمحفوظ يلحنون ح جواره في القاموس الجوار كسحاب
الماء الكثير الفقير والكراني بيطح الرجل ذمة فيكون بها جارك ح قبل المدينة بالكسر وفتح الموحدة
ح وهو الخبط بالمعجمة والموحدة المفتوحتين بعدها مهملة ح في مخرج بفتح النون وسكون المهملة اول
وقت الزوال ح من عندك بفتح اليم وتضيف عندك ح الصحابة اي اريد الصحابة او تريد الصحبة
وهو لا تخيب بالجواب بنعم والاول اشهر ح جثوتها بتشديد الهاء ح احث بالشيب افعل تفضيل
من الحث وهو الاسراع والجهاز بالكسر ما يحتاج اليه في السفر ح سرة وهي اللفة الزاد الذي يقطع للسفر
ثم استعمل في دعاء الزاد ح فكنا في بعضها فكنا من الملك والكون ضد البوذ ح يجيب عنها
عبد الله وفي بعضها عبد الرحمن وهو هم كما في الفتح ح ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف واسكانها فخفتها
وبعدها الحاذق الفطن ح لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون الفطن البريء القوام ح فيدلج
بتشديد المهملة بعد التحتية المفتوحة وادلج سار آخر الليل وكان يخرج من الغار الى مكة
ويكون معهم في اليوم ح كبات اي مبيت بمكة ولم يكن خارجها ليلا يطلعوا على ذلك
ح بكاذان بضم التحتية وسكون الكاف بعده مشناة فوقية فالف فنون تثنية كاذ صيغة التثنية من المضارع
المجهول وفي بعضها كاذان والضمير المرفوع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر والضمير المجرور فيه
الى الامر الذي لا يسع شيئا اراد رؤيته كيدها الاحقود دي ح ويرعى اي يحفظ ح مخدج بكسر الميم و
سكون النون في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان الغنم يجاب بالجيم والموحدة ثم الف فباء
الغنم كل ليلة فيحلبان ح رسل بكسر الراء وسكون المهملة اللبن ح رضيفها بفتح الراء وكسر المعجمة
اخوه الفاء اللبن الذي جعل فيه الرضفة وهي الحجارة المحماة يدخل وخاسته وثقله ح حتى يغق
بكسر المهملة اي يصبح بالغين والمخة وفي بعضها بما يلفظ التشبيه اي يسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابا بكر صوته اذا دعى غنمه ح حوتيا بكسر المعجمة وتشديد الواو المكسورة ح فاماناه امنه
وايمنه بعني ح رحلتما اي ناقتيهما الجلتهما بعد ثنية هي معقد الرداء ح واتطلقا اي انتهيا
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وانطلق الدليل وعامر معهما ح حلف بكسر المهملة وسكون اللام اي حليفا
بني الدئل كانوا حلفاءهم واخذ بسيب من عندهم وكانوا اذا قالوا غنموا اي اعطوهم في نظير الحلف

او نحوها من شيء رقيقة تلوى فيكون ذلك تأكيدا للحلف قوله المبطى بضم الميم وسكون المهملة وبالطاء المكسورة
والموحدة ثم تحتية مشددة وراء مفتوحة بضم المهملة وخفة الواو والقاف وجشم بضم الجيم وسكون
المهملة وضم المعجمة قوله بني مدلج بفتح الميم وسكون المهملة وفتح اللام وجيم قوله اسودة بفتح الهمزة جمع سواد أي شخوص
قوله اكمه بالفوقانية وفي الرواية المرتفعة من الارض قوله فخططت بالمعجمة وفي رواية الاصيلي
والكشميهني بالمهملة أي امتدت اسفل كداي الفتح قوله بزجة بضم الزاي وشدة الجيم الحديد الذي في
اسفل الرمح والحق بالضبط على المفعولية قوله وخفضت عالية والخفض ضد الرفع في الفتح أي
امسكت بدي وجررته على الارض فخطها ليلا يظهر طريقه لمن يتبعه لانه كره ان يتبعه منهم احد
فيتر كبني في الجوالة ووقع في رواية الحسن عنه وجعلت احمي الرمح مخافة ان يتركبني اهل الماء فيها
قوله فاستقسمت أي طلبت معرفة النفع والضر بهما قوله فخرج الذي اكره أي لا يفهم
قوله وعصيت الازلام أي انتفع عن ذلك القصد قوله تقرجيني بحا صيغة المضارع من التقريب وهو
السير دون العدو وفوق العادة كامر قوله ساخت بمهملة ومعجمة بعدها الف أي دخلت وغابت فيها
أي ادامت القيام بالخروج قوله وليزيدني أي لم ينقصني أي ليمر باخباري شيئا قوله اخفاهن من اخفاه
أي سيظهر امر النبي صلى الله عليه وسلم يخرج في نسخة يخرج قوله اوفى أي اشرف وطلع بحا مكان عال او اشرف
منه قال في الفتح لم اقف على اسمه فان كان محفوظا فلعله آخر قوله بيضين ضبطناه بنسخة عتيقة
بفتح الميم وسكون الموحدة وفتح التحتية وتشديد الجيم وكذا بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد التحتية المفتوحة
أي لامعين ثياب البياض قوله ينزلهم الرباب أي يزول عن النقل بسبب عروضهم قوله جرثم بالجيم
أي صاحب دوابكم الذين تثق قوتهم قوله بضع عشرة أي اربع عشرة وغيرها وفيه اختلاف قوله
وهولي المجد مجد قباء كما في الكرماني قوله يريد بكر الميم وفتح الموحدة الموضع الذي يحفظ فيه التمر بهجة
بحا صيغة المضارع من الهية قوله اللبن في القاموس ابن لكشف المقروء من الطين بريا قوله هذا
الحمال بكر المهملة أي المحمول ابو هو اجود عند الله من محمول جنيب من التمر الزبيدي الطعام
قوله وزنا بالنصب مفاعيل قوله فتمشل بشر رجل هو المذكور وما هو الظاهر من السياق وهل الله
اعلم قوله بن حجر وان جوز الكرماني ان يكون عبزه وهذا كله مرسل من عروة لانه تابعي قوله عتبة بن
مدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر قوله حنكه أي وضع في فيه تمرة ثم دلكه بها يقال الحنك بحي
اي مضغت تمرا او عبزة ثم دلكه بحنكه وفيه لطف تعليم بحال والوجه حيث نقل بريقة النبي

اولا ثم جعل بعضو عة المبطى بالزبيق شابا ثم رعاه ووثب عليه قوله فاذا كها أي مضغها ثم دكرينه نقل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيفما التفت بريق الفم يطلع على ذلك لان عائشة كانت صغيرة
بجمجم بجيم وحاء مهملة الفرس صوته قوله مسلحة بفتح الميم أي من القوم الذي يحفظون الثغور من العدو قوله
فان يحدث الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم واهله للمسلمين قوله يحزن بالجيم أي يجتني النخل قوله
فيها اي النخل قوله وهي أي المرة التي احتلها قوله تسع قال بعضهم انه اول ما سمع من كلامه صلى الله عليه وسلم
ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام
قوله هلما أي تعالوا قرأ والدة عبد المطلب سيلمى بنت عمرو بن زيد مالك بن النجار وعاصم بن ثابت والترقف
قصدك بجمعهم من الانصار قوله مقبلا بفتح الميم وهو نهر بنصف النهار قوله جاء عبد الله بن سلام
مرة اخرى كما هو الظاهر قوله فقال الي بعد ما سال وسمع جوابه كامر قوله فاسلم بفتح الهمزة صلى الله عليه
وسلم الى يهود وعليهم قوله ابعة الاف في رابعة كذا للاكثر وسقط لفظه من رواية المنفي وهو
الوجه اي لكل واحد رابعة الاف او رابعة الاف في رابعة وفصول واعوام قوله اعاها بجوبه
ابواه وكان ابن عمر حين الجرة ابن احدى عشرة سنة قوله يقول ليس هو كذا يعني ان نية في الجرة لعدم
الموافقة بابويه اذ هو تابع والنية للمتبوع قوله حباب بفتح المهملة وشدة الموحدة قوله اينقت أي
نضجت قوله يعنيها بكر المهملة وضمها كذا في الكرماني أي يجتنيها قوله يجذ أي يثبت وادم بجيم
صلح بفتح المهملة وشدة الموحدة موزا وفي بعضها منكر قوله او بلغني كان البخاري شاكا وهو وقع
من الرواية المجهولة قوله سمعت ابن عمر والسمع هو ما في قوله قدمت وغرضه ان الناس ضنوا ابتقديم
بيعته على تقديم حجه فرد عليه قال في الفتح في شرح قوله قدمت الا ان عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما ابتعة الرضوان وزعم الداودي انها بيعة صدرت حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
قال الشيخ ابن حجر وعذري في ذلك بعد ان عمر لم يكن حاضرا في سن من بياع وقد رجع عن البيعة صلى
الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يخرج ويحتمل ان يكون البيعة حج بحا يعني
القتال انتهى كلامه فعلى ان الامر في الترتيب والبعد على عكس ما ذكره برابل السياق قوله
بحلة أي الرجل مع ابي بكر قوله اخذ على صيغة المجهول قوله بالصدر بالانقاب في جزء من
القماد قوله غنيمة في بعضها غنيمة قوله القفص بضم القاف ادم بكسر الكاف وسكون الدال
قوله وافقا براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساكنة فوقية يقال دوات الاصراف
نفرت اليه ولم تحمل وقال بعضهم الصواب بترك الهمزة وبالياء بعد الواو أي شدها بالخرقة
ويقال ريت البعير بخفف الواو اذا اشددت عليه بالرداء بالكسر قوله حميد بكر المهملة وسكون الميم فتح
التحتية وبالدال قوله وسلم بفتح الواو وتشديد المهملة آخره جيم قوله اتمم الشمط بياض شواب الرأس
بخالط سواده قوله تعلقها بالعين المهملة آخره قاف بزنة ضاربها قوله رجيم بالجيم

المهملة الاولى وفتح الثانية وهو عبد الرحمن بن ابراهيم الدشتي الحافظ قال ابو داود لم يكن
في زمانه مثله والكم بضمتين في الوسعة وقيل بنت بخ الطاء الوسعة يختضب به ولم حتى قتلوا وقفا
بفتح القاف بعدها الواو وفي بعض النسخ المفتوحات اشتد حرقها ولم اصبع بفتح الهمزة ولم هذا الشاعر ثبت
في حاشية بعض نسخ الكتاب قال ابن هشام هو ابو بكر شداد بن الاسود بن شعوب الليثي كان اسلم
ثم ارتد قال ابن الفتح يقال له ابو بكر شداد بن الاسود بن عبد الشمس قتل مالك جفون وقيل له ابن
شعوب بفتح الجيم وزعم ابو عبيدة انه ارتد بعد اسلامه حكاه عنه ابن هشام ولم غن الشريد
شجر يتخذ منه الجفان والاراد بالجفان اربابها الذين كانوا يطعمون ويقتلوا بدر وقتلوا كانوا
يطعمون لوجل الطعام حفنة لا يطعمون منها والمعنى ماذا يعقلون هؤلاء القتلى الذين كانوا
يزينون المحافل العظام باسمه لان الناس يطعمون فيها وماذا بالعليب قليب بدر هم
من صحبة الشباب والشباب بين الكرام والشرب بفتح الاول وسكون الثاني جمع شارب يحيى
من التحية وفي بعضها تحيينا ولم بكون الواو بعد الياء التحتية بحيثما ولم في اكثار الخمر واصداء
وهام طيور تعارف بالتعاريد ولم اصداء جمع الصدى وهو ذكر البوم والهامة الصدى بالجمع
عام فالعطف من باب العطف التفسيري وقيل الصدى هو الطير الذي يطير بالليل وقيل الهامة
جمجمة الناس والصدى يخرج منها فان قلت ما معنى هذا الكلام قلت معناه ان الانسان اذا مات
صار هذا الطائر كيف يصير مرة اخرى انسانا وغرضه نفي البعث اصلا من خرافات الجاهلية
وما اطيلهم ولم نحلها اي لم يطولها لغوها بالعلب منها شفاها وننتفع بها ولم يوم ورودها
يكرالوا واي يوم ورودها على الماء ولم من وداد الجار اي من وداد القوي والمدت ولم باب
مقدم النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ولم مصبح بضم الميم وفتح الموحدة المشددة ومقصوده توبيخهم
النفس على الموت وانها لا محالة ولم انت وعلك بما صيغة المجهول اي حمر ولم تجرك اي
تجر نفسك ولم اتلع اي انكشف وذلك بالجلي ولم عفيرته بفتح المهملة وكسر القاف الصوت بالبكاء
ولم جليل بفتح الجيم وهو بنت ضعيف يختبي به خصاص البيت ولم اردت هو بصيغة المتكلم الخطاب
مع النون الساكنة المخففة ولم مجة موضع باسفل مكة بضم الميم والجيم والنون المشددة كاد
سوقا في الجاهلية وشامة بالمجمة وبتخفيف الميم ولم طفيل بفتح المهملة وكسر الفاء وجبلان بقرب
مكة وقال الصغاني صوابه بالموحدة والمشهور الاول ولم فاجعلها في المجفة كان مسكن الجعد
قال القسطلاني المجفة من حيث لا تشرب احد من مائها الا احمر وفيه بحرة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم ولا عشيشة بالمعجمات ايها اظهر له خلاف ما اضمر ولم الى اهله اي الى اهل بيته
ولم فقال عبد الرحمن قصده ان رجلا قال لعمر هل لك في فلان يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا
فغضب عمر وقال ان شاء الله لاقومن العشية في الناس فلحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان

٥١٢٦

ينقضوا امرهم فقال عبد الرحمن ماذكره وتمامها سيأتي ان شاء الله في كتاب المحاربين ولم لاجتماع
الناس بالغة اي بسببهم ولم في رحلهم متعلق بقوله قدم الله ولم تعارفت يريد بالمهملة بالتوادي
من عرفي اللهو اي اغرموا عليه بالمعارف والمعازف الملاهي والعازف اللاعب والثانية
من عرفي بالراء وهي ظاهرة ودلالة الحديث على حرمة الغناء اظهر من دلالته على حله كما توهم الزاعمون
اربع عشرة ليلة هذا بيان ما مر من قوله بضع عشرة ولم منقلدي سيوفهم كما يفعل الظهور وابذلك
امرهم قاموا بالجد على الحرب ولم التي بي رحله ولم مرايض جمع المريض ماوي الغنم ولم حرب كمرارة
وقفة ثانية وعكسه ولم ثلث اي ثلث ليال ولم بعد الصدر بالتحريك اي بعد الرجوع من منى اعلم
انه كانت الاقامة بمكة حراما على المهاجرين قبل الفتح ثم ابيحت لهم اذا وصلوها اوعمرة ان
يقيموا بعد قضاء مناسكهم ثلث ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليال ليست هي الاقامة
وصاحبها في حكم المسافر كذا في الكرماني وفيه تامل ولم باب التاريخ التاريخ والتوريخ توقيف
الوقت وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه على ما هو المشهور وقيل كان ذلك زمن النبي
صلى الله عليه وسلم حين نزل المدينة كتبت في ربيع الاول وهذا امر به النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح يرى
الحكيري الاكليل من طريق ابن جريج عن ابن شهاب الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول وهذا معضل والمشهور خلافه انتهى قبل مبتدأ
ضبط التاريخ طوفان نوح عليه السلام ولم لان مقدمة المدينة وهو انكان في ربيع الاول
لكن اخروه من المحرم لكونه مبدأ الشهور ولم فرضت مناسبة للترجمة في قولها هاجر وتركت
صلوة السفر على الاول حيث يعين اول وقت الترادف بالهجرة وارخ به ولم باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم الى قوله ومرتجنه ولم الوداع بفتح الواو ولم بشطره اي بنصفه ولم اجوله بفتح الهمزة
بعدها الفوقية في الاول والثانية ولم احلف على صيغة المتكلم من الحلف المجهول ولم يغر
على صيغة المجهول اي الشديد ولم الياسي اي شديد يعقل حاجة وكان فزعات بكة ولم باب
كيف اخى النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين ولم وخر بفتح الهمزة اللطم من الخوف او طيب له اذهب وذلك
من فعل القوس اذا دخل على دون جنته ولم مهيم بفتح الميم والتحتانية اي ما الخبر ولم باب بلا ترجمة
ولم فسيفة بكسر المهملة بعد الفوقانية المفتوحة وبالفاء ولم باب اتيان اليهود او محمد ثم الجاري
باسمه ههنا ولم شبكة نابغة بلاذ كرالحمد عشرة من اليهود اي رؤسائهم وقال الكرماني لو الامتناع
لانتفاء الاول اي لو آمنوا قبل قدومه صلى الله عليه وسلم لامن الكل ولا ياتي ايمان اليهود بعد ذلك الكثير من
عشرة وهذا له حسن ولم يسدلون بضم الدال المهملة من تبدل الثوب ليلبس اذا خاء وفي الحديث مجة
لم قال ابن بطال شرع من قبلنا شرع لنا مالم ينسخ عندنا ولم هل الكتاب اي الذين جعلوا القرآن عضين
وجزؤوه اي جعلوه جزء جزء ولم باب اسلام سلمان اي الفارسي ولم رهم هرمز
بالواو والالف واليم والهاء والواو والميم والزاي قد اشرنا انهما سبق الى التمييز ذكر اسلام ههنا فتذكر

كتاب المغازي بسم الله الرحمن الرحيم

وفي نسخة بتقديم البسملة على الكتاب وفي بعض النسخ وقال ابن اسحق اول ما غزا النبي صلى الله
عليه وسلم الابواء ثم بواط ثم العشيرة والمغازي جمع المغزى وهو لما مصدر واما اسم مكان
ويقال المغازي بمعنى مناقب الغزاة وقاله الطاهر وبواط كغراب جبال جهينة على ايراد
من المدينة منها غزوة بواط اعتمر من يفها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعير قريش تحتي ومئتي
بضم المهملة وفتح الجيم واسكان التحتية و ابي اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار ضد اليمين
المدني التابعي صاحب كتاب المغازي قدم بغداد وحدث بها ومات بها سنة خمسين
ومائة وذقن بفتح الجيم وتشديد الراء وبالنون للاكثر وعند الاصيلي بالذال المعجمة
القائل هو شعبة وهو قول فقاعة العشيرة هو بالجيم وبالتحتية للاكثر ومنهم من حرفها وقوله اتاها
هو الذي اتفق عليه السير وهو الصواب واما غزوة العبيرة فهو غزوة بتبوك قال الله
تعالى الذين اتبعوه في ساعة العسرة وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة كما سيأتي بيانه
واما هذه فنسبت الى المكان وصلوا اليه واسمه العشير او العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع
وذكر ابن سعد ان المطلوب في هذه الغزوة هي عير قريش ففاتتهم قال ابن اسحق كان السبب
في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن غزوة ان ابا سفيان كان بالشام ثلثين راكبا
منهم ونوفل وعمرو بن العاص فاقبلوا في قافلة عظيمة فيها اموال قريش فندب النبي صلى
الله عليه وسلم وكان ابو سفيان يتجسس الاخبار فبلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم
استنفر اصحابه لقصدهم فارسل ضمضم بن عمرو الغفاري الى قريش بمكة يحرضهم على
لحفظ اموالهم فاستنفرهم ضمضم فخرجوا في الفد اكبر ومعهم مائة فرس فاشتد حنق ابي
سفيان فاخذ طريق الساحل وجد في السير حتى فات المسلمين فلما امر ارسل الى من
بقي في بيتاي امرهم بالرجوع فامتنع ابوجهل من ذلك فكان ملكان من وقوفه ببدر كما في الفتح
ابي يعلى بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم انه ذكر في روضة
الاحباب في ذيل الواقعة في السنة الثانية من الهجرة النبوية ما صاحبها افضل الصلوات
واكمل التحيات ما معناه هو الذي اذكره قال وفي شعبان هذه السنة فرض صوم رمضان
وصاموا واتراء الجهاد فيها ونزلت آية اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا والله على
نصرهم لقدير قال الا يخفى ان اصطلاح اهل السير والحديث جرى على ان العسكر الذي يخرج
النبي صلى الله عليه وسلم فيه سمي غزوة والذي لم يخرج معهم فيه بل بعث جماعة على الاعداد
سميت سرية وبعضا قالوا مجموع غزوات صلى الله عليه وسلم قيل تسع قيل سبع عشرة غزوة
وقيل واحدى وعشرين وقيل اربع وعشرين وقيل سبع وعشرين قال ومنشأ الاختلاف

ان بعض الرواة ذكر البعض ولم يضبط الكل بل اخبر ما علم ولم يخبر بالم يعلم وفاته
انه ادخل بعضها لمناسبة بينهما كالطائف وحنين والحرب وبني قريظة قال ويذري هذ
الكتاب ما هو اشهر واقرب الى الصواب قال وحقت المقاتلة في تسع منها مع الكفار بدر
واحد والخندق وبني قريظة وبني المصطلق وخيبر وفتح مكة وحنين والطائف وخلت
وخمسون اولها او اكثرها سرية قال واختلفوا في اول الغزوات قال محمد بن اسحق وجماعة
اولها غزوة ابواء ثم بواط ثم عشيرة والاول راجح عند الشيخ ابن حجر والجملة لم يقع القتال
في الابواء بل وقع الصلح فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنا لم نقع الملاقات مع العدو
في غزوة بواط وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه الطاهرة فيها ثم رجع ولم تقع الملاقات
مع العدو وكذا لم تقع الملاقات مع العدو الذين قصدهم وتوجه اليهم صلى الله عليه وسلم
في غزوة العشيرة وصالح من خلفائهم من بني مدلج كما تقدم في محله هذا مجمل الكلام في هذا
المقام ومن ههنا يعلم ان من عد بدرا اول الغزوات فانما اوقع القتال فيه وحصل الفوق
للمسلمين والوهن في الكفار ويعلم ايضا وجه تقليل الاعداء وتكثيرهم بالتاويل المذكور مثله
و باب قصة بدر وليس لفظ الباب في بعض النسخ و قال ابو عبد الله فوهم عصبهم
هكذا في بعض النسخ الحاضرة بعد قوله يوم بدر و الحديث في بعضها الحدة و باب قول الله
عز وجل اذ تستغيثون و عن مخارق بضم الميم والمعجمة و ان بفتح اللام وفتحها و صاحبه
اي صاحب ذلك المشهد و ما عدا به على صيغة المجهول اي من الثواب الذي عد ذلك
المشهد كذا في الكرماني و لا يبعد ان يقال كما في الفتح احب الي من كل شيء يقابله و انشدك بفتح الهمزة
وضم المعجمة اي اطلب منك الغلبة والوفاء بما عهدت و باب بالتنوين و مضمما بكر الميم و
سكون القاف وفتح المهملة و باب عدد اصحاب بدر رضي الله عنهم بالامانة و استصغرت
بالصيغة المجهول اي عدت انا وابن عمر وصغيرا و بنفتح النون وشدة التحتية في جميعها
بسكونها وهو كما زاد على عقد و النفر بفتح النون و لا والله الما كلمة زائدة و ما يوجبه من سؤال
هو هل كان معه غير مؤمن كذا في الفتح و رجالا بفتح الراء و باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
بالاضافة و اهلكهم بالجر و لقد رايتهم اي يوم بدر وجهة المناسبة ذكر هذا الباب في قصة بدر
و ان بضم النون على التصغير و هل احمد اي محب قال في القاموس انا احمد من كذا اي احب منه
و اراد الرجل نفسه قال الكرماني في بعض النسخ لا اقتل رجلا قتله القوم لا يزيد على ذلك و لا خبر له و احاد بمعنى
استحى و احمد بفتح الهمزة واليم بينهما مهملة ساكنة و العبد السيد والرئيس و في بعضها اعذر
بدال معجمة وراء و ما انت به ابو جهل بالرفع فهو مبتدا وخبر في بعضها انت ابا الجهل بالنصب
وهو اصح رواية والتقديرات وجدت ربا اجهل مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اقرب
مما قيل ان التقدير اعني و اما حشود بالجيم والمهملة و الرحا شيء يفتح الراء وخفة القاف و

محمد بكسر الجيم وسكون الجيم آخره دال ﴿ عباد بضم المهملة وخفة الموحدة ﴿ تبارز افعل من هذا للمشاركة
هذا من جماعة جماعة ﴿ صيغة بضم الجيم وفتح الموحدة ﴿ حمزة بصورة النصب بالوجه الثاني
وفي بعضها الرابع بدون التصغير الموضوع ﴿ كانت اي عاهرت قتله بالامر يوم بدر كما مر وقد كان
يعذب بالاكثير وكانت تستضعفهن بمكة وقد قيل فيه هنيئا زاد الله من فضله فقد كرمك
تارك يا بلال ﴿ شيخا قيل هو امية بن خلف وقيل هو ابن اخيه ﴿ وواحدة بضم الواو
بالفتح موضع بين دمشق وادرعات مع الروم في خلافة عمر ﴿ قتل عبد الله قتله بالحجارة
وارسل ما وجد عنده الى عبد الملك بن مروان ﴿ قلة بفتح القاف وشدة اللام وهي كرة في جوف
السيف ﴿ فيها بلفظ المجهول والضمير راجع الى القلة كذا في الكرماني بهن مصراع من بيت
مشهور من قصيدة مشهورة للتاسعة اوله لا يعب بهم فتيان سيوفهم بهن فلول من قراع
الكتايب بكسر القاف ﴿ المتاى في زمانه ﴿ الاشد بالتخفيف يقال شد على العدو في الحرب
اي حمل عليه ﴿ كذبتم بالتشديد في القاموس حمل فاكذب تكذيبا اما جبن لا تفعل اليه تجبن
ولا تعرف وحاصله اني لو شردت تخلفتم عني فلا تشردوا فقالوا لا نفعل وحملوا فعلوا
وهو ابن عشرين هذا محمول على الغالب والا فهو ابن ثنتين وعشرين كذا في الفتح ﴿ انقلبا
الفسطلاني وفيه ايضا مسامحة فيظهر لك اذا عددت سنين الهجرة ووقت توارده وفات
حلافة وبعض فات خلافة عمر قال الكرماني فان قلت قال فمه احد يهن على عاتقه فاوجه
الجمع بينهما قلت مفهوم العدد غير معتبر او المراد بالعاتق اولا واوسط العاتق اي احد هن في وسطه
والضربتان في طرفيه فان قلت سبق ان الضربتين كانتا في بدر وواحدة في اليرموك
والمفهوم ههنا بالعكس قلت لا منافاة لاحتمال ان يكون هاتان الضربتان بغير السيف التي
قدمت مفيدة ولفظ ضربها بمجهول والضمير للمصدر انتهى ﴿ الركي بفتح الراء وكسر الكاف الحفيرة
وشدة التحتية جمع التركية وهي البير ﴿ يا فلان بن فلان بالرفع والنصب ﴿ احملهم عليه
اشارة الى رفع التعارض بينه وبين قوله فاني وما انت بمسمع من في القبور وهذا على تقدير
ان المراد من السماع حقيقة فخلاف ما يأتي من حمل السماع على العلم ﴿ ومحمد مبتدأ خبره في
نعمة ﴿ الثاني بالنصب على البيان بدل البوار ﴿ حدثنا عتبة في بعضها حدثني بالافراد ﴿ ثم
تواردت لا يخفى ان تاريخها وتوفيقها بين الحديثين والكرة دال على كمال علمها وقوة فهمها هذا
على تقدير الاحتياج اليه ﴿ باب فضل من شهد بدرا لا منافاة ﴿ حارثة بن سراقة
الانصاري من بني النجار اسم امها بيض بضم الموحدة وفتح الواو وشدة التحتانية والمهملة
ثم معجمة ﴿ اصيبن بالجزم على الجزاء وكذا احتسب وان يك الاخرى اي النار او الحالة المضادة
لحال اهل الجنة ولفظ يك الاول على صيغة المذكر والثاني على صيغة المؤنث ﴿ فجوة فتحة واسعة
وفي بعضها ترى بها على صيغة الخطاب ﴿ ومحك بكسر الكاف هي كلمة الزجر او للتوبيخ او التجهل

ادهبلت بفتح الهمزة الاستفهام والواو عطف على مقدر وهبلت بلفظ المخاطب والمخاطبة
اي ثكلت والباء الموحدة والثاء المثناة مكسورتان ﴿ الفردوس هو اوسط الجنة
واعلاها ومنه ينفجر انهار الجنة كذا في الكرماني ﴿ حصين على صيغة التصغير والد عبيدة
﴿ السلى بضم المهملة وخفة اللام المفتوحة ﴿ خانة بمعجمتين سفر افغير منصرف اسم موضع في
القاموس في باب الخاء المعجمة وفصلها خاخ روحة بين المدينة ومكة وخاخ يصرف وينع ووقع
في بعض الشروح بمهملتين وكانه من تصرف الكاتب وفي القاموس خاخيت خيخا لا تطيش له
سوى عاديت وهاهيت وقدم الحديث مع ترجمه ﴿ حيث اي في الكلام الذي عنده رسول
الله صلى الله عليه وسلم ﴿ الكتاب بالنصب اي اعطي الكتاب وهي بحجزة احتجن الرجل بالمثلثة اشد
على وسطه ﴿ فالتمسوا بالجزم وفتح اللام وفي بعضها بكسر اللام وفتح الموحدة وفي بعضها
فاضربوا وقوله فدعني معناه فاترك في بعضها فلا تضرب بالاحتمالات المذكورات ﴿ لعل
المرجي عايد بالمعجمة ﴿ اعملوا ما شئتم هذا لا من اباحة على عمله تعالى بخير بتهم واما انهم لا
يعلمون ما يأتي في الغزوة وما يوجب خسران الآخرة او الهم ان صدر منهم شيء يغفر عنهم
كما روي في قصة قوم ماتوا بين مطوي حين ترتب الغزوة ايام عمر فاجره بسبب ذلك فرأى خمسة
في المنام من يأمرهم بمصالحته فكان قدامة بدريا كذا في الفتح ﴿ باب بالتنوين ﴿ الجعفي بضم
الجيم وسكون المهملة والفاء ﴿ الكثيوكم بمثلثة ثم موحدة من الكثيب في القاموس الكثب
الجمع والاجتماع وكاثبتهم وثبوت منهم الهي بمعنى اكثر كم اذا تزوجتم ﴿ واسبق اتبلكم اي
لا تزوا الا كاثبا بعيدا بل ارموهم حتى يصيروا قريبا منكم والموحدة ساكنة في استبقوا ﴿
والرتب سحال بكسر المهملة والجيم جمع السحل وهو الدلو التي نوبة لنا ونوبة لكم ﴿ اراه بضم الهمزة ﴿ قال
والذي اختصارا من الحديث المذكور في اواخر باب علامات النبوة وهو النبوة وهو ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى في المنام بقرا تنحر وخيرا فيحسب البقر اصابة المؤمنين فقال فاذا هم المؤمنون
يوم احد يعني حيث اصيبوا والخير باتباعه هو الخير الذي جاء الله بعد ذلك وقيل معناه ما صنع الله
بالمؤمنين هو الخير من ثوابهم او المراد بالخير ما فضل المؤمنين من الثواب والنوبة عليه في مقابلة
الكثيرين بعده حين قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فزادهم ايمانا كذا في الكرماني ﴿ فتيان بالفتح
قبل الالف وحيث بالمثلثة صيغة التثنية بالاضافة ﴿ لم آمن بالهمزة اي بعد الهمزة اي من العدو
بجهة وجودها اي يفصد العدو لما الضعفنا ولا اقدر دفعه بمعونتهما او ان مراده اني فطنت
في الي دخلت فيها لاجل خوفي من العدو وانه لا يتوجه الان بدفع الاولياء وقيل لاجل اني لم اعلم
فلعلما من العدو ﴿ انا غزاء بفتح المهملة وسكون الفاء اسم امها واسمها معاذ ومعوذ ﴿ عمرو
بالواو وعنده لاكثر ﴿ اسيد بفتح الهمزة وكسر المهملة ﴿ عيناحاسوسا ﴿ بالهمزة بفتح المهملة
المشددة وفي بعضها بالهمزة بعد المهملة ﴿ ذكروا على صيغة المجهول ﴿ فاعطوا بايديكم الى الحائط

واسعد الذي اهد و الدوشة بفتح المهملة وكر الشين وبالنون و وجنيب بضم الجيم و
قال الرجل الثالث هو عبد الله بن عارف و مدرج اي ذهب و ومن القتلى اي اختاروا ان يكونوا منهم
مقتولا و بدر اسم لموضع و ودوي بكرهما و في ذات الاله اي الاجلة تعالى و وان يشاء الله يجعل
بي غير على قطع اعضاء قطعا فان الله سبحانه قادر على ان يجعل البركة فيها وبانيها والشوكر
بالجيم واسكان اللام العضو و ومن يمين وفتح الواو المشددة والهلة اي المقصورة عن صبر اي
حبسا و وكان عاصم قتل رجلا من عظمائهم وهو عقبة بن ابي معيط وفي الحديث دليل على كرامات
الاولياء وكعطف جنيب واجتماع الدير على عاصم وسبق الحديث في الجهاد مع شرحه و والدبر
بفتح الهملة وسكون الموحدة ذكر النحل سمته بالحاء المهملة على صيغة المبني اي حفظته ودفعتهم
قالوا ان عاصما عهد الله تعالى ان لا يمسه مشرك ولا يمس مشركا هذا تجنبا عنه شفعه الله ايضا عنه
بعد وفاته قال الكرماني وهذا هو السبي يوم الرضيع بفتح الراء وكسر الجيم و ذكور امرأة اي فيمين
تحلف عن بدورها فمن شهدا بدرا قال القسطلاني وهذا يرد على الرماحي وغيره حيث قالوا
لم يذكر احد مرثد الا في اليدرين ومائتي الصحيح اسمه والمثبت مقدم على النافي وكان الصنيد
عرف ان بعض الناس يتركون مراثة بالضم وهلال بدريا وبسبب الوهم في ذلك قال الزهري
مرثده يلسبه الى كعب وردي عن كعب قال في الفتح وهو الظاهر في السياق الذي وكان كتب
قوله في ذات عن غزوة تبوك ولم يشهدها فلا داعي ان يذكر انه كما يخلف عن غزوة تبوك فقد تخلف
عنها ايضا رجلان صالحان عن شهدا بدرا ولا يخفى ان كلام كعب يدل على تقدم حيث اعتذر
بتخلفه عن غزوة تبوك بالناسي في شهد بدرا وبالجملة فكلام المصنف ههنا يأتي على ما سبق
من الباب وعن الحديث المذكور لان الكل لفضل اهل بدر وهذا الباب كالفصل لما قبله و
فركب اي ابن عمر الى سعيد فان قلت كيف جاز له ترك الجمعة قلت كان العذر هو ان تراق
سعيد القريب منه نسبا على الهلاك لانه كان ابوه زيد بن عمرو زوج اخته وفي التهذيب
وهو ابو سعيد بن زيد ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل وتزوج اخت عمر فاطمة بنت الخطاب
اسلمت وزوجها سعيد قبل عمر وكان سبب اسلام عمر اختها والظاهر انه سقط من
الناسخ لفظ ابن مضاف الى ابان فان من نسخة وقعت عندي وفيه دليل على ان القاعد
عند الحضور مع علي لا يضر في ايمان القاعد كما ذهبه الشيعة و واسقته اي في القفداء
عدة الحامل بالوضع و سبيعة مصغر السبعة و فلم تنشب اي لم تمكث و لعلك بفتح الموحدة
و بعكل بفتح الكاف وفتح الكاف مصرف و اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة
وبالموحدة المفتوحة وبالجيم و فقال ابي الزهري و قال ابو عبد الله اي البخاري انما اردنا ان
مقصودنا من ذكر الحديث هذ القدر و باب شهود الملئكة بالاضافة و ورفاعة
بكر الراء و الذي بضم الزاي وفتح الواو الانصاري و فقال ما تعدون اهل بدر فيكم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم و قال من افضل المسلمين اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
و فقال ذلك اي قال جبريل و بالعقبة اي بجها اي بيعة العقبة افضل الايام كان مبدأ الخيرات
والغزوات فكانت عنده افضل وكان رفاعة بدريا وكان رافع عقبيا فقال رفاعة سأل جبريل
بعدا وفضل اصحاب بدر على المسلمين فكان اجتهاد رافع في مقابلة النص قال الفتح والذي يظهر
ان رافع بن مالك لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم التصريح بتفضيل اهل بدر على غيرهم فقال
ما قال باجتهاد منه وشبهته ان العقبة كانت منشاء نشر الاسلام وسبب الهجرة التي انشأ منها
الاستعدادات الغزوات كلها لكن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء انتهى و قال معاذ تابعي نقوله
من المراسيل وكذا حديث ابن عباس منها وذكرها على سبيل الاستطراد و باب بالتنوين بغير ترجمة
قتادة بن النعمان العقبي البدري من فضلاء الصحابة اصيب يوم احد على الاصح فسالت حدقته
على وجهه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عندي امرأة اجهاد وان في ذات يدي لكذا خشيت
ان تفتقر بي فاختها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فردها الى موضعها فاستوت فكانت احسن عينيه
واصحها حكي ان رجلا من ولد قتادة وفد الى عمر بن عبد العزيز فقال له ممن الرجل فقال انا ابن
الذي سالت على الخد عينه فردت بكف المصطفى احسن الرد فعادت كما كانت لاول امرها
فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد كذا في الكرماني توفي بالمدينة سنة ثلث وقيل سنة ثمان وصلى عليه عمر رضي الله عنه
وهو ابن خمس وستين سنة كذا في التهذيب وفيه انه الله ورمي الاصبع عن ابي عمر فالحاية المذكورة
و مات ابو زيد هو قيس بن السكن الانصاري احد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو احد عمومة انس بهم والمقصود انه كان بدريا وانه لم يترك عقبا يعرف من الاحاديث المروية
في هذا الباب اسماء من شهد بدرا وبعض احوالهم و خباب بفتح الجهة وتشديد الموحدة و ما كانوا
هذا يان لترك العمل واحتياج الى السوال و نقض بالرفع اي انقض قضائي لحكم السابق نزلت
بعد سؤالي و مدج بالجيمين ولقط الفاعل المفعول ايضا اي سالكي السلاح و الكرش
بفتح الكاف وكسر الراء والجهة وهو بمنزلة المعدة للانسان كان اراد التفاخر بكثرة الاكل الظهر
التجاعد والقوة بذلك والكرش الجماعة من الناس وهو ايضا اظهار ما ذكروا الاول اظهر
و فاجبرت على صيغة المجهول و ثم نطبت لاخراج العترة و فكان المجهود يقع اليهم فيها
وبالصاد والرفع واسم كان اثر تغتها والضمير للعترة وكذا في طرفاها وفي بعضها اطرفها و
اياه بتذكير الضمير وفي بعضها اياها بالتانيث للعترة والتذكير بتاويل الرهم و فاعطاني
اعطى الذبير رسول الله صلى الله عليه وسلم العترة فعارية وكذا من بعدهم وفيه اشارة الى ان العمل
قليل وان الله جعله مقبولة و عند الحلي قالوا لفظ الا لم يقم وقيل كان عند علي ثم عند الله
و سهلة امرأة ابي حذيفة بنت سهيل القرشية قال القسطلاني وليست هذه معتقة بالحر
بل المعتقة كانت انصارية والحديث الذي اشير اليه هو قوله من ذكر الحديث وبلفظه قال لي رسول

الله انا كنا نزي سالما واولاد من ان الله عز وجل فيه ما علمت وفي رواية ابي طوق ثكلتك بريفة الها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضعته فاوضعته خمس رضعات وكان بمنزلة ولدها من
الرضاعة فلذلك كانت عايشة تامر بنات اخوتها واخي اختها ان ترضعن من احبت عايشة
ان تراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وسايز ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم وقلن لعايشة لعلها رخصة لسالم فايسر بك عموم الحكم فلم يوجد منها
الحكم وقد ذكر الحديث سيأتي بعد ذلك في كتاب النكاح والربيع بضم الراء وفتح الموحدة وشدة
التحتية آخره مهملة ومعوذ هو احد الذين قتلا ابا جهل وهو من بايع تحت الشجرة بيعة
الرضوان ويندب بالي يذكر اوصاف الموتى ولا نفوت لان فيه اشعارا بدعوى علم الغيب
ولم فينقاع بفتح القاف وضم النون وقد مر الحديث بشرحه سابقا ولم اهمل بفتح المثلثة وكسر الميم
ومر الحديث ولم صعد بتشديد العين ولم انفذه اي ارسله الينا اي كتب الينا بالحديث ولم ابن
الاصبهاني بفتح الهمزة وكسرها هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني ولم كبر اي صلى صلاة الجنازة
مات بالكوفة سنة ثمان وثلثين ولم يذكر البخاري عند التكبير وروى ابن عيينة باسناده
انه كان سنا وقيل خمسا ولم في المهذب وحديث سهيل بن حنيف في قيامه في الناس يوم
صفين ووعظه اياهم مشهور في الصحيحين ولم ايله اي ظهر ولم لقد عمل علي صيغة الخطاب
ولم هكذا امرت بي صيغة المتكلم والخطاب بها بلفظ المجهول ولم كذلك الى آخره هو من كلام عروة
وفي الموطا فقال عمر اخبروه اعلم ما تحدث يا عروة ان جبريل عليه السلام هو اقام لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وقت الصلوة ولم الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة ولم عتبات بكسر المهملة وسكون الفوقية
ولم ممن شهد بدرا هذا ذكره ههنا وفي كتاب الصلوة وهو قول احمد ثنا عبد الله بن مسلمة قال
حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك انهم ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتاه في منزله فقال ان تحب ان اصلي لك من بيتك فقال فاشرت له الى مكان
فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فصلى ركعتين ولم خريج بفتح المعجمة وكسر المهملة آخره
جيم الانصاري الكر على نفسه اي الكر رواية على نفسه كانه اشار الى انه لم يفر في بين الناس و
المسوغ اولم نفرق بين ما ينهى منه وبين ما يجوز فان النهي هو الكراء ببعض ما يخرج منه ولا يكون
بالنقود وفيها كذا في الكرماني ولم شداد بالمعجمة وشدة المهملة ولم وكان شهد بدرا اي وقد كان
ولم وامر بالتشديد ما الفقر بالنصب على انه مفعول لهم كذا في الكرماني وفي نسخة بالرفع ايضا
ولم ابو الغمان بضم النون ولم الجمات جمع الجمة ولم الجمان بكسر الجيم وشدة النون جمع الجمان وهي الجمة
البيضاء او الفضة او الصغيرة وفي رواية حبات جمع حبة ولم الجعدي بضم الجيم وسكون
النون وبالمهملة المفتوحة والمضمومة قال الكرماني مناسبته بالباب باعتبار انه اسر الجارية يوم بدر
والرجل كان بدريين ولم الخيار بكسر المعجمة ولم ثلاثا بالمعجمة على صيغة المالغ من اللوث اي اللي في

لا تفتنه ظاهره انه صيغة النفي وفي بعض النسخ بها صيغة النهي بالرفع ولم فانه بمنزلتك اي صار
معصوم الدم مستحقا بالقصاص ويظهر منه ان قول الكافر اسلمت كاف في الحكم باسلامه
كذا في الكرماني ولم اباجهل مضبوب على الذال ولم فلو بمن كاد اي نادع جزاءه محذوف اي تركني
او هي للتمني اراد تحقير الانصار ويفهم منه انه استقبلته الخسرة في الدنيا قبل خروج روحه
عطاء البدريين اي كان يعطي عمر في خلافته لكل واحد منهم من المال خمسة الاف ويفضلهم
على غيرهم بزيادة فضلهم على من سواهم ولم ما وقر اي ثبت واستقر فان قلت تقدم ان خيبرا
حين سهم قرأته عليه الصلوة والسلام في الصلوة كان كافرا وجاء بالمدينة في اساري بدر
واسلم بعد ذلك يوم الفتح قلت التقرير بالكلية والتزام احكام الاسلام كان عند الفتح وان
حصل وقت الاسلام في قبيل قبله كذا في الكرماني ومناسبة الحديث للباب باعتبار انه يفهم
منه اذا اهل بدر من المؤمنين صفوا صنيعا حسنا وان الكفار في ذلك اليوم هلكوا فمعنى نفي
ولم فلم تبق بضم المثناة الاولى ومعناه انه ليس بعد الوقعة الاولى الى الثانية من اهل بدر احد
وكذا من الثانية الى الثالثة وهذا بظهوره قد استصعبه البعض ولم الحرة بفتح المهملة الاولى
وشدة الثانية اي حرة المدينة وهي حارتها وهو موضع قاتل عسكر يزيد بن معاوية باهل المدينة
سنة اثنين وستين والفتنة الثالثة هي التي وقعت المقاتلة بين عبد الله بن الزبير وبين
حجاج بن يوسف ولم والناس صباح بفتح المهملة وخفة الموحدة اخره مهملة اي قوة او عقل ولم كل
بالتنوين او عروة من بعده ولم هذه مغازي ابي قال ابن شهاب بعدما ذكر عروات رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذه مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم هذا الحديث ابي الذي حمله موسى بن
عقبة عن ابن شهاب ولم ممن غرب له بسهمه احد وثمانون هذا الذي اضبرين والباقي المذكورة
بعد بعد الحاضرين وغيرهم كلهم من الاتباع والمتبوعين واحد وثمانون سهما من الغنيمة
والباقي من الثلثة من الخمس كما يوي اليه كلام الفتح ولم باب تسميته من سمع سقط لفظ
في بعض ولم في الجامع اي هذا الكتاب المستطاب اي كونه بدريا ولم المقالة بفتح الميم
وشدة المهملة الذين ينظرون الى القائلين ولم خبيب بن عدي بضم المعجمة الانصاري وخبيب
بضم المعجمة مصغرا وحزاعة بضم المهملة وبالمعجمة ولم البابة بضم اللام والحزري بفتح المهملة والزاي
وبالراي ولم مسطح بكسر الميم ولم مرارة بضم الميم وخفة الراء ثقل بعضهم ان الدعاء يستجاب عند
اسماء اهل البدر ولم حديث بني النضير بالنون المفتوحة والمعجمة المكسورة وفي نسخة باب
حديث بني النضير ولم ومخيرق بفتح الميم وما قبله خرج الرسول صلى الله عليه وسلم في ان
رجلين من بني عامر خرجا من المدينة متوجهين الى اهلهما وكان معهما عهد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فالتقى عمرو بن امية الضمري بهما وكم يعلم العهد فقتلهما فقال لقد قتلت قتيلين كانا من اجاب لاخفرن رسول الله
واخيرن قال له نبي الله صلى الله عليه وسلم قتلت قتيلين كانا منا من اجاب لاخفرن رسول الله

صلى الله عليه وسلم اي بني النضير فاراد بني النضير الغدر بان ابقن عليه الصلوة والسلام الوحي بذلك
جبريل عليه السلام ﻭ قوله الله عز وجل بالرفع عطف على الحديث او على المعطوف عليه ﻭ ابن اسحق
صاحب المغازي ﻭ بضم بفتح النون وسكون المهملة ﻭ حادثت اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ﻭ فاجلى اي اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير ﻭ و من بفتح الميم وتشديد النون
ﻭ فآمنهم بالمد اي جعلهم آمنين ما اقروا سلام بالتخفيف ﻭ مدرك على لفظ اسم الفاعل
من الادراك ﻭ في سورة النضير بعلاقة انها نزلت فيهم فان لفظ الحشر فيهم كرهه البلاذري
ان المراد به يوم القيمة ﻭ ابو يزيد بضم الوحدة موضع بقرب المدينة ﻭ اسحق بن راهويه ﻭ احد
بفتح المهملة وشدة الوحدة ﻭ جويرية من الاسماء المشتركة بين الرجال والنساء ﻭ على راية اي
دينهم ﻭ فاجاءه كان حواب لما قبل اسلامه كما في القسطلاني ويدل عليه قوله ستعلم ابي تعلم
حقيقة هذ المحزن والاحزاج بعد ذلك حيث يظهر خلاف هذ الغلبة الحاصلة للمسلمين عليهم
ويظهر ان الامن الذي تخيل عليها كانت عمرة لهم واللتي حصل للوي كانت نعمة نافعة لهم ﻭ
ينخه بضم النون وسكون الزاي ﻭ برقاء بفتح التحتية وسكون الراء وبالقاف اسم لحاجب عمر هوز
وعين مهوز ﻭ فاستب اريد به كلما شدة لا من قبيل القذف ولا من المحرمات كذا في الكرماني
اي بفتح الهمزة بصيغة الامر من الاراحة ﻭ ابتدوا بكسر الهمزة وتشديد الفوقية المفتوحة بعدها
همزة اي لا تجعلوا ﻭ انتدكم بفتح الهمزة وضم المهملة ﻭ لا تورث بضم النون وبفتح الراء وروي بكسرها
ايضا ﻭ يريد بذلك اي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الكلام نقد الشريفة والكلام
واحكان ظاهرا لكن قوله عمر يريد للتاكيد والتقرير ﻭ ما اختارها من الاختيار بالمهملة والراء
وهو الجمع والاستيثار الاختيار والاستقلال والضمير في اختارها اللقي والغنيمة ﻭ يحمل على ويزن
مفعل من السلاح والكراع وهي ما ﻭ فيه اي في العمل ﻭ كما قولان اي انه بار صادق في القولين
بذلك انتما والله يعلم انه كان كذلك وكلمة انه بكسر الهمزة من قبيل انك لرسوله وكذا كلمة
اني فيما بعد ﻭ لصادق وفي نسخة لصادق باللام ﻭ منعا اي في التصرف وتصرف هو فيه و
الظاهر انه كان برضاي العباس وهو للرد من قوله فغلبه عليها ﻭ قال اي الزهري ﻭ
قتل في نسخة بالب قتل ﻭ فاذ تيلي ان اقول شيئا اي بما يرضي به حتى ويميل اليه حتى افعل ما يريد
ﻭ لهذ الرجل اي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ﻭ وايضا اي قال الكعبي وايضا سيزيد بكر اللام
اي هذ المقال الذي يستعتب منه اقل ما سيزيد بكر واراد كعبي بذلك اعراضه عن النبي صلى
الله عليه وسلم وترك صحبته الشريفة وح يوافق جوابه بقوله فانا هذا اتبعناه ﻭ ان تسلفنا
اي تقرضنا ﻭ وسق بفتح الواو وسكون المهملة ﻭ وحدثنا اي قال سفين وحدثنا عمرو بن دينار
مرة ﻭ فقلت له اي فذكرته ما سمعته منه قبل فقال عمرو اراني بضم الهمزة اي الظن بفتحه ذلك
فقال الفهم اي قال الكعبي في جواب مسلمة ثم نفى متصل بقوله وقد اردنا ان تسلفنا وسقا

او وسقين وما بينهما من كلام سفين معترض ﻭ قالوا اي مسلمة ومن معه ﻭ بيع بعضهم الجريم
الكل بذلك وابانا ذلك ﻭ قال عمر اي قوله عمرو وجاء معه برجلين محفوظ عندي ﻭ وقال ابن عمر اي
ابن عمر وعندهم ابو عيسى الى آخره قال في الفتح قلت وقع في رواية الحميدي قال فاتاه ومعه ناس فيهم
وهب بن منبه وابو عيسى بن جبير والحارس بن اوس ﻭ قال عمر واعاد هذ الكلام ليكون مربوطا
بما قبله من كلام عمرو ﻭ فاني قابل اي فاعل ما شوره وهذا من اطلاق القول على الفعل اي اخذه
ﻭ امزوه كر اي خزوه بسيفكم ﻭ متوحشا اي متلبسا ﻭ يتفسخ بالمهملة ﻭ فقال اي مسلمة
ﻭ فقال اي كعب كما في القسطلاني ﻭ عندي اعطر سيد العرب كما في الفتح وقد تردد فيه صاحبه والامر
فيه هين وفي بعضها نساء العرب فان قلت ما الفايدة في ذكر السيد وهل اليرتقل اعطر العرب
قلت عرضه انه اعطر سادات العرب فان قلت القياس ان يقال اعطر نساء سيد العرب
قلت هو محذوف بقرينة السياق هكذا في الكرماني ﻭ واكل العرب في بعضها واجمل العرب
بالجيم وهذا اقرب ﻭ قتل ابي رافع في نسخة باب قتل ابي رافع وهو الذي حزب الاحزاب
ﻭ سلام بتشديد اللام والتخفيف بضم المهملة وفتح القاف الاولى اليهودي ﻭ ابن بتشديد الميم
ﻭ عتيك بفتح المهملة ﻭ يرجعهم بفتح المهملة والراء اي سوايهم اي ردجوا بواشيهم من المرعى ﻭ
على بالمهملة وتشديد اللام والاغاليق بالجمة بعد الهمزة والمفتوحة ما يغلق به الباب والمزاليج
الصفائح الفاتيح ﻭ على وند بفتح الواو وكسر الفوقية وفي بعضها بتشديد الدال بعد الواو ﻭ تيمم
على صيغة المجهول ﻭ عالية جمع العالية اي العرفة العالية وهي بفتح المهملة وتخفيف اللامين ﻭ
وتشديد التحتية ﻭ اغلقت على من داخل اي اغلقت الابواب حتى يهجم على القوم ﻭ ثقلت ان القوم
كلة ان للتعليلة ﻭ نذروا بكسر الجمة اي علموا اي لم يصلوا الى وهذا بيان ما هو مقصوده من غلق
الابواب ﻭ فما اغنيت اي فما فعلت شيئا اريده من قتله حيث بقي حيا ولم يمت ﻭ فتلطفت اي
اتيت لطيفة في تحصيل مرادي ﻭ يقبس اي شعله من نار ليري الخارجين كان ﻭ ثم نادى عطف
على مقدر اي ذهبوا وطلبوا ورجعوا ودخلوا الحصن ثم نادى ﻭ في مربط بفتح الميم وكسر الموحدة
وفتحها ﻭ وانعشوا بالمهملة ثم المعجمة ﻭ هدات بفتح الهاء والمهملة والهمزة اي سكنت ﻭ في
كوة بفتح الكاف وضمها وضم الواو ﻭ قال ابي عبد الله ﻭ ان تذر بكسر المعجمة اي علم اي هلكوني
واخذوني فلما انطلقت على ما هل هنا من قبيل اقامة المسبب مقام السبب وهو جزاء الشرط ظاهرا
وسببه الجزاء تقديرا ﻭ اهل بفتحتين ﻭ ابي الواب يوتهم اليه كانت في الحصن والمفهوم من
الحديثين انه اذا غلق بعض الابواب من داخل وبعضها من خارج ولا مانات بينهما ﻭ سلم بضم
المهملة وشدة اللام المفتوحة ﻭ طفى على صيغة المعلوم ﻭ فعورت بفتح الميم ﻭ فلم تعن
اي القرية اي لم يفعل شيئا ﻭ الا بجمله بتشديد الجيم ﻭ لاهله الاول بيتوا وخبر ﻭ
اجمل بالمهملة ثم الجيم اي امشي مشي الجميد ﻭ قبلة بالفتحات اي اضطراب وعلى اي امشي اي
مع الاضطراب ولي ايدي في الحبلة لكان ضافيا ناسيق ﻭ عزوه احد في بعضها اي زاده ثقلا

و دقق لم الرفع وذكر الايمات لتردها في هذه الغزوة مع تفسير بعض الالفاظ و كالموقع
توديع الاجباء ظاهر واما توديع الاموات فيحتمل ان يكون لاجل ان وصل اليهم في حين
جولة من الدعاء والثناء وتكون ذلك موتوفا لفواته صلى الله عليه وسلم ويشاركهم يوجب
الملائكة وهذا مخصوص بهم وبالجملة يفهم منه جواز صلوة الخناة على الشهيد كما هو مذهب
ابي حنيفة رح وان لم يجوز الصلوة على القبر بعد ثلثة ايام فان قلت اذا كانت الصلوة عليهم
بعد سنين مخصوصة به فلا يدل على صحة الصلوة على غيرهم من الشهداء قلت نعم ولكن فهم
من الصلوة عليهم ان الشهيد يحتاج الى الصلوة وهذا القدر يكفي لتجويزها على غيرهم و بعد ثماني
سنين عبد الله بن جبير و يشتدون بالجيم والفوقية اي يسرعون بالمشي في بعضها يستدون
بالمهملة والنون من الاسناد او من المجرد اي يصعدون و خلا خلهن بالمعجمتين و هبل بفتح الهاء
وفتح الموحدة اسم صنم و يفجدون هذا من كلام ابي سفيان ايضا و فاعل لم تسوني ضمير عايد
الى المثلثة ايضا اي لم امرهما و فان كنت غير كاره فيها وهذا من شدة عداوته و شماتته
ومن خوفه على نفسه انه لو قتل لم يحل انتقاما عنه و بالجملة يفهم من الحديث محبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتصديق رؤياه و اضبط اي شرب المزر صباحا قبل ان حرمت و جبا
بفتح الجيم وشدة الموحدة و فوجب اي ثبت وتحقق و معصب بضم الميم وفتح المهملة الثانية
و برجليه في بعضها رجله بالافراد و ما اجد بضم الهمزة وشدة الدال المهملة بينهما جيم بفتحة
و مع خزيمة فانه كان ذا الشهادتين فهو وحده بمنزلة اثنين فان قلت كيف جاز الحاق شيء
بالقرآن بشهادة اثنين قلت كان متواترا عندهم و انما فقدوا ما كتب بها فاوجدها بكتبهم
الاعمة كذا في الكرماني و يحتمل انهم لم يتذكروا ولا فانما سمعوا من اثنين تذكروها حتى بلغ
الى حد التواتر و رجع ناس في الفتح يعني عبد الله بن ابي واصحابه و قد ورد مرجعا بثلث الناس
و فمن ثنيات ابي حية الكلبي فيهن انصرف من عند الله واصحابه قافلة الفتح وهذا هو الصحيح سبب
النزول و فرحم تقول نقاتلهم لاظهارهم الكفر بالاشراف وفروعه لانهم اسلموا اجلالا
ذلك ليس بشيء في اظهار الكفر ولعرض آخر والله اعلم بالصواب ثم اعلم ان القاضي
قال في تفسيره فالكم تفرقكم فئتي اي فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم وذلك ان ناسا منكم استأذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في خروجهم الى البيد لاحبوله المدينة فلما خرجوا لم يزالوا
راحلين مرحلة بعد مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فاختلف المسلمون في اسلامهم وقيل نزلت
في المختلفين يوم احد وفي فئتهم رجعوا مقبلين بأحياء المدينة فالاولى الى الوطن او في قوم اظهر
الاسلام وقعدوا عن الهجرة انتهى و فالهوحيث آخر ذكره في كتبه
ويحتمل ان يكون اشارة الى ما قاله الا والمناسبة ظاهرة و باب قول الله عز وجل
اذ همت طائفتان وسقط لفظ الباب في بعضها وسقط ما قبل اذ همت ايضا في بعضها
و ان تفشلا الفشل الجبن وقيل الفشل في الراي الجبن وفي البدن الاعياء في الحرب و

سلة بكسر اللام قبيلتا من الانصار و وما احب كلمة ما نافية يعني ان اولا الآية وان دلت ظاهرا
على ضعفهم وجبنهم لكن آخرها يدل على ان الله تذكر ذلك وعلى تثبتهم وفضلهم حيث اثبت لهم
الله ولايته فانه يدل على ان الفشل منهم لم يكن عن ضعف ويقين بل كان ذلك لاجل وسوسة
الشيطان و يوم احد هذا موضع الترجمة و خرقاء بفتح المعجمة وسكون الراء والقاف ممدود
اي لا يحسن العمل و بريح بضم السين وفتح الراء وبالجيم و فراس بكسر القاف و ست بنات
مفهوم العدد غير معتبر فلا ينافي قوله من قوله تسع بنات وايضا يحتمل ان يكون الثلث
منهن في ثبوت ازواجهن و جواز النحل بفتح الجيم وكرها وبالزايين وكذا الجاز
القطع و فبيد بفتح الموحدة وكسر الدال والمجثم اي لجم وهو من البيدر وهو الموضع الذي
يداس فيه الطعام و كل نوع منها و الحوايا اي هيحق وغوا وهو بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم في القاموس غزي به كرضي غزي وغزاء اولع به كاغزي به و البيادر بفتح الجيم
و حتى ايني بكسر الهمزة و رجلان جبرئيل وميكائيل لكذا في الفتح والكاني كالشد زايدة و
مثل بالنون والمثلثة يقال مثلت كذا بثي اذا استوعبت جميع ما فيها من المثل والمراد بالمعدة
لازمها وهو الوضاء الكامل و كليهما بالياء وفي نسخة بالالف و مسعر بكر الميم و يسرة
بالفتحات اولها تحتية في القاموس يسرة محركة ابن صفوان محرف و نعم اي قال الوشحاء
اي عبد الرحمن الهذلي بفتح النون من حديثهما اي من جملة ما يتعلق بقولها او عن قومها او عن
حالها و شلا بفتح المعجمة وشدة اللام والمد و وفي بها هذا البلد الذي في بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير يديه وقد فتح بها الشعة فوجاشد بدابة تسبق الخيل يعني علي رضي الله عنه انه قال يوم شلا
وهل يظن بعلي رضي الله عنه انه كان يقول اي حق مثل هذه اليد شل هذا الكلام قوله والمحجة
هو يزيد بن سهل الانصاري وهو روح والدة ابي وكان ابي احمل هذا الحديث عند كذا في الفتح
و مجوب بضم اوله وفتح الجيم وشدة الواو المكسورة بعدها موحدة اي متترس من الجوبة وهي
الترس و بحفة بفتح المهملة والجيم والفاء وهي الترس بالمعجمة بضم الجيم وسكون المهملة بعدها
موحدة هي التي يوضع فيها السهام و ينقول اي ينبي صلى الله عليه وسلم و ويشرف من الاشراف
وهو مد العين لينظر و يصبك بسكون الباء الموحدة ايضا و تحزى دون عزلة اي فرك جنبه
بفتح المعجمة والمهملة الخلاخل جمع خذمة وهي الخلخال والساق لتفوان بالنون والقاف
والواي اي تحلان و القرب بكسر القاف وفتح الراء و يعاسق تهما اي يطهرها والضبيس بضم
فكسر غائلة راجع الى الماء وهو بيدة القرب و هزم المشركون على صيغة المجهول و احزاكم
اي احترقوا واحترقوا سوا من حمة احزاكم وكان ذلك ما ترك المسلمون الرماة مكانهم
و دخول مشيون عسكر المشركين فرجعت اولاهم فاختلفت هي واخراهم فقتلوا منهم
من العدد وقد تقدم بيان ذلك من حيث اني عباس انهم ما رجعوا اختلطوا بالمشركين حتى اذ
التبس العسكر فلم يتميزوا و فوقع القتل في المسلمين بعضهم من بعض كذا في الفتح و فيصر بفتح الميم

ولم ما اجتمعوا اي ما امتنعوا ولم يغفر الله لكم عفوا ودعا لمائري من الخطاء منهم يظنهم انه
من العدو ولا جراهذا البصري بقي فيه من الجلن الى الوفات ولم باب قول الله ان الذين تولوا
وسقط في بعض ما يقل الكرمية ولم موهب بفتح الميم والهاء ولم الوردجع القاعد هذه بدعثمان
هذه الزامة يكني لعثمان رضي الله عنه حيث جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن يده ولم
باب بالتنوين ولم الجالة بفتح الواو وشرة الجيم خلاف الفارس جمع الرجل ولم في اخواهم
اي اشبق ايضهم ولم باب قول الله عزوجل ثم انزل عليكم من بعد الغم سقط ما قبل الآية
في البعض وكذا في الآتي ولم فعاسا النعاس اول النوم باب ليس لك من الامر شيء ولم ثم
بما صيغة المجهول ولم يدعو على صفوان الثلثة اسلمي بعد الفتح وحسن اسلامهم واهله والسرع
نزول الكرمية ولم باب بالتنوين ولم سليط بفتح المهملة ولم تزفر بالواي والفاء والواو محمل
ولم لقتل حمزة في نسخة باب قتل حمزة ولم حجين بضم المهملة وفتح الجيم ولم العمري بفتح الجيم وسكون
الميم ولم الجبار بكسر الجيم ولم حمص بكسر المهملة وسكون الميم ولم حميت بفتح المهملة وكسر الميم آخره
مفقوطة في قيته بعد التحتية وهو الوتن الذي لا شعر عليه وهو للسمن ويشبه به الرجل السمين
البطين ولم معتجي الاختيار لفظ العامة على الراس من غير ان يدير ها تحت حنكه ولم الغماض
بكسر القاف ولم العيص بكسر المهملة آخره مهملة اخرى ولم استرضعه اي اطلب من يرضعه ولم فلما
اي ناولت ذلك الغلام لتلك المرضعة ولم فلما في بفتح اللام اي لما في نظرت حين رايت
رجلي ذلك الغلام اي يطبن الله بشيبهتين برجلي ذلك الغلام وهذا يدل على كمال فراسة وحفظه
وكان ما بين الرويتين قريب من خمسين سنة ولم يعج حقيقة او مجازا قوله عينين بفتح
المهملة قوله وعينين مبتداء وعمل ولم جبل بالجيم ولجبال احد بالحاء المهملة والمثناة التحتية اي من ناحية
احد ولم ساح بكسر المهملة ولم مقطعة على صيغة اسم الفاعل اغار بفتح الغين وسكون النون
ولم ابطر وجع البطر بالوحدة والجحة اللحمة في الفرج يقطعها للثانة اي قطعها وكانت
امة يفعله والعرب تجعل جهذا اللفظ وكلامه الطائفة حيث قابل بالسماع وناداه ثم ناداه بان
مقطعة البظور في ضعه بعدما رفعه ولم كلمي الذاهب اي لم يتحرك ولم ينتفض ولم لمكت بالكاف
والنون بينهما ميم اي اختفيت ولم في سنة بضم المثلثة وشرة النون بعدها فوقية
اي عاشة قال في القاموس في باب النون في ذيل لغة التون بالمثلثة والسنه بالضم الحالة
او ما بينها وبين السرة ولم العهد اي الامر رسلا في بعضها رسولا ولم لا يتبع اي لا يحمل
من رسول الله صلى الله عليه وسلم مكروه ولم فخرجت اي حصل لي الاطمئنان من جهة ذلك ولم ثلة
بضم المثلثة وسكون اللام في القاموس الثلة بالضم فرجة المكسور والمهدوم ولم اورق
وهو الذي في لونه بياض الى سواد كالرماد ولم باب ما اصاب في نسخة بدون الباب
ولم الجراح بكسر الجيم ولحض بفتح النون وسكون المهملة ولم دباغيته بالتحتية وهي التي
القيته والذي كسرها عتبة ابن ابي وقاص ولم خرج بضم الجيمين في سبيل الله بما احرز

وهو الصق وانسب ولد فلست ابالية بعضها ما ابالي قد مر في شرح الشوقبل ولد الديل بفتح المهملة
وسكون الموحدة ذكر النخل ولد ابو سروعة بكسر المهملة الاولى وفتحها وسكون الواو كنية عقبة
بن الحارث كذا في الكرماني ولد قال الاصمعي هذا من القراءة لا يخفى ان بين الحديثين تعارضا
وقد يرجح من الجمع الى وجه الترجيح او الى وجه التوفيق باختلاف الزمان او غيره وسياتي تاييد هذا
في آخر احاديث هذا الباب وكذا اختلف في ان المستحبين هو لاء او غيرهم وكذا اختلفت الروايات
الارسال كذا قاله اهل الوقوف وكان للتنبيه ولد فقرانا بهم في انا ابي كذا بالياء كما ياتي تفسيره ولد رفع اي نسع
كما ياتي مرارا ولد حاله اي خال امي وهو حرام ابن ملحان عند الكلاباذي ولد خير من التخيير اي خير عامر
ابني صعصعة ح والمفعول محذوف ولد اهل السهل سكان البوادي واهل الملا بفتحتين
اهل البلاد كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون المراد بالسهل ضد الصعود واغزوك باهل عطفان
بالف والف في فتح الباري بالف اشقر والف اشقر استفيد في القاموس الاشقر من الدواب
الاحمر ومن الناس من يعلو بياضه حمرة اي اما ان يفعل احد الامرين السابقين او اغار الله
مع من بقي من عطفان الذين هم حرمة وعيالهم كذلك وهو كناية عن توقهم وقوة مراكبهم
ولد تطلق على صفة الجمع واحدته الظاعونة والهاء له غيرة في اصل اذنه عظيمة كما في الغاية
الى جانب السنام بالفتح الفتي من الابل او ما ينتي عنه كهذا البعير وفيه يجوز الرفع والنصب على
المصدر كذا في الفتح اي اعدد كعد البكر ولد في بيت من آل بني فلان وهي سلول امراة من بني ثعلب
بنوه اليها كذا في الغسطلاني ولد فانطلق عطف على بعث خاله وما بينهما وقع في تسبيل الاستطراد
لا يقطع الفاظات بين الاحاديث بعض وستتبرك فيما بعد ولد وهو رجل اعرج الصواب
هو رجل اعرج كما في بعض النسخ لانه لم يكن حرام اعرج كما مر به الكرماني والشيخ ابن حجر واسم
الاعرج كعب بن يزيد واسم الرجل الاخر المنذر بن محمد والمفتي لحرام ولم يقتل الاعرج بل صعد الجبل
ولم يقتل ولد ابلغ بالجزم على جواب الاستفهام ولد فقال اي حرام ولد كوباء في نسخة كوثاء بحاء مهملة
بلفظ الجمع اي قريبا مني وضمير الجمع باعتبار ارادة الجميع من الدين معه في السفر كانهم معه حاضرين
عند قوله والكاف بصيغة التثنية فالامر ظاهر ولد فطعنه وقد قيل على سبيل النفي انه عامر
بن الطفيل وقال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه ولد فمكث الرجل على صيغة المجهول والمراد به الرجل
الاخر من الرجلين اللذين كانا معه وقيل المراد به القاتل اي لحق بقومه والمقصود ان الرجل
المقتول لم يقدر على اداء ما امره حرام من تبليغ الخبر وضرورة حرام مقتولا فقتلوا
كلهم غير الاعرج على صيغة المجهول قال في الفتح في رواية ابن سعد فلم يرع القوم الا الرجال يابحون
السيوف وقال بعضهم انه اتى حي بني رعوين واحتجا بالوقوع في ليلة واحدة يجمع بالله عليهم
وفي كتاب شرف المصطفى على نقل عنه العيني انه جاء الى البيت صلى الله عليه وسلم فقال اذهبي
الى رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فاسلموا فقتلت معهم سبعين قارئا

سبع عشرة منهم كذا في القسطلاني ولد فانزل الله علينا والمنزل هو قوله انا اتينا الى آخره ولد
ثم كان من النسخ اي منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم لا يتعلق به حرمة القرآن ولد حيان بكسر المهملة وشدة
الموحدة ابن مويي المروزي في تمامة بضم المثلثة وخفة الميم ولد محان بكسر الميم وسكون اللام
وبالمهملة ولد وكان خاله اي كان حرام خال انس رضي الله عنه ولد بوهم بين معونة طرفي الطعن
ولد قال الدم اي اخذ حرام دمه فمسحه بجانبه وجهه وقال فزت ورب الكعبة وهذا من كمال شجاعته
وقيل انه بمعنى الله تعالى قرحان ولد الصحيحة بالنصب في الاول وبالرفع في الثاني ولد نغيرة بضم الغين
وفتح الهاء ولد غلاما اسم فاشتراه ابو بكر منه فاعتقه وكان له ذكر في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ولد الجدلي
بن الطويل قال في الفتح الصواب الطفيل بن عبد الله بن سخبرة وهو ازدي من بني زهران وكان ابوه
زفر ام رومان والدة عائشة وقد مات في الجاهلية ملكة فتزوج ابو بكر امه ام رومان فولدت له
عبد الرحمن وعائشة فالطفيل اخوها من امها انتهى ولد فكان ابا عامر بن فهيرة ولد بخيرة بفتح الطاء
وضمها وسكون الجيم وفتح الموحدة ولد فيبيح بتشديد المهملة المفتوحة بعد التحتية المفتوحة
ايضا قال بعضهم اذا سال المسافر نواد الليل يقال ادلج واذا سافر آخر الليل يقال ادلج بالتشديد
ولد قلا يقطر بضم المهملة ولد العمري بفتح الجيم وسكون الميم وبالراء ولد قال ابو عامر بن الطفيل قال في
الفتح في رواية عروة المذكورة فاشار عامر بن الطفيل الى رجل فقال هذا طعنني برمحه فلما انزع رمحه
فذهب بالرجل على اثري في السماء حتى ما اراه ولد ثم وضع اي على الارض ولد فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
بالخبر وفاعل اتى هو خبرهم والمخبر هو جبريل عليه السلام ولد فيه الله ما كانت اسماء تحت الذنب
وولدت له عروة ومنذر ايهم يذبح احدها عروة والاخر منذر فبمناسبة ان اسم والد اسماء ابن الصلت
كان كذلك يمناسبة اسم اسماء الذي هو مشترك بين النساء والرجال كما في همنا مع ان
عروة ومنذر كانا من العظام الذي رضي الله تعالى عنهم ورضوا عنه ذبح باسمهما يتركان قال الشيخ ابن
حجر نقلا عن النووي انه قال فالواسماء المنذر تقول لابا سم عمر ابيه المنذر بن عمرو وكان استشهد
ببئر معونة قال الكرماني فان قلت هذا مشعر بان موت عامر بن الطفيل كان بعد بئر معونة وتقدم
انه مات بعلقة فرسه فانطلق حرام بجدك انهم قلت عطف فانطلق على بعث لا يحاذان وقعة
الفضة في البين على سبيل الاستطراد انتهى وقد مر ذكره ووعدنا بيانه ولد ملحان بكسر الميم وسكون اللام
قبل بكسر القاف وفتح الموحدة ولد باب غزوة لهذا سقط لفظ الباب في بعض وكان في
شوال سنة اربع وقال بعضهم في سنة خمس وذكره البخاري الاول والاحزاب جمع حزب اي طوائف
من المشركين من قريش ومن يهود اجتمعوا على حرب المدينة ولد عرضه عرض الجيش ليتجهز احوالهم
قبل القتال يقال عرضت الجند اذا نظرت ما احوالهم ولد وهو ابن خمس عشرة استدل به على ان التحلم
مع البلوغ خمس عشرة ولد سجة بفتح المهملة وكسر الواو المشددة شجر مر ولد فقلت لامراتي اسمها
سهيلة بنت مسعود الانصاري ولد شعة بفتح الموحدة وكسر الهاء ولد بكدية بضم الكاف وسكون
المهملة وبالتحتية وهي الصلبة من الارض لا بي ثرابها المعول وفي نسخة كبدة بفتح الكاف وسكون الموحدة

بعني الاذن الصلبة قوله بجر ليحمل خفضة في هرابة البطن من الجوع قوله كثيبا اي رملا مجتمعا قوله
اهيل اواهيم وهو من الرمل ما كان وقافا يسيلا قوله فدخل ابي جابر خمصا بفتح المعجمة وليم بعده
مهملة وهو ضمر البطن من الجوع قوله الاينزلن روي بضم التحتية والكر الزاي وضم اللام ويضبط بفتح
وضم الزاي واللام بمثلي المفعول ورفع يومكم على نيابة الفاعل وكذلك لاتحزن عجينكم قوله بك
وبك اي تعلل الله لبك قوله فيسي بالسين المهملة وفي بعضها بالصاد قوله واحيي ابا عمرو فيها قوله رفع
لها بالكلة الاخرة وبكرها وقوله ان لاولي اسم الاشارة قوله لما كان يوم الاحزاب جوابا هو قوله
لابنه وخندق على صيغة للماضي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله في القاموس خندق حفره
والخندق معرب كنده قوله اوليوم بالواو بعد الاسمية والنصب على الخبرية قوله ونسي الكاف فتح النون
والمهملة قال بعضهم الصواب نوساتها اي ذوابها قوله تنطق بالمهملة والنون والقاف في القاموس
نطق لملا كفرح وضرب نطقا ونطاقا فتحهما سال قوله من امر الناس اراد به الامارة والملك وما وقع
بين علي ومعوية من القتال في صفين فطلبوا الصحابة من الحزبين فتشاوروا بن عمر احته في الخروج قد
كان لم يرض بالخروج حيث قال ولم يجعلوا لي من الملك والامارة فلما ان اخرج قوله الحق امر من الحق
ان الحق بالقوم فلحق بالقوم في المكان فيه الحكمان ابو موسى الاشعري وعمرو بن العاص فكان
ابو موسى حكم علي وكان عمرو حكم معاوية فاتفقا على خلع الخلافة عنهما الاوجعلها شوري وقد
اعتقد ابو موسى على قول عمرو وهو اراد خداعه فقال عمرو لابي موسى قم فاعلم الناس بما وقع لا تفاق
بيننا فخطب وقال خطبتكم ايها الناس قد نظرنا في هذا الامر فلم نر اصلح من امر اتفقت انا وعمرو عليه
وهو ان نخلع عليا ومعوية ونترك الامر شوري وستقبل الامة هذا الامر فيولوا عليهم من احبوا
واني قد خلعت عليا ومعاوية ثم تنحى وقام عمرو فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان هذا قد قال ما سمعتم
وانه قد خلع صاحبه واني قد خلعته كما خلعه واثبت صاحبي معوية فانه ولي عثمان وطالب دمه
وهو احق الناس هكذا في القسطلاني ثم لما تفرق الناس بعد التحكيم خطب معاوية وقضا بان عمرو
لعله راي منه ما حمله على التعويض عليه ثم اعلم انه يفهم من هذه القصة على هذا الوجه المذكور انه
لم يكن خلع عمر وعلى الوجه الذي نقل متفقا عليه بينهما بل في احد ابو خامة الآخر فالحجة للمخالف في
المخارج في الخروج على علي يبقى الله تعالى عنه وانكارهم عليه وانه خالف الحكمين وخطئه ان الثاني رد
ما اتفقا الاول فلم يسبق قوله حجة ولا خلعه سندا قوله فرقة اي اختلاف وتقاطع بقم بين الناس
قوله تزنه اي راسه قوله فهلا اجبته خطابا لابن عمر قوله احق منك ومن فلان لكن ما كان مراده قطع
التعويض بابن عمر وابيه اراد ان يجيب بانا احق منك ومن ابيك حيث قاتلنا ذاك وابالك بالسيف
فانها اسلما يوم الفتح وابن عمر اسلم قبله وحفر الغزوة يوم الخندق ورفع شان مرحب وبالجملة
حضور يوم الخندق ذكر الحديث ههنا قوله حبو في بضم المهملة وسكون الموحدة ثوب يلقى على
الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما والباقي حبوني للمتكلم قوله لتضحك بكسر الحاء على
صيغة المعلوم قوله يحمل على صيغة المجهول اي يراد غير مراتي فانه يحمل ان يراد بالموصول الزوج على

رضي الله عنه عليه مع جميع من قاتل معه وزاد ابتناقض على الذي كان لهجل قوله فذكرت اي
لاجل الصبر والكظم عليها ذلك ايثارا لاخرة على الدنيا قوله حفظت على صيغة المخاطب من الحفظ
قوله ونفسانها شوانها بتقديم الواو على السين وهو الاصوب قوله صرد بضم المهملة وفتح الراء
قوله ولا يعرفها بادغام النون وفكه اي يحن بنيرانهم قوله اجلي بفتح الفاء بضم الهمزة وسكون الجيم
اي رجعوا عنه وفيه اشارة الى انهم رجعوا بغير اختيارهم بل بوضع الله تعالى في بعض
النفوس الحاضرة ضبط بصيغة المعلوم كما في البوينية على المثلة القسطلاني في القاموس جلا القوم
عن الموضع ومنه جلوا وجلاء واجلوا تفرقوا اوجلا من الخوف واجلى من الحرب وجلاه الجلاء
واجلاه وابتلاه انهى وهو مورد نسخة المعلوم قوله عبيد بفتح المهملة وكسر الموحدة قوله حتى غابت
الشمس وكان فوات هذه الصلوة لاجل الصوم لاجل الحرام وهو ابطلة الصلوات وعيانها عن
الفوات لان الكفار لو غلبوا الفاتت من الناس الصلوات قوله وحوالي بالمفتوحات غير الواو قوله
فلانفي بعيد اي هو الباقي وما سواه فان هو الاخرة كما انه الاولى الفتح اي جميع الاشياء بالنسبة
الى وجوده كالعدم او المراد كل شيء يفني وهو الباقي ويحتمل ان يكون المراد منه فلا نفي بعد هذه
الوقعة من خوف الاحزاب وهي بهم بقرينة ما سبق من قوله ولا يغزونا وبقرينة قوله والله
واله صلى الله عليه وسلم اوحي اليه اولا هذا المجمل ثم اوحي الي ما ياتي في الباب التالي تفصلا قوله
باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من قوله في صيغة التصغير قوله الرقاق بضم السكة
غنم بفتح المعجمة وسكون النون وعوك بفتح المهملة وكسر الكاف كما في اشارة الوان معرفة
بذلك قطيفة كالمبصر ومعرفة ان ذلك الغبار من مركب جبريل والراكب هو جبريل كانت من
جهة السمع قوله بعضهم بالنصب والعصر بالرفع على الفاعل قوله وقد اعطاها فاطمت تماثيل
النبي صلى الله عليه وسلم قد تبتها اياها قال في الفتح حاصله ان الانصار كانوا واسوا المهاجرين
بنخيلهم ليسقوا فلما فتح الله التضير ثم قريظة قسم في المهاجرين من غنائمهم وامرهم بردها الى
الانصار لاستغنائهم عنه ولم يكونوا ملكوا رقاب ذلك وانما امتنعت ام ايمن لانها طنت انها
ملكت الرقبة انتهى قوله فاجزها اي الجزاية واعلم انه ذكر في بعض نسخ الاحباب ما معناه اورد
اهل السير انه لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم باخراج يهود بني النضير من حوالي المدينة
تفرقوا في الاطراف منهم من نزل بخيبر ثم كان قريب من عشرين بعلا ذهبوا الى اهل مكة
وحرضوهم على القتال بالنبي صلى الله عليه وسلم وعاهدوهم بعهد انزجوا بالوفاق واستحكموا
العهد وعقدوا اهل مكة كان ابا سفيان وفرح بذلك وقال بعهدا لا قالم مرعاوا وفق
العهد على القتال ثم رحلوا اليهود بعد ذلك الاتفاق مع قريش الى قبيلة غطفان ودعوا
الى بعيطهم ما حصل لهم من فتح خيبر في السنة من الغنائم وكذا وكذا وعاهدوا قبيلة اسلم
وتبعهم وفي مرة وكنانة ثم اجتمعوا وهم عشرة آلاف وقصدوا المدينة قوله غزوة ذات الرقاع
في بعضها باب غزوة ذات الرقاع بكر الراء وبالقاف والمهملة وجه تسميتها بذات الرقاع

بما يأتي من حديث ابي موسى الاشعري من انه كان فيها قد جرحت ارجلهم بالقوا فيها وشدوا
رقاعا عليها فسميت بذلك اذ ذاك ثم انه تبين ان ابا موسى جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد خيبر
وكان المناسب بما هنا ذكرها بعد ذكر غزوة خيبر قال الشيخ ابن حجر اختلف فيها اتبع كانت
والمختار في سبب تسميتها بذلك واستدل البخاري بما انها كانت بعد خيبر واستدل لذلك
في هذا الباب بما يوجد سيأتي الكلام عليها مفصلا ومع ذلك فذكرها قبل خيبر لان ابا موسى هاجر
ذلك تسليما لاصحاب المغازي انها كانت قبلها كما سيأتي او ان ذلك من الرواة عنه او اشار الى
ذات الرقاع اسم لغزوتين مختلفتين كما اشار اليه البيهقي على ان اصحاب المغازي جزموا
بانها كانت قبل خيبر مختلفون في زمانها فعند ابن اسحق انها بعد النضير قبل الخندق سنة
اربع انتهى والاوجه ان يقال ان البخاري قدم ذكرها على طبق ذكر اصحاب المغازي موافقة
معهم في ترتيب ذكر الغزوات بما هو المختار هم ثم تكلم عليهم بالاستدراك وما في قولهم
من الاختلاف ايضا ومثل هذا غير مرة في كلام العلماء و في غزوت محارب على وزن فعل
بصيغة اسم الفاعل وحضصه بالجهة ثم المهملة ثم الفاء المفتوحات واضافة محارب
اليها للتمييز عن غيرهم من المحاربين قال القسطلاني في محارب العرب جماعة كانه قال المحاربين
بنسبتهم الى حفصة بن قيس انتهى قال في الفتح هو ابن قيس بن غيلان بن الداس بن مضر
ومحارب هو ابن حفصة والمحاربيون من قيس ينسبون الى محارب حفصة هذا وفي مضى
محاربيون ايضا لكونهم ينسبون الى محارب بن خصفة مالك و من بني ثعلبة في بعضها وبني
ثعلبة قال الكرماني الصواب محارب حفصة وبني ثعلبة من غطفان بالواو العاطفة
وكذا في الفتح و الفطان بالقاف والمهملة وابو سلمة بفتحات و الغزوة السابقة وفي بعضها
غزوة السابعة باضافة المثنى الى نفسه او التقدير غزوة الوقعة والغزوات التي قبلها
غزوة بدر احد وحندق بني قريظة والمريسيع والسادسة غزوة خيبر فتعين اذن
غزوة ذات الرقاع بعدها والمراد الغزوات التي فيها القتال و فزد بفتحتين موضع قرب
من المدينة مما يلي بلاد غطفان ويكسر على مرحله و سوادة بالفتح وخفة الواو و يوم محارب
وثعلبة فيه دليل على ان النسخة التي فيها الواو للعطف في قوله وبني ثعلبة اصوب كما مر و
من نخل بفتح النون وسكون المعجمة اسم مكان من ارض غطفان بنجد و وقال ازدي من نخل
وجه ذكر هذا الكلام ههنا خفي كما في الفتح و نقبت بالنون والقاف المكسورة يقال للبعير
اذا دوت اخفافه ونقبت اخفاف اذا تخرق و ما كنت اصنع لان اذكرها ايما مخففة
للذكر والاداة و خوات بضم المعجمة وتشديد الواو و الشناة الفوقية و رهاء بالمد
والكسر او مثلث و قال مالك عرض الوقاع و تابعه الليث عن هشام قال الشيخ ان لم يكن
فيها صلوة الخوف هي غزوات الوقاع و تابعه الليث عن هشام قال الشيخ ان لم يكن فيها
في مراد البخاري فهذه المتابعة لانه اراد المتابعة في اللفظ لم يصح لان الذي فيها غزوة

محارب وثعلبة بخلاف هذه غزوة انمار قلم على الاتحاد وزاد المتابعة الاسناد وليس كذلك
بل الروايتان مختلفان من كل وجه وهشام فيها وغير هشام في المتابعة لان احدهما يجري
والآخر مرسل انتهى وقال في الفتح ايضا قد فصل البخاري في تاريخه هذا الخلاف قال يحيى بن عبد الله
بن بكير حدثنا ابن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم سمع القاسم بن محمد ان النبي صلى الله عليه وسلم
غزا في غزوة بني انمار كذا يعني حديث صالح بن خوات عن سهل ابي حثمة في غزوة ذات الرقاع
يخدم حديث جابر لكن لا يلزم من اتحاد كيفية الصلوة في هذه وفي هذه ان يتحد الغزوة وقد
افرد البخاري غزوة انمار بالذكر كما سيأتي بعد انتهى وذلك ان شئت ان تقول اختلفت الكيفية
فيهما والمتابعة باعتبارها وان شئت تقول اتحدت الاحاديث باعتبار الكيفية وهذا اصل جليل
وان لم يجده في كلام الجمهور من الشراح و احدثه قوله اي قوله السابق في صلوة الخوف و
قبل بكر القاف اي جهة نجد بارض غطفان و وانما جاء بني هوية هذا ايضا اسند الامة
بما هو مختار من ان غزوة ذات الرقاع بعد خيبر واما ذكر خيبر بعد فلا يدل على خلافه
و غزوة بني المصطلق بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفتح القاف وكسر اللام بعدها كاف
بطن من خزاعة بضم المعجمة وفتح الزاي المقصورة مخففة وهو حي من الازد والمريسيع بضم
الميم وفتح الراء الغير المنقوطة وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية اخرى
ساكنة اخرها مهملة مصغر مرسوع بها والخزاعة على يوم من الفرع وليه يضاف غزوة
بني المصطلق قاله القاموس وفيها سقط عقد عائشة وهي اعني غزوة المريسيع انتهى
وبينه تامل يظهر لك او انظر ان في الحديث المروي في شان نزول التيمم حيث وقع المهملة
وتشديد الوحدة و مجير بن بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتية وكسر الغين المنقوطة بعدها نون
و العزيز بضم المهملة وسكون الزاي المنقوطة و ان يعزل العزل هو نزع الذكر عن الفرج
وقت الانزال و قال مخرمة هذا الحديث ذكر في باب المتقدم اعني غزوة ذات الرقاع قال الكرماني
ليست هذه القصة في هذا الباب بل في الباب المتقدم وايضا لم يصرح فيه بانها كانت في غزوة
بعد فلا باس بذكرها ههنا اذ علم منه انهما قصتان كما في غزوة بني المصطلق انتهى فقال بعضهم
انهما كانتا متقاربتين فكان هذا الراوي اعطاها حكم غزوة واحدة قال الغالب انه كان على الكيفية
واجنبه بما الشيخ فتفطن في هذا الباب انتهى و غزوة انمار بفتح الهمزة وسكون النون و بني
بضم المهملة و حديث الافك في بعضها باب حديث الافك قال في الفتح ذكره بعضهم لان حديث
الافك وقع في غزوة المريسيع انتهى وقال الكرماني الاهتمام للبخاري بترتيب الابواب او انه
لاحظ التعلق الذي بين الغزوتين و المحمى بكر الميم والمحمى بفتحتين و
قال القسطلاني بكر الهمزة والكاف بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتحهم بفتحات مصدر ايضا كما في القسطلاني
قال الكرماني مراد البخاري ههنا بيان القرآن في قوله تظهروا فانه تظهر قال الشيخ وقوي ايضا تظهروا

بالتشديد و افكهم بالبناء للمجهول افكوه و افكهم بلفظ الفاعل اي قولهم الكاذب و من قال افكهم
في نسخة فد افكهم و صرفهم عن الايمان الظاهرة المراد به الايمان الذي كانوا عليه قبل و يصرف
بالبناء للمجهول و كذا يؤفك و كلهم هن اقول الزهري قال الكرماني و ما فعله الزهري جايز
لان الكل ثقات و اثبت بالمثلثة عطف على اجترؤكان في نسخة ابي ذر و افقا ما مساقا
و حاصل الكلام انه جمع الحديث عن جميعهم لان عائشة عن كل واحد و اثبتهن بالرفع و سمهما
بالرفع ايضا و في غزوة المريسيع كما في القسطلاني و كما مر ترتيبا في الكتاب و احمل على صيغة
المجهول المتكلم من الفعل المجهول و كذا اقول و فقال اي رجل و اذن بهمزة و كذا اقول و
من جزع بفتح الجيم و سكون الزاي و هو الخرز و ظفار بالمعجمة و خفة الفاء قرية باليمن و عقدي
بالكسر و اتقاوه اي طلب ذلك العقد و كان الثناء جواب سؤال هو كيف لم يتفلتوا
بخلو للوحي عن الراكب لخفته و عدم وجدان ثقل الراكب فيه و لم يلبثوا من اللبيل و اللبث
الاثقال بكوة اللحم و الشحم و العلقة بضم المهملة اي القليل و فيرجعون الى و هذا دليل لما
عقلها و على السلع بضم المهملة و فتح اللام و باستراحة هذا دليل صلاحه حيث استرح على
ذلك و هذه صحيفة و هي اي مال و على يدها اي الناقة لاركب بسهولة و موغرين
بضم الميم و كسر المعجمة اي داخلين في الوغرة و هي شدة الحر و ابن سلول بالرفع صفة ثابتة لعبد
فان سلول امه و ينبغي ان يكتب الفان ههنا و بشاع اي يتحدث كلواحد و هو على صيغة
المجهول و كان الله متعلق بقوله عصبة و الذي بعده كلام آخر لبيان حال الذي
هو متولي امر الافك و تصدى لاشاعته و الكبر بكسر الكاف و سكون الموحدة اي معظم الافك
بما مايقال هو عبد الله و فانه الذي فاعلة طلع على السب اي لا تسب من كان له الشرف الذاتي
بما لحبسه برسول الله صلى الله عليه وسلم و ان صدر منه الافك الذي هو افتراء عظيم و هو الكبير
الشان و يحتمل ان يكون بمعنى ابتدأ بقوله اني لا اعرف الى آخره و بي بني بفتح اولد و ضده و لتاصل
بالميم و النون و الصلبتي بمعنى ساجد موضع خارج المدينة و الكنف بفتح فسكون اي هم
بضم الواو و سكون الهاء و الخضد بفتح المعجمة و بالمهملة بينهما ميم مكسورة اي اعجنه فقام
اي على المنبر للخطبة و من يعذرني بالمهملة ثم المعجمة اي من ينصرني و العذير الناصر يحفظهم
بضم الاول و شدة المكسورة و صرفتم اي عاملتم معاملة المصرف و اي بكر المعجمة و في بكر الفاء
و تشديد الباء و البرحاء بضم الموحدة و فتح الراء آخره مهملة سرورة ثقل الوحي
و شري بالسين المهملة المضمومة و تشديد الراء بمعنى صيغة المجهول و الرجل الذي هو صفوان
بن المعطل و من كنف بفتح الكاف و النون و الفاء بمعنى الترب كناية عن عدم الجماع و وعي
انه كان محصورا و ما معه كان شر هزيمة قاله الكرماني و اعم ان براءة عائشة فعلية يتضوع
الفمان و لو بشك فما صار كافرا و هو مذهب الشيعة الامامية مع بعضهم فيها قوم لك
اي قريش و بسلا بكسر اللام و معناه مبرءا اياها من العيوب و قيل معناه كان ساكتا و يفحصن
من السلامة من الخوض فيه و في بعضها سيئا عند محسن قال الكرماني و هو رفع انه فيما

ان يقول بمقابلة اهل الافك فوصفها بالاساءة مثل قالوا و الثناء سواها كثيرة استحى و لعلها على لم يتبادر
الا لي البيان تركتها خوفا مما نهى بابي صلى الله عليه وسلم من التوحش عن استماع تلك المقالة فقال
الملاذ لك فتر قال ما يزيله من الاستفسار من بريرة و قول عائشة رضي الله عنها مما علمت على الظاهر حيث
ظهر منه خلاف ما توقعته منه رضي الله عنه و ان اجوعه اي الزهري في المسئلة فلم يرجع اي فلم يجب بغير
ذلك و قال عمر قال الزهري سمعا بلا مثنى في هذا اللفظ و زاد ايضا لفظا عليه اي قال الراوي رجع الزهري
بما الوليد و كان في النسخة العتيقة القديمة سمعا لا سيئا و لم يرجع عليه بزيادة لفظ كذا في الكرماني
و زيف الشيخ ابن حجر قال الكرماني و صوب العيني قول الكرماني و هو الظاهر من سياق الحديث و ما قاله
الا صيلا رواه بلفظ سمعا قال الكرماني كذا في العيني و الذي ذكر الشيخ ابن حجر ان الراجحة في ذلك
وقعت مع هشام وقعت مع هشام بن يوسف فيما احسب و شمسك برواية عبد الرزاق عن معمر
في الفدو رواه بلفظ سمعا و كذلك اخرجه الاسماعيلي عن ابن نمير فقد بقيه القسطلاني و حصين
بضم المهملة الاولى و فتح الثانية و قال حدثني استدرك بها هذا الاسناد بات ام رومان ماتت
سنة ست و مروق جاء في خلافة ابي بكر رضي الله عنه او عمر و قوله الشيخ ابن حجر و تكلم على ان
تكلم في الوقت و زيف رده و بين ان موتها ليست في سنة ست بل بعدها و هو اظهر اذا تأيد
تأييد للثناء على سبيل التفاؤل كما في قول الشاعر جزاء الكلاب العاويات و قد فعل و له
مجي بنا نفض اي جمي ذات رعده و اعلم ان الظاهر من حديث مروق نوع مخالفة بالحديث
الطويل يأتي امور و لعل السماع و الفتح وقعا مرتين و كذا يحتمل بقرد سوال النبي صلى الله عليه
وسلم و له اذ تلقونه بفتح التاء و كسر اللام و القاف المخففة من الولق بفتح الواو و سكون
اللام و له تثيب من التثيب بالمثلثة و الموحدتين و هو ذكر الشاعر ما يتعلق بالفرد و يخوه
و حصانا بالمهملتين المفتوح حتين العفايف و رزان بفتح الراء و الزاء صاحبة الوقار
و ما نذكر على صيغة المجهول بحبي تهم بريبة بكسر الراء بمعنى التهمة و غر في المعجمة
و المثلثة بوزن سكري بمعنى الجاهلة اي لا تقتاب النساء العفايف و معنى بنا في يزيد و يرفع
و باب غزوة الحديبية بضم المهملة الاولى و فتح الثانية و سكون التحتية الاولى و بكسر
الموحدة و تخفيف التحتية الثانية و قد يشد و في بعضها باب عمرة الحديبية و هي بئر صغيرة
سميت ببيعة هناك عند الشجرة و هو على نحو مرحلة من مكة و كانت بيعة الصحابة رضي الله عنهم
تحتها و يذكرونه عدد الاصحاب و بعض من بعده و حال اشتباه موضع الشجرة الى و فحص
البيعة تحتها و يحوذ له مومن بي الكاد القايل ان الله بحاجة جرى عادته بلا مطار عند
ذلك الكوكب و ليس الكوكب لاعلامة فليس بكر كما رد عليه بعض العلماء و لفظ الحديث
يأباه لان الاول ظاهر معناه و اما على تقدير الحمل على العموم فالمراد بالمؤمن الكامل فهو كافر
كافر النعمة و غرة الفحل بالحاء المهملة للجمل الفتي بكر بالجيم و سكون المهملة و فتحة الراء و بكر
العين و شدة الراء موضع بين الطايف و مكة و له تعذفت اتتم الفتح اي المذكور في قوله تعالى

انا فتحنا لك فتحا مبينا فتح مكة وعن بعد الفتح فتح الحديبية لانها كانت مبداء الفتح الى ايوجها
بها المسلمين لما ترتب على الصلح الذي وقع من الامن ووضع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول
في الاسلام والوصول الى المدينة كما وقع لخالد بن وليد وعمرو بن العاص وغيرهما اكد في الفتح والاولى
ان يضم مع ذلك ورغبة الكفار الى الاسلام باختلاط والسماع من اهل الاسلام مناهر النبي
صلى الله عليه وسلم وبالفهم بن ذلك وتزايده لقد رضي الله عن المؤمنين ولم الحرابي بفتح المهملة والراء
المشددة ولم ركوة بفتح الراء وسكون الكاف ولم ماء بين حنين في بعضها بالقصر ولم فجعل المال بفتح
فاصابه بعده قال البيضي بن يجمع هذا مخالفا من وجه ان حبان بينهما بان ذلك وقع مرتين انتهى ولم
كانوا اربع عشرة فقوله العددين المذكورين باعتبار عدد رابع عشرة من الاكابر دون الاصاغر فلا تكن
على هذا ولم لو كنت ابعر ابي لو لم اكن انا ولم لا احفظ من الزهري وان علمان قال الا ادري ما اراد سفين
بن ذلك هل اراد انه لا يحفظ الاشعار والتقليل خاصة واراد انه لا يحفظ الحديث كله ولم احلف
بفتحتين ولم وثقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف وبالمد ولم اي يجمع بفتح النون وكسر الجيم وفي
آخره حاء مهملة ولم يجمعه بفتح المهملة وسكون الجيم والراء وقلة موضع على الاثنين او وجوه
وبلهة حالية ولم لم تبين جملة حالية وايدتها ان الحكم لم يختص بالذي بتبين له الاحصاد
ولم فرقاء بفتح الراء وسكون الراء وهو مكيال يسع فيه ستة عشر رطلا ولم صبية بكر المهملة
وسكون الموحدة جمع صبي ولم ينفضون بالتحتية المضمومة وبالنون والجهة المكسورة والجيم
اي يذهبون ولها ينتضجون ولم ولا مرعى اي تغير مجلبون ولم القبيع بفتح الجهة وبغم الموحدة
الهلاك كانها ارادت انها لا تقدر على ترك الصبية وحدهن لا شتغالها بهم وقيل الواو بالضم
السنة الجدبة خفاف بضم الجهة وتخفيف الفاء الاولى ولم اي مكر المهزة وبالتحتية الساكنة
ممدود او المخفاري بكر الجهة وتخفيف الفاء ولم يمخض بفتح التحتية اي يتحرك او زين محله
ولم قريب اي من قريش لان كنانة بجمعهم وغفار ولم ظهير صفة بمعنى اي قوي الظهر
ولم غزايتين بالغين المعجمة تثنية غزاية وهي الربى للنابت وغيره ولم فلن يفني بجم اما بمعنى
وعاء ولم نستقي بالنون والقاف والمهزة اي نستوجم ولم سمها اتهما بغم المهملة جمع
وهو النصيب اي كانا اقتسماه الحصص ومع ذلك كان تطلب الفيء من سهامهما في الغنيمة
ولم شابة بالغين وموحدتين ولم سوداء بالواو والمشددة والفزاري بالفاء وتخفيف الزاي
ان اصحاب محمد اعترفوا على القائل المجاني وعلى المصلين ولم وكرت بما صيغة المجهول
ونايب فاعله الشجرة ولم واخبرني ابي اشار الى الذي ذكر قريبا انها عميت في العام المقبل قال
السرقي احقابها انها لو بقيت لعلها اتخذها الجهال معبودا والعلم انه قال ابو نعيم ابو جعران الحاد
سعيد بن المسيب بما من نعم انه عرفها اعتمادا بما سمع من ابيه الذي يعرف في العام المقبل
لابن المجاور معرفتها اصلا فقد قال ابي لو كنت انا يوم الحديبية لاريتكم مكان الشجرة فقد اراد
على انه كان يضبط مكانها بعينه وانما كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها بقيمة

دلالة بما انه كان يعرفها بعضها ثم قال الرقم وجدت عند ابن اسحاق باسناد صحيح عن نافع عن ابن عمر
بانه ان قوما ياتون الشجرة فيصلون عندها فنزعهم ثم امر بقطعها فقطعت انتهى
وبنه تامل ما مال اليه فلا يدل على بقاء الشجرة ومعرفتها بل على معرفة مكانها ولم يرى الشجرة بعينها
ومع هذا الاحتمال لا يحكم بقينا ببقائها والمكان قد يطلق على موضع اشمل من الذي تمكن فيه الشيء
واما ما روي عن ابن عمر من امره بقطعها فلا يدل ايضا لجواز ان الامر بقطع الناس عن غزوه مسجدا
بظاهر بكلا حديث سعيد ولم اجاد بفتح المهملة وشد المدة ولم الحرة بفتح المهملة وشدة الواو فتحة
بين عسكر بن يزيد اهل المدينة في سنة ثلث وستين بسبب خلع اهل المدينة معاوية وباح مسلم
بن عقبة وكان امير جيش عسكر يزيد المدينة ثلاثة ايام يقتلون ويا خذون الناس وقعوا
على النساء حتى قيل انه حملت الف امراة في تلك الايام من غير زوج وقيل والدت الف امراة
والاول اثبت لبيان ظلمهم ولم والناس يا يعوت اهل المدينة كانوا يبايعون عبد الله على انه
وخلع بيعة بن يزيد حنظلة غسيل الملائكة ابن يزيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم
الانصاري قال القسطلاني بكر المهزة والاول موافق الكرماني والثاني موافق النسخة الحاضرة
ولم سالم بتشديد اللام ولم هنيئا مريئا لفظان يستعملان في مكان التهنيش اللذين يردون
نافع بالمناجية ولم فقدمت المدينة اشارة الى ان الحديث بعضه عن الاخر ولم لجزاء بفتح
اللام وسكون الجيم وفتح الزاي والمهزة وتاء التانيث قال ابو علي الجباني المحدثون يسهلون
المهزة ولم وكان من شهد ذكر هذا الحديث هنا لاجل انه شهد الحديبية وانكان ما ذكره كان
في غزوة حنين فلا منافات بينهما ولم وعن مجراه اي بالاسناد السابق قال ابو الوليد الباجي
فيه هذا الحديث ولم منهم اي من اسلم او من الصحابة ولم اهدائي بضم الهاء ولم ليشير بنون صيغة
المضارع وكذا سويد ولم للاكوع بما صيغة الجمع من الباقي المعلوم اي مضعفوه والوك المضغ ولم نزع
بفتح الواو والزاي آخره مهملة ولم شاذان بالمعجمتين معرب شادان بمعجمة واحدة ومعناه كذلك
واسمه الاسود بن عامر البغدادي ولم جمرة بفتح الجيم ولم هل يقتض بالضاد المعجمة الوتر اي لقضي الوتر
ابا النوم بانه صلى اول الليل فنام فلم يقظ فهل يصلي بعده ولم قال اذا اي لا ينتقض ما صلى اول الليل
بالنوم وكان ابن عمر يروي وتشديدها اي يلحن عليه ولم فاثبت بكر المهزة اي ليث
ولم يدع بفتح الراء وضمها ولم سفين هو ابن عيينة ولم لحفظت بعضه عن الزهري ولم
وتبتني على صيغة الماضي من التثبيت بالمثلثة اي جعلني هو ثباتا اي ثبتها سمعته من الزهري ولم
ولا اشتط بفتح المعجمة وبالمهملتين ومثله بالمعجمتين موضع تلهاه الحديبية ولم
لا جاعش بالمهزة المفتوحة وبالمهملة وبالالف والموحدة والجهة بينهما تحتية ساكنة
ثماغات ولم من للتركين متعلق بقوله قطع اي ان يا توت كان الله قد قطع منهم ماموسا
عني الذي يعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي غايته انا كنا لم نبعث الى الناس ولم يعرفوا الطريق

ونواجههم بالقتال وان ليرمانا فيقتلنا عيالهم واموالهم وتركناهم محرومين اي مسلوبين
كذا في العيني ولم واستعصوا بالمهملة والجيم اي شق ذلك عليهم وفي بعضها معضوا بتشديد
اللام وبعدها معجمة وفي اخرى انقطعوا ولم عاتق ابي شابة ولم عن ابن شهاب ولم ببطولة قدير
في كتاب الشروط قصة ابا بصير ولم في الفتنة حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير بمكة
ولم قاله ابو عبد الله حين اراد الخروج الى البيت معتمرا وقت الفتنة المذكورة ولم فاني احاذر
دليل لما قال الوقت اي لكان حينا او نحني ان نختار الاقامة على التوجه الى البيت ولم دون البيت
ابي امامة ولم وقصر بتشديد المهملة ولم اشهدكم من الاشهاد ولم شاتهما ابي بكر والعرة كلاهما
يكون بالبيت فالصدغ احدهما صدغ الآخر وغمره عده وكان الصد لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية وهو وجه المناسبة بالمقام ولم النفر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ولم
ولكن عمرة بعض النسخة الحاضرة بتشديدها وتضبيم وفي بعض بسكون النون ورفع عمرة ولم اسلم
بسكون اللام وكسر الهمزة اي يبلسلا منه اي صرعه ولم محدقون من الاحداق اي ينظرون اليه بالحدقة
ولم فقال عمر لابنه وهذا الاتيان في الطريق السابق لامكان ان عمر ارسله الى احضار الفرس وامره
بان يتخفى سبب احداق الناس اليه صلى الله عليه وسلم ثم ان للاستفادة ما تقدم ان مثل هذه القضية
كانت عند وقدوم عمر وعبد الله المدينة ولا اشكال اذ بيعتها كانت متكررة ولم كما مر النبي صلى الله
عليه وسلم قال العيني اذا ذكر هذا الحديث هنا الكون عبد الله بن ابي اوفى ممن بايع تحت الشجرة وفي غزوة الحديبية
وكان ايضا مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضاء وقد مر الحديث في الحج انتهى فلا منافاة بين الكلامين
المذكورين بين المحلل والمقصر الواقعين في الحديبية امام البيت ولم مفعول ابكر بالم وسكون الجيم
حصين بفتح المهملة الاولى وكر الثانية ولم اتهموا ارايكم على صيغة الامر كان الناس اتهموا اسلم
بالتقصير في القتال في الصفين فقال اتهموا ارايكم فاني لا اقصر فما كنت مقصرا وقت الحاجة كما
يوم الحديبية ولم سهلان اي اقفين ولم قيل هذا الامر طرق كفوه وما وقفنا ولم هذا الامر بالمقاتلة
بين علي ومعوية ولم منه من هذا الامر بقي بعضها منها اي الواقعة ولم حفنا بضم الجيم وسكون المهملة
واصله خضم القرية وهو طرفها اي ما نقاتل امرا آخر اعيانا ولعل المراد انا اعتذرنا
الحضور في القتال بانه وقع بين المسلمين فلا حاجة لنا امر ينعنا عن القتال فاذا ارتفع المانع بدا لنا
ظهر امر اخر مانع من ذلك ومناسبة الترجمة في سهلا ذكر ابا جندل بفتح الجيم فان ذلك الواقعة
كانت في الحديبية وقد مر انه صلى على عليه رضي الله تعالى عنه ولم على بتشديد التحتية ولم واذا ذلك
بضم السين مع ضم الواو وكرها كذا ضبط في نسخة عتيقة بعلامة معا ولم ودفوه بسكون الفاء اي
شوا الى تهمة الاذن تساقط اي تتساقط فحذفت احد التاءين ولم قصة عكل وعرينة في
بعضها باب قصة عكل بضم المهملة وسكون الكاف وعرينة بضمة مصغرة وفتح الراء ومعضل
اسمان بقبيلتين ريف بكسر الراء اي خوذرع وخصب ولم اسرق حمو ابا حماد الحجة كمن فوق ليلة
ارض وخمة اذا لم يوافق ساكنها وكان فوقهم سقم الاستسقاء ولم حتى لا كانوا الحجة

الحرة وشربوا وصحوا وسمنوا وكفروا وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واعلم انه ذكر في روضة
الاحباب ما معناه انهم بعدما صحوا ساقوا خمس عشرة ابلا واطلع على ذلك يسار مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فتعاقبهم وحاربهم فاخذوه وقطعوا ورجليه وغرزوا الشوك في عينيه حتى مات
ومن منه وجه ما اجازاهم النبي صلى الله عليه وسلم من دق الشوك وقطع اليدين والرجلين الى اخر ما قالوا
ولم قال قتادة بالاسناد السابق هذا البلاغ هو الذي بلغه برواية من حديث سمرة بن جندب اخرجوا
ابو داود ومن طريق معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن صاحب له عن عمران عن سمرة كان
النبي صلى الله عليه وسلم حثنا على الصدقة ونهانا عن المثلة كذا في العيني ولم الحوضي بالمهملة المفتوحة
وتضاد الجحة ولم فاين حديث انس حيث قتلوا الراعي وكان ثمة لوث اي ظن ولم بحكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيهم بالقسامة بل اقتص منهم ولم اباباي هو معاوم وسمع مخاطبي
مع ذلك قلت ما قلت والحاصل رده والحكم بانه لا ينافي ذلك ولم قال الترمذي عن انس من رعينة
اي لم يقل الا هذا فلم يقل من عكل ومكسه عن ابي قلابة غزوة ذي قرد وفي بعضها باب غزوة ذي
قرد بفتحتين اسم ماء على نحو يوم مما يلي بلاد غطفان كذا في الكرماني ولم الوضين بفتح الواو وشدة التحتية
ابو هلال الشيم ولم باب غزوة خيبر وفي بعضها باب غزوة خيبر وفي مدينة ذات نخيل
وموارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام كذا في القسطلاني ولم سويد بضم المهملة مصغر
ولم فنزي بالمثلثة المضمومة ولم رجل من القوم هو اسيد بن حضير وقيل القائل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحتمل تعدد الواقعة ولم هيهنا تك بضم الهاء وفتح النون الاولى وجمع هيئة تصغر
منه اي من شعارك دارجيرك جمع الارجوحة ولم فذلك هزا على الحقيقة لا يقال الى حقه
تعالى ولكن الوارد منه ههنا المجاز وهو الرضاء اي نفتح عبدك له ورضاك ولم فقال رجل من القوم
هو عمر بن الخطاب ولم وجبت له اي الشهادة او الجنة وانما قال ذلك لما عارف من عادته صلى
الله عليه وسلم انه اذا قال ذلك لواحد في الغزوة كان علامة بشهادته ولم الاضبة بكر الهمزة
وسكون النون وفتحها ولم اهريقوها بفتح الهاء وسكونها بعد الهمزة المفتوحة قال العيني في
بعض بدون الهمزة ولم لاجرين اجر المجدين في الطاعة واجر المجاهدة في سبيل الله ولم مجاهد
مجاهد كلاهما بصيغة اسم الفاعل وفي بعضها بصيغة الماضي ولم قل عوبي وروح له للضال
المهملة اول عوبي بهذه الخصال من الجهاد مع الجهد اي الجد ولم والمتنبس بالرفع والنصب الحسكة
بالحاء المعجمة ولم صبحتنا بالتشديد اي اردنا خلنا صباحا ولم اكلت اللحم على صيغة المتكلم والفاء
ولم القاتلة بكر القوفية ولم دحية بكر المهملة وفتحها ولم شاذة ماكان مع جماعة ثم فارقها
فالقوة الذي لم يختلط بجماعة ولم اجوال مالكي ولم اما بالتخفيف ولم التخوف قال الكرماني الاشياء
فيتخوف بحيث دين قبله انتقي ذلك بتصوير بعض التخوف المتعارف على السبق ولم اوقال الشك من
الراوي واذا خلت بالنصب وبالاضافة ولم في الساعة يحول ان يكون في عاطفة ولم ولا يكاد

جاره اي ما اشتكيت زمانا وما اشتكيت هذه الساعه ايضا وان كانت للغاية تلها ايضا معنى صحيح
وهو ان الاشتكاء في الماضي بعد منتف يقينا واما الاشتكاء في المستقبل فهو غير مقطوع العدم
ولا معلوم انتفاؤه ﴿و﴾ ما اجوءُ اي ما اغث ﴿و﴾ وما ذاك اي ما السبب الذي حملك على تجديد الشهادة
المرّ اي بضم الجهة والرّبيع بفتح الواو ﴿و﴾ بمران بكسر الميم الهملة ﴿و﴾ اطيا السنة بالفتح وكسر الطاء جمع
طلسان بفتح اللام اي كانهم اصحاب الطيالسة وكانت اليهود يلبسونها وكان انسا كره لبسهم
﴿و﴾ رمد بفتح الراء وكر الميم ﴿و﴾ فقال انا اتحلف بهمزة مقدرة للانكار على نفسه ﴿و﴾ بدو كون اي يستوني
في اخلاط ودوران ويمل يخوضون ويتحدثون ﴿و﴾ كلهم هذا مشوا اي عظم خلق النبي صلى الله
وسلم وحسن المعاملة ومع كل واحد حتى ظن كل واحد انه يعطيه له ﴿و﴾ سد الصهبا تدرسد
الرحاء وتفوزها فاضيف اليها ﴿و﴾ حلت اي انقضت عدتها وصارت حلالا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم بالنظارة عن الحيض ﴿و﴾ حيا بفتح الهملة ثم يختلط بمن واقط يجوز تشديد
الواو والكسورة اي يفتي كاني الكرماني ويجمع ويحرر كما في القاموس ويؤيده ما ياتي من الحديث
اعني قي له ردف الجاب ﴿و﴾ بعباءة كساء يجوي حول سنام البعير ﴿و﴾ وكانت هكذا اخذ بذنبه
وهو الظاهر وفي بعض وكان ذا الضمير بتاويل وكان العروس فيمن ضرب عليها الجاب اي
كانت من امهات المؤمنين حيث ضرب عليها الجاب لانه المحراب ﴿و﴾ معفور على صيغة
اسم المفعول من التفعيل ﴿و﴾ يحامري بالمهملات وضم الميم على صيغة الجمع المضاف اليه ما بعده
﴿و﴾ بجواب بكسر الجيم ويجوز فتحها اي لغة نادرة المزور في القاموس لا تقنع او لعيفة فيما حكاه
عياض وغيره المزود او الجراب ﴿و﴾ فنزعت اي وثبت ﴿و﴾ عن محمد بن علي ابن الحنفية ﴿و﴾ فان
القدور في بعضها وان بالواو وهو الاظهر وعلى الاول الغاء لتعليل شدة الجاعة بفتح الجيم
اي الجزع ﴿و﴾ البتة اي بالقطع ﴿و﴾ بتة وتضحكة بالنصب والتنوين فيهما وفي بعضها بالضم المزود
الذي اضيق اليه الخ والنفج ﴿و﴾ عيسى بالمهملتين مصغرا واسماء كانت خثعمية زهاجرت
مع زوجها جعفر بن ابي طالب ارسالا بفتح الهمزة اي افواجا ﴿و﴾ ليستفيد اي ليطلب العود
بالمهملتين وكان معروفا بالشجاعة ﴿و﴾ او العدشك من الراوي وهذا من كمال شجاعته حيث لم
بالانتظار لوصول اصحابه ﴿و﴾ ومعه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم ﴿و﴾ مدام بكر الميم وسكون
المهملة الاولى وفتح الثانية ﴿و﴾ الضباب بكر الضاد المعجمة والموحدتين وفي بعضها النضيء وهو
الشهور ﴿و﴾ يحطا بالمهملتين وكن الرجل ﴿و﴾ عايلا اي لا يدري من يرثي به ﴿و﴾ لتشغل فتح اللام
وبفوقيتين مفتوح بينهما معجمة وبعدها مهملة من الاشغال ﴿و﴾ يا ما بالفتح للوحدة
وشدة الثانية اكثر توت اي شيئا اي لو لا ان اكثر شيئا واحد للشتمت ما فيه مجاوبة
ولكن اذا اشتم البلاء المفتوحة على الغائبين ينقى لم يحفظ الشتمة ويجيء بعد من الثمينين
بغير شيء منها فكذلك وتركها ليكون بينهم جمعا وكان ذلك بعد استرضاء بكر بن الزبير

﴿و﴾ ابن قوله قليل بقايين معنوحتين بينهما واو ساكنة في الكرماني هو بفتحات بن قوله الانصاري
قتله ابان يوم احد ﴿و﴾ لو بفتح الواو وسكون الموحدة رديه اصغر من السفود لا ذنب
لها ﴿و﴾ تربي اي تزل ﴿و﴾ من قدوم بفتح القاف وخفة المهملة والصنان بفتح المهملة ثقيل
والصنان هو الغنم والقدوم مقدم شوه وبالجملة فيه تحقير ﴿و﴾ حنم بمهملة وزاي
مضمومتين جمع وهو بالفارسية تنك ﴿و﴾ يا وبر منادى موقوع اي انت يا وبر بعيد المقام
حيث تنهى عن القسمة وعلم من الحديثين ان المراد بالبعض المذكور هو ابان ﴿و﴾ ترانة
بالمهملتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى على وزن تفعلل قيل اصله تهنه
فابدلت الهاء همزة وقيل الداة صوت الحارة ووقع في رواية التقى ابدال الواو من الالف
الثانية ﴿و﴾ اكرمه الله بيبي بان صار شهيدا ﴿و﴾ ومنعه ان يعينني بان قتلي فاموت على حالة
الكفر ﴿و﴾ فوجدت اي غضبت قال الكرماني ان ذلك كان امرا حاصلا على مقتضى البشرية
ثم سكن بعده ومعنى جرها اقتضاها وعدم الانبساط اليه لا لجل المحرم من ترك السلام ونحوه
انتهى ﴿و﴾ بالمدينة قال الكرماني وذلك من نحو اقرني التضعيف حين اجلهم وهاصلح لهم ذلك
على نصف ارضها وكان النصف لها ايضا وما كان له من ارض خيبر لكنه ما استاثر بها كانت
نفقة على اهله والمسلمين صدقت بصدقة حرم التملك فيها انتهى ﴿و﴾ ليلاون ذلك في صيغة
منفا نون زيادة الستر ﴿و﴾ ولربودن اي لم يعلم كما في العيني وصلى عليها ابن على ورد بانه
صلى عليها العباس واعلم انه قال العيني ناقلا عن المازني انه لا يلزم في البيعة الاستيعاب ولا بد
من كلها حد ان يحضر ويضع يده في يده بل يكفي الالتزام والانقياد وانه لا يخالفه انتهى وهذا
يا حكم بينهم في ذلك واما وجد فاطمة فقد عرفت انه سكن واما عدم اعلام ابي بكر لعله لاجل
هول المصيبة وقد رضا بها بحضور اجنبي ﴿و﴾ كراهية بحضور علان حضوره كان مظنة لكثرة
الكلام والكاملة فقصد التخفيف بترك ذلك فقال عمر انما قال ذلك خوفا من ان لا يحضروه حتى تقتطعه
﴿و﴾ وما عيستهم بكسر السين المهملة وفتحها كذا في العيني وفيه دليل على ان ابا بكر علم انهم احباء
وان عليا رضي الله عنه لم يكن يريد العداوة ورفعه والقائل معه حين وجد في بيته منوحدا
﴿و﴾ وكان زي بضم النون وفتحها كذا في العيني ﴿و﴾ شجر الشجر لا اختلاف لم تفض بفتح الفاء اي
لم تحسد ﴿و﴾ نفاسة اي حسد ﴿و﴾ منزعلى صيغة المجهول اي لذلك الصلح والمبايعة ﴿و﴾ كان الملك
اي ودهر حين المبايعة قيل اي قيل ﴿و﴾ حربي بفتح المهملة والواو الفتح هكذا ﴿و﴾ لان تشبع
قال الكرماني هو كناية عن الكثرة والخصب والرخص انتهى والحامل على العدول عن الحقيقة
ان الكناية لا تفهم ما شبعوا قبل ذلك كما ياتي مفصلا ﴿و﴾ باب استعمال النبي صلى
الله عليه وسلم وسقط لفظ الباب في بعض ﴿و﴾ جنيبة بفتح الجيم والنون التي يجنبها اي تقاد
وهو نوع اجود ﴿و﴾ لا تفعل لا تبع ﴿و﴾ بع امر من البيع ﴿و﴾ الجمع بفتح الجيم وسكون وهو نوع

ردى من التمر و امرة بتشديد الميم اى جعله اميرا و معاملة النبى صلى الله عليه وسلم
فى بعض بزيادة الباب و باب الشاة التى سمت بضم المهملة وشدة الميم المفتوحة
و غزوة زيد بن حارثة فى بعضها بزيادة لفظ الباب او اسامة بتشديد الميم و اكان
اوانه كان من احب الناس و فى امارة ابيه هذا موضع الترجمة و باب عمرة القضاء
و قاضاهم اى صالحهم قال الكرمانى سميت بالقضاء اشتقاقا مما كتبوا فى كتاب الصلح بهم
الحديبية هذا ما قاضى عليه لا اصطلحى اذ لم يكن العمرة اعتمر وبها فى السنة القابلة
قضاء التى يحللوا منا بوم الصلح فان قلت ما وجه ذكر العمرة فى كتاب المغازى قلت للخصومة
التى جرت بينهم دين الكفار فى سنة القتال و السنة القابلة ايضا وان لم يكن بالمسابقة او الاكراه
فى اطلاق الغزوة العايلة بالسبق فى الاكيل قال الحاكم قد تواترت الاخبار عن ائمة المغازى
لما دخل هلال ذى القعدة من سنة سبع من الهجرة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتهيأ لها
قضاء عمرتهم فانه لا يتخلف منهم احد من شهد الحديبية وخرج معه ايضا قوم من المسلمين ممن لم
يشهد الحديبية و لما ارادوا ان المشركين فى هذه العمرة القين سوى النساء والصبيان وقيد
بها ما قاله الكرمانى و قال ابن الاثير دخل عمرة القضاء لكونها مسببة عن الحديبية انتهى
وهو مذهب الجمهور وعند ابى حنيفة رح انه قضاء حقيقة فى بنزلتها وقد عدت من
المغازى والكتاب المذكور فى الحديث هو الذى كتب يوم الحديبية وما وعدوا فيه فى الفتح
بالعام المقبل كما يأتى قريبا و بريه بضم المهملة آخره جيم و استنان عايشة اى استعمالها
السواك و الاوهو شاهد وقد تقدم بقية ما قاله من انه صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر
وان اكثر العمرة فى رجب و تعمقان بضم القاف الاولى وكر الثانية وفتح المهملتين وسكون
النحتانية جبل بمكة معروف مقابل قيس و يسرف بفتح المهملة وكر الراء والفاء موضع بين
الحرمين و الا الابقاء نائب فاعل لم يمنعه ومعناه رفقا عليهم و عزوت مونة فى بعضها
بزيادة لفظ باب وفى ذا الحجة سنة ثمان و ليس شئ مما فى بدء اى كانت الخراجات
كلها فى مقدمة دون خلقه اى لم يرد بها اصلا و سيف من سيوف الله وهو خالد بن الوليد و
سابور الباب اى شقه و من العنا بالفتح اى التعب و صفيحة اى سيفا عريضا يمانية
بالتخفيف و رق بضم المهملة وشدة القاف اى تكسرت و صبرت بفتح المهملة اى بكسر باب
بعث النبى صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد الى الحرقات بضم المهملة وفتح الراء وبالقاف قال العينى
والظاهر انه جمع الحرقة بقبيلة من جهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبالتحتية والنون مصغر الجهن
و حشيم بالتصغير مصغر الهشم وكذا حصين مصغر الحصن و ابو ظبيان بفتح المعجمة وكر الموحدة
والتحتانية آخره نون و الى الحرقة بضم المهملة وفتح الراء اسمه جهين بن زيد من قضاعة
بن مودعة فى جهينة سمى بالحرقة لانه حرق قوما بالفيل وبالغ فى ذلك فى القاموس اى

حراق شديد و لحقت فى بعضها بالقاف عشيناه بالمعجمتين بكر الثانية و لكن لا انصاك
لعله سمع امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فقل به و لم يسمعه اسامة
متعوذا اى من القتل اى مظهرا للايمان خوفا منه لا انه آمن حقيقة و حتى ثنيت
اى ثنيت اسلة ما لا ذنب بالقتل فيه و من البعث فى بعضها من البعوث بضيغة الجمع
و قال المروزى حفص قد روى عنه البخارى بلا واسطة و فى روى بن اسطة و مخلاة بضم الميم
مع ابن حارثة و الظاهر ان الواو بمعنى ابن اى ابنه بقرينة ذكره فيما سبق باسمه و قال الشيخ
ابن حجر والعينى اهل البخارى ابهمه لما لفقه بقيه روايات الباب فى تعيين اسامه فى رواية
ابى مسلم كما نقلها الشيخ ابن حجر عن محمد بن زيد بن حارثة عن ابى قاسم بلفظ و غزوت مع زيد
ابن حارثة سبع غزوات يومر علينا قال و كذلك اخرجه ظهير عن ابن مسلم بعد اللفظ و بسوقة
بضم الميم وسكون الهملة الثانية و نسيت يقينهم الى اهل الغزوات الباقية او امر بهم و باب غزوة
الفتح و خاخ بمعجمتين موضع بين مكة والمدينة و ملحمة بفتح الحجة و مهملة مكسورة امرأة فى هروح
اسمها سارة و من عقاصها بكر المهملة الاولى والمأصورة الكتاب فقال الخازنى هى ما يعقد
معشر قريش فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لا حاكم
وحده لنفره الله عليكم و لما حوله دعده و انطوا لا نقسم و السلام و لا يعلم الغيب على
و ملصقا اى صيغة اسم المفعول و يقول قال فى الفتح فتر ضره بقوله كنت حليفا و لم أكن من انفسها
و الظاهر ان تفسيره به لم يكن عند الاقتداء بل عند الرواية فيكون من كلام الراوى كما نبه
العينى بقوله تفسير و هذا احسن و باب غزوة الفتح فى رمضان هذا القيد هو مشار الغبار
مما سبق مع ان المقصود فيما سبق ذكره قصة حاطب قيل الغزو و كان فى سنة ثمان و نصف من
ربيع الاول و الكديد بفتح الكاف و المهملتين و لتدير مصغر القدر بقاف و مهملتين قرية
جامعة كثيرة المياه و البساتين بين قديد و الكديد ستة عشر ميلا و الكديد اقرب الى
مكة و عسفان و هو موضع بحاذى بودان من مكة كذا فى العينى و بها راحلته بدون اللام بعد
الهاء و فى بعضها معها و قال عبد الرزاق هذا موقوف و كذا ما بعده و هو يختص من حديث
وصله عبد الرزاق بقيته خرج النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح فى شهر رمضان فصام الحديث
كذا فى العينى و باب ابن ركز و سقط لفظ الباب فى بعضها و عن ابيه عروة بن الزبير
و الحديث موصول من مراسيل الزهرى قال العينى لم يرد موصولا فى شئ من الطرق فتعرفه
الا ما فى بعد من قوله قال عروة الى آخره و من الظهران بفتح الميم وشدة الراء وظهران
بفتح المعجمة وسكون الهاء و موضع بقرب مكة خلص بفتح الهاء المعجمة وسكون الهملة و الجيم
بالجيم والموحدة اى انف الجبل فى رواية الاكثر بفتح الهملة من اللفظ الاول و بالحاء المعجمة وسكون
النحتانية من اللفظ الثانى اى ازدحامها كذا فى الفتح و احبس انا جند هذا الكوة ضيقا
و فيناه ابو سفيان جميعا و لا يفوته رديء احد منهم و اكبته بالكسب كظلمة ذى

100

القطعة المجتمعة من الجيش ولعلي ولعفار اي لبني بغي وبينهم حرب ولهذيم بضم الاول
وفتح الجيم الجحفة بفتح الوقعة العظيمة ولم وهي اقل الكتايب وفي بعض الطرق وهي اجل الكتايب
فاتاني باعتبار الكيفية لان فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه مهاجرون والا لما اعتبار الكثرة
يوم الزحام بكسر الجيم اي يوم القتال كانه يلقي بعباس حتى فاتا من القتل وانه يوم القتال
فيتميز ان يكون له يد فيدفع عن قومه ذلك ولم كذب سعد اي احفاه ولم يعظم الله ومن
تعظيمها انه اخرج الاصنام النجسة التي كانت فيها وانه صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم المحجون بفتح المهملة وقيل الجيم ولم كداء بفتح الكاف والمهملة وبالمد وهو اعلى مكة وكدي بضم
الكاف والقصر والتنوين وهو من اسفل مكة ولم وما من النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره وهو
مخالف للاحاديث الصحيحة الآتية ان خالدا دخل من اسفل مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعلاها ولم حبيش بضم المهملة مصغر الحبش بالمهملة والموحدة ثم الجيم والفهري بكسر
الهاء وكسر بضم الكاف وسكون الواو بعدها زاي ولم ترجع الترجيع تردد الصوت في الحلق
او رفعه مرة او خفضة اخرى والله اعلم ولم وهل ترك لنا عقيل بفتح المهملة وكسر القاف
وذلك انه لما مات ابو طالب كان عقيل كافرا فورث ولم يرثه وذكر في المواهب ان العباس
جاء واخباره قال ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بعد بجوعه ولم يعول النبي صلى الله عليه وسلم
بخبره لانه لم يسلم بعد ولم حيث تقاسموا اي تحالفوا على اخراج الرسول صلى الله عليه وسلم
وبني هاشم والمطلب من مكة الى الخيف وهو ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عنه مسيل الماء
ولم حنينا بالضم وحنيفهم هو الذي يبنى وبينه المسجد المعروف ولم نزعة بالفتحات والغين
بكسر الجيم يخبر من الدرع عما قدر الراس تحت القلنسوة والخلل بالجيم والمهملتين المفتوحات
كان مسلما واريد قبل قتل مسلما بغير حق وكان له قينان ولم نهى النبي صلى الله عليه وسلم ولم
اللهة اي الباطلة وهي الاصنام التي فيها ولم الاثام اي السرمام اولم باب دخول النبي صلى
الله عليه وسلم من اعلى مكة عقد هذا الباب هذه الترجمة مع الاحاديث المذكورة بعد بما تشير بقوله
التي من اعلى مكة يشعر لانه المختار عنده ولم من الحجبة جمع حاجب اي الكعبة شرفها الله سبحانه
وكداء كسماء اسم لجبل باعلى مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة نحو في القاموس ولم
من سجدة اي ركعة ولم باب مقتل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ولم ما اخبرنا احد هنا
لا يأتي الا اخبار من غير فقد روي ذلك ايضا هنا بالتوت قبل الهمزة وقد تبدل بالياء
اسمها فاختة بنت ابي طالب قال العيني فان معنى قوله في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم
مكة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من الغد يوم الفتح ناداني فوق عشا
بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر بقريب من المحصب وكذا قوله يأتي في الباب
الذي قبل هذا عن ابي هريرة نحو قلت لا تعارض بينهما لانه لم يعلم في بيت ام هاني والغالب انه حين
اغتسل وصلى ثم خرج الى حيث من شعب الى طالب وهو المكان الذي ضربت

فيه قريش للمسلمين استهى ولم باب بغير ترجمة فانه كالفصل لما قبله ولم ويحدث اي يحتجب
والحال انه لم يلبس بجدك بفتح وفيه اشارة الى العمل بقوله سبحانه فسبح بحمد ربك واستغفره فسبح
ملتبسا بالحمد والاستغفار وهما واحد وهو وجه المناسبة لحديث الباب بفتح مكة شرفها الله سبحانه
وانه ينبغي التفسير بلفظ ما جاء صلى الله عليه وسلم صلاة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله و
الفتح الا يقول فيها قد ذكر الحديث ولم بكسر الدال وفتح الميم للاستفهام واصله ما
حذفت الفه وجوبا بعد حروف الجر ولم ممن قد علم الظاهر ان المراد به ممن دعاه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ففيه في الدين مع قرب قرابته وفي طريق آخر
قال عمر ان له لسانا مسؤلا وقلبا عقولا وهذا لا ينافي ما ذكرناه يجوز ان يجمع الجميع بفتح
المهملة البيلة وقيل الرفعة وقوله ولا قار يوم تخفيض بعد تميم وفي بعضها قوم
المرخ فتعميم بعد تخفيض ولم باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم ولم
نجيم بضم النون اي المذكورين بعد حديث انس الخارجي والذي اعتقده ان حديث
انس انما هو في حجة الوداع فانما في السفرة التي اقام فيها بمكة عشرا لانه دخل يوم
الرابع وخرج يوم الرابع واما حديث ابن عباس هو في الفتح واهل البخاري ادخله
في هذا الباب اشارة الى ما ذكرت ولم يقصد بذلك تحديد الاذهان انتهى اي اشاره
الى انه لا تعارض بين حديث انس وبين حديث ابن عباس لان الاقامتين مختلفان في سنين
ولم باب بغير ترجمة فانه كالفصل ايضا ولم اخبر في المجزبه غير مذكور وقوله وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه اي وجه عبد الله وهو جملة حالية بها تم بيد
وبيان لينله بهذه الدولة العظيمة وليس بمجزبه وحديث المصنف اختصارا كما في
الفتح والمقصود من ذكره ان مسح وجه عبد الله كان يوم الفتح ولم صعير بضم المهملة الاولى
وفتح الثانية ولم سنين المهملة وبنونين ولم قال انا ابي قال الزهري عن سنين ابي جميلة
اخبرنا سنين ومحن مع ابن السبيب وبجملة حالية اراد الزهري تقوية رواية عنبسة
بانها كانت بحضرة سعيد ولم وقال وذكر اي قال ابن جميلة وهو سنين قال الكرماني في جمهور
الاصوليين ان العدل المعاصر لمن قال الرسول صلى الله عليه وسلم اه قال انا صحابي بصدق
فيه ظاهرا ولم ابي سلمة بكسر اللام قال في القاموس والسلمة كهمزة المجارة وابن قيس
الحربي وابن حنظلة وبنو سلمة بطن من الانصار وابن الحرث وابن عمرو بن دهل وابن
عطفان بن قيس وغيره حفاف بن سلم وعبد الله بن سلمة البدري وعمرو بن سلمة الجرمي
وعبد الله بن سلمة المرادي واخطأ المجد في قوله وليس سلمة في غير بطن من الانصار
وسلمة محركة اربعون صحابيا وثلثون محدثا او دونها وسلمة الليثي وسلمة الثريدات
انتهى ولم قال ايها قال ايوب كما في الفتح الاتي ولم قال ابي قال ابو قلابة فلقيته فسألته

وفي بعضها فلقيته بدون قال عمرو بن سلمة فقال عمرو بن سلمة كذا في الحديث كذا في القسطلاني
وانما لم يرجع الضمير الى ابو قوله لان قوله عن ابي قلابة عن عمرو مانع عن ذلك فانه ظاهر
في رواية الحديث عنه لابي بجود قوله الاتي تقاسما انه وفيه ايضا انه اختلف في صحبته
و يقرء على صيغة المضارع المجهول من القراءة والثبات وفي بعضها بغين معجمة بدل
القاف من التغوية اي يلصق وفي بعضها يقوه من القراءة و تلوم بحذف احدى التاءين
اي تتلوم ابي تتمكث العرب الفتح اي فتح مكة ليدخل في الاسلام و ويدعو ابي فيجابي بهم
بالاسلام الى النبي صلى الله عليه وسلم و يصيح ابي ناديك يعني الناس بذلك ليسمعوه ويعملوا به
و تلوم على صيغة الماضي ابي انتظر و اهلاك فاعله قوله ايهم مع ما تحته و انا سماه
سرقت اسمها فاطمة المخزومية كما في القسطلاني والكرماني و ذهب اهل الحجة بايمانها
اي من الدرجات العلى والمقام العظيم و فلقيت ابا معبد هذا قول ابي عثمان الراوي
وفي بعضها معبد بدون كلمة ابا ويحتمل ان يقال انه لقيه مرة واخاه اخرى فرواه عنهما كما سمعه
وقال الشيخ ابن حجر قوله ما اخي هو بحالد وكنيته ابو معبد كما في الرواية الثانية والتي بعدها
فلقيت معبد الدالا لكن والكشميهني فلقيت ابا معبد بغير واو وهم وجهة هذه الرواية
وانكان صوابا في نفس الامر انتهى وفي هامش بعض النسخ هنا هو ثالثة اخوة مجاشع
وابن معبد مجالد ومعبد و مجاشع بن مسعود و باني معبد هو مجالد الذي مجاشع
وقد ذكرهما هنا بالكنية وسلم ايضا ما ذكر الا بالكنية و فاعرض نفسك ايها الجهاد و فان
وجدت شيئا ابى من الجهاد او من القدرة عليه فهي المراد و المنع بفتح النون وسكون الجيم
جهاد دنية اي بنية الجهاد او في ايام تحتي الجزية والتأسف على فوتها و ابن جريج بالجيمين
اولهما مضمومة و عن مجاهد هو مرسل هنا وقد سبق في الحج والجهاد من رواية منصور
عن مجاهد عن ابن عباس موصولا و لا ينفر بضم التحتية وفتح النون والفاء المشددة على صيغة
المجهول وكذا لا يعضد ولا يختلى بالجيم و خلاها بفتح الجيم و وعن ابن جريج هذا موصول
وكره لتابعه ما سبق وكذا رواية ابي هريرة وابي شريح عند له و بمثل هذا او نحو هذا
كلمة او للشك من الراوي وكلمة مثل للتحقيق في الحقيقة والحق اعم اوهما مترادفان كذا قالوا و قيل
باب قول الله و يوم حنين قال الشيخ ابن حجر وفي رواية الشيخي باب غزوة حنين وفي له عوض
و يوم حنين الاية قال الكرماني حنين واد بين مكة و طايف و من بها على صيغة المتكلم المجهول
و قبل ذلك ابن شهدت قبل حنين من المشاهد و اولها الحديبية ابا طاهر بالفتح وتخفيف الهاء
كنية البراء و فقال اما انا كان السائل يسأل عن فرار الجميع حتى صلى الله عليه وسلم فدفعها و لا
وذكر عذر من قريات فراره لاجل سرعتهم وعدم احتياطهم و عجزهم لا عن جبن وضعف
و يؤيده ما يأتي من قوله اولئك مع النبي صلى الله عليه وسلم و و ابو سفيان مبتدأ خبره اخوه وذكره

هذا الدلالة على تقييده بذلك وانه كان قريبا رأيا له عليه الصلوة والسلام سماعا كلامه
وقوله افترهم قال الشيخ ابن حجر يحتمل انه اشتبه عليه ابي السائل من حديث سلمة بن الاكوع الذي
اخرجه مسلم بلفظ وعرف برسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فاخذ البردان التي
صلى الله عليه وسلم انتهى و و نزل هذا الاتي ما سبق من انه صلى الله عليه وسلم كان على بغلته اذ ذاك
كان متسعا لها و عفير بضم المهملة وبالفاء و يطيب بالتشديد و هذا الذي هذا قول الزهري
وقد مر الحديث و امتنعا بالجزم من غير قوله فقال بعضهم فيكون موصولا كان نافعا لم يكن قد حين
يا سالم عمرو المراد بكاد هو ابن زيد قال الشيخ ابن حجر المراد ابو بعض احمد بن عبدة و ربع المربد
كناية عن شدة الامر عليه لما يكون التحمل من الضيف والشدة و فقلت اي انت فقلت فجلست و
لا اله الا الله التنبيه وقد يقسم بها اي لا اله و و اذن بالتنوين وفي بعضها اذا للاشارة و و
لا بمد بالكسر و و من اسد اسه بالضم وبسكون المهملة ومعرجه و و تحزفا بفتح اليم ولكذا الراء
اي بتنا رابع به لانه يجتبي منه التمر والمراد بكر اليم فهي اسم للالة و و يجتاله اي يخدعه و و اصبح بضم
الهمزة وفتح المهملة وكسر الموحدة آخره بجهة نوع من الطير ضعيف وفي بعضها بالجيم بدل الهمزة
آخره مهملة خواء البستان واعلم ان بين الحديثين المذكورين من ابي قتادة تفاوتا والتوفيق
ممكن و و باب غزوة اوطاس بفتح الهمزة وسكون الواو وآخره سين وادي في بلاد هوازن وهو موضع
قرب حنين قال الشيخ ابن حجر وادي الراح وادي اوطاس عين وادي حنين انتهى وقال الكرماني فذلك
ان هوازن بعد الهزيمة اجتمع بعضهم في اوطاس فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم استيصالهم
فبعثه اليهم و و الصعة بكسر المهملة وشدة اليم و و جشع بضم اليم وفتح الجيم و و فاشار الي ابي موسى
وفي بعضها الى الجيش والثاني ظاهر وكذا الاول اي اشار اليه للاطلاع وفيه دليل على سلامة عقله
ابي موسى واعلم ان ممكن الرمي الله تعالى لهم يوم الفتح و و باب غزوة الطايف في شوال سنة
ثمان بلدة معروفة قريبا من في جهة الشرق على مرحلتين واعلم انه ذكر في رواية الاحباب
ان فتح مكة زيد شرفها في سنة ثمان وفي هذه السنة غزوة تبوك وفيها سرية الى قتادة وغزوة
حنين فالطايف و و بحث بها صيغة اسم المفعول والفاعل والكرانفض وانفض اشهر من كان خلفه
كناية النساء وبيع به لاحرار ملامه و و تقبل بابع اراد ابيع على في البطن من قدامها فاذا
اقبلت رويت مواضعها شاخصة منكرة العضو واراد بالثمان اطراف هذه الاعضاء
عن منقطع الجنين قال الكرماني حاصله ان الولادة السمنية يحصل لها في بطنها على اربع وهي من
وراء كل عنكبة طرفان قال وهذا انما كان بوحي على الرماح النبي صلى الله عليه وسلم على انه من
جملة شيماء والا فلا حاجة من الرجال الى مثل هذا ولعل رئاسا بدخوله فاسلم اي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام ولي
انه يحتمل ان مثل هذا امر بالحجاب عنه ومنع عن الدخول اليه على و عليكم خطاب بصيغة الجمع للذكر
كما في قوله تعالى لينذر عنكم الرجس ويتطهركم تطهيرا وهذا حجة على الذين اخرجوا النساء

بالكعنة بالضم فالطوي وتشديد
من لم البيض بكسر فتاء مكسورة

النبي صلى الله عليه وسلم من اهل بيته في شمول الكرامة وتخصيصها بفاطمة وعلي والحسن والحسين
رضي الله تعالى عنهم ورد الآية بنحو وقالوا ما قالوا والله اعلم ولهبت بكسر الهاء وسكون
التحتية أخوه وقيل ابن عمه واسمه مانع وقيل اسمه هتب بالهاء المكسورة والتاء والموحدة
وزعم القابسي ان الاول تصحيف وفي صوب البعض الاول ذكره صاحب القاموس في الباب الثاني
الموحدة والتاء المثناة الفوقية جميعا وقال ابن الاول تحنث نقاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابي
الثاني تحنث نقاه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة او هو بالنون والموحدة وقد تقدم
الطائف بوزن فاعل بالتنوين والطائف بالتعريف ولجواح بالكسر بالجيم والحاء المهملة بعدها الف
على صيغة الماضي اي صعد الحصن ثم نزلاه والمقصود بالرواية في هذا المقام هو قوله
تسور الحصن الطائف وذكرها لبيان قوة الحديث كما قال اعاصم والجوانة بكسر الجيم وسكون الواو
وخفة الراء والالا بالتخفيف وقاخنا بها صيغة التثنية وقادت اما مرسلة في الحديث
دليل على فضلهما ويذل على صيغة المجهول وكذا سري بتشديد الراء وكذا الكمي ومقفي
بالجيمين اي متلطخ ويلطط بالجيم ثم المهملة اي يهدر بالشقشقة وغليط التيام صوته ويقال لغط
البعير اذا هدر وكان ذلك من شدة الوجع ويعاد بفتح المهملة وشدة التحتية وفكاهم وجدوا
وفي نسخة وجدبضم الواو وسكون الجيم جمع واحد وفي بعضها وشدة الجيم المفتوحة ولا كاهم
شك من الراوي والقرن بينهما لما تقدم لوكاهم وجدوا ان الثانية بدون الفاء والاولى معها او على
وجدوا حزنوا او غضبوا ولامن فتح الهمزة واللام افعل التفضيل من المنة اي الكثرة ولان يجيبوا
اي لو تلتم نصرناك بعدما اظهرتم من العداوة لكان لكم ذلك مثلا وهذا تواضع منه عليه
الصلاة والسلام وهو لا استحقاقهم كما يدل عليه ما بعده وفي حديث ابي سعيد ولفظه فقال اما والله
لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم اتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك
وعائلا فواسيناك ونحوه في مغازي ابي الاسود عن عروة مرسلا فلفظ ملكتنا على صيغة
اسم المفعول قال في المرة الثانية على سبيل الالتفات او تكرار من كلام الراوي كذا في الكرماني
الانصار شعار وهو الباس الملاصق للبدن والدثار الملبوس فوقه والمواساة بيان في بعضهم
بقبله المنون وحديثه استأنفهم بالنون في الاول فملكوته صفة تاسرنا والباقي الثاني فتركوه
فاعل حديثه وحديثي عهد بالاضافة في رعاكم بالمهملة واللام الفتح الابتداء شابة
وحيث جبرما والله بالفتحات اي استقالا لانفسهم واحتى تلقوني على الحوض بضم الهاء وشدة
لهم ولما قال انس فلم يصبروا كانه اشار الى ما راى من استقلال بعض الموالي بني امية
في الاموال فاعل الانصار وجدوا عليهم وطعنوا فيهم وذلك والله اعلم بالصواب واشيعا
بكسر الجيم وسكون المهملة كلة او الشك ويحمل للتنويع والمراد طريق يكون للحرة فيه
هابطة وصاعدة فان الشعب بالكسر الطريق في الجبل ومسيل الماء في بطن الوادي او الفرج

لما كان يوم فتح مكة بالواو
لعهد الذي فيه فتح مكة
والسنة التي وقع فيها
فتحها والله اعلم بالصواب

بين الجبلين كذا في القاموس ولوالطلقاء بالضم والفتح اللام جمع طليق وهو المأسور من قبلهم
صلى الله عليه وسلم ولوم فتح مكة فلم يقتلهم منهم ابو سفيان ولورابئة معاوية ولوعبد الله
هو ابن مسعود ولورجل من الوادي هو عقبة بن قشير النافي كذا في القسطلاني ولعله كان من اتباع
عبد الله بن ابي وعدهم من الانصار بحسب قرب الجوار بينهم ولومن الطلقاء وفي بعضها والطلقاء وهو
لانهم لم يبلغوا عشر العشرة وقيل ان الواو مقدرة ولوحتى بقي وحده اي خاليا عن الطلقاء او ليرين
في مقدمه احد والا كان الانصار كانوا معه عليه السلام وهو له كما يدل عليه الحديث وجوابهم ولوقول
عن بغلته فاخذكفا من تراب فضرب بها وجوههم فامتلات اعينهم ترابا وجاء المهاجرون
والانصار سيوفهم بايديهم فضربوا في رواية امرابن مسعود ان يتناوله عليه الصلوة والسلام كفا من
تراب ويمكن الجمع بينهما بتعدد ولوباب السرية وهي طائفة من الجيش وقال بعضهم هي التي
يخرج بالليل والسادية هي التي تخرج بالنهار ولوقيل الجد بكسر القاف الوحدة اي جهته ويجد بفتح
النون وسكون الجيم وهو كما ارتفع من ارض تهامة الى ارض العراق ولوسهما بفتح المهملة وتنوين
وفي بعضها سهاما بكسر المهملة وبدون واحدة ولونقلنا على صيغة المجهول من التفعيل ولوباب
بعث النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ولوبني جذيمة بفتح الجيم وبهمزة ولوصبانا اي خرجنا عن ملتنا فانا
لم يحكم باسلامهم بذلك فامر بقتلهم وكان عليه ان يستفسرهم فان لابراء عن الكفر الذي كانوا عليه
جزء من الايمان وقد حصل فكان عليه ان يرشدهم الايمان كله فلذلك وردالاعتراض عليه ولو
نقلت اي قال ابن عمر فقلت ولوباب سرية عبد الله بن حذافة المهملة والذال المعجمة مخففة
والفاء ولوالسهمي بفتح المهملة وسكون الهاء ولومجدر بضم الميم وفتح الزاي المشددة وكسرها وبراي
اخرى وقيل بمهملة وراء مشددة بفتحهما وبكسرها ثم الواو كذا في الكرماني وحظاه الشيخ ابن حجر وقال
اغرب الكرماني في حكايته وهو حظاء ولوالمدلجي بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام والجيم ولوعبيدة
بالتصغير ولوويقال ابها سرية الانصاري لعله ذكرهن القول بصيغة المجهول اشارة الى ان
الاول المرجح عنده فان عبد الله السهمي قرشي وهو مهاجري وقال ابن الجوزي الانصاري وهم من بعض
الرواة في القاموس في لعله السهم وقبيله بني قريش وفي باهله وقال الشيخ ابن حجر لعله اشار بقوله
وبقال ذلك الى احتمال تعدد القصة وهو الذي يظهر لما اختلفا سياقهما واسم اميرها والسبب
في امره بدخولهم النار ويحتمل الجمع بينهما بالضرب من التاويل انتهى والتاويل هو ان الصحابة كلهم
انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم واستبعد هذا التاويل ولورجل من الانصار قال في الفتح قال ابن
الجوزي هو وهم من بعض الرواة وانما هو سهمي قلت ويؤيده حديث ابن عباس عند احمد
والبخ ولوفاجعوا بها صيغة الامر ولوبعث ابي موسى ومعاذ بالاضافة ولوخلاق بكسر المعجمة و
سكون المهملة هو بلغة اهل اليمن الريق اي الرستاق وكان جهة معاذي العليا الى صوب عدن
وجهة ابي موسى السفلا ولويسيرا بها صيغة التثنية من الامر وكذا بشرا وصيغتا النهي كذلك

قوله احدث به اي جدد عهد النجعة قوله ابرنفة الهمزة وضم التحتية وفتح الميم واصله اي استفهامية
دخلت عما فحذفت الفها قوله قال انما جيء به وسقط لفظ قال في النسخ والوارد للدقوله اتقوفه اي اقرؤه
شيئا بعد شيء اي اقرأ مرات كاحلب مرات والفواق منه ما بين الحلبتين وهو بالضم قبل الفاق
اي بالفتح قوله ورويدي مرة ودفعة قوله وقد قضيت اي اجزي الليل جزئين جزء للقيام وجزء للنوم
كما احتسبي اي اطلبي الثواب من النوم لاراحة لاجل التخلي في العبادة بالنشاط مثل ما اطلب الثواب
من القيام بالعبادة قوله الضبع بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية آخره مهملة قوله والمور بكسر الميم وكذا
الزاي المنقطة من تحت بعدها راء مهملة بالفارسية بونه قوله كل مسكر حرام اي من حيث انه مسكر فقط فيه
ما في بعض الطرق كل مسكر حرام جرة وفي الميم هذا في عين الخمر من الاشربة واما نجسها فقليلها وكثيرها
سواء قوله جده اي جد سعيد قوله عائذ من العوذ بالمهملة آخره معجمة قوله فرحل بكسر المهملة وتشديد
اللام على صيغة الامر من الحلال قوله فكنت بذلك اي كنت فعلت كذلك في الحج قوله حج استحلف
اي الى خلافة عمر رضي الله عنه فحرق التراث في الاداء كما مر في الحج وهو فكنت افتي الناس بذلك
في امارة ابي بكر وامارة عمر فاني لقائم بالموسم اذ جاءني رجل فقال انك لامري ما احدث امير المومنين
في شان النسك فذكر القصة وقد مر في الحج قوله حبان بكسر المهملة وموحدة ومشددة قوله صبغي
بضم المهملة وسكون التحتية وبالغاء لقد فوت يحتمل الدعاء والثناء والاخبار وهو كما في
عن البرود ثم ان معاذا لم يتبرعن صلاته كان عاميا واميا ان تفرض ويجب وامره باعادة الصلوة
واما انه لم يكن خلفه في الصلوة كذا في الفتح وفي الاحتمال خفاء قوله باب بعث علي ابن ابي طالب
قوله ليعقب بتشديد القاف قوله او اتى في بعضها او اتى بدون الباء قوله عباد بضم المهملة
وخفة الموحدة قوله وقد اغتسل فقلت لخالد الاتري كان على اتباع جابة من السبي ووطيها
فظن انه غل فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اخذ اقل من حقه احتياطا في طريق
آخر فاكان في الناس رجل احب الي من علي قم الظاهران الجارية كانت بكرا واداه اجتهاده
الى عدم الاستبراء للبكر فلما اشتهاها ووطيها قم اصبح جنبا كما في القسطلاني وفيه تضحين
الذهب قوله مقروظ اي مدبوغ بالقرظ بالجيم وهو ورق السلم قوله لم تحصل بالتشديد اي كانت
مخلوطة بالتراب قوله بسعايته اي بما حصله بسعيه ونوبته قوله فامسك فان معناه هديا
ذكر في روضة الاحباب ما معناه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اثر بكائه في هديه وتاثر
علي فاطمة في ثياب مصبوغ فانكر عليها لخروجها عن الاحرام فقالت امرني بذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقها اليه صلى الله عليه وسلم قوله باب غزوة ذي الخلصة
بالفتحات اولها معجمة وثانيها مهملة قوله بيان بفتح الموحدة وخفة التحتانية قوله البمانية بالتخفيف
قوله والكعبة الحقيقة العظمة هي الكعبة الشريفة بانيها مقابل الشام وحكى عياض
ان في بعض الروايات جملة حالية اي الكعبة الحقيقة العظمة هي الكعبة الشريفة بانيها

مقابل الشام وحكى عياض ان في بعض الروايات الكعبة الشامية بغير قال وفيه ابهام قال والبغ
كان يقال لها ثانة هكذا وثانة هكذا وهذا يقوي ما قبله وقال غيره قوله والكعبة اليمانية مبتدا
محذوف الخبر تقديره في التي بمكة وقيل الكعبة مبتداء والشامية خبره والجملة حال والمعنى الكعبة هي
الشامية لا غير استفي قوله الا ان يحيني بالتخفيف الاول وضم النون وكسر الواو في الثاني قوله فاحمس
بالمهملتين قبيلة جرير قوله خثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وبالمهملة المفتوحة قبيلة باليمن قوله
في صدرية بعضها بما صدري قوله بعثت اي رسولا قوله جمالا جمع جمل كما احدب بالجيم كلاحدى اللفظين لي وفي
سوداء من الاحراق كافيا بغير مطلاة بالقطران وهو كناية عن ازالة دينها وصيرورتها سيخا
من رماد الاحراق وروي اجوف اي صارت خالية لاشيء فيها بجيلة بفتح الموحدة والجيم
قبيلة قوله ودجالها بالجيم اي القادس والراجل قوله نصب كان لهم حجر يعبونه في الجاهلية ويد
يحوت عليه ويحمر بالدم ويعيدونه قوله يستهيم بالاذلام اي يطلب القسمة من الجزر والزلاح
قال الله تبارك وتعالى وان تستقسموا بالازلام قوله فاتاني اي الرجل الكثي باتي الحاة واسمه حصين
قوله فبرك بالتشديد اي دعا بالبركة قوله باب غزوة ذات السلاسل بالاضافة سميت
بقاله السلسل قوله لم بفتح اللام وسكون المهملة وقوله وجذام بضم الجيم وتخفيف المعجمة
قبيلتان باليمن قوله بلي بفتح الموحدة وكسر اللام وشدة التحتية قبيلة كثيرة من قضاعة
ينسبون الى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة قوله عذرة بضم المهملة وسكون المعجمة
هي قبيلة كثيرة منسوبة الى عمران بن الحاف بن قضاعة قوله باب ذهاب جرير قوله
العبي بفتح المهملة وتاء مثناة بالواو وهما اسمان لرجلين من ملوك اليمن قوله ليامن كان الذي يذكر
من امر صاحبك اي حقا كما في بعض النسخ فان قلت من اين عرف ذلك وعمرو قلت اما انه
سمع من بعض القادمين من المدينة مثلا واما لكان من المحدثين واما انه كان في الجاهلية
كاهنا وقيل انما اخبره بذلك عن اطلاع من الكتب القديمة لان اليمن كان قد قام بها جماعة
من اليهود فدخل كثير من اهل اليمن في دينهم ويعلمون اسمهم كذا في الكرماني والاوجه
هو انه كان ذا اطلاع على الكتب الماضية كما يشعر به قوله فيما بعد واني اخبرك وكان
ذو كلاع ادعى الالوهية لنفسه واتبعه الوقت من الناس حتى انه سجد له دفعة مايه
الف وكان اذا تراءى وراء الناس سجدوا ثم انه اسلم في خلافة عمر رضي الله عنه وجاء معه
ثمانية الاف من الحميان فاعتق اربعة الاف دفعة فقال له عمر راجعة الاف هم بدفعات
فقال هم واجيبك غدا بقاء في الغد فساله عمر فقال اعتقهم ملائة الاصلي بني لهم فقال
اني عصيت الله بعصيان عظيم وهو دعوى الالوهية فقال عمر يرتفع الذنب بالتوبة وانت
لما اسلمت صحت تاب اثم كان بعد ذلك فاغارا دي شيء وقال لبعثهم ارسل النبي صلى

الله عليه وسلم اليه جريرا رسولا فاسلم وخرج معه الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذو الكلاع
الغايم يا معاوية في حرب صفين ﴿ه﴾ والناس صالحون اي من الفوق وراضون بخلافه
فقال ايذوقلاع وذو رعين اخوا صاحبك اي ابا بكر ﴿ه﴾ بعد بتهم اي الحديث الذي بينه وبينهم
فقالا ايذوقلاع وذو رعين اخوا صاحبك اي ابا بكر ﴿ه﴾ بعد بتهم اي الحديث الذي بينه وبينهم
كرامة لهذا المولود الايمان بسببه ﴿ه﴾ ما كنتم اي على هذه الصفة وفي اذا هالها الى آخره ﴿ه﴾ تامرونني
بدل الهمزة وحذفه لليم وبالعكس وتشديد اليم اي اتفهم امير اعن رضاكم في آخر اي في نحل
آخر بعد موت الخليفة ﴿ه﴾ اذا كانت اي الخلافة بالسيف والغلبة باب غزوة سيف
بالكسر الساحل ﴿ه﴾ فكان مزودي تمر بكسر اليم وفتح الدال المهملة على صيغة التثنية بالاضافة
والمزود ما يحمل فيه الزاد ﴿ه﴾ وجدنا فقدها اي عرفنا ذلك حيث يحصل به نوع الطمأنينة لم
يحصل بعد فقدها ﴿ه﴾ مثل القرب بفتح القاف وقيل بسكونها قارئ الفتح والاصوب بكسر الواو ﴿ه﴾
ففيها على صيغة التثنية من الملبس المبني للمفعول والضمير يعود الى الصلصين ﴿ه﴾ الخليفة الثالث
وذي السلم لصلها بكسر الجيم وفتح اللام ﴿ه﴾ من اضلاعه وفي بعضها من اعضائه والكل بمعنى
حسن ﴿ه﴾ وادهنا بتشديد المهملة والنون ﴿ه﴾ من ودكه بالتحريك اي شحمه ﴿ه﴾ قابت البنا بالمثلثة
اي رجعت اليه اكان عليه من القوة والسمن ﴿ه﴾ لهبت بحاء لا يفني الابل ﴿ه﴾ فاكلمنه فيه ان سنة
الموت كانت دلالا لكن القياس عليه مشكل لقوله صلى الله عليه وسلم كلوا زرقا اخرجه الله فان
قيل كيف الجمع باخراج الله تعالى ميتة بفضيلة وهي الحلال وفيه اجماد الى استاد موته الى الله
قال في الهداية ويكره الطافي منه وقال مالك والشافعي رحمهما الله لا باس به لاطلاق ما روينا
وهو الحل لنا ميتتان ودمان مبينة الجوف موصوفة بالحل الحديث ولنا ما روي جابر رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما قذف البحر او ما طفا فلا تاكلوا وعن جابر
من الصحابة هذا وقال ميتة الحي ما لفظه البحر اي القاه ليكون موته مضافا الى البحر
لا ما مات فيه من غير آفة اتفق اي فانه لا يوكل وفي الكفاية قال الماء اخرج الماء عنه فكل
وكذلك لو انجمد الماء فبقيت في الجو وماتت بجو الماء وبرده ففيه روايتان في احد
الروايتين يوكل لوجود السبب بموتها وفي اخرى لا توكل لان الماء لا يقتل السمك ولا باس
بصيد المجوسي لانها تحل من غير تسمية فان المسلم اذا اخذ السمك وترك التسمية عمدا يحل
وما يحل بدون التسمية فالمجوسي وغيره فيه سواء انتهى ﴿ه﴾ باب حج ابي بكر رضي الله
عنه ﴿ه﴾ امره بتشديد اليم ﴿ه﴾ يوم النحر متعلق بقوله بعثه والضمير المنصوب في نبذ الى ورية
﴿ه﴾ او آخر سورة نزلت في بعضها واخر آية نزلت هو الظاهر والاول لجعل السورة بعض
قطعة من القرآن والنسخة الاخيرة مويدة له ويحتمل ان يقال ان ضمير نزلت عاد الى الكل
وتانيثه مكتسب من تانيث المضاف اليه او آخر ايحاء حتى سورة نزلت والمراد بنزول
﴿ه﴾ براءة كاملة نزول معظمها والا فقد نزل بعضها متاخرا كما في القسطلاني ومعاتبة

الحديث للترجمة بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله تعالى عنه على الحج ثم قال عليه الصلوة والسلام لا يودي عني الا رجل من اهل بيتي ثم دعا عليا فقال اخرج بصحيفة واذن في الناس
يوم النحر اذا اجتمعوا على الحديث ﴿ه﴾ باب وفد بني تميم بالاضافة محذر بضم اليم وسكون
المهملة وكسر الراي قبل الزاي ﴿ه﴾ اقبلوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة من القبول ﴿ه﴾ باب بالتنوين
وفي بعضها باب غزوة عينية فغزوه مصدر مضاف الى الفاعل وبني غير مفعول كذا في
القسطلاني ﴿ه﴾ قال ابن اسحاق صاحب المغازي ﴿ه﴾ سبية بفتح المهملة وكر الموحدة وتشديد التحتية
ابجادية امر بفتح الاول وتشديد الثاني المكسور بعدها صيغة الامر من التامير والفقاع
بقافين ومهملتين اولهما ساكنة وهذا الباب على تقدير عدم الترجمة كالفصل الماتي ذكره لهم
﴿ه﴾ باب وفد عبد القيس بالاضافة ﴿ه﴾ العقدي بفتح العين والقاف ﴿ه﴾ جرم بفتح الجيم
ينبذ بفتح التحتية وفتح الموحدة بينهما نون ساكنة اخره جيم وفي بعضها ينبذ على صيغة المؤنث
من العلوم فالضمير للجارية المعهودة اي صنعته او الاسناد مجازي للجرة وينبذ بالنصب
على هذه النسخة مفعول الفعل وبالرفع في نسختي فهو خبر لمحذوف وعلى الاولى نايب فاعل الفعل
في جر بفتح الجيم وشدة الراء جمع جرة ﴿ه﴾ ان الكثرت منه اي من المنبوذ مقصوده انه اذا شرب
الكثير منه يخاف ان يظهر منه ما يظهر من السكاري وانتضح به وما صار جواب ان عباس على
ما هو المتبادر منه انه نهى عن ذلك وانه اشار الى ان المنبوذ اذا بلغ حد السكر فهو منهي عنه
فان النهي عن اتخاذ الاواني المذكورة انما هو لاجل النهي عما شربوا من الخمور التي كانت فيها ﴿ه﴾ هذا
للحي النصب على الاختصاص ﴿ه﴾ في شهر حرام بالتوصيف ﴿ه﴾ في حرام بفتح المهملة للدلالة
على الذكور والانثى وهما كذلك لله ﴿ه﴾ جعت بتشديد اليم ﴿ه﴾ من عبد القيس هذا موضع الترجمة
وكذا في الحديث الذي يلي ﴿ه﴾ بجوا بي بضم الجيم وخفة الواو وبالمثلثة مقصورا حصن
في القاموس جوثى كسكرى مدينة لحط او حصن بالجوف ﴿ه﴾ باب وفد بني حنيفة بفتح المهملة
فيسلة معروفة وثمامة بضم المثلثة وخفة الميم واثال بضم الهمزة ﴿ه﴾ عندي بخير اي لمستانة
من يظلم بالسين المهملة والنون اي لا دم اي صاحب دم ﴿ه﴾ بعد في المهملتين ﴿ه﴾ هذا ثابت بحسب
لانه كان خطيبا للانصار وما كفى به عليه الصلوة والسلام في كلامه يحز جان بعد ذلك
في القسطلاني ﴿ه﴾ يظهر شوكتها ودعواها النبوة بعدي ﴿ه﴾ حبشه بضم الجيم وسكون المثلثة
اي خطعة ﴿ه﴾ مفصل بضم اليم وكر المهملة اشاربه الى ذلك القتال ﴿ه﴾ الاسنة مع السنان ﴿ه﴾
باب فتنة الاسود العنسي بفتح المهملة وسكون النون ﴿ه﴾ العنسي بفتح اليم ﴿ه﴾ نخشب بفتح النون
﴿ه﴾ عبد الله بالرفع بما اذ حينئذ لا سمه قال في الفتح اراد بذلك ان ينبه على ان الوارد بالاسم هو عبد الله
لا اخوه مع وجود اخوه معدي كرب وهو ضعيف جدا واخوه عبد الله فتنة ﴿ه﴾ فمن الذي دارت الحادث امر لهم
﴿ه﴾ بنت الحارث بن كنيسة بالكاف وتشديد التحتية المكسورة بعدها مهملة ﴿ه﴾ ابن كريز بضم المهملة

اخوه زيادة مسقوطة قوله فقطعتها في القاموس قطع الامر كرم اشتدت شناعته وجاوز للقدارة ذلك
وقطع الامر كفرح استغظه ولم يثبت باز يطيقه والاناء امتلاء والاعراض ناء به ذرعا قوله باب قصة
اهل نجران بفتح النون وسكون بلدة معروفة من اليمن على سبع مراحل من مكة كانت منازل الصحابة
قوله من حذيفة هو صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والعاقب بالمهملة والقاف اسمه
عبد المسيح وكان من اكابر النصارى وحكامهم قوله ان يلاعنا الملاعنة المباهلة وفيه نزلت تعالوا ندع
ابنائنا وابنائكم ونساءنا ونساءكم قوله ابو عبيدة احد العشرة قوله باب عمان بضم العين المهملة
وتخفيف الميم بلد قريب البحر وامانى الذي بالشام فهو عمان بالفتح والتشديد كذا في الكرماني قوله فاعطاني
اي قال الجابر ان وعده بمعنى اعطاه قوله باب قدوم الاشعريين بالاضافة قوله مفرغ بفتح النون
وسكون المهملة قوله قدمت هذا موضع الترجمة قوله ذهدم بالذال المعجمة ثم الهاء ثم الدال المهملة
على اللغة الاولى بمعنى ذهب والمعنى على الاخفاض عن حجم بفتح الميم وسكون الراء بعدها مشددة
على اللغة الاخرى بمعنى ذهب والاولى اصوب قوله الذي يستقبلك من القضاء قوله بينه اي بين
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجراد مرمرة بفتح ميمين بينهما راء ساكنة ثم ميم اخرى
هذا الحديث ههنا لا ذكر له في عام الفتح كذا في القسطلاني وبمكة اذ قال الواقدي اراد ان بينه
وبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحج في عام الفتح ولا يظن وسيأتي ذلك عما قال الواقدي نحن نقوله
وبمكة اخرى حيث ذكر الصلوة في الكعبة ولم يذكر فيه احكام غيرها من الحج بل ذكر فيما بعده
انه صلى الله عليه وسلم بعد ما حج حجة الوداع فقط وشاهد الناس يفعلون في كلام الجاري والمجنبة ذكر الفتح
بدخوله صلى الله عليه وسلم مثلا بمثله وغيره اذ ان الحج قوله انها قالت ابي طافت في اقاق الكعبة
قوله فاشتقت على صيغة الامر الغايب ضميره راجع الى صفية رضي الله عنها قوله كما تحدث اي تحدث
ولا يتوهم المراد من حجة الوداع فان خطب النبي صلى الله عليه وسلم وكان كانها خطبة يوم حجة الوداع
واشرم عليه واخبر عما بأتي من الامور الآتية وقال قال ترجعوا بعدي الى الخ فزنا هذه
المراد من حجة الوداع حج وقعت الوفات في تلك السنة فرجاء انها الفتح وشرح القسطلاني في قوله
كما تحدث كاظهر شيء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم قوله والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا
جملة حالية قوله فما يخفى عليكم قالوا الكلمة ما نطرية وقوله فليس يخفى جزيها قوله ان ربكم ليس يخفى
ما يخفى عليكم اي انه سبحانه منزه عن العيوب والنقائص معيوب قوله ثلثا اي قالها صلى الله عليه وسلم
ثلثا وفيه رد على قوم قالوا انه تعالى في الجانب التنزيه والتشبيه وكانه سبحانه
منزه فهو معيوب بعيوب بغير متناهية وكانه يصير كذلك هو انعم تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا ولعلهم قالوا ذلك ليستعد الناس للايمان بالرجال قوله ان ربكم
ليس بأعور يرد لما في الاولى واستيناف قوله الا ان الله بالتخفيف في الموضعين قوله حجة الوداع بالنصب
على بيان حجة واحدة قوله وبمكة اخرى قال العيني ابو حنيفة قبل ان يصلي وهذا يوهم
انه عليه الصلوة والسلام لم يحج قبل حجة الا حجة واحدة وليس كذلك بل حج قبل الهجرة مرارا

وعطفان وقد تقدم في المناقب قوله باب قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي بالاضافة
والطفيل مصغر الطفل اسلم بمكة ثم رجع الى بلده ثم هاجر الى المدينة مع قومه عام خيبر
ولم يزل بها حتى نفض الى النبي صلى الله عليه وسلم وقتل باليمامة شهيدا قوله باب قصة وفد طي
بالاضافة قوله باب حجة الوداع قوله فقد حل اي قبل السعي والحلق كذا في الكرماني قوله فعلت هذا
قول ابن جريج لعطاء قوله قال ابو عطاء قوله بعد المعرف بفتح الراء المشددة اي الوقوف بعرفة اي الموقف
الذي بعده لا يجتمله قوله قبل اي قبل الوقوف وبعده قوله النفر بسكون المعجمة قوله حل بكر الصلاة
وشدة اللام على صيغة الامر من الاحلال لانه لم يسق الهدي معه وامره بالمسارعة بذلك لئلا
لانه كان شريكا له عليه الصلوة والسلام في الهدي قوله فقلت راسي بفتح الفاء وتخفيف اللام اي اخرجت
منه القمل قوله ما يمنعك اي من التحلل يا رسول الله قوله شعثون باهمال السين والمعجمة والثاء المثلثة
بالاولى واخذها الكرماني والاولى اصوب قوله الذي يستقبلك من القضاء قوله بينه اي بين
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجراد مرمرة بفتح ميمين بينهما راء ساكنة ثم ميم اخرى
هذا الحديث ههنا لا ذكر له في عام الفتح كذا في القسطلاني وبمكة اذ قال الواقدي اراد ان بينه
وبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحج في عام الفتح ولا يظن وسيأتي ذلك عما قال الواقدي نحن نقوله
وبمكة اخرى حيث ذكر الصلوة في الكعبة ولم يذكر فيه احكام غيرها من الحج بل ذكر فيما بعده
انه صلى الله عليه وسلم بعد ما حج حجة الوداع فقط وشاهد الناس يفعلون في كلام الجاري والمجنبة ذكر الفتح
بدخوله صلى الله عليه وسلم مثلا بمثله وغيره اذ ان الحج قوله انها قالت ابي طافت في اقاق الكعبة
قوله فاشتقت على صيغة الامر الغايب ضميره راجع الى صفية رضي الله عنها قوله كما تحدث اي تحدث
ولا يتوهم المراد من حجة الوداع فان خطب النبي صلى الله عليه وسلم وكان كانها خطبة يوم حجة الوداع
واشرم عليه واخبر عما بأتي من الامور الآتية وقال قال ترجعوا بعدي الى الخ فزنا هذه
المراد من حجة الوداع حج وقعت الوفات في تلك السنة فرجاء انها الفتح وشرح القسطلاني في قوله
كما تحدث كاظهر شيء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم قوله والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا
جملة حالية قوله فما يخفى عليكم قالوا الكلمة ما نطرية وقوله فليس يخفى جزيها قوله ان ربكم ليس يخفى
ما يخفى عليكم اي انه سبحانه منزه عن العيوب والنقائص معيوب قوله ثلثا اي قالها صلى الله عليه وسلم
ثلثا وفيه رد على قوم قالوا انه تعالى في الجانب التنزيه والتشبيه وكانه سبحانه
منزه فهو معيوب بعيوب بغير متناهية وكانه يصير كذلك هو انعم تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا ولعلهم قالوا ذلك ليستعد الناس للايمان بالرجال قوله ان ربكم
ليس بأعور يرد لما في الاولى واستيناف قوله الا ان الله بالتخفيف في الموضعين قوله حجة الوداع بالنصب
على بيان حجة واحدة قوله وبمكة اخرى قال العيني ابو حنيفة قبل ان يصلي وهذا يوهم
انه عليه الصلوة والسلام لم يحج قبل حجة الا حجة واحدة وليس كذلك بل حج قبل الهجرة مرارا

عديدة انتهى قال القسطلاني قال الودي انه صلى الله عليه وسلم لم يترك الحج فقط بمكة قوله وترجب
بضم اضافته اليهم لانهم كانوا يواظبون على قطعة اشد من سائر الوجب قوله البلدة اقامت
الماء الخاصة بمكة قوله قال محمد هو ابن سيرين قوله شهرا قال الاهل بلغت يحتمل ان يكون الضمير
راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون راجعا الى محمد بن سيرين والاول اشهر والثاني على تقدير
ثبوته ماخوذ مما في الحديث قوله انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف يوم عرفة وكان
ذلك اليوم الجمعة فكان لنا ذلك يوم الجمعة فكان لنا ذلك اليوم عيدين قوله حتى يوم النحر فنحرة
عتيقة بالجر قوله مع حجة الوداع عبد الله بن يوسف على رواية عبد الله بن مسلمة فقط في حجة الوداع
قوله اشفيت اي قربت قوله ولعلك اخبار بالغيب باحصال له من الفتح قوله لكن البائس شديد الحاجة
قوله همزة بفتح الجيم قوله على جاز استدلاله على ان مرور الحائض بين يدي المصلي غير ناقض لصلوته
كما ظنه البعض قوله فصف اي دخل في الصف قوله العتق بفتحتين هو السير المتوسط قوله نفر بالنون
والمهملة المشددة اي سار سيرا سريعا قوله باب غزوة تبوك بالاضافة قوله الجلدان بضم الجيم
وسكون اللام الذي ترك عليه ويحمل عليه قوله القرنين اي البعيرين المقرونين بالآخر قوله عذرنا
بفتح الذال المعجمة الذي صدقناه قوله ما اجيبت من تحقيق ما اخبرت به اولا قوله مصعب
بفتح المهملة الثانية قوله يقضمها بالقاف والجيم المفتوحة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان
على صيغة افعل التفضيل ووجهه ان ليلة العقبة هذه اشد اماتة قوله في الجيم وتشديد
اللام هذا ايضا بيان قصورة في المخلف قوله يريد الديوان من كلام الزهري جمعا ذي بالفتح والكسر
وتفاوطا اي سبوه وفات قوله معوصا بالجيم والمهملة اي مطعونا بالنفاق متهما به قوله ولم يزك
اي لم يحركني في الخروج تذكره عليه السلام اياي قوله سلعة بكسر اللام قوله برداه كناية عن حسنه
وبهجته والجاده بنفسه وبيع الرداء عطفا لو قوعه على عطف الرجل بكسر المهملة اي جانبيه
قوله وكلا بالتخفيف قوله المغضب بفتح الجيم الثانية اي المملو من الغضب حملا للدال المفاجاة
وقوله الكلام قوله يوثر بوزن يضم التحتية وفتح المثلثة والنابب اللوم العنيف قوله انشورت
اي علوت قوله حايط اي بستان ابي قتادة قوله ينطق بالنون المفتوحة والوحدة المخففة
قوله لم يجعلك اي لم يجعلك مضطرا وغيرنا در على الخروج منها قوله فتيمم اي قصدت
قوله فنيرة اي لحرقته قوله وفي ارتفه واثرف قوله سلع بفتح المهملة جبل بالمدينة قوله ما الله
غيرها لعله لاذيه الملبوس والا فكان له مال اراد ان يتصدق به كما ياتي قوله لا اكون بدل من
قوله صدق قوله باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر بكسر المهملة من ديار ثمود
قوم صالح عليه السلام بين المدينة والشام عند وادي القرى للبعض بضم الجيم وسكون
المهملة وبالفاء قوله قنع بتشديد النون اي اليس راسه بالقناع وهو بفتح فبنون ثقيلة بليغ على ما في فتح

من مجالسة القاري قوله باب بالتنوين للترجمة وهو كالفصل لما قبله فانه يتعلق بغزوة تبوك
كما ان باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم متعلق به ايضا قوله ابي حميد بالتصغير قوله مائية هو اسم
من اسماء المدينة النبي صلى الله عليه وسلم كما في العيني قوله احد يحبنا اي اهله ويحتمل الحقيقة
قوله باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله مزقه بتشديد الزاي قوله فدعا
فاستجاب الله دعائه صلى الله عليه وسلم فسلط الله عليهم كرمي شيرويه انه فقتله حتى انقرض
بالكلية في خلافة عمر قوله ايام الجمل اذ كانت عائشة رضي الله عنها فيها راكبة على الجمل
وكانت مبتوحة فيمن معها قوله ملكوا ابتدئ بالام اي حملوها ملكا قوله مقدمة من غزوة
تبوك وهو وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في فيل غزوة تبوك وفيهم ان السابق حينئذ
كان داسن تميم قوله باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته بالاضافة وذكر هذا الباب
في ذيل كتاب المغازي فيه بليغ على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يريد الغزو
في سبيل الله تعالى مادام حيا وانما تحت غزواته عليه الصلوة والسلام كما قال الجهاد ماض
الى يوم القيمة وكذا الباب المتقدم كان مقدمة للغزوة والجهاد وبالجملة فكلا من الترجمتين
يرفع تعلق بالكتاب المذكور قوله ثم صلى الى اخر ما جمع فيه بينه بيان الوفاة
والمرض لان عدم الامامة كان لاجل المرض قوله من حيث تقدم اي من جهة علو اوين حيث امامة
صلى الله عليه وسلم اياه الجوهري في القاموس الايلة عرق فيه وريد العنق اذا انقطع من احد الجانبين
قوله لجي بهمزة الاستفهام للانكار اي كيف تفوت في امره صلى الله عليه وسلم وهو فيكم ولم يمت
فيجب عليكم ترك الصلاة والاستفهام للانكار اي لم يمض ولم يفت بل فيكم وبوزره في فاستفهم
والمكان لجي بمعنى هن كما قيل والانكار عليه ايضا يفيد ما افاده الاول وصحة معنى الحديث ظاهر
بغير خفي وفي نسخة لجي بدون الهمزة في مخرومة وبراءة بقرينة الروايات الاتية فيها ذكر الهمزة وحذف
همزة الاستفهام كثير في الكلام كما يخفى على المتتبع قوله فتغلبه الوجع بالتحريك قاله ابن التين
عليه الصلوة والسلام تعب ومشقة بالكتاب قوله الوزعة المعينة وقال الهروي عنهم
انما تفوت في احضاره لاني عرفت من فحوى قوله وكذلك جعلتا امة وسما انه سيبقى فيهم
رسمه واعلم ان الامر بالكتاب والتبليغ بامينه لو لم يكن على سبيل المشاورة والارشاد
الى الخير بل كان واجب التبليغ ولزم من تركه ضلالة الامة للزم ان يضل الله صلى الله عليه وسلم لم يبلغ
ما انزل اليه وهو باطل بالاتفاق ويلزم ايضا ضلالة كل الامة وهو ايضا باطل بالاتفاق قوله
لعظيم بالفتحات والعين والحاء المهملة الصوت والصياح كذا في الكرماني وفي القاموس
اللغط بحرك الصوت والجلبة او اصوات مبهمة لا يفهم لجيل بفتح الجيم وتشديد اللام
والجيم الساكنة قوله ساروها بتشديد الراء قوله لجة بفتح اللام وتشديد الجيم وهي فعلة
وخشوة بفتح من جمادة الصوت ثم يجيء بفتح الجيم الاولى وتشديد الثانية مفتوحة

عديدة انتهى قال القسطلاني في اللؤلؤي انه صلى الله عليه وسلم لم يزر الحج فقط بمكة ولم وجب
مضر اضافة اليهم لانهم كانوا يواظبون عليها فكانها اشد من سائر الوجوب ولم البلدة اضافت
السماء الخاصة بمكة ولم قال المحب هو ابن سيرين ولم ثمرة قال الاهل يحتمل ان يكون الضمير
راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون راجعا الى محمد بن سيرين والاول اشهر والثاني على تقدير
ثبوته ماخوذ مما في الحديث ولم انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف يوم عرفة وكان
ذلك اليوم الجمعة فكان لذلك يوم الجمعة فكان لذلك اليوم عيدين ولم حتى يوم النحر فنحمة
عتيقة بالجر ولم مع حجة الوداع عبد الله بن يوسف على رواية عبد الله بن مسلمة فقط في حجة الوداع
ولم اشفيت اي قربت ولم ولعلك اخبار بالغيب بما حصل له من الفتوح ولكن الباس اي شدة الحاجة
ولم اضرة بفتح الجيم ولم على جواز استدلاله على ان مرور الماربين بين يدي المصلي غير واقف اصلوت
كاظمة البعض ولم فصف اي دخل في الصف ولم العنق بفتحتين هو السير متوسط ولم نفر اي يسير
والمهلة المشددة اي سار سيرا سريعا ولم باب غزوة تبوك بالاضافة ولم الجلالان بضم الجيم
وسكون اللام الذي توك عليه ويحمل عليه ولم القرينين اي البعير المقرون بالآخر ولم عدنا
لمصدق بفتح الزاي اي الذي صدقناه ولم ما اجبت من تحقيق ما اخبرت به اولا ولم مصعب
بفتح المهملة الثانية ولم يقضها بالقاف والجيم المفتوحة من القضم وهو اكل الطرف الانسان
على صيغة افعل التفضيل ووجهه ان ليلة العقبة هذه الساعة ولم في الجيم وتشديد
اللام هذا ايضا بيان قصور في المخالف ولم يريد الديوان من كلام الزهري جهاز بالفتح والكسر
وتفارطوا اي سبق وفات ولم معمورا بالجيم والمهملة اي مطمورا بالتفاق منهما به ولم ليزيد في
اي لم يحركني في الخروج نذكره عليه السلام اياي ولم سلة بكسر اللام ولم برداه كناية عن حسنه
وبهجته والجاءة بنفسه ويسبح الرداء عطفا لوقوعه على عطف الرجل بكسر المهملة اي جانبيه
ولم وكاد بالتخفيف ولم المغضب بفتح الجيم الثانية اي المملوء من الغضب حول البدل الفصاحة
وقوله الكلام ولم يوبخن بضم التحتية وفتح الموحدة والتاء المثناة الثقيلة والخاء المعجمة
اي علوت ولم حايط اي بستان اي فتادة ولم ينطق بالنون المفتوحة والموحدة المفتوحة
ولم لم يحملك اي لم يحملك مضطرا وغير قادر على الخروج معها ولم فتجهت اي قصدت
ولم فنجرته اي احرقته ولم وفي ارتفع واشرف ولم سلع بفتح المهملة جبل بالمدينة ولم ما الله
غيرها لعله اراد به المليون والا فكان له مال اراد ان يتصدق به كما ياتي ولم الا الكون بدل من
قوله صدق في ولم يا حاسب نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر بكسر المهملة من ديار ثمود
قوم صالح عليه السلام بين المدينة والشام عند وادي القرى اي اليسير واسمه بالقناع وهذه تبيينه بيان لما يوجب
للمهملة وبالفاء ولم فتح تبوك بالنون اي اليسير واسمه بالقناع وهذه تبيينه بيان لما يوجب

من بحالسة الفقراء ولم باب بالتنوين بالترجمة وهو الفصل لما قبله فانه يخالف بغزوة تبوك
كان باب تعدل النبي صلى الله عليه وسلم متعلق به ايضا ولم ابي حميد المتقدم ولم غابة هو اسم
من اسماء المدينة النبي صلى الله عليه وسلم كذا في العيني ولم احد بحبنا اي اهله ويحتمل الحقيقة
ولم باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ولم مزقه بتشديد الزاي ولم فدعا
فاستجاب الله دعاءه صلى الله عليه وسلم فسلط الله عليهم كرز شيرويه انه فقتله حتى انقرض
بالكلية في خلافة ثم ولم ايام الجمل اذ كانت عائشة رضي الله عنها فيها راكبة على الجمل
وكانت مبتوحة فيمن معها ولم ملكوا بتشديد اللام اي حملوها ملكا ولم تقدمة من غزوة
تبوك وهو وجه مناسبة ذكرهن الحديث في ذيل غزوة تبوك ويفهم ان السابق حينئذ
كان دامس تميم ولم باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته بالاضافة وذكرهن الباب
في ذيل كتاب المغازي نبيه بليغ على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يريد الخروج
في سبيل الله تعالى مادام حيا واغاثت بتخوفه عليه الصلوة والسلام كما قال الجهاد ماض
الى يوم القيمة وكذا الباب المتقدم كان مقدمة للغزوة والجهاد وبالجملة فكلا من البابين
نوع تعلق بالكتاب المذكور ولم ثم صلى الباقي بعدها بحق تفهيد الله فيه بيان للوفاة
والمرض لان عدم الامامة كان لاجل المرض ولم من حيث قعد اي من جهة علة اوجبت عدم امامته
صلى الله عليه وسلم اياه بهري في القاموس لا يهرق بضم فيه ويزيد العرق اذا انقطع من الحمى
ولم الجر بهمزة الاستفهام الانكاري اي كيف تفوتون في امره صلى الله عليه وسلم وهو فيكم ولم بت
فيجح هي ترك الصلاة والاستفهام للانكار اي لم يجح ولم يفت بل فيكم وبوبه في الفاستفهم
والمكان بجح يعني هن كافيل والانكار عليه ايضا فيفيد ما افاده الاول وصحة معنى الحديث ظاهر
بغير خفي وفي نسخة تجح بدون الهمزة في محروفة وهو زيادة تقريبة الرواة على ان فيها ذكر الجمزة وحذف
همزة الاستفهام كثير في الكلام كما يخفى على المتتبع ولم فعليه الرجع بالتحريك فاراد والانكاس
عليه الصلوة والسلام تعب وعشقه بالكتاب ولم الرزية المصيبة وقال الخطابي سمي
انما تو فقت في احضانه لاني خرجت من نوبتي وكذلك جعلتا امة وسطا انه يسبقني بنفسه
وسعه واعلم ان الامر بالكتاب والتبليغ بامينه لو لم يكن على سبيل المشاورة والارشاد
الى الخير بل كان واجب التبليغ ولزم من تركه ضلالة الامة لزم انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ
ما انزل اليه وهو باطل بالاتفاق ويلزم ايضا ضلالة كل الامة وهو ايضا باطل بالاتفاق ولم
لعظمهم بالفتحات والغين والحاء المهملة الصوت والصياح كذا في الكرماني وفي القاموس
اللغط بحركة الصوت والجلبة او اصوات مبهمة لا يفهم بجليل بضم الجيم وفتح اللام
والجيم الساكنة ولم ساداها بتشديد الراء ولم لجة بضم اللام وتشديد الجيم وفي نسخة
وخشونة بضم من جفاة الصوت ثم يجيا بضم الجيم الاولى وتشديد الثانية مفتوحة

006

بينهما اخاء مهملة مفتوحة اى يسلم اليه الامواد يسلم عليه تسليم الوداع وقوله او نحيه يحتمل عطفه
على يجيبنا وعلى يوري هكذا في الكرماني ولم يشر عليه على صيغة المجهول ولم اذن بالنون
على يجيبنا وعلى يوري هكذا في الكرماني ولم يشر عليه على صيغة المجهول ولم اذن بالنون ولا واحدا
في بعض بالايجاب فقال ولم مسنده بضم الميم وسكون المهملة وكسر النون وفتح المهملة والفوقية وبالرفع
على الخبرية والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى كنت اسنده بصدري ولم فاديه بفتح الهمزة
والموحدة وتشديد المهملة اى مدة قبره ولم ثم قضته بكسر الصاد المهملة من القضم وهو الاكل باطراف
الاسنان وفي نسخة بالفاء والمهملة اى كسرته كذا في الكرماني قال عياض الاكثر رواه بالمهملة
ولم نقضته بالقاف والفاء ايضا كذا في الكرماني ولم حاقنتي الحاقنة بالمهملة والقاف المكسورة ثقرة
بين الترقوة وحبل العاتق واذا قنتني بالجمة وهي طرف الحلقوم ولم جبان بكسر المهملة ولم المعوذات
الحاق لفظ الجمع على السورتين باعتبار الايات او المراد هما مع سورة الاخلاص على التغليب
وقيل المراد الكلمات المعوذات من الشيطان والاسقام وهو ذكرها الكرماني ولم نفث بكسر الفاء
وضمها ولم مبني على الفتح اسم المفعول ولم عنها برفع المهملة وتشديد الموحدة ولم لولا ان الى مخافة
عبادة الناس القبر وسجودهم له لابرز القبر وهو على صيغة المتكلم من المضارع المعلوم
من باب الافعال حتى بني على صيغة المجهول ولم ان يرمن على صيغة المجهول من الترميض وهو
تعاهد الربض وهو بفتح الراء والموحدة والضاد المعجمة ما يجعل حول الشجر ونحوه من الحجارة
لئلا تسفي الريح التراب عليه ولم اذن بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة من الاذن ولم الحمل الذي
لم تسلم بكسر المهملة وانما لم تسلم عائشة لان تحملها لم يكن ملازما بل كان اسامة معه عليه
الصلوة والسلام وكان علي رضي الله عنه وقد مر شرحه ولما دخل قال القسطلاني وكان
ذلك في يوم الاثنين المتقدم على يوم الاثنين هو يوم الوفاة ولم واكتفهن بالرفع على انه
نائب فاعل لم تحلل ولم راجعت في ذلك اي في ان يأمر الامامة عتيق ابي بكر ولم ولا كانت
اي عطف الاباء لم يقع في قبلي محبة الناس بابي بكر بعد امامته وعدم تناد منهم كما
ظهر لي بعدها راجعت ولم رواه ابي الا بالصلوة ولم عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن
كعب بعضهم في هذا الاسناد تردد ولم عبد العصا اي مامور في الحديث حجة باهرة على عدم
نص النبي صلى الله عليه وسلم على الخلافة لعلي رضي الله عنه بل هو دليل على عدم خلافته
ولم عبيد بالتصغير ولم ذكوان بدل من اباعمرو بالواو ولم يسمى بفتح المهملة الاولى والثانية ولم
ولم عبيد بالتصغير ولم ذكوان بدل من اباعمرو بالواو ولم يسمى بفتح المهملة الاولى والثانية ولم
دخل جملة مستأنفة لبيان المحجة الاخيرة ولم واما مسنده على صيغة المؤنث من اسم الفاعل
كما مر قريبا ورسول الله بالنصب على المفعولية ولم آخذه بمد الهمزة وكونه بالقاف اتاء
من ادم ولم قانون بخفة النون بصيغة الواحد هنا واذ واجه فاعله وفي نسخة
عتيقة وفي الكرماني بتشديد النون على لغة اكلوني البراغيث وقولها القسطلاني ولم
بالنصب بالضم وسكون النون بين المهملتين موضع من ذي الحليفة كان للصديق بستان

وهو مغشي على صيغة اسم المفعول من التغشية بالمعجمتين ولم وجوه بكر المهملة وفتح
الموحدة ثوب يماني قال الكرماني ويقال ثوب حبرة بلا اضافة والصفة بالجمع الله عليك
موتتين هذا الدفع ظن من ظن انه لم يمت وسيموت فانه ما افقق الموت كان وجدوا
ما فقدوا ولم لكان بتشديد النون والناس منصوب بالاضمية ولم فعقرت بضم المهملة
وكسر القاف اي هلكت ويروى بفتح العين اي دهشت وتحيرت وقيل سقطت ولم ما قلق
بضم الفوقية وكسر القاف وباللام المشددة ورجلاي فاعله تلاها
اي الآية المحبوبة بحيث عرضها رسول الله عليه وسلم وقولها ان النبي صلى الله عليه وسلم حالة مبنية لمعنى
الآية المتلوة ويحتمل ان يكون كلمة اي بحذف اللام ويكون الجملة تعليلا للافعال المذكورة
من العزو والنقل والسقوط وهذا اجود من الاول ولم لددناه اي جعلناه الدواء في احد
جانبي فيه والدود بمهملتين ولم ما يصيب من الادوية في احد شقي الفم ولم الا تلدوه في بفتح واللام
كراهية للريض بالرفع على الجنبية اي هذه الكراهية من قبيلي كراهية للريض او بي على
اي الخلافة ولم فقالت من قاله انكار للقول مع الانكار قبله وكان القائل ظن انه وقت
الوصية عند قرب الوفاة والا فلا يلزم من الذي ذكرته عائشة نفيه او ان نفيه
كان معلوما لها من حديث ابن عباس حيث قال العباس ليحاولت عبد العصا بعد ثلاث
للحديث ولم فالحنث بالنونين بينهما مجمة اي استرخى بفتح الكاف وسكون المهملة
اوصى بكتاب الله تعالى ودينه الامر بالوصية فالنهي الوصية بالامامة والمثبت
الوصية بالكتاب ولم باب آخر ما تكلم بالاضافة ولم عذبه على صيغة المجهول الى
الموت اي قربه ولم الرفيق اي اختار الرفيق الاعلى ولم باب وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم يغسل عليه فيه اياما الى العشرة المدة مدة نزول الوحي فلا يرد حل فيه مدة فترة
الوحي فلا ينافي ما عليه الجمهور من ان عمر الشريف كان ثلاثا وستين سنة روي في مسلم انه
خمس وستون ولم باب بلا ترجمة وهو كالفصل لما قبله ثلاثين اي صاعا ولم باب
بالنبي صلى الله عليه وسلم اسامة الى الشام ولم قد يبقى لعل هذا هو الوجه في جيش النجيفي
معه يخ لم يبق لهم عذر في السلوك فلا ولى ابو بكر وامر الناس بجهزهم استقراء الناس
على الخروج معهم وقعد هو على مسند الخلافة ولا يخفى انه لا امر للنبي صلى الله عليه وسلم
بالامامة كان ذلك منزلا في حكم الخروج لان القيام مع الجيش مع الخروج عن المدينة
المنورة ثم اعلم انه ذكر في روضة الاحباب ما معناه انه لما توفي من وفي النبي صلى الله
عليه وسلم واستقرت خلافة ابي بكر رضي الله عنه امر بورة حامل لواء اسامة ان
يذهب بلوائه الى بيت اسامة فيخرج اسامة ويذهب بجيشه معه الناس المامورون

المجذوح معه وقال ابو بكر لو صادت للدينة لقلة السباع ما خالفت وصيته رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ارسال اسامة فوجه اسامة وغلب عليهم وقتل قاتل ابيه قال الشيخ
ابو محمد اخو المصنف هذه الترجمة لما جاء انه كان عمر يؤمر اسامة يوم السبت قبل موت
النبي صلى الله عليه وسلم بيومين وكان ابتداء ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فندب
الناس لغزو الروم في آخر صفر ودعا اسامة فقال سر الى موضع مقتل ابيك فاوطئهم الخيل فقد وليتك هذا الجيش فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه في اليوم
الثالث فعقد لاسامة لواء بيده فاخذ اسامة فدفعه الى بريدة وكان فيمن انتدب
مع اسامة كبار المهاجرين والانصار منهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسعد وسعيد
وقتادة فتكلم في ذلك قوم منهم عياش بن ربيعة فوجد عليه عمر رضي الله عنه وعاذ كرنا الا
علم شجاعة ابي بكر واستقامته على ما اوحى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظم محنته
من علي رضي الله عنه في بقيته في المدينة المنورة مع علي رضي الله عنه بعد خروج المهاجرين
والانصار وعدم ذلك على رضي الله عنه القتال معه في جبوة فاطمة رضي الله عنها
تقية وخوفا من الناس كما يقول الشيعة افتراء عليه عند من انصف وعلم ايضا
ان قضية جيش اسامة حجة عليهم لا لهم و ان كان ضمير الشان محذوف وان مخففة
من الثقيلة و لم اجب بعض من الذين اجهم وكلا من تجهيضه و باب
بلا ترجمة و باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه المغازي معضلة وانفقا
بالوفاة اراد ان يذكر جملة وهو من صنع من بدائع البخاري و

كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر في جامع الاصول ان النهي عن تفسير القرآن بالراي لا يخلو اما ان يكون المراد به الاعتماد
على النقل والسماع وترك الاستنباط او المراد به آخر وباطل ان يكون المراد به انه لا يتكلم
احد في القرآن الا ما سمعه فان الصحابة رضي الله عنهم قد فسروا القرآن واختلفوا في
تفسيره على وجوه والبوكار اقالوه سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم وان النبي دعا لابن عباس
اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل فان كان التاويل مسموعا كالتنزيل فالدعاء لتحصيله
بذل الجهد وانما النهي محمول على احد الوجهين احدهما ان يكون له في الشيء دليلان فيريد بعض
وهواه فيتاول القرآن على وفق رايه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك
الراي لكان لا يحوج له من القرآن ذلك المعنى وهذا النوع يكون تارة مع العلم كالذي
يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وهو يعلم ان ليس المراد بالآية ذلك
ولكن يلبس على خصمه وتارة يكون مع الجهل وذلك اذا كانت الآية محتملة فيحمل
على الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك له لجانب رايه وهواه فيكون قد

فمن رواية اي رايه هو الذي حمله على ذلك التعصب ولو اراد ما كان يترجح عنده ذلك
الوجه وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم
انه ما اريد به كمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى اذهب الى
فرعون انه طغى ويشير الى قلبه ويومي الى انه المراد بفرعون وهذا الذي قد يستعمله بعض
الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع وهو ممنوع وقد يستعمله
الباطنية في المقاصد الفاسدة لتقرير الناس ودعوتهم الى مذهبهم الباطل فيتاولون
القرآن على وفق رايهم ومذهبهم على امور تعلم قطعا انها غير مرادة بهذه الفوين
احدهما وجهي المنع من التفسير بالراي الوجه الثاني التهمة والمبدلة وما فيه من الاختصار
والحذف والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط
المعاني بمجرد فهمه العربية كثير غلطه ودخل في زمرة من فسر القرآن بالراي فالنقل والسماع
لا بد منه في ظاهر التفسير اولا يستغني به عن مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع التفهم
والاستنباط والفرائض التي لا تفهم الا بالسماع كثيرة ولا مطمع في الوصول الى الباطن
قبل احكام الظاهر الا ترى ان قوله تعالى وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها معناه انه
مبصرة فظلموا انفسهم بقتلها فالناظر الى ظاهر العربية قضى ان الناقة كانت
مبصرة وليركن عمياء ولا يدري كيف ظلموا غيرهم وانفسهم فهذا من الحذف والاضمار
وامثال هذا في القرآن كثيرة وما عداهذين الوجهين فانا نصر والى الله واله اعلم ثم اعلم
ان البخاري يذكر لفظ القرآن ثم يذكر بعده لفظ التفسير فمن لم يكن حافظا للقرآن فيلقط له
الفاظ سورة ترجم بها الباب حتى يسهل عليه موقعة مواده وههنا شيء اخر ي باب ما جاء
في فاتحة الكتاب بالاضافة و لا انه في بعضها لا انه وهذا الوجه التسمية بالفاتحة واما وجه
تسميتها بام القرآن فلا يتضح معناها اما في ما في القرآن من الثناء على الله والتمجيد وفي ذلك
واعلم ان البخاري قد لا يراعي في تفسير آيات الله القرآن المجيد ترتيبه واحيانا يذكر لفظا
من سورة في سورة اخرى استطرادا للمناسبة بين اللفظين فمن المناسبة واحيانا يذكر
في تفسير الفاظ القرآن المجيد الذي يذكر لفظا من القرآن ويذكر لفظا اخر لتفسيره ثم يفسر ذلك
فليكن هذا على ذكر منك لعله يعينك في الابواب الآتية و الذين الجزاء اشارة الى تفسير قوله
مالك يوم الدين وهو باعتبار المقابلة يشمل يوم الدين في عين الفاطرة ايضا و لجنيب يتم الحجة
و الرفيق الذي تذكرونه ولم يلحق منذ الميثاق عليه السلام ما عدا نبينا فلعله تركه اختيارا مخافة
الفوت او لغير ذلك و ان سلم الخيانات هفوة كالسهو في الصلاة معفو عنه و الحمد لله رب العالمين
فيه دليل على ان التسمية خارجة من السورة ليست جزءا منها و باب غير المغضوب عليهم بالاضافة
و لم بسم الله الرحمن الرحيم سورة البقرة و باب فيه بالاضافة

و فيا فوت آدم الى قوله ابنوا او ارسول بعثه الى اهل الارض للانذار والاهلاك وكذب واوذي
و فيا فوت آدم الى قوله ابنوا او ارسول بعثه الى اهل الارض للانذار والاهلاك وكذب واوذي
في الله تعالى وهذا موضع الترجمة وكان آدم نبيا ورسولا الى من وجد من اولاده وكان دعوته
بمنزلة الارشاد للاولاد وقيل اول رسول بعد الطوفان الى اهل الارض لانه لم يرسل نبيا بعده
غير اولاده وهو بعيد و لست هنا كم اي لست اقدام في مقام شفاعتكم فانه انما يليق به
من لم يذنب اصلا او غفر له ذنبه كله ما تقدم وما تاخر ومن ههنا يفهم وجه وجيه
من قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر غير ما اشتهر
قوله ما بقي في النار الا من حبسه القرآن قال الكرماني فان قلت المطلوب هو الاراحة في
موقف العرصات لا الاخراج من النار قلت انتفى حكاية الاراحة عند قوله فيوذن وما
بعده زيادة على ذلك انتهى وقال الشيخ الطيبي لعل للمؤمنين فرقتان فرقة سيقوا الى
النار من غير توقف وفرقة حبسوا واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخصهم الدخول
في الجنة ثم شرع عليه السلام في الشفاعة للداخلين في النار زمرة فاختصر الكلام باب بالتنوين
و قال ابو العالية في تفسير قوله في قلوبهم مرض اي شك وفي قوله تعالى بكلا ما يبين
يديها وخلفها غير الذي
و باب قوله تعالى لكل اجل كتاب اذا اجل اورد فيه حديثا يدل
على حكم جعل الانذار وعلم منه ان ليس مقصوده مقصورا على بيان معنى الفاظ النظم بل قد
يكون لذلك وقد لا يكون لذلك
و يطعم من يجرد
و باب قوله وظللنا واضفة بفتح الظاء المعجمة
وسكون اللام
و الكماءة بفتح الكاف وسكون الميم وفتح الهمزة جمع واحدها كمي على خلاف قمرة وقمر
وهو من النوادر كذا في الكرماني
و مانعها شفاء العين قيل هذا على الحقيقة وبالغ اراده وقيل
على اعتبار تركيبه مع غيره فانه جاء قد يفيد البرء اذا كان عينه بالحرارة قال الكرماني نا قلا
عن النووي والصواب ان مانعها يجود اشفاء مطلقا وقد رايناه في زماننا من كان يجي
وذهب بصره فيكحل عينه بماء الجرد فتشفا وعاد اليه بصره وهو الشيخ الصالح المحدث ابو
عبد الله الدوشقي ثم قال الكرماني اقول لعله يحتمل اذا يكون معناه الكماة ما من الله به على عباده
يعافيها فهم واما الله فيكفي ما فيه من الشفاء في الجملة
و ين حفون بالواو والهملة
المفتوحة وبالفاء اي يدفون على اركبهم امر والي السجود الموادبه الركوع والخشوع
عند الاتيان الى باب بيت المقدس شكرا لله تعالى وقوله حطة اي حطة عنا ذنوبنا
فبدلوا السجود بالزحف وقالوا حنطة بزيادة النون استهزاء سخرية بامر الله تعالى
حنطة وقوله حبة في شعرة تفسيرها وفي بعضها حطة قالوا هذه الكلمة بعينها
وزادوا عليها مستهزئين حبة في شعرة كذا في الكرماني
و باب قوله لذلك من كان عدوا
بالاضافة
و يخفق بالهملة اي يجتني الثمار
و زيادة كيد للوت فانه الذلامة
و ترغ اي جذب الى شيمه وقد مر شرحه
و باب قوله ما ننسخ من اية بالاضافة

و حبيب صند العرب
و انا لمدغم اي ان انبيا وان اقراء لكن مدغم قوله المذي قال ابو عبيد
لم يجيء في القرآن كيف وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية الى آخره قال الكرماني ولا مدغم انا لو
تركنا كان ابلغ لا يقول ينسخ شيء من القرآن والظاهر انه لم يقل لينسخ قرائه فرد ذلك بقوله ما
ننسخ الآية لانه يدل على ثبوت نسخ البعض
و اما باب قوله وقالوا اتخذ الله
و اما
تكذيبهم حصر التكذيب بجحد الاعادة لانه سمعي محض لا مجال للعقل في معرفته واما اتخاذ
الولد فعقلي يدل العقل على تنزيهه تعالى عنه وقد وافق الشرع بالمستحيل على الله سبحانه عقلا
اذا ثبت له تم كان شمنا له تعالى واما الاخبار الدالة على مجال العقل في معرفته بكون ذلك
تكذيبا له تم
و الايخبر عون ان اياديه سبحانه موصوف بالتشبيهات حقيقة في محله
محال الحوادث خبرا وشرعا يشهد به تعالى الشرع المتلقى من غير متناه كما هو مذهبهم
ومطابقة الحديث به ظاهره
و باب قوله واتخذوا من مقام ابرهيم بالاضافة
و واقفت الله
في ثلاث اووافقني شك من الراوي وفي بعضها بالواو للتاكيد
و في ثبت ذكر هذا العدد
لا يقتضي نفي غيره فقد روي عنه موافقات بلغة خمس عشرة كذا في القسطلاني ويحتمل
انه قالها قبل الموافقات الباقية كذا في العيني على انهم مر حوا بان مفهوم العدد غير معتبر
و اما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عاتبت عمر بان الذي تعتاد به ليس عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وليس له اهتمام بذلك والقائلة ام سلمة وقيل زينب
و باب والزوجة بالاضافة
و القواعد اساسه واحدتها قاعدة بالتاء ووا حدة جمع النساء بدونها
و اقصر والي
ترك بعضها
و حدثان بكسر الهملة الاولى وسكون الهملة الثانية وبالمثلثة
و فقا لعبد الله
عمر بالقاف كلمة الشك اما للاحتياط واما لمجرد التعليق ومقصوده ان المسموع يدل على وجه ترك
النبي صلى الله عليه وسلم استلاما
و ما راي بهم للهزة وكلمة ما نافية اي ما الظن
و الجركم الهملة
وذلك لان سنة اذرع منه كانت من البيت فاكرلنا ان اللذان فيه لم يكونا على الاساس كذا في
العيني وذلك لان الجدار يكون متى سطا فكر بكى دكنا
و باب قوله امنوا بالاضافة
و
مطابقة حديث الباب ظاهرة
و باب قوله سيقول السفهاء وهم اليهود لكراهتهم التوجه
الى الكعبة اي قالوا ذلك حين حولت القبلة وفيه بيان كيفية التولي ووقت النزول وكيفيته
و فخرج رجل هو عباد بن بشر وقيل عباد بن نهيك اما تكير اي صلى تكر
و باب وكذلك
بالاضافة ومطابقة الحديث له ظاهرة وكذا قوله باب قوله وما جعلنا مطابقة الحديث ظاهرة
و فاستقبلوها على صيغة الامر
و وتوجهوا الى القبلة على صيغة الماضي
و باب قوله الذين
بالاضافة مطابقة الحديث باعتبار اشعار الاية الى بيان القبلتين وبيان كون قبلة بعد قبلة
و باب وابن بالاضافة ومطابقة الحديث بالكرية من جملة ان علم من الكرية اتباع المؤمنين
خبرو احد على خلاف حال اهل الكتاب حيث لم تتبعوه عليه الصلوة والسلام ولو اوتي الذين

كالآية اعلم ان مطابقة حديث الباب للترجمة اشكل على بعضهم حتى قال البعض انها لا يأتي الا
بتعسف ويمكن ان يقال مقصود البخاري ان الحكم لعدم الاتباع المفهوم من الكريمة ليس بعام
يشمل جميع اهل الكتاب فان بعضهم كعبد الله بن سلام كان يقول الى الاسلام كما ان النبي
صلى الله عليه وسلم وقد اشير في المتن الى التخصيص المذكور بقوله الذين اتيناهم الكتاب
يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق فذكر حديث ابي هريرة الباب
ذكرا لاجل التخصيص وذكرنا ايضا لاجل التنصيص في المؤمنين سواء كانوا من اهل الكتاب
او من غيرهم فان المؤمنين من الفريقين حالهم واحد في المسارعة الى التبليغ والقبول من غير
لبث وتوان ففيه بيان المقصود الكريمة وقد وقع فيها ولا يأتي قوله ولكل وجهة بالاضافة
ثم هو مرفوع على صيغة المعلوم اي هو فالله وهو سبحانه وتعالى اعلم وفي بعضها
على صيغة المجهول ولا يأتي قوله ومن حيث خرجت بالاضافة بقاء سفرا
وغير مصرف فاء امر على صيغة المجهول وتاء يأتي فاعله ان يستقبل اي النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا هو المقصود بالبيان ويحتمل ان يكون الضمير عائدا الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا
فاستقبلوا على صيغة الامر ولا وجه الناس ولا يأتي قوله ومن حيث
خرجت الى قوله وحيثما كنتم الآية والحديث معلوم مما مر ووجه تكرار قوله ومن حيث خرجت
مع الامر المذكور على ما قاله البعض ان الامر الاول ان هو مشاهد للكعبة والثاني اذا هو في مكة
غائبا والثالث لمن في بقية البلدان قاله الرازي وقال بعضهم انه للتاكيد لانه اول
ناسخ وقع في الاسلام وكذا في العيني ولا يأتي قوله ان الصفا بالاضافة ولا الملس بضم اللام
وسكون اللام املس ولا يعني الصفا اي الصفوان بعني الصفا والصفا مقصور الجمع
قال الكرماني انه جمع الصفات وهي الصخرة الصماء فيكون هذا التفسير مطابقا لتفسيرة المجاهد
الملس ولا فاراي على حديث الاسطوان كما فهم فهم من نفي الجناح في الفعل نفي الجناح في الترك
فاراد عائشة رضي الله عنها شبهته بان الظاهر الاحتمال نفي الجناح في عدم الطواف فان
القيد ما قاله عروة دون الاخبار بنفي الجناح عن فعله فانه يجتمع مع الوجوب ايضا ثم اثبتت
انهم يحترزون عن الطواف فنفي الحرج عنه فنفي فعله محتملا للوجوب وهذا مراد الكرماني في
شرح قوله كلا اي ليس المفهوم عدم الوجوب المسبي بل مفهومه عدم الاثم على الفعل ولكن
على الترك لقبول ان لا يطوف بها ولا قيد بالكاف مصغرا ولا يأتي قوله ومن الناس
بالاضافة اي باب في بيان حكم الذي اهدى نذرا ولا خمرة بالمعجمة والزاي وفي الحديث دليل
على انه لا فرق بين اهل الجنة المخلدين وبين اهل النار المخلدين باعتبار المخلد ولا يأتي
قوله باب الذبح بالاضافة وحديث الباب يفيد ما هو المراد من اتباع بعد البعض ولا اساء
بالاحسان وظاهر الكريمة ان مقتضى القتل العمد القصاص ثم اذا بدا الولي المقتول ان يعفو

كله ذلك وقال الكرماني في شرح مذهب اصحابنا دليل على ان ولي الدم مخير بين القصاص والعفو
ولا يخفى ان قوله الذي صلى الله عليه وسلم لا امتثال كتاب الله اي حكمه القصاص بما قوى ما ذكرنا كذا في
النظم بقوله كتب عليكم القصاص في القتلى ثم رد ذكر حكم العفو بقوله ولا ذكر قال البعض الواو بالكسر
ما يمكن فيه الحمالة ولا يأتي باب قوله ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام بالاضافة وفيه
بيان وقت نزوله ونسخ وجوب صوم رمضان وصوم عاشوراء ولا غبناه هو ابن مسعود
ولا فاون فعل امر ان والظاهر ان امره بالاكل جبني على عدم انه لم يقل بسنية ايضا وان كان
يحتمل ان يكون اكله امره لكنه بعيد لبناء يعتقد وجوبه بعد نسخه ولا يأتي قوله اياما
معدودات بالاضافة ولا يضطر اي الصايم وهو الكثير بعيد انه قراءة بلا يطيقونه
للاقل ولا قال ابن عباس الى آخره اشارة الى ان عباس لا يرى النسخ في هذا وفيه خلاف
الجمهور والحاصل ان النسخ ثابت في حق البعض الفهم يا ايها الصايم عليه لقوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه وما الشيخ الفاني الذي لا يستطيع الصوم فله ان يفطر ولا افتداء عليه ولكن
يجب عليه اذا افطر ان يطعم عن كل صوم مسكينا اذا كان يجده وفيه قولان للعلماء احدهما الايجاب
كالصبي وهو احد قولي الشافعي والثاني وهو الصحيح وعليه اكثر العلماء ان لا يجب عليه فدية عن كل يوم
كما فسره ابن عباس على قراءة يطوقونه كذا في العيني ولا وعلى الذين يطوقونه من توقت الشيء اي
كلفته او التفعل بمعنى السلب كما في الكرماني وفي القاموس وقوي على الذين يطوقونه اي يحمل
كالطواف في اعنافهم يطوقونه اصله تتطوقونه قلبت التاء طاء وادغمت يطيقونه اصله
قلبت الواو ياء يتطيقونه اصله يتطيقونه قلبت الواو ياء والمطوقة الحمام ذات الطوق و
القارورة الكبيرة طاعن مطوقة والاطاقة القدرة على الشيء وقد طاق طوقا واطاقه
وعليه وللاسم الطاقة اشتقي وليس منه الاطاقة فان التفعل تتعدى الى اثنين والاطاقة
الى واحد وظن البعض من شراح الكشاف وتبعه الاخرون ان همزة السلب فحناه سلب الطاقة
وهو ظن محض لان همزة السلب لسلب الماخذ عن المفعول كاشتكيته اي ازلت شكايته
لا به يزيل المفعول الماخذ عن الفاعل فقوله ويطوقونه ضبط على صيغة المجهول في نسخة ولا
باب من شهد بالاضافة بيان المتن وقراءة ابن عباس ومذهبه ولا باب قوله
احل لكم بالاضافة بيان لشان نزوله ولا باب قوله وكلوا بالاضافة ولا عقلا بكر للهملة
الحبل الذي يشد به البعير ولا فلم يستبينا اي لم يظهر الماسود منهما عن الابيض ولا العكس
ولا ان وسادتك اذن الخ اي ان همت هذا وعلمت بهذا فوسادتك توبيخ اكان الخيط الابيض
والاسود تحت وتلد وهذه الترجمة ذكرت لمزيد الملاحة في الكلام الذي استعمل على سبيل الكناية
مع ما فيه من الملاحة الزايدة على المثل المشهور فان عريض الوسادة كناية عن البلاهة والغفلة
وقيل كناية عن طول النوم قال الخطابي ان توسك لطويل كني الوسادة لعريض القفا وهو مستلام

الشاهد والحق لان القضاء يراد عرضه بكثرة الاكل فيقل الفضلة ولم باب قوله ليس اليوم الاهاهنا
ومطابقة للحديث المترجمة باعتبار بيان شان النزول ظاهر ولم باب وقاتلهم بالاضافة
ولم قال ابن التين عم يشير حتى قاتلة منكم لاجل الفتنة وطلب
الدنيا وكانه اراد ابي الاخذ ان ادفع الفتنة بنفسي وحدها واغايدفع بمعاونة وجماعة من الناس
وهم اهدد وانا بهم في القتال وكانه اشار بذلك الى الاحاديث الواردة في ايام الفتنة
المفيدة للاجتناب عن الدخول فيها كقوله عليه الصلوة والسلام القاعد خير من القائم منعته
عن الدخول فيها والقيام لدفعها ولم اخبروني فلان قيل انه عبد الله بن طبيعة بفتح اللام وفتح
معجمات سنة اربع وسبعين ومائة قال البيهقي ولم اجمعوا على ضعفه وترك الاحتجاج بما
ينفرد به كذا في الكرماني والعيني جبرة بفتح الهملة والواو وسكون التحتية كذا في الكرماني قال البيع
بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء اسمي وفي بعضها بفتح الباء وبكسر مصغر المكرم قال ابن الرشيد
ولم ان رجلا قيل انه حكيم ذكره المهدي عن البخاري كذا في العيني ولم او يعذبوه ذكره بصيغة
المضارع لدلالة على الاستمرار بخلاف القتل فانه غير مستمر ولم حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة
كانه حمل الفتنة المذكورة على تعذيب الرجل المسلم او قتله الصادرين من الكفار والمجاوز عن
الاحتمال الاولى اي في قوله وان طائفتان الى قوله فاصلحوا هو الذي ذكر من عدم قدرته على اقتياده
بنفسه بدون اعوان وانصار وقد تغيرت بذات الناس وبعدوا عن الانقياد عليهم وقد
وقع الارشاد في الاحاديث الى الاجتناب عن الدخول في الفتنة فتر الظاهر ان السائل
من الخوارج باب والنفقون بالاضافة ولم المنفر بفتح النون وسكون الجيم في النفقة
الظاهر ان مراده النفقة في الجهاد فانه لو لم ينفق فيه وغلب عليهم الكفار واهلكوهم ولم
باب قوله لمن كان بالاضافة ولم الاصهاني بفتح الهمزة وكسرها والفاء وبالموحدة اربع لغات ولم
معقل بفتح الميم وكسر القاف بينهما مهملة ساكنة وجرة بضم الهملة وسكون الجيم ولم حملت على صيغة
المجهول لعله لمرض او مانع اخر كذا في العيني فان قلت قدمر في آخر باب عمرة الحديبية انه قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن مجردون وقد حصرنا المشركون قال فكانت
لي وفرة فجعلت لهوام تنثر على وجهي فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو ديلد هوامر راسك
الحديث وفي طريق قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قلت لا منافات بينهما لجواز ان
حمل ابو رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا ثم بعد ما نزل في موضع مر به النبي صلى الله عليه وسلم
واتى عليه ولم والقمل بفتح القاف وسكون الميم ولم ماكنت كلمة ما نافية اي ما كان لي الطول
بالهمزة القول يودبك هذا الى هذا الذي ارى ويلح بالتخفيف ولم باب من قتل بالاضافة
ولم يقال له ابو الرجل المبهم عمر وقيل ان اسمه عثمان وهو ينهى عنه القتل والمراد به مع
الحج قال العيني لم يكن عمر ينهى عنها محرما انما كان ينهى عنها لكن قصد البيت منها خارجين

ومعترين انتهى وروى الزكان عمر يقول متعتان كانتا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا احرمهما فعلى تقدير صحته المراد بالمتعتين الكينونة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمراد بالتحريم الكراهة لما ثبت ان اباه العيني وقيل المراد اظهارها والفتوى به لما يقال ان ابا حنيفة
شيئا واباه الشافعي شيئا ومن عند عمر رضي الله تعالى عنه في المتعة واحاديثنا يطلع على قصد عمر وانه عمل
بالصواب ولم باب قوله لا جناح عليكم بالاضافة وعكاظ بالهاء المضمومة وخفة الكاف وبالمعجمة
والحبجة بالفتحات والنون المشددة ولم باب ثم افيضوا بالاضافة ولم الخمس بضم المعجمة وسكون
الميم جمع الاحمس وهو الشديد الصلب لجلدهم اشد ابي دينهم ولم ليطوف الرجل التمتع ولم ما كان حلالا
اي كان لا يخرج من احرامه حتى يحل اي حتى يحل يوم النحر ولم ما يتراه حذف الشرط بحذف المبتدا والخبر
اي فعدته ما يتراه او فعليه ما يتراه والجزاء محذوف وهو يدل من لم يجد كذا في الكرماني ولم
فعليه ثلثة ايام اي الصوم فيها ولم الظلام بضم الجيم ولم ليتبرز به اي يخرج اي البراز اي
الفضاء الواسع وفي بعضها بالنون اي يتكلف منه السير قال الكرماني فان قلت اول وقت
الوقوف من زوال عرفة وآخره صلوة الصبح من يوم العيد قلت اعتبروا الاول في الوقت الاشرف وهو
العصر وفي الآخر الحاوة المشهورة ولم باب قوله ربنا بالاضافة ولم اللهم اتنا في بعضها
ربنا اتنا كذا في الكرمية قال بعضهم ان هذه الدعاء جامعة لانواع الخيرات وهو موضع تامل
لان الحسنة نكرة في الاثبات لا تتناول الفا من قبيل عمرة خير من حجة او ان مطلوب الراوي
ينبغي ان يكون عمومها والحقيقة للحسنة صالحة بهذه الارادة فنعم بقرينة المقام ولم
باب قوله وهو الد الخصام بالاضافة ولم الحيوان بفتحات باب قوله ام حسبتم بالاضافة
ولم خفيفة اي بالتخفيف دون التشديد ولم وذهب بها اي ذهب ابن عباس بهذه الاية
الى في سورة البقرة وهي قوله حتى تقول الرسول اي فسر بها ما فهم من ان كلمة الاستفهام فتح
نفي الله للاستبطاء واما انكار عايشة فمن انكر من فهم ان الرسل كذبوا فيما اخبروا من
جانب الله وهو فاسد ولا يلزم منه انكارهم القراءة الصحة بمعناه بان الرسل ظنوا او
خافوا من ان يكون الذين معهم يكذبونهم بان ظنوا ان الرسل عليهم السلام كذبوهم
ويكون التقدير فظنوا ان الاعداء اوالاتباع على انهم كذبوا ما الجملة والى القراءتين اعني
بالتخفيف وهي قراءة الكوفيين وبالتشديد وهي قراءة غيرهم هي واحد وكلاهما سبعيتان
متواترة وفي الكشاف الضمير في كذبوا للمتيقن الصدر كالوسوسة لا للعين الحقيقي والله اعلم
بالصواب ولم باب قوله اشاكر بالاضافة ولم في كراد وكذا في اهبال الشاة واديارها
ولم وعن شبر النصب عطفه على الجوفا الشقرين شميل ولم باتهما اي في اي نوعيهما الجرون
وروى بلفظ حتى انتهى الى السماء كرحرث لكم فقال عمري فيم انزلت كذا في الفسطلاني
ومن ورايها اوبيانها في القبل من الولد ولم باب قوله واذا طلقتم النساء بالاضافة

عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة **ولد** المحسن هو الشهيد الامام **ولد** معقل بفتح الميم وكسر القاف
ولد تخطب بحاء صيغة المجهول اى طلب لزوجها يعني كما يأتي في الحديث **ولد** باب قوله والذين يتوفون
بالاضافة **ولد** فلم بكسر اللام وفتح الميم **ولد** او قد تطرقها شك من الراوي والمراد منهما واحد على ان ترددها
في كلامها فاشار عثمان الى ابيه مانه اثبات غير منسوخ التلاوة منسوخ التلاوة غير نعم
منسوخ الحكم **ولد** واجيب قال الكرماني هو صفة المعتدة باعتبار الاعتداد وصفة المصدر
اي امر واجب **ولد** جعل الله كانت عدة الوفاة اربعة اشهر وعشرا وقد وقع في هذه الاية
متاعا الى الحول فزاد سبعة اشهر وعشرون يوما **ولد** في وصيتها اي تمام الحول وهو سبعة
اشهر وعشرون يوما ومعنى تمام الحول ما يتم به الحول باربعة اشهر وعشر **ولد** والعدة كما هي
واجب عليها قال الكرماني العدة الواجبة عندهم زوجها الاربعة الاشهر والعشر الزائدة
الى تمام الحول هو بحسب الوصية ان شاءت قبلت الوصية وقعدت في بيت زوجها وان شاءت
اكتفت بالواجب وهو قول الله غير اخراج اي لغير اخراج هو من اخراجهم اياها من خروجها
بنفسها **ولد** احبان بالكسر **ولد** سبيعة بحاء صيغة التصغير **ولد** عظم بضم المهملة وسكون المعجمة
العظماء **ولد** ثمة هو عبد الله بن مسعود **ولد** ورجل بالكوفة هو عبد الله بن عتبة مات بها
في زمان عبد الملك بن مروان **ولد** التغليظ اي طول العدة ومذهب ابن مسعود ان عدة الحامل ابعد
وهذا مذهب ابي حنيفة وكان مذهب علي رضي الله عنه عدتها ابعد الاجلين وقال ابن مسعود
من شاء باهلته واعلم انه ذكر القابسي في تفسيره وازواجا الذين يوصون متاعا الى الحول
نصيب يوصون ان اضمرت والا فالوصية غير اخراج مبتدا منه اي من متاعا او مصدر
مؤكد او حال من ازواجهم اي غير مخرجات والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا
قبل ان يحتضروا لازواجهم بان يمتعن بعدهم حولا بالسكنى وكان ذلك اول الاسلام ثم نسخت
المدة بقوله اربعة اشهر عشرا وهو واجب متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول
وسقطت النفقة بتوريثها الربع والثمن والسكنى لها بعد ثابتة عند الشافعية خلافا
لابي حنيفة انتهى ملخصا **ولد** باب قوله حافظوا بالاضافة **ولد** والحديث يدل على ان المراد
بالصلوة الوسطى العصر اذ هي الغائبة و الوسيط الفضيل **ولد** باب قوله وقوموا لله قانتين
بالاضافة **ولد** سهيل بضم الجيم بحاء صيغة التصغير **ولد** فامرونا بحاء صيغة المجهول ينفهم
من هذا الحديث محذوف تقديره تعالى و الصلوة الوسطى سوى معنى المشهور وهو انهم
امروا بامرين احدهما المحافظة على الخمس الصلوات والاخر المحافظة على انها اجبت
يكون موصوفة بالوسطى ليفيد هذا يكون جميع الصلوات وسطى **ولد** باب قوله فان خفتم
بالاضافة ولا يوجد ولا يثقله وفي بعض كله لابي الوقتين **ولد** اذى بضم الهمزة حتى
اثقلني **ولد** باب قوله والذين يتوفون قال العيني حيث هذا الباب قدم ثلاثة

ابواب وكان المناسب بالترجمة عند الباب المترجم بهذه الآية انتهى ولعل مقصود البخاري
من ذكره ههنا الاعلام بان المنسوخ يكتب اذا لم ينسخ تلاوته كما ظن ابن الزبير رضي الله عنه
وكان المقصود من الباب السابق بيان عدد المتوفى عنها زوجها وما يتعلق به وكان بيان
كل مقصود معها عنده فعقد لكل بابا وذكر حديث ابي سلمة سابقا لاجل بيان النسخ بالكيفية
وهذا صفة في هذا الكتاب المستطاب هذا الذي فهمنا بعد التدبر وذكرته ما فيد بيان الوفق
واقوال السلف ومطابقة حيث الباب بالترجمة ظاهرة **ولد** فلم بكسر اللام وفتح الميم **ولد** نكتبها
على صيغة المعلوم وكذا يدعها **ولد** باب قوله واذ قال ابراهيم رب الى بلا اضافة **ولد** لكن
احق بالشك من ابراهيم قال صلى الله عليه وسلم او قبلهما للادبة والمقصود نفي الشك عن ابراهيم عليه
اي لما لم يكن لنا شك في الخبر فابراهيم عليه السلام ان لا يكون له شك بنده **ولد** باب قوله ابو
احد كرره لاضافة **ولد** نعم كاذنه عرف الذل ولم يعرف خصوصيته قال في بعض حواشيه **ولد** باب قوله ابو
عمر رضي الله عنه **ولد** باب قوله واحل الله مطابقة الحديث المذكور في ذيله ولكل الحديث للباب
المتقدم ظاهرة **ولد** باب قوله يمحق الله الربوا مطابقة الحديث من حيث بيان رمز توقيها
وكافها وبيان خروجه تجارة لم يعرف ذلك وسنه يعرف مناسبة باب قوله فان لم تفعلوا
بهذا الباب **ولد** لو اتاك ذو عمرة حال هذا الباب وحديثه قريب مما ذكر في الباب
المتقدم ويؤيده **ولد** باب قوله وانفقوا الاية هذه الاية مذكورة في ذيل اية الربوا فيفهما
تاكيد لحرمة الربوا وما قرنت تحريم تجارة لم تعرف المناسبة بينهما في الحرمة والخبث
ولد باب ان تبدوا ما في انفسكم **ولد** وهو ابن عمر لعل هذا من الراوي عن مروان بحاسبكم
الله كما يأتي فالقول المذكور صدر عنه ويحتمل انه تذكر بعد الظن فقطع **ولد** باب قوله
آمن الرسول **ولد** بعدها وهو قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها روي عن عبد الله ابن عمر
انه تلاها وقال لي اخونا لهلكنا ثم بكى حتى سمع نشيجه فذكر لابن عباس فقال يغفر الله
لابي عبد الرحمن قد وجد المسلمون مثلما وجد فنزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها واختلف
في نسخ الاخبار والصحيح انه لا يجري فيما اخبر الله تعالى عنه انه كان او يكون لانه يودي
الى التكذيب واما تعلق منه بالامر والنهي فالنسخ فيه جائز وفرق بعضهم بين
ما اخبر انه فعله وبين ما اخبر انه يفعله قالوا ما يفعله يجوز ان يتعلق بشرط وما فعله
لا يتعلق بشرط وعليه اول ابن عمر الاية ويجري ذلك في الوعد والوعيد وهو كرم لا خلف وقد
اسلم المنسخ على ما وضع عن الامة كذا في الكرماني والاجود ان يقال ان الاقوال المشروعة بالاذن
موصولة بالمشية قال الله تبارك وتعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء فاظهار خلاف ظاهر الخبر الذي لم يكن متعلقا بالمشية مع كون نفي الله باعتبار
ظاهره **ولد** بسم الله الرحمن الرحيم سورة آل عمران **ولد** شفا حفرة بضم الجيم في الاول وضم المهملة في الثاني **ولد**

الركبة بتخفيف الكاف المكسورة البير و لعوجرفها بفتح المهملة وسكون الراء اي طرفها و ادبق
بكسر الراء وشدة الموحدة والقتيته قال العيني عن ابن مسعود ربيون كثيرا ابالوف وعن الحسن
ربيون كثيرة اي علماء كثيرة وقال ايضا في شرح قوله قال مجاهد الى قوله واتاهم تقويهم
هذ الكلام كله ملام مجاهد و وبجوز يعني ان نزلا في الاصل مصدر بمعنى اسم المفعول
و ومنزل بالواو بيان لقراءة اخرى وفي بعضها ويجوز منزل بدون الواو و المطهمة
بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الهاء المفتوحة اي الناقة الحسن الراعية اي التي ترعى مت
اسامة الدابة وسومها و باب قوله منه آيات محكمات كذا في بعض النسخ و ليصدق
بعضه بعضا الظاهران ضمير بعضه راجع الى القرآن وقال بعضهم راجع الى المشابه به
يعني يجب الايمان بحقيقة المتشابه وانه من عند الله سبحانه ولا يجعل معارضا للحكم كما هو
مذهب اهل الزيغ حيث يأولون تأويلات مخالفة للايات المحكمات حتى قالوا ان
ذاته تعالى كما هو موصوفة بكلات عين متناهية كذلك موصوفة بنقايض غير متناهية
قالوا ذات الله محيطة بنفسها بلا تشباه وانها بينها وبين اليد للجسمية الخارجة
للانسان في يدي الله حقيقة وهو المراد من قوله تعالى يد الله فوق ايديهم وبنى هذا على
اصلهم الفاسد من ان العالم مجموع من اوهام وخيالات كما موج البحر وانما الوجود هو الله
سبحانه وانما التعدد والتكثر في الصفات والاوهام الحاصلة من انتقاض الذات تعالى الله
عما يقول الظالمون علوا كبيرا بل يقولون هذا هو الله وذاك هو الله ذلك تعالى الله
عما يقولون علوا كبيرا فانكروا معنى الالوهية والربوبية وافسدوا عقايد العوام
بهذا الكلام وقال الكرماني اما الاصطلاح الاصوليين فالحكم هو المشترك بين الظاهر والظاهر
والمتشابه هو المشترك بين المجمل والمؤول وقال الخطابي المحكم هو الذي يوقف بظاهر بيانه
تاويله ولواضح ادلته باطن معناه والمتشابه ما اشتبه معناه فلم يتبين معناه من
لفظه ولم يدرك حكمه من تلاوته وهو على جزئين احدهما ما ازداد الى المحكم واعتبر به علم
معناه والآخر ما سبيل الى الوقوف على حقيقة وهو الذي يتبعه اهل الزيغ فيطلبون
تاويله ولا يبلغونه ثم يرتابون فيه فيفتتنون به وذلك كالامان بالقدر ونحوه ويقال
ما انفكت دلالته والتشابه ما يحتاج الى نظر ويخرج وقيل المحكم ما لا ينسخ والمتشابه
ما ينسخ وقيل المحكم آيات الحلال والحرام والمتشابه الصفات والقدر وقيل المحكم
آيات الكلام والمتشابه الحروف المقطعة و باب قوله واني اعيذها مناسبة جزئية
الباب بالترجمة ظاهرة و باب قوله ان الذين و اليم مولم بضم الميم وكسر اللام على ما في
القسطلاني وكذا في نسخة عتيقة قوبلت بنسخة الفرهري والمفهوم من كلام بعض العلماء
الوبيبة اي بفتح اللام والاسناد مجازي و بمين صبراي بمين الزم بها وحبس المخصص

عليها بالحلق اوبقر و نحوزات الكف ونحوه بكسر الراء وضمها وللاشيقي بكسر الهمزة ومنصوبا اسم
الآلة للخزن و فخرجت اي من البيت او الحجرة هو بالحاء المهملة آخره جيم وقال بعضهم جرحت
بالجيم والحاء المهملة وعلى الاول صيغة المعلوم وعلى الثاني صيغة المجهول كذا في القسطلاني
ذكروا بكسر الكاف على صيغة الامر و واقرؤا عليها اي على المدعى عليها و باب قول الله يا اهل
الكتاب تعالوا اي كلة سواء و فقد اي عدلا و لكذبني بالتخفيف وكذبوه بالتشديد على الامر
من التكذيب وهو متعد الى واحد والاول الى اسفيان وهو غريب من حديث ابي سفيان بطوله
مع شرحه و باب قوله لن تنالوا البر بلا اضافة و لم يجعل الكاف اسمية كما في بعض النسخ
باب قراءتها بالتوبة بالاضافة و لم اي بهمزة بفتح الهاء وسكون الميم و لم تخمها بالتوت الخضرة
والمهلة المفتوحة واليم الاولى المشددة المكسورة اي تسود وجدها بالجيم والواو و لم اي تسودها
بكسر اليم ويدرس بضم الواو و ينفع اي عبد الله بن الدرس و لم اجتناه وفي بعضها يجتني وفي اخرى
يجني بالجيم اذا يميل اليه ويعطف وقال السندي يأتيه مفتوحة وجهه ساكنة ساكتة يقال اجتى
على الشيء اذا دكن عليه قال الخطابي بالحاء والنون يقال جنى يجني جنى ورويي بالحاء ثم نون ثم
هزة اي يوكع وقال البرهتي قال اهل الحديث يجني بالحاء واهل اللغة بالجيم كذا في العيني و ليقيها
اي يحفظها من الحجارة و باب قوله كنتم خير امة بالاضافة و لحين الناس للناس اي ينفعون
الناس حيث يخرجون الكفار من الكفر ويجعلونهم مؤمنين بالله العظيم وبرسوله صلى الله عليه وسلم
و روى عبد بن حميد عن ابن عباس هم الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في العيني
وهو بيان للخير والامامة في صفوة بالرفع في العيني ايضا عن عمر بن الخطاب انه قال لو شاء الله
عز وجل لقال انتم لكنا كلنا ولكن هذا خاص باصحابة ومن صنع مثل ما صنعوا كانه كان خيرا
امة اتبع و باب قوله ادخلت بالاضافة و سلة بفتح المهملة وكر اللام في القاموس
السلة كزهة الجارة جمع كتاب والمراة الناعمة الاطراف وابن قيس الجرمي وبن حنظلة الهمي
صحابيان ويقتسلة وبطن من الانصار وابن كلاد في بجيلة وابن الحرث في كنده وابن عمرو بن يقل
وابن عطفان بن قيس وعبيدة بن حصاص بن سلمة البدري الاحدي وعمرو بن سلمة الجرمي و
عبيد الله بن سلمة المرادي واخطاه الجوهري في قوله وليس سلمة في الوب غير بطن من الانصار
وسلمة محركة اربعون صحابيا وثلثون محدثا او هذه او سلمة الجرمي وسلمة الزرقي و لما
احب ظاهر الكرمية يفيد الذم لهم بالجبن والضعف عند القائلة هزفر جابر بان الحق لا يأتي
وهو قوله تعالى والله وليهما يفيد مدحهم و وقال سفيان هو في بدر ما احب ما يسرني
وما بعده مشترك بين الروايتين قال الله مسومين اي معلمين وقد صبروا وابشروا
وعده بانه قاتلت معهم الملايكة فجاء خيل يلوح عليهم عمايم صفرا وارسلوها بين
اكتافهم كذا في تفسير الملايين و باب ليس لك من الامر شيء بالاضافة و حتى تبين

المهلة وشدة الوحدة وقد مر شرحه حديثي الباب قوله والرسول يدعو كرر في اخراكم
بالاضافة قوله الحالة بفتح الواو وشدة اللام قوله باب قوله اسنة نعاسا بالاضافة غثيتنا
بكسر الجيم وفتح التحتية وتشديد الكاف للمفعول قوله مصافتا بفتح الميم وشدة الفاء جمع الصف
وهو الموقع في الحرب قوله باب قوله الذين استجابوا بالاضافة قوله القرح بفتح القاف و
الجراح بكسر الجيم قوله استجابوا اي لاستفعال والافعال يجيء قوله باب ان الناس قد جمعوا لكم
بالاضافة قوله حصين بفتح المهلة الاولى ويستفاد من الحديث الاول ينبغي لمن اصابته خوف
اوهم من امر ان يقول حسبنا الله ونعم الوكيل ويستفاد من الحديث الثاني انه تعالى قد يشدة
الحريق وان لم يختص قوله باب ولا تحسبن الذين يبخلون بلا اضافة قوله اباذا بفتح التنوين
وسكون الجيم قوله وثيبتا بالزاي اي نقطتا فوق العينين قوله مثل على صيغة المفعول
من التفعيل قوله يطوق بالضم وفتح الواو والمشددة اي يجعل طوقا قوله بلهزمته بكسر اللام والزاي
قوله شد قيه بكسر الجيم وسكون المهلة جانبي فمه قوله باب قوله ولتسمعن بالاضافة قوله
هذليه بفتح الفاء والمهلة منسوبة الى هذيل قبيلة مشهورة بمرجلتين من المدينة المنورة
على صاحبها افضل الصلوات واكمل التحيات قوله ان بالرفع في الموضعين قوله قبل ان يسلم
اي يظهر الاسلام كما ياتي للشارة اليه في آخر الحديث قوله خمر بفتح المعجمة وشدة الميم اي غطي قوله
لا احسن ما نقول اتكان حقا جواب متقدم على الشرط والجزاء محذوف والمذكور قرينة عليه
على الرابين للمجاة فلا تزدنا بالرفع والجزم بحذف الباء اي فهم كونه واحسن سبب لايتاينا
وهذا من كمال جهله وشقاوته قوله رحلك اي منزلك قوله فاعشنا بهمزة وصل وفتح
الشين بحاصيغة الامر قوله يتناورون بالمثلثة اي قربوا ان يتشاوروا القتال من ثار
بالمثلثة اذا قام مسرعة قوله ابو جباب بضم المهلة ذكره بالكنية في تلك الحالة من كمال خلقه
صلى الله عليه وسلم قوله البحيرة بفتح الموحدة وكسر المهلة على صيغة المكبر وبضم الموحدة وفتح
المهلة مصغرا وهما بعيني واليحر بفتح الموحدة وسكون الحاء الاجن والبلدة كذا في العيني
وضبط في نسخة شرح الكرماني في الحاضرة بحاء لفظ المصغر والموجود في اكثر النسخ الحاضرة
البحرة بدون التحتية وبالجملة المراد المدينة المنورة قوله يتوجوه بالجيم اي يلبسوه التاج
هذا من كمال حسده وما فاق منه قوله بتاؤل اي يرجع الى البعض قوله لما امره الله به اي على طبقه
قوله فيايعوا على صيغة الماضي كذا في بعض النسخ وقال العيني ويحتمل ان يكون على صيغة
الامر قوله باب قوله ولا تحسبن الذين بالاضافة قوله مقعدهم مصدر ميمي جميع بالجيمين
قوله علقمة من اجلاء التابعين قيل انه له صحبة قوله ان مروان سأله في ايام امارته
بالمدينة ومن قبل معاوية قوله معذبا خبركان قوله لنعذبن جزاء الشرط وحاصل الجواب
لابن عباس انك فهمت خصوص بقوم حسبوا اتيانهم فعلوه ان يحمدوا بما لم يفعلوه فانكر ابن

عباس سؤال مروان بقوله فانكم ولهذا قوله انما سألهم عن شيء وكتموه قال الكرماني قبل
هذا الشيء هو نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فذا يحمد اي طلبوا ان يحمدوا قوله باب
ان في خلق السموات بالاضافة قوله يرفع النفث وكر اليم قوله فيخدث فيه دليل للكلام بالليل
بعد العشاء مع الاهل لكن الظاهر انه لم يكن من كلام الدنيا قوله الاخر بالرفع صفة للرفيع
قوله باب قوله الذين يذكرون بالاضافة وقيل بالتنوين قوله فطرحت بصيغة المعلوم
والمجهول قوله فجعل اي استيقظ عليه الصلاة والسلام وقد فجعل قوله بقتلها كاند صلى الله
عليه وسلم فعله لينبهه عن بقية النوم او عن غفلته من سماع حكم المتقدم مع الامام
قوله ثم صلى ركعتين هذا الحديث ذكر فيه ثلث عشرة ركعة من صلوة الليل ذكر فيما سيجيء
عشرة بلا مناقات قوله ثم اوتر ينبغي ان يتعلق فيما قبل الركعتين الاخيرتين واما هنا ذكرا للمناسبة
في التشفع قوله باب قوله ربنا بالاضافة وحديث الباب يدل على ان الصلوة ثلث عشرة
ركعة سوى ركعتي الفجر واعلم ان الاحاديث الواردة فيها مالك مختلفة في العدد والذي يقبلها
مختلف فيه فكان البخاري اختاره حيث ابده بطرق شتى والله اعلم وفي المشكوة عن
زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة فصلى ركعتين
خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة رواه مسلم قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
اربع مرات هكذا في صحيح مسلم وافراده من كتاب المجدي انتهى وقال السيد في حواشيها
فعلى هذا لا يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما اجمله بقوله فذلك ثلث عشرة ركعة او يكون
الوتر ركعة واحدة ولعل ناسخ الصحايح لما راى المجمل جعل الخفيفتين بين جملة المفصل فكتب
قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثلاث مرات ومن ذهب الى ان الوتر ثلاث ركعات
حمل قوله ثم اوتر على ثلث ركعات فعليه ان يخرج الركعتين الخفيفتين من البين قال
الظهر الوتر منها ثلاث ركعات لانه عدها قبل الوتر عشر ركعات بقوله ركعتين خفيفتين
ثم قال ركعتين طويلتين فهذه اربع ركعات ثم قال ثلاث مرات ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما فهذه ست ركعات آخر وهو كلام حسن التوربشتي قوله بسم الله الرحمن الرحيم
من سورة النساء في بعض باب سورة النساء وفي بعضها يتقدم باب على البسملة وهي
ثابتة في النسخ الاتي صحيحة انتهى قوله فما فاقوا كم قال العيني اشار الى ما روى ابن عباس
في قوله تعالى ولا توتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما اما ترى في اذا ثم ذهب
يقول فوق اكمكم من معايشكم يعني القيام بما يقيم به الناس معاشهم وكذلك الفواكه
وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم عن ابيه باسناده عن ابن عباس قوله فحسن سبيلا اشار

الى اني قوله تعالى فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا قال الحكم في ابتداء الاسلام ان المراة اذا زنت وثبت زناها بالبينة الحد الله حبست في بيت فلا تتمكن من الخروج الى ان تموت و الرجم للثيب اشارة الى سبيل الموعود بقوله او يجعل الله لهن سبيلا حيث بين الحكم فيها بالرجم للثيب والجلد للبكر و وقال غيره اي غير ابن عباس و ولا تجاوز الغرب وهو دباغ جلدا وقيل البعض خماسا وسداسا الى عشار وعشروقال البعض الاصح ما اختاره البخاري و لكن في القاموس جاء خماس وسداس اي خمسة خمسة و بفتح فتح المهملة وسكون الجيم والقاف اي تحلله او مايط و وما يحاسنهن اي على ما يفتتحن في الصداق و فامروا ان يتكحوا ما طاب لهم من النساء مثنى مثنى او ثلاث او رباع دون البنيمة التي يرغبون فيها و قال عروة بالاسناد المذكور و بعد نزول هذه الآية وهي ولن خفتم و في آية اخرى الظاهر ان الآية الاخرى هي قوله و يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن و ترغبون ان تنكحوهن فذكر الله تعالى انه تتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى وهي قوله ان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء كما في مسلم قال في الفتح فظهر انه سقط من رواية البخاري شيء كذا في القسطلاني و و لرغبة احدكم عن يتيمة اي اعراضه عنها لاجل قلة المال والجمال و و لرغبة احدكم اي لرغبة احدكم و و عمن رغب في ماله الضمير يرجع الى لفظ من الموصولة و و باب قوله ومن كان فقيرا بلا اضافة و و افظنا يعني انه من الالفاظ من الاقتال و و لم انه اي الولي و و باب قوله واذا حضر القسمة بلا اضافة و ليست بلبوخة تاكيد بقوله محكمة وعلى هذا الامر للندب و و باب قوله يوصيكم الله الآية و حديث الباب لبيان شان نزولها و و باب قوله ولم يضف ومعنى الحديث ظاهر باب قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء بالاضافة و و نزلت في عبد الله كذا وقع في بعض نسخة رواية ودراية قال الحلبي انما كنت احج وانها كانت في يزيد الانصاري وعبد الله بن حذافة قرشي سهاجري والظاهر من هذا الطريق المذكور فيما سبق احد والواقفة وقال في الفتح المراد من قصة ابن حذافة تحقيق ان ما تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر و و باب قوله فلا وربك بالاضافة يشير بالحجة المقررة آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل و و الجدر في القاموس الجدر الحائط كالجدار الشجي والمراد جانبا الشق الذي يسيل فيه الماء و و حين احتقنه اي اغطه عليه الصلوة والسلام و و باب قوله فاولئك بلا اضافة و و احديث بفتح المهملة والجيم بينهما واو ساكنة واخر موحدة و و بجة بضم الموحدة وشد المهملة غلظا وخشونة في الصوت و و اجر بالتشديد على صيغة المجهول و و باب قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء و الولهان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها الآية ومطابقة الترجمة ظاهرة لان المقصود ما لكم لا تقاتلون في تخليص هؤلاء المجبرين من الذين بمكة من الكفار

يخلي بجبل جيهم عن تحقيق الرواية في هذه المرة من احد ان معهم بباهين المحجوبين فاذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولون عندما يرونه انت ربنا انتهى ولا يخفى ان الترجيح بما ذكر مما تخالف وشرح القسطلاني مؤيد بما نقل عن مسلم ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الثواب والكرامة للمؤمنين و العذاب والنكال للكافرين يوم القيمة عدل الله تعالى وليس بظلم بل عدم الظلم يتناول الفضل في حق المؤمنين واعلم انه نقل العيني عن الامام القشيري في رسالته عن ابن فورك انه حكى عن الشيخ ابي الحسن رؤية الله تعالى في الدنيا قول بعض المتصوف وغيره وقد شدد وشنع على من قاله ونقل عن الشيخ طريقة جديدة وفي سعد الحوادي في ذلك رسايل يرد القول بها و و باب قوله فكيف بالاضافة و و المثال بالفتح وتشديد الثناة و على اقفائهم في القاموس القفا العنق كالقافية ويذكر جمع المؤنث المراد بعود الاحجة في الاقفية وعن قتادة مذهب باشفار والاجفان والحواجب فيردها الى الخلقة وقال ابن كعب هو تمثيل كذا في العيني و و عبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة و و عن عبد الله هو ابن مسعود وقال الكرماني في قوله وعروة بن مرة بضم الميم وشدة الراء التابعي وذكر البخاري كلامة للتقوية والا فاسناده منقطع وبعض الحديث محول في القسطلاني انه رواه عن ابراهيم النخعي باسناده المذكور والحاصل انه سمع بعض الحديث عن ابراهيم وبعضه عن عمرو بن مرة و و باب قوله وان كنتم مرضى بالاضافة و و الهان في القاموس الطاغوت اللات والعزى والكاهن والشيطان وكل رأس ضلال والاصنام وكل ما عبد من دون الله وعرفة اهل الكتاب او الجبت حيي بن اخطب والطاغوت كعب بن اشرف و و على صوته بالفتح والضم و و باب قوله واولي الامر منكم بالاضافة و و نزلت في عبد الله كذا وقع في بعض نسخة رواية ودراية قال الحلبي انما كنت احج وانها كانت في يزيد الانصاري وعبد الله بن حذافة قرشي سهاجري والظاهر من هذا الطريق المذكور فيما سبق احد والواقفة وقال في الفتح المراد من قصة ابن حذافة تحقيق ان ما تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر و و باب قوله فلا وربك بالاضافة يشير بالحجة المقررة آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل و و الجدر في القاموس الجدر الحائط كالجدار الشجي والمراد جانبا الشق الذي يسيل فيه الماء و و حين احتقنه اي اغطه عليه الصلوة والسلام و و باب قوله فاولئك بلا اضافة و و احديث بفتح المهملة والجيم بينهما واو ساكنة واخر موحدة و و بجة بضم الموحدة وشد المهملة غلظا وخشونة في الصوت و و اجر بالتشديد على صيغة المجهول و و باب قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء و الولهان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها الآية ومطابقة الترجمة ظاهرة لان المقصود ما لكم لا تقاتلون في تخليص هؤلاء المجبرين من الذين بمكة من الكفار

و و قال القسطلاني مراد مسلم في رواية نعوذ بالله لا نشرك بالله قال وذلك لانه بجانه

الظالمين الساكنين في مكة قوله من المستضعفين اي من المستثنى قوله من عذر الله الى الجاهل
من المحذورين المستضعفين والمستضعفون اصناف الرجال المحذورون والنساء
والولدان قوله وقال ابي عيينة بن عباس لفظ المراغم في قوله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله
يجد في الارض مراغما كثيرا قال الكرماني وكان اراد بالغير انا عبيدة فانه هذا لفظه حيث
قال المراغم والمهاجر واحد قال ابن محيريز مراغما مهاجرا وطريقا يرغم بسلوكه قومه
اي يفارقهم على رغم انوفهم والرغم الذي والهوان واصله لصوق الانف بالرغام اي التراب
قوله باب فالكم في المنافقين بالاضافة قوله بعضهم بتشديد الهملة الاولى الى قوله فهم
وهو تفسير الكسر قوله رجع ناس هم عبد الله بن ابي المنافق واتباعه وكانوا ثمانمائة بقي النبي صلى
الله عليه وسلم في سبعمائة قوله وافقلهم في نسخة عتيقة بحاصيغة لاهم للالتماس بالقتل
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل يقول لا يفتنهم قوله وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
انها طيبة اسم مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان هذا الاسم مستانفا فاظهر وان كان ابدالا
بما قبله كان فيه اشارة الى ان هواه سيفيهم الطيبة اي يخرجهم المدينة اذا هو ابده
انفوه بفتح الجهة وفي بعض باب واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوبه قوله
اناثا قال الله تعالى ان يدعون من دونه اناثا فسر الاناث بالموات ضد الحيوان مجردا
او معه اوما اشبهه فان في الاصنام اكثرها مسماة باسماء الاناث وقال الخرون المراد الملائكة
على زعمهم وقيل هي اللات والعزى ومناة وكانوا يقولون بنات الله وهذا اقرب قوله
باب قوله ومن يقتل مومنا بالاضافة قوله وآخر ما نزلت وما نسخها من شيء المنع في الخبر
بفتح بتاويل او الحمل على التخصيص ونحوه بما الجاز كما مر ترجمه شمران الخطابي قال الوجه
بين قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية وبين قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا
حيث الحق به كلة لمن يشاء لم يكن مناقضا ولعل مراد ابن عباس التغليظ كما حمل عليه
البعض فالمراد من قوله ما نسخها اي ما نسخ تغليظا قال القاضي البيضاوي قال ابن عمر
لا تقبل توبة قاتل المومن عمدا فلعله اراد بنفي التشديد اذ روي عنه خلافه انتهى
ولا موجب التغليظ للزم قبول توبة الكافر مع الشرك فلم عظم قال القاضي والجمهور على
انه مخصوص لم ترتب بقوله والذي لاعتقاد لمن تاب ونحوه قوله باب قوله ولا تقولوا
بالاضافة قوله السلم بكسر السين وسكون اللام كذا في العيني والسلم بفتحتين هو الاستسلام
وقيل هو التسليم الذي هو تحية اهل الايمان قوله غنيمة بضم الجهة على صيغة المتضعين
في الموضعين قوله وقرا ابن عباس السلم بدون الالف بعد اللام وفي القسطلاني بالالف وقال
العيني روى عنه ابن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن يحيى بن عبيد
عن مجاهد عباس انه كان يقرا السلام بالالف قوله باب لا يستوي القاعدون بالاضافة

قوله املى عليه قال العيني يقال املت عليه الكتاب واميته اذا القيته الكاتب ليكتبه
قوله ان ترض بتشديد الجيم من الرض وهو الدق قوله فمازادته نفخ الجيم قوله ادعوا قالوا اي ينادوا
ومعنى هذه الاحاديث الثلثة متقاربة متوافقة ولو ادى تكلف قوله باب قوله ان الذين
توفاهم الملائكة بالاضافة قوله المقري على صيغة اسم الفاعل من الاقراء قوله اجنوة بفتح
الهملة وسكون التحتية قوله قطع على صيغة المجهول قوله بعث اي جيش قال العيني والمعنى
انهم التزموا باخراج جيش لقتال اهل الشام فكان ذلك في خلافة عبد الله الزبير على
مكة قوله فاكتبت بحاصيغة المجهول من الاكتتاب قوله يكتفون بالتشديد من التكثير قوله يرى وكذا
يضرب بحا صيغة المجهول وعطفه بحا باتي قال القسطلاني نافلا عن بتره عرفي عوكية ان الله
تعالى ذم من اكثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون بقولهم موافقتهم فكذا ان
لا يكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا ترتضي المخالفة انتهى فعلم منه ان المستضعفين من الرجال الذي
قوله ولا يهتدون سبيلا اي للخروج الى المدينة بالجهة او طريقا اهوالا او المقصود من هذا
الباب هنا غير ما قصد بالباب السابق الذي ذكر فيه قوله تعالى الا المستضعفين قوله
باب قوله فاولئك عسى الله ان يعفو مطابقة حديث الباب بالترجمة من جهة
ان الذين دعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث داخلون في المستضعفين
وقد نجوا من اهل مكة ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم كما في القسطلاني قوله باب قوله لا
جناح قوله قال عبد الله فاعل قال ضمير راجع الى ابن عباس وعبد الرحمن ابن عوف وكان حبرا
بمقولته اي لانه نزلت فيه هذا هو الظاهر كما في العيني قوله باسب قوله ويستفتونك
بالاضافة قوله فيتركها اي الرجل المتزوج والضمير المنصوب راجع الى الولي وكان ضيعة ماله
راجع الى الولي قوله باب قوله وان امراة خافت بالاضافة قوله اجعلك على صيغة
التكلم قوله من شانها خلق في الضم والفتحة ويحتمل ان يقولها ذلك بعد ما يقول الزوج
انك قد دخلت في السن واني اريد ان اتزوج امراة شابة جميلة واوثرها عليك في القسم
ليلة ونهارا فان رضيت بهذا ونعمت وان كرهت خليت سبيلك فان رضيت كانت على
المحنة ولا يجبر على ذلك وان لم يرض بدون حقها كان على الزوج ان يوفيها حقها
من القسم والنفقة او يبرئها باحسان فان امسكها دون حقها مع كراهية فهو الذي
قوله باب قوله ان المنافقين بالاضافة قوله ففقا سيا بان للاشقاق المنافقين قوله
عبد الله هو ابن مسعود قوله على قوم خير منكم اي ابنائه والمخيرة فلانهم كانوا من طبقة
الصحابة وهم خير من طبقة التابعين لكن اهل ابنائه فارتدوا وناقض لا ذهبت
الخيرية عنهم ومن من تاب فادت اليه الخيرية وقال ابن الجوزي مقصود حذيفة
ان جماعة من المنافقين اصلحوا واستقاموا فكانوا خيرا من اوائل التابعين لكان

الصحيحة والصلاح فان قلت هذا الكلام حذيفة يحمل بوجب الفتح في الجميع لانا لا ندري اي بعض
منهم كان منافقا قلت هذا الكلام البهم يجب حمله على معنى لا تعارض قوله تعالى والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان الآية وعلى معنى لا يخالف قوله صلى الله عليه
وسلم احملوا ما شئتم في اهل البدر وقوله تعالى لقد رضي عن اهل الحديبية ولذا لا تعارض حديث
البشارة للعشرة المبشرة الى غير ذلك فان الادلة اذا تعارضت والتعاضد دون التعارض
والتخالف وقال المخالف انما يعارض عن حذيفة فلا يومن بما روي عنه لقوله لا ادري اي بعض
يعارض عنه ان استند بالقرآن المجموع ان الاحاديث المروية لا يرويها الثقات ان اعترف
بصحة الجميع فلا معارضة ظاهر وان انكرت صحة البعض من تلك الاحاديث للثقات فلا يحتج بالبعض
ايضا لان حديث المبهم بالوضع يسمى ح ولعل ابي حذيفة ح وقد عرف اي عبد الله ما قالت
ولعل ضحك عبد الله من رضاه بما قال ويحتمل حذيفة منه ان للمقام مقام الدهشة فلا يؤخذ
الا كتفاء باظهار الرضا ح باب قوله انا اوحينا بالاضافة و باب قوله يتفقونه
بالاضافة ح لحلة النسب كانه اخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له مهما
واحد كذا في الكرماني ح بسم الله الرحمن الرحيم
سورة المائدة ح الى كتب الله اشارة الى قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب
كتب لكم وفسره بقوله جعل الله ح فيما تقضهم يعني كلمة ما زائدة و اشد وانما كان اشد اذى
فيه لانه يحل على اقامة ما في الكتب الالهية من الاوامر والنواهي او تشديد تحصيل العلوم وهو
امر صعب والكرمية المذكورة وانكانت في شان اهل الكتاب لعموله تعالى فيما اهل الكتاب
لستم على شيء لكن المومنين ايضا مامورون بذلك سوى ما نسخ من الاحكام بجامعه
بفتح الجيم ح احيى الناس منه جميعا لانه ما باشر قتل احد و اشار الى المراد من قوله تعالى
فكانما احيى الناس جميعا ح باب قوله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم ح يوم عرفة
روي يوم بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي يوم النزول يوم عرفة ويروى بالنصب
على الظرفية كذا في العيني والكرماني ح انا بكسر الهمزة وتشديد النون وفي النسخة
العتيقة بفتح الهمزة وخفة النون على انه ضمير المتكلم بعرفة فيه ايماء الى ان عرفات
يطلق على عرفة ح قال سفيان جملة معترضة وقوله اليوم اكملت اما هو نائب فاعل
انزلت واما بيان للضمير فيه ثم انه قد اشتهر انه كان يوم الجمعة وفيه تردد من
جهة لا تطابق ما اشتهر ايضا من ان وفاته صلى الله عليه وسلم كانت يوم الاثنين ثاني عشر
شهر ربيع الاول ولعل شكه من اجل هذا ح باب قوله يفتونك بالاضافة ح لم
يشدد اليم ولذا اثمت ح النكاح اي الالفاظ المذكورة من لمس وغشي وذخلتم
وافضتم بمعنى النكاح الذي هو بمعنى الوطي قال الله تبارك وتعالى او لمستم النساء وقال تعالى

من قبل ان تمسوهن وقال تعالى من نسائكم اللاتي دخلتم بهن وقال تعالى وقد افضى بعضكم
الى بعض ح بالبداءة بالفتح والد وذات الجيش بالجيم موضعان بين الحرمين الشريفين
ح مكان رسول اي وجوده صلى الله عليه وسلم نائما على فخذي ح زاقدا حال فلكزني
بفتح اللام والكاف والزاي الضرب باليد مجموعة ح بني بفتح القاف وكسر الموحدة والياء التحتية
اي اجلي فما اصابني مثل الموت في الشدة ح فيكم اي بسببكم ح باب قوله فاذهبات
وربك بالاضافة ح فحارق على صيغة الفاعل وهو بالجيم الخفيفة والقاف ح سري على
صيغة المجهول من التسرية اي ازيل ح باب قوله انما جزاء الذين بالاضافة ح اذكروا
وذكروا اي حديث القسامة وحكمها ح فقالوا وقالوا اي قد قبلها الخلفاء وافادوا بها
ح وقال من الرواي ح الاجل الظاهر انه ادخل الوتد في الذي حاربوا الله ورسوله
استحتما اي اتخذها موافقة لامرجتنا فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ح تخرج اي النعم
للرعي وكانت نعم الصدقة ح ما يستطيعا اي اي شيء بقي منهم من الامور الموجبة للقتل
والقصاص ح وحرقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلهم الراعي وسرقهم الصدقة
فقال اي عنبسة بن سعيد متعجبا ح فقلت هذا قول ابي قلابة ينتهي اي يضاف ويسند ح قال حدثنا
اي قال ابو قلابة حدثنا هذا الحي ح قال وقال اي قال ابو قلابة عنبسة ح يا اهل كذا اي اهل
الشام لان الكلام وقعت في دمشق ح ابقى على صيغة المجهول وفي بعضها على صيغة المعلوم
والضمير راجع الى الله سبحانه كما في بعض النسخ ايضا ح او مثل هذا شك من الراوي ويحتمل التنوع
والمشار اليه ابو قلابة ح باب قوله والجروح قصاص بالاضافة وكذا باب قوله
يا ايها الرسول بلغ الآية و الفرق بين الشرط اعني قوله فان لم تفعل والجزاء اعني قوله تعالى فما
بلغت رسالته من قبيل قوله عليه الصلوة والسلام من كان هجرته الى الله والى رسوله
هجرته الى الله والى رسوله ومثله لافادة المبالغة ببيان الكمال وجودا وعدما ح باب قوله
لا يواخذكم بالاضافة اي يحلف بالابنة وعقد قلبه او عاين على ما يظن انه كذلك والاول
عند الشافعي لغو والثاني عند ابي حنيفة لغو ح باب قوله لا تحرموا بالاضافة و لعبد الله
هو ابن مسعود ح ورخص لنا بهذه ذلك قال النووي اشارة الى ان عبد الله كان يعتقد
اباحة المتعة وجماعة من الصحابة ذكره مسلم من رواية ابن مسعود وابن عباس وجابر وسلمة
ابن الاكوع وسبرة ابن معبد الجهني رضي الله عنهم ولبعض احاديثهم انها كانت في الخصر
وانها كانت في اسفارهم في الغزوة عند ضرورتهم وعدم النساء معهن بلاد هم حارة وبضرهم
معهن قليل وقد ذكر في حديث ابن عمر انها كانت رخصة في اول الاسلام ان اضطروا اليها
وعن ابن مسعود نحوه وقال الطبري ثبت ان نكاح المتعة كان حلالا في اول الاسلام ثم ثبت
بالاحاديث الصحيحة انه نسخ وانعقد الاجماع على تحريمه ولم يخالف فيه الا طائفة من المبتدعة
ولا يعول على الاحاديث المنسوخة ح باب قوله انما الخمر بالاضافة ح الانام جمع انوك بفتحتين

اللام بمعنى كان الفتح وهو اشهر قوله قل هو القادر بالاضافة قوله لا اعلمكم بكسر الهمزة هذا اهون بقي هذا وعفو عن الاولين بترك الاستعانة قوله باب قوله ولم يلبسوا الخ قوله قلت اي للواو الظلم الظلم وهو الشرك قوله باب قوله وبوس بلا اضافة وقد مر الكلام في الباب مع شرحها قريبا وذكر ابن عباس يا ايتها النبي صلى الله عليه وسلم تاكيد لتحية الوحي وفي لهم انه كيف لم يفصل بينا صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب عليه السلام قوله باب قوله اولياء الدين بالاضافة قوله هو فهم اي داود عليه السلام من الدين امر النبي صلى الله عليه وسلم وقد سجد تحالي سورة ص وهذا الاقتداء في الامور التي لا يجري فيها نسخ اليخ عقاد الخفة والملكات الصادقة بحالة صحيحة عقلا وسمعا مخالف الاحكام السمعية التي تجيء الثالثة تجالي حسب الزمان وفيه دليل ان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء عليهم السلام وقد اجتمع فيه عليه الصلوة والسلام ما تفرق فيهم عليهم السلام بالاقتداء بهم قوله باب قوله ولا تقربوا بالاضافة النهي عن القرب ارشاد الى طريق السلامة من الفتن الشيطان وعن الاثام الظاهرة كشرب الخمر والزنا والسرقة وعن الباطنة كالغيبة والبغض والحسد وحب الدنيا ولا شيء ابغض الى الله من الملح هذا كلام بليغ فيه ارشاد لطيفة ابى احب الله تعالى المدح ينبغي ان يكون عبادة كذلك يحبين الاعمال الصالحة بانهم هدين من اضدادها ومن مدحه تعالى نفسه رحمة لعباده ورحمته تعالى ارشادهم الى الخيرات قوله قلت هذا فوق ثلاثين مرة قوله قال اي ابو بكر في جواب عروة منه قوله باب قوله وكيلا بالاضافة قوله قبلا بضمتين قوله وهو بالحل حملة حالية قوله لغة اهل الحجاز اي بالافراد في احوال الثلث وجائية بالتثنية للمثنى وبالجمع للجمع قوله باب لا ينفع نفسا ايمانها بالاضافة قوله تعالى لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا للولي النفس الكافرة والثانية النفس لبنافقة قوله بسم الله الرحمن الرحيم سورة الاعراف قوله المعتدين في قوله تعالى ان الله يحب المعتدين والاعتداء في الدعاء كان يقول اللهم اجعلني نبيا واني منزلة في عليه الصلوة والسلام ههنا نكتة وهي ان الاعتداء في الدعا كان ممنوعا وصاحبه مورد الوعيد لعدم محبة الله تعالى اياه فكيف حال من تعدى نفسه ويدعي مقامات فوق مقامات الانبياء وخلص اولياء الله اولها ومع ذلك يسمى العوام انه من محبهم الله تعالى قوله من التبار بفتح الفوقية قوله وغيره اي غير ابن عباس قوله ان تجد اي كلمة الا ايدة وصلة واوضح ان يقال انها لتاكيد النفي المفهوم من الكلام كان قبل ما منعك عن السجود حتى لا تاتي بعد الامر قوله ومشاق الاحسان اشارة الى تفسير سم في قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط ان ولوج الكبير العظيم في الضيق لا يكون من المحالات الفعلية حالة كون كل منهما على حالها فظاهر انهم لا يدخلون الجنة وان لم يكن من المحالات على تقدير عدم بقائهما على حالهما فعدم دخولهم في الجنة المقصود من الكلام من حيث ان هذا الكلام عرفا يستعمل في مقام

الكبير العظيم
وبجم الضيق
حرشاء
وهو لفظ الدوح

بيان امتناع التحقق قوله مخولة بفتح الميم وكسر المعجمة قوله تقاعس تاخر قوله سلم بضم الميم الاولى وكسر اللام وبالميم المشددة وهو تفسير للطائف واشارة الى قوله تمع اذا مسهم طائف من الشيطان بفتحتين قوله حفية وخفوا وخفية قد مر ذكره سابقا فتذكره قوله اخذا على صيغة التثنية والمضاف بكر المعجمة جمع حضنه قوله يحصفان بعضه على بعضه اي يلزق بعضه ببعض للستر قوله جيله بكر الجيم قوله تلقم ضبط في نسخة عتيقة بشدة القاف فهما وهكذا وهكذا ضبطه القسطلاني قوله القل بضم القاف وشدة اللام الجبان بضم المهملة وسكون الميم على ما في نسخة من شرح العيني وفي نسخة عتيقة بالفتح وظنها القسطلاني قوله الحلم بفتحتين بالفارسية كنه بالكاف الفارسية كذا قوله سقطا شاة الى قوله تم وما سقط في ايديهم ورأوا انهم قد ضلوا قوله باب قل انما علمهم بالاضافة قوله عن عبد الله هو ابن مسعود والسائل عمرو بن ميمون بن مهران ابو وائل قوله المدحة بكر الميم وسكون المهملة قوله باب قوله والمائدة موتى بالاضافة قوله اعطني الطاهر ان مراده اعطني رويتك قوله على محمد بحذف كلمة الاستفهام قوله باب قوله المن والسلوى بالاضافة قوله شفاء للعين بسيطا او مركبا مع غيره لحرارته قوله باب قوله يا ايها الناس بالاضافة قوله زبير بفتح الزاي وسكون الموحدة قوله بضم الوحدة قوله معضبا على صيغة اسم المفعول اي مملوا بالغضب قوله غامر ابي خالم وقال المؤلف غامر سبق بالخير قوله تاذكون بالنون وفي بعضها بحذف النون وهو جائز مع وجود اللام بينه وبين ضمير المتكلم قوله وقال ابو بكر صدقت فهو الذي سن سنة الدخول في الاسلام فصار عمر من بعده حسنات ابي بكر رضي الله عنه قوله باب قوله وخر موسى صعقا بالاضافة وحديث الباب قد مر قبله قوله باب قوله خذ العفو بالاضافة قوله وكان الحر من الذين مجلسهم عمر قريبا منه قوله كان القراء كانوا اهل مجلس عمر قوله في بعضها هيد وابنه اسم فعل الاستزادة قوله ووقافا بتشديد القاف اي كان لا يجاوز عن الحكم الذي يحكم به الكتاب المجيد قوله باد الفتح وشرة الراء قوله من اخلاق الناس اي اذا كان الرجل له سوء خلق وصدر منه عفاه قال الامام جعفر الصادق ان هذه الاية جمع لمكارم الاخلاق وهذا المنتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشريفة بسم الله الرحمن الرحيم من سورة الانفال قوله قال العيني لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر وعلى هذا قوله بسم الله الرحمن الرحيم مبتدا لخبره من سورة الانفال وقوله فاي الرفع قوله قلت بلام عباس سورة الانفال اي اين نزلت وحيث نزلت قوله باب ان ثمر الرقاب الباب بالتنوين ولا منع من الحمل على الاضافة قوله ورقاء بفتح الواو وسكون الراء ممدودا مؤنث الاورق قوله باب قوله يا ايها الذين قوله جنيب بضم المعجمة وفتح مر الحديث قوله باب قوله وانا لو الهمزة قوله قال ابو الهيثم او رواه المنبي في تفسيره هنا سوء الافتراء فتجلى الله عنهم هذا الكلام في هذه الاية وهو من جنس نظم القرآن ففقد وجدهم التكلم ببعض القرآن فيكف تم في المعاضدة وقد يجد بعضها وهما حكاية الله تعالى عنهم في سورة بني اسرائيل وقالوا ان نؤمن لك حتى تفجر لنا من

ان يجعل بالجيم اى يدبر كانوا يعطون الغنيم على اجالها مائة درهم ولو فان نقصت ابان خرج
ماعليه فانى بريء من توليه وان خرج ماعليه امرني بريء فعل واقلاما اخر التي اشير اليها في
الكتابة يقتسمون يطلبون القسمة في الامر الذي يريدونه كسرا وغيره وتفسيره
في المطولات ولو والمقسوم بضم القاف على وزن فعول كذا في القسطلاني وفعلت منه
بضم القاف على وزن فعول كذا في القسطلاني ولو فيضحكم الفضيخ بالفاء المفتوحة
والمعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده ولو باب قوله ليس على الذين امنوا فحملوا الصالحات
جناح فيما طعموا الآية بالاضافة ولو الا ان يخفف الكلمة الاولى وشدة النون في الثانية ولو في
سكان المدينة جمع سكه ولو الفضيخ بالضاد والخاء ولذا لم ترقبله ولو باب قوله لا تسألوا
عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم بالاضافة ولو حنين بالحاء المهملة والجيم وبالنون ولا بي ذر بالخاء المهملة والاول اصوب
موقع في الانف بالبكاء والثاني الصوت المرتفع بالبكاء في الصدر مطابقة حديث الباب
بالترجمة ظاهرة من سؤال الرجل عن اسم ابيه وهو عبد الله بن حذافة وكان يطعن فيه فقال صلى
الله عليه وسلم ابوك فلان ابي حذافة فانه قد يودي الى افشاء ما لا يرضى ولو النزر بالسكون
والمعجمة الساكنة ولو استهزاء لانفهم انه كان السؤال من المنافقين لان الاستهزاء في مثل
هذا علامة النفاق والخطاب بقوله تعالى ايها الذين امنوا ان يكون بالمؤمنين فالنهي لهم بعد سؤال المنافقين
واما ان يراد بالمؤمنين الذين يظهرون الايمان واما ان يراد بالاستهزاء ما كان في صورة بقصي
انه مثل اذا كان السائل عبد الله بن حذافة فحالا ولين ومندرج على الآخرين ولو باب قوله
ما جعل الله من بحيرة بالاضافة ولو واذ قال الله يا عيسى بن مريم انت قلت للناس ولو واذ همنا صلة
في قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم انت قلت للناس ولو واذ همنا صلة
ابي زائدة لعدم استقامة قال في اللباب وكلا اذ للماضي فاعادة لفظ قال الاقادة ان اذ زائدة وان
قال بمنزلة قالوا وقال بعضهم ان اذ بمعنى اذا ولو المائدة اصلها اي حقيقتها بمعنى المعمول والتاء
الصيغة صيغة اسم الفاعل ولو مبدوها بها صيغة المجهول من لاي فيها ويها متعلق له ولو ما دق في اي
اطهي وانكان الصيغة صيغة اسم الفاعل ولو كتطليقه بائنة هذا مبني على ان البتة
صيغة المرأة في القاموس بانوا بينها وبينونة والشيء بينا وبينونة انقطع وابانه غيره وللمرأة
عن الرجل في باين انفصلت عنه بطلاقه وتطليقه بائنة لا رجعي وقال الهنائي في الاستعمال
عند فقصد عطائه فبان وابان وبين لازم ومتعد انتهى وعلى هذا الرفع للمقاربة فهذا
التمثيل ولو متوفيك اي ممتك فالامامة ههنا امامة التي بعد الرفع والفوز الفيوز
المستقاد من الكوبة حكما ان الموت والرفع وتقدم المتاخر في الذكر ههنا ويحتمل ان يكون
مراده بيانه حقيقة الترقي وهما لا ينافي ارادة المجاز قال الكرماني وذكر هذه الكلمة ههنا
وانكانت من سورة آل عمران لمناسبة قوله فلما توفيتني كنت انت الرقيب وكلاهما من قصة

عيسى عليه السلام ولو بنع على صيغة المجهول ودرهما مالرفع نايب فاعله ولو يسعى فلانا اي يترك كفها
ويرسلها ولو عقبة بضم القاف وسكون الهملة العداء ولو بكسر بضم الفوقية وكر الكاف من الاكار
وفي بعضها من التكبير في القسطلاني اي يثار وفي اللوماني اي يثيره وكل من ابكر الى الشيء
فقد بادر اليه ولو ثنيتي تثنية بتشديد النون على صيغة المجهول وفي بعضها بها صيغة المعلوم
ولو ان وصلت قيد لاحاق الثانية بالاولى اذا كانت ان بكسر الهمزة وليبان العلة اذا كانت بفتحها
اي لاجل ان وصلت وكلاهما رواية في القاموس الوصيلة الناقة التي وصلت بين عشرة ابطن
وفي الشاء التي وصلت سبعة ابطن عناقين فان ولدت سابعة عناقا وجديا قيل وصلت
اخاها فلا يشرب لبن الاناث الرجال دون النساء وتجزى محيي السابعة او الوصيلة خامة
بالغنم كانت الشاة اذا ولدت اثنى فهي لهم واذا ولدت ذكرا اصلوها الا ان تصدهم فان ولدت
ولدا ذكرا واثنى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر لاجلها او في شاة تلد ذكرا قالوا هذا
قربانا لالهتنا ولو فلم يعمل جزاء اذا وسموه عطف عليه ولو ورايت عمرا ينبغي ان لا يكتب الواو
في مثل هذا الموضع وهو الصحيح وكتابة النسخ الصحيحة كذلك اي بدون الواو ولو باب قوله
وكنت عليهم شهيدا بلا اضافة ولو علا اي غير محتو بين ابي بحر اعضايه جميعا وهذا يدل على ان
الاعادة يكون بجميع اجزائه وما قول العلماء بانها يكون بجمع الاجزاء الاصلية وابقايها
فلعل مرادهم انها يكون بالاصلية ثم باشكال الاجزاء الزائدة وحمل الحديث عليه ولو اصحابي على
لفظ المقنين وهو جمع محصور بالجماعة الذين لم يكن طبقتهم معروفة بالبين فالسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان فانهم معلوم من القرآن المجيد
من الرضا والفوز العظيم وقد مر قريبا ما لو يكن لكن الظاهر اي ان هو لا فيما الذين ذكره
حذيفة شاهم عبد ابن مسعود لحالة الحديثين مر بها في الوقت لا الاخفى ولو باب قوله
ان تقولهم بالاضافة ومطابقة الحديث بالجزء مناسبة قول البني صلى الله عليه وسلم في يوم السلام الذكور
في الترجمة ولو كتاب بسم الله الرحمن الرحيم
سورة الانعام قال ابن عباس ثم لم يكن فتنتهم اي معذرتهم التي يتوهم بها ولو والله ربنا
عليهم شهيدا يقولون ما هذا الا بشر مثلكم ولو انظر كيف يحلف على صيغة المجهول في بعضها انظروا
بغير الهمزة ولو جعلوا لله من ثمراتهم وللصنم بقيبا فما زوه الى الفقراء والمساكين وجعلوه للشيطان
والاصنام فخيبا فما زوه الى سدنتها فما اداوه ما جعلوه لله ابقى ما جعلوه للاصنام
بدليل ولو كان المجعول الى الاصنام ابقى لم يبدلوه وهذا طعنا بهم في الكفر ولو الكتة ولو
كتابا في القاموس الكتة وفاكهة كالتفاح وسنوره كالكتة والكتان بكسرها والبيت مع الكتان
وكسره ولو واما الوقر بالكسر ولو النهات بتشديد الواو الاباطيل ولو وهو بيوت جنون وجحور
اي ان يكون ميسيا عند الاعداء جبنين ان يكون مرجوا عند الاصحاب ولو باب قوله وقتله
بالاضافة ولو مغاني الغيب في بعضها مغايب الغيب جمع مغيب كمكرم اي الجهنم جمع مغيبة نحو

الارض بنبوعها واجاب بان الاية ولو سلم هذا القدر لا يكفي في حصول المعارضة لان هذا المقدار
قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة وهذا الجواب انما يتمشى على القول بان التحدي
انما وقع بالسورة الطويلة الخ يظهر فيها قوة الكلام في القسطلاني وح ينبغي ان يحمل التنوين
على التعظيم والطويلة قولها وفي بعضها والمشهور انها للتقليل ثم انما ذكره ابن المنير انما يرد
على من لم يقل بان اعجاز القرآن المجيد بالصرفة عند فقد التحدي به واما من قال بها فلا يرد
عليه اذ لم يكن قولهم بذلك على جهة التحدي بالقرآن المجيد واتيانهم بجهة اتيانه نبوة صلى
الله عليه وسلم من وجه آخر ثم اعلم ان الالفاظ البليغة انما يعتبر بلاغتها اذا كانت
مفيدة لمعان صحيحة مسوقة لاغراض صحيحة واما اذا لم يكن كذلك فلا اعتبار لها كما يعلم
لفظ العلم بعيني الجهل وما قال اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك وامطر علينا
فيدل على جنون بقمر حيث طلب العذاب على تقدير الصدق والحق وبالجملة وفد القول من
حيث انه قولهم يردون ما لاحظة الكناية الدالة على امورهم عن الحق ليس بكلام مع وانما
جاء الاعجاب منه بعد الكناية مقهر على سبيل التشنيع عليهم وقس عليه نظايره تعم
فريدي مثل ذلك في مقام المثل بهم يسان الاسحق الذي لما يقال السحسل ان يلق الانسان
حمارا وان لم لم يكن ناطقا بل يكون ناهقا ولما كان كلامهم المذكور ابتدائيا في غاية
ما يحقق وثبت ما تحقق وثبت انه حق كان دلالة على انفسهم وتعجيزا لهم في الكرة واعترافهم
بعجزهم عن الحق والاعتراف عن الحجة للحجة وعدم القدرة على اتيان مثل القرآن المجيد حيث
تركوا المعارضة ولو راموا الى اظهار العناد وايضا انه يحتمل ان يكون كلامهم السقوط بالمعنى
وكان في نفسه على سياق كلامهم وصار بعد ما جيء كلامهم على سياق القرآن وقس عليه نظايره
ولا باب قوله وما كان الله ليعذبهم من حديث الباب ولا باب قوله وقاتلوهم
حتى تكون فتنة بالاضافة ولم اعتز اي اول من الاعتزاز وهو بالهمزة المفتوحة وبالعين
المهملة والتاء الفوقية فالياء ذر ظهرها المضمومة والعين المهملة والتحتية المشددة وانما
كان التاويل فيها لجعل قوله ومن يقتل متعمدا معروفا بالوعيدات فادى اجتهاده الى ان
ينقطع عن الخروج في ايام الفتنة لكان لا يقاتل في الحروب التي في ايام الفتنة الواقعة بين المسلمين
ولم يفتن على صيغة المجهول ولم اما بكرة بالمرة وكان الرجل من الحرورية ولم وهذه ابنته
او بنيته قال الزركشي هذا الشك للمعنى له اصلا والصواب بينه قلت بل معنى وهو المحافظة
على اللفظ على وجهه كما سمع فالراوي شك هل قال ابن عمر وهذه ابنته اي ابنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم حيث تردن مثرها بين منازل ابيها وهي زوجة على كما لا يخفى او قال وهذه
بيته يريد واحد البيوت حيث تردن فالراوي بالتقطين مع حروف الشرط تحرزا من ان
يحرم بلفظ هو فيه شاك ويروي وهذه ابنته او بيته الاول جمع بناء والثاني واحد
البيوت رواية البيت بالموحدة والفحيتة اثبت واصوب باب قوله يا ايها الذين

بالاضافة ولم سفيان اي ابن عيينة واحد عن عشرة كالعشرين بالثلاثين ولم ابن شيبة بضم المعجمة
وسكون الموحدة ولم مثل هذا في ان لا يغير الواحد من الاثنين ولا الثلاثة من الثلاثين ولم باب قوله
الآن خفف الخ قوله ضعفا بحسب القوة والجلادة كما في القسطلاني ولم الحزبية بكسر المعجمة وشدة الزاي
المكسورة وسكون التحتانية وبالفوقية ولم الآن خفف الله نزاحين شق عليهم المفروض
الاول ولم نقص من الصبر اشار الى ان الله سبحانه اعطاهم الصبر جزيلا اولا ثم نقص وهذا
القول من ابن عباس قوة في قوة الظاهر ويحتمل ان يكون قاله بطريق الاستقراء والله اعلم كذا في العيني
من سورة براءة ولم الشقة اي الشقة المذكورة في قوله تعالى ولكن بعدت عليهم الشقة
الجمال بالفتح ولم لا توهني بالهاء وبتشديد وفي بعضها لا توبخني من التوبيخ وفي بعضها لا توبخني
بالثاء المثلثة وسكون الميم من الاثم ثم قال العيني وهو الثواب وكذا وقع في كلام ابي مخنف
كذا في العيني ولم الحوالف قال الله تعالى رضوا بان يكونوا مع الخوالف جمع الخالفة اي المتخلفين
وتخلف في العابرين اي يجيء خالفا للسلف ويجوز ان يكون المراد منه الثناء فيكون
جمع الخالفة وهذا هو الظاهر لان فواعل جمع الفاعل لو وجد في كلامهم الا لفظان كذا في
الكرماني في قوله وان كان شرط وجزاءه فاذا لم يوجد والمعنى ان جعل جواب الشرط محذوفا صحيح اذ
لم يوجد في كلامهم الا حرفان فوارس جمع فارس وهو الذي جمعها لك وقال ايضا شاهق
وشواهق وناكس ونواكس وناجز وناجز وهذه الجملة جمع فاعل على الشذوذ ولم يزفون
بالجيم وتشديد الزاء بمعنى صيغة المجهول والجزف هو الذي يجهز بالماء فيتفي واهيا ولم شققا
ونوقا اي خوفا ولم قال ابو الشامر والضمير المذكر في ارجلها الى الناقة اذا اشتد الرجل
بعاظهرها قال العيني كانه يهجو بعد البيت على ان لفظا واه على وزن فعال بالتشديد
من الناوة قال الجوهري اوه الرجل ناوى بها وناوها ولم باب قوله براءة من الله
بالاضافة ولم اذن اشار الى قوله هو اذن اي هو رجل يصدق كل سمع تظهر هي في
قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم ولم ويحتمل ان يكون الواو اي عطف قوله وتزكيهم
من قبيل العطف للتفسيري وحزه كثير ولم لا يوتون الزكوة لا يشهدون اشاروا به
الى قوله تعالى وويل للمشركين لا يوتون الزكوة ولكن هذه الاية من سورة فصلت وفسرها
ابن عباس بقوله لا يشهدون ان لا اله الا الله قال العيني ذكر هذا الكلام هيهنا استطراد
ولم آخر آية ولم يستفتونك هذا آخر اضافي اذ الآخر الحقيقي كما في قوله تعالى واتقوا يوما
ترجعون الى الله ولم وآخر سورة توبة اي سطرها واكثرها ولم باب قوله نبي بالاضافة
نبذ الجمعة اي التي في السنة التاسعة الخ كان فيها ابو بكر رضي الله عنه امير الحاج
كذا في الكرماني ولم الا يشدد اللام اصله ان لا فادغم النون في اللام وقضيع ولم الا يطوف
وروي الرفع فيهما ايضا ولم قال حميد بالاسناد المذكور ولم باب قوله واذان بالاضافة

فامره ان يؤذن فيه اشارة الى ان ابا بكر كان امير الحج تلك السنة وقوله الا ان ابا علي وهو الحسين رضي الله عنه
فلعل ابا هريرة اذن لابي بكر ثم بلغ عليا ذلك فحج بنفسه رضي الله عنه قوله باب قوله فقاتلوا
بالاضافة اجاب مجد بالغيب على الاختصار قوله فخرقنا بالتشديد وعدمه والاعداد مع الفوق
بكسر المهملة ومعناه الشق النفس وفي بعض النسخ بالجيم وهو الباب او ما يغلق به والمعنى
مجمع بحاكل تقدير قوله قال اوليك الفساق اي قال حذيفة وسقط في بعضها لفظ قال لكنه
مراد قوله الجأ استأنف حذيفة قائلا ذلك الذي ذكر اولا بقوله له ما بقي منهم اي من المنافقين
لما وجد برده اي مهموت ليس له حس قوله باب والذين يكنزون بالاضافة قوله شجاعا
اي حية عظيمة قوله افرع اي لا يكون على راسه شعر قوله بالزبدة بالراء والذال المعجمة موضع قريب
من المدينة المنورة وحاصل جواب ابي ذر ان سبب نزوله ثمة مخالفته بيني وبين معاوية
فاخرجني من الشام ثم مثلها في حبي من المدينة المنورة قوله قال معاوية حمل المعاوية
المكرية اعني قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الآية يوقوفها بعد قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا ان كثيرا من الاحبار والرهبان لياكلون اموال الناس بالباطل الآية على ازوجها في
اهل الكتاب وحمل ابو ذر نزول اي قوم لفظها على شمول الحكم للمؤمنين واهل الكتاب والعبرة
لعموم اللفظ لا لخصوص المورد قوله باب قوله يوم يحمى بالاضافة قوله باب قوله
ان عدة الشهور بالاضافة قوله ورجح بيان لواحد من الاربعة قوله باب قوله ثاني اثنين
بلا اضافة قوله قلت هذا قول ابن عباس كما ياتي في قوله تابع لابن الزبير فقلت قوله فقلت
لسفيان اي سالت عن كيفية الاسناد بالعنعنة ياهما بالواسطة او بدونها كذا في
الكرماني قوله اني في بعضها ابن الظاهر ان المراد هو ابن الزبير بعيد عن هذا المرام ليس هو
ببعيد منه ما هو من المناقب حسبا ونسبا قوله ان وصولي ذكر ابن عباس بعد ذكر ابن
الزبير احوال بني امية بانهم اقرب منه اليه ودنوا في بفتح الواو وتشديد الياء الموحدة
المضمومة من الدنية قوله فاتوا النوبيات اي اخبار ابن الزبير هو لاء الاربعة والقبائل
من بني اسد وفضلهم على وكلها على صيغة المضعفين لتحقير الهم قوله واما اي ابن الزبير
لوي دنيته اي شاه وهو فعل ويروى بالتشديد للمبالغة وهو مثل لترك المكارم والبخل عن
المعروف وايلاء للجبل وقيل هو كناية عن التاخر والتخلف كذا في العيني قوله الاحاسبين
ابو العالمين مع نفسي لان الزبير في موافقته واكرامه عالما لما علمه الا بي بكر وعمر مع انهما
كانا احق واولى بكل خير من ابن الزبير في العيني وقيل الا طالبين نفسي بن اعانة وحفظ
حقه ولا ناقصين في معونته لا تذكريني وتفكري هذا ما قاله صفوان قبل اسلامه
لان يربني رجل من قريش من ان يربني من هوازن ومثله انما يصدر ممن له حمية وشهامة
وقوة رعاية لقومه ويكون بعيدا عن الحسد على الاقارب قوله باب قوله والمؤلفة قلوبهم

بالاضافة قوله بعث على صيغة المجهول قوله بن ابي بكرة الثقفي بن حابس وعصية بن غزية وبن
سهل وعلقمة بن علاثة بالمثلثة قوله فقال رجل هو ذو الخويصرة مصغر الخاصرة قوله باب قوله
والذين يلزون بلا اضافة يلزون يعيبون كذا في اكثر النسخ قوله جهدهم وجهدهم اي بالفتح والضم
معناه طاقتهم اي مشقتهم التي بلغت منتهى طاقتهم قوله وبشر بكسر الموحدة وسكون الجيم قوله
تحامل اي تكلف بالحمل اي بشوبة الحمل بقال تحاملت الشيء اذا تكلفته وقيل معنا بحمل بعضنا
لبعض بالاجرة كذا في العيني قوله فيتحامل اي يجتهد ويسعى حتى يجيء الى آخره قوله باب استغفارهم
اولا استغفرلهم بالاضافة قوله آخر بفتح الهمزة وتشديد الجيم ١٢ لو اعلم هذا من كلام خلفه و
شفقته صلى الله عليه وسلم على الخلائق وحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عدد سبعين على المبالغة
او فيه تكريم ابنه وتاييد لقوله في الاحرين من المنافقين وحمل عمر على المبالغة مع قوله ما كان لنبي
والمؤمنين ان يستغفروا للمشركين قوله فبجحت هذه التجربة من عمر لما صلاته في الدين حيث لم
يتمالك نفسه اولا لما راى خلاف ما علم ثم لما ثبته علم انه لم يكن لذلك عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله باب قوله ولا تقل على احد منهم بلا اضافة قوله باب قوله يحلفون بالله بالاضافة
الا بفتح الهمزة وشدة اللام قوله كذبته بالتخفيف وقد يشدد قوله باب قوله يحلفون بالاضافة
قوله يعول بتشديد اليم على لفظ اسم المفعول قوله فقعوا بالقاف الراء المخففة على صيغة الجمع من الامر للواحد
قوله لا بي الملكان لا يبعدان في المنام كما في الكرماني قوله باب قوله ما كان للمشركين بالاضافة قوله
عن سعيد بن المسيب قال النووي لم يروه غير المسيب الا آيته فيه رد على الحاكم ابي عبد الله ان البخاري
لم يخرج عن احد من لم يروعنه الا واحد واقله اراد من غير الصحابة كذا في الكرماني قوله ما حضرت بالتاء
ذكر في المواهب عن العباس انه تمثل بابيات يرثي به النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما بايع ابي بكر صلى الله عليه وسلم
ولكن النفس صلى الله عليه وسلم ما اعتمد على قول العباس لانه ما آمن اذ ذاك قوله باب قوله لقد تاب الله
بلا اضافة وتوبة الله على النبي صلى الله عليه وسلم من تنزيل عفا الله عنك لم اذنت لهم قال القاضي
في تفسيره من اذن المنافقين في التخلف قوله في ساعة العسرة اي الشدة وضيق الحال من عسر الظهر
وعسرة للاقوال مجاهد وغيره نزلت هذه الآية في غزوة تبوك قوله باب قوله وعلى الثلثة الذين
بالاضافة قوله وأجمت صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عزمت ان لا اتفلت اعذره الا الصدق
من الثلاثة صوهلال بن امية ومرارة بن ربيع قوله على بتشديد الياء قوله معينة من الاعانة وفي بعضها
معينة قوله خلقا اي كان وجه نسبة التخلق اليها من جهة تخلقنا عن سائر المعتذرين الكاذبين
الا التخلف عن الغزوة وفيه مدح له قوله باب قوله يا ايها الذين بلا اضافة قوله بالتوبة في بعضها
ابتلاني والبلاء الاختبار فيقال ابتلاه الله بالخير وبالشر قوله ما ابلاني وفي بعضها ما ابلى فيكون
بيانا لتصدق الحديث ويكون مفسرا لذلك الابتلاء الى الخير والشر قوله باب قوله
لقد جاءكم بلا اضافة قوله السماق بتشديد الواو قوله حتى نزلت من السورة التوبة يا ايها الذين امنوا

هذا ما يخيّل معناه بحسب بدو الرأي ان بعض القرآن اخذ من الاحاد فيلزم ان القرآن كله محفوظ
في الصدور والرجال ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لفاسد بحسب التاليف الذي عندنا الا
الاسورة البراءة فانها نزلت آخرا فلم يبين لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعها من التاليف
حتى خرج من الدنيا وقد ثبت ان اربعة من الصحابة كانوا يجمعون القرآن وقد كان لهم شركاء
والظاهر هو الاكثر يجوز القراءة فتبين ان جمع القرآن كان مقدما على زمان ابي بكر والجامع ابي
بكر فنعاه انه كان قبل ذلك في الاكتاف ونحوها ثم رص وترجمه في الصحف وهو لا يلائمه
الدليلين لكن في الكرماني والمتبادر مما ذكره انه لا يكون في دين عثمان رضي الله عنه الا نقل الكتابة
من صحف ابي بكر وارسال الصحائف الى البلاد وهو به العيني حيث قال وانما لم يجمعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانه كان يرجى ان ينسخ منه شيء او يزاد فيه لا جرى الاختلاف في الشيء قال وانما لم يضع عثمان
في القرآن شيئا وانما اخذ الصحف التي وضعها عند حفصة وامر زيد بن ثابت وعبد الله بن
الحارث بن هشام وسعيد بن العاص وابي بن كعب فيما اثنى عشر رجلا من قريش والانصار فنسخوها
مصاحف وفرقها الى الامصار قال فما وافق فيه زيد حفصة اخذ مروان بن الحكم تلك الصحف فمحاها
وقال انما شيء ان في الف بعضنا ابى ان يكون ينسه شيء في الف مائة عثمان وانما فعل عثمان هذا
ولم يفعله ابو بكر لان عرض ابي بكر كان جمع القرآن بجميع حروفه ووجوهه التي نزل وهي بلغة قريش
وغيرها وعرض عثمان بخرد لغة قريش من تلك القرآن وقد جاء ذلك صريحا في قول عثمان ما حصار
للصحف انتهى كلام العيني وقال البعض حكى القرطبي في اوائل تفسيره عن ابن طيب ان السلف
اختلفوا في ترتيب السور فمنهم من كتب انها الفاتحة ومنهم من كتب السور على تاريخ نزولها
وقدم المكي على المدني ومنهم من جعل اول المصحف اقرأ باسم ربك قال القابسي ابو بكر فيحتمل
ان ترتيب السور على ما عليه اليوم على وجه الاجتهاد من الصحابة ثم قال القرطبي وذكر ابو بكر ات
انساق السور كانساق الآيات والحروف عن النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ما مر وهذا لاح
لي اخر ذكرته في شرح العقايد وهو انه صلى الله عليه وسلم اعتمد على وعد الله تعالى بقوله انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون وبسكوته اعتمد في الخلافة فلم ينص على احد اعتمادا على وعد الله لقوله
لنستخلفنهم ولم يقل هذا الكلام زيد بن ثابت ولم حتى شرح الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له
لحافظون ولم مع حزينة اي لم يجد مكتوبا عند غيره وانما كان مكتوبا عنده او انه الواحد كان
اذا ذكره بغير حتى يلتقي الواحد التواتر ولم

سورة يونس عليه السلام

ولم محمد اي المراد منه محمد صلى الله عليه وسلم وفي القاموس القدم
محركة الرجل له مرتبة في الجنة ولم قال مجاهد في تفسير قدم صدق حين قال الزمخشري
المراد السابقة والفضل وهو قريب من قول مجاهد ولم للهلكة بالفتحات اشارة الى قولهم و
ظنوا انهم احيط بهم وفسره بقوله دنوا اي قربوا من الهلاك ولم فاتبعهم وانبعهم همزة

الاول مفتوحة قطعية والثاء ساكنة وهمزة الثاني مكسورة وصلية والتاء مشددة كما
من الافعال الثاني من الافتعال ولم واحد اي معناها واحد قال الزمخشري معناه لحقهم
وهو المراد من قولهم اتبعه بالامر بالتشديد اقتدى به فان الامر بمعنى هو السير الى جهة
واحدة ولم قوله الانسان خبر مبتدأ محذوف اي تفسير الكريمة قول ولم لتفيض اليهم جزاء
بقوله تعالى وليعجل الله ولم دعا عليه في بعض ما دعى عليه ولم فلا ملاه عطف تفسيري
وقبل نزلت فيمن قال اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الآية ولم وقال مجاهد اي عن مجاهد
قال بعضهم المراد بالعين الاصابة ولم باب قوله وجاوزنا بالاضافة ولم على لغوه بضم
النون وسكون الميم ولم وهو التشتر في بعضها وهي ما عتبار رعاية المرجع او الخبر
والتشريفة النون والشين المعجمة والراي المنقوطة وضبط السين بالجزم والفتح في نسخة
عتيقة وكلاهما صحيح لغة وبالجملة المراد به المكان المرتفع ولم فيعلم الظاهر ان هذا امر
للوجوب فليتأمل في تحقيق موسم عاشوراء قبل الهجرة

سورة هود عليه السلام

ولم لاجرم يلزم اجرهم بنونه اي الزمهم اجرهم ولم في الاثبات والتحقيق ولفظ الكرماني
لاجرم اظهر في الآخرة هم الاخسرون وقيل المراد به ما في سورة النحل وهو بعيد ولم وقال
غيره اي غير ابن عباس ولم تشوني من الثني وهو الشك يشناه توئيد مفتوحة فتثناء
مثلثة ساكنة فنون مفتوحة فواو ساكنة فنون مكسورة فتشناة تحتية عاد ورد يقول
وهو بناء مبالغة كاعشوشب يعشوشب ولم باب قوله وكان عرشه على الماء يحتمل ان
المراد والله اعلم بالصواب انه كان ملكه وسلطنته اذ ذاك على العلم بان يكون المراد
بالماء العلم لكونه من اسباب الحياة الدنيوية والدينية والجسمانية والروحانية ولم انفق
اي لا انفاق وانفق بالحوم حوالي الامر على صيغة المتكلم ولم بلى وفي بعضها ملاء بالمد ولم
بحاء بفتح المهملة الاولى وشدة المهملة الثانية وبالمد من الح وهو الصب والسيلان كانها
لامتلائها بالعطاء يسيل ابدا في الليل والنهار وهبا بالصب على الظرف ولم لم يعض بفتح
المثناة وكسر المهملة الاولى ولم تخفض وترفع اي يوسع ويفتر ولم اختان اي يخون
احدهما مقام الاخر والكلة واحدة قال الكرماني كانوا يخيرون ان يكشفوا عورتهم في الخلاء
وعند الجماع فيميلون صدورهم ويغطون رؤسهم فقال الله يعلم ما يسرون وما يعلنون
ولم تميم بن مقبل بضم الميم وكسر الموحدة قال بعضهم صوابه تميم بن ابي بن مقبل
بجلة بفتح الراء صنف الفرسان وهو البيض على الخطف عما قبله من قوله والبيض
فيما صيغ حلقا ولم البيض بالكسر جمع لا بيض وهو السيف وبالفم ومقره بيضة للمدينة
والمراد بها الرؤس والضاحية الظاهرة العلانية او الواقعة وقت الضحى المتحققة فيه
ونواتيه بصيغة المثنى والمضارع بحذف اليائين وبلحظ مذكر غايب كما في الكاساني

قال البيضاوي علمان سميل واللام بمعنى الشديد ولا يجوز ان يكون بمعنى واحد وقال الصغاني في الرواية
عوهم من بضعتين بدل اصاحبه وتواصب بدل تواميي وكلاهما من الوصية خوفا من الملاك
قوله بيكي الوقف للوقوف اي العون للعان وفي بعض النسخ العون المعين وهو بمعنى ذي عون
واعانة قوله والاجد الاشهاد مثل صاحب واصحاب وقد يجيء البعض فقال اصحاب
جمع صحيح جمع صاحب قوله والفلك بضمتين في الاولى والفلك جمع بضم الفاء وسكون اللام
وجمع القائس والقوس الفلك والفلك بمعنى بضم الفاء وسكون اللام فيهما وصوبه القاضي
عياض والمراد ان الواحد يطلق بلفظ واحد واللفظ وانكان واحدا لكنه يختلف بحسب التقدير
وصفة ذلك الواحد كلمة فقل وضمة فلك الجمع كضمة اسركاني الكوماني قوله باب اقيم الصلوة
بالاضافة قوله باب

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة يوسف عليه السلام قوله متكا بضم الميم وسكون الفوقية قال الكرماني واعلم
ان البخاري يريد بيان ان المتكا في قوله تعالى واعتدت لهن متكا اسم مفعول من الاتكاء
وليس بمتكاء بمعنى الاترج ولا بمعنى البطيخ بالموحدة والمجمة بمعنى الفرج وما قطع بالحبات
في اناء وفيها بعبارات مختلفة وابطل قول من قال ان المتكا بمعنى الاترج وانما ثبت ان المتكا
عبارة عن الترفه قوله فلما حج عليهم اي لما اورد الحجة عليهم فرواليها هو ثم منه والبعد
من ذلك قوله انما هو المتك بضم الميم وسكون التاء الفوقية قوله متكا من الاتكاء افعل
الصفة وفي بعضها متكي موتت الاتكاء افعل التفضيل قوله ثم بفتح الثلثة وتشديد الميم
في ذلك المجلس قوله واتاء بعد المتكاء على لفظ الظرف يعني من قبل وهذا ظاهر وفي اكثر النسخ
تاء بعد بضم الاول وفتح الثاني وتشديد الاخر على صيغة المضارع اي يهيأ ويريد للمتكاء
كذا في الكرماني فكان ينبغي ان يراد من النسخة الاخرة ما يراد من الاولى لما في التاء من خفاء
والمعنى يكون مع المتكاء اترج قوله ليس في كلام العرب الاترج في القاموس ترج والاترج
والترنج والتنجة معروف حامضة مكية غلظ النار ويحلو في اللون والكاف اشهى
وفي العيني روي عن ابن عباس انه كان يقرأ متكاء مخففة ويقول هو هو الاترج وقال
بعضهم ان البخاري تبع ابا عبيدة فلحقه آفة التقليد وقال صاحب التوضيح هذه الدعوى
اعني قوله ليس من كلام العرب من الاعاجيب وقد فاته الحكم للمتكاء الاترج كذا في العيني
وقد عوضت عما في القاموس قوله مكتنك بفتح الميم وشدة الكاف الاولى قوله الفالج هو
ميكال فيه ثلث كيلجات قوله الى شفافها اي وصل الحب الى غلافها قوله فتشقق
ماء العين قوله باب ويتم بالاضافة قوله الكريم ابن الكريم بالالف ههنا يوسف بن يعقوب
بن اسحاق الف ابن فان لابن همزتين عليين قوله باب في قوله لقد كان بالاضافة وفي
حديث الباب قوله باب قوله قال بل سولت لكم بالاضافة والحديثان مذكوران بما سلف

قوله تحدث بما صيغة المالغ المجهول من التحديث قوله تضيين جميل الظاهر ان هذا من تمثيل امرأة حيزين
جراءة حتى لا يحتاج الى تكلف من اعتبار حذف المبتدا والخبر اذ هو المناسب بحال الصابين قوله باب
قوله وداودته بلا اضافة قوله بالجورانية وفتح الجيم وسكون الواو وباء بلد بالقرب من الشام قوله باب
على صيغة المجهول قوله الضياني بعضها وجدا قوله باب بالجمع بالضم كان سيبويه يقول بالفتح ويقول
ان الله لا يجيء عن شيء وانما يجيء من لا يعلم فقال ابراهيم النخعي ان تزيحا يجيء عمله وان عبد الله بن
مسعود كان يقرأ بالضم كذا في الكرماني ومعنى يجيء عمله انه يعتد علي بما اعتمد لذا عليه قال الكرماني
انما ذكره ههنا مع انه من سورة الصافات لبيان ان ابن مسعود يقرأ بالضم كما يقرأ هيت بضمتين
وثبته ايضا هيت بضم التاء في الكشاف تريي بضم التاء وفتحها وضمها مع فتح الهاء وكسرها قوله
خصت بالمهملتين تاتيها مشددة اذهمة قوله باب قوله فلما جاءه الرسول بالاضافة
قليل بفتح المثناة وقد مر حديث الباب مع شرحه فيما سبق وقوله عن اخي يا شد من ابراهيم
وحيثما تشد بنه فكيف يشك ابراهيم وهذا يحتمل الوجوه المذكورة فيه قوله
قوله حتى اذا استياس بالاضافة قوله الكذبوا اي بالتشديد اهم بالتخفيف فقالت عائشة
بالتشديد وقد مر شرحه قال القسطلاني لعلها لم تبلغها قراءة التخفيف قوله سورة الرعد

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله مثل بفتحتين وبالرفع ومعناه قال ابن عباس في تفسير قوله كباسط كفيه مثل الى آخره
قوله محيد بفتحتين يحيد الماضي قوله الظل خيالة اي متخيله وما يراه في الماء من سودة وسقط
لفظ الظل في بعض النسخ قوله وهو يريد ان يتناوله هذه الارادة فانها ثابتة موزعة بكفي
يعني ان المشركين الذين يدعون الاصنام لا يستجيب لهم الاصنام الا استجابة كاستجابة
الماء من بسط كفيه اليه ليبلغ فاه وما هو ببالغه قوله وقال غيره اي غير ابن عباس في تفسير
قوله تعالى كمثل غيث اعجب الكفار نباته ذلل بتشديد اللام الاولى قوله متجاورات اشارة الى قوله
تعالى وفي الارض متجاورات اي بقاع مختلفة متلاصقة قوله وقال غيره الثلاث
واحدها مثله بفتح الميم وضم المثلثة وسقط لفظ وقال غيره ههنا في بعض النسخ قوله
الاشباه والامثال وقال بعضهم العقوبات وقال العيني معنى قوله اي فقد خلت من
قبلهم المثلات قد مضت من قبلهم الامم التي عضت عليها دنيا وكتبت رسلها بالعقوبات
قوله وقال الامثل الظاهر انه ذكر للارشاد الى وجه آخر لتشبيه الاوقات بالاوقات
مع ما فيها من الوقايع والعقوبات قوله تعقب الاولى منها الاخرى وفي القاموس
تعقيبا جاء بعضه وعلى هذا الاخرى فاعل والاولى مفعول مقدم ولو قيل العكس
يلزم مجيء الاولى عقيب الاخرى فيحتمل معنى الاولية والاخروية الا باعتبار تكرار مجيء
الاولى يمكن قاعدة تقدير الفاعل عند تقدير الاعراب يوجد قوله كباسط كفيه الى الماء

ليقبض على الماء اعاد وكره بيان هذا المعنى كما ان ذكره سابقا لبيان كونه مثلا للمرائي
الذي يعد على شفير النهر ثم يسط كفيه الى الماء فلا يبلغ اليه قوله فكذلك
يموت الحق قال العيني كما يتوارى الماء الذي بقي من الذي لا يبقى ولا ينتفع به ميز الله الحق
الذي يبقى ويتميز من الباطل الذي لا اصل له فلا يبقى قوله الملاة مثلثة الميم قوله يقال
للواسع الطويل من الارض ملاء اشار الى قوله تعالى فاملي للذين كفروا ثم اخذتهم
فكيف كان عقاب قوله السباع الظاهرة بيان للجنيت قوله النحلتان خبر لقوله
صنفان قوله فلما تبدا ابراهيم تمام المقصود الذي لم يفهم سابقا مما مر مجاز قوله باب قوله
الله يعلم بلا اضافة قوله قال مفاتح الغيب حسن قال الكرماني و التخصيص بهذه
الخمس اما لانهم كانوا يعتقدون انهم يوقفها او لانهم سالوا عنها فاجاب بما هو مفهوم العدد
لا محتاج به اتتبع وقد مر ما يتعلق بالحديث وعليك ان لا تفتش عن هوى من يدعي
على ذلك والكان بالامارة وفيها تم بحصل الظن به قوله سورة ابراهيم عليه الصلوة
والسلام بسم الله الرحمن الرحيم
قوله ردوا ايديهم في بعضها ليذكروا مثل بكر الميم وفي بعضها بفتحتين
قوله فقامه فمر الوداء بالقدام قوله باب قوله فاي كثيرة قوله ما وكان الرجل بكلمة الشك
يدل لفظ شبه اي روله بلفظ شبه الرجل فما ان الرجل المؤمن يكون في الخير وينتفع منه
كذلك النخلة ينتفع منها بجميع اجزائها حتى نواها حيث ياكل الابل ويجد منها التتبع قوله باب
قوله يثبت الذين بلا اضافة وبعض الحديث ظاهر قوله باب قوله الم تر الى الذين بالاضافة
قوله والروية قبلية مفسرة بالعلم كما في الاثنين المذكورتين قوله كفار مكة حيث بعث فيهم محمد صلى
الله عليه وسلم فكذبوه قوله سورة الحجر بالكسر بسم الله الرحمن الرحيم
باب قوله من استرق السمع فاتبعه عطف بيان قوله الحق بالرفع تفسير لقوله هذا ما ظاهر
اعلم انه يعرف من الكريمة معنى ما قبل المجملة من الشيطان والثاني من الرحمن قوله خفظا
بالضم المجمة الاولى مصدر حفظ نحن نزلنا مصدر قوله يتبع به هذه العبارة تشمل السماع
بواسطة او لسنى كيفية السماع قوله وقال غيره اي قال علي قال عين سفيان قوله فزع على قولهم
اي ذهب الفزع قوله والكاهن بالجر عطف على الساحر قوله قلت لسفيان عيينة سمعتها ان
سمعت عمرو قال اي عمرو نعم سمعت عكرمة قوله فلا ادري سمعه هكذا ليس منه نفي السماع
عمن سبقه من شيوخه اعا المراد نفي انه يفيدها بهذه السلسلة المذكورة فلا اشكال في الواو
هذا وقال الكرماني لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا قلت لا تغفل
عن الفرق فيما بين هذه الاسانيد باني في بعضها وقعت العنعنة مع السماع والتحديث بالقصة الثاني
فزع بالزاي والعين المهملة والاولى فزع عن السماع والكشف هي فزع بالواو والغين المجمة بمعنى الفزع

فيهما قوله باب قوله ولقد كذب يعني حديث الباب قوله باب قوله ولقد اتيناك سبعا
بلا اضافة ومن جوز بعض للصوفية والاجتباء على الله سبحانه وعلى كلامه انهم يقولون ان هذه
السورة الكريمة تتحزن لبعض النساء حتى انها اذا احتاجت الى احد سالتها بعد ما تجسدت
وتشكلت بصورة ومن نقول انكان هذا من اكاذيبهم المخترعة فذاك والا فتحملها على انها قرايت
على وجه تغيير فانها سحر الظهرت صيرورة السحر وطريقها غير طريق القراءة المعروفة والاهل
ذلك ليلا يطلع على السحرة المتصوفة فيعملوني به جذبا بالقلوب الناس او غلبها على آيات
الله سبحانه او جد جسما بركة القراءة السورة الكريمة لاستعمالها اياه لان السورة الكريمة
تجسدت وصارت جسما بتسخير القراءة التي نوافقها وهذا اذا كانت القصة صادقة والمادة
القادرة من اولياء الله تعالى فان كرامات الاولياء حق وبركة السورة الكريمة عظيمة فاعرف
الفرق بين الذي ذكرت وبين ما ذكروا وكن من اصحاب التحقيق لا المحرفين في سلسلة التضليل
فكان من يقبل هذا ما يتفوه ويكتبون في كتبهم ان الزمخشري بعد ما صنف كتاب الكشاف
عرض على الامام حجة الاسلام الغزالي الطريق فسئل عنه الامام عن تفسير قوله تعالى
الله نور السموات والارض فاجابه الزمخشري الله منور السموات والارض فقال الامام
امنت من علماء القشر وهذا من مخترعاتهم فان وفاة الامام في سنة وخمسمائة وتنصيف
الكشاف فيما بعده بمدة فان صنفه في آخر عمره في العشرة السابعة منذ للمائة بالعشرة
الدالة في الرقائق على ما خرج به في خطبة الكشاف وقد مات في بيع وثلاثين بعد خمس
مائة كما ضبط الامام المافي في كتابه تاريخ ولادتهما ووفاتهما وكان معوذا وتنصيف الكشاف
معوذا مدة خلافة ابي بكر رضي الله عنه كما صرح به ايضا في خطبة الكشاف فعلى هذا مع جهلهم
بحال الرجال افتروا عليهم بما يرجح مذهبهم من الحلول والاتحاد كما في شرح المواقف ان كلامهم
مخبط بين الحلول والاتحاد وقال القائل في حقهم الملة والدين ما قلت لبعضهم كلامكم يودي الى
الحلول اذ هي الاتحاد فاراني عدل اشد من الجرم وقال السيد الشريف في شرحه اي تجاوز بطلا
جنيب بضم المجمة قوله وذهب اي شرح وقرب من الخروج قوله باب قوله الذين جعلوا القرآن
بلا اضافة قوله الموت هو من معاينة اللغوية كما في القاموس قوله سورة النحل
بسم الله الرحمن الرحيم
قوله تميد تكفاء بتشديد الفاء اي تتكفاء وتنقلب كذا في الكرماني قوله منسيون بفتح
الميم وسكون النون وكسر المهملة وشدة المثناة تحته قوله لا يتورع عليها في القاموس
الورع ضد السهل وغيره يعرفه وقد مر حسبة عن حاجته واعلم ان الفضل شفاء
للناس اذ قل مجنون لا يكون الفضل قريبا من نيلق سايرا حرائم وقد يراد بي بشهوة ونفسه
مزدادا مزدادا ولعل النحل لها اموت بالاكل من كل الثمرات ويفها حار وبارد ورطب يابس

اودع الله سبحانه برحمته بعلما في الفعل المتولد منها كيفية مثل سطة وخاصية
مناسبة ينكرها اذ من موجبها الكيفية التي حدثت منها المرض واذا ذكرت هذا
فسكينا لشعب من لم يفهم حقيقة الامر ولا فالكل من الشفاء والمرض باذن الله
سبحانه وبخلقه والقدرة الحديثة مع الارادة القديمة كاينة في ذلك عادية
لا حقيقة كما هو مذهب الحكماء ولو وقال غيره اي غير مجاهد ولو هذا مقدم ومؤخر
اي في الكلام تقديم وتاخير حسب ظاهره والاصل اذا استعدت فاقرء القرآن
ويحتمل ان المراد ان بينه بقدر ان وقتا خيرا بحسب الوجود والتحقق كما يقتضيه لك
اعلم ان الشرط اذا كان متاخرا في الوجود عن الجزاء وكان من الافعال الاختيارية
بقصد القصد والارادة ينضم المعنى لقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا اي اذا
اردتم القيام فاغسلوا واليه اشار بقوله وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة
فالمعنى اذا قصدت القراءة فاستعذ بالله ثم اشرع فيها وبالجملة ففيه رد
على من اخذ بظاهره وهم ان القراءة تقدم على الاستعاذة وروي هذا
عن ابي هريرة وداود ومالك كما في العيني ولو ومعناها اي معنى الاستعاذة
الاعتصام بالله من وسوسة الشيطان الرجيم في العلم والعمل والقراءة ولو حفدة
من ولد الرجل اشار به الى تفسير قوله تعالى وجعل لكم من ازواجكم بنين وحفدة
وذكر ان الحفدة ولده وولد ولده وكلة من موصولة عامة وقد ولد ولد على صيغة
الماضي والرجل فاعله وفي بعض النسخ بمن الجرية وجر الولد فهو موافق للمشهور
ولو عن صدقة بالفتحات ابن الفضل المروزي كما في الكرماني وطعن فيه العيني
فقال هذا هو ابو الهذيل استقى وقال القسطلاني عن صدقة ابي الهذيل لا صدقة بن الفضل
المروزي انتهى لكن تمسك العيني في ذلك برواية عن ابن عيينة ضعيفة لا يخفى
ولو هي خرقاء الى قوله تعالى ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من قوة انكاثا
اي لا تكونوا في الايمان كالمرأة الخ نقضت غزلها بعد ان حكمته وابرمته ولو باب
ومتكئا من يريد بالاضافة ولو سورة بني اسرائيل كلها بسم الله الرحمن الرحيم
ولو من العتاق الاول بضم وفتح الواو وقال الكرماني في العرب يجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة
عتيقا يريد تفضيل هذه السورة لما يتضمن مفتتح كل منها باسم غريب ووقع في العالم
حادث للعادة وهو الاسراء وقصة اصحاب الكهف وتولد عيسى وظهور الثمرات على
مريم عليها السلام وتوصيف السورة الاولية باعتبار النزول فانها مكية ولو وهي من
تلادي بكسر الفوقانية اي ما كان قديما يقال مال تالد اي لا حديث ولا تالد اي لا جديد ولا تلد ولو يجوز
بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الزاي اي يجوزون ولو وقال ابن عباس لغضف بضم غين المعجمة وكسرها وسكون الضاد المعجمة وشرة النون المفتوحة معناه مخرقات والنغض

OVV

بحرد الانقاض بالنون والمعجمتين وسكون بكر المهملة وشرة النون المفتوحة مضارع ابي الكلاف
وبالرفع على القاعلية للنغضت في بعضها اي تحرك وهو المراد من الاول ولو على وجوه
اي يطلق على معان كثيرة ذكر منها اثنتا عشر الامر والحكم والخلق ولو امر ربك بالرفع عاصيغة ماضي
حقارا بالكسر ولو وهو اسم وقال اهل اللغة انه مصدر لكن يقوم من القاموس بجعله مصدر
او اسماء بمعنى التخطيئة ولو والخطاء مفتوح اي الخطاء ويكون الطاء مقصورا والخطاء ممدودا
مفتوح قال العيني هذا ايضا على ما قاله اهل اللغة قالوا الخطاء بالفتح اسم وبفتح الصوب
تحرك في بعضها ان في بعضها ان تحرك بزيادة حرف الناصب ولو لم يخالف بالمهملة ولو باب
اسري بعبده بالاضافة ولو ايلياء بكسر الهمزة فمدود بيت المقدس ولو الحديث الذي فيه دليل
على ان وصول الفيض النبي صلى الله عليه وسلم كان بلا واسطة جبريل عليه السلام وان وصول
اليه عليه الصلوة والسلام كان سببا لفيض الامة المرحومة واللبن او لخذاء المولود
المفطور بالفطرة الاسلامية والخمر يخامر العقل وتزيله فيما يخالف تلك الفطرة ولو
لما كذبني قريش في الاسراء ولو في بحر المهملة تحت ميزاب الكعبة ولو يجلى بتشديد اللام
اي هنالوا عن بيت المقدس وعلاماته يجلى الله تعالى اياه فاجاب عليها ورواه ولو باب
قوله ولقد كرمنا بالاضافة ولو قبل القابلة اي قبل المرأة التوليد للتوليد القابلة لانها
يكون في وقت الولادة تقابله للوالدة وتقبل الولد ولو باب قوله واذا اردنا بالاضافة
وقال امر اي على صيغة المجهول وفي القاموس امر كفرح كثر وقته والرجل كثرت ماشيته
وامره الله تعالى وامره لكفره كثر نسله وماشيته ولو باب قوله ذرية من حملنا بالاضافة
ولو هلس بالسين المهملة اي جز منها باطراف اسنانه ولابي ذر هلش بالمعجمة ماضي لسانه
اي بجميع لسانه ولو وعرة المراد منها قوله تعالى ادب لا تخذ على الاذن من الكافرين ديارا انه
هو ما دعا على قومه وكانه راى ان ذلك لا يلايم منصب الشفاعة وفيه دليل على قوة حياء
الانبياء عليهم الصلوة والسلام ولو ثلث لذبات صورة لا حقيقة فانها كانت بوحي ولو
وقد غفر الله ههنا من لاهل المغفرة كان النبي صلى الله عليه وسلم لما قد له الشفاعة
العامة اخبر بالكرامة عن رفع المانع الذي يمنع الانبياء المذكورين عليهم الصلوة والسلام
عن الانتصاب للشفاعة وفيه شان عظيم للنبي صلى الله عليه وسلم وبه يعلم انه سيد الناس
ولو فانطلق على صيغة المتكلم وكذا تاتي ولو امر بكر المهملة وسكون الميم هو البين ومعرب
بضم الموحدة وسكون المهملة مقصور مدينة بالشام ولو باب قوله واتيتا واوهما بالاضافة
بمعنى القرآن الذبور ولو باب قوله قل ادعو الذين زعمتم بالاضافة ولو سعيد اي المؤدب
ولو وتسمه هو لاء الى الناس الجاحدون بدينهم ولم يوافقوهم في اسلامهم ولو واذ
لا تنجلي اي كان قدر القراءة في الرواية الاولى الى وجههم الوسيلة ويزيد في هذه القراءة

على ذلك الفجر قوله الذين ذهبتم قال الكرماني طريق يحيى عن سفيان ان عبد الله لما
فراغ قال ادعو الذين ذهبتم الى آخر الاثنين ثم قال لهذا ناس قوله باب قوله اولئك الذين
بالاضافة قوله كانوا يعيدون على صيغة المجهول ومعنى الحديث قوله باب قوله
وما يعلنون الروي الذي بالاضافة قوله وهو اعين اشارة الى انها في البقعة اولى فما ليست
بعين العلم واستعمال الروية في المنام اكثر واستعمال الرؤية يقل فيه وان كان يجوز استعمال
كل في كل تفسيره بالفتح للذكور لاحل توضيح ما هو المراد منها وانها على صيغة المجهول قوله
باب ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد اي في تفسير معنى القرآن اذ صلوة الفجر هو من
قبيل اطلاق الجزء على الكل قوله صلوة الجميع اي الصلوة مع الجماعة قوله خمس وعشرون وفي بعضها
خمس وعشرين بالنصب بينهما وفي بعض الظاهرية خمسة وعشرون والاولان ظاهران
من حيث علة الاعراب وقاعدة عكس الثانية والثاني يحتاج الى تقدير كفضل صلوة الجماعة
اوتفاوت الدرجة بالعدد مثلا قوله يقول ابو هريرة اقرأوا ان شئتم اجتمع بالآية بما
روي ووجهه ان المراد من قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده ملائكة الليل
وملائكة النهار فهو شاهد الجزء الاخير او لفضل الجماعة ايضا باعتبار ان للملائكة يشهدون
في جميع الصلوة والمساجد يجتمعون عند صلوة الفجر والعصر قوله باب قوله عسى ان يبعثك
ربك بالاضافة قوله المقام بفتح الميم وحكمة مشهور وغير مشهور قوله تبتغ بتشديد الفوقية
الثانية بنتها الظاهرون المراد من الاتباع الاتباع اولا شر يجتمعون على الرجوع الى الحكم
عليه السلام على الترتيب الذي مر سابقا فيكون الرجوع مرتين او المراد الاتباع والرجوع من
الامم الى نبيهم عليهم الصلوة والسلام واراءة القول يا فلان يا فلان فيكون الرجوع
مرة واحدة فلا مناقاة بين هذا وبين ما سبق قوله باب قوله فاجاءه المخاض بالاضافة قوله
فحملت بفتح الفوقية وكسر اللام قوله يجيء بفتح اللام قوله نضيب بضمتين قوله جاء الحق وزهق
الباطل اي اشرك بحيث لم يبق له اثر قوله باب قوله ويسئلونك عن الروح بالاضافة قوله
يخاصمون بضم الخاء وكسر الصاد قوله ما اوتيتم بفتحات آخره موحدة ما الروح وفي بعضها
ما اوتيتم من الريب وفي بعض آخر ما اوتيتم بالتحتية والمقصود من الكل واحد وهو عدم
التعرض به عليه السلام وكان السبب في الاول يعني الحاجة الى السؤال انهم علموا
وفي الثاني تعلم اليقين بما عندهم وعدم ريبهم وتزودهم فيه وفي الثالث قرب
من الاول والمراد بالروح النفس الناطقة من الانسان وقيل هو جبرئيل قوله فعلمت
هذا ان الوحي لم يتأخر عن وقت السؤال مدة مديدة قوله باب قوله والجهر صلوتك
بالاضافة قوله مخافت اي كان يقرأ القراءة بالاخفاء قوله انزل ذلك في الدعاء
الظاهر من هذا التعليق اطلاق اللفظ على جزء معناه قوله من سورة الكهف

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله ملك بضم اللام قوله والت بفتح الواو والهمزة واللام على صيغة الماضي من باب
الاولى وكر الثانية قوله لا يعقلون تفسير لقوله لقالا لا يستطيعون قوله باب قوله وكان
الانسان بالاضافة قوله هرقه اي اتيقاليلا قوله الاقليلان تمام الحديث فقلت يا رسول الله
انفسنا بيد الله فاذا ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته
وهو مولي يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا لان السؤال كان وجه عدم العلم
في مراتب كسب الخيرات والجواب كان بالتحويل الى التقدير وقراءة صلى الله عليه وسلم في هذا المقام
لاجل ان خفاء الخير اخطر قوله زاد قتيبة اشارة الى قوله الاعتذار للقائلين قالوا احاديثهم سرادقها
قوله والجمرة التي عطف تفسيري قوله بالقناطيط جمع قنطار في القاموس وفي النهاية المقمعة قوله اي لكن اقاتل بتراء
وهو ضعيف الشان والحالة هذه يكسره وهو مع علته خبره والهاء ضمير الشأن ثم حذف الاسم قوله هذا الذي
ذكره هو قول عامة النحويين وهو حذف همزة انا للخفة وادغام احدى النونين في الاخرى عن
الكسائي فيه تقديم وتأخير باعتبار تكرار هو في كلامي الجوهري والقزينية يدل على ان الالف
تزاد من كتابة الالف قوله باب قوله واذكر لموسى الخ بالاضافة قوله وقيل على صيغة المجهول
قوله انا هذا جامع في اثبات الاهلية لنفسه والظاهر المراد ما في بعض الروايات لا اعلم المراد
بهما واحد وهو يقتضي علمه بوجود الاعلم غيره فالجواب انا اعلم في علمي قوله حمية الماء الكدر قوله المكان
الذي امر الله به كان الحجر فانفجرت الحوت هو بفتح المثلثة وتشديد الميم على لفظ اسم
الاشارة الى المكان قوله سربا اي مسلكا قوله واتخذ سبيله في البحر عجبا اي سلك الحوت في البحر
سلوكا عجبا قاله ابو شيع عليه السلام قوله الامثل ما نقص المقصود بيان كثرة علمه وقلة
علمنا وقد ضبع الفرق بينهما المحسوس وهو الاضافة معاينة بينهما الا مناسبة مشابهة غير التناقي
قوله وهذه اشد من الاولى لانه قال الم تقل لك بزيادة اللام الدالة على زيادة اللام قوله
هذا فراق بيني وبينك كان موسى عليه السلام لما اراد انتقامهم بعدم الوفاء وكان فوق الاولى
استبعد الاساءة بالمحسن وفي الثانية استبعد عن قتل نفس زكية وكلاهما من مكارم الاخلاق
فازداد الخضر عليهما السلام والانتقام والكان صحبهما حسنا في بعض المقامات فالعفو حسن
منه ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان امامهم اي كان وبالهم امامهم وقفوا به على القرية
الآتية قوله باب قوله فاذا بلغا بالاضافة قوله ما كلفت اي امر عظيم شديد على ولهذا
لما كان موسيا الى مغايرة عليه وانتاقديه نسيه وانكان نسيانه من الشيطان قوله ولبثت بالهاء
الرواية قوله ثوبان بفتح المثلثة وسكون الواو فعلان من الثوب وهو الثواب فيه نداوة ورطوبة
وتقرب بالفتحات والواو مشددة اي تقوت قوله قال تقطع قاله يوشع ما الحوت من العلامة
ليست هذه اي هذه الرواية والخبر لعرفان العلامة قوله طنفسة بكسر الطاء وسكون

المؤذن والقاء بسكون الهاء على كبدای وسط البحر ولا ينبغي لك ان تفعله لان اللائق بك العمل
باتظهر عليك من العلم والمخفي وان كان اكثر فلم يكن نبيا عند الاكثر فلم يكن مرسلا للتبليغ الى الناس
الا حيث امره فهو يعمل بما يقتضي علمه ما هو يفوق له لا ينبغي الثاني اما من قبيل المشاكلة كما قال
او للوادب لا ينبغي في الان اعلم ما يخاطبه ولا احوق عنه الى غيره ومعاريا فتح الميم ولم
قال فقلنا السعيد حقوق قال ابي قال يعلى والله اعلم كذا في العيني ولم باب قوله فلما جاوزا
بالاضافة ولم يقال انتقاما من الجدار اي هدمه من غير استقاء كذا في الكرماني ولم
ونطق بما صيغة المجهول كذا في العيني قال القاضي بيضاوي في تفسيره لعل اسناد الارادة
اولا الى نفسه لانه المباشر العيب وثانيا الى الله سبحانه والى نفسه لانه التبديل باهلاك الغلام
وايجاد الله تعالى بدله وثالثا الى الله تعالى وحده لانه لا مدخل له في بلوغ الغلامين اولا والاول
في نفسه شر والثالث خير والثاني فيه اولا اختلاف حال الطارق في الاتقات الاولى ثم
استقى ولم فوقا بفتح الفوق وسكون الواو وبالقاف ولم كذب عروة الله قاله على سبيل التشديد
وكان موسى احق بالايمان كذا في الكرماني ولم فعرف الخضر على صيغة المجهول ولم مصعب هو
ابن سعد بن الوقاص احد العشرة المبشرة ولم الحودية بفتح الحاء وهو الخوابي وكان سعد
يحبهم القاسمين لانهم كانوا من اهل الاسلام ولم باب اوليك بالاضافة ومعنى حديث
الباب ظاهر ولم سورة كهيعص بسم الله الرحمن الرحيم
ولم يعني قوله هذا في ضم للتفسير المذكور وحاصله ان قوله اسمع بهم مما صيغة الامر من
افعال التعجب لما حاصل من شدة بصرهم وسمعهم ولكن البصر والتعجب فيهم عائد الى الكفار ولم
الله يقول اي اخبر الله سبحانه عن حال الكفار في القيامة وهم اليوم اي في الدنيا صم
عمي وطيئة بضم الطاء وسكون الهاء وبالخفيفة اي صاحب عقل ولم توزهم في قوله تعالى
الم تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين توزهم انا قال ابن عباس قال الله تبارك
وتعالى الحسن اتاتا وريا اي ملا وسنظرا ولم واحد خبر عن نزيا والمناوي ومعناه
عجلنا ولم باب قوله وانذرهم يوم الحسرة بالاضافة ولم يتثرثون بضمة بعد الراء و
بعدها مثلثة مشددة من الاثرثيات اي مترفون ابن عيون رؤسهم للنظر ولم
اهل الدنيا بيان هو لاء اي هم غافلون في الدنيا ولا هم مؤمنون بما في الاخرة ولا استعاد
في ان يجعل الله سبحانه بعض اعراض هذا العالم بل اعدامها عدم ملكه اجماعا في تلك
الشاة الاترى ان الحكماء يقولون ان صور الجواهر عوارض في المتفوق حيث اتحاد حقائقها
في الوجودين وان صارت في الوجود الذهني اعراضا من حيث الوجود والذاتيات بالنظر
ولم باب قوله وما ينبغي لهم ربه بلا اضافة وفي الكريمة مع ما في الحديث رد على من
قال ما ان جبريل عبارة عن قوة من قوى النبي صلى الله عليه وسلم ولم باب قوله

افرايت الذي كفر بايتنا بلا اضافة ولم خباب بفتح المعجمة وشدة الموحدة ومعنى الحديث ظاهر
وان الغاية في مثل هذا المقام يكون لملاقاة الدوام ولم باب اطلع بلا اضافة والحديث
الحديث ولم باب قوله كلا سنكتب ولم فاتاه ابي ابي خباب عند العاص فقال العاص
ولم اوتي على صيغة المتكلم ولم باب قوله ونرث ذكر حديث الباب ولم سورة طه بكسر
الرحمن الرحيم ولم ايطه ابي هو حرف النداء فطه معناه يا رجل فعناه يا رجل وحذف حرف
النداء في القرآن والبنطية بفتح الموحدة والمهملة منسوب الى البنط ولم باب قوله
واصطنعتك بالاضافة وحديث الباب قد مر في قوله قال موسى انت الذي كان هذا الكلام
في عالم الارواح وبعد قبل توبته فلذا قال يسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى
ولم باب قوله واوحينا الى موسى بلا اضافة ولم باب قوله فلا يخرجنكما بلا اضافة وحديث
الباب ظاهر ولم سورة الانبياء عليهم الصلوة والسلام بسم الله الرحمن الرحيم
ولم وهن تلادي بكر الهوذية جمع التليد وهو المال القديم والعتاق جمع العتيق وهو ما بلغ
غاية الجودة اي هن من السور التي نزلت بمكة اولا فاخذ فيها وفيها ذكر اجلة الانبياء عليهم
الصلوة والسلام واحوال امهم اولا ولم جذا جمع جذيذ كخفاف جمع خفيف وقوله الساقطة
بكسر الجيم والباقون بالضم يقع على الواحد ومافوقه وعلى المؤنث والمذكر والجذ القطع
ولم قطعن بتشديد المهملة الاولى ولم فذلك المخن بفتح الفاء والمخذ بكسر الميم وفتح الواو
حديدة المغزل ولم يسبحون ضمن الجمع المذكر على تشبيه حركتها بحركة العقلاء
واستدل به من قال بانها عقلاء وذي نفوس وادراك وقال البعض شراح هذا الكتاب
فيه دليل على جواز الخرق والالتيام في الافلاك وهذا مبني على بعض المظاهر
من ان الفلك كالسفن ليس له حركة وامابنا القول بكونه كرة متحركة فلا استدلال به
نظر وان كان اصل الدعوى صحيحا ثابتا بحديث المعراج فبوجود الابواب في السماء ولم
قال ابن عباس ولم حامدين من هللت الدار اذا طفقت وهو اشارة الى قوله
تعالى وجعلناهم حصيدا خامدين ولم مستاصل على صيغة اسم المفعول من الاستيصال
وهو قطع الشيء من اصله ولم يقع على الواحد والجمع وبينه بيان لوقوع الحصيد صفة
للجماعة ولم يستحرون بيبون وفي بعضها بزيادة كلمة كذا في التفسير وللفسر فلان
ببيان المثبت والثاني ببيان النفي يعيبون بفتح الفوقية يعني يجزعون وقيل يقطعون
لهم من البحي وصوبه العيني وزيف قول من قال الصواب انه من الاعياء شمران الكريمة
في هذه السورة هي قوله تعالى ان نقول الا اعتراك بعض الهتنا بسوء او ما الثاني فهو قوله
سورة حم فصلت وتمامه قالوا الاتاك ما منا من تحميد ذكره استطرد الى التسمية
كذا في العيني ولم هو انت بما سواء اي مستويين في العلم والاعلام فلا عذر

ولا تخرج قال القابسي مستويين في الاعلام به اي مستوين انا واياكم في العلم بما اعلمتكم به
قوله تفقهون قال بعضهم تفقهون وكلاهما قريب قوله باب قوله كما بدأنا
بلا اضافة قوله يخبث بالجزم الرفع قوله من التخم بفتحتين بقيلة كبيرة قوله اصحابهم جماعة
من حفاة العرب والجاهلين في الاسلام دغفة او دهية وقال بعضهم المراد بالاعراب المرتدون الخارجون
عن الحقوق الواجبة عليهم والجفاة الذين يطعنون بهذا الحديث في الصحابة الكبار كادان يشكل
كثير من الآيات المخبرة بان لهم الجنة خالدين فيها وبالرضوان وسيأتي في باب قوله
ومن الناس من يعبد الله على حرف حديث ابن عباس شأن جماعة واهل هو لا من اخوانهم والله
اعلم بالصواب قوله سورة الحج

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله وقال ابن عيينة وفي الكشاف للمختصين الخاسرين من الجنة وهو المطابق من الارض
قوله القصة بفتح القاف وشدة المهملة الحبق قوله فشق ذلك على الناس المراد به الصحابيون
بقرينة قوله فيكم قوله باب قوله ومن الناس من يعبد الله على حرف شك بالذال المعجمة الحرف قوله كان
الرجل يقدم هو لاهم الذين ذكرتهم سابقا والله اعلم قوله باب قوله هذان خصمان
اختصموا بالاضافة قوله صاحبيه على صيغة المثنية وهما علي وعبيد الحارث وعتبة
وصاحبيه وهما شيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة قوله سورة المؤمنون

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله لناكبون قال الله تبارك وتعالى وان الذين لا يؤمنون بالآخرة عن الصراط
لناكبون اي يعدلون وقال الله تعالى وهم فيها كالحون اي عابسون وقال الحسن ذكره و
لقد خلقنا الانسان من سلالة اي خلاصة مسلولة من طين قوله الولد بفتح السلالة ما
تسل من الشيء كالولد والنطفة وقال الله تعالى يقولون به جنة اي جنون وقال سبحانه
فجعلناهم غثاء اي بدا لا ينتفع به وقال الله تعالى وانزلنا اليكم نورا ومعنا كتابي الكرماني
قوله سورة النور

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله من خلاله في قوله تعالى يكاد سنا برقه يخرج من خلاله والسنا الضياء ومعنى ينبذ
بالفتح وتشديد الفوقية واسنان واحد ولعل غرضه انه ليس اشتاتا جمع شت كما قال
به البعض قال الله تبارك وتعالى ان تأكلوا جميعا او اشتاتا ثم اذ ذكر في القاموس
شت يشت شتا وشتاتا فرق وافترق كالشت وشت وجاءوا اشتات اي
اشتاتا متفرقين قوله عياض بالكسر والثالي بضم المثلثة وقيل بكسرها وخفة اللام
والكوة بالضم والفتح وتشديد الواو قوله المستخذي بالخاء والذال المعجمتين هو كذا ضبط
في القاموس حذي بحذف استرخى ذكره في الناقص قوله فاتبع قرأه حمل الكبير هنا
هنا على العلم بما فيه وقال القابسي في التفسير اذ علينا جمعه في صدرك واثباته

قرأته وتكوره فيه حتى يرسخ في ذهنك انتهى وقد مر ما يقوي هذا قوله ما قرأت بصيغة
الغائبة وفي بعضها بلفظ الخطاب قوله سلا السلا مقصور الجلدة الرقيقة التي يكون فيها
الولد من الناس والدواب وقال الكرماني غرض البخاري ان القرآن مشتق من قرأ بمعنى
جمع لا من قرأ بمعنى تلا قوله ومن قرأ فرضناها اي بالتخفيف قال معناه فرضنا عليهم
قوله باب قوله والذين يرمون ازواجهم بالاضافة الجلدان بفتح المهملة وسكون
الجيم قوله فناله الضمير المنصوب عائد الى عاصم وكذا الضمير المرفوع في فقال اي لعاصم الاسألة
لانه صلى الله عليه وسلم كره المسائل قوله اشحم اي اسود قوله ابيع العينين بالمهملتين والجيم
شديد سواد العين قوله خدلج بالجيم فالمهملة فاللام المشددة المفتوحات آخره جيم القطيع
الساق قوله احمر صفر احمر والوحرة بفتح الواو والمهملة والراء بالقطة دويبة حمر
باب قوله وبدع بالاضافة قوله فتلكأت بالتشديد اي تبطأت وتوقفت قال النووي اختلفوا
في نزوله الآية اللعان هل هو بسبب عويمر ام هلال بسبب والاكثرون انها نزلت في هلال وما
ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليعويمر ان الله قد انزل فيك وفي صاحبتك فقالوا معناه للاشارة
الى ما نزل في قصة هلال الآن ذلك حكم عام لجميع الناس قال قلت ويحتمل انها نزلت فيهما
جميعا فلعلها سألت في وقتين متقاربين فنزلت فيهما وسيق هلال بالعان كذا في الكرماني
قوله باب قوله والخامسة ان غضب الله عليها بالاضافة قوله مقدم على صيغة اسم المفعول
من التقدير ومطابقة حديث الباب بالترجمة يعرف من قوله كما قال الله تعالى والخامسة
ان غضب الله الآية قوله باب قوله ان الذين جاءوا بالافك بالاضافة لا تحسبوه بفتح
المهملة وكرها قوله بين تمام الآية بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم والذي تولى
كبره منهم له عذاب عظيم موجود في الكرماني الخاصة وعلى هذا مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة ولكنا لم نجد الا في اعتبار ارادة كل من ذكر قوله بعضه وقال في القاموس
الكبير معظم الشيء بضم والاسم الكبر والكبرة قوله ابن سلول بضم مغرفة اسمه
قوله باب قوله ولولا اذ سمعتموه بالاضافة قوله في غزوة غزاها اي غزوة المريسيع وذكر البغي
والفسطلاني في الغزوة بني المصطلق قوله احملوه لكذا انزل على صيغة الحكم من المضارع المجهول
قوله اذن بالمد جزع بفتح الجيم وسكون الزاي اي الخرز الذي فيه سواد وبياض والفقار
وفي بعضها الظفار وعينة بالجيم قوله عقدي بالكسر وبفتحتين بالرفع على الفاعلية وخلو
بالتخفيف قوله العلقة بضم المهملة وسكون اللام اي الطويل قوله فادلج اي سار آخر الليل
قوله موغرين بضم الميم والمعجمة الغين اي داخلين في شدة الحر قوله نهلوا نعلوا بالكسر
قوله نفقت بفتح النون وكر القاف وفتحها قوله في التبرز اي الخروج الى البراز قوله
رهم بضم الراء وسكون الهاء قوله مسطح بكسر الميم والثانية بهمزة وبمثلثتين

قوله تعس بالفتح والكسر القاموس التعس الهلاك والعثار والسقوط والفعل كمنع
وسمع فاذا خاطت قلت تعست بالفتح واذا حكيت قلت تعس كسمع قوله لكون
بالتشديد اى القول فى غيبها قوله ولا اكثل على صيغة لهم فى نفسه الظاهر الضمير
للجمع المذكر للنبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون للاهل قوله واما على ابن ابى طالب فانه قال
ما قال تسهيلا للامر واراحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبكيتا للملاح له لاعداوة
وبغضا حاشاه عن ذلك ولا قرينة على ذلك هو قوله وان تسأل الجارية حيث اوى
الى ما يظهر منه صدق حالها وبراءتها وفيه دلالة على كمال محبته بها اذا ظهر حالها بقلة
بريرة قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر قوله المضنه بالمجمة والهملة
بينهما ميم مكسور اى اعيبه قوله فاستعذر اى طلب من يعذره منه اى ينصفه او من يقوم
بعذري اى لاعاقبه على سوء فعله فان قلت كيف قالت لا تصدقونى وقد استعذر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت حمل التردد فى شانها بذلك او لانزلة التصديق
اسعادا من كونه عليه الصلوة والسلام قوله من يعذرنى من للجرد وفى بعضها من يعذرنى
قوله يخفضهم بالتشديد قوله قلصوا اى ارتفع قوله البرحا بضم الموحدة وفتح الراء اى الشدة
الى كانت حاصلة كانت من قبيل مقتضيات الطبيعة البشرية الخ فلا تخلو المرء عنها
ومن امن مكرها وخلقها واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حيث الافك كان
سنة ستة فى غزوة الريسيع وسعدمات من رمية ابى ربيعها بالخندق سنة اربع وجيب
بانه اختلف فى الريسيع وفى البخارى عن موسى بن عقبة انها سنة اربع وكذ الخندق وقيل
كلاهما فى سنة خمس هكذا فى القسطلانى وقد مر شرح الحديث مفصلا فيما قبل قوله باب
قوله ولولا افضل الله بالاضافة مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يفهم منه شدة
ما قالوا من الافك على عائشة يستحقون به عذابا عظيما وقيل بل حفظه تمام القصة قوله
باب قوله واذ تلقونه بالاضافة قوله اذ تلقونه بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق
وهو الاسراع فى الكذب والكر القراءة بفتح اللام مع شدة القاف المفتوحة قوله باب
قوله ولولا اذ سمعتموه مكرر ذكره لانه مكرر فى القرآن المجيد وذكرتلوه حدثنا لم يذكره قيل
قوله قبل موتها الضمير لعائشة قوله وهى معلولة من كرب الموت قوله اخشى ان تثنى
على الثناء فورث العجب قوله يجدنيك على صيغة المخاطبة مع كراهة الخطاب على الله
معقول قوله ان تقبلت ابى ان كنت من اهل التقوى وهذا من كمال خشيتها وكيف لا
يكون لها الخشية ثابتة العلماء لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء كما ان
الاجتباء بالله سبحانه والدعاوى الفارغة معه تعالى من دين الجهال السفهاء بما
الذين يتبعهم الجهلة من اهل الدنيا قوله قيل القائل هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى بكر

والذى استاذن ذكوان مولى عائشة كذا فى العينى قوله عذرك اى بانك عن الافك
قوله خلافة بكر المجمة اى حاذق بجيد ذهابه قوله نسيا منسيا اى اكرا كنت شيئا وفى نسيا
بكر النون وفتحها قوله باب قوله يعظكم بلا اضافة قوله اوليس قد اصابه عذاب اليم حملت
العذاب على عذاب الدنيا وهو حما وهذا لا يمنع ان يكون للبعض عذاب آخر فى
الاخرة لعبد الله المنافق قوله حصان بالفتح وكذا وزان قوله ترن من الارنان
بالنونين وهو الاتهام قوله بريرة بكر الراء لكن انت تاكل لحومهن وهذ
الكلام مع الايجاز من كمال البلاغة قوله باب قوله ويبين الله لكم الآيات بالاضافة
قوله شيب التشيب انشاد الشعر على الوزن قوله اشد اى من عذاب الدنيا قوله باب
قوله ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة بلا اضافة قوله ابن بالفتح للمزة والموحدة
والنون بمعنى اتهموا والابن التهمة قوله فنبقرت اى كشفت وفى بعضها نقرت
بالنون وشدة القاف قوله وكان الذى خرجت لاجد قال الكرمانى
فان قلت تقدم انفا انه كان لبعد قضاء الحاجة حيث قالت فدفرغنا من
شاننا قلت عرضها الى دهشت بحيث ما عرفت لاى امر خرجت من البيت قوله
وعكث بحا صيغة المجهول اى مرت محمومة قوله فى السفل بضم المهملة وكرها قوله
واذا هو اى ابو بكر وهذا من كلام ام رومان ايضا قوله لم يبلغ اى الحديث قوله افمن
عليك الا رجعت من قبيل نشد تك بالله قوله الا فعلت اى لا اطلب الا نجوعك قوله
وهو زيادة بحا ما سبق وهذ الحديث مر فى اذ نزول الوحى وكلام عائشة المذكور
كان فى بيتها الاتى بيت ابويها والمناقاة التى تتوهم بين هذ الحديث وبين ما سبق توفيقه
ولو بادنى تكلف قوله اصدق فى بحا صيغة الامر من صدق يصدق قوله بخ اسقطوا الطائية
اى للجارية اى سبوها وقالوا لها من سقط الكلام وهو ردية والهاء فى به عائد الى الافك
وهذ التوجيه لا ينافى ما جعلنا كلام على عيبه قوله الا ما يعلم الصابئ بالفتين للجهة اى كان له
علما بحال الذهب الخالص كذلك بحالها وبينه من البلاغة ما لا يخفى قوله الى جل وهو صفوان
قوله فارقب بالقاف والفاء اى اكتسبت قوله او ظلت الظاهر انه شك من الراوى قوله
فصبر جميل اظن انه كلام تام لاضافة مدح الصبر والاشارة الى انه لا ينبغى ان يترك قوله باب
قوله وليضربن بخمرهن بلا اضافة قوله يرحم الله مدحتهن بقوة الحرص على العمل مع قلة اللباس
ومثل هذ الحديث مر ايضا فى نسأ الاضاء ولاناثات سورة الفرقان بسم الله الرحمن الرحيم
قوله ما تسيغ به الريح اى تذهبه من التراب قوله دائما اى غير زايل او لا صقا باصل الجدار
غير منبسط قوله وقال الحسن اى البصرى قوله عاتبة هذا فى سورة الحاقة ذكره هيهنا استطرادا
بقوله عتوا بحا الخاء المعجمة جمع خاذن وارديه خزان الريح الذين لا يرسلون
شيئا من الريح الا باذن الله بمقدار معلوم قوله باب قوله والذين يختردون بلا اضافة

وبعض حديث الباب ظاهر قوله باب قوله والذين لا يدعون بالاضافة قوله والكرمية
المذكورة وان دلت على النهي عن القتل المحرم مطلقا يستفاد منه في قتل الولد بالطريق
الاولى لان فيه قتلا للنفس وقطعا للرحم مع دناءة الهمة حيث قتلها لاجل ان يطعم معه
قوله بفتح الحاء وشد الزاي قوله فنحتها اية بالتوبة له واعلم ان الشرك في العبادات
واعتبار انها معلقة بمشية الله تعالى لقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وتقدم الكلام فيه وان قوله لا توبة له وارد على سبيل التغليظ قوله باب
قوله يضاعف له العذاب بالاضافة وحديث الباب ظاهر قوله باب قوله الا من تاب
وآمن بالاضافة قوله باب قوله تعنون يكون لازما بالاضافة قوله سورة الشعراء

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعبثون قال الله تعالى اتبنون بكل ريع اية تعبثون وتتخذون مصانع لعلكم
تخلدون كانوا يبنون بروجا للحمامات تعبثون بها قال الله تبارك وتعالى اتبنون
بكل ريع اية تعبثون وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون والريع المرتفع من الارض وقيل
الارتفاع والجمع ربعة بكسر الراء وفتح الباء واما الربع فواحدة اي محفورة الارباع ربعة
بالسكون قوله والربع البقاع بفتح الفوقية وفي اخري الابقاع بفتح الهمزة وفي الارتفاع في
ارتفع محركة وكحاب الثل وغلام بفتح محركة جمعه اتفاع قال ابن عباس لعلكم كانكم اي
قرب لعل كان وتحل ظلها هضيم وتنحتون من الجبال بيوتا فارهين وفارهين بمعناه
ويقال في معناه حاذقين اي ماهرين وهما ذاقين بالهملة والجمة اللتين بينهما الف قوله
ايكة قال الله تبارك وتعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين الايكة بمجمع الشوك والواحدة
ايكة واما ليكة فهي اسم قرية والبخاري جعلها بمعنى واحد قال في القاموس الايكة الشجر الملتف
الكثير والغيضة بالمعجمتين بينهما تحتية ساكنة تنبت السدر والاراك والجماعة من كل الشجر
من النخل الواحدة ايكة ومن قرأ الايكة وهي الغيضة ومن قرأ الليكة باللام فهي اسم القرية
وهو ضعيف باللام ووقع في البخاري الايكة جمع ايكة وكانه وهم هذا كلامه في الكاف مع الالف
وقال في باب الكاف مع اللام الليكة اسم قرية اصحاب الحجر وبهاء قراءة نافع وابن كثير
وابي عامر والكاف الجحدري كوفيا اسم القرية غير جيدا نتهى وعبارة البخاري في نسخة
عتيقة عندي الايكة والليكة بمعنى واحد قال الله تع قال اصحاب الايكة المرسلين
اي من المحوريين قوله والجبل بضمتين وشدة اللام وبالسكون والتخفيف
وبكرتين والتشديد الخلق كذا في الكرماني قوله لا تعثوا قال الله تعالى ولا تعثوا في الارض
مفسدين من عثا يعثوا وعثى يعثى كرمى الثلاثة يعني وهو مشتق من الثاني واما قوله البخاري
عاث يعيث فالظاهر انه اراد ان الاجوف في بعض التاء فصلا ان العثو مشتق من العيث
فائدة معلوم ان ليس لهم كثير علم فكيف عاب من البخاري بل هو في بيان اللغات النجاسة

استفراد

استفراد التكثير الفائدة كما هو معاد قد يعلم ان اعتبار الاشتقاق الكبيرة الاتية الموافقة
باعتبار المعنى واصل الحروف ليس من الامور البعيدة ج حكم بذلك عليه قوله باب قوله ولا
تخزني يوم يبعثون بالاضافة ولم يثبت لفظ الباب الاتي رواية ابي ذر وحده كذا في العيني
عليها بغبرة اي غبار قوله والقترة اي السواد قوله باب قوله واخذ عشيرتك الاقربين بالاضافة
قوله الى بفتح الهمزة وكسر اللام بصيغة الامر تفسير لقوله واخفض قوله اما باهرية هذا لديث
من مراسيل الصحابي اذ لم يكن ابو هريرة اذ ذاك مسلما كما بين العيني قوله سورة النمل

بسم الله الرحمن الرحيم

وحده كما في العيني قوله الخماء بفتح المعجمة وسكون الوحدة وبالمهملة كما في ذر
بكر اللبم وهو الطين الذي يجعل بين ساقي البناء قوله اتخذ بضم الهمزة بصيغة المالغ المجهول
وبركة بكر الوحدة الحوض قوله سورة القصص

بسم الله الرحمن الرحيم

يقال اي يفسر وجهه في قوله لا تهدي انك لا تهدي من احببت بالاضافة قوله عن ابيه بتراءيتما
ليس على شرط البخاري انما يروي عن الابناء وتقدم الكلام فيه لكن من مراسيل سعيد معتبرة
عند الكل هذا ينزل الحديث بشرطه قوله وقد يكون اراد ان قصيا يكون ايضا من قول الكلام
كما في قوله تعالى نحن نقص عليك قوله عن جنب اي بعض جنب وجنابة واجتناب واحدا
اي قالت ملاحظة اي قالت امر موسى اتقي ربه وابيه بحيث لا يشعرون وذلك حيث وضعته
في التابوت والقته في اليم قوله وما حولها ذكره استطرادا قوله اظهرته اي اخفيته اي هما
من الاضداد قوله باب قوله ان الذي فرض بالاضافة بقي حديث الباب
ظاهر قوله سورة العنكبوت

بسم الله الرحمن الرحيم

ضلالة بضم المعجمة وفتح اللامين جمع الضال اي ضالين قال الله تع وزين لهم الشيطان
اعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين اي صارا بالاعواض الذين بعدما كانوا
متمكنين من الهداية قوله ليعلمن الله علم الله اي المستقبل بمعنى الماضي حق لا يتوهم
انتفاء علمه تعالى الازلي سورة الروم

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم
انفسكم نزلت في الالهة وفي حق الله على سبيل المثل اي هل يرضون لانفسكم ان يشاركهم
بعض عبيدكم فيما رزقناكم فتكونون انتم وهم فيه سواء قوله ينبغي افضل اي
من الذي اعطاه قال القاضي بيضاوي في تفسير قوله تع وما اتيتم من ربوا زيادة محرمة
في العاملة اي عطية يتوقع بها مزيد مكافات وتمام الكرمية ليربوا في اموال الناس فلا يربوا
عند الله قوله قال ابو عبد الله فيكشفهم استفهام اي للانكار قوله باب قوله لا تبديل
لخلق الله بالاضافة ومعنى حديث الباب ظاهر قوله سورة لقمان

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله ومعنى حديث الباب ظاهر قوله باب قوله بالاضافة ومعنى حديث الباب ظاهر

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة تنزيل السورة بكسر

قوله بعين قال ابن بالله وقالي من مايعين قال البخاري ضعيف وهو نطف الرجل

وقال الله تعالى إذا ضللنا في الأرض وذكره البخاري بقوله هلكنا وذكر في لام يسوق

الماء إلى الأرض الجرز بقوله التي لا تمطر وذكر قوله تعالى أولم يهدلهم بما أشار اليه بقوله

بعد بين فقر المثبت بمثله قوله باب قوله فلا تعلم قوله قال وهبنا سفيان أي قال

في هذا البيان هذا الاختلاف في الأداء مع رفع أداء الآخر قوله بله بفتح الموحدة وسكون

اللام وفتح الهاء ومعناه دع أو سوى أي أعد والله لكم ذخرا سوى ما اطلعتم عليه من القرآن

والحديث قال الصغاني اتفق في جميع نسخ البخاري على بله والصواب اسقاط كلمة من

وقال في القاموس بله ويكه كيكيف اسم لدع ومصدر بمعنى الترك واسم مراوف ليكف

بشر وذخرا من بله ما اطلعتم عليه فاستعملت مرة مجرورة من خارجة عن المعاني الثلثة

وهو شرت بغير وهو مراوف لقول من بعدها من الالفاظ الاستثناء وجعلناها

وبمعنى أجل أو بمعنى كف ودع انتهى وقال القسطلاني وللاربعة من بله بن زيادة من

الجارة وجر بله كذا في الفرع المعتمد القابل على أصل اليونيني المقروء بخطه أمام

العربية أبي عبد الله بن مالك وكذا رأيته في أصل اليونيني وحينئذ فنظر في قول الصغاني

اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من قوله سورة الاحزاب

بسم الله الرحمن الرحيم قوله قليرته سكون اللام

والمثلثة قوله من كافوا من موصولة وكان تامة ضياعا بفتح المعجمة العيال قوله انا مولاه

اي ناصره قوله باب قوله ادعوهم بالاضافة قوله معلى على صيغة اسم المفعول و

معنى حديث الباب ظاهر قوله باب لينهم من قضى نحبه بالاضافة قوله لحبه

عهده وقال بعضهم النحب الوقت والمدة والموت والنذر كما في القاموس

الفتنة في قوله تعالى ثم سيلوا الفتنة لاتوها بالمد وفي قراءة اخرى بالقصر ومعناه

جاوها قوله من سورة الاحزاب قال الكرماني فان قلت قد تقدم ان الاية المفقودة

وجدها عند حميد هي آخر سورة التوبة قلت لا دليل على الحصر ولا محذور في كون

كليتهما مكتوبتين عنده أو الاولى كانت عند النقل من المصحف العتيق الكوفي الى والي

الثانية عند النقل من المصحف الى المصحف وعلى الحديثين المذكورين في الباب ظاهر

قوله يا معشر قوله يا أيها النبي بالاضافة قوله وقد علم يشير اشارة الى ان تبليغه

صلى الله عليه وسلم كان لاجل الطاعة امر الله سبحانه والا فالله يريد عليهم الصلوة والسلام

فراقها وحديث الباب ظاهر قوله باب قوله وان كنتن تردن بالاضافة قوله يا أيها النبي

بتشديد النون ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قوله وتخفي في نفسك بالاضافة ومعنى

الحديث ظاهر قليرجع اليها قوله باب قوله ترجي من تشاء منهن بالاضافة قوله ترجئ

بالهمزة ومعنى حديث الباب ظاهر قوله جاء بكر للهملة وشدة الموحدة قوله باب لا تدخلوا

بالاضافة قوله يقال اناه بكر للهمزة وخفة النون اي وقت الطعام وفسره بقوله ادراكه اي

ادراك وقت الطعام قوله اني باني في بعضها اناه فهو آن واناة عامة في نسخة عتيقة

بكر للهمزة وبالتاء الفوقية قال العيني قوله اناه بفتح للهمزة وخفة النون وقالوا انه مصدر لكنه

ليس بمصدر اني يأتي قاله البخاري فان مصدره بكر للهمزة انتهى وفي القاموس أنى الشيء

انيا واناه بالكسر وهو اني كغني بمعنى حان وادرك والاسم الاناء بالفتح والاناء معروف

والاناءة كقناة الحلم والوقار كالاني ولم يذكروا له الاناءة قوله وبدلا اي عن الصفة يعني

جعلته اسم مكان الصفة ولم يقصد الوصفية قوله نزعت الهاء اي ليستوي فيه التذكير

والتانيث والافراد والجمع قوله البو بفتح الموحدة قوله فلو امرت كلها تولاها التميمي او جزلها

محذوف قوله الرقاشي بالفتح وبخفة القاف كذا في الكرماني هكذا ضبط في نسخة عتيقة

وفي القسطلاني بتشديد القاف قوله يلج بكر الميم وسكون الجيم وفتح اللام آخره زاي اسمه

لاحق قوله هديت على صيغة المجهول قال الصغاني كما نقله الكرماني هديت بدون

الالف لكن المتبع يلائم الفتح وفي نسخة عتيقة بدونه وفي القاموس في باب الياء مع الهاء

وكعني الاسير والمراة كالهدية وهداها الى بعلها واهداها واهتداها قوله بني على

صيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل اذا تزوج امراة

بنى عليها قبة يدخل بها فيها قوله فنقرت بالقاف والهملة بصيغة الماضي من التفعل

بمعنى تتبع اوقات ومعنى باقي الفاظ الحديث ظاهر قال الكرماني في الحديث الثاني من هذه

الاحاديث يدل على ان نزول الاية قبل قيام القوم والاول يدل على انه بعده

قلت مدلول ياته حال اي ان الله وقر قيام القوم واما ذكر دخولها فيقضي وجاء في آخر

فلا منافاة بينهما لان مفهوم العدد غير معتبر قوله فانكفت اي انقلبت قال الكرماني

فان قلت ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في باب خروج

النساء الى البراز قبل نزوله ذلك لعله وقع مرتين انتهى ولا يخفى ان منع النساء عن

الخروج للحوائج ليس مغايرا للمنع عن دخول الاجنبي البيت وضرب الحجاب عليه قال العيني

بعد ما نقل ما مر وقيل الحجاب يعني الثاني واراد المبالغة في ذلك فوضع في قبله النهي

من اطلاع الاجانب على حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وفي الفتح بعد

هذا الكلام ومنع ابن حزم واذ يعني في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة والحرج والعجب

كيف ظن الاتحاد مع تغاير الحكم قوله باب قوله ان تبدوا بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر

قوله باب قوله ان الله وملئكته بلا اضافة قوله يبركون من التبريك وهو الدعاء بالبركة
اعالى السلام فقد عرفناه في التشهد وهو السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قوله كما صليت
التشبيه فيه ليس باب لفائق الناقص بالكامل بل فيه بيان حال الابعين بما يعرف وقيل التشبيه
ذلك قيل اعلمه عليه الصلوة والسلام بانه افضل من ابراهيم عليه السلام وقيل التشبيه
للمجموع بالمجموع ولا شك ان في آل ابراهيم الانبياء عليهم السلام ومنهم نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم كذا في العيني قوله باب قوله ولا تكونوا بلا اضافة وبعضهم حيث الباب ظاهر قوله سورة
سبا بسم الله الرحمن الرحيم قوله معاجزين مسابقين
قال الله تبارك وتعالى والذين سبقونا في آياتنا معاجزين اي مسابقين وهو تفسير لقوله
تعالى وما انتم بمعجزين في سورة عنكبوت بفائتين وهو من الفوت بالفاء كان الفائت
يغلب على من يفوته وكذا فسر قوله تعالى في سورة الانفال لا يحسبن الذين كفروا
انهم لا يعجزون فقد سبقوا بفائتوا وقرأ لا يعجزون بضم التحتية بلا يفوقون بفتح التحتية
ولكنا فسرنا قوله تعالى ان يسبقونا في قوله تعالى امر حسب الذين يعلمون السيات ان يسبقونا
يعجزونا قوله وقوله بمعجزين بفائتين وبلفظ بمعجزين بفائتين ولعل التكرار للتاكيد
والتقوية بتكثير النظائر الواقعة في المواضع مع ان المقصود في الاول اي قوله معاجزين
مسابقين بمعجزين بفائتين ان تفسير معاجزين بمسابقين صحيح لانه مثل تفسير قوله
بمعجزين بفائتين فيقوي تفسير لفظ المفاعلة بتفسير الافعال فذكره للتاكيد
ضمنا وتبعا فذكر تفسير بمعجزين بفائتين قصدا واصالة وقوله ومعنى قوله مخالفين
يريد الايضاح لذلك التفسير والاشارة الى ان المسابقة تكون بطريق المغالبة قوله
معشار في قوله تعالى وما بلغوا معشار ما اتيناهم وقوله وعشر تفسير له قوله سيل العرم
السد في القاموس السد للماء والحاجز ويضم او بالضم ماكان محكوما قال تعالى وبالفتح من
فعلنا وبالضم السحاب وفي تفسير القاضي سيل العرم الامر العرم اي الصعب من عرم
الرجل فهو عارم وعرم اذا شرس خلقه وصعب او المطر الشديد انتهى وقال البخاري وبنيا
على الرواية انه ماء احمر قوله فارتفعتا اي الجنتان عن اسم الجنة وعما هو ثمرتها اي زال
عنهما ذلك وهو اشارة الى قوله تعالى فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم وبدلناهم
بجنتيهم ذواتي اكل خمط واثل وشيء من سدر قليل ذلك جزيناهم بما كفروا والمقصود
ان الماء الذي هو الوادي لم يكن الذي جرى في الوادي بالسيل بل كان عذابا ارسله الله
تعالى من موضع شاء قال البيضاوي وذلك ان الرسل دعت اهلها الى الله تعالى فقالوا ما انزل
الله علينا من نعمة فان كنتم صادقين فادعوا الله علينا وعلى سدنا فدعوا عليهم
فارسل الله تعالى عليهم مطرا جوادا الحركات فيه المثار امامه فارس فلا خلط الفارس السنا

بقدم ودفن بيوتهم الرجل وتفرقوا ونزقوا اي تفرقوا حيث صاروا مثلا عند العرب فقالت تفرقوا
ايدي سبا وايادي سبا في القاموس سبا في اليمن وذهبوا ايدي سبا وايادي سبا متفرقين
المساة اي المرتفعة قوله وقال غيره اي غير ابن عباس العرم الوادي وفي السابقات بالدرع قوله
كالجوبة بفتح الجيم وسكون الواو اي الحوض باب قوله ان هو الا بلا اضافة ومعنى حديث
الباب ظاهر قوله سورة الملائكة عليهم السلام بسم الله الرحمن الرحيم
والغريب الشديد السواد وسقط لفظ الشديد في بعض النسخ لكنه مراد قوله سورة يس
بسم الله الرحمن الرحيم قوله باب قوله والشمس تجري بلا اضافة ومعنى الحديثين
ظاهر وروي عن ابن عباس لا يبلغ مستقرها حيث يرجع الى مناذلها كذا في العيني وقيل غاية ما يأتي
في صعودها وارتفاعها الاطول يوم من الصيف ثم يأخذ في النزول حتى ينتهي الى اقصى
مشارق الشتاء لا تقضي يوم منه واعلم ان بعض الفلاسفة يقولون بان الكواكب اجساد
لا ارواح مجردة وهي عاقلة كاملات لحركاتها فانه كذلك فلعل سجود الشمس كذلك
عن تحصيل كامل تخضع عند حصولها قوله سورة والصافات بسم الله الرحمن الرحيم
قوله يلحن بالجيم والنون وفي بعضها الحق بالمهملة والقاف المشددة فهو تفسير للبين
اي كنتم تاتوننا عن جهة الحق فتلبسون به علينا وقوله الكفار مبتداء وخبره لقوله
للشياطين وعلى الرواية الاولى هو صفة للجن قوله باب قوله وان يونس لمن المرسلين
وقوله ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا اي بحاله ومن استعداد نفسه او قال عليه الصلوة
والسلام قبل العلم بذلك بالوحي وبهذا يظهر معنى الحديث الثاني ايضا قوله سورة ص
بسم الله الرحمن الرحيم
قوله العواء بتشديد الواو وقوله القط بكسر القاف وشدة المهملة قوله الاختلاق قوله باب
قوله هب لي بلا اضافة نقلت بشدة اللام على صيغة الماضي من التفعل اي توفر
ثم الظاهر ان قوله تعالى لا ينبغي صفة مقيدة لقوله ملكا وعلى هذا ارتفع الاشكال
الذي ذكره العلماء فيما بينهم من انه يلزم منه الحسد والبخل وتفصيله في حواشي
على تفسير القاضي قوله باب قوله وما انا من المتكلفين اي من الذين
يقولون بالقرآن من تلقاء نفسه او الذين يتظاهرون بما ليس عندهم بتكلف ومطابقة
حديث الباب بالترجمة على هذا ظاهرا لان مقصود ابن مسعود ان الرجل اذا سئل
فعليه اظهار عند وجوده واظهار جهل عند عدم وجوده فائدة ايضا من العلم
بجهلة فقد قيل اذا لا ادري نصف العلم وقاله ذلك بعد ما نزل الوحي عند تفسير
بعضهم هذا عند القيامة كما مر قوله سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم
قوله يجز بالجيم وفي بعضها يحز بالحجة فاشفاه بوجهه حيث جزه او حزه من حيث

ان الوجه تلاقي النار او لاجل اعضاء الباقية فكانه تتقي بالوجه اياها وقال القابسي يجعله
درقة اي ترس يتقي به نفسه لانه يكون مغلولة ايداه الى عنقه فلا يقدران تبقى الا بوجهه
وما ذكرنا اثب بقول مجاهد قوله باب قوله يا عبادي بالاضافة قوله وذكر الزرق
لا يطعون آخر الآية الا من تاب وآمن فاولئك الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات وح يظهر
ما يطابق سؤلهم ويعين بتبديل السيئات بالحسنات والله تعالى اعلم ان المؤمن من
التائب يندم على سيئاته والتوبة في اوقاته ولعل ذاته على العصية المعفوة بالايمان
جعلت الطايعة العفوة حسنات او ان الرجل التوبة وبالايمان يعرف الوقت الطاعة
كما يعرفه في حال الكفرة المعاصي والاية الثانية فالاكثر على انها نزلت في وحشي وروي
هذا عن ابن عباس ايضا وهذا ان اقرأ آخر بالحرام فان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص
المورد قوله باب قوله وما قدروا الله بالاضافة قوله عبيدة بفتح المهملة وكسر الباء الموحدة
قوله حبر بفتح المهملة وكسرها كما في القاموس والكرماني والفتح وسكون الموحدة اي الرجل العالم
من اليهود قوله والترب بفتحتين الطين قوله تواجده بالذال المعجمة قوله تقدير يقال له
باعتبار اظهار القدرة والغلبة وقال البعض انه انكار له ولكن الراوي ظن من الضحاك
الشابه والتصديق له ولم يذكر اكثر الرواة من تحديد الله وذلك ورد هذا القول بايات
الحديث صحيح مذكور في الصحيحين ويؤيد ما جاء من التشابهات في القرآن المجيد وظاهر
الصحيحة قوله باب قوله والارض جميعا بالاضافة ويجيء حديث الباب ظاهر قال القابسي
في تفسير يمينه على كما اقدرته وعظمته وحقارة الافعال العظيم التي يجيء فيها الارهام
بالاضافة الى قدرته ودلالة على انه تعالى اهون شيء عليه على طريق التمثيل والتخييل
من غير اعتبار القبضة لا حقيقة ولا مجازا كقولهم شابت له الليل انتهى قوله باب
قوله ونفخ بالاضافة ويجيء الحديث ظاهر قوله ابيت اي امتنعت عن التعيين اجلالا لله تعالى
او لانه ذكر الامتناع في السنة والشهر مفصلا على طريق سؤال الامم قوله الاعجب بفتح المهملة و
سكون الجيم هو العظم الذنابي من الاستان قوله سورة المؤمن بسم الله الرحمن الرحيم
في نسخة سورة حم المؤمن وهو الظاهر المناسب لقوله يقال لمجازها حاميم وايل السور
اي حكمها حكم المتشابهات المذكورة في اوايل السور والله سبحانه يعلم المراد منها قوله العيس
بفتح المهملة وسكون الموحدة ووجه التمسك ان شرعا من قبلنا حيث انهما في محل الامتنان
فذر على اسميتها الا لو كانا مشتوقا من حروف التهجي لما كان كذلك وقضيته ان محمد بن الله
القرشي المحارب كان يقول بالحمل عليه وجعل يقول تشتم بكم حتى شد عليه بشرح فقتله
والشاء يقول يذكر في حمر البيت وقوله يذكر في من التذكير والرمح شاجر اي طاعن مجمله
حاليه وكان مع علي رضي الله عنه يوم الجمل وكان شجار اصحابه يوم يذبح حم فلا يعذ قاتلهم

والشاجر من شجر بمعنى اختلط وبمعنى تنازع قوله لا اقدر على قنيط لان الله سبحانه قادر على ذلك و
لكن كما انه سبحانه في الفنوط اخبر ايضا بتعذيب السراقين فلا بد ان يكون المؤمن بين الخوف
والرجاء واني اذر المقصرين واستر تبشيرهم فلاية الاولى تاكيد ما في من القنوط المستلزم
لعدم قدرته على الاقناط والاية الاخيرة للرد على الرجل المغرور على عمله قوله وقال القتلون
نبيهم يقوم فرعون ونفسه بالرجل المؤمن من آل فرعون وقيد دلالة على عفوة ايمانه
وبلاغته وياتي معنى الحديث ظاهر قوله سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله ايختار بكر الهمزة من الايتان وتفسيره بالاعطاء على تقدير ان يكون بدل الهمزة في العين ليس ايتانا
بمعنى اعطينا وقال الجمل لابن عباس قال العيني الظاهر انه نافع بن ازرق ويلبس الازرقة من
الخوارج وكان يجالس ابن عباس ويعارضه وكان سؤاله في اربعة مواضع ومقصوده
ان يجد في القرآن اشياء متعارضة متناقضة وقد قال الله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا
فيه اختلافا كثيرا وذكر ايات توهم ذلك قوله خلق الارض في يومين ثم استوى
الى السماء وهي دخان فكانه اتى الزمان الماضي ثم تغير ذلك ومضى اي زال وهو
باطل فانه سبحانه الاحق كما كان وهذا مذهب اهل الحق من العلماء والصوفية وغيرهم
قوله فقال اي اجاب ابن عباس عن ذلك وحاصله ان امكنة النفي والاثبات
وان متنهما مختلفة وان تقديم خلق الارض على خلق السموات والارض لا ينافي
تاخير دحو الارض عن خلق السموات وان كلمة كان للثبوت المستمر الدايم قوله
الذي صفة المهدي وهو مبتدأ وخبره اسعد ناه بالسين وبالصاد على النسختين
والاسعاد والدلالة الموصلة وهو المراد من الاصعاد بالصاد وفي ما قبله اريد به
الدلالة على ما يوصل وان لم يوصل قوله من ذلك اي من المهدي الذي بمعنى الدلالة
الموصلة قوله الكم بكسر الكاف وشدة الميم في القاموس الكم بالضم مدخل اليد
و مخرجها من الثوب جمعها اكمام ولكة وبالكسر وعاء الطلع وعطاء النوار انتهى
وفي بعض النسخ بالضم قوله الوعيد اي هود وعبد قوله الكوزي بضم الكاف وتشديد
الراء وعاء الطلع كذا في القسطلاني وفي القاموس والكوزي وبثلث الكاف والقاف
معا والكافور نبت طيب نوره كنور الاقحوان والطلع او وعايه وطيب معروف
يكون من شجر بجبال مجر للهند قوله باب قوله وما كنتم بالاضافة ومعنى
الحديث ظاهر وكذا الملازمة في ان سماع البعض يوجب سماع الكل قوله
باب قوله وذلكم ظنكم بالاضافة ومعنى حديث الباب ظاهر والمقصود
من الكريمة الرد على من اعتقد انه يخفى على الله تعالى بعض الاشياء وحاصل الرد
انه تعالى جعل اعضائكم واجلدتكم شاهدة عليكم عالم باجوالكم فكيف لا يعلم
هو وكيف يخفى عليه شيء وان من قدر على جعلها اعضائكم واجزائكم شاهدة

شاهدة عليكم كيف لا يعلم هو ذلك الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ولـ
سورة حمعسق بسم الله الرحمن الرحيم
طرف خفي دليل قال القابضي في تفسير قوله تعالى ويرى الظالمين لما رأوا العذاب يقولون
هل الى مرد من سبيل وتراهم يعرضون عليها خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفي
مما يعلوهم من الذي ينظرون من طرف خفي اي يبتداء نظرهم الى النار من تحريك
لا جفانهم ضعيف كالمصبور ينظر الى السيف ليقع فقوله دليل بالجهة ولـ مجلت اي
بة للجواب بالتخصيص قبل التحقيق وفيه ارشاد الى ان الاقل لا يبادر الى الجواب عند ورود
الاعم منه وحضوره ومحاصله ان الكرية ليست مخصوصة بالاكل بل يتناول جميع قريش
ولـ سورة حم الزخرف بسم الله الرحمن الرحيم سورة الزخرف ولـ
على امة تفسيره على اطم وسقط لفظ على في التفسير في بعض النسخ اشارة الى قوله تبارك
وتعالى قالوا انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مهتدون ولـ وقيله اشارة الى قوله
عز وجل وقيله يا رب ان هؤلاء قوم لا يؤمنون وهو انكان منصوبا فهو معطوف
على سرهم ونجواهم والبه اشار البخاري بقوله ولا تعم قبله اي قوله وقراءة عاصم وحمزة
بكسر اللام على معنى وعنده علم الساعة وعلم قبله يا رب والهاء يعود الى محمد صلى الله عليه
وسلم ولـ وقال ابن عباس اي في تفسير قوله لولا ان يكون اي لولا ان يعم سعة الدنيا
بحيث صاروا كفار لجعلت لبيوتهم ولـ ادج بفتحتين وسرر بضمتين ولـ معارج
اشارة به الى قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا ولـ ومن يعش بضم الجيم اشاره به الى قوله
تعالى ومن يشرع عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين وهذه قراءة الاكثرين ولـ يعم
بفتح الميم وفي بعضها يعم بالالف وقال القابضي وقرئ يعش بالفتح اي يعم يقال عشي
اذا كان في بصره آفة وعشي اذا تعشى الى آفة كجوع وعجوع وعشي اي عوج بالكسر من
آفة وعجوع بالفتح من مشي مشي العوجان من عوج ولـ ثم لا تفاقيون بفتح القاف اي
انتفرض عن المكذبين بالقرآن ولا تفاقيهم عليه وقال بعضهم انتفرض عن الوعد
والوعيد لاجلكم قوما مسرفين ولـ يعني الجهل كان ذكر هذا اللفظ سابقا بالبيان معناه
وههنا البيان المفعول ولـ الحواري اي للحواري الخ يشتان في الزينة ولـ فيكون تحكون
باثبات الله بحانه ولا تعرضون به لانفسكم حيث قالوا الملائكة بنات الله واشاره الى مثل
قوله تعالى وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا اشهدوا خلقهم ستكتب شهادتهم
ويسالون ولـ يعني الاوثان عرضه ان الضمير عايد الى الاوثان لا الى الملائكة ولـ
الاوثان بالجريان لضميرها لهم كما قال انهم لا يعلمون فان قلت هذا من اثبات شيء
بنفسه قلت لا يلزم استدلال بنفي العام نفي الخاص او بنفي المطلق لحالة المقيد ولـ سلفا
قال الله تعالى فجعلناهم سلفا اي جعلنا قوم فرعون مثلا اي عبرة للآخرين اي لامم يجيء

بعدهم ولـ بصدودون بكسر الصاد اي يضجون وامامن قراءة بضمها فالمعنى عنده يوضون وقال الكسائي
عما يجيء ولـ مبرمون بضم الباء اي في قوله ام امروا فانا مبرمون ولـ الوتب تقول ابي البراء
كالخلاء بة الاصل مصدر وهو يستوي فيه الامور المذكور فيقع صفة للواحد والجمع تحمي منك
البراء واليه اشار بقوله لانه مصدر فهو لا يثنى ولا يجمع واما بي بفتح الوحدة وكسر الراء فوزن
نعيل فهو ليس كبراء فانه لا يستوي فيه الامور المذكورة ولـ باب قوله ونادوا يا مالك بالاضافة
ولـ اي ماكان قرأ كان بمعنى ماكان اي كلمة ان نافية ولـ الجاهدين قال بعضهم لم يثبت عبد
بفتح الموحدة بمعنى مجد وقال بعضهم الذي رايته في نسخة ضبط بكسر الباء في الثاني وفتحها
في المستقبل وكذا ضبطه القابسي فيما حكاه الزركشي عنه وقال العيني العابدين ههنا
مشتق من عبد بكسر الباء اذا انف واشتدت انفته ولا يخفى ان التفسير بالجاهدين شكل
لان للانفة خفية الا ان يقال ان المعنى انه لجحود ولانكار انما هو لاجل ان ذا الولد لا يليق
الالوهية والرحابنة بل هو احق بفرع الرحابنة والالوهية عنه لان اثباتها مع نسبة
الولد مستحيل هذا على ما ذكر والاوضح الاسلوب الذي عليه المتاخرون من اهل التفسير
هو انه لو كان لله ولد فانا اول العابدين له اذ تقطيعه كان سببا لتعظيم ابيه وهذه اللازمة
صحيحة والشرط مستحيل الوجود فذكر الجزاء المعلق عليه اذ المحال قد يستلزم المحال وقد
وقد اختاره صاحب الكشاف والقاضي وصاحب المدارك والنيسابوري ومن معهم
حق قال العلامة النيسابوري في تفسيره المفروض الظاهر وفق الذي لا دراية لهم
بالمعقول ذكروا وجوها وعد هذا الوجه الذي ذكره البخاري منها انتهى والعبد
الضعيف يقول انا لا اراي القدح فيه كما مر فان الشرطية على تقدير المتاخرين تطابق
قول سعيد بن جبير للحجاج حين قال الحجاج له لابدلنك ما بدا لنا الا تكلي او عرفت
هذا ما عبدت عندك ونظيره على تقدير المتقدمين قول عمر رضي الله عنه نعم العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه مع ان عدم الخوف من الله عصيان عظيم اي العصيان
متنف على تقدير فرض وجود العصيان لبرائة عنه فكيف على تقدير عدمه فذكر ههنا
ان العبادة مع ثبوت الولد للرحمن منتف على تقدير فرض وجوده لمنافاة بالالوهية
فكيف على تقدير عدمه وهذا معنى دقيق يظهر بالتامل الصادق حسنه والتحقيق انه
قد ينزل النفي منزلة الثابت اولا لغرض المبالغة ثم ينفي الثابت بعد ذلك على التقدير
المفروض ليحصل المبالغة على اي تقدير فرض ولـ سورة الدخان بسم الله الرحمن الرحيم
ترجمون اي تقتلون والرجم القتل وهو اشارة الى قوله تعالى واني عذت بربي وربكم
ان ترجمون ولـ يهوّن ساكنا قال العيني هذا مكرر ووقع هذا العلى اي دين ولـ
مبينين ظهرية اي على اهل عصره فبتدبه بذلك لان المطابق للواقع فيه المراد فجملة من قوله
وهذا اشارة الى قوله تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين اي اخترنا موسى بني

اسرائيل عجماء ليلة ونا يفهم قوله كالطل هو درى الوبث وقيل الرصاص المذاب وقيل كالما اوينب فهو
مهل وقيل الصديد الذي يسيل من جلود اهل النار قوله جميع صاحبه في الاسم والرسم غالبا قوله باب قوله
يوم يأتي السماء بالاضافة قوله قال عبد الله اي ابن مسعود قوله باب قوله يفيض الناس بالاضافة
جهد في القاموس بالفتح الطاقة والمشقة قوله احصت بتشديد المهملة الثانية اي اذهبت في القاموس
للكفاءة الستة الجود والاخير فيها قوله فاتى بعلى صيغة المجهول لكان الاتى اياسفين قيل وهو الذي
يجيء فيما بعد حيث قال اخزى ابا سفيان وكان رئيسهم وفيه تامل اما ذكره القايل من ارادة
ابي سفيان نفسه من لفظ مضى ليس بضروري فلم لا يلزم من اتيانه واستدعايه ذلك عدم
اتيان بمره واستدعايه ذلك ولا لا يلزم من قوله يا رسول الله ان ذلك ليس من كلام ابي سفيان
لامكان قوله ذلك خوفا من الهلاك وطمعا لقبول ما استدعاه بقي ان الانتقام منه باعتبار اهلاك
قومه وان في هو بنفسه يوم بدر واسلم بعده قوله باب قوله ربنا اكشف عنا العذاب بالاضافة
ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قوله اني لهم بالاضافة قوله قال عبد الله اي ابن مسعود ردا على من زعم
انه سياتي والهمزة في اني لكشف للاستفهام الانكاري قوله باب قوله ثم تولوا عنه بالاضافة
قوله فجعل اي شرع يتحدث مثل الدخان يخرج من الارض وهذه الايات الى رويتهم ذلك من الجوع او المراد
انه يخرج من الارض بخار وهم يظنون دخانا من الجوع قوله احدهم الضمير للرواة قوله هذا من
حديث منصور وهو الراوي عن ابي الضحى قوله ثم قرأ اي ابن مسعود ويفهم منه ان نزول
الكرمية بعد دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بسبع قوله باب قوله انا كاشفوا بالاضافة وحديث
الباب ظاهر قوله اللزام قيل هو الاسر يوم بدر والروم اشارة الى قوله تعالى ام غلبت الروم
قوله سورة الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله انا الدهر انا مالك الدهر والتصرف فيه وقد كان المقصود لهم من سب الدهر سب
الفاعل الحقيقي حقيقة يترجح السبب اليه تعالى واما سب الدهر فلظنهم اياه فاعلا حقيقيا
وقيل الدهر من اسماء الله تعالى وقيل قوله انا الدهر من المتشابهات قوله سورة الاحقاف
بسم الله الرحمن الرحيم قوله اثره بالفتحات واثر بضم الهمزة
وسكون المثلثة واثارة بفتح الهمزة قوله باب قوله والذي قال لوالديه بالاضافة وسقط لفظ الباب
في بعض قوله فقال له عبد الرحمن شيئا اوضح الاسماعيلي على ذلك الشيء في روايته فقال عبد
الرحمن ما هي الا سنة هرقل فقال مروان سنة ابي بكر وعمر فقال عبد الرحمن سنة هرقل وقيصر
لان المنذر من هذا الوجه اخبر بها هرقل بيايعون لاثمايكم ولايي يعلى وابن ابي حاتم
من طريق اسماعيل بن ابي خالد حدثني عبد الله المدني قال كنت بالمسجد حين خطب
مروان فقال ان الله راى امير المومنين رايا حسنا في يزيد واراد ان يستخلفه فقد استخلف
ابو بكر وعمر فقال عبد الرحمن هرقليه ان ابا بكر والله ما جعلها في احد من ولده ولا في اهل
بيته وما جعلها معوية الا كراهة لوله هكذا في الفتح قوله ما انزل الله فينا شيئا اي مما وجب

قد حالنا وقوله الا انه استثناء منقطع ولا بد من هذا التاويل كيف وقد نزل في ابي بكر ثاني
اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ونزل فيه وسيجنبها الاتقى الذي
يؤتي ماله يتزكى وكذا نزل واذا سر النبي الى بعض ازواجه حديثا الآية قوله الا ان الله انزل
عذري اي في سورة النور قوله باب قوله فلما راوه بالاضافة قوله الغر بفتح النون وسكون
المهملة قوله الناس بالرفع على الابتداء وفي بعضها ان الناس قوله سورة محمد صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم قوله اوزارها اشارة الى قوله
تعالى حتى يضع القوم المحاربون اوزارها واثامها بان يتوبوا من كفرهم ويومنوا بالله
ورسوله فقال القابسي وهو عامة للضرب او للشداد للمن والفداء او المجموع بيخ هذه
الاحكام فيهم حتى لا يكون فيهم حرب المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى عليه السلام
قوله باب قوله وتقطعوا بالاضافة قوله بحقوي الرحمن بفتح المهملة وسكون القاف على اللفظ
التثنية وفي بعضها بلفظ المفرد قوله هذا مقام العايذ بك اي هو قريب من نزول اللفظ
والرحمة منك عليه والاستقام من القاطع والحديث من المتشابهات قوله ابو الجراب بضم
المهملة وخفة الموحدة والآية فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم
اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم وتوليتم عند الاكثر من الولاية
قال العيني نزلت في بني امية وبني هاشم قوله سورة الفتح بسم الله الرحمن الرحيم
قوله السحنة بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وفتحها الهيئة وفي بعضها السحرة قوله غلظ
بضم اللام قوله دايرة السوء بفتح المهملة قوله نزرت بفتح النون والزاي قبل الراء اي الجحت
وبالغت في السوال قوله في بيتين التحتية قوله الحديبية فانها اول الفتح او سببها
قال الكرماني فان قلت كيف تخالفت لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها قال رجل
من اصحابه ما هذا بفتح صد وكا عن البيت فقال صلى الله عليه وسلم بئس الكلام على هذا بل هو
اعظم الفتوح والمشركون يسالونكم الصلح ويرغبون اليكم في الامان قوله لرجعت بتشديد
الجيم قوله باب قوله ليغفر لك الله بلا اضافة قال العيني ليست هذه الآية بمذكورة في اكثر
النسخ ولم يرها البخاري الترتيب الذكري في القرآن المجيد قوله تنفط بالفاء بعد الفوقية
وفي بعضها بالتون والقاف قوله باب قوله انا ارسلناك بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر
وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقرا الاسر البليات ويروي بها قوله باب قوله انزل
بالاضافة قوله لم يرثيئا قال العيني وكان الذي يقراء سورة الكهف وقد نزلت الملايكة
عليه بامثال المصابيح وعند البخاري معلقا من حديث ابي سعيد وهو مسند عند النسائي
ان اسيد بينما يقراء من الليل سورة البقرة اجالت الفرس شكت فسكن ثلاث مرات
ورفع راسه الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فحدث بالنبي صلى الله عليه وسلم

فقال ما تدري ما ذاك تلك للبكاء دنت بعولتك ولو فارقت لاصبحت الناس تنظر اليها
انتهى وقال بعض العلماء انما وقعت ان يجتمل انه فراقها كليتهما اتبع ويؤيد قول هذا البعض
من العلماء ان المفهوم من حديث الباب ان القادي لم يرشيئا والمفهوم من رواية النسائي
انه رآها فلا يدل من القول بتعدد الواقعة او يقول اباد لم يرالقاتم راه بعد ذلك والله سبحانه
اعلم قوله باب قوله الزبير يعوذك بالاضافة ومطابقة حديث الباب ان البيعة
كانت بالحديبية قوله شبابة بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة قوله صهيبان بضم المهملة وسكون
الهاء وبالموحدة قوله الحذف بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية وهو ري حصاة او
نواة قال بعضهم بان يأخذها بين السبابة والوسيط وقال بعضهم حذفت الحصاة اذا
رميتها ابن اصبعيك فهو اعم من الاول وبالجملة فلا يرمي بالنوات او الحصاة الي الصيد الا اذا
راى انه يجد الصيد بها فيذبح قوله في المغتسل بضم الميم وفتح الفوقية والسين المهملة وفي بعض
النسخ زيادة يأخذ منه الوسواس وفي طريق آخر انه قال هي البني صلى الله عليه وسلم يبول الرجل
في مغتسله فان عامة الوسواس منه كذا في العيني وهذا هو المسموع قوله وعن عقبة
الظاهر ان عروة ان الموري بالاسناد السابق كان بلفظ السماع وهذا بلفظ عن وكذا
رواية عقبة عن شيخه بعكس ما سبق قوله وكان من اصحاب الشجرة مطابقته بالترجمة بقوله
وكان من اصحاب الشجرة وهو المقصود بالنقل قوله السلمي بضم المهملة وفتح اللام المخففة
قوله سياه بكسر المهملة ضد الابيض فارسي قوله اياد بن اسمه شقيق قوله فقال رجل الم تر الي الذين
يدعون الي كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون وكذا اشار
الي قوله تعالي فان بغت احديهما علي الاخري فقاتلوا التي تبغي حتي تفيء الي كتاب الله قوله
علي نعم اي انا اولي بالاجابة اذا دعيت الي العمل بكتاب الله تعالي وقيل كان هذا في وقت
التحكيم وكراهته بعض الناس ذلك وهم من كتاب بعض الشراح ان سهلا ايضا كان
من الذين كرهوا التحكيم وهو بعيد من سياق الحديث نعم الرجل المذكور ومن معه كرهوا
التحكيم لان كتاب الله يأمرهم بالقتال مع البغاة بقوله فقاتلوا التي تبغي حتي تفيء الي امر الله
ولعل عليا اشار الي التحكيم ايضا ماخوذ من كتاب الله بحسب ما ادي اليه اجتهاده قوله
رايتنا انفسنا مستعدين للقتال مستبعدين عن الصلح فقوله يعني صلحا اشار الي ما في
الكلام من التقدير المذكور قوله سورة الحجرات بسم الله الرحمن الرحيم
قوله لا تفتاتوا اي لا تستبدوا برايكم ولا تعجلوه قوله باب قوله لا ترفعوا اصواتكم
بالاضافة قوله اللخم بفتح اللام وسكون المعجمة فاشار احدها يأتي قريبا انه قال
ابو بكرا ومن المقطع الي آخره قوله يعني ابا بكر كان ابوه قوله رجل هو سعد بن معاذ
وقيل غيره والاول ارجح قوله انا اعلم لك علمه اي اعلم لاجلك علما شغلها به اي

ايتك الخبر بعد انا اعلم قوله منكسا بضم الميم وفتح النون وشدة الكاف المكسورة
قوله ثم كان عمر يأمر بالبر عن صوت نفسه اي كنت جهير الصوت وجهرت به وقد نزل
ان تحبط اعمالكم قوله فقال موسي هو موسي بن انس بن مالك قوله بشارة بالضم والكسر
وتخصيص العشرة بالعشرة المبشرة لا يدل علي نفي غيرهم لان مفهوم العدد غير معتبر
علي ان العشرة كانوا مذكورين في حديث واحد وهذا في غيره قوله باب قوله ان الذين ينادونك
بالاضافة قوله امر بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة علي صيغة الامر من التأمير
قوله الي الحكمة ما استفهامية وفي نسخة الا الحكمة ما نافية اي اي شيء ادرت مايلا الي الخلاف قوله
ولو افهم في باب ولو افهم قال العيني ليس في كثير من النسخ لفظ باب وهكذا في جميع
الروايات ترجمة بلا حديث والظاهر انه ايما موضع الحديث اما لانه لم يشرح بحديث
يعاتب عليه اذا ادركه الموت والله اعلم انتهى قوله سورة قد بسم الله الرحمن الرحيم
واعلم ان النسخ الكتاب في هذا الباب مختلفة بحسب العبارة في التقديم والتاخير وكذا في
الذكر بعض الالفاظ وتركها والاخيرة ذلك ونبه علي هذا ما تجد فيما بعدا ووجدت فيما
قبل قوله ما تنقص الارض قال الله تبارك وتعالي قد علمنا ما تنقص الارض منهم اي من غفلتهم
وقال العيني عن ابن التين انه وقع من اغفالهم وان صوابه من اعظمهم لان فعلا لا يجمع علي
افعال الا حرفا نادرا وفيه ان افعالا اعم الاوزان وقد جمعوا جمارا وشخصوا
اشخاصا وفهوا ابقارا الي غير ذلك قوله رجيع بعيدة ثم الرجيع بالرد قوله تزويج اشارة
الي قوله تعالي وذريتها وما لها من تزويج من شقوق ولعل الباب استثناء منها او انها
لا تعد من الزوج كما ان مواضع الكواكب والتزاويز مستثناة منها عادا ي اياب الهيئة
وعن الكسائي كما في العيني ليس بينهما تفاوت واختلاف قوله الكرب بضم الكاف وفتح الراء
وشدة الواء وبالمهملة هو الطابع الذي يكون في الكم قوله باب قوله وتقولها من مزيد
بالاضافة قوله قط قط يكون المهملة وكررها مرتين وغير مرتين ووضع القدم من المتشابهات
وفي القاموس في الحديث يضع رب العزة قدمه فيها اي في النار قدرهم من الاشرار
فهم قدم الله للنار كما ان الاخبار قدمه الي الجنة او وضع القدم مثل الذرع والفح يضع
رجله فتقول قط قط قط هناك تمثيل لان ما ذكره في القدم لا يجري في الرجل قوله يوقفه
اي ابو سفيان اي يجعله موقوفا في الصحابي قوله سقطهم بفتحتين اي الذين لا يعبأ بهم
اي كانوا ساقطين عن اعين الناس واعتبارهم والحكم بانه لا يدخل الجنة الا ضعفاء الناس
وسقطهم باعتبار الاكثر والاغلب او المراد سقطهم وضعفاءهم في اعين المتكبرين
والمتجبرين قوله ينشيء لها خلقا اي في الجنة خلقا وفي رواية مسلم من حديث انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم يبقي من الجنة ما شاء الله تعالي ثم ينشيء الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة

قال النووي هذا دليل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا بحا الاعمال فان هؤلاء يخلقون
حيثة ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمله وشله الاطفال والمجانين الذين لم يعلموا طاعة
قط وكلهم في الجنة رحمة الله تعالى وفضله ﴿ باب قوله فسبح بالاضافة ﴿ امره اي
امراه بثبته صلى الله عليه وسلم ﴿ والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم
في بعضها سورة والذاريات ﴿ الريح قسم علي رضي الله عنه الذاريات بالريح ﴿ في الفلم
افلا تبصرون تاكل يعني المالك والمثروب يدخلان في مدخل واحدة وهو الفم ويخرجان
من خياشيم فان مخرج البول غير مخرج الغائط وهذا كمال حكمة الصانع الحكيم تعالى وتقدس
﴿ الا يوجدون اي الا للامر بالتوجيد فهذا مرواية فلا يلزم منه يخلق الخالق
عن الخلق ﴿ لاهل القدر اي المعتزلة حيث قالوا ان الشر ليس بمراد الله تعالى وانما المراد له
تعالى هو الخير قال الكرماني قال البخاري لا يجوز من كون الشيء معللا بشيء ان يكون ذلك الشيء
اي العلة مرادا وان لا يكون غيره مرادا ﴿ سورة والطور بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ في رق منشور قال الله تبارك وتعالى والبحر المسجور يقال سجر التنور اذا حميت ﴿ ام سلمة
بفتحتين ام المؤمنين واسمها هند كذا في الكرماني ﴿ سورة والنجم بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ عوجا بفتح المهملة وسكون الواو وغين مستقيمة اي لاحد بانها ﴿ فتح اشارة الى تفسير قوله
اعطى قليلا واكدى ﴿ شوى هو المرزم بكسر الميم وسكون الراء وفتح الزاي هي كوكب يطلع خلف الجوزاء
وكانت خزاعة تعبده وتسميها مرزم الجوزاء مقابلها ومخالطها قال الكرماني وهما شعريان
العبور والغميصاء والعبور اشدهما بياضا والغميصاء مصغر الغمص بالمعجمة والمهملة والمد
والعبور المد في الاسد والثاني في الخنزاء انتهى ﴿ الذي وفى قوله وابراهيم الذي وفى
﴿ تعالى وهم سامدون السمود اللهو قال الكرماني بالرحمة المفتوحة والواو الساكنة
والغاء المهملة واليم المفتوحتين مرتين من اللهو وقيل هو التغني ﴿ الحيرية بكسر المهملة وتشديد
الميم ﴿ يا امتاه بضم الهمزة وبزيادة الهاء في المثال آخره يفعلون بزيادة الهاء في الوقف وادا وصلوا
قالوا وا امتا وبا امتاه ﴿ لقف بفتح القاف وشدة الفاء على صيغة المالضي اي فلم من
التفعل ﴿ فقد كذب هذه الامور الثلاثة يدعيها بعض اهل الصوفية لانفسهم ويعتقدهم بجهلة
قال الكرماني ناقلا عن النووي الراجح عند اكثر العلماء انه صلى الله عليه وسلم ولو كان معها حدث
لوكنته ولذا اعتمدت الاستنباط من القرآن والضحاي اذا قال قولا وخالفه غيره منهم
لم يكن ذلك حجة لا سيما اذا كان لوجه استنباطها اجوبة مذكورة في موضعه انتهى وذكر
صاحب التقرب ان مذهب الاكثر عدم رويته صلى الله عليه وسلم وقول الضحاي فيما لا مجال للرأي
الا من توقيف يحمل على السماع سيما اذا جزم الضحابي بتكذيب فلان ما حكم به والعذر كما كان
لنا يلزم استنباط ما تقرض خيرها وخير خيرها فالوجه فيه التوقيف حتى يظهر مرجح وقد

روي ما يعارض من خبرها عن ابن عباس وانسى انه صلى الله عليه وسلم راى ربه مرتين
﴿ باب قوله فكان قاب قوسين بالاضافة ﴿ حيث الوتر من القوس اي القاب موضع
راس الوتر ﴿ وذا بكسر الزاي وشدة الراء ﴿ ورآي جبريل رآه صلى الله عليه وسلم في صورته
الاصلية مرتين وله سمائة جناح ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار افادته ان قرب
قاب قوسين بالنسبة الى جبريل وهذا موير حديث عايشة رضي الله عنها قال الكرماني
هذه الآية يدل المحلي رؤية جبريل في الصورة التي خلق عليها والدنو منه عند المقام
الذي رفع اليه ودنى اي جبريل من مقامه الذي جعل له في الافق الاعلى فاستوى او وقف
وقفة ثم دلى اي تنزل حتى كان بينه وبين المصعد الذي رفع اليه محمد صلى الله عليه وسلم
قاب قوسين فيما يراه الرائي وبقدره القدر ﴿ دفوقا على وزن جعفر البساط ولعل المراد
به جبريل ويحتمل غيره ﴿ بلت في القاموس اللت الدق والمثل والفت والسحق واللات
مشددة فمن سمي بالذي كان يلت عنده السويق بالتسمين ﴿ فليقل اني فليجدد ايمانه
بكلمة التوحيد ﴿ باب قوله ومنات الثالثة الاخرى بالاضافة قال الكرماني المثلث
بضم الميم وفتح الجهة وشدة اللام المفتوحة موضع بين مكة والمدينة وقديد بالدال بين
اي من كان يذبح بهذا الصنم كان لا يسعى بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم حيث لم يكن في
السعي وكان فيه صنمان لغنيم واسمهما اساف بكسر الهمزة والمهملة والفاء وتاويله على
فاعلة بالتوت ﴿ باب قوله فاسجدوا بالاضافة ﴿ النجم بالرفع على اذا جئت بقوله
اول دينه اشارة الى ان سجود المشركين كان خرقا من مخالفة المسلمين اذ لم تظاهروا ذلك
وقيل قال الكرماني وما قيل ان ذلك كان بسبب القاء الشيطان في قراءة صلى الله عليه وسلم
تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلا صحة له عقلا ولا نقلا انتهى وقد تكلم
عليه القسطلاني في باب وروي بحديث ضعيف ومنقطع ولا يعارض المقطوع و
وذكر بعض العلماء في حواشيه على تفسير القاضي البيضاوي عند قوله تعالى وما ارسلنا
من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته الآية قيل هو من نمط الوسوسة
والسهو في الصلاة انتهى وقال القاضي وهو مردود عند المحققين ﴿ خلقت بفتحتين ﴿ سوق قيامت
الساعة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ متناهي بصيغة اسم المفعول من التناهي اي الانتهاء او بصيغة اسم الفاعل اي متناه
في الزجر لا يزيد عليه كذا في الكرماني ﴿ المحتفر كمحتار بكسر المهملة وبفتح مكسر معروف ﴿
كفرانه اي من كفران النعمة ﴿ باب قوله بجزي بما عبثا حيوانا لم يكن له كرة ﴿ ولقد
نزلها آية فهل من مدكر وقوله فتادة معلق بيان لتركها آية حيث ابقى الله شيئا
من اخباره الى زمان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ فهل من مدكر بالغم وتشديد

الدال المهملة كذا في العيني قوله باب قوله فكيف كان عذابي بالاضافة قوله وقال المجاهد
يسرناه هونا بتشديد الواو والنون بصيغة الماضي اي هونا قراءة قوله مسد هذا طرف
آخر عن عبد الله بن محمد النبي صلى الله عليه وسلم في قراءة مذكور واضافة هذه القراءة
الى النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار الاكثر والا فجميع المشهورة سمع صلى الله عليه وسلم ايضا
ولا اي مهملة والمقصود ان الواضع السنة في هذه السورة الكريمة بالمهملة قوله باب قوله
فكانوا هكيم المختص بلا اضافة كرر الحديث بتكرار لفظ القرآن المجيد مع اختلاف الطريق
وقسي مجاهد الباقي قوله باب قوله ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر قوله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فهل من مدكر بالدال المهملة قوله باب قوله سيهزم الجمع بالاضافة قوله وحيث بالمهملة
المفتوحة والجيم المفتوحة بينهما واو ساكنة قوله افتدرك اي اطيلك قال الكرماني اما العهد
فموقوف قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون قوله واما الوعد
هو قوله اذ يعدكم الله احدى الطائفتين ومفعول ان تشاء محذوف نحو هذا لك المؤمنين
ولا يعتدح يكون جزاء ان فهو مجزوم بان وان قيل انه مفعول تشاء فالجزاء محذوف
كما في الكرماني فوجه جزمه حينئذ ان الظاهر انه نفي لا الا ان يوول ثم ان ابا بكر خاف
ان يكون الحاجة صلى الله عليه وسلم انزل العذاب على الامة مثل الامم السالفة
ويدعو عليه الصلوة والسلام عليهم فيهلك الامة كلها فقوله ثم واتقوا فتنة
لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة قوله المجت بالمهلتين اي بالغت في السواد يشب
بالمثلثة المكسورة من الوشيبة قوله باب قوله بل الساعة ابهى من المرارة يعني
مشتق منها لان المرار قوله ماهك بفتح الهاء والكاف فارسي معنى ماه وهو القمر
قوله خالد بن خالد الاول ابن الطحان والثاني ابن مهران قوله هو يقول سيهزم الجمع
قراءة صلى الله عليه وسلم في هذا الوقت لا ينافي نزوله سابقا كما في الحديث السابق فانه عليه
الصلوة والسلام لعله بشر بتذكير ذلك او قراءة نفوله وتسكابه قوله سورة الرحمن
بسم الله الرحمن الرحيم قوله انه لحسبان
اي يجريان في الدورات قوله لسان الميزان هو الذي يكون على وسط الميزان قريبا من موضع
اخذه يعرف منه قدر الموزون ووزنه قوله ان يدرك بصيغة المعلوم من الادراك
قوله والريحان ورقة بالواو في بعضها زرقة بالراء قوله النضيخ بالنون والمعجمة والجيم من
النضح قوله البسط بالنون المفتوحة والموحدة وهم قوم ينزلون بالبطائح بين العراقين قوله هبولا
بفتح الهاء قلعة بكر الفاف وسكون اللام وقيل بفتحها ايضا في الصراح بادبان كشتي قوله
قال بعضهم ليس الزمان هذا اشارة الى قول ابي حنيفة رح وحده حيث ذهب الى ان القاهكة
ما يكون المقصود منه التفكه اي التلذذ فقط دون الغذاء قوله كقوله حافظوا اي هو من

قبيل عطف الخاص على العام كما في هذه الآية اي هذا العطف صحيح وفصيح وورد في القرآن المجيد
لكن حمل ابي حنيفة على ذلك ليس بمجرد العطف بل هو مع ملاحظة معنى التفكه الصرف الذي
يكون المقصود منه ذلك دون التغذي فلا هذا لا يدخلان في تحت قوله لا يأكل فاكهة
فانه لا يدخل فيه الا الكامل من الفاكهة وكماله بما ذكرنا مع ان الظاهر ان الاصل في العطف
التغاير وهذا احتج في مثله ابي نكتة قوله لا تقرعنك بفتح اللام والمهملة والفوقية والفاء
والواو المشددة والعين المهملة والحمة والحرة بالكسر الغفلة قوله من فضلة واعلم ان فضة
الجنة غير فضة الدنيا فانها ان سارتهم الجنة يزيد على نعم الدنيا مع اشتراكهما في الاسم
كذلك الفضة والذهب بها قوله وما بينهما نافية قوله جنات مبتداء من فضة خبرها
مقدم عليه والجملة خبر محتوم المبتدا الاول ومن فضة خبر وآنيتها فاعل الظرف
والحديث من المتشابهات قوله باب قوله حورا بالتنوين قوله الحدق بفتحتين وقصر على صيغة
المجهول والطرف بالفتح وسكون الراء قوله سورة الواقعة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله والعرب بضمتين قوله واحدا باعتبار اصل الجمع او لانها اولا واحدا وثانيا مرة قوله لقب الفاكهاني
وروى بالعين المهملة اي كلمة ان مرادة وان حذفت مع اسمها كما في قولك لمن قال لك اني مسافر
انت مصدق على صيغة اسم المفعول مسافر بحذف كلمة اي في قوله اني مسافر والمقصود السلام
من جانب الله تعالى وبوساطة الملئكة عليهم السلام والاشارة به من اصحاب اليمين وقال
الزمخشري معناه سلام لك يا صاحب اليمين من اجل ذلك من اصحاب اليمين اي هم بسلامتك
وهذا ظاهر للنظم قوله ان ريفت قال الكرماني فان قلت لم قرأ احد بالنصب قلت الفرض
ان سبقا بالنصب دعاء بخلاف السلام فانه بالرفع دعاء وعند النصب لا يكون دعاء قلت الفرض
ان سبقا بالنصب دعاء بخلاف السلام فانه بالرفع دعاء وعند النصب لا يكون دعاء انتهى
قوله وظل ممدود بالاضافة من الحديث سورة الحديد بسم الله الرحمن الرحيم
قوله دليلا يعلم اي يعلم اي كلمة الاضافة سورة المجادلة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله اخذ بو على صيغة المجهول قوله سورة الحشر بسم الله الرحمن الرحيم
قوله هي الفاضحة اي الكاشفة لاحوالهم بالفضيحة وهي من اسمائها وكشف اسرارهم ومعايبهم
بقوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من يقول ائذن
لي ومنهم من عاهد الله قوله باب قوله ما قطعتم من لينة بالاضافة قوله والجمع اجود الخ قوله
بزينة ضرب من التمر قوله باب قوله ما افاء الله على رسوله بالاضافة وبحذف الحبث ظاهر
قوله باب قوله ما ننكر النسوة بالاضافة قوله الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة والانجاف
السير السريع قوله الواشمات ان يغرز الابرة في ظهر الكف او الشفة او غيرها ثم يذر عليه
المداد حتى يسيل الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل او النورة فيخضر قوله المتفلجات بالفاء والجيم

من الفيء وهي قرحة بين الثنايا والرباعيات او مفلجات الاسنان بان يرد ما بين اسنانها
وتفعل ذلك المجوز اظهارا للتصغ قوله باب قوله والذين تبوأ الدار والايمان بالاضافة
ولفظ او في بعض النسخ بالواو وهو الذي في بعض نسخ الحديث ظاهر والمهاجرون الاولون
هم الذين صلوا الى القبلتين وقيل الهاربون يوم بدر وقيل الهاربة الرضوان قوله تبوأ الدار والايمان
من قبيل علفتها تبنا وماء باردا قوله باب ويؤثرون على انفسهم بالاضافة قوله فاقة في بعض
النسخ الخاصة الفاقة قوله يحي على الفلاح مجل على صيغة الامر من التفعيل وهو حاصل
معنى يحي على الفلاح وهو اجنبي من معنى وذكره ههنا بتقريب ذكر معنى الفلاح فانه يجيء بمعنى البقاء
والفوز والاظهر فالاظهر في يحي على الفلاح والاول يحتمل الامر على البقاء الابدي في النعيم وكان
رابحا الى معنى الفوز المقصود قوله غزوان بفتح الجمة وسكون الزاي قوله الجهدي المشقة قوله الاجل
بالتخفيف قوله رجعه جلة دعائية قوله لا تذرهم بفتح الفوقية وسكون الجمة الاولى على صيغة
الخاطبة قوله الصبية بكر المهلة بلفظ الجمع قوله العشار بفتح المهملة قوله فتوبهم بفتح النون
شدة الواو على صيغة المتكلم من الامر وهو المطلوب قوله عايد الى الصبية وكذا تعالى قوله نطوي
اي نجمع بطوننا اي نشدها قوله معنى الضحك الرحمة وقيل الرضاء وهما متقاربان قوله سورة
الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم والحديث
المذكور مع شرحه قوله سفيان ابن عيينة قوله طعينة اسمها سارة وقوله من قريش اي
بالحلف والولاء لا بالنسب قوله قال عمرو بالفتح والواو اي ابن دينار وهذا قول سفيان موقوفا عليه
وكذا قوله قال الادري قوله وقال علي بن المديني قوله قيل لسفيان في هذا بحذف حرف الاستفهام
اي في هذا تأول الآية قال سفيان هذا في حديث الناس يحدون بذلك في رواياتهم وما اتانا
فاتردد انه قول عمرو او من الحديث قوله وما ادري اشارة الى ضبطه واتقانه قوله باب قوله ايمانهن
بالاضافة قوله على هذا الشرط اي الذي ذكر في الآية وهو قوله على ان لا يشركن الآية قوله باب قوله
اذا جاءك المؤمنات بيايعنك لم يذكر لفظ الباب الا في رواية ابي ذر كذا في العيني اسعد تني
يقال اسعدت المرأة صاحبتها اذا قامت في مناحة معها ترثي بها في مناحتها قوله فقبضت امرأة
هذه المرأة هي ام عطية المذكورة وكيف ابهمت نفسها كذا في العيني ثم ان قبض يدها لاراد على ان
المبايعة تكون باليد لانها لعلها فاتت الا ذلك فبسطت يدها وكنت به عن التأخر في القبض فلا تنافي
بينه وبين ما سبق قال الشراح المراد من القبض التأخر عن القبول جميعا بينهما وفي الكرماني فبسطت
بسطت لكان للاعتراض ادنى شبهة بان كانت مبايعتهن بالبسط ثم ان تركها النبي صلى الله عليه
وسلم على ذلك لا يدل على كونه تقريرا لها على فعلها بل لعذر ذلك لاجل عله عليه السلام بانها
تجيء بعد الفراغ فارغ القلب عن ذلك ولا يحصل له التأسف بما فوتت الاسعاد الذي كان
عندها فيها فلان ما اذا قرنت المبايعة بما ذكر فاما ان نقضت المبايعت او ساعدت عليها

وقال الكرماني

وقال الكرماني وهو محمول على التوحش بها خاصة وهو موافق لما ذكره النووي قوله فلانة
هي اسماء بنت يزيد قوله للنساء لا يلزم منه تخصيص الحكم بهن دون الرجال لان مفهوم اللقب
باطل عند المحققين ولعل تخصيص ابن عباس على طبق سؤال السائل عن فتوى ولا يعصينك في
معروف بخصوصه فاجاب بالمخصوص على طبقه او انه اشار الى ان وجه التخصيص التاكيد
عليهن لنقصان عقلهن وكثرة كفران العشير قوله واكثر لفظ سفيان تراه الآية
بدون النساء قوله ثم اقبل يشفهم اي الرجال حين الرجوع قوله من هي قيل قيل اسمها اسماء
بنت يزيد قوله سورة الصف بسم الله الرحمن الرحيم
ومعنى حديث الباب ظاهر ثم ان المفهوم العدد غير معتبر للمناقات في زيادة الاسماء
الشريفة على عدد ما ذكر هينا قوله سورة الجمعة بسم الله الرحمن الرحيم
ومعنى حديث الباب ظاهر وفيه دلالة على قوة اذهان القوم قوله باب قوله وآخرين منهم
بالاضافة واعلم ان تقديم ذكر التجارة على اللهو او عكسه آخر النوفي في كل واحد ومعنى حديث
الباب ظاهر قوله الاثني عشر هم العشرة المبشرة وابن مسعود وعمار قوله سورة المنافقون
بسم الله الرحمن الرحيم
باب قوله اذا جاءك المنافقون بالاضافة قوله ابن والا بتان مضبوطتان بالوجهين اضافتها
لعبد الله وسلول غير منصرف ومعنى الحديث ظاهر وقوله اولهم بكلمة الشك في رواية عبد الله بن
رجاء وبالجزم في رواية آدم بن ابي اياس التالية قوله باب قوله اتخذوا ايمانهم بالاضافة
ومعنى حديث الباب ظاهر قوله باب قوله ذلك بانهم آمنوا بالاضافة قوله الفرق بضم
القاف وفتح الراء وبالجمة ومعنى الحديث ظاهر قوله دعاني في بعضها الثاني ومعنى الروايتين
متوافقان قوله باب قوله واذا رايتهم بالاضافة قوله لووا اي حركوا حركة المعرض قوله باب
قوله وانهم في رواية الاكثر وفي رواية ابي ذر سقط الباب قوله كانوا رجالا من اجمل
الناس واصبحهم قال القاضي في تفسير قوله تعالى واذا رايتهم تعجبك اجسامهم لحسن انتظامها
وصباحتها واذ يقولوا تسمع لقولهم لذلاقتهم وحلاوة كلامهم وكان ابن ابي جسيما فصيحا
يحضر مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمع مثله فيعجب بهيكلهم ويصغي الى كلامهم خشب
مسنده حال من الضمير المجرور في قولهم اي تسمع ما يقولونه مشبهين باخشاب منقورة
مسندة الى الحايط في كونهم اشباحا خالية عن العلم والنظر استعير وصف الباب ظاهر قوله
باب قوله سواء عليهم بالاضافة قوله حدثنا سفيان هو ابن عيينة قوله فلكع في القاموس
كسمع ضرب ويده يده اي بعصا قدره استعير واللام فيها للاستغاثة
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم دعوها اي اتركوا هذه الدعوى دعوى الجاهلية كان اهلها
فعلوها قوله فقال وفعلوها اي افعلوها بحذف همزة الاستفهام والرجل الجاهلي هو صاحب
بن قيس بالجيمين ويقال هو ابن سعيد الغفاري وكان عمر يقود فرسه والرجل الانصاري

هو سنان بن وبرة الجهني حليف الانصار قوله فانها مشتقة من وزيد الذي ابى انها فيحة خبيثة والتقوق
ان الاية نزلت بين ابي وكانت العزوة على المصطلق وهي قال النصف بينها غزوة بني المصطلق من خزاعة
وفي غزوة المريسيع اتبع وقيل غزوة تبوك قال سفيان هو ابن عيينة المذكور قوله باب قوله
هم الذين لا تنفقوا الخ من عند رسول الله قوله ينفضوا الى قوله ينفضون قوله حزنت بكسر الزاي
من الحزن على من اصيب بالحرة بفتح المهملة وشدة الراء وهي الحجارة سود كثيرة كانت
بها وقعة في سنة ثلث وستين وسببها ان اهل المدينة خلعوا بيعة يزيد بن معاوية لما ظهر منه
ما يعتمده من الفساد فامر الانصار عبد الله بن حنظلة وامر المهاجرين عليهم عبد الله بن مطيع
العدوي وارسل اليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المري في جيش كثيرة فهزمهم واستباحوا
المدينة وقتل ابن حنظلة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان اسرف يوميذ بالحرة فيما عد
ذلك فحزن علي من اصيب من الانصار فكتب اليه زيد بن ارقم وكان يومئذ بالكوفة قوله فسأل
انسانا بعض من كان عنده اخر حال زيد بن ارقم فقال هو الذي يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الذي اوفى الله له باذنه ونفسه انه ما حكى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما عبد الله بن ابي
بن سلول قال النبي صلى الله عليه وسلم له لعله اخطأ سمعك قال لا فما لبثت الا يسيرا حتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيدا عن خلقه فترك اذنه وقال وقت اذنك يا غلام قال الكرماني كانه عليه
الصلوة والسلام جعل اذنه في السماع كالضامنة بتصديقه ما سمعت فلما نزل القرآن كالها
بقيامها ولعل قوله الا من حيث قال ولكنهم لم يصبروا بعد ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال
للانصار اصبروا حتى تلقوني اشارة الى هذه القصة قوله سورة التغابن بكسم الله الرحمن الرحيم
ومعنى قول عبد الله ظاهر قوله سورة الطلاق بسم الله الرحمن الرحيم
عقيبا بالفم مضموما وحديث الباب رواه الستة قال العيني هذا باب اختلفوا فيه فقال
مالك طلاق السنة ان يطلق الرجل امراته في طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها
حتى تنقضي العدة بروية او الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعي وقال ابو حنيفة
رضي الله عنه هذا حسن من الطلاق وله قول آخر قاله اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها
عند كل طهر واحدة من غير جماع وهو قول الثوري والشعبي وزعم الكرخي ان الطلاق
بالثلثة اوجه عند اصحاب ابي حنيفة حسن واحسن وبدعي فالحسن هو طلاق السنة
وهو ان يطلق المدخول بها ثلاث في ثلثة اطهار والاحسن ان يطلقها تطليقة واحدة في طهر
لم يجامعها فيه ويتركها حتى تنقضي عدتها والبدعي ان يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة
او ثلاثا في طهر واحد فان فعل ذلك وقع الطلاق وكان عاصيا قوله سبيعة بضم المهملة
وفتح الموحدة قوله فخطب على صيغة المجهول قوله فضم يعني اسكتني يقال ضم سكت وضم غيره
بالتشديد اسكته وههنا نسخ غير المذكورة منها ضمن بالنون وشدة الميم المفتوحة
وبالتخفيف وكسر الميم قال بعضهم معناه ضمن ظاهر ويحكى انه من التضمين الذي في القاموس

فيه وضن كعلم من الاضداد ما لا يستطاع الوقوف عليه في يوصل بآخر والحلة الاشاق بفتح
الشقة او تضمين العين او الحاديه الكلام الذي لا يفهم معناه ولكن معناه يفهم
منه الاعتراق والاسكان قوله فطنت بفتح الفاء وكسر المهملة قوله فاستحيا اي عبد الرحمن بن ابي
ليلى مما وقع منه قوله لكن عمه اي عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود قوله المتجلون
هذا وهو ما اشتهر من ابن مسعود حتى روى عنه انه قال من شاء باهلته وقد كان معه في ذلك
عدد مثل ما قال ابن عباس فانه كان يقول بالمباهلة قوله سورة التحريم بسم الله الرحمن الرحيم
يا ايها النبي لم تحرم الآية يكفر قال الكرماني اذا قال انت علي حرام يكفر كفارة اليمين وبين
الفقهاء فيه خلاف انتهى قوله المغافير بالمعجمة والفاء والراء جمع المغفور بالضم
وهو نادر وهو صمغ يحلب عن بعض الشجر كالرمث والعرفط وله رائحة كريهة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كره ان يوجد منه الرياح فقدرت المقالة فحرم العسل على نفسه قال
الخطابي ولا اكثر على انها نزلت في تحريم مارية القبطية حين حرمها على نفسه قال صلى الله عليه وسلم
ولا تخبري عائشة ثم اخبرت وافشت وفي ذلك نزلت وان تاسر النبي الآية قوله باب قد فرض الله لكم بالاضافة قوله هيبة وكان عمر مهيبا ولهذا سمي الكان اشد خشية من الله
حتى كان استفسر عن حفصة انه لم يعد من المنافقين قوله ابي الاراك بفتح الهمزة اسم شجرة
معروفة حتى ان مثل قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف قوله انا مرة بفتح الهمزة والثناة والهمزة
الثانية واليم المشددة اي اتفكر فيه قوله ان تراجع على صيغة المجهول قوله حتى بالرفع على
الاشتمال وقيل بالنصب على انه مفعوله قوله فاخذتني ابي ام سلمة او مقابلها كذا في توجدي كذا في الكرماني قوله اهب بفتحتين جمع اهاب وهو جلد غير مدبوغ اعم انه قال الكرماني
فان قلت كيف جاز لها الكذب والمواطاة التي فيها ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
هذه صغيرة وقعت مغفورة الايماء فضلا الايذاء بل على ما هو امر جبلي للنساء الغيرة على الضرائر
ونحوها انتهى قوله باب قوله وان تاسر النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى الحديث ظاهر قوله
باب قوله ان تتوبا بالاضافة قوله او تقولا بالفاء والقاف اي تقوم عن المعصية
وفي اكثر النسخ او صوا من الايصاء وقال الشيخ ابن حجر وقع في جميع النسخ التي وقفت عليها
او صوا بفتح الالف وسكون الواو وبالصاد المهملة من الايصاء ونقل عن بعضهم او قعوا
وتكلف لتصحيحه ثم قال وكاهذه التكلفات نشأت عن قرب الكلمة والفاء في او صوا مقلوبة
الثاء في القاموس اوفق سكت وعند امسك والفلع وليس في نسخ الكلام اوفق
الاهد المعنى ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قوله عسى ربه بالاضافة ومعنى الحديث
ظاهر وهو من احد المواضع التي وافق عمر كتاب الله تعالى سورة تبارك الذي بيده
الملك بسم الله الرحمن الرحيم
ومعنى ما فيه ظاهر قوله سورة ن بسم الله الرحمن الرحيم

قوله جرد وجرد بكسر الجيم وضمها وشدة الدال وهو اجتهاد والمبالغة في الامر وقال بعضهم ضبط في بعض
نسخة الاصول بفتح الجيم وفي نسخة بفتح الهملة قال الله تعالى وعذنا على جود قادرين اي على جد
قوله باب قوله مثل بعد ذلك زنيم بالاضافة قوله بني حصين بفتح الحاء المهملة قوله قال الجعل
اي سئل ابن عباس عنه قال ابن عباس هو رجل من قريش له زغة الشاة قيل هو الوليد بن
مغيرة المخزومي وقيل ابو جهل وقيل غيره وفي القاموس زنيم كزبير والدسادية الصحابي
الذي ناداه عمر وهو بنهاوند وتقايش وفيه ايضا التقاش والنقاس القصير جدا الفقير
يكون من الرجال انتهى وناداه عمر على المنبر بقوله السارية الجبل وسماع السارية وهو بنهاوند
من كرامات رضي الله عنه راه النبي صلى الله عليه وسلم فنجى شكر وواله ذويب الظهري وجد
انس بن ابي اياس الشاعر ورملتان اذن محركتين هنتان بلبان الشحمة وقيل لان الوتوة
والاذنة محركة بقلة وشيء يقطع من اذن البعير فيترك معلقا بقعل ذلك اكراما وقال القابسي
في تفسير زنيم دعي ماخوذ في الشاة وهما متقاربان من اذنها وحلقها قيل هو الوليد بن المغيرة
او دعاه بعد ثماني عشرة من مولده وقيل الاخنس بن شريق اصله في ثقيف في بني زهرة انتهى
والدعي بتشديد المثناة الذي ينتب الى غير ابيه وعشيرته وقد كانوا يفعلونه واما ضبط صاحب
القاموس بما ذكر من قوله كزبير فلا يخلو عن خلل قوله متضعف بفتح العين وكسرها والمشهور الاول
ومعناه الذي يستضعفه الناس ويستحقره هذا باعتبار فتح العين واما بمعنى الكبر فمعناه المتواضع
المتكبر والجواز بفتح الجيم وشدة الواو بكثير اللحم والمجموع المنوع والعتل الغليظ الجافي قوله باب
قوله يوم يكشف بالاضافة والحديث من المتشابهات قوله رياء وسمعة الرياء ارادة الناس و
السمعة اسماعهم وهم المنافقون قوله سورة الحاقة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله يريد فيها الوفي اي ذات وفي وهو اشارة الى انه من باب النسب كلابن ولابن وهو
المراد من قول من قال انه من باب ذي كذا واهل الغيب يجعلونه من باب المجاز في الاسناد
وعند صاحب المفتاح مثله من الاستعارة بالكناية قال في التخليص واكثره اي المجاز العقلي
السكاكي وقال العلامة التفتازاني في المطول وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة
بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه قال بعض الشراح البخاري احد
مذهب علماء البيان وهو خطاء قوله القاضية الموتة الاولى التي منها اشارة الى قوله تعالى
يا ليتها كانت القاضية ما اغنى عني ماليه هلك عني سلطانيه قوله يكون للجمع يعني يصح اطلاقه
على الجمع والواحد والمونث والمذكر قوله رتاط القلب كرمى المونث وخفقة الياء وهو جبل الوريد
اذا قطع كان صاحبه قوله كثر اشارة الى تفسير قوله ما طغى الماء اي كثر قوله على الخزان
بضم المعجمة وشدة الزاي جمع خازن اشارة الى تفسيره في قوله تعالى فاما ثمود فاهلكوا بالطاغية
اي بالنوبة الطاغية بما الخزان فخرجت بلا كيل وورد فيما قال الكرماني روى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما ارسل الله شيئا الا بمكيال ولا قطره من المطر الا بمكيال الا يوم عاد فوقع طبق على

على الخزان فلم يكن لهم عليه سبيل انتهى واعلم ان ما ذكره ابن عباس رضي الله عنه بيان
المعنى طبقي واستعماله ولا يلزم منه ان يكون المراد بالطاغية الريح الطاغية على الخزان كما في
بعض الشروح وانكان من قوله طغت على الخزان الريح قوله سورة سال سائل

بسم الله الرحمن الرحيم

اصل آيايله الغربي يعني في العشرة الاولى الذين فضل عنهم قوله للشوى في قوله تعالى كلا انها
لظى نزاعة للشوى في القاموس والشوى الاطراف ورذال الايمان واليدان والرجلان
والاطراف والراس وما كان غير مقتل واشواه اصاب شواه لا يقتله قوله اليدان والرجلان الى
آخره مبتدا وخبره يقال لها شواة وما كان غير مقتل فهو مشوي قوله والعروق جمع عرقة بالكسر ايضا
قوله والخلق بكسر المهملة وفتح اللام جمع حلقة قوله سورة انا ارسلنا بسم الله الرحمن الرحيم
قوله الكبار بشدة الموحدة والكبار بخفتها وكذلك جمال بالتشديد قال الواكان زيادة البناء
يدل على زيادة المعنى والكبار بالتخفيف اشد من الكبير قوله وقال غيره اي هو لا لم يفرق ابن
بين المخففة والمشددة قوله ولكنه فيعال فابدلت الواو ياء لياء وادغمت فصار ديارا قوله
كما قرا عمر اي واصله وادي ثم ابدلت الواو ياء لكراهتها قوله الجوف بالجيم والواو للطعين
من الارض وقيل هو وادي باليمن قوله همدان بفتح الهاء وسكون الميم قوله الجبير بكر المهملة ذي
الكلاع بفتح الكاف قوله وشواهق في بعض النسخ ولا يعرف وجهه قوله اسماء رجال خبر مبتدا
محذوف اي هذه اسماء رجال من قوم نوح عليه السلام وقال القابسي بيضاوي كانوا بنين آدم
ونوح فلما ماتوا صوروا بتماثيلهم فلما طال الزمان عبدوا وقد انتقلت الى العرب انتهى اي
انتقلت اسمائها وهذا صريح في ان الاتخاذ والوداد كما قيل نوح عليه السلام وهو مخالف
لما قاله ابن عباس رضي الله عنه قوله سورة قل اوحي بسم الله الرحمن الرحيم
قوله فاضوا اي سيروا على وجه الارض قوله بنخله اسم موضع غير منصرف قوله تسمعوا اي تتكلموا
في السماع بمشقة ليحيطوا بهم قوله سورة يا ايها المزمل بسم الله الرحمن الرحيم
وما ذكر في ذيله ظاهر قال الله تعالى وتبتل اليه بتبتيلا اي اخلص وقال الله تعالى انا كذبنا
انكالا اي قيودا وقال بعضهم كانت الجمال كثيبا مهيلا اي رملا سايلا وقال اخذ وبيلا اي
شديدا قوله سورة المدثر بسم الله الرحمن الرحيم
وكون الناس فر القشوة بركن الناس واصوائهم وفر ابو هريرة اياها كالاسد
مذعورة اي خائفة قوله سالت عن اول ما نزل بعد الفترة وحين جمعي الوحي والصحيح ان اول
ما نزل بعد الفترة وحين جمعي الوحي والصحيح ان اول ما نزل هو اقرا باسم ربك والمدثر فانه ليس منهما
كما ياتي في تفسير سورة اقرا قوله جواري اي مجاوري وفي اي اختفائي قوله باب قوله وثيابك
فكبر فظهر معنى الحديث ظاهر قوله باب قوله وربك فكبر بالاضافة قوله فلسبطنن

اي دخلت بطن الوادي قوله باب قوله وثيابك فكبر فظهر معنى الحديث ظاهر قوله فلا
الملك الذي جاء في جواب هذا وما قبله من قوله فترة الوحي من كلام جابر فشوبان معنى
كلام جابر لذلك حدث عما سمع ولم يحكم بانه او اجمع ولئن سلم انه فهم ذلك جابر كان ذلك من
اجتهاده بالقرائن حيث ان يكون مقصود جابر الاخبار عما وقع واما ابو سلمة فلعله فهم من كلامه
حيث وقع جوابا للسؤال عن اول ما نزل ان سورة المدثر اول ما نزل قوله باب قوله والرجز
فاهجر قوله فجئثت بلفظ المجهول من بجئي بالهمزة وهو الرعب وفي بعضها بالمثلثين وهو القلق
بسم الله الرحمن الرحيم قوله هلا فختمتين
قوله سورة القيمة
اي مهملا قوله ليخلى امامه اي ليدوم على التخلي فيما يستقبل يقول سوف اتوب سوف اعمل
كما هو عادة النفس في كسب الخيرات وفي بعض اضدادها في اكتساب الشرور قوله هل اتى
بسم الله الرحمن الرحيم قوله وهل يكون اي كلمة هل
يكون للانكار ويكون للاخبار وههنا للاخبار بمعنى قد اتى سورة والمرسلات
بسم الله الرحمن الرحيم قوله جمالات
جمال قال الله تبارك وتعالى انها ترمي بشرر كالقصر كانه جمالات صفر ومجاهد فسر بالجبال
الخ يشد بها السفن هذا اذا قرئ بضم الجيم واما اذا قرئ بالكسر فهو
جمع جملة وهي جمع جمل كرفج الكافة قوله سئل السؤال عن اوجه التوفيق بين قوله لا ينطقون
وبين قوله فتنتهم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين وكذا بينه وبين قوله اليوم
نختم قاله وان وافق الاول فهو بظاهره مخالف للثاني اعني قوله والله ما كنا مشركين
فانه نطق ظاهر قوله انه في يوم طويل ذو الوان ينبه موافق كثيرة في بعضها ينطقون
وفي بعضها نختم بما انهم قال بعضهم انها خمسون موقفا وهو اذ ذهبت الشهقة
الثانية من التقابل الظاهر بين النصوص وحديث الباب ظاهر قوله وان فاه لوطيء
كناية عن قراءة بعد نزولها ولم يحكم ربقه صلى الله عليه وسلم عن تلاوة قوله باب قوله انها
ترمي بالاضافة قوله جمالات بضم الجيم لانه ترميها بعد بالجمال ومعنى الحديث ظاهر قوله
قال عمر اي ابن حفص الراوي زاد لفظ بمعنى قوله سورة عم يتساءلون قوله
بسم الله الرحمن الرحيم
ومعنى الاثار المذكورة ظاهر قال الله تعالى انهم كانوا لا يرجون حسابا وكذبوا بآياتنا كذابا
وقال الله تعالى يوم يقوم الروح والملئكة صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال
صوابا ذلك اليوم قوله لكافي في بعضها كافيا في من الكافات قوله باب قوله يوم
ينفخ بالاضافة قوله قالوا اي سال اصحاب ابي هريرة عنه فقال ابو هريرة اثبت
في سورة الزمر قوله سورة النازعات وفي بعضها والنازعات بسم الله الرحمن الرحيم

والطمع بكسر الميم قوله والنخل بكسر المعجمة وفي بعضها والنجيل فينخسر اي يصوت والى امونا اي الحالة
الاولى اي الحيوة قال الله تعالى وانا لمردودون في الحافرة يقال رجع فلان في حافرته
اي في طريقه التي جاء منها قوله والتي تلي الابهام اي السبابة قوله والساعة بالنصب على انه
مفعول معه وروي بالرفع على العطف قوله سورة عبس بسم الله الرحمن الرحيم
قوله يقع اي بها مطهرة ومقصوده انه يوصف الصحف بالتطهير فيوصف حاملوها بتوالها
وهم الملائكة وان كان لا يطلق التطهير على الصحف وهذا مثل توصيف الخيول بالمدرات
مع ان التدبير لمن يركبها فوصف الحامل اعني المركوب بوصف المحمول اعني الراكب وفي بعضها
لا يقع عليها التطهير كما في الكرماني وتوجيهه انها ليست مما يحتاج الى التطهير ومن الامور
التي يستقبل فيها التطهر لاجل ازالة نجاستها بل هي طاهرة بذاتها مطهرة لغيرها من الاجناس الملوثة
وقال بعضهم مطهرة عما ليس بكلام الله بل هو الوحي الخالص قوله مثل الذي هو مبتداء
خبره قوله مع السفرة الكرام قيل لفظ المثل بفتحتين زايدة واليه ذهب الكرماني ويؤيده
مثل يدل مع دينيق ان يكون لفظ المثل في الثاني ايضا زايدا ويحتمل ان يقدم لفظ المثل
قبل قوله مع السفرة قوله فله اجران اجر القراءة واجر المشقة والاولى افضل لكونه
مع السفرة الكرام قوله سورة اذا الشمس بسم الله الرحمن الرحيم
قوله وقال عمر اي امير المؤمنين قوله سورة اذا السماء انفطرت بسم الله الرحمن الرحيم
قوله اخيثم على صيغة التصغير واراد معتمر الخلق فالتقدير اجعله معتمرا قوله ومن خفف
عطف على فاعل اراد يعني اراد من خفف انفيا معتمر الخلق او من خيف اراد معناه كذلك
ولفظ في اي صورة كلام مستانف لمصرفه في اي صورة شاء ركبات كذا في الكرماني
ما يتقيد لبيان التشديد والاخبار فيه سورة ويل للمطففين بسم الله الرحمن الرحيم
قوله ثبت بفتحات اي استمر ويودي بسكون الواو وهو الحديث ظاهر قوله سورة اذا السماء
انشقت بسم الله الرحمن الرحيم قوله الحساب
بالنصب على حذف الخافض قوله سورة البروج بسم الله الرحمن الرحيم
قوله فتنوا في قوله ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات واعلم ان قوله ان الذين فتنوا
المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا لهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق يرد مذهب
سيبويه حيث قال ان ما نافية عن دخول الفاء في جزوه والآية الثانية اعني قوله تعالى
ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم جنات تجري من تحتها الانهار يرد قول الفراء بعد
ان اذا كان اسمها موصولا والثاني فعلا ماض غير محتاج اليه الا اذا جوز الامران واختير
ذكرها حيث قصدت السببية وتركها حيث لم يقصد والآية الاولى تفيد ان عذابهم
لاجل تعذيب المؤمنين وقولك لما عذبوا والآية الثانية تفيد ان رحمة الله سبحانه واسعة
وفضله وسيع بعطيه من يشاء فلا سببية في ذلك الا ذلك قوله سورة والطارق

بسم الله الرحمن الرحيم قوله ذات الرجع
بقبل يستفاد منه ان حوك السماء دوريه والله اعلم بالصواب قوله سورة مع اسم وتاليه
بسم الله الرحمن الرحيم قوله مصعب بضم الميم
وفتح المهلة الثانية قوله سورة هل اتيك حديث الغاشية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله بلغ اناها اي وقتها وحان ثريها واشد حوها واللاعنة الشمس قوله المشيرق بكسر الميمة والراء قال القابسي
في تفسيره وهو شوك يرعاه الابل مادام رطبا وقيل شجرة نارية يشبه الفرع انتهى وفي القاموس الضريع
كامير الشوك اويبسه اونبات رطبة يسمى شبرقا وما يسميه مرعيا لايقربه دابة لخبثه انتهى قوله سورة
الجن بسم الله الرحمن الرحيم قوله اي القديمة لما كان عاد قبيلتين الاولى والثانية
فسر بالقديمة ليعلم ان المراد بارم ذات العماد الاولى وهي اسم لقبهم قوله والعماد بكسر المهملة مبتداء
خبره اهل عمود بفتح المهلة اي اهل خيام لايقيمون في بلده قوله بل كانوا سيارة ينتقلون في الكلاء حيث
كان ولو كانوا اهل جنان وقروع ومنارهم كانت بوادي القرى وقيل سموا ذات العماد لبناء بناه
شداد وحكايته مشهورة كذا في العيني وفي القاموس في لغة ارم كعنب وسحاب والعماد الاولى
والاخيرة اسم بلدتهم او اسم ابنية الرابعة جمعه عمادة ويبوث وهو طويل العماد منزلة
لزاوته واهل العماد اهل الاخبية او المعالية الرفيعة انتهى قوله الا لاما قال القابسي في تفسيره
ذالم اي جمع بين الحلال والحرام فانهم كانوا لايورثون النساء والصبيان فيأكلون انصباءهم
او يأكلون ماجمعه الموت من حلال وحرام انتهى والسف الجمع بين الحلال والحرام بما ماقاله البعض
قوله يأمرون باطعامه اشارة الى تفسير قوله تعالى كلا بل لايكرمون اليتيم ولايحاضون على طعام
المسكين قال القابسي انهم لايكرمون اليتيم بالنفقة والمبرة ولايحثون اهلهم على طعام اي المسكين
فتلازمان تخريج انتهى قوله جيب على صيغة المجهول واصل الجيب للقطع قوله اجم لفظ اجم تاكيد
ومعناه جمعه من اوله الى آخره لااقسم بهذا البلد بسم الله الرحمن الرحيم قوله
من الاثم في القتال فيه يوم الفتح وهو كذا في الكرماني وقال القابسي قيده بحول الرسول عليه الصلوة
والسلام فيه اظهار المزيد فضله واشعارا بان شرف المكان بشرف اهله وقيل اهل مستحيل بعرضك
فيه انتهى قال القابسي جعل الحل من الحلول وصاحب القبل من الحل بمعنى الحلال سورة والشمس
وضحيها قوله بسم الله الرحمن الرحيم قوله ولايخاف
عقباها عقبى احد اي لم تفسر عقباها احد وفي بعضها اخذا بالجمعتين كما في الكرماني وهو معنى
الدمدمة وقال القابسي اي عاقبته الدمدمة اوعاقبته هلاك ثمود وتبعها قوله عزيز اي
قوي شديد عالم ثروة مقتدر منيع بفتح الميم قوي ذو منعة اي دفعه بفتح الزاي والميم و
وسكونها قوله ثم يقيأ جعها اي يناسب هذا ذاك ويبعد من المحتاج اليها ان يضربها لذلك
والفوطة بالفتح صوت الريح الخارجة من الدبر قوله عم الزبير لم يكن عما حقيقيا بل ابن عم
اب الزبير قوله سورة والليل اذا يغشى بسم الله الرحمن الرحيم قوله

عبد الله اي ابن مسعود والمراد بهؤلاء اهل الشام قوله كما الفاسمعتها اي قال ابو الدرداء قوله
باب قوله وماخلق الذكر والانثى قوله لا اتابعهم اي في ان لهم دينا مما سمعته لانه كان يقيناً
عنده وسماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا كلمات الترجم لايخلو عن بعد قوله باب قوله
فاما من اعطى بالاضافة قوله شيد مصغر العبد قوله السيلحين بفتح المهلة وفتح اللام قوله الخرتد بفتح المجمة
والقاف شجرة قوله باب قوله وصدق بالحسنى وحديثه قد مر قوله باب فسنيسره لليسرى بالاضافة
وحديثه مامر والميسر من سهل عليه قوله سلمان هو الاشمش اراد انه وافق ماحدث به الاعمش فالكرماني
منه شيئا قوله باب قوله واما من بخل بالاضافة وحديثه مامر والحاصل انهم اراد وا الانكار على
التقدير يامر وا بالكسب لان الامثال علامة العواقب قوله محفرة بكسر الميم وفتح المهلة ماامسك الماء
بيده من عصا ونحوه قوله منفوسة اي مخلوقة قوله باب قوله فسنيسره للعسرى والحديث المذكور فيه
والتفاوت باعتبار البعض بعض الاسناد قوله سورة الضحى بسم الله الرحمن الرحيم
قوله امرأة في ام جميل او غيرها والظاهر الاول وما بعد قول من قال انها عائشة لانها لم تكن عند النبي
صلى الله عليه وسلم في مكة والسورة مكية والظاهر انها قبل الهجرة قوله سورة الم نشرح بسم الله الرحمن الرحيم
في الجاهلية قال الكرماني صفة للوزر لاستقلاله بالوضع قوله ولن يغلب عسر يسرين فان العسر معرفة
واليسر نكرة والمعرفة اذا اعيدت كانت عين الاولى بخلاف النكرة بما ماهو الغالب قوله سورة والتين
بسم الله الرحمن الرحيم قوله ومعنى الحديث ظاهر قوله سورة اقرأ باسم ربك
بين كل سورتين خطا اي علامة فاصلة بينهما قال الكرماني وهذا من هبة هرة من القراء السبعة انتهى
وهو شكل لانه من الكوفيين القائلين بان البسملة من السورة قال الكرماني ماوجه التخصيص البخاري
هذا الكلام بهذه السورة وماوجه تعلقه بها قلت لما قال الله تعالى فيها اقرأ باسم ربك اشار البخاري بهذا
كل سورة باسم الله فاراد ان يبين ان الحسن قال اذا ذكر اسم الله في اول القرآن كان عاما يقتضي
هذه الامة قوله سلموية بفتح المهلة وسكون اللام وضم الميم قوله ترجف اي يضطرب قوله يوم ارجم
باحدة وهي الحجة اي بين التكبين قوله ملو في هذا الحديث يدل على ان هذا القول صدر منه عليه الصلوة
والسلام مرتين ولعل وقوعه في المرة الثانية لبعد العهد بالاول وقد مر شرح الحديث قوله باب قوله
خلق الانسان من علق بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر مما سبق ذكره وهو طرف من الحديث الطويل وكذا
جل الحديثين اللذين في البابين المتصلين بهذا الباب قوله قال ابو جهل وهو الذي قال اينهاكم محمد
يعني عبد اذا صلى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فان معنى ينهى ينتهي فعل ماخذ من نهيته
ان اخذه تعالى اياه بما تقدم وقوع فعله كان مقتضيا اخذ الملائكة ناصيته قال القابسي لما اخذه
ولببته بها ابي الله ولا مناقات بينه وبين الحديث كما عرفت قوله سورة انا انزلناه
بسم الله الرحمن الرحيم قوله هو الطلوع وفي القاموس مطلع الكواكب

والنفس طلوعها ومطلعها ظهورها والمواضع ايضا وعلى هذا لا احتياج الى تاويل كلام البخاري مع انه يحتمل
قوله تعين احدهما بالفتح وهو الاكثر والثانية بالكسر وهو القياسي فتذكرها قوله يخرج الجميع اي مذكرة ومؤنثة
قوله ان تاولناه خارج بفتح الجيم والتشديد على القرينة قوله والعرب اشار به الى وجه التفسير والتعميم
بذلك وقال غيره في مثله انما قيل ذلك تعظيما ولاناس في الكلمات قوله سورة لم يكن لم يكن الله الرحمن الرحيم
قوله اضاف الذين الى الموث اي بين الملة القيمة قيمة صفة لموصوف موث اضيف اليها الدين قوله
اي يشدون الفتيلة وفي بعضها ابي بن كعب قوله ان امره عليك اي تلوا عليك فتاخذني مالم تاخذ
يحتمل ان يكون الجواد الواردة من بين من خالفوا بين قوله المنادي بلفظ الفاعل واخراجه بخصيص قوله
هذه السورة الكريمة ان اهل الكتاب لم يكونوا منفكين بحجتهم البينة فانكروا حسدا وعنادا
فالمؤمن لا يجادلهم اذ يخافوا انفضهم عما ان لا ينفكوا عن دين الحق بعدما اعترفوا بانه الدين القيم و
عليهم ان يواظبوا عليه وكان ابي بن كعب من افضل قراء الصحابة فحثه حيث غيره قوله سورة اذا زلزلت
الارض بسم الله الرحمن الرحيم قوله يقال ابي المزيد
والمجود يتقوى كل احدهما بالدام صاحبه بمعنى واحد قوله فلكها بكر المهملة وفتح التحتية الحبل الذي
يشده الدابة قوله الترف وهو الشرط تعيننا وتعففا عن السوال عن الغيب عند الاحتياج الى الوكيد
والثاني مبين للاول قوله الاهون الاية الظاهر انه كان سوالهم عن انه لم مثل الخيل انواع شتى
فاجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قوله فائدة اي منفردة جامعة للخيرات مانعة من الشر
فاجواز الحرم يكون في اصحب خيله المحرز ويترتب الامور المذكورة عليه كما يترتب على احراز الخيل
من الحل تعيننا لخيل الغير من البراو النعل ويعلم منه بيخ الحديث قوله سورة والعاديات
بسم الله الرحمن الرحيم قوله الخير من اجل
اي اللام اجلية قوله سورة القارعة بسم الله الرحمن الرحيم قوله العرفاء بمجمتين
مفتوحتين الصوت والجواد قال في القاموس العرفاء الجواد بعد ان يثبت جناحه او اذا اخذ
من الاثوان وصار الى الحمرة وشيء يشبه البعوض ولا يعض لضعفه وبه سمي العرفاء للناس
انتهى قوله ركب بعضه بعضا اي يكون بعضها عاليا على بعض قوله سورة الهاكم
بسم الله الرحمن الرحيم وفي الاخر ان التكاثر بالاموال والاولاد قوله سورة والعصر
بسم الله الرحمن الرحيم قوله قال يحيى يقال الدهر اقسم به اي الدهر فقد العصر
بابدهر وترك لفظ يحيى رواية ابي ذر قوله ويل لكل همزة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله مثل سقر وليظى اي هي ايضا من الاسماء لها كجهنم وسقروها وتة وجحيم قوله الم تر كيف فعل ربك
بسم الله الرحمن الرحيم قوله هي بنيك وكل كلمة فارسية وكان
ابن عباس قد رد ذلك بنيها عاد مرد قوله لايلاف بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الفوا بفتح الهمزة وكسر اللام اي الفهم الله الارتحال عليهم وهو متعلق بقوله فليعبدوا
والفاء عيني هما نائبة عن العلة اي الظرف المتقدم ويجه ذكرها ان في الكلام معنى الشرط كانه قيل
ان لم يقيدوا لله لاجل سايرالنعم فليعبدوا لاجل هذه النعمة التي هي مفخركم ومعاشكم وتجاركم و
رجوعكم قوله قال ابن عيينة لتعبق كانه اشار الى ما فضلناه قوله سورة اراييت بكسر الهمزة وفتح التحتية
قوله دعت بالعينين للمثلثين قوله للعروف وهو ما كان من مثل الميت معروفا بالطلاق والسواد
والاعطاء والقدر ونحوه وكلاهما تاكيد قوله سورة انا اعطيناك الكوثر بسم الله الرحمن الرحيم
قوله حافتاه اي جانباه قوله بقاء بكر القاف والمد وفي بعضها بقلب بالموحدتين اي فيهما اقوال
وقيل الكوثر معناه حافتاه لانه كالهاب قوله مجوف بالرفع وبالجر على انه صفة الكوثر
مثل مرت بها اليتيم يسعى قوله شاطياه عليه درلي يجاوز كل واحد قوله سورة قل يا ايها الكافرون
بسم الله الرحمن الرحيم قوله لان الايات بالتوت اي لرعاية
الفواصل قوله وهم الذين اي الخاطبون هم الذين قال ابي الله سبحانه فيهم وفيه دفع شبهة
من ان بعض الكفرة اسلموا فوقع بان المخبر الذين لم يعلم ايمانهم فانهم كالمرتدين في وقت النزول
كذلك ما امن الى الاستقبال وقوله قبل لكم دينكم ولي دين ليس فيه اذن بالكفر واسر بالمتاركة
هنا خيران باختصاص كل منهما بدين مخصوص وليس فيه ما ينافي آية القتال حتى يقال انه
منسوخ به هكذا يفهم من تفسير القاضي قوله سورة اذا جاء نصر الله بسم الله الرحمن الرحيم قوله
يتاول به القرآن اي لعل ايا امره فان التاويل عبارة عن الرجوع الى الاصل المقصود في الكلام
او ان الكلام تاويلا تاوله ديره وفسره وقدره قوله باب قوله الله ورايت الناس بلا اضافة
وبعض الحديث ظاهر قوله باب قبح بالاضافة وقبح بحذربك اي يكون قبيحك صاحبا
بحذرك فيما تنزهه عما لا يليق بكبريائه كذلك نزكي لصفات الكمال بذكر نقيضها ويحتمل ان يكون
المراد والله سبحانه اعلم به ان يكون قبيحك بالحذر بان يقول انت الغني المقام بلا تحول
ولا تقول انت العالم بلا جهل شيء ونحوه قوله باب الجواد اي يستعمل التوبة بمعنيين مختلفين
في الخلق والخالق تعالى شانه ففي الخلق الرجوع عن الذنب الى الله تعالى وفي الخالق تعالى القبول
بمعنى ذلك قوله سورة تبت بسم الله الرحمن الرحيم قوله تبت
تدمير اشار الى قوله تعالى فاراد هم فدمرناهم قوله ورد هلك الاقربين
قيل تفسيره وقيل قراءة ابن عباس رضي الله عنه ثم نسخت تلاوتها قوله صلى الجبل العلا
والسين بمعنى اسفل الجبل قوله هكذا قراءة الاعمش اي بزيادة قد وهي غير مذكورة في قراءة
الجمهور قوله باب قوله وتب ما ينبغي بلا اضافة ويعني الحديث ظاهر قوله سلام في الكراني
بخفة اللام وتشديدها قوله والكتبي العيني بالثاني والكتابع حيث البابين اللاحقين الخطيبي
قوله باب قوله سيصلى بلا اضافة ومطابقة باعتبار ان السورة الكريمة تضمنته له قال او يقول

كتابته لعدم معرفته وكذا كان حكة لذلك وقد كتبتهما اولا بما موافقة الناس تحكمها لذلك ثم ان السورتين تسمى المعوذتين ولعله ظن ابن مسعود اولا انهما ليستا من القرآن فحكها ثم لاح له ذلك فاعترف بقرائتهما وان بقي خلاف مع غيره في بعض الخواص في الموضع او هذا الاحتمال اقرب بعلم ابن مسعود وبالجملة اجماع الصحابة الذين كانوا بعد وفات ابن مسعود على قرائتهما متحقق واما كونه قطعيا فيجاب ان لم يعتبر الخلاف المالي على تحققه قوله سورة قل اعوذ برب الناس بسم الله الرحمن الرحيم قوله الوسواس منشاء خنسة الشيطان الذي خنسه حين ولد فوضعه بالذكر كذلك وكذا قال الكرماني وكذا العيني يعني انهما ليستا من القرآن قوله ابواب فضائل القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم قوله باب كيف نزول الوحي وفي نسخة نزل الوحي واولى ما تزل هذه الترجمة لبيان كيفية النزول وكانت الترجمة في اول الكتاب لبيان كيفية بدء الوحي وابتدائه وهو اخص من الترجمة المذكورة ههنا واما اول ما تزل فبالرفع على ما في نسخة عتيقة فهو بيان لاولية للنزل فيكون مغايرا لبيان كيفية بدء الوحي ايضا وبالجملة فهو للسوال بجوابه ما في الحديث فقس عليه بظاهره كما مر قوله القرآن امين يعني ان وصف القرآن به كما في قوله تعالى انا انزلناه اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه ومهيمنا عليه وعشرين هذا بقيد الكيفية للنزول الوحي والترجمة كانت لبيان كيفيته لكن لا اشكال لانه مستفاد من مكة الزمان وكيفية النزول بانه لم يكن مرة بل مرارا ثم هذه المدة لنزول الوحي اثنى عشر سنين مخالف لما يفيد خلافه فيحمل الاول على مجيء الوحي وتتابعه واما مقامه بمكة عشر سنين فيجوز ان يكون باعتبار ما ذكروا قال بعضهم انه مدة نزول جبريل عليه السلام وكان تحملها واسرافيل عليه السلام في ثلاث سنين كما في العيني وقال في الفتح اما حديث الباب فيمكن ان يجمع بينه وبين المشهور وهو انه صلى الله عليه وسلم بعث بمكة اربعين فكان مدة مجيء الملائم ستة اشهر ثم اراد الله ان ينزل عليه الملك في شهر رمضان ثم فتر الوحي تواتر تتابع فكانت مدة تواتر وتتابعه بمكة عشر سنين من غير فترة فانه عاش الاربعين قرن به ميكال واسرافيل فكان يلقى اليه الكلمة او الشيء مرات ثلاث سنين كما جاء من وجه مرسل ثم قرن به جبريل فكان ينزل عليه بالقرآن مدت عشر سنين بمكة قوله الا ايما على صيغة المجهول وما شاكله عبارة عن الجزء وآمن عليه اي من البشرة معتمدا عليه لا محالة لكن لا يبقى بعد ذلك قوله وانما النبي اي ان الذي اعطيت من القرآن معجزة باقية الى قيام القيمة فارجو ان اكون اكثرهم تابعا لهذا معجزتي التي هي سبب الاتباع والرقية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين عليه وعليهم الصلوة والسلام قوله تابع اي انزال الله تعالى الوحي متتابعا متى اقترب وفاة عليه السلام اكثر مما كان كذا في الكرماني قوله اشكو وجع ابراده ههنا مع انه من محله يحسبه

بحذوت ثم تمام السورة قوله باب قوله وامر تقوى الاضافة والفعل بضم وسكون القاف وباللام ثم شين الدوم بالمهملة المفتوحة والواو الساكنة قوله سورة قل هو الله احد

بسم الله الرحمن الرحيم قوله لا ينون على لغة صيغة المجهول من التنوين يعني احد بحذف التنوين في الوصل ويقال الله احد الصمد كذا في الكرماني وفي حذف التنوين ههنا نكتة بليغة وهي ان احديته تعالى مقدسة عن شيء يلحقه ففيه رد على من زعم ان ذاته تعالى محل للحوادث المتوادة عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا ثم كتوارد الصور على الهيولي عند الفلاسفة تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا ثم ان قوله اي واحد هو موافق لما في القاموس وهو يفيد اتحادها وقيل الصحيح الفرق بينهما بان احد يحسب الذات والواحد بالصفات قوله باب قوله الصمد بالاضافة قوله اما تكذيبه في نسخة عتيقة بدون كلمة اما ولا اشكال في ترك الفاء بعدها فانه يجوز ولو قليلا وقد عرفت سابقا من الفرق في تخصيص التكذيب بانكار الحشر وتخصيص الشتم بنسبة الولد وهو ان الحشر انما يعلم بالسمع وباخبار الله تعالى واما شتمه فلعلوم اشتماله بالبواهين العقلية قوله سورة الفلق بسم الله الرحمن الرحيم

بالاضافة قوله هو ابن من فلق بمعنى واحد قوله ذر بكسر الراي وشدة الراء قوله سالت ايبا انما سال عنه لان ابن مسعود كان يقول انهما ليسا من القرآن فقال ابي فقال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل قل اعوذ ابي اقرائهما جبريل يعني انهما من القرآن قال العيني هذا ما كان عما اختلفت فيه الصحابة ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فهو الواجب اليوم قرائتهما كقرائة غيرهما وقال بعضهم ما كان السوال عن اثباتهما بل من صفة من صفاتهما وخاصية من خواصهما ولا اشكال ان هذه الرواية يحتمله فالحمل عليه اولى والله اعلم انتهى ثم قال العيني فان قلت قد اخرج احمد وابن حبان من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بلفظ ان ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه واخرج عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني وابن مردويه من طريق الاعمش عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال كان عبد الله بن يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول ليستا من القرآن ومن كتب عنه قلت قال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك احد من الصحابة وقد صح من اثبتي صلى الله عليه وسلم انه قرأهما في الصلوة وهو في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر قال استقرئني ان لا اقوم قائما في صلوة فاقول واخرج احمد من طريق ابي العلاء بن تخير عن رجل من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه المعوذتين وقاله اذا انت صليت فاقرأهما واسنادها صحيح وروى سعيد بن منصور معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فقرأ فيهما بالمعوذتين ويحتمل خلافه في محل السورة فكان

والفتح فالدلالة بحالها ان كيفية نزول الوحي كان بالتفريق لكن وقوعه جملة وهو من اعظم فضائل القرآن انما الدلالة وان فهم من الحاديث هذا الباب كيفية النزول لا التدريج مثلا لكن لم نفهم منه الا ما نقل الا ان يقال ان النزول على سبيل التدريج يستلزم وجود النازل اولا وقد ذكر سابقا ما هو النازل اولا من سورة اقرأ ونحوه الخ فيه ههنا واشار اليه كما هو ظاهر واما دلالة الحديث الثاني فباعتبار ان القرآن ماخوذ من الاحاديث نبهوا له ﴿ باب نزول القرآن بلسان عربي قرانا عربيا بلسان عربي مبين دلت الكرية على انه عربي وهو ظاهر واما دلالته على انه بلغة قريش فلعلها معلومة من قواعد مبين لان هذه اللغة اوضح فلا محالة يكون ابين اوان الاية ذكرت المناسبة لا للدلالة على ما جمع جزاء الشرط ودلالة الحديث الاول على ذلك ظاهرة واما دلالة الحديث الثاني فباعتبار ان القرآن والحديث بوحي واحد ﴿ ابن جريج بضم الجيم الاولى اسمه عبد الملك والجوالقي بكسر الجيم وخفة الواو بضمها مهملة ساكنة وبكسر الجيم وتشديد الواو وبضمها مهملة ﴿ متضمخ بالصاد والخاء المعجمتين اي متلطخ ﴿ يعظ بكسر المعجمة وتخفيف الظاء صوته ﴿ باب جمع القرآن ﴿ مقتل اهل اليمامة بعد ما قتل مسيلمة الكذاب وقتل بضعا وسبعون من القراء وقيل اكثر كذا في العيني والكرماني سبعمائة ﴿ يقراء جمع القاري ﴿ استحر بالمهملتين اي اشتد ﴿ العسب جمع العسيب جريد النخل واللخاف بكسر اللام وبالمعجمة والفاء جمع لخفة بفتح اللام وسكون المعجمة هو الحجر الابيض الرقيق وقيل الخزف ﴿ والله هو خير اي في هذا الوقت وفي هذا الزمان ﴿ يرثي الله وكان سرحه تعالى لفتح وعده تعالى بقوله انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون نادى خلفاء الله ما وجده مستحقهم وهذا بين الدلالة على حقيقة خلافتهم بقي انهم وفى على هذا الوعد وعد الله تعالى بقي له وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم الاية حيث اشترط اي فهب ابي بكر بقي اسمه الاشتراط وشرط ذكر قوله العسب بفتحتين جمع العسيب جريد النخل والخلاف بكسر اللام وبالمعجمة والفاء جمع لخفة بفتح اللام وسكون المعجمة وهو الحجر الابيض الرقيق وقيل الخزف ﴿ الاع اي حريصة ابن اوس الانصاري كذا في الكرماني وفيه ايضا انه لا يلزم من عدم وجدانه مع غيره عدم كونه متواترا واذا لا يوجد غيره او الخلاف انسوها اثر تركوها او معناه انه لم يجده مكتوبا مع احد غيره ﴿ ارمينية بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الميم وتشديد التحتانية بفتح الهمزة وبجيم ساكنة وراء مفتوحة وقيل بدل الهمزة مع فتح المعجمة وسكون الراء وكسر الميم وتشديد التحتانية وفيه وجه اكثر عند الاعاجم ﴿ فافزع فاعله اختلافهم ﴿ انجوفي لعله كان الاحراق لاجل وجود نفس نبيا ما هو مسوخ التلاوة ولم يعد دها في صحف حفصة والقاهر من سياق ﴿ فنساسره اي اضره يا سوله اي يا سوي القرآن الذي كتب في كل صحيفة ان خرق وكان الاحراق مخصوصا بما سوي القرآن فلا يستفاد منه حرق القرآن فانكان الخرق للجمع كان ذلك اجل ضرورة رفع الاشتباه القرآن وغيره وايضا المفهوم من قول البعض ان ذلك لاحراق كان بعد نسخه

بعجوة قال العيني بعد ما ذكر كلام الكرماني هذه الاجوبة جواب لم يطلع على كلام القوم وقال ايضا من اغسلوا بالماء ثم احرقوها بالنار في اذهابها وعدم ايقاد ودخولها في الطواف وايضا ان تحرق الصحف الذي ارسل به فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصاري هذا الوجدان من ثانية في الاول وجدت آية مع ابي خزيمة وفي هذه وجدت اخرى مع خزيمة قال الكرماني في توجيه ما اشتهر ان القرآن المجيد هو ثمان هو ان الصحف كانت مشتملة على جميع احرفه ووجوهه التي نزل بها على لغات قريش وغيرهم فجرد عثمان اللغة القرشية بحسب ما وقع عليها والصحف جامع بالتتبع في الصحف ﴿ باب كانت التي صلى الله عليه وسلم وعلى الحديث ظاهر واختلف في اسم مكتوم فقال الحافظ ابو نعيم عبد الله بن زائدة وقال النووي عبد الله بن يزيد وقال بعضهم غيره ﴿ باب انزل القرآن على سبعة احرف في القاموس سبع لغات من لغات العرب وليس معناه ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه ﴿ قالبلغ القرآن بلا اضافة ﴿ وما يعرفك اي يعدم علمك بهذا فانك ان من سقط عنك الكليف وان مات غيرك وعليك تكليفه فيكفيك ما تعارف بين المسلمين ويعرفه اهل الاسلام مقصودها ان عليك ان تمثل امر امها لا تجد عند غيرها ﴿ اية وتخفيف آية بالمد وهو الصحيح ولحظ قيل بالضم اي قراءة السورة الاخرى كما في الكرماني ﴿ اعانا ان فهمه بسبب عدم نزول القرآن على الترتيب الذي الف عليه وقرات على صيغة الخطاب وشاركت ايضا في تقديم قراءة سورة على اخرى ومراعاة الترتيب فيما ليس بامر صوري بل الملهم هو القراءة نفسها واختلف في اوائل ما نزل من السور بعضها فقيل هو سورة ق وقيل سورة محمد صلى الله عليه وسلم والاول الدلائل هو اول سورة اقرأ وقيل هو المدثر ﴿ انما يسع المفصل اعرب الفصل لبعض من يعض ﴿ فاملت اي قرات عليه اي الهوة ﴿ الفتاح الاول اي القديمة والفتاح جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية من الجودة وجودتها باعتبار ما يقصد اليها من الامور الدينية ﴿ باب كان جبريل عليه السلام ﴿ من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحادث الباب بالترجمة ظاهرة ومعنى قوله عارضني في العام مرتين هذا الاتيان ما يجيء من اجبريل يلقاه كل ليلة يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فان الظاهر معناه انه يعرض عليه في كل ليلة جزء من ثلاثين جزء فيكون ختم كل مرة وهذا يحتمل ان يكون مبني التخريج جزءا ولكنا يعرض عليه جبريل عليه السلام كما يستفاد من لفظ امر ظني على صيغة المفاعلة ﴿ حصين بفتح المهملة ﴿ باب القراء بلا اضافة ﴿ ذكر عبد الله بالرفع عبد بن مسعود بالنصب ﴿ وما انا بخير هم فيه دليل على ان الخيرية موقوفة بتفضل الله قال الكرماني العشرة المبشرة كانوا خيار امته ﴿ في الخلق فتح للهملة واللام وبكسر المهملة ﴿ فاسمعت بشير الى ان للسمعين كانوا يصدقون بكلامه قال الكرماني فان قلت كيف يخبر ومعلوم ان الخلفاء الراشدين وغيرهم لم يكونوا معلمين حفظه وقد مر ان يوم اليمامة قتل

جماعة كثيرة منهم القرآن وكانت اليمامة قريبة من وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت هذا امامة بما وقع فانه وقع من عدم علمه عدم علمهم او المراد من المفضل عليهم
جماعة معينة بذلك اربعة كلهم من الانصار هذا الذي اعلى الحصر حتى ينافي وجود غيرهم
في الجامعين فتفرق له بما بعد ليجمع القرآن غير اربعة يقيد الخص فيحمل على انه حصر اضافي
لزيد فلم يعتد كون ابي الدرداء منهم او ان معنى الجمع جمع اللفظ مع التفكر في المعنى والقراءة
مع العمل قال العيني اي سمع له واعلم وعد من جبة وقال الشيخ ابن حجر ان سواكا نسي ان يجمعه
غيرهم اي من الاوس والخزرج بقرينة المفاخرة المذكورة ولم يرد تقرير ذلك عن المهاجرين
انتهى وهذا احتمال حسن قوله وكن وتناه اي قال لا تكن وتنا اي بادئ لانه مات
ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس قوله وابي يقول اي يقول ابي انا لا اترك شيئا
من الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر في وقعة اتى في القرآن نانسخا
ومنسوخا في القراءة فكيف لا يترك اي ما نسخت من امة وانكان هو قرآنا قوله باب فضل
فاتحة الكتاب بلا اضافة قوله خبيب بضم الخاء وفتح الموحدة الاولى قوله سليم اي لدغ وكانهم
تفاءلوا بهذا اللفظ قوله نابئة بالنون بين وبكر الموحدة وضمها اي ماكرا نسمعه او نخله او نسبه
والى قبل الرجل هو ابو سعيد نفسه وهو بعيد من قوله ماكرا نابئة وقوله فما ارجع قلنا له
وكنت عن ريبة او كنت ترقى قال لا الا ان يول بانه حكاية ما قاله اصحابه حين رأوا ذلك منه
كانه قال فقام رجل فقال اصحابه كذا نابئة وقال اصحابه قلنا له واما غيب نفسه بلا فصل له
منزلة في عين الناجيب ذلك العمل قوله باب فضل سورة البقرة اي الخ يذكر فيه
قصة البقرة قوله تكوه ومضات اي صدقة الفطر قوله فقص الذي مر ذكره قوله باب فضل
سورة الكهف قال العيني لم يثبت لفظ باب لابي ذر قوله حصان بكسر المهملة هو الفحل الكريم من الخيل
قوله شطنين بفتحتين شطن بفتح المعجمة والطاء المهملة وهو الحبل والرجل هو اسيد بن حضير
كما ياتي وقيل غيره والواقعة سورة قال العيني وهذا هو الظاهر انتهى قوله باب فضل سورة
الفتح قوله بورت بالمهملات غير الواء اي لم تحرث وبالقوة خاطب به نفسه تذما قوله باب فضل
قل هو الله احد قوله تقال بتشديد اللام اي يعدها قليلا قوله من جهة قلة القافلة والرجل
وهو قتادة بن النعمان قوله عن ابيه هو عبد الله بن عبد الرحمن قوله المشرقي بكسر الميم واسكان المعجمة
وبالقاف منسوب الى مشرق بطن من هوازن قوله الواحد اشارة الى سورة الاخلاص اذ فيها
ذكر الالوهية والوحدة والصمدية ما في القرآن ما متعلق بالمبدأ او بالمعاش او بالمعاد
وقيل الاول على الثلث الاخير قصص واحكام وذكر صفات الله والثواب باعتبار قراءة القرآن
بدون سورة الاخلاص قوله باب المعوذات بكر الواو وقد خلطها سورة الاخلاص
قوله باب نزول السكينة بالاضافة قوله فما اخبره اي اسيد يحيى وفي بعضها اخره من التاخير

وفي بعضها اجنزه بجيم ونون اي قوى وراء مشددة قوله ما بله اي الغلالة قوله اقواء بالحمير
اي كان ينبغي ان تكون ثابتة على مستواها قوله فرفعت راسي اي من القرآن القيام اي امنه
فرفعت راسي الى السماء هذه الحقيقة ما يفهم قوة الفرس قوله فخرجت بالخاء المعجمة والظاء
الغايبة وقيل صوابه فوجدت بالعين المهملة من الوجع قوله باب قوله من قال اليم تزوجك
الى صلى الله عليه وسلم بالاضافة قوله ما بين الوقتين بتشديد الواو وتخفيفها وقع
على التقديرين وعند الاصيلي بتشديد الهاء تثنية وقد لا يقع المهلة
فان قلت قد ترك احاديث مثل القرآن واكثر قلت معناه ما ترك مكتوبا ما مر الا القرآن
فان قلت سبق في كتاب العلم انه قيل لعلي هل عندكم كتابا قال لا الا كتاب الله او ما في هذه
الصحيفة قلت لعلهم لم تكن مكتوبا يا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوجيه بان بعضها
كانوا بين عموت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي بعض الاشياء فالسوال عن شيء يتعلق
بذكر الامامة فقال ما ترك شيئا مما نوفي بذكرها الا ما بين الدفتين من الايات التي متمسك
بها في الامامة وهذا احسن اتجه واهل مواد هذا الجميب من الآيات قوله ثم وعدالله الذين آمنوا
وعملوا الصالحات ليستخلفنهم قوله باب فضل القرآن على سايو الكلام بالاضافة هريرة
بضم الهاء وسكون الهمزة قوله كالاترجة بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وسكون الواو وفي
بعضها بالشاة بعد الراء بدل الواو والمراد تشبيهه بفاكهة والطيب بتشديد التحتية
قوله الفاجر الرادية المنافق ومطابقته للترجمة من حيث ان من قرأ يحصل له فضل على من
لم يقرأ فيدل على فضله بالطريق الاولى قوله ما حالا اي يغني وهذا دليل على قلة وقت العصر
من وقت الظهر كما ياتي في محله المصنف ثم تمسك ابحنيفة ان وقت الظهر الى الثلثين لان الامامين
التفاوت بين الوقتين بالمثلين وتعيين الاوقات بما يتعارفه الجمهور هو الذي مناسب الترجيات
ولا عبارة الترجيات لمذ قيمات اهل التنجيم قوله قالوا اي اهل الكتابين الظاهرين من الجواب
انه يكون في الآخرة ثم ان مطابقته للترجمة من جهة ان اهل هذه الامة المرحومة يأتي القرآن بعمل
اهل الكتابين اي اليهود والنصارى بايمانهم ولما كان لهم ما في القرآن اجر اكثر من الذي عمل
بهما علم فضله على الكتابين بالطريق الاولى وله وجه آخر وهو ان الحديث دال على فضل هذه
الامة على منه فضل ما ارسل اليهم من الكتاب الذي هو اهم واعظم كما علم فضل من ارسل اليهم
على الانبياء السابقين عليهم الصلوة والسلام من حيث ان لكل منهم امة اخرجت للناس قوله باب
الوصاة بفتح الواو وذكرها قوله معوذ بكر الميم وسكون المعجمة قوله طلحة بن عبد الله صيغة اسم
الفاعل قوله اوصى النبي صلى الله عليه وسلم اي بالخلافة قوله اوصى بكتاب من حفظه والعمل به
وتلاوته والقيام به وعدم اخراجه الى امر من الامور وكذا في العيني ويمكن ان يكون اشاره
الى قوله عليه الصلوة والسلام تركت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي واما الكتاب عند الله بالكتاب

لان تكرر القرءة كان معلوما للسامع ح عن الوجيزة في امر للاضافة ق باب من لم يتغن بالاضافة
ق بصاحب له قال الكرماني الظاهر ان المراد بصاحب لا صاحب ابي هريرة انتهى وقال البعض
اي لابي سلمة والصاحب هو عبد الحميد بن عبد الرحمن انتهى وقال ايضا ابو عبيد القاسم بن سلام
تحمل الاحاديث التي جاءت في حسن الصوت على التحزن والتحزين والتشويق وروى بهذين
عن ابن جريج عن ابن ملاوس عن ابيه انه عليه السلام سئل اي الناس احسن صوتا بالقرآن
قال الذي اذا سمعته رايته يخشى الله قالي ومثله حديث عبد الله بن جعفر عن ابراهيم عن ابي
الزبير عن جابر رفعه احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعته يقرأ حسبته يخشى الله
عز وجل ق باب اغتباط بالفتين الحجة من الغبطة فيه اشارة الى ان المراد بالحسد هو
الغبطة في الحديث عبر عنها بلفظ الحسد على المبالغة والمقصود ان الغبطة ينبغي ان لا يكون
والا على هاتين الخصلتين اذ فضلهما عظيم ويكون الرجل صابرا على ما يجده في غيره من خير منها كالولد
والمال وفيها ق باب خيركم بالاضافة ق عثمان ابن عفان ق واعله في جمعها
اوعله ق قال ابي سعد ق كان الحجاج ابي كان زمان امارة الحجاج الى صار الحجاج امير اكوفة قال ابي
ابو عبد الرحمن ق وذلك اشارة الى الحديث الموفع اي ان الحديث الذي حدث به عثمان
الدال على افضلية معلم القرآن صار سببا لحضور اهل الكوفة ومطابقة الحديث الاول
للترجمة ظاهرة واما مطابقة الحديث الثاني فلما فهم من حيرة الرجل من جهة ما معه
من القرآن حتى استغنى عن الصدقة بغيره ق باب القراءة عن ظهر القلب حتى حرسه
ظاهر فقد النظر وصوبه كلاهما بالتشديد رفع وخفض قال العيني ناقلا عن ابي بكر ابن العربي
محتمل ان يكون ذلك قبل الحجاب وان يكون بعده وايا ذلك فانه يدخل في باب النظر
الى المخطوبة واختلف في اسم المرأة فقيل هي خولة بنت حكيم وقيل ام شريك الازدية
وقيل ميمونة وزيف الشيخ زين الدين شيخ العيني هذه الاقوال فقال اما خولة فلم يتزوج
وكذا كام شريك لم يتزوج واما ميمونة ففي احدى امهات المومنين كذا في العيني بقي
ان احتمال اشتراك الاسم غير مستبعد ق فلها نفقته اي يكون يعني وبينه
على سبيل المشاع ق ملكتها على صيغة المجهول وفي بعضها على صيغة المعلوم وفيه دليل
على صحة النكاح بلفظ التمليك والاخيار في استعمال المجاز في النكاح كما هو مذهب الحنفية
ثم ان رواية الاكثرين بلفظ زوجتكها قال الدارقطني وهو الصواب قال النووي
يحتمل اللفظين ويكون جرى بلفظ التزويج اولائم لفظ التمليك ثانيا والباء في بما
معك ليست للمقابلة عند الحنفية بل للسببية ولا استبعاد في ان يكون المهر دينا
على الرجل والتاجيل في المهر معروف ق باب استذكار القرآن بالاضافة ق المعلقة
بصيغة اسم المفعول من التفعيل او الافعال على النسختين اي المشدودة بالعقال وهو حبل

يشد به ركبة البعير ق نسيت لا تعد بدل على صدور النسيان منه باختياره واما في الشعر
فانه لم يكن باختياره ق واستذكروا على صيغة الامر ق تعاهدوا اي واظبوا على صيغة
الامر ق باب القراءة على الدابة بالاضافة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ق باب تعليم
الصبيان بالاضافة ق المفصل اختلف فيه انه من سورة ق او من سورة الحجرات او من
محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر القرآن وليس بالمحكم هنا عند المتشابه قال الكرماني يراهو
هنا المنسوخ وفيه نظر لان من سورة المفصل سورة قل يا ايها الكافرون وقد قال الكثير من
العلماء بانها منسوخة بآية السيف ويحتمل ان يكون هذا من المشترك من لم يقل بنسخها واما
قول ابن عباس وانا ابن عشر سنين فلعله لم يعتبر الكسر فلا اقل شهد انه كان ابن ثلث عشرة
وقيل اربع عشرة وقيل خمس عشرة وقيل ست عشرة وقيل ثنتي عشرة كذا في القسطلاني ق باب
نسيان القرآن ق باب من لم ير بأسا ان يقول سورة البقرة بالاضافة ق من آخر السورة البقرة هذا موضع
الترجمة ق عبد القادري في نسخة عتيقة هو ابن عبد ق بقرتها بالضم ق اسادرة بضم الهمزة
والعلة وكسر الواو على صيغة المتكلم وقيل على ان من الكلام القرآن بطل انه ليس من القرآن
لا يصير كافرا في القاموس ساوره اخذ براسه وفلانا واثبه وفيه ايضا السور الذي يسور
الثمر في راسه سريعا البتة ويفهم من هذه اللغات ان لفظ السورة تركيب الفوقاني من السواد
بحذف الهمزة بخلاف ما عليه استعمال العامة فانهم يشددون الواو الاولى اي اخذته بثوبه
مجتمعا عند صدره ق على سبعة احرف اي لغات ق اسقطها اي نسيتها وهذا يدل على ان لفظ
اسقطت يقارب معنى نسيت فان اسقاط حرف في زمان القراءة فلا يكون مشابها للنسيان بل امر
آخر وكون الاسقاط ههنا مشبها على النسيان على تقدير التسليم لا يوجب استعمال النسيان
كما لا يوجب ذلك اذا قال نسيتها واذا استدل امه بذلك ظاهر ومطابقة الحديث للترجمة
من لفظ سورة الفرقان ق باب الترتيل وهو بتين فاروق والاشباع للحركات ق على
مكث بضم الميم اي بتمهل في القراءة والمرود فيه من عثرة امرأة العجلي كمشد الشرو الحاد
من الترتيل القراءة على مكث وهو عدم الاسراع الذي يستفاد من قوله وما يكره ان يهذ
ق ابو النعمان بالضم ق ابي عبد الله ابن مسعود ق ذكرت البارحة المفصل وهو
على قول من ق الى آخره على اختلاف ق هذا كهذ الشعر منسوب الى الصدرية اي هذ ذت
هذا اي عجلت واسرعت في القراءة ق انا قد سمعنا الظاهر اراد بذلك انه قرأ القرآن
بحيث سمعه وحفظه قليلا قليلا لا يقدر ما سمعه فحفظه والقرناء النظائر من الطوال او
القصر ق ثماني عشرة من المفصل وفي هم سورتين الحجر صارت عشرون وقد كانت قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم بالترتيل الذي امره ربه بحفظ المال اما مقحم واما المراد نفس حم ق
وقراءته ومطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه عدم التعجيل في القراءة ق باب

مد القراءة بلا اضافة قوله مد وهو اشباع الحرف بعده من حروف المد فيقرأ الها ومن الجلالة
بالمد وكذا لليم بلا قبل الوقف من الرحمن و الحاء من الرحيم بالمد وامله للاشعار الى بدل لفظ
الرحمن والرحيم في الكتابة قوله بسم الله ادخلت الباء على الباء لجعل التاسية مع مدخولها
كلمة واحدة كما في الكرماني قوله باب الترجيع وهو التكرير وهو تحسين التلاوة بالمختلف و
التقريب لا ترجيع الغناء فانه مناف للشرع كما في العيني قوله باب حسن الصوت بلا اضافة قوله
خلت بفتحتين قوله للحافي بكر المهملة وشيخه اسمه عبد المجيد الكوفي قوله لقد اوتيت على صيغة
المجهول قوله مزمارا اي صوتا حسنا وفيه مدح له بحسن الصوت ويفهم مدح حسن القراءة
بالصوت المحسن ولفظ لا يتم قوله باب من لم يتغن ان يسمع بالاضافة قوله عن عبيدة
بفتح المهملة قوله عن عبد الله هو ابن مسعود وكان فيه اشارة للامة الى حسن التفكر و التامل
فان المستمع يكون اقوى على التامل من القاري قوله باب قول المقرئ بالاضافة قوله حسبك
اصل وجهه انه صلى الله عليه وسلم غلب عليه ملاحظة في ذلك الوقت قوله باب بالتنوين قوله بن كريب من
مدة قوله ابن شيبة بضم الجيم والباء مفترقا الى تاملت تفهمت ان اقل السورة سورة في
ثلث آيات فلا ينبغي ان يقرأ اقل من ثلاث آيات ثم سمعت عن ابن مسعود ما يدل على انه
يكفي آيتان ايضا قال العيني قال بعضهم المراد الكفاية في الصلاة قلت ليس كذلك بل مراده
لم يكفيه في اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا قوله فكان ابي ابوه وهو عمرو وعزلها
وهو عبد الله نفسه قوله ولم يفتش من التفتيش قوله كنفه بفتحتين وهو الستر
والجانب اي لم يفاجئنا قوله اطيق بهم المهزة قوله صيامهم وافطارهم بالنصب فيهما على البدلية
من صوم داود قوله فليتني نادمة منه على عدم قبول الرخصة حين ضعف وكبر بكبوت
بكبر الموحدة قوله والذي يقرؤه بعرضه اي والذي اراد ان يقرأ بالليل يعرضه بالنهار
ليكون اخف عليه قوله كراهية ان يترك شيئا فارق الخ صلى الله عليه وسلم اي يهجره
ما قدر عليه من الموافقة والا فقد كان يصوم الدهر في غير ايام صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني فان قلت فرق النبي صلى الله عليه وسلم على صوم الدهر وقد ترك
ذلك قلت عرضه انه ما ترك الرد والتنابع في الجملة وهو الذي فارق عليه انتهى
واعلم ان تفريط الواقع في الوظايف في ايام المرض مرفوع ولعله ضعف السنة مثله
قوله وقال بعضهم اي بعض الرواة في ثلث ليال مرة اي اقرأ فيها اي اختمه فيها
قوله ولا تزد على ذلك وليس النهي الا على التيسير عن خوف المشقة في التكثير قوله
باب البكاء بلا اضافة قوله عبيدة بفتح المهملة قوله باب اثم من بلي من المرأيات
ويروي بالهاء بهمزة كذا في العيني قوله او تاكل بشدة الكاف اي طلب الاكل به والى هذا اللفظ
اشار الامام البخاري في مقدمة قوله غفلة بفتحات قوله حدثاء الاسنان بضم المهملة

الاولى وفتح الثانية قوله من خير قول البرية اي يقولون قولا هو خير من خير الخلق اي هو بعض
من كلام الله او هو من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث
ذمهم بحبث بنائهم بالخزي عن الدين وهو الربا والتكاسل والفجور والخ قوله الفوق بالضم هو
مدخل الوتر من السهم وتمار ي الرامي يشك هل فيه من اثر الصيد فاما يتماري فيه فلا تمام السهم
فهو موضع ان يشك فيه وجود الاثر من الصيد وكذا الحديث اللاحق وقد مر قوله باب قول الله تعالى
ايما داما اجتمعت فيكم عليه من غير ملال قوله فاما اختلفتم بان لم يحصل لكم اجتماع القلب
عليه بل تفرقت خواطركم قوله سلام بشد اللام قوله الجوني بفتح الجيم وسكون الواو قوله اي لم يرفعه
بل جعل موقوفا على جندب قوله وكذلك بان لم يرفعه لم يرفعه قوله سمعت جندبا بان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله وقد ان عوف قال الكرماني تعليق من البخاري قوله وجندب
اصح يعني ان رواية الرفع عن جندب اصح اسنادا كثر من رواية ابن عون باسناده من غير من الخلاف
وفي شاذة لم يتابع عليه وكانهم في كونها اصح اختلاف رواية في الرفع وعدمه لان الذين رفعوه
ثقات حفاظ قال الحكم كما في العيني قوله عن النزال بفتح النون وشدة الزاي قوله وسيع بالفتح وكسر
الموحدة قوله عبد الله هو ابن مسعود قوله اكثر بالمثلثة والموحدة اي اكثر على او اكثر انه
صلى الله عليه وسلم قال فان من كان قبلكم فقوله اكثر على الاضافة مبتدا خبره ما بعده
والشك من كلام الراوي قال العيني الشك من شعبة كتاب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم

باخير البسملة وفي بعضها بتقديمها على الكتاب قوله باب الترغيب في النكاح بالاضافة
قوله ثلثة رهط على اثر ابي طالب وعبد الله عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون وقيل غيرهم
قوله اخبروا على صيغة المجهول في بعض نسخها قوله فكانهم بفتح الهمزة و
تقدم الحديث قوله باب قوله من استطاع الباءة وهو مؤنة النكاح قوله هل يتزوج
كلمة هل للاستفهام اي هل يذهب له امرا قوله مع عبد الله اي ابن مسعود قوله فلقيت
في نسخة فيلقى عثمان اي ابن قوله يا ابا عبد الرحمن هي كنية عبد الله بن مسعود قوله فجلسا
على صيغة التثنية وفي رواية خلوا بالواو وقيل هو الصواب اي في محاذية مكان خال
قوله وهو يقول اما الى فحلت الظاهر انه اي عثمان ذلك مع اعتذاره اليه من الاباء اي
في تغيير من امور يناسب الاباء قال الشيخ ابن حجر هكذا عند الاكثر ان مراجعة عثمان لابن مسعود
في امر التزويج كانت قبل استدعائه العلقمة وقد وقع في رواية جرير عن منصور بالعكس
ولفظ جرير بعد قوله فاستحلاه فما راني عبد الله ان ليس له حاجة قال فقلت يا علقمة
فجئت فقال عثمان لا تزوجك يحتمل ان يكون عثمان تاعاد على ابن مسعود ما كان قاله

بعدان استرفي عليه وكونه تفهم ارادة اعلامه عليه بالكاتانيه ﻫ باب قوله من لم يستطع
بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ﻫ باب كثرة النساء بالاضافة ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة ﻫ فانه كان هذا الكلام لاجل بيان فضلهن حيث كن مع الكثرة لم يأت القسم بينهن
فكان شابهن عظيم فكونوا عذرنه للغيرة بالختن ع والتأديب وقوله هذه زوجة النبي صلى الله
عليه وسلم تمهيد لبيان حرمة الوطء بعد ما مر بالازواج النبي صلى الله عليه وسلم ﻫ في ليلة واحدة
فيه دليل على ان القسم يجب جملة الصلوة والسلام ﻫ باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ولكن معناه وفي الترجمة اشارة الى ان المهاجرة لتزويج امرأة
كان له اجر هذا العمل الخير وان لم يكن له اجر المهاجرين الى الله والى رسوله ﻫ باب تزويج
المعسر بالاضافة ﻫ وليس لها نساء وهذا الحديث مختصر مما يأتي وفيه وليس لها شيء وح دلالة
على الترجمة ظاهرة وان قطع عن ذلك فوجه دلالة الحديث على الترجمة ظاهرة وان قطع عن
ذلك فوجه دلالته الحديث على الترجمة انه عليه الصلوة والسلام نهاهم عن الاستمناء والحال
انهم كانوا معسرين محتاجين الى النساء ينفهم منه ان امنع عنه لاجل التوالد والتناسل
لما صاليين بالتزويج وكانوا مؤمنين يقرؤن القرآن ولو يقدر ما يصح بها الصلوة فيستفاد
منه صحة التزويج بما معه من القرآن والاسلام ﻫ باب قول الرجل بالاضافة ﻫ
وضني يقتحين اي يطبخ من خلوف وقد من الحديث ﻫ باب ما يكره من التبتل وهو الانقطاع
من النساء وترك التزويج والخصاء بالكسر والمراد انتزاع الاثيين ﻫ رد ذلك اي التبتل حين سألت
ﻫ ولو اذن له لاختصينا معناه لو اذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي التبتل لفعلنا
الاختصاء كان التبتل الخصاء يعني الياء بالنصب على انه مفعول يعني ومعناه انه يقصد
بالرد النبي صلى الله عليه وسلم ويمنع الرفع على انه ليس الفاعل رد ﻫ ان تنكح المرأة اي كاح
المتعة بالثوب ﻫ شرقوا علينا اي عبد الله بن مسعود كما في مسلم وفيه اشارة الى ان مذهبه
جواز المتعة كالفقه القسطلاني ان رجلا قاله اني حرمت الفرائض فتلاها هذه الآية وقال الشرقي
وكفر فيما ﻫ العسب بفتحتين وهو الوطء ﻫ فاختصي على ذلك او رد مطابقة
باعتبار الجزء الثاني من الترجمة وفي بعض النسخ فاختصي بدل فاخنق ﻫ باب نكاح
الابكار اي في فضيلته ﻫ قال ابن عباس لعائشة في مرضها وقدم ﻫ فتح بضم اوله وكسر
القوقية ﻫ ارايتك بضم الهمزة وكسر الكاف ﻫ باب تزويج الثيبات بالاضافة
ﻫ لا تقرضين على بناتك الا يفعن ذباب وغامته ان امهات المؤمنين كان ثيبات
فقلنا بتقديم القاف على الفاء اي رجعنا ﻫ تطوف بفتح القاف اي يطبخ الحركة ﻫ يلوس
بضمتين ﻫ بكرا ترتيبا بالنصب على انه مفعول لفعل مقدر وبالرفع على انه خبر مبتدا
محذوف ﻫ اي عشاء قال الكرماني انما قدر الليل بالعشاء ليلا يناقض في مانقدم في كتاب العمرة
من ان صلى الله عليه وسلم في ان يطرق اهله ليلا وقال العيني فلا يخالف هذا ما قاله
لمن يقدم اهله بغتة من غير ان يعلم اهله به اما وههنا فقدم خيبر يجيء الجيش في العلم بوصوله
وقت كذا وكذا اتبع ولعل وجه ما قاله الكرماني انه علم من خارج ان جابرا دخل نهارا كما مر في باب
الشراء الدواب والحمر من كتاب البيع حيث روي عن جابر وفي حديثه فاعتل اي البعير مني
باوقية فمر قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجئنا الى المسجد فوجدته
على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فدع جملك وادخل فصلي ركعتين فدخلت فصلي
فهذا دفع الدخول في المدينة بعيد عن لفظ الحديث وعما قاله العيني من المنع بغتة ﻫ الثيبة
بالهمزة وكسر المهملة بعدها مثناة اي التي انتشر شعرها وفيه حكمة عظيمة وهي ان رؤية الزوجة
فجأة جميلة سبب لالفة مجلاف رويتها بهيئة كريهة فانها قد تكون من اسباب النفرة
ومن الحكمة ايضا دخول المسافر ليلا من سفره ليدخل عليه المباركات التي حصل له من رياضة السفر
ثمر رؤية اهله بذلك الحال من اسباب توجه عليه ومعونة قدره واحسانه ﻫ مالك
والعذاري بفتح الراء جمع العذراء وفي البكر اي مانع لك عن نكاح العذاري ولوليها ﻫ
باب تزويج الصغار من الكبار اي في السن وكانت عائشة صغيرة والنبي صلى الله عليه وسلم
كان كبيرا ﻫ عن عروة حديثه والكان من المراسيل لان الظاهر انه حملها من عائشة كما مر
ما يؤيد هذا الحديث فهذا الارسال منه غير ضار فلعل البخاري بنى برواية هذا الحديث عروة
على ان الارسال ههنا ليس من الارسال الذي ترك فان القرائن ههنا كثيرة دالة على الحمل
سماعا فاندفع اعتراض الاسماعيلي على البخاري في ترجمة الترجمة شارحة للحديث فان سن
النبي صلى الله عليه وسلم وسن عائشة معلوم بان بحيث ثبت به المراد من الحديث ﻫ باب
الي من ملك بالاضافة ﻫ ما يستحب ان يخطب اشارة الى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عند
النظر فكما اراد البخاري ان الامر المذكور لا للايجاب ﻫ باب اتخاذ السراري بتشديد
الياء وتخفيفها ﻫ الهذلي بفتح الهاء وسكون الميم ﻫ ايما رجل بفتح الهمزة وتشديد التحتية اعم
في وليدته الى اعتقها وعلمها واديبها واكملت الكل من اثنين الكل منهما او كل واحد منهما
من الاعمال والايمان بما قبل ظهوره بنبينا صلى الله عليه وسلم وبما بعده كذلك وكان المملوك
الذي ادى حق الله من العبادة وحق مولاه من الخدمة وهو كل واحد منهما ﻫ اي حصين
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية احكم هذا موضع الترجمة ﻫ باب اتي ماء السماء سمي بذلك لانهم كانوا
كانوا المواشي ومراعيهم من المطر ﻫ يعني على صيغة المجهول من الماء وهو الدخول
بالزوجة ﻫ باب من لم ير عتق بالاضافة ﻫ للحباب بفتح المهملة وسكون الموحدة الاولى
ﻫ صداقها بالفتح والكر ﻫ باب تزويج الحر الامة بالاضافة ﻫ فلها نصفه اي يكون
نصفها كالعبد بينهما والحديث مرسل ﻫ باب الاكفاء في الدين بالاضافة ﻫ ان

أبا حذيفة كان قرشيا وكان حليفا لعاوية بن ابي سفيان قوله سالما هو ابن معقل بفتح
الميم وكسر القاف مملوك امراة من الانصار اسمها ثبيته بضم المثلثة وفتح الموحدة
وسكون التحتية وبالفوقية وقيل بالمهملة وقيل ثبيلة بنت يعار بفتح التحتية والمهملة والراء الانصارية
واعتقته واقطع الى زوجها ابي حذيفة وتبناه فنسب اليه فلما نزل قوله ادعوهم
لابائهم قيل له سالم مولى ابي حذيفة اتكحه ابنة اخيه هذا قوله وزوجا بالمهملتين بضم الراء
على صيغة المجهول وكذا من لم يعلم قوله فجاءت سهلة قال الكرماني هذه ايضا امراة حذيفة
وفي الحديث الذي اخرجه البرقاني في كتابه من حديث ابي اليمان سنده بطوله بزيادة
كيف ترى يا رسول الله فقال ارضعيه خمس رضعات وكان بمنزلة ولدها من
الرضاعة فبذلك كانت عايشة ان يراها ويدخل عليها وانكان كبيرا خمس رضعات
وفيه دليل على الكفاءة في الاسلام والدين قوله عبيد بضم المهملة قوله صباحة بضم المهملة
قوله واشترطي لك حيث عجزت عن الايمان بالمناسك وجيت عنها بسبب شدة المرض
مخلي من الاحرام وقولي اللهم محلي عن الاحرام مكان حبستني فيه عن المناسك ولعل هذا
من خصايص ضباعة اوان اشتراطها لانها كانت مريضة فامر بالاشتراط لئلا يحتاج الى
نقض النية المطلقة قوله تتكلم على صيغة المجهول قوله تربت يداك يستعمل في مقاصد
منها الحث على الشيء والترغيب والخطاب يحتمل ان يكون بخاطب معين ويحتمل ان يكون بغير
معين قوله ان خطب ان تتكلم تقدم الكرماني في اسلامه واختار العيني انه كان مسلما
شريفا في قومه قوله الا تتكلم بفتح الهمزة وشدة اللام في مواضع وبفهم من الاحاديث
ان الاكفاء معتبر بالدين وكان نسب ضباعة فوق نسب المقداد لانه كندي وفي هامشية
بنت الزبير بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم فلو كانت الكفاءة معتبرة في النسب
لما جاز للمقداد ان تزوج ضباعة فوافق الحديث الترجمة في اعتبار الكفاءة في الدين
هكذا في العيني وكان سالما انجبا وهند فرشية قوله باب الاكفاء في المال بالاضافة وهذا
الباب اختلف فيه وكان الباب السابق الذي فيه الاعتبار بالدين ثابت عند الكل
قال العيني فيما سبق فلا يحل للمسلمة ان تزوج بالكافر قوله المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد
اللام القفس المثرية بضم الميم وسكون المثلثة العنية وحديث الباب من
ومطابقته من حيث انه يتناول نكاح الفقير الغنية قوله باب ما ينهى من شوم
المراة بالاضافة قوله قال الشوم قالوا هذا الاشياء ليس لها في نفسها فعل وتاثير

وانما ذلك بمشية الله تعالى وقضائه فالاضافة اليها اضافة الى محالها وخصت هذه
الثلثة بالذكر لانها اعم الامور التي يعتني بها الانسان ويحتمل ان يراد بشوم الدار ضيقها
وسوء جارها وشوم المراة عقمها وقلة مهرها وسوء خلقها وشوم الفرس ان لا تغزي
عليها ومحاماتها ونحوه والغرض منه الارشاد الى مفارقتها لا الطيرة المنفي عنها فلا اشكال
ايضا ويؤيد سياق الحديث الاتي متصلا بطريق الشرط والجزاء فانه يشعر بالغرض والتقدير
ما تركت فتنة آخر على الرجال من النساء لانها نقصات عقل ودين والرجال اليها حاجة
يوجه فيكون حالة في البيت وقد تكون تريد الحكمة على الزوج وقد اتم رضي الله تعالى عنه
النساء كلهن شر ومن شرهن انه لا بد منهن في حديث اخر تغلبن على الكرام وتغلبن
عليهن اللئام قوله باب الحرة تحت العبد اي هذا باب في بيان كون الحرة تحت العبد
واعتمد في ذلك على ان زوج بريرة كان عبدا وان لم يكن بتذكرة ذلك في حديث الباب
قوله سنن بضم السين جمع سنة اي احكام شرعية قوله باب لا يتزوج اكثر من اربع قوله وقال
علي بن الحسين بفتح كلمة الواو يعني او فالاربع جمع الاعداد المذكورة قوله باب واحلا لكم الاتي
اضدكم بالاضافة قوله انها بضم الهمزة ومن الحديث قوله فانا نحدث على صيغة المجهول
قوله واجب على صيغة اسم التفضيل بتاء واخت خيره قوله شويهة مصغر تؤنيث
الشاة امه بالهاء اوهلت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما ارضعت حمزة
قوله ابا لهب اي رؤي في المنام وبعض اهله بالرفع على انه مفعول ما لم يسم فاعله اي راه بعض
اهله بسوء حال قوله بثرجية بالاضافة اي بسوء حال والجيبة بكسر المهملة واسكان
التحتانية والموحدة الحال واختلف في اسلام ثويبة قوله سبعت على صيغة المجهول
قوله في هذه زاد عبد الرزاق واشار الى الفرة التي تحت ابهامه قوله نعتاني بتثنية
لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرت ثويبة ابا لهب بخبر ولادته صلى الله
عليه وسلم فاعتقها فنفعه عتقه وسعى نفعه اياه انه بقي من عمله هذا وليرعبط كما
اعماله ببركة النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب قوله من قال الاضباع بعد حولين بالاضافة
وما يحرم من التحريم وهو عطف على من قال الكرماني في العيني قوله وحل لزيد اسمه وههنا اشكال
وهو انه كيف عملت عايشة بقوله عليه الصلوة والسلام ارضعيه فيصير خمس
رضعات الى آخر ما ذكر في بابه ولم يعمل بهذا الحديث من المجامعة بفتح الميم اي المعتبر هو الرضع
الذي يكون جزء الرضيع وذلك في حالة الصغر قوله باب ابن الفحل اي الذي حصل منه
الولد واللبن لامراته التي هي ام الرضيع قوله باب شهادة المرضعة بالاضافة قوله قال وقد
سمعته اي قال عبد الله بن ابي مليكة قوله سوداء قال العيني لم يدر اسمها قوله اشار اسمعيل
باصبعيه حكاية عن ايوب في انه اشار بها الى الزوجين قوله ذرمها اي اتركها وفيه انه قال

صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل فيه مصلحة فيلحقه والاكثر على ان الامر للندب والنهي
باب ما يحل من النساء بالاضافة في في المحصنات اي في الزواج بهن ازواج لانه قال
اشار بهذا الى انه حرمت المتزوجات الا امة المتزوجة بعبده فان لسيده ان ينزعها
من تحت زوجها في الحسن اي البصري في ابنتي عمر ابي عمير بنت محمد بن علي وبنت عمر بن علي
قال الكرماني فان قلت الآية لا تدل على السبع المضمرة قلت اقتضى على ذكر الامهات والبنات
لانها كالاساس منهن وهي اخوات الزوجة وعماتها وخالاتها وبنات اخي الزوجة وبنات
اختها وهذا ترتيب ما في القرآن من النسب فان قلت ما فايدة ذكر اختين بعدها قلت
للاشعار بان حرمتها ليست مطلقا وانما كالاصل والفرع بل بحمد الجمع ولم يذكر الاربعة
الاخرى لان حكمهن يعلم من الاختين بالقياس عليهما بالجمع الموجب لقطيعة الرحم وذلك حاصل
منها في بلزق قال الكرماني في عرفته ان الامام ابا حنيفة قال الاسامي اخت امراته
او ينظر الى فرجها حرم عليه امرته وقال ابو هريرة لا يحرم بمقدمات الجماع بالاجماع
باب قوله وربائبكم بالاضافة لا تعرضه على صيغة جمع المؤنث الخاطبات
بناتكن وجه الاستدلال به ان حمل البنات على ما يشمل وبنات البنات وانما يكن
في حجره يعني لا يفهم من مفهوم المخالفة حل الربيبة التي ليست في حجره فانه غير
معتبر ههنا اتفاقا لان القيد خرج مخرج العادة واستدل به ايضا بقوله ورفع النبي
صلى الله عليه وسلم ربيبة له الى من يكفلها فانها كانت ربيبة بعد الرفع اياها
الى من يكفلها او كذا قوله وهي النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابنته ايما ذكره تائيدا لما قبله
قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت ام سلمة اي تريد من السؤال عنها ام سلمة
قلت نعم فلا تعرض بكون الملة والحجة وفتح الفوقية والنون كاس باب
قوله وان يجمعوا بالاضافة قال ابنت ام سلمة هذا من كمال ايلاغته عليه الصلوة
في الجواب لانه عليه السلام نص على انها ربيبته فنبه على ان سوالها لم يكن صادقا
للذكر لانها ربيبته عليه الصلوة والسلام باب لا تنكح المراة على عمتها بالاضافة
والاحاديث المذكورة مطابقة للترجمة وذهب على صيغة التصغير فتوي
في بعضها بالواو وهو فتح النون وضمها فالاول يعتقد والثاني بحتي تطن وهذا
قول الزهري اي تنطن حال ابيها مثل حالها في الحرمة لا تعرضه حدثني قال صاحب
التوضيح استدلال الزهري غير صحيح لانه استدل على تحريم من حريت بالنسب فلا تحريم
الى تحريمه ههنا بالرضاع كما ذكره العيني ولعل مراد الزهري من كلامه انه حالة
ابيها من الرضاع باب الشغار بكسر المعجمة الاولى معناه لغة الرفع واصله
من شوال الكلب ارفع رجله ليبول ومناسبته للمراد ان كلا من المتناكحين يرفع رجلها

بشرط رفع الاخر رجل الاخرى وهذا اقرب مما قيل انه من رفع المهر اذ لا رفع في المعنى
فاقرب منهما ما قيل هو من شغر البلد اذا خلا قال الخطابي تفسير الشغار يروي مقرونا
بالحديث ويقال انه من كلام نافع وقد جوز بعض الفقهاء هذا النكاح قالوا ليس فيه
شيء اكثر من ابطال المهر والنكاح لا يبطل بفساد المهر فالعقد صحيح ولكل واحدة مهر
المثل قال النووي اجمعوا على انه منهي عنه لكن اختلفوا هل هو بحيث يقتضي ابطاله ام
فقال ابو حنيفة يصح بمهر المثل انتهى قال الخطيب تفسير الشغار الذي من كلام سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول مالك باب هل المراة ان يهب بالاضافة
سفيان هو ابن عيينة ثم ان الظاهر ان ميل البخاري الى انه يصح وهو قول ابي حنيفة
باب في النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة اجيز بالياء وفي بعضها آخر بهمزة
وبدون الياء وميل البخاري الى ان الحرمة يعني كانت متاخرة وانما كانت رخصة
في اول الاسلام اوفي العزوات وقلة وشدة الحاجة قال القسطلاني نافلا عن النووي
الصواب والمختار ان التحريم والاباحة كانا مرتين وكانت حلالا قبل خيبر ثم ابيحت
يوم الفتح ويوم اوطاس لانقضائها بها ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا
الى يوم القيمة في الحسن بن محمد بن علي هو ابن الحنفية في ابو جمرة بالجيم المفتوحة فاستمتعوا
بلفظ الامر او الماضي باب عرض المراة بالاضافة ومعنى الحديثين ظاهر باب
عرض الانسان ابنته او اخته بالاضافة في خيس المهملة المضمومة ومعنى الحديث
ظاهر ويعلم منه حال الصديق ومنزلته من النبي صلى الله عليه وسلم باب في قوله
والاجناح بالاضافة في يقول اي في البيان طريق التعريض بتيسير نعم الفوقية
وفتح المهملة المشددة على صيغة الغايبة من الجهول فنايب فاعله امراة في الحسن اي
اي البصري في الزنا فسر الرجز بالوثن باب النظر الى المراة بالاضافة واستدل عليه
بالحديث الاول عليه لانه رويا النبي صلى الله عليه وسلم كالرؤية في اليقظة ومعنى الحديثين
ظاهر ورواية ملكها كثيرة في هذا الكتاب باب من قال لا نكاح بالاضافة ووجه
الاستدلال بالكرامة ان الله سبحانه في الاولياء عن عضلهن اي منعهن من التزويج
فلو كان العقد اليهن لم يكن ممنوعات وهذا على تقدير ان لا يكون الخطاب للازواج
الذين طلقوهن والظاهر انه لهم على ان في شخص عن الداخلة في غيره لا يوجب
ان يكون له حق فيه مع ان النهي لا يلزم منه جواز المنهي عنه وصحته كيف والنهي
عند الشافعية توجب البطلان وقال القابسي في تفسيره المخاطب به الاولياء لما روي
انها نزلت في معقل بن يسار حين عضل اخته جميلا ان يرجع الى زوجها الاول
بالاستيذان فيكون دليلا على ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو ملكت منه لم تكن

لعضل الولي بغير رضاها واستدل بالنكاح اليتيمة لانه يسبب توقفه على اذنها وقال العيني
عند الحديث اي حديث معقل وفيه وجوه كثيرة مختلفة وذكر تلك وجوه في سبب
نزول هذه الآية منهم من قال لخطاب الاولياء الذين ملقوهن ومنهم من قال الخطاب للناس
الناس يدخل فيه هذه الامة به الاستدلال على ما ذكرنا قوله ولا تحكى المتركبين مرج في النفي للاولياء
عن انكاح الولاة المتركبين وليس ظهر ذلك ولا يخفى ان منع الانكاح لاجل الشرك واثبات الولاية
عليهن لذلك لا يوجب الولاية في النكاح مطلقا ولا يلزم من الكرمة خصوصية الخطاب
للاولياء بالمسلمين حق المنع عن نكاح المشرك المسلمة قوله فما نكاح الناس اليوم يخطب الرجل
الى الرجل وليه هذا مناسب للترجمة لكن الاستدلال به عليها يحتاج الى تامل قوله ظرف يعاصيغة
الموت قوله عمتها اي جعفها قوله ابيلى الى اخبرنيه بالسال احد او خبر اوثني به قوله فاستصفى اي
اطلبي منه الجماع وكانوا يبردون من اثر انهم طلبا لتوالد والدمن نظفة
ذي ترب قوله فالناطفة اي الصفة وهو ما لا يلوط بليط حيث اليه والصق والناطة
ادعاد ولدا وليس لذا كاستدلالة لذاتي القاموس قوله عن عايشة اي روى عنها في سبب نزوله
قوله ولا يخفى ما فيه معناه معلوم مما سبق قوله ان عمر وهذا الحديث يفيد فقد ثم بالنكاح حفصة
ولا يفيد لانكاح لها بنفسها الا بتكلف قوله قال زوجت احتمالي هذا الحديث مثل الاحاديث السابقة
دلا لتها على الترجمة خفية محتاجة الى ارتكاب بتكلف قوله باب اذا كان الولي هو الخاطب
بالتنوين قوله او لي اي اقرب الناس اليها والمراد غيره يحتمل ان يكون على سبيل الوكالة وعلى
طريق التحكيم او كان قاضيا واستنابه كذاتي الكرماني قوله اتجعلين امرك الى تفويض منها
بالوكالة ولا يفهم منه الاذانه وكيل ولا يفهم منه الاذانه وليها ولكن يؤخذ كر البخاري اياه يهنا
ايماء الى انه كان وليها كما مال اليه الكرماني ويحتمل ان يقال ان دلالة عبد الرحمن عليها بعد ان
جعلت امرها بيده فيكون وليا على امرها ما ذهبنا على ان المراد بالولاية في الترجمة اعم من
الولاية المكتسبة من قبل الزوجة ومن الاصلية النسبية قوله قارظ بالقاف وكسر الواو والجمعة
قوله ليشهدان يفوض الامر الى الولي الابعد او يحكم من اقربا بها او يكتفي بالاشهاد كذاتي الكرماني
وقال العيني اي فاعطاه ليشهد هذا امر الخاطب اي ليشهد الخاطب اني قد تحكمت او ليامر رجلا
من عشيرتها وهو الولي الابعد قوله وقال سهل وجه دخوله في هذا الباب من حيث ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما طلب الرجل وقال له ما قال لم يرد جهما منه كان كانه خطبها له والحال انه
وليها لانه عليه الصلوة والسلام ولي كل من لا ولي له كذاتي العيني فالولي على ما ذكره اعم
من ان يكون هو الخاطب لنفسه او لغيره قوله ابن سلام بالتخفيف والتشديد كذاتي العيني
مرسلا قوله ولكن اشق هذا يعني في ان الشركة في ازاره كان بطريق الشق ويحتمل ان
يكون هذا بعد ما ذكر الشركة فيه اولا بدون الشق قوله باب نكاح الرجل ولده الصغار

بضم الواو وسكون اللام جمع ولد ويروى بفتح الواو واللام وهو اعم حيث يتناول الذكور والاناث
قوله والثيبي ويفهم حكمها قبل البلوغ قوله باب تزويج الاب ابنته من الامام الاعظم
ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران قوله باب السلطان ولي لمن لا ولي له فقال ان اعطيتها هذا
جريح في ان المقصود الاعطاء لكل الزواج فيقال الحله قال هذا اولا ثم قال ثانيا بانه يشفه جمعا
بين الطريقين قوله باب لا تنكح بالتنوين قوله لا تنكح الايم اي الثيب والاستيمار المشاورة
قال الكرماني فان مفهوم الحديث ان نكاح الصغير بكرا او ثيبا لا يصح من اب ولا من غيره وقد جوزه
ابو حنيفة من اب مطلقا والشافعي اذا كانت بكرا لما رواه قلت الحنفية يخصصه بالبالغة بقرينة
الاستيذان اذ الذن الصغيرة لا اعتبار له والشافعي يخصص ان تنكح البكر بغير اب والجدو في الحديث
دليل على انه لا يصح النكاح ثيبا او بكرا من الولي والجمع للسلمون على جواز تزويج الاب ابنته
البكر الصغيرة قوله باب اذا زوج بالتنوين ومعنى حديث الباب ظاهر وخذا بالجمعين اليهما
مكسورة قوله باب تزويج اليتيمة بلا ضافة روى حديث الباب قوله باب اذا قال الخاطب
للولي قوله خاطبا بفتح التاء وكرها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه لم قبل بعد قوله صلى الله
عليه وسلم شيئا بل اكتفى بالايجاب الاول فتمران جواز التوكل اليها يحتمل ان يكون من خصايصه
عليه الصلوة والسلام قوله باب لا يخطب على صيغة المعلوم والخطبة بالكسر وكذا لا ينكح ويدع
على صيغة المعلوم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان معنى قوله حتى ينكح او يترك
منكوحة بعد النكاح لا يخطب ما دامت منكوحة ضرورة فيحتاج الى التقدير بان لا يخطب بل
ينتظر حتى تبين له صحة الاقدام على الخطبة او عدمها وهذا الكلام يتعلق بعبارة الترجمة
واما قوله عليه الصلوة والسلام اي لا يخطب فهو اما بالرفع فهو عطف على يترك واما بالجزم
فكذلك لا زايدة وعطفه على مدخوله ان وهذا على تقدير صيغة النفي واما على تقدير صيغة
النهي والعطف على النهي بتقدير قال اي وقال لا يخطب قوله باتر اي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قال اي عليه الصلوة والسلام والظن بالنفس على التحذير قوله اكذب لحديث صيغة التفضيل
باعتبار ان الظن من افعال القلوب فهو اعم من الكذب من افعال اللسان لوسوح الاكم
والقطاع الثاني وهذا في الظن بالشيء الذي يجب ان يقطع به لا في الظن بالشيء الذي
لا يكون السبيل اليه غيره كالمسايل التي يحصل بالاجتهاد ولا حسن الظن بالناس فان غاية
جمعة الايمان اقوى قوله ولا تحسسوا بالحاء استماع الحديث وبالجيم البحث عن العورات
وقبلها يخ وهو طلب معرفة الاخبار والغايبة فانه غالبا لا ينفعه ويضر فيه قوله باب
تفسير بترك الخطبة وحديث الباب مرو مطابقة وهو اعتذار ابي بكر عند عمر
ولا ناقة تفسير منه في ذلك قوله باب الخطبة بضم الخاء وما ذكر الخطبة بكسر الخاء
الخ يكون قبل مجلس النكاح غالبا اراد ان يذكر الخطبة بالضم الخ يكون قبل مجلس

وفي النكاح خطبة بالفتح مسنونة بما مارووي ابن مسعود رضي الله عنه ونقل فيه خطبة
الرجلين ينبغي ان الكلمة في مجلس العقد ينبغي ان يكون بما وجه يتالف القلوب بها
ويرغب بعضهم الى بعض ويحصل بها النشاط ولا يحصل النفرة خان من البيان لسحرا وهذا
ردف هذا الباب بباب ترتيب الدف وهو بفتح المهملة وصفها والثاني افصح قال العيني ولا
وجه ان يقال ان خطبة الرجلين المذكورين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تخل عن فقد
حاجة والخطبة عند الحاجة من الامر القديم المعمول به لاجل اشتمال القلوب والغيبة في
ثمن ذلك الخطبة عند النكاح لذلك المعنى وقد ورد في تفسير خطبة النكاح احاديث
اشهرها ما رواه اصحاب السنن اعني خطبة ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
التشهد في الصلوة والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره الى آخره وهذا لفظ الترمذي
انتهى قوله الربيع بضم الراء مصغر الربيع قوله معوذ على صيغة اسم الفاعل من التعويذ قوله حين بنى
علي اي دخل عليها وزفها وبني بفتح صيغة المجهول قوله وبجنبك بفتح اللام مصدر مبني ويروي
بكسرها فراءته يحتمل ان يكون هذا قبل ايجاب الحجاب او بعده وكان التكلم لحاجة او للامن عن الفتنة
كذا في الكرماني قوله باب قوله تعالى واتوا النساء صدقاتهم نحلة ومعنى ما في الباب ظاهر
باب الترجيح بما في القرآن وبغير صداق هذا كالبيان لما قبله قوله قراءة بفتح الراء والسكاف
للهزة على صيغة الامر وفي بعضها بدون الهزة قوله باب المهر في بعضها العروس قوله باب الشروط
في النكاح قوله مقاطع اي مواضع فصلها عند وجود الشروط ومطابقة الثاني ظاهر وما
الاول فكذلك لانه وفي بما وعد فيفهم منه ايفائه بما شرط قوله باب الشروط التي لا يحل حديث
الباب ومطابقته للترجمة ظاهرة وكذا الباب الذي يليه اعني باب الصفرة للمتزوج وحديث
الباب وهو كالفصل لما سبق من الباب من جهة ان صفرة المتزوج غير لائقة قوله باب
بلا ترجمة وسقط لفظ الباب للبيهقي قوله باب كيف من الباب قوله باب الدعاء للعروس بفتح
بعدين اي يأتين بالعروس بفتح المهملة ولكن الدعاء للعروس ايضا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والمواديا للنسوة المدعوهن امر الصديقة والصديقة والنسوة التي
البيت كانت داعيات والقرينة اتحاد اللاتين في الدعاء لهن على هذا الوجه كذا في الكرماني
ومعنى الاهداء التجهيز للعروس قوله وعلى خير طير كناية عن الفال قوله باب من اجاب الدعوة
قبل الوفي بالاضافة اي ماذا حكمه قوله وما يرخص بالجزم لم يتركه الرفع في ذلك الوقت قوله حين صلى
العصر اي حين كانت عادته انه كان عليه وعلى بيتنا الصلوة والسلام في ذلك الوقت قوله
بيد رجلين افتنة الظاهر من السياق ان هو لا الاولين وكانت طبيعتهم مويين قبل النبي
وهو بنو شمع عليه السلام وروي انها حبست لرسول الله صلى الله عليه وسلم مويين قبل
الخندق وأول صحيحة الاسراء كذا في الكرماني قوله باب مكن في الاضافة وحديث الباب

ظاهر قوله باب البناء في السفر بالاضافة ومطابقة الباب سابقها قوله باب البناء بالنهار قوله
بغير مركب اي بغير ركوب الناس للاعلان يردي بغير يركب بالواو وهو القوم الراكب على الابل
للزينة قوله ولا يتوان كانوا يقدرون بها بين يدي العروس ومطابقته ظاهرة من كونه في النهار
ودخوله صلى الله عليه وسلم من غير مركب وعدم التيوان ايضا معلوم في كونه في النهار قوله باب
الامتاط ونحوها للنساء بالاضافة والامتاط بفتح الهمزة جمع مط بضمتين وهو ضرب من البساط
والي لذا الامتاط استبعاد الوجود ها وقوله صلى الله عليه وسلم انها ستكون من المجران للناقات
قوله باب النسوة اللاتي بالاضافة قوله يهدين من الاهداء اومن المهد كذا في الكرماني وتبعه العيني
والكتبي العيني الاول قوله رفت فيه المطابقة للترجمة لانه من رفت العروس اذ فيها اذا
اهديتها الى زوجها كذا في العيني قوله باب الهدية للعروس بالاضافة قوله قال ابو عبد الله
الذي اسمه محمد بن اسماعيل اي البخاري قوله بخ قاعدة مالكسر قوله بجنبيا بالهمز والنون الموحدة
اي بني اجنبيها قوله اغتم اي من عدم حروجهم قوله باب استعارة الثياب وجه مناسبة
الباب ومطابقته للترجمة ظاهرات باعتبار ان مفهوم غيرها داخل في الثياب فيفهم
من استعارة عائشة اياها جواز ان لم يكن عروسا جواز ها للعروس بالطريق الاولى
لشدة الحاجة كذا ان ارجع الضمير الى العروس قوله باب ما يقول الرجل بالاضافة قوله
اما بالتخفيف ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الوليمة حق بالتنوين قوله حق اي ثابت في الشرع اوواجب
على اختلاف وظاهر الامر بقوله عليه الصلوة والسلام اولم ولو بشاة يفيد الوجوب
للوليمة بالشاة لا اقل منها لكن يأتي انه صلى الله عليه وسلم اولم بدون فلا بد من حمل الشاة
وان قوله ولو بشاة محمول على حالة الفترة عليه وعلم ان الوليمة يتضمن حكما او فصلا
فان فيها اعزاز المنكوحة واظهار السرور وادخال الاجانب في ذلك السرور بتركه اياهم
بلا مسرة مع ما فيه من التكوير على النفقة والتاليف بين قبيلته وقبيلتها الى غير ذلك
من اسباب الوصلة والتاليف المطلوب من حكمة النكاح الذي هو من اعظم اسباب
النظام وبقاء نوع الانسان قوله امهاتي اي امي وخالاتي قوله يوا طبق الواطئة والنون
في الرواية الاولى من جهة اللغة يرتفع لصحة الاستقبالية المعنى المجازي لغة قوله عتبة
بفتحتين قوله وانزل الحجاب اي آية الحجاب وهو بالفظ الذين آمنوا لا تدخلوا الخ باب
الوليمة ولو بشاة بالاضافة او التنوين وتزويج امرأة جملة حالية ومعنى الحديث
الباب ظاهر قوله باب من اولم بعض نسائه بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر
ولا منافات بين هذا الحديث وبين ما مر من قولها انس وكان ابني صلى الله عليه وسلم
عروسا بزينب فقالت ام سليم لو اهدينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية
لان الاجتماع لهذه الهدية مع الوليمة بالشاة غير معتدد قوله باب من اولم بأقل

من شاة بالاضافة قال النووي ولو كانت الدعوة ثلثة ايام فلا واجب الاجابة
فيه والثاني يستحب والثالث يكره واستحب المالكية للمدعو كونها اسبوعا كذا في الكوكب
ولم باب من اجابة الوليمة والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوه وليس من حديث
الباب ما يدل على الوليمة سبعة ايام فكانه اشار الى انه لم يجد حديثا للترجمة فيه وان روت
حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة بقي اثنهم سبعة ايام كذا في القسطلاني
ولم اجيبوا الداعي فيتناول داعي الوليمة ولم باب من ترك الدعوة فقد عصى بالاضافة
وقول ابي هريرة من ترك الدعوة الخ محتملة لوجوه احدها وهو الاقرب معنى ان من ترك
دعوة القشيري في الوليمة والكانت مندوبة عند الجمهور لكن الوعيد يحتمل ان يكون وارد
على سبيل التغليظ او هو مذهب جماعة وقائلها ان اجابة دعوة الداعي مطلقا اوداعي
الوليمة وفيه ايضا جواب وسوال مر وسيأتي في بيان اجابة الدعوة فيما يأتي وقد رجح
في بعض الطرق بدفع قول ابي هريرة كما في القسطلاني ولم باب من اجاب الى كراع
بضم الكاف والمراد به كراع الشاة والغنم وهو مستدق الساق من الرجل ومن
حد الوسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وبوب
ولم باب اجابة الداعي في العرس بضمتين يذكر ويؤنث وسبق الحديث ظاهر
ولم باب ذهاب النساء بالاضافة ولم فقام ممتنا بضم الميم الاولى وسكون الثانية
وفتح المثناة من فوق وشدة النون اي قام قياما قويا ما خوذا من المتنة بضم الميم وهو
القوة اي قام قياما مرعما مشدا في ذلك فزعا بهم او من الامتنان وفي اخرى شلا بفتح الميم
وكسر المثلثة اي ماثلا روى ابن عمارة كما في الكرماني ممتثلا ولم فقال اللهم فالهما بتركما
او للاستشهاد في صدقة بما قوله عليه الصلوة والسلام كما في القسطلاني وفيه
دليل لجواز النداء مع الخطاب بغير المنادى ولم باب هل يرجع بالتنزه ولم سترا
على الجدار الظاهر انه كان ذا صورة ولم من كنت اخشى عليه اي هم كنيزوذ ولكن
ما كنت اخشى عليك لورعك ومعنى الحديث ظاهر ومطابقته للترجمة من جهة
انه يفهم من الحديث ان دخول المنكر في البيت مانع الدخول فيه ولم عروة بضم العين
والراء بينهما ميم ساكنة وبالقاف ولم قام على الباب يفهم من هذا الحديث عدم الدخول
في بيت فيه اذا كان فيه منكر بالطريق الاولى ولم لا تخله الملائكة اي غير الحفظة
فانهم لا يفارقونه كذا في القسطلاني ولم باب قيام المراة قد مر حديث هذا الباب
فاصنع الاحد وكلة ما تاينة اي ما ضلع الا هم انه وهو استثناء من احد عند ابن السكن
ولم بلت بفتح الموحدة وتشديد اللام وسكون الفوقية بمعنى الماطي من البل ولم لحفة
اي لحفته لحفة بذلك السقي ولم اماشة بالمثلثة اي طرحة ولم باب النفخ و

والتراب الذي لا يمسك بلا اضافة ولم المراوه كالمضلع جملة تامة من مبتدا وخبر وقوله كالمضلع
بكسر الجيم وفتح اللام ولم عوج بكسر المهملة وفتح الواو ودوي بالفتح فيهما ومعنى الحديث
والطائفة ظاهرة ولم باب الوصاة بالفتح اي الوصية ولم باب قوله فوق النفس وهو بقية
حديث للترجمة ومعناه ظاهر ولم باب حسن المعاشرة الاولى لتربيم وكلهن من اليمن
واختلف في ان هذا الحديث موقوف كله اوله موقوف واخره مرفوع اي كله مرفوع ولم
عنت بفتح المهملة وشدة المثلثة اي مهزول ولم عجاسا اي بعيد ولم لا يمين اي غير موجب
فينتقل بالطيب اي ليس ما يرغب الناس فيه بسمنة حتى ينتقل ويلتفت اليه والحال انه
ليس بشيء معتد به وهو مع ذلك بعيد عن الوصول اليه لكبره ونحوه كبعض الحيوانات
المفترش الذي يسكن راس ليحمل لكبره ولم الثانية واسمها عمرة بنت عمرو ولم لا انبث بفتح الهمزة
وضم الموحدة والمثلثة المشددة من الليث اي لا اظهر ولا اشيع وخيره بالمهملة والموحدة وبالفاء
ولم لا ادزه بفتح الهمزة وشدة اللام والفتح عاد الى الخبر اي الكلام في بيان حاله طويل لا اقدر
على الاتمام فلا اشرع فيه مخافة ان لا ادزه اي اتركه قبل الاتمام وكلة لا ادزه او التقدير اني
الزوج اي احاف ان اتركه اي خوفا من ان يطلقني فاتركه ولم ان اذكره شرط مجزوم ولكا
الجزاء مجزوم ولم مجره بفتح المهملة ورفع الجيم والمراد بهما عيوبه والمشهور في استعمال
ان المراد بهما المعلوم كلها من العيوب الظاهرة والباطنة وكانه في الاصل للعقدة في البطن
فاستعملت في كل امر خفي ويحلي لتناسب اللفظين لفظا او معنى ولم قالت الثالثة وهي بنت
كعب اليمانية واسمها بفتح المهملة وتشديد الموحدة مفصولا ولم العشق بالمهملة والمعجمة و
النون المفتوحات مع شدة النون آخره قاف طويل بلا طائل وطويل العنق ولم ان
انطق شرط مجزوم على صيغة المتكلم المعلوم والحق بالجزم على صيغة المتكلم من الفعل المجهول
ولكذا ان اسكت واعلف مجزومان ومقصودها انه يخاف منه الشر ولا يرجى منه النفع
ولم قالت الرابعة واسمها مهدد بفتح الميم وسكون الهاء وفتح المهملة الاولى بنت ابي هروه
بالهاء والواو وبعد الواو ميم ولم كليل بقاف بكر المتفوقة الفوقية اي كليل اي كليل اهل
مكة وبالحاء اي هو معتدل الحال للرديء الوحش لهينه مدح له ولم ولا هر بفتح المهملة وشدة
الراء ولا قر بضم القاف وشدة الراء والعيني ضبطها بالفتح مبنية بلا تنوين قال
وجاء الرفع فيهما مع التنوين الشيخ وهذا يجب الرواية والكاذبوزنه مثل احول فاقوة
الا بالله وجوه اربعة اوجه ولم قالت الخامسة واسمها كبشة بالموحدة الساكنة
والمعجمة ولم ان دخل فهد بفتح الفاء وكسر الهاء اي دخل دخل الفهد شبهة بالفهد في التبادر
بالجماع وقيل شبهة للكثرة نومه واعراضه من الماء لما يلقى ومما تلف وان خرج اسدا
اي يفعل فعل الاسد في الشجاعة تفحفه بالشجاعة والسيان يدل على ان قصدها مدحه

قوله ولا يبال الجاهد ايكلا يسأل الجاهد ذهب مة ماله ومابقي في البيت الا لا يواخذ بشيء مما
وقع في البيت قوله قالت السادسة واسمها هند قوله لف بالفاء اي يأكل جميعا فلا يبقي
منه شيأ قوله واشف بالشين المعجمة والفاء اسقى عب قوله التفت من الالتفات يعني
اذا نام التف في ثيابه اي لا يأتي للطبي بل ينام ويضطجع وحده في ثيابه ولا يولج الكف اي كفه
داخل فرجي وحاصله انه اكول مع ذلك ليس بفحول قوله يعلم البث اي الوجع الشديد
اي انه قليل الشفقة عليها قوله قالت السابعة واسمها جمي بنت علقمة تزوجها
قوله عياياه بفتح المهملة واليائين المثنيتين مع كل منها الف من العي من الامر والتطفل
قوله اوغياياه بالغين المعجمة من الغباية وهو كما يتبع اظل الشخص فوق راسه كالظل الكثير
المظلم ومعناه لا يهتدي الى سلك وهو شاك من الراوي وهو عيسى بن يونس كذا في العيني
وقال الكرماني او للتنويع قوله طباقاء ممدودا اي الطبيقة عليه الامور حمقا وقال الاخفش
الذي لا يحسن الجماع كالدواء قوله دا اي كدواء متوفر في الناس فهي يحتقر فيه قوله شجك
اي جرحك في راسك وفلك اي جرحك في جميع الجسد وهما بكسر الكاف فيهما وهذا بيان
لدائه الجامع بين الشجة في الراس وكسر الاعضاء قوله اوجع كلا بضم الكاف وتشديد
اللام وبالتنوين والدال باللام للجارية والكاف اي الجرح في الراس وغيره وكسر العظيم قوله قالت
الثامنة اوهي باسر بنت اوس تمدح زوجها قوله المس مس ارنب اي لين اذا وضعت يدك
عليه تزف لعوضه بلا كلفة وبلا خوف وهذا وصف له بالموافقة قوله وزرنب بفتح زاي
المعقوطة وهي بنت طيب الريح وهذا وصف له بالخير والبركة وانه كريم الخلق يريح النفس
بلا انتظار قوله قالت التاسعة كرتم كالاولى قوله وريح الغاد كناية عن كثرة اضيافه
وقرب الباب من الناد اي مجلس القوم نضفه بالمكنسة والكرم بكثرة الاضياف قوله
قالت العاشرة واسمها كبشة كباسم الخامسة وهي بنت الاخترمدح زوجها قوله
مالك اسمه خير من ذلك اي من كل مالك او مما في هنك قوله المبارك بفتح اللام اي
موضع جلوسها او المرهنود تبغي به وهذا وصف له بالجود وذبح الابل الضيافة
يعني ان الابل مع كثرتها عرفت بالتجربة اذا سمعن صوت المزهر انها هو الك اي مذبوحة
قوله قالت الحادية عشر واسمها عاتكة وهي ام درع بنت ساعدة اليمنية تمدح
زوجها قوله اناس اي حوله كناية عن ثقل وزنه في الحلي وكثرة لحم عضديها الاكل
قوله بحبحني بفتح الموحدة وشدة الجيم المفتوحة وخفيفها ايضا اي نزحني ففرحت
نفسي وهو فاعل بجحت وجد في اهل غنيمة اي في اهل هجر قليل المال والمال والخير
الاعتبار قال اهل اللغة حقير عند العرب قوله بشق بموحدة ومعجمة مكسورة عند
المحدثين ومفتوحة عند غيرهم اسم موضع كذا في القسطلاني قوله في اهل قوله بجيل كناية

عن اهل الافراس قوله اضبط هو صوت الابل من ثقل حملها قوله رابس الذي يدوس الزرع
واسق اي بقي من اللبن ونحوه بالغين بالمعجمة قوله فلا اقم بضم الهمزة وفتح الموحدة على صيغة المجهول
من التقبيح قوله فانصبح اي انام صبيحة وهذا من يوم اهل العيش المتنعمين فان نوم الصبح
لذيذ وكذا في قوله فتقيلة قوله اتقنع بالقاف والنون المشددة اي اقطع الثراب وقال بعضهم
باليم اي ارتوي حتى لا احب الشرب قال بعضهم هذا اصح قوله على مهاجمع علم بالمهملة هو الدعاء
الذي فيه الطعام والمتاع قوله وداج بالفتح العظيم الثقيل اي عظام قوله فشاع اي اي اسم وهي
بفتح الفاء وخفة الهملة كذا في العيني والكرماني وفي نسخة عنيقة بضم الفاء وكسر المجتبى
وبشدة اللام مصدر بمعنى السلول اسم مكان يقال سلول قوله شطبة بالفتح وسكون المهملة
وطبة خضراء كناية عن حسنه قوله ويتبعه من الاشباع قوله جزلة بفتح الجيم وسكون الزاي
ورباء الابنى من اولاد الضان وقيل من اولاد المعز كذا في العيني وهو كناية عن قلة الاكل قوله
طوع لاب اي تنقاد حكمه وحكما ابها وملاءه كناية عن كونها سمينة ممتلئة لحما قوله
مخط جارتها كناية عن حسنها وجمالها لا شيث اي هي لا تشيع حديثا قوله لا تنقث بالنون
المفتوحة المضمومة وبفتح النون وكسر القاف المشددة آخره مثلثة وبه اتبع القسطلاني
وفي بعضها بفتح اوله وسكون النون وضم القاف والعين لا ياخذ الطعام فتذهب به
وعرضها وصفها بالامانة وبعدها عن الخيانة قوله تعشى بالمهملة اي لا يترك في البيت كناسة
ولا وطابا مرجع الوطب وهو سقاء اللبن قوله تحفض بالمعجمتين من الحفض وهو تحريك اللبن واخذ
الزبد قوله بلجمان من تحت خفضها بحاءتين كناية عن طول ثديها وارضاع الفهدين
منهما ومقصودها انه اخرجها من بيته في حالة الاكل والشرب بمرد عنق كبيرة منايفة
الثدي مع كونه ذكرا وولدا قوله وثبا بفتح المهملة اي فيها لا يثب في سواه ويلا فتى ذي حفاظ
قوله خطيا بفتح المعجمة وكسر المهملة اي رمحا منسوبا الى الخط وهو موضع بناحية البحرين قوله ثريا اسم
كثيبا فهو بالمثلثة قوله مسري الباحيط كنت قوله كنت لك قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا
لقلبها ومبالغة في حسن معاشرتها وعالم يكن من اخوال ابيها عليه وسلم مايكره سوى خوفها ان يلحق
استثناء عليه الصلوة والسلام يقوله الا انه طلقها وانا اطلق كما في بعض الروايات قال
العيني ثم استثنى من ذلك الامر المكروه وهو انه طلقها واني لا اطلقك تطييبا لقلبها انتهى
فافتروا بضم الدال اي يكون مفاخا طويلا قوله ما ب موضع الرجل ابنته قوله يجالب
زوجها اي لاجل حال زوجها وفي بعضها بحال زوجها قوله بؤر بفتح المثلثة وسكون الواو
قال الله ان تتوبا اي القرائح حطاب لحفصة وعايشة في الالتفات للمخاطبة
فقد صغت قلوبكما فقد وجد منكما ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من خلوص
الرسول بحب ما يحبه وكراهة ما يكره قوله حتى حج ابي عمر قوله فتبعته اي خرج الى البوادي لقضاء

لقضاء الحاجة او قضوا حاجته قوله من المرتان كلمة من استفهامية قوله واعجب لك بتجب
من سؤاله وكان حريصا على طلب العلم وكان من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوجب
سؤاله وحقائه قوله تعلمن النساء بالنون والنساء منصوب قوله تعلمهم بالتاء والنساء مرفوع
على الفاعلية قوله فضحت بالضاد المعجمة والحاء المهملة من الفضح وهو الصباح وفي رواية
بالسين المهملة وهما بمعنى واحد قوله في الليل البهم قوله على تشديد الغين وتباي معروف
جمعت قوله اقناء بين بفتح اليم لا تستكثري او لا يطلبني منه الكثير من حوائجك قوله ما بد
لك من الحاجة قوله ولا تترددي انكاثا اي لا تغزلي كون من تلد تستكثر تفتدي بها
اولا تترددي منزلها فانيا محض صفة بها وليس لك ان تقعد على منزلها وتعتمد عليها قوله
ان غسان وهم قبيلة مشهورة اراد ملكهم وهو الحارث بن ابي شمر قيل ان غزو النبي صلى الله
عليه وسلم فاخذ الغسان تفعل بضم الفوقية وسكون الموحدة وكسر المهملة الجبل الذي قوله ثم
بجمزة الاستفهام وثم بفتح المهملة اسم اشارة قوله وهذا ايلا عتزال الراعي من رواية التطليق
كذا في مجمعا قوله مشربة بفتح اليم والواو وضمها اي غرفة قوله حدرتك بتشديد الدال المهملة
هاهو ذا كلمة الهاء للتنبيه وذا اسم اسم الاشارة قوله لغلام اسود احمه رباح بالفتح و
بالموحدة والمهملة قوله ومال بفتح الواو وكرها قال القسطلاني ومال للحصير مفعوله المتأخر
فيه كالمخبوط في الثوب قوله اثر بتشديد المثلثة والمال فاعله قوله استأنس جملة حالية
او استيناف اي اطلب انسه واقباله الي بالوجه التام قوله فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم
هذه الجملة معطوفة على اول القصة قوله وذلك الحديث اشارة الى ان صلى الله عليه وسلم
خلا باية في يوم عائشة وحملت به حفصة وانشئه وفيه اقوال اخر قوله باب مسلم
المرأة بان زوجها تطوعا بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب بالتنوين اذا باتت
المرأة بالموحدة ومهاجرة بالنصب على الحال وفي اثر منصوب بالمفعولية لهاجرة ومعنى
اللعن ظاهر قوله باب لا تأذن المرأة بالتنوين قوله ان تصوم اي صوم التطوع يؤدي
اليه شطره على صيغة المجهول وبابه فاعله شطره اي نصفه فان طعام البيت نصفه باكله
الزوج ونصفه باكله المرأة غالبا قال العيني المراد به نصف الاجر قوله باب بالتنوين بالزجة
وهذا كالفصل لما قبله من حيث افادته انفراد المرأة بالزوج ولا تعذب قوله واصحاب اليد
بالرفع والجر العقر والخطر قوله محمي سوداء على باب الجنة اي في الحراب قوله باب كراهة التعشير
اي التزويج بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب لزوجك عليك حق بالتنوين قوله الزاجر
على صيغة المتكلم من الفعل المجهول وبغي حديث الباب ظاهر قوله باب بالتنوين ومعنى حديث
الباب ظاهر قوله باب في كم تؤتى النساء او من اين يؤتى بالتنوين قوله اني احمد بهمزة من الاتيان
اي اقتحم ومعنى الحديث ظاهر ومطابقة الحيض بالترجمة من جهة ان المهاجرة المعقوبة من

والايلاء سهن بوي الى المتلط والغلبة عليهن قال القسطلاني واختلف في المراد بالهجران
فقيل لا يدخل عليهن وقيل لا يضاجعهن ويوليهن ظهره او يمنع منجامعتهن
او يجامعهن ولا يكلمهن قوله باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم اباه عاصمة وذكر فيها اشهرا
او اختار سكناه في غير بيوتهن قوله وذكر على صيغة المجهول الترجمي قوله جبذة بفتح المهملة وسكون
الباء المنتاة من تحت قوله ورفعة حملة حالية وبذرعة ولا يحل الا في البيت مرفوعها الى النبي صلى
الله عليه وسلم والا ولا يهجرة في غير البيوت مع اسنادا منقطعة فيها وفي بعضها غير لا يحل الا في
البيت في فاعل ذكر هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ان يذكر نصبة هجرة مرفوعا الا ثلاثة لا يحل
الا في البيت كذا في الكرماني ومعنى حديثي الباب ظاهر قوله باب ما يكره من الضاجرة قوله و
اعرض هن ذكر الكرية قوله فيقال بينه وبين ما ذكره في الترجمة وجه اذ ذكر القيد اعني قوله
مبرح وحديث الباب بدل على الباب بدلالة النهي عن الضرب مقيدا بضرب مشاهر
العبد قوله لا يجلد بصيغة النهي وفي رواية الاسماعيلي عن احمد بن سفيان النسائي عن محمد بن
يوسف الفريابي بصيغة المتكلم كذا في القسطلاني قوله باب لا تطيع المرأة زوجها
معصية قوله صيغة في بيت شيبة الكبة قوله فتغط بتشديد المهملة الاولى اي تتقلق
وتغرق قوله فرأيت على صيغة المجهول والموصولات بكسر المهملة وفتحها والعلم عند الله
انه مثل ملكوس لا بس قوبي زوره سيأتي في باب المشي ما يوجد منه ان فيه وصل
الشعر المفصل الذي هو كالحي على ان الحق ان بعض اسرار الاحكام لعلها لم يطلع عليها احد
ويكون الاحكام التعبدية وهو لا يليق بمقام العبودية كما سبق لها ومنهما بها ان
عدم وجدان علة حكمة مثل الغناء من الامور القبيحة على تقدير التسليم كما قيل بعض من
اباحه لا يوجب الاباحة كما عرفت وقيل ذهاب من شعار الفاجرات قوله باب قول
وان امرأة خافت بالاضافة قوله ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قوله لا يستكثر
من مصاحبتها قوله ثم تزوج على صيغة الامر والنهي السابقين قوله فان اذا فعلت
فان في حل من النفقة على الزوج والقسمة واختلفوا في انه هل ينتقض هذا الصلح فقيل هما
على ما صطلحا عليه وان انتقض فعليه ان يعدل او يفارق وهو قول ابن عباس وقول الثوري
واحمد والشافعي وقال الكوفيون الصلح في ذلك جائز قال ابو بكر لا احفظ في الرجوع شيئا
وقال الحسن لهما ان ينتقض وهما على ما صطلحا عليه وهو قول قتادة وهو قياس
قول مالك كذا في العيني فحرر ان ظاهر الكرية اتى قوله قالي والصلح خير يفيد كراهة نقضه
لان الذي حكم الله سبحانه انه خير يجتنبي ان يقر ره لا ينقض قوله باب الهوى الذي تحاشى
وهو اراقة الماء حاشى الفرج في حالة الجماع قوله كنا نعزل معقوله انه غير صنع
انه لو كان يتحقق النزول فيه قوله محبر بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتية وكسر الموحدة

آخره زاي اسمه عبد الله والظاهر ان حديث ابي سعيد انه لم يفعل لكان احسن اذ لا فايدة
في ذكر من اذا لا دخل له في التوابع والتكوين مع عدم الراحة والاراحة فيه باب ايراث
احتباس البول في الطريق يجعل منه سدد وشداد في البخاري والسنة في النفس قوله
باب القرعة بين النساء اذا اراد سفرا بالاضافة قوله تنظرين اي ما لم تركن تنتظرين
وانتظر الي ما آل وهذا يحتمل وجهين احدهما انها اذا رأت بالنظر النظر الي الاشياء المبصرة
والآخر ان نزيري من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كانت عايشة تراه قوله واقتفرته
عايشة وجعلت عايشة رجليها بين الباب وتقول ذلك القول قالت ذلك من اجل
كمال جهلها وقالت ذلك لوما على نفسها مما طاعت لقول حفصت كزاني القسطلاني في الكرماني
الظاهر انه قول حفصة لانها قالت ذلك لاجل انها لم تحيلها ما كانت تزيد من غاية
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخفى ان ما قاله مخالف لظاهر لفظ الحديث اعني
افتقدته عايشة في التيادر قوله له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب الوالة قيل
ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران قوله باب الهدايا بالاضافة ليس في هذا الباب حديث
في بعض النسخ الحاضرة وفي بعضها لفظ الباب فيما بعده مع قوله اذا تزوج غير مذكور قوله
ولو شيئت اي شيئت ان اقوله كنت صادقا في تصريحي بالرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
لكن المحافظة على اللفظ اولى اختلفوا في قايل القول قد صح في رواية عبد الرزاق انه خالد
وفي رواية اسامة عن سفيان الثوري انه ابو قلابة وبالجملة فالقايل اذا قال لفظا رفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم وفي مسلم ولو شيئت الى قوله لصدقت ثم ان كونه كلام خالد لا ينافي ان يكون
كلام ابي قلابة اذ قد يجري في التوارث قوله باب من طاف بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر
وكان له صلى الله عليه وسلم قوة البعين رجلا على ما ذكر بعض العلماء حتى قال مجاهد كل رجل
من اهل الجنة قوله باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم بالاضافة ومعنى الحديث ومطابقته
ظاهران قوله باب استيذان الرجل نسايه في ان يمرض على صيغة المجهول قوله فاذن بكسر
الذال المعجمة وتشديد النون المفتوحة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب حب الرجل بعض نسايه
بالاضافة ومعنى الحديث معلوم مما سبق قوله باب المتشبع اي المتشبه بالشبعان قال
النووي قالوا معناه الكثر لما ليس عنده مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور قال ابو عبيد
هو الذي يلبس ثياب اهل الزهد ومقصوده انه يظهر للناس انه مقنع به ولم يكن
كذلك فهذه ثياب زور ورياء وقيل كان رجل يلبس قميصا واحدا ويصل بكميه ليكون
اخرين يوهم انه لبس ثوبين وقد قيل القوا من لباس الشهرة اتقي وينبغي ان يلبس لباس
التقوى فلباس التقوى خير قوله ان تشبع الي ان اظهر انه اعطاني ما لم يعطه بخوبا قوله
باب الغيرة بالاضافة قوله غير مصغر بكسر الغاء وفتحها ويرين من بها بعد السين لا بجانبة

قال ابن التين مصغر بتشديد الغاء في سايل النسخ والسيف صفحتان وهما وجهان العرضان
وله حدان فالذي يضرب بالحد يقصد القتل والذي يضرب بالصفح لا يقصده كذا في العيني وقد
مر الحديث وكذا ما بعده قوله اخ اخ بكسر الهمزة وسكون المعجمة كلمة يقال عند اتاخة البعير قوله احد
امهات المومنين هي زينب بنت جحش وقيل صفية وقيل ام سلمة قوله عند نسايه هي عايشة كما تقدم
قوله بكر الغاء فتح اللام آخره فاء قوله باب غيرة النساء ووجدهن بفتح الواو وسكون
الجيم اي غضبهن وهو الجزء قوله غضبي على وذت فيها قوله الا اسمك اي الا ذاتك وهذا الجواب
من كمال ذكايها قوله باب ذب الرجل الذال المعجمة وتشديد الموحدة وهو الدفع ومعنى الحديث ظاهر
واهل قصد علي رضي الله عنه من الكافرين صرورة قوم بها متقاربين قوله باب تقول الرجل ويكنى النساء
بلفظ الموئث مع الرجال ولفظ المذكر مع النساء وفي بعضها بعكسها وفي اخرى بلفظ المذكر فيهما
والمراد المبالغة في الكثرة والقلة في الفريقين قوله باب لا يخلون رجل قوله والدخول الرفع ويجر
قوله بما الغيبة التي غابت عنها زوجها قوله لمجي الموت اي الهلاك او لا يدخل فان دخوله سبب لهلاك
قوله اكتبت بما صيغة المجهول للتكلم قوله بفتح الهاء على صيغة الامر قوله باب ما يجوز للرجل من مكالمة
مصدرية قوله ان يخلو اي يجتمع مع الاجنبية فيما بين الناس سرا حيث لا يسمعه غيره من الامور الخفية
التي يستحي النساء من ذكرها فيما بين الناس ومعنى حديث الباب ظاهر ومطابقة الحديث
ظاهرة ايضا لان النبي يدل على حضوره وقوله خلا بها يشعر بحضور غيره ايضا قوله باب
ما ينهى من دخول المتشبهين كلها ما مصدرية واسم المخنث هيت بفتح الاول واسم ابنت
غيلان بادية بالموحدة والمهملة والتحتية وقيل بالنون بدل التحتية اسلمت وكذا ابوها
وكان تحته عشرة فاسلموا فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعا وفارق الباقي واخر خلافة
عمر وهو بفتح المعجمة وسكون التحتية ابن سلمة ابن معتب بن مالك وحديث الباب قدم ومعنى
تقبل الربع ان لها اربع عكن في البطن لحمها وتدبر ثمان لان لكل عكن طرفين فيرى
عند الادبار ثمان اطراف للعكن الاربع وكان هيت يدخل على امهات المومنين فلما
علم منه التفطن بذلك منع من الدخول واخرج وكان بالبيداء وبالجيم في كل جمعة يتطلع
منه يجب النساء عن يقفن بحاسفهن قوله باب تقول المراة الي بجيش يفتحين
قوله من غير يثربية بالكسر اي من غير تهمة كان البخاري اشاربه الي ان عايشة تهم
اذ كانت صغيرة كما يدل عليه ما هو مذكور في الحديث فلا يقاس عليه تطول البالغة
الي الاجنبي قال القسطلاني واما نظرت الي وجههم وخرابهم دون رؤوسهم
ولا يلزم منه النظر الي البدن واذ وقع بلا قصد من غير تعمد في الحال مع ذلك كان امن
الفتنة واذ عايشة كانت صغيرة دون البلوغ ويد عليه فوهاها قدرو الي آخره
وهو بضم الدال المهملة اي فاتضح اقدر الجارية الحديثة السن اي غير البالغة ومعنى

بان في بعض طرقه ان مدة مقامهم كان سنة سبع وتسعة اشهر وعشرة ايام فكانت
بالغة وهي بدل الاولى ما رواه ابو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت
فوي اتبع ولا يخفى ان عائشة اعرف وقد اخبرت عن نفسها بجداثة السن الخ يكون
الشخص فيها مجالها فهذا لو يريد يكون الى الواقعة قبل سن بلوغها وانتهى الحيضة يمكن
ان يكون من حين الوقوع في تسع وان تعيين تلك السنة يكون من بعض الرواة
وهذا يدل ذلك بحديث ام سلمة ويبعد ان يكون عائشة في سن ست مجبة للهوا ذلو
كانت حالها كذلك فيكف الكتب العلوم من النبي صلى الله عليه وسلم في سنتين باقيتين
بعد الست عشر اذ حين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت بنت ثمان عشرة سنة وهذه
الامور ترجح الرواية الاولى وان لم يكن لم يرضا في ذلك قوله اساء من السامة اراد به
طول مكثها ومصاحبته الخ صلى الله عليه وسلم معها عاد ذلك وهذا كالسابقة الخ كان بينهما
في العيني وكلفت عنده مع الشابات اذ ذاك صغيرة دون البلوغ قاله
النووي وقيل كانت بالغة قوله باب خروج النساء لحوائجهن بلا اضافة قوله العراء
بالفتح وسكون المهملة وبالمد قوله ما تحفين بفتح الفوقية والفاء قوله المعرفة بفتح الميم وسكون
الراء العظم الذي يوخذ منه اللحم قوله يعني اسمه اخو ابي القعيس بالقاف والمهملتين
كما مر قوله فاثبت بالوحدة بعد الهمزة ومعنى حديث الباب ظاهر وقد مر قوله باب
من المباشرة وهي الملابسة في الثوب الواحد قوله فتتفقها بالتوت والهملة اي تصفها
وهو المشهور بتقدير ان يكون كلام النبي صلى الله عليه وسلم على ما هو الظاهر وقيل انه
من كلام ابن مسعود قوله باب قول الرجل لامراته اضافة قوله بداية امراة اختلف الروايات
في عددهن ففي بعضها بضع وسبعين وفي بعضها مائة قال الكرماني قال البخاري الاصح
تسعون ولا منافاة بين الروايات اذ التخصيص بالعدد لا ينافي الزايد كذا في
العيني فان قلت الظاهر ان الكلام وقع مرة واحدة وذكر فيها عددا واحدا من الاعداد
المذكورة فكيف يحمل العدد الواحد اعدادا كثيرة قلت مفهومه ان المخالف وان ذكر
عددا واحدا الا ان القائل عنده يجوز له ان ينقل كله او بعضه فلا منافاة بينهما قوله وفي
فيه ايماء الى انه اراد ان يقول ان شاء الله فنسي قوله باب لا يطرق اهله ليلا
بالتوين قوله ان يخونهم بتشديد الواو اي ينسبهم الى الخيانة قوله او يلتمس عثراتهم
وهي المشقة ولا تهم اي يطلبها قوله طروقا بالضم بمعنى الطارق ومعنى الحديث ظاهر
قوله باب طلب الولد للاضافة قوله يعرس بضمتين قوله امهلوا من الامهال اي
عشاء وهذا التفسير مع قيامه من الكلام مع ما في قوله من التوفيق بينه وبين
ما قبله من ذكر العشية بكسر المهملة بين المعجمة المفتوحة والمثلثة قوله وحديثي بفتح

قال العيني القايل هو هشيم اشار اليه الاسماعيلي وما ذكره من ذكره بلفظ الثقة كانت
روايته مثل رواية المحلوم الثقة قوله الكيس وهو الجماع في القاموس الكيس بالكسر والجماع
والجماع الذي يكون لاجل الولد انتهى وفسره البخاري بالوله وفيه حيث له عن ان
يكون الجماع لاجل الواجد قوله باب تسمية المغيبة اي يستعمل الحديث والمغيبة
التي غاب عنها زوجها وحديث الباب مع التفسير المذكور مرسلا قوله باب وايتان
بالتنوين ووجه المطابقة بين الحديث والكريمة في قوله الا البعولتهن او ابائهن
قوله فاختفى المجهول وكذا الخوخة وخيشي قوله باب والذين لم يبلغوا الحلم ومطابقة
الحديث من قول ابن عباس في ابنتهن يهويني او كان صغيرا قوله باب قول الرجل
لصاحبه هل اعرستم الليلة قال الكرماني قان قلت الحديث كيف يدل على الجزء الاول
من الترجمة وهو قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة قلت هذا مفهوم في الكتب الستة
وعلى تقدير وجودها فوجهه ان البخاري كثيرا ما يترجم ولا يذكر حديثا يناسبه اشعارا
بانه لم يوجد حديث يفرضه يدل عليه قوله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

واعلم ان النكاح كما شرعت لمصلحة التوالد والتناسل
وفيه نظام البيت وفيه تحصيل تهذيب الاخلاق الشريفة وتدبير المنزل كذلك الطلاق
شرع للتخلص من النكاح اذا لم يترتب عليه ما شرع له بل اذا ترتب عليه ما يفاد ذلك
المصالح تتخلص من ذلك قوله وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا طلقتم النساء خطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم بصيغة الجمع تعظيما له عليه الصلوة والسلام والتقدير
يا ايها النبي واذا طلقتم قوله وطلاق السنة اي المشروع المقابل للبدعي ظاهره
ان يطلق واحدا في طهر واحد بعد المراجعة عن الطلاق الاول الذي كان في الحيض واللام
في قوله تعالى بعد تهن للوقت اي وقت عدتهن وهو الطهر الخالي عن الجماع قوله طاهر
اي حال الطهر فيها عن الحيض كذا في الكرماني فظاهر اضافة المطلقة باعتبار ما يؤل اليه امر التخلي
قوله ثم تطهر ظاهره يفيد ان التخيير بعد الطهر الثاني والمروي عن ابي حنيفة وهو
مختار الطحاوي انه بعد الحيض في الطهر الاول لما روي في طريق آخر واعلم ان الامر
بالمراجعة يقتضي وقوع الطلاق في الحيض والظاهر ان المراجعة بالجماع يكون اقتضاء
الحيض بالطهر الذي يليه اذ لو قع الرجوع بالجماع فيه لم يكن ذلك الطهر محلا للطلاق
المسني فاعتبر الطهر الثاني بعده ليكون محلا لجميع احوال الرجوع قولا وفعلا فهذا
وجه اعتبار الطهرين لكن الرجوع يحصل بالقول كما يحصل بالفعل فلا يحتاج الى اعتبار
طهر آخر البتة ثم اعلم ان الرجعة مستحبة في قول الاكثر في الطلاق في الحيض من الذي لم

انها واجبة قال في الهداية الرجعة ان يقول راجعتك او راجعت امرتي وهذا يمين في الرجعة
ولاخلاف فيه بين الامة او يطاها او يقبلها او يباشرها او ينظر الى فرجها بشهوة فقال
الشارح لصحة الرجعة لابد القول مع القدرة واعلم ان الاشهاد مستحب عندنا وقت
بدونه ايضا شرطه لصحة الرجعة عند الشافعي في احد قوليه والظاهر ان ميل البخاري
اليه قوله ان يطلق لها المدخول آخر عاصيغة المجهول قوله باب بالتنوين اذا طلقت على صيغة
المجهول قوله تحتسب اي تحتسب تلك الطلقة من عدد الطلقات قوله منه بقاء وملا استفهما
الخ ابدلت الهمزة هاء بالهاء او حذفت ووقف بالهاء اي قال ايكون لو لم يحتسب فانه لا شك في كونها
محسوبة بعد الوقوع قوله يونس بن جبير عن ابن عمر قال امرة فليراجعها قلت هذا قول يونس
بن جبير قوله ارايت ابن عمر ان عجز واستحمق اي اسقط عجزه اي جهله بالسنة وحمقه بتعطل نفسه
عن كسب لام السنون حلم الطلاق الذي اوقعه في الحيض وهو استفهام انكار وتقديره نعم
يحتسب هلا احتسابها ليخرج وحمانته والقايل بهذا الكلام هو عمر رضي الله عنه صاحب القصة
يريد نفسه واذا عاد الضمير بلفظ الغيبة ذكره ندامته على فعله وملامة على نفسه وسياتي
هذا مشروحا في آخر باب من طلق وهي واحد قوله حسبت على صيغة المجهول اي طلقت تطليقة
قوله باب من طلق مقصوده بيان مشروعية الطلاق قوله ابنة الجون بفتح الجيم واسمها
امية او اسماء قوله في بيت بني بيت امية بفتح النون قال القسطلاني باضافة بيت
الى امية كذا في الفرع واصله وكذا في الاصول التي رايتها قال الحافظ ابن حجر ونفعه الجنى
كالكرماني بالتنوين في الكل وامية بالرفع بدلا او عطف بيان للجونية انتهى وواقق نسخة
التي نقل عليها القسطلاني قوله شراحيل بفتح المهملة وحفة الراء وكسر المهملة قال الكرماني
فان قلت تقدم انها اقامت النعمان وقال ههنا انها باتت شراحيل قلت ههنا ضيفة
في حجره وقال ايضا ان عطف اسيد بالضم على ابيه دون عباس واراد في بعض نسخها سوتية
الرعية قوله ومعها ايتها حاضنته لها قيل الدراية المحضنة قبل القابلة المتولية للولادة
قوله حبي نفسك قال القسطلاني قال عليه الصلوة والسلام ذلك تطييبا لقلبها والا فقد
كان له صلى الله عليه وسلم ان يتزوج من نفسه بغير اذن المراة وبغير اذن وليها فكان مجرد
ارساله اليها وخطبته عليه الصلوة والسلام رضاها كافيا في ذلك قوله لتسكن هذا يشعر بان
بسط يده الشريفة لم يكن من قبل ما يريد الرجل من المراة وبالجملة فليس هذا البسط ما
يوجب بسط اليد الى الاجنبية حاشاه عن ذلك كما عرفت عامر من ههنا وفتحها
ما في القسطلاني عن ابن سعد ان النعمان بن الجون الكندي اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال الا زوجك اجمل نساء العرب فتزوجها وبعث معه ابا اسيد بن الجون الكندي

الى النبي صلى الله وسلم فقال الا زوجك اجمل نساء العرب فتزوجها وبعث معه ابا اسيد
انزلها في بني ساعدة فخلا عليها نساء الحي فرجعن بها وخرجن فذكرت من حالها قوله
دلاذ قيس بتقديم دال غير المنقوطة على زاي وبقاف اعطها قوبتين معروفتين كذا
قوله فعرف ان مراد ابن المسيب انه هو الذي ابتاع مثله فصار صاحب القصة ومن اضافة
قال القال ارايت ان عجز واستحمق قوله باب من اجاز طلاق الثلاث دفعة او متفرقا ودلالة
الكرمة على التفريق ظاهرة ويعرف منه الجمع وكذا اذا جاز الثلث اذ التبرع بالاحسان
عام متناول ايقاع الثلث دفعة قوله ابن شيبة بضم المعجمة والراء اي ابن مالك قوله ارايت بحرف
الاستفهام اي اتزوج اذا انقضت العدة قال ابن الشيخي بخمر قال ابن شيبة ارايت ان مات
الزوج الاول مثلا بان تزوجت بعده من عاد تها اهل زوجت من الزوجين في يوم واحد فهو رجع
الشعبي عن فتواه نقلا تزوجت ما دامت في العدة وصورة المسالة اذا طلق المريض
وانقضت العدة ثم تزوجت زوجا اخر ثم مات الزوج الاول والاخر في يوم واحد
وح يلزم على قول الشعبي ان ترث من زوجين معا فلهذا رجع عن قوله قوله فكره
المسايل التي لا يحتاج اليها بما فيه اشاعة للفاحشة قوله فكانت تلك اي الزوجة
قوله رفاعة بالكسر الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة قوله عسيلة كناية عن الجماع الخفيف
قوله باب من خير نساءه بالاضافة قوله فلم يعد اي من الطلاق كما في قوله افكان
طلاقا بهمزة الاستفهام للانكار قوله باب اذا قال فارقتك بالتنوين وفي حديث عايشة
اشارة الى ان الواو بالمفارقة والتسريح في الاية المذكورة هو الطلاق قوله باب من
قال لامراته بالاضافة قوله بتة اي معتبرة فلم يرني لا هنة اي لم يقصد لا مراة
واحدة ولم يصل الى فهذا كالتصريح بنفي الجماع الذي علق الحل به ومن قال انه المراد نفي الجماع
التام فقد غفل عن تصغير العسيلة الشعر بنفيه اصلا وان اصل الجماع معلق عليه
وقال النووي اتفق العلماء على ان غير سوءة الحشفة كافية في ذلك انزل او لم ينزل وشرط
الحسن الانزال قوله باب قوله لم تحرم بالاضافة قوله ليس بشيء اي ليست تلك الكلمة
وهي انت حرام بشيء اي طلاق اذ لا معنى لتحريم الاعيان قوله وقال الكرماني اشار بذلك الى
قصة التحريم المذكورة في الحديث الاتي مستدلا والى قصة تحريم المارية قوله لعايشة اي
خطابها قوله مغافير جمع مغفور بضم الميم وسكون المعجمة وضم الفاء وبالواو والراء
نوع من الصمغ ينجلب مع بعض الشجر نحل بالماء ويشرب وله رايحة كريهة والرمث بكسر الراء
وسكون الميم اخره مثلثة مرعى الابل ويقال معاتير بالمثناة بدل الفاء قوله
ففرقت بكسر المعجمة بعد الفاء على صيغة المجهول المتكلم من الغيرة قوله عكة بالضم وتشديد
الكاف قوله العرفط بضم المهملة وسكون الراء وضم الفاء هو شجرة العضاة والعضاة

كل شجاك شوك قوله باب لا طلاق قبل النكاح بالتنوين وقال ابن عباس هذا تعليق
رواه ابن ابي شيبة عن عبد الله عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قريبا منه وهذا ليس
مما يقول الحنفية قوله هم بالفتح وكسر الراء قوله انها لا تطلق اي قبل النكاح وصيغة التمريض
يدري الى اخره ليس عنده خبر مرفوع صحيح فيه كذا في العيني لكن عبارة الترجمة يشعر بان المختار
من اخذ هذه الجماعة الثلثة والعزيز من الفقهاء الا افاضل الاشعار باندة يكاد ان يكون
اجماعا على انه لا يطلق قبل النكاح واعلم انهم كانوا تابعيين للاعلى فانه صحابي والابن
هو فانه تبع التابعين ابتبع واستثناء على وحد مع ان ابن عباس ايضا صحابي لان
لان كامه في الذين ذكروا في ذيل قوله ويروي في ذلك عن علي وقوله انها لا تطلق الظاهر
انه نائب فاعل يروي قوله باب اذا قال لامراته بالتنوين قوله وذلك في ذات اقراي كما حله
ورضاه اغا قال قولا بالتاويل لاحل جانب الله حتى لا تسلط الكافر على المومنة قوله
باب الطلاق في الاغلاق اي الاكراه لان المكره معلق لا يستطيع ان يخرج عن ضيق
الاكراه وقوله والكره بالضم كالتفسير لما قبله قوله امرها اي السكران والمجنون زاي
لا يقع اذ ليس هو لاهلية الصحيحة التي يكون بالاختيار الصحيح قوله والترك اي بيان
حكم الترك اذا وقع من المكلف غلطا او نسيانا هل يحكم به ام لا قوله وقال الشعبي
اي قرار هذه الاية لما سئل عن طلاق الناسي والمخطئ يحتج بها على عدم صحة طلاقهما
قوله وما لا يجوز عطف على قوله الطلاق في الاغلاق اي في بيان ما لا يجوز من اقرار الموسوس
بما صيغة اسم الفاعل والموسوسة حديث النفس والمواخذة بما يقع في النفس ابك
جنون دل هذا على انه لو كان له جنون لم يعتبر قوله وقال على اجراء على ان السكران لا اعتبار
لكلامه قوله ثم ان فتح الثلثة وكسر الم اي اخرفيه التراب قوله ليس بجائز اي ليس براقع
بالطلاق اي يقع الطلاق اذا قال انت طالق ان دخلت الدار يد تقديم الشرط وتاخيره سواء
في تعليق الطلاق بالشرط ومعنى قوله فله شرطه اي يقع عند وجود الشرط قوله قال ابراهيم اي النخعي اي
نعتبر فيه نيته ان اراد الطلاق طلاق والا فلا وقال ايضا كلاق كل قوم من العرب والعجم
جائز بلسانهم قوله ومقلاه يحتمل ان يحدث لها الحمل بذلك الجماع وبتلك المرة فلا تعرفها بعدها
تحيض فتطهر قوله الطلاق عن وطر اي لا يطلق الا لحاجة لانه ابغض المباحات واما العتاق
فهو محبوب قوله وقال على اي طلاق هو لا الثلثة غير معتبر قوله جمز بالجيم والمشق طلة
اي اسرع في الحرب واسمه ماعز قوله ان للاخر بفتح الهمزة بلا مد وكسر الخاء اي المتاخر عن
الحين قوله باب الخلع بلا اضافة واختلف في انه طلاق باين او فسخ والمتفرع على
الاول ان الخلع ينقص به عدد الطلاق لانه طلاق ولا ينتقص له لو كان فسخا والاول

مذهب الحنفية والثاني رواية عن الشافعي ح واما الفرق بين الطلاق بعامال يكون بلفظ الطلاق والفسخ يكون بلفظ الفسخ والطلاق بعامال بين قوله دون السلطان لا يشترط فيه حضوره قوله دون عقاص اي عند جمع عقيصة
وهي الضفيرة وقال بعضهم معناه انه يصح للمالع بشيء قليل وقيل بكثير ما فيا خذ منها
كل شيء سوى شعر راسها والاول الصحيح هو اعم قوله وبرهل اي لم يقل طاوس قوله السفهاء
القائلين ان الخلع لا يحل حتى يقول لها لا اترك الصلوة لاجل الجنابة وعدم الغسل عنها لا يفلح
يكون ناشزة فيحصل الاخذ منها ومعنى كلامها انها لا تترك الصلوة لاجل الجنابة زيد سعد
من وطيها قوله قال ابو عبد الله ابي البخاري قوله لاتباع اي لاتباع ازهر بن جميل راوي الحديث
عن ابن عباس عما سمع احدا ولاتباع على صيغة المجهول قال العيني ابو عبد الله هو البخاري
نفسه ابي لاتباع ازهر بن جميل على ذكر ابن عباس في هذا الحديث بل ارسله عنه ومراده
بذلك حضور طريق خالد الحذاء عن عكرمة وهذا اعضده برواية خالد على ما ياتي الآن
قوله باب الشقاق هو بالكسر الخلاف قوله ان بني المغيرة وابو جهل كان منهم والمغيرة
اسم جد ابي جهل وابو جهل عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي والامناقاة بينه وبين
ما تقدم من قوله بني هاشم وابنة ابي جهل ووجه المطابقة انه لو نكحها على رضاه
عنه لكان سبب الشقاق والشقاق معلوم من حال الفواسق والاستاذة الى الحاكم فمن
زيادة تركوها ههنا وهي الان في يد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فاباهي
بصفة بني بر بني ما اراها ويروى بني ما اذاها وفي بعضها واني اخوف ان تفتن في
دينها وجميع ذلك يدل على عدم رضاها بذلك وعدم اجتماعها معها واسم بنت
ابي جهل جميلة او جويرية او غيرها وكان ذلك بعد قتل ابي جهل قوله باب لا يكون
بيع الامة طلاقا بان يتقع النكاح بالبيع وبذلك عليها اختارها حيث خيرت في الزوج
وتركه في حالة العتق واذا كان النكاح باقيا في العتق بقاءه في البيع بالطريق الاولى
اذ بالعتق يحصل الخروج عن الرق دون البيع قوله باب خيار الامة تحت العبد لاهما اعتقت
قال العيني قوله ابن عباس لا دليل على كون بريرة عبدا حين اعتقت بريرة لان الظاهر انه
يجوز انه كان عبدا فلا يتم الاستدلال به والتحقيق فيه ان يقال ان اختلافهم فيه في صفتين
لا يجتمعان في حالة هذا الضرورة اذ يكون احدى الحالتين متاخرة عن الاخرى وتعلم ان الرق
تعقبه الحرية ولا تعقب الرق وهذا مما لا نزاع فيه فاذا كان كذلك فحالتا كونه عبدا
متقدمة وحالة الحرية متاخرة فثبت بهذا الطريق انه كان حرا في وقت الذي خيرت
فيه بعيرة وكان عبدا قبل ذلك فيكون قول من قال كان عبدا محمولا على الحالة المتقدمة
وقول من قال حرا محمولا على الحالة المتاخرة فاذن لا يبقى تعارض ويثبت قول من قال انه

كان حرا فيتوقف الحكم به الى البحث ولا اضاف ان قول ابن عباس رايته عبدا يفيد ذلك بريرة وفي
ذلك معينت عبد بني فلان كما في انظر اليه يتبعها في السكك لا يخلو عن بعد من الارادة
له معينت عبد بني فلان كانه انظر اليه يتبعها في السكك لا يخلو عن بعد من الارادة
المذكورة ليكن مع ذلك التوافق بين الروايات المختلفة امر اهم فالحمل عليه اولى وايا ما كان
تاويل من رد البعض وايضا الاثار المذكورة لا يمنع عن حبار لامة تحت الحر لحصيلها
نعم لم يكن لها في وقت النكاح فيجوز ان يكون مقتضيا لان يكون لها خيار عدم التلاؤم
الطلاق ولا باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة ومعنى الحديث
ظاهر وقولها ما مر في بريرة الحق كما تعقلها ومن عقلها انه تتعرض بتمليك بضعها
للزوج وتعلله باختياره بعدما خرجت عن الرق بكليتها ولا باب بالتنوين هو كما
الفصل المتقدم وهو ظاهر بتوقفها خيرت من زوجها وكان ذلك بعد الشراء او بعد
عتقها ولا هذا ما تصدق على صيغة المجهول ولا باب قوله بلا اضافة ولا
اعلم الظاهر ان مذهبه عدم جواز نكاح الكتابية واما مذهب الجمهور فجواز نكاحهن
قائلين بان هذه الاية منسوخة بقوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب
ولا باب نكاح من اسلم بلا اضافة على مثنى ليتين اي على قرينين احدهما
المقاتلة والاخرى المعاهدة ولا وكانوا يبادرون لاهل المزليتين ولا فاذا هاجر
زوجها اي مسلما قالت الحنفية اذا خرجت المراة الينا مهاجرة وقعت الفرقة
وهل عليها عدة فيها خلاف ومفتى بي حنيفة رح لا الا ان يكون حاملا وحدت اليه
اي بالنكاح كما في القسطلاني وهذا يدل على عدم انقطاع النكاح السابق
ولا باب اذا سلمت للشركة بلا اضافة ولا حرمت عليه ولعل هذا من مذهبه ولكن
القول الذي مر منه في الباب يخالفه الا ان يفرق بين الهاجرة والحاضرة
الصنايع بفتحات ولا ابعاض من العوض اي بعضا وزوجها المشرك بعضا عوض
صداقها وفي بعضها ابعاض من المعاوضة ولا المحنة اي الامتحان اي من اقرارها
المذكور في الاية فقد حصل الامتحان به ولا ما اخذ اي عند البايعة بما يزاد على المربية
من اخذ اليد ونحوه ولا باب قوله الذين يولون الاية مذهب ابي حنيفة
رح ان مضت الاربعة وابت بتطليقة بقضيها فقال الشافعي رح ان ابى الزوج
يطلق القاضي كما في الكرماني ولا باب حكم المفقود في اهله المفقود
غايب لم يدر موضعه وحياته وموته صاحبها اي بايعها اليد فع اليه ثمنها
ولا يعطي اي يعطي ثمنها صدقة على المفقود ولا فلي اي ثواب الصدقة
وعلى احاد ثن الجارية ولا فاخطاها اي بالملك واحد بظاهره داود في انه

يملكها وخالف فقهاء الامصار والمواساة اخلطها في التزام الضمان ولا سفيان اي
ابن عيينة ولا قال يحيى حاصله انه ذكر بيعة في هذ الطريق واوصله الى زيد بن خالد الذي خلاف
ما ذكره اولا قال نعم اي صدقة ولا فقلت قال العيني فان قلت لم كرره اجيب بانه ليبني
عليه ان المقول الثاني وهو ما فقله من يحيى غير مذكور اولا انتهى ولا باب الظهار بلا اضافة
العربية اي يستعمل في كلام العرب عارله بمعنى عارضه اي نقضه وابطله ومقصوده الرد
على الظاهرية حيث قالوا العود هو تكرار لفظ الظهار وذلك لانه توجب الامر بالشيء
وهو باطل وقال الزمخشري ثم يعودون لما قالوا اي يتداركون فيما قالوا ولا باب الاشارة
في الطلاق والامور تفهم بعد تخصيص ولا ووضع الملبسة على بطن الوسيط اعاد الى ذلك
الساعة في وسط النهار والخفض اياء الى ان تلك الساعة في آخر النهار لان الخفر آخر
الاصابع وفيه ايضا اياء الى ان الاخرى اقل من الاولى هكذا قال البعض وفهم القسطلاني
وفيه اشارة الى انها تنتقل ما بين وسط النهار الى قرب آخره انتهى وكلا القولين محل
تامل اذ المفهوم من سياق الحديث والمتعارف من عبادة وحدة الساعة لا عقدها ولا بزهها
اي بقللها من التزهيد وهو التقليل ولا عدا اي تعدي وظلم ولا او ضاحا نوع من
الحلي يعمل من الفضة سمي بذلك لوضوحها وبياضها ولا واصمت بمعنى صمتت اي
سكتت ولا رفع بالواو والمجتبين على صيغة المعلوم اي كرودق ولا فرفع على صيغة
المجهول وذلك بعد اقرار اليهودي انه قاتلها وذكرهما في كتاب المخصومات و
ستذكر في كتاب الديات كذا في الكرماني ولا لرجل هو بلال ولا انزافا جمع
امر من الجذ بالجيم والمهملتين وهو بمعنى السوق بالماء وذلك لاحل الافطار ولا فقد
افطر اي فقد دخل في وقت الافطار وهذا مثل امسى وافطر ولا من سحوره بفتح المهملة
الاولى ولا وليس ان يقول اذا خرج البخاري هذا الحديث برواية احمد بن يونس بن ابي سهر
عن سليمان ولفظه ليرجع قائمكم وليتنبه نائمكم وليس ان يقول الفجر اثنان الصبح فقال
باصابعه ورفعها اعلاها الى اسفل حتى يقول هكذا قال ابن بشر باصابعه احدهما
فوق الاخرى ثم يمر بهن جميعا وثنى اليها السبابة ولفظ الفجر او الصبح بالنصب والرفع
على احتمال الخبرية والاسمية ومعنى ليس الصبح كاذبة هو ان يقال على سبيل الظن كاذبة
الصبح بل اذا تيقن به ولا ثم مر احدهما هذا يمان للصبح الصادة واعلم انه
لم يذكر في هذا الباب حديثا مطابقا للجزء الاول من الترجمة فكانه فاته على ما ذكره
في امور اخر منها القصاص وهو اعظم من الطلاق فاذا ثبت القصاص بالاشارة
فكيف لا يثبت به الطلاق وسياتي في الباب الاتي ما يؤيد وما بين يديه الترجمة ولا

باب اللعان في الفرائض اي الامور المفروضة كالصلوة فان العاجز يصلي بالاشارة
وقال بعض الناس اشارة الى الحنفية واورد النقص كلامهم حيث جعلوا احد
في اللعانين وهو الطلاق صحيحا بالاشارة دون الآخر وهو القذف وهذا النقص غير وارد
عليهم فان القذف من الحدود وهو مندرئ بالشبهات والطلاق من الامور التي جرت
وهو ابلغ من اخبره وهذه سواء فاين احدهما من الآخر كالواي بيده للشيء فانه
يقبض الشيء اولا ويضم اصابعه عليه ثم يرميه فانتبه يقول ابي اشار بنزلة قال
القزاديين بالفاء والمهملتين اوليهما مشددة مطابقة لاحاديث ما للعان خفية لا باعتبار
ان المقصود من الباب بيان صحة اللعان بالاشارة وانها معلومة ماذكر باب اذا
عرض بنفي الولد من التعريض باب اختلاف الملاعن بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر
باب بدء الرجل ومعنى الحديث ظاهر باب اللعان ومن طلق بالاضافة المسئلة
اي كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسال امرأته فاحشة ولا يكون فيه حاجة وكانه
صلى الله عليه وسلم لما يطلع على وقوع الفاحشة فاذا لك حملا لسواله على ما سوى الذي يسأل
عن شيء ليس له فيه حاجة كبر بضم الموحدة وسط بفتح السين كما في القسطلاني
وضبط في الكبير الحاضرة ببيان التشابه ههنا بعد ما تلا هنا ليس مثل الذي هو في جواب
من يولد له ولد اسود في باب اذا عرض بنفي الولد وحمرة بضم الواو والحاء المهملة وفي رواية
دوبية حمراء في القاموس الوحرة محركة وزغة كسام ابرص او ضرب من القطا
لا تبطا شيئا الا سمنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة
يشكو اليه اي الى الحاكم بهذا اي بهذا المذاع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
يقولي اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قال قولا لا يليق من قبيل السوال عما لم يقع
وهو لو وجد مع امراته رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله قاله ابن بطال وقيل ذلك
بما عجم النفس والعبرة وحذف بفتح المهملة واسكان المهملة وفي بعضها بفتحها وكسر
الذال وهو صغير الساق الضخم وقيل صغير الاعضاء ومعنى الحديث ظاهر قال
ابو صالح وعبد الله قال الكرماني انهما المزيد كر في روايتهما كثير اللحم وتقعيد العنق
بانه جاء في روايتهما ذلك ايضا ومن الفرق بينهما بان حذلا في احدى روايتهما بكر الذال
بعد الحاء المهملة وكان في الرواية المتقدمة بسكون الذال وقيد ايضا مثل
في الكرماني باب صداق الملاعنة بالكسر والفتح اخوي بني العجلان هذا
من التغليب اي بين الزوجين كانا من قبيلة بني العجلان بالفتح وباعتبار اتحاد القبيلة
طلقت الاخوة عليهما لا اراك كاذبة اي ليس مسموعا منك مالي اطلب
المهر الذي سميته ولا بعد حتى لا يجتمع عليها كلمات المهمة ودفع المال باب

قول الامام بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر باب التفريق المتلاعنين ومعنى
الحديث في الباب ظاهر باب يلحق الولد الذي كان في الحمل ونفاه ابوه وتلاعنا فانه
يلحق بابيه دون ابيه ومعنى الحديث ظاهر باب قول الامام اللهم بين بالاضافة
ومعنى الحديث ظاهر قال العاصم الانقروي اي ما قلت فلا يدل على الحفة والنخفة كما ذكره
الكرماني او سل عن امر من خبيثه تظهر السوء اي الزنا باب اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت
فلم يمسها بالفتحات وداعة بالكسر القرظي بضم القاف وفتح الراء وبالمعجمة
ويذوق عسيلتك بالواو وهو الاشهر وفي نسخة تاء يحمل على معنى الواو وجمعا بينه
وبين الاشهر باب قوله واللائي يئسن وغين عنهن بالائي تعدن في الحيض
كما عبر عن الصغار اللائي لم تحض وفي نسخة ههنا كتاب العدة ولكل وجه فان العدة
من لواحق الطلاق باب واولات الاحمال وليس لفظ باب ههنا في بعض النسخ
بسبعة بالضم وفتح الموحدة يعمل بفتح الموحدة وسكون المهملة وبالكاف وتقال
والله ما يصلح اي قال ابو السنابل ورفع عند الشيخ ابي الحسن وقالت قال العيني هو الصحيح
حفظها ابو السنابل قيل اتى بها ثم ارداها فاذا لك رد قال القسطلاني قال ابو السنابل
ما ارداها تحلت نفره من الحلفاء قال والله ما يصلح ان تنكحه اي تتزوجها حتى تعتدي
وتستوفي بضم التون وفتحها وكسر القاف باب قول الله بالاضافة وقال ابراهيم
يتم بقيته عندها من الاول ثم تستانف عدة اخرى للثاني وقال الزهري يكفي عدة واحدة
فتكون محيبة لها ودنا لعله اراد بالدنو الدخول في الحيض ومقصوده ان القراء جاء
بمعنى الحيض وبمعنى الطهر فمن اي الامرين اصدر باب لا يحل لاحد ان يمنع
اي ما جعلت ولا اي لم يحل باب فضة فاطمة بنت قيس التي وقعت في دين النبي
صلى الله عليه وسلم واشتد بها مروان بن الحكم لما وقعت مثل هذه القضية في زمانه حكى عنه
في زمان امارة معاوية رضي الله عنه عن عايشة رضي الله عنها كما سياتي في قصتها فاذا
نقلها عبد الرحمن اي نقلها ابو هما عبد الرحمن من مسكنها الذي طلقت فيه واهلها
بمرة واردها الى بيتها عملا بقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم غلبني
اي لم يطعني اوما بلغك بكر كان الخطاب خطاب لعايشة شان بالرفع على
الفاعلية وشانها طلقت واخرجت من بيت زوجها فاصلت عايشة بانه حدث
اي سمعت عايشة بنقل عبد الرحمن بن الحكم بنته من مسكنها الذي طلقها فيه يحيى بن
سعيد فارسلت الى مروان بن الحكم وهو يومئذ امير المدينة تقول له عايشة اتق الله
واردها الى الطاعة المذكورة بقي اخرجها بالرجوع الى بيتها بعد الى مسكنها الذي

طلقت فنه فاجاب مروان لعايشة في رواية سليمان بن يسار ان عبد الرحمن ابن الحكم
غلبني يعني لم اقدر على سخه عن نقلها وقال القاسم في روايته ان مروان قال لعايشة
او البلغك للخطاب لعايشة شان فاطمة يعني قصة بنت قيس وهي انها لم تعتد في بيت
زوجها بل انتقلت الى غيره قالت لا يضرك اي قالت عايشة لمروان لا يضرك ان لا تذكر
حديث فاطمة اذا دت لا تحتج بحديث بنت قيس لان انتقالها من بيت زوجها كان لعلة
وهي ان مكانها كان وحشا تخوفا عليه وقيل فيه علة اخرى لاجلها فقال مروان
بعد في جواب عايشة لخاطبها لها ان كان بك شر فهي فاطمة او في مكانها علة لقولك بجواز
انتقالها لخشيك اي فكفاك في جواز انتقال هذه المطلقة ايضا ما بين هذين زوجين
من الشر لو سكنت دار زوجها يعني ان المانع الذي ذكرت مشترك بين فاطمة وبين
اخته وهو عايشة لم تر انحاد المانع في الموضعين بل كان واحدها ادعا ما وفي الاخرة
تحققا وقيل الخطاب لبنت اخي مروان المطلقة اي ان كان شر ملصقا بك فحسبك
من الشر ما بين هذين الامرين من الطلاق والانتقال الى بيت الاب وقال ابن بطال قول
مروان لعايشة ان كان بك شر يدل على ان فاطمة انما امرت بالتحويل الى الموضع الذي
لشركان بينهما وبينهم قالت فاطمة الا تتقي الله تعني ان عايشة لم تعمل بحديث
فاطمة بنت قيس في قولها لا سكنى ولا نفقة والحال انها لا تعرف قصتها يقينا من اجلها
انما خرجت بعذر وعلة كانت بها فاخبرت بما اباح لها الشارع ولم يخف بالعلة
وكانت تنكر ذلك وكذلك عمر كان ينكر ذلك وكذا اسامة وسعيد بن المسيب والحرص
عمر رضي الله عنه انكر ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر ذلك عليه
فدل تركهم الانكار في ذلك عليه ان مذهبهم فيه كمذهبه في الجملة واذا طلق الرجل
امراته فلها النفقة والسكنى في عدتها رجعيا كان او باينا وقال الشافعي لا نفقة
للبتوتة الا اذا كانت حاملا اما الرجعي لبقاء النكاح واما البائن فوجه قوله ما روي عن
فاطمة بنت قيس طلقني زوجي ثلاثا فلم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم لي سكنى
ولا نفقة ولان النفقة جزاء الاحتباس وهو قايم وحديث فاطمة رده عمر قال
لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة صدقت ام كذبت حفظت ام نسيت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمطلقة الثلث النفقة والسكنى ما دامت
العدة ورد ها ايضا زيد بن ثابت واسامة بن زيد وعايشة رضي الله عنهم واعلم ان ذكر
المحقق التفتازاني في التلويح لقايل ان يقول هو اي حديث فاطمة قيس بن عباس وقال
به الحسن وعطاء والشعبي واحد قلبي ما رده الكل اللهم ان يحمل الاكثر حكم الكل مع كونه قالا

الكتاب والسنة باب عدة المطلقة بالاضافة قوله اذا اخبر بالجمعتين على صيغة المجهول
قوله تبذر من البذاء وهو الفحش قوله باب قوله ولا يحل الا اضافة كتبه اي يحرمه وهذا
موضع الترجمة او يفهم انها اظهرت حيضها ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قوله وتنقى
اخق بودهن الحسن ابي البصري قوله معقل بفتح الميم وكر القاف قوله انفا في القاموس انف
كفرح انفا وانفة محركتين استنكف قوله باب مراجعة الحايض قد عرفت معنى
اذا بت ان عجز واسخق ذكوه تحدس النفسه بما فعل وتداة قبلها بارتكاب قوله باب قوله
تحد المتوفى عنها اشتوين قال في الحداية وعلى البتوتة والمتوفى عنها زوجها اذا كانت بالغة
سلة الحداد والمبتوتة هذا هنا او قال التي في ح لاحد ادعليها والحداد يقال الحداد لغتان
وهو ان تترك الطيب والزينة والكحل والدهن المطيب وغير المطيب لا من عذر ولا تختضب
بالحناء ولا تلبس ثوبا مصبوغا بعصفر ولا بزعفران والحداد على الكافرة وعلى صغيرة لان الخطاب
موضوع عنهما والخطاب في وجوب عدتها بتوجد الى الولي بان لا يزوجها وكذا الصغيرة
والحداد للتاسف والصغيرة لا تاسف وليس للولي دخل في ايصال التاسف الى قلبها فافترقا
قوله وقال الزهري حاصل كلامه ان العصبة اذا مات عنها زوجها عليها العدة كالبالغة
في وجوب العدة فلا يشبه الطيب وهو مذهبنا والثاني واحد وعند الحنفية لا حداد
عليها قال العيني ويشبه ان يقرا الطيب بالرفع على انها الطيبة والطيب بالنصب على المفعولية و
يردي العكس قوله هذه الاحاديث اي الدوية من امهات المومنات الثلث قوله خلوق بفتح
الخاء والضم ولم اقف على اسم الخاصة قوله ثم مست بطار صيغة اي بطار بضي نفسها
قوله عينيها بلفظ التثنية وفي نسخة بلفظ الواحد قوله افتحكها بفتح النون بثم الحاء و
قوله من بين متعلق بقال ثم قال انما هي اربعة اشهر حتاه ان العدة الاسلامية قليلة
بالنسبة الى ما يقدر به نساء الجاهلية قوله حشفا بكر الهملة وسكون الفاء وبالجيم اي بيتا
صغيرا من حضوضم الجيم وتشديد الصاد المهملة البيت قيل هو الذي يتبل التشوع من
خوص شبه البيت الصغير قوله ثم فرقوني على صيغة المجهول قوله بالباء بالجر والتنوين
والجار بيانية قوله فتقبضه بالقاف الجمع اي تكرهها بنته من العدة من الاقفاص هو
قيل من نصفت اتبع اذا كرته او عرفته اي تكره ايذاء بالمداواة قوله فتوفي على صيغة
المجهول ايضا قوله الايامات لعل سببه استلزامهن به قوله فتوفي بها واشارت بذلك
اي ان مرور تلك الايام بالشرة بحيث لا تقبل الاطلاء دينها ولا تكحل البيت شرها
عندنا الاشارة الى هذه البعرة قوله ما تقتضي به اي الذي تحد العدة به فاجاب بنعم الملك
قوله باب الكحل للحادة بالمهملات في اللغتين والهملة الاخيرة في الاخير بالمثلثة بعد
الثناة تحتية اما باعتبار انها صفة للحادة النساء او باعتبار بقاءها على اصل موضعه وموضعه

وفي القاموس الحاد والمحدة تاركة الزينة للعدة انتهى وجود الشيخ ان مجرد ترك التداوي
احلالها مع جلوس بالكبر وهو الثوب والكساء الرقيق يكون تحت البرذعة ولو
فاذا كان حول فيمضيه ولو فلا يبعد تحمل ومعناه مفهوم مما مر قريبا وكذا معنى
الحديث الثاني ولو باب القسط للحادة بضم القاف وسكون السين وهو هندي يا
ولو تبع على صيغة المجهول ولو ان نحد ضبط العين بضم النون وكسر الحاء ههنا وفي نسخة
بفتح النون وضم الهملة وكسرها ولو والاطيب بالقاف والتحتية المشددتين وفي بعضها
بالشدة في الاولى وفي بعض اخر من الجم ولو ولا تكحل هذا وما بعده من الافعال ضبط بالنصب
على تقدير ان والرفع وهو ظاهر هكذا في النسخ الحاضرة واكتفى القسطلاني بالنصب ولو
عصب بفتح الهملة الاولى وسكون الثانية وهو من برود اليمن يعصب غزلها اي يربط
ثم يصبغ ثم ينسج ولو في بتذة بضم النون وسكون الموحدة وبالجهة اي قليل من كسب
رخص بها الا لحاجة الكريهة ولو ظفارا وهو موضع ساحل عدن بالاضافة وقال
الهروي القسط والاظفار نوعان من البخور وليسا من جنس الطيب كذا في العيني وفي
بعض النسخ اظفار بالالف قبل الجيم والاول اصوب وفي القاموس الاظفار كسحاب
وقرنفل شيء من القسط كانه ظفر مختلف من اصله ولو باب تلبس الحادة ثياب العصب
بفتح الهملة اي برود اليمن ولو ولكن بضم الهملة وفتح الكاف الانصاري هو محمد بن عبد الله
بن المثنى شيخ البخاري ولو ولا يتمشى ظاهره انه بيان لاجمال في وتفصيل له وفيه ههنا
نقد بين فان اي قال ولا يتمشى ولو الا اذا تطهر اي عند طهرها او اوله وخلاصته انها
لا تمشى الا بعد طهرها ولو باب والذين يتوفون منكم ولو شبيل بكسر الجيم و
سكون الموحدة وبجيم بفتح النون وكسر الميم ولو واجب بالرفع على انه خبر لمبتدا محذوف
اي هذا الاعتداد او الحكم المذكور واجب بالنصب على انه خبر كان والجملة بينهما معترضة
او حال والتذكير للتاويل فالعدة كلها اي اربعة اشهر وعشرا واجب لا تتغير الوصية
المذكورة بخير اي بنحو ما قلا عن مجاهد وهو اما من الوالد او غيره وحاصل الكلام
مجاهد العدة الواجبة اربعة اشهر وعشر وتمام السنة باختيارها بحسب الوصية
فان شاءت قبلت الوصية وتعتد بالحول واشار ت الكفت بالواجب ويحتمل
ان يكون معناه العدة الى تمام السنة واجبة واما السكوت عند اهل زوجها
بقي الاربعة والعشر واجب وفي التمام واختيارها لفظ فالعدة كلها في واجبة عليها
بورد هذا الاحتمال وحاصله انه لا يقول بالنسخ وقال عطاء آية الخروج تنسخ آية الميراث
المبيحة عن اهله فليس لها ذلك كذا في الكرماني ولو باب وهل ينفي على وزن الفعل
قوله الحسن اي البصري ولو حلوان بضم الهملة وسكون اللام ما يعطى بها الكهانة وكذا مهر البغي

ما يعطى لها ولو مجازة بضم الجيم وخفة الهملة وسمع الحيتين ظاهر ولو باب المهل للمتوفى
بها بالاضافة ولو وكيف عطف على ما قبله اي في بيان كيفية الدخول قال الكرماني قال
ابن بطال قول البخاري في التزوج او طلقها قبل الدخول تفديره او كيف طلاقها فالكنى يذكر
الفعل عن ذكر المصدر الدلالة عليه ولو باب المتعة الخ لم يرقم عليها بالاضافة ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة عدم بيان المتعة في الثلاثة ولو كانت واجبة في لم يحل واليه
اشار البخاري بقوله ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة قال ابن بطال قال ابو حنيفة
المتعة للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يسم لها صداقا وقال مالك المتعة ليست واجبة اصلا
لاحد والمفهوم من كلام البخاري ان لكل مطلقة متعة والملاعنة غير داخلة في جملة
المطلقات ثم كلامه واعلم في كل باب وجميع ابواب اللعان اعوذ بالله الخ وحذا بالله

كتاب النفقات

بسم الله الرحمن الرحيم

ولو باب نفقة الاهل على الاهل ولو باسكان الهمزة ولو فقلت قال له
شعبة اعيني قال العيني والظاهر ان قائله هو محمد الله بن يزيد عن النبي اي فقلت
انزويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او نقوله عن اجتهادك ولو اتفق بان ادغم بفتح الهمزة
عن صيغة الامر ولو اتفق بضم الهمزة على صيغة المتكلم مجزوما على انه جواب الامر عن
فوق بفتح المثلثة الاولى بفتح الهمزة الى الاخر فيهما ولو الليل قال الكرماني في العيني يجوز
في مثله الوجوه الثلثة من الاعراب كما في قمن الوجه وان اختلفوا في بعضها في كونه حقيقة
او مجازا استحي وضبط في نسخة عتيقة بالضبط الليل والنهار ولو فالشط ضبط في نسخة
بالرفع على انه عطف على مالي ولابي ذر بالرفع ولو فالثلث في الكرماني بالنصب على الاغراء او
تقديره اعط والرفع على انه فاعل يكفيك او خبر مبتدا محذوف اي هو الثلث ولكنه بالنصب و
الثلثة وبالتاء الموحدة ولو لعل الله ينفعك اشارة الى ما نفعه الله به من بلاد العراق
ولو باب وجوب النفقة بالاضافة ولو ما تركت بعدي لم يكن بحيطة ماله كله بل يبقى
معها عبدا وابدا عليها اي ابدا النفقة كما هو الظاهر ولو تقول المراة بيان بوجه
تقويم العيال الان المراة تقول كذا وهكذا تقوله واستحملني ان ولا ان يكفي ولو الي من تنفق
في رواية النسائي والاسماعيلي الي من تكلني كذا في العيني والمراد منهما واحد وقال الكرماني
فان قلت روى ابن حبان في صحيحه ان النفقة على الولد ما دام الولد صغيرا فكيف قوله الي من تنفق
اجيب وهذا انما يصح منه اذا كان صغيرا وعاجزا والاطلاب ان يقول استبقني لنفسك
لك علي حق وبالجملة فقد الحديث على وجوب نفقة هو ولا والا لبرئ المراة طلب
الطلاق ولكان لمن للعبد طلبه واظهار توقف الاستمتاع على الانعام ولكن الولد ولو
قال لا هذا اشارة الى تمام الحديث وفيه انكار على السايلين ومثل هذا الكلام يراد به

بالنفي والاثبات وبالاثبات بالنفي هكذا في القسطلاني ناقلا عن الكواكب الدراري وكيف كان
هذا اشارة الى قوله تقول الخادمة ينكون بيانا لكونه من عند نفسه انتهى وهذا هو المتبادر
قوله باب حبس الرجل الخ بالاضافة قوله وكان محمد بن جبير اي سمع بعض الحديث منه فقصرت
ما لكان اسمع منه كلا فاتلافت قوله وفاء بالفاء مهموز وغير مهموز قوله ابتدئ بكسر الهمزة
وشدة الفوقية قوله لا اورث بصيغة المجهول قوله وانما حينئذ اي موجودات قوله وكذا
وكذا اي لا يعطى بين اثنتين من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا مشكل لان عليا والعباس
بعد ما قالوا بروايته لا تورث كيف صح لهما طلب الميراث وجوابه ان قولهما كذا
وكذا قبل العلم بالحديث الذي ذكروا وقيل تذكره على تقدير سماعه قوله ثم عان كان تخاصمهما
بعد ذلك وبعد ما اخذ الاجل انه كان يشق عليهما الشركة فطلب كل حصته ليستقل
فيها قوله كلتكما واحدة فانهما جميعا هو طلب الميراث وقد مر شرحه بطوله قوله باب
قوله والوالدات يرضعن ومعنى حديث الباب ظاهر قوله بعد ان يعطيها اي
الزوج ما عليه قوله فظاهره تفسير للفضال قوله باب نفقة المرأة اذا غاب عنها
زوجها ونفقة الولد بالاضافة قوله هند غير منصرف ويجوز فيه الانصراف ايضا قوله
مسك قال الكرماني بفتح الميم وكسر السين الخفيفة وبكسر الميم والسين المهملة المشددة على
صيغة المبالغة قوله عيالنا المراد ما تنفسب بحالة انه معقول الطعم والمراد من الوصول المآل قوله بالمعروف
اي الذي هو متعارف بين الناس في النفقة او ما جوزه الشرع ومعناها قريب قوله
قال اذا انفقت هذا هو الذي استثنى في الحديث السابق فلا تناقض قوله باب عمل
المرأة في بيت زوجها بالاضافة قوله اذ جاءه رقيق فاعل لقوله بلغها ورقيق فاعل لجاء
قوله فاطمة تا اي قال علي فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى الحديث ومطابقته
لترجمة ظاهران وهو تلزم مناسبة تقليم التسبيح والتحميد والتكبير في هذا المقام
ان الكبير له سجانه وحده ونحن عبيده فنحن الخدمة لانفسنا العجز احق ونحن نحتاج
معمورون فلا ينبغي لنا ان نتكاسل فقد تفوتنا زيادة ونحن في محل التغير والتبدل لحكم الله
وهو سجانه يجري علينا ما يشاء والتنزيه عن النقص والنقصان والعيوب محصنا
بالله سجانه فلا ينبغي ان نتكاسل ونتغفل عن نعمائه المحيطة بنا فنفقد نعمة وعن عبوده
بنا الله تعالى وكون الكبرياء مخصوصة به تعالى ثم انه لا يشك ان من تامل في هذه
العوارف الاطيفة حالت عليها لشدة الدنياوية قوله باب خادم المرأة اسم
الخادم يطلق على الذكر والانثى وسيجئ الحديث ظاهر قوله قال سفيان ابن عيينة احد هن
اي من بني قريش فالتعيين المذكور على سبيل التمثيل قوله فاترك لها هذا قول علي يحكيه
عنه قوله صفين بالكسر موضع بين الشام والعراق كانت فيها وقعة مشهورة بين علي ومعاوية

رضي الله عنهما قوله والليلة الظاهر ان المراد والليلة من ليالي تلك الوقعة ففيه استغراق
لطيف قوله باب خدمة الرجل اهله بالاضافة قوله عجينة بضم المهملة على صيغة التصغير قوله
قوله في مهنة بكسر الميم وفتحها وسكون الهاء وفتحها الخدمة قوله باب اذا بعث الرجل الى
الحال قوله باب حفظ المرأة بالاضافة المصدر الى الفاعل وزوجها مفعوله بالمعروف بالفقه
وحسن العشرة قوله ولكن الابل اي سناء الوجوب قوله احناه اي اشفق قوله باب كسوة المرأة بالمعروف
بالاضافة قوله سيراء بكسر المهملة وفتح التحتانية وبالمد وهو برد فيه خطوط قيل هو مضلعة
بالحرير وقيل انها حرير محض وضبطت الحلة بالاضافة وبالتنوين قوله باب نفقة المرأة
زوجها قوله فالجارية في بعضها فتى الجارية والمراد بهما واحد بتقدير حرف الجار وهي
الحديث ومطابقته ظاهرات قوله باب نفقة العسر بالاضافة قوله تصدق بفتح الدال
وجزم الامر على صيغة الامر ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران والحكم محذوف يدل
قوله باب وعلى الوارث مثل ذلك اي مثل ما كان على الوالد من اجر الرضاع قوله ومذهب اهل
مثلا بجلين احدهما البكر لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه مناسبة لكتاب النفقة ان نفقة
العبد العاجز على مولاه قوله هكذا هكذا يعني محتاجين ويحتمل ان يكون اشارة الى الاوقات
الخ يحتاجون فيها قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله كلا بفتح الكاف وشد
اللام اي ثقلا من دين ونحوه قوله اي ضياعا بفتح المعجمة آخره مهملة اي كلا كاي الذي لا يستقل
بنفسه وكان في معرض الهلاك قوله فان حذف على صيغة المجهول من التحديث قوله اذنه
بفتح المهملة قوله صلى الله يصلي عليه زجرا على المطالبة والحاء الى تاخر المديون من
جهة مطالبة حق العبد الفقير لتاخر اجابة دعائه صلى الله عليه وسلم اياه بالمغفرة قوله
باب المرضع بالفتح ومعنى حديث الباب ظاهر ومطابقته للترجمة بان توبة
كانت مرضعة النبي صلى الله عليه وسلم وكانت مولاة ابي لهب اعتقها ابو لهب حين
بشرته بولادة النبي صلى الله عليه وسلم كما مر قوله

كتاب الاطعمة

قوله لم ير قوله كلوا من طيبات ما كسبتم قال ابن بطال صواب
انفقوا من طيبات ما كسبتم كما في القرآن وقوله كلوا وهم من الكتاب قوله اطعموا الطعام
الترجمة غير ظاهرة باعتبار الايتين الاخيرتين الا بتكلف وكلا بهم الاول والثاني قوله
فضل بصيغة التصغير قوله ما شبع اما الفقرة واما الايثار هم على النفس والا فالاية مذمومة
قوله عن ابي حازم بالسند السابق قوله مجهدا بي مشقة والمراد به الجوع الشديد قوله فاستقرائه ابي ان سالته الان يقرأ بحالة معينة قوله وفتحها ابي قراها بحالة وفي الجملة
لا يفهم من وجه آخر عن ابي هريرة ان الاية المذكورة في سورة الفرقان وفيه نظر لان الواقع

وانا لا اريد الفواكه وانما اريد الطعام ولعل عمر لم يتفطن بمراده حيث دخل البيت سريعا
قوله بعين مضمومة الاولى وشدة الثانية الفتح العظيم قوله اود فلتك اي فتني داي
قوله بعين مضمومة الاولى وشدة الثانية الفتح العظيم قوله اود فلتك اي فتني داي
مشبعا الك قوله باب التسمية على الطعام قوله طعمي بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية
اي هذه الهيئة التي عليتموها رسول الله صلى الله عليه وسلم عادتي قوله باب الاكل مما يليه
بالاضافة قوله حولها بالمهملتين المفتوحتين قوله والذي يلي بكسر المهملة وسكون الثانية
قوله باب من تتبع حولي القصعة بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التمر
بالاضافة قوله وكان قال اي شعبة فالفي بلفظه واسط قبل هذا اللفظ في شاة كله وقيل القائل
هو اشعث والمراد الامور التي فيها التكرير ولعل السر في ذلك ان الله سبحانه جعل اليمين
والجانب الايسار قاعدة رسول الله صلى الله عليه وسلم الجانب المباح للعمل الذي فيه كرامة وضده
بخلافه وعلم منه ان عادته صلى الله عليه وسلم عبادات محللا بسنة الله تعالى والله اعلم
بحقيقته قوله باب من اكل حتى شبع بالاضافة قوله وسنة المد الاخفاء ودفن التي تحت الشيء
قوله وزيدة من التزيد اي جعلت بعضه زيدا الى قوله فقالت الله ورسوله اعلم هذا
من كمال عرفها فيما ومعنى الحديثين ظاهر وكذا مطابقة قوله ففت بضم الفاء الثانية وشد
المفوقة وفي الحديث دليل على ان المدعو يجيء بآخر معه اذا علم عدم كراهة الداعي وعدم
الثقل عليه والشبع في الحديث محمول على ملء البطن وفيه اجماز ظاهر وايضا فيه دليل
على جوازه في طعام الضيافة والتاويل بعضه غير محتاج اليه قوله مشعانان بضم الميم
وسكون المعجمة وبالنون المشددة وقيل بكسر الميم وهكذا في الكرماني وهو الطويل في الاقامة
قوله سواد البطن هو الكبد او كلما في البطن قوله جوع بالمهملة والمفوقة المشددة اي قطع
قوله حزه قطعه قوله من الاسودين اطلاق الاسود على الماء من باب التغليب قوله
لا يلزم من ذلك ان يكون الشبع منوطا بثلثة ايام حتى يناقض ما رواه ابو هريرة سابقا
وكذا لا يلزم ان يكون ما في البيت الظاهر معدا للاكل فقط دون الايثار ويمكن
تقييد الايثار ايضا قال القسطلاني مراد عائشة نفي علمها بما اشارت اليه من
الشبع هو من الترخاصة دون الماء لكونه اشارة الى ان تمام الشبع حصل بجميعهما امكان
الواو فيه بمعنى مع قوله باب ليس على الاعمى حرج بالتنوين قوله فلكناه بضم اللام قوله
عودا على بدء منصوب بحذف الجار عائدا ومبتدأ اولا واخرا ومناسبة الحديث للترجمة
من جهة اجتماعهم على اكل السويق من غير تمييز بين اعمى وغيره وبين صحيح ومريض كذا
في القسطلاني وفيه تامل لاحتمال وجود الاعمى في الغز وغيره ظاهرا فالاولى ان يقال ان الاعمى اذا
دخل في غير ما يليق بحاله مضطرا فيما فعل كما فعلوه لاجل شدة الجوع المعلوم من الحديث
السابق ذكره او ان الاعمى كما ليس عليه حرج كذلك التي تخلت عليه شدة الجوع اذا اقر بما في السنة

في حالة الاكل والله اعلم قوله باب اكل الجنب اي بيان حاله اذ صلى الله عليه وسلم اكل الا
والاحاديث المذكورة في الباب بدل على جوازه وقس على هذا حال الاكل على الخوانات السفرة
اشتاتا وفيها قوله مسموطة بالمهملتين من السمط وهو نزع الصوف من القفاة المذبوحة
بالماء الحار ليشوى وانما يفعل ذلك غالبا في صغيرة كما في القسطلاني قال هذا معارض بما ثبت
انه صلى الله عليه وسلم اكل الراع وهو لا يوكل الا مسموطا اتبع وفيه ان الظاهر ان نفي
اكل الشاة المسموطة عبارة عن نفي اكلها بهذا كما هو طريق لمنجه فلا منافاة بين انتفاء كل
جزء منها مما بينه عن كلها فتجي واكلا قوله اما اجزاء لشرط محذوف وجملة ستانفة
قوله سكرجة بضم المهملة والكاف وفتح الراء المشددة وضمها وبالجيم اناء صغير وكبير
يسع فيه ست اواق كما في القسطلاني قوله بالاقطاع فيسطت جمع بكسر الموت وفتحها وسكون
الطاء دل الحديث على عدم الجبز المرقق والخوان بالكسر قوله اهل الشام اي الحجاج واخباره
طاهر اي ذليل قوله والشكاة بالفوقية معناه رفع بالقول القبيح قوله وبها معناه صدقت
ورضيت فعلة ابها للتصديق كما قال ابن الزبير ايضا مثله لكن بلفظ بدل بها في جواب
اعرابي جاءه سائلا لعن الله ناقتي حملتني اليك ناقتي قال ان ورائها واوراها المصراع
وغير الرشوت اي احبها البيت لابي ذيب في قصيدة طويلة ومعنى ظاهر بالمجة من تفع وزنها
فاعل ظاهر ومناسبة هذا الحديث للباب ان السفرة يشرع الطعام الذي يوضع فيها وتبسط
ربطها بنشق نطاقها على عمرة الحال للمناسبة بمقصود الباب ايضا قوله على مايدته اريد بها
ههنا السفرة قوله باب السوبق بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله فلكناه بضم اللام على
صيغة التكلم مع الغير قوله وفي على وجه من خير هذا قول يحيى الراوي قوله باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم كلة ما زائدة او مصدرية قوله لم يسم على صيغة المجهول اي يبين قوله محوذ
بضم الميم وسكون المهملة وبالنون آخره بمعجمة اي مشويا وحفيدة بضم المهملة وفتح الفاء قوله
يحدث على صيغة المجهول قوله اعافه بضم الميم والمهملة وبالفاء اي اكرهه قوله باب طعام
الواحد بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر قوله باب المؤمن يأكل في معاء واحد بالتنوين قوله فقال
يا نافع لا تدخل اعاجم ما ارى فيه شيئا هل الكافر وعدد السبعة للمبالغة كما في الكرماني
وقيل الحديث محمول على الزهد الذي هو من صفات المؤمنين والاول اظهر في الاكل والحرص
عليه من صفات الكفار قوله فقال انا امن بالله ورسوله قال القسطلاني فلا يلزم الحاد
الحكم في حق كل مؤمن وكافر ويكون في المؤمنين من يأكل كثيرا وقد يكون في الكفار
من قليل انتهى وفيه ان الظاهر ان المراد من الحديث ان المؤمن من شانه التقليل
والكافر من شانه التكثير فيحمل الكلام الى ظهيك على ما حمل عليه القسطلاني لا يكون عذرا
ويحتمل ان يكون مراد الى ظهيك بقوله انا امن بالله ورسوله فاذا اقتدي بما هو المراد

وانما ادرين القرابة وانما اريد الاطعام واهل مصر لم يتفطن بمراده حيث دخل البيت سريعا
قوله يعني بضم الهملة الاولى وسكون الثانية وفتح الفوقية قوله اود خلتك اي في داري
قوله باب التسمية على الطعام قوله طعمي بكسر الهملة الاولى وسكون الثانية
مخفف طعمي قوله باب الشبعة على الطعام قوله عادتي قوله باب الاكل مما يليه
اي هذه الطبيعة التي جبلتهما رسول الله صلى الله عليه وسلم عادتي قوله والدبلي بكسر الهملة وسكون الموحدة
بالاضافة قوله حلقة بالهملتين المفتوحتين قوله باب التمر
قوله باب من تتبع حولي القصعة بالاضافة قوله وسطها قيل هذا اللفظ في شاة كلها وقيل القابل
بالاضافة قوله وكان قال اي شعبة قال في يده واسط قيل هذا اللفظ في شاة كلها وقيل القابل
هو اشعث والمراد الامور التي فيها التكرير ولعل الستر في ذلك ان الله سبحانه جعل اليمين
والجاء على اليسار قاعدة رسول الله صلى الله عليه وسلم في العادات تحلا بسنة الله تعالى والله اعلم
لقمه وعلم منه ان عادته صلى الله عليه وسلم في العادات تحلا بسنة الله تعالى والله اعلم
قوله باب من اكل حتى شبع بالاضافة قوله وسنة الدس الاخفاء ودفن الشيء تحت الشيء
قوله وردته من التزيد اي جعلت بعضه رداء لي قوله فقالت الله ورسوله اعلم هذا
من كمال عرفها بها ومعنى الحديثين ظاهر وكذا مطابقة قوله قفت بضم القاف الثانية وشد
المفوقة وفي الحديث دليل على ان المدعو يجيء بآخر معه اذا علم عدم كراهة الداعي وعدم
الثقل عليه والشبع في الحديث محمول على ملء البطن وفيه اعجاز ظاهر وايضا فيه دليل
على جواز في طعام الضيافة والتاويل بعضه غير محتاج اليه قوله مشعان بضم الميم
وسكون المعجمة وبالنون المشددة وقيل بكسر الميم وهكذا في الكرماني وهو الطويل الشعر
قوله سواد البطن هو الكبد او كلما في البطن قوله جيء بالهملة والمفوقة المشددة اي قطع
قوله جزه قطعه قوله من الاسودين الطلاق الاسود على الماء من باب التغليب
لا يلزم من ذلك ان يكون الشبع منوطا بثلثة ايام حتى يأتي ما رواه ابو هريرة سابقا
وكذا لا يلزم ان يكون ما في البيت الظاهر معدا للاكل فقط دون الايثار يكون
فيه الايثار ايضا قال القسطلاني مراد عائشة رضي الله عنها بما اشارت اليه من
الشبع هو من التخاصة دون الماء لكن فيه اشارة الى ان تمام الشبع حصل بجميعهما فكان
الواو فيه بمعنى مع قوله باب ليس على الاعمى حرج بالتنوين قوله فلكتاه بضم اللام قوله
عودا على بدء منصوب على الحال عائدا ومبتدءا اولا واخرا ومناسبة الحديث للترجمة
من جهة اجتماعهم على لوك السويق من غير تمييز بين اعمى وغيره وفيه رضي وعرض لكما
في القسطلاني وفيه تأمل لوجود الاعمى في الغزو وعن ظاهره فلا ولي ان يقال ان الاعمى اذا
دخل في غير ما يليق بعذره مضطرا فيما فعل كما فعلوه لا من شدة الجوع المعلوم من حديث
سبق ذكره او ان الاعمى كما ليس عليه حرج كذلك التي تحيلت عليه شدة الجوع اذا المر من الحسنة

في حالة الاكل والله اعلم قوله باب اكل الجمار اي بيان حاله انه صلى الله عليه وسلم اكل الا
والاحاديث المذكورة في الباب يدل على جوده وقس على هذا حال الاكل على الخوان والسفرة
اثباتا ونفيا قوله مسموطة بالمهملتين من السمط وهو نتف الصوف من القفاة المذبوحة
بالماء الحار ليشوى وانما يفعل ذلك غالبا في صغيرة كما في القسطلاني قال هذا معارض بما ثبت
انه صلى الله عليه وسلم اكل الذراع وهو لا يوكل الا مسموطا اتسع وفيه ان الظاهر ان نفي
اكل الشاة المسموطة عبارة عن نفي اكلها بعد ان كان هو طريق لمجيئه فلا منافات بين ان يوكل
جزء منها مما ينبذ عن كلها طبخا واكلا قوله امر اما جزاء لشرط محذوف او جملة مستانفة
قوله سكرجة بضم المهملة والكاف وفتح الراء المشددة وضمها وبالجيم اناء صغير وكبير
يسع فيه ست اواق كما في القسطلاني قوله بالامطاع فيسطت جمع بكسر النون وفتحها وسكون
الطاء والحديث يدل على عدم الجبن المرفق والخوان بالكسر قوله اهل الشام اي الحجاج واخرابه
طاهر اي ذليل قوله والشكاة بالفتح معناه رفعه بالقول القبيح قوله وابها معناه صدقت
ورضيت فكلا ابها للتصديق كما قال ابن الزبير ايضا مثله لكن بلفظ بدل ابها في جواب
اعرابي جاءه سائلا لعن الله ناقتي حملتني اليك ناقتي قال ان وراكبها واولهذا المصراع
وغير الرشوت اي ايها البيت لابي ذؤيب في قصيدة طويلة ومعنى ظاهر بالحجة من تقم عواها
فاعلى ظاهر ومناسبة هذا الحديث للباب ان السفرة يشبع الطعام الذي يوضع فيها ويشبع
ربطها يشق نظافها على عمرة الحال للمناسبة بمقصود الباب ايضا قوله على ما يدنه ايديها
ههنا السفرة قوله باب السويق بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله فلكتاه بضم اللام على
صيغة التكلم مع الغير قوله وفي على روحه بن خير هذا قول يحيى الراوي قوله باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم كلما ما زائدة او مصدرية قوله يسمى على صيغة المجهول اي يبين قوله محوز
بضم الميم وسكون المهملة وبالنون آخره جيم اي مشيا وحفيدة بضم المهملة وفتح الفاء قوله
يحدث على صيغة المجهول قوله اعافه بضم الهمزة والمهملة وبالفاء اي اكرهه قوله باب طعام
الواحد بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر قوله باب المؤمن يأكل في معاء واحد بالتنوين قوله فقال
يا نافع لا تدخل هذا من فمه لما رأى فيه شيئا مؤذيا بعلل الكافر وعدد السبعة للمبالغة كما في الكرماني
وقيل الحديث محمول على الزهد الذي هو من صفات المؤمنين والاولى في الاكل والحرص
عليه من صفات الكفار قوله فقال انا امن بالله ورسوله قال القسطلاني فلا يلزم الموالاة
الحكم في حق كل مؤمن وكافر ويكون في المؤمنين من يأكل كثيرا وقد يكون في الكفار
من قليلا انتهى وفيه ان الظاهر ان المراد من الحديث ان المؤمن من شأنه التقليل
والكافر من شأنه التكثير فيحمل الكلام الذي فهمك على ما حمل عليه القسطلاني لا يكون عذرا
ويحتمل ان يكون مراد الذي فهمك بقوله انا امن بالله ورسوله فاذا اقتدي بما هو المراد

من الحديث بعد هذا كما هو مقتضى الايمان والله اعلم قوله باب الاكل متكيا بالاضافة
ومعنى الحديث ظاهر قوله لا اكل متكيا اظهار التجبر وتعظيما لنعمة المنع قوله باب الزبد بالكسر
قوله باب الخزيرة بمعجمتين آخره راء والحريرة بالمهملات فالاول من الخثالة في القاموس
خثالة وتخثله صفاه واختاره والخثالة بالضم ما يخثله وما تحل من الدقيق ويلقى في المخل
ما يخثل واذا طبخت بالماء فهي الحسوة والثاني من اللبن قوله عتيان بالكسر وسكون الفوقية قبل الموحدة قوله انكرت
اي عميت او ضعفت قوله فلم يجلس اي خارج البيت بل دخل عليه الصلوة والسلام
بلا توقف فليس في الكلام احتياج الفعل الى التقديم والتاخير بان يقال فدخل البيت فلم
يجلس قوله وجهه اي اقباله وتوافقه قوله الحصين بضم المهملة قوله الانصاري بالنصب
بدل اما صفة للحصين وكذا احد بني سالم قوله من سرانهم بالفتح اي سادتهم قوله باب
الاقط بفتح الهمزة وكسر القاف ضبابا بالكسر جمع ضب قوله باب السلق بالكسر بقلة معروفة
بفتح النون مع سكون الهاء او مثلثة النون بلوغ الهة في الشيء قوله باب الادم بضم الهمزة
والدال المهملة ويجوز اسكانها قيل هو بالسكون مفرد بالضم جمع الادم قوله شربة على صيغة
المخاطبة من الماضي والختيتة حاصله من اشياء كل الفوفية وحديث الباب تقدم قوله
باب الحلواء قال العيني الحلواء عند الاصمعي مقصور يكتب بالياء وعند الفراء ممدود يكتب
بالالف قوله الفديك بضم الفاء وفتح المهملة ومطابقة حديث ابي هريرة ذكر العلة التي كانت
فيها عسل يقوية الترجمة قوله نشتهيها بالشين المعجمة وبالقاف ويروى بالمهملة وبالفاء
قوله باب الدباء بالضم وشرة الموحدة وبالمد والقصر ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
الرجل يتكلف الطعام لاخوانه وحديثه قدمر قوله باب من اضاف بلا اضافة
وحديث الباب مر قريبا قوله باب المرق بفتحتين وحديثه ظاهر قوله باب
القديد القد القطع قوله ما فعله اي الادخار للحم الاضاحي اي ما منع من الادخار في عام
لشدة حاجة الفقراء اليه قوله باب من تاول او قدم بالاضافة موحديث الباب
مر انا قوله باب الرطب بالضم وفتح المهملة اي مع القثاء والكمر وشرة المثلثة
قوله باب بالترجمة وهو كالفصل بما قبله حيث ذكر فيما قبله الرطب وههنا ذكر التمر
والمناسبة بينهما ظاهرة قوله المجدري بضم الجيم قوله خفيفت اي نزلت عليه ضيفا قوله
الجذاذ بالجيم المفتوحة والمكررة كذا في الكرماني وفي القسطلاني بضم الجيم وفتحها وبالذال
المعجمة والمهملة ايضا وفي القاموس الجذ الاسراع والقطع المستاصل والكسر كالاسم
الجذاذ مثلثة قوله مجلست بالجيم واللام والسين المفتوحات والفوقية الساكنة
اي مجلست الارض اي تاخرت عن الاشجار قوله مجلا عاما اي مخض المسلف عاما طر
اجذاي لم اقطع قوله جذ بالضم اي قطع قوله فقال اشهد اني رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعله قال اشكر النعمة اهـ واصلها اللهاة وتنيها على ان الناس اذا راوا مثله
معجزة جددوا الشهادة بتجديد المعجزة قوله كرد اليمان وفيه ترغيب اليهودي الى الايمان

قوله كفضل الثريد اتى النبي صلى الله عليه وسلم التشبيه بين محبوبية فان الثريد كان محبوبا
عليه الصلوة والسلام من بين الاطعمة كعائشة من بين النساء وفيه اشارة الى ان محبوبية النبي
صلى الله عليه وسلم لا ينفك عنه بل من اجله صلى الله عليه وسلم قوله ولم يكل الظاهر ان يحمل الكلام على
الكمال الاضافي قوله باب شاة مسموطة مقصودة جواز اكل المسموطة انما يكون الامر للاباحة
للثاني واما الثالث فيعلم بالمقايسة قوله باب ما كان السلف ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
الحيس بالفتح ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الاكل بالاضافة ومطابقة الحديث الاول للترجمة
ما عتيادة كرر لفظ الطعام المشير الى الطعام واما في الحديثين الاخيرين فظاهر والنهمة
بفتح النون مع سكون الهاء او مثلثة النون بلوغ الهة في الشيء قوله باب الادم بضم الهمزة
والدال المهملة ويجوز اسكانها قيل هو بالسكون مفرد بالضم جمع الادم قوله شربة على صيغة
المخاطبة من الماضي والختيتة حاصله من اشياء كل الفوفية وحديث الباب تقدم قوله
باب الحلواء قال العيني الحلواء عند الاصمعي مقصور يكتب بالياء وعند الفراء ممدود يكتب
بالالف قوله الفديك بضم الفاء وفتح المهملة ومطابقة حديث ابي هريرة ذكر العلة التي كانت
فيها عسل يقوية الترجمة قوله نشتهيها بالشين المعجمة وبالقاف ويروى بالمهملة وبالفاء
قوله باب الدباء بالضم وشرة الموحدة وبالمد والقصر ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
الرجل يتكلف الطعام لاخوانه وحديثه قدمر قوله باب من اضاف بلا اضافة
وحديث الباب مر قريبا قوله باب المرق بفتحتين وحديثه ظاهر قوله باب
القديد القد القطع قوله ما فعله اي الادخار للحم الاضاحي اي ما منع من الادخار في عام
لشدة حاجة الفقراء اليه قوله باب من تاول او قدم بالاضافة موحديث الباب
مر انا قوله باب الرطب بالضم وفتح المهملة اي مع القثاء والكمر وشرة المثلثة
قوله باب بالترجمة وهو كالفصل بما قبله حيث ذكر فيما قبله الرطب وههنا ذكر التمر
والمناسبة بينهما ظاهرة قوله المجدري بضم الجيم قوله خفيفت اي نزلت عليه ضيفا قوله
الجذاذ بالجيم المفتوحة والمكررة كذا في الكرماني وفي القسطلاني بضم الجيم وفتحها وبالذال
المعجمة والمهملة ايضا وفي القاموس الجذ الاسراع والقطع المستاصل والكسر كالاسم
الجذاذ مثلثة قوله مجلست بالجيم واللام والسين المفتوحات والفوقية الساكنة
اي مجلست الارض اي تاخرت عن الاشجار قوله مجلا عاما اي مخض المسلف عاما طر
اجذاي لم اقطع قوله جذ بالضم اي قطع قوله فقال اشهد اني رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعله قال اشكر النعمة اهـ واصلها اللهاة وتنيها على ان الناس اذا راوا مثله
معجزة جددوا الشهادة بتجديد المعجزة قوله كرد اليمان وفيه ترغيب اليهودي الى الايمان

قوله باب الكمأة بضم الجيم وشدة الميم جمع جمأة وهي نبات الفحلة وسحنها قوله ان
من الجمء بفتح الجيم وكلة ما موصولة اسم ان قوله بركته كبركة المسلم وجه الشبه
انه ينتفع بها ويجمع اجزائها وما يخرج منها كما ينتفع من المسلم من ذاته ومن صفاته
وافعاله وفيه تنبيه للمسلمين على ان لا يكونوا ادنى حالا من الذي شبه بهم قوله باب
العجوة بالفتح وسكون الجيم اجود تمر المدينة قال الخطابي كونها عودة قوله من السم والسحر
انما هو من طريق التبرك بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم قال المزوي تخصيص عجوة
المدينة وعدد السبع من الامور التي عليها الشارع ولا نعلم علتها فيجب الايمان بها قوله
باب القران بالكسر وهو الجمع بين التمرتين في الاكل قوله درقنا بصيغة المجهول
اي اعطينا وفي بعضها بصيغة المعلوم اي اعطانا قوله الا ان اي قوله الا الف
يستاذن من كلام ابن عمر وقيل اختلف الرواة عن شعبة في كونه من كلام ابن او
تردد هو فيه وفي كونه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب بركة النخلة
بلا اضافة وقدم حديث الباب مرارا قوله باب القثاء بالكسر والمد ومعنى الحديث
ظاهر قوله باب جمع المومنين والطعامين بمرة اي جمع الاطعمة والفواكه اي اكلة
واحدة والظاهر ان كلة او للتنويع قوله باكل الرطب بالقثاء كان القثاء في يمينه
صلى الله عليه وسلم والرطب في شماله عليه الصلوة والسلام كما اخرجه الطبراني
في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه جواز اكل لونين وطعامين معا
قال القسطلاني وما روي عن السلف من خلاف فيه فمحمول على كراهة اعتياد التوسع
بغير مصلحة دينية باب من دخل الضيفان بكر المجة قوله امه اي امر ابن
قوله حيسنه من الحيس بالجيم اي جعلته حيسا اي دقيقا قوله خطيفة بالجيم
المنقوطة وكسر المهملة وسكون التحتية وبالفاء وهو لبن يدر عليه الدقيق ثم يطبخ
فيعلقه الناس قوله ومن مجى اي اجيء مع من يعني قوله هل نقص منها شيء اي لم ينقص
ولم يظهر فيه نقصان قوله باب ما يكره من الثوم بالضم والبصل بفتحتين كلاهما
معروف منتن ومعنى الحديثين ظاهر قوله او ليعتزل استحبابا للشك من الزهري
كما في القسطلاني قوله باب الكباث بفتح الكاف والموحدة الخفيفة في القاموس
الكباث كسحاب النضيج من ثمر الاراك قوله ير الظهران موضع على مرحلة من مكة
قوله اكنت ترعى الغنم سوالهم يزداك لكون الاراك مرعى الغنم وراعيها اعرف بحالها
قوله باب التفضلة بالاضافة قوله بشير بالضم مصغر البشر قوله سوينه بالضم وفتح الواو
قوله الغاث بالضم ومعنى الحديث ظاهر قال سفين اي ابن عيينة كانك تتمه
من يحيى اي روايته كما سمعته بلا تفاوت فكانك تسمع منه قوله باب لغو الاصابع

بالاضافة قوله فلا يسمع على صيغة النهي قوله يلعقها بفتح التحتية وقوله او يلعقها بضمها والاول
للعلق بنفسه والثاني لغيره فعلة او للتنويع دون الشك كما في الكرماني وقال البيهقي كلة او الشك
من الراوي كذا في العيني والجملة معنى الحديث ظاهر ولعل الحكمة فيه اظهار الجوعين وتعظيم النعمة
التي حصلت الشبع بها فلا يستانف بعد الشبع منها كما هو دين المتكبرين وربما يأتي في
باب ما يقول اذا فرغ من طعامه ليكون فعله موافقا لقوله قوله باب التذييل بالاضافة
ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما يقول بالاضافة قوله اذا رفع مائدته في نسخة عتيقة
رفع بالفتحات وينصب المائدة قوله غير مكفي بالفتح اي غير مغلوب اي غير مردود وهذا صفة
الطعام وكذا قوله ولا موعد اي غير متروك وكذا قوله ولا مستغنى عنه والضمائر راجعة
الى الطعام وكذا قوله ولا موعد اي غير متروك وكذا قوله ولا مستغنى عنه والضمائر راجعة
الى الطعام وقال بعضهم الضمائر لله يوم تعالى بغني هو الطعم الكافي وهو غير مطعم ولا مكفي
ولا موعد اي غير متروك الطلب عنه والرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه وبالجملة هذا القول
ما يجيء فيما بعد من قوله غير مكفي ولا مكفور وقال بعضهم الضمائر راجع الى الخبز ثم ان للكفاءة امرين
الكفاية او من الكفارة والاناقص والثاني مهموز بمعنى القلب والكب قوله ربما يجوز رفعه بان
يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ربما يجوز نصبه على الظرف ويتعلق بما يجيء ويجوز جره على
انه بدل من ضمير عنه قوله معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة قوله رفع على صيغة المعلوم
والمجهول ومائدته بالنصب والرفع قوله باب الاكل مع الخادم بالاضافة قوله خادمه بالرفع
على الفاعلية قوله اكلة بالضم اوكلتين كلة او للتنويع والتقسيم قوله او لقمة كلة او للشك
من الراوي قوله وبكر اللام على صيغة الماضي قوله باب الطعام بالتنوين ومر حديث الباب
قوله باب اذا حضر العشاء بالفتح مما تصلى والمراد الطعام اخ النهار قوله فلا يعجل اي عن عشائه
ايلا يتركه مستعجلا الى غيره اي يختار تقديم اكل العشاء بالفتح مما صلوة العشاء بالكسر لا يختار
عكسه قوله وحضر العشاء بالفتح في موضعين والسرة تقديم الاكل تقريع القلب عن وسوسة
اكل الطعام فاذا اكل وقلبه ينتظر الصلوة يفوت افضل من ان يصبر ويكون قلبه في الطعام قوله
باب قول الله عز وجل بالاضافة وحديث الباب مر مرارا ظاهر قوله

كتاب العقيقة

بسم الله الرحمن الرحيم ابواب العقيقة في بعضها
كتاب العقيقة وهي في الاصل الشعر الذي يكون على راس المولود ثم سميت بها الشاة التي تذبح
عنه في ذلك الحال لمن لم يبق الظاهر ان التقييد للتعريف بان التسمية للمولود لا توخر
الى يوم العقيقة بل تقدم عليه فيكون اشارة الى ترتيب قول من قال انها موقوفة
عليه ويحتمل ان يراد بان المراد منه ان التسمية غير موقوفة عليه لمن يريد العقيقة له وقوله

عليه لمن اريد عقيقته واليه مال القسطلاني ﻭ بخيشه اي وضع يخنك البعير بعد مضغه
ﻭ اتامر بقالت للجيلي متى اذا نامت ايام حملها ﻭ واروا ابي داود فتوا واحاديث الباب
فالمعرة ويظهر المناسبة بالكتاب لان التسمية والتحبيك كالبادي للعقيقة ﻭ باب
اماطة الاذى عن البعير ﻭ عن الرباب بالفتح وخفة الموحدة بنت صليع بالمهملتين وهي واسطة
بين طرفيه في هذا الاسناد بخلاف ما تقدم فانه عن ابن سيرين عن سلمان ﻭ باب الفرع
بفتحتين قال الكرماني قال الشافعي الفرع اول نتاج الهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه وهاء
بركة في الامر وكثي نسلها وتبلها اول نتاج لمن بلغت ابله مائة وعزه وقالوا باستحبابها
واولى الحديث بان المراد لا نفرع ولا عتيرة واجبة اويان المراد في ما كانوا يذبحونه لاصنامهم
انتهى والعتر اشداد البرج كالعقور والذبح وشاة يذبحونها لاصنامهم كالعتيرة كما في القاموس
ومعنى الحديث ظاهر ﻭ باب العتيرة بالفتح المسيكة التي يذبح وكان اهل الجاهلية يذبحونها
في اول الفترين رجب ويسمى الرجبية ﻭ بفتحهم على صيغة المجهول ﻭ بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد ﻭ ضبط بالحا صيغة المجهول
في القاموس نطحه كضربه وعزه اصابه بقرنه والنطيحة التي ماتت منه والنطح للذكر ﻭ المراض
بالكسر سهم بلا ريش ونصل ﻭ باب صيد المراض بالاضافة ﻭ بالنبذة بضم الموحدة والمهملة
بينهما نون ساكنة وهي بالفارسية كلمان وفي القاموس الملاهق كغلايط النبذق يرمي به واصله
بالفارسية جله ذبي كنه عمزد الكبش جلبها وبها سمي الحابك انتهى ﻭ تلك الموقوذة وهي
التي يضرب بالخشب والوقذ وبالجهة شدة الضرب ﻭ وكره الحسن رمي النبذقة تحرزا عن
اصابة الناس ﻭ انما امسك على نفسه اي ليس بعلم والصيد المذكور صيده ﻭ باب اصابة
المعراب بالاضافة ﻭ جرق بالجهة والراي ابي جرح ونفذ يقال سهم حازق اي نافذ ﻭ باب
صيد القوس ﻭ الحسن ابي اليسري وابو ابهم ابي الخثعمي ﻭ عن زيد بن وهب ﻭ حماد ابي حماد
وحشي ﻭ باب الخذف بفتح الخاء والذال المعجمتين وبالفاء وهي الرمي بالاصابع و النبذقة
مدورة مجففة يرمي بها عن الملاهق وهو بضم الميم وخفة اللام وكسر الهاء وبالقاف
اسم لقوس النبذقة كذا في العيني ﻭ ولا يتكيء عدو على صيغة المجهول ابلا يخرج في
القاموس باب الواو والياء يكما العدو وفيه نكاية قتل وجرح وقيل مهموز ﻭ باب
من اقتنى من الاقتناء وهو الاتخاذ بالاضافة ﻭ ضارية اي معتادة الصيد يعني معلمة
يقال ضرى الكلب بالصيد اي تعود قال الكرماني هو صفة لجماعة الصائدين اصحاب الكلاب
المعتادة للصيد فهما اضافية استعارة والفتر او نقص ما فوق اي نقص جزء من اجزاء
علمه حيث اقتني للصيد اقتناية نفع بلا احتمال مزور لفظ قيراطين في الحديث الاخير

بالنصب وفيما قبله بالرفع بما طبق نقص المتعدي واللازم فاذ جاء متعديا فلازما لتشققه
من انقصان والنقصط بالقاموس نقص لازم ومتعد ومعنى الاحاديث ظاهر ﻭ باب اذا
اكل الكلب بالتنوين ﻭ حتى يترك اي الاكل وفيه دليل على ان الحيوان يضرب للتعليم على قول
ابن عباس ﻭ وكرهه اي اكل صيد الذي اكل منه الكلب قالوا التعليم انما يثبت اذا ابوجد منه
ثلاثة تراليط اذا ارسل استرسل فاذا زجر انزجر واذا اخذ لم ياكل ﻭ باب قتل الكلب
وصليبة ﻭ باب الصيد اذا غاب عنه اي الصايد ﻭ وان وقع في الماء فلا يأكل لاحتمال
انه قتله ﻭ بفتح القاف والقاء من الانتقار وهو الاتباع ﻭ باب اذا وجد التنين
وحديث الباب ظاهر ﻭ باب ما جاء في المقيد اي التكليف للصيد ﻭ فلا تاكلوا ظاهر
عن النهي ولكن ظاهر الامر بالغسل يدل على تحريم الاكل ووجوب الغسل فيكون هذا قبل قوله
تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب وعلى تقدير كونه بعده يكون الامر للندب والنهي للتنزيه
ﻭ انفجها بالنون والقاء اي من الانفجاء وهو الانتفاخ ﻭ حتى لعبق اي تعبق ﻭ بودكها
بفتح الواو والحا صيغة الواحدة وفي بعضها على صيغة التثنية فيه دليل لمن قال بالحلية ﻭ باب
التصيد على الجمال ﻭ النوقة اذا نتمت المراة اذا وضعت اثنين في بطن واللدان توامان
ﻭ رقاء بالفتح وشدة القاف المفتوحة اي كثر الرقاء بالحا الجمال وفي صفة وكنت ارقى ﻭ
منشوقتين بالجهة والواو المشددة وبالقاء في القاموس تشوق تزين والى الخير تطلع ومن
السطح تطاول وتقرو اشرف اي ناظرين ﻭ لا دريكا فهم كمن العدم الدلالة على عدم البيان
والاظهار ومقصودهم بذلك انهم لا يقيمون رعاية للاحرام ﻭ فاحتملوا بالحا صيغة
الامر ﻭ باب قول الله بالاضافة ابو بكر الصديق نض قال العيني عن ابن عباس
قال استشهد علي ابي بكر انه قال السمك الطافي بالحا حلال زاد الطحاوي في كتاب الصيد
وحلال لمن اراد كله وقال اصحابنا الحنفية يكره اكل الطافي وقال مالك والشافعي احمد
والظاهرية لا بأس به لاطلاق قوله عليه السلام البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته واجمع
اصحابنا برواية ابي داود وابن ماجة عن يحيى بن سليم عن اسماعيل بن امية عن ابي الزبير
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه
وطفى من السمك يقال له مارما بالحا في القاموس الجريث كسكيت ﻭ صاحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ابن عبد البر هو رجل من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولعله احترازا عن
يزيد القاضي لشهرته ﻭ المري بضم الميم وتشديد الراء الذي يوتدم به كالدبس منسوب الى المزادة
والعامة تحققه والبيان جمع النون وهو الحوت وهذه صفة مرقى بعلى الشام وخذ ما
يجعل فيها الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير الى طعم المري فيستحيل عن هيئة فاكد يستحيل
الى الحلية يقول كان الميتة حرام والمذبوح حلال كذا هذه الاشياء ذبحت المزفلت فاستعار

سريع قال القابسي عياض ولم يتم بالقاف للجنان بعضها وضعها في الشمس حتى ينقلب وبيا
لا ينقلب خلا شيئا تحليلها قوله بن الحسن بالنون المذكورة كذا في بعض الحواشي فقوله في الحز النبيتان و
التمر في جاء صيغة للبعض والبيتان والشمس واحدة والحز بالنصب معطوف قوله مزوج اي ما كول
قوله ثم يملا استدراك بين المتضادين بهذا عذب الجر فيكون الاول اصدق لاجاج كلاسة والانهار منهما قوله
وكتب الحسن اختلف في الواسطة فقيل ابن علي رضي الله عنه وقيل البصري والاول ارجح وبه اكتفى
القسطلاني قوله لا مفهوم لهوم اللفظ قوله الحسن ابي البصري قوله السلحفات بم المهملة وفتح
اللام معروف قوله كان من صيد البحر بلفظ الامر قوله نقر اني ابي وان اخذه نقر اني واخوه واما
يخالفون جنوها بعض على حذف المضاف الذي هو بذل من صيد البحر وهو لفظ صيد الجنة بفتحتين
دون السلم وفي رواية ابي الزبير عند مسلم وكانا يضرب بعض الخيط ثم شيله بالماء فتاكله
كذا في القسطلاني وفي القاموس والخيط محركة الورق تنفض بالخايط ويخفق ويضرب و
يخلط به دقيق او غيره وتوجيه بالماء فوق جيد الابل وكل ورق مخبوط وما خيطته الدواب
وكرته قوله واهنا بتشديد الهملة والنون قوله الكلجا بالجيم المفتوحة معروف قوله
باب ابنة المجوس بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التسمية بالاضافة وقد مر الحسن
قبل قوله باب ما ذبح على النصب بالاضافة قوله زيد بن عمرو بن نفيل كان موحدا في الجاهلية
واختلفوا في بنوته قوله يلتح بفتح الموحدة وسكون اللام وبالمهملتين موضع بالحجاز
قريب من مكة قوله فابى ابى امتنع زيد بن نفيل قوله على انصبا بكم خطاب للذبح قوله
السفرة التي صلى الله عليه وسلم ولا يلزم تقديم السفرة اليه صلى الله عليه وسلم اكله منه وانما
لم يمد النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يوح اليه شيء بعد ولم يوم بتبليغ شيء فيخبرها ولا
مجتهدا ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم ما لم يوح اليه شيء بعد ولم يوم بتبليغ شيء فيخبرها ولا
قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما لم تر فيذاود الى التحسينه قوله باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم قليذبح بالاضافة قوله ضحينا اي اردنا التضحية والاضحية الشاة التي
تذبح يوم الاضحى وفيها اربع لغات اضحية بالضم والكسر والجمع الاضاحي وضحية على فعيلة
والجمع الضحايا واضحاه والجمع اضحى كاوطاة والدطي وبها سمي يوم الاضحى وهذا مراد
صاحب القاموس حيث قال والاضحية شاة يضحى بها جمع اضحى كالتضحية سميا بالمكان
جمع اضحى قوله باب ما انهر الدم من القصب والمروجارة بيضاء رقاق تهدج منها
الحصاير والواحدة مروة قوله يخبر جملة حالية قوله ان اباه اي كعبا قوله بسبع بفتح
المهملة الاولى وسكون الموحدة بالمثناة قوله فقال لاهله اي كعب قوله شاة بفتح المهملة
وخفة الهمزة وبالتحتانية ورقاعة بالكسر ومر الحديث قوله باب ذبيحة المرأة والخادم
بالاضافة ومر الحديث والرجل بن الانصار هو ابن كعب بما ما هو الظاهر باب لا ذبح
بالتنوين قوله ما انهر الدم ضميره يعود الى كلمة ما والدم منصوب على المفعولية

وحديثه معلوم مما ذكر فيما فان قلت الترجمة من ثلثة اشيا وفي الحديث اثنان منها
ولم يذكر العظم قلت قد علم من السابق ان المنع في السن لانه عظم فالتبع به ما مر من قوله
عليه الصلوة والسلام اما السن فعظم قوله باب ذبيحة الاعراب بالاضافة قوله وكانوا
اي السايلون كذا في القسطلاني وهذا من كلام عايشة رضي الله عنها قوله ومعنى تزوقت بالنون والزاي وثبت ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ذباح اهل الكتاب
وشدة المهلة قوله ما في يدك اي البهايم الانسية قوله اوازن بسكون الهمزة وفتح الواو
وسكون النون وفي بعضها بفتح الهمزة وسكون الواو امر من اذى يذي اي ادم النظر
واعده ببصرك ليلا تزل عن المذبح واثبت بوزن اقم من ان القوم فهم يريدون
اذا هلكت مواشيهم اي اهلكها ذبحا واذهق نفسها بكل ما انهر الدم وهذا
مما رواه ابو داود في السنن بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون وادن في الوجه
على وزن اعلم من ارن يارن اذا نشط وخف اي خف واعجل ليلا يقتلها خنقا وذلك
لان عين الحديد لا يعود الى الذكورة مورد ومعنى ما يعود اي ما يجي وما يذهب قوله باب
النحر والذبح بلا اضافة والنحر في اللبة والذبح في الحلق قوله النحر بفتح همزة الاستفهام
ويحر بضم التحتية وكسر الزاي اي ايكفي هكذا في النسخ الحاضرة وفي القسطلاني بفتح التحتية
بغير همزة وقال لعله ان الحزه بصيغة المتكلم وما يذبح بفعل صيغة المجهول وكلمة ما
في ما يذبح مع صلتها في محل النصب بما المفعولية والمراد منه من شانه ان يذبح
قوله نعم ثم جوابه عن سواله وما فوقه فان ذبحت تعليم باعلام حكم العكس
الاوداج وهي جمع وداج بالواو المفتوحة والمهملة والجيم عروق العنق قلت اي قال
ابن جريج لعطاء فمختلف اي يترك الواحد الاوداج حتى يقطع النخاع بكسر النون قال
عطاء لا احال كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ الصحيحة الحاضرة فمختلف على صيغة
المخاطب من المعلوم وعلى صيغة المؤنث من المجهول والنخاع مثلثة النون وهو خيط
ابيض يكون داخل فقار الرقبة يمتد الى الصلب حتى يبلغ عجب الذنب قوله قال الاحال
بكسر الهمزة بعد الالف الاضحية اي لا الاضاحي قوله النحر بفتح النون وسكون الحاء وهو ان يجعل الذباح
فيبلغ القطع الى النخاع قوله واذا قال تايد كون الذبح افضل فهو بيان لما قال اذكر
اسم الله ذبح البقرة وفي بعضها وقول الله واذ قال موسى فهو عطف على اللجي الواقع في
الترجمة اي باب نسخ قول الله تعالى قوله الحلق واللبة بفتح اللام وضم الموحدة وقف
الصدر وحواليه ولا يخفى هذا ما ذكره قيل من ان الذبح يكون في الحلق والنحر في اللبة
اذ التزكية شاملة لهما وفسر البعض اللبة بموضع القلادة وقيل بالبقرة في اعلى الصدر
والمال واحد قوله لحز انيه دليل على ان الكلم الجرح جايز وهو غير واجب منه معفى

الحديث القبلي قوله باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة فالاول قطع اطراف الحيوان
او بعضها وهو حي يقال مثل الحيوان يمثل مثلا كقتل يقتل قتلا اذا قطع اطرافه او انفه
او اذنه مثلا والاسم المثلة والمصبورة هي الدابة تحبس حية لتقتل بالرمي ونحوه والمجثمة
بضم الميم وفتح الجيم والمثلثة هي المصبورة لكن مخصوصة بالطير او نحو قوله ان تضيق البهائم
فالية القاموس البهيمة كل ذات اربع قوائم ولو في الماء او كل حي لا يميز يجمع بهائم انتهى وعلى
استدلال به المنع عنه بالنهي الوارد عن الشارع ظاهر وعلى الاول قياسي قوله اذخر بفتح
اليمن قوله المنهي بضم النون وسكون الهاء وهو اخذ مال الغير جهرا قهرا قوله باب
الدجاج مثلثة المهملة وقيل الضم ضعيف وهو اسم جنس واحدته دجاجة كذا في اليمني
وفي القاموس الدجاجة معروف للذكر والانثى وبتلك نهدم بفتح الزاي والدال المهملتين
هاء ساكنة قوله والجوي بفتح الجيم قوله اخبث لغة الجرثم جواب الامر اعني اذن وقد مر حديث
الباب وفي الحديث ارشاد الى الحث حسن في فعل المعروف بمن له المكروه فقوله صلى الله
عليه وسلم ان الله هو حكم يحتمل ان يكون ذلك بالوحي والله تعالى اعلم ويحتمل ان يكون
كناية عن حضور الابل من الخارج بعد ما لم يكن عنده عليه الصلوة والسلام قوله
باب لحوم الخيل بالاضافة وهي مكروهة عند ابي حنيفة كراهة تنزيهية على الاصح وقيل
كراهة تحريم وتمسك في ذلك قوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة
حيث جعت الخيل مع نوعين غيرها كونين وذكر نفعهما بالركوب والزينة ولو لم
يكن اكل الخيل شين لذكر في مقام بيان الامتنان لانه اعظم نفعا قوله باب لحوم
الانسية بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس بالضم ضد الوحشية ويقال فيه
الانسية بفتحتين نسبة الى الانس قوله عن محمد بن علي ابن الحنفية قوله عن محمد بن علي
عن جابر والمراد محمد بن علي هو الامام الباقر وعلي هو ابن الحسين زين العابدين
رضي الله تعالى عنهم قوله محمد بن سلام بالتشديد والتخفيف على ما في الكرماني
وهي احاديث الباب ظاهر قوله سفيان هو ابن عيينة وعمرو وهو ابن دينار قوله
باب اكل كل ذي ناب من السباع وبيّن حديث الباب ظاهر قوله باب جلود الميتة
بالاضافة اي ما حكمها في الانتفاع بها قوله محمد بن جبير بكسر المهملة وسكون الموحدة
جبير على لفظ التصغير ونقل الكرماني عن البعض ان الذي في نصيف بفتح النون المهملة
وسكون النون الاولى من المعز جعد اعنز وعنوز وعنان كذا في القاموس قوله
باب المسك بالاضافة اي في بيان حكمه قوله عمامة بضم المهملة وخفة الميم وبيّن
بفتح التحتية وسكون الدال وفتح الميم من دي يدي قوله اللون بالرفع مبتدأ خبره
لون دم وكذا والريح ريح مسك ويستفاد منه صحة الاستقال بالمسك وطهارته

وهو موضع الترجمة ومناسبة بالكتاب لانه يحصل من فضله ما يصطاد قوله ان يحذ بك
بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الزال المعجمة اي يعطيك والحذة بالكسر العطية قوله باب
الارنب بالاضافة قوله فغلبوا بالمعجمة اي تعبوا وعجزوا عن اخذه وقدم الحديث
والانفاح للاثارة كما مر وفيه دليل على حله قوله باب الضب بالاضافة وعني بها في اليابظاهر
باب اذا وقعت الفارة بالتنوين قيل لسفيان القائل هو شيخ البخاري علي بن المديني
وسفيان هو ابن عيينة كذا في اليمني وقال الكرماني فان قلت كيف يمكن ارجاع الترجمة
الا بتصور الفاء ما حوله الا في الجامد اذ الذائب لا حوله قلت علامته منوطة بانه
اذا كان جامدا يلقى ما حوله وفوقه كل اليابس ومفهومه انه اذا كان ذائبا لا يكون كذلك
بل يتنجس الكل انتهى وروي ايضا في رواية غريبة وهي اذا كان ذائبا فلا تقربوه قوله
عن حديث عبيد الله الخارود المجرود يتعلق بقوله بلغنا قوله باب العلم والوسم
بفتحتين اي العلامة قال القسطلاني في مسلم مر النبي صلى الله عليه وسلم بحمار قد وسم
في وجهه فقال لعن الله من فعل هذا لانه يسم احد الوجه ولا يضرب احد الوجه ولذا
كره لشرف الوجه وحصول الشين فيه وتغير الخلقة قوله باب اذا اصاب بالتنوين
عباية بالقاف وخفة الموحدة وفي الحديث قريبا وكذا حديث باب اذا ذبح الحديث
قريبا قوله او ما تفر بتشديد الطاء قوله باب اكل الضب بالاضافة الكفي فيه بالاباحة
لانه لم يظفر فيه بشيء مما مقتضى شرطه والكفي بسوق الايات كذا في اليمني
قوله بك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاضاحي جمع الاضحية بكسر الهمزة وضمها والاضاحي بتشديد التحتية
وتخفيفها قوله باب سنة الاضحية نص على السنة اشعارا بانه الحق عنده
على خلاف قول من قال بوجوبه كابي حنيفة رح لكن عنده على الموسر المقيم وعنده
المالكية على المقيم والمسافر جميعا قوله هي سنة ومعروف والمعروف اسم جامع لكل ما
عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه
الشرع قوله اليابي بالتحتية واللام والتشديد بفتح الموحدة وسكون المهملة عامر قوله فصلي
هذا خبر ان بتقدير ان وان لم يكن فيقبل تسمع بالمعيدي خير من ان تراه قوله نيار بكسر النون
وخفة التحتية قوله الجذعة قال الكرماني هي جذعة معز وجذعة الضأن وهي الطاعنة
في السنة الثانية يجزي للكل واما جذعة المعز فلا بد ان يطعن في السنة الثالثة
ليفيد وههنا افق الاخر ويجزي بجزي بكسر الجيم ولفظ تر والمثناة الفوقية وتشديد اللام
على صيغة المجهول والمسلم اريد به الذبيحة والمراد به ازالة الدم التي هي عبادة
في ذلك الوقت قال الكرماني اختلفوا في وقت الاضحية فعند الشافعي يدخل بعد مضي

بقدر صلوة العيد وخطبتها من طلوع الشمس يوم النحر سواء صلى الامام او لا مقيما بمنا صار او لا لقوله صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلوة وهذا اتم من صلوة الامام وغيره ولا يشترط فعل الصلوة اتفاقا لصحة التضحية وعند الحنفية في حق الامام والمصار بعد صلوة الامام ويجوز بعدها قبل ذبحه واما آخر وقته فعند الشافعي آخر ايام التشريق انتهى وعند الحنفية آخر يوم من بعد العيد ولا باب قسمة الامام الامامي بين الناس بلا اضافة ولا بجمة بفتح الموحدة وسكون الهملة وبالجيم ابن عبد الله الجهني تابعي معروف ولا جذعة من المعز كما في القسطلاني ويشير اليه كلام الكرماني لهذه رخصة لعقبة لما سياتي ان عتودا اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو ولد المعز خاصة ولم يبلغ سنة ولا باب الاضحية للمسافر والنساء ولا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسافرا وقال الشافعي يجب سنة على جميع الناس وقال ابو حنيفة لا يجب على المسافر واستدل به على ان اضحية يجزي عنه وعن اهل بيته وخالف في ذلك الحنفية وادعى الطحاوي انه مخصوص او منسوخ قال الشيخ ابن حجر في برمات الطحاوي لذلك بدليل وقال القرطبي لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم امر كل واحدة من نسائه باضحية مع تكرار سنين تعديدين ولا والعادة يقتضي بقلة ذلك لو وقع انتهى والحق انه لم يات بدليل ينفي الاختصاص مع كون المستدل محتاجا اليه لان المانع يكفيه الاحتمال لا يحتاج الى دليل يثبت به يساوا ذا واجه صلى الله عليه وسلم ولعل تضحيته عليه السلام للازواج بطريق التنفل ولا كتفاء الحكم على الاهل والتعبير بالتضحية على التشاكل على ان البقرة يشترك فيها السبعة مع ان الحديث لا يدل على التشارك في اضحية واحدة بين الرجل وبين اهل بيته واما ما اخرج مالك وابن ماجة والترمذي وصححه من طريق عطاء بن يسار سالت ابا ايوب كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فياكلون ويطعمون حتى بهى الناس فيتسعون فلا تعارض للمرادة الغنية او اضحى زوجها بل العلة ذلك لمن لم يكن زوجته غنية مع انه يحتمل ان يكون معنى الحديث انه كان يضحي بالشاة عنه ويضحي بالشاة عن اهل بيته ولا باب ما يشترى من اللحم بالاضافة ولا انكفاء اي مال ولا وعندي جذعة اي جذع من المعز كما ياتي التصريح به قريبا ولا باب الاضحية يوم النحر ولا قال محمد هو ابن سيرين ولا هذا لا بالضم وشدة اللام جمع صلا ولا فقال الصدق التصديق باعتبار ان بعض من بلغه او سمعه من بعض من سمعه من حيث العمل ولا الاهل البيت زاد ابو داود عن المسيب مرتين كما في القسطلاني وبالجملة هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم والراوي بينهما كلامه وهو الباب ظاهر ولا

ولا يعني مخبر النبي صلى الله عليه وسلم وبه يعرف المطابقة بين الحديث والترجمة لان نهيه عليه الصلوة والسلام كان بالمصلى كما ياتي ولا باب اضحية النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها اضحية بكبشين وقال بعض العلماء ينبغي للامة ان يذبحوا كبشين احدهما لنفسه والآخر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل الذي ضحى كبشين لذلك ولا انكفا اي انقطع ولا تابعه قال الكرماني اعاد قال اولا واثانيا تابعه لان القول اعم يستعمل اذا كان مما يسبق للذاكرة واما المتابعة فهي عند النقل والنقل ولا ورد اذ بفتح الواو وتسكين الراء وبالمهملة والنون البصري ووهب على لفظ التصغير ولا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لضحيته بفتح الجيم وشدة المهملة اضحية الامر ومعنى ما فيه ظاهر واضافة عناق الى لبون اشارة الى صوتها من الضعاف والعناق بالقاف وخفة النون الانثى من ولد المعز القاموس كصحاب الانثى من اولاد المعز باب من ذبح الاضاحي بيده ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واضافة الصفاح الى الكبشين ان الذي ولا اضاف الى المثنى لا يثنى بل يجمع والوضع يكون على اصطلاح عنفقة الايمن يكون اثبت كذا في القسطلاني ولا باب من ذبح اضحية غيره بلا اضافة ولا وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه وظاهر الترجمة مع لفظ الحديث يدل على اختصاص تلك الاضحية باسهات المؤمنين فكيف يستدل بهذا على التشارك بين الزوج واهله كما قالت علماء الشافعية رح وقد مرت الاشارة الى هذا في باب الاضحية للمسافر والنساء ولا باب الذبح بعد الصلوة وحديث البراء مر قريبا ولا قوفي من الايفاء او من التوفية وعلة شك من الراوي وحاصله انه لم يات بما امر ولا باب من ذبح قبل الصلوة اعاد بالتنوين ولا هذا يوم يشتهى فيه اللحم فلا يحمل على غير الوجه المسنون وفي الحديث دليل لمن قال بوجوبها لان الامر للوجوب بالاعادة يشوبك واختلف النادبون لا يمنع ثبوت الوجوب عند الحنفية لان الواجب عندهم ما ثبت بدليل قطعي ولا هذه بضحيتين وبالنصب اي حاجة ولا فكان بشدة النون ولا عذره اي قبل عذره والحاصل ان الجبران ومعنى الحديث ظاهر وكذا معنى الحديثين الآتيين ظاهر ولا خير بكسر الخاء هذه ولا اجزى ما ذبح لنفسه وقعت مقبولة باشاعة النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لن تجزي بعدك ولا باب وضع القدم بالاضافة ولا بكبشين ويحتمل ان يكون كلاهما واجبا عليه عليه الصلوة والسلام وكان من خصائصه كبعض المفروضات ومعنى الحديث ظاهر والصفي بضم المهملة وفتح الفاء الجانب ولا باب التكبير عند الذبح بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ولا باب اذا بعث بالتنوين بدنة يكون للمهملة ولا ليذبح بلا صيغة المجهول ولا يصفقوا وهو في احدى اليدين بلا الاخرى ليسمع صوته ولهذا ما يقع التصفيق بالتاسف ولا باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ولا باب بفتح الجمة وشدة الموحدة الاولى عبد الاعلى البصري ولا قرن حديث ابن عباس المذكور

عن الادخار كما ذكر في الحديث المقبل قوله فلا تقبحوهن بالمهملة وبالموحدة وفي بعضها بالجيم قوله
وشدة الحاء المهملة وبالياء التحتية المفتوحة قبل النون المشددة قوله وليست بغريمة اي ليس
النفي للتحريم وهذا من كلام عائشة رضي الله عنها قوله جاء نفخة المهملة وشدة الموحدة قوله
ناكلون من شحكم اي يومكم الخ قوله فقد اذنت اي فليرجع ربه استدل احمد على سقوط الجمعة
بما من صلى العيد اذا اجتمعا وبه قال مالك واجيب بانهم انما كانوا يأتون العيد والجمعة من
مواضع لا يلحقهم الجمعة فيرجعون اليهم في ذلك كذا في العيني قوله ثم خطب الناس فقال الخ الا مه
وكلام ابن عمر رد على ابن عباس من جهة ما خلاف مذهب عائشة يعني امتنع عنهم فثبت
الخلاف فيما بين الصحابة رضي الله عنهم قوله وكان عبد الله يأكل اي الخبز بالزيت ويترك اللحم الاضاحي

كتاب الاشربة

قوله بسم الله الرحمن الرحيم حرمها في الآخرة الخ قوات بينة وانهار ثم لذة للشاربين لا ينزفها قوله ومعنى حديث
الباب ظاهر وكذا معنى تاويل ابن عباس لتنزع الايمان ليوافق مذهب اهل السنة والجماعة
وتاويله برد مذهب الاعتزال والخوارج قوله الحمد لله الذي هداك للفطرة ساسبة اللين
للفطرة من جملة انداء انعم المولود الذي يولد على الفطرة ويقال العقل والفهم بجدها
ويقوي الفطرة بهما واما الخمر فانها تخدا من العقل وتزيل الفطرة قوله باب الخمر من العنب وغيرها
محصوص بما يتخذ من التمر وقال العيني مقصوده ان الخمر التي تكون من ماء العنب لا من غيرها
من الاشربة من غير العنب لكن خطبة عمر والابواب الآتية يؤيد الوجه الاول يقال ان الخمر
حقيقة هي التي من العنب وما سوى على المجاز قوله ابن معول بكسر الميم وسكون المهملة وفتح
قوله وما بالمدينة منها اي من خمر العنب نوح اي شيخ كثير كما يأتي في الحديث الآتي منصلا
او قال ذلك ابن عمر بحسب علمه وعلى الحديث ظاهر قوله نزل تحريم الخمر بالتنوين قوله ففضيخ
بالفاء المفتوحة والمعجمتين من الفضخ وهو شراب يتخذ من البسر من غير ان تمسه النار
وقيل هو ان يفضخ ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي وفي القاموس والفضيخ عصير
العنب وشراب يتخذ من بسر مفضوخ قوله وهو ايا ما زاي المنقوطة المفتوحة وميمها
وسكون الهاء البسر الملون الذي ظهر فيه الحمرة والصفرة قوله باب الخمر من العسل وهو النبيذ
بكسر الموحدة وسكون الفوقية وقد يفتح الفوقية في القاموس النبيذ بالكسر وكعنب ينبذ
العسل للشتد او سلالة العنب وبالكسر الخمر قوله الفقاع بضم الفاء وشدة القاف وبالمهملة
مصنع من العسل والزبيب وعلى ما في الباب من الحديث ظاهر قوله باب ما جاء ان
الخمر بالاضافة قوله حتى يحمد ابي يبين لنا بيانا تاما قوله الحدادية تجلب الحمل اه يجلب به
وهو الكلالة من لا والد له ولا ولد له وقيل بنو العم قوله وابواب من ابواب الربا اي كبيرة
حرم تناول البيوع الفاسدة وقد اختلفوا فيها اختلافا كثيرا حتى قيل الاشباه التي قيل الربا

قوله الزبد بتقديم غير المنقوطة على المنقوطة وفي بعضها الازبجة معجمة والظاهر ان المراد ما يقال
له بالفارسية بوته قيل يدخله فيه شيء من العنزة ويترك حتى يخمر قوله باب ما جاء في تخمير
الاناء قوله المعازف بالمهملة والمنقوطة آخره فاء هي الات الملاهي قوله يمدح اي يروح الراعي
سارحه اي الغنم الخ يسرح بالغداة قوله يأتيهم وفي بعض الروايات يأتيهم طالب حاجة
فتقديره اولى قوله وبضع العمل بضمتين اي الجبل اي يرفعه عليهم ويضع حقيقة او مجازا لكن
مخصوص بقوم من ملاءة الموجودة كالخسف كما وقع في بعضهم قوله باب الانتباذ قوله انفقت
بالنون والقاف والمهملة في نوفيع المشاة الفوقية ومعنى الحديث ظاهر قوله باب في خبيص
النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية والظروف بلا اضافة قوله الزبيري بضم المنقوطة وفتح الموحدة
والراء نسبة الى الزبير احد اجداده كما في القسطلاني قوله سفيان هو الثوري قوله فلا اذن
اي فلا اذن في تحريمها اذن ولعله اوحي اليه عليه الصلوة والسلام في تلك اللحظة وهو امر ممكن او النهي
اولا كان معوضا الى الرأي عليه الصلوة والسلام وقد اشرت فيما سبق ان قوله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم قد يفوض الى رأيه بعض
الاحكام والله اعلم ولا اذن لضرورة الاحتياج المستثناه في الدين قاله القاموس اذن جواب
وجزاء تاويلها ان كان الامر كذا فلا اي فلا ينهى عنه ويجوز فيه الالف فيقال اذن واذا
وقعت بعد اذن ابدلت من نونه الف انتهى والنون والالف كلاهما منحتان فيهما قوله
وقال خليفة هو ابن خياط بمعجمة وهو من شيوخ البخاري قوله ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة
وقال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قوله ابي عياض بكسر المهملة وخفة القضائية وبالجيم قوله في
الجرة بفتح الجيم وشدة الراء جمع جرة وهي وعاء للسقاء معروف قوله المزفت بضم الميم وفتح الزاي و
شدة الفاء المفتوحة قال القسطلاني هي اسرع للتخمير قوله عن الادعية بدل الاسقية
حدثنا سفيان هذا يحتمل ان يكون هو الثوري ويحتمل ان يكون ابن عيينة لان يحيى القطان
روى عن سفيانين كلاهما كذا في العيني قوله اهل البيت منصوب على الاختصاص قوله المذكرت
بالتخفيف قوله لا شرب بما صيغة المجهول والمقول هو النبي اي وعيد الاحاديث المذكورة في
الباب ظاهر قوله باب نقيع التمر الخ صوابه بلا اضافة قوله القاري نسبة الى القارة قبيلة
وقد مر حديث الباب وحديث الباب يدل على شراب النبوذ اذا لم يتغير في الحي اسرع
وفي البرد اطول وعلى هذا يحمل الحديث المذكور على سقيه صلى الله عليه وسلم النبوذ يوم بين
والحديث الذي يدل على صيغة سقيه عليه الصلوة والسلام يوما باب الباذق بالمهملة
المفتوحة والقاف معرب باده اي الخمر خلاف ما قرروا من انتفاء ما يجاوز فاعل
الاعالم وقالب وطالع وخاتم قوله معاذ اي ابن جبل وابن عبيدة الجراح وعمر وابو
موسى اذ شربه اذا لم يسكر قوله الطلاء بكسر المهملة وخفة اللام وبالمد هو ان يطبخ العصير
حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه تحيا مثل طلاء الابل ويسمى بالمثلث ويقال له بالفارسية

سبك وفيه قول آخر وهو ان يذهب نصفه بالطبخ قالوا هذا ما يؤمن عايلته كذا في الكرماني
ولم طبخا اي قبل ان يخمر اما لو صار خمرا فطبخ فان الطبخ لا يطهره ولا يحله الا يجاز ايمن يجيز
تخليل الخمر كما في الفتح ولكن استفادة هذا الذي ذكره الشيخ ابن حجر من قوله لطبخ الى آخره من قول
ابن عباس رضي الله عنه ما دام طبخا الى آخره انما تمهض حجة لما من يجيز تخليل الخمر لو لم يكن مولا
ولا يكون له ما يعارضه ولم وقال عمر امير المؤمنين ولم من عبيد الله هو ابن عمر ولم وانا سايل لغة
اي عن الشراب الذي شربه في حجه سكرا لجهله كما في الفتح قال الشيخ ابن حجر وهذا لا يؤيد ما
احله عمر من المطبوخ الذي يبيح بالطلاء ما لم يكن بلغ حد السكر ولم سفيان عن ابي الجويرية
سفيان هو الثوري والجويرية بالضم ولم سبق محمد اي حكم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الباذق ونحوه بالتحريم لقوله فاسكر فهو حرام ولم قال الشراب اي قال الجويرية الباذق
هو الشراب الطيب الحلال الا ان عصير العنب للحلال او الرطب الطيب مثلا ولم يجب الحلواء
والعسل مناسبة للباب ان العصير المطبوخ اذا لم يكن مسكرا فهو حلال كما ان الحلواء
والعسل حلال حتى ينعقد والعسل يخرج بالماء فيشرب كذا في الكرماني ولم باب من راى ان لا يخلط
يخلط بفتح التحتية وكسر اللام على صيغة المعلوم من الغلط والضمير للمكلف اي لا يخلط
البسر بالتمر في الانتباذ وقال القسطلاني يخرج عمر عن الجمع بين الاسمين فوزي اذ كان كثيرا
ما يسال عن حذيفة هل عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين فيقول لا فيقول له
هل رايت في شيء من خلال النفاق فيقول لا الا واحدة فقال ما هي قال رايتك جمعت
بين اسمين على ما يكره ملح وزيت وكنا نعهد هذا نفاقا فقال لله علي ان لا اجمع بينهما
وكان لا ياكل الا زيتا خاصة او ملحا خاصة قال القسطلاني وهذا ترو ع والا فلا خلاف
في ان الجمع بينهما مباح لشرطه ولم اباد جانة بالضم والجيم ولم ان جريجا بالجيمين
عن الزهري وحكمه النهي خوف اسراع الاسكار في النبيذ مع الخلط هكذا في العيني و
الظاهر ان العلة ههنا انهيذهما كما ياتي في حديث مفصل عن قوله وليبذ كل واحد منهما
على حدة وهو على صيغة وقال الخطابي ذهب الى تحريم الخليطين وان لم يكن الشراب
مسكرا جماعة عملا بظاهر الحديث وهو قول مالك واحمد واسحق وظاهر مذهب
الشافعي وقالوا من شرب الخليطين اثم من جهة واحدة فانكان بعد الشدة اثم
من جهتين وحض الليث النهي اذا انتبذا معا انتهى واعترض البعض على قول من قال
لا باس به اذ كل واحد منهما بحد منفردا فلا يكره مجتمعا فقالوا الاحسن منفردة تجوز بها
مجتمعين الى ما هو الاصل فيهما وان مقصود من قال اذا يعمل كل واحد منفردا فلا يجوز مجتمعا
ان الاجتماع بين الحلالين ليس من اسباب الحكم بالكراهة اذا لم يعتزم امر اخر فلا من
ملاحظة ذلك الامر كما يلاحظه في جميع الاختين انه سبب لقطيعة الرحم وهذا طريقة
مسلوكة بين الفقهاء الذين وفقهم الله سبحانه لفضله لفهم الحكم والعلل للاحكام

فلا ينبغي ان يحتقر غيرهم عليهم كما لا ينبغي ان يحتقر من ليس من اهل العبرة غيره من كان
سفهر والزهو بفتح الواي وسكون الهاء البرني الذي بلا نواه حمزة او صفرة ولم باب اللبن
بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ومطابقته معلوم من الزيادة التي تركت هنا وهو انه
عليه الصلوة والسلام اختار شرب اللبن ولم التضمن بفتح النون وسكون الجهة ولم سفيان
هو ابن عيينة ولم وربما قال شك الناسخ اي لا ادري ولم قال فاذا وقف قال التضمن بضم الواو
وكسر القاف المشددة وبالفاء ان سفيان ربما كان ارسل الحديث فلم يقل فاذا وقف
عن ام الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول او مرسل فاذا هو عن ام الفضل وهو في
قوة قوله هو موصول ووقع في رواية ابي ذر فاذا اوقف بضم الهمزة وسكون الواو وكسر
القاف من الايقاف كذا في العيني وجوز العيني ايضا كونه من الوقف وكذا الكرماني
يوم عرفة سقط هنا هذا اللفظ في نسخة ابي ذر كما في القسطلاني ولم من النفيع وهو
موضع بوادي العقيق وهو الذي جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بني النجم ولم لو ان
تعرض كلمة لو للتمني وتعرض بضم الواو واجاز ابو عبيد كرها والمقصود لو سترته وغطيته
ولو بوضع العود عليه لكان خيرا وهذا الحديث وما بعده لحديث واحد في المعنى ويستفاد منه
حل شرب اللبن واستحباب ستره بشيء وجواز اطلاق لفظ التخمير على دعاء ما به بالمعنى اللغوي
ولم كبشة بضم اوله وسكون المثلثة هي القطعة من اللبن وقد مر الحديث ولم الصدقة المحقة
الحلوب من الناقة والصفي الكثير اللبن المصطفاة ولم منحة بكسر الميم وسكون النون منيحة
على التمرين اي عطية ومعنى الحديث ظاهر ولم دفعت قال في اللمعات كذا للاكثر بضم الواو وكسر الفاء
وفتح الهملة وسكون الفوقية على البناء للمجهول والسدرة مرفوعة وللبخاري دفعت بدال
بدل الواو وسكون العين وضم الشاة بنسبة الفعل الى المتكلم والى حرف جر اشتى وعلى الرواية
الاولى كلمة الى بتشديد التحتية احديهما ياء المتكلم ورفع السدرة على نيابة الفاعل ما يشتهيه
عبارة العيني ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران ولم باب استعذاب الماء بالاضافة
اي طلب الماء العذاب الى الحلواني اي هو محمود ومعنى الحديث ظاهر ولم بئر حي بفتح الموحدة
وسكون التحتية مقصورا وجوه وقد مر الكلام في ضبطها ولم الى بتشديد التحتية
ولم وضعها على صيغة الامر ولم رايح بالهمزة المقلوبة ولم عبد الله اي ابن مسلمة الراوي ولم
باب شرب اللبن بالماء ولم واتى داره اي دار انس والجملة حالية اي شرب صلى الله عليه وسلم
حين اتى دار انس ولم لحلبت بصيغة المجهول الغايب او المتكلم المعروف وكذا لفظ شيب
كذا في الكرماني والكتفي القسطلاني بصيغة المتكلم ولم الايمن بالنصب ويجوز الرفع فيهما
ومعه صاحب له اي ابو بكر رضي الله عنه ان كان عندك ماء جمدته الجارية في الجابية ولم كرعنا
الكرع هو الشرب بالضم اي كرعنا بالماء الجامد الجارية في الجابية كما في القاموس كرع في الماء اوفى الاناء

كمنع وسمع كرعا وكروعا تناوله بفيه من موضعه من اناء يشرب بكفيه ولا اناء له وقد
فاطلق على صيغة الامر وقد فاطلق على صيغة الماضي والضمير فيه للرجل وضمير التثنية يعود
الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وقد باب حب الحلواء والعسل الاضافة ترجم البخاري
بما ذكر اشارة الى ما روي عن الزهري وابن مسعود تنبيها على ان الحلواء والعسل
من الطيبات التي احل الله لنا وان البول النجس من المحرمات الخ منع والله تعالى اعلم
فضلا فلم يجعل الشفاء فيها والا لم تقتض فضله سبحانه علينا ان لا ينعمنا عليها ومعنى
ظاهر والمراد بالحلواء التي الحلو وقد باب الشرب قائما بالاضافة وقد النزع الفج الوسع
وشدة الزاي وبره بفتح المهملة وسكون الموحدة وقد والرجبة بالفتحات المكان الواسع
والمراد رحبة مسجد الكوفة ومعنى الحديثين ظاهر والظاهر انه مخصوص بماء الوضوء
وماء زمزم على من خير في الشرب قائما والحديث الاول يعمل على الثاني ويؤيده ما في رواية
الاسماعيلي قد غلبوه ولعل الوجه في ذلك ان الماء المشروب يصير بدرقة للاعضاء
اذا شرب قاعدا واما اذا شرب قائما فيجري في الاطراف بسرعة فلا يبقى عمل المدرقة
واما ماء الوضوء وماء زمزم فالمقصود منهما وصول البركة الى الاجزاء البدنية
والله تعالى اعلم بأسرار احكامه وقد باب من شرب وهو واقف على بعيره بالاضافة
ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران وقد باب الايمن فالايمن بالاضافة ومعنى الحديث
ظاهر وقد باب هل يستأذن بالتنوين اي نعم والمراد بالغلام هو ابن عباس
وقد فتاة بفتح الفاء المثناة الفوقية وشدة اللام المفتوحة اي وصفه وقد باب
الكرع بالفتح وسكون الراء وهو الشرب من الحوض او النهر بالفم وقيل باليدين
والاول اصوب كما في القاموس وقد يعني اشارة الى المفعول المحذوف ليحول وقد
مر حديث الباب في باب شرب اللبن بالماء ويحول بتشديد الواو من التحويل وقد
باب خثمة الصغار الاصبعين والخزمة مضاف الى الفاعل وقد القضيم بالقاف
والمعجمتين وقد فقال فاله ابو طلحة كما مر قريبا في باب نزل لتحريم الخمر وقد باب
تغطية الاناء بالاضافة وقد عمادة بالضم وخفة الموحدة جمع بكر الجمل وصغارها
اي طائفة من ظلام الليل وقد فكفوا بهم الكاف والفاء اي امنعوهم من الخروج
في هذ الوقت وقد فان الشيطاني هو على الحقيقة كما هو الظاهر او المجاز من
خبث الانسان وقد بابا مغلقا اي اذا اغلق وبذكر اسم الله وقد واوكوا بفتح الهمزة
وقد تذكير القاف وقد خمروا بفتح المعجمة وشدة الميم المكسورة وقد ولو ان تعرضوا
كلمة لو وصلية ويحتمل ان يكون شرطية والجزاء محذوف ومعنى الحديث ظاهر وقد باب
اختنات بالمعجمة والمثناة والمون والمثلثة وهو في الاصل الاقتناء والمراد هنا تقلب

افواهها وقد ان تكرر على صيغة المجهول في تنزيه والمسيب فيه انه لا يؤمن ان يكون
في السقاء ما يؤذيه من الهوام فيدخل في جوف الشارب وقد هو الشرب من افواهها
اي تقلب اوكية افواهها فيشرب منها بلا واسطة وسيأتي ما يوضحه وقد باب الترب
من دم السقاء في القاموس السقاء ككساء جلد الشاة اذا جذع يكون للماء واللبن
جمع اسقية واسقيات واساق وقد فضاء اي احكام مقدرة بكلمات قليلة وقد
فالمناسبة والفرق بينهما ان السقائين والمذمن القربة للماء خاصة كذا في الكرماني بتغير
وضبعه هكذا اكثير وقد وان يمنع جارة عطف على قوله الشرب وقد من في السقاء في بعضها
من فم السقاء والمعنى واحد وقد باب النهي عن التنفس في الاناء وقد واذا تنح بلا استحي
وقد باب الشرب بنفسين بفتح النون والفاء وقد غرز بالمهملة المفتوحة وسكون الزاي
قبل الواو وقد تنفسي المراد به التنفس وقت الشرب لماء بان ينقطع عن الشرب فلا يكون
الشرب متصلا بل يقطعه مرارا والمراد بالنهي المتقدم التنفس في الاناء في شرب واحد بان ينقطع
عن الاناء وقد او لتنويع الكلمة للتشريع والارشاد والاولى ان يقال انه يعني بل لتحصيل العمل المستمر
متصلا فكانه قال الشرب مرتين على هذا الفعل الذي صلى الله عليه وسلم فيكون روايته
الحديث للتاكيد والايماء الى ان النهي كان عن الشرب بلا قطع وهو يوافق قوله العطاش
يشرب قليلا قليلا فيكون اقوى على الهضم ببقاء جوارة المعدة المعتدلة المطلوبة وصيرورة الماء
بدرقة للغذاء ويفوت هذه الامور يشرب الماء الكثير مرة ودفعة وقد باب الشرب في آنية
الذهب وقد عن ابي ليلى اسمه عبد الرحمن في التهذيب ابو ليلى والد عبد الرحمن اسمه
بلال او بليل بالتصغير ويقال داود شهد احدا وما بعدها وعاش الى خلافة علي رضي الله
عنه وقد دهقا بكر المهملة ومنهما كذا في القاموس وهذه ساكنة مشرف وغير مشرف
وهو كبير القرية وكان الدهقان اراد بذلك انه الفضة تعظيم حذيفة واظهار تحاقره
كما هو طريق اهل القرى وقد فقال الى اشار بذلك الى ان رميه للزجر لا سبوء عن سوء خلق
بل للتنبيه على الامر المعروف لما ترتب على ذلك هم الضمير للكفار ثم ان الترجمة معلوة
من الحديث بالطريق الاولى وقد باب آنية الفضة بالاضافة يعني الحديث ظاهر
ويستفاد من التقسيم وكونها لاهل الذمة من الكفار الخ عن الاستعمال لتكون اليمين
بعيدا من فعل اهل الذمة وقد يخرجن بضم المعجمة وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية
وتشديد الراء ساكنة من الخروج وقد وهو صوت تردده البعير بحنجرته اذا هاج وقد سليم صيغة
التصغير وكذا سويد ومعرت على صيغة الفاعل من التعرين وقد وابو القاسم بكسر الهمزة في الاكثر
وضم الميم في الثاني وهو ان يفعل ما سأله الملتمس وقد والمباتر جمع مبتر بكسر الميم من الوتار

بفتح اللين وهي وطاء كانت النساء يضعنه لازواجهن يحا الروح واكثرها من الحرير
والقبع بفتح القاف وشدة المهملة منسوب الى بلدة الشام تذهب مضلع بالحرير
كذا في الكرماني والعيني ههنا كلام طويل ولد باب الثرب في الافتتاح بالاضافة ومعنى
الحديث ظاهر ولد باب الثرب من فتح ابني صلى الله عليه وسلم ولد سلام بخفة
اللام ولد عسان بفتح المهملة وشدة المهملة ولد اجم في القاموس الاجمة محركة الشجرة الكثيرة
الملتف جمع ايجم بالضم وبضمتين وبالتحريك وآجام وآجام وايجمات وفيه ايضا اجم الطعام
وغيره كرهه اتبعه وقال الكرماني ناقلا عن الجوهري هو حسن بناء اهل المدينة من الحجارة انتهى
وقال العيني هو الصواب انتهى وقد عرفت من القاموس واذكر في معناه ولم يذكر البناء في
معناه وقد عرفت ايضا ستر نزول الواو في موضع الاجم فان اصله الكراهة ولد منكسه
على صيغة اسم الفاعل من التنكيس ولد كنت اشفي اي اشفي الناس ولد من ذلك الكلة من لست
تفضيلة بل بيان لمنشا كونها اي انا اشفي لاجل ما صدر مني من غير علم وقال العيني وفيه وجهان
آخر وفي القسطلاني يعني لما فاتها من التزوج به صلى الله عليه وسلم ولد سقيفة بني ساعدة
موضع بالمدينة الصديق ولد من نضار بضم النون وخفة المعجمة شجر الشمام ولد باب الثرب
البولة بالاضافة ولد هذ الحديث اشارة الى ما بعده ولد جمي بلى اهل الوضوء وفي نسخة
باسقاط لفظ الاهل وهذه الرواية اصوب كما في الفتح قال بعضهم وجه الاول ان جي معناه
اسرعوا واهل الوضوء منصوب على النداء وحذف منه حرف النداء كما قال عليه الصلاة
والسلام جي على الوضوء المبارك يا اهل الوضوء انتهى وفي الكرماني في بعضها جي على بتشديد
الياء واهل الوضوء منادى محذوف منه حرف النداء والوضوء بفتح الواو ولد

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المرضى في بعضها كتاب الطب والاول اولى لان الابواب المذكورة في
ذيله فيها احوال المرضى وذكر كتاب الطب فيما بعد ولد باب ما جاء في كفارة
المرض ولد حتى الشوكة بالجر على ان حتى جاره وبالرفع على الابتداء وبشاكها بما صيغة
المجهول جنونه والضمير البارز مفعوله الثاني والمستتر مفعول له الاول وهو عايد الى
المسلم ولد نضب بفتحتين وكذا الوصب والاول التعب والثاني المرض ولد ولام ولا حزن
في القاموس للهم المحزن انتهى وفرق بينهما بان الاول بسبب ما يلحقه بقصده ولد
كالخاسة بالمعجمة هي الخرع اول ما يثبت يحا ما سان واحدة ويطلق طالبها الرطبة
اللينة ولد تفيئه اي تميلها ولد كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها زاء في القاموس
في القاموس والارز ونضم شجر الصنوبر انتهى وقيل هو صليبا بحركة الريح ولد
انجعاها بالنون والجيم والمهملة والقاء اي اقلعها مرة واحدة وهو لا يكون في ارقى الوجع

ولعل هذا كان معلوما للنبي صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي ولد كفاتها اي ايانا انتهى ولد فاذا اعتدلت
اي الريح او الحوادث اللاحقة بالمومن الخ يفهم من التشبيه المذكور تشبيها بالرياح المميلة
قال في القاموس العدل ضد الجور وما قام في النفوس انه مستقيم كالعدالة والاعتدال التوسط
حال بين حالين في كم وكيف وكل ما يناسب وعدل عنه عدلا وعدولا وجاز واليه رجع انتهى والمقصود
ان لخوف البلايا بالمومن من اسباب تكميله كالرياح للمميلة للخامة من اسباب تكميلها لانه حركها
ان تفعت الريح او الحوادث يعود الى فسادها وقال الشيخ ابن حجر ان جواب اذا محذوف اي فاذا
اعتدلت الريح استقامة الخامة ويكون قوله يكفاها بالبلاء رجوعا الى وصف المومن
قال ويويده ما في الكتاب التوحيد عن محمد بن سنان فاذا سكت اعتدلت وكذا المومن
يكفاء بالبلاء انتهى ومعنى يكفاء بالبلاء يقلب بالبلاء وقال الكرماني يا شبه المومن
بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه انتهى ولد بالجباب بضم المهملة
وخفة الوحدة الاولى ولد يصيب منه يبتلاء بمعجمة ولد باب شدة المرض بالاضافة ومعنى
الحديث ظاهر ولد حاك بفتح المهملة والتاء المشددة وهو من باب المفاعلة اي تناثرت
حظاياه ولد يوعك على صيغة المجهول او الوعك الحمى ولد باب بالتنوين وقوله اشد الناس
بلاء الانبياء عليهم الصلوة والسلام جملة من مبتدا وخبر ولد الامثل فالامثل بهو رواية
الاكثر وفي نسخة الاول فالاول واي بلاء اشد من مخاطبهم ودعوتهم الانبياء السفهاء
المتكبرين المنهمكين الى امور شريفة دقيقة مخالفة لطباعهم الشديدة البعيدة من الحق
ولد عن عبد الله هو ابن مسعود ولد باب وجوب عيادة المريض بكسر المهملة وحديث الباب
ذكر قبيل ولد باب عيادة المغمى عليه بالاضافة ولد اغمي على صيغة المجهول او الوضوء بفتح الواو
ولد باب فضل من يصرع من الريح كلمة من تعليلية الى منشاء صرعه استيلاء الريح والصرع عند
الاطباء علة لمنع الاعضاء عن افعالها كلها متعاقبا تام وسببه سدة بالمهملة تعرض
في بطون الدماغ وفي مجاري اعصاب المحركة للاعضاء من خلط غليظ ولزج كبلغم فيمنع
الروح الحيواني عن السلوك فيها سلوكا طبيعيا فينشنج الاعضاء وهذا لا ينافي كون الريح
من اسبابه فان الوطوبة قد يستحيل الى الريح وكذا الغليظ ولد اي رياح بالواو والوحدة
والمهملة ولد الا اريك بالتخفيف ولد اصرع على صيغة المتكلم من الصناع المجهول وقد مر ان
الرع يكون منشاه الريح ولد تلك المراة اي المصروعة وقيل ان ام زفر غير المراة السوداء
المذكورة ولد باب فضل من ذهب بصره ومعنى الحديث ظاهر ولد ابو ظلال بكر المعجمة
وتخفيف اللام والي ذر ابو ظلال بن هلال قال الشيخ ابن حجر وتبعه القسطلاني في الصواب
حذف لفظ ابن فابو ظلال اسمه هلال انتهى وينبغي ان يحمل ان يكون ابن صفة ظلال
ويكون في رواية ابي ذر مجرورا الا اذا ثبت الرواية عن ابي ذر بالرفع والكن هذا الاحتلاف

يبقى له ان يترخص بإتيانه ﻫ باب عيادة النساء الرجال من قبيل اضافة المصدر الى الفاعل
ﻫ وعك على صيغة المجهول اى اخذته الحمى ﻫ مصبع على صيغة اسم المفعول ﻫ اذخر جليل
اسمان للجبلين بمكة شرفها الله تعالى ﻫ بالجحفة وكان مكانها اليهودي وكانوا اشد
العداوة بالمومنين فدعا عليهم ﻫ باب عيادة الصبيان اضافة الى المفعول ﻫ سعد اى
ابن عبادة وابي بن كعب ﻫ يحسب اى يظن الراوي ان ابيا كان معه عليه السلام اى
لايجوز عيادة الموتى والظاهر على هذه النسخة ان الضمير فيها عايد الى بنت النبي
صلى الله عليه وسلم اى تظن نيته عليه السلام ان ابنتي حضرت وفاته على صيغة المجهول
ﻫ ونفسه بسكون الفاء كذا الرواية وتذكير الضمير باعتبار الصبي ﻫ تقعقع اى تضطرب
ومطابقة الحديث للترجمة بظهر بجيده صلى الله عليه وسلم واخذه عليه الصلوة والسلام
الصبي بيده ﻫ باب عيادة الاعراب ﻫ قال ابي الاعراب وقلت على صيغة الخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم اى قلت كذلك وليس كذلك فاصبح ميتا ﻫ باب عيادة المرتد
وهذا الحديث ظاهر ﻫ باب وضع اليد على المريض ﻫ المجيد على صيغة التصغير ﻫ
تشكيت بتشديد الكاف ﻫ شكوي بالفتح في اوله والتنوين في آخره ﻫ قلت فاوحي بحذف
همزة الاستفهام ومر الحديث ﻫ توعك على صيغة المجهول ﻫ اني اوعك ليس هذا بخلاف
للصبر وموجب الشكوى عند الناس بل تمهيد لما بعده وارشاد الى الصبر ﻫ باب ما يقال
للمريض وهذا الحديث ظاهر ﻫ باب عيادة المريض راكبا ﻫ الكاف بالكسر بدل من حارها
بعده بدل منه والذكية بفتحتين وكان الاكاف على الحمار والقطيفة على الاكاف و
النبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة ﻫ واليهود الظاهرانه عطف على عبدة الاوثان
ﻫ قبلان بسكون اى يظهر الاسلام ﻫ بجاحة بالرفع وهو الغباء ﻫ فحم بفتح الجيم وشد
الميم اى ستر ﻫ لاحسن على صيغة المتكلم وعلى صيغة افعل التفضيل اى لا احسن مما تقول
قاله استهزاء ﻫ مما تقول هذا على نسخة افعل التفضيل وفي نسخة ما تقول وهذا على النسخة
غير افعل التفضيل ﻫ ابو حياب ابو حباب المهملة وخفة الموحدة الاولى ومر الحديث
ومعناه ظاهر ﻫ برذون بكر الموحدة وفتح الذال المعجمة هو نوع من الخيل ﻫ باب
قول المريض اني وجع بالفتح وكسر الجيم على صيغة الصفة وقوله اشتد بي الوجع بفتحتين و
مطابقة الحديث في جواب قول ابو زيد بنعم فالمراد بالمرض الترجمة ما تيسر لهم اشتراهما ﻫ
ذاك بكسر الكاف اشارة الى مرض يكون مقدمة الموت ولعل وجهه ان بعض الامور
الصادرة عنها بعده عليه الصلوة والسلام لحرب الجمل لم تكن واقعة منها على قصد بل
وقائع تبعها كرامة الدعاء والاستغفار ﻫ ان ارسل الي ابي بكر وعهد بالضم اى
اوصى بالخلافة فيه دليل على صحة خلافة ابي بكر وعدم النص في غيره وان سبب التوفيق
فيه ان الله سبحانه يفعل ما يريد من خلافه ﻫ ان يقول اى مخافة ان يقول احد

للخلافة او يتمنى احد ذلك ومعنى حديث الباب ظاهر ﻫ باب قول المريض قوموا عني ﻫ
لما حضر على صيغة المجهول اى لما قرب اياه وفاته صلى الله عليه وسلم كان في بيت الاثنين
فلم يكن يوم الخميس يوم الاحتضار ﻫ لعظم بالفتحتين الصوت المختلف وقد مر الحديث ﻫ
يوم الخميس لوكان امر الكتاب امرها كما تقول الشيعة لكنه النبي صلى الله عليه وسلم في
جوته عليه السلام فات وفاته عليه الصلوة والسلام في يوم الاثنين ﻫ من دفين اي بعض
بين العروس وقد مر سابقا ما يتعلق ببعض الحديث ﻫ باب تمني المريض الموت ﻫ من مض
بالضم وتشديد الراء وفي نسخة للتاء ﻫ احيني على صيغة الامر من الاحياء ومعنى الحديث
ظاهر ﻫ حياء بفتح المهملة وشدة الموحدة الاولى الاعف بفتح الهمزة وشدة المثناة ﻫ كبات
بفتح الكاف وشدة التحتية على البطن ﻫ ولم تنقصهم الدنيا من امور دينهم وكانوا
في قلة واما الذين من بعدهم فلا الذين سلفوا فقد حصل لهم بسبب الفتوحات اموال
ووسعة ﻫ وانا اصبنا ما لا نجد له مصرفا الا التراب اى البناء وهذا تاسف منه ﻫ الدبوت
من شدة الالم وذلك لانه مرض موضا وطلاء ذلك عليه وابتلي بجسده ابتلاء عظيما كذا
في الكرماني ﻫ الا اني شيء بجعله في هذا التراب هذا محمول على ما زاد على الحاجة ﻫ اما محسنا
تقديرا اما ان يكون محسنا ويروى اما محسن على تقدير اما هو محسن ﻫ ان استعتبت
الاستعتاب طلب زوال العتب اى يرجع عن موجب العتب والمراد به التوبة ﻫ عباد بفتح
المهملة وشدة الموحدة ﻫ والحقني بالرفيق والمراد به الملاء الاعلى من الملائكة والانبياء
عليهم الصلوة والسلام وهذا كان في آخر اليموة وقت الوفات واختياره عليه الصلوة و
السلام الموت بعد التخيير كما في باب اواخر الغازي في الوفات ﻫ باب دعاء العايد للمريض
ونحوه ﻫ اواتي به الظاهر الرفع والتنوين وقال الشيخ ابن حجر انها للشك انتهى ﻫ اذا اتى على
هذه وفي ما بعدها اكتفاء بواحد من مجموع الامرين اولا ﻫ وحدثني بدون الرواية عن
ابراهيم النخعي ﻫ باب وضوء العايد ﻫ فغفلت بعد لاغماء كما مر ﻫ كلالة المراد به
ورث ما عدا الوالد والولد ﻫ باب من دعا برفع الوباء مقصورا وهذا ﻫ عظيرته العقرة
صوتا الخفي واليماكي والقاني وقد مر الحديث قريبا ويستفاد من رواية عايشة رضي الله
عنها ونقلها الشعر بالشين المعجمة انها التي سمعت من بلال على ما هو الظاهر وهذا مويد
لما قاله بعض اهل الحديث سين بلال عند الله شين موضوع وان كان حسن الصوت
فصيحا ولا كان سماع الكفار والمنافقين اذانه منزل سياسات تخريبهم حتى حكاية الى الكفل
يفتحها ان ابنة مالك من ملوك الضاري رغبت في دين الاسلام فسمعت اذان رجل
كان كريهة الصوت واعرضت عن الاسلام ﻫ كتاب الطب وهو معالجة المريض
وعلاج المرض ويسمى علم الطب به لانه يعرف ذلك ﻫ باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء
ﻫ الا انزل فيه شفاء وهو يتناول ما يوكل وما يشرب والادوية المانوية وقراءة القرآن

ومعنى للدين ظاهر ﴿ باب هو بدلي ومعنى الحديث ظاهر وحكم الجزء المتروك من الترجمة
يعرف بالقياس من الجزء المذكور في الحديث ﴿ باب الشفاء في ثلث يحمل الغالب او هي اصوك
وما سواه فوقع وهذا ايضا يحمل الغلبة ﴿ منبع بفتح الميم ﴿ ثرة بفتح المجمة وسكون الواو ﴿
مجمر بكر الميم ﴿ اللقح بفتح القاف وشدة الميم يعقوب بن سعد القمي مسنوب الى بلدة القم
قال البعض واهلها شيعة وفي من عراق العجم ومعنى حديث الباب ظاهر ﴿ باب الدواء
بالعسل وقوله فيه شفاء للناس وذلك لان اكثر المعالجين تركب منه هو الجزء الغالب فيه
ولكن يحصل الدواء بشمعه وبغيره وكما ان نفس العسل عند الاطباء لدفع المادة كذلك العين المباركة
لدفع الامراض الحادة والشمع لدفع الدمامل والتيام الشقوق الى غير ذلك واعلم ان سياق الآية
الكريمة في سورة النحل يعني قوله تعالى واوحى ربك الى النحل ان اتخذي من الجبال بيوتا
ومن الشجر وما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللا يخرج من بطونها
شراب مختلف الوانه فيه شفاء يقتضي ان ضمير قوله فيه راجع الى الشراب المقدر بالعسل
فمن تردد فيه فقد ابعد وكذا من تردد في انه مضر بالامراض الحادة فقد اخطأ نبه عليه الازرقي
ان النبي صلى الله عليه وسلم اسند الكذب الى الداء والصدق الى الله سبحانه في قوله فيه شفاء
للناس وانى طبيب يتيسر له ما تيسر للنبي صلى الله عليه وسلم من معرفة الامور على ان الاطباء
يقولون في بعض الامور الموكلة القوي او يفعل بالخاصية فيكون الاصل فيها والمالكات الشافية
على الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى فيكون العسل بتقدير الله تعالى بتعديد الحار وتخيين
البارد مثلا الازرقي الى قوله تعالى ثم كلي من كل الثمرات ولا شك ان فيه حارة وباردة
ورطبة ويابسة وقوله تعالى مختلف الوانه يشعر الجزء بتركيب القوي واختلاف الاوان
المناسبة لاختلاف المختار فلا ينبغي لاحد ان يتردد في ذلك اعتمادا على قول الاطباء
ولا يحل ما يروي من جزم بعض الناس في الحكم المنصوص بان فيه شفاء لو اراد الله سبحانه
واما الآية لم يستدل بها ما ينبغي الازرقي كيف حصل الشفاء للبطن الكاذب المشار اليه ولكن
في الحديث لما استدل بها وجه ينبغي وان علم الاطباء من علم النبوة وانى لهم ذلك
ومن منافعه ان بعض الفواكه المهندية والاوراق المهندية كالاترجة والطبنول اذا سقط
في العسل يبقى بالطراوة مدة مديدة وكذا قيل بالليمون وسمعت من بعض اخواني انه تاجر
كسر متاعه مدة فاغتم بذلك فسمع الحديث في شفاء العسل فعالج الآية الكريمة فقال في
نفسه تعالج به لعلي من القم على كساد المتاع والبعد عن الوطن اشد من كساد فاخذ
باكل العسل فصار متاعه رابحا بارادة الله تعالى بناءه بمنفعة والله اعلم ثم اعلم ان كثيرا
من الاطباء لما غفلوا عن حقيقة الامر ونظروا الى الظاهر وجدوا من التاثير والتاثر بعد
استعمال الادوية منسوبا الى الاثار اليها وحيث وجد في استعمال بعضها ما هو مخالف بصورها
وطبايعها حكموا انها بان ذلك من خاصيتها وخواصها ولم يعرفوا ان الكل من الله سبحانه
وان تلك الخاصية بان ذلك من خاصيتها وخواصها ولم يعرفوا ان الكل من الله سبحانه وان

تلك الخاصية من آثار الارادة القديمة للحكيم القديم الفعال لما يشاء وما يريد فتراعلم
ان المنافع الحاصلة من جميع ابواب علم الطب يحصل من كرتين احدهما ما ذكرناه في العسل
الاخرى قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا كما نقل والكرة الاخيرة كافية لمعرفة اسباب
ابقاء الصحة والكرة المذكورة في العسل كافية لتحصيل الصحة ودفع المرض
الخاص ﴿ يعجبه الحلوا والعسل وجه مطابقة للترجمة ان الله سبحانه
لما جعل العسل محبوبا لمحبوبه كان فيه منافع جمة دفع البلاد وحصول الشفاء
﴿ او لذع بفتح اللام وسكون المعجمة وبالمهملة وهي الحقيقة مزحرقة النار ﴿
عياش بالمهملة والمعجمة بينهما تحتية مشددة ﴿ يشتكي بطنه بالصب وضمير الفاعل
مستتر يعود الى اخيك ﴿ كذب بطن اخيك واسناد الكذب من قبيل الاسناد
المجازي ﴿ باب الدواء بالبان الابل ﴿ سلام بن مسكين بتشديد اللام وهاله في
البخاري سوى هذا الحديث كما في الفتح ﴿ سقم بفتحتين وبالضم والسكون آونا بمد
الهمزة وكر الواو اي اتن لنا في اعادي الطعنا بفتح الهمزة وكر المهملة الثانية ﴿
وخمة بفتح الواو وكر المعجمة اي غير موافقة لامزجتنا وسر بتخفيف الميم ﴿ يكدم بكر
المال المهملة وضمها من الكدم وهو العض باد في الفم ليجد برد الارض ﴿ فقال الحس
البصري ورد انه لم يحدثه اعاذه الله لان الحجاج كان ظالما فيجتري على الظلم على المعصومين
باشد العذاب ولم يعرف الناس المذكورين كانوا احقاء بالعقوبة المأثورة فيهم
حيث كفروا نعمة بالله تعالى وبتعة الخلق وقتلوا الراعي الذي حذرهم وفي رواية فوالله
ما انتهى الحجاج حتى قام على المنبر فقال حدثنا انس فذكره وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم
الايدي والارجل وسبح الاعين في معصية الله تعالى فلا تفعل نحن ذلك في معصية الله تعالى
﴿ باب الدواء بابوال الابل ومر حديث الباب ﴿ باب الحبة السوداء ﴿ الحبر بفتح المهملة
وسكون الموحدة وفتح الجيم وهو الصحابي الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الحبة السوداء كذا في
البغيني ﴿ الجبيبة مصغر الجبة ﴿ يتهز الجات اي من الانف ومعنى الحديث ظاهر ﴿ الشونيز بضم
المعجمة وسكون الواو وكر النون وبالتحتية بعدها زاي وكونه دواء من داء اعم من ان يكون
مفردة او مركبة مع غيرها كالعسل ﴿ باب النليسة بفتح الفوقية وسكون اللام وكر الموحدة
وسكون التحتية وبالنون يعمل من دقيق او غالة ويجعل فيه عسل اولبن قيل هو نفسه
من اللبن ﴿ حبان بكر المهملة وشدة الموحدة ﴿ على الهالك اي الميت بضم المشناة
الفوقية وضم الجيم وشدة الميم ويروى بضم اوله وكر ثانيه وهما بمعنى اي يزعج كذا في الفتح ﴿
البغيض بفتح الموحدة وكر المعجمة وبالتحتية الساكنة آخره معجمة اي البغوض الناقع لمائه
قد يبغضه المريض وقد يبغضه المحروم المصاب من اهل المصيبة ﴿ باب السعوط
﴿ واسقط اي استعمل السعوط ﴿ باب السعوط بفتح المهملة الدواء الذي يصب في الانف
﴿ اقسط بضم القاف وسكون السين المهملة الجوي قال الشيخ ابن حجر القسط بفتحتين

هندي وهو اسود وحبري وهو ابيض والهندي اشدها حرارة ق وهو الكست اي بقال
بالكاف كما يقال بالكاف فله نظائر ذكر بعضها ق من العذرة بضم المهملة وسكون المعجمة
وجع في الحلق يهيج من الدم ق يلد بضم الفوقية وفتح اللام وشدة المهملة واللدود بضم اللام
ما يصب في احد جانبي الفم ق ذات الجنب هو الم يعرض نوعي في الجنب من رياح محتقنة ق باب
اي ساعة يحتجم على صيغة المجهول ق باب الحجم بالفتح وفي بعضها بالحجامة ق بجيئة بضم
الموحدة وفتح المهملة اسم امرعبدالله واسم ابيه مالك كما في القاموس ق باب الحجامة
من الدواء ومعنى الحديث ظاهر ومعنى لا تعذبوا صبيانكم لا تكرهوهم مما مر من العود الهندي
نفع العذرة وهو داء في الحلق ق المقنع بضم مضمومة وقاف مفتوحة وهو ابن سنان التابعي
الاعرفه الآتي في هذا الحديث كذا في الفتح ق باب الحجامة على الراس ق بلحي جمل بفتح اللام وسكون
للمهلة وكر الثنايا على لفظ المفرد والتثنية وجمل بفتح الجيم واللام اسم موضع على سبعة اميال
قبل هو للجحفة وقيل غفيقة بالجحفة وقيل غيره وفي رواية بزيادة وهو محموم من صداع كان
به اوداء ق في وسط بفتحتين وفعله صلى الله عليه وسلم لا يعارضه من قال الحجامة كما يأتي ق
باب الحجم من الشقيقة والصداع ق من شقيقة هي وجع يأخذ في احد جانبي الراس وفي مقنعة
ومعنى الحديثين للباب ظاهر ق لدغة بالجيم فالمهملة اي كي ق باب الحلق من الاذى ومعنى
الحديث ظاهر وفي اسناد هذا الحديث مجاهد المعروف بالتفسير عن عبدالرحمن بن ابي ليلى ق
بلى من الكوي ق حمة بضم المهملة وخفة الميم اي سم العقرب او كل هامة ذات سم ق والنبي
ليس معه احد اي لم يؤمن به احد وهو غير مبعوث الى الناس بل الى نحيل نفسه كما قيل في حق
بعض ق ولهذا سوال عن كونهم امته عليه الصلوة والسلام ولعل هذا السوال كان
حين كون الناس بعيدا او اول مرة فلا ينافي ما رويا ان امته عليه الصلوة والسلام
يكونون متميزين يوم القيمة عنا بمحجلين من اثار الوضوء ثم ان النبي الذي يعتقد
تاثيره الكي كما كان اعتقاد اهل الجاهلية واما الذي يعلم ان الشافي هو الله سبحانه فلا وقد
روي الاسترقاق للعين والكي ايضا فقد روي انه كوى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن
معاذ ومعاذ وهو اول من يدخل الجنة والنبي صلى الله عليه وسلم كان يسترقي للعين واسترقى
للجارية وفي حديث ابي سعيد ق باب الاثمد والكحل ق فلا بأس ان تكتحل حتى يمضي اربعة
اشهر وعشرا ق باب الجذام بالضم ق سليم بفتح اوله وكسر ثانيه وحبات بفتح المهملة
وشدة التحتية ق نزن من المجذوم بكسر الفاء وشدة الراء على صيغة الامر قال ابن بطال
مناقض لقوله لا عدوى وقلنا انه عام مخصوص بما عدوى الا من الجذام وقال ايضا
انه امر به لمن يكن للاذام وقد صح انه صلى الله عليه وسلم اكل من المجذوم وقال بعضهم
معناه لا عدوى بطبعه ولكن قد يكون بقضاء الله وقدره واجرابه والعافية في الهرب
من المجذوم وكان يفعل الله وخلقه وقال الخطابي المجذوم له رائحة حتى ينفر به

من اطال مجلسه وربما نزع ثيابه اليه ولذلك جعل الكراهة الخيار اذا اراد الواحدة عن الرجل
المجذوم كما في الكرماني وحاصلة التفرقة بين التاثر من مخالطة الفاسد وبين انتقال
الامر الفاسد من محله الى غيره مع ان الفرق بينهما ظاهر لان الثاني يوجب انتقال العرض و
الاول امر عارض حادث من المخالطة بمثله ق باب لمن شفاء للعين بالاضافة ق
منعت وعبدالملك صحح السماع فيستقوي رواية الحكم بالعنعنة برواية عبدالملك بالسماع
فزالت الشبهة الكائنة في حديث الحكم نقوله من حديث عبدالملك كلا من تعليلة كذا في
الكرماني ويجوز ان يكون المعنى ان عبدالملك لما كبر وتغير حفظه توقف شعبه في حديثه
فلما تابعه الحكم في روايته ثبت عند شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف وهذا هو مختار الشيخين
الفتح ابن حجر والعيني لكن كلام الشيخ ابن حجر اعني ما نقله عن الاسماعيلي من ان سعيدا ما كان ياخذ
عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما تحقق سماعهم فيه فيبعد احتمال الكرماني في ينتفي
محل تردد ق باب الدود بالفتح بالفتح وبضمتين وهو الدواء الذي يصب من احد
جانبي الفم المريض ق الا الدبغ على صيغة المجهول مكافات لما فعلوا به عليه الصلوة والسلام
او عقوبة لهم حيث لم ينتهوا عن سعته عليه الصلوة والسلام لهم عنه كذا في العيني و
يحتمل ان يكون وجهه ان الدواء يكون من ذات الجنب فربودي الى حالة مكروهة صيت
عليهم الانبياء عليهم الصلوة والسلام ق وذر اعلقت من الاعلاق بالمهملة وهو معالجة
عذرة الصبي ودفعها بالاصبع والعذرة بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق وذلك الدفع
يسمى بالعذرة كذا في الكرماني ق ما ترغزن بالفوقية المفتوحة وسكون المعجمة وبفتح
الغين المعجمة من الدغر بالدال غير المنقوطة وهو رفع لهاة المعذورة ق بهذا العلاق فهي
المهملة وكسرها ويروي بهذا الاعلاق مصدر ومعناه ازالة العلوق وهي الداهية والامة
ق بين لنا الشئين اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ق يحنك على صيغة المجهول ق باب
بالتنوين بلا ترجمة وهو كالفصل لما قبله ق فاذن يتشديد النون على صيغة الجمع ق هريقوا
هذا يشعر بالترجمة المتروكة ان النبي صلى الله عليه وسلم عالج نفسه الشريف وارشد الناس اليه
في بعض الامراض ق باب العذرة بلا اضافة ق محصن بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح
الثانية وقد مر الحديث قريبا ق باب دواء البطون وحديثه مر قريبا والحكمة في زيادة
الاستطلاق ان المادة كانت مستعدة للدفع وتوجهت الى دفعها فاعانها العسل فخرج
فاسدها المفسدة وعادة الطبيعة بعد اخراج تلك المادة الى فعلها فصار سببا لشفائه
ثانيا ق باب لا صفر بالتنوين ق لا عدوى اي لا يوثر الداء بنفسه بحيث يكون نفيا
لما ظنه بعض الناس من تاثير الداء في احد بنفسه فلذا قال صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول
اي كل داء يفعله الله وخلقه ثم قال العيني كانوا يظنون ان الوحش ينقل الداء فلهذا قال من اعدى

الاول وفي بفعل لما يشاء وفي شاء وهذا لا ينافي ما نقل عن بعضهم انه فعل من الغير فانه
يجوز ان يكون فعل بين حرفي العادة او من اثر اجابة الدعاء بان ازال الله سبحانه عن
احد او وجد مثله في اخر والله اعلم بالصواب قوله باب ذات الجنب بالاضافة قوله في الكتاب
والرواية عن الكتاب جاز عند المحققين قوله كوياه اي كويا انس بن مالك اما انس بن الضر
فالاسناد اليه باعتبار الرضا واما ابو طلحة فالاسناد اليه باعتبار المباشرة قوله كربت
بما صيغة المجهول قوله ذات الجنب قال الشيخ ابن حجر ذات الجنب هو ورم حار يعرض في الغشاء
المستبطن للاضلاع ويطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من نحو خلط تحتبس بين الصفاق
والعضل الذي في الصدر والاضلاع فيحدث وجعا فالاول هو ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه
الاطباء قوله باب حرق الحصير في حديث الباب قبل قوله باب في النهي عن نفخ جهنم بالتنوين
قوله فاطفوها بفتح الطاء وقيل بوصل قوله قال عبد الله هو ابن عمر قوله اكشف
عنا الرجز اي كان يقول اللهم اكشف عنا الرجز والمنهي عنه نوع منه وهذا دعاء منه ولا دليل
في هذا الحديث وما بعده ما يدل على الايراد بالعسل بل فيه دلالة على نوع يسير من التبريد بقليل
من الماء بل يأتي ان الاطفاء الايراد يجوز ان يكون بسقيه الماء والمنهي لا ينفي المريض للحموم
عن سقي الماء بل ابردوها به قوله جيبها اي ما قطع من القميص او ما يكون مفرجا من الثوب
كالكم والطوق قوله فابردوا من الابراد والابرد ومعنى بردوا بالماء تصدقوا بالماء فان المتصدق
يغشيه الله عز وجل به لما روي ان افضل الصدقة سقي الماء كذا في العيني ويحتمل ان يكون المراد
ما اشرنا اليه وهو ان يتبع المحموم مطلقا من سقي الماء بل يريد بسقي الماء قال القسطلاني
المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن اتباع وما امره صلى الله عليه وسلم
وباحواق سبع قرب فعله كان مخصوصا به صلى الله عليه وسلم قوله باب من خرج من ارض
للتلايه قوله اهل صرع اهل الوبا قوله ريف اي ارض زراعة والطلب جمع طالب وفي الحديث
قوله باب ما يذكر في الطاعون قوله فقلت اي قال حبيبك فقلت لابراهيم انت سمعت
اسامة بحديث سعد اي ابن ابي وقاص وسعد لا ينكر ذلك قال الكرماني في تقديره قال نعم
هو موجود في بعض نسخ الكتاب ايضا كما في القسطلاني وحبيب ضد العدو قوله يسرع بفتح
المهملة وسكون الراء بعدها جيم ثم زاي في طريق الشام مما يلي الحجاز مشرف وغيني منصرف
قوله المهاجرين الاولين صلوا الى القبلتين قوله بقية من الناس من الصحابة اي هم
بقية الناس قاله لعظيم الهم واغتمامه بوجوههم لا فهم هو الناس قوله من مشيخة بفتح الميم
وكسر الشين وسكون الياء جمع شيخ ويجوز فتح الميم وسكون الشين المعجمة قال العيني الذي قاله
اهل اللغة هو الوجه بفتح الميم وكسر الشين قوله مهاجرة الفتح اي الذين هاجروا الى المدينة
عام الفتح قبل الفتح قوله اني مصبح اي مسافر في ظاهر كناية عن الرجوع للوجوع قوله لو
غيرك وقد قيل اني لو في مثل هذا المقام وجهان كونها للتمني وكونها شرطية قوله ثم نفر

من قدر اي نفر من القدر ابوبا في ارض الى قدر السلامة عنه في ارض اخرى وهذا من كمال
علمه وافصح بما قال بعده قوله عدوتان ايطرفان وهو بالضم والكسر للعملة قوله حشية بفتح
المهملة وكسر المعجمة قوله جدبة بفتح الجيم وسكون الدال وكسرها وفي ضبطه ان الخشية او
الجدبة كلاهما تحت قدرة الله تعالى حق لو شاء ان يمنع من تناول الدبي الموجود له ان يمنع
وان شاء ان يخلق للدبي الجدبة كان له ذلك مع انه مختار الارض الخصبة دون الجدبة
واصل المسئلة ان الخلق من الله تعالى والكسب لنا لنا ان نفعل كما نشاء فيما نقدر
فاخبره اي بعد ما قاله عمر وما جرى بينه وبين ابي عبيدة رضي الله عنهما قوله بالجر بفتح الميم الموحدة
وكسر القاف بينهما جيم من الاجار قوله يحيى ابن سيرين اخو حفصة المذكورة سابقا
الذي مات عن العلة التي مات بها يحيى اخوها ووقع في رواية مسلم يحيى ابن ابي عمرة وهو ابن سيرين
لامهما كنية سيرين كذا في العيني قوله باب اجر الصابرة الطاعون قوله حمان بفتح المهملة
وشدة الموحدة والفرات بفتح الفاء قوله رجة لانه ان صبر ومات كان شهيدا وان سلم
كان له الاجر قوله باب الرقي بالضم جمع رقية ومعناه التعويذ والمعوذات سورة الفلق
وسورة الناس مع سورة الاخلاص غلبا وقيل المراد الاوليان باعتبار ان اقل الجمع
اثنان او ما في القرآن المجيد مما يعوذ به قوله فسألت اي قال مسروق قوله باب الرقي بفاتحة الكتاب
وبحديث الباب وكان الراقي هو ابو سعيد قوله باب الشرط في الرقية لديغا كلمة او
شيء من الرواي وسمي بالسليم تفاؤلا او لدفع في الاوقاني والسليم في العقارب و
بالمقدم من الفم والسن والثاني بالموخر او هما بمعنى في القاموس لدغته العقرب والحية
كمنع لدغا ولدغانا فهي ملدوغ ولديغ وفيه ايضا واللديغ كالسليم والسلوم قوله
باب الرقية للعين قوله او امر يدون نون الوقاية والياء للمفعول وهذا ابلغ من الاول
قوله ان يشتق في على صيغة المجهول قوله سفعه بفتح المهملة وبضمها وسكون الفاء بالمهملة
الصفرة في الوجه وقال بعضهم هو سواد في الوجه ومنه سفعة الفرس سوادا صبته
وقال الخطيبي هذا مرسل قوله باب العين حق اي اصابة العين حق ثابت واقع قوله نفر الله
وسكون المهملة قوله عن ابي شيم وغزا الابرة في العضو ثم الشيء بالكحل قوله باب رقية
الحية والعقرب قوله من لحمة بالضم وخفة الميم المفتوحة سم العقرب ونحوها قوله باب
رقية النبي صلى الله عليه وسلم قوله الا ارقيك بالتخفيف رب بالتشديد قوله لا يغادر بالمعجمة
ثم المهملة اي لا يترك يعوذ من التعويذ قوله اذهب بفتح المهملة قوله واسم الثاني بياء وهو
من سموعلي في نسختي مشيقة بحذف الياء قوله اسع اي اقطع في القاموس السع كالمنع
امرار اليد على الشيء السايل او المتلطخ لازالته وايقاع قربة الضاد وتشديده بعضنا قال
ابن حجر قال النووي معنى الحديث انه اخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم وضعها على
التراب يتعلق به شيء منه ثم مسح به الموضع العليل او الجريح قايلا الكلام المذكور في
حالة المسح اتبع ذكاة فيه تنبيها على ان الوقوع المحقق هو الله سبحانه وان الدواء انما ينفع

باذن الله سبحانه وتعالى اذن الله بالتوبة علت عمل الدواء قوله باب النفث في الرقية بسكون الفاء في العيني والكرماني قوله والنفخ في القاموس النفخ بالفم وبضمتين الريق اتفق والمراد به هنا المكروه من الريق كما ان المراد بالريق الصالحة منها قوله فيلتقت هذا مع قوله ويعوذ يستفاد منهما صحة النفث وقت التعوذ بالرقية ولو على سبيل القياس ليس مثله يقرب في الكتاب فلا يرد اشكال المطابقة وان التعوذ هو الرقية كما في الكرماني قوله ويعوذ بالجزم اي لاجلها قوله فاستضافا اي طلبا الضيافة منهم قوله بضيفوهم بضم التحتية الاولى وكسر الثانية المشددة قوله فلدغ بصيغة المجهول قوله انشط كذا في نسخة عتيقة وفي نسخة الكرماني والعيني نشط فلا صواب النشط قال الجوهري نشطته اي عقدته وانشطته اي حللته قوله انشط جعلهم بضم الجيم وسكون المهملة قوله فقال الذي رقى وهو ابو سعيد الراوي نفسه قوله باب مسح الراقي الوجع بالاضافة وقد الباب من قوله باب المادة تركي البعل قوله بتفث بكسر الفاء وفتحها ومر حديث الباب قوله باب من لم يرق بصيغة المعلوم قوله على بشدة الثالثة وفي نسخة عتيقة بالموحدة قوله فتذاكر اصحاب منشأ مذاكرتهم هو معرفة الفرقة التي يدخلون بغير حساب منهم قوله ولا يسترقون اي بغير القرآن وما في الاحاديث وفرق بعضهم بين الرقية وبينه وبين الاسترقاء وان التي صلى الله عليه وسلم رقى بنفسه ولم يسترق من غيره وان فعله الغير فات الثاني قلت التوكل دون الاول فان الاول التجاء الى الله سبحانه والثاني التجاء الى الغير وكان عائشة رضي الله عنها تفعله من يتوان يسترقها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب الطيرة بكسر المهملة وسكون التحتية ظاهر قوله باب الفال وهو في حديثي الباب ظاهر قوله باب من لا هامة وهو في حديث الباب ظاهر وصفر اسم لدودة في البطن على ما قاله البعض قوله باب الكهانة بالفتح والكهانة حقيقتها وبعض احكامها واثارها قوله بطل على صيغة المجهول اي يهدر قوله من اخوان الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء شبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم للسجيع اي بتحسين الكلام بالتكليف في الامر الباطل ولا تنفي السجيع ليس بباطل وقد يحصل بتحسين الكلام في الامر الحق فلا منافات بينه وبين الاشجاع المأثورة وكان الترتيب ذلك المتشبه ان الكاهن ملكة الانتقال من مناسب الى مناسب فينتقل من كلام مسجع الى كلام مسجع مناسب له قوله بعوة عبد بالتنوين فيهما والثاني بيان للاول وفي بعضها بالاضافة قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس بالرفع على الفاعلية قوله فيقع بفتح الياء وشدة الراء اي يلقيها قال عبد الرزاق بن همام اليماني لفظ الكلمة من الحق مرسل في الحديث اي لم يسندها الى قائلها قوله ثم بلغني ان عبد الرزاق استه الى عائشة واهمال البلغ ههنا لا يضر لانه قد روان هنا استه موصولا ولعل شيخه نقل هكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب السحر اي هو ثابت يترتب عليه الاثار وكذا ذكر الايات ولا ينافيه كون بعض الامور المترتبة عليه امورا وهمية لا حقيقة كما في خيال سحرة فرعون حيث توي حيات فان تعرف السحر فتثبت وتحقق ولا ينافي ذلك كون القدم القديمة شاملة لكل الممكنات لان نسبة امر الى شيء

باعتبار الكسبي لا ينافي نسبة الايجادية له باعتبار الخلق الى غيره كما في سائر افعال العباد وكذا ثبت نسبة بعض الممكنات الى بعض بينهما سببية ومسببية عادية قوله سحر على صيغة المعلوم وفاعاله رجل وزريق بتقديم الراء المضمومة على الواو بطن من الانصار قوله يفعل اثنتي وما فعله اي النفث صلى الله عليه وسلم كان يزري انوما في النساء وما في جبلة حالية قوله ذات بوعم لفظ الذات مقحم ومن اضافة المسمى الى الاسم قوله لكنه دفع للوهم الثالث من قولها وهو عذري الخ صلى الله عليه وسلم كان مشغولا بها فدفعته بانه صلى الله عليه وسلم كان مشغولا بالدعاء قوله ما وجع الرجل بالاضافة قوله قال مطبوب اي مسحور قوله مشط ومشاطة بالضم فيهما والثاني هو الشعر المخرج بالمشط قال القسطلاني في حديث ابن عباس من شعر راس ومن اسنان مشطه رواه البيهقي انتهى وفي الفتح في مرسل عزرة بن الحكم فهد الى المشط وما مشط من الراس من شعر فعقد بذلك عقدا قوله وجب بضم الجيم وشدة الموحدة في بعضها بالميم والفاء المشددة ومعناها واحد وهو وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه قوله في بير ذي دروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وفي بعضها اروان بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر الموحدة الى مسلم وفي بوجة في نسخة عتيقة وقد بلت بنسخة الفربري قوله كان بتشديد النون من الحروف المشبهة قوله نقاعة بضم النون وخفة القاف وبتشديدها قوله الحناء بمده قوله افلا استخرجته اي فهلا استخرجته على الجديد بالاخراج هذا احتمال وههنا احتمال آخر سيأتي قريبا قوله النشر بضم النون وفتح المثلثة وشدة الواو قوله مشاقة بالقاف بدل الطاء المهملة قوله من مشاقة الكتان اي ما ينقطع من الكتان وقيل معناها واحد قوله باب بالتنوين قوله الشرك والسحر من الموبقات اي من المهلكات قوله الشرك بالله والسحر بالنصب فيهما ووجه المناسبة بينهما ان السحر كله او جله لا يجري عن كلمات الكفر على ما قيل لقربها بالشياطين والمودة من الاعمال السحرية مع ان التاثير والتاثر كذا قوله باب هل ينخرج بالتنوين قوله طب بالكر اي سحر قوله او يوخذ بضم التحتية وفتح المعجمة بعد الواو وتشديد الخاء المعجمة وبالذال المعجمة اي يجلس الرجل عن مباشرة امراته وللاخذة بالضم الكلام الذي يقوله الساحر او هي الوقية قوله او يحل عنه بصيغة المجهول كذلك او ظاهره التنوع ويحتمل الشك على جزم البعض وتشديد التحتية وسكون النون وفتح المعجمة كذا في الفتح وفي نسخة عتيقة بفتح النون وتشديد المعجمة وفي بعضها من المجرد بفتح التحتية والنشر ضد التاخيذ قوله نحر على صيغة المجهول قوله قال سفيان هو ابن عيينة قوله كان كذا اي الحاله الساحة قوله طلعة ذكر بالتنوين فيهما قوله رعوفة بالفتح مجزوم في اسفل البير وقيل في اعلى البير يقوم عليه المستقي والاول اسبق بالحديث والثاني اسبق بالاستخراج وفي نسخة راعوفة بزيادة الالف بعد الراء قال الفتح ابن حجر هو كذلك لكن الرواة قوله افلا تنشرت قال ابن بطال ذكر المهلب ان الرواة اختلفوا في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وحمل سؤال عائشة عن النشر وفقاه عيسى بن يونس وحمل سؤالها عن الاخراج ولم يكن الجواب وصح به ابو اسامة قال والنظر يقتضي ترجيح رواية

سفيان لتقدمه في الضبط كذا في الفتح وقال الكرماني فان قلت المفهوم من الحديث
الاول انه ما استخرجه حيث قالت افلا استخرجته ومن الثاني انه استخرجه حيث قالت
حتى استخرجه ومن الثالث انه لم يستخرج حيث قال لا قلت المراد من الاستخراج هو الاستخراج
عن موضعه ومن عدم الاستخراج عدم التفتش فلهذا قالت افلا تنشرت اتبع والاحتمال
الذي ذكرنا من ان ضمير استخرجته في قوله افلا استخرجته عايد الى البيد وكذا في الثالث
يوجب التوفيق ويلايمه قوله صلى الله عليه وسلم فاني كرهت ان اثور على الناس وكذا قوله
فدفنت معي فلا استخراج للسحر وهذا الاحتمال هو الذي اختاره القرطبي وفي رواية احرقه
وهو يناف ما ذكر انا لان عايشة لعلها التمست احراق البيد لما فعله من ايذايهم صلى الله
عليه وسلم هذا ولقد اغرب من قال ان القرطبي اغرب جعل الضمير الى البيد في القاموس النشر
خلاف البط كالتنشير ولد باب من البيان سحرا في بعضها ان من البيان لسحرا وولد جلاء
اسم احدها ينوفان والاسم الاخر عمرو ولد او ان بعض البيان شك من الراوي ووجه التشبيه
تاثيرها في النفوس وغرابة شانها واختلف في انه مدح او ذم كما قالت المالكية وفي الفتح لا
ناقلا عن دلايل النبوة من طريق مقسم عن ابن عباس جليس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزبرقان بن بدر وعمرو بن اهيم وقيس بن عاصم يغني الزبرقان فقال يا رسول الله انا
سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب اسفهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم
ذلك يعني عمرو بن اهيم فقال عمرو والله لشديد العارضة مانع لجايعة مطاع في ناديه
فقال الزبرقان والله يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقد علم مني غير ذاك قال
وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك والله يا رسول الله انه ليعلم الحال
حديث المال احمق الوالد يضع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت
في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت احسنت ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت انتهى
ثم ان الشيخ ابن حجر لم يرض بالمراد من الرجلين المذكورين في حديث ابن عمر هذان الرجلان
اذ لم يكن كلامهما في خطبة الايتاويل ولم يكن المتكلم الا عمرو الزبرقان بالزاي المنقوطة
المكسورة وسكون الموحدة والراء والقاف والالف والنون وهو من اسماء القمر لقبه به
لحسنه واسم ابيه بدر كلاهما من ولد كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وهما يحميان
قديما وفدهم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة وقال ايضا الزبرقان
هي تسميتها صبيحا انتهى واسم الزبرقان الحصين بن بدر الصحابي الجليل او لصفرة عمامته
لانه ليس حلة وراح الى اهليهم فقالوا ابزق حصين كذا في القاموس ولد باب الاهانة
هذا وقع مكررا فقد مر قبل باب الكهانة لفظ الباب بهذا العنوان وفي نسخة بعنوان
الاهانة فلا صفر وبالجملة مقصوده بيان موزموز مما جمع سابقا وفي نسخة الجم قبل الاول من الفواد

فطن بالجشة اي تكلم بالعجمية اي بما لا يفهمهم اي غضب تكلم بما لا يفهمهم فان قلت قد مضى
في باب حفظ العلم ان ابا هريرة قال فانسيت شيئا بعده اي بعد بسيط الرداء بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت هو مما قال رايته نسي ولا يلزم من عدم رويته النسيان
وقال في صحيح مسلم بهذه العبارة لا ادري انسي ابو هريرة او نسي احد القولين الآخر
وقال ابن التين لعل ابا هريرة كان سمع هذا الحديث قبل ان من النبي صلى الله عليه وسلم احدث
من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم يبق شيئا سمعه من مقالتي وقال بعضهم انه لا ينبغي شيئا
من تلك المقالة التي قالها صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم لانه ينفي عنه النسيان اصلا
ولا يخفى قوة جواب ابن التين وما له بعضهم لكن سياق كلام ابي هريرة يقتضي
عدم النسيان مطلقا كما مر واحتمال النفي بعيد وغاية البعد في مثله ولد باب لما
عدوى اي لا يؤثر المرض بنفسه وبطبعه انما تاثيره بخلق الله تعالى واما حديث لا تورد
المرض على المصح فمن قبيل اكل الادوية المخالفة للازجة مثل اكل السم فانا امرنا بعدم
التناول مع ان الاجل واحد والموت مقدر والله هو المحيي والمميت فلا اشكال ايضا
لاصاب الصحيح بصحبة المريض شيء فحيئذ ان يعتقد العدوى الممنوع قال الفاضل
قوله لا عدوى في ما يعتقده اهل الجاهلية من ان هذا الامراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد
تقدير الله تعالى كذلك ولد فيجوز برفع الراء على صيغة المعلوم ولد باب ما يذكر
ومعنى الحديث ظاهر ولد باب شرب السم اي في بيان احكامه واثابة المواظبة عليه سواء
كان من قبيل التاثير في الغير او التاثر عن الغير كما ياتي السم بالمجوز ظهر مطابقة
الحديثين للترجمة وحديث الباب محمول على التغليظ او هو الحكم على الحقيقة المراد
حل قتل النفس بيده ولد من تحسى بمعناه يخرج ولد من اصطبح ذكر هذا الحديث لائق من
معالجات شرب السم ذكر الداء والدواء ولد باب اذا وقع الذباب في الاناء يعني
الحديث ظاهر ولد

كتاب اللباس

ولد باب قول الله عز وجل ومعنى الحديث ظاهر ولد الخيلاء
بالفتح الكبر ولد باب من اجر ازاره خيلاء ومعنى الحديث الاول ولد الثاني ظاهر
لانه جر النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه لم يكن عن مخيلة بل للاستعجال الى العبادة
وفي رواية الآية ولد باب التشمر من التفعل وفي بعضها من التفعيل وهو
رفع الثوب ومعنى الاول رفع الرفع ووجوده في الثياب فيحمل الاول صفة للثياب
ومحل الثاني صفة لصاحب الثياب ولد باب ما اسفل من الكعبين بالتنوين
ومعنى الحديث ظاهر ولد باب من جر ثوبه من الخيلاء ولد بطرا بفتحتين اي تكبرا
او محمة وقيل هو الطغيان عند الغضب ولد مجل بفتح الجيم وكرها من التجميل بالجيم

وهو ترجمة شوال الراس قوله فقال اي سالم قوله مطوب بفتحتين وشباية بفتح الجيم وتخفيف الموحدة
قوله محارب بالجيم صيغة اسم الفاعل من المحاربة قوله دثار بالكسر والمثلثة الخفيفة والباقي
قوله محارب بالجيم صيغة اسم الفاعل من المحاربة قوله دثار بالكسر والمثلثة الخفيفة والباقي
فيه اي يجلس للقضاء في الكوفة قوله جبلة بفتحات ثم في الترجمة اشارة الى ان المواضع
كرجي في الثياب مطلقا اي في القميص والازار مثلا لما فيه من الاسراف والمخيلة قوله باب
المهدب بفتح الدال المعتدة من الهدبة وهي اطراف من سدى لم تلحمه ربما قصد به التجمل
فيت بفتح الموحدة وشدة المثناة على صيغة الماضي اي طلق طلاقا باتا قوله باب الزبيرفتح
الزاي وكسر الموحدة قوله قالت اي عائشة رضي الله تعالى عنها قوله باب الاردية بالاضافة قوله
جنيد بالجيم والموحدة والجيم وهو بجني جدب وبينهما اشتقاق كثير ومعنى الحديث ظاهر قوله
باب لبس القميص بالاضافة قوله وقال يوسف عليه السلام مقصوده من نقل الكرمة
الاشعار بانه ليس القميص كان من القديم قوله لا يلبس بالجزم والرفع قوله فليلبس بلام ساكنة
بعد الفاء وبدونها قوله الا ان لا الكلمة الاولى بكسر الهمزة والثانية بفتحها واللام مشددة
فيهما ومعنى الحديث ظاهر قوله ابن عيينة هو سفيان بن عيينة قوله عبد الله بن ابي ابن سلول
المنافق قوله ادخل على صيغة المجهول وكذا فاخرج ووضع قوله ونفث على صيغة المعلوم
قوله والله اعلم بالحكمة في هذا الاحسان اليه مع كونه منافقا قيل الحكمة ان العباسة عباسا
قميصه حين اسر يوم بدر ويحتمل ان يكون اعزازا لابنه وانجاحا لحاجته وكان مخلصا
صادقا وقد التمس ذلك والتفويض الى عمله تعالى اولى قوله صدقة بفتحتين قوله نافع عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله اكفنه بالجزم قوله فاذنا بحذف الهمزة وكسر الجيم وتشديد
النون على صيغة الامر واما فاذناد فهو على صيغة الماضي والجيم بينها مفتوحة قوله
فترك الصلوة عليهم بعد النزول فصلوته عليه الصلوة والسلام كانت لحمل الكرمة
على ظاهر العدد لا لنهي النبي مطلقا قوله باب جيب القميص بالفتح وهو ما يقطع من الثوب
يخرج منه راس اللابس قوله جبتان بضم الجيم وفتح الموحدة المشددة قوله اضطر بنا على صيغة
المجهول وايديهما في محل الرفع وعلى صيغة المعلوم وايديهما بالنصب على المفعولية وضمير
الفاعل يعود الى الجبة قوله على ايديهما بضم الهملة وكسر الجيم وتشديد التحتية
وفي بعضها بفتح المثلثة وسكون الهملة وبالتحتانيين اولهما مفتوحة على صيغة التثنية
قوله تواقيهما بكسر القاف على صيغة الجمع قوله حتى تعنيني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر
الشين المعجمة المشددة كذا لابي ذر ولغيره بفتح الفوقية وسكون العين وفتح الثلثة المعجمتين
كذا في القسطلاني اما ملء قوله بغفوها المنصب اي بخواثار مشية لا شملا ايذيل بداله عن الصدر
واخر جنبا زاطول الجبة واسبالها جانب السفل فيمحو اثار مشية بجرها ذيل الجبة
وفيه لا بسط قبضة ونشاط طبعه بالاعطاء قوله يقول اي يشير قوله فلو راى انه
اي ابتجب من ارادته التوسع وعدم توسع الجبة به وفيه اشارة الى ان عدم نشاط

بالجود طبيعي له واراد ته بذلك فرية لاتقاضها قوله وقال جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج
جبتان بالنون تثنية جبة وهي الرواية هكذا في الفرع واصله كما في الاكثر من جعفر بن ربيعة وهو الصواب
ووقع في رواية ابي ذر جعفر جبان وكذا وقع عند ابن بطال وهو خطاء كذا في العيني والكرماني
وقال في الفتح اختلف انه بالنون او الموحدة قوله حنظله قال الكرماني بفتح الهملة والمعجمة
واسكان النون بينهما ابن ابي سفيان الكي وروايتها بالنون وقدمر في كتاب قوله باب من لبس
جبة بالاضافة قوله من تحت يديه بالموحدة المفتوحة والمهملة المفتوحة والنون اخر درعه
الضيقة في القاموس البدن محركة من الجسد ما سوى الراس والدرع القصيرة وفي رواية من تحت
جبة قوله باب لبس جبة الصوف قوله في سفر اي في غزوة تبوك ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
القباء بالفتح وبالمد فارسي معرب والفروج بالفتح وشدة الراء المضمومة فجيم هو بالنون
وعدمه قال في القاموس الفرج كتنور قميص الصغير وقباء شق من خلفه انتهى وقال الزوزني
القباء والفرج كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط مشقوق من خلفه يلبس في السفر والحرب لانه اعون على الحركة كذا في العيني قوله فقال يعني مخرمة قال الشيخ ابن حجر جزم الدارودي
انه قوله يعني مخرمة من ابني صلى الله عليه وسلم وقد بحثت في ذلك فرايته من كلام مخرمة قوله
فروج حرير بالاضافة قوله وقال غيره اي غير عبد الله بن يوسف فروج حرير صفة فروج
كذا في العيني وقيل الفرق بين هذه الرواية وبين ما قبلها بان الاخيرة بضمها والاولى
بفتحها وقيل الراء في الاخيرة خفيفة وفي الاولى مشددة وقيل احديهما بالاضافة والاخرى
بدونها وهذا هو الاظهر الذي اشترت اليه الاقال العيني وفي رواية احمد فروج من
حرير انتهى وقال الكرماني في الطريق الاول فروج من حرير بزيادة من والطريق الثاني يجذفها
انتهى ولا يخفى رواية احمد وكذا ما قاله الكرماني ليست في الصحيحين كما صرح به الشيخ ابن
حجر وفي رواية احمد يذكر من عن يحيى بن محمد مسلم والنسائي عن قتيبة والحارث
عن يونس كلهم عن الليث كذا في العيني قوله باب البرانس بفتحتين جمع برنس بضم
الموحدة والنون بينهما راء ساكنة وهي على ما في القاموس قلنسوة طويلة قوله من
خز اصله من دواب يقال للذكر الارنب خز ذكر وقيل خز يخالط بوبر دشبهه
هكذا في العيني قال في الهداية ولا باس بلبس ما سداه حرير ولحمته غير حرير كالقطن والخز
في الحرب وغيره لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يلبسون الخز والخز سدى والحرير
باب الرايل بالاضافة فيلبس سراويل هذا محمول على الضرورة ليوافق الاحاديث
الواردة في النهي ومعنى الحديث الاتي ظاهر قوله باب القابر بالاضافة ومعنى الحديث
ظاهر قوله باب التقنع بالاضافة قوله يكاد ان على صيغة المجهول والضمير عائد الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وهو من الكيد اي لا يسع شيئا اراد ت قريش بالنبي صلى الله

وابي بكر رضي الله عنه من الكوز والكوة الاوعاء واخذه بحاء وجه لفظا نسبة وكما لفهد
عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وكان عامر مولى ابي بكر تعذب في الله وكان من
السابقين في الاسلام قوله نخة بكسر النون في شاة يعطها الرجل غيره ليحلبها ثم يردها اليه قوله
الظلام بالفتح قوله فهيرة بحاء صيغة التصغير وقد ورد الحديث ولعل التخصيص لعائشة بالدعاء كان
يوحي قوله باب الغرد وهي الحديث ظاهر قوله باب البرود جمع برد وهو في القاموس البرد بالضم
ثوب مخطط جمع برود والحبرة بالكسر وفتح الموحدة والشملة بالفتح وسكون الميم كساء دون
القطيفة والحبرة البرد اليماني والحديث الاول يدل على كمال حلمه صلى الله عليه وسلم وعلمه بقوله
تعالى في الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين فان عدم التغير كظم
الغيظ والتجاوز علامة العفو والاحسان بالعطاء ظاهر قوله فحشتها في القسطلاني بالمهملة
والمؤذن بهما مهملة من التحشين وفي نسخة عتيقة بالجيم والسين المهملة وهي احاديث
الباب ظاهر قوله باب الاكسية والخمائص جمع خميصة وهي كساء من صوف اسود قوله الثوب
بحاء صيغة المجهول اي قومات الوفات وفي نسخة على صيغة المعلوم كما في القسطلاني قوله يحدد
عن ان يفعل بغير الشريف بحاء صاحبه الصلوة والسلام دايما ما فعلت اليهود والنصارى
يقول الانبياء عليهم الصلوة والسلام قوله غلبظ الظاهر انه صفة للازار قال الشيخ ابن حجر وكان
مما يصنع باليمن وكساء من هدب اي مهدبة اللبيدة بحاء صيغة المفعول من التلبيد ويقال
للرقعة التي يرتق بها القميص لبيدة قيل هي ثوب بعضها اتى بعض حتى تجتمع وقيل هو الثوب الصفيق
قوله اينجانية بفتح الهمزة وسكون النون والجيم والالف ثم نون مكسورة
وتحتية مشددة كساء غليظ وقيل اذا كان فيها علم فهي خميصة وان لم يكن فهي اينجانية كذا في
الكرماني قوله باب اشتمال الصماء وياتي تفسيره في الحديث الثاني قوله جنيب بضم الجيم وفتح
الموحدة الاولى قوله ليستين بكسر اللام وكذا اللبسة قوله من غير نقل ولا تراض لانه اذا اخذ
ورضي كل احد يكون بين التقابض قال في الكفاية عامتهم على ان ايجاب التقابض ينعقد في جميع
الاشياء الخسيس والنفيس في ذلك سواء لانه وجد التراضي وهو المعتبر في الباب لا انه
لما كان باطنا اقيم الايجاب والقبول مقامه لدلالتهما على التراضي والتقابض ادل على الرضاء
منهما والشرط في جميع التقابض الاعطاء من الجانبين عند تمام الاية وقبل الاعطاء من احد
الجانبين يكفي وهو الصحيح انتهى والظاهر ان تفسير البيعتين بما ذكر في الكتاب ادراج
من الزهري كذا في الكرماني قوله باب الاحتباء في ثوب واحد قوله ليس على احدكم شقة
ليس في هذه الكلمة التقييد بقوله ليس على فرجة منه شيء وهو مذكور فيما سبق
قوله باب الخميصة السوداء قوله من نرون بفتح الفوقية والراء كذا في القسطلاني وفي
بعض العتيقة الخاثرة بضم الفوقية وفي قوله تكسو وفي بعضها نكسو قوله هذه سقط

في بعضها قوله ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة واليم المخففة بنت خالد بن سعيد بن العاص
بن امية كنيت بولدها خالد بن الزبير بن العوام وكان للزبير توجها فكان لها منه خالد
وعمرو بن الزبير وذكر ابن سعد انها ولدت بارض الحبشة وقدمت مع ابيها بعد خيبر
وهو يعقل قالت كنت ممن اقراء النبي صلى الله عليه وسلم من النجاشي السلام قوله فاتي بها على بنية
المجهول وكذا التحمل وذلك لصغرها ولا ينافي هذا كونها تعقل قوله ابلي بفتح الهمزة وكذا خلقي
بالحجة والقاف بالفاء بدل القاف قوله سناه وسناه بالحبشة التكلم الشريف بالحبشة
اي بلغتهم بسكون الهاء لاشتماله قبلها وطيبة بها اي بحسنه قوله فلا يصبن بالتحتية
والفوقية على الخطاب والغيبة قوله حريشة مسلوب الى الحرث بخفي الزاي كذا في اكثر
وفي الفتح والعيني نسبة الى حريث رجل من قضاعة انتهى والاخير هو الظاهر قوله الظهر
اي الابل قوله باب الثياب الخضر قوله فشكت اليها اي الى عائشة ولدتها بفتح الهمزة اي
ادرت امراة الزبير حضرة من اثر الضرب بجلدها لعايشة قوله لجلدها بفتح اللام
وهو مرفوع بالابتداء خبره اشد والجملة لبيان مادات مثل مابيلغ المومنات
وخلاصه انه ضرب مؤلم شديد الم يبلغ للمومنات مثله وهذا ما يقتضيه السياق
ويحتمل ان يكون الخضرة كون جلدها خلفه وهذا احتمال لو لم يذكره بعض الشراح ما ذكرته
فان الشكوي واداء الجلد لصديقة وقولها ما دايت الي آخره كيف يحمل هذا الاحتمال قوله
اني لانقضها نفض الاديم كذا بخ عن قوة بجاع في القاموس لعض الثوب حركه قوله هذا
الذي اشارة الى الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة قوله تزعمين ما تزعمين اشارة الى كون
ما معه من الهدية وكنت به عن العنة واد عت عليه اياها والحاصل انه صلى الله
عليه وسلم رد عليها دعواها بالاستدلال على صدقه بولديه الذين كانا معه كذا في الفتح
ثم انه ذكر بعض الشراح انها ارادت انه ليس ما معه باغنى عنى ولا يدفع من شهوتي
يريد قصوره عن جماع انثى وهو غفلة عن كناية قليل الجماع في العود وعن لفظ التصغير
في العسيلة المشعر بالقلة الا ان يريد انها عرفت قصور جماعة قبل الذي جامع من الجانب الاقل
الالة وصوتها قوله باب الثياب البيض المقصود بيان استحبابها وفي الباب الامر بكفنه
يوم احد قوله ابلاسود وهو اول من جمع النحو وكان تابعيا كبيرا قوله الدبلي هو بكسر المهملة و
سكون التحتية وفتح اللام بعدها موحدة وفتح الهمزة قوله وان نعم بكسر النون اي ان الصوف انفه
بالرغام وهو التراب والمقصود ذكره قوله قال ابو عبد الله اي البخاري وله تابيل آخر
وهو ان المراد بالدخول اني ثبت كان سواء كان الا او آخرا كما هو مذهب اهل السنة
قوله باب ليس الخز قوله وقد ينقد الفاء المفتوحة بحاء الفاء المخففة قوله وضعف
بتشديد الفاء قوله واشارهنا الاشارة التي ذكرت في الحديث المتقدم انتهى هكذا قوله

وقال شديدا اي على سبيل التعقيب ﴿ بخطارة ﴾ دابة وهو على المنبر ﴿ حطان ﴾ بكسر المهملة
وشدة المهملة الثانية ومعنى الحديث ظاهر ﴿ فيما علمنا ﴾ اي حصريا على انه يعني الاعلام
جمع علم ومعنى الحديث ظاهر ﴿ الوحاظة ﴾ وصف بتشديد الظاء وفي نسخة ووصف
بالواو قبل الصاد وتخفيف الظاء ﴿ باب من الحرير ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب الفراش
الحرير وحديث الباب ظاهر ويفهم ما وقع فيما سبق في بعض النسخ بعد باب لبس الحرير
وافرد الاول بسقوطه ﴿ باب لبس القز ﴾ بفتح القاف وشدة المهملة والمثناة
﴿ الاترج ﴾ بضم الهمزة وشدة الجيم والمبترة بكسر الميم وهي التي كانت النساء تضع الاترج عليهن
يوضع على الروح ويكون من الحرير ومن الصوف والقطائف جمع قطيفة وهي الكساء المخمل
وقيل له الدثار ﴿ باب ما يرخص ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب لبس الحرير للنساء
﴿ قال السكاكي بعضها بدون لفظ قال لكنه مراد ﴿ حلة بالضم وسدة اللام والسيل
بالكسر وفتح المثناة ممدودة في القاموس والسيراء العينا فيه مر البرد وفيه خطوط
صفر وبخالطه حرير ﴿ فكساها اياه اي اعطاها اي عمر او كسوها اياه فقطعوها للنساء
فكسوهن ومعاني الاحاديث المذكورة في الباب ظاهرة ﴿ باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يجوز من التجوز وهو التخفيف قال البعض حاصل معناه انه كان يتسع فلا يضيق
بالاقتدار على ضيق ولحد من اللباس او انه صلى الله عليه وسلم كان يستعمل ما تدر له لا يطلب
النفيس والغالي ثمنه والاجنر هو الاقرب ﴿ فخر الاراك لقضاء الحاجة كما مر ﴿
فقدمت اليها اي دخلت عليها او قبل الدخول على خبرها ﴿ من حوله من موصولة
اي قد استقام وذهب الخوف ممن كان حوله من الملوك والحكام ﴿ فاشوف الابا
الانصاري الابتقديم كلمة الابي الانصاري وتاخيرها كما في القسطلاني تاقلا عن الحموي
والمتملي وعن الكشميهني وفي الكرماني ان في بعض النسخ بل كلها بدون كلمة الاستثناء
فلا منقدرة انتهى ويحتمل ان لا يقدر كلمة الاستثناء سواء كانت كلمة ما نافية او مصدرية
او زايدة والمعنى في الشعور ما قال الا واثاثة بذلك آخرا وهذا من الهول والاضطراب
﴿ المشربة بفتح الميم وضم الراء وفتحها ﴿ وصيف اي خادم ﴿ قرظ بفتح القاف والراء
والجمة ورق يدبغ به وقدم الحديث ومطابقته للترجمة بقوله على الحصير فانه
يتخذ من الجلد كما مر ﴿ من بوقظ صواب الجر وجه المطابقة انه صلى الله عليه وسلم
حذر نساءه وجميع المومنات من لباس رقيق الثياب الى اصفه لا جسامهن كذا
قيل والترجيح بهذا يحتاج الى ان يقال ان المناسبة باعتبار ما يفهم من الحديث من انه لا يقيد
في الآخرة من اللباس الا ما هو مزري فلا ينبغي ان يهتم بالثياب بل يتجوز فيه ويهتم

بما ينفع توب واحة للدرجات العلى في الدنيا فازرة اياها في الآخرة فلا بد من الخشية
والاهتمام بالعمل والبعد عن الغفلة وهذا المعنى مستفاد بطريق الكناية بليغة معتبرة عند
اهل البلاغة بمعولة ﴿ ازار بالفتح جمع ذر بالمنقوطة وغير المنقوطة المشددة الى اخرتها
المذكورة كما ذكرنا ﴿ باب ما يدعى بضم التحتية ورفع المهملة الثانية ﴿ فاسكت بضم الهمزة على البناء
للمجهول من الاسكان بمعنى السكوت يقال تكلم الرجل ثم سكت بغير الف واذا انقطع كلامه قيل
قلت اسكت وورد من الحديث قريبا ﴿ باب التنعل ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب التوذر
المزعفر ومعنى حديث الباب ظاهر والثوب المزعفر والمحفوف بالخز في حديث هذا الباب
وقد تقدم اطلاقه في الباب المتقدم ﴿ باب الثوب الاحمر ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب
المبترة للمراة ومعنى الحديث ظاهر والنهي عن المبترة كان لكونها من الابريسم او مع غيرها غير
مباحة كالحلة المذكورة سابقا ﴿ باب النعال السبتية بكسر النون في الاولى وبكر المهملة
وسكون الموحدة وبفوقية مكسورة ومثناة مشددة في الثاني منسوبة الى السبت وهي
وهي المصبوغة بالقرظ ونعم بعض الناس انها حلق عفى الشعر قال الكرماني كانت العرب
تلبس النعال يشوها وغير مدبوغة ﴿ عبيد بن جريج بالتصغير فيهما ﴿ لا تحرم بفتحتين
في الاولين وشدة الثالثة ﴿ اليمانيين بالتخفيف احدها الذي فيه لجلا الاسود والاحمر
الذي يليه من غير جهة الباب كذا في القسطلاني من جهة اليمين كما في الكرماني ويقال لهما
اليمانيان تغليبا ﴿ تضع بعد المثناة المفتوحة مهملة ساكنة بعدها موحدة مضمومة
او مفتوحة والمناسب بما موضع الشعر ولكن يميل الترجمة الى ترجيح احتمال التصنع الثوب
كما جاء في بعض الطرق الخ لا يعرى عن علة فيحتاج الى التوفيق يا مر ﴿ كان يوم
التروية كان تامة ﴿ تنبعث بالفوقية والتحتية ملحوب بحتى والراحلة مرفوعة
به في القاموس اجتذه كمنعه ارسله كانبعثه فانبعث ﴿ فليلبس خفين ليقطعهما
ليكونا على هيئة النعلين بعد القطع ﴿ باب يبدا بالنعل اليمنى بالتنوين ويبدا
بالبناء على الضم والمجهول ومعنى الحديث ظاهر وقد عرفت السر في ذلك وهو ترجيح
جهة اليمين الذي جعلها الله تعالى راجحة على اليسار ولرجحانها كان يعكس عند خلع
النعال وعند الخروج عن المسجد ليكون الجهة الراجحة مقرونة بالبقعة بقدر الامكان
عملا بسنة الله في عكس الدخول والخروج في الحالة فصارت هذه الادابة سنة
الاداب على الامة المرحومة فالامة عاملة بعمل النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه

لسنة الله ليجعل الامة بسنة الله تعالى ﴿ باب ينزع الغل اليمري بالتنوين
﴿ فليس واحد الامر للاعراب لتكلف اليمني ولا لها شغل واما تنزع فيه اشارة الى ما ذكرنا
من تزوج المجهولة الزاجة خلفه وتنزع بما صيغة المجهول وفتحتا ياين ﴿ باب
لا يمشي في نعل واحد بالتنوين ﴿ لا يمش بحلي صيغة النهي للارشاد الى التجنب عن قبيح المظهر
وقد يلحق المشقة الزائدة ﴿ باب قبالان بالتنوين والقبال بالكسر وخفة الموحدة
زمام النعل وهو الذي يجعل بين الاصبع الوسطى والتي تليها ﴿ واسفا اي حايرا قال الكرماني
فان قلت كيف دل الحديث على الجزء الثاني من الترجمة قلت معاملة المثنى بالمبني يفيد التوزيع
بان لكل واحدة منهما قبالا واما دلالته على الاول من حيث انه قال ان نعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لها قبالان ﴿ باب القبة الحمراء ﴿ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بالفتح ﴿ ثم
بالفوقانية على صيغة الماضي والهملة الاولى مشددة ﴿ باب الجلوس على الحصير ونحوه
بالاضافة ﴿ يحتجر بالهملة الساكنة قبل الفوقية المفتوحة والجيم المكسورة يعدها اي يتخذ
حجرة للفساد الشريف يقال احتجر الارض اذا حزت عليها ما يمنعها من غيرك وفي بعضها
بالزاي المنقوطة في آخرها اي الحاجز السائر ﴿ ويثوبون بالفوقية ثم المثلثة ثم الواو ثم الموحدة
اي يجتمعون ﴿ فيصلون بصلوته الظاهر ان المراد به صلوات التراويح ﴿ باب الحزم
بضم الميم وفتح الزاي وبالواو المشددة المفتوحة آخره مهملة وهو المشدود وبالاراد قال
الزين ابن المنير هذا المحتمل ان يكون قبل تحريم الحرير والذهب فلم يسبق في هذه الحجة ويحتمل ان يكون
بعد التحريم ويكون اعطاه عليه السلام ليلبسه نساءه او ينتفع بغير ذلك ومع قوله
وعليه قباء اي يحايده فيكون من اطلاق الكل على البعض كذا في القسطلاني وقد يقدم
انه صلى الله عليه وسلم اراد تطييب قلب مخرمة وانه كان في خلقه شيء ﴿ قلت اسم وعولك
قاله على سبيل الانكار كما قالها عظمت ذلك اي كبر على ﴿ باب خواتم الذهب ومعنى
احاديث الباب ظاهر وعبد الله ابن عمر ﴿ باب خاتم الفضة ومعنى الحديث ظاهر ومعنى
اتخذ اومضى عنه والحديث الذي يستند عليه البراء في تحريمه بالذهب هو ما رواه احمد
في مسنده من رواية محمد بن مالك قال رايت على البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون
لم يحرم الذهب وقد بقي عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي دجى قال فسمعها جيء بفتى هذا الخاتم
فرفع طرفه الى اصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم خفض ثم رفع طرفه
فنظر اليهم ثم قال اي براء فجئته حتى تعلقت بين يديه فاخذ الخاتم ثم قال اخذ البس ما كساك

الله ورسوله للحديث وقال شيخنا محمد بن مالك رواية عن البراء الفرد به عند وقد ذكره
ابن حبان في الضعفاء قال وكان يخطئ كثيرا لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد وهذا فقد ذكره ابن
حبان ايضا في الثقات الا انه قال لم يسمع من البراء شيئا قال شيخنا لكن ظاهر الحديث سماعه
منه وحكى ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال فيه لا باس به وقال ولعل البراء لم يخصص بانه لا
يلبسه ومع ذلك فالصحيح الذي عليه الجمهور ان العبرة بما رواه الراوي لا بما رآه انتهى قلت
العبرة عندنا بما رواه على ما عرف في موضعه والله اعلم لكن في العيني لكن العبارة منقولة من نسخة
سقيمة ﴿ حتى وقع من عثمان ثم تفحص تفحصا بليغا ولم يخرج ثم ذكر ابواب الفتن هذا
ما ذكره هنا وفي رواية ايوب بن موسى عن نافع عند مسلم في حديث عبد الله بن عمر عن
نافع الى قوله جعل فضه مما يلي كفه قال وهو الذي سقط من معيقيب في بير اريس وهذا
يدل على ان نسبة سقوطه الى عثمان نسبة مجازية او بالعكس كذا في الفتح في اثناء باب
هل يجعل نقش الخاتم ثلثة اسطر من حديث احمد بن رواية انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه
وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده قال فلما كان عثمان جلس على بير اريس فاخرج الخاتم يعبث به
سقط الحديث ويفهم منه ان الوقوع كان من عثمان حقيقة ﴿ خاتما من ورق مثلثة وكلكف
وجبل الدراهم المضروبة جمعه اوراق وورق كالرقة قال النووي هذا وهم ابن شهاب فان
الخاتم المطروح مكان الاخاتم الذهب انتهى قال في القاموس الورق مثلثة وكلكف وجبل الدراهم
المضروبة والورق محركة من الكتاب والشجر معروف والمال من ابل ودراهم وغيرها انتهى وعلى هذا
يمكن ان يراد بالورق الذهب وانكار خلاف المشهور ويكفي هذا التوجيه كلام الزهري على الورق
بثوبه ﴿ باب فص الخاتم في القاموس الفص الخاتم مثلثة والكسر غير حلي ووهم
الجوهري ومعنى الحديثين للباب ظاهر ولكن المطابقة لها بالترجمة اما الاخير فظاهرة
اما الاول فلان اللعان يوتى الى الفص لانه منه اشد ﴿ باب خاتم الحديد ابي بيان
جواز اتخاذه والانتفاع به باي وجه كان ومعنى الحديث ظاهر ويفهم من هذا الحديث
صحة اتخاذ خاتم الحديد وان لم يكن منه لبس الحديد من موضع آخر ولعل اعوز من تردد في
مطابقة الحديث بالترجمة فانها ظاهرة لدلالته على اتخاذ خاتم الحديد وانه يشعر
بصحة لبسه ايضا فان الخاتم انما اتخذ لهذا الذلك سيما اذا كان الحديد ولذا يفهم
من صلاحية للصداق صحة اتخاذه والانتفاع به وكان الباب منعقد البيان صحة
الاتخاذ والانتفاع به باي وجه كان فثبت المطابقة واما الذي ورد في منع الخاتم
من الحديد فقد رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه
ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام
فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي اراي عليك حلية اهل النار فطرحه فقال

مالي ادي عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يارسول الله صلى الله عليه وسلم من اي شيء
اتخذه قال اتخذته من ورق ولا تمه مثقال قال الفتح واما ما اخرجه اصحاب السنن
وصححه ابن حبان من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه وفي سنده ابو طيبة
بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها اسمه موحدة عبد الله عبد الله بن مسلم المزور قال
ابو حاتم الراوي لكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان في الثقات يخطيء ويخالف
فان كان محفوظا حمل النفي على ما كان حديدا صرفا انتهى وفي القسطلاني نا قلا عن النواوي
انه قال لا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الاصح بخبر الصحيحين التمس ولو
خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه الى آخره في سنده ابو طيبة تكلم
فيه وضعفه النووي في شرح المهذب وسلم انتهى عبارة القسطلاني ﴿ باب نقش الخاتم
بالاضافة وبعدمها في الباب من الحديث ظاهر والبيض متقاربات معنى ﴿ باب
الخاتم في الخنصر وكان الحكمة في البداءة تكريم الضعيف ﴿ فلا ينقش عليه مثله لئلا
يفوت الغرض الذي صنع لاجله ﴿ باب اتخاذ الخاتم ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب
من جعل فص الخاتم في بطن كفه واختلف في انه كان في يده اليمنى لانها اشرف او اليسرى
وقال في شرح السنة انه يختم الا في يمينه ثم يختم في يساره وكان ذلك آخر الامرين ومعنى
الحديث ظاهر ﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بالنون الثقيلة للتاكيد
وفي نسخة بدونه وهو المطابقة بلفظ الحديث بلا تكلف وقد مر وجه النفي ﴿ باب
هل يجعل بالتنوين ﴿ كتب له اي كما من مقادير المذكورة كما مر ﴿ وزاد في احمد اي ابن محمد
بن حنبل الامام المشهورة ﴿ الانصاري اسمه محمد بن عبد الله ﴿ يعبث به اي كان
يخرجه ثم يدخله ثم يخرجه ثم يدخله ولعله كان في امر تفكر فيه وتردد فيفعل الخاتم
ما فعل كالمتفكر بالخشبة بالارض عند التفكر فوقع في البير بذلك وكان وقوعه من اسباب الفتنة
فكان خاتم سليمان عليه السلام ومن ههنا علم ان وقوعه من عثمان رضي الله تعالى عنه
كان حقيقة بلا تردد فيه كما مر ﴿ باب الخاتم للنساء ﴿ وصلى قبل الخطبة وسقط
لفظ وصلى في بعض النسخ وهو مراد ويحتمل ان يكون المعنى على النسخة التي ترك لفظ صلى
شهدت العيد اي صلوته حال كونها قبل الخطبة ﴿ باب القلايد والسخاب بكسر المهملة و
بالمعجمة جمع سخيب بضمتين خرز ينظم ويلبسه الصبيان وللجواري وقيل قلادة يتخذ
من قرنفل وسك بضم المهملة وشدة الكاف طيب معروف ﴿ بخرصها بضم المعجمة وسكون
الراء ثم مهملة هي الحلقة الصغيرة من ذهب وفضة ﴿ باب استعارة القلايد بالاضافة
﴿ ليس على وضوء بالفتح ماء معد للوضوء ﴿ باب القرط بضم القاف وسكون الراء آخره
مهملة وهو ما يجابه من ذهبا وفضة عرفا اوسع لغة ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب

السخاب للصبيان ﴿ وقرا بفتح الاول وسكون الثاني هكذا اي باسطا يديه كما هو عادة
من يريد المعانقة ﴿ باب المتشبهين بالنساء في اللباس وغيره الزينة المختصة بالنساء و
بالعكس وكذا في الكلام والمشي ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب قوله اخراج المتشبهين بالنساء
من البيوت وفي النسخ باب اخراجهم ﴿ فلانا قال الشيخ ابن حجر خرج النبي صلى الله عليه
وسلم الحشة والحشة هو العبد الاسود الذي كان تشبه بالنساء قال ولم اقف في شيء من
الروايات على تسمية الذي اخرجه عمر الى ان ظفرت بكتاب لابي الحسن وساذكره في اواخر
كتاب الحدود انتهى وقال العيني لم يدرك من هو وفي بعضها فلانة بالتاء لا اعلم اسمها
ما هو وفي القاموس في باب التاء الفوقية وفضل الهاء بينهما مخنثة للحيت مخنث نفاه
النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة او هو بالنون والموحدة وقد تقدم انفا وفيه ايضا
وهيت بالكسر رجل ومخنث نفاه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره في باب الباء الموحدة وفصل
الهاء بينهما بميم وحديث الباب ظاهر ان واسمه بنت فيلان اسمها هاية ضد الغائبة ﴿
باب قص الشارب هذا الباب وما بعده من لواحق كتاب اللباس وانكان يفيد وذكر المسائل
على سبيل الاستطراد شايع في كلام العلماء ﴿ يجيء من الاحفاء يقال احفى شعره اذا استاصله
حتى يصير كالحلف كذا في العيني ﴿ هذين قال الكرماني هما بين الشارب واللحية وملتقاهما
كما هو العادة عند قص الشارب في ان يتصف الزاويتان ايضا من الشفة ويحتمل ان يراد
به طرفا العنفقة كذا في الكرماني ﴿ حدثنا لحميات ابن عيينة قال الضمير فيه عائد
الى ابن عيينة والزهري مبتدأ خبره حدثنا وهذا بتقديم الحاوي على الصيغة وهو شايع
كذا في العيني ﴿ باب تقليم الاظفار بالاضافة ﴿ من الفطرة اي سنة قديمة ويحتمل
ان يكون ان هذه الخصال مما يحكم بها الملة الابراهيمية ﴿ وفي رواية الواو وشدة الفاء
المكسورة على صيغة الامر من التوقير وهو الايقاء ﴿ فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة ويجوز
كسرها كما في العيني ﴿ باب اعفاء اللحى بالضم وكرها جمع اللحية ﴿ اهكذا اي بالعوا
في القص ﴿ واعفوا بهمزة مفتوحة ولا يأتي في هذا بما سبق بان ابن عمر اخذ بما فضل من
ذلك اما مخصوص بالحج او المراد تركها الى القبضة ﴿ باب ما يذكر في الشيب ﴿ خضب
بالحمرة للاستفهام وحاصل الجواب على ما هو الظاهر لم يخضبا لان العادة ان القليل من
الشعر الابيض لا يبادر الى خضابه كما يأتي ما يدل عليه ﴿ شمطاته بالحركات الثلاث اي
الشعرات البيض وجاء لو محذوف اي لاعد ﴿ من فضة صفة فتح ايكان الفتح
من فضة وكان قبض اسرائيل اصابعه لاجل اعتراد الرعدة التي اعتراه لاجل الله
وفي القسطلاني او اشاره الى صغر الفتح كما في الفتح ﴿ مخضبة بكر الميم وسكون النجمة نوع من

الفروق ﴿ في المجمل بضم فسكون شبه الخرس ﴿ سلام بتشديد اللام ﴿ مخضوبا الظاهر من
حديث انس انه صلى الله عليه وسلم مخضب فالمراد من المخضوب ان لون الشعرات الشريفة
صار احمر بطول الزمان او كثرة تطييب ام سلمة بعد ذكرها فتغير لونها الى الحمرة واجيب عنه
بوجه آخر وهو تاويل قول انس بانه لم يبلغ شوه صلى الله عليه وسلم الشيب الكامل ﴿ باب
الخضاب ومعنى الحديث ظاهر قال الكرماني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوافق
اهل الكتاب اولا فيما لم ينزل عليه لما امره الله واظهر للدين بما اللديان احب مخالفتهم
﴿ باب الجعد بالفتح وسكون المهملة الاولى صفة للشعر خلاف البسط والارسال التام ﴿ البابلين
الخارج عن الاعتدال المجاوز حده ﴿ الاسحم اي الذي يضرب بياضه الى الزرقة او كثير البياض
كلون الحمص ﴿ بلا ادم بعد الهمزة في القاموس الادمة بالضم في الابل لون مشرب سوادا او بياضا
او هو البياض الواضح او في الظباء لون مشرب بياضا وفيها السمرة وفيه ايضا السمرة بالضم منزلة
بين السواد والبياض فما يقبل ذلك ﴿ وتوفاه الله على راس ستين سنة كانه لم يعد المكسور
للعشرات الثالث حتى لو عدت صار سنة الترفيف ثلثا وستين سنة كما هو القول الاصح وقال
بعضهم ان سنة الترفيف عليه افضل الصلوة واكمل التحيات خمسا وستين ﴿ جمته
بضم الجيم وتشديد الميم شوره باسه المبارك والاختلاف المفهوم من الاحاديث في منتهاه باعتبار
اختلاف الازمان فلا منافات بين الاحاديث المعتبرة ﴿ بعض اصحابي وهو يعقوب بن
سفين كذا في القسطلاني ﴿ سمعته قال القسطلاني اي سمعت البراء يحدثه اي الحديث
غير مرة فاحدث به فقط الاضحاك ﴿ ارائي بضم الهمزة ﴿ فرابت الفاء للتفصيل ما
اجمل في ارائي ﴿ رجلا منصوبا من انث راه ﴿ من ادم بالضم وسكون المهملة من الادمة
وهي السمرة الشديدة ﴿ لمة بكسر اللام وشدة الميم الشعر المجاوز شحمة الاذن جمعه لمم
كذا في القاموس قال العيني الجمة هي مجتمع شعر الراس اذا بدلي الى قرب المنكبين واللمة الشعر
الذي لم يبلغ المنكبين ﴿ حيال بفتح المهملة وشدة الموحدة ﴿ دجلاء بفتح الراء وكسر الجيم
وهو الذي يكون شعره بين الجعودة والسبوطة ﴿ لبسى بالبسط بالفتح وكسر الموحدة ﴿ بعم
بفتح الجيم الاولى وسكون الثانية ﴿ عن ابي هريرة متعلق برجلا كما هو الظاهر قال في الفتح
وهذه الزيادة لا تاثير لها في صحة الحديث لان الذين جمعوا يكون الحديث عن قتادة عن انس
اضبط واتقن من معاذ بن هاني وحمد بن حيان بن هلال وموسى بن اسماعيل وقال العيني
قلت على كل حال الحديث فيه شيان الاول التردد في السند والثاني رواية عن المجهول
انتهى وفيه ان الروايات المذكورة شاهدة لصحة هذا الحديث ولو لبعض لبعض فالتردد
بالاسناد لم يقض الى التردد في نفس الحديث ثم ان البخاري لما وجد الحديث موجبا
بما ذكره سابقا ولاحقا اعتمد عليه وبالجملة فكلها حديث واحد كما اشار اليه الشيخ ابن حجر

وقد اختلف رواية بالزيادة والاختصار وبهذا الاعتبار طابق الحديث الذي لم يذكر فيه جمة
الشعر المطهر بالتوجه ﴿ قال اي قابل ﴿ وقال ابن عباس اسمعه اي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ﴿ الى صاحبكم اراد به نفس الشريف ﴿ نجلية بضمتين وبضم الجيم وسكون اللام
كاجيل جيد يقتل من ليف او بيت او نحو ذلك ﴿ باب التلبيد وهو جمع شوره بما يلزق
بعضه ببعض كالخطمي والصمغ ليلا ينتشر من صفر راسه فيلحق بالضاد المعجمة والفاء
المفتوحتين اي لا تقصفر واشعروكم كالملبدين فانه مكروه في غير الاحرام مندوب فيه
والصيغة من المجرد بالتخفيف ومن المزيد بالتشديد ويحتمل ان يكون كلامه ارشاد الى
بضفر شوره قال في الفتح ووافقه العيني كان مذهب عمر رضي الله عنه ان من لبد راسه في
الاحرام تعين عليه الحلق في النسك ولا يجزيه التقصير من صفر راسه بعد تلبده فلذلك
امر من ضفر ان يحلق ثم قال في الفتح اما قول ابن عمر فظاهره انه فهم من ابيه انه كان يرى ان
ترك التلبيد طوى فاخبر انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ﴿ ولا شعثوا التلبيد
من باب التفعل يحتمل في احدى التاءين اي لا تقصفروا كالملبدين فانه مكروه في غير الاحرام
مندوب فيه كذا في العيني ﴿ وكان ابن عمر ايضا يذكره مندوبا في الاحرام ﴿ باب الفرق
اي تفريق شعر الراس ﴿ يسدلون بضم الدال وكسرها اي يرسلون مفرق بفتح الميم وكسر الراء
اي وسط الراس ﴿ باب الذوائب جمع ذوابة وهي ما يتدلى من شعر الراس والاصل ذوابة
قلبت الهمزة واوا كذا في الفتح وفي القاموس الذوابة الناصية او منتهاها من الراس
وشعور الراس مجاناصية من الفرس جمع ذوائب والاصل ذآيب لكنهم استثقلوا
وقوع الف الجمع بين همزتين اتبع ﴿ باب الفرع بفتح القاف والراي وبالمهملة جمع فرعة
وهي القطعة من السحاب شبه شعر الراس اذا حلق بقيته وترك بعضا ﴿ قال
عبد الله المذكور في السند وهو ابن حفص العمري ﴿ قلت اي قال عبيد الله قلت لنافع
نافع وما القزع وفي مسلم قلت لنافع ﴿ فاشار لنا عبيد الله العمري قال نافع اذا حلق
الصبي بالرفع والفعل مجهول وبالنصب والفعل معلوم اي حلق الحالق كما يفهم من
القسطلاني ﴿ فاشار لنا عبيد الله هذا الثاني تفسير لاشارة الاول ﴿ قيل يحتمل ان يكون
القايل ابن جريج وايهم نفسه ويحتمل غيره وهو الوجه ﴿ فالجارية والغلام اي هما سواء
في الحكم ﴿ عاودته اي عمر وبن نافع كما في القسطلاني او نافع اما في مسلم ﴿ اما القصة
بالضم وشدة للهة قال في الفتح المراد بها شعر الصدغين انتهى والصدغ بالضم ما بين
العين والاذن والشعر المذكور في هذا الموضع كذا في القاموس ﴿ القفا الموادة شعر القفا
والحاصل ان القزع مخصوص بشعر الراس وليس شعر الصدغين والقفا من الراس
او انه مخصوص منه في حكمه ﴿ ولكن القزع هذا معنى آخر للقزع ﴿ باب تطييب
المراة زوجها ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران ﴿ لحرمة بالضم اي لاحرامه

قوله باب الطيب في الرأس واللحية قوله نضر بالنون والمهملة ومعنى الحديث ومطابقته
ظاهرة قوله باطيب ما يظن على المتكلم والغايب قوله باب الامتشاط قوله يمتشط بفتح التحتية وضم
المهملة والكاف المشددة والمدري بكر الميم وسكون المهملة والراء مقصورا حديدة يسرح بها
الشعر وقيل المشط قوله من قبل الابصار بالفتح جمع بصر كما في القسطلاني وضبط في عتيقة بالكسر وذكر
الكرماني في كليهما والرجل الذي اطلع قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية والد مروان
وهو الذي اخرجه النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
المدري هو المشط عند البعض قال ابن بطال المدري عند العرب هو المشط كذا في العيني
قوله باب ترجيل الحايض زوجها ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الترجل بالجيم وهو
قوله وهو تسريح شعر نفسه اي باب في كيفيته ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما يذكر
في المسك من مسح دجلة قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلوف بضم المعجمة وقيل بفتحها
وفي بعض الخلوف بزيادة اللام قوله اطيب عند الله من ريح المسك لانها حصل من كسر النفس
الامارة الخ هي من حزب الشيطان الذي هو عدو الله وهو موضع الترجمة والحديث
من الاحاديث القدسية قوله باب ما يستحب من الطيب ومطابقة الحديث للترجمة قد خذ
من قوله باطيب ما اجد كذا في العيني يعني ان النوع الاعلى يستحب استعماله قوله باب من لم يرد
الطيب بما صيغة المعلوم قال العيني كانه يريد بذلك ان النهي عن الرد ليس للتحريم
قوله باب الوزيرة بفتح المعجمة وكسر الراء الاولى ابي المسحوفة وهي فتات طيب يجاء به من
الهند وقال الدودي يجمع مفرداته ثم يدخن ثم يدر في الشعر ومعنى الحديث ظاهر قوله
باب المتفلجات للحسن قوله الواشمات من الوشم والمتنمصات من التنمص وهو تنف الشعر
لاسيما من الوجه كذا في الكرماني قوله والمتفلجات وهو تباعد ما بين الثنايا والرباعيات
قوله باب الوصل في الشعر قوله قصة بضم القاف وشدة المهملة القطعة من الشعر قوله حرسي
بفتحتين للجندي قوله ثياب بفتح التحتية وشدة النون وبالقاف المكي ومعنى الحديث ظاهر
قوله تعرق بالراء قوله يستحثها من الحث قوله في الثلثة بالكسر وخفة المثلثة ما حول الاسنان
من اللحم قوله باب المتنمصات النماص ازالة الشعر الوجه والناصة التي تنتف شعر
وجهها ووجه غيرها والمتفصة هي التي لطلب ان يفعل بها ذلك ومعنى الحديث ظاهر يعني
لعن فرايته اي بالتدبر وفهم المعنى وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه على ما ياتي قوله
باب الموصولة اي بيان حال الامرأة الموصولة قوله سفين هو ابن عيينة قوله الحصنة
بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وبالموحدة بتراب خزم من جنس التحريم قوله
قامرقى بتشديد الميم واصله امرق على وزن القفل فقلبت النون ميما لما ادخلت من
المروق وهو خروج الشعر من صفه وفي رواية فازق بالزاي المنقوطة اي القطع

يعني قال الشيخ لعن الله ثم قال الخ اكره يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتجه لي هذا التفسير
الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي صلى الله عليه وسلم للعن الله وقد سقط
من بعضها لفظ لعن الله من اوله وقد اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر من صخر بن جويرية
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في اول الباب انتهى ويمكن ان يقال ان قوله عليه السلام
لعن الله الواشمة والمستوشمة جملة انشائية لا اخبارية فالتفسير لبيان ذلك وهذا
الجواب سنح لولدي وقت قراءته زيد عمره وفقه لما يرضيه دنيا وقال قوله اخبرنا
سفين اي الثوري كذا في العيني قوله باب الواشمة قوله العين حق اي ثابت اي الاصابة بالعين
ثابتة بطريق جري العادة قوله من لم يعقب المذكورة السابقة القابلة لان مسعودا قد
قرات ما بين اللوحين الى اخر ما ذكر سابقا في حديث منصور قوله واكل الربا مثلا فلا بد
من التقدير اي عن فعل اكل الربوا مثل قوله باب المستوشمة ومعاني احاديث الباب
ظاهرة قوله باب التصاوير وجه ذكر الباب وما بعده في كتاب اللباس من جهة ان
لابس الثوب الذي فيه الصور امانة لها يمنع اتخاذها ومنع لبس الثوب الذي هي فيه قوله
الملايكة قالوا باستثناء الحفظة عنها ويحتمل ان يقال المراد بعدم دخولها عدم الدخول بالة
بتمية دخول الغير المحفظة يدخلون بدخول الشخص ولذا استثنى من الكلب كلب
الماشية والصيد والزرع وقد كان لميمونة رضي الله عنها كلب فلما مات تحزنت عليه
قوله باب عذاب المصورين يوم القيمة قوله بغير بضم النون قوله في صفة بضم المهملة وشدة الفاء
قوله عبد الله هو ابن مسعود قوله احيوا ما خلقتم الامر للتعجيز او للتهديد والتعذيب بجاء ومعنى
خلقتم قدرتم قوله باب نقض الصور بالنون المفتوحة وسكون القاف اخره بجمة اي ازالتها
ومحوها قوله وفضالة بفتح الفاء قوله حطان بكر المهملة الاولى وشدة الثانية قوله تصاليب اي
وتصاوير والمراد ما كان فيه صورة الصليب الذي للنصارى قوله منتهى الحلاية اياها والى قوله صلى
الله عليه وسلم يبلغ الحلية من المومن من حيث يبلغ الوضوء وكذا مستفاد من كون امته غرا
محجلين يوم القيمة والاكمال في الوضوء محمود في الجملة قوله باب ويطى على صيغة المجهول
قوله بقرام بكر القاف وخفة الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف
قوله يهتز في الهودج كذا في الفتح قوله يعلى سمهوة بفتح المهملة وسكون الهاء وفتح الصفة
حلون يهتز في الهودج كذا في الفتح قوله يعلى سمهوة بفتح المهملة وسكون الهاء وفتح الصفة
في جانب البيت وقيل الكوة قوله هتكه اي قطعه او نزعه قال الكرماني واتلف الصور
الى كانت فيه انتهى ويويده قوله ما باني من قوله عليه الصلوة والسلام ايسطى
قوله درنوكا اي سترا وهو بضم المهملة والنون وبالراء الساكنة بينهما اخره كاف
ويقال اليم بدل النون ايضا وهو ثوب له حمل الافوش فهو بساط وان غلظ فهو ستر وبناسبة
قوله في الترجمة ما ويطى من التصاوير قوله باب من كره القعود على الصور قوله نمرقة بضم النون

والراء ويفتحها ايضا بينهما ميم ساكنة ويقال فيه النوت الحركات الثلث والراء مضمومة جزما كذا في الفتح قوله صود اي دقوم ونقوش كما ياتي قوله باب كراهية الصلوة في المقابر ومعنى الحديث ظاهر قال القسطلاني استشكل هذا الحديث بما روى انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا اجيب باحتمال ان يكون حديث عائشة كانت القناديل فيه ذات ارواح وحديث الباب من غيرها انتهى قوله باب لا يدخل الملائكة بيتا فيه صورة بالتنوين قوله فخرج وجه عدم دخول الملئكة في البيت ان دخولهم في البيت من اسباب نزول الرحمة فيه ووجود الصور فيه من اسباب تحلل الغضب على اهله ولان شان الملائكة التنزه والتقديس وذلك البيت مشتمل على ما ينافيه والكلب نجس وبعض كثيرا يشرب الماء من الاواني المعدة للماء المعد للتطهير والترب والطين فيسري نجاسة لي ابدان اهل البيت وثيابهم وبيوت حيث شاء الفرضة والملائكة ظاهرون في غاية الطهارة والتجرد فلا يدخلون في البيت الذي اهله نجس والله اعلم بالصواب فيتجنس واما الكلاب المشاة في كالامور الضرورية مستثناء بفضل الله تعالى على عباده على انها لا يكون عملة بل مربوطة محلة والكلاب التي ليست بصفة من الصالح المستثناة يكون غالبا فحلة لا تتالي بما تفعل قوله باب من لم ير دخول الاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب من الحق الصور بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب بالتنوين بدون الترجمة في بعض النسخ وفي بعضها باب من صور صورة تكلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس ببانع وسقط الباب والترجمة جميعا في اكثر قوله النضر بالنون المفتوحة وسكون الجمة قوله ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم اي يجيبهم عما يسالونه بالفتوى من غير ان يذكر الدليل من السنة وقد وقع بيان ذلك عند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي عن سعيد ولفظه فجعلوا يستفتونه فيفتيهم ولا يذكر فيما يفتيهم من النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الفتح قوله باب الارتداف بيان الركوب على قطيفة اي كساء فدكية اي منسوبة الى فدك وهي قرية من خيبر قوله اكان يكرر الهمزة قوله باب الثلاثة بعلى البداية وبعض الحديث ظاهر لا يخفى الا ذكره ونظايره من لواحق كتاب اللباس المذكورة فيه استطرادا والمناسبة ان الاختلاط بالدابة والراكبين بمنزلة الاختلاط بالناس ويمكن ان يقدر بقرينة ذكر هذه الابواب سابقا في الترجمة للكتاب محذوف وهو ولواحقها قوله باب حمل صاحب الدابة قوله الاثر الثلثة في بعضها اثر الثلاثة وفي اخرى ثم الثلثة ومال الكل قريب اي اذا ركب ثلثة على دابة واحدة فهم اثرار والمقدم او المؤخر او الوسط او الكل سواء والحاصل انه ذكر عند عكرمة ان ركوب الثلثة على دابة واحدة شر فرد عكرمة ذلك متمسكا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله فتح بضم القاف وفتح المثلثة لحنيفة ابن العباس وليمكة من قبيلة تغلب وكان احق الناس عندهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ثم سار ايام معاوية الى سرخس فاستشهد بها وقبره بها قوله باب ارداف الرجل خلف الرجل

وسقط الترجمة في بعضها ومعنى الحديث ظاهر والحكمة في النداء سرارا والسكوت فيها بينهما ليكون معاذ مقبلا اليه صلى الله عليه وسلم والى كلامه بشراشره عارفا بانه امر عظيم قوله باب ارداف المراة خلف الرجل ذي محرم وبعضهم اذا محرم بالنصب على الحال عن المضاف اليه في الحكم مع الحذف واما اذا عرم بالجر فهو صفة الرجل باعتبار محل الدم على المعهد الذهني قوله وفي بعض نسائه هي صفية ام المومنين قوله المراة بالنصب اي وقعت الناقة المراة وفي بعضها بالرفع اي وقعت المراة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الاسلقاء وضع الرجل على الاخرى بكسر الراء وذكر هذا الباب في كتاب اللباس تنبيها على ان الذي يفعل ذلك ينبغي ان يتحفظ بالباس فانه اباء من عدة الاكتساف

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الادب وهو معرفة حد الشيء والعمل بمقتضاها وهو الوقوف من الخصلات وقيل هو الانصاف بمكارم الاخلاق وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بالذي دونك وذلك وفي الكوبة اشاره الى الاقوال المذكورة مع انه روى انها نزلت في سعد بن ابي وقاص بعد ان قالت امه ان تترك عن الاسلام وابى عن ذلك وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يرضيها ويحسن اليها ولا يطيعها في الترك قوله الغيراء بفتح المهملة وسكون التحتية وذابي ثم الف ثم راي وفي بعضها بدون الالف واللام بالتنوين قوله قال الوليد بن الغيراء اخبرني في هو من باب تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو اخبرني وضمير فاعل عاد الى الوليد وهو بيان لقوله اخبرني قوله الى دار عبد الله هو ابن مسعود ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الوالدين والكتاب باعتبار اداء الصلوة في وقتها وباعتبار الجهاد فان فيه قهرا لاعداء الدين واعداد له وهو موبد للمعنى الاول للادب الذي هو معرفة حد الشيء والعمل بمقتضاها فان قهر اعداء الدين حلوب والعلم انه واقع في باب الايمان ان الطعام الطعام خير اعمال الاسلام واجر الاعمال اداوه فذكر وابي وجه الجمع بالاختلاف بحسب اختلاف الاوقات واحوال السامعين ويعلم مما تقدم وجه بر الوالدين على الجهاد ايضا فافهم قوله باب من احق الناس بالتنوين قوله غماة بضم المهملة وخفة الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وبهملتين وسبر بضم المهملة والراء وسكون الموحدة بينهما قوله صحابتي بالفتح بمعنى الصحبة قوله قال ثم الله هذا في الثانية الثالثة وهي المرتبتين الاوليين لم يذكر لفظ في الجواب تنبيها على تاكيدها قوله حدثنا الوليد وكان الطريق السابق بلفظ عن ابي زرعة قوله باب لا يجاهد الا باذن الابوين بالتنوين قوله عن سفيان اي الثوري قوله اجاهد احيانا عن ارادة الجهاد واستفهام عبد حرف الاستفهام واما قوله صلى الله عليه وسلم لك ابوان فهو جزء حرف الاستفهام قوله ففيهما قالوا الجار والمجرور متعلق بجاهد المقدر والمذكور معترض لفائدة القاء عن العوائد اهتم وهذا كالتام ظاهر فانه يكفيه رائحة من الفعل قوله باب لا يسب الرجل والده بالتنوين قوله من

اكبر الكبار الظاهر ان المراد ما يعد في العرف وبين الناس انه اكبر اساءة وسوء ادب
ولا ينافي كون اكبر الكبار الاشراك بالله فانه اكبرها حقيقة وهذا بالنسبة الى معاملة الناس
وفيما بينهم من الحقوق ويحتمل ان يكون المعنى من اسباب اكبر الكبائر وهو الشرك لعن الوالدين
فان لعنهما مبني على كفران نعمتهما وتربيتهما فربما يؤدي ذلك الى الشرك نعوذ بالله من
ذلك والى كونه نقاء النفع الحقيقي والانكاره ويكون الجواب والسؤال المذكوران فيما بعد لبيان
بعض اسباب لفظهما فليكن يلعنهما حقيقة وفعل السبب مسند الى السبب ﴿ باب اجابة
دعاء من بر والديه كملة من موصولة وبصيغة الماضي ويفهم من ترجمة البخاري بقوله انه
القائل اولا يقول اقتلوا واما لا يكون قاتلا لنفسه وحاملا لغيره على ذلك فيكون
كانه الداعي لاستحباب الدعوة بكلها الكلها ﴿ نأى بني الشيء اي بعد حتى ما رجت في وقت بعيد
قبل ذلك اليوم للطول المسافة ﴿ بنضاغون بنقولون همس اي يصوتون ويسكتون ومعنى
الحديث ظاهر ومرباه ان وكان تقديم الوالدين لرعاية الادب ومستبعدا عن ظنهما به انه
ترك عادته بالتقديم وكثيرا ما يؤدي تلك العادة في السلوك الى العراوة فقام منتظرا
حوفا من العقوق ومع ذلك كان في الطمع الانتباه اما آنا فانا حتى مضى الليل ﴿ باب
عقوق الوالدين من الكبائر بالتنوين وقد اعرب العيني ههنا معترضا على من قال في ذلك
﴿ ومناهيهات ابتغلب ما ليس لكم اخذه ومنع ما عليكم اعطاؤه ومعنى احاديث الباب
ظاهر ﴿ قيل وقال اما مصدران لم يكتبا بالالف على لغة ربيعة لكن يقرآن مؤمنات واما
فعلات يرادبها حكاية ﴿ قيل قائل معلوم وقايل مجهول من غير عرض صحيح ونقل من
احتياط ﴿ باب صلة الوالد المشرك المذكور في الحديث الوالدة وحكم صلة الوالد بالقياسة
﴿ باب صلة المرأة امها وهل تدفع اي لامها زوج اي من عليه نفقتها او المرأة دفع
وهو بين العوام قال الكرماني في اسم امها قيله بفتح القاف وسكون التحتية على الاصح و
قيل كانت امها من الرضاع ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب صلة الاخ المشرك ﴿ فارسل
عمر الى اخ له هذا يدل ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع وان الباس الكافر الحرير كان جايزا
﴿ باب ففيه صلة الرحم ﴿ ادب بضمتين الحاجة وتقديره له ادب فيكون ارتفاعه
على الابتداء ويروى بكسر الواو وفتح الوحدة من ادب في الشيء اذا صار ماهرا فيكون معناه
التعجب من حسن فطانته ﴿ ذرها الضمير للراحلة التي كان السايل راكبا عليها اي اتركها
﴿ قالكانه اي كان السايل على راحلته وهلا به استبعادهم عن السوال عن امر عظيم في وقت
الركوب الظهر واعتذره النبي صلى الله عليه وسلم بان استعجاله لشدة حاجة او بان رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الناقة واخذ السايل بقايمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذرها اي زمام الناقة ولا يخفى ان المناسبة بين اخذ السايل زمام ناقة رسول الله

صلى الله عليه وسلم وبين الامر بالترك اقوى مما ذكر سابقا ﴿ باب اثم القاطع ومعنى الحديث
ظاهر ﴿ باب من بسط له بما صيغة المجهول وكذا بسط وبنساء بما صيغة المجهول وبنساء وبالهمزة
بمعنى التاخير والمراد به التاخير في الاثر اي الاجل بيع الاجل انواع الاثاث يتبع الامر وخلاصته الزيادة
في العمر اما كما في الاجل المعلق واما كيفا كما في البركة بتوفيق صالح الاعمال ﴿ باب
من وصل وصله الله بالتنوين ﴿ من رد بضم الميم وبتقديم المفعولة على الرواية المشهورة المكسورة
﴿ قالت الرحم الظاهر ان هذا الكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الخ لا يخفى على العارف ما هو
المقصود منه من سرعة نفي العايد وقوله هذا اشارة الى المذكور في الزيادة المذكورة في طريق
آخر قال في الفتح تقدم ايضا ما يتعلق بزيادة في هذا الحديث من وجه آخر عن معاوية
بن ابي مزرد وهي قوله فاخذت بحقو الرحمن ووقع في حديث ابن عباس عند الطبراني
ان الرحم اخذت بحجزة الرحمن والمراد بها قايمة العرش اشيع والجملة عبر بها عن قربها
وقوله هذا مقام العايذ المراد به ما اختاره المؤولون في المتشابهات واما
نحن فنحيل علمه على الله سبحانه ﴿ شجنة بكسر المعجمة وضمها وسكون الموحدة
الشجر المشتبكة اي اخذ اسمها من هذا اسم الاعظم والمراد ان الرحم اثر من آثار رحمته
تعالى كما ان مريح في اسم الرحمن فالقاطع لها مقطوع عن آثار الرحمة ﴿ باب يبل الرحم
بيلها بالتنوين وبل بضم الفوقية وفتح الموحدة وفي بعضها بالتحتية المفتوحة على صيغة
المعلوم وفاعلها المكلف والبلال بكسر الموحدة وفي بعضها بضمها وهو كما يبل به الحلق من
الماء واللبن في القاموس البلل محركة الى قوله وكذا ثوب الماء وبلل وكلما يبل به الحلق من
قال المزي وشيخ البخاري في كتاب شيخه محمد بن جعفر بياض بين لفظ ابي ولفظ ليس فراجعت
النسخ ولا ية القرب والاختصاص لا ولاية الدين والعلم فلا تردد في الذي ترك ذكره
وكتبته في موضع البياض فقيل المراد ابو العاص وقيل غيره والله اعلم ﴿ بيلا بها
بالهمزة وجاء بمعنى المعروف واللغة وكان الرحم معروفا صيغ لها بهذه المقابلة
وكانه قال ابلها بجر وفيها اللايق بها ﴿ باب لبس الواصل بالكافي بالتنوين
﴿ باب من
﴿ نظر بالكسر وسكون المهملة وبالراء ابن خليفة ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب من
وصل رحمه في الشرك ﴿ ويقال ايضا قال الكرماني في غرضه من ذكر المعلقات رفع توهم
كون المحنث بالثاء الفوقية وقال الشيخ ابن حجر تبعا لقوله من ابي اليمان المحنث من كلام
البخاري بالمثناة بدل المثلثة يشير الى ما اورده وهو في كتاب البيوع عن اليمان بلفظ
كنت المحنث بالشد وكانه سمع منه بالوجهين وقال ابن التين المحنث بالمثناة
لا اعلم له وجها الا بيع والتبر بالموحدة ﴿ باب من ترك بالاضافة ﴿ جبال بكسر
المهملة وشدة الموحدة ﴿ بقيت ابي ام خالد ﴿ حتى ذكر القميص اي صار حتى صاد

اكبر الكبائر الظاهر ان المراد ما بعد في العرف ويفهم الناس انه اكبر اساءة وسوء ادب
فلا ينافي كون اكبر الكبائر الاشراك بالله فانه اكبرها حقيقة وهذا بالنسبة الى معاملة الناس
وفيما بينهم من الحقوق ويحتمل ان يكون المعنى من اسباب اكبر الكبائر وهو الشرك لعن الوالدين
فان لعنهما مبني على كفران نعمتهما وتربيتهما فربما يودي ذلك الى الشرك نعوذ بالله من
ذلك والى كفران نعماء المنعم الحقيقة وانكاره ويكون الجواب والسوال المذكوران فيما بعد لبيان
بعض اسباب لفظهما فكيف بلعنهما حقيقة وفعل السبب مسند الى السبب ولـ باب اجابة
دعاء من بر والديه كلمة من موصولة وبر صيغة المبالغة ويفهم من ترجمة البخاري بذلك انه
القابل اولا بقول اقطوا اعمالا يكون قابلا لما فعل بنفسه وحاملا العنزه على ذلك فيكون
كانه الداعي المستجاب الدعوة بكلها الكلها ولـ نا بي الشيخ اي بعدهتي ما رجعت في وقت بعيني
قبل ذلك اليوم لطول المسافة ولـ بنضاختين بفتحات ممثى اي يصحبن ويسكبن ومعنى
الحديث ظاهر ومرباه نه وكان تقديم الوالدين لرعاية الادب ومستبعاد عن ظنهما به انه
ترك عادته بالتقديم وكثيرا ما يودي ترك العادة في السلوك الى العراوة فقام منتظرا
حقوقا من العطوف ومع ذلك كان في الطمع الانتباه آنا فانا ح معنى الميل ولـ باب
عقوق الوالدين من الكبائر بالتنوين وقد اعرب العيني ههنا معترضا على من قال بالك
ولـ ومخالفات الخطاب ما ليس لكم اخذه ومنع ما عليكم اعطاؤه ومعنى احاديث الباب
ظاهر ولـ قيل وقال اما مصدران لم يكتبا بالالف على لغة ربيعة لكن يقرآن مؤمنات واما
فعلات يراديهما حكاية ولـ قول في اول معلوم وقال مجهول من غير عرض صحيح ونقل من
احتياط ولـ باب صلة الوالد المشرك المذكور في الحديث الوالدة وحكم صلة الوالد بالقياسة
ولـ باب صلة المراة امها وهما نصرانيتان اي لامها زوج اي من عليه نفقتها او للمراة زوج
وهو نبيل من العوام قال الكرماني في اسم امها قيلة بفتح القاف وسكون التحتية على الاصح و
قيل كانت امها من الرضاع ومعنى الحديث ظاهر ولـ باب صلة الاخ المشرك ولـ فادسل
عمير الجاء له هذا يدل ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع وان الباس الكافر الحرير كان جائزا
ولـ باب فضل صلة الرحم ولـ ارب بفتحتين الحاجة وتقديره له ارب فيكون ارتفاعه
على الابتداء ويروى بكسر الراء ورفع الموحدة من ارب في الشيء اذا صار ماهرا فيكون معناه
التعجب من حسن فطانته ولـ ذهبا الضمير للراحلة اي كان السايل راكبا عليها اي اتركها
ولـ قال كانه اي كان السايل على راحلته وهذا يه استبعادهم عن السوال عن امر عظيم في وقت
الركوب الظهر واعتذره النبي صلى الله عليه وسلم بان استعجاله لشدة حاجة او بان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلم الناقة واخذ السايل بقائمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهبا اي دعا الناقة ولا يخفى ان المناسبة بين اخذ السايل وقائم ناقة رسول الله

صحيح البخاري

صلى الله عليه وسلم وبين الامر بالترك اقوى مما ذكر سابقا ولـ باب اثم القاطع ومعنى الحديث
ظاهر ولـ باب من بسط له بصيغة المجهول وكذا يسط وينسأ على صيغة المجهول وينسأ بالهمز
بمعنى التاخير والمراد به التاخير في الاثر اي الاجل بيع الاجل اي الاجل يتبع الامر وخلاصته الزيادة
في العمر اما تكاسلا في الاجل المخلوق واما تيقنا كما في البركة بتوفيق صالح الاعمال ولـ باب
من وصل وصله الله بالتنوين ولـ مزرد بضم الميم وبتقديم المفتوحة على الراء المشددة المكسورة
ولـ قال الحكم الظاهر ان هذا الكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الى لا يخفى على العارف ما هو
المقصود منه من سرعة بقى العايد وقوله هذا اشارة الى المذكور في الزيادة المذكورة في طريق
آخر قال في الفتح تقدم ايضا ما يتعلق بزيادة في هذا الحديث من وجه آخر عن معاوية
بن ابي مزرد وهي قوله فاخذت بحقو الرحمن ووقع في حديث ابن عباس عند الطبراني
ان الرحم اخذت بحجزة الرحمن والمراد بها قايمة العرش اليمنى وبالجملة عبر بها عن قربها
وقوله هذا مقام العايذ المراد به قريبا هذا ما اختاره المحققون في المتشابهات واما
من فتحيل على الله بكذا ولـ بتجنة بكسر الجيم وضمها وسكون النون عروق
الشجر المتشبكة اي اخذ اسمها من هذا الاسم الاعظم والمراد ان الرحم اثر من اثار رحمته
تعالى كما ان مدبج في اسم الرحمن فالقاطع لها مقطوع عن اثار الرحمة ولـ باب يبل الرحم
يبلها بالتنوين ويبل بضم الفوقية وفتح الموحدة وفي بعضها بالتحتية المفتوحة على صيغة
المعلوم وفاعلها المكلف والبلال بكسر الموحدة وفي بعضها بفتحها وهو كل ما يبل به الحلق من
الماء واللبن في القاموس البلل محركة الى قوله وكتاب الماء وبثلث وكل ما يبل به الحلق ولـ
قال عمرو شيخ البخاري في كتاب شيخه محمد بن جعفر بياض بن لفظ ابي ولفظ ليس واقرا ان
المنفي ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين والعلم اعلم تردد وا في الذي ترك ذكره
وكتبته في موضع البياض فقيل المراد ابو العاص وقيل غيرهم والله اعلم ولـ بيلا ايها
بالهمزة وجاء بمعنى المعروف واللغة وكان الرحم مصرفها اضيف اليها بهذه الملابسة
ولـ فكانه قال ايلها بمعروفها اللايق بها ولـ باب ليس الواصل بالكافي بالتنوين
ولـ فظ بالكسر وسكون المهملة وبالواو ابن خليفة ومعنى الحديث ظاهر ولـ باب من
وصل رحمه في الشرك ولـ ويقال ايضا قال الكرماني عن ضمنه من ذكر التعليقات رفع توهم
كون التحنث بالتاء الفوقية وقال الشيخ ابن حجر قوله عن ابي اليمان التحنث من كلام
البخاري بالتثناة بدل المثلثة يشير الى ما اورده وهو في كتاب البيوع عن اليمان بلفظ
كنت اتحنث بالشد وكانه سمع منه بالوجهين وقال ابن التين التحنث بالمثناة
لا اعلم له وجها اتبع والتيمر بالراءين ولـ باب من ترك بعض الاضافة ولـ جبار بكسر
المهملة وشدة الموحدة ولـ فنفيت اي ام خالد ولـ حتى ذكر القميص اي صار حتى صاد

مذكورا بين الناس اعتمادا بقائه مذكورا بين الناس وهذا ظاهر على رواية ذكر بصيغة المجهول
من الذكر ويفهم هذه من الكرماني وقال بالفتح انه على صيغة المعلوم اي ذكر الراوي ومثله
طويلا وقال ايضا انه رواية الاكثر بل قال لم يقع عندنا في الرواية الا بالفتح وفي بعضها ذكر بالمهملة
آخره نون بدل الواو اتبع فتراه لم يذكر في الحديث ما يدل على التقبيل ولعله قاسه على المس والمعانقة
المفهوم من قوله عليه الصلوة والسلام سنة سنة ﴿ باب رحمة الولد ومعاني الحاديث الباب
ظاهرة ولكن يفهم من بعضها ان تقبيل الاولاد سنة وان الاستنكاف منه علامة قساوة القلب
وقوله انزون بضم الفوقية ﴿ باب بالتنوين بلا ترجمة والحكم بفتحتين ﴿ باب قتل الولد خشية
ان ياكل معه وترك هذه الترجمة في بعض النسخ ﴿ سفيان اي الثوري ﴿ ثم قال ابو في بعض النسخ
قال ثم اي وهذه النسخة على ظاهرها وفي الاول قلب او تاويل ﴿ باب وضع الصبي في الحجر بالفتح
والكسر كذا في الفتح وفي القاموس الحجر مثلثة والضم كالحجر ان بالضم والكسر وحضن الانسان ومعنى
الحديث ظاهر ﴿ باب وضع الصبي على الفخذ ﴿ تميمة بالفتح ﴿ قال التيمي ابو سلمان المذكور
وحدث على صيغة المجهول ﴿ فيه شيء يعني شك هل سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان
او سمعه من ابي عثمان بغير واسطة ﴿ فلم اسمعه اي كذلك سمعت منه مسموعا كثيرا فيجيب
اني ما سمعت منه فنظرت في كتابي فوجدته مكتوبا بي فيما سمعته فزالت الرعدغة ﴿ باب
حسن العهد من الايمان بالتنوين ﴿ وان كان كلة اي مخففة من الثقيلة وفي دليل على ان الصدق
الصديقة ﴿ باب فضل من يعول يتامى بالاضافة ومعنى قال اشار ﴿ باب الساعي على الارملة لا يعلم
من لا زوج لها ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب الساعي على المسكين ومعنى الحديث ظاهر والقانع بالقاف
المفتوحة وسكون المهملة وفتح النون وبالموحدة هو عبد الله بن مسلمة شيخ البخاري شك
في انه قال مالك كما القاه لي آخرا ﴿ باب رحمة الناس ﴿ وكان ابني صلى الله عليه وسلم
ولرقيقها رحيما هذا موضع الترجمة ﴿ فشكر الله اي جزاه بالمعجمة والحاء ﴿ فاجرت
قال الشيخ ابن حجر بجاء وجيم مشددة معنى ضيفت واسعا ويفهم من الكرماني انه من
الحجر بمعنى المنع وفي رواية حجرت بالواو المنقوطة والاولى اشهر كلتاهما بمعنى واحد يقال
حجر القاضي اذا منعه من التصرف ﴿ اذا اشتكى اي الجسد ﴿ عضوا نصب على التمييز ﴿
ومعاني احاديث الباب ظاهر ﴿ باب الوصاة بفتح الواو وخفة المهملة وبالهمزة بعد
الالف اي الوصية ويروى بالياء بعد الالف بدل الهمزة ومعنى الحديثين ظاهر ﴿ باب
اثم من لا يامن جاره بوايقه جمع بائقة ﴿ وهي الداهية ﴿ والله لا يؤمن لما تخصص
بجار خاص موقن من المنافقين او نفي للايمان الكامل عنه او هي للتغليظ ﴿ شبابة
بفتح الموحدة وخفة الموحدتين ﴿ باب لا تحقرن جارة لجارتها بالتنوين وتحقرن
بفتح الفوقية ﴿ ولو بفرسن شاة الفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وبكسر المهملة والنون

من البعير بمنزلة الحافر من الدابة وهذا يطلق على العظم استعارة اي ولو اهدية ﴿
باب من يؤمن بائقه ﴿ اي خصين بالفتح ومعنى الحديث ظاهر ﴿ والضيافة ثلثة ايام
يحتمل ان يكون مع اليوم الاول ويحتمل ان يكون بدونه قال الكرماني الاحتمال الوجوب والندب
بحسب المقامات المختلفة ففي بعضها فرض عين وفي بعضها فرض كفاية واقله ايضا من مكارم
الاخلاق ﴿ باب حق الجوار بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب كل معروف صدقة
بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب طيب الكلام بالاضافة ﴿ اشاح اي اعرض ﴿
اما مرتين بفتح الهمزة ﴿ فان لم تجد اي خطاب لواحد من المخاطبين وليس هذا من الالتفات
الذي قالوا به جمهور اهل المعاني فانه عبارة عن تغيير معنى واحد بعبارة مختلفة بالمقابلات
بعد الغيبة مثلا لكن قال بعض اهل المعاني ذكر المزيد بعد تمامه من باب الالتفات وهو
عكس ما في قوله يا ايها النبي اذا طلقتم النساء كذا في الكرماني وفي بعضها فان لم تجدوا
﴿ باب الرفق بالاضافة ﴿ السام عليكم يريدون الدعاء عليه عليه الصلوة والسلام
بالموت فان السام في لغتهم الموت ﴿ لانه توهم من الازدام بالزاي اي شر الزاء اي لا تقطعوه
﴿ باب تعاون المومنين بالاضافة ﴿ او طالب حاجة كلة او التنويع او الشك والاول
اظهر ﴿ باب قول الله ﴿ او صاحب الحاجة او مثل ما من ﴿ فتلوا حبوا قال الشيخ
ابن حجر ينبغي ان يكون هذه اللام مكسورة لانها للمركب ويكون الفاء زايدة ويحتمل ان يكون
للام والمامور به التوني للاجر والشفاعة ويكرهه اللام على اصل الامر ويجوز تسكينها
تخفيفا انتهى وفي نسخة عتيقة بعلامة الفاء وسكون اللام وفي حواشيها توجد وابدينها
﴿ باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين ﴿ فاحشا من الخنى وهو كلام
خرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل فيه القول والفعل والتفحش التكلف في الخنى الاول
في القول والثاني في الفعل ﴿ العتبة بفتح المهملة وسكون المثناة الفوقية بمعنى العتاب يقال
عتب عليه وجد ﴿ ترب جبينه اي اصابه التراب وقوله ماله استفهام انكار على
كفعل الذي عتب عليه او قوله ﴿ سولا بفتحتين وبالمد ﴿ تطلق على وزن تفعل اي
اظهر الطلاقة والبشاشة في وجهه ﴿ قال ابشوا اخو العشيرة وابن العشيرة يسمى بذلك
او قالوا وهنا بمعنى او وفيه دليل على جواز غيبة اهل الفساد المعلنين به سيما اذا
كانت بمصلحة كاعلام عايشة حاله واظهار هجرة فيه وسياتي في باب متى يباح
ما يجوز من الاغتياب وهذا الكلام من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم
وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله وكرابنه دليل على المدارات اهانة قبله الناس القبائح من
شره واعاد ذكر خطابي كما في الكرماني ليس قوله قبل الله عليه وسلم في اسنده بالامور التي

نسبتهما اليهم من المكروه عنيبة وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض بل الواجب عليه
ان يبين ذلك ويعرف الناس امره فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة
ولكنه لما يحمل عليه قوله باب حسن الخلق بالضم وسكون اللام وبضمتين وقال بعضهم
الخلق والخلق بالضم والفتح بمعنى واحد قوله والسخاء تخصيص بعد تعميم لكونه من اعظم
المكارم وهو اعطاء ما ينبغي والاجود الثاني بالرفع والنصب والاجود الاول بالنصب فقط
قوله وقال ابو ذر وكذا حديث انس ولفظ قبل بكسر القاف وفتح الموحدة بمعنى الجانب قوله
اوانه يجر كلا او للشك قوله محتاجا اليها اي اخذه حال كونه صلى الله عليه وسلم محتاجا الى البرة
قوله ما احسن هذه صيغة تعجب قال اما احسن كلمة ما نافية قوله لكن على صيغة المجهول
قوله بتقارب قال الكرماني ناقلا عن الخطابي اراد به صلى الله عليه وسلم دنو مجيء الساعة
قوله سلاما بتشديد اللام قوله ما قال لي اف قال العيني فيه لغات بالحركات الثلث بالتنوين
وعدمه ان اختلاف بالتي صلى الله عليه وسلم من قبيل مجاز انه بل فرق قال بعض الحكماء ان دلالتها
على صدقة ابين من دلالة غيرها قوله باب كيف يكون الرجل في اهله بالتنوين وعدمه
بكسر الميم وفتحها واقتصر الاصيلي على الكسر وفي القاموس المهنة بالكسر والفتح والتحريك وكالكلمة
للخدمة بالحرفة والعمل مهنة كمنعه ونفره خدمة انتهى وفسرت بخدمة اهله عليه
الصلوة والسلام من خياطة الثياب وحلب الشاة ونحو ذلك مما يعمل الرجال في بيوتهم
ولعلها ارادت انه لم يكن يجلس في البيت ويستخدم اهله كما هو شان المترفين وهذا
لا ينافي اشتغاله عليه الصلوة والسلام وقراءة القرآن والوعظ والذكر قوله باب المقة المحبة
كالعدة المحبة من ومن يمق مقتا قوله من الله اي حاصلة من فضله ودلالة الحديث عليه
ظاهرة قوله باب الحذر من الله كما هو لفظ الحديث وحاصله انه لا يشوبه الرياء ونحوه
حتى ان يقذف متاعه حتى قوله احب اليه قوله واما سواها قال الكرماني فان قلت ما الفرق
بينه وبين ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب
انت قلت هو ان المعتبر هو المركب من المحتبين لا كل واحد منهما فانهما حدها ضابعه
بخلاف المعصية فان كل واحد من المعصيتين يستقل باستلزام الغواية انتهى قوله
باب قول الله يا ايها الذين آمنوا قوله ما يخرج من الانفس من الخراط قوله وقال الثوري
ابو سفيان قوله جلد للعبد اي كان مرتب الخمل وفيه اشارة الى ان النبي صلى الله
صار شهيدا فالايمان في قوله تعالى واحسن نزلا قوله واعراضكم فيه مطابقة الكرة
المذكورة لا المستخرج يريد تخفيف الذي استهزء به ويهتك عرضه واما الطابية فمحرفة
قوله ما ينبغي من السباب بالكسر وهو ما يجفي السب واما يجفي المسابة من المفاعلة قوله
وقتاله كفر هذا اما اعتبار قتاله معه من جهة اسلامه او هو وارد مجرى التغليظ كما قالوا

في قوله تع ومن قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الآية قوله بعرفة التحتية والميم والواو
بين مشرف قوله الا ارتدت عليه لا تدري اهل الصلاح فسقة وكذا تكفيره كفر وهذا
مذهب الاستاذ ابي اسحق ومن معه قوله من حلف على ملة غير الاسلام كما اذا حلف على امر بقية
الكفار بالات والعزى مثلا فهو كاذب على غير الاسلام اذ اليمين بالضم تعظيم له وتعظيمه
كفر وكما قال ان فعلت كذا فهو يهودي فهي كما قال كذا في الكرماني قوله ايري بضم التحتية
قال النووي لعله كان من حقارة الوجه ويحتمل ان يكون من المنافقين او غلب عليه الغضب
قوله رجلان هما عبد الله بن حدرد بفتح المهملة وسكون المهملة الاولى وفتح الراء والاخر
كعب بن مالك وكان لعبد الله دين على كعب فتنازعا عليه وقد مر بيني وبين يعل
هو بلا كاف قوله افلت بكسر الفوقية قوله يعل ساعتي هذه اشارة الى الساعة الراهنة قوله
من كبر السن اي ابقي في جاهلية مع كبر سني فقال النبي صلى الله عليه وسلم وفيه تنبيه
بليغ قوله هو اخوانكم اي العبيد اخوانكم وتظهر المطابقة من السياق للحديث و
مكالمة ابي ذر مع بلال قوله باب ما يجوز من ذكر الناس وغرضه جواز ان يقال
نحو الطويل على التوصيف دون التنقيص فانه غير جائز قوله ذو اليدين كان في يديه
طول فلقب به وقد مر ان اسمه خرباق على الاشهر قوله لم انس اي في نفسي ولم تقصر قوله
باب الغيبة هي ان يتكلم خلف انسان بما لا يرضاه وكان صدق ويكون ذكره ذلك
تنقيصا لا تعريفا كما مر واما اذا كان كذبا فهي بهتان وافتراء ومطابقته للترجمة
ان النميمة بمنزلة الغيبة من جهة ان الجامع بينهما ذكر ما يكره القول فيه يظهر الغيب
قال الكرماني ان النميمة نوع من الغيبة قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى
الحديث ظاهر قوله باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والحكمة فيه انه لا يقدم
على ما استكرهه الشرع واظهره فقد يخشى ان يعرض نفسه في مظان التحقير والتخفيف
عند اهله قوله وابن عيينة هو سفيان وقد عرفت ان ذكره كذلك لاحل مصلحة قوله باب
النميمة من الكبائر بالتنوين قوله بعيد بفتح المهملة وكسر الموحدة وفي نسخة
عتيقة بضم المهملة وفتح المثلثة والشراح على الاول قوله وما يعذبان في كبير اي عند
كبر اذ ليس شاق عليكم تركه قوله فانه لكبير اي عند عدها من الكبائر تمام
بسم غاليا او على وجه التشديد او على وجه التشبيه بجامع المفسدة قوله كرتين بالكسر
قوله ما لم تيبسا والرفيق ان الرطبة تسبيح باب ما يكره من النميمة قوله يعرة
وبلزو بعيب اي بمعنى واحد قوله ان رجلا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه الذي
حديث الناس الى عثمان بن عفان امير المؤمنين قوله فتات بضم القاف وفي المتشابه
للغوفية بالتشديد وروي بلفظ التمام قيل لها بمعنى وقيل القتات الذي يسمع حديث

القوم خفية والتهم الذي ينقل حديث القوم قال الشيخ ابن حجر انا كله اذا لم يكن
بما وجه للصلحة في النقل والا فهو مستحب او واجبة الخ يؤيده ما يأتي في باب من اخبر
بريبا ق باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور ق فليس به حاجة اذ يدع مقوله
وترابه الحديث وارد في حق صيانة الصوم عن قول الزور ق احمد الهيتمي رجل قال الكرماني
اي كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني رجل اسناده او اراد رجل عظيم والغرض مدح
شيخه ابن ابي ذئب او رجل آخر غيره وقال الشيخ ابن حجر فيه خبط بل اراد انه لما سمعه
من ابن ابي ذئب وقع عليه بعض لفظه اما بمجاورة اية البخاري من الاسناد واما بمجاورة اية ابي
داود في المتن وكان الرجل يجيبه وكانه استفهمه عما وقع عليه منه فلفقه له فاخبر الرواة
ولم يجز ان يسنده عن ابن ابي ذئب بغير بيان وقد وقع مثل ذلك لكثير من المحدثين
وعقد الخطيب لذلك بابا في كتاب الكفاية انتهى وصوب العيني ما في الكرماني والله اعلم بالصواب
وسياق الكلام اقرب الى ما قاله الشيخ ابن حجر فان التذكير في النسيان انسب الافهام
في عدم الفهم اقرب وكذا مدح شيخه لم يكن مهما في هذا المقام ق باب ما يكره
من التمادح وعيني بما في الباب من الحديثين ظاهر ق باب ما قيل في ذي الوجهين
وجه البات بفهم منه ذي الوجهين ق باب من اخبر صاحبه وعيني الدين
ظاهر ق باب من اثنى على اخيه ق سلام بخفة اللام ق منهم اي المتمادحين
المتكبرين ق باب قول الله تعالى ان الله يأمر بلا اضافة ق في حف بضم الجيم
وشدة الفاء وهو وعاء طلع النخل والمشاقة بضم الميم وبالجيم والقاف الحقيقتين
ما يوزن من الكتان ورؤوس الشيطان مثل في استقباح الصورة وكونها وحشة
المنظر والنقاعة بضم النون والقاف وشدتها ما ينفع فيه الحنا ق بعوفة بفتح
الواو مجرى اصل البير وقدم الحديث قريبا ومطابقته بترك المواخذة للذي
آذاه بالسحر والمداراة معه وبفهم العدالة بطريق الاولى فهلا تشرت اي لما
اخرج ولم ينشر قالت عائشة فهلا تشرت اي فرقت اجزاءه وقوله يعني تفسير
من الراوي لقول عائشة فهلا ق باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر اي التهاجر
والتقاطع ومعنى حديث الباب ظاهر ولا تحسسوا بالمهملة وبالجيم كلاهما
بمعنى واحد وقد يفرق بينهما باب بالجيم عن العورات وبالحاء الاستماع بحديث القوم
فان الظن قال العيني نقلا عن القرطبي ان المراد بالظن ههنا التهمة التي لا سبب
لها كما يتهم رجلا بالفاحشة ق ما قولك يا ايها الذين ومعنى الحديث ظاهر ق باب
ما يكره من الظن وفي بعضها ما يجوز من الظن وحديث الضعف بعدا واما على النسخة
الاولى فحديث الباب وان دل على نفي الظن لكن مثله يستعمل في ظن ضده فالمقصود

من الباب ان بعض الظن جبر كما ان بعضه شر وذلك اذا كان له سند من الوحي بوسط او بغير
ومنه يعرف صحة القياس والاجتهاد والسر في ما ذكرنا من ان في الظن ما يفيد عرفا الظن بقيدة
ان الظن الذي دخل عليه النفي ليس منفيا من حيث هو هو بل المنفي من حيث السببة الى شيء
فالمنفي متوجه الى تلك الجهة وثبت باقيا فلا بد له من تعلق شيء وذلك الشيء بقرينة المقام
هو صدقه وصار القيد مظنونا به واحتمال كون الطرفين غير مظنونين بان يكونا مشكوكين
بعيد عرفا اذ الغالب كون احدهما مظنونا اذا ظن احدهما ق نار رجلين قال الشيخ ابن حجر
لم اقف على اسمها ومعنى الحديثين ظاهر ق باب ستر المؤمن على نفسه ق ابن شهاب
بيان لاخي ق معافى بالضم من العافات ق وان من المجانة بالفتح عدم المبالاة ق
الفحوى اي التي يكون في الاخرة ق كفه بفتحتين وهو الحانات ق باب البكر والكبر ق قال
مجاهد اي في تفسير قوله تعالى ثاني عطفه ومعنى قوله هو قوله مستكبرا في نفسه وعطفه
بالكسر رقبته ق عثل بضم المهملة والمثلثة وشدة اللام الاكول المشع الجافي الخليقة وجواظ
بالجيم وشدة الواو الضخم المختال والكثير الكلام والجموع المنوع والكبكبي الجافي ق الواقمي
على الله اعتمادا على كرمه وفضله ق كانت الامة الظاهر ان اللام للعهد الذهني
اية امة من الامام والمقصود بيان ملازمته صلى الله عليه وسلم باضعف الناس فيتحقق
اي مكان شاء ثم انك قد عرفت ان اخلافة صلى الله عليه وسلم من يجوز اقتداؤه وليه الاشارة
بقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تاديبي فان فيه اشارة الى ما اتاه عليه الصلوة
والسلام خارج عن مكاسب البشر لحصول الاتاء عطاء الله وفضله تعالى ق باب الهجرة
اي ترك احدا احدا ق بيع اي اعطاء كلا او الشك ق والله لتنتهين هذا معنى قوله
ابن الزبير ق قالت هو ضيق الشأن اي قالت الشأن الله عاذر ابي لا اثم في نذري
بالحنث وفي بعض الروايات لا اكثر بدل الا الحنث واعلم ان قسمها بامور خلقه ان لا
تتكلم بابن الزبير وثانيها ان يقبل شفاعة احد وثالثها ان لا تحنث ق احنث كما بالله لا
ادخلها اي ومعنى ما بالتشديد الا ابي لا طلب منكما الا الادخال ق يناشدها الا كلمتاني اي
ان لا تفعلي الا الكلام وتقبلا اعتذاره ق التخريج بالحاء المهملة والجيم اي الوضع في الحرج
وهو الضيق ق وكانت تذكر نذرها اي لم تذرت بامور اي تسمت بامور حتى تحنث و
علم منه ان المراد بالنذر اليمين وفي نسخة نذر عائشة على النذر ان لا اكلم ابن الزبير
ابدا هذا نذر في غير طاعة فلا يجب عليها شيء عند مالك وغيره واختلف اذا قال على النذر
الا افعلن كذا وكفارته كفارة يمين وهو قول مالك وغير واحد من التابعين وعن ابن عباس
اغلظ الايمان ثلاث كفارات كالظهار لانه لم يمين بالله فلا تؤتاها وقيل الثلث صاع او اطعم
ستين مسكينا او صلى ركعتين والله اعلم كذا في العيني وانظر ما الحامل على ان يجعل هذا

اياه كان معصية اعتقت رقبة اجيبوا الساءة بالاحسان اودت كفارات خوفا وخشية من
الله تعالى قوله باب مايجوز من الجهر ان لم يجهر ومعنى الحديثين ظاهر وقولها استاها من كمال
بلاغتها والمقصود ان عدم ذكرهم شخص بعدما وجدت محبة في القلب للداعي يدعوه اليه ليس
من الجهر ان لم يجهر عنه وكذا الباقي شخص ما عليه من الاثم ويستحق به العقوبة قوله باب هل يزور بالنهار
ومعنى الحديث ظاهر قوله حدثني بفتيل معقولة قال الليث وقوله قال ابن شهاب مفعول حدثني قوله
قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم واذن بها صيغة المجهول قوله باب الزيارة بالاضافة قوله فطعم
بكسر العين قوله سلمان بالفتح وسكون اللام وبفتح المهملة وكسر اللام هو المعاهدة قوله ابو جحيفة
بضم الجيم اسمه وهيب بن عبد الله ومعنى الحديث ظاهر واما قول الدمنى فمخالف فظاهره يدل
على انكاره ذلك الشيخ اذا اريد من نفي الخلاف نفيه بعني الواخاة ولعله ظنه المسايلة ونحوه الصرف
بالجملة لا خلاف بين نفي الحالف الذي كان عليها اهل الجاهلية وحلف التوارث وما منع الشرع منه
وبين الاخاء والمعاهدة بين اهل الاسلام قوله باب التبسم والضحك قوله حجاب بكسر المهملة
وتشديد الموحدة قوله رفاعة بالكسر قوله القرظي بضم القاف وفتح الراء وكسر المهملة نسبة الى قريظ
قوله ابن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة وهذا مما ذكر صلى الله عليه وسلم لم يقبل قولها لما رأى عليه الصلاة
والسلام ابنى عبد الرحمن ابن الزبير جاء معه وعلى هذا كان قوله صلى الله عليه وسلم لا حتى تذوقي
حتى لها عنده حتى تعترف بخلاف ما ادعت عليه ومنع لها عما ارادت من الفراق قوله ثبجت بتشديد
الموحدة اي قطع قوله اكرثك اي اطلق التطليقة الثالثة قوله هدبة اي طرف حبل من طرف جلبا
بها في القاموس الهدب بالضم وبضمتين شعر اشفار العينين وحمل الثوب واحدتها بهاء وفيه
ايضا الحمل هدب القطيفة ونحوها ولعل عدم البقي اياها اولا لانها ادعى عليه اللعنة
واظهرت انها ارادت الفراق بتلك العبارة ولصاحب الحق مقال يسالك اي النفقة قوله
ويستكثر عليه الصلوة والسلام اي لسالة النفقة بكثرة قوله عاتبه نصب على الحال اي به بكسر الهمزة
وسكون التحتية وكسر الهاء اسم الفعل يقول للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه
وان وصلت نونت كذا في الكرماني ولعل هذا الكلام على سبيل العكس يعني اذا زدت يزدت
فلا تزد او انه كان بعيدا من تصرف الشيطان قوله باجنبي اي بلفظ الجلوس وكان المذكور سابقا
بلفظ العضنة قوله نضرق بلفظ الامر قوله يجا افترا اي على افترا بحذف حروف الاستفهام
قوله بن اجزه اداه بن وآخره مجهولة اي الامر اس قوله فاستم اذن اي تاخذون وتاكلون
وهو جواب وجزاء اي ان لم يكن افترا فيكم فكلوا الخ قوله اثرت بشدة المثلثة
قوله ثم امره بعطاء وهذا من خلقه العظيم ادبه ربه الكريم لقوله عليه افضل الصلوة
واكمل التحيات ادبني ربي فاحسن تاديبي وقد اخبر عنه سبحانه بقوله وانك لعلى خلق
عظيم قوله يحبني بالمهملة ثم الجيم اي ما منعني من الدخول على مجلسي تحقق بالرجال وقد

من الحديث قوله بفتح القاف وكسر الموحدة الجارة واليم الخ اصلها مالا استفهامية قوله الساكنة
بالجهة قوله مستجمعا اي مبالغا في الضحك بحيث لم يترك منه شيئا قوله لحظ على
صيغة المعلوم وفتحها قوله لهنة اللحاب بعضه الي بعض اي حال كون بعضه منضما الى بعض
قوله مقور على صيغة المجهول قوله مشاعب جمع مشعب بالمثلثة بفتح مسيل من نهب الماء والدم
فالنشب ومشاعب المدينة مسايل مايها قوله يعطى على صيغة المجهول قوله باب قول الله وكونوا
مع الصادقين ومايتهى عن الكذب واعلم ان الكذب حرام بعينه وان الاشراك بالله سبحانه منه
انواعه كما ان الصدق جلالة الذات وان الايمان من انواعه والحلال من قبيل الواجب
كان صدقه الحرام قوله اتياني رجلان اي ملكين وهذا طرف من حديث طويل مر سابقا قوله
شدقة بالكسر وسكون المهملة اي السيرة والطريقة الحاملة قوله دلاقم بفتح المهملة وشدة اللام
هو حسن الحركة في الشيء والسمت بفتح السين وفي بعض الاصول بالقاف والتاء خبران عما انه خبران وهو عبد الله بن مسعود
كما عند الاسماعيلي ومعنى الحديثين ظاهر قوله باب الصبر والاذى والحديثان ظاهر المعنى
قوله باب من لم يواجه الناس بالعتاب قوله شيئا لم يعلم ما هو كذا في العيني قوله فعجلت تكون
المراد شئا رهط استفتوا عمار رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ابن حجر لم اعرف اسماء
القوم المشار اليهم في هذا الحديث ولا الشيء توخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم ثم وجدت ما يمكن
ان يعرف به ذلك وهو ما اخرجه مسلم في كتاب الصيام من وجه آخر عن عائشة رضي
الله عنها ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله
يعرض لي الصلوة وانا جنب وانا صوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا يعرض لي الصلوة وانا
جنب وانا صوم فقال يا رسول الله لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك ما تاخر فقال
والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي وبنحو هذا في حديث المذكور في كتاب
النكاح ان ثلثة رهط سالوا عن عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه قولهم اين نحن
من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله من ذنبه وما تاخر الحديث وقد مر ذكره ومعنى الحديثين
ظاهر قوله باب من اكفر اخاه بغير تاويل يعني اذا كان له تاويل في تكفيره بان معذورا بغلبة
ما ازالم يأت فانه تكفيره ومن قد تركها ما هو من مزويات الدين يلطمه مولاه فان الترك
شهد والقرى الشهادة على وانعقد بها يفهو مومن مزوده ويستلزم تكفيره بذلك تكفير
نفسه وهذا اذا قال للمومن واما اذا قال للكافر فهو حق ومعنى الاحاديث المذكورة فيه ظاهر
وقد مر قريبا بيمين من حلف بملة غير الاسلام كان يقول احلف باللات والعزى اذا كان كذا فانه
كمن كاد دينا غير دين الاسلام قوله باب من لعن قوله انه منافق جهلا بحاله لما رأى من كتابته
الى المشركين او مقاربا لاتيان خلة مثل فعل المنافقين ومعنى الاحاديث ظاهر وما مر قوله عباد بفتح
العين المهملة وحفة الموحدة كما في الفتح وفي الكرماني بضمها قوله باب ما يجوز من الغضب قوله يسرة

بالمفتوحات المهملة المثناة ولا الفوقانية بالكسر الساق ومن الحديث قريبا ولا من اشد ای بعض اشد
الناس المصورين ولا يلزم منه ان يكون عبدة الاصنام اخف عذابا من المصورين ولا ای لا تاخر
الصلوة سياتي هذا الحديث بدا بالجيم في هذه الواقعة المذكورة في الباب الخ بفتحات ذكر معاذ ويحتمل
الاتحاد وقدم التفصيل منه ولا تقامة بضم الفوقية ولا قبلة للمسجد اي الجدار الذي يصلي اليه
المصلي ولا جال بالكسر وخفة التحتية معناه اي توجهه الى القبلة لاجل التوجه الى ربه تعالى
فكانه متوجه اليه تعالى ولا محرفها صيغة الامر من التعريف وكذا اعرف واستشق واذ وخذ
حلمي اي اخذ نفسه صلى الله عليه وسلم ولا مجيرة على صيغة التصغير بجرة ولا محضفة بضم الميم
وفتح الجيم وشدة المهملة المفتوحة والقاف هي ما يتخذ من خوص النخل والنخل ويردي يخصفه
بفتح الجيم والمهملة وقال افتعله به مكانا من المسجد واستربه ودايكه يقال خصفت النعل
قويا اي جمعت بين طرفيه يعود اي يخيط ولا فخرج معضبا بهم الميم وفتح الجيم ستاتي عضبه
عليه الصلوة والسلام لاجل ما فعلهم فيه الزبير ورواه من الاجتماع ثم لم يكتفوا بذلك
بل بالغوا وقد نفوا صوانهم وحصنوا اي دعوا بالحصا ثم رفض الوجوب هل لوصلي بهم ونوى
عدم امامتهم بها ولا باب الحذر بفتحتين ولا بالرعة بضم المهملة وفتح الراء قال الشيخ ابن حجر
هو بناء المبالغة وهو الذي يصرع الناس كثيرا بقوته والرعة بسكون الراء بالعكس وهو الذي يصرع
غيره كثيرا وكما جاء على هذين الوزنين يعلم كذلك الخ ولا ست يحزنون اما كان هذا مما فقا
اعليه الغضب فلم يفهم فم ما قاله ولا اي حصين بالفتح ولا فورد مرار الحمل الرجل كان
من غلب عليه الغضب فاوضاه بما هو للبهائم له من قهر القوة الغضبية وايضا اذا تقوى عليه
فحاله بقوي على قهر القوة الشهوية فان ملاحظة تركه والفرق بينهما كالفرق بين السباع
والبهائم ولا باب الجلوس بالاضافة وهو حق يعتد بمراعاته الفقهاء ويعلم التقصير في
الحسن شرعا كما قاله بعضهم واما اذا سيحيي من المواجهة في ترك الامر بالمعروف حين القدرة عليه
فهو مجز وليس بجياء والمجز ليس من الملكات الفاضلة ولا السوار بفتحتين والوادمشدة
ولا عمران بن حصين بالفتح التصغير كانت الملايكة يسلمون عليه كذا في الكرماني ولا بشير على
صيغة التصغير تابعي جليل ولا في الحكمة اي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقايق الموجودات وقيل
العلم المتقن الواقي وقيل اصابه الحق بالعلم وانما غضب عمران عليه لان كلا واحد من الخفاء والعلانية
انما يجوز باذنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وافقه مقالة اهل الحكمة او الفقه وهو فيما يحتاج
الى بريد بمقالة غيره عليه الصلوة والسلام بل فيما يحتاج اليه فيه وهو ثابت على صيغة المجهول
ولا في حذرها بكسر المجمة وسكون المهملة الموضع تشتد فيه الحارة كذا في القاموس ولا قال ابو عبد الله
ابن المؤلف ولا اسمه عبد الله بن ابي عتبة وفي بعض النسخ اسمه عبد الرحمن والاول اصوب وفي بعضها
ابو عبد الله بالتصغير والتحتي هو الاول ولم يطلع الامام على هذه النسخة التي عليها الاعتماد فقال

قال البخاري اسمه عبد الرحمن ابي عتبة وانما هو عبد الله بن ابي عتبة واعترض عليه الصغاني بانه
تصحف من غير استقراء النسخ العتيقة وتساهل فان وفي نسختي التي عليها خط الفيروزابادي عبد الله
الشيخ وكذا في اصل نسخة العبد الضعيف العتيقة التي قوبلت بنسخة الفيروزي مع علامة الفاء
وبقي اعتراض الصغاني على الامام بانه لم يتبع كما ينبغي الاحتياط حتى يطلع على النسخة
فيها عبد الله بن عبد الله بل قطع بوجود عبد الرحمن فقط ومعاني الاحاديث ظاهرة ولا
باب اذا لم تستحيي فاصنع ما شئت ولا حواشي بكر المهملة وخفة الواو ولا ربيي بالكر وسكون
المهملة ولا باب ما لا يستحيي من الحق للنفقة في الدين على صيغة المجهول اي الحياء والكان
من الامور الشريفة لكنه لا يستحيي من طلب الحق والنفقة في الدين فانه مذموم من حيث
المنع عن الحق والا فيقتضي عدمه وتحقيقه ان الاخلاق الفاضلة هي المتوسطة بين الافراط و
التفريط فكان الوقاحة تزلها صاحبها الى الشر كذلك الانقباض عن طلب الخير فانه اضاعه
له مانع عن الخير وخيره هو المتوسط بين الطريقين حتى يحصل حياء هو مانع عن الشرور و
الامور المستقبحة ولا يمنعه عن طلب الخير وما فيه فضيلة بالمحلة عليه ولا ايقاف بتشديد
المثناة الاخيرة لاختلاف ومطابقة الحديث الاول ظاهرة ومطابقة الحديث الثاني يفهم من قول
عمر يعني ابنه عبد الله باعتبار ان اظهار النفقة في الدين كطلبه محمود وكتمانه كعدم طلب النفقة
غير محمود ولا موهب ابن عبد الرحمن العطار البصري ولا ابنته ابي ابنة افرد ما قال جبايتها
صيغة التعجب ومطابقته للترجمة من جهة انها سالت امرا عظيما يحتاج تنال سعادة الدارين
ومنها النفقة في الدين او من جهة ان النفقة كما لا يستحيي منه كذلك كل امر شريف يستحسن
فكان المراد بالترجمة انه لا يستحيي من الحق مطلقا وما ذكر النفقة فهي على سبيل التمثيل ولا
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا يقال له المزبكر الميم وسكون الزاي ولا بالاهواز بفتح
الهمزة وسكون الهاء آخره زاي منقوطة موضع بخوزستان بين العراق وفارس ولا نفضت
بالنون والمجمة آخر موحدة اي غاب وذهب كذا في الكرماني ولا ابوبرة بفتح الموحدة وسكون
الواو والزاي صحابي ولا قضى اي ادى صلوته والضمير في بنيها الى القوس فان لفظ القوس مؤنث
والكان يقع في الذكر والانثى كما في الكرماني ولا راي اي رايي مذموم يرى راي الخوارج
ولا ما عنفني احد من التعنيف اي ما عنفني على مثل فعلي هذا ولا قال ابو الاشرف وضمير
قال الثاني راجع الى ابي بردة ذكره عذرا وعلما بجواز ما فعله للتيسير ولا وذنبا بالفتح وتاء
معاني الاحاديث ظاهرة مطابقة للترجمة ولا باب الانبساط وذنبك والضبي اي حاف الناس
واحفظ دينك او هو منصوب بما بعده وهو لا تخله بفتح الفوقية وسكون الكاف من الكلم
بفتح الجرح اي لا تكلمن بذنبك ولا تجرحه بالمخالفة في رواية لا تشتمه والدبابة بالمهملتين
المفتوحتين ولا لف والوحدة في القاموس دعب كمنع مازح انتهى وقال الشيخ ابن حجر العيني

بالضم انتهى قال الشيخ ابن حجر والمراعاة مع الاهل هو بقية الترجمة معطوف على الانبساط
وهو بالجر ويجوز ان يعطف على الباب فيقرأ بالرفع انتهى قوله التقتير وفي الجملة اسم طائر
يلعب به الصبيان ويمسك به من لم يقل بكون المدينة حرما حيث كان التقتير صيدا وسيأتي
ان ابا عمير كان يلعب به قوله بالبنات وفي التماثيل للسماة بلعبة البنات قوله يتنفعن من التنفع
اي يذهبن ويقبلن وراء الستر وفي بالتحتية والنون قوله منه اي من النبي صلى الله عليه
وسلم قوله فيرسلهن بالتحتية المضمومة وفتح المهملة وكسر الراء آخره سحرة اي يرسلهن من
المشرب وهو الارسال والحكمة في مشروعية هذه اللعبة ليكون للبنات في صغرهن دربة
في امور البيت واعلم ان البنات ليست الملاعب فوضعها للاهانة في موضوعة على خلاف
ما وضعت الاصنام فافترقا حقيقة وان اتحدتا صورة قوله باب المداراة
قوله لتكسر بكسر الجهة من الكسر وهو الثني قوله دجل هو عيينة بن حصين قوله ودعه بفتحتين
المهملة الاولى واستعماله صحيح وان جاء على قلة قوله مزرته من التزرير بالزاي وبالراء
مزيد الزر وهو ان يجعل للقميص ازرارا وقد مرت الاحاديث المذكورة في الباب قوله باب
لا يلدغ على صيغة المجهول قوله معاوية هو ابن ابي سفيان قوله لا احلم معناه ان المؤمن لا يوصف
بالحلم الحامل على الامور فانه اذا جربها وعرف عواقبها آثر الحلم او ان الملكة لا تحصل الا بالتمرن
والاعتياد لا بالوقوع منه مرة او مرتين والكلام في الملكة لا في الحمل مرة او مرتين وهو
المراد من قوله معاوية اي لا يخدع من شخص خدعه الا مرة ومعنى الحلم التوقدة قال
الخطابي لفظ الحديث خبر ومعناه امر اي ليكن المؤمن جازما حذرا لا يوتى من ناحية
الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امور الدين كما يكون في امور الدنيا وقال
بعضهم معنى لا يلدغ المؤمن مرتين ان من اذنب ذنبا فعوقب به في الدنيا لا اقامت
في الاخرة وقال الكرماني ويعزه انه قاله صلى الله عليه وسلم لما اسر ابن عزة بالزاي الشاعر
يوم بدر وعهد ان لا يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلقه فنقض العهد فاسر
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ان عليه مرة اخرى فقال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد
مرتين فامر بقتله قوله باب حق الضيف قوله الم اخبر على صيغة المجهول وهو للحاضرين
وقوله مشددت اي الحاحت الزيادة كما قال ففلت فاني اطيق قال ابو عبد الله الجعفي
تفسير قوله وان لزوجك اي يطلق على الواحد والمتعدد والجمع قوله توم ربعي ومقدم
في القاموس القنوع الرضاء بالقسم وشاهد مقنع بفتح به وبشواهده انتهى
والمقصود ان الرضاء والمقنع والعدل مصادر كلهم صفة للقوم قوله اكرام الضيف
قوله ضيف ابراهيم المكرمين ذكره ليبان الضيف يوصف به الجماعة ووقع المكرمين
وصفه قوله جايزته الجايزة العطاء لانه حق حق حقا ذه عليهم وقدرت بيوم وليلة

على وقف غالب العامة للسامعين ولفظ جايزته موقوع على مبتداء ويوم وليلة خبر على تقدير
ويجوز نصبه على انه بدل اشتمال مما قبله قوله ان يثوي من الثواء بالمثلثة اي يقيم
بجوه بالمهملة والجيم اي يوقعه في الجرح قوله فذروا قال العيني هذا لا يكون الا الاضطرار
وقال الكرماني والشيخ ابن حجر كان الحكم المذكور في ابتداء الاسلام حين كانت المواساة
واجبة فلما اتى الله بالخير والسعة صارت الضيافة مندوبة وما في الحديث ظاهر
قوله باب صنع الطعام قوله متبذلة اي لابسة ثياب البذلة ومطابقة للترجمة باعتبار
الجزء الاخير اعني والتكلف للضيف فلعله باعتبار ان ابا مرداء افطر الصوم واكل معه
لاجل ضيافته وايضا وكذا التكلف فيها بالمعروف لمن قدر عليه مفهوم من اكرام
الضيف قوله باب ما يكره من الغضب قوله تضيف بالمهملة والقاف قوله دونك اي حلم والرهم
قوله لتلقين اي ليغضبا بوبكر لتلقين منه الشدة قوله يجد اي يغضب قوله فنحيت اي ذهبت
الى ناحية قوله عنز بفتح المهملة وسكون النون وفتح المثلثة اي الجاهلية والتميم ويروى بفتح
المهملة بدل المثلثة يعني الكتاب قوله ما استتم استفهام عن وجه عدم قول الضيافة اذ
قوله الاولى يعني اللفظة الاولى لترجيم الشيطان او الحالة الاولى من الغضب كانه للشيطان
وهو المناسب لما ياتي في الباب الذي يليه وقد مر الحديث بطوله قوله باب قول الضيف
ما غشيتهم بالمهملة ثم المعجمة وبالمثناتين بينهما قوقية بانيابهما وفي بعضها ما تشيتهم
بمثناة واحدة قبل الفوقية وقوقية بلا اشباع قوله جدع بفتح الجيم دعاء يجري للانسان
وقد مر الحديث قوله باب اكرام الكبير وبداءة الاكبر بالرفع على انه فاعل بداء قوله ابي حثمة
بفتح المهملة وسكون المثلثة قوله اوحدثا اي بغير الضمير المنصوب قوله كبر على الامر والكبر
بضم الكاف وسكون الموحدة جمع الاكبر قوله تحققون في نسخة استحق اي دمه
فيتملكه قوله مربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة اي بمحقه الابل قوله تركضتني الركض
تحريك الرجل والدفع والركضة الدفعة والحركة والمراد بعهد الكلام اظهاره احفظ
الحديث حفظا تاما كما هو وابهم قوله حسبت اي حسبت انه ابو جبيرا قال ابن سهل مع راقع
بن خديج قوله وقال ابن عيينة بما فزاد سهل وحده قوله ولا بصيغة المعلوم والمجهول
وتشديد بفتح المثلثة اسم الاشارة وقد مر الحديث مرارا قوله باب ما يجوز من الشعر
والرجز بفتحتين وهو جزب من الشعر وزنه مستفعلن ست مرات ويسميه الخليل
انه ليس بشعر وانما هو انصاف البيات او ثلاثا فما فوق ويقال رجز البعير اذا تقارب
خطاه لتقارب اجزايه وقلة حروفه قوله والحداء بفتح المهملة الاولى وخفة المهملة
الثانية بعد ويمد وهو سوق الابل والغناء لها وحكى بكسر الحاء ايضا وهو مصدر
قال ابن بطال اي في تفسير قول تعالى في كل واد يهيمون كل لغو يخوضون قوله يخبب في ذروته

ابي عوانة كان في بعض المشاهد وفي رواية شعبة عن الاسود خرج الى الصلوة وفي رواية
كنت مع ابي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يوقف للاسلام وانما كان اصرق كلمة لموافقته باصدق
الكلام وهو قوله كل من عليها فان ﴿ق﴾ الابا التخفيف ﴿ق﴾ هيهنا تك بضم الهاء وفتح النون جمع
هينة مصغر لفظه وفي الزجرة الصغيرة ﴿ق﴾ ايينا بفتح الموحدة بعد الهمزة وفي نسخة
انينا بفتح الهمزة والفوقية بمعنى الاياد عن القرار ومعنى الثاني الاتيان عند الطلب ﴿ق﴾
وبالصياح على اعلينا اي حملوا بالجد والصياح والصوت لا بالشجاعة ﴿ق﴾ يرحمه الله كان من
عادته صلى الله عليه وسلم اذا قال غزوة لرجل يرحمه الله كان ذلك علامة لشهادته
فلذا قال الرجل من القوم لولا امتعتنا والموادي الرجل عمر رضي الله عنه ﴿ق﴾ الانسية بفتحتين
وبالكسر وسكون النون ﴿ق﴾ او تقويقها وتغسلها كان القايل عرفان الحكم على سبيل
التغليظ من جهة تفرقهم بينها قبل السوال عن حالها افالتمس غسلها ﴿ق﴾ شاحيا بالحجة
والحاء المهملة واللوحة متغير اللون ﴿ق﴾ حبطا عملها لما مات بسيف نفسه ظن انه قتل نفسه
﴿ق﴾ يجاهد اي في الطاعة ويجاهد في الجهاد ﴿ق﴾ الخشة بفتح الهمزة وسكون النون وخفة الجيم
وبالحجة غلام اسود كان حاديا قال العيني الاخشة الاسود كان يسوق او يقود بنساء
النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع وكان حسن الصوت وكان اذا جدا اعتقت
الابل فقال عليه السلام يا اخشة رويدك بالقوارير انتهى ﴿ق﴾ سوقك بالنصب
مفعول له ﴿ق﴾ يكلمة وهي سوقك بالقوارير قال الكرماني فان قلت هذه استعارة لطيفة
بليغة فلم يواب قلت لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا
بين الطرفين وليس بين القارورة والمراة وجه الشبه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن
والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلي الوجه من حيث ذاتهما بل يكفي الجلاء
الحاصل من القرائن الحاصلة لاوجه جليا ظاهرا انتهى شبهت النساء بالقوارير لرقتهن
وضعفهن وقيل لسرعة انقلابهن عن الرضاء وقلة دوامهن عليه او لوفائهن بعهد الايمان
بعد الانكسار ثم تاثرهن سريعا من سماع صوت حسن والله اعلم بالصواب وفيه دليل
على جواز الحداء عند الابل ﴿ق﴾ باب هجاء المشركين وهو الذم بالشعر ﴿ق﴾ في هجاء المشركين
بحسب نسبهم وحسبهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي اي كيف تفعل ذلك
وانت من الاطهار ولا تعرف بغير قريش فعلك ان تجعلني نسبا مشتركا بيني وبين المشركين
﴿ق﴾ لاسلنك بفتح الهمزة وضم المهملة اي لاخلص نسبك من بينهم بحيث يعرى عن ذلك كما يعرى
الشعرة من العجين قوله كما تسل بضم الفوقية وفتح المهملة وتشديد اللام يناسب ايرادها
وفيه دليل على ان جميعها كان لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم والا فقد مر ان حسان
كان من اهل الافك ولا استاذن عروة في سبه ﴿ق﴾ اصبغ بفتح الهمزة والموحدة بينهما مهملة

ساكنة ﴿ق﴾ قصصه في القاموس قص اثره قصا وقصصا تتبعه ومنه نقص احسن
القصص يتبعني لك احسن البيان ﴿ق﴾ يقول الظاهر ان القايل هو النبي صلى الله عليه وسلم
ويحتمل ان يكون ابا هريرة والضمير في يعني لابي هريرة ﴿ق﴾ اذا اشتق معروف كله اذ تراف
لقوله يتلوكتابه ولرواية الثلاثة بد في صلوة الفجر قوله ارانا مستانفة لبيان الهداية
والاهتداء وفيه بيان لكلمة وتكليمه صلى الله عليه وسلم كما ان فيما بعده بيان لرياضته
عليه الصلوة والسلام ﴿ق﴾ اجب بما صيغة الامر من الاجابة والقدس بضم الدال وسكونها
وروح القدس جبرئيل عليه السلام ﴿ق﴾ باب ما يكره ان يكون الغالب على الانسان الشعر
﴿ق﴾ فيها وهو الصديد السايل من البطن ﴿ق﴾ يريه مشتق من دريري يري مثل وفي بقي اي اكل القيح
جوفه في القاموس الوري فتح في الجوف او فتح شديد يتولد منه القيح والدم وروي
القيح جوفه افسده ﴿ق﴾ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ق﴾ تربت يمينك بفتح الاول و
كسر الثاني افتقرت ولا يراد به الدعاء وانما يراد التحريض على الفعل وربما يستعمل في مقام المدح
عزي جلية بالقتح فيهما اي غزوها الله جيدها واصابها رجع في حلقها ﴿ق﴾ ابي القعيس بفتح
القاف وفتح المهملة مصغر القعس ﴿ق﴾ يعني الطواف اي طواف الافاضة ويسمى الزيارة
وطواف الركن ﴿ق﴾ اي انا نفر اي فار جعي من لحم ﴿ق﴾ باب ما جاء في دعواها النكلم به هل
ونعم ان اي اي على رضي الله عنه وفيه دليل على جواز التكلم بلفظ نعم ولا يمنعها البتة
صلى الله عليه وسلم عن التكلم بها قال التي ابن حجر كاذن تشير الى حديث ابي هريرة قال اتيتك الكاني
مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعوا قال مطية الرجل اخرجه
احمد وابو داود ورجاله ثقات الا انه فيه انقطاعا فكان البخاري اشار الى ضعف الحديث
باخراجه حديث ام هاني اذ فيه قولها نعم اتفق وفيه ان التكلم بنعم امر ممنوع حيث
لم يبين حال القايل والقول فان هذا من ذاك والظاهر ان مقصود البخاري
الاشارة الى ان المنع مقيد فافاد الجواز حيث يبين حال كل واحد منهما ﴿ق﴾ باب
ما جاء في قول الرجل ويلك ﴿ق﴾ بدنة اي هدي يساق الى الحرم للنحر في القاموس البدنة
محركة الابل والبقر كالاضحية من الغنم تهدى الى مكة للذكر والانثى جمعه كلها
﴿ق﴾ ويحك وهي كلمة رحمة وويلك كلمة عذاب واصل ويل وي كلمة فاوة فلما كثر قولهم
وي لفلان وصلوها باللام وفي رواية وبالد ومطابقته للترجمة بما هذا ظاهره
وكذا بما قول من قال هما بمعنى واحد واما بما قول الاخرين والنسخة التي فيها ويحك مطابقة
حقيقية الا ان يحمل على ان الواو ويلك ولو مجاز القرينة الرواية الاخرى في القاموس
في باب اللام وويل كلمة عذاب وفي باب الحاء المهملة وح كلمة رحمة ورفعة بما الابتداء ونصبه

باضمار فعل او اصله وفي فوصل بجاء مرة وبلا مرة وبياء مرة وبسين مرة قوله الكان
يعلم متعلق بقوله ثقيل قوله همتما بالفتح وسكون الهملة قوله رصافة جمع الرصفة
بالراء والمهملة والفاء عصيبة تلتوي فوق مفصل الفخذ قوله نفيته بفتح النون وكسر
الجيم وشدة التحتية اي القذح اي عود السهم وقيل هو ما بين الفصل والريش قوله قذده
بضم القاف جمع قذة بالضم وشدة الجيم وهي ريش السهم قوله بحاجين قرية اي زمان الافتراق
بين الناس وفي بعضها بحاجر خير قرية اي زمان الافتراق بين الناس وفي بعضها بحاجر خير قرية
بكسر القاف قوله خير بالمهملة والراء اي بتركك قوله اخبرني عن الجحفة وهو تركك الوطن
الي المدينة قوله ان شأن الجحفة شديدة قيل كان هذا قبل الفتح فيمن اسلم من غير اهل مكة
وكان عليه الصلوة والسلام يحذره شدة الجحفة ومفارقة الاهل والوطن وكانت هجرتهم وصوله
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في العيني قوله لم يترك التحتية وكسر الفوقية مضارع وترك
للخطاب اي لم ينقصك وفي بعضها من الترك قوله قال في نسخة فقلنا قوله ونحن كذلك اي
سال الخامرون ان تكونوا معه من نحب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فتوخوا ذلك واي
نزح ابحا من اينكو فوا مع الله سبحانه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حتى تقوم الساعة اي الموت
والمراد موته او موت من حوفي ذلك كذا قاله ميا من كذا في العيني ويحتمل ان يكون المراد منه
قرب وقوعها ولم يرد حقيقتها لكنه بعيد من السياق قال النووي ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم
قال ان هذا الغلام يوحى ولا يعمر ولا يهرم اشتهى وبوبه ان الظاهر الحكم المذكور كان مخصوصا
بالغلام المذكور لانا الخامرين جميعا بما فهم من الوجه الاول قوله باب علامة الخلق الله
اي لطائفه والمحبة من الله ارادة الثواب ومن العبد ارادة الطاعة اهو قيل قوة الميل
للقلب الحاملة على التوجه اي جانب المحبوب ذكريا القلب وسكنه به وعدم تسكينه
لغيره ثم من شرفه الله سبحانه بهذه الفضيلة يراعي بشاشة ومعنى محبة عبد الله سبحانه ويعلم
المحبة بالتفسير الاول من ثمرة المحبة بالمعنى الثاني وح اتحد التفسيران اعتبار الوجود
وان اختلفا باعتبار الحقيقة والاضافة والفرعية قوله لما يلحق اي لم يلحق بهم بعدما فوقهم
والحديث الباب ظاهرة وقوله قرم بفتح القاف وسكون الراء قوله باب قول الرجل للرجل
احساء ابقال للكلب احساء اذا طردته قوله خبيثا وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته
الدخان في نفسه وقد مر الحديث بشرحه وكان احدى عيني ابن الصياد ممسوحة والاخرى
قائمة قوله الدخ بالضم وشدة الجيم وهو الدخان وهذا بمعاودة الكهان من اختطاف بعض
الكلمات من اوليائهم من الجن كذا في القسطلاني قوله فرضه بتشديد المهملة في القاموس
رضه الدق بعضه وهم اي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوبه فضم بعضه ببعض
قوله ان يكن هو اي الدجال كما يدل عليه عيناه قوله وهو يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية

اي يقصد قوله باب قول الرجل مرحبا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب يبقى الناس
بالتنوين وفي بعضها باب مايدعى بالاضافة وكلة ما مصدرية اي دعاء الناس بابائهم
ومطابقة الحديث بقوله عدنه فلان بن فلان وفيه دليل على ان التعريف يحصل بذكر
اسمه واسم ابيه قوله باب لا يقل خبثت بفتح المعجمة وضم الموحدة على صيغة الفعل المؤنث
ونفسي فاعلها قوله لقست بفتح اللام وكسر القاف وهو ايضا بمعنى خبثت ففيه كراهة
لفظ الخبث كذا قالوا وفي القاموس لقسه كيلقسه عابه اما كره رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقط خبثت لقصده وليلا يناسب العلم الخبث الى نفسه انتهى وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره غيره كذا في الكوكب قوله باب لا تسبوا الدهر واختلف في
المعنى يا ان المراد اذا اقلب الدهر فيعود الي ما نسب اليه وهو من المتشابهات وقد مر
ايضا قوله لا تسبوا العنب الكرم وسيأتي وجهه في الباب المقبل قوله باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم انما الكرم قلب المؤمن فانه الذي يحصل منه انوار الانوار لا الذي يحصل منه
الخمر والمقصود ان الحصر ليس على ظاهره وانما المعنى ان اللائق باسم الكرم قلب المؤمن
وليس ذلك غيره لا يسمى كرما كذا في العيني قوله باب قول الرجل فداك ابي وامي قوله تفدى من
التفدية وفي بعضها من المجد ومتن الحديث قوله باب قول الرجل قوله مزفها بالضب على
الحالية والاضافة لفظية غير مانعة عن الحالية قوله مفرع على صيغة المجهول قوله وان اباطلحة
بفتح الهمزة اذ كذا في القسطلاني وفي نسخة عتيقة بكرها قوله قال واحتبب من كلام يحيى وقد الله
انس قوله فشد ابو طلحة وهما في الناقة بالشد للركوب قوله باب احب الاسماء قوله لا يكنى
ابا القاسم لانه كنية رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولا كرامة بالضب ولا بكرمك كرامة
وفي نرجمة الباب اشارة الى ان عبد الرحمن من احب الاسماء لانه مشتمل على جزئي اسم الله سبحانه
وما يعلم ان المسيح من عبادة تعالى قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ومعاني الاحاديث ظاهرة
قوله اسم بفتح الهمزة على صيغة الامر وفي القاموس ما يسمو اي ترفع وبه اعلاه كاسماه قوله باب اسم
الحزن بفتح المهملة وسكون الزاي ما غلظ من الارض ضد السهل والحزونة الصعوبة ومعنى
الحديث ظاهر قوله باب نحويل الاسم الى اسم قوله فالهي بوزن علم اي اشتغل وكلما اشغلك عن شيء
فقد لهاك قال ابن التين رويناه على وزن علم وهي لغة مشهورة وبالفتح لغة قلي قوله
فاحتمل على صيغة المجهول قوله بابنة اي بجعل البنة المولود قوله فاستفاق اي فتح عليه الصلوة
والسلام من شغله فقال ابو اسيد قلبناه اي ارسلناه الى الولد وفي بعضها بدون الهمزة
قال ابن التين انه وقع في رواية اقلبناه بزيادة همزة في اوله قال والصواب حذفها وفي
القاموس قلبه يقلبه حوله عن وجهه كاقلبه وقلبه قوله ما اسمه قال فلان لم اعرفه
قوله ذينب في القاموس ذنب كفرح سمن والاذنب السمين وبه سميت المرأة زينب قوله باب

من يسمى باسماء الانبياء عليهم الصلوة والسلام قوله مات صغيرا قال في الفتح يتضمن قوله جواب
السايل اي تعمد رايته ثم زاد عليه انه مات صغيرا قوله فلن يفتي على صيغة المجهول والملازمة
باعتبار ان الاب يحب ابنه كما يحب نفسه واحيانا يكون مثله او افضل منه وآله صلى الله عليه وسلم
انا احبه كذلك اعطاه الله ما تقتضي فلهذا الرجاء وفيه انه لو كان ابن النبي نبيا بلزم ان
لا ينقطع في اولاد كل نبي بالنبوة من فضل الله يؤتيه من يشاء والله اعلم حيث يجعل رسالته والجواب
ما قاله استدلالا منه قوله ابي حصين بالفتح قوله ومن كذب علي سوقي الحديث يدل على ان من كذب
باذن وبرى بالبناء صلى الله عليه وسلم في المنام ولم يره داخل في الوعيد عمدا او لا ثم الحكم بعلم عموم اللفظ
قوله علاقة بالكسر ومعنى الاحاديث ظاهر قوله باب تسمية الوليد مطابقة للحديث بالترجمة
في قوله اللهم انج الوليد قوله باب من دعا صاحبه فنقص قوله في النقل بفتحتين متاع السافر
ومعنى الاحاديث ظاهر قوله باب الكنية للصبي وقبل ان يولد فان ابا عمير كنية الصبي ويصدق على
انه سمع الرجل قبل ان يولد تفؤله لانه يطول العمر حتى يولد له ويجوز ان يقال اذا جاءت الكنية
للصبي فيجوز ان تتبع الرجل بها قبل ان يولد له بالطريق الاولى لثبت المطابقة بين الحديث والترجمة
قوله باب التكني بابي تراب ومعنى الحديث ظاهر ويعلم منه فضل علي رضي الله عنه قوله باب اغيظ
الاسماء قوله اخنع بالخاء الساكنة والنون المفتوحة اي اقبح والخنى الفحش قوله ملك بكسر اللام و
الاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح قوله باب كنية المشرك قوله لا تقبر والباء للحث والموحدة وهو الحديث
قوله بوحباب بضم الهاء وهو موضع الترجمة قوله البحرة ضد البرة وهي البلدة كذا في الكرماني
وهي بفتح الموحدة وسكون الهاء المراد بها المدينة المنورة قوله يتاول اي يفسر الايات الواردة
قوله توجه الى قبل قوله فاسلموا اي مع النفاق قوله مخفاح بضمتين ومهملتين مأخوذ من اللام
على الاعرف ما يبلغ الكعبين وهذا الحديث حمل على انه متقدم على ما روي ان العباس اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم باسلام ابي طالب وجمع البيهقي صلى الله عليه وسلم عنه لم يكن معارضا له لانه يحتمل
ان النبي صلى الله عليه وسلم ينه على ظاهر حاله وان حمل على تاخره عنه كان مرتفعا له قوله باب
المعاريض مندوحة عن الكذب بالتنوين والمعاريض التورية بالشيء بجمع معراض من التعريض
عن الكذب فان ام سليم كنت بالهداء عن الخروج عن الم المحض بالموت الذي هو راحة
للصبي وبالرجاء رجاء الوصول الى النعيم المقيم وفهم ابو طلحة الخروج عن المحض بالصحة الدنيوية
قوله ويحك بالقوابل قد مر تقريره من بيان كونها استعارة بليغة هذا على طريقة ما ذكره القوم
بان يقال القوابل كناية عن القلوب الرقيقة المصفاة عن كدورة القساوة وكرها غليظة الوجد
عليها وفيه ايماء الى ان من غلب غلبة الرقة عن سماع الصوت الحسن له ان يمنع صاحب الصوت
عن صوته وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي وان وجدناه استعارة لحسن الجري ومعنى
الاحاديث والمطابقة ظاهرات والمعاريض يشمل الكناية والاستعارة لان المراد به كما مر خلاف

التصريح وقيل هو حقيقة والفاظ الاحاديث مجاز فالمطابقة باعتبار المقارنة وبالطريق
الاولى قوله باب قول الرجل الشيء قوله ليسوا بشيء اي ليست كلامهم بشيء اي بحيث هذا موضع الترجمة
وقريب من هذا القبيل قول البيد الا كل شيء ما خلا الله باطل اي هو الشيء نفسه لانه اكمل الوجود
من غيره ومع ذلك هو مقهور في جهة قدرته لا يتحرك ولا يسكن ولا ينهض ولا يقع الا باشاءه وكاشاءه
ومن هذا قالت الحكماء الممكن في نفسه ليس اي هو معدوم لذاته ايس اي موجود لا بقوله للواحدة
من جملة الخلق والملك والامر قوله بلد كبير اي ليس الخبر عنه بثبات فتكم قوله واله الكبير اي
فخيلم عند الله تعالى دينا ووجه مناسبة ما روي ابن عباس للترجمة باعتبار انه يفيد نفي
شيء باعتبار واثباته باعتبار آخر قوله ينزر بفتح التحتية وضم الخاء وتشديد الواو قوله فنكبها
بالنصب على انه مفعول مطلق لمحذوف تقديره كلام الجزري اذن الكاهن بتزيين الرجاحة
صوتها باذن صواحبها فانه اذا وجد شيء يلذ ويسمع والحال بعض الجاهلين من هذا القبيل
وان لسانهم كلام الجني من قبيل الالقاء في قواهم المدعاة ابي بصيغتها فيقال في الحديث بني
اذنه اذا اصغى فيها قوله كذبة بالفتح وسكون الجهة قوله باب ينفخ اليهم في احاديث الباب
ظاهرها مر قوله باب تكنة التكت بالفتح وسكون الكاف آخره فوقية البحث على اهل
البلوي بشتمل سقوطها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من يده في البير وكان ياويه كما مر وكان النبي
صلى الله عليه وسلم وضع يده العود في الماء والطين بناسبه وقد مر له وجه آخر ويعني الحديث ظاهر
قوله باب الرجل ينكت بالاضافة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التكبير والتسبيح قوله قلت الله
الله اكبر تعجبا مما سمعه من تطليقه عليه الصلوة والسلام على خلاف الواقع ودهشته
من ذلك وجزمه به وجزمه عليه وزوال ذلك بسماع تلك الكلمة الشريفة مرة بعد مرة
قوله القوارير بالجمع الموافق ويطلق ايضا على الماعي فيقوى من الاضداد ومعنى الاحاديث
والمطابقة ظاهران قوله باب الحذف بالجمعين المفتوحتين ذي الحصاة بالاضافة في بعضها
وفي بعضها باب النهي عن الحذف والمراد واحد ومعنى لا يشوي بالهمزة وفتح الكاف وبغير الهمزة
وكسر الكاف لا يفقئ ولا يجرح قوله باب الحمد لله العاطس قوله فشمت بالمهملة والمعجمة وثنية
المعجمة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب تشميت العاطس ومعنى الحديث ظاهر الا انه ترك
ذكر البعض اتكالا على الفهم وآتية الفضة وقدر سابقا قوله باب ما يستحب من العطاس والتثاؤب
ومعنى الحديث ظاهر ولعل السر فيه ذلك ان العطسة لفيدان آلة الادراك من الدماغ الذي
هو محل الادراك فاذا خرق ذلك هذه القوة وحدها كان على كل مسلم على سبيل
الكفاية ان يدعو له واما التثاؤب فانه يكون من كثرة الاكل والشرب الحاصلين من
قصور القوة الشهوية البهيمية التي هي محل تصرف الشيطان قال الخفاجي معنى المحبة و

والكراهة فيها ينصرف الى الاسباب الخارجية هذا وذلك ان العطاس انما يكون من الخفة
وانفتاح المسام والتثاوب انما هو عند امتلاء البدن وكثرة الاكل ﴿ باب اذا عطس
كيف يشمت هذا صيغة المجهول والمقصود انه اذا عطس وحمد يشمت واذا شمت اذا دعا له في
الدعاء ﴿ باب لا يشمت موحدة الباب قريبا ﴿ شمت هذا بفتح المعجمة واليم المفتوحة
المشددة والفوقية كذلك على صيغة الخطاب ﴿ باب اذا تثاوب بالمثلثين ﴿ حقا على
كل مسلم وان من شان شاكر النعماء المولي بجزاه كان على يسيده ان يطلب من الله سبحانه
الزيادة لوعده تعالى بالشاكرين بقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ﴿ ضحك الشيطان اي
رضي عنه لان الكثير في بعض النجاسة المناسبة للشيطان الذي هو خبيث وخبيث وقد عرف
في الكشف اشتقاقا من الطيف فالضحك من الشيطان حقيقة غير مستبعد ولا مناف لما ذكر
لانه عدو للانسان فلا اجعل الرجل محلا للتقرب فيضحك بذلك ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاستيذان باب بدء السلام لا يخفى انه ذكر في هذا الكتاب امور سوى الاستيذان
فلا بد ان يقدر ههنا كتاب الاستيذان وما يناسبه او ما هو في حكمه وعليك الاعتبار بمثله
ويمكن هذا اصلا من اصول هذا الكتاب ﴿ على صورته اي على صورة ادم اي على صورة مقدرة
لم تكن تلك الصورة قبله او كان كمالها اولا مرة ولم يتكمل درجة درجة كما في اولاده حيث يكون
نطفة ثم علقة ثم مضغة الى غير ذلك او على صفة من العلم والمقدرة وغير ذلك
﴿ فكل من يدخل مدخول بقوله خلق الله ادم وستفرع عليه ﴿ فلم تزل الخلق اي المخلوق من
اولاده وهو عطف على قوله طول استون ذراعا واما عرضه فعلى ما في الروايات سبعة اذرع
كما في العيني وفيه ايضا والافضل الاكمل في الرد ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
وبالي بالواو وقال النووي ولو حذف فقد اساء وكان تاركا للافضل ولو اقتصر على وعليكم السلام
اجزاه ولو اقتصر على وعليكم لم يجزه ولو قال وعليكم بالواو وقال النووي في اجزائه وجهان
لاصحابنا واقل السلام ابتداء ورد ان يسمع صاحبه ولا يجزيه دون ذلك ويشترط كون
الرد على الفور فان اخره ثم رد لم يعد جوابا وكان اثما ولو اتاه سلام من غائب مع رسول
او في ورقة وجب الرد على الفور ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا فيقول وعليك وعليه
السلام ولو كان السلام على اصم فينبغي الاشارة مع التلفظ ليحصل الافهام مع اللفظ فلا
فلا يستحق الجواب وكذا اذا سلم عليه الاصم واراد الرد عليه فيتلفظ باللسان ويشير
بالجواب ولو سلم على اخرس فاشار الاخرس باليد سقط عنه الفرض وكذا الرد على
عليه الاخرس بالاشارة استحق الجواب انتهى في كلام العيني ﴿ باب قوله يا ايها الذين امنوا
﴿ ابي الحسن هو الخ للحسن ابي البصري ﴿ بحجن بفتح الهملة وضم الجيم اي موعوجها ﴿ فاخذ

اي مدينة الثريفة الى خلفه ﴿ باب السلام اسم من اسماء الله تعالى بالتنوين ﴿ قيل عبادة
بفتح القاف وسكون الباء وكسر القاف وفتح الباء ﴿ من الكلام اي الصلوة والدعاء ﴿ باب
تسليم القليل على الكثير يكون التواضع من الصغير وتحصل توقيره الكبير وكذا يكون التواضع
الضعيف للقوي بخلاف العكس هذا اذا تفرد كل من الضعيف والقوي بجهة واحدة
واما اذا اختلف الجهتان كما اذا كان جماعة قليلة قاعدين ومرت عليهم كثيرون فحكمه ما ذكره
الكرماني انه تساقطت الجهتان لتعارضهما فكانا متساويين فايهما بدا بالسلام كان
كان خيرا وقال النووي يسلم الماشي على القاعد قليلا او كثيرا كذا في القسطلاني وقال الكرماني
ايضا واما سلام الراكب على الماشي فامر بالتواضع واما سلام الماشي على القاعد فانه من باب
الدخل على القوم فيتاخر بالسلام استحقارا لاعلامهم واعلم ان ذكر البخاري ابواب السلام
في كتاب الاستيذان لان السلام من اعلام الاستيذان وفيه ايماء الى ان التقديم بالسلام
يكون من الذي يكون اليق بالاستيذان كالقليل بالنسبة الى الكثير والضعيف بالقياس
الى القوي فان كلا واحد من الذي له جهة القوة كالمستوفي مكانه وكالذي هو داخل البيت
ومالكه والضعيف الصغير والقليل بمنزلة الخارج وكذا الراكب بمنزلة الماشي بالنسبة الى القاعد
وقليلات الضعيف احق بالتواضع وح يحتاج الى الفرق بين سلام الضعيف على القوي
وبين سلام الراكب على الماشي والماشي على القاعد ﴿ باب تسليم الراكب على الماشي دفعا
لانكسار نفس الماشي بتقديم الانعام من الراكب ﴿ باب تسليم الماشي على القاعد وهو
الحديث ظاهر ﴿ باب تسليم الصغير على الكبير وهو الحديث ظاهر ﴿ باب افشاء السلام
وهو الحديث مرارا ﴿ باب السلام للمعرفة وهو الحديثين ظاهر ويجيء بعيد يسير ثم
ان تخصيص السلام بمن عرف دون من لم يعرف من اشتراط الساعة فروى الطحاوي والطبراني
والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان من اشتراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد
لا يصلي فيه والا يسلم الا على من يعرف ولفظ الطحاوي ان من اشتراط الساعة السلام
للمعرفة قال العيني وهذا يوافق الترجمة بالاعلام بمن يعرفه وترك من لا يعرفه
﴿ باب اية الحجاب ﴿ حياة منصوب على الظرفية ﴿ فانزل الحجاب
اي اية الحجاب وانزل على صيغة المجهول ومعنى الاحاديث ظاهر ولا منافات بين قوله انا ام
قد خرجوا وبين قوله فاخبرت الي صلى الله عليه وسلم لانه يحتمل ان يكون اخبارها قبل خروجهم
بعد قيامهم له واردفهم الخروج ويحتمل ان يكون الفاجات باعتبار طول مكثهم اللهم
لعدم خروجهم بهذه السرعة وهذا كما قال بعض العلماء في قوله تعالى فاذا هم مظلمون
﴿ باب الاستيذان ﴿ اطلع رجل هو الحكم بن عمرو ان وابن العاص في رواية ﴿ فتشقص

بكسر الميم وفتح القاف ق يختل فتح التحتية وكسر الفوقية بينهما بجمة ساكنة اي يأتيه بحيث لا يشعر
ليطعنه بفتح الهملة الثانية ومعنى الحديثين ظاهر ه باب دفن الجوائح ق بالجيم اي ما يبلى
به الشخص من شهوات النفس وقيل هو معنا الذنوب ومعنى الحديثين ظاهر والظاهر ان
مقصود ابن عباس رضي الله عنه ان تفسير قوله اللهم مستفيد من الحديث الذي رواه ابو داود
من النظر والنطق ه باب التسليم والاستيذان ق عبد الله بن المثنى واختلف فيه لكن روايته
البخاري يقويه ق اذا سلم ثلاثا قال الكرماني وذلك للمبالغة في الافهام والتفهم
انتهى والظاهر ان المراد بتثليث التسليم ان الاول للاستيذان والثاني للدخول والثالث للخروج
ق خصيفة بضم الجمة على صيغة التصغير ق مدغور بالجمة ثم المهملة اي مجموز ومحزوق
ما سفلك ابو عن للملاقات والدخول في الحديث اختصارا كما مر بطوله ق فكنت اصوز مقولة ابي
سعيد ق قال ابو عبد الله اي البخاري دفعا لتوهم ان خبر الواحد غير مقبول ق باب اذا دعي
بالتنوين ابو ها يستأذن اذنا مستأنفا او يكتفي بالدعوة السابقة ومقصوده ان الامرين
صحيحا لكن ينبغي ان يراعى كل مقام ما يقتضيه ق هو اذنه اي الدعاء السابق اذنه في الدخول
فلا يحتاج الى استيذان جديد ق دخلت اي منزلة المطهر ق فاستأذنوا هذا استيذان
مستأنف والعرف المتقدم بعد العهد بعد الدعاء واحتمال الاشتغال بما يمنع عن الدخول
ق باب التسليم على الصبيان ومعنى الحديث ظاهر ق باب تسليم الرجال على النساء والنساء
معرفة للجزء الاول من الحديث الاول ظاهرة واما معرفة للجزء الثاني من الحديث فان الملائكة
والكافرات غير موصوفين بالذكورة والانوثة لكنهم في حكم الرجال كما يعرف من ارجاع الضمائر
ونحوها قوله قلت وعليه السلام وفيه دليل على ذكر الواو في الجواب ق السلق بكسر المهملة وسكون
اللام ق تكسر بكسر الفوقية ورفع الكاف الاولى وكسر الثانية اي يطحن واصله من الكرص
عفن الشيء او عود الريحي ودجنها مرة بعد اخرى اي عبدا وها ق باب اذا قال من وراء الباب
ق وكأنه كرهه وجه الكراهة ان السؤال عن التعيين والجواب بغير العين لا يطابقه وفيه
نوع تأييد بقول من قال ان الضمائر موضوعة للمعاني الكلية وان امكن تطبيقه بقول من قال
ان وضعها للجزئيات بملاحظة الكليات وجعلها آلة لها ويحتمل ان يكون لاجل الترك لا
بالاستيذان بالتسليم وهذا بعيد من قوله صلى الله عليه وسلم فقال انا انا ومن قول جابر وكأنه كرهه
ق باب من رد بلا اضافة ق ان رجلا هو خلاد بن ابي مالك ق باب اذا قال فلان بالتنوين
ومعنى الحديث ظاهر ق باب التسليم في مجلس ق مجالسة بالرفع فاعل غشيت ق بخزة بالتنوين
الميم ولا تغيروا بالجمة والوحدة المشددة المكسورة وموحيث الباب ق باب من لم ير عليا
من افتتح غيبا بالقاف والفاء اي كتب ق ولم يرد سلاما اي ما سلم وما اجاب السلام

ومعنى تبين يظهر صحة قوله ق قال ابن بطال والى هنا تبين ليس فيه محذوف وكأن
معناه انه لا تبين قوله من ساعته فلا تجد حقيقة عليه ما يدل على ذلك كذا قال الكرماني
وبالجملة فقوله حتى تتبين غاية للفعلين اي لم يسلم ولم يرد ق وفي على صيغة المتكلم
وكذا قاسم واقول مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا يفهم منه مجيبه ونسائيه
ثم تفطن الى تحريك الشفتين المباركتين في جواب سلامه فيدل على انه صلى الله عليه وسلم
لم يسلم عليه ابتداء ولم يرد سلامه وكذا في النبي صلى الله عليه وسلم فما عن كلام المحاذين والسلام
في حكم الكلام وكذا حسنوت ليلة يدل على نهاية تلك الحالة وانه ما ظهر قوله بسوية الله تعالى
عليهم ذا نفهم ما كان قبل من المنع عن الكلام وقد مر الحديث بطوله ق باب بالتنوين
ق كيف الرد على اهل الذمة السلام بنصب السلام على المفعولية للرد على تقدير وجوده
واما على تقدير وجوده واما على تقدير سقوطه فهو مرفوع ومعنى احاديث الباب ظاهر
ق باب من نظر في كتاب من تحذر على المسلمين على صيغة المجهول فائدة ليستبين
ما كتب فيه ق بفتح الموحدة وسكون الثانية وفتح اللام الاولى ق حصين مصغر
الحصن وكذا عبيد مصغر العبد ق والذي يحلف اي الله سبحانه ويجلد على صيغة
المجهول ومطابقة الحديث للترجمة ومعناه ظاهران ولا تنافي بين هذا الحديث وبين ما مر
من اخراجها من مقاصيها فانها لعلها كانت في حجرها الا فاخرجتها منها ووضعت في مقاصيها
وبالعكس كذا في الكرماني ق فقال عمر انه حان الله ورسوله فان قلت كيف قال
عمر ذلك وقد سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا الا خيرا قلت لعل
عمر حمل كلامه صلى الله عليه وسلم على انه عليه الصلوة والسلام حكم بذلك لظني ظاهر فقال
حاطب ق باب كيف يكتب الى اهل الكتاب اعلم ان مطابقة هذا الباب وما بعده
للكتاب الاستيذان مناسبة ومقايسة بما وقد ذكر في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى هرقل والسلام على من اتبع الهدى ق باب بمن يبدأ في الكتاب اي الكاتب والمكتوب
اليه والحديث يدل على تقديم اسم الكاتب ق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى
سيدكم المقام اليه خطاب السلام للتعظيم وبهذه المناسبة ذكر هذا الباب في كتاب الاستيذان
والاجود ان يقال كما ذكره ان المواد كتاب الاستيذان وما يناسبه ومقاربه ق قال ابو عبد الله
اي البخاري افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول سعيد الى حكمك يعني قال البخاري
سمعت من ابي الوليد على حكمك بكلمة على بالعين وبعض المحاب نقل بالفاء الى حرف
الاستفهام ق باب المصافحة ق يهرول اي يسرع ومعنى احاديث ومطابقتها
للترجمة ظاهران ق باب الاخذ باليدين ق بخير بفتح الهملة وسكون الجمة وفتح الموحدة
ومعنى قوله وهو بين ظهرانيها اي كان السلام على النبي صلى الله عليه وسلم كما قبض

قلنا السلام على النبي لان الخطاب للحاضر دون الغائب هذا وكان الفقهاء اخذوا بالمرفوع الذي
وقع التعليم به دون الذي يقع عليه ﴿ باب المعانقة وقول الرجل سقط لفظ المعانقة
والواو في بعض النسخ وهذا اصوب اذ ليس في حديث الباب ذكر المعانقة والكلام يمكن
ان يستفاد من اخذ العباس يده صحة المصافحة والمعانقة اذ كل واحد منهما مما يقع
بين اهل الود والتودد وقيل العادة انهم كانوا يعانقون عند قدومهم كيف اصبحت
وقد نقل القسطلاني انه ضرب بعض المحدثين الخط على قوله المعانقة والواو على
هذا الامتثال وحديث الباب يدل على عدم وقوع النص في امامة احد ومعنى الحديث ظاهر
وقدمن ﴿ باب من اجاب بلبيك وسعديك ﴿ استقبلنا احد يضمتين وبالرفع على
الفاعلية ﴿ لدين بفتح المهملة ﴿ الا ان اقول اي اعرف وافهم والقول يعبر به عن
الفعل اي اعرف في عباده واتهم فيهم وما ابقى لنفسي منه وهكذا قوله فيما بعد ﴿ الا اكثرون
اي مالا هم الاقلون قوله انا ﴿ الامن قال قد عرفت معنى قال ﴿ قلت لزيد اي هو قول
الاعمش ﴿ انه ابو الدرداء اي الراوي للحديث هو ابو الدرداء يدابي ذر ﴿ يمكث
عندي فوق ثلث كان في الطريق السابق التردد بين الليلة والثالث مع عندي ممدة
ديناد وههنا الحرم بلفظ يمكث عند فوق ثلث ﴿ باب لا يقيم الرجل بالتنوين ويفتح
الحديث ظاهر ﴿ باب من قام من مجلسه اه بينه ومعنى الحديث ظاهر وقدمر مرارا
﴿ باب الاحتباء وهو الجلوس بجميع ظهره وساقيه بثوب عليه ﴿ وهو القرفصاء
بالضم وسكون الراء وضم الفاء والمهملة ومعنى الحديث ظاهر ومناسبة هذا الكتاب الماذكر
عرفت وجهها ﴿ باب من اتكا بين يدي اصحابه وفي بعضها بزيادة ﴿ جاب بفتح
الجيم وشدة الموحدة الاولى ﴿ وهو متسد يقال اسندت الشيء فتسده اذا جعلته
تحت راسه ومن الحديث في اواسط علامات النبوة قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو متسد بردة في ظل الكعبة فقلنا الا تدعو لنا الا تستنصر لنا فقال كان الرجل
ممن كان قبلكم يحفر له الارض فيجعل فيه ثم يجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيشق باثنتين
وما يصده عن دينه والله ليتمن هذا الامر الى آخر الحديث ومطابقة حديث الباب
للترجمة باعتبار رواية متسد ﴿ باب من اسرع في مشيته لحاجة اوقصد اي
مقصود وهو اعم من الحاجة لايمانها الى الاحتياج ﴿ ثم دخل البيت وفزع الناس
من سرعته فخرج وقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمته
ومن الحديث ومعناه ظاهر ﴿ باب الريق وهو ما ينام عليه والحديث قدمر دونه فاستقبله
بالنصب واسند بالرفع وبشده ﴿ باب من اتكا له وساده ﴿ ابو الجلح بالفتح
قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي التمني الزيادة او استزيدة وهذا الحديث والذي يليه

ظاهران مذكوران فيما سبق ﴿ باب القايلة اي القيلولة ومعنى الحديث ظاهر
﴿ باب القايلة في المسجد ومعنى الحديث ظاهر وقوله فلم يكن القاف من القيلولة ﴿
﴿ باب من زار قوما فقال اي نام القيلولة ﴿ نقطا فيه اربع لغات فتح النون وكسرها
وسكون المهملة وفتحها في القاموس النقط بالكسر وبالفتح وبالتحريك وكغيبساط
من الادم جمعه نقط وانقاع ﴿ في سكة بضم المهملة وشدة الكاف نوع من الطيب
فيه الكافور والصندل ﴿ عرضوا على صيغة المجهول ﴿ غزاة بالنصب على الحالية ﴿
ربيع بفتح المثلثة والموحدة وبالجيم الوسط زمان معاوية اي زمان خلافة وكان
معاوية امير الجيش ﴿ باب الجلوس كيف ما تيسر اي جايزا غير حرام ودلالة الحديث
على عدم جواز اللبسين ممنوعا ومفهومه يدل على جواز ما سواهما والظاهر ان يحمل
ثوبه على احد عاتقيه ليبدو احد شقيه ليس عليه ثوب ﴿ باب من ناجى ﴿
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بالنصب على الاختصاص ﴿ لم تغادر المغادرة الترك
ولم تغادر على صيغة المجهول ﴿ ماتخثي مشيتها اي ما كانت مشيتها تتميز عن مشية
رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كانت مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفهمان
متحدان ﴿ ثم ارتنت تبكين اي هذه الغاية المحضة بل الميت سبب البكاء وامن
اسباب البكاء الفرح فلم تبكين قدمت هذا الكلام تمهيدا للسوال الذي يأتي بعده وفي
الحديث دليل على فضل فاطمة وكونها سيدة نساء الامة ومر الحديث سابقا ﴿ باب الاستلقاء
ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب لا يتناجى اثنان دون الثالث بالتنوين ومناسبة
ذكر الاثنين لمناسبة ذكر النجوى فيهما ﴿ فلا تتناجا بالفوقانيات اثنان دون الثالث
فاذ فيه كراهة القيلة وشباهة لاطراده ثم ان من الاحوال انه اذا يبلغ الاثنين
يتناجيان فعليه ان يخبر بهما ﴿ باب حفظ السر ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب
اذا كانوا اكثر من ثلاثة بالتنوين ووجهه ان الثالث مع الرابع مثلا اثنان مثل
المتناجيين فلا ينكر شان واحدهما فان المنفرد يظن انهما لا يعلمانه حافظا للراز
منهما نه بالعداوة اولا يعلمانه انه صالح لمعرفة الامور الشريفة الى غير ذلك مما يستنف
عند الطبايع الشريفة ﴿ اجل ان يحزنه اي الذي مخافة ان يحزنه ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب
طول النجوى ﴿ في صفهم بها اي هو مثل يذهب بعض اهل قال الكرماني وجه المناسبة
بالكتاب من جهة ان من شرعية الاستيذان هو انه لا يطلع عليه الاجنبي على اهل البيت
فذكره على سبيل التبعية ومعنى الحديث ظاهر قال القسطلاني لم اقف على اسمه ﴿ باب

لا يترك النار ومعنى الحديث ظاهر ق شنطاب بكر المجمتين بينهما نون ساكنة والتحتية بالباء
ق حمر وابغة المجمة وتشديد اللام من التخمير بمعنى التغطية والستر والاجابة الاغلاق واطفؤا
من الاطفاء ق الفو بسقة بضم القاف وفتح الواو وتصغير الفاسق الخارج عن الاعتدال بوصف
به القارة بشد فسادها غالبا للامور الشريفة ق باب اغلاق الابواب بالاضافة ق عباد
بفتح المهملة وشدة الموحدة ومعنى الحديث ظاهر ق باب الختان بالكسر ق بعد ما يكبر للوحدة
الفطرة اي السنة او ما يقتضيه الفطرة الانسانية بالقدوم في القاموس موضع اخرين
ابراهيم عليه السلام وقد يشدد وقاله اسقى وقيل بالتشديد آلة النجار والاول في الكتاب
ق مثل ما انت ابي سنك مثل سن من اتى في اي سن كنت ق باب كلهوا بما ان اشغاله
عن طاعة الله تعالى ومطابقة الحديث باعتبار ان الحق بالملاهي والقرى لهو وباطل اشغاله
عن ذكر الله وعن طاعته تعالى الى طاعة الصنم وتقاعده وآخر الحديث عين الجزء الثاني من الترجمة
مع زيادة الحكم ومناسبة هذا الباب لكتاب الختان للكتاب المذكور باعتبار ان كل اجتماع
في مكان يستاذن فيه عادة والاولى ان يقال ان اكثر الابواب المذكور في هذا الكتاب باعتبار
ان كل اجتماع في مكان يستاذن فيه عادة والاولى ان يقال ان اكثر الابواب المذكور في هذا الكتاب
انما ذكرت باعتبار ما هو المقدمة اول الكتاب بعد قوله من الاستيذان وما يناسبه ويجاريه
ايضا كالاغلاق بالليل المانع من الدخول واعتبار التقدير يفوق بينه المذكور غير مستبعد
واما وجه مناسبة ذكر الملاهي بالمزامير والقرى مع قوله من قال لصاحبه اقامرك فكونها
مذكورين معا في الكوفة ق باب ما جاء في البناء ق ايهم بالضم جمع الايهم وهو الذي لا يخلط
لونه شيء سوى لونه وبفتحها جمع البهيمة وهي اولاد الضان كذا في الكرماني قبل ان يبنى من
البناء المذكور وقيل قبل ان ينبغي ان يتزوج فالمانع من الاول فان عمره طويل فلعله قال اينبغي
بعد الوفاة في مدة عمره شر لاحد له بعد ذلك ان ينبغي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الدعوات وعند الاستغفار ق باب قوله ادعوني استجب لكم ق دعوة سخابة
ابي البنة وهو عليه الصلوة والسلام بما يقين من اجابتها واما بواقي الدعوات فهي على رجاء من
اجابتها وح لا يتوهم ان الحديث مشعر باشتقاء اجابة الدعاء بغيرها وقال الكرماني بعد ما ذكر
الوجه المذكور ويحتمل ان يكون المراد ترتيب دعوة لامته فاخر صلى الله عليه وسلم دعوته الى اهم اوقات
حاجتهم اشقى ولابد من التقييد بكل الامة او اكثرهم وذ للصلاة صلى الله عليه وسلم دعا
بالمجاعة في القنوت ولاهل المدينة بدفع الحمى والطاعون الى الجحفة والبركة في صاعهم ومدهم
ثم اعلم انه لا منافات بين الكوفي وبين ما روي انه من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته
افضل ما اعطي السايلين لان العبد المستغرق في معرفة ذاته وصفاته واثاره وافعاله كان

شانه هذا افضل من اشتغاله بالدعاء فانه ربما ينسى نفسه وذاته واثاره ومعلوم انه هو الله
سبحانه وصفاته وآثاره وافعاله واما غيره فالدعاء افضل له من غير الدعاء فانه مع الغفلة
لاجتنائه عليه بالعجز وغناء الله سبحانه وتعالى ق باب افضل الاستغفار ومعنى الافضل الانفع
للمستغفر ومعنى ابوء لك اقر لك ثم الظاهر ان تسميته بسيد الاستغفار من جهة انه
يتضمن الاعتراف بالنعم وانها كلها من الله تع والعصيان من نفسه مع اشتماله للتوحيد
واعترافه بانه تعالى خالق له وهو عبده وانه يريد البقاء على العهد ما دام به الاستطاعة عليه
فهو وان كان مستحقا للتعذيب لكن يعتمد على فضله بالعفو والمغفرة ق باب التوبة
بالاضافة ق حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم هو الله انح الى آخره كذا في الكرماني
فالحديث الآخر هو ما ذكرناه اولا وهو ان المؤمن يرى ذنوبه الى قول النبي صلى الله عليه وسلم
المذكور ق وقد ذهب راحلته حتى اذا استداد فذهب في طلبها فلم يجدها وغلبه العطش
ق لخ او ما شاء الله الحديث ق باب الضجع والطضع واحد وهو وضع الجنب على الارض
ونحوها ق فيوذنه من الايذان وهو الاعلام ق باب اذا بات طاهرا وفضله بالجيم ق
استذكرهن اي الكلمات المذكورة وذكرت بدل وبنبيك وبرسولك لقربه ومناسبة
بقولك ارسلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل الكلمات وبنبيك وفيه دليل على ان رعاية
الالفاظ المروية امرهم فيه حكمة بالغة ومن جملتها افادة بيان الصفتين الظاهرتين
النبوة والارسال جميعا بخلاف ما قاله البراء فان اعادة وفي النبي معنى الجزء والرفعة
ق باب ما يقول اذا نام ق ربي بكسر الراء وسكون الموحدة ق خراش بكسر المهملة وتخفيف
الراء وبالمعجمة ق اليمان بالفتح وتخفيف الميم ق بعدما امتنا اطلاق الموت على النوم باعتبار
تعطل القوى وظهر اطلاق الموم اخ الموت ق لظهراني بفتح الظاء وسكون الميم ق امر
رجلا الظاهر هما سبق انه اراد نفسه وابهمه حين روايته هذا للحديث وفي هذه المرة
ابعادها عن الرياء والغرور دفعا للوجوه من نفسه وهذه المرة ولعله لهذا ترك في هذه
الرواية ما ترك ق باب وضع اليد تحت الخد اليمنى بالاضافة وفيه دليل على انه نومه
صلى الله عليه وسلم على شقه الايمن اكمل الاحوال من الاتي ان نومه عليه الصلوة والسلام
كان على شق الايمن بالمرتبة شارحة للحديث ومعنى الحديث ظاهر ق باب النوم على الشق
الايمن هذه الترجمة اخص من الترجمة المذكورة سابقا اي نحو قوله باب النوم على الشق
الايمن ق والجاءت من الجاء ق تحت ليلته اي في ليلته ق ترهب على صيغة المجهول الكف
ترحم اي كون ذا شان عظيم يابى الناس من شانك حياء من ان يكون ذليلا ترحم
الناس عليك ق باب الدعاء اذا انتبه من الليل ق انقبه اي انتقاه وفي بعضها
ارقبه وفي بعضها القبه بفتح الهمزة وسكون النون وكسر القاف وفي بعضها القبه من
النقيب بالنون ايضا وهو النبيه ق وسبع في التابوت اي سبع اعضاء آخرها الابهامان

الذي كانت تباوت للروح من ولد العباس هو محمد بن عبد الله بن العباس كما في القسطلاني وابن
عابد الى البيع الباقية وخصلتين هما اللحم والشحم وانت المقدم بكسر الدال وباب
التسبيح والتكبير عند المنام مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقدم وجه تعليم الامور المذكورة
في الحديث عند طلب الخادم وباب التعوذ بالاضافة الى بالمعوذات يتناول
سورة الاخلاص على سبيل التغليب وفي بعضها بالمعوذتين ففيه الكفاية بما فيه تعويذ وانكات
فيما قراءة عليه الصلوة والسلام في الليل يدخل فيه سورة الاخلاص ايضا وباب بالتنوين
بلا ترجمة ومعنى الحديث ظاهر ورواه مالك المقصود منه ان رواية مالك وابن عجلان
عن سعيد بلفظ ان يزيد حدثني فكانت رواية عبد الله بن نمير عن سعيد في الطريق الاول بلفظ
حدثني ورواية سعيد بن اسطة ابيه ابي سعيد عن ابي هريرة وهما رواياتهما عن سعيد
عن ابي هريرة وباب الدعاء الاعوذ بفتحة الهمزة والجهة والواو ينزل ربنا اما من
من المتشابهات والمراد ملك ربنا المامور او امره بذلك وباب الدعاء عند الخلاء و
معنى الحديث ظاهر والخبث بضمتين والخبائث اريد بها المذكور والاناث منهم او الخبث
الكفر والخبائث الشياطين وباب ما يقول اذا اصبح واحاديث الباب مذكورة قريبا
وباب الدعاء في الصلوة ومعنى الحديث ظاهر وباب الدعاء بعد الصلوة
ودرقاء بفتح الواو وسكون الراء ممدودا مهموز الاورق وقالوا اي فقراء الصحابة
والدثور بضم المهملة والمثلثة اي الاموال في القاموس الدثر المال الكثير والدثور
الدروس كالاندراس ومعنى الحديثين ظاهر ووراد بفتح الواو وبتشديد الراء
وباب قول الله وصل عليهم وهنياتك بضم الهاء وفتح النون وشدة التحتية
اصله هنوة وتصغير هني وجمعها هنيات كذا في الكرماني ولا منعتاه ما جوي
عادته صلى الله عليه وسلم انه اذا قال لرجل في الغزو يرحمه الله يكون شهيدا وذي
الخلصة بالفتحات وبضيب بضم النون وسكون المهملة وصمها وفي القاموس وبضمتين
كلما جعل علما وكلما عبد من دون الله تعالى ومعاني احاديث الباب مع المطابقة للترجمة
ظاهرة ما من وباب ما يكره من السجع من الدعاء وهو الكلام المقفى والمسكن بضمتين
وحبان بفتحتين ايضا مع شدة الموحدة ولم ابو جهيم ضد العدو والمقرى برفع الهمزة
المجوالاعور والحوبت بكر المهملة وشدة الراء وسكون التحتية آخره مثناة فوقية البحري
ولم حدث بالامر خاطب به عكرمة والمتل الناس هذا القرآن بالنصب على الحذف
والايصال اي لا تملهم عنه في القاموس ملته بالكسر ومنه سامته وامليتي واملى على
ابريني ولا القينك بالقاف اي لا اجدك بهذه الحالة وهم في حديث ابي والحال
انهم في حديث فتقطع حديثهم والمقصود في المخاطب عن كونه في تلك الحالة المنع

منها وانكان صيغة المتكلم لكمال المبالغة فيه وفاجتنبه اي لا يقصد السجع بالتكلف وان
وقع في الكلام بحسب سيل الانقياد بدون التكلف فيه فهو محمود وباب بالتنوين وبعض
المسئلة اي بسال بالعزيمة والقطع ولا يعلق على المشيئة فانه لا مكره من الاكراه ومعنى
الحديثين ظاهر وباب يستجاب للعبد بالتنوين ما يقول دعوت فلم يستجب هذا تفسير
للاستعجال وباب رفع الايدي في الدعاء ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم اي الدعاء الشريف في الدعاء
ثم رفع ومعنى الحديث ظاهر والاديبي بضم الهمزة مصغر الاوس كانه لاذع يحتمل ان يكون
المراد بالغ في المبالغة في الرفع فلا ينافيه اثبات اصل الرفع ورودي على صيغة المجهول واعلم
ان دعاء العبد المؤمن العاجز عن الخالق الغني الرؤوف الرحيم مقبول لكن لم يتأخر امره وقد يظهر
اثره في شيء لا يعلمه الداعي وقد يدخر لاخرته وباب الدعاء عن مستقبل القبلة وباب رفع
المهملة وشدة الموحدة ومعنى الحديث ظاهر ومطابقته للترجمة خفية الا ان يقال ان هذه الترجمة
من قبيل التراجم الشارحة للحديث فانه قد جاء في بعض الطرق دعا ربه صلى الله عليه وسلم مستقبلا
وحمل الاسماعيلي ان المراد الدعاء مستقبلا بعد قلب الرداء وباب دعوة النبي صلى
الله عليه وسلم وحربي بفتحتين وغارة بالضم وخفة المهملة ولم ابو انس وباب
الدعاء عند الكرب ومعنى الحديثين ظاهر وباب التعوذ من جهد البلاء اي شدته
ودرك بفتحتين اللحاق ودسوء القضاء اي المقضي وشماتة بالفوقية في القاموس
كفرح شماتة بليلة العدو وسفيان هو ابن عيينة ردت لعل زيادته وخلط كلامه
بكلام النبي صلى الله عليه وسلم كانت لحاجة طارئة له حاملة عليها ومع ذلك فمن لسانه وشتبلد
في المروي لاجل ذلك الخلط فيه لا يجري مثله وباب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى
الحديث ظاهر واذن لاخت ارثنا لانها علمت انه صلى الله عليه وسلم اختار الرفيق الاعلى
والرفيق يطلق على الجمع والواحد وهو المقصود اي اريد ذلك المراد من الملا الاعلى الملائكة المقربون
وارواح الانبياء المرسلين والدعاء بالموت والجوع وخبأت بفتح الموحدة وشدة الموحدة
الاولى ومعاني احاديث الباب ظاهرة وباب الدعاء للصبيان بالبركة وقال ابو
عبد الله البخاري بند على ان المعهد الذكور يذكر بصيغة التضعيف كما ذكر مذكرا ومعنى الحديث
ظاهر وزر بكسر الزاي وشدة الراء واصدار زار القميص والمجلة بفتحتين بيت الودع
وبفتح المهملة وبضم الجيم وشدة الجيم والمخ في حكم السبع والمطابقة هذا كذا قالوا
ومعاني احاديث الباب ظاهرة وباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وقلنا يا رسول
الله قد علمنا السلام فما الكيفية الصلوة وباب هل يقبل بالتنوين ويفهم من الحديث
الاول جواز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم اصالة ومن الحديث الثاني جوازها

الذي كالتاوت للروح من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن العباس كما في القسطلاني ق ابن
عايد الى البيع الباقية ق خصلتين هما اللحم والشحم ق انت المقدم بكسر الدال ق باب
التسبيح والتكبير عند المنام مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقدم وجه تقديم الامور المذكورة
في الحديث عند طلب الخادم ق باب التعوذ بالاضافة ق بالمعوذات يتناول
سورة الاخلاص على سبيل التغليب وفي بعضها بالمعوذتين ففيه اكتفاء بما فيه تعويذ وانكان
فيما قراءة عليه الصلوة والسلام في الليل يدخل فيه سورة الاخلاص ايضا ق باب بالتنوين
بلا ترجمة ومعنى الحديث ظاهر ق رواه مالك المقصود منه ان رواية مالك وابن عجلان
عن سعيد بلفظ ان رجلا حدثني فكانت رواية عبد الله بن نمير عن سعيد في الطريق الاول بلفظ
حدثني ورواية سعيد بواسطة ابيه ابي سعيد عن ابي هريرة وهما رواياتهما عن سعيد
عن ابي هريرة ق باب الدعاء ق الاخر بفتح الهمزة والجيم والواو ق ينزل ربنا اما من
من المتشابهات والمراد ملك ربنا المعود او امره بذلك ق باب الدعاء عند الخلاء و
معنى الحديث ظاهر ق الخبث بضمتين والخبائث اريد بها المذكور والاناث منهم او الخبث
الكفر والخبائث الشياطين ق باب ما يقول اذا اصبح واحاديث الباب مذكورة قريبا
ق باب الدعاء في الصلوة ومعنى الحديث ظاهر ق باب الدعاء بعد الصلوة
ق ورقاء بفتح الواو وسكون الراء ممدودا مونث الاورق ق قالوا اي فقراء الصحابة
ق الدثور بضم المثلثة والمثلثة اي الاموال في القاموس الدثر المال الكثير والدثور
الدروس كالاندراس ومعنى الحديثين ظاهر ق ووراد بفتح الواو وبتشديد الراء
ق باب قول الله وصل عليهم ق هنباتك بضم الهاء وفتح النون وشدة التحتية
اصله هنوة وتصغيرهنى وجمعها هنيات كذا في الكرماني ق لو لا منعتنا ما جوى
عادته صلى الله عليه وسلم انه اذا قال رجل في الغزو يرحمه الله يكون شهيدا ق ذي
الخلصة بالفتحات ق نصب بضم النون وسكون المهملة وضمها وفي القاموس وبضمتين
كلما جعل علما وكلما عبد من دون الله تعالى ومعاني احاديث الباب مع المطابقة للترجمة
ظاهرة ما ق باب ما يكره من السجع من الدعاء وهو الكلام المقفى ق المسكل بضمتين
وحبان بفتحتين ايضا مع شدة الموحدة ق ابو جهيم ضد العدو ق المقرى برفع الميم
الجواد الاعور ق الخزيت بكسر المعجمة وشدة الراء وسكون التحتية آخره مثناة فوقية البعير
ق حدث على الامر خاطب به عكرمة ق و لتقل الناس هذا القرآن بالنصب على الحذف
والايصال اي لا تلهم عنه في القاموس ملته بالكسر ومنه سامنه واملى واملى على
ابرمني ق ولا القيتك بلقاء اي لا اجدك بهذه الحالة ق وهم في حديث ابي وكان
ابهم في حديث فنقطع حديثهم والمقصود في الخاطب عن كونه في تلك الحالة المنبع

عنها وانكان صيغة المتكلم لكمال المبالغة فيه ق فاجتنبه اي لا يقصد السجع بالتكلف وان
وقع في الكلام على سبيل الاتفاق بدون التكلف فيه فهو محمود باب بالتنوين ق بعني
المسئلة اي بسال بالعزيمة والقطع ولا يعلق على المشية فانه لا مكره من الاكراه ومعنى
الحديثين ظاهر ق باب يستجاب للعبد بالتنوين ق يقول دعوت فلم يستجب هذا تفسير
للاستعجال ق باب رفع الايدي في الدعاء ق دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اي اراد الشروع في الدعاء
ثم رفع ومعنى الحديث ظاهر ق الاديبي بضم الهمزة مصغر الاوس ق كانه لا يدفع يحتمل ان يكون
المراد بالنفي النفي للمبالغة في الرفع فلا ينافيه اثبات اصل الرفع ويروى على صيغة المجهول والعلم
ان دعاء العبد المؤمن العاجز عن الخلائق الغني الرؤوف الرحيم مقبول لكن لم يرتب اجابته امره وقد يطلب
الشيء في شيء لا يجاب الداعي وقد يدخر له احوج ق باب الدعاء غير مستقبل القبلة ق عباد بضم
المهملة وشدة الموحدة ومعنى الحديث ظاهر ومطابقته للترجمة خفية الا ان يقال ان هذه الترجمة
من قبيل التراجم الشارحة للحديث فانه قد جاء في بعض الطرق دعا النبي صلى الله عليه وسلم مستقبلا
وحمل الاسماعيلي ان المراد الدعاء مستقبلا المعود قلب الرداء ق باب دعوة النبي صلى
الله عليه وسلم ق حري بفتحتين ق عمارة بالضم وخفة المهملة ق له ابو لاسن ق باب
الدعاء عند الكرب ومعنى الحديثين ظاهر ق باب التعوذ من جهد البلاء اي شدته
ق ودرك بفتحتين اللحاق ق وسوء القضاء اي المقضي ق شماتة بالفتح في القاموس
كفرح شماتة ببلية العدو ق سفيان هو ابن عيينة ردت لعل زيادته وخلط كلامه
بكلام النبي صلى الله عليه وسلم كانت لحاجة طارية له حاملة عليها ومع ذلك فعل سبحانه وتعالى
في المرة الثانية لاجل ذلك الخلط فيه لا يجري على مثله ق باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى
الحديث ظاهر ق اذن لاخت ارتالا فهما علمت انه صلى الله عليه وسلم اختار الرفيق الاعلى
والرفيق يطلق على الجمع والواحد وهو المناسب اي اريد قالوا المراد من الملا الاعلى الملائكة المقربون
وارواح الانبياء المرسلين ق بالدعاء بالموت والنبوة ق خباثا بفتح المعجمة وشدة الموحدة
الاولى ومعاني احاديث الباب ظاهرة ق باب الدعاء للصبيان بالبركة ق قال ابو
عبد الله البخاري بند على ان المعهد الذكور يذكر بصيغة التصغير كما يذكر مذكرا ومعنى الحديث
ظاهر ق وزر بكسر الزاي وشدة الراء واصدار زار القميص والمحلة بفتحتين بيت الورق
ق بعقيل بضم المهملة ق بمع بفتح الميم وشدة الجيم والمع في حكم المي والمطابقة هذا لما في الكرماني
ومعاني احاديث الباب ظاهرة ق باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ق فقلنا يا رسول
الله قد علمنا السلام فما الكيفية الصلوة ق يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقد علموا
كيفية السلام فما الكيفية الصلوة ق باب هل يصلى بالتنوين وبهم من الحديث
الاول جواز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم اصالة ومن الحديث الثاني جوازها

نعماء وقوله قالوا لبيك عليهم صلوات من ربهم يريد والله اعلم هذا كلام آخر قوله باب
قوله النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله بالنصب والرفع قوله باب التعوذ من الفتن كذا
والحق قوله لان بشرة القاف اسم من اللقب بالرفع والنصب وذلك خوفا من الغضب الذي هو
من اسباب التعذيب العذاب قوله فان رجل هو عبد الله بن حذافة بضم المهملة وبالذال المعجمة
وبعد الالف فاء وقيل خارجة اخو عبد الله وغضه من سؤاله تبين له من فلان ابوه حذافة
بزين مازيد به والمكان يغره الحق نفسه به كما روي عنه حيث قال ذلك حين غضبت امه على
سؤاله قوله لاجي اي خاصم ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التعوذ من غلبة الرجال كذا بضم
المهملة وفتح الدال قوله من الهم والحزن الفرق بينهما ان الهم على المتوقع والحزن على الواقع
والضلع بفتح المعجمة والدين بفتح المهملة اي من ثقل الدين بحيث لا يقدر على اسقاط قائمة والمراد
بغلبة الرجال تسلط الاعداء او اهل الجور ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التعوذ من عذاب القبر
قال وكم اسمعه اي قال عقبة بن مرثد لم اسمع من غيرها وهذا كلام سفيان بن عيينة
الراوي عن موسى ومعنى الحديث ظاهر قوله مصعب بضم الميم وفتح المهملة الثانية قوله سعد هو
ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة ومعنى حديثه ظاهر قوله من مجن بضمتين قوله ولهم بضم الهمزة
وكسر المهملة اي لم ارض انا صدقتها لمكان كذب اليهود وافترائهم قوله الاعوذ فتنة من
الله سبحانه وتعالى للامة ولاهله ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التعوذ من فتنة
المحيا والممات اسمان للزمان او مصدران ومعنى الحديث قوله باب التعوذ من المأثم والمغرم
بالفتح فيهما في الاول والثالث قوله وفتح الزاي وشدة القاف على صيغة الامر قوله باب
الاستعاذة من الجبن بالضم وبضمتين كما في القاموس وفيه ايضا الكسل محركة التثاقل
عن الشيء والفتور فيه كسل كفرح فهو كسيل وكسلان جمعه كسالى بثلثة الكاف قوله
كسالى وكسالى احدها بالضم والاخر بالفتح قوله وضلع الدين بفتحتين الثقل والثقة
باب التعوذ من البخل قوله البخل بالضم والبخول كجبل وبجم وعنق ضد الكرم كذا في القاموس
وفيه ايضا الحزن بالضم ويحرك لهم قوله باب التعوذ من ارذل العمر ومعنى الحديث ظاهر
قوله باب الدعاء برفع الوباء اي المرض العام مقصورا وممدودا قوله ولنقل حماها الى الجحفة
وهي ميقات معروف كان سكانها يهود وفيه الدعاء على الكفار بالامراض والبليات وذلك
اي دعاء له ومعنى الحديث ومطابقته للترجمة بفهم الدعاء لدفع البلاء من الوعد على اعقابهم
ويقاس عليه العود من الوجع وغيره وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاد للعيادة يدعو للمريض
قوله باب الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة الآخرة مغايرة ترجمة هذا الباب
للباب الذي قبل المتقدم باعتبار زيادة المجرور الاخير وجميع المجرورين وهو موجود في بعض النسخ
ومن عادته الدوران يذكر مجموع الامور التي اراد ذكرها في باب واحد ثم يذكر واحدا واحدا منها

في باب باب فيتعذر لكل منهما بانها مستأنفا ليكون كل منهما مستقلا بالافادة قوله باب الاستعاذة
من فتنة الغنى قوله سلام بتشديد اللام ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الدعاء بكثرة المال
مع البركة والبركة في المالية ولكيفيته بان يكون صاحبه موفقا في تحصيله بالطرق
حسنة شرعا وعقلا ومصارف حسنة فيكون له مزرعة الاخرة كما يكون له صيانة عن الذي
في الدنيا والتعب في المعاش بحيث لا يكون مضيعا لحقوق الله تعالى وحقوق خلقه فيه بل يكون
موجبا اياها واجبا او نفلا ولا يقتصر في ماله على النفقات الواجبة بل يجاوزه الى النفل
فان اداء الزكوة وان صانه عن دنية البخل لكن هو كما قد دين عليه وان ادى الواجب لا يحصل
نفلا بجعله موصوفا بصفة الكرام وان الصلوة كما يجمع الفرائض ينبغي ان يجمع اختها النفل
الزكوة مع النوافل من الصدقات قوله باب الدعاء بكثرة الولد ومعنى الحديث ظاهر
وفي البركة في الولد مجملها ذكر في بيان المال قوله باب الدعاء عند الاستخارة اي طلب الخير
والصواب قوله فاقضني بفتح الواو وشدة الضاد المعجمة المكسورة على صيغة الامر اجعلني
راضيا بذلك وفي بعض النسخ ثم ارضني به ولم اعرف تعيين سورة معينة بين الآيتين
وقياس من بعض العلماء قوله باب الوضوء عند الدعاء قوله لتجيبن على لفظ المضارع ام عم
ابي موسى الاشعري وكنية ابو عامر وكان اصابه سهم في ركبته يوم اوطاس ومات به
وقال الابي موسى بان اخي افتوفي النبي صلى الله عليه وسلم السلام وقاله يستغفر لي فما اخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذلك دعاله قوله باب الدعاء اذا علا عقبة قوله قال ابو عبد الله البخاري في
تفسير قوله في خبر عقبا عاقبة ثم بعض على المراد بذلك فقال عقبا وعاقبة واحد وهو الاخرة
ثم ان ذكر التفسير للفظ عقبا لمجرد مناسبة للعقبة والا فالمراد منه ههنا جليل الحديث هو
الموضع من المكان قوله باب الدعاء اذا هبط واديا ينبغي حديث جابر قد مر في باب التسبيح من كتاب
الجهاد ولفظه كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا ارشدهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ما هم
اذا راوا امرا رفيعا ان يذكروا كبريائه تعالى وعظمته وجلاله واذا نزلوا امرا منسفلا ذكروا
تنزيهه تعالى عن ذلك قوله باب الدعاء اذا راوا سوءا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
الدعاء للتزوج قوله بمهيم ايما حالك او ما شانك ومعنى الحديث في ذكر الدعاء بلفظ الفاء
في قوله فبارك الله عليك اشعار الى ان الدعاء لاجل ما فعل حيث اثر تزويجه اخوذ بما عنده
واستلذاذه بالبكر قوله باب ما يقول اذا اتى اهله ومعنى الحديث ظاهر وكلمة لو للتمني او تعليلية
وشرطها محذوف وهو قال لقرينة المقام المذكور وجواب لو معلوم من قوله فانه يدرك
الى آخره وفي ذكر الكلام بكماله لو الامتناعية اشعار الى قلة وجود هذا القول قوله باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم انا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب التعوذ من فتنة الدنيا قوله بعيد

بفتح المهملة هو ابن عبيد بالتصغير البجلي ﴿ ان يزيد بضم الموحدة بصيغة المجهول وكذا سمى
وهذا من المبرم الذي موجبا النقصان في عقله الشريف ولا سببا مؤثرا في التبليغ بل كان مكرمة يتقرب به
المال منزها يتقربون الى الله بما احق منه وهو الحديث مع شرحه مفصلا ﴿ باب الدعاء في التشهد
ومرت احاديث الباب ﴿ اللهم منزل قال قلت هذا الدعاء مركب من كلمات مسجعة
وتوقع من الكلام المسجع قلت المصنوع من المسجع ما كان بالتكلف واستعمال الباطل الا ما كان
بالحق وبلا تكلف ﴿ باب الدعاء للمركبين كلمة الدم للتفع كما انه في المفرد ومعنى الحديث ظاهر
﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ عمدي باسكان الميم ومعنى الحديثين ظاهر ومعنى قوله
وكذلك عندي اي لولا عناياتك وحفظك للقيتني او عدتني الاولى دنيا والاولى التعليم لامته
﴿ باب الدعاء في الساعة التي يوم الجمعة ﴿ قال بيده اي اشار الى تقليل تلك الساعة
اي زهدها في التوهيد التقليل واختلفوا اي تلك الساعة فقيل هي ما بين الطرفين او عند
الزوال او عند التأذين او وقت الصلوة او بين العصر الى الغروب او آخر لحظة منه وكانت
فاطمة رضي الله تعالى عنها تحافظها قبل ومعنى يصلي يدعو ومعنى قايم ملازم ﴿ باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم ايستجاب لنا في اليهود لانه بالحق ولا يستجاب لهم لانه بالباطل ومعنى الحديث ظاهر
﴿ باب التامين والمراد بالقاري اعم من ان يكون او غير في الصلوة وخارجها كذا في اللمعات
وفي تفسير القاضي اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فان الملايكة تقول آمين
وان الامام يقول بعقب قوله وانا اقول تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال الكرماني في الفقه
امالي الزمان او في الخشوع ونحوه ﴿ باب فضل التهليل ﴿ عبد الملك بن عمرو بالواو ﴿
قال حدثنا عمر بن ابي لايزة بدون الواو ﴿ من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة الطريق السابق
وهذا الطريق مختلف في المال فان النسبة بين العشر والماية هي النسبة بين الواحد
والعشر وقد علم من ذلك ان لعمر وطريقين احدهما موقوف والآخر مرفوع ﴿ عن ابن مسعود
قوله اي قوله موقوفا على ذلك الفضلاني وفيه انهما وعند النسائي من رواية محمد بن جحر
عن شعبة بسنده السابق عن ابن مسعود قال الا ان افضل الاله الا الله وحده لا شريك له ﴿
قال ابو عبد الله الصحيح حديث عبد الملك بن عمرو المذكور اولا ﴿ عمرو كذا في رواية ابي ذر والطرفين
انتهى وهكذا في نسخة عتيقة وهو المذكور في الصدور وبالجملة المقصود ترجيح روايته
بخلاف رواية غيره ﴿ باب فضل التسبيح ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب فضل ذكر الله تعالى و
معنى الحديث ظاهر ويعرف منه فضل اهل الذكر وانهم مذكورون عند الله في الملاء خير
﴿ باب قول لا حول ولا قوة الا بالله ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب ماية اسم بالتنوين
﴿ من احصاها من حفظها الظاهر ان يقال من يحفظها يعصمها كما لفظ الحديث ومعنى

الحافظ

الحافظ محافظة مقتضياتها والتصديق بمانيها وليس فيه حصر لاسمايه تعالى بل من قال بهذه
الاسماء دخل الجنة والكل الله فالي اسماء اخر كما يستفاد من الكتاب والسنة ﴿ باب
الموعظة ﴿ عبد الله هو ابن مسعود ومعنى الحديث ظاهر ﴿ بكاتكم اي بوجودكم ﴿

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرقاق

وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة الرقاق جمع رقيق وهو الذي فيه رقة
اي لطافة او الرقة من الغلظ سميت احاديث الكتاب به لان في كل حديث موعظة توقظ
القلب فتخرجه له عن الغلظ والقساوة معنون المغبون من ابي النقص وكتبوا ابتداء ومغبون
خبره والجملة صفة لغبنان والغبن من الامور المانعة عن الاقبال الى الله سبحانه بغتة
عظيمة فجلبات ان تقرع قرعها ولا تهمل النفس فانها مجبولة على الاشتغال بامور فجلبات
تشغلها بما ينفعك قبل ان يشغلك بما يضرك والامراض مانعة عن الاقبال التام على التوجه
اللايق الى جناب القدس فاذا حصلت الصحة والفراغ ينبغي ان تستفرغ في التوجه الى الله سبحانه
من اعظم اسباب نزول المعارف الالهية وورود الفيوض على القلب كما تؤثر من المراة المقابلة
للشمس اذا كان ينتقش فيه صورة الشمس بخلاف ما اذا تحرك اناء الماء فانه لا ينتقش فيه
صورتها ومعاني الاحاديث ظاهرة حاملا على اختيار الآخرة الباقية مانعة من الاشتغال
في الدنيا الدنية الفانية ﴿ باب مثل الدنيا في الآخرة اي في جنبها في السنية معها
ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب كن في الدنيا وفي نسخة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا
ومعنى الحديث ظاهر مرشد الى الجوانب مانع من الشرود لمن كان له قلب فان ذكر الموت هادم
اللذات والمراد من قوله فلا تنتظر الصباح انه اذا ارادت عملا في الليلة فاعلم انه فات
فانك لا تعلم انك تجيء في الغد او تموت او تمرض وقوله بل اذا انتظرت فلعل
ضعفا تخللت في العزم بل يفوتك قوة الكسل وحرض النفس على التعطيل وهكذا لا
يزداد فلا تغرنك نفسك الامارة بمواعيد كاذبة مخدعة ﴿ باب في الامل وطوله بالتنوين
﴿ ارتحلت الدنيا بدبرها تمثيل لذهابها وفنائها وكذا في الآخرة تمثيل بليغ بمرعة وصولها
وبقائها ﴿ هذا انسان اي الخط الوسطة بين الخطوط الاربعة المربع والمخطوطة
الصغار احواله وحوادثه واسباب اجله وموته باعتبار التقارن والتقارن والخط الذي
من الجدران هو امله فان الانسان محاط بالموت بالقدرة على الخروج واسباب الموت محدقة
به باسهل التقارن والامراض خارج عن الخطوط الاربع هو لا يبلغ اليه بل يبلغ الموت والاجل قبل بلوغه
الامل ﴿ باب من بلغ ستين سنة فقد اعذر الله اي ازال العذر لانه استفرغ سن الصبي
والشباب والشيخوخة وفيها النمو والوقوف والانحطاط وفيها طلوع العقل والاختيار والخبرة
ومعنى الحديث ظاهر وقريب بمعنى حديث الباب ﴿ قوله صلى الله عليه وسلم يشيب ابن آدم ويشب

فيه فضلتان لحرص وطول الامل فيما يجمعه فيله ويلاميه قوله عليه الصلوة والسلام مفهومان لا يشبعان
الحديث الوجه الاول اقرب والصق بما في الباب ﴿ باب العمل الذي يبتغى بالاضافة
ومطابقتهما ظاهران ومن حديث محمد قبل ع طوله ﴿ باب ما يحذر من زهرة الدنيا صيغة المجهول
﴿ من زهر الدنيا اي نضارتها والزهرة النورة التي يجمصه وتغبى بها ﴿ وامر بتشديد الميم
﴿ فوافق بعضها فوافقت اراد الاضداد ومعنى الحديث وتناضى اي ترمى فيه ﴿ لا يأتي الخير الا بالخير
وحاصل الجواب النبوي على صاحبه الصلوة والسلام ان الخير خير ولكن الشر اضافته وعدم رعايته
في اقامته وعلامته ان الامور الدنيوية كالمال وكون ما يمكن ان يجعل ذريعة للآخرة ﴿ اوبل
بفتح قرب و الخضرة بفتح المعجمة الاولى وكسر الثانية صفة البقعة وفي نسخة بوزن التراب والخط
بفتح المهملة الاولى والموحدة استفهام النفي اي الكل على الافراط بلا مالك مني لا التوكل كما زكى
وتلطخ بالمثلثة والدال والمهملة اي الف اي السرقين رقيقا او بجرة بالجيم ﴿ الا التوابل اي
العمارات ﴿ باب قول الهوا يقال ناس ان وعد الله حق ﴿ القاعد موضع بالمدينة
ومعنى الحديث ظاهر ﴿ هو عمران ابي بن ابان المذكور في السلسلة اسم جمادى ﴿ باب
ذهاب الصالحين بالفتح ويقال الذهاب مكبر الطل ﴿ حفالة بالضم الردي من كل شيء او ما بقي
من آخر الشعير وتخصيص الشعير والتمر لاحفالة الشعير يكون اكثر من حفالة نظائره
كالحنطة والارز وكذا التمر كما هو الردي كثيرا وهو بيان له الفائدة للشعير هذا اخبار عن الزمان
الذي يتغرض فيه اهل العلم والصلاح وارباب الخير والبركة واما زمانه صلى الله عليه وسلم فكان
كله بركة واهله خير اهل القرون الآخر كما عرفت من الحديث المذكور فجما بين الادلة ﴿ لا يأتيهم
بالة التي يقيم لهم زمانه وبالة بالنصب على المصدرية في القاموس ما يأتيه بالة وبالايلة و
بيلات اي ما اكتفوت ﴿ باب ما يتقى من فتنة المال ﴿ تفسى بالفاء من في القاموس
النفس الهلاك فالفعل كمنع وسمع واذا خاطبت قلت تفسى كمنع واذا حكيت قلت تفسى كسمع وهو
الحديث ظاهر والمراد بكونه عبدا ان يكون مشغوفا بها الكافية وفي طلبه ﴿ لو كان لابن آدم واديا
كناية عن طريقين يحصل له المال منهما مثل السيل الجاري في الوادي وهو مع وفور تحصيله منهما
لا يقنع بهما بل يطلب آخر وهذا حال اكثر الناس لو خلي وطبعه واما من عصمة الله تعالى بفضله و
جعل قلبه غنيا فهو بحضور ربه الذي يحصل له ملك القناعة بفضله سبحانه وهو افضل الحالة
والمراد بحمية القلب ما يحامي ﴿ وقوله تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة بقيد وجود الصنفين في الانسان ﴿ الا التراب اي الموت فان الميت
يكون في التراب ﴿ بخاء مفتوحة فموحدة ثقيلة ﴿ ابن جريج بضم الجيم الاولى ﴿ فلا ادري
من القرآن اي من القرآن المنسوخ تلاوته ﴿ وسمعت عبد الله بن الزبير كان يقول ذلك
يعني لولا ان ابن آدم الخ وتحتمل ان يرادبه قوله لا ادري ايضا كما في الكرماني ولا احتمال للاول

يرويه الحديث المتصل وقال بعضهم كان ابن عباس قال هذا على سبيل الحكاية اي حين
سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت ادري انه من القرآن يعني اولما سمعت و
مثله قول ابي كنا نرى هذا من القرآن ويدل على هذا انه قال بالقاء الخ للترتيب بالتراخي
اي سمعت فلا ادري انه من القرآن الا في ذلك الوقت انتهى ثم ان لفظة التوبة
يدل على ان الحرص الشديد من المعاصي ﴿ ابو نعيم بالعاصي صيغة التصغير ﴿
احب اليه ثنيا اي يجب ان يجمع معه واديا ثانيا قوله حتى نزلت اي سورة التكاثر وما
كانت معنى ما افاده المذكور في الحديث اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بنسخ تلاوته
وقيل علم بعد نزول سورة الكريمة ان ذلك كان من الحديث وفيه تامل ﴿ باب يقول
النبي صلى الله عليه وسلم حلوة خضرة في بعضها ان هذا بزيادة كلمة ان ﴿ فالم يغن
ان الفرح بما ذين طبيعي فلا تستطيع الخروج منه فسال ان يوقفنا للوقوف الى صلاتها
التي هي حق موقتا ﴿ وربما قال سفيان اي ابن عيينة قال ابا حكيم اي قال سفيان في روايته
باسناده مرة بدون لفظ لي بعد ﴿ قال وربما قال مع لفظ لي بالجملة ليس للراوي بلفظ
سفيان بل الراوي حكيم وقال غيره قال الراجح الى النبي صلى الله عليه وسلم لا الى حكيم ولعله صلى
الله عليه وسلم قال له ذلك لان حكيما كان من اهل بيته اليهم كما قال لابي جحيفة في الحديث الآتي ما قال
لانه كان من ارباب التجريد والتفريد ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب من قدم مال
بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب للكثروت هم الاكثرون بالتنوين فنفخ بالنون
والقاء والمهلة اي اعطاه يقال بفتح فلان شيئا اعطاه ﴿ في قاع ارض مهملة ملساء

قال ابو عبد الله حاصل ما قاله ان حديث ابا الدرداء مرسل وهو من طريق ابي قزعة سند
هكذا في الكمالي وفيه قصة المكثرين ثم ان الظاهر ان ذكره عليه الصلوة والسلام
تلك الكلمات في الطريق كان للتلذذ ترحما على الامة واما السوالات ابي قزعة
من قبيل الاستبعادات التي تعتري على المتعلمين وليفهم منه ان المتعلم اذا سال
ثلث مرات كان للعلم ان يتجهه بنوع يليق بحالها ﴿ وان شرب الخمر اي
زاد بعد الثلاث وان شرب الخمر قال القسطلاني لا يجد ريحها ويكون سرق وان زنى
مرتين والسرقة ثلاثا ﴿ قال قلت لابي عبد الله اخرج من راوي الحديث عن ابي عبد الله
والله اعلم بالصواب ﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ الا ان اتقى عباد
الله اي اخوف واعلم وعدم حركتها الى ما لم تجد واذا تجردت لحاج بلا ايثارها
ما تجد وعدم انتظارها ما لم تجد ﴿ قال ابن عيينة اي سفيان في تفسير قوله
وهم اعمال من دونهم لها اعمالون ﴿ ابو حصين بالفتح ومعنى الحديث ظاهر

و باب فضل الفقر و هو بفتح الفاء و كسر الراء و شدة التحتية اى جديرا و يشفع بما
صيغة المجهول من التشفيع و ان لا يتكم بتشديد اللام بادغام النون اى لا يتكلم
و معنى الحديث ظاهر و ضنا بالفتح المهملة و تشديد الموحدة الاولى و مصعب بضم الميم و فتح
الثانية و تشديد العين على صيغة التصغير و زم بالفتح و كسر الميم و اتبعت بفتح الهمزة اى جاءت
قطائفها و البائع التفيع و بهدبها بالفتح و بكسر الدال المهملة و ضمها اى يجتنيها و يقطفها
و سلم بفتح اللهملة و اسكان اللام و ذرية بتقديم المنقوطة على غين المنقوطة و بجيم
بفتح النون و غروية بالفتح بهما و الواو موحدة و خوارزم بالكسر و رفع بالراء و الفاء في القاموس
الرفع شبه الطاق يجعل عليه ظرف البيت كالروف و نفيئ فيه اى نفيء اى نرجع و لم نكل
لبني لجحاه البني صلى الله عليه وسلم اذ كان في جوفه عليه الصلوة و السلام هذ الكيل الذي
يكون عند البيع فانه بارك فيه بالكيل و اعلم ان لكوني ففضل الفقر هنا الغنى عيش النبي
صلى الله عليه وسلم و اختياره الفقر و الاغنياء فالتفضيل فيما بينهم بقدر ما لهم كما سبق
و باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم بالتنوين و بنحى من نصف هذ الحديث قال
الكرماني فان قلت هذا مشكل لان نصف الحديث بتمامه بدون الاسناد فما ذكر انه اهو الاول
او الاخر قلت اعنى ما ذكر في كتاب الاطعمة من طريق يوسف بن عيسى المروزي و هو
قريب من نصف هذ الحديث فلعل البخاري اراد بالنصف المذكور لا بي نعيم ما لم يذكره
ثم يتصير الكل مسندا بعضه بطريق يوسف و البعض الآخر بطريق ابي نعيم و الله اعلم
انتهى و ليشعبني بضم المعجمة و كسر الموحدة و معنى الحديث ظاهر و فيه دليل على صدق
ابي هريرة حيث اظهر حين الكناية ما احرجين وقوع المحكي و فيه دليل على عظيم خلق النبي
صلى الله عليه وسلم و على الجائزة وجوده و كرمه و لم سعدا هو ابن ابي وقاص و لم الحبلة
بضم المهملة و سكون الموحدة في القاموس الحبلة بالضم الكرم او اصل من اصوله و ثمر السلم و
السيال و السلم او ثمر ما بعضاه عامة و ليضع اى يقوط فيه اياه الى ان اكله كما هو غير مهموز
بل شديد على النفس بوزن مرفقة كذا في دفعه صعب يحصل منه مشقة عظيمة
يعزريني اوديني على احكام الدين و حيث بكسر المهملة و من الحديث سن قدوم المدينة
لعل تخصيص ذكر المدينة لانها لم يكن في بيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة و تباعا بالكسر
متواليا و الادرق بتقديم المنقوطة و كام بكسر الكاف و خفة اللهملة و لم الاحد هاتر
اى لم يكن في يوم طعامان مطبوخان و مرفقا بالضم و شدة القاف الاولى المفتوحة
و من الحديث في الاطعمة و النضر بالفتح و سكون المعجمة و اللحيم بالتصغير يعني حا قليلا و
اللهم ارزق آل محمد قوتا في القاموس القوت المسكة من الرزق و من العيش الكفاية
و من هذا نرى الكثير الشرفاء في ضيق العيش بالنسبة الى غيرهم و باب القصد بالفتح

وهو الوسط بين الافراط و التفريط و و القصد القصد بالنصب اى الزموا وهو التوسط
و الا ان يتغمدني الله استثناء متصل من اعم الاحوال اى لا تدخله في حالة من الاحوال الا في
حال يتغمدني الله اى يسترني بفضل رحمته الواسعة او من اعم الاوقات و قيل استثناء
منقطع و هذا باعتبار اصل الدخول و منازل الدرجات و المنازل فيتم باعتبار الاعمال
و على هذا حملوا قوله تلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون و يحتمل ان يكون
الباء في قوله تعالى بما كنتم للمقابلة او السببية بحسب الوعد و قاربوا اى لا تبلغوا النهاية
بل قاربوها و ابتغوا اى افعلوا كما امركم تبلغوا مقصودكم و منزلكم و فيه ايماء الى ان من
بالغ و غلا في ذلك لم تبلغ المقصود و الدلجة بضم المهملة و فتح السير بالليل كذا في الكرماني
و و روحوا بضم الواو و علة بالرفع بما الفاعلية و كيف يكون العمل سببا للنجاة و الحال
ان التوفيق به و تيسيره و اطاعته للجوارح كلها و سياير مبادي الافعال حتى ارادة الفعل
و القدرة عليه من الله سبحانه و من فضله تعالى و نعمائه تعالى و يوجع منافعها الى العبد
و كذا منفعة العمل يرجع اليه و مع ذلك لا يؤدي العبد شكر نعمة الله و لا يقدر عليه و على اداء
سايز حقوقه فكيف يتوقع النجاة منه بل انما هي بفضل الله سبحانه و كرمه اللهم
افعل بنا بما انت له اهل و لا تفعل بنا بما نحن له اهل و اكلفوا بهمزة الوصل و فتح اللام
و دبة بكسر اللهملة و و النبوقان بكسر الزاي و اسكان الموحدة و كسر الراء و بالقاف و قد
مر في القسطلاني ليس له في البخاري انا هز الحديث و ابشر و ابهمزة القطع و باب
الرجاء من الخوف و معنى الحديث ظاهر و كذا مطابقة للترجمة لانه يفيد التوسط بين
الخوف و الرجاء و باب الصبر على امر الله يستعمل الصبر بمعنى في المعاصي و بمعنى الطاعة
و يستعف بالفاء و كسر اللهملة الثانية و شدة الفاء و يعفه بالضم و كسر اللهملة و معنى الحديث
ظاهر و باب و من يتأل على الله فهو حسبه بالتنوين و حتيم بضم المعجمة بصيغة
التصغير و من كلاما ضاف اى الله سبحانه بكيف من كل امر ضاق على الناس اذا اكل
ان فوض الامور اليه باب ما يكره من قيل و قال و فلان و غيرهن و معنى الحديث ظاهر و ذر
الدقوع الكلام الملفق غير موضوع الاكان على سبيل الاتفاق بلا قصد التلفق و باب
حفظ اللسان و المقروء بحذف اسم المفعول و ما بين خبيبه بفتح اللام كناية عن حفظ اللسان
عما لا يعنيه عن اكل الحرام و شرابه و ما بين رجليه كناية عن الزنا و المراد من الضمان لازمه
و هو الدخول الذي يفهم من تقوله في الحديث من كان يؤمن بالله الايمان اصل السعادات
و الامور المذكورة يعد من اتقطع مكارم الاخلاق و كرم وفودها و احسن معاملة و و
الضيافة ثلثة ايام اى زمان الضيافة و جايزته بالنصب اى اعطوا جايزته
و لو صحت الرواية بالرفع كان تقديره التوجه عليكم جايزته او مبتدا جايزته

قال الكرماني وهذا يحتمل معنيين الاول انه يتكلف له اذا نزل به يوما وليلة وفي اليومين
الآخرين يكون كالضيف فيقوم له ما خطر والثاني ان القرى ثلثة ايام ثم يعطى
ما يجوز به من منزل الى منزل اي يقوت يوما وليلة انتهى ق ما بين الشرفي اي
ما جبته وبين المرقب ترك ذكره احتقارا ومعنى الاحاديث ظاهر ق لا يلقى بالقاف
والقاف والاجود اما فعليا لعدم تجشم المشقة فيها ق باب البكاء من خشية
والخشية وهما كاموتين متلازمين ومن لم يرزق احدهما لم يرزق الخشية وبالعكس
ق جنيب بضم الجيم والجيم وبعني الحديث ظاهر وهو مخضرم ومن في كتاب الصلوة
بالجادة وفي بعضها الطريق وجد لفظ سبعة يظلهم الله ق باب الخوف من الله
ق فذنبي بالجمة والذال المعجمة ق لم يتبين بالتحتية والموحدة والقوقية والهمزة ق
وديني بضم الدال ق باب الانتهاء عن المعاصي ق يخاركم في بعضها بخاركم ق وهم يقتحمون
فيه النفات على النسخة ق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى الحديث ظاهر
ق باب محبت النار بالشهوات اي احبطت اعوب من شراك نعله واستعمل ما
بقي به القدم والشراك بالكسر سير النعل والسير بالفتح الذي يقد من الجلد جمعه
سعد والد بسبب الحسين بن محمد وعبد الملك بن احمد السيوزياذ وهذا مثل
للقرب ذاك شراك النعل مستعمل للشخص ق والحمشي بالحسن عطف على منصور ق
عميرة على صيغة التصغير ق اصدق بيت اي مصراع بيت والمصراع الآخر هو كل نعيم
لا محالة زائل كاذب روي انها انشدت لبيد الشاعر المعروف المصراع الاول قاله عثمان رضي الله عنه
صدقت والمنشد الثاني قاله كذبت اذ نعيم الجنة لا يزول كذا في الكرماني والمراد بالباطل
عدم الاستقلال بالذات وعدم النفع والضرر من غيره تعالى بل هو النافع والضار
وهو المعبود بالحق والعزى الجبار لا هما سوى الله تعالى باطل اي وهم وخيال كاصنام الجاهلية
كانت الجملة من المنصوفة فانه لو كان الامر كذلك لم يقع التكذيب في كل نعيم لا محالة
زائل الا ان يستثنا نعيم الجنة ونعيمها على مذهبهم اوهام وخيالات ليضاف الى عدم الله
تعالى عندهم كيف وقد قال الله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا ق باب لينظر الرجل
فلينظر الآن النظر الى الافضل من اسباب طلب الفضل وكون ما عنده من النعمة
والنظر الى المفضول من اسباب ذكر النعمة المخصوصة به والشكر عليها ق
ما جبه منهم بحسنة اوسيئة ق فيما يرويه المقصود من هذا الكلام بيان انه
من الاحاديث القدسية ولا استبعاد فيه بل هو شكل قولهم الله الذي انزل هذه
كاملة المراد عملها الكف عنها ق باب ما يتقى من محقرات ومعنى الحديث ظاهر
كلمة ان مخففة ق باب الاعمال بالخواتيم بالتنوين ق عناء بفتح المهملة وخفة النون وبالمد

اى كفاية عنهم ق جرح على صيغة المجهول ومعنى الحديث ظاهر ق باب العزلة بالتنوين
والخلاط بفتح المعجمة وشدة اللام جمع وبكسرها والتخفيف خالط نحالطة وهذا الاتيان
الامر بالتعليم والصلوة بالجماعة بما فيه اختلاط وترك عزلة لان المقصود في الاختلاط
بالخلاط السوء وهو يفيضها الموافقة معهم في افعالهم وافق الهم لاختيار العزلة
بحيث ينقطع عن الناس مطلقا قال الكرماني المراد بالعزلة ترك فضول الصحبة والاجتماع
بالجليس السوء وفي المسئلة مختلف فيها فقال بعضهم العزلة افضل وقال آخرون
الاختلاط والحق التفصيل بحسب الاشخاص وبحسب الاوقات والله اعلم انتهى كيف وقد ورد
في قوم لا يشقى جليسهم ق باب رفع الامانة بالاضافة ق فانتظر الساعة جزاء لشرط
محذوف يفهم من المذكور ما قبله وما قبله جواب للسايل اي اضافتها اسنادها الامر الى
غير اهله فاذا وجد ذلك فانتظر الساعة ق في جذر بفتح الجيم وبالكسر ايضا وسكون المعجمة
الاصل وهو الفطرة ق الوكت بفتح الواو وسكون الكاف الاثر اليسير وقيل السواد وقيل
اللون المخالف للون الذي كان عليه ق المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها وهو النقط
الذي يحصل في اليد من العلاجة القاموس نفطت كفرحت نفطا فرحت ق منبتر بالموحدة
قبل الراء اي مرتفعا من الاختبار وهو الارتفاع وهو المناسب ق على بتشديد التحتية وزمات
بالرفع ق ايكم بالنصب ق على بتشديد التحتية والاسلام بالرفع على انه فاعل فوله ردة ق
ساعية اي واليه القايم عليه فينتصف ويستخرج حق منه ق الاقلاء وقلاء اي الاقليلا من بين
الاقلين ق راحلة هي التحتية المختارة الكاملة ق باب الرياء والسمعة الرياء الفعل الذي
يفعل ليراه الناس يقال له فعل رياء الفعل الذي يفعل ليسمعه الناس يقال له سمعته
من سمع بتشديد الميم والتسميع التشهير وازالة المحمول بتشديد الذكر ق سمع الله اي
جازاه الله بان يظهر امره في الناس بالتسميع الذي كان يضمر ق ومن بداء كلة من
شرطية كالتي تقدمت وبداء على صيغة المصادع من المرادة وما جبته رابع المصادع
مجزوم ق باب من جاهد وحديث الباب ظاهر ومر قبل ق باب التواضع بالاضافة
ق لا تسبق على صيغة المجهول ق فكنت سمعه فان قلت كيف يكون الله سمعه قلت قال
الخطابي هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي باشرها بهذه الاعضاء وتيسير
المحبة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من مواقعه ما يكره الله تعالى من الاصغاء
الى اللهو مثلا ومن النظر الى ما نهى عنه ومن التهشي فيما لا يحل له ومن المشي في الباطل
برجله او بان يشرع في اجابة الدعاء او الاحجام في الطلب الى المكروه وذلك ان
مساعي الانسان انما يكون بهذه الجوارح الاربعة كذا في الكرماني انتهى والاظهر
ان يقال المقصود نشر المحبة وبيانه في ظاهر المومن وباطنه بان في جميع افعاله واقواله

من روحه وجسده قال القسطلاني نا قلا عن الفاكهاني ناه قال الاتحاديه انه على حقيقته
والحق عين العبد بحتجين بحي جبريل في صورة دحية والشيخ قطب الدين القسطلاني كتاب بديع
في الرد على اصحاب هذه المقالة اثابه الله تعالى وعن ابي عثمان الحيري احد ائمة الصوفية بما
اسند عنه البيهقي في الزهد معنى الحديث كنت اسمع الي مغناك حوائجه من سمعه في الاسماع
وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي فقال بعضهم المراد بالسمع المسموع اي لا يسمع
الا ذكر وكذا الي بعدها كلام القسطلاني ملخصا وذكر السيد الشريف في شرح المواقف ان كلام
الوجودية مخبط بين الحلول والاتحاد والحق ان الاتحاد اشد قبحا وبطلانا من القول بالحلول انتهى
ويقول بالكلامهم مخبط بين ان يقولوا ان الله سبحانه جوهر والعالم اعراضه وبين ان يقولوا
ان التقرب بالتواصل جوهر موصوف والحق سبحانه قواه واعراضه واشال هذه التناقض كثير
في كلامهم فكذا قد يقولون ان العالم اوهام وخيالات وبينهما حقيقة ثابتة وقد يقولون
بانه معدوم اولا موجود ولا معدوم الي غير ذلك تعالى الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا
ق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعت كهاتين بالغين وجود الواو ايضا
ومعنى الحديث ظاهر والمراد بالجمعة عدم تخلل زمان بين آخر شرعه واما نزول عيسى عليه السلام
فيكون من اتباعه وعلى شرعه عليه الصلوة والسلام ق باب بلا ترجمة تمسك الذين يحشرون
بقوله تعالى يوم لا ينفع نفسا ايمانها الآية على ان المعاين الذي ارتكب الكبيرة حكمه
حكم الكافر وهو ضعيف اذ المراد بالنفس التي لم تؤمن الكافر المجاهر وهي التي آمنت ولم
تكسب فيها خيرا فان المنافق فانه الذي لم تكسب في حالة الايمان خيرا كيف ومن آمن بالاخلاص
وهات في اللحظة فقد كسب ايمانه لا حال ايمانه خيرا كثيرا وهو الجنة فالايمان من اعظم الخيرات
ومنه البركات ق نثر الورد اي الثوب للبيع والشري ق بفتح اللام الناقة الحلوبة
ق وهو بالنصب اي يصلي والمقصود ان قيام الساعة يكون بغتة وعلى غفلة من الناس
وشغلهم بامور يتطونها تنفقهم في معاشهم وينتفعون بها فيه فينبغي ان يكون المؤمن
حذرا عن الغفلة ومستعدا للآخرة ولا يغرنه عدم وجود علامات القيمة واتيانها بعد
وجودها فان الدنيا الطاعن على الناس امينا ومن مات فقد قامت قيامته ق باب
من احب لقاء الله احب الله لقاءه بقرينة الحديث ق بشر على صيغة المجهول وكذا خضر
وبشر فيما بعد وكذا نزل ق انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح وهو لم يشر فيما يذهب
الي خلافه ق قوله اللهم بالنصب على الاختصاص اي اخص كذا في الكرماني وبالرفع نحو
عتيقة وبها في القسطلاني ق باب سكرات الموت ق ركة بالفتح وعيلة بهم المهملة
وسكون اللام بعده بالموحدة قدح من خشب ومعنى الحديث ظاهر ق وكانت حقا كانها
تشير بذلك الي خلوص اليد وية فيهم فيه الماء الي ان الجواب من الاسباب المحكم كذا في

القسطلاني

في القسطلاني اي وقت الساعة بالمعنى المعروف غير معلوم وليس لكم حاجته اليه فعله وانما المحتاج اليه
ان تعرفوا وقت الموت فتكون معرفته حاملة لكم على العمل واعلم عليه الصلوة والسلام المخاطبين
بانه لا يعلم وقتها يحصل لهم الريبة وروي بجفاء بالجيم والضب والمهملة والوقع والاول الاكثر
ق ويشرح الواو بعني او ق عرض عليه مقعده وفي بعضها عرض على مقعده برفع الفعل
على الاول والجمع على الثاني ومن التركيب المشهور عرضه الناقة على الحوض وعرض الحوض على
الناقة اصلا وعملا ق الي ما قد موا يشهد بدال على صيغة المعلوم قال من خلفها ما كسبت
ق باب نفخ الصور في الحديث دليل على جواز الفضل الخبري لبعض الانبياء عليهم الصلوة
والسلام والمعنى لا تفضلوني من جميع الوجوه او بحيث يودي الي الخصومة الوقيل ان تسمعوا الي
ق باب يقبض الله الارض والحديث من المتشابهات ق ينكفاها بالهمزة اي يقلبها من يد
الي يد ويسدرها ق الجبار تعالى شانه قال الكرماني معناه ان الله تعالى يجعل الارض كالرغيف
العظيم الذي عادة المسافرين ليأكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب فتنتهي بسنفاد
منه انهم لا يعذبون بالجوع في طول زمان الموقف فان كون الارض جنسه يحتمل ان يكون المراد
ان نفسها جعلت مأكولة ولا استبعاد في ذلك فما يخرج الله تعالى منها الثمرات والحيات المأكولة
يجوز ان يجعل الله سبحانه نفسها كذلك بان يصير بعضها ثمرات وحيات او هو كناية على تخرج
الثمرات والحيات بسرعة منها والمراد بكون نفسها خبزة انها كالخبز النقي في اللذة والاكل والكون
اما يخرج منها بسرعة ق ثم ضحك توجا يظهر ما يصدق كلامه من العدد الترتيبي الدون
والثاني واسكانها وهو ما يعد للتضيف ق بالام بالموحدة وخفة اللام وبم روي موقوفة
ومرفوعة منونة وغير منونة وفيه اقوال والصحيح انها كلمة عبرانية معناها البرية الثور
كما نزبه ولهذا سالوا اليهودي عن تفسيرها كذا في الكرماني وهو يقتضي انه من اليهودي
وقد سر حديث آخر ان عبد الله بن سلام لما بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فاتاه يساله عن اشياء فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة
وما اول طعام يأكله اهل الجنة والظاهر ان اليهودي المذكور هنا غير ابن سلام وكان سؤاله
بعد اسلامه ق العفراء بفتح المهملة وسكون الفاء والراء ممدود البيضاء المحمرة والنقي
هو الدقيق الجواري النقي من القشر والنخالة ق معلم بفتح الميم واللام اي علامات ابل الجنة
فيها ما يحجب البصر وكان فيه كناية عما ذهاب علامات مساكن الناس في الدنيا ق باب
كيف الحشر ق على ثلث طرائق قال الكرماني الراجحين هم الموالمؤمنين من السابقين المقربين
واهل اليمين من الابرار والراهبين وهو علامة المؤمنين والفرقة الكفار اهل النار و
الايمرة الباقي للراغبين المختلفين في حالهم وما الراهبون فيكونون مشاة على اقدامهم

اي في كلها بان يكون الاثنان من الراجلين مثلا على بعير والكفار
يشون على وجوههم وقال القسطلاني يحشر الناس قبل الساعة على ثلاث فرقة
راجلين بغوراو وفي الفتح بالواو وهذه الفرقة هم التي اغتنمت الفرصة وسارت على
نجبة من الظهر وكثرة في الزاد رغبة فيما يستقبل وهبة مما يستدبر والفرقة الثالثة
تقاعدت بهم في الظهر وضاق ان يسعهم ركوبهم فيركب بهم اثنان على بعير الجامحة
فرقا التي ترح وبحشرهم يجمعهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة والنار نار الدنيا الا نار
الآخرة انتهى وقال الكرماني قال الواحدي المحشر في آخر الدنيا قبل يوم القيمة لما يجيء في الحديث بعده
انكم ملاقوه مشاة وما يليه من ذكر الماء والصباط وانتقال النار معهم وهي نار يحشر الناس
من المشرق الى المغرب انتهى ولان رجلا قال كانه يسأله عن قوله تعالى ويحشرهم يوم القيمة
على وجوههم ولفظ ابن ابي بكر الكافي اقتضت ان يكونوا مناسبة للباب باعتبار ان كينونتهم
كذلك يكون بعد المشي من كيفية ايضا حيث يكون اهله كذلك فيقال اي لذرية علم السلام
ويقول لبيك وسعديك مربوط بقوله يدعى واخرج بفتح الهمزة على صيغة الامر
اخرج بضم الهمزة على صيغة المتكلم اي من البعث المعد للنار وان احق كالشرة في اقل الامم
عددا لكن يفهم من الحديث السابق ان عدد المومنين من هذه الامة مثل عدد المومنين من
الامم السابقة لقوله صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وان الجنة لا يدخلها
الا نفس مسلمة فيستفاد من المجموعتين ان عدد المسلمين من هذه الامة المرحومة مثل عدد
المومنين من السابقين وقال الكرماني المقصود من الحديثين بيان قلة عدد المومنين بالنسبة الى الكافرين وعلة القلة
ورباب قوله ان زلزلة الساعة والخير في يديك فيه
ايماء الى ان ما فعله سبحانه فهو حسن ولم من كل الف مفهوم العدد فيوبعتر فلانها اي الكثرة
هذه العدد لقلة العدد المذكور سابقا هذا ما ذكره الكرماني لكن هذا لا يرفع المنافاة المفهومة
من نسبة عددين مذكورين ههنا ومن النسبة المفهومة مما سبق بين عددين مذكورين سابقا
فان المخرج من كل مائة يصير عشرة من الف فالاولى ان يقال ان المخرج والمخرج منه مما سبق
كلا منهما من اولاد آدم عليه السلام وههنا منهم ومن ياجوج ومن ياجوج وماجوج
انهم ليسوا من اولاده عليه السلام ولم فان من ياجوج وماجوج الفا واستثنى منه رجل
ومعنى الحديث ظاهر ولم باب قول الله الا لظى ومعنى الحديث ظاهر ولم باب القصاص
ولم الحواق اي المنايب يبقى يتحقق فيها الحق من الثواب والعقاب وسايل الامور المحقة
الحاقة ابي النايبة في القاموس الحاقة النازلة الثابتة كالحقة والقياة لان فيها حواق
الامور او يحق بكل قوم عملهم ولم والقارعة عطف على اول الكلام اي هي الحاقة والقارعة

والتغابن هو ان يغبن بعضهم بعضا فهي يغبن الجن الانس والمومن الكافر وغبن اهل الجنة اهل
النار نزولهم منازل الاشقياء التي كانوا ينزلونها لو كانوا سعداء ولم مظللة بضم اللام والكسر
ولم من قبل ان يوخذ متعلق بقوله فيظله وقوله فانه دليل علت للتعليل المامور به وعاني الاحاديث
ظاهر ولم باب من نوقش الحساب وعين الحديث ظاهر ولم من استطاع جزاية محذوف اي
لكان خيرا له ولم ثم اعرض اي عن النار كانه يقول السلام براها ولم امشاح اي تحاج ولم باب يدخل
الجنة سبعون الفا بغير حساب ولم حصين وهيثم كلاهما على صيغة التصغير واسيد بضم الهمزة
وكسر المهملة وهو صغير لكنه ذكر في المتابعة قال العيني ولم يقل في البخاري حديث الاتي في هذا الموضع ولم
وخصت على الامم على صيغة المجهول دائم نايب فاعله ولم فاخذ بالمجهتين على صيغة الغايب للعلم
اي شرع وفي نسخة فاجد بالجيم والمهملة على صيغة المتكلم ولم العشرة في نسخة العشيرة ولم لكثير بالمثلثة
في الموضعين على ما يستفاد من العيني والقسطلاني وفي نسخة عتيقة بالوحدة في الاول والمثلثة
في الثاني وقول العيني توصيف السواد بمعنى الشخص بالكثير ما عتبار ارادة الجنس منه وفي القاموس السواد
الشخص والعدد الكثير ومن الناس عامتهم ولم قلت ولم قال اي جبريل عليه السلام كما في القسطلاني
والسايل هو النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون السايل عباس والمجيب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويويده ما في بعض النسخ قلت يا رسول الله ولم فداهم بضم القاف وشدة المهملة ولم لا يكتوون
من الكي ولم عكاشة بالضم ومحصن بكسر الميم قيل الاجل الآخر سعدين عبادة وقد اخذته الحمية
لمن تقدمه الاملاك في عايشة والله اعلم بالصواب ولم شك في احدهما شك ابو حازم كما ياتي
في الباب التالي وبعضهم حمل عدد سبعون على الكثرة ولكن افهم العدد غير معتبر فذكر
احد العددين المذكورين لا ينافي وجود الآخر ومعاني احاديث الباب ظاهرة ولم يقال لاهل
الجنة خلود في بعضها يا اهل الجنة خلود بالنداء لا موت كما في النار ولم باب صفة
الجنة والنار ولم عدن وخلد بالجزم والرفع فيهما ولم واصحاب الجد بالفتح وشدة المهملة الغني
ولم يحبسون للحساب ونحوه ويحتمل ان يكون اهل الاعراف حبسوا من غير عذاب ليكون
الماكين في راحة ونعمة قبلهم كما كان اهل الجد والغنى في الدنيا في نعمة دون المساكين
اجل بضم الهمزة ولم وان يك الاخرى بدون النون وفي نسخة ان يكن بالنون واصبر و
احتب بالجيم على الجزاء ولذا تجذف حرف العلة ولم هبلت بلفظ المعلوم والمجهول
كما في الكرماني اي ثكلت ولم او بهمزة الاستفهام الداخلة على واو العطف ولم مسيره
ثلثة ايام ليكون عظم جسامته سببا لمزيد عذابه ولم الجواد صفة الفرس بالضم
على المفعولية وبالرفع صفة الراكب ولكل المخرم والمربع ولم لا يدخل اولهم فيه اشكال
وهو لزوم الدور واجيب بانه دور معية والمراد يدخلون الجنة معا مجتمعين صفا واحدا

قوله الكوكب الغائب فيه بيان عظيم الرتبة بالكرماني في الاول فان الكوكب القريب من الافق يرى
صغيرا بالنسبة الى الكوكب الذي في سمت الراس قوله المحبي بالجيم والنون قوله باهوت اهل النار
اهوتهم قوله هم الذين لم يجمعوا الكبائر مع الشرك ولم يكن شركهم مع شدة الطغيان
والتمرد قوله يخرج بالضم وفتح الراء قوله الشعاريين بالمثلثة ثم المهملة وبالراءين والصفاريين
بالمهملتين آخره مهملة صفار الفتاء جمع ضعفوس قوله وكان ابي ثم وسقط منه اي لا يعطى الحرفي
حقها ولهذا قلب بالالف التزم انكسار الاسنان وهذا مقول حماد كذا في الكرماني واهل
وجد ذكره هذا لاجل ان تلتقط اللفظتين اعني الثقاريين والثقابيس من الذي سقط اسنانه لا في اول
عن لحن وقع خلل في فهمهم قوله ابا محمد نصب على النداء وكنية لعمرو بن دينار مرجم ضمير فيه
سقع بالقع في القاموس سقع السموم وجهه وليعلمنه علامة اهل النار وهو مناسب للسمة
بالجهنميين قوله حية حذف بالاضافة وفي بعضها من حذف قوله فاخرجوه على صيغة الامر
ليخرجون على صيغة المجهول وكذا يلقون قوله الحبة بالكسر قوله في حمية السيل بالفتح و
سكون الميم وبكرها الطين الاسود قال النووي في شرحه بدانه يكون ضعيفا واضعفها
يكون اصفر مليق بها قوله مرجل في القاموس كمنبر المشط والقدر من الحلي والناس مذكر قوله
قوله بالقمقم القمقم آنية من الزجاج وفي بعضها بالواو بدل الياء التي في المقدمة
قوله فاشاح اي تنحى واعرض بوجهه كانها تمثلت قوله في صفحضاح هو ماء رقيق على وجه الارض
نبلغ الكعبين قوله وجب عليه الخلود وهم المشركون الذين حكم القرآن المجيد بخلودهم قوله
اسعد الناس بشفاعتي اسم التفضيل اما على معناه او بمعنى الفعل والخلوص عن الشرك وغيره
وعن الكبائر ايضا قوله هل نفعت ابا طالب قد مر جوابه قوله باب الصراط جسر جهنم
بالنون قوله هل ترى ربنا فيه دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم لم يردوا الله تعالى في الدنيا بل يعلمونها
والا ما سالوه وقوعها في الدنيا وحصولها لهم فيها ودعواهم انها لم تحصل للصحابة وحصلت
لهم لا يسمعها الامن ليس له عقل ولا سمع وكذا فيه رد على الذين نفوا رؤيتها في الآخرة
لان جواب النبي صلى الله عليه وسلم يدل على تقريرهم في سوالهم وعدم الرد عليهم في ذلك فدل اثبت
رؤيتها فيها ومذهب اهل السنة والجماعة متوسط بين الافراط والتفريط ومذهبهم مذهب
الصحابة رضي الله عنهم قوله هل تضارون بضم الفوقية وشدة الراء المضمومة كانهم استبعدوا
رؤية الناس مع كثرتهم ووفورهم واحاطة احد احدا بينن ذلك بمثل رؤيتهم الشمس و
القمر عند عدم حجاب واجده الآخر قوله دونها اي امامها حجاب وهو جملة حالية والتقدير في اصل
الرؤيتين لا في الكيفية من الجهة والمقابلة والمكان كما تقرر في محله قوله فيها مناقشة فيها هم
يدخلون في المخلصين ليتالوا ما نالوا ظنا منهم ان تستوعبهم ينفعهم قوله اي غير الصورة

اي غير الصفة الخ يعرفون الله سبحانه بها فانكروها يبتعونها ولعلهم لا الملاحدة الذين
وصفوا الله سبحانه بما لا يليق بشانه فقوم منهم يقولون انه تعالى معدوم وقوم
منهم يقولون انه تعالى لا موجود ولا معدوم وقوم منهم يقولون انه تعالى كلي طبيعي الموجودات
المخلوقة كتشخصاتها وقوم منهم يقولون انه تعالى وجود مطلق والاشياء تقيداته فان كلا
كما صرح به السيد الشريف قدس سره تبعا للفاضل العضد الملة والدين في المواقف شرح المواقف
محيط بين الحلول وبين الاتحاد فان القول بكون الاشياء تعيناته وتشخصاته قول بالحلول و
القول بانها اوهام وخيالات وانما الموجود هو ذات الله تعالى لا عين قول بالاتحاد قال
صاحب كشف المحجوب ما معناه صف الله بما يصفه هو تعالى ولا تتقدم الله بما يصف به الملاحدة
ولا يخفى ان توصيفه تعالى بانه كلي او مطلق من توصيف الملاحدة وقد عد الصابوني في اوائل
تفسيره ان الشخص من اسماء الله تعالى وهو لا قائلون بالتشبيه مع دعوى التنزيه
فيه قوله فيأتيهم في الصورة التي يعرفونها اي الصفة الخ يعتقد فيها فيتقونه قوله ودعاء
الرسل اللهم سلم سلم حرفا حرفا من الذل والوقوع فيها قوله وبه اي بالجسر قوله السعدان
بالفتح نبت من افضل مراعي الابل وله شوك الموبق على صيغة اسم المفعول اي المهلك
المهلك قوله المحذول على صيغة اسم المفعول ايضا اي يجعل كل قطعة منه بمقدار الانملة هذا
على الرواية بالخاء المعجمة وفي بعضها بالجيم وهو ان يكون مشرفا على السقوط قوله قد تشبث ابن
اذاني دهاها اي شد حرها قوله فاحرق على صيغة الامر قوله يغرق على صيغة المجهول قوله
بفتحتين اي يرمي قوله كتاب الحوض بسم الله الرحمن الرحيم
باب قوله تعالى اعلم ان الحوض في المحشر عند باب الجنة يصب ماء نهر الجنة في الحوض
قال الكرماني وهو حوض نبينا صلى الله عليه وسلم على باب الجنة يسقي المؤمنون منه
وهو مخلوق اليوم واحاديثه لكثرة الكوثر ولا ينافي انه مع كون الكوثر نهرا في الجنة شكل
الاتيان بتكلف ويدل عليه اثرة اليد قوله جيراء بفتح الجيم وسكون الراء واخره بفتح الهمزة
وسكون المهملة وضم الواو آخره مهملة في القاموس في لغة جوب قرية يثرب اذرح وغلط
من قال بينهما ثلثمائة واما اريتع وقال القسطلاني باء هدودا في الفرع وقال ابو عبيد البكري
وغيرا من بالقصر قال النووي كذا رايته في اصل صحيح مرو بروايته الحافظ ابي ذر
من رواية الاصيلي وصوبه النووي في شرح مسلم وقال ان المحدثين والجواري بالمد
وفيه ايضا بيتها غلوة وهما معروفتان ومعاني الاحاديث ظاهر قوله ايلة في
المشكوة ان حوضي ابعد من ايلة من عدن قوله يجلون بالجيم من جلاء الوطن في بعضها
يحلئون من التحليئة بالمهملة واللام والهمزة اي يمنعون من الحوض قال في القاموس
في باب الهمزة حلاه من الماء تحليها طرده ومنعه وهذه الرواية اشهر والكلام الاتي

ايضا موجهه ق الخزاي بالمعجمة المكسورة والزاي ق قايم في بعضها نايم ومعنى الاية
ردية القيام في المنام ق اذا زمنم موجودة اواذا فاجاءت زمزم ق فاذا رجل اسود
انه ملك في صورة الرجل ق هل حقاب للزمرة بجموعة اي تعالى ق هل في القاموس
الهل محركة السري المنزوك لبلاد ونحائا انتهى ومعنى قوله سري ما يترك مهلا لا يتعهد
ولا يرعى حتى يضيع ويهلك كما في الكرماني ومنه المهل والمقصود انه لا يخلو منهم من المنازلة
قليلا وهذا مشوب بانهم صفات كفار وعصاة والكرم كفار وهذا اذا اريد من الاشرار من
الذين كما هو الظاهر المعروف وان اريد منه الاشرار عن الاعمال الحسنة التي تفعلوها في نفوسهم
حيوة التي صلى الله عليه وسلم فلا اشكال والذي يجيء من قوله عليه الصلوة والسلام اني واياكم
اخاف عليكم ان تتركوا بريد الوجه الاخير ق جنيب بجيم مضمومة ق ما بين بيتي و
منبري روضة كناية عن قبره المنورة قال الخطابي معناه تفضيل المدينة والترغيب في المقام
والاستكثار من ذكر الله تعالى في مسجدها وان من لزوم الطاعة فيه الة التي روضة الجنة
ومن لزوم العبادة عند المنبر يبقى في القيامة من الحوض كذا في الكرماني ق حوضي بفتحتين
وعمارة بالضم وحفة اليم ق ما بوحوا بالموحدة والواو والمهملة ق كتاب القدر

بسم الله الرحمن الرحيم

قالوا القضاء حكم كلي اجمالي ازلي والقدر هو جزئيات ذلك الحكم الكلي وتفاصيله التي
يقع بها الاتي الايلاد كذا في الكرماني وقد يراد من احدهما الاخر ق اي يجب نفاذه
اي ما الحكم والقضاء في حقه ايكون نطفة غيرا وعلقة لا غير او مضغة لا غير وهلم جرا فيه
ويدخل فيه مقداره والمراد بالاجل اما تمام العمل على سبيل اطلاق الجزء على الكل او الكل
المستلزم للاول وما بينهما ق باب جف القلم كناية عن تقرر الاشياء مع احكامها
في علم الله سبحانه وبانها جميعها حاضرة عند الله سبحانه ازلا وابدا وعدم العالم
وحدوثه لا يوجب حدوث العلم فان صفات الله سبحانه كذاته تعالى ليست بزمانية
ولا في زمان في تحت الزمان وتفصيل هذا يعرف من رسالتنا المعمولة في العوالم الالهية و
بنذ منه في حواشينا على شرح التهذيب لنا ايضا ومنه يعرف فساد قول القايلين
بان علم الواجب تعالى يحصول الصور في ذاته تعالى كما ذهب اليه الفلاسفة المشائين
وتبعهم المتصوفة الوجودية الاتحادية وسموها بالاعيان الثابتة ولا يدرون
ان تلك الصور الكاينة حالة في ذاته تعالى لزم القول بالحلول وان كانت قايمة
بنفسها لزم ان يكون موجودات خارجية مسبوقة بعلم اخر الى غير ذلك من الفاسد
وقد شنع عليهم شارح الاشارات وتبعه تلك على نصرة مذهبهم ق واضله الله
على علم يحتمل ان يكون حالا من الفاعل ويحتمل ان يكون حالا من المفعول والاول انسب

بحكم القضاء والثاني ايضا مناسب كما يطلع انشاء الله تعالى ق الرشك بكسر الراء
والمعجمة الساكنة طويل الحبيلة يقال دخل في حبيلة عقرب ومكثت ثلثة ايام في القاموس
الرشك بالكسر الكبير اللحية والذي بعضلي الرماة في السبق واصله القاف ولقب يزيد
بن يزيد الضبعي احسب اهل زمانه انتهى فان قلت كيف عرفت انها مكثت ثلثة ايام
لعلها تزيد في ذلك المدة شيئا لا يتميز من بعيد وما خرجت عرفا لها العقرب ولم
ينتبه احد بذلك لعظمة شانه ق مطرف بتشديد الراء المكسورة على صيغة
اسم الفاعل والتخيير بكسر المعجمتين ثانيهما مشددة ق ابعرفي المراد من السوال المعرفة
الملايكة او من اطلعه الله على ذلك كانه قال اذا افترق الناس ففريق في الجنة وفريق في النار
فلم يعمل العاملون فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم ان العمل بصير لمن كان من اهل الجنة
وكل ميسر لما خلق له والحاصل انه من العلامات وانكان حكم القدر لا يتبدل ويهدن
الاعتبار طابق الحديث الترجمة في الجزء الاول واما مطابقته للجزء الثاني فستفاد
منه من جهة افادته ان الذي يقضي عليه الضلال يموت ضالا هذا على تقدير كون
الحلال الخ في قوله على علم من المفعول واما على كونه حالا من الفاعل فلا مرمظاهر ق باب
الله اعلم بما كانوا عاملين بالتنوين قال القسطلاني في بنه اشعار بالتوقف وقيل قال ذلك
قبل العلم بانهم من اهل الجنة و قدمرت احاديث الباب ق باب قوله وكان امر الله
قضاؤها اي معاشها ونفقتها ق احدى بناته هي زينب ق ما تفعلونه بفتح الواو
انكت اي كنت سمعت شيئا فنسيت ذلك الشيء فاداريته واهما تذكرت ذلك
وعرفت اني نسيته وكلا ان مخففة من الثقيلة وفي احاديث الباب اشارة الى الحث على القدر
لما من افهام الناس ق باب العمل بالخواتيم ق فاشتد بي امري ق صدق من
التصديق ق غناء بفتح المعجمة ممدودة اي نباته كذا في الكفاية والقزوة هي خزوة خيبر ق باب
القاء النذر العبد الى القدر بنصب العبد على انه مفعول في نسخة القاء العبد النذر بالاضافة
الى الفاعل والنهي عن النذر لاجل هذا الاعتقاد لانه منهي في نفسه وقيل هي تنزيه ق قال
لا ياتي ابن آدم بالنصب والنذر بالرفع والظاهر انه من الاحاديث القدسية على نسخة
عتيقة فان فيها قدرته على صيغة التكلم واما على نسخة اخرى فهي قدره بالباء الموحدة
للمجاوزة والضمير المجرور فلا اشكال في كونه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ق باب لا حول ولا قوة
الا بالله بالتنوين ق الحراء بالفتح وشد المعجمة ق التقدي بالقاف وسكون الدال وفتح
قد مر و معناه ظاهر ولعل وجه التكبير عند الصعود التنبه والانتقال الى انه منزه
عن التسفل موصوف بالكبرياء اذ لا حايل ق باب المعصوم من عصمة الله تعالى
بفتح الميمين في القاموس عصم كعصيم الكتب منه وفي راية اعتصم به ق تعالت

في القاموس قوله البطانة بالكسر السريرة والصاحب الوليجة قوله سدي قال الله تبارك
وتعالى اعجب الانسان ان يترك سدى مهملا قوله باب قوله وحرام على قرية وحرم
في القاموس الحرم بالكسر الحرام وحرم على قرية وحتم على اهلها غير مصروفة منهم
وقراءة ابو بكر وحمزة والكسائي وحرم بكسر الحاء وسكون الراء وفتح اهلكناها حكمنا
باهلاكها او وجدناها هالكة انهم لا يرجعون رجوعهم للجزاء وهو مبتدأ وخبره او قاعلوه ساد
مسد خبره قوله اشهد بالكسر المتكلم في قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش
الا اللمم ويفهم من سياق الحديث مع الحديث الذي فيه تعداد الكبائر ان ما دون فعل الفواحش
من النظر والمنطق داخل في اللمم لكن الاصرار على الصغيرة كبيرة والاصغيرة مع الاصرار كالكبيرة
مع الاستغفار قوله شبابة بالفتح وكذا وذكاء قوله باب قوله وما جعلنا الرويا هو رويا
عين اي في يقظة لا في نوم وانما صارت فتنة للناس لانكارهم خبر المخبر الصادق المصدوق
ووجه جواز الباب من ابواب كتاب القدر باعتبار ان الفتنة مجعولة لله تعالى قوله باب
مجاج بحا صيغة الماضي قوله عند الله اي في علم الارواح قوله وخط اي اعطاك كتابا مكتوبا بيده
وهذا من المتشابهات والكتاب هو التوراة قوله قلنا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتج ادم وموسى قلنا ووجه كما مر ان اللوح بعد ما خرج عن عالم التكليف ومحو وما لكتب
والكف وبعد ما قبل توبة لا يليق من مثله بمثله قوله باب لا مانع لما اعطى الله بالتنوين قوله
ولا ينفع ذا الجد الرواية الحظ او الجد بفتح باب الاب قوله ورد اي برفع الواو وشدة الواو قوله ثم
وقرت هذا قول عمدة قوله باب نعوذ بالله من درك الشقاء درك بفتحتين وكذا الشقاء
في القاموس الدرك محركة اللحاق ادركه لحقه وفيه ايضا والدرك وبسكون التبعة قوله
وسوء القضاء اي من سقرة المقضي قوله باب بحول المرء قوله الدجال هو اي الدجال الموعود
والمفهم من الحديث السابق ان الله تعالى يجعل القلوب في حكم تعالى بين القلوب وبين المرء
فيرجع افعال العباد خلقا الى الله تعالى والقدرية انما انكروا القدر لما فهموا من اضافة الاسناد
جميع الافعال الى الله تعالى وما فهم ذلك ظهرت المناسبة بين الحديث والمبارك مع الكتاب
وامناسبة حديث ابن عمر لفلان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر ان الدجال هو اي الدجال الموعود
فلا نطفة لان الله سبحانه قدر فيه ما مضى فلا تقدر على تغييره قوله باب لن يضيرنا
قوله ما شئين قال الله تبارك وتعالى ما انتم عليه بفاتنين اي بمضلين الا من هو صال الجحيم
اي الا من كتب الله تعالى انه سيصلى الجحيم قال الطيبي هذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه
من طريق السائل عن مقصود في هذه الآية قال لا تفتنون الا من كتب الله عليه الضلالة وعند
صاحب القاموس الضلالة من معاني الفتن والاضلال قوله باب قوله وهو الكاذب المتدرع وهي
الحديث ظاهر قوله ان

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب

النذور والايمان باب قول الله لا يؤاخذكم الله الآية قوله حتى انزل الله كفارة اليمين وقال
لا احلف الى آخره ورد الحديث بشله كما بانى مفصلا قوله سرة بالفتح وضم الميم قوله وكلت
بحا صيغة المخاطب من المجهول بالتخفيف والتشديد قوله فاردجوا خاطب بعضهم بعضا
فتذكره من التذكير قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم يا الله يفيد
ان اعطاءها ليس بحث لان اليمين كان على فعله من عند نفسه وهذا امر الله وباعطائه
مع ذلك فالحنث في مثله محمود وليس بمذموم فالاعطاء من قبيل تبليغ هذا الحكم المذكور
والى الاخير يشير الحديث الآتي من ابي هريرة قوله لا تاب بفتح اللام وكسر الجيم والفوقانية
من اللجاج اي يصير ويديم عليه واثم على صيغة في الحنث في ورثان اثمه يزول بالكفارة
واما انه يحرمه بالعبر او عدم نفعه اياه مع قدرته وحاجة الغير ينفع اعظم منه فان قلت
انه يحرمه عن ثواب النفع قوله ليس يخفى منه الكفارة بالعين المهملة من الاخناء وليس
من الافعال الناقصة وفي بعضها البير بالباء الموحدة المكسورة وفتح التحتية وكسر الموحدة
وشدة الراء على صيغة الامر الغائب من البر اي لتترك الحاج ويفعل المحلوف عليه اذ
الاضرار بالاهل مثلا اعظم اثما من الحنث وفيه دليل على ان احد الروايتين على ان
الدنيا اذا كان اعظم لا يكفيه الكفارة وهذا يؤيد مذهب ابي حنيفة رح من ان الكفارة ليت
في يمين الغموس اذ هي دائرة بين العقوبة والعبادة وفي الخبر يعني نفع المتاه الفتيه والبين
قالة الفتح هو تفسير البر والتقدير ليترك الحاج يمينها حلف ويفعل المحلوف عليه ويعمل البر
باداء الكفارة واورد اشكالا على الرواية الاولى من انها تفيد خلاف المراد وهذا الاشكال
نشاء من اجل عقلية مذهبه وقد عرفت انه موافق بمذهب ابي حنيفة رح قوله باب قوله
وايم الله ومعنى الحديث ظاهر ولعله صلى الله عليه وسلم لاجل رد من طعن في امرة اي امارته
امر الشيخين ان يكونا معه قوله باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم قال سعد
يعني كان في يمينه عليه الصلوة والسلام والذي نفسي بيده وقال قتادة كان يمين ابي بكر يحلف
لا ها الله ذا اي لا والله ذا وكان قد قاله في غزوة خيبر كما مر قوله لتتفق على صيغة المجهول
قوله والله هذا قسم باسم الله قوله حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية قوله ابو عقيل بالفتح
الآتي باسمه اي استكملت ايمانك قوله انتهت اليه اي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فالهكذا قال الكناية عن فعل الاعطاء الى الجهات المختلفة قوله فلم يقل كانه اراد ان يقتني
واسرفها بالفتحات اي قطعة قوله والذي لجلج بيده لتاويل هذا موضع البحث قوله
وايضا اي وايضا فتدابيا المعروف كلا لا جواب وبالمعروف مستانفا اي الامر المعروف
كما في رواية اخرى قوله مضيف مستند اي بتقالها بتشديد اللام قوله لاحب الناس الي
التفضيل اضافي ومعنى الاحاديث المذكورة ظاهرة قال الشيخ ابن حجر لم اقف على المعهما

ولا بآبائكم اولادها قوله باب لا تحلفوا بالتنوين ومعنى حديث عمر الاول قاله ما حلفت
بها اي بالآت قوله ذاكرا اي قائلا من قبل نفسه ولا آثرا اي حاكيا ناقلا لها عن غيره قوله
او اثره من علم اي بقيته منه بقيت من علوم الاولين ذكره مجاهد في تفسير
قوله تعالى ايتوني من قبل هذا او اثرة من علم ولعل المولف ذكرها للمناسبة بين
ان يكون آثرا بمعنى حاكيا وبين ان يكون اثره بمعنى بقية من علوم الاولين عن سالم
عن ابن عمر سمع ابي صلى الله عليه وسلم وكذا ما روي عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا ايد ل على سماعه بلا واسطة عمر رضي الله عنه وقول سعيد بن
عفير بدل على سماع عبد الله بن عمر من عمر والاضافات قوله زهدم كجعفر بالزاي والمهملة
قوله من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قوله ودّ بالضم اي محبة قوله واخاء بكسر الهمزة قوله
للاحداث في بعضها فلا حدثتك بزيادة نون التاكيد غر بضم المعجمة وشدة الراي
والذري بضم المعجمة قوله تغفلنا اي كان علينا ان نذكره بالحلف ولم نذكره بالتغفل
قال يتضمن جوابه صلى الله عليه وسلم على امرين احدهما ان اليمين كان على فعل نفسه
وعلى اعطاء النذور الذي لم يكن عنده عليه الصلاة والسلام فلما اعطاه الله ذلك واحله
امره الله تعالى به لم يتحقق الحنث في يمينه والآخر ان الحنث مع الكفارة في بعض الحالات
خير وافضل من البر في اليمين وقد مر قريبا ما تقرب من هذا قوله باب لا تحلف باللات
والعزي قوله من حلف فقال في حلفه لا ان في الحلف باللات والعزي ونحوها تعظيم
للاصنام فعليه ان يجدد الايمان قوله باب من حلف على شيء قوله وان لم يحلف بضم التحتية
وشدة اللام المفتوحة اشارة الى ان كراهة الحلف قبل التحليف مخصوصة بما اذا لم يكن
فيه غرض صحيح اما اذا كان كتاكيد التحرير هنا فيجوز بلا كراهية قوله واجعل فضة من
داخل المقصود منه انه لم يكن لبسه لاجل الزينة قوله باب من حلف بملة سوى الاسلام
قوله ولم ينه الى الكفر فيه اشارة الى ان اصل ايمان هو التصديق القلبي قوله من
حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال قال الكرماني نا قلا عن القابسي البيضاوي ظاهر
الحديث يفيد الى ان الحالف بها يمتثل اسلامه ويصير يهوديا كما قال وقد يحمل ان يراد
به التهديد والوعيد قوله باب لا يقول ما شاء الله وشئت على صيغة الخطاب وفي
بعضها بصيغة المتكلم والمقصود النهي عن الجمع بينهما بحيث يفيد التسوية بين المشيتين
والحديث للجزء الثاني اعني قوله وهل يقول ذلك الزنة يفيد ممنوعا صحته ولا يفيد النهي عن الجمع
بين المشيتين ممنوعا الا ان يستنبط من الحديث رعاية الادب حيث قال لم تجعلني مصدر بالجملة
ثم الذي للتاخير الجزائي والوبقي فلم يقرن التوسل الى الله سبحانه بتوسل المخاطب بل قدم
التوسل بالله تنبيها على انه الفاعل والخالق المعطي والناقع والضار ثم ذكر التوسل

المخاطب كما يتوسل بالآت والاسباب العادية وما روي الادب في التوسل وكيف لا يراعي
الادب في التوسل المشيئة مع الفرق البين بين تسوية المشيئتين وبين التوسلين وظهر ان القول
الاول بما فيه من التسوية بين المشيئتين منهي عنه لاجماله الى سوء الادب قوله باب قول
الله واقسموا اي حلفوا المنافقون بالله وهو جهد اليمين لانهم بذلوا فيها مجهودهم
قال ابو بكر عن ابن عباس ان رجلان اتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال الفرابة العيلة في الطعام
ظلمة وفيه تعبير ابي بكر وقوله اخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطاءت قال اصبت بعضا
واخطاءت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني اخطاءت وسيأتي في كتاب تعبير الرويا قوله
باب ان المقسم اي يفعل ما اراده الحالف ليصير بذلك بارا اعلم ان الاقسام على الغير يصور
بصورتين احديهما ان الحالف يجزم بان يفعل الغير ما يريده مثلا فهذه الصورة يكون يمينا
والاخرى ان يتكلف الغير بفعل ويقسم عليه قوله لو اقسم على الله اي لو حلف يمينا طمعا في كرم
الله بابراره كذا في الكرماني قوله باب الذا قال اشهد بالله بحيث يصير عادة له نقرة الحديث
قوله عن عبيد بالفتح قوله وسبق هو مثل يا برعة الشهادة واليمين من غير مبالات يكرههما في الكذب
في الشهادة ثم يحلف ورعا يحلف ثم يكذب في الشهادة قوله ان يحلف اي يقول الشهد بالله ما
كان كذا قوله والعهد وهو ان يقول بعهد الله كان كذا قوله باب عهد الله بان يقول بعهد الله لافعلن
كذا قوله عبد الله هو ابن مسعود قوله يلقطها في بعضها ليتضح ويفهم من تصدق الله بالكريمة
ان المراد بالعهد اليمين وان عطف اعانهم عطف تفسيري هذا ما يقتضيه سياق البخاري قوله باب
الحالف لعزة الله قوله يروي بفتح وكسر قوله هل من مزيد قيل معناه الامتناع عن المزيد وقيل طلب
الزيادة والاخر الصف المزيد بالحديث والحديث من المتشابهات كما في الكرماني وفي القاموس في
الحديث حتى يضع رب العزة فيها قدمه اي الذين قدمهم من الاشرار فهم قدم الله للنار كما ان
الاخبار قدمه الى الجنة ووضع القدم مثل الزرع او الفعل ايجابيا تيا المر بكفها عن طلب المزيد
انتهى والله اعلم قوله يزوي يقبض بكفه قوله باب قول الرجل لعمر الله قوله بعشك اي الذي هو منها
واحد هو الجميع قوله فقال لعمر الله لتفتننه هذا موضع الترجمة ويفهم من الحديث سبب غضب
عبادة حيث خاطبه اسيد وحرك حميته قوله باب لا يواخذكم الله اي ما يجري على لسانه
من قصد اليمين كما هو في قولهم لا والله وبلى والله قوله انزلت انما يصل به الرجل كلامه وقيل
هو الذي لا يعقد عليه القلب كذا في الكرماني قوله باب قوله اذا حنث ناسيا في الاكراه في
القاموس الحنث بالكسر الاثم والحالف في اليمين والميل باطل الى حق او عكسه وقد حنث كعلم
قوله خلاد بالفتح وشدة اللام قوله ومسروق الكوفي قوله الثانية بعد الاولى الساكنة و
زيادة با الثاني المضمومة ومعنى الحديث ظاهر والمطابقة باعتبار ان الوسوسة وحديث
النفس معفو ان لعدم القدرة بخلاف اذا التقيا كذا النيان وقد عرفت سابقا ان امثال

هذه الترجمة مقدرة بعطوف محذوف مثل ونحوها ومابانبيها هذا الحديث ومايأتي مماثليه
غير المثبات كالوسوسة والخطاء مطابقة لها بهذا الاعتبار او يقال ان ذكر ما على سبيل المثل لا على
انه المقصود فقط دون غيره ﴿ او تكلم بالجزم على العطف على المجزوم فيرد ابن من يقيد العمل والكلام
بما كانا على سبيل القصد والعمل اذ لو كانا نسيانا لكانا موضوعين ايضا ﴿ او محمد عنه وكلاهما شيخ
البخاري رحمهم الله ﴿ لطولها الثلاث الزوج والخلق والطواف كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون
الثالث الربى كما يأتي ﴿ او ربيع بالضم وفتح الفاء مصغرا وحديثه بفتح الخاء وانه معضل قال الكرماني
غرضه من الترجمة بيان رفع القلم عن الناسي والمخطئ وعدم المؤاخذة فيه وعدم المواخذة به وهذا الحديث
وما بعده بمناسبتها بهذا الوجه اشتبه وبمناسبتك ما بينه ﴿ ان رجلا الظاهر ان صلوته على
الوجه الذي صلى اما اذا كانت بوسوسة او خطاء او جهل ما ينبغي ان يفعل في الصلوة والاولات
معفوات وقد مر الرجل باعادة صلوته فيعلم منه ان الحكم بالاعادة من جهة جهله ما ينبغي ان يفعل
في الصلوة كما لم يؤمر بالاعادة في تقديم التاسك المذكورة وتاخيرها فيكون ذكر هذا الحديث
في الباب بمناسبة العضد للعضد ﴿ فروة بفتح الواو وسكون الراء والمفراء بالفتح وسكون
الهمزة وبالمد ﴿ هرم على صيغة المجهول ﴿ تعرف على صيغة المجهول وفي هذا تاكيد لوقوع
الغربة البالغة في المتاركين وانها معلومة للكل والجل ﴿ اي نفقة للهرة كلمة نداء ﴿ اخذ بكر اي ما يعاد
الله احذر والذين من ورائكم والمتلوهم في الخطاب للمسلمين اراد ابليس تضليلهم اي ايقاعهم
فيهم في الغلط بيقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين
القتال الاخرى ظانين انهم من المتاركين فجاد ل الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب
للكافرين كذا في الكرماني ومطابقته للترجمة باعتبار وقوع القتل خطاء ﴿ عن خلاس
بكر المعجمة وخفة اللام ﴿ بجنبة بضم الموحدة قال الكرماني لفظا اقصوص حريح في انه نفى
ثم قال قلت هذا غلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب
الصلوة فالزيلعي باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زادا نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث
في الصلوة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى آخره وقال في باب سجود السجود
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين
اقصرت الصلوة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمة وهو التقليل
فكانه قال اغيرت الصلوة من وضعها ويجري ان يجتهد في تحقيق الحق ما امكنه ولو
بالاقل مثلا اشتبه ﴿ قبل الصلوة اي صلوة عيد الاضحى قال الكرماني فان قلت
تقدم في كتاب العيدين الامر بالذبح لابي بردة قلت ابو بردة خال البراء وكانوا اهل
بيت واحد فينسب الامر تارة الى البراء وتارة الى بردة ﴿ يقف اي يتوقف بكلمة ﴿ الملفت

الوضعة قد مر انه صلى الله عليه وسلم ﴿ باب اليمين الفوس اي التي يغمس صاحبها
به الاثم في النار وهي الكاذبة التي يعلم صاحبها ان الامر على خلافه وفيها قالت الحنفية
لا تنعقد لا كفارة لها اذ هي اعظم من ذلك كما عرفت ﴿ فراس بكسر الفاء وخفة الراء والمهملة
﴿ باب قول الله ﴿ يمين صبر اي التي يجلس عليها الشخص حتى يحلف ﴿ ابو عبد الرحمن كنيته
عبد الله بن مسعود ويمينك بالنصب والرفع اي احلفه بيمينك او المطلوب بيمينك او يمينه
﴿ اذن يحلف بالنصب واذن يقع في الجواب ﴿ باب اليمين فيما لا يملك ﴿ المملوك بالضم
﴿ فلما اتيته اي مرة ثانية واليه الاشارة في الحديث الآتي بقوله ثم قال ومعنى الحديث بطوله
﴿ باب اذا قال والله لا اكلم الخ فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام عرفا يحنث
بهذه الاذكار وان قصد الاعم يحنث بها كذا في الكرماني وفيه ايضا ان قلت اوجه مناسبة
بكتاب الايمان قلت غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلمة اشتبه اي فيحنث بها
اذا قال والله لا اكلم اليوم مثلا ونوى ما هو اعم من الكلام العرفي والاذكار ﴿ باب من حلف
ان لا يدخل فدخل ناسيا هل يحنث ويفهم من هذا الحديث ان الايلاء عن النساء والمملوك الرجل كانا في وقت واحد
﴿ ابيت اي اهتممت كانهم لما لم يطلعوا على رؤية الهلال قالوا ذلك ﴿ باب ان حلف ان
لا يشرب نبيذا بالتنوين في المذهب النبيذ التمر ينبذ في طرف الماء او غيرها اي يلقى حتى يحلو
وقد يكون من الزبيب والعسل والسكر بفتحتين عصير الرطب اذا اشتد والعلماء يطلقونه
من قطر ان ونحوه يقال لكل من الاشربة هذه على التشبيه والتصيير او على انه بقي دقائق العيني
قال اصحابنا الطلاء الذي يذهب ثلاثة واثنان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ اد في فهو الباذق
فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد القى ثم ان المستفاد من قوله ثم ومن
ثمرات النخيل والاعناب يختزن منه سكرا ودن قاحسا ان السكر يوجد في الجنسين
﴿ بعض الناس المراد بعض الناس الحنفية فان الباقي اخذوا بالحديث فقبلوا مذهب الحنفية
فانه لو اراد خلافه لترجم على انه يحنث وكيف وقد حمل على مذهب مخالفه له ﴿ باب اذا حلفت ان
لا تاكل ادما فاكل تمرا وما يكون منه الادم قال الكرماني ومن تبعه انه عطف على الادم المحلوف
الخ حذف خبرها اي انا حلفت ان لا ياكل ادما فاكل خبزا وتمرا يكون مرادا فيحنث وفي
الفتح فيحنث امرا ﴿ ما دوم اي ما تتبع من خبز يكون الخبز مع الادام ولما كان الغالب
في ادام اهل البيت الظاهر هو التمر فظهرت المطابقة بها وكان في الترجمة اشارة اليه
ان علم منه ان التمر ونحو ادام وهو الظاهر هو المقصود هيهنا واما حكم الحنث بالاكل
اذا حلف لا يفعل من حكم الحنث باليمين ﴿ انه قال لعائشة بهذا ابى روى عنها او قال لعائشة
مستفهما عنها ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم قالت نعم والله اعلم كذا في الكرماني
وسوق الحديث يقتضي ان يقال الله قال ما شبع آل محمد الى آخر مستفهما عنها فاعاده

الكلام مؤتنفا اياه ق جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسخة والناس في بعضها بالتاس
فقالت الله ورسوله اعلم هذا يدل على كمال عقلها ومعرفتها ق فقت بهم الفاء الثانية و
شدة الفوقية ق عكة بالضم وشدة الكاف اناء السمن وقد عرفت ان المقصود من هذا
هو بيان الادام يكون من كذا وكذا وحكم الحنث غير معلوم من هذا الحديث ومما سبق ق باب
النية في الايمان بالفتح وفي بعضها بالكسر ووجهه الكرماني بان ذلك مبني على ان الاعمال عند
البخاري داخلة في الايمان اتبعي وقال بعضهم قلت ترجمة كتاب الايمان والنذر كافية توهين
الكسر اتبعي وفيه ان مقصود الكرماني توجيه رواية الكسر بما يجعل الباب الفتح داخلة في الايمان
بالكسر حتى يكون ذكر الثاني بمنزلة ذكر الاول فلا توهين بما هذا وحديث الباب يدل على ان
النية اذا كانت معتبرة في الايمان بكسر الهمزة فلا محالة يكون معتبرة في شعبها وانما لها
ايضا ومقصوده ان النية معتبرة في جميع الافعال سواء كانت افعال القلوب او الجوارح
لعم البيان وهذا الذي جبيب انما ارتكب للصحيح رواية الكسر واما على النسخة التي فيها فتح
الهمزة فلا اشكال ق باب اذا اهدى ماله على وجه النذر قال بعض الشراح هذا اول باب
النذور ومعنى الحديث ظاهر من جهة ان نيته الخلع منه لله تعالى بمنزلة الخلع لتكميل التوبة
فكذا النذر وهذا توجيه ولعل مراده بيان نية النذر اي اريد ان انذر بهذا الوجه فلا يناسبني
هذا وجوب ايفاء النذر ق باب اذا اهدى طعاما ق مغافير بفتح الميم وبالجمة والفاء
نوع من الصمغ له رائحة كريهة ومعنى الحديث ظاهر ق باب الوفاء بالنذر ق اولم ينووا
على صيغة المجهول قال في الفتح اختلف العلماء في النفي هل هو محمول على ظاهره قال ابن الاثير
تكرار النهي عن النذر هو تاكيد امره وتحذير عن التهاون به بعد ايجابه ولو كان معناه
الزجر حتى لا يفعل كان ذلك ابطالا لحكمه واسقاطا للزوم الوفاء وانتفع ويحتمل ان يقال ان
النهي عن النذر حيث توهم الناذر ان نذره لله يقلب القدر والقضاء كما يظنه الجهلة
ان نذور شيوخهم تبدل التقدير وتغير كتابة لوح المحفوظ واما اذا لم يتوهم الناذر
ذلك فلا منع والحديث الاخير من الاحاديث القدسية لكن سقط فيه التصريح بالاسناد
الى الله سبحانه كما يومي اليه الكلام العيني ق لو تبين اني يعطى ق باب النذر فيما لا يملك
بالنذر ومعنى الحديث ظاهر ق باب النذر في الطاعة فيه حصول ما النذر المعتبر
شرعا ما كان في الطاعة ومعنى الحديث ظاهر ق باب اذا نذر او حلف ان لا يكلم
انسانا ومطابقة الحديث ظاهرة باعتبار الجزء الاول في النذر واما مطابقته
للجزء الثاني اعني لا يكلم فقد قاس البخاري اليمين على النذر واختلف في وجوب
المشرك من اعتكاف او صدقة او شيء هل يوجبه المسلمون ثم اسلم فقال الحسن
البصري وطاوس وقتادة والشافعي واحمد واسحق ان ذلك واجب لهذا الاثار وخالفهم

في ذلك آخرون وقالوا لا يجب عليه شيء من ذلك وهو مذهب ابراهيم النخعي والثوري وابي حنيفة
وصاحبيه ومالك والشافعي في قول واحتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن جده انه قال ليس لابن آدم
صلى الله عليه وسلم انما النذر ما ابتغي به وجه الله رواه الطحاوي وبحديث عائشة المذكور قبل هذا
الباب كذا في العيني وقال واما حديث عمر رضي الله عنه فالجواب عنه انما امره عليه الصلوة
والسلام ان يفعله لانه علم انه طاعة الله تعالى وقال بعضهم المراد بذلك تاكيد الايفاء بالنذر
ق باب من مات وعليه نذر ق سنه اي صار قضاء الوارث حقوق المورث طريقة شهية ق
فصوابه حق بالقضاء معناه اذا كنت ترابي حق الناس فان ترابي حق الله تعالى كان اولى ولا دخل فيه
للتقديم والتاخير لحق العباد على حق الله تعالى لاحتياجهم وغناية تعالى اذ ليس معناه احق
بالتقديم وفيه نوع من القياس الجلي كذا في الكرماني ومعنى الحديثين ظاهر ق باب النذر
فيما لا يملك على صيغة المعلوم والمجهول ق وفي معصية في بعض النسخ ولا نذر في معصية
واعلم ان الاختلاف بين العلماء الحنفية والشافعية في كون النهي مفيد البطلان او لا مشهور
مذكور في محله واما ما استدل به على ان من نذر فيما لا طاعة فيه لا ينعقد نذره ان المنع عن الوفاء
بالمعصية لا يدل على عدم انعقاده لاجل الكفارة بعد تركها الا ترى انه لو كان عليه كفارة لا مر
النبي صلى الله عليه وسلم ق بزمام هو خطام البعير ق بخزامة بكسر الجمة وخفة الزاي في القاموس
خزمه يخزمه سكه والبعير جعل في منخره الخزامة كثمامة وسكة بالنهي انتظمه ق ابو اسرائيل
واسمه يسير بفتح اليا ضد العسر وكان من الانصار وقيل تسمى بالقاف وكذا قيل انه كان من
قريش وقيل اسمه فيضي كاسم ملك الروم والله اعلم وبالجملة قيل ان الرجل المذكور سابقا
هو هذا قال عبد الوهاب هذا متابعة بالمرسل ق باب من نذر ان يصوم اياما
فوافق النحر او الفطر ق المقري بالضم وفتح القاف وشدة الهملة المفتوحة ق حرة
بالضم وشدة الراء ضد الرفيقة ق ولابوي بصيغة الغايب قال الكرماني فاعله عبد الله
وقائله حكيم وفي بعضها بصيغة المتكلم قال الكرماني فيكون من جملة مقول عبد الله انتهى
ويحتمل ان يكون ضمير الغايب راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم كما في القسطلاني فيكون التفاتا
في الجواب وقال الشيخ ابن حجر في رواية ابي يوسف بن يعقوب القابسي بلفظ لم يكن بدل
الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامهما فنفي الاحتمال الاول
ق باب هل يدخل الضيف بغير الجمة بصيغة التصغير ق مدني بكسر الميم وسكون
المهملة الاولى وفتح الثانية ق ونوجه في بعضها فوجهه كذا في النسخة العتيقة ووافقه
في شرح القسطلاني وقال الكرماني والعيني وجه بلفظ المجهول ق وادي القرى
موضع قريب من المدينة ق يحط رحله بالمهملتين ق العابد بالمهملة اي الحاج عن نصه
ق ان الشملة ابو الكساء ومطابقة الحديث للترجمة خفية وقال بعضهم مراد البخاري الرد على من حلف

ونذر ان يتصدق بماله كله يتصدق مما يجب فيه الزكوة من الذهب والفضة والمواشي دون
غيرها انتهى وفيه ان الحديث يفيد صحة اطلاق المال على غير الذهب والفضة
من الثياب وغيرها فيصح النذر بذلك ايضا ويتناول النذر بماله كله ويمكن ان يقال انه
فهم من الحديث المال الذي يجب فيها فاذا نذر بها ولم يرد وجه الله تعالى
المتعلق بالتقرب فيها وهو اخق باقنايه تعلق به العذاب فلا بد من الكفاية و باب كفارات
الايمان الكفارة بالتشديد من الكفر وهو التغطية والمراد التي يغطي ثم الحنث اي ازالة
بالغرة الشرعية و عشرة اي في كفارة الايمان و اواوي ما ذكر في الحكم المذكور في
القرآن المجيد بكلة او او كما في قوله من صيام او صدقة او نسك في التخيير و والمساكين
اي في الحج و باب قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي تحليلها بالكفارة ولعل البخاري
قاس الحديث الوارد في كفارة افطار الصوم لكفارة الحنث في اليمين وجه يحصل المناسبة و
باب من اعان المصر ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران والفرق بفتح المهملة والراء الخفة
فاف ه المكتل ابو النزبيل الذي يسع فيه خمسة عشر صاعا و باب يعطي في الكفارة
بما صيغة المجهول و عشرة مساكين قال الكرماني لعل غرضه ان المساكين العشرة في
كفارة اليمين يجوز ان يكونوا قريبة او بعيده كما في كفارة الوقاع قياسا وقال بعضهم
لعل اهله كانوا عشرة وقال العيني هذا ليس بشيء و باب صاع المدينة ومدّ النبي صلى
الله عليه وسلم و المجيد بضم الجيم وفتح المهملة بما صيغة التصغير و الجاروي بالجيم و
وهو سهل بالفتح وسكون اللام السعدي بفتح المهملة الاولى وكسر المهملة الثانية البصري واصله
من خراسان قال القسطلاني اراد ان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو اكبر
من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي امداد بد هشام و فزيد فيه اي في الصاع كما في القسطلاني
وقال ابن قدامة عن الفتح عن ابن بطال هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السايب كان اربعة
ارطال فاذا زيد عليه ثلثة وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث الصاع يدل ان
مد النبي صلى الله عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال وما لم يزد فيه زمن عمر بن عبد
العزيز فلا غفلة انتهى وفي القاموس في سجع الصاع هو اربعة امداد كل مد رطل وثلث
رطل وفيه ايضا الرطل ويكسر اثنا عشر اوقية والاوقية اربعون درهما وفيه ايضا في
باب الدال والمد بالضم مكيال وهو رطلان او رطل وثلث وملء الانسان المعتدل اذا ملأ
يديه بما وبه سمي مد وقد جربت ذلك في جدتي صحيحا وفيه ايضا في لغة الصاع
بعد ما نقلنا قال الداودي معيار الذي لا يختلف حفناه بكفي الرجل الذي
ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما اذ ليس كل مكان يوجد فيه صاع النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فيوجد صحيحا انتهى والظاهر من هذا الاخير ان الكف المذكور في معنى

المد بلفظ المفرد وكذا يزيده من تصرف الناسخ قال الشيخ ابن حجر المد ارطال وثلث
بالبغدادي وهو ماية وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وح فيكون
الصاع ستماية درهم وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند
ابي حنيفة الصاع ثمانية ارطال انتهى وبين هذا وما ذكره صاحب القاموس تخالف
قوله الجاروي و سلم بالفتح وسكون اللام السعدي بفتح المهملة الاولى وكسر المهملة
الثانية البصري واصله من خراسان قال القسطلاني اراد نافع انه كان لا يعطي بالمد
الذي احدثه هشام وهو اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي امداد بد هشام م
المد الاول وهو اقل من المد الذي قال انه مد اليوم وقد صيف مد النبي صلى الله عليه
وسلم بالمد الاول وانما هو بصفة لازمة له اذ هو الاول والاصل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم
و ولا زي الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان مد هشام بن الحارث افضل
بحسب الوزن و باب قول الله او تحرير رقبة و رشيد على صيغة التصغير عطف
بن حسين بن علي بن ابي طالب زين العابدين و منه انه موثوق غير معتق فيصح اعتاقه
وكفارته قال الكرماني فان قلت كيف دل على الترجمة اذا جاز بيع المدبر اجاز اعتاقه
و قاس المائي و النجام بالنون والمهملة وقيل فيه لاءة صلى الله عليه وسلم قال سمعت
نجة نعم اي سلمته في الجنة ليلة الاسراء في القاموس نجم يفعل تنجية قال الكرماني وفي
النسخ نعيم بن النجام بزيادة ابن النجام والصواب عدمه انتهى و الولاء لغة ان للنسبة
لا للنسب و باب اذا اعتق عبيدا بينه وبين آخر او اعتق في الكفارة لمن كان له ولاءه
حديث الباب يدل على الجزء الاخير باعتبار عموم قوله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق
فانه يتناول المعتق في الكفارة ايضا فيستفاد منه صحته وقيل اشار بالكفارة الى الحديث
المذكور الى انه المعتق في الكفارة ايضا فيستفاد منه صحته وقيل اشار بالكفارة الى الحديث
المذكور الى انه لم يجد حديثا يترجمه الباقي وقيل يدخل فيه العبد المشترك ايضا و
باب الاستثناء في الايمان و بشايل بالجيم والمهملة وقطعية منا لايل و
ان شاء الله موضع الترجمة فانه استثناء ويحتمل ان يكون موضع الترجمة هو قوله
لاكفرن ايضا قال الكرماني فايدة ذكر طريق ابي الشعثاء بيان التخيير بين تقديم الكفارة
على الحنث وتاخيرها عنه او هو شك الراوي انتهى وحرف الاستثناء الى الاخير
هنا ايضا و يجيء مصنف الحج و اوقال انشاء الله هذا موضع الترجمة و باب
الكفارة و الجري بالفتح و وحاج بالفتح و للمريوف بالفتح وسكون المهملة
وضم النون و قال ابو عمر من الدوز واخبرك بالجزم جوابه و عن النذر او لهما
فحملنا على صيغة الغايب ضمير المتكلم و فلنذكه بالجزم على صيغة الامر باللام من

التذكير قوله سماك بالكسر وخفة الميم قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الفرائض جمع فريضة من الفرض بمعنى التقدير اي الانصباء المقادرة
في الكتاب وهي ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفه ونصف
ونصفه كذا في الكرماني قوله باب قول الله يوصيكم الله في اولادكم قوله قد انعم علي علي
صيغة المجهول كما هو الشائع في الصيغ الموضوعة في الامور الغير الاختيارية علي بتشديد
التحتية في الموضعين قوله كيف اقضي ولعله كرره لاجل الاسماع حين لم يسمع من النبي صلى
الله عليه وسلم الجواب بالسؤال الاول كما يشعر به قوله فلم يجبني قوله حتى نزلت فاذ فاذا
فوجاء في بعض الروايات انها نزلت في حق سعد بن ابي وقاص قلت قال الكرماني
لا منافات بينهما لاحتمال ان بعضها نزلت في هذا وبعضها في ذاك قوله باب تعليم
الفرائض قوله فان الظن كاذب الحديث اي اكثر كذبا من سائر الاحاديث وهذا موضع
الترجمة لان الغالب في الفرائض التعبد ولا مجال للظن في الامور التعبدية ففيه
التنبيه على تعليم الفرائض والاحتراض عن القول بالظن فيها ولهذا ذكر قول شعبة
مع كونه عاملا شاملا بجميع العلوم وقال بعضهم وفيه اشعار بان اهل ذلك العصر
كانوا يقفون عند النصوص ولا يتجاوزونها وان نقل عن بعضهم الفتوى بالراي فهو
قليل قوله ولا تجسسوا بالجيم ولا تحسسوا بالمهملة هكذا في الكرماني وفي القسطلاني عكسه وفي المحمة
عتيقة ما يوافق الكرماني قوله ولا تدابروا اي لا تقاطعوا قوله باب قول الله صلى الله عليه وسلم
لا نورث على صيغة المجهول قوله الحرثان بفتح المهملتين والمثلثة قوله وكان محمد اي قال
الراوي وكان محمد ذكر في حديث مالك فانطلقت الى مالك حتى اسمع منه بلا واسطة
قوله قاله بفتح التحتية وسكون الراء وبالفاء مهموزا وغير مهموز قوله وكلتاهما واحدة
وهي طلب الميراث قوله ذا معتهما اليكما الثعلبان وتقرآن فيهما الا بحاجة التملك قوله باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ميراث الولد
من ابيه وامه قوله يدعى على صيغة المجهول ونائب فاعله قوله نمن شركهم من اصحاب
الفرائض كما مات وترك امّا وابنا وبنتين يبدء بالام ثم للذكر مثل حظ الانثيين
لرجل ذكر صورته بقي زوجته مثلا مع ابن اخ وبنته فيقدم الزوجة ثم يعطى
باقية لابن الاخ وهو حاجب لاخته ثم ان فايدة توصيف الرجل بالذكر الاشارة الى
لفظ التنزيل وهو قوله ثم فللذكر مثل حظ الانثيين وان الحكم فيدعى ما هو المستفاد
من القرآن المجيد المعروف منه ويحتمل ان يكون للتاكيد ومعنى الاولى الاقرب نسبا قوله
باب ميراث البنات قوله فالشطر بالجر والرفع قال القسطلاني والرفع هو الرواية وكذا
في نسختي قوله كثيرا بالمثلثة هكذا في نسخة عتيقة وفي بعضها كبير بالموحدة وبه قطع القسطلاني

قوله حتى اللقمة بالنصب والجر قوله اخلف بالضم وشدة اللام المفتوحة على صيغة المجهول قوله ينتفع
وفي بعضها يتفع على صيغة المجهول وهو كذلك قوله ان مات بفتح الهمزة ودلالة الحديث على ارث
البنت مفهوم من قوله الا ابنتي قوله باب ميراث ابن الابن قوله اذ الهريكي ابن سواء كان ابو ا
ابن الابن او غيره وهذا معنى قوله لا ارث ولد الابن مع الابن قوله باب ميراث ابنة ابن مع ابنة
وبالجملة فلاحت هذه من الصور التي فيها تعصيب الاخت قوله باب ميراث الجد مع الاب والاخوة
الظاهر ان الترجمة يتضمن مسئلتين احديهما ان الجد يرث مع الاخوة وثانيهما انه لا يرث مع الاب
وقول القائلين للجواب محمول على هذا المعنى قوله يرثني ابن ابني اي اذا الهريكي بي ابن قوله ولا
ارث كلام وارد على سبيل الاستفهام الانكاري اي اذا كان ابن الابن عند عدم الابن وارثا
دون اخوتي فلا ارث من ابن الابن عند عدم الابن قال الكرماني هو في مقام الانكار اي
ليس للاب ارث الجد فيكون رد ايضا من يجب الجد بالاخوة او معناه فلم لا يرث الجد معه دون
الاخوة كما في العكس ظهوره على من قال بالتركة بينهما انتهى قوله اما الذي ابى اما الذي قال الرسول
الله صلى الله عليه وسلم في حقه وهو ابو بكر الصديق وقوله فانه جواب اما الذي انزل الجد
ابا اي جعله مثله في الارث والجد ومعنى الكلام انتهى لو كنت منقطعا الى غير الله تعالى لانقطعت
الي ابي بكر رضي الله عنه لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولاخلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره
كذا في الكرماني قوله باب ميراث الزوج مع الولد ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ميراث المرأة
والولد من الزنا والمرأة والمرءة اسم لدية الجنين قوله والعقل على عصبتها اي الدية على عصبتها قوله فقضى
عليها بغرة اي الراد فقضى لها وكلمة على بمعنى اللام او باعتبار التضمين اي حفظ عليها حقا فاضافها وقبلها
عليه رواية مسلم قال فرميت امراته من قبيلها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلها قال واحد يهما
كانت لحيانية قال الجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة غرة لما
في بطنها وروى الترمذي عن عقبة بن شعبة ان امراتين كانت ضربتين ضربت احديهما
الاخرى بحجر او عمود فسطاط فالقت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة
عبدا او امة وعقلها على عصبة المراة والظاهر ان القصة واحدة وقال بعضهم التغيير
في توقيت راجع الى المراة الجانية فحكم بان ميراثها لبنيها والعقل على عاقلتها قوله باب
ميراث الاخوات مع البنات عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتداء محذوف اي هي عصبة
قوله سليمان هو الاعمش يعني انه ذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ولم يذكر
مرة قوله هزيل مصغر الهزل وهو الحديث قويا قوله باب ميراث الاخوة مع الاخوات
قوله ففتح اي دش ثم الاخوة لهم ذكر في الكوبة وان لم يركب ذكر في الحديث والوضوء بالفتح
قوله باب قوله ويستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وهو الميت الذي لا ولد له ولا والد
ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قوله ابني عم قال بعضهم صورته رجل تزوج باخت فاتت

سه بآخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوة فاتت بنى احد الثانى لامه وابنه عمه فتزوجت
هذه بنت الابن وهو ابن عمها ثم مات عن ابنته وابى عمها قوله لمولى العصبة المراد بولاء
والاضافة بيانية ولادع على صيغة المجهول من الامر باللام قوله من ترك كلا ابى عيال او الضياع
بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضائعة كالطفل قوله بسطام بفتح الموحدة واعلم ان مطابقة الحديث
للترجمة باعتبار ان معقوم موالى وارثى يحتمل ان تتناول الصورة المذكورة قوله باب ذوى الارحام
قوله وادريس هو ابن ابى يزيد قوله حد ذكر الظاهر من الجواب ان المراد ما حد ذكر ادريس قوله
باب ميراث الملاعنة بكسر العين اى المرأة التى وقع عليها اللعان وجوز الفتح ايضا والحديث
يدل على ان ولد الملاعنة يرث من امها وامها منه دون من ابيه وبالعكس قوله باب الولد
للفراش وهو الحديث ومعناها ظاهر قوله باب الولاء لمن اعتق قوله وقول الحكم مرسل الحكم
يسند الى عائشة والمشهور ان المرسل هو قول غير الصحابى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجلا ويذكر فيه رجلين وقيل المنقطع مثل المرسل
وهو كل ما لم يتصل اسناده غير ان المرسل الكرمانى يطلق على ما رواه التابعى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب المنقطع ما روى عن التابعى فمن دونه موقوفا عليه من قول او فعل
كذا فى الكرمانى قوله باب ميراث السائبة اى المعتقة كالبعير يترك لا يركب ولا يحمل ولا يمنع
من الماء والكلاء والعبد الذى يقول لسيده لا ولاء عليك قال الكرمانى اختصر البخارى فى قصته
انه جاء رجل الى عمر رضى الله عنه فقال انى اعتقت عبدا ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل
الجاهلية يسيبون انت ولى نعمته فلك ميراثه قوله قال ابو عبد الله رح البخارى قول ابن
عباس والمسئلة خلافية بين الشافعية والحنفية وتمسك كل مذكورة كتب الفروع وقد
مر ابتداء واللفظ الذى ذكره البخارى ههنا ورجحه فلا دلالة على المقصود لامكان ان يصدق اذا
كان قول ابن عباس اخبارا عن حال زوجها قبل عتقها الا ان يقال ان هذا القول اشارة الى تمام
ما حدث عنه وقدر وقدر قوله باب اثم من تبرأ قوله بغير هذه الصحيفة بالنصب على الحال او وصف
المفعول مقدر وهو استثناء آخر كذا فى الكرمانى ويحتمل ان يكون مستثنى من المستثنى منه
بعد الاستثناء الاول اى ليس عندنا كتاب نستثنى منه كتاب الله غير هذه هذا قريب من معنى
الحال قوله من الجراحات اى من احكامها قوله واسنان الابل اى ابل الديات قوله غير بالفتح جبل
بالمدينة قوله الى الحرا وفى بعضها الى ثورة لبعضهم ليس فى المدينة جبل يسمى بثور فذكره
خطاء فمنهم من تركه وكنى عنه بلفظ كذا ومنهم من تركه ساكنا وقيل الصحيح بدله
احد وقيل يحتمل ان ثورا كان اسما يجعل هناك اما احدا او غيره لخفة اسمه كذا فى الكرمانى
وفى القاموس فى معنى ثور وجبل بمكة انكار المذكور فى التنويل ويقال له ثور عبد مناف
ينسب اليه وجبل بالمدينة وهذه الحديث الصحيح المدينة حرم ما بين عير الى ثور وما قول ابى
عبيد بن سلام وغيره من الاكابر لا علام ان هذا تصحيف والصواب الى احد لان ثورا ما هو بمكة

غير جبل لما اخبر فى الصحاح البيهقى الشيخ الزاهد عن الحافظ ابى محمد عبد السلام البصرى ان
هناك احدا فاخذا الى حدايه جبل صغير يقال له ثور وتكرر سوالى عنه طوايف من الوافدين
بتلك الاماكن وكل اخبرنى ان اسمه ثور وما كتب الى الشيخ عفيف الدين المطرى عن والده الحافظ
الثقة قال ان حلف احد عن شماله جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا قوله بعوهد اهل المدينة
خلفا عن سلف انتهى وهذا ظهور صحة الروايتين فان الغابة اتى الى ثور والى احد كما
جمع بينهما بان فى احديها الغابة خارجة وفى الاخرى داخلة وقوله الحديث الشفعى الدار الى صاحبها
عبدها هذا ذكر قوله او الى البدارى بالقصر لام وبالمد معدود الاشهر وبحوتا يفتح الدال
الرائى المحدث وبالكسر صاحبه اى الذى جاء بدعة فى الدين والشرع الفريضة والعدل التوبة
وقيل بالعكس وقيل العدل الفريضة والعدل التوبة والمراد الفدية البعد عن الجنة زاد
الرحمة فى اول الامر لا مطلقا كذا فى الكرمانى قوله ومن ولى قوما اى اتخذهم موالى له بغير
اذن موالية والظاهر انه للتقييد وقال الكرمانى فى ليس للتقييد للحكم انما هو ايراد الكلام
على الغالب وقيل هو للتاكيد لانه اذا استاذنهم منعوه وفيه حرمة انتقال الانسان
الى غير ابيه وانتماء المعتق الى غير معتقه لما فيه من كفران النعمة وتضييع للحقوق
وقطع الرحم انتهى قوله ذمة المسلمين الذمة العهد والامان يعنى امان المسلم الكافر صحيح
والمسلمون كشىء واحد والمراد الادنى مثل المراد العبد فاذا امن احدهم جوبنا
لا يجوز لاحد ان ينقض عهده قوله اخفر بالجهة والفاء اى انقض قوله عن يتولى الولاء بالتحالف
وهو حق ارث المعتق من العتيق وقد للحلاء غير مقدور التسليم كذا فى الكرمانى قوله باب
اذا اسلم قوله وكان الحسن ابى الحسن البصرى لابرى لمن اسلم على يدى رجل ولاية عليه يعنى لا يكون ولاية له
وما سبق حديث بريدة بالترجمة من جهة ان اللام للاختصاص ابى الولاء لمعتق بن
المعتق وبذل المال فى اعتاقه كذا فى الكرمانى والظاهر ان مراده ان اللام للاختصاص الحصرى
فاذا اختص الولاء فى المعتق علم منه بطريق الفهم انتفاء لمن اسلم على يدى رجل وقول البعض
كون اللام للاختصاص بمعنى كونها للحصر قوله باب ميراث السائبة من الولاء ومعنى
الحديثين ظاهر وقد عرفت ان حديث الاسود منقطع قوله باب مولى القوم من انفسهم
قال مولى القوم من انفسهم اى عشيرتهم منهم فى النسبة اليهم والميراث منه وكذا الاخت
منهم فى انهم من قومهم قوله ذوى الارحام ومعنى الحديثين ظاهر والورق الدراهم المفردة
قوله باب ميراث الاسير قوله يشير ابن الحارث الغاسانى قوله اجيز بالحاء الامر قوله من ولد
ملا فلو ورثته مقصوده منه ان المستفاد منه شمول الحكم للاسير قوله باب لا يرث المسلم
قوله فاذا اسلم هذا الحكم يستفاد مما سبق قوله عن عمرو بالواو ابن عثمان بن عفان قال الكرمانى
وكلهم رواه عن ابن شهاب قال الواو والاصح قاله قال عمر وقيل هو وهم من مالك قوله

باب ميراث العبد الشرائي والمكاتب الشرائي واشر من انتقى من ولده ومذهب العلماء ان
مال المكاتب الشرائي لسيده بحكم الملك لا بالميراث اعلم انه قال الكرماني فان قلت ههنا ثلاث
تراجم متوالية باب ميراث العبد الشرائي باب اشر من انتقى من ولده باب من ادعى اخا وابن
وابن اخ فالحديث لاي ترجمه من التراجم قلت الحديث ظاهر في باب من ادعى اخا وهذا عما يولج
ما ذكروا ان البخاري ترجم الابواب ولم يذكر بعدها الا احاديث فلم يبق له داع لخلاء التراجم
ماضا والنقلة ضموا البعض الى بعض قوله باب من ادعى لابي غير ابيه قوله وانا سمعته
اذ ناني الرابط ههنا ما لا تعلم قوله فضغ كفر اي كفران النعمة العظيمة او قريب من الكفر قوله
باب اذا دعت المراة ابنا وعيسى للحديث ظاهر واعلم ان وجه ذكر بعض الابواب المذكورة
مع هذا الباب في كتاب الفرائض هو ان النسب من اسباب الارث فلا ينبغي ان يغير
فيشتبه الوارث بغير الوارث ويرث من لا حق له في الارث ويحجب من لا يحجب قال الكرماني
حكما الوحي وحكومة سليمان الكاشة راسخة اوبالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى
فان قلت ان الضمير في نقض يحتمل ان يكون راجعا الى داود فان قلت كيف نقض سليمان
حكم داود قوله باب القائف من القيافة وهو من قوف الشبه ويميزه الاثر والقائف
ليست حجة عند الحنفية وتجب البينة صلى الله عليه وسلم من قول المدلجي وسروره به للرد
على الذين طعنوا في نسب اسامة وكانت القيافة حجة عندهم قوله

كتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحدود جمع حد وهو ما يحجز بين الشيئين فيمتنع اختلاطهما والمراد به ما يمنع عن
فعل ممنوع شرعا من عقوبة مقدرة شرعا تمنعه عن العود اليه وقد يطلق على نفس
المعاصي قوله وما يحذر من الحدود عطف على الحدود وذكر لفظ الباب قبله ولم يذكر في
حديث قوله باب الزنا وشرب الخمر اي باب التحذير عنهما والنهيبة بالضم الغارة
والاخذ قهرا يجبرا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما جاء في نفي الشارب قوله اربعين
قال الشيخ ابن حجر اما لفظ شيعة فاخرجه البيهقي في الدلائليات عن طريق جعفر
بن محمد الفلاني عن آدم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل شرب
الخمر فضربه بجريدتين نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر رضي الله عنه استشار الناس
وقال عبد الرحمن بن عوف رهم اخف الحدود ثمانون ففعله عمر رضي الله عنه ولفظ رواية
خالد التي ذكرتها الى قوله نحوا من اربعين واخرجه مسلم والنسائي ايضا من طريق محمد
بن جعفر عن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم الا انه قال فعله ابو بكر رضي الله عنه فلما
كان عمر رضي الله عنه اي في خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن يعني بن عوف
رضي الله عنه سبب السبب اخف الحدود ثمانون فامره عمر رضي الله عنه اشتهى وروي
ان عليا قال اذا شرب سكر واذا سكر هزي واذا هزي افترى وحد المفتري ثمانون

رواه الدارقطني وهذا مما ذكره الفقهاء وهذا موضع تامل لان الحدود لا يثبت بالقياس
وتندرء بالشبهات واقامة مقام السبب ايضا لا يخلو عن تردد في الحدود وقد روي ايضا
عن علي رضي الله عنه انه لما امره عثمان بجلد الوليد بن عقبة في الخمر قال لعبد الله بن جعفر اجلده
فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين جلد عمر ثمانين
وكل سنة وهذا احب الي فقيه الجزم باية صلى الله عليه وسلم جلد اربعين ويحتمل ان
يقال انه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فامر بضربه بجريدتين
نحوا من اربعين واذا جمعت الصفات منها صارت ثمانين فهذا اصل ما ذكره عبد
الرحمن بن عوف من ان اخف الحدود وكذا ما قاله علي رضي الله عنه اذا شرب هذيان
المناسبة بين حدي القاذف والشارب لاثبات الحكم بالهوى ثابت بالحديث يعني ان ما قاله
بعض اصحابنا من جلد الوليد بعارضه ما ذكر ويمكن ان يقال ان ما كان الضرب بجريدتين محتملا
للعددين باعتبار اعداد الضرب نفسه وباعتبار عدد آلته تردد اكثر واختار الاول
لانه الاخف واثابت يقينا ومن ههنا يعلم ان عد علي رضي الله عنه سنة مع عد
فعل النبي صلى الله عليه وسلم سنة انما هو باعتبار ان فعله صلى الله عليه وسلم
محتمل بما فعله عمر رضي الله عنه وذكر بعضهم ان القدر الذي يحد اربعين كان
تعزيرا لما استحق العقوبة كما في الفتح وقد اختلف العلماء فيه فعند ابي حنيفة ومالك
ان حد الشارب ثمانون وعند الشافعي واحمد اربعون قوله باب من امر بضرب
الحدية البيت قوله النعمان او ابن النعمان بالتصغير قال في الفتح كذا رواية
الاكثر ههنا في الباب الذي يليه نعمان بغير الف ولام في الموضعين وانه وقع
عند الاسماعيلي النعمان بغير شك وان الزبير بكار وابن منده اخرجا الحديث
من وجهين فيهما النعمان بغير شك انتهى وفي القاموس النعمان مصغرا ابن عمر
كان من احابيش النبي صلى الله عليه وسلم كثير اباع نويبة بن حرملة من الاعراب
بعشرة قلائص فسمع ابو بكر فاخذ القلائص وردها واسد نويبه فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم منه ولاصحابه قوله لا تعينوا عليه الشيطان فان الحزي الحقيقي
الذي سلط عليه الشيطان قوله باب الضرب بالجريد والنعال قوله حصين بالفتح
قوله فيموت بالنصب ولكن اجد بالنصب قوله وديته على صيغة المتاع اي اعطيت
ديته قوله المجيد بضم الجيم وفتح المهملة قوله حصيفة بالضم وفتح المهملة والفاء
قوله جلد ثمانين ظاهره سياقة مع ما مر من انه لم يسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدل على ان تعيين ثمانين كان بطريق السياسة الموافق للصنع والعنق

نجرانيين لم يزوجوه الا بعين وتبعهم الناس لان الضنك ازداد في الضناك بعذر
من الصحابة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم فقرر التمانون ولو باب ما يكره من لعن
الشارب ولو والله ما علمت اي الذي علمك هو انه يجيء فعلة ما موصولة واته بالفتح
وروي بكسر الهمزة وروي ايضا الاتاة فيكون ما نافية وبالجملة عرف من الحديث ان يجيء
الله قد يجتمع مع الحاضر بما عليه المحققون فتكون امر تقبيحا اشد الطاعة غاليا ولو
وكان يعطيه النبي صلى الله عليه وسلم فكان يهدي النبي صلى الله عليه وسلم الهدية ثم يسأل العكة من السمن
والعسل فاذا اجاء صاحبه يتقاضا جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط ما شاءه
فاريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتم دينه فيقضي وروي الهناءة كانت لاهل المدينة
طرفه الاشتري منها ثم جاء فقال يا رسول الله هل لك في هديتك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه
فقال اعط ثمنه هذا الثمن يتفق الم تهدي الي فتقول ابيعك عندي فيعطيه ويأخذ صاحبه
بثمنه وهذا يقوي ان صاحب التوجة والنجمان واحد ولو فقام قال الشيخ ابن حجر وهو عجيب
والصحيح ما في رواية ابي ذر فقال امروا كما مر في الباب المتقدم بخلاف الباب السابع في
بعض النسخ فامر بضربه وهذه النسخة موافقة للناس ولو باب السارق ومعنى الحديث
ظاهر ولو باب لعن السارق ولو بيض الحرير بعضها والرواد على اداس المقاتل
ولو دراهم في ثلثة عند الشافعية وعشرة عند الحنفية كما هو الظاهر صفة جمع الكثرة
ولو باب الحدود كفارة بالتنوين ومعنى الحديث ظاهر ولو باب ظهر الموتى رجم اي محل
معصوم عن الايذاء الاتي حد او حق والرواية الخزر ولو عبد الله هو ابن عمر ولو اعظم بالنصب
على المفعولية ولكن بالرفع ايضا له ومعنى الحديث ظاهر ومعنى قال الاشعر هكذا ولو
كفارا اي لا يكفر بعضكم بعضا فيستحل الدماء او لا يكونوا مثل الكفار ويذهب بعضكم
بعضا جملة مبتدئة ويفهم من الحديث صيانة الموتى وحفظه وما دخل فيه ظهره ولو باب
اقامة الحدود في الدار او في قاعة المخزومية ولو لو فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حضها بالذكر تسلية لاسامة واظهارا لجلال فاطمة الزهراء بالنسبة مع كونها افضل النساء
حالها لكرم المناسبة الاصلية بين فاطمتين ولو باب كراهية الشفاعة ومعنى الحديث
ظاهر ولو باب قول الله والسارق والسارقة ولو ليس الا ذاك اي ليس عليه ان يقطع يمينه
بعده ولو مجفة بفتح المهملة وبالجيم ثم الفاء هو الدرقة وتتخذ من خشبة او عظم
ويطبق بالجلد او بغيره والترس مثله لكن الطارق ينه بين جادتين وقيل هما بمعنى واحد
كذا في الفتح ولو وقال الليث حدثني نافع بقيته وقع في روايته لفظ قيمته بدل ثمنه ومعنى الحديث
ظاهر ولو باب توبة السارق ومعنى الحديث ظاهر ولو قال ابو عبد الله الخ واستثنى
ابو حنيفة قبول القاذف بعد التوبة ولو بسم الله الرحمن الرحيم

بابن جرير بن حازم حديث بعضى باحاديث غلط فيها وفي رواية جرير بن عبد الحميد عن الاعمش زيادة
المخرجون قد نزعت فاستشاروا فيها اناسا فامرها عمران نزعها على ابن ابي طالب رضي
الله عنه وقال ارجعوها ثم اتاه فقال ما علمت ان القلم قد رفع فذكر الحديث قال ابن قال فما
بال هذه نزعها فجعل يكبر ومن طريق وكيع عن الاعمش نحوه اخرجها ابو داود موقوفا من الطريقين
ورجحه النسائي ورواه عطاء سايب عن ابي ظبيان على على بلا ذكر ابن عباس وفي آخره فجعل
عمر يكبر اخرجها ابو داود والنسائي بلفظ قال اتي عمر بامراة مذكورة وفيه فخلى على
رضي الله عنه سبيلها فقال عمر ادعوا لي عليا فاتاه فقال يا امير المومنين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم فذكره لكن بلفظ وعن المعتوه حتى يبرأ وهذه معنوهة
بني فلان لعل الذي اتاه وهي في بلاحتها وهذه طريق يقوي بعضها بعضا لكن النسائي ظاهر
في تخريجها وكان لا يصح منها شيء والوقف اولى بالصواب ثم قال الشيخ ابن حجر والرفع
شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني انتهى وذكر في بعض طرق الحديث ان المجنونة كانت
حبلى ومطابقة حديث الباب للترجمة بقوله الك حبلت وانه يعلم منه انه لو كان مجنونا
لخلى سبيلها وكان الرجل هو ما عز بن مالك الاسلمي قوله باب والعاهر المحجور ومعنى الحديث
ظاهر قوله باب الرجل البلاط بفتح المهملة وقيل بكسرها موضع بين مسجده صلى الله عليه وسلم
والسوق قوله احرقوا اي ابتدءوا كذا في الكرماني وفي الفتح اي اتركوا وهما واحد قوله
النجيبة بالنصب على العطف وبفتح المثناة وسكون الجيم وكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة ثم هاء
اصلية من جهمت الرجل اذا بلته بما يكره من الاتلاط في القول او الفعل كذا في الفتح وفي القاموس
في ذيل فعله للجهة ان يحسم وجوه الزانين ويحملا على بعير او حمار ويخالف بين وجوههما
وكان القياس ان يقال بين وجوههما لانه من الجهة والنجيبة ايضا ان ينكس راسه ويحتمل
ان يكون من هذا لان من فعل به ذلك ينكس راسه خجلا ومن جهة اصابه بكروه انتهى قوله
احنا بالمهملة ثم فوق بلفظ الماضي اي اكب عليها يقال احنت المراة على ولدها حنوا وضبط
بالجيم والنون والهمزة وهو بقي المهملة قال عياض من الصحيح في هذا ما قاله ابو عبيدة يعني بالجيم
والنون والهمزة كذا في الفتح قوله باب الرجل بالصبيان قوله خيرا في حديث بريرة رضي الله
عنه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم ومعنى الحديث ظاهر قوله باب من اصاب
ذنبا دون الحد قوله صاحب البصري وذلك ان قبيصة بن جابر الاسدي كان محرما
فاصطاد ظبيا فامره عمر رضي الله عنه بالجزاء ولم يعاقبه عليه كذا في الكرماني قوله
عباد بفتح المهملة وشدة الموحدة قوله ان رجلا قيل اسمه سلم بن صخر وقيل غيره و
المحترق في رواية ابي هريرة اعرابي وانه جامع نهارا وان سلم بن صخر هو المظاهر

في رمضان وانما اتى اهله ليلا ويوي خلخا لها في الفتح قال الشيخ ابن حجر والسبب في ظنهم
انه المحترق ان ظهاره من امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو وقع في حديث
واما المحترق في رواية ابي هريرة انه اعرابي وانه جامع نهارا متعايرا نعم اشتركا في قدر
الكفارة وفي الايثار بالتمر وفي الاعطاء وفي قول منهما على افقر منا انتهى ومعنى الحديثين ظاهر
قوله باب اذا اقر بالحد ومعنى الحديث وكذا مطابقة للترجمة ظاهران قال الرجل
لم يبين الحد يريد الجلد ولم يبال عليه الصلوة والصلوة عمدا قوله باب يفهم الامام
انكها بكسر النون بعد هزة الاستفهام اي ذكرا للفظ الصريح في المراد ولم يكن عن الزاد
بلغة اخرى قال الكرماني ولا يكفي ان صح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ انكت لان الحدود
لا تثبت بالكنايات قوله باب سوال الامام قوله جنى بالجيم والزاي اي اسرع ومعنى الحديث
مر لنا قوله باب لم الحديث بالزنا قوله قلت قول على قوله لم يقل اي الرجل كما في القسطلاني وفي
نسخة عتيقة على صيغة الخطاب لسفيان قوله اشك اي في سماع من الزهري والاسبق
بعني الاجير قوله باب هجم الجبلي من الزنا قوله كنت اقري رجالا من المهاجرين منهم عبد
الرحمن بن عوف قال الشيخ ابن حجر لم اقف على احد منهم غير ما زاد مالك في روايته في خلافة
عمر فلم ار رجلا يجد من العشرة ما يجد عبد الرحمن عند القراءة قال الداودي فيما نقله
ابن التين معنى قولك اقري رجالا انهم من القرآن لان ابن عباس كان عند وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار وقال هذا الحديث اخرج
عن الظاهر بان عمر الخ في اعلم قلت يرد بين التغقيب ما وقع في رواية ابي الحكم
عن عبد الله بن ابي بكر عنه عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف بمنى مع
عمر بن الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن اخرجه ابن ابي شيبة وكان ابن عباس
ذكريا سيء الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يسبق عنهم القرآن حفظا
وكان من اتفق له ذلك يستمر له بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واقام منهم بالمدينة
انتهى ويحتمل ان يوفق بينهما بانه قرأه عند بعض والقراءة بعضا قوله في آخر حجة حجها وذلك
في سنة ثلث وعشرين قوله لو رايت رجلا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسمه ولا على اسم
ذلك في فلان لم اقف على اسمه ايضا ووقع في رواية ابن اسحق ان من قال ذلك الزبير
واحد ولقطه ان رجلين من الانصار ذكرا بيعة ابي بكر رضي الله عنه قوله لقد بايعت
فلان المراد به طلحة بن عبيد الله قوله فلتة بالفتح اي فجاة وقيل ما يتم والاول اصح قوله
فغضب عمر فزاد ابن اسحاق فغضبا ما رايته غضب مثله اشهى وكان ذلك شفقة على
وذلك لانه وعاه الى الله ثم ان يفيضه بغير مضبع للاحوط ورأى رويا فلما سمع ذلك قالها
لمن اراد ذلك بعد موته ان يقيس مبايعته عن بيعة ابي بكر كما يفهم من مقالته قوله فحدثهم

من التحذير قوله ان يغضبوهم قال في الفتح كذا في رواية للجمع بغين معجمة وصاد
مهملة وفي رواية مالك يقتصوهم بزيادة المثناة بعد المعجمة وحكى ابن التين
انه روي باليمن للمهملة وضم اوله من اعصب اي صار ناصرا له والمغضوب الضعيف
والمعنى انهم يقبلون على الامر فيضعف والاول اولى قوله دعاء الناس بالفتح والمهملتين
الجهلة الاوغاد والغوغاء بمعجمتين بينهما واو ساكنة اصله غار الجراد ويطلق على
السفلة قوله بطيلسان بضم اوله من الاطالة وعند البعض بفتح اوله قوله فتخلص بضم اللام
قوله الا باشتديد قوله يعوها من وعايتي قوله بجلت الرواء بجلت من التجمل لسماع ما سمع
ذلك لسعيد قاله ليكون متنبها بذلك فيتي كلامه وما عبت بعضى وما توقعت ان يقول
لا ادري هذا من كرامات وكيف لا وكان محدثا في هذه الامة المرحومة بحكم الحديث كما تقدم في
وقد مر دعائه عند الرجوع من الحج قوله فلا احل اي لا اتجاوز عنه بل الكون خصما له قوله ان الله
بعث محمدا تمهيد بليغ فيه تنبيه بكر بحمل السنة حيث بلغهم الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته
الشريفة امورا وقال الاهل بلغت وعاذكر علم وجه اختيار الشوري في الخلافة قوله والرجم
في كتاب الله اي في حكمه او في نزوله في كتاب الله او لانهم نسخت تلاوته وبقي حكمه
وقال الشيخ ابن حجر اي في قوله قبلي ويحمل انه لهن سبيلا فبين النبي صلى الله عليه وسلم
ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر انتهى ويؤيد الاول ما قاله عمر فانا كنا نقرأ اي كان
بعض القرآن منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم قوله لا تطروني بضم الاول اي لا تبالغوا في المدح
كما بالغت النصارى قوله ثم اني بلغني هذا شروع فيما اراد ذكره قوله ولكن الله وفي نسخة
اي وفاهم مائتي المجلة من الشرفا لما لعلم تقدم ما يصاب به لحوق الشرف لا تقدموا على
القائة ولا تقيسوا من فيكم على ابي بكر وكان ممن تقطع الاعناق اي اعناق الابل بالسير
اليه اي هو مطاع عند القريب والبعيد وسير الابل يعلم من حركة اعناقها وانه ليس فيكم مثل
ابي بكر مطاعا للناس ولهذا لم يستكف احد عن بيعته بل اطاعوه جميعا وقد مر وجه توقف
علي رضي الله عنه مدة بسيره ثم بايع هو ايضا وسهل العذر في التاخير وقد كانت بيعته
ايضا مع نوع من المشورة وان لم تكن المشاورة واقعة في مدة ممدودة وفيه دليل على ان
ابا بكر افضل الصحابة رضي الله عنهم قوله نغره بمثناة مفتوحة وغين معجمة مكسورة و
راء مشددة اي حذرا من القتل وهو مصدر من غرته تغريرا والمعنى من فعل ذلك
فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرض انفسهما على القتل قوله تمالاء بالفوقية قاليم فالالف
فاللام فالهمزة اي اجتمع قوله مؤمل على صيغة اسم المفعول من التزميل وهو الاحتفاف بالثوب
يوعك على صيغة المجهول اي يحم قوله رفقت بفتح المهملة وشدة الفاء اي سايرت
قوله الوافية الرفقة تسيرون سيرا لينا فانكم قوم غرباء اقبلتم من مكة الينا فاذا

انتم تريدون ان تحتزلونا وهو بخاء معجمة وزاي اي تقطعونا عن الامر وان تحضونا
بحاء مهملة وضاد معجمة اي تحرجونا قوله او ادري اعنه اي ارفع عنه بعض ما يعتري
في تزويري اي تصويري قوله كان والله ان اقدم على صيغة المجهول وهو مع ان اسم
كان وخبره اجب بالنصب وتقرب بالنصب ايضا والفاء للعطف على المنصوب لا يقع في
جملة حالية وذلك اشارة الى التقديم والقرب ومن اثر متعلق بالاظهر مني ومن ان
اتامر متعلق باجب وتفضيله واتامر بتشديد الميم والمقصود ان جميع ما مر في
حال كونه غير مقرب اي حاصل على اثم كان احب الي من ان اكون خليفة مع وجود
ابي بكر ولعله كره تقدمه على ابي بكر لانه قد ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علي
في الصلوة وهذا ايضا رجحهم بان رعاية هذه الامور لا يفعل لغير ابي بكر لا يفعله
غير عمر وروي انه قال عمر للانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس فايكم يطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله
ان يتقدم ابا بكر وقال الشيخ ابن حجر وسنده صحيح وله شاهد ان وذكرهما في الفتح ويجمع
ذلك بدل على فضل ابي بكر رضي الله عنه والعجب ممن تردد في تفضيله من اهل السنة
بان تفضيله لم يثبت بدليل قوله المحكم على صيغة اسم المفعول في القاموس المحكم
وهو الجذع الذي يربط به الا الحبي ويقتم اليه لتحنك به الابل الحبي وقوله انا جن لها
الحالك اي الذي يستشفي بالبان كما يستشفي الابل بالاحتكاك قوله وعديقها بالمهملة والجيم
والقاف مصغر القذ بالفتح وسكون المعجمة المخلة وبالكسر القنو منها والموجب بضم الميم
وفتح الراء والجيم بعدها موحدة اخذا فاها الى سعافها وشدها بالخوص ليلا ينفذها الجرب
او وضع الشوك حولها لئلا يصل اليها اكل ومنه ان جن لها للحالك وعديقها المرجب
استتبع وضمير زوجها النخلة قوله باب بالتنوين البكر ان بجادان غريب بتشديد
الراء قوله باقامة الحد كما في رواية الشيخ فظاهره يدل على خروجه عن الحد للسياسة
قوله باب بقية اهل المعايش والمخنثين على صيغة اسم المفعول على الاشهر ويكسر النون وهو
القياس قوله فلانا اخرج النبي صلى الله عليه وسلم وفلانا يعني المخنثين وفي بعض النسخ بتخ
فلانا واخرج عمر ايضا ان عمر بن الخطاب كان ماشيا في سكة في سكك المدينة النورة
اذ سمع صوت امراة تنشد شعرا وهو لاسبيل الى نصيب فاشر بها الا سبيل الى الفرقد
بتخاح فوقف عمر هنالك وسال عن المراة من المخنثة وعن نفس بالفتح وسكون المعجمة
فقيل تجيبه فامر باحضاره فاحضر فنظر اليه فاذا هو ناعم الجسد وعلى راسه
شعر فامر بحلق شعره ثم نظر اليه فاذا هو احسن مما كان قبل فقال الآن اذ احسن

ما كان قاصيا خراجه عن المدينة فقال اي ذنب في هذا مني فقال انما ذنبك منك ولكن
الذنب مني حيث تركت مثلك في المدينة المنورة ومقصود البخاري انه عد تغريب
الزاني من الحدود واستدل لما الحديث بما انه اذا كان ثابتا في غير الحد ففي الحد بالطريق
الاولى ولا يخفى ما فيه فللخصم ان يقول انه ليس من الحد بل ثبت حيث ثبت سيا سنة
والا لم يثبت بما من ليس له الحد تم ان اسم الذي اخرج هيت وما قبله بالميم مع الالف
قبل الفوقية وقد مرت الاشارة الى التفصيل في ذلك ﻭ باب من امر غير الامام
بالنصب بما المفعولية والامر النبي صلى الله عليه وسلم والمامور بالحد في الحديث المذكور
هو انيس ﻭ باب اذا زنت الامة ﻭ ولو بضفير هو الشعر المنسوج ﻭ باب لا يثرب
بما صيغة المجهول من التثريب بالمثلثة وهو الملامة اي لا يثرب بدل الجلد قال البيضاوي
كانت تاديب المراة قبل شرع الحد اشثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار
على التثريب وقيل المراد النهي عن التثريب بعد اقامة الحد فانه كفارة وحديث هذ
الباب والذي قبله قريب معناها وحدها حسنون قال في الهداية وانكان عبدا
جلده خمسين بقوله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب نزلت في
الاماء ﻭ باب احكام اهل الذمة بفتح الهمزة ﻭ اقبل النور اي سورة النور حيث ذكر
فيها حد الزنا ما ية جلد فكانه تردد بذلك ﻭ عبيد بفتح المهملة بن حميد على صيغة
التصغير وهو المراد بقوله فيما بعد وقال بعضهم للمائدة اي بدل النور اي سورة
النور ﻭ والاول اصح اذ لم يذكر في سورة المائدة جلد الزاني وحده وان ذكر فيه
حد السرقة لكن وجهه البعض بانه نزل في المائدة فقوله تعالى وكيف يحكمونك وعندهم
التورية فيها حكم الله عند زنا اليهودي ورفع قضيتهما اليه صلى الله عليه وسلم
وغرضه انه رجم بعد نزولها ﻭ يحنا بالمهملة والنون او بالجيم والنون والهمزة
من المجرد والمزيد من الافعال كذا في نسخة عتيقة واكتفى بعض الشراح بما لفظ
المجرد قال الكرماني ويحنى من احنى اذا عطف او من يحنى بالجيم والهمزة اذا كب عليه و
غرض البخاري ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان والا لم يرجم اليهودي وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ما تجدون لانه عليه الصلوة والسلام كان
متعبدا الشرع من قبلنا الا ان يكون منسوخا او كان السوال للالزام عليه بما في
التورية ومعناها قريب ومعنى الحديث ظاهر ﻭ باب اذا رمى امراة او امراة
غيره ومعنى الحديث وكذا مطابقته لرمي امراة غيره واما رمي امراته فلان زوجها
واقف الرامي وسلمه ﻭ باب من اذا هلب او غيره ﻭ دون السلطان اي عند
او دون اذنه ﻭ مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وجوده صلى الله عليه وسلم

ﻭ لكنه وكنه بالواو بدل اللام بمعنى واحد والمذكر المثرب بالجمع والجمع بفتح الجيم
وسكون اللام المثرب بجميع الاصابع المضمومة كذا في القسطلاني ومعنى الحديث ظاهر ﻭ
باب من رأى مع امراته رجلا ﻭ فصح اي غير ضارب ﻭ لانه اغير منه و الله
اغير مني فالذي حكم الله به هو الذي يجب ان يعمل انه فانه تعالى اغير فحكم بما هو مقتضى غيرته
هو كلام له وجهان ظاهر وباطن فيقصد قايله الباطن ﻭ اورق في القاموس الاورق
من الابل ما فيه بياض الى سواد ومعنى الحديث ظاهر ﻭ باب كم التعزير والادب ﻭ
لا يحملهذا وما بعده صريح في ان التعزير لا يزاد بما عشر جلدات وبعض الفقهاء جوز الزيادة
الى ان لا يبلغ اقل الحدود وهو ما دون اربعة ولعله اوامثل هذا الحديث او قال ذلك
عند ارادة السياسة ﻭ كالمتكل اي كالمحذر المرين غيظ يتهم هذا الحديث موافق للادب
المذكور ﻭ قيل ابو الطاهر ان موجع الضمير الناس لما لهون ومطابقته للترجمة ظاهرة
ﻭ حتى سنهك بما صيغة المجهول مثل يوتى ﻭ باب من اظهر الفاحشة ﻭ هو في بعضها
هذا وفي بعضها حذف جنح هو في الموضعين ﻭ يكره بما صيغة المجهول اي على الوجه
الذي تستتب الى غير ابيه ﻭ اعلنت اي السوء الفجور ﻭ باب رمي المحصنات و معنى
الحديث ظاهر ﻭ باب قذف العبيد ومعنى الحديث ظاهر وفيه تهدد عظيم لمولاه القاذف
بغير حق ﻭ باب هل يامر الامام فيفرق الحد غيابا عنه اي عن الامام او غيابا بالنسبة الى الحالة
ووجه تخصيص ليس بالارسال الرجم لانه كان اسلميا وكذا المراة كانت اسلمية وظاهر ان
الرجم لا يكون من واحد فلا محالة يكون معه جماعة وجمعها بامر انيس ﻭ

كتاب الديات

باب قول الله ومن يقتل مومنا متعمدا الآية قال في فتح الجيد
القاضي اسمعيل في احكامه القرآن يستدعي الاهذه الآية ما نزلت فالمها جرون والانصار
وجبت بعد نزولها ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويبنه ايضا
ويوييده حديث عباده المتفق عليه بعد ان ذكر القتل والزنا وغيرهما ومن اصاب من ذلك شيئا
فامره الى الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له انتهى ﻭ ثريد بضم المثلثة وفتح الراء و
سكون المهملة ﻭ ان يعلم وتخصيصه بالذكر مع ان جميع انواع القتل بغير حق كبيرة للتنفير
باعظم انواعه واظهار الحسنة نفس القاتل حيث يظلم على ولده الذي هو قرة كبده
مخافة النفقة عليه ﻭ في نسخة من ذنبه بالضم وسكون المهملة الاولى اي لا يواخذ
حبيب دينه بما يضيق عليه وعن سعته من ذنبه شرح الصدر والبعد عن القساوة القلب
وقال ابن العربي النسخة التي في الدين سعة الاعمال الصالحة حتى اذا جاء القتل ضاقت انتهى

وفي رواية من دينه بالجهة المفتوحة والنون الساكنة والباء الموحدة بدل من ذنبه
وفي الضحة في الذنب قوله فيفتق التوبة وقيوطها قوله من ورطات بالمهملات جمع ورطة بفتح
التواو وسكون الراء وهي ما يقع فيه الشخص ويعسر عليه نجاته كالهلاك قوله سفك الدماء بالصب
اسم ان قوله الكذي بكسر الكاف قوله لان محل صيغة الماضي اي المجاء اليه قوله فاذ بمنزلتك
قبل ان تقتله لانه صار دمه منا معصوم الدم قوله ولست بمنزلته قبل ان يقول لا اله الا الله اذا
قتلت نفسا معصومة صرت غير معصوم الدم لثبوت القصاص عليك بسبب قتل نفس
معصومة قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان رجل قال في الفتح هذا التعليق وصله البزار
والدارقطني في الافراد والطبراني في الكبير من رواية ابي بكر بن عطاء بن مقدم والد محمد بن ابي
بكر المقدمي عن حبيب وفي اوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فيه المقداد فلما اتوهم
وجدوهم تفرقوا اوفيهم رجل كبير لم يبرح فقال اشهد ان لا اله الا الله فاهوى اليه
المقداد فقتله الحديث وفيه فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا مقداد
قتلت رجلا قال الا اله الا الله فكيف لك بلا اله الا الله فانزل الله تع يا ايها الذين آمنوا
اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد ذلك كان رجل
مومن يخفي ايمانه الى آخره قال الدارقطني تفرد به حبيب وتفرد به ابو بكر عنه قلت قد تابع
ابو بكر سفيان الثوري لكنه ارسله اخرجه ابن شيبة عن وكيع عنه واخرجه الطبري
من ابي اسحق الفزاري عن الثوري كذلك ولفظ وكيع حبيب حسن عن سعيد بن جبير
خرج المقداد بن الاسود في سرية فذكر الحديث مختصرا الى قوله فنزلت ولم يذكر الخبر
المعلق وقد تقدمت الاشارة الى هذه القصة في تفسير سورة النساء وسبب
الاختلاف في سبب نزول الاية المذكورة وطريق الجمع ولله الحمد انتهى قوله باب
قول الله ومن احياها في بيان مدح الاحتراز عن القتل ودفع الاقدام عليه فان الامر يستفاد
من الكراهة قوله حتى الناس ولكن من قتل نفسا فكانما قتل الناس جميعا الان من
اقدم على قتل واحد يجترئ على قتل غيره ايضا لان الناس متساوون في ذلك وقال
القابسي في تفسير قوله فكانما قتل الناس جميعا من حيث انه هتك حرمة الدماء
وسن القتل وحرم الناس عليه اومن حيث ان قتل الواحد والجميع سواء لان كلا في ابن
آدم لانه الذي سن سنة القتل قوله مدرك على صيغة اسم الفاعل من الادراك
قوله وقتل النفس مناسبة الحديث للترجمة باعتبار هذه الرواية ولو بالشك لتعاضده
بطريق آخر قوله اكبر الكبائر او من اكبر الكبائر قوله وقتل النفس عطف على اكبر قوله الحرقة بضم
المهملة وفتح الراء ثم قاف وهي بطن من جهينة قوله فضحنا بتشديد الموحدة بعد المهملة
الاولى قوله متعوذا بالهمزة آخره بجهة اي لم يكن ذلك من صميم القلب بل للنجاة عن القتل

قوله لم اكن اسلمت اي نيتي اسلاما خاليا عن ارتكاب ذلك القتل قوله بالجنة اي بما يعنا
على الامور المذكورة بمقابلة الجنة ان فعلنا ذلك اي ان كففنا انفسنا عن ارتكاب تلك المناهي
المذكورة قلنا الجنة رض الكرماني على انها ليلة العقبة قال في الفتح ظاهره انهذه البيعة
بهذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك كما بينه في كتاب الايمان في اوائل الصحيح انتهى
قوله كان قضاء ذلك الى الله تعالى اي في حكمه واسمه قوله لانفي هذا الرجل اي عليا رضي الله عنه قوله
باب بالهمز الذين لم يذكر فيه حديث قوله باب سوال القاتل قوله رض بالواو وتشديد النون والجيم
على صيغة المبني للمعلوم في الاول والمجهول في الثاني ومعنى الحديث ظاهر جارية اي صغيرة
لم تبلغ ان تكون حرة ام اولاد قوله باب اذا قتل بحجر او بعصا مطابقة الحديث بالجزء ظاهرة
واما مطابقته بالجزء الاخير فبالقياس قوله باب قول الله ان النفس بالنفس ومعنى الحديث
ظاهر قوله باب من اقاد بحجر ومعنى الحديث ظاهر قوله باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين
قوله قتلوا رجلا يأتي بيانه في الحديث الاتي قوله بقتيل اي بمقابلة دية له قال بعضهم ان اسم القاتل
من خزاعة خراش بالمعجمتين ابن اميه الخزاعي وان اسم المقتول منهم في الجاهلية الحمر وقيل غير
وذكر ابن هشام ان اسم المقتول من بني ليث بن الاكوع اولا بن نوفع بالمثلثة قوله فقام في رواية
شيبان فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فركب واحدته فخطب كذا في الفتح قوله ان يودي
بضم اوله وفتح ثالثه بصيغة المجهول قوله ثم قام رجل من قريش هو العباس عم النبي صلى الله عليه
وسلم قوله القتل بالقاف والفوقية بدل القتل بالفاء والنخيبة قوله وقال عبيد الله اما الا يقاد اهل
القتيل يعني زاد عبيد الله بعد قوله فهو بخير النظرين اما يودى واما ان يقاد اهل القتيل فهو
متعلق بقوله يودي قال الكرماني هو مفعول ما لم يسم فاعله ليودي وفاعل الفعل اهل القتيل اي
يوخذ لهم بتاديهم اتبع ومقتضى قول الكرماني رفع اهل القتيل ومقتضى كلام الفتح نصبه
بنزع الخافض وهو المضبوط في النسخة العتيقة قوله كان في بني اسرائيل قصاص اي في اليهود
قال الكرماني لم يكن في دين عيسى عليه السلام القصاص فكل واحد منهما واقع في الطرف وهذا
الدين هو المتوسط وهكذا جميع الاحكام اتبع قال في الفتح قيل لم يكن فيها القصاص وانما كان فيها
الدية قوله باب من طلب دم امرء بغير حق قوله يهريق بضم التحتية الاولى وسكون الهاء وفتحها
قوله باب العفو في الخطاء بعد الموت ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قول الله وما كان لمومن
ان يقتل مومنا لم يذكر في الباب حديثا كانه لم يجد منه بشرطه قوله باب اذا اقر بالقتل ومعنى
الحديث ظاهر قوله باب قتل الرجل بالمراة ومعنى الحديث ظاهر والاوضاح جمع الوضح وهو الحلي
من الفضة والخلخال قوله باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات قوله من الجراح
في القاموس الجراح بالكسر جمع جراحة بالكسر وهو بيان ما دونها اي دون النفس قوله الدون
مناسبة الحديث للترجمة باعتبار ان القصاص اذا كان في الدون ففي الجراح بالطريق الاولى يطلع
ذلك كان معفوا لهم بترك الامتثال الا لانتقام بما فعلوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان لا حق لنفسه قبله ثبت به القصاص فيما لم يضبط من الجراحات قوله باب من
اخذ حقه او اقتص دون السلطان ومطابقة للحديث الاول ظاهرة باعتبار الاقتصاص
اي اقتصاص الفعل المكروه بالمكروه وما اخذه حقه فهو معلوم منه بالقياس قوله فسد
اي صوب ويعلم مطابقته للترجمة باعتبار ان الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة
الامر لنا باتباعه في القول والعمل ما لم يرد دليل على الاختصاص قوله باب اذا مات في الزحام
قوله بقية اي بقية من جنى قوله باب الاقتل نفسه خطاء فلا دية له وكان عامر بادر يهودي
موحدة ففتح الميم والهملة اليهودي فاختلفا مرتين فرجع سيف عامر على ساقه فقطع فمات
فيها قال ابن بطال قال الاوزاعي واحمد واسحق يجب ديته على عاقلته فان عاش فهي له عليهم
وان مات في اولها وقال الجمهور لا يجب في ذلك شيء كذا في الفتح قوله باب اذا عض الجملة
المفتوحة والجيم المشددة اي اذا حض ماحكه والقضم الاخذ بالاسنان ومعنى الحديث ظاهر
قوله باب السن بالسن وقدم راء يعني القوم وعفوا بقلب الهمزة قوله باب دية الاصابع قوله
سواء في الدية قوله باب اذا اصاب اي قتل وجرح جماعة شخصا واحدا هل يجب القصاص على
الجميع او يتعين واحد يقتص قوله فقال اي كل واحد من الشاهدين قوله فابطل شهادتها اي حق
كل واحد من القطوع واليد اخرى ثانيا قوله وقالي في نسخة قال عبد الله اي البخاري قوله نخلة بكسر
المعجمة وسكون التحتية اي غفلة قال الكرماني يروى عن علي رضي الله عنه انه جاءه رجل فقال علي
يا قنبر بفتح القاف والموحدة وسكون النون بينهما وبالراء اخرج فاجلده ثم جاء المجلود
فقال انه زاد ثلثة اسواط فقال له علي ما تقول قال صدق يا امير المؤمنين قال خذ السوط
واجلده ثلثة ويروى عن ابي بكر رضي الله عنه انه لطم رجلا لطمة ثم قال اقتص فعفا الرجل
واعلم ان للعماء في اللطمة واشباهها خلافا لا اعرفه منضبط وحديث الرود كما عرفت ليس صريحا
في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره صلى الله عليه وسلم قال شارح التراجم
اما القصاص من اللطمة والدفة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد انتهى وفي
البخاري اشارة الى ذلك حيث ذكر قوله والقاد الى الحديث بطريق الاستيناف قوله باب
القسامة مشتقة من القسم وهو اليمين على او من قسمة اليمين قال يحلف المدعى عليه
خمسين يمينا ويقسم اولياء المقتول وقالت الحنفية يحلف على المدعى عليهم ومسئلة
القسامة خارجة عن القياس كذا في الكرماني وفي الهداية اذا وجد القتيل في محلة لا يعلم من قتله
استحلف خمسون رجلا منهم يختارهم الولي بالله ما قتلنا ولا علمنا له قاتلا وقال الشافعي
اذا كان هناك لوث استحلف الاولياء خمسين يمينا وقضى لهم بالدية على المدعى عليه عمدا
كان الدعوى او خطاء وقال مالك رحمه الله لا تقضي بالقود اذا كان الدعوى في العهد هو الجد
وفي الشافعي ملكوك عندها ان يكون علامة القتل على واحد بعينه او ظاهرة شهد
المدعي من عداوة ظاهرة او شهادة عدل او جماعة غير عدول ان اهل المحلة قتلوه وان

لم يكن الظاهر شاهدا له تنزيه مثل مذهبنا غير انه لا يكرر اليمين بل يردها على الولي وان
حلف الادية للشافعي رح في البداية بيمين الولي قوله عليه الصلوة والسلام للاولياء فيقسم
منكم خمسون انهم قتلوه والتاقه له عليه الصلوة والسلام البينة على المدعي واليمين على
من انكر قوله او يعينه اي المدعي عليه قوله وقال ابن مليكة لم يقل مضارع اقاد اذا اقتص
قال عماد عن ابن ابي مليكة سألني عمر بن عبد العزيز عن القسامة فاخبرته ان عبد الله بن الزبير
اقاد بها قال الشيخ ابن حجر قلت ويمكن الجمع باحتمال رجوعه عن القول الاول ونقل عنه قضيته
قضى فيها معاوية بالقسامة ولم يصح فيها بالقتل وقضية اخرى قضى فيها بالقتل قوله
امرء بتشديد الميم قوله السعدان بتشديد الميم الذين يبيعون السمن وقد اختلف على عمر بن
عبد العزيز انه اقاد بالقسامة كما اختلف على معاوية وهذا ايضا محمول على الرجوع عنه
في خلافته وان ما فعله كان حين كان اميرا على المدينة كذا في الفتح قوله اب وجد اصحابه
بينة اي فاقتص من المدعي عليه والا فلا قتله اصلا ويشمل هذا النفي نفي القتل مجردا قسم
الولاة قوله فان هذا لا يقضي اي الزكم لان حياته على الاصالة وفيها سكوت عن ذكر تحليف
المدعي والمدعى عليهم قوله الكبر الكبر بالضم وسكون الموحدة وبالنصب على الاغراء اي تكلم
الكبير او الابيات الواقعة والكلام الدعوى لاصغر لانه اخوه وقد تقدم ان اصغرهم
بدل له بالكلام قبل اكبرهم وهم محيصة وحويصة وعبد الرحمن واسم القتيل عبد الله
وكان عبد الله اخا لعبد الرحمن وكان محيصة وحويصة ابني مسعود قوله اتبطل بضم التحتية
وفتح الطاء مع تشديد اللام على صيغة المجهول وفي بعضها الذي يبطل بزيادة الموحدة بعد
التحتية وكتب الشيخ ابن حجر بالاول وقال اي ليهدرده وكتب القسطلاني بالثاني وضربه
وكلاهما موجودة في نسخة عندي لكن ضبط بنيها يبطل من المجرد في القسطلاني
من المزيد مضارع ابطل قوله القسامة القود بها اي بالقسامة حتى اي ثبوت القتل
بالقسامة اي يحلف الولاة الخمسين قوله يحلفني اي لجلسي خلفه بنا طرة القوم او السماع
الحلم كذا في العيني والكرماني قوله قتل على صيغة المعروف قوله يجروه بالجيم وبراء ثم زاي غير
منطوقتين اي يذب نفسه اي قتل ملتبسا بذب نفسه اي قتل عمدا وظلما فقتل
على صيغة المجهول قصاصا قوله فقال القوم اي لطلحم الذي وكزه ابو قلابة بان القتل
مروي في السرقة ايضا وهو بفحتين جمع السارق وحاصل جواب ابي قلابة ان الرد
غير وارد لانهم ملكوا سارقين فقط بل وجد بهم سببان من الاسباب المذكورة
للقتل مع زيادة اسباب قوله يشحط بالجيم والمهلتين بالفتح مع تشديد
الحاء مرفوعا اي يضطرب قوله تطوف اي تدور بغير اوله وهابعي قوله نفل حنين اي

اي حلف خمسين قوله خلعوا خليعا بالجيم والمهملة وهو ضد الحليف وموالي الموالات في القاموس تخالعوا نقضوا الحلف بينهم انتهى وفي الفتح خلعة قومه حكموا بانه مفسد وفي الكرماني للخليع يقال لرجل قال له قومه مالنا منك ولا علينا انتهى قوله فطرق اهل بيت اي هجم عليهم ليلا الخ بيت ليس في والضمير للخبيث والمقتول لمضمر وهذا يخالف ظاهر على تقدير رواية فتح الهاء المهملة و ضبط في الفتح بضم الهاء المهملة لكن الساكت يعلم من الناطق وفيه ايضا حاصل القصة ان القائل ادعى ان المقتول ضيفه وان قومه خلعوه فانكروا ذلك وخلعوا كاذبين فاهلكهم الله تعالى بحبث القسامة وخلص المظلوم وحده قوله والمحسنون هذا من السماحة في الاطلاق قوله فالهجم اي سقط قوله اقلت القرنبان اي اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل كذا في الفتح والكرماني والظاهر ان القرنبان اخو المقتول والقائل كما في الفتح ايضا ان خلص المظلوم وحده واهلكهم الله تعالى وفيها هذا ان الضمير المضروب في ندفعه راجع الى القائل والموثوق راجع الى عمر وهو المناسب بجعله معروفا بيداخ المقتول لا الذي ذكره وهذا من شوم الحلف الكاذب وقد تجب القاسي بالقاف والوحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء بقول ابي قلابة وهو ليس من فقهاء التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا عن مسند مع انه انقلب عن قصة الانصار اي قصة خيبر فذكر احديهما مع الاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية من سمعه مع انها تعلق لها بالقسامة اذ الحكم ليس بقسامة وكذا على عبد الملك ليس بحجة كذا في القسطلاني وهذا يخدشه قال ابو قلابة حدث عن انس ورفعه ونقل قصة الانصار لتماثل ذلك ولعلها كانت معروفة فيما بينهم فلم يحتج الى ذكر الاسناد في حالة المناظرة وكان سبب قتله اليهود صلى الله عليه وسلم لاجل مصلحة وكان اولياء المقتول لم يرضوا بايمانهم لايمان اليهود وكان اهل خيبر اذ ذاك مطيعا في الفتح او بالصلح وكان مقصود ابي قلابة الرد على الحكم المخاطبين القائلين بان القود بالقسامة حق ولا يلزم منه ابطال اصل الحكم القسامة بل قاله لاثبات الدية بالايمان دون القود وقد اختلف في القياس في حكمها وذكر نقل عبد الملك انما كان للتائيد على ان القوم لم يكونوا ما قال ابو قلابة بل اعترفوا بفضله وتقدمه مع ان عمر بن عبد العزيز منع القتل بالقصاص بمجرد القسامة فلا يلزم ابطال الحكم القسامة وقد عد عمر بن عبد العزيز كالخلفاء الراشدين وكيف يكون الرجل خليفة من الخلفاء الراشدين بدون علم وقد اشتهر ورعه وتقواه وذكر قصة الخليع لعدم الحكم بالقتل والقود بعد بتوله وعواهر وقد ظهر كذبهم وهلاكهم لشومه بعد ذلك وقد روي عن عمر انه احلف خمسين وقضى بالدية ولا يضر في ذلك احتمال كونه في قضية اخرى لو ثبت هذا بما طبق هذا الحديث وما يستفاد واما الذي نقله في الفتح عن

القاضي عياض من ان ابا قلابة ممن لم يثبت القسامة حكما فان كان احد مذهب ابي قلابة من هذا الحديث فقد عرفت ما فيه وان اخذ من موضع آخر فلا بد من بيان توجيهه على ما ذكرهما قال ما ذكر هنا كالتفريع لاثبات الدية بالقسامة بالايمان وفي القود والمذكور قضية الانصار وقع القود في غير الامور الثلثة قوله الى الشام في بعضها من الشام وهو اوضح او كان عبد الملك في الشام كذا في الفتح قوله باب من اطلع وفي بعض الاحاديث ظاهرة كتاب العاقلة وفي بعض الحديث قوله باب جنين المراة وبعرف انه ولد ذكر او انثى مالم يستهل قوله من هذيل قد مر ان احديهما كانت هذيلة والاخرى لحيانية لكن الحيان تبطن من هذيل وكانتا اختين وكانتا عند جميل الناقة الهذلي فداخ ابو داود من طريق ابن جريج من عمرو بن دينار عن طاوس عن عمر رضي الله عنه انه سال عن قضية النبي صلى الله عليه وسلم فقال لجميل ابن مالك في التابعة قال كنت بين امراتين فضربت احديهما الاخرى كذا في الفتح ووقع في بعض الروايات ان اسم الضاربة انه ضفيف واسم المضروبة مليكة وفي بعضها غير ذلك وكذا في النسبة ووقع في بعضها جميل بن مالك والتفصيل في المطولات قوله في املاص المراة اي القاء المراة الولد قوله قضى في السقط جلة حالية و السقط بتثليث السين المهملة ومعاني الحديث المذكورة ظاهرة قوله بغرة بالتنوين قوله باب جنين المراة وان العقل على الوالد مراده ان عقل المراة المقتولة على والد القاتلة وعصبته لا على الوالد اي والد المراة قال في الفتح اذا اشترك من عصبتها لا عقل عليه مال وهذا متفق عليه قوله ثم ان المراة الخ قضى عليها بجميع ما في ان الموادبها القاتلة قوله وقضى دية المراة على عاقلتها اي عاقلة القاتلة كما مر قوله باب من استعار عبدا او جيادا في بعضها استعان بالنون دون الواو قال الكرماني في مناسبة الباب للكتاب لو هلك وجبت قيمة العبد او دية الحر قوله يتشفون بضم الفاء والسين المهملة ولعلها انما منعت بعث الاحرار لان اباءهم لعلهم يستنكفون اولان الاحرار لا يحسنون العمل والخدمة والعبيد يعلمون الخدمة او يتعلمون بها فيحسنون العمل قوله كيسن بفتح الكاف وشدة التحتية قوله باب المعدن بالتنوين والمعدن مبتداء خبره جبار اي هدر لا قود فيه ولا دية قال الكرماني في مسئلة البئر يحتمل وجهين ما ذا حضر بيرا في موضع جاز له الحفر فسقط فيها احدا واستاجر حفارا بان يحفر له بيرا فانهدمت عليه مثلا وكذلك المعدن بان يقع فيه احد او بان استاجر له في عمل المعدن لا يكون مستاجره ضمان انتهى قوله الجماء بفتح المهملة وسكون الجيم وبالمد تانيث الاجم وهي البهمة بجبار بضم وخفة الموحدة وهو الهدر اي لا شئ فيه بحاصاحبه قال الترمذي فسرة بعض اهل العلم قالوا البهاء التي تكون متفلتة ولا يكون معها احد ويكون بالنهار ولا بالليل انتهى قوله باب العجماء جبار انوذه لما فيه من التقارب

الزايده على البيت والعون كما هو عادته قوله كانوا يضمنون من التضمين قوله من النخلة
بالفتح وسكون الفاء ثم حاء مهملة الضرب بالرجل قوله رد الضمان بالكسر والمعنى ان الدابة
اذا كانت مركوبة فاصابت برجلها من غير ان يكون له في ذلك سبب لم يضمن والا ضمن قوله
عاقبت على صيغة الغايبة قوله ان يضرب تفسير لقوله عاقبت اي لا يضمن ما كان
على سبيل المكافات بان يضربها فتضرب مضاربه سببا لضرب الدابة برجلها وفي نسخة
الا ان يضرب وهو ظاهر لكن المراد من الضارب على هذا السابق او الراكب وبقي الحديث
ظاهر قوله باب اثم من قتل دنيا بغير حق قوله لم يرح بفتح الراء وكسرها قوله باب لا يقتل
المسلم بالكافر ومعنى الحديث ظاهر قوله باب اذا اظلم المسلم قوله لطم وجهه على صيغة
المجهول قوله لا يخير في بحيث يوجب النقص في الآخر ومطابقة الحديث للترجمة في اللطم وجهي

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب

استتابة المعاندين باب اثم من اشرك قوله الجريري بضم الجيم قوله الذي يقتطع والمعروف
عند الفقهاء اليمين الكاذبة على المال قوله باب حكم المرتد واستتابتهم اي مقتوله قوله
بنادقة في القاموس الزنديق من الثنوية او القايل بالبيوز والظلمة او من لا يومن
بالآخرة وبالربوبية او من يبطن الكفر ويظهر الايمان انتهى والمراد بهم هنا طايفة
ادعوا ان عليا رضي الله عنه آله فكان يحرقهم عبد الله بن سبا بالمهملة والموحدة الخفيفة
ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قتل من ابى قبول الفرايض قوله قال عمر هنا ايجازا
اي اراد ابو بكر القتال معهم قوله عصم على صيغة المعلوم وماله ونفسه مفعولان
على المفعولية قوله من فرق بالتخفيف قوله عناقا بالفتح انثى من اولاد المعزة قال الكرماني قالا
عن الخطابي هذا حديث مشكل لان اول القصة دال على كفرهم والتفريق بين الصلوة
والزكوة يوجب كونهم تاركين على الدين مقيمين الصلوة ثم انهم كانوا قوله
في منع الزكوة بان الله تعالى قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم والتطهير وجد منهم
في غيره عليه الصلوة والسلام ولكن صلوة غيره علينا ليست سكنا ومشاهدة الشبهة
يوجب التوقف عن القتال والجواب ان المخالفين كانوا صنفين صنف ارتد كاصحاب
المسيلمة وهم الذين عناهم بقوله كفر من كفر من العرب وصنف انكر الزكوة
فقط وفي الصنف الثاني عرض الخلاف ووقعت المناظرة فقال عمر بظاهر
الكلام قيل ان ينظر في آخره وقال ابو بكر الزكوة حق المال اي هي داخلة تحت
الاستثناء بقوله الا بحقه وقاسه على الصلوة لان قتال الممتنع عن الصلوة
كان بالاجماع ولذلك رد المختلف الى المتفق واما التطهير والنقاء فانه بات
غير منقطع ويستحب للامام ان يدعوا المتصدق ويدعو له ان يستجاب قوله باب فيا

عوض بالتشديد اريد بالتعويض ما يخالف التصريح فانهم لما ستروا الموت بلفظ قريب
بلفظ السلام واراد به معناه وهو الموت اطلق اسم التعويض عليه وقيل بعني
السامة قوله رفيق اي رحيم قوله فقل عليك خطاب للاحد ومعاني الاحاديث ظاهرة
قوله باب بلا ترجمة قوله عبد الله هو ابن مسعود قال القرطبي بفتح القاف وسكون
الراء وضم الطاء وبالموحدة ان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي
عنه وكانه اوحي اليه بذلك قبل قضية يوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع
تعين له انه المعني بذلك كذا في الكرماني وقيل المراد به نوح عليه السلام
ضربه قومه حتى اغمي عليه فاذا افاق قال رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ولعل هذا
هذا كان اول غضبه جايه اياهم فلما ايس قال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا قوله باب قتال الخوارج والملحدين قوله خدعة بالضم اي جايز فيه التعريض والتورية
قوله من خير قول البرية اي خير اقوال الناس بحسب الظاهر فتركها يا عتبار الباطن
ومعاني احاديث الباب ظاهر قوله باب من ترك قتال الخوارج للتالف قوله ينظر
بصيغة المجهول قوله قذذه بالضم والمعجمتين قوله نفيه بفتح النون وكسر الهمزة وشدة
التحتية عود السهم ومعنى الحديث ظاهر وكذا معنى حديث باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لن تقوم الساعة حتى تقتتل قوله باب ما جاء في المتاولين قوله عبيد بالتصغير
والقاري بالنصب منسوبا الى القارة بخفة الراء قوله لم يقرؤها رسول الله صلى الله عليه
وسلم بضم التحتية من الاقراء قوله ليبتة بتشديد الموحدة الاولى المفتوحة في القاموس
ليتة تليبيا جمع بيا به عند فخره في الخصومة ثم جره انتهى وفيه ايضا البيت بالكسر وبالضم
يت لبابه وليس فعل يفعل سوي بيت بالضم يبت بالفتح قوله فقلت اقرأني رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي على غير هذا الوجه الذي سمعته منك قوله ارسله بفتح الهمزة على صيغة
الامر قوله على سبعة احرف قال في القاموس نزل القرآن على سبعة احرف بسبع لغات
من لغات العرب وليس معناه ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه فانه
جاء على سبعة عشر ولكن المعنى هذه اللغات السبع مفرقة في القرآن انتهى ومناسبة
الحديث للترجمة من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر رضي الله عنه بتكذيب
هشام لانه تاول بعيد قال العلماء كل متاول معذور بتاويل لعيد بالغا ذا كان تاويله
شايعا له في لسان العرب وكان له في جملة في العلم كذا في الفتح قوله ليس كما
تظنون في الحديث تاويل صحيح حيث اريد بمطلق الظلم الظلم الخاص وهو الشرك
في عتبان بالكسر قوله الدخشن بضم المهملة وسكون المعجمة الاولى وضم المعجمة الثانية ثم نون

قوله الا تقولوه اي لا تظنوه والقول بمعنى الظن كثير ويحتمل ان يكون على بابه اي لا تقولوا
قوله قال البلي في بعضها قال الوالي وهو ظاهر والاول باعتبار المخاطب الواحد قوله او
كل واحد من المخاطبين قوله لا يوافي بالفاء اي لا ياتيه قوله فلان وقع بينهما ههنا وقيل هو
سعد بن عبيدة كذا في الكرماني قوله وحبان بالكسر وشدة الموحدة قوله يعني عليا كان
ابو عبد الرحمن عثمانيا اي يفضل عثمان على علي وكان حبان علويا اي يفضل عليا على
غيره قوله لا ابا لك كلمة يقال عند الحث على الشيء والاصل ان الانسان اذا وقع
في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك معاون ثم اطلق في الاستعمال
في موضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل كذا في الفتح وقال البعض هم
لا ابا لك كلمة مدح اي لا كان ابا لك غير نفسك وقد يعرض في معرض الذم كما ان لك
والتجب وبعض حذف من امرك وشرم لان من لا اب له يكمل غلبه في بعض شانه وقد يحذف
اللام فيقال لا اباك حاح بهلة وجيم قالوا والصواب خاح بالخاءين المعجمتين
وهو ذباب من المدينة المنورة على ساكنها افضل الصلوات واكمل التحيات والاله
قريب من مكة نحو اثني عشر ميلا قوله فاغرورقت بفتين معجمة ساكنة والراءين بينهما
واو ساكنة ثم قاف اي امتلأت من الدموع قوله قال ابو عبد الله خالد امير اي بمعجمة

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه

وقول الله تعالى الا من اكره قوله فعذر الله اي قبل عذر المستضعف
الذي لا يمتنع عن امر اكره عليه وعلم منه مظهر الضعف بالاضعف غير معذور
وقال الحسن اما البرجي التقية الى يوم القيمة وهو الحذر من اظهار ما في الضمير من الحقد
ونحوها عند الناس كذا في الكرماني قوله قال ابن عباس فيمن اي في الذي يكره بالنصب على
ان يقسم بطلاق امرأته اثنان عنده مال فاقسم واثنان وعنده مال لا يقع الطلاق
قوله وبه اي قال ابن عمر اي بعدم وقوع الطلاق وبه اخذ الشافعي رح قال العيني واجازت
طائفة طلاقه وهو قول الكوفيين قوله كان يدعوا مطابقة الحديث بالاكراه لانهما كانوا
مكرهين على الاقامة مع المشركين بسبب الضعف قوله باب من اختار الضرب الخ موفق
اي يشد في لاجل اسلامي وكان ذلك قبل اسلام عمر رضي الله عنه وسعيد هو احد العشرة
المبشرة وكان سعيد بن عمر بن الخطاب وتزوج اخت عمر فاطمة بنت الخطاب اسلمت
قبله وزوجها سعيد قبل عمر وكان سبب اسلام عمر اختيار الله لهذا على الكفر هكذا نسبه
في الكرماني وهكذا في التهذيب وفي ترجمة سعيد بن زيد على ما في نسختين الحاضرتين وذكر
في الفتح انه ابن اخي عمر بن الخطاب بذكر اسمين وهو ايضا موافق للتهذيب في ترجمة زيد بن عمرو

تفضل حيث قال وزيد هذا ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل انتهى والاقرب الاقرب
وفي الاول مسامحة قوله انقض الانقضاض بالفاء والقاف الانصداع والانشقاق قال
الكرماني فان قلت ما مناسبة الترجمة قلت بينه ان عثمان اختار القتل على الاتيان بما يرضي به
القتلة فيكون اختيار القتل على الكفر بالطريق الاولى قوله ليتقن من التمام بتشديد اليم والنون والمراد
هذا امر الاسلام قوله والزيب بالضم عطف على المشتى قوله باب في بيع المكره قوله في الحق اي الماليات
هكذا فسروه ومعنى الحديث ظاهر قوله باب لا يجوز نكاح المكره مناسبة الحديث للترجمة ظاهرة
وذكر الكرماني بنا سببه نفي الاكراه قوله ايضا محض جمع بضع اي تشار المرأة في عقد نكاحها
قوله سكايفا بالضم لغة في السكوت قوله باب اذا كره حتى ذهب قوله لم يجز اي الهبة والبيع
والعبد باق على ملك البائع والواهب قوله بعض الناس اراد به الحنفية ومقصود البخاري
ان كلامه متناقض فان النذر اذا صح فالبيع يصح ايضا وكذلك التدبير والاولى ان يقال النذر
ولا التدبير باطلان لاشتمالهما على مال المشتري وهو يبتني على صحة بيع بايعه والجواب انه ليس مذهب
الحنفية فانهم يقولون ان بيع المكره ينعقد والملك تثبت بالعقد وهذه صدورة من اهله
في محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من الشروط المفسدة والمكره بالخيارات
شاء امضى او فسخ حتى لو تقرف المشتري فيه تصرفا لا يقبل الفسخ كالعتق والتدبير ونحوهما
ينفذ فيه ويلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان الفساد فيه
بحق الشرع كذا في العيني قوله ان رجلا كان من الانصار واسم مملوكه يعقوب والمشتري نعيم
بضم النون وفتح على صيغة التصغير ابن النحام بنون فحاء مهملة وبعد الالف ميم ابن عبد الله
سمعت في الجنة نحمة نعيم اي سلعته فموصوفة لا صفة ابنه انتهى وعندي ايضا قوله من
يشتري اي لاجل النبي صلى الله عليه وسلم تدبيره والحديث حجة على الحنفية في منع بيع المدبر
واجابوا بانه يحتمل انه كان مدبرا مقيدا لا مطلقا او انه تحول على بيع الخدمة والنفقة
لا بيع الرقبة لما روى الدارقطني باسناده عن ابي جعفر انه قال سئلت الحديث عن جابر
اي اذا في بيع خدمته قال العيني وابو جعفر نفسه وابيا فوله ولم يكن له مال غيره فلذلك رد
يحتمل ان يكون علة له على الجواب الثاني قوله باب من الاكراه اي من جملة الاكراه الذي في معنى
وراثة المرأة كما مر في معنى الحديث ظاهر قوله باب اذا استكرهت المرأة قوله الامارة بالكسر ليمال
الخليفة وهو عمر رضي الله عنه كذا في الفتح قوله بفهم ذلك الحكم بفتحتين الحاكم قوله ذلك اي
الافتراع بالفاء والمعنى ان الحاكم يأخذ من المفترع دية الافتراع اي ارش النقص والتفاوت
بين قيمة البكر والثيب قوله عن ابي هريرة مناسبة حديثه للترجمة من جهة ان هاجر لما كانت مكرهة
زالت الملامة عنها هكذا في غيرها قوله باب بين الرجل الصاحبه قوله بذب الفتنة وبالجيم
المضمومة اي يدفع في بعضها بدار قوله دونه اي عنده ولا يجوز له ان ينتهك قوله ولا اقتاص كيد للاول

قال ابن بطال اختلف فيمن قاتل عن بعض اخيه عليه ان يقتل فقتل دونه هل يجب على الاخ قصاص
او دية فقالت طائفة لا يجب عليه شيء وقالت طائفة عليه القود وهو قول الكوفيين
كذا في الفتح قوله او تحل عقده اي كذلك والمراد المذكورة اي افعل ما امرت به والا تقتلن
اباك واباك قوله وسعه ذلك اي المشرب فعزوه لان المسلم اخو المسلم فهما سواء فكما له ان
يصون نفسه حين الاكراه بقبيله كذلك يصون غيره حين الاكراه على قتل الغير فاذا
كره شرب الخ مثلا وسعه ذلك لتخليص اخيه قال ابن بطال ذهب مالك والجمهور
الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا يحنث عليه وقال الكوفيون
يحنث لان له ان يوري فيا ترك التورية صار كاصرا لليمين فيحنث وفي الهداية واناكره
يقتل على قتل غيره لم يسعه ان يقدم عليه ويصبر حتى يقتل فان قتل كان اثما لان قتل
المسلم بما لا يستباح لضرورة ما فلذا الهداية الضرورة والقصاص على المكره انكان عمدا
الفتح قوله وقال بعض الناس الى الحنفية قالوا الاكراه ليس بضابط لان الاكراه انما يتوجه الى
الانسان في خاصة نفسه قوله ثم ناقض اي فوق اصحاب ابي حنيفة بين المحارم والاجنبي
قوله يلزمه اي العقد ثم استحسن ذلك البعض من الناس فقال انه باطل وهذا منا قض
للاول هذا ولعل البخاري لم يطلع على مراد هم من قولهم هذا فيا ترجم كتابه بالاستحسان فان
بعض الادلة يتبادر الى الذهن ثم اذا تامل فيها شيء يترجح به تركها يتركونه وفي القاموس المحمد
فيتعون احسنه وفي الحديث ما راه المؤمنون حسنا فهو حسن عند الله قوله فقال اي
بعض الناس ان قيل له قال ابن بطال معناه ظالما الولد او قتل رجل فقال لولده مثلا ان
لم تشرب الخمر وتاكل الميتة فتلت ابناك وكذا لو قال قتلت ابنك او اذا محرم ففعل لم يأثم
عند الجمهور وقال ابو حنيفة يأثم لانه ليس بضابط لان الاكراه كما عرفت انما يكون فيما يتوجه
الى الانسان في خاصة نفسه او في جزء ه لا في غيره وليس له ان يعصي الله تعالى حتى يدفع عن
غيره بالله عز وجل سايل عن المظالم كذا في الفتح والحاصل ان اصل ابي حنيفة الترزم
في الجميع قياسا لكن يستثنى من لزمته رحم استحسانا ورأى البخاري انه لا فرق بين القريب
والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد به اخوة الاسلام لا النسب ولذا كان محمد
يقول ابراهيم عليه السلام هذه اختي والمراد اخوة الاسلام والا فنكاح الاخت كان
حراما في ملة ابراهيم عليه السلام ومدة الاخوة يوجب حماية اخيه المسلم والدفع
عنه فلا يلزم ما تحته ولا اثم عليه فيما ياكل ويشرب للدفع فهو كما لو قيل له لتقتلن
كذا او ليصلبنك فانه تسعة انبائها ولا يلزم الحكم ولا يقع عليه الاثم قوله فرق تزييف
لمذهبهم بان مذهبهم في الذي الرحم غير مذهبهم في الاجنبي فلو قيل الرجل لتقتلن
هذا الرجل الاجنبي او ليتبعن كذا ففعل منجية من القتل لزمه البيع ولو قيل له ذلك في

ذي رحمه لم يلزمه ما عقد فرده البخاري بانه لا فرق بينهما قوله وقال النخعي ابراهيم روي
عنه انه قال اذا كان المحالف مظلوما فله ان يوري وان كان مظلوما فليس له ان يوري
قال ابن بطال قول النخعي يدل على ان النية عنده نية المطلوم ابدا والى مثله ذهب
الجمهور وعند الحنفية النية نية المحالف كذا في الفتح قوله ولا يسلمه من الاسلام يغني للزاني
اعلم ان هذا الحديث وما بعده وكذا قول ابراهيم عليه الصلوة والسلام ذكره ليعلم منه
انه لا فرق بين الاجنبي وغيره واعلم ايضا ان الكرماني قال ما ذكره البخاري من امثال
هذه المباحث غير مناسب لوضع هذا الكتاب اذ هو خارج عن فنه انتهى وهذا كلام
جيد لكن بعض الشراح دفعه بان البخاري سلك طريقة الائمة كالشافعي وابي داود
والحميدي واحمد واسحق ورده العيني بانه لم يسلك احد منهم فيما جمعوه من الحديث
خاصة هذ للمسلك وانما ذكروا مثل هذه المباحث في مولفات مشتملة على الاصول
والفروع وان ذكر احدهم فالكلام وارد عليه ايضا انتهى ولو نظر المصنف في فقه
الحنفية ودلايلهم واصولهم وما في مسايلهم من الدقة واللطافة عسى ان يكف نفسه
ان يواجههم بمجرد ما سمع له قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب ترك الحيل باب في ترك الحيل قوله في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في العيني
ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الحيلة لا تنفع اذا المراد على النية وهذا ظاهر
ولعل مقصوده من فتح باب الحيل التي يكون لدفع الشر عن نفسه وغيره كالبراءة من ظالم
الحيلة التي يكون قصد صاحبها ايصال شر لغيره مثلا فالاولى بمنزلة التورية والثانية
بمنزلة الخداع والاعمال بالنية وكذا اذا اراد صاحب الاحتياط ان يقوم من اداء الزكوة وله
مال كثير وتردد بالوسوسة بعد اداءها كلها في انه هل وفى دفعته من اداء كلها فاني قوله
بحيلة يطمئن قلبه بالاداء قال في المحيط بما نقله العيني كتاب الحيل ومشروعيته
بقوله تعالى في قصة ايوب عليه السلام فخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث الآية
وهي الفرار عن المكروه والاحتيال للهرب عن الحرام والتباعد عن الوقوع في الاثام
يا سره بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم وعدوان وقال
في الكافي عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المومنين الفرار من احكام الله تعالى
بالحيل الموصلة الى ابطال الحق انتهى وسيجيء عن الشافعي انه يقول بالحيلة مع اللوم
على صاحبه واللوم انما يكون في امر مباح فحق واذا كان فعل المحتال بقصد اثبات
حق فلا لوم عليه وبالجملة - الاعمال بالنيات ثم اعلم ان الحجز والاحتياط في الامور
الشرعية هو الاهم والاولى قوله باب في الصلوة قوله نفر بالضاد الساكنة قال الكرماني
مقصوده الرد على الحنفية فيحمو اصلوة من احدث في الجلسة الاخيرة وقال النخعي
يحصل بكل ما يضاد الصلوة فهم مستحيلون في صحة الصلوة مع وجود الحدث انتهى

وفيه نظر لا يخفى لا يقولون لصحة صلوته بالحيلة بل ليس ههنا حيلة وانما قالوا لصحة
صلوة مراعاة بعد اتمام الاركان والفرايض يقول عليه الصلوة والسلام لابن مسعود
اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك رواه ابو داود في سننه وهذا يدل على
عدم فرضية السلام كما هو مذهب الشافعي فهو حجة عليه فليس الحكم بجواز صلوة
بالحيلة بل بالحديث هكذا في العيني ولا يخفى ان من كان له سليقة الفقه واستنباط
المعاني في علم ان عد امثال ذلك من الحيل بعيد كالبعد قريب من المغصب الذي لا يليق
بالعلماء وقد نقل عن الشافعي رح ان الفقهاء كلهم عيال ابي حنيفة رح انتهى
وكلهم كانوا طالبين للحق حجة قال الشافعي لو لم يكن الفقهاء اولياء الله فليس لله
ولي فلا ينبغي لارباب العلم ان ينهوه ويهتكوه فقد كان الليث من شيوخ البخاري
على مذهبه وهذا كلام على طريق الاجمال واما من اراد التفصيل فعليه ان يرجع الى
اجوبة الامور التي ذكرها البخاري المذكور في كتبهم ومحله كتب الفروع ولو لا ضيق الوقت
عن الاطناب ومخافة الوقوع في غرض الغير لذكرت بعضها منها ولا انضاف ان
لا يترك الاصل بالحيلة واما من خاف على نفسه ان يترك الاصل قال فيصل الحيلة
فهو اولى من الترك فلعله يخرج عن العهدة قوله باب في الزكوة قوله ولا يجمع عطف
على فريضة اي لو كان لكل شريك اربعون شاة والواجب شاة ان لا يجمع بينهما ليكون
الواجب شاة واحدة ولا يفرق كما لو كان بين الشريكين اربعون لا يفرق لئلا يزاد فيه
الزكوة لاجل الحيلة في اسقاطها وتنقيصها كذا في الكرماني وهذا مبني على ان الزكوة
السوايم باعتبار انفسهم لا باعتبار كمية الملك قوله شرايع الاسلام اي واجب الزكوة
وغيرها قوله قال بعض الناس قال الكرماني فان قلت المشهور انه اذا قال بعض الناس
اراد به الحنفية وهذا ليس مختصا بهم انا الشافعي وغيره يقولون به قلت الشافعي
وان قال لا زكوة عليه لا يقول لاشيء عليه لانه يلزمه مجاهرة البتة انتهى وقد عرفت ان
كدفع الظلم قوله وهو يقول انما قال بتمام الحول واما يجوز ان يقدم الزكوة
قبل حولان الحول لانه بمنزلة تقديم اداء المؤجل قبل حلول الاجل وهذا الفرق ظاهر
عند الشافعية من اهل الفقه اقضه قال المهلب فيه حجة على ان الزكوة لا تسقط
بالحيلة ولا بالموت لان الدين لم تسقط بالموت فعدم سقوط الزكوة اولى لانه لما لزم
الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكوة التي فرضها الله تعالى اشد لزوما
كذا في الفتح اجيب ان المال انما يجب فيه الزكوة ما دام واجبا في الزمة اوما تعلق به
من الحقوق وهذا الذي مات لم يبق في يده شيء على ورثته فاوعيه والكلام
انما في حل الحالة لانه لزم الزكوة اذا اتفق قوله باب بالتنوين بغير الترجمة قوله في المعدة

فاسد والشرط باطل هذا بناء على القاعدة الحنفية ان العبرة يترجح باصله باطل ومشروع
باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف فيه
فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف البيعة فانه لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة
باصلها وفي الهداية وقال الشافعي هو صحيح لان النكاح لا يفسد بالشروط الفاسدة انتهى
والعيني ههنا كلام ما فهمت معناه لقسم النسخة قوله قال بعضهم المعدة والشغاف
والشرط باطل ايضا كل منهما فانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز النكاح الموقت لانه
شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وردوا عليه بالفرق المذكور قال الزيلعي
لا يكون البضع صداقا عند احد من العلماء وانما قالوا ينعقد النكاح بمهر المثل
اذا اجتمعت شروطه والصداق ليس بركن فيه فهو كما لو عقد بغير صداق ثم ذكر
الصداق فصار ذكر البضع كلا ذكر انتهى كذا في الفتح قوله محمد بن يحيى المروزي يا بن
الحنفية قوله باب ما يكره من الاحتيال في البيوع قوله ولا يمنع فضل الماء صورته ان
رجلا له بير وحوله كلاء يفتخرين آخر هزة على وزن جبل يريدان يمنع ورد النعم
على الكلاء وليس له ذلك الا المنع عن الماء الا اختصاصه بالماء دون الكلاء وليس
له حاجة في الماء وانما اراد بذلك لا يراد النعم على المرعى بسبب المنع عن الماء فيخلص
الربيع له بكلمة قوله باب ما يكره من التناجش بالنون والجيم والجمة وهو ان يزيد
في السمن بلا رغبة فيه ليخدع غيره قوله باب ما ينهى من الخداع في البيوع قوله قال
ايوب يخادعون الله كما يخدعون آدميا وفي بعضها كانما يخدعون آدميا وكلمة زايدة
اي الخداع اشد من المجاهرة فكذا الحيلة قوله باب ما ينهى من الاحتجاب قوله والاحتقاح
وشرة الدم على الاحتمال ومعنى الحديث ظاهر قوله باب اذا غصب بالجهة ثم الهلة قوله
تستطيب هذا بعد تحصيل الرضا ومن المفوض منه بالقيمة ظاهر فيكون بمنزلة
الابراء عن الحاية واما الجنث ففي طريقه وهو شيء آخر ولهذا يطيب التصرف في القيمة
من المغصوب منه فكما يتصرف هو في القيمة بعد الرضا بها كذلك الغاصب لا يلزم
ثبوت ملك المغصوب منه في البدل والبداية بعد الرضا وعدم ثبوت ملك الغاصب
في شيء منهما بعد ما كان كل من الغاصب والمغصوب منه مالكا لواحد واحد منهما
وبالجملة ان غصب مال الغير بدون رضاه شر محض واما الحيلة فنوعان مختلفان
فانه فرق بين الحيلة لدفع الشر وبين الحيلة للشر بالاولى نظير التورية والثانية
نظير الجذاع واعلم انه قال اكثر علماء الحنفية الواجب على الغاصب رد العين ما دام
قايما وهو الموجود لا صلا ورد القيمة مخلص خلقا قوله باب بالاضافة ومعنى
الحديث ظاهر وكذا يفهم منه الكراهة بكلام يودي الى خلاف الحق بنوع حيلة قوله باب
في النكاح قوله لا تنكح على صيغة المجهول ومعنى الحديث ظاهر والاستيذان الاعلام وكيفيا

اذنها والاستيمار طلب الامر من الثيب وعلى اعلام البكر
وقال بعض الناس ابو حنيفة وهذا يعني بما ان حكم القاضي ينفذ عندهم ظاهرا وباطنا في بعض
الاحكام قوله يجمع بتشديد الميم المفتوحة على صيغة اسم المفعول قوله فسمعته قال في الفتح
يعني انه ارسله فيذكر عبد الرحمن بن زيد والاخاء قلت واخرجه ابن عمر في مسنده ومن
طريق الاسماعيلي قال عن سفيان عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن القاسم ان خنساء
فذكره في مسنده وقد تقدم في النكاح من رواية مالك عن يحيى بن سعيد موصولا
وبيان من ارسله والاختلاف فيه انتهى اعلم ان عبد الرحمن ويجمع ابنان ليزيد
وهو ابن جارية بالجيم والراء وصحف البعض فقال بالمهملة والمثلثة وهو تصحيف
كما في الفتح والمراد بعبد الرحمن المذكور في قوله واما عبد الرحمن فسمعته
يقول عن ابيه فهو غير الاول اذ هذا ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر ثم قال الشيخ
ابن حجر لم اقف على اسم الاخوة ولا على المراد بجعفر وبجاسر الكرماني بان المراد
جعفر الصادق وكان القاسم جده لامه وفي على ان القصة المذكورة وقعت
وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبد الرحمن بن زيد بن جارية
في سنة ثلاث وتسعين وقد اجبرت المراة بحديث خنساء فكيف يكون في مثل
تلك الحالة وابوها ابن ثلث عشرة سنة او دونها انتهى وفي هذه السنة ولادة ابي
حنيفة رح ايضا قوله الايم بفتح الهمزة وشدة التحتية وهي المراة التي لا زوج لها
بكرا او ثيبا والمراد منها ههنا الثيب قوله وهما فيها والحنفية تمسكوا بقول علي رضي الله
عنه شاهداك زوجاك حين اتاني رجل على امراة انه تزوجها واقام عليه شاهدين
وحكم علي بصحة النكاح منهما والتمست المراة ان تزوجها بنكاح جديد لعدم
النكاح قبل وللعيني كلام لا يجري من نوع تعصب لا يجري كلام من زيد في مذهب ابي
حنيفة ذلك والانصاف من يتجنب الاوصاف قوله باب ما يكره من احتيال المراة قوله فاجاءها
اي قطع ومنه قوله مخافيز جمع مخفوز بضم الميم وسكون الجيم وضم الفاء قوله جوست
اي لمست باللسان واكلت قوله العرفط بضم المهملة والفاء وسكون الراء آخره مهملة
شجر خبيث الثمر قوله ان اناديه بالنون بعد الهمزة في بعضها ان ابادره بموحدة بعد الهمزة
ولا يخفى ان هذا الحديث يخالف كما مر ان المراد بين المتظاهرتين عائشة وحفصة
واتى اكلته صلى الله عليه وسلم زينب قال الكرماني لعله صلى الله عليه وسلم شرب
في بيتهما فاقصتان وكان الاحتمال بمقتضى الطبيعة للنساء وقد يقضي غيرها انتهى ملخصا
ونقله العيني ولم يتكلم عليه قال في الفتح جمع الكرماني بينهما بان قصة حفصة رضي الله
عنها سابقة وليس فيها سبب نزول الاية ولا تعيين بخلاف قصة زينب رضي الله عنها
فيها طوطت انا وحفصة وفيها تصريح بان الاية نزلت في ذلك الى ان قال بعد ذلك

ما حكاه ابن التين عن الداودي ورده عليه بما هو قصة اخرى والحديث الصحيح لا يرد بمثل ما حكاه
انتهى قوله باب ما يكره من الاحتيال قوله سرع بمهملة مفتوحة آخره جيم بيمامة اراه ساكنة
قرية من طريق الشام مما يلي الحجاز مصروف وغير مصروف والمقصود ان لا يخرج بالحيلة بانه
يخرج للتجارة او نحوه ومقصوده ومنه الفرار من الطاعون بخلاف ما اذا كان مقصوده
ذلك فلا حيلة فيه قوله باب في الحيلة والشفعة قوله لخالف الرسول صلى الله عليه وسلم كما ياتي
من الحديث وفيه ان ليس لنا مثل السوء بالفتح فلا ينبغي ان يفعل ما به يعود الينا مثل السوء
اي الصفة الردية قال العيني التشنيع على ابي حنيفة رح من عروجه لان ابا حنيفة في اي قوليه
قال هذه المسالة على هذه الصورة بل الذي قاله ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع في هبته
بشرائط واستدل ابو يوسف عليه الصلاة والسلام الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اي ما لم يعوض
رواه ابو هريرة وابن عباس وابن عمر واخرج الحاكم حديث ابن عمر وقال الحديث صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه قال العيني فكيف يحل ان يقال في هذا الامام الذي عمله وزهده لا يحيط
بهما الواصفان انه خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف فاته وقد اجمع على احاديث
هو واحد الثلثة المذكورين واما الحديث الذي اخرجه للخصم فلم ينكره ابو حنيفة بل عمل بخلافه
فعمل بالحديث الاولين في جواز الرجوع وبالثاني كراهة الرجوع واستنباط لا يحوم الرجوع
كما ذكروا وفعل الكلب يوصف القبح لا بالحرمة ثم قال العيني والقابل ان يقول القابل الذي
ان ابا حنيفة خالف الرسول صلى الله عليه وسلم انه ايضا خالفت في الحديث يحتج به انتهى واما
روى انه عليه الصلاة والسلام قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية او يهب هبة يرجع فيها الا والد فيما
يعطي ولده فلا ياتي مذهب ابي حنيفة لان الرجوع فيها مكروه عنده والحلال يغني المكروه قوله
ثم محمد ابي اسدوه بالسين المهملة والجيم والمراد اثباته يريد البخاري اثبات التناقض في كلامه
حيث اثبت الشفعة بالجوار بكسر الجيم وعنده ثم ابطالها حيث قال لا شفعة فيه لانه ما ياتي
صار شريكا لمالكها ثم اشتري منه الباقي يصير هو احق بالشفعة من الجار قال العيني هذا
التشنيع آخر على ابي حنيفة وهو غير صحيح لان هذه المسالة فيها خلاف بين ابي يوسف ومحمد
وابو يوسف يرى بذلك ومحمد يكره بذلك وبه قال الشافعي رح قوله بسبقه بفتح المهملة صاد
ادسينا وفتح القاف وسكونها القرب كذا في الكرماني واستدل ابو حنيفة ان للجار
الشفعة بعد المخالط في نفس المبيع وهو الشريك ثم المخالط ثم الجار في حق المبيع الاقرب
بالكر والطريق وهو حجة على الشافعي كذا في العيني ورحم الله علماء الحنفية حيث ينقلون
مذاهب الائمة ولا يتجاوزون الى ما فيه سوء ادب وان صدر عن احد فلا يرتضيه جمهور
اصحاب ابي حنيفة ثم العجب من البخاري انه لم ينقل الحديث الذي اخرجه الحاكم عن ابن عمر
وكان من شرائطه ولم يقلع وهو مع ذلك طعن في ابي حنيفة انه خالف رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله قلت لسفيان هذا قول اهل بن عبد الله قوله ان معمرا ليقول هكذا قال ابو بكر

بشير الى ما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم عن ميسرة عن عمرو بن شرحبيل عن ابي بكر
بلحديث دون القصة اخرجه النسائي والمراد على هذا بالحالة ابدال الصحابي بصحابي آخر
وهذا هو المعتمد لما قاله الكرماني انتهى قوله قال لكنه اي قال سفيان لكن ابراهيم بن ميسرة قاله
قال هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان كذا في العيني قوله فاذا ان يحتمل
ذلك قد عرفت ان تجويز مثل هذه الحيلة انما هو لدفع ضرر وان اشتراط مثل هذا الابطال
حق مكروه قوله ولا يكون عليه يمين اي يحتاج الى اسقاط الشفعة ولا يكون عليه يمين ولو
كان كبيرا بتوجه اليه يمين والحاصل ان الشفعة ليست في الدار الموهوبة فاذا وهبها المشتري للاجنبي
يحلف انه ما اشتراها وان لهبة حقيقة قوله باب احتيال العامل ليهدى له على صيغة
المجهول قوله ابن اللبية بضم اللام وسكون الموحدة وكسر الموحدة وشدة ياء النسبة قوله اذا
اشتري لايخفى اذ يراد هذا الحديث والحديث الآتي الذي رواه مسدد ليس في محله ولا دري له
باعتبار غير الغضب على الحنفية تجاوز الله عنه وعنهم جميعا وقد عرفت الاجوبة مفصلا ومجملا
من ان مرجوح الحيلة فانما يجوز بضرورة قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب التعبير التعبير لاحد اربعة آخر ما يؤول اليه امر الرؤيا والصالحة ما علم صوابها
او تعبيرها والرؤيا في المنام كالخواطر في اليقظة كل منها بخلق الله تعالى وكما ان الامور
المتناهية يخطر في اليقظة كذلك قد يكون مخطورة في النوم وكما ان الخواطر المرتبة على
اهل الصفا صافية كذلك الامور المرتبة في النوم واضدادها في اضدادهم وهذا
لا ينافي كون الكل بخلق الله تعالى ولا ان يكون بعضها باعانة الملك وبعضها باعانة الشيطان
ولا ان يكون بعضها بمناسبة الامزجة وبعضها بدونها وعلى ذكر يا بجمعتم كثير من الاقوال
التي ذكروها بالجملة فمرجع الجميع من الخواطر والامور المرتبة في المنام الى الخلق حقيقة
وان عرفوا من الاسباب العادية في غيرها قوله وهو المعتمد هذا ادراج من الراوي
ذوات العدد كثيرة قوله حتى فجيء الحق بلفظ المالضي اي جاءه الحق اي الوحي قوله الجهد
بالفتح والضم قوله بوادره جمع البادرة وهي اللحمة بين المنكب والعنق قوله لا يجزيك الله من
الاجزاء قوله ابن اخي وفي بعضها يا ابن اخي قوله او يجزيك الهمزة للاستفهام والواو
للعطف قوله مورزا بالهمزة والزاي المشددة ثم الواو اي مسترق في مقوي قوله يتردى اي
يسقط قال في الفتح فبينما هو صلى الله عليه وسلم غاد يعني تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف
فرفع رأسه فاذا جبريل عليه السلام على كرسي بين السماء والارض منزعجا يقول
يا محمد انت رسول الله حقا وانا جبريل فانصرف صلى الله عليه وسلم وقد اقر الله عينه
وانشط جأشه ثم تتابع الوحي ويفهم من الفتح ايضا ان الجبل كان جبل ثبير وفيه ايضا
ووقع في رواية الطبراني ان مجيء جبريل عليه السلام كان لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم

ان يرجع الى اهله فانا بجبريل وميكائيل عليهما السلام فهبط جبريل الى الارض وبقي ميكائيل بين السماء
والارض فانتهى وقدس وكبره صلى الله عليه وسلم اسرافيل اولا مدة ومن هيئتهما ظهر وجههما مختص
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في بعض الادعية بقوله اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل قوله
بذروة الذروة بالكسر والضم في القاموس ذروة الشيء بالضم والكسر اعلاه انتهى وعلى بعضهم
تمثيله ايضا والجاش بالجيم والهمزة النفس والاضطراب في القاموس الجاش رفع القلب اذا
اضطرت عند الفزع ونفس الانسان وقيل الابهمزة ومعنى الحديث ظاهر مذكور في اسباق وهو
الصحابي قوله باب رؤيا الصالحين قوله جزء من ستة واربعين جزءا لو كان عمر صلى الله عليه وسلم
ثلاثا وستين سنة وبعث وهو عليه الصلاة والسلام ابن اربعين فمكثت مدة من عمره
صلى الله عليه وسلم ثلاث وعشرون وكان في ستة اشهر فهذا رؤيا صالحة قوله باب الرؤيا الصالحة
قوله من النبوة اي في حق الانبياء عليهم السلام كذلك فعلى الاتباع ليس من النبوة بل من التبعية
قوله والحلم بالضم وسكون اللام وقيل بضمتين وهو ما يراه النائم من الامر القبيح قوله باب
رؤيا الصالحة ومعنى الاحاديث ظاهر قوله باب مبشرات قوله لم يبق من النبوة الا المبشرات
صيغة لم يبق وان دلت على انتفاء البقاء في الكن لتحقق وقوعه عبر به عن الاستقبال قوله
باب رؤيا يوسف عليه السلام يعني ان رؤيا الصادقة من الله تعالى عبادة فكانت قبل الانبياء
عليهم السلام بل وكانت لبعض الكفار ايضا قال ابو عبد الله ذكره على سبيل الاستطراد
وعلى هذا القياس ذكر باب رؤيا ابراهيم عليه السلام ومعنى ما فيه ظاهر ولم يزد حديث
الكفاية بالكريمة وتفسيرها قوله باب الحق الحلم الرؤيا قوله ارواحهم للهمزة والواو قوله التي
في البيع الا ان الحق فيها يستلزم التأخير في العشر الاواخر بخلاف العكس ومعنى حديث الباب
ظاهر قوله باب رؤيا اهل السجون قوله واذكرا فنقل اشارة الى قوله ثم واذكر بعد امة ومعنى الحديث
ظاهر قوله باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قوله فليعفت بفتح الفاء وكسرها قوله فتفرد اي
الحق ابي الرؤيا الصالحة لاضغاث احلام ومعنى الحديث ظاهر قوله لا تتكونن بي لا يتشكل بشكلي
ولا يقدر ان يكون مثلي في وكان حدي ومشفقي ومرشدي قد سمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرؤية الرؤيا
في المنام على عمومه يعني ان بعض اولاده رأى النبي صلى الله عليه وسلم على صورة غير صورته في
الخلق وصدقه في رؤياه وعبر عما ظهر انه غير صورته وقد كان ارشد جدي من صلى صلوة كذا
فانه يرى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي ذلك الفتى وتترى برؤيته صلى الله عليه وسلم وذكرت
تلك الصلوة في شرحي لشرعة الاسلام الكبير والصغير وقال جدي ومرشدي قدس سره ان من
رأى النبي صلى الله عليه وسلم فقد رآني لكوني كل احد على حاله وعماله قوله باب رؤيا الليل
من ادم بضم الهمزة وسكون المهملة قوله الطوافين بضم المهملة وخفة الفاء قوله وساق الحديث
خمسة وثمانين بابا وهو الى رأيت ظلة بضيق السمن والعسل فأرى الناس يتكففون
الى آخره ومعاني الاحاديث ظاهرة قوله وكان عمر يفيد الحيث ثم اسنده بعد ذلك

كانه تذكر ولفوره الله كذا في الكرماني وقال في الفتح قال اسحق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث
به فيقول كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يذكر عبد الله بن عبد الله في المسند جاوه ربيعة بكتاب يده
عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما فكان لا يشك فيه بعد ﴿ باب الرؤيا بالنهار وقال بعضهم
باب رؤيا النهار بالاضافة ﴿ ام حرام بفتحتين قال الكرماني وكانت خالته صلى الله عليه وسلم
من الرضاع حالة انتهى كلامه في الكرماني ﴿ وملحان بكسر الميم ﴿ تغلي راسه فيه اياما الى وجوب
الاغتسال له عليه الصلوة والسلام الى الغد ﴿ ما يضحكك بضم التحتية وبالخاء المثلثة
والوحدة وبالجيم اي وسط البحر ﴿ زمن معاوية قال الشيخ ابن حجر المراد بزمنه زمن امارته
على الشام في خلافة عثمان رضي الله عنه مع انه لا تقوم في الحديث لاثبات الخلافة ونفيها
بل فيه اخبار بما سيكون فكان كما اخبر صلى الله عليه وسلم انتهى لكن فيه اثبات كونهم
غزاة في سبيل وكفى بهذا فضلا لهم ولو لم يكن لهم فضل الا انهم ام حرام اينكون
منهم وبالجملة يعرف منه فضل اولئك الجماعة وان لم يقهم منه خلافة معاوية بل يمكن ان يكون
فيه اشارة الى كونه من الملوك وكفاهم فضلا الاضافة المذكورة في قوله عليه الصلوة
والسلام من امتي وضحكه عليه الصلوة والسلام فرحا بذلك مع تسميتهم غزاة و
كما يعرف من الحديث فضل اولئك يعرف منه فضل من ارسلهم فوله يضحك الخبث
الافعال ﴿ باب رؤيا النساء ﴿ فوجع بكسر الجيم وابواب السابق كنية عثمان ومعنى
الحديث ظاهر وهذا الحديث يهدم الدعاوي الجماعة بضمون ادخال الجنة لاتباعهم ويكتبون
اسمائهم واسماء شيوخهم وسيلة الى نجاتهم من عذاب القبر ﴿ باب الحلم من الشيطان
ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب اللبن ومعنى الحديث ظاهر ﴿ الري بالكسر ﴿ وشربة التحتية
باب اذا جرى اللبن ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب القميص في المنام معنى الحديث ظاهر ﴿ باب
جر القميص في المنام ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب الخضر في المنام بضم الخاء وسكون الضاد
المعجمتين جمع اخضر وفي القسطلاني بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي بعضها الروضة الخضراء
وفي نسخة عتيقة جمع بينهما ﴿ عمارة هو وعباد بضم الاولى وخفة الثانية ومعنى الحديث
ظاهر ﴿ الوصيف الى الخادم ومعنى الحديث ظاهر ونعم مد فضل عبد الله بن سلام وتقواه
وصدق كلامه ﴿ باب كشف المرأة في المنام ﴿ في سرقة في القاموس محركة شقق الحرير
الابيض او الحرير عامة الواحدة بها انتهى ﴿ باب الحرير في المنام وبيان السرقة مثلا
انها الحرير خاصة او عامة ﴿ فاذا هوانت في هذ الحديث تقوية لمذهب سيبويه في قولهم
كنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي بالرفع وشذ في التنزيل
فاذا هي حية تسعى بالرفع على حد ما قاله الكسائي من قوله فاذا هو ايا ها بالنصب
﴿ باب المفاتيح في اليد ﴿ قال محمد قيل اراد به البخاري وقال الشيخ ابن حجر انه اراد به محمد
الذهري وكنيته ابو بكر وكان المراد بجوامع الكلم الكلمات القليلة مثل القواعد الكلية
الدالة على جزئيات غير متناهية والله اعلم ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب التعليق

بالعروة و الحلقة ومعنى الحديث ظاهر ﴿ وانا متمسك هذا ظاهر في انه متمسكا في حالة
الانتباه وليس ببعيد من قدرة الله تعالى ﴿ باب عمود الفسطاط بالضم والكسر الرواق
﴿ تحت وسادته في رواية الشيخين عند تحت قال ابن بطال وسالت المهلب
عن ترجمة عمود الفسطاط تحت وسادته ولم يذكر في الحديث عمود فسطاط انتهى كلامه ذكره في
كتابه ودينه ان السرقة مغروزة في الانف على عمود كالخباء وان ابن عمر رضي الله عنهما انما قللها
عن عمودها فوضعه تحت وسادته وقام هو والسرقة فامسكها وهي كالهودج من استبرق
فلا يريد موضعا من الجنة الا طارت به اليه ولم يرض بعد هذه الزيادة فلم يدخله
في كتابه انتهى الاوجز والاصوب بباب البخاري ان يقال انه اشار الى انه لم يطلع
لهذا حديثا ﴿ باب الاستبرق ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب القيد في المنام القيد
في الرجل والغل في العنق ﴿ قال محمد هو ابن سيرين بالسند السابق وكان او حد بالتي
تعبير الرويا حتى قيل انه يوسف هذه الامة ﴿ وكان يكره الغل لانه علامة الثبات
﴿ عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اصل الحديث كما في الفتح ﴿ وادرجه بعضهم اختلفوا
فقال بعضهم من لفظ وكان يقال الى لفظ في الدين كله كلام رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقيل كله كلام ابن سيرين وقيل القيد ثبات في الدين كلام رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقيل كان يكره فاعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابي هريرة وقال بعضهم
لا ادري اهو في الحديث ام كلام ابن سيرين كذا في الكرماني ﴿ ابين اذا لا اخال فيه فانه للترجي
فيه معضول عن الموقوف كذا في الفتح حيث ذكروا قول هذه وذكره المتقي بصيغة
المجهول ايماء الى ذلك ﴿ باب العين الجارية في المنام ﴿ فحضناه بتشديد الواو
اي اقمنا بجذبته في مرضه ﴿ ابا السايب كنية عثمان ﴿ واريت على صيغة المجهول ﴿
باب نزع الماء من البير حتى يروي الناس بفتح الواو ﴿ ذنوبا بفتح المعجمة الدلو المملي
﴿ عربيا بفتح المهملة وسكون الراء الدلو العظيم المتخذ من جلد البعير كما في الفتح عبقريا هو
الكامل الحاذق في عمله ﴿ فرية بفتح الفاء وكسر الراء وشدة التحتية اي يموتها عملا والعطن
بفتحتين هو ما يعد للشرب حول البير من مبارك الابل وهو الابل كالوطن للناس وسلم
عن الاختلاف والتخالف ولعله كناية عن اطاعتهم له ﴿ وضرب الناس ضبط في نسخة
عتيقة بزنة الناس في الاحاديث المذكورة في هذه الابواب وكانه من ضربت الطين ذهبت
بتثقيل الزاي قال القسطلاني نا قلا عن ابن الاثيري معناه حتى رووا واوردوا بلهم
وضربوا لها عطنا وقال القابسي عما ض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل
يا هو خلافهما جميعا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين جميعا ﴿ من يدي ابي بكر دينه
معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقعت البايعة بن كتب اسم الصحيفة
التي كانت في يدي ابي بكر وعلم سرها فعله ابو بكر وهذا امر لا يعرفه القائفون

وان استكره القاموس قوله باب نزع الذنوب او ذنوبين ومعنى الحديث ظاهر قوله وفيه ضعف لعله اشارة الى بيادي حال خلافة حين ارتد بعض قبايل العرب وظهر فيه مسيلمة والعنسي وامثال ذلك وقل فتح البلاد من الكفار وقيل الضعف باعتبار قلة مدة ولايته وقد كثر الفتح في زمان عمر وقوي شوكة اهل الاسلام وظهر مجلتهم على الممكنة ومكنهم وقدر قلوب الاعداء وقوفهم الا لخوف ما تمر من الخلاف فيها قوله باب الاستراحة في المنام ومعنى الحديث ظاهر وفيه المطابقة بقوله ليريحني ولا تناقاه بين البير المذكور سابقا وبين الحوض المذكور ههنا قوله باب الفقر في المنام قوله لرجل من قريش علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخ اما ايا القرائن واما الوحي كذا في الكرماني وفي الفتح تردد من الرواية الاخرى انه عمر بن الخ انتهى ولعل التغيير بقوله لرجل من قريش للتعظيم والبيان بعد الابهام بات من الملاءة قوله باب الوضوء في المنام ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الطواف بالكعبة في المنام قوله فذهبت التفت هذا بعض آخر من الرويا فيها رؤية الدجال ومنها رؤية عيسى عليه السلام بما قبله قوله باب اذا اعيط فقتله اي بالغي بعد شربه قوله اتيت بما صيغة المجهول ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الامن وذهاب الروع في المنام الترقوة بالفتح اي الفتح والخوف قوله مقمعة بكسر الميم الاولى وبالجمع مقامع وهي العمود او شيء كالمحجن يضرب به راس الفيل كذا في الكرماني وفي نسخة بالفتح كذا في القسطلاني قوله بغير ضبط الكرماني من العبارة وبوافقة نسخة حتيقة وضبط القسطلاني من التعبير اولا ثم قال يقال عبارويا مخففا ومثقلا والتخفيف اكثر قوله رجل صالح في الرواية الاتية لو كان بكثرة الصلوة من الليل واشال هذه الرويا من المكوفات عالم الملكوت لاهل الصلاح قوله بقيلان بي بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة من الاقتال عند الادبار وبي متعلق به قوله لم ترع بعضها الى ترع بجر في الناصبة قوله وقفوا بي بالقاف والفاء من الوقف قوله باب الاخذ على اليمين ومعنى الحديث ظاهر قوله باب اذا طار الشيء في المنام فيروز اي الديلمي اليماني صحابي روى عنه ابناه الضحاك وسعيد وعبد الله انتهى وفي بعض المهذب فيروز الديلمي اليماني صحابي له احاديث وهو الذي قتل الاسود الذي ادعى النبوة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن عثمان وقيل في زمن معاوية بعد الخمسين قوله باب اذا راى بقرا تنحر عند البقر هم الصحابة المقتولين يوم احد واول الخير بما حصل لهم من الثواب قوله اراه بضم اوله وقائله البخاري كذا في الفتح قوله او الراوي عن ابي موسى كما في الكرماني وجوزه القسطلاني وروي بصيغة الجزم بالرفع كما في مسلم وغيره قوله وهجر بفتحتين وبسكون الثاني وهي قوله للحجر بلد باليمن او غيره واليمامة بفتح التحتية وخفة الميم بلاد بين مكة واليمن قوله والله خير اي ثواب الله خير للمقتولين قوله بعد يوم يدري في رواية بعد بالضم اي بعد احد ونصبت يوم الى ما جاء الله بها بعد الثمانية من تثبيت قلوب المؤمنين

ويحتمل ان يكون المراد بعد الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بعد الموعد كان بعد احد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بلد فلم يجد المشركون فسميت بدر الموعد قارشادا بالصدق الى انهم صدقوا الوعد ولم يخلفوا فاثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قرظة وخيبر وما بعدها والله اعلم كذا في الفتح قوله باب النفخ في المنام ومعنى الحديث ظاهر وفيه اشارة الى سرعة دفعها وانحلالها بسهولة قوله باب اذا رمى ومعنى الحديث ظاهر قوله باب المراة السوداء ومعنى الحديث ظاهر قوله باب المراة التائرة الراس ومر الحديث والمناسبة بين الرويا وتعبيرها ان المراة لا تخلو اغلب شعرها والسودان من الالوان مناسب بالظلمة وانتشار الشعر للراس تكون للنساء عند شدة المصيبة والامراض والكل مناسب للوباء قوله باب اذا راى انه هز سيفا اي حرك ومعنى الحديث ظاهر قوله باب من كذب في حلمه قال القاموس الحلمة بالضم وبضمتين الرويا قوله القري القري اي الكذب الاكاذب لانه كذب في شيء هو من اجزاء النبوة فالكاذب فيها كاذب على الله تعالى قوله ان يري بضم اوله وكسر آخره قوله باب اذا راى ما يكره قوله تمرضني اي اذا رايت ما يكره الذي يعذب الرجل على به فاذا ما رايت ما يعبر عنها بالمرض فمرضني فلما سمعت وشغلت ما في الحديث حفظت من شرها قوله باب من لم ير الرويا قال الكرماني المعتبر في اقوال العابرين قول العابر الاول فقيل ذلك اذا كان مصيبا في وجه العبادة اما اذا لم يصب فلا اذ ليس الاعلى اصابة الصواب لمعنى الترجمة ان من يعتقد ان تعبير الرويا هو للعابر الاول اذا كان مخطئا ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم للصديق اخطات بعضا انتهى وقال الشيخ ابن حجر كانه يشير الى حديث انس رضي الله عنه وفي الرويا الاول للعابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشي ولكن له شاهد اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة باسناد حسن وصححه الحاكم عن ابي رزين العقيلي رفعه الرويا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وهذا لفظ ابي داود وفي رواية الترمذي سقطت وفي مرسل ابي قلابة عند عبد الرزاق الرويا يقع على ما يعبر مثل ذلك رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها واخرجه الحاكم موصولا بذكر انس وعند سعيد بن منصور باسناد صحيح عن عطاء كان يقال الرؤيا على ما اولت وعند الدارمي باسناد حسن عن سليمان بن يسار عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت امراة من اهل المدينة لها زوج تاجر يختلف يعني التجارة فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ان زوجي غائب وتركني حاملا فرايت

في المنام ان سارية بنفي انكسرت واني ولدت غلاما اعور فقال رسول الله صلى الله وسلم
خير يرجع زوجك انشاء الله صالحا وتلدين غلاما ما ذكرت ذلك ثلاثا فجاءت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم غائب الى عائشة فسئلها فاخبرتني بالمنام فقلت
لين صدقت رؤياك ليموتن زوجك وتلدين غلاما اعور فجاء فعقدت تبكي فجاء رسول
صلى الله عليه وسلم فقال له يا عائشة اذا عبر تم للمسلم رؤيا فاعبروها على خيرها فان الرؤيا
يكون على ما يعبرها صاحبها في اشار البخاري الى تخصيص ذلك بما اذا كان العابر
مصيبا واخذه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اصبت بعضا واخطأت بعضا فانه
يوخذ منه ان الذي اخطأ فيه اي بينه له لكان الذي بينه له هو التعبير الصحيح ولا
عبرة بالتعبير الاول قال ابو عبيده ويحتمل معنى قوله الرويا الاول اذا كان العابر الاول
عالما مصيبا والا فلمن اصاب بعد اذ ليس المدار على الاصابة في تعبير المنام ليتوصل
بذلك الى مراد الله تعالى فيما وعليه ان يخبر بما عنده ويبين ما جهل الاول قال النخعي ان
جمع هذا التاويل لا يساعده حديث ابي دين انتفع اذا عبرت وقعت الا ان يدعي
تخصيص عبرت بان عابرها يكون عالما مصيبا انتهى قال العيني قلت هذا الذي ذكره غير
مناسب فيفوق الترجمة يفهم من له ادنى ادراك وذوق انتهى قوله اصبت بعضا واخطأت
بعضا قال الاسماعيلي السبب فيه ان الرجل لما قاص على رسول الله صلى الله عليه وسلم
رويا ه كان النبي صلى الله عليه وسلم احق بالتعبير من غيره فلما طلب ابو بكر التعبير
كان خطا هكذا في الفتح وفيه ايضا اتى خلاف ما يتبادر فان الظاهر انه صلى الله عليه
وسلم اراد بالاصابة والخطاء في تعبير الرويا وقال بعضهم في تعبير الماء والعسل بالقرآن
وحده وكان حقه ان يعبر بامرين الكتاب والسنة نقل ذلك عن الطحاوي ويويده
تعبير النبي صلى الله عليه وسلم الذي في المنام انه كان في احدى اصبعي سمنا وفي احرى
عسلا فانها اعلقها فلما اصبحت ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يقرا الكتابين التوراة والفرقان وكان يقراهما وله وجه آخر باني
قريبا قوله ليقطعه به وهذا اشارة الى ما وقع في خلافة عثمان لكن تعبير ابي بكر يقوله
فيقطعه به ثم يوصل له فيعلوبه بعد وقوع قتله لابد ان يوول بالعلو الوصول
الى درجة الشهادة ويحتمل ان يكون هذا وجه الخطاء ثم الاولى ان يكف عن التعبير بالخير
يظهر النبي صلى الله عليه وسلم بعد اقسام ابي بكر وان لا يبين وجه الخطاء لابي بكر فمن
اين ذلك ومن اين معرفته بما لم يعرفه الصديق ولو كان ذلك امرا يعرفه الناس
لبينه النبي صلى الله عليه وسلم اذ لم يكن من السر المكتوم ثم الاستدلال بالحديث
المذكور في الباب ان الرويا واقعة على تعبير المجيب فيه اذ لما وشعب للنبي صلى الله
وسلم حققها قيل لتعبير ابي بكر كان ذلك بمنزلة التقرير قيل لتعبير ابي بكر افلا تقاسم

عليه تعبير المعبر الاول مطلقا بعد هذا الاحتمال ويلايمه ما ذكره الاسماعيلي ويويد له ويحمل
هذا يجتمع الاحاديث الواردة في هذا المقام قوله لا تقسم فانك لا تحسن لصلحة رايتها قوله باب
تعبير الرويا بعد صلوة الصبح قوله فتبلغ بالمثلثة آخره مجمة اي بكسر قوله مجلوب بفتح الكاف
وشدة اللام قوله فيثرثر بالمجمتين اي يقطع قوله منوصنوا بالمجمتين على لفظ الماضي اي
صاحوا قوله فينعر بسكون الفاء وفتح المجمة اي يقطع قوله فزاي فتح قوله يحشها بفتح المهملة
وبالمجام الشيئ المشددة يوقد للنار في القاموس حش النار اوقدها قوله معتمة من الاغتمام
وهو طول الثياب وكثرته قوله صعد بضم المهملتين اي ارتفع كثيرا وضبط بفتح العين و
استبعد ضمها قوله الرها بالفتح السحابة ومعنى الحديث والمناسبة بين الرويا والتعبير
وقد مر بيذ منه قوله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن باب ما جاء في قول الله واتقوا قوله الري بفتح المهملة وشدة
التحتية قوله فيقال لا يدري مشوا فيه اعياء الى اداء هذه الجماعة كانت حديثي الاسلام فلا منه
اما يقال وجه الفهقري اذا جاء وجع فورا الى ما جاء منه والى خلف فقيه اشارة الى سرعة
الرجوع في الاسلام والخروج منه واما اذا جاء وسكن مدة معتدة ثم رجع فلا يقال الرجع
الفهقري الا بتكلف ومجاز والحمل على هذا اما من رعايتي من قوله صلى الله عليه وسلم حكاية
عن الله عز وجل ما احدثوا بعدك فان المطلق يحمل على المقيد في مثله وقال العيني ان
لفظ ما احدثوا شامل لاهل الردة والظلم انتهى فعلى الاول مختص باهل الردة وعلى الاخر
شامل لهم ولغيرهم وجوز الكرماني الاحتمالين المذكورين وبالجملة يويد ما ذكر تخصيل الشيعة
من نسبة الارتداد الى اكابر الصحابة الذين ورد فيهم قوله تعالى والسابقون الاولون
من المهاجرين الاولين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه
ذلك الفوز العظيم الآية وقوله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم الى آخر السورة
ونحوها قوله اذ نفتن على صيغة المجهول ومعنى الحديث ظاهر قوله احتلبوا بالمجمة والجيم
على صيغة المجهول اي سلبوا من خلبه بمعنى جذب وانتزع قوله سعفا اي بعدا وهم
الذين قالهم ابو بكر رضي الله عنه ومر الحديث ظاهر قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
سترون قوله سمعت عبد الله هو ابن مسعود قوله من خرج من السلطان مات
ميتة جاهلية بكسر الميم حيث لم يعرفوا اماما مطاعا اي يموت عاصيا ومنه يعلم
معنى ما روي من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية وكذلك فيه حيث
حث على الاطاعة له وعدم الخروج عنه واراد حقوقه والصبر على اذاه الا ان يقاتل
ويحارب معه كما كان بين طوائف العرب في الجاهلية قوله الا مات في بعضها مات
بدون كلة الاستثناء وهو ظاهر واما بنه كلة الاستثناء فلا بد من تقدير نفي قبلها
قبلها كان يقال فما مات الا ميتة او يقال كلة الا زايدة والاول اقرب قوله جنادة
بضم الجيم وخفة النون هو في مشطنا بفتح الميم ابي في مشاطنا وكراهتنا قوله بواحا

بفتح الموحدة وخفة الواو وبالمهملة اي يظاهرا مكشوفا ومعنى الاحاديث ظاهر قوله
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة بضم المهملة وفتح المعجمة و
سكون التحتية اخره تاء تانيث اي صبيان او سفهاء وفي الحديث يجاء بدي فلانة بلفظ التانيث
وفي بعضها ابدي فلان على لفظ الجمع وغلمة بكر المعجمة وسكون اللام ومطابقته باعتبار قوله
على هؤلاء ابكونوا منهم وهذا المعنى ترجم البخاري بما ذكر تنبيها على انهم كانوا سفهاء
قال القسطلاني وكان ابو هريرة يعرف اسمائهم وكان ذلك من الجواب الذي لم يبينه
فلم تبين اسامي امراء الجور واحوالهم لغير كان يكني عن بعضهم ولا يصرح
به خوفا على نفسه قال وورد الاحاديث في لعن الحكم والد مروان اخرجها الطبراني
وغيره قال وان ابا هريرة كان يمشي في السوق ويقول اللهم لا يدركني ستة
سنين ولا امارة الصبيان فاستجاب الله تعالى دعائه فمات قبل ستين سنة
قال في الفتح وفي هذا اياء او اشعار الى ان مدة ملكهم كانت ستين سنة وهو كذلك فان يزيد بن
معاوية استخلف فيها قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل قوله من شر قد اقترب
قال القسطلاني اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان
ومعاوية بين علي ومعاوية قوله ردم ياجوج اي سدهم وفتنة الياجوج يكون في آخر
الزمان واما فتنة الواقعة خلال يموتهم في الحديث الثاني فالعلو الوارد فيها ما جرى
على اهل الحرمين الشريفين من وقت يزيد الى آخر وقت الحجاج قوله تسعين باب جعل
صلى الله عليه وسلم طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما بحيث
انطوت حتى صارت كالخاتم قوله او مائة بان عقد عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى
كذا في القسطلاني قوله باب ظهور الفتن قوله يتقارب الضمان حتى يكون السنة
كالشهر وهو كالجمعة وهي كاليوم وهو كالساعة وذلك من استيلاء الغفلة والغفلة
عن المعاد او بتقارب اهل الزمان في نزع العلم والعمل وقيل بالعدل والرجاء وفيه انه
لا يناسب كونه من الفتن المعدودة معه قوله ايمر بفتح الهمزة وشدة التحتية وخفة
الميم اي ايتي شيء هو وضبط بعضهم بخفة التحتية قوله القتل القتل وفي بعض الروايات
القتل والكذب ومعاني احاديث الباب ظاهرة قوله باب لا يأتي زمان الا الذي بعده
شر منه وهذا اما اخذ ما شاع على السن العجم كل يوم بيز ومعنى الحديث ظاهرة
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا قوله لعمراي ابن دينار قوله
امره الظاهر ان الامر هو النبي صلى الله عليه وسلم ومعاني الاحاديث ظاهرة قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا ترجعوا قوله وقتال الكفر هذا الكلام محمول على التغليظ او على اعتقاد الاباحة قوله
عن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن الحميري كما وقع في باب الخطبة في ايام منى من
كتاب الحج وكان حميد رجلا زاهدا اودخل ابو بكرة في العمل قوله دب مبالغة بفتح الدال
المثقلة ويبالغة بكرها كذا في الفتح وفي الكرماني كلاهما بكسر الدال وقراءة العيني والطيبي

الراجع الى الحديث المذكور مفعولا اول ومن هو اي فيه له مفعولا ثان له واللفظان من
التبليغ والتحريف في الفتح وفي الكرماني من التبليغ والتحريف في الفتح وفي الكرماني
من التبليغ او الابلاغ قوله الحضرمي هو رجل امتنع من الاطاعة فاخرج اليه جارية
بالجيم والراء والتحتية السعدي جيشا وظفر به ناحية العراق وكان ابو بكرة يسكنها
فامر جارية بصلبه فصلب ثم القي في النار في الجذع الذي صلب عليه ثم امر جارية جيشه
ان تمر فوا بحال ابي بكرة هل هو على الاستلام والانقياد او لا فقال له جيش هذا ابو بكرة
بعينك وما سمعت بابن الحضرمي وما انكر عليك بكلام ولا سلاح فلما سمع ابو بكرة ذلك
وهو في غرفة له قال لو دخلوا علي بتشديد التحتية ما هششت بقصبة فكيف ان اقاتلهم
لاني ما ارى الفتنة في الاسلام ولا الحركة فيها مع احد الطائفتين وهششت بحاء صيغة
المتكلم من الهيش بالموحدة والهاء والمعجمة كذا في الكرماني وكان معاوية وجه ابن الحضرمي
الى البصرة ليستنهضهم على قتال علي وجه علي جارية بن قدامة فتخصن منه الحضرمي في دار
فاحرقها جارية عليه وفي الطبراني بزيادة بحاء ما ذكروا بنه احرق الدار عليه وعلى من
معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين انتهى قوله باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم ومعنى الحديث ظاهر قوله من تشرف بالفاء وتشديد الراء بحاء صيغة الماضي
اي تطلع بان تصدي قوله تشرفه بالجزم اي تهلكه قوله باب اذا التقى المسلمان قوله عن
يحيى هو بن سعيد المحتوكلي وكان سيئ الضبط فلذا ترك ذكر الاحنف كما ياتي ولم يثبت
مالقاة الحسن مع علي رضي الله عنه ومعنى الحديث ظاهر ولا يدل على ان ابا بكرة اعتقد
في حق علي رضي الله تعالى ما ياتي شائه لانه يحتمل انه اراد ان لفظ الحديث عام فلا اتركه
بمجرد حسن الظن بعلي رضي الله عنه ولعله كان نسيانا يأتي به معذورا ولم اكن فيما اتى به
معذورا قوله باب كيف الامر اذا لم تكن جماعة قوله دخن بفتح المهملة والمعجمة الدخان
اي ليس بخير خالص بل فيه كدورة وقيل المكر وقيل الدغل والمراد لم متقاربين معنى
الحديث ظاهر قوله تلزم جماعة المسلمين وامامهم وهذا يشير بوجوب تبعية الامام
وكذا يشير بوجوب الدخول في الجماعة وحرمة الشذوذ والمفارقة منهم لها نوعان والاول
ظاهر والثاني اذا كان الناس اجتمعوا على واحد ورضوا بعوايه والفقوا عليه فلا يتابعوا
بعده باحد لانه اثارة الفتنة بعد ان تامت ويحتمل ان يجعلا نوعا واحدا ويراد
بالامام الذي له الغلبة العامة على ما فصل في محله قوله باب من كره ان يكثر سواد
الفتن اي اشخاص اهل الفتن قوله خيرة بفتح المهملة والواو وبتحتية ساكنة قوله بعث
بالرفع نايب فاعل قطع الى جيش الى الحرب قوله فيأتي السهم فيرميهما من باب الغلب
اذ الاتيان بعد الرمي كذا في الكرماني قوله او يرميهم فتقبله عطف على قوله فيأتي لا على
ينصب اي يقتل اما بالسهم او بالسيف كما وقع للذين كانوا اسلموا وسيفتح الله عليهم

من اهلهم من الحرة ثم كانوا يخرجون مع المشركين لا يقصد قتال المسلمين بالاتهام كثرتهم
في عيون المسلمين فحصلت لهم المؤاخذة بذلك فرأى عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون
المسلمين وان لم يقاتلوا والمأثوم ذلك كذلك فقد تعاطى فحاليل انفسهم اي بالخروج مع المشركين
وتكثير سوادهم بحيث تقاتل لهم كذا في القسطلاني قوله باب اثم من اشار على اخيه بالكفر
للصلة وخفة الثلثة هو وفي كل شيء وما لا يخرينه قوله فيبطل بالتحتية والجهة المفتوح
حتين وتشديد اللام قوله جذر بالجيم المفتوحة وكسرها وسكون الجهة الاصل اي كانت لهم
كعب الغنائم ومع ذلك حصلت لهم بالكسب من الشريعة المطهرة قوله اثر الوكت
بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فيه سواد في الثوب قوله المجل بالفتح وسكون الجيم
وفتحها هو النقطة التي تحصل في اليد من العمل قوله فتنفطا بنون مفتوحة وفاء مكسورة
قوله متبرا اي مرتفعا بضم الميم وسكون النون وفتح ثاء الافتعال وكسر الموحدة من النبو
ومنه المنبر قوله ولهة اي عجلى زمان يشير الى ان حال الامامة اخذ في النقص منذ ذلك الزمان
وكانت وقاة حديفة رض في اول سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان رضي الله عنه
بقليل ما ادرك بعض الزمان الذي وقع فيه التعيين بعد ما لم يكن واليه بقوله ولا ابالي
ايكم بايعت اي عاملت البيع والشري عين ميا له بغلبة الامامة فيهم لانهم كانوا لا يخرقون
وليس المراد بيعة الخلافة والامارة قوله بل كان مسلما اي انكان الزبير كذلك ابا بعد ما
الناس كان عالما قوي في دينه ورعايته لان الاسلام يمنع المسلم من حبس حق الغير وخداعه
وكذا النفراني يمنعه سايسه ابو واله من اتلاف حقه ثم المراد بالحديث الاول الذي رواه هو ما ذكره
اولا بقوله حدثنا ان الامانة الخ وبالحديث الاخر الذي انتظره هو ما قال وحدثنا عن فضيل
قوله باب التراب اي السكيح مع الاحزاب قوله دخل الحجاج قال في الفتح اسم
الحجاج بعد قتل ابن الزبير فساد اي المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين وما في الاحاديث
ظاهرة قوله باب التعوذ قوله احفوه اي الحوا عليه الصلوة والسلام في السوال عايذا
اي تقول اذ لك عايذا قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله فبادرنا اليه دخل اسمه
حليم اي تقدم رجل على ناقته واوحشه في سواله كانه يريد على عدم الخروج في دفع فتنة الزبير
قوله باب اثم من خرج يحج اليحر قوله وقال ابن عيينة هو سفيان قوله وحوشب بفتح المهملة
والجهة بينهما واو ساكنة آخره موحدة كانوا يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات قدم كلامه
بالابيات لما فيها ما يفيد الزجر والمنع عن ارتكاب الفتنة ليكونوا على بصيرة في آخر حالها
والشجاع يتامل ويحمل اولا ويثبت اخرا والجبان السفينة يتبادر اولا ويسارع في الفرار
ايضا وهذا قال في الفتح وكان خلف يقول ينبغي ان يتعلموا في الفتنة هذه الابيات والتشو
قيل الاسود القيس والاصوب انه لعمرو بن معديكرب كما جزم به المبرد في الكامل قال في
الفتح وكذا رويناه في كتاب العزلة من الاخبار لابي بكر محمد بن خلف القاضي المعروف بوكيع

قال حدثنا معدان بن عيسى حدثنا عمرو بن محمد حدثنا سفيان بن عيينة عن خالد بن يوسف
قال حدثنا عمرو بن معد يكرب وبذلك جزم السهيلي في الروضة وكان خلف من اهل
الكوفة وكان عابدا ثقة واثنى عليه ابن عيينة وقال النسائي لا باس به كذا في الفتح
والحرب بالرفع مبتداء واول مبتداء ثاني اوبدل من الاول وكلة ما مصدرية والتركيب
من قبيل اخطب ما يكون الامير قايما وهذا على تقدير نصب قيمة بفتح الفاء وكسر الفوقية
وشدة التحتية اي شابة وعلى تقدير رفعها الخبر للمبتداء والحرب ههنا وههنا ورود آخر
ذكرها في الفتح قوله وشب بضم المعجمة وشدة الموحدة اي ارتفع والقتام بكسر المعجمة ما استوقد
قوله ولت بفتح الواو وشدة اللام اي صارت بحيث لا يرغب فيها احد قوله حليل المهملة
والمراد به الزوج اي طلقها من بعلها وتزوجها وروي بالخاء المعجمة قوله شمطاء بالشين على
المحال او اللفت وصف المجوز والشمط اختلاط الشعر الابيض قوله بنكوتها بضم التحتية
وفتح الكاف من الانكار اي صارت مكروهة في نسخة بضم الفوقية اي بدلت محبتها فيها
قوله فهنا بكسر الهاء ومن الحديث والكر عبارة عن قتل عثمان والفتح الى موته والباب اذا كسر
صار مدخلا مفتوحا واما اذا كان الباب مفتوحا ثابتا فقد يغلق ويفتح قوله قف بضم
القاف وشدة الفاء هو البناء حول البير قوله كما انت اي قف كما انت ودلاها بفتح المهملة
وشدة اللام قوله الا تكلم هذا اي عثمان رضي الله عنه قيل المراد بالتكلم التكلم في شان وليد بن
عقبة كان اخا لعثمان من امه وما ظهر منه من شرب الخمر واشتهر وكان عثمان سمحا
ومقصوده ان الكلمة ما دون ان يخوض في الفتنة بل الكلمة على سبيل الادب ما يقتضيه
المصلحة سرا لا جهارا دون ان قتح بابا اي باب الانكار على الايمة او باب الفتنة ثم عرفهم
انه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح له في السر ثم ذكر لهم قصد دخول النار لكونه
كان يامر بالمعروف ولا يفعله ازالة ما ظنوا به من سكوته عن عثمان رضي الله عنه
اي كيف اسكت عنه بعد ما سمعت نقمة الرجل الامر بالمعروف التارك للعلم به فاني بما
آمر الغير بالامر بالمعروف فكيف اترك بالسكوت عنه ووجه قوله ما انا بالذي اقول
لرجل بعد ان يكون امير على رجلين انت خير الخ انه لا يريد انه امرها بالمعروف فتران
قد يقع منه تقصير فيصير ما قاله للرجل الذي في النار قليلا اقول له انت خير قوله
باب بلا ترجمة قوله لقد نفعني الله بكلمة ايام الجمل اي لو اكون مع عايشة في ذلك
الايام ولم يكن عايشة ولا غيرها طالبين للامارة والخلافة بل طلبوا دم عثمان
من قتلته وكان علي يبتغي من اولياء عثمان رضي الله عنه ان يجاكموا فاذا ثبت
على احدائه قتل عثمان اقتص منه فاختلفوا بحسب ذلك وخشي من نصب البعض
القتال ان يصطلحوا على قتالهم فالشب للحرب بينهم الى ان كان ما كان كذا في الفتح قوله
ليعلم اياه اي ليعلم الله اتطيعون الله قالي او تطيعون عايشة وقيل المراد ليعلم
انكم تطيعون عليا او عايشة والاول اصوب والظاهر ام اياها بدل الم في ملكت

بعض النسخ وقد يقام مقام بعض قال في الفتح قد وقع في رواية اسحق ابن راهويه
في مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب ولكن الله ابتلانا بها ليعلم المطيع اياها
واما ان الضمير للعلي رضي الله عنه فالظاهر خلافه وانه الله تعالى والمراد بقوله ليعلم
اظهار العلم كما في نظائره انتهى ق فكسا ها اي ابو مسعود وهو وان كان خلاف ظاهر
هذا الحديث لكنه يجب الحمل عليه بالحديث الآتي وهو قوله فقال ابو مسعود وكان موسرا
يا غلام هات حلتين فاعطى احداها ابا موسى والاحزي عمالاة في ثواب السفر وكره
ان يكسوه وحده بدون ابي موسى فكساها جميعا قال في الفتح بين في الرواية التي بعدها ان فاعل
كسى هو ابن مسعود رضي الله عنه وهو في هذه الرواية يحتمل ان يجعل مجازا لذلك وهذا الصنيع منهم
يدل على محبتهم لبعضهم ق باب اذا انزل الله بقوم عذابا ق اصاب العذاب جميعا
وتهم الصالحون بيننا قال الله تبارك وتعالى واتقوا فتنة الآية بين الذين ظلموا منكم خاصة
ق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ق سفيان هو ابن عيينة ق ابي ابن شيرمة بضم المعجمة
والراء وسكون الموحدة بينهما هو عبد الله بن شيرمة قاضي الكوفة مات سنة اربع واربعين
ومائة ق علي عيسى وهو ابن موسى امير الكوفة ق فاعطاه بفتح الهمزة وكسر المهملة مفعول
ثاني الجواب ق وكان من الحروف المشبهة ق خاف عليه اي لم يرخه خوفا بها اسرائيل
فتح بكر الهمزة للشهرة والمراد بالاخرى المقابلة لها ق قال الحسن اي البصري ق من ولاتي
المسلمين اي ان يتكفل ق تقول له الصلح اي تشير عليه بالصلح وهذا ظاهر انها ابداء بذلك والذي
تقدم في كتاب الصلح ان معاوية هو الذي بعث لها فيمكن الجمع بانهما عرضا الصلح
فوافقهما وهذا ظاهر في اختيار الحسن بن علي الصلح لم يكن الا بعد شوكة وقوة عظيمة
اختاره المصلحة دينية وعملا باشارة النبي صلى الله عليه وسلم والرفيه ان دولة الخلافة
قد تمت في تلك المدة ق الآن اي حين لاقيت سلمان لك علي رضي الله عنه عن ري وامري
في النزول معه ق ما خلف صاحبك كلمة استفهامية اي ما السبب الذي خلف صاحبك
وهو اسامة وكان سببه انه لما قتل شخصا اظهر كلمة الشهادة وبخه النبي صلى الله
عليه وسلم فزاد لا يقاتل مسلما قائلا بكلمة الشهادة ق فلم يعطني اي ذهبت الى علي
رضي الله عنه وبلغت ما ارسلني به اسامة فلم يعطني على شيئا ق باب اذا قال عند
قوم هذا الرجل اي يزيد عند قال القسطلاني بضم المهملة وسكون الجيم وفي نسخة
عتيبة بفتح الجيم وسكون المهملة وهي المناسب معنى وضبط الكرماني والمعنى هذا يترك
الوفاء وهو موافق لما في نسختي ولعل ما في القسطلاني من تصرف الكاتب والمراد بهم الله
البيعة على شرط ما امر الله ق ثم يضرب له القتال الفوزا في رواية من قبل بعد عذرته
ق كانت الفيصل فيعل بمعنى الفصل والقطع بالمبالغة الخاصلة من البنية وكانت وقعت
الحرة في سنة ثلاث وستين ق على ابي برزة بفتح الموحدة صحابي ق يظهر ون الظاهر
ان المراد جهور بعض الامور المؤدية الى النفاق لا اظهار انهم منافقون ولا كانوا مجاهرين

ق اما الكفر اي الارتداد لانهم ولوا على الاسلام ممن كفرنعمهم فهو مرتد ولعل المراد به الكفر
بعد الايمان حيث خرجوا من طاعة الامام فانه ميتة جاهلية قال الكرماني ووجه مناسبة
الترجمة ان المنافقين يجاهرون بالخروج على الجماعة فيأتون بخلاف ما قالوه حين دخلوا في
بيعة الايمة ق باب لا تقوم الساعة حتى يقبض اهل القبور ويقبض على صيغة المجهول و
نائب فاعله الاهل اي حتى يقبض كل احد اي يكون من اهل القبور والقبض هي التمني ان
يكون مثل صاحب النعمة من غير طلب زوال النعمة الآخر ق يا ليتني مكانه من كثرة الفتن
والشرور ق باب تغير الزمان حتى تعبدوا الاوثان ق ذي الخلصة بالفتحات وقيل
بسكون اللام ذو الخلصة اسم موضع ببلاد دوس بالفتح واسم صنمهم الخلصة في حالة حركة
هن ودهايمن الى عبادتها وذلك في آخر الزمان ق حتى يخرج رجل بسوق الناس بعيرا
كناية عن غلبته عليهم وافنادهم له ق باب خروج النار قال العيني نقلا عن القرطبي ق
خرجت نار بالحجاز وكان زلزلة عظيمة في ليلة الاربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة
سنة سبع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى نهار يوم الجمعة فسكنت فطوبت
النار بقرنيطة بطرف الحرة ري في صورة البلد العظيم عليها سور يحيط عليه شرافيف وابراج
وري رجال يقودون فيها الابل كجبل الاركة واذنابها وبخرج من بحوح ذلك مثل النهر
احمر وادرك له دوي كدوي الرعد يأخذ من يأتي بديه وبنتهي الى محط الركاب الحوراق وابلغهم
في ذلك روم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك يأتي
المدينة نسيم بارد وشوهد بهذه النار ثعبان كهيأة البخت وسمعت انها رؤيت من مكة
ومن جبال ايهري قال النووي تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع اهل الشام انتهى
وفي الفتح في سنة اربع وخمسين وستمائة ق جنيب بجيم مضمومة وموحدتين ق
يوشك الفرات ان يحسر بفتح اوله وكسر ثالث وفتحه اي يتكشف عن الكنز بذهاب
مايه ولعله كناية عن كثرة تحصيل الذهب للولاة من المادة ويحتمل الحقيقة ق باب
بلا ترجمة ق فلا يجدن يقبلها لكثرة الاموال بين الناس ق وهي بنعت على صيغة
المجهول كما في عتيبة ق دجالون اي خاطون قال الكرماني والفرق بينهم وبين الدجال
الاكبر انه يدعي الالوهية وهولاء يدعون النبوة وقد وجد كثير منهم والفهم الله و
اهلكهم انتهى ومن هذا الجنس من كنى بكلام يعرف منه ان غرضه ترجيح نفسه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ق ويتقارب الزمان اهله بان يكون كلهم جهالا ويعمل الحقيقة
بان يضبط منطقة ذلك البروج على معدن النهار دائما او بان يكون الناس فيه
على عيش رخاء وسكر وغفلة حتى يكون سنتهم كيومهم ق بهم اي بقصد ق و
لتقوم الساعة اي يجيء بغتة على حين غفلة من اتيانها ق باب ذكر الدجال
ق انه اهود قال العيني معناه هو اهود من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين

بل ليزدادوا الذين آمنوا ايمانا و ليس معناه انه ليس معه من ذلك و قال ابو عبد الله اي
البخاري و توجف اي تحرك المدينة و تضطرب اهلها و لا يدخل المدينة رعب الدجال
الرعب الملئ هو طمأنينة عليهم بحيث يحصل له منهم ما اراد و هذا لا ينافي كراهة مجيئه
كراهة عظيمة و اساءته حتى يتسارع اليه النفاق و الكفر و يستقيم على دينه و في محله
من كان موقنا بان دهشة سيزول قريبا و انه لا يدخل المدينة و ابن قطن بفتح
القاف و المهملة و معاني الاحاديث المذكورة في الباب ظاهرة و باب لا يدخل المدينة و
يخرج اليه يومئذ رجل قيل هو خضر عليه السلام و نعيم بضم النون و فتح المهملة و
و بالجيم على صيغة اسم الفاعل و معاني الاحاديث ظاهرة و باب يأجوج و مأجوج و معنى الحديث
ظاهر و باب بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام جمع حكم و المراد بيان ادابه و شروطه و باب قول الله و اطيعوا الله
و عبدان بفتح المهملة و معنى حديثه ظاهر و الا كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته يدخل
في هذا العموم الروح و الجسد و ما يتعلق بهما فالروح بمنزلة السيد و الجسد و باقية بمنزلة
العبد و باب الامراء من قريش و معنى الحديث ظاهر و باب الامراء من قريش و عبد الله بن عمرو بن العاص
حديثه موصول بما مر في باب تغير الزمان من كتاب الفتن عن ابي هريرة بلفظ ان دمار
الحبشة يكون على يد اثنين من قريش و باب قول الله و اطيعوا الله
و عبدان بفتح المهملة و معنى حديثه ظاهر و الا كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته يدخل
في هذا العموم الروح و الجسد و ما يتعلق بهما فالروح بمنزلة السيد و الجسد و باقية بمنزلة
العبد و باب الامراء من قريش و معنى الحديث ظاهر و باب يأجوج و مأجوج و معنى الحديث
ظاهر و باب بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام جمع حكم و المراد بيان ادابه و شروطه

صلى الله عليه وسلم بما لحقيقة او على التنبيه بما حدث بعد زمانه صلى الله عليه وسلم في دفن بني اميه ﴿ باب هل يقضي وهو غضبان الحاديث ظاهر واعلم ان حديث ابي بكرة يدل على كراهة منع القضاء حالة الغضب والحديث ان لا ينبغي ان يحدث على فوقه والمراد بالاول الغضب الذي يشق او ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معصوما في كل حاله فلا يقاس عليه غيره والكراهة للغير كما هو مذهب الجمهور وفي تحريم عند اهل الظاهر كما ذكره العيني ثم ان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام وهذا كذلك وانكان المفهوم من الحديث ان للمرء يجوز مخرج الفتيا ﴿ باب من راى للقاضي ان يحكم بعلمه اذا لم يخف الظنون والتهمة بفتح الهاء يعني لهذا يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود شهرة القضية كقصة هند في وجهها ابي سفيان ووجوب النفقة علم كان معلوما مشهورا قال العيني اشار بهذا الى قول الامام ابي حنيفة واذ مذهبه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وقيده بما اذا ليس له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود ومعنى لم يمض الكتاب بالقتل فلا فرق بين الخطاء والعمد في اول الامر وانما يصير ما لا بعد الثبوت عند الحاكم والعمد ايضا وبما الى المال افاقتضى النظر التسوية ولا يخفى ان الفرق غير خفي واي نسبة بين المال الذي وجوبه ليلا يكون دم المقتول هدرا وبين القصاص الذي هو مقتضى العهد والحدود والقصاص يحتاط فيها ما لا يحتاط في غيرها ﴿ قيل له اذهب فالتمس قيل هذا اذهب فالتمس للزوج من عهدة ذلك اما بالفدح في البينة بما يقبل فيبطل الشهادة واما بايد على البراءة من المشهود به كذا في الفتح للقسطلاني ﴿ وابن سال ابي ابن ابي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ﴿ سوار بفتح الواو المشددة ﴿ باب متى يستوجب في الحديث ذكر الفضائل التي فيها اهل القضاء ومعنى باب الباب ظاهر ثم ان فضائل المذكورة في قول عمر لكن السادسة داخلة في الخامسة والمراد بالقضاء في قول الحسن قضاء اهل زمانه ﴿ باب رزق الحاكم ومعنى الحديثين ظاهر ﴿ باب من قضى ﴿ الرجة ابي الساحة كانت امام باب المسجد غير منفصل عنه وهي بفتح الحاء المهملة وسكونها في القاموس الرحبة المكان وبسكون ساحته ومتسعة والحسن هو البصري ومعنى الحديث ظاهر حديث باب من حكم ﴿ امران يخرج على ابناء المجهول ﴿ باب موعظة الامام ﴿ قال انما انا بشر شكلم فيه ان البشر لا يعلم الغيب الا ان يعلمه الله وانه يحكم بالظاهر وحكمه في مثل هذه القضية لا يكون الا صحيحا لانه لا يحكم بالبينة مثلا كما هو مقتضى الشريعة وانما التفتيش والخطاء انما هو من الشاهدين مثلا وكذلك حاكم بمقتضى البينة وانكان خطاء وفيه ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا خلافا للحنفية رح كذا في الكرماني في ﴿ اللحن ابي ابلغ وافطن واعلم بحجته ولا يلزم من ذلك ان الحكم يجوز ذلك بدون ان يقيم البينة ز ولو اظهر مراده على وجه يرى انه صادق او اورد في كلامه ما يظنه خصمه صدقه وصدقه فيه ثم ذكر معه امرا آخر لم يقدر خصمه على رده وفيه

ثبوت دعواه الى غير ذلك وقدير الخلائق ومحله علم آخر ﴿ باب الشهادة تكون عند الحاكم اي اذا كان الحاكم شاهدا للخصم الذي هو احد للحاكمين عنده سواء علمها قبل تولية للقضاء او في زمان التولي هذا ان يحكم بها اختلفوا في ذلك كذا في الكرماني وفي الفتح اورد الترجمة مستفهما بغير جزم لقوة الخلاف في المسئلة والكان آخر كلامه يقتضي اختياره ان لا يحكم بعلمه فيها ﴿ ايت الامير اي السلطان او من فوقه قال في الفتح وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الرحمن بن شيرمه عن الشعبي قال اشهد رجل ثريدا ثم جاء فقام اليه فقال انت الامير وانا اشهد لك اتيتني قال القسطلاني فلم يحكم فيها بعلمه ولعل الرجل طلب منه الشهادة دون الحكم فقال ذلك على وجه الطيبة على ما هو عادته ﴿ لو رايت وقع في رايت وضبط القسطلاني بالفتح وقال القسطلاني في شرحه قال الاخفش يشهد مع غيري فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شاهد رجل واحد من المسلمين قال صدقت وفي العيني عن عكرمة بلفظ رايت لو كنت القاضي او الوالي وابصرت انسانا يحاجة كنت تقيمه عليه قال الاخفش يشهد مع غيري قال اصبت لو قلت غير ذلك لم يجد بهم المشاة الفوقية وكسر الجيم من الاجادة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبد الرحمن والاعم والمقصود السؤال عن شهادة عمر ولذا كل امير شهد بنفسه وكلام عمر بعده تاييد لذلك انتهى حديث آية الرجم بعلمه ﴿ ولم يذكر على صيغة المجهول واراد به الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين لاقراره ﴿ على حد بالتنوين ﴿ يذكر في بعضها بذكره ﴿ وقال الحكم بفتحتين تقيد الكوفة ﴿ اصبغ باهل الصاد وابجام العين وبالعكس وعلى الاول اصغ يوصف بالون الودي وعلى الثاني تصغير الصبغ بما عن القياس والخطاب في فاقطع وفي ندع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما في ما من ﴿ حتى يزعموا شاهدين اعنى ذلك اجتنابا عن التهمة ﴿ فقال عليه الصلوة والسلام اغاهذه صيغة انتفاء عن القاء الناس في الظن السوء وصيانة لهم عن الوقوع فيه ﴿ باب امر الولي ومعنى الحديث ظاهر ﴿ باب اجابة الحاكم الدعوة ﴿ عبد للمغيرة قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسم العبد ﴿ فكفوا بهم الفاء و الكاف للمشددة ﴿ باب هدايا العمال ﴿ اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ﴿ اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية ﴿ دخاء بضم الراء و العين المهملة ﴿ حوار بضم الجيم وفي رواية له حوار بالخاء المعجمة ﴿ بيغر بفوقية مفتوحة وتحتية ساكنة فمهملة مفتوحة اي يصوت ومعنى الحديث ظاهر ﴿ عفرتي بضم المهملة وسكون الباء من الخاط للحوه وغيرها ﴿ باب استقضاء الموالي ابي تولية هم للقضاء وحديث الباب يدل على جواز امامة المولى في الصلوة من غير كراهة فيستفاد منه تولية للقضاء لان الاولى من الامور الدينية والثاني للاجل الامور الدنياوية كما قال في قوله صلى الله عليه وسلم في امور دنيانا فلا تقومك امور دنيانا وقد ثبت امامته قبل ان تقل

النبي صلى الله عليه وسلم المدينة المنورة و لعلها استمرت الى ان جاء ابوبكر معه عليه الصلوة
السلام و اغذى به ولو في بعض الصلوات وفي بعض الاوقات وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
في سالم لحمد لله الذي جعل في امتي مثلك قاله لما قرأه وسمع قراءته قوله وزيد بن ابي حادثة
قوله باب العرفاء فيه اشعار الى ان العرافة نوع من الحكم ولذا ادخله هذ الباب في كتاب
الاحكام ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما يكره من ثناء السلطان ومعنى الحديثين ظاهر والناس
في هذ الزمان بل وفيما قبله ايضا كان اكثرهم ذا الوجهين حتى قيل معز السلطان مثل
السعير يوكل ويذم ويقال انهما مثل بيت الامير لمثل الحمام داخله يريد الخروج وخارجه
يريد الدخول قوله باب قضاء الحكم في السير ونحوها قوله بضم الباء وسكون المهملة قوله
يمين صبر اي يمين في سبب حبس عندها وقد مر الحديث قوله باب بالتنوين قوله القضاء في
قليل الماء وكثيره سواء ومطابقة الحديث يستفاد من قوله لمن تقيت له بحتسم الحوله
قاعا يعلوه قشعة من تاريد وهو تخصيص بالقلة والكثرة قوله باب بيع الامام على الناس
اموالهم ومتاعهم ومعنى الحديث ومطابقته ظاهران قوله باب من لم يكترث اي لم
يبال ولم يعتد به قوله وتلحن بما صيغة المجهول اكان كلمة ان مخففة من الثقيلة و
ضمير الشان محذوف قوله باب اذا فتح الحاكم بجور ومعنى الحديث ظاهر قوله باب الامام
يأتي قوما فيصلح قوله وضبه بالفتح وشدة الفاء من التضبيح وهو التعليق قوله هينة بضم
الهاء وفتح النون وشدة التحتية ابي لحظة قليلة اما للهلاك بالامر واما الاداء شكر النعمة قوله يا بلال
بيان للحرف ومقصوده بيان الواقع لا القدح به بشذوذ ولا ثقة وهذا هو القاهر واعلم
ان ما ذكرنا يبنى على ما وجد في نسخة عتيقة بعلامة الفيروزي بعد قوله كله يصلح بينهم فقال ابوبكر
ان حمزة الصلوة ولم انك لن اباابكر فيفصل بالناس ولكن ابعد قوله ولتضحك النساء قال ابو
عبدالله لم يقل هذ الحرف غير حماد يا بلال فيما ياابابكر ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما يستحب
للكاتب قوله لمفتعل اللام للتوقيت قوله فتتبع القرآن بما صيغة الامر ولكن اجمعه قوله باجمعه
بالرفع حالية او استينافية لبيان كيفية النبح قوله مع حزبة او مع ابي حزيمة بكلمة الشك
هنا قوله باب الحاكم الى عماله قوله فقير بالفاء والقاف في القناة قوله فاجبر على صيغة المجهول
قوله وهو الكبر في رواية الى ليلى وهو ابي حزيمة ابكبره اي بحصة قوله فكتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليهم هذا موضع الترجمة قوله بد وابفتح التحتية وخفة المضمومة قوله باب
هل يجوز ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ترجمة الحكام كتب النبي صلى الله عليه وسلم لكتبة نبغي اليهم
يعني اذا اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسل اليهم كتابا امرني ان كتب ما اراد ان يكتب اليهم
قوله كتبهم اي الذي يكتبونها اليه عليه الصلوة والسلام قوله ما اذا هو قول هذ اي المراد ه
الا وجدت جبيا وكانت تحتية من جملة تمنوا حاطب وقد رزنت وحبلت فاوقرت
ان ذلك من تحريف اسمه مرعوش كذا في الكرماني قال الكرماني اختلفوا هاهنا من باب

الجمع فيقصر على واحد او من باب الشهادة فلا بد من اثنين وقال مغلطاي المصري كاذ يذهب
بعض الناس الشافعي وهو رد لقول من قال الناس ان البخاري اذا قال بعض الناس
اراد به الحنفية اقول عرفنه بذلك غالبا الا ما وفي موضع نشنه عليه اراد به ههنا
بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال باية لابد من اثنين ثم يقول الحنفي البخاري ما حرر
المسئلة اذ لا نزاع لاحد انه يكفي مترجمان واحد عن الاخبار ولابد من اثنين عند الشهادة
فيقع الحقيقة النزاع في ان اظهار اخبار او شهادة حتى لو سلم الشافعي انها اخبار ولم يقل
بالتعدد ولو سلم الحنفي انها شهادة لقال به والصور المذكورة كلها اخبارات قوله
اخبارات هو قول قال الكرماني ان هرقل كان كاهنا فلا حجة في فعله قلت قال بعضهم انما
ذكره ليدل على ان الترجمان كان يجري عند الامم يجري الذي اقول وجه الاستدلال
ان هرقل كان نصرانيا وشرع من قبلنا حجة ما لم ينسخ قوله قد بي بفتح الموحدة وشدة التحتانية
قوله باب سنة الامام عماله و الحديث ومعناه ظاهر قوله اكان قبلها قبله قوله باب
بطانة الامام بكسر الموحدة وهو صاحب الوليجة قوله الدخلاء اي في الخلوة والسير
قوله اصبح بالفتح تحضنه بالمهملة المضمومة والمعجمة المشددة قوله من عصمه الله اي
المدار على العصمة من جانب الله تعالى وهذا الكلام يوبى التاويل للبطانة بالقول المجوز اتية
والقوة الملكية و المعصوم من عصمة الله وبهذا اندفع قول من قال ظاهر الحديث
لما يترتب من اكثر اهل الجلساء بعض السلاطين وبطانة تقهر من الفساد ولكان للخوف
وتقوية الحق الباطل للاعراض فاسدة ورد عليه وجود الفريقين لا تختص له بالخلفاء
الا ان يقال ظهور اثارها فيهم اقوى واشد ويحتمل ان يكون الحكم باعتبار الغلبة
او باعتبار الامور العظام التي يحتاج الى المشاورة فيها وهذا اولى ويظهر منه قائدة
قوله واهل مشورته لا من يصاحبه ويجالسه في اكثر الاوقات كالخدم والمقربين
من اتباعه قوله سلام بتشديد اللام ثم ان الطرق المذكورة مختلفة باعتبار ذكر الصفة
ولفظ الاخبار والتحديث في ذكر صحابي هو ابو سعيد او ابو ايوب او ابو هريرة هذا باعتبار
الاسناد واما باعتبار المتن فاشار الى واحد بهذا والى آخر بمثله فان المشار اليه هو
المعين المذكور ومثله ما يماثله هكذا يستفاد من الكرماني والعيني لكن الفرق بين ظاهر
بمثله وبنحوه يوبى الى ان بمثله فيما يعبر عن بعينه ويوبى اليه كلام الفتح قوله باب كيف
يبايع الامام المراد بالكيفية البيعة بالافعال دون الاقوال قوله ما يعني ما صيغة
المتكلم قوله المنشط والمكره بالفتح في اولهما وهو تعميم للبيعة على الطاعة والسمع
وعلى الهجرة و الجهاد وعلى الصبر وعدم الفرار ولو وقع للموت وعلى بيعة النساء وعلى الامر
وكذلك وقع عقد للبيعة يفهم فيه بالقول كذا في الفتح و قد اشرت الى انه لا يتناوله
تعلقه بالفعل قوله فيما استطعت هذا يجب ما اوفى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من
السهلة البيضاء قوله فلقيني من الثلثين كما مر قوله على الموت اي على اذ يقاتل بين

بدريه اولا يفرق بينهم قوله ولا همه بتشديد اللام اي عنهم وجعل الخلافة بينهم ابو ولاهم عمر
الثناء ورفيق يعقد له الخلافة ولعله فعله ذلك لما سمعه انه اراد البعض انه لو مات
عمر انا نبايع مع طلحة وزوجه ليلا يكون متحملا للخلافة حيا وميتا كما قال قوله انا نسلم اي انا نعلم
اذ ليس لهم الاستقلال بالخلافة بعده قوله ثم بعد فجمع اي بعد طائفة منه قوله يحشى من
على شيء ولعل ذلك هوان عليا كان يريد ان يبايع على كتاب الله وسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا يرضى بتابعة بسيرة غيره لان مذهبه على ما قيل ان المجتهد لا يقلد غيره
وكان عثمان يرى جواز تقليد مجتهد الآخر وهو كان مذهب عبد الرحمن على ما يستفاد
من هذه القصة ولعل قدم عبد الرحمن عليا في المشاورة لحديث ان يولوا عليا تجدوه هاديا
مهديا يهديكم الحديث ولم يذكر في هذ الحديث عثمان رضي الله عنه فيحتمل ان عليا لما توقف
في متابعة الشيخين مع انهما ذكرا في هذ الحديث توقف عبد الرحمن في بيعة على ايضا ثم ان عليا
لوجود البقية في الامور لكان يعمل بالتقية في ذلك الوقت ويقال تقية ويسيره الشيخين
فان ذلك له مخلصا من التقية في مدة مديدة على ما قال الخصم ثم بعد ما آل اليه الامر واستقرت
خلافته كان له ان يعمل بما شاء بل كان له ان يقول لما قتله انما قتلته تقية او قتله تورية او
نحو ذلك وعليك الانصاف هاهنا ان البراءة والبيعة مع عثمان على راي الخصم على انا نقول
سيرة الشيخين لو كانت مخالفة لكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم كما كان
يجاب رضي الله عنه حجة ظاهرة على رد سيرتهما وتقبيح طريقتهما فما يدريه في خلافة وكان
ذلك سببا لارشاد الامة وحفظ الدين بلا احتياج الى التقية والمقاتلة بالسيف وهتى
على هذا لو كان فيهما وهن مخالفة بالكتاب والسنة بوجه ما عرفت هذا فانصف هل
هذه الطريقة اولى واليق بالدين وحال المسلمين على تقدير بغض علي بهما كما هو زعموا وقد
كان من سيرة الشيخين على ما ذكر في الفتح وعلى ما ذكر الشيخ ابن حجر في باب قول الله وامرهم
شورى بينهم انه كان ابو بكر اذا ورد عليه شيء نظر في كتاب تعالى فان وجد ما يقضي به قضى
بينهم وان علمه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به وان لم يعلم خرج فسأل
المسلمين عن السنة فان اعياه ذلك دعا رؤس به المسلمين وعلمائهم واستشارهم
وان عمر بن الخطاب كان يفعل فان القراء كانوا اصحاب مجلس عمر وشاورهم في كل امر وكان يتوقف
من موضع ليس فيه ابو الحسن بن علي فلا تجعلن من اختياري بعثمان على نفسك سبيلا من
الخلافة والملامة ثم كان عبد الرحمن خاطب عثمان وقال ابايعك على سنة الله ورسوله
وسيرة الخليفتين وقد قرره عثمان والتزمه ولم يرد عليه علي رضي الله عنه بل قال ابو لؤلؤة
وسيرة الخليفتين واجتهدي اني قوله باب من بايع مرتين اي في حالة واحدة للتاكيد
كما في القسطلاني ويحتمل ان يكون سبب التكرار تقويته وتثنية فيما لاح له من الامور الخطام
بعد ذلك الوقت كما مر ذكره ولعل هذا مراد الخطيب ومن تبعه انه عليه الصلوة والسلام
اراد ان يؤكد بيعة سلمة رضي الله عنه لعلمه بشجاعته وفضائله في الاسلام وشهرته بالشجاعة

قوله في الاولى اي في الطائفة الاولى وفي بعضها الاول اي الزمان الاول وتسوغ عليه قوله في الثانية
قوله باب بيعة الاعراب قوله خبثها بضمتين وتسكن بضم فسكون الخبيثة والصادمن المصنوع ويضم
الفوقية وشدة الهملة الاولى وطيبها بالطيب على انه مفعول وعلى الاول مرفوع والموافق للنبي
صلى الله عليه وسلم من الاقالة لانها موجبة للتنزيه على المعصية قوله باب بيعة الصغير قوله ابو
عقيل بفتح المهملة كما في الكرماني والقسطلاني ومعنى الحديث ظاهر وكان يفتي اي عبد الله بن هشام
المذكور قوله باب من بايع ثم استقال اي طلب الاقالة قوله طيبا بتشديد التحتية ومعنى الكل
ظاهر ثم ان عقد الباب الذي ذكر قبل اعني باب بيعة الاعراب لبيان ان بيعتهم كانت
على الاسلام كما صرح به في الحديث المذكور فيما مر في باب من تكث وقد اشير اليه في هذه
الحديث بقوله اقلني بيعتي وان لم يصرح فيه ذلك والمقصود من هذ الباب بيان طلب
الاقالة قوله ينصع بالتحتية والفوقية على التخفيف كما مر وقال القسطلاني ايضا روي بتضعيف
بضم الفوقية من ابصع قوله باب من بايع رجلا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب بيعة النساء
مطابقة الحديث الاول للترجمة باعتبار ان هذه البيعة المذكورة في الحديث وقعت في القرآن
المجيد في بيعتهن فعرفت بيعتهن ثم استعملت في الرجال كذا في الفتح وقد جاء في بعض الطرق
كما في القسطلاني عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك
الخ اي اخذ البيعة بهذه الامور كما اخذ على النساء فالتشبيه بهذا الاعتبار لا باعتبار الاخذ
باليد كما يأتي في محله قوله باب من نكث بيعة ومعنى الحديث ظاهر قوله باب لا يستحلف
قوله وارساه هذا الكلام يقال عند المصيبة وخوف المكروه ونحوه قوله ذا الذي موتك قوله
بلفظ التمني او الجزاء محذوف وفي الحديث دليل على خلافة ابي بكر الى عدم المحض اعتمادا
على عدالته ثم لقوله وعد الله الذين آمنوا الآية ولكن في الحديث الآتي فان قوله عليه الصلوة
والسلام ثم قلت وبابي الله ويدفع الموتة او يدفع الله وبابي المؤمنون مشورتك قوله
فقال راغب راهب اي لا تحملها الا ان الناس فريقين فريق راغبة في الخلافة وفرقة راهبة عنها
خائفة من تحملها ولو استحلفت لكنت انا تحملا لها بعد الموت لما كنت تحملا في الحيوة
قوله ان محمد الم يمت كذا في القسطلاني قوله فاتى ابا بكر على صيغة الامر فيه اشارة الى خلافته
قوله يداخة بضم الموحدة وتخفيف الواو بعد الالف بجيم موضع بالبحرين ومعاني الاحاديث
ظاهرة وكان فيها حرب في ايام الصديق رضي الله عنه وذكر البخاري مختصرا من قصتها
وهي ان وفدها جاؤا الى ابي بكر رضي الله عنه بعدها يسالون الصلح فخيرهم بين الحرب المخلية
والسلم المخزية فقالوا اما الحرب المخلية فما بالنزع منكم الحلقة والكراع ونغنم
ما اصبنا منكم وتردون ما اصبتم منا وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى
يراه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به كذا في الكرماني
والمخلية بالجيم من الجلاء والمخزية من الخزي بالجيم والزاي وكان القوم مرتدين بعطفان

جاؤا الى ابي بكر يسألون الصلح وكانوا ارتدوا بعد وفاة صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة
بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعده صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد
بعد الفراغ من قتل مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا ورجعوا وفدم الى ابي بكر بن يعتذرون
فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم يتبعون اثناب الابل كذا في القسطلاني
باب بالتنوين بلا ترجمة ومعنى الحديث ظاهر باب اخراج المخصوم من البيوت
واخراج عم اخت ابي بكر من البيت يقرينة الترجمة باب هل للامام ان يمنع المجوس ومعنى
الحديث ظاهر

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن باب ما جاء في التمني ثم افتتل بتكرار ثم ست مرات في الحديث
الاول وكذا الثالثة في بعض النسخ وفي بعض اربع مرات فكان ابو هريرة يقول لهن الى آخره
اي كان ابو هريرة يقول لهن الى آخره اي كان ابو هريرة يقول كلمات ثم افتتل بتا اشهد
بالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك ويحتمل ان يكون من كلام الراوي عن ابي هريرة
اي اشهد بالله ان ابا هريرة قال ذلك وقال القسطلاني ظاهره انه كلام الراوي وقوله لله في
بعض النسخ بالله باب تمني الخير ولو ليس بشيء استثنا والشيء وفي الكلام تقديم وتاخير
والضمير من بقيله للدينار واصله عندي منه دينارا جد من بقيله واحد صفة دينارا وقال
بعضهم ليس شيء جملة وقعت صفة للدينار ويحتمل ان يكون قوله اجد من كقبيله جملة معترضة
عند من جوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام او ليبان فائدة الاصاد بدينار ولفظ
اصده بفتح الهمزة وضمها وكلمة دين بفتح الدال وكلمة علي بتشديد التحتية ولفظ شيء
بالرفع وكان كلة ليس بوفيها استغنت عن الخبر اذ تقديره لا يخلو عن تكلف ولفظ
شيء في نسخة بالنصب وصوبه القسطلاني كما في القسطلاني باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم ومطابقة الحديث بالترجمة باعتبار ذكر لفظ لو في قوله لو استقبلت وقدرس
الحديثان باب قوله من لبس لكذا وكذا ارى بفتح الهمزة وكسر الراء اي سهر
وغلطه بالجمة المفتوحة والمهملتين ومعنى الحديث ظاهر باب تمني القرآن و
العلم لا تحاسد نغبطة اوله ومنع السين المهملة والمراد بالحسد الغبطة بناء سبيل المبالغة
والا فلا منع منه باب ما يكره من التمني لتمني الموت وتمني الحاسد زوال
نعمة المحسود عليه المفهوم من الكوثر وكان البخاري ذكر الكوثر الذي في قوله ولا تمنوا
اشارة الى ما هو المراد منها اي ما يكون التمني بطريق الحسد دون الغبطة وقال
بعضهم ان الغبطة ايضا ممنوعة لان الرضاء بالقضاء واجب وربما يكون المال
شرا مفسدة له في دينه ودنياه عن ظفر بفتح وسكون المعجمة ابن اخي بن مالك و
قد اكتوى كان اكتواه لضرورة فلا يستفاد منه جواز بلا ضرورة باب قول
الرجل ومعنى الحديث ظاهر باب كراهية التمني لقاء العدو وسلوا تبين بعملة ولام

مخففة ومن الحديث باب ما يجوز من اللو بفتح اللام وشدة الواو وما اريدنها
لفظها واللفظ اذا اريد به اللفظ كان عمله ادخل عليها الالف واللام كما هو المشهور
بين النحاة وان ذهب الى خلافة السيد شريف في حاشية الرضي ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله لو كنت راجما باب اعتم الرجل في العتمة اي ظلمة الليل باب الصلاة بالضب
على الاعزاء عن عطاء عن ابن عطاء عن ابن عباس هذا موصول بذكر ابن عباس
فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطاء ليس فيه ابن
عباس من الحذر بالفتح وسكون المهملة المطيم والحجر بالكسر المفقة اي الاجارة
مذكورة فيما سلف باب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اجارة دخل في معنى الاجارة دخول الواحد بجيب الكم يغاير دخوله
بجيب الاستحمال والتتميمة لكنه معلوم من موضع آخر والكرية بالياء قالية القاموس
الطائفة من الشيء القطعة منه والواحدة فصاعدا وفي الالف واقلها رجلان او رجل فيكون
بمعنى النفس انتهى ان حائكا فاسقى بدل بجيب المفهوم انه لو جاء رجل صدوق يقبل
من غير احتياج الى تبين حاله شيبة بفتحات وعلوم ورسوم هذا موضع الترجمة
لا تعليمهم لم يقيد كونهم مجتمعين بل بما كونهم مجتمعين او متفرقين على هيئة كان ليفيد صحة
خبر واحد منهم لا يمنعن احدكم فيه اشارة الى ان خبر الوقت الواحد كاف يفيد المعرفة
الوقت ولو كان اذان بلال موضوعا للاعلام وقت الفجر لكان مانعا عن الاكل والشرب لكنه
موضوع بما صلاة اخرى مذكورة فيه اقصرت الصلوة فيه خبر الواحد واستفساره صلى الله عليه
وسلم لا من يمنع لعدم اطلاعه عليه السلام بما ذهب اليه من حاله صلى الله عليه وسلم فلا يحاذ ذلك
في اعتبار خبر الواحد ولكنا في تحويل القبلة حيث اخبر واحد من الانصار وكذا في تحريم الخمر ومعانيها
ظاهرة وهذا الحديث فيه تقصات الصلوة والسوال عنه مرجا من ذي اليدين والحديث
السابق كان فيه السوال عن الزيادة ولم يذكر فيه اسم السايل فلا تعدد الواقعة اذ نفت
المعارضة فاراد هاهنا موضع الترجمة حيث قبلوا خبر الواحد ولا اتهام تركوا آخر الكونه مخالفا
لدليل آخر ولولا المخافة لما تركوه بل عملوا به وفيه دليل على ان خبر الواحد يقبل اذا ظهر دليل
قوي يقي ان قول الآمر المذكور لم يكن من قبيل الاخبار بل من قبيل الانشاء ويحتمل ان يكون
المراد انه فهم من الحديث اطاعتهم في غير ذلك الامر ايضا ومن ذلك قبولها اخبرهم وقال في
الفتح كانوا يطيعونه له في غير ذلك ويتم المقصود باب وانما بفتح الهمزة ومعاني الحاديث
الباب ظاهرة باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير وطليعة بالفتح هو من يبعث
ليطلع على احوال العدو ذهب الى دعابة وحث عليه وقال له ايكما لقي الملك وكنية ابا بكر
ايضا والعرب احبها كنيته صغيرا والاخرى كنيته كبيرا يوم الخندق بيان لقوله
وكذا حفظته والضمير المجرور في حفظته منه عايد الى ابن المنكدر قال سفيان هو

يوم احدى ابن عيينة يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد وهذا مبني على الطلاق اليوم على الزمان
الذي يقع فيه الامر الكبير كلت ايامه او كثرت كما يقول يوم الفتح ويراد به الايام التي اقام
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان ازالهم جاء جبريل عليه السلام بين الظهر والعصر فامر
بالخروج الى بني قريظة وخرجوا ثم حاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ كذا في الفتح
وتبع سفيان بن عيينة وهم تبع سفيان التنبيه من استيعاد على ابن عبد الله حيث
استبعد روايته بيوم الخندق ولم يعرف انه هو يوم قريظة باب قول الله وعني الحديث بين
ظاهر ومعنى قوله فامر بي الى اخر اي حيث رفعني صلى الله عليه وسلم بما صنعت من الحماية وللاستيذان
وقاء التعقيب لانه انما يلي الاتصال فانما قد تستعمل فيما يكون بين المعطوفين زمان طويل
لما بين مجيء وقوعه ما في تلك المدة كما تقرر في محله باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يبعث دحية بالكسر والفتح في المهملة الاولى وسكون الثانية فامر بي صاحبه وهو
عبد الله السهمي ان يمزق اكل ممزق وقد مزقوا حتى لم يذكر اسمه كما ذكر بذكر اسم قيصر
وكان الذي مزقه برويز بفتح الاولى وسكون الواو وزاي قد ابنه شيرويه بكسر المعجمة فشق بطنه فاهلكه
ثم بلث بعد قتله الاستة اشهر ولم يهل لهم بعد ذلك امرا فدحى انقرضوا عن آخرهم
في خلافة تمرهم حين وجه سعد بن ابي وقاص الى العراق لرجل وهو هند بن اسماء
ابن جارية من اسلم اسم قبيلة باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بالفتح بمعنى
الوصية ويجوز كسرها باب خبر المرأة الواحدة توبة بفتح الفوقية الحسن ابي البصري
كذا في الفتح اي هو بكثر رواية الحديث مع كونه تابعيا حتى ما سمعت عنه الا حديثا هو الذي
يحيى بعد مفصلا وفي لفظ قاعدت اشارة الى عظيم الصاحبة سعد هو ابن ابي وقاص
اخذ العزة المبشرة ليس من طعامي ولا ما يوتى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام في يوم جمعة اشارة الى ان الجمعة عيد عندنا وكانت يوم الحج وهو
عيد قبل الفسطاطيين كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وحرفة وعيد اليهود وعيد النصارى
والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده انتهى وفيه سر لا يخفى على اهل المعرفة
وهو ان اليوم الذي اكمل الله سبحانه فيه هذا الدين المتين ينبغي ان يتخذه جميع الامم
انهم عيدا فان نفعه اشمله عامة شاملة للجميع لو عرفوا قدرها ولم يزيلوها ومن هذا علم
بلاغة خصوصهم في الجواب وقوة عارضه وفصول الصواب وهذا الكتاب الذي الى آخره لا يدل
على انتفاء غيره بل فيه الكتاب في الاهم وهو المقصود بالخطبة وما قبله من الكلام كان تمهيدا
وتنبيها على ان عليكم انقياد كتاب الله سبحانه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعشكم بالتين
والشين المعجمة بينهما مهملة اي يدفعكم وهو مختار المؤلف ولم يخامسة الله كان فيه اشارة الى
كتاب تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتفتحن بالمثناة الفوقية واللام
الساكنة والعين المهملة المفتوحة والمثلثة وفي بعضها ساكنة بدل اللام من رغث
وهو سعة العيش ومعنى اللغات الاكل ما اتفق وهو قريب من سعة العيش وفي بعضها

يفعلكم من الاختناء بالجيم والنون ولم او من بضم الهمزة وفتح الميم والنون ولم وان كان الذي للاد
بالموصول معظم المجرات وهو القرآن الباهرة بهاء الباقي للصون عن الخطأ والتحريف المحيط
بالعلوم المجز من حث العبادات والمعاني لا حتوائها على علوم الاولين والاخرين بما على اراي
من قال ان المراد من قوله لا ياتيه الباطل ولا يأتي كتاب بين القرآن المجيد ولم وحيا الى يحيا نقلوا
معجزا لا يمكن للبشر اتيان بمثله ولم باب الاقتداء ولم هذه السنة اشارة الى الحوقلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم وبدء هذه ثلثة كلفظ الترجمة والمراد ان بدء النار وابتدي
ولم سفيان ابي الثوري وواصل هو ابن حيان ولم شيبة هو ابن عثمان بن طلحة العبدري حاجب
الكعبة الشريفة اسلم عام فتح مكة وبقي الى زمان يزيد بن معاوية ولم لا ادع فيها اي في الكعبة
وهو مفهوم من المسجد قال ابن بطال اراد عمر به ضمة الاموال التي مصالح المسلمين فما ذكره شيبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر بعده لم يرتضوا ماله لم يسعه حالا ومآلا ولم جذب بالجيم المفتوحة والذال
المعجمة الساكنة اي اله اصل والفطرة ولم ونزل اي اعطاكم الامامة اي الفطرة الامامية ثم قوله كما ذكرتم
المجيد قال الله كيف تكفرون وانتم تتلى عليكم ايات الله وفيكم رسوله ولم عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه ولم واحسن الهدي السيرة والطريقة ولم من اطاعني صريحا اي في المطابقة بالسنة
ولم عبادة بفتح المهملة وخفة الموحدة ولم حبان بالفتح وشدة التحتية ولم مادية بضم المهملة
ولبنها ولم المحبان المراد به الخالص الظاهر وقد كان عادتهم ان المزكي اي المقوم يخلع ثيابه
ليراه الناس من بعيد انه خائف من العدو واراد علمهم من بعيد قبل ابانه ولم فالجار والمجرور
بعد انه مفعول مطلق ولم ولكن من كفر هذا يشير بانهم كانوا مكونين بوجوب الزكوة ولكن احق
الحديث بوجي الى اخرهم امتنعوا فاراد ابو بكر قتالهم كما يقاتل مع قوم تاركين الصلوة وعلى
هذا كان اطلاق الكفر عليهم تغليظا ولكن استدلال عمر بما قبل ولم لا اجتهاد كانه يجعل المستثنى سالفا
عن افادة حكم مخالف لما قبله كما هو مذهب الحنفية في المستثنى وبقية الصدق بان الحديث الذي
تمسك به عمر مفيد لحكمين كما هو مذهب الجمهور واجتج به عمر واستبعد عدم استبعاد عمر منه
وهذا ظاهر يورد بذهب الشافعي رح ومن معه ولكن الحنفية يقولون في مثله الاستثناء
يفيد لكم بطريق الاشارة كما في الواني كلمة التوحيد ولعل هذه الاشارة الى بقي احد العبادة والا كان
لغيظا ولما كانت معارضته للعبادة ولم عصم على صيغة المجهول ولم ودعوني ما تركتكم اي دعوني في احكام
امركم بشيء ولا فهمتكم بشيء اي لا تسالوني عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم واحاديث الباب مرت فيما قبل
ومعانيها ظاهرة ولم باب ما يكره من كثرة السوال ولم قيل وقال على لفظ الفعلين والاسمين
كذا ذكرا قال الكرماني في بيانهما بما الفتح على سبيل الحكاية لانهما لو كانا اسمين كانا بغير تنوين
في العطف ولم منع اي منع ما عليه العطاء وطلب ما ليس هو حقه اخذ الكلفة الشاق الهم
المذكور فيما بعد وقريب من هذا ما صورة بعض المحققين من قولهم الفعلة لبوب على ما هو كذا
اي غير النهاية فانهم وان كان مقصودهم اثبات واجب الوجود فيما كانوا مستغنين عن ذلك

لو لم يتجاوزوا عن الحكم البديهي فان امكان الممكن واحتياجه في الوجود الى مرجح موجود موجود
لم يكن ممكنا بل واجب الوجود بديهي سواء كان الممكن ممكنا واحدا او امورا فلكثة كثيرة متناهية
وغير متناهية ولا الحلول لهذا احتمل البيضاوي راموا اثبات الواجب الوجود تعالى شأنه باموره
خلقية فتزلزلت اقدامهم وانتشرت اوهام الضعفاء الى المفاسد ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع بالكسر المخالفة والخلاف والبدعة ما احدث
من الاهوا والغلو التعمق متقاربان منسوبان بالتشديد بالجاوزة عن الحد قوله كالمتكرر في بعضها
كالمتكلم اللام بدل الواو من التكلان من الكال قوله الا كتاب الله ضبط في نسخة عتيقة بالرفع
والنصب قوله بغير فتح المهملة وسكون المثناة قوله اخوه بالجهة والفاء قوله الى كذا كناية عن جمل
قوله احد وذو مرحيق ثور منفق لاحق الفارس انه قريب من احد في الجمل المشهور بالثور
في مكة الفاء المشهور كامر قوله ترخص اي اخذ بالرخصة والمراد الجزئي في الاتباع سواء كان في العزيمة
او الرخصة وان استعمال الرخصة يقصد الاتباع في المحل الذي وردت فيه اولى من استعمال العزيمة
بل ربما كان استعمال العزيمة موجبا كما في اتمام الصلوة في السفر وربما كان مذموما اذا كان رغبة
عن السنة كترك المسح على الخفين كذا في الفتح واعلم ان من جملة فساد التشدد في محل الترخيص
انه قد تفتر النفس فيهلك ثم قصد بصير مهذ لك مطاعا للعوام فيزداد غروره وهبوطه
في التسفل اعاذنا الله تعالى من ذلك قوله الخيوان بتشديد التحتية ثمثية الخير بالتشديد
والمراد ابو بكر وعمر قوله يعني ابا بكر لانه يعني الله عنه جد عبد الله بن الزبير من قبل امه اسما
قوله كما في المراد بالكبر اي كصاحب السارة قوله حتى ليسفنه اي يطلب النبي صلى الله عليه وسلم
الفهم مرة اخرى بعد مرة سماعه عليه السلام ما قاله اولا مرة ومطابقته للترجمة باعتبار التنازع
كما ان الحديث الاول والثالث باعتبار التعمق والغلو واما الحديث الثاني الذي من علي رضي الله
عنه فباعتبار الانكار على التزيد المستفاد من قوله عليه السلام لمن احدث فيها احدثا واما مطابقة
حديث عائشة فباعتبار التنازع والتعمق ايضا قوله عبيد صغر عامر ومطابقته للترجمة
مفهومة من كراهة النبي صلى الله عليه وسلم المسايل فانه من الشدة والتعمق قوله ابتدا وابتدئ
الفوقية قبلها وبعدها همزة مكسورة قوله لا تورث على صيغة المجهول قوله وانتاحيث
اي حاضران عملان قوله كذا اي ليس محقا ولا قائلا بالحق قال الكرماني انها كانا تزعمان ذلك
قبل وصول حديث لا تورث اليهما فلما سمعاه بينه وبين ما سبق من قولها غير فان ذلك
القول بوما وصل اليهما الحديث ويحتمل ان يكون بحذف حرف الاستفهام لبيان الاستبعاد
اي يبعد هذا الزعم لو قوع منكم بعدما تقولان بالحديث وقوله والله يعلم مدح للصديق
واستبعاد للتجاوز عما فعلاه وتمهيد للاتخاذ بما عمل وتحسين الاتباع بفعله قوله وليتهما
بحذف اللام ومطابقته للترجمة باعتبار النزاع والتباعد عن المرجع قوله باب اثم من اوى

محدثا قوله فاخبرني موسى بن انس قال الدارقطني موسى بن انس وهم من البخاري والصواب
عن النضر بن انس يكون المجهة قوله باب ما يذكر من ذم الراي وتكلف القياس وقول الله ولا
تقف اي لا تتبع قوله نليد بفتح علي ونذ عليهم قوله يستنون بضم اوله وفتح المثناتين الفوقيتين
بعدها صيغة المجهول قوله ينفتون بضم اوله وثالثه قوله فاستثبت على صيغة الامر اي اطلب
ثبوت الحديث بالتكرار وذكر الحديث مرة ثانية قوله يشت صفوان اي المقالة الواقعة فيها وغيره
هذا لفظه قوله كاعراب بالمهملة كقوله انه لكتاب الابرار في عليين وما ادريك ما عليون
وفي القاموس صفين كسجين موضع قرب الرقة يشتمل الفرات كان به الوقعة العظمى
بين علي ومعاوية سنة سبع وثلثين ثم قوله ويل بشت الصفون لعل راي سهل بن حنيف ولكن كان بنبغي لابي وايل ان لا يكلم
تابعا لسهل بل كان عليه ان تتابع عليا لما ورد الاخبار في مدح اتباع علي وقدح اعدائه قوله
باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسئل مما لم ينزل عليه الوحي ولم يقل برايي او بالقياس ومعنى
الحديث ظاهر وهذا الحديث والذي بعده ظاهران في المطابقة لقوله او لم يجب حتى ينزل عليه
الوحي واما مطابقته بقوله لا ادري فمفهوم بالمقايسة وقد مر في باب العين الحادية
من كتاب التعبير قوله صلى الله عليه وسلم والله ما ادري وانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يفعل بي
قوله باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولا تمثل وهو القياس ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة قوله وهم اهل العلم قال في الفتح واخرجه الترمذي حديث
الباب ثم قال سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول سمعت علي بن المديني يقول هم اصح الحديث
وذكر في كتاب خلق افعال عقب حديث ابي سعيد رضي الله عنه في قوله لهم وكذلك جعلناكم
امة وسطا هم الطايفة المذكورة في حديث لا تزال طايفة من امتي قائمة وقال رجاء بهذه
عن ابي هريرة ومعاوية وجابر وسهل بن سعيد وقرة ابن اياس رضي الله عنهم اتفق واخرج الحاكم
في علوم الحديث بسنده صحيح عن احمد انه لم يكونوا اهل الحديث ما ادري منهم ومن طريق يزيد بن هارون
مثله وزعم بعض الشراح انه استفاد ذلك من حديث معاوية رضي الله عنه لان يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وهو بعيد قوله باب قول الله او يلبسكم شيعا اي فرقا
مختلفين قوله هاتان اي اللبس والاراله قوله باب من شبه اصلا معلوما بامر بين
مقصود البخاري ان تشبيه امر ما بامر ليس من قبيل التمثيل الذي مضى سابقا فان هذا للتفهيم
لما هو ثابت ما ليس ثبات باظهار المعقول بصورة المحسوس وهو غير القياس الذي مضى
قبل وهو الذي يكون لاثبات ما لم يثبت بمجرد الراي بدون سند شرعي واما القياس المجتمع
بجميع الشرايط هنا واحدية الاصل المعلوم ومعنى الحديثين ظاهر قوله باب ما جاء في اجتهاد
القضاء قال في الفتح بزيادة حرف اي ما جاء من قبل القضاء قوله ومدح بصيغة المجهول ورفع
ما بعده وعلى صيغة المصدر بجر ما بعده ومعنى حديثي الباب ظاهر وفي اجتهاد عمر

حيث لم يقع برواية واحد بل طاب كوفة والاملاص الفاء الجنين ميتا قوله باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم قوله باخذ القرون بسكون المهملة اي بسببهم وروي بها اخذ القرون بضم
والام الموصولة واخذ بلفظ الماضي وفي رواية الاسماعيلي كما في الفتح والكاف اخذ القرون بالمد الفوق
والهمزة الساكنة والقرون جمع قرن اي لامة من الناس قوله لتتبعن بلام مفتوحة وبفوقيتين
مفتوحتين ثانيتهما مشددة وبكسر الموحدة وبضم العين كما في الفتح قوله ومن الناس قال الكرماني
من استفهام للانكار المتضمن والتقدير فمن غير اولئك كذا في الفتح ومعنى الحديثين ظاهر قوله
والقرشاه مذهب التثليث للنصارى بعبارات شتى فقيل موت الذات البحت منفردة مطلقة
عادية والمرتبة الثانية هي بتعين اولاد في المسماة بالحقيقة المحمدية ثم مرتبة اخرى قوله باب
آخر من دعا ومعنى الحديث ظاهر قوله باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحفر بها مهملة و
ضاد معجمة مشددة بخاصيصة المايض ومعنى ما اجمع عليه الحرمان اجمع اهلهما وقال مالك اجماع
اهل المدينة حجة وعبارة النجاري مشعرة بان اجماع اهل الحرمان كلهما حجة وعند الحنفية
اتفاق اهل الراي المعتبرين من عصر يوجدون فيه حجة ولو لم يوجد منهم في عصر
الا واحد كذا في قوله حجة قوله المسلم بفتح المهملة والدام وقيل بكرهما كذا في الكرماني وضبط القسطلاني
بالفتح فقط وقال الهوصجاي عشر اتسع عشرة غزوة وهو عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء
واسم الاخر ابي قيل قيس بن حازم ومعنى الحديث ظاهر قوله وينفح بفتح التحتية ونفح المهملة
الاولى الانام وفي بعضها من التنفيس اي التخليص والطيب بكر المهملة وخفة التحتانية وبفتحها
وتشديد التحتية المكسورة ومطابقته للترجمة ان الاعرابي خالف اهل الحرمين واهل العلم
في طلب الاقالة والدادة الاقامة في المدينة المنورة ليفهم منه التخيير على الاكتفاء معهم
قوله كنت افتري اي اعلم كما هو الظاهر من الافتراء ولا استبعاد فيه في بعض القراءات قوله فذاكا
اي طلحة بن عبيد الله كما مر قوله ان يفصبوهم بالجيم والمهملة اي الذين يقصدون امور الناس
ذلك وطيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فربما يفضي ذلك الى الفساد والقتال قوله دعاع بجيمين
ومهملتين اي اراذلهم وغوغاهم قوله ان لا ينزلوها على وجهها بان لا يفهموا المراد له فانه
مراد ذلك الحث على عدم مداخلتهم في الامور العظام لئلا يتأدى بهم الى الفساد ولعل بعضهم
يفهمون منه خروجهم عليك وعدم رضائهم فحملانك وخوذ ذلك مما يوهم التخالف والخلل
فيطير بفتح التحتية وكر المهملة قوله كل مطير على صيغة اسم الفاعل من الاطارة وكل مطير مرفوع
بالفا عليه وضبط في بعض بطيرها بضم التحتية الاولى وكر الثانية المشددة من التطيير وهذا
مطير وفي نسخة عتيقة مطير على صيغة الظرف لكل مضوب على الظرفية وفاعل يطير ضمير فيه
عايد الى قول عمر وكلامه في الخطبة قوله فاعمل على صيغة الامر ومعنى الحديث ظاهر وقد مر معناه
اطول من هذا ومطابقته للترجمة باعتبار افادته مدح اهل المدينة وكونهم احقاء بالتقديم
قوله مشقان بشين معجمة مشددة مفتوحة مصبوغان بالمشق بالكر وسكون المعجمة وهو

الطين الاحمر كذا في الكرماني وفي القاموس المشق بالكر والفتح المعروفة وكعظم المصبوغ قوله من
كتان في بعضها الكتان قوله فتحفظ اي استثفر قوله نخ نخ باسكان المعجمتين وبالتنوين
مخففتين ومشددتين كلاهما يقال عند الرضاء والتعجب قوله لاحق بلام مفتوحة بعدها
همزة مفتوحة بعدها خاء معجمة مكسورة بعدها راء مشددة اي استقط ومعنى الحديث
ظاهر قوله العلم بفتحتين مطابقته للترجمة باعتبار بيان المعيار والعلم الذي هو من
المشاهد قوله كان بالبي قباء ماشيا او راكبا مطابقته باعتبار المسجد فالبي الفتح من الهلب
من هذا الحديث معاينة النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا وراكبا في قصده مسجد قباء وهو
مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم قوله ان ابي بصيغة المجهول البلا يفض من بينها على
عذرها من الازواج او الصحابة وهذا من براينها عن الاراءة وصلها الى الانكسار قوله لا
اوثم باحد في القاموس آثر اختار وكذا بكذا بتعه ابا والمراد بضبي الجمع اقله وهو اثنان
على قول وقيل في الكلام والبناء بمعنى الدار قوله فتاتي العوالي مطابقته ظاهرة باعتبار
البعد للعوالي عن المسجد المنور قوله كان الصاع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة
امداد والمد رطل عراقي قوله زاد عمر بن عبد العزيز في المد بحيث صار الصاع مدا وثلث مد
من الامداد المرية وقد زيد فيه اي في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز ومطابقته للترجمة
باعتبار ان الصاع النبوي كان كذا ولم يترك اعتباره بعد ما زيد فيه بل كان قدر صدقة
الفطر وغيرها مقدرة بصاعه صلى الله عليه وسلم ومن بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
انه يجبى الى المدينة الثمرات والجبوب من البلاد وكان يكتفي به ما لا يكتفي من غيره
قوله فوضع الجنائز مطابقته باعتبار ذكر المسجد قوله خبيب بضم المعجمة قوله اضمرت تمنا
اي الخيل وفي بعضها ضمرت بضم المعجمة وتشديد الميم والتضمير كالامضار ان يعلف الفرس
حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين يوما قوله الى الحفياء بفتح المهملة وسكون
الفاء بعدها تحتية ممدودة موضع بينه وبين الكعبة ستة اميال او خمسة والامداد
والغاية قوله الى مسجد بني زريق وهذه الاذان مسافة الخيل والمضمرة قوله وان عبد الله
اي ابن عمر وكذلك كان لمصلحة الجهاد واعداد الناس والدواب لذلك قوله على منبر
النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو المقصود بالبيان فان فيه ذكر المنبر وهو الحقيقة وكذا في
الحديث الآتي قوله هذا الركن بالكر ورفع الكاف بنهما راء ساكنة ومطابقته باعتبار ان
الشاهد ايدها العالم والآثار التي ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم وان الركن ابى الاجابة منها
وقبل الركن غير الاجابة قوله لم تكن عوان اي لم تكن العوان حينئذ للمسلمين حتى يوترهم
منيات قوله معرسة العقربي نزول المسافر في آخر الليل قوله بذي الحليفة وهو قريب
من المدينة المنورة قوله باب قول الله ليس لك من الامر شيء ومعنى الحديث ظاهر والمطابقة
اخ يقول قال الكرماني فان قلت اين مقول القول قلت انه جعل كالفعل اللازم اي يفعل

القول وبحقه او هو محذوف واجاب بالفتح عما فيه بعد ولم باب قوله وكان الاحسان ومعنى الحديث
ظاهر والحديث الاول مطابق باعتبار قوله وكان الاحسان والحديث الثاني باعتبار قوله واتخذوا
اهل الكتاب وهو باعتبار قول البخاري صلى الله عليه وسلم ذاك اريد ولم يتازع هم فيه ومطابقة
الباب بالكتاب من جهة ان ترك الاعتصام بالكتاب والتمسك بالجدل لمنعهم عنه فلا بد
من الرجوع الى الكتاب وترك الجدل القبيح فان الجدل على نوعين نوع لتبيين الحق من القرائض
ونحوها فهو حسن ونوع ليغوي الحق بالترويج الباطل فهو قبيح قال الله تبارك وتعالى
وجادلهم بالتي هي احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب ولم سلام بتشديد اللام وهو مدير
اي مصرف ثم راجعه الترديف وكان الاحسان كان سوار رسول الله عليه وسلم من جهة الكتب
وكان جواب على رضي الله عنه باعتبار القضاء والقدر فلم يتطابق السوال ولم باب قوله
وكذلك جعلناكم امة وسطا ولم وما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة كقوله عليه الصلوة
والسلام عليكم بالسواد الاعظم او اتبعوا السواد الاعظم وفحوى هذه الكرية في التي تمسك
بها عالم في وقتي الكتاب حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتوني بقرطاس ولم باب اذا
اجتهد الى قوله خلاف اي اخطاء خطا فالحكم الرسول صلى الله عليه وسلم ومعنى الحديث
ومطابقته ظاهر ولم باب اجر الحاكم ولم باب الحجة ولم ظاهرة على الناس ونحوه
من هذ الباب الرد على الوافضة والخوارج حيث زعموا ان اخبار الواحد مردودة و
التواتر شرط في قبول الخبر وان احكامه عليه الصلوة والسلام كانت ظاهرة والعمل
بخبر الواحد وان بعض الصحابة وبحضر ولم باب من راى ان ترك التكبير من النبي صلى
الله عليه وسلم حجة وهذا يصح بالتقرير لبعض الاحكام قولي وبعضها فعلي وبعضها تقريري ومعنى
الحديث ظاهر ولم باب الاحكام التي تعرف بالدلايل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها
بالدلايل اي بالملازمات العقلية او الشرعية وقال الشيخ ابن حجر والمراد بها اي بالدلالة التي تعرف
الشرع الارشاد الى الحكم الشيخ الخاص لم يرد فيه نص خاص داخل تحت حكم دليل آخر عام
العموم فهذا معنى الدلالة واما تفسيرها المراد منه تبيينها فهو تعليم المامور كيفية
ما امر به انتهى ولم الخيل ثلثة فذكر الحديث ومطابقته للترجمة باعتبار الجزء الاول
الثاني اعني معنى الدلالة فلما فيه ارشاد الى ان الحكم في الخير لم يرد فيه نص خاص لكنه
يدخل تحت حكم عام مفهوم من الكرية كما اشار اليه البخاري بقوله وقد اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم امر الخيل وغيرها ليفهم منه ان امر الخير كذلك على ثلثة وجوه وان اهلها
على ثلثة اصناف مثل الخيل واهلها ولم مفوضين اي تسلطين وظهرين ومطابقة
هذ الحديث باعتبار قوله في الترجمة وتفسيرها اي التعليم ولم احد بفتح المعجمة
والمهملتين والفاء ولم واضبا بالفتح وضم الجيم وشدة الموحدة جمع صب ومطابقته للترجمة
باعتبار الجزء الاول كما قال سابقا وسيل النبي صلى الله عن الصب الى قوله فاستدل الترجمان

بانه ليس بحرام ولم قال الكرماني مطابقة هذ الحديث باعتبار دلالة الامر مع الاباء عنه بايجابه
عليه الصلوة والسلام ففيه نوع دلالة ونوع تفسير اي مبين لوجه الامر مع وجه الاباء
وهو ان المامور لم يكن ياتي الملايكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيهم فيستدل
على ان الملايكة عليهم السلام يحصل لهم التاذي بما هو كريه الرايحة ولم فاني ابا بكر هذه
دليل على صحة خلافته ومطابقته باعتبار الاستدلال المذكور وباعتبار تفسير علم
الوجدان بالموهبة ولم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء ولم يحدث
رهطا من قريش بالمدينة ماجح في خلافته ولم يقف النبي ابن حجر اسماء الرهط ولم انكان
كلمة مخففة من المثقلة ولم عن الكتاب اي التورية للتاني الكرماني وفي الفتح يشمل التورية
والصحف ولم وانكر مع ذلك لينبلوا عليه الكذب لان مبني الامور الدينية على الاحتياط
ويفهم منهم ترك السوال عن اهل الكتاب لان اصدقهم اذا كان محتاجا الى الامتحان
فكيف غيره قال في الفتح هو كعب بن مانع ابن عمر بن قيس واسلم في خلافة عمر وقيل قبله انتهى
والمانع بطوبة قيل ان امتحانه لم يكن بمظنة الكذب عليه بل بمظنة الخطاء في النقل ولم
لا تصدقوا مطابقته للترجمة باعتبار هذا فان التصديق يقولهم لما كان منهيا عنه
فالسوال عنهم غير مفيد ولم احدث اشارة الى ان حكمه ناسخة ومصونة عن التحريف
ومطابقته للترجمة ظاهرة ولم باب في النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم متعلق
بمحذوف اي نهيه صلى الله عليه وسلم مبني على التحريم الا ما يعرف باحد ما يكون
للتحريم وفي بعض النسخ على بدل عن اي محمول على التحريم وهو ظاهر ومعنى قوله وكذلك
امره عليه الصلوة والسلام الذي هو بمنزلة ضد النهي للايجاب الذي هو ضد المنهي عنه
الا ما يعرف باحد ما يكون اي الا ما صرف الامر الوجوب وفي النهي التحريم الا اذا عرف منه الدليل
ولم ولو علمت امري ما عملت اخرا قال الكرماني وهو جواز العمرة في اشهر الحج ولم
يعزم اي لم يوجب عليهم اي لم يامرهم امر ايجاب بل امر ايجاب اصابة النساء ومطابقته
الحديث الاول ظاهرة بقوله ولم يعزم ولكن الثاني لقوله لمن شاء فان المشية ليست في الواجب
المعين ولم باب كراهة الاختلاف وسقط هذا الباب مع الترجمة في بعض النسخ وصارت
الاحاديث المذكورة للباب السابق فيطلب المطابقة لها به قوله فاذا اختلفتم الظاهر
ان لها اختلاف عند الاختلاف بالكتاب والامر للندب وفي بعضها باب الخلاف
والظاهر ان المراد منه ذلك بقرينة النسخة الاولى والحديث الاول ويفهم من
ذكر البخاري الحديث ينه طلب الفرض اي ان الامر لم يكن للوجوب ولا الترك النبي صلى
الله عليه وسلم ولم يقرهم على الترك واما قول ابن عباس فلا دلالة فيه على انه كان
للوجوب لانه تاسف بعد ذلك حين راى ما راى من الوقايع على قوله ولم باب
قول الله وامرهم شورى ولم يتدوه اي كانوا يامشورة الا اذا وجدوا فالمشورة

مخالفة بالكتاب والسنة كما وجد ابو بكر فلم يعمل بشورة عمر ومعنى ما في هذا الباب ظاهرة

كتاب

وه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد اي في بيان التوحيد وما يناسبه والتوحيد هو التصديق بان الله سبحانه واحد في وجوب الوجود لا شريك له غيره وفي الخلق خالق كل شيء لا خالق الا هو ولا مخلوق الا الله وفي العبادة لا معبود الا هو ولا الله الا هو هذا هو الذي دل عليه العقل واستقر في الشرع وعليه المحققون من الانبياء والعلماء ويتلوه الايمان بالرسل والملائكة والكتب واليوم الآخر والقدر ويتضمن الايمان بالله الايمان بصفاته ومنها الايمان باحاطة علمه تعالى بالجزئيات والكليات وكلامه صفة قديمة وان سائر الكتب الالهية المنزلة كلامه باعتبار دلالتها عليه واختلاف عباراتها لا يوجب الاختلاف في صفة الكلام ويتضمن الايمان بالآخرة الايمان بالوزن والصراط والجنة والنار وثواب المطيع وعذاب العاصي لما يخصه ذلك مما يأتي في الابواب المترجمة وعليه دان نسبتها الى المناسب وبالجملة فاصل الايمان مبين في قولنا امنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى فاشار في الابواب الآتية الى كل واحد مما ذكرت تحت امنت المذكور في حديث جبريل ومنه ايضا فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم بالتعليم كما تعلم ولكن هذا اصلا عندك حتى لا يحتاج في كل مقام الى تكلف ما اليه الشراح ونحن نذكر بعضها ونترك بعضا آخر لكن العمدة هو ما ذكرهنا فعنوان الكتاب بالتوحيد بحسب ما عنون المتكلمين بالالهيات فيما يذكرون فيها مباحث الذات والصفات والنبوات وخلق الاعمال والجبر والميزان فكذا ذكره البخاري في هذا الكتاب المعنون بكتاب التوحيد للامور المذكورة قال في الفتح قوله كتاب التوحيد كذا للنسفي وحماد وعليه اقتصر الاكثر عن الفربري وزاد المستملي الرد على الجهمية وغيرهم فقال كتاب الرد على الجهمية وغيرهم وقال بعضهم كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد والتغليب على انه مفعول الرد وفيه اشكال كما في الفتح لان المبتدعة لم يردوا التوحيد ولعل البخاري نظر الى قول ابي حنيفة حيث قال في حقهم انه بالغ في نفي التشبيه حتى قال ان الله ليس بشيء ونظر في الفتح عن ابن المبارك انه قال ان التقدير وان يحكي مقالة اليهود والنصارى ولا تقدير على حكاية ما قال جهم انتهى ونقل صاحب المنار في اول ترجمة ان ابا حنيفة قال لجهم اخرج عني يا كافر وهذا اترب من تحمل العبارة عليه مما في الفتح ومن اقواله انه لما سئل عنه صف الله تعالى دخل في بيته ثم خرج بعد ايام فقال هو هذا الهواء يحل فينا وندخل ويحيط ظاهرنا وباطننا ونحوه ونقل العيني عن طائفة منهم يردون التوحيد ولعلهم يقولون بالتثليث كما يقول به الوجودية فانهم لا يقدرون ان يقولوا في قولنا لا اله الا الله ان المراد به مرتبة ذات الله تعالى لا الغير قائلون بانه تعالى في تلك المرتبة

عارية جميع الصفات والاسماء لا يشار اليه بالهو مجهول مطلق لا يقدرون ان يقولوا ان المراد به مرتبة ذاته والصفات لانها عندهم بعد المرتبة الثانية التي يسمونه حقيقة محمدية لان المتقدم احق بالالوهية من المتاخر فقالوا بالتوحيد وقتلوا جهما في اوائل المائة الثانية في ثلاثين ومائة او قبلها منه او اثنين وثلثين ومائة وجهم بفتح الجيم والجهمية نسبة الى جهم بن صفوان واتباعه اليوم اكثر من ان يحصى تكلم تستروا انفسهم بان سموهم صوفية وه صيفي بالمهملة والفاء وه ابي معبد بفتح الميم والوحدة بينهما مهملة ساكنة وه اول بالنصب واذ يوحدوا اسم كان وفي بعضها الى ان يوحدوا قال الكرماني وجهه ان لا اول على الفعم وما مصدرية اي فليكن اول الاشياء دعوتهم الى التوحيد انتهى

وه وتوفى بالفتحات آخره فاء مشددة بعد صيغة الامر من توفي يتوفى وه ابي حصين بالفتح وه سليم بالفتح وه سليم على صيغة التصغير وه وكان الرجل بتشديد النون اي الرجل السامع وه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها للعدل اثبت القرآن ما فيه من بيان صفات الله تعالى ومطابقته للترجمة لافادته التوحيد وبيان انه سبحانه هو الاحد الصمد الذي ليس له كفو ولا ند ولا ولد وه فيختم بقل هو الله احد ظاهره يفيد انه يقرأ غير هذه السورة ثم يختم بها وه باب قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن غرضه في هذا الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الله تعالى الذاتية فالرحمن وصف وصف الله عز وجل وبه نفسه وبه يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة ومناسبة الباب للكتاب وه لا يرحم الله من لا يرحم الناس فيه بيان لرحمته الشاملة وان من بعد عن كونه ذا رحمة فهو بعيد عن كونه مرحوما لانه لم يرزق الرحمة لد وان رحمة العباد فيما بينهم من آثار رحمته تعالى وهكذا فيما يأتي وه باب قول الله اني انا الرزاق قال بعضهم هو قراءة ابن مسعود والمثبت في المصاحف قراءة الاكثرين الله هو الرزاق مناسبة الباب بالكتاب في افادة صفة الرازقية وحصرها والمقصود من الكتاب هو توحيد الله سبحانه في ذاته وصفاته وذكر صفاته الكمالية

وه باب قول الله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا قال البيضاوي لا تقتضي تخصيص الاطلاع بالظهور والخفاء فان اطلاع الله الانبياء عليهم السلام على الغيب اتم واقوى من اطلاعه الاولياء يدل عليه مجيء الاستدراك في قوله تعالى فلا يظهر معناه لا يطلع اي طلا يظهر على غيبه اظهارنا ما ذكرنا الا من ارتضى من رسول واما كرامات الاولياء فهي الكشوفات والملهمات فان كشف الاولياء غير تام كذا في القسطلاني هذا الذي ذكره الكرماني وهو يجزم بشيء غائب لكن لا يعقد صاحب هذا الحال قلبه عليه بتجويز ضده ونفويضه علمه الى الله سبحانه وه الظاهر على كل شيء اي الظاهر عند العقل بدلائله والباطن من الحس بذاته وهو تفسير لقوله هو الاول والآخر والظاهر والباطن وقيل اي العالم بظواهر الاشياء وبواطنها وهذا لا يخلو عن بعد من جهة دلالة اللفظ عليه

قوله ما نقيض اي ما تنقص من غاض الماء اذا نقص قال الكرماني وجه التخصيص بخمس مع ان الغيوب لا يعلمها الا الله الكثير من الكثير في آخر الاستثناء قوله باب قول الله السلام المؤمن والسلام هو المنزه عن جميع النقايص من جميع الجهات فهو تعالى منزه عنها من حيث الذات والصفات والافعال وصيغ حروف الباب ظاهر

قوله باب قول الله ملك الناس وحديث الباب يفيد ان الملك لله وان الملك من اسمايه تعالى قوله باب قول الله وهو العزيز الحكيم والعزيز الغالب والعزة الغلبة والقوة قوله رجلا اسمه جهينة بالجيم والنون قوله وقال ابو سعيد موقوفا مختصر موافقا لما رواه ابو هريرة الا في لفظ عشرة امثاله ولفظ رواية ابو هريرة ومثله معه كما مر قوله وقال ايوب مختصر من موصول قوله فضل الجنة اي بقية من الجنة بعد القسمة فيها في المؤمنين وفي بعضها افضل على صيغة اسم التفضيل فقيل الراد بها اصل الفعل وفيه دليل على دخول الجنة تفضلي قوله باب قول الله وهو الذي خلق السموات والارض بالحق لعل المراد به انه تعالى خلقهما ملتبسا بحكم بالغة وجود كامل وجعلهما شاهدين بوحدانيته تعالى قيم السموات والارض وفيه المطابقة بالترجمة قوله باب قوله وكان الله سميعا بصيرا قيل فيه رد على من حمل السمع والبصر على علم بالمسموعات والمبصرات قوله فانكم لا تدعون اصم موضع مطابقته للترجمة قوله فقال يا عبد الله وهذا بعجزة النبي صلى الله عليه وسلم قوله دعاء ادعوه موضع الترجمة لان طلب المغفرة ورجاء الاجابة يبتني على قوله تعالى سميعا ومطابقة الحديث الآخر عن عايشة الظاهرة الدلالة على المقصود قوله باب قوله قل هو القادر مطابقة الحديث للترجمة افادته ان القدرة لله سبحانه على كل شيء من جنس وغيره قوله يضغني بالغين وبشين المعجمة قوله باب مقلب القلوب ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة قوله باب ان لله ماية اسم مطابقة الحديث ظاهرة قالوا ان مفهوم العدد غير معتبر يجوز ان يكون لله تعالى اسماء غيرها ورد عليه القرآن وبعض الاحاديث لكن الارادة انما يصح في حديث ابي هريرة لوجود الاستثناء على افادة حكم واحد واما الورد على افادة حكمين ففي القول بان مفهوم العدد غير معتبر يحتاج الى تكلف ليصير جوابا قوله باب السوال قوله فاذا في زاد لفظ عنابيه ففي هذا الطريق رواته عن ابي هريرة بالواسطة بخلاف ما سبق ومعاني الاحاديث ومطابقتها ظاهرة اذ قد ذكر في كل حديث اسم الله تعالى بلفظ الاسم او بلفظ الله او بلفظ بسم الله وفيه دلالة على ثبوت اسماء الله تعالى وصفاته قوله باب ما يذكر في الذات ذات الشيء حقيقته والنعوت واسامي يدل على وجوه تعالى واضافاته بالصفات الكمالية وان لله اسماء وصفات ورد الشرع بها وفي مطابقة الحديث للترجمة اشكال الا ان يستفاد من لفظ الله فان هذا الاسم العظيم كما قالوا موضع للذات المستجمعة للصفات والاسماء الحسنى واضافة الذات من قبيل اضافة الشيء الى الاسم وقد يطلق المعرف باللام على المعبود بالحق وكذا لفظ يشاء يشعر بصفة المشيئة مثلا قوله شاق بالكسر

العفو قوله باب قول الله ويحذركم الله يعني ورد في التنزيل اضافة النفس اليه تعالى والتقدير يحتمل ان يكون من النظرية ذاتها وهو البيع عن التفكر فيها وقد يحتمل كثيرا بالتفكر فيها ما هو احد مما اقيم احد مقام النفس علم منه جواز استعمال النفس كذا قيل وفيه نظر ولعل الترجمة شارحة للحديث فانجاء في هذا الحديث من طريق آخر ولا يشبي احب اليه المدح من الله تعالى ولا مدح لنفسه ولا يرد على هذا ما اورده العيني على قول من قال البيان للترجمة بان ذكر النفس في الحديث وان لم يقع في هذا الطريق فقال العيني يخفى انه لا يذكر حديث عقيب ترجمة الا ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة والجملة المقصود من هذا الباب جواز اطلاق النفس بمعنى الذات على الله قوله سبقت رحمتي لان الرحمة مقتضى ذاته الكريمة وهو تعالى الجواد يفعل عن مقتضى ذاته الجواد بعد صدور العصيان منه فيه وسايط قوله انا عند ظن عبدي فان الظن المغفرة اغفره وان ظن عدم المغفرة لا اغفره قال بعضهم ان هذا مختص بالمحتضر ويحتمل ان يكون المعنى عند الله تعالى ظنا بانه تعالى يغفره يغفر الله تعالى له ومن لم يعبد الله ظنا بانه لا يغفره الله لم يغفره الله فظن المغفور ظنه بالمغفرة الحامل على العمل والعبادة وظن المعذب ظنه بالعذاب الحامل على ترك العبادة والمانع من ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فهو خارج من الصنفين المذكورين وامره الى الله سبحانه قوله اي اسراعا واطلاق النفس في الحديثين الاخيرين ظاهر قوله باب قوله كل شيء هالك الا وجهه المقصود صحة اسناد الوجه الى الله سبحانه مع اعتقاد انه منزه عن العضو المخصوص قوله هذا يسر لان فتنة الناس ايسر بالنسبة الى عذاب الله نعوذ بالله من عذاب الحايم قوله تعذي بضم العين وفتح الجهة الاولى وشد الجهة المفتوحة الثانية تفسير لتضع اي تربي في حفظ وهذا في قصة موسى عليه السلام والمقصود صحة اضافة العين الى الله سبحانه تعالى ايضا واتكلف العيني اخر على الحقيقة والمفهوم منه ليس باعور على التمثيل او ما هو مراد الله سبحانه قوله باب قول الله خالق الباري المصور وليفهم من الحديث صحة اطلاق الخالق عليه تعالى واته اسمايه تعالى قوله باب قول الله لما خلقت قوله كذلك اي مثل الجمع الذي كنت علم ومعنى الحديث ظاهر قوله بديء الله ملاء اي في غاية المغني قوله لا يغيضها اي لا ينقصها قوله يفيض الله المقصود من هذا الباب جواز اضافة اليد الى الله تعالى والقبض يفيد ذلك قوله تصديقا له قال في الفتح من زاد تصديقا له فليس بشيء قاله من الراوي وهو باطل الان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال انتهى وفيه تامل اذ جاء مثله في الشرع ايضا فيجوز ان يكون التصديق لعلم صلى الله عليه وسلم بما هو المراد منه لا لحمله على ما هو الظاهر من كلامه ثم التصديق به نعم سياق ذكر قوله وما قدروا الله حق قدره يقتضي ان ضحكه صلى الله عليه وسلم كان بجهل اليهود كما قال في الفتح لكن المناسب لما ذكر قبل ان قراءة قوله ثم وما قدروا الله ان اليهود ذي حمله على الظاهر

ومعنى الحديث ظاهر قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم والمقصود من هذا الباب صحة
اطلاق الشخص على الله والحديث دليل له قال العلامة النيسابوري في اول تفسيره ان
الشخص من اسماء الله تعالى ومعنى الشخص اي الواحد الفرد الاحد وانه تعالى جزي حقيقي
وليس بكل كما يقول بعض الوجودية ولا هو مطلق يتقيد بتقيد الله وكلاهما
محيط في كونك تلك الصور عنه تعالى او حالة فيه فان سالت عنهم فقولهم يوجب الحلول يقولك
بالاتحاد وان سالت منهم كيف يكون الشخ الحادث مثلا عين الواجب تعالى يقولون
بالحلول كما حققه السيد الشريف في شرح المواقف على طبق ما استفاد من كلام صاحب المواقف
او حكمه حكم سائر المتشابهات وقال بعضهم انه لا يفهم منه صحة اطلاق الشخص عليه تعالى
لان ذلك بمنزلة قولك لا رجل اشجع من اسد فانه لا يستفاد منه صحة اطلاق الرجل على الاسد
الشجاع وقد عرفت ما يرده وهو ان الشخص من اسماء الله تعالى كما نقله النيسابوري قوله باب
قال ابي شيخ الكبر والمقصود صحة اطلاق الشخ عليه تعالى وعلى القرآن والحديث مطابق للجزء
الاخير واما الاول فلانه الكتب بالكربة ولا تاثر عليه قوله بعد شيئا قوله باب قوله
وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم تاسف في ذكر الناس بعد الاباء لما يرده من توهم
من قوله في الحديث كان الله ولم يكن قبله شيء وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله
وهو مذهب اهل الكلام في الفقه وفي طريق اخر كان الله ولم يكن معه شيء وهذا ظاهر دلالة
على حدوث العالم ومنه العرش وكان في كلام الله يحتمل ان يكون تامة ويحتمل ان يكون ناقصة
اي في الازل وذكر بعض العلماء ان مسئلة حدوث العالم من ضروريات الدين وذكر بعضهم
من قال بقدمه وما تعلق به بعض القائلين بقدمه من ان الحدوث يستلزم تعطيل صفاته
تعالى فهو واه بل هو اضعف من بيت العنكبوت لان معنى تعطيل الصفات هو انه لا يكون
لله سبحانه صفات ويكون له تعالى اسامي الصفات كالعالم والقادر ولا يكون له تعالى مبادئها
ومصادرها او يكون لها مبادئ لا يكون لها متعلقات اصلا موجودة ولا معدومة وهذا بان يكون
له تع علما بلا معلوم اصلا لا ان يكون له تعالى معلومات موجودات ومقدورات موجودة
مثلا بعد ثبوت صفاته تعالى فان العلم كما يتعلق بالوجود يتعلق بالمعدوم فلا يقتضي تعلق
العلم وجود المعلوم وعلى هذا اتفق على ان التحقيق كما تقرر في محله ان ذات الله
سبحانه وصفاته ليست بزمانية ويجوز ان يتعلق العلم مثلا بالحادث قبل وجوده في الازل
وقد تقرر ايضا في محله ان القضية الحملية دائم الصدق وان لم يكن دائم التحقيق ومعنى
الحديث ظاهر ولهذا المقام تحقيق ذكرته في بعض المصنفات ثم انه يحتمل ان يقال ولله
سبحانه اعلم ان العرش كناية عن الملك والسلطنة والماء كناية عن العلم لان كلا واحد
منهما من اسباب الحيوة للروح والجسد فكانه صلى الله عليه وسلم قال وكان ملكه تعالى
على العلم ولم يكن اذ ذاك مخلوق من المخلوقات وهذا الاتي فما مر فان فرق العدم
للعالم غير فرق وجوده تدبر ولو تفطنت لاصل السابق تجده مقويا له قوله لو ردت

لانه فات منه العلوم المذكور بعده قوله او سبط بعني افضل ومعنى الحديث ظاهر قوله باب
قول الله تعرج الملائكة مقصوده الرد على القائلين بالجهة والجسمية كالجهمية والمجسمة
الذين تمسكوا بالايات المتشابهات الخ يستفاد منه ظاهرها الجهة والجسمية ان
الاحتياج دايرين الواجب تعالى شانه وبين الممكن كما ظن قوم من امثالهم ان الله سبحانه
موصوف بالوجوب وبالامكان الذاتيين وان النقيضين بجوان اتصافه تعالى بهما
تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ويوجب ان الجهة والجسمية ان يكون المتقدم
اي المكان والجزء اولى بالالوهية من المتاخر وذلك لان الجسم مركب محتاج الى الاجزاء اذ لولاها
لم يوجد الجسم المركب منها في اولى بالالوهية من المركب فكان الله تعالى وتقدس اجزاء
وكذا الكلام في الجهة والادلة العقلية اذا تعارضت الادلة النقلية ترجح العقلية على النقلية
كما تقرر في محله ايضا قوله ابو جمرة بالجيم المفتوحة قوله مبعث بالرفع على الفاعلية قوله اعلم
اي اخبرني بعد علمك ومعرفة حال الرجل والعمل الصالح برفعه ان ضمير الفاعل يعود
الى العمل والمنصوب يعود الى الكلم الطيب والكلم الكلام جميعا معنى في مورد لفظا وفسر
البعض الصعود بالقبول ايضا ثم ان مذهب السلف عدم تاويل المتشابهات بل ينبغي
ان يزاد على التلاوة ومذهب كثير من الخلف تاويلها لا يعارض الايات المحكمات بل ارجاعها
اليها واما الملاحدة فمذهبهم ما يفيد ظاهر المتشابهات بلا تاويل وتقديمها
على المحكمات هو ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله قوله ثم يعرج
الذين هذا موضع الترجمة ومعنى الحديث ظاهر قوله في فلا الصبي واللهم فلوا وفلاء
عز له عن الرضاع او فطمة والفلو بالكسر والعدو وسمو الجحش والهر فطا او بلغا نست
استغنى وهذا اعجب اللغة وقال القسطلاني بفتح الفاء وضم اللام وفي الكرماني بفتح الفاء
وضمها ولا منافات في مثله لان الثانية تحب اللغة لا يوجب استعمالها جميعا في لفظ
الحديث ومعنى الحديث ظاهر قوله يد عوا عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله
رب العرش العظيم مطابقته للترجمة باعتبار ان الخيرات يتوجه اليه وقال النووي هذا ذكر
وليس بدعاء فجوابه انه ذكر يستفتح به الدعاء او انه دعاء باعتبار ما ورد في الحديث من
شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وقال القسطلاني نا فلا
عن البعض ان هذا الحديث محله الباب السابق وكتب الناسخ ههنا واما حديث سعيد
فلانه ذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يجاوز حناجرهم فانه يستفاد ان قوله المارقين
يجاوز فيستفاد منه الصعود والعروج للعمل ولو باعتبار بعض التاويلات قال القسطلاني
مطابقته باعتبار ما جاء في رواية البخاري الا تامنوني وانا امين من في السماء
اي العرش فوق السماء اتبع وفيه تامل الان يقال ان مطابقته باعتبار ما ذكر
في ذيل الترجمة اذ رواية الخبر من في السماء وقس على هذا ذكر حديث ابي ذر فيما ياتي

لا يجاوز حناجرهم ايلا يصعد اولا يصل الى فوقهم وهذا موضع الترجمة وحديث قبيصة جزء
من هذا الحديث فيه طاق ايضا قوله فتارة لعل وجه تخصيص عاد بالقتل الان قال علي
مثل عاقر ناقة صالح فشبه هولاء الخوارج بقوم صالح عليه السلام قوله باب قول الله تعالى
قوله كانوا ترون المقصود من الحديث بيان التشبيه باعتبار اصل الرؤية لا باعتبار الكيفية
لها فلا يظن منه الجسمية والجهة ونحو ما في الاحاديث قوله عيانا اي معاينة لم يشك
في رؤيته قوله هل رؤيتنا كائنهم استبعد وا رؤية الله تعالى مجتمعين في وقت فرهبت
بكثرة لا فوق لها مع ان ادنى الكثرة مهما الكون سائرة للكثير فلكون هذ الكثرة تضارون
بضم الفوقية وشدة الراء وصمها اي تضارون غيركم بقوية للجلية قوله شافعوها
بثنتين بجهة وفاء وعين مهملة على صيغة الجمع حذف نونه للاضافة اي شافعوا للامة
قوله شك ابراهيم قال القسطلاني ناقلا عن الشيخ ابن جر الاول اعتمد قوله فيأتيهم الله اتاه
تعالى من المتشابهات او مؤول بايتيان ملك بحكمه فهو من قبيل قتل الامير اللص قال
ابن بطال عن المهلب ان الله تعالى يبعث لهم ملكا يختبرهم في اعتقاد صفات ربهم
الذين ليس كمثله شيء فاذا قال لهم انا ربكم ردوا عليه لما رواعليه من صفة المخلوق
فقوله لانا عرفناه اي اذا ظهر لنا في ملك لا ينبغي لغيره وعظمه ولا يشبه شيئا
من مخلوقاته فحينئذ يقولون انت ربنا كذا في الفتح وهذا الذي ذكره ابن بطال اوقع ما قيل
في هذ المقام ومعنى قول الملك انا ربكم انا مامور بكم اورسولكم او ملك ربكم بجزم للضاف
للاختيار قوله في صورته اولت بالعلامة والدليل كما يقول العرب صورة امرك
كذا وصورة خذ منك كذا كذا في القسطلاني قوله ينضرب على صيغة المجهول قوله على ظهري
جهنم اووسطها قوله السعدان بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية قوله فمنهم الموبق
بفتح الموحدة اي الهالك بعمله وهو الكافر ويحتمل ان يراد ما يتناول صاحب الكبيرة ايضا
وبحض المؤمن على ما في بعض النسخ فمنهم المؤمن بقي بعمله بالتخيية اوالموبق بعمله
عن ذلك وكذا على نسخة فمنهم المؤمن بقي بعمله بالموحدة بمعنى بقي من الهلاك والعذاب
بسبب عمله الصالح قوله المخردل بالجيم فالمهملتين اي المقطوع يقطعه الكلابين
بج يقع في النار وقيل المصروع والمجازي بالجيم المضمومة والزاي المفتوحة قوله اوقوله شك
من الراوي قوله ثم يتجلى بخيية ثم توتيه فترجيم ثم لام مشددة مفتوحات وجوز
يتخلى بالخاء المعجمة بمعنى يخلو ومعنى الاول يتبين قوله فذا متحشوا على صيغة المجهول
وبفتح الفوقية اي احترقوا جلودهم وظهورهم عظامهم قوله انفقتهما الانفقهما
بالنون والفاء والقاف والهاء الاتساع والانفتاح قوله من الجنة بفتح المجمة وسكون
الموحدة اي النعمة والخضرة وحسن المنظر وقد مر الحديث مع شرحه قوله وفيرات
بضم المجمة وشدة الموحدة جمع القابر بمعنى البقايا وهو الرقم والجر قوله عن ساقه الله
اعلم بمراده وقيل المراد به النفس قوله الجسر بالفتح ويكسر كما في القاموس والوزانة بهما

قوله مدحضة

قوله مدحضه بفتح الميم وسكون المهملة الاولى بفتح الثانية والمجمة ومزلة بفتح الميم وكسر الزاي
ويجوز فتحهما وتشديد اللام والمراد منهما الزلق قوله وحكسه بالحاء والسين المهملتين
والكاف في القاموس الحسك محركة نبات تعلق ثمرته بصوف الغنم ورقه كورق البقلة
اودق وعنده ورق شوك قوله ملزز صلب ذو شك شعب وله ثمر يه يفتت الكليتين
والمثانة وكذا ثرب عصير ورقة جيد للبارة وعمر البول وفرش الاقاعي ورشد
في المنزل يقتل البراغيث قوله مفلحطة اي مخرطمة من قلح بالقاف والمهملتين اذا نوض
عقيصة بالمهملة والقاف والفاء المعوجة في القاموس الاعقف الاعوج المنحني
والقفاء الحديدة لوي طرفها الخناء قوله كالطرف بالكسر الكريم من الخيل وبالفتح المصنى
وهذا هو الاولى ليلا يلزم التكرار قوله مناشدة اي مطالبة وقد بينتي جملة حالية ومن المؤمن
صلة اشد قوله واذا راوا انه معطوف على قوله يومئذ فهنا طرفان للمناشدة اي اذا راوا
انجاتهم توجهوا الى الشفاعة قوله في اخوانهم متعلق بمناشدة ايضا اي يطلبون منى
في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المؤمنين من الله في الآخرة في شان نجاة
اخوانهم من النار والعرض شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم قوله في الحق
الظاهر اي المراد حق الاسلام فيما بينهم فقوله يقولون بيان لما شرقهم قوله فتله
النفس بان للخطيئة وفيه الايماء الى القتل كان خطاء لا عمدا قوله ولكن ايتوا محمدا
لم يذكر فيه خطيئة فكانه لم يصدر منه عليه السلام قوله فاخرج بفتح الهمزة وضم الراء
قوله فاخرجهم من النار بضم الهمزة وكسر الراء في حاشية المشكوة بعلامة السيد
قيل المراد من النار الحبس والكربة وفاكان فيه المؤمنون من المشقة ودنو الشمس
الى رؤسهم والعرق المجلم فيكون آخر الحديث موافقا لاوله وقيل العل المؤمنون
صاروا فوقتين فرقة سبقت الى النار من غير توقف وفرقة حبست في المحشر فاستشفعوا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وخلصهم بإذنه وادخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين
في النار رمزا بعد رمز كما دل عليه آخر الحديث ففيه اختصار كما هو في جلية التنويل
انتهى قوله حتى يلقوا الله فيه بشارة لهم سواء كان اريد من الحوض او خارج
الجنة او داخلها لان باعتبار الورود مع شرب مائه ولا يكون ذلك الا لاهل الجنة
فان من شربه لا يظمأ ابدا واهل النار كان لهم عطش شديد وهذا موضع الترجمة
ومر تمام الاحاديث المذكورة قوله وقراءة عمر القيام اي قراءة لا الا هو الحي القيوم
القيام كذا في الكرماني وكلاهما اي القيوم والقيام كلاهما مدح صيغة مبالغة
ومعنى الحديث ظاهر قوله ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب استفاد البخاري
في نفي الحجاب اثبات الرؤية قوله من قصة خير مقدم لقوله آتيتهما وكذا من
من ذهب ولعل المراد بما بينهما من الابنية والدور والبيوت واعلم ان الذهب
والفضة الذين في الجنة لا يكفان مثل الذهب والفضة في الدنيا فان الاشتراك

انما هو بحسب الاسماع في ساريين نعيم الجنة والدنيا بالنسبة الحقيقة ومعنى الحديث ظاهر
ومقصوده هو اثبات الرؤية لكن الانصاف يقتضي ان دلالة هذ الحديث على نفيها
اظهر من اثباتها فان دلة الكبراء اعظم الموانع عن الرؤية والمسئلة غنية عن اثبات
هذه الادلة الضعيفة الدلالة فيرجع الى ماذكره علماء اهل السنة والجماعة في محله
وكانا المسيح بالتبعية يكفي لذلك الخ الله هذا موضع الترجمة ولا يتطرق اليهم
كانما استدل بهذا الحديث على ثبوت نظره تعالى لغيرهم ليستفاد من نظرالله تم اليهم
نظرهم الله تعالى كما ذكره البعض وهو ضعيف كما مر به بعض المحققين في محله
وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة والكما ذكره مبني على ان المراد بالقاء الرؤية
وهو مما يقبل منع الخصم فهذه الادلة من قبيل اعتضاد على الحنفية لا يخلو عن
ضعف واهل السنة والجماعة بفضل الله سبحانه اغنياء عن امثال هذه الادلة الضعيفة
باب ماجاء في قول الله ان رحمة الله ومعنى حديث الباب ومطابقته للترجمة
ظاهرات فانه يشتي المتاد من يشاء قال الكرماني اعلم ان الحديث مرتي سورة
في بعض هذه الرواية قال ثم واما النار فتمتلي من الراوي اذ تعذيب غير العاصي
لا يليق بكرم الله المحسن والفيح الترعيبين وان اقتضت عدم امتناع تعذيب
غير العاصي لكن لا يقتضي وقوع عذابه له بل لا يخفى ان سياق فان الله لا يظلم من
خلقه يمنعه ويحتمل ان يقال معنى انه يخشى بيان اهل النار المخلوقين في الدنيا
لا بيان ايجاد مخلوقات جديدة والا لسبق الغضب على الرحمة لو كان لكم على طبق
هذه الرواية ثم حتى يضع قدمه قدم ما نقلنا من القاموس ما هو المراد من قدمه
لكن جاء في بعض الروايات رجله ثم سفع بفتح المهملة وسكون الفاء ثم مهملة
هو اثر تغير البشرة فيبقى بعض سوادها باب قول الله ان الله يمسك السموات
السموات بفتح الفاء وسكون الموحدة ويجوز الكسر وقال وما قدروا والكاف
اليهود ظنوا ان الكبرياء لله سبحانه بوسعة جسامته تعالى عنه كما قالت المجاهدة بل
هو لا اخر وانهم وموافقة الحديث للترجمة باعتبار قوله تعالى وما قدروا الله
حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه باب
ماجاء في تخليق ثم قالوا بصفاته اي قديم وانكان متعلقات صفاته ثم غير قديمة
وهذا اقرب من مذهب من قال ان التكوين قديم والمكون حادث باب وكان عرشه
سبقت قال الشيخ ابن حجر اشار به الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات
لكون الكلمة من صفات الذات كما يتجه وقال الكرماني انها من صفات الفعل وتكلم على
الشيخ ابن حجر بما يحتاج تحقيقه على آخر ثم ان رحمتي سبقت غضبي ومعنى السبقة الغلبة
وكثرتها باعتبار كثرة متعلقات الرحمة على متعلقات الغضب وعند البعض هو ان
المقصود الاولي هو ايصال الرحمة وتعلق الغضب واقع بالعرض ولملاحظة معصية

العبد كما مرت الاشارة اليه ومعنى الحديث ظاهر ومطابقته للترجمة بقوله فيبقى
عليه الكتاب اذ ظاهر يتنا ول الانبياء عليهم الصلوة والسلام ايضا ولكن
الرحمة لازمة لهم غير منفكة عنهم عليهم الصلوة والسلام ثم خلاد بفتح المعجمة
وشدة اللام ثم بفتح المعجمة وشرة الراء ومطابقته يقول له يا موسى اي كلامه
او بوحيه وهو يكون مع الكلام كثيرا وهو كاف في المطابقة ثم عني عسيب بالفتح
السعف الذي لم ينبت عليه المحفوص بالضم وبالمهملة ورق النخل واكابه على
الصلوة والسلام عليه اتخاذه عصا تتكي عليها ثم فطنت وفي بعض الطرق فعلمت
فيحمل احدها على الاخر والكل وجه ومطابقة الحديث مفهوم من قوله تعالى قل الروح
من امر ربي ثم وتصديق كلماته هذا موضع الترجمة ثم الرجل يقاتل ابتداء وخبره
ومطابقته للترجمة بقوله لتكون كلمة الله هي العليا ثم باب قول الله تعالى
انما امرنا لشيء في بعضها اتفاق لنا وهذه هي المطابقة للتادة دون الاولى وقال المحققون
الكلام تمثيل بسرعة الوجود بعد تعلق ارادة الايجاد ومطابقة للحديث باعتبار ان
المراد بامر الله القيامة او علاماتها والقيامة واقعة لجحة وفي الكريمة بيان ان الله
تعالى اذا تعلقت بشيء يكون لا محالة كما يدل ان يقول له كن فيكون وحدوث القيامة
كذلك ثم ظاهرين اي غالبين ثم بخامر بضم التحتانية وخفة المعجمة وكر اللام و
ومطابقة هذا الحديث بمثل ما سبق ثم لن تعدو امر الله اي ما قدره عليك من
الشقاوة والسعادة وهذا وجه المطابقة وهذا الاخبار افتراء له من الامنيات
الباطلة العاطلة ثم وما اوتوا في المشهورة وما اوتيتم والحديث دليل على ثبوت
الامر لله سبحانه سواء كان امر تكوين او غيره فلا اعتراض عليه بذكر احاديث تدل
امر التكوين مع ان له وجها ايضا ولو تكلف وهذا خير من ان ينسب السهو الى
البخاري كما يرى اليه ما وقع من بعض ثم باب قول الله تعالى لنفد البحر قبل ان
تنفد قال بعض الفقهاء فذ تجرد قيل وبعد عن معنى الاضافة فلا يلزم من نفاد البحر
نفاد كلماته تعالى ويحتمل ان يراد قبل ان تنفد كتابة كلمات ربي فلا اشكال ايضا
والمقصود من هذ الباب اثبات الله تعالى متكلما بالكلام القديم الذي لا زوال له ردا
على من نفى صفة الكلام ثم وتصديق كلمته بقوله تعالى ان اشترى من المومنين
الآية وموضع الترجمة هو قوله وتصديق كلمته ثم باب في المشية والارادة
اي في اثباتهما وهو بمعنى واحد عند الاكثر والاستعمال الاغلب ثم وهو يقول ود
وجهه ان الامير بالصلوة كالمر بحب التكليف المبني على الاختيار والقدرة للعبد
فذكر الجبر بحسب التقدير خروج عن ذلك وبالجملة نفي الحديث اثبات التقدير والقضاء
وهو عبارة عن ارادة الازلية ثم اساء هذا موضع الترجمة انما بقاكر تسكت

الحنفية على ان وقت العصر من مثليه ليكون اول من الوقتين المذكورين وموضع
الترجمة قوله اوتيته من اشاء ود ان شاء عذبه هذا موضع الترجمة ومعنى الحديث ظاهر
ود الخامة بفتح المعجمة وخفة الميم الطاقة الرطبة ود يفيء بالفاء اي يميل او يرجع ود
يكفئها بضم الموحدة وفتح الكاف وتشديد الفاء المكسورة بعدها همزة كذا في القسطلاني
وفي العيني على صيغة المجهول انتهى والاول اظهر وفي نسخة عتيقة ضبط مع الوجه
بفتح الاول والثالث مع سكون الكاف ود استثنى بقول ان شاء الله تعالى ود لحملت
وقد تقدم الحديث وكان فيه عدد نسائه مائة ولا منافاة اذ مفهوم العدد لا
اعتبار له ود الحذاء بالفتح والمد ود حين نامو ا اي في حزوة نزلوا آخر الليل وقد تقدم
قوله او كان من استثنى الله اشارة الى قوله تعالى الا ما شاء الله وهو موضع
الترجمة لما فيه من اثبات المشية لله وكذا مواضع مطابقة الاحاديث الآتية قوله انشاء
الله او شاء يعافيه للمشية ود اللخ بالفتح وسكون المعجمة ود وكان من شانهما
فاقص الله وكان فيما قص الله قول استخذ في انشاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فيه
مطابقة للحديث للترجمة ود باب قول الله تعالى المقصود من هذا الباب اثبات
الكلام القديم القائم بذاته تعالى رد اعلى من قال ان كلامه تعالى مخلوق حادث
واستدل بقوله تعالى ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم ود ماذا قال ربكم قالوا الحق
اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة ممن ارتضى ثم ان مسئلة الكلام كمسئلة الروية
من قبيل المتشابهات فينبغي ان يومن بقوله تعالى وكلم الله موسى تكليما ونحوه و
لا يكشف عن حقيقته ويعتقد بما في النصوص ونقل الشيخ ابن حجر عن احمد وترتيعه
انه قال الكلام الله هو علمه لم يزل وليس بمخلوق وجمهور الاشعرية على انه صفة زائدة
على العلم والتفصيل في ذلك يطلب من محله وما ذكرنا اولا هو مختار صاحب الطوالع
وهو اسلم الاقوال والله اعلم بالصواب ود فزع اي ازيل عنها الخوف والتفصيل للدلالة
ود سكن الصوت اي للمخلوق لاسماع اهل السموات قال الكرماني فان قلت ما فائدة
السوال وهم سمعوا قلت سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لاجل فزعهم ود يسمعه
من بعد كما يسمعه من قريب فيه ايماء الى ان سماع كلام الله بلا جهة كما قال يفهمهم في سماع
موسى عليه السلام كلامه تعالى ود الديان المجازي ود صعقت باخفتها اي خروا
خاضعين لجلاله تعالى ود قال على المذكور ود وقال غيره اي غير سفيان ينفذهم بالتحتية
المفتوحة والفاء المضمومة آخره بجيم ومعناه يعمهم ونزاد غيره ينفذهم كما قال
الكرماني بزيادة لفظ الانفاذ اي ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة وفي بعضها من
النفوذ اي يتنفذ لله اليهم امره عليهم ويحتمل ان يراد ان غير سفيان قال صفوان بفتح
بفتح الفاء واختلاف الطريقين في الفتح والسكون لا غير ويكون ينفذهم غير مختص بالغير

يل مشترك بين سفيان وغيره انتهى والقسطلاني يعد ما ضبط ينفذهم في الرواية
على الوجه الاول قال فلا اختلاف في الفتح لفاء صفوان وسكونها واما ينفذهم
فغير مختص بين سفيان وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله
بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط لغير ابي ذر عن المحموي
والمستملي ينفذهم انتهى والله اعلم ود قال علي وحدثنا سفيان قال حدثنا عمرو كان
يسوق الحديث مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع ود قال علي قلت لسفيان
اي لما كان سفيان يسوق الحديث مرة بكذا ومرة بكذا استفسرت عنه عن السماع
قال نعم ود فزع بالراء المهملة والعين المعجمة من التفزيع وقال الكرماني هو من توهم
فرغ الزاد اذا لم يبق منه شيء وقال الشيخ ابن حجر مثل ما ذكرنا اولا ونقل عن القسطلاني
انه قال للاكثر هنا كالقراءة للشهورة والسياق يقتضي الاول انتهى والمراد بالاول
هو بالراء المهملة والعين المعجمة بوزن قراءة للشهورة ود قراء عمرو اي ابن دينار ود فلا ادري
اي لا ادري سمعه من عكرمة او من ابيها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءة وقول
سفيان وهي قراءتنا يريد نفسه قال الكرماني فان قلت كيف جاز القراءة اذا لم يكن مسموعا
قلت لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا انتهى وهذا يؤيد ما روي
عن ابي حنيفة انه يصح قراءة الفارسية في الصلوة مرفوعه ود صاحب له اي لابي هريرة كما في
القسطلاني يجهر به اي يريد بالتغني للجهر بالقرآن كما في بعض النسخ بدله ود ما غرت بالمعجمة
ذكرها تفخيما لشانها وتعظيما ود باب كلام الرب مع جبريل ود فاجبه بفتح الهمزة وكسر
المهملة وفتح الموحدة المشددة على صيغة مطابقة الحديثين للجزئين من الترجمة ظاهر على طريقة
اللف والنشر غير المرتب واما مطابقة حديث ابي ذر فلان جبريل امين في البلاغ فلا يبلغ من
الله سبحانه الا بامره ود باب قول الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بذلك والمقصود
من الباب جواز اسناد الانزال الى الله سبحانه واطلاق المنزل عنه كذا في الكرماني ومطابقة
احاديث الباب ظاهرة ود فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملي لسبب نزولها وهو ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع صوته الى قوله وقال الله اي مفاده الله تعالى عن الجهر بحيث لا يسمعه
اهل الايمان فيحرمون عن اخذ القرآن ود باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله للمقصود
من هذا الباب اثبات اسناد القول من هذا الباب واحاديثها اما الاول فبالاجواب قيل ان كلام الله تعالى
صفة قايمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال ثم اخذ في ذكر سبب نزول الآية قال والذي يظهر لي ان غرضه
ان كلام عز وجل لا يختص بالقرآن فان ليس نوعا واحدا بل هو على من يشاء بحيث جاء في الاحكام الترغيب
وغيرها من مصالح الدين واحاديث الباب كالمرجحة بهذا المراد ود وانا الدهر قال بعضهم اسند
من المتشابهات التي لا يعلم المراد منه الا الله وقال بعضهم المعنى وانا اقلب الدهر له بسبب الحوادث
التي سبت من قبله وما بعده قرينة بهذا التاويل وهذان القولان مبنيان على المذهبين في تفسير
المتشابهات واما بناؤها على مذهب احد فهو بعيد كما يشير به كلام البعض ود يقول الله هذا
موضع الترجمة ود وانا اجزي به ضبط في نسخة عتيقة بفتح الهمزة وبه يشعر عبارة القسطلاني

ووجه التخصيص الاشارة الى عظم جزائه لبعده عن الرياء وكثر النفوس اماره ق وفي نسخة بفتح اللام
وبضم الهاء الجهة على الاصح وقيل بفتحها كذا في الكرماني ونقل السيد في حواشي المشكوة عن الخطابي انه
حفظه ولم يذكروا بل اكتفى القسطلاني بالاولى ومعنى المكاره ما يحمد ثم الصيام والعبادات كونها
اطيب انواعا خاصة بكثر النفس وانكسار الشهوة ومعنى الحديث ظاهر ق رجل جواد بكسر الواو
وسكون الهم وهو من الجود بمنزلة الجاعة من الناس ق ولكن الاغناء بي فيه ارشاد الى ان
العمد ينبغي له ان يرى نفسه محتاجا ولو كان الامر فاض عن نعمة الله تعالى حسنا لا يعرض
عنه بنية الذي وعده الله تعالى به الصبر ثم اعلم ان الناس في نعمائهم على مراتب
صنف منهم يحبون النعمة لانها نعمة محبوبة لهم ولكن يجعلونها وسيلة الى حب من انعمها
فالاول حال الصديقين والثاني في حال المساكين فانهم اذا نظروا اليها وفي محبوبة لهم زاد
بذلك حبهم للمنعم بها كما هي مقتضى جبلة الانسان من انهم يحبون المنعم وصنفان آخران
صنفان لهم لا نصنف جاحد للنعمة ينسبونها الى النفس ويرجعون اليها من استعدادهم
وصنف آخر غلوت عمها ولكن مع ذلك لا ينسبونها الى النعم للقيق ق الاخر بفتحتين وشدة
الراء سلمان الجهني ق بفتح الراء هذا كما مر بنه وجهات ق فيقول هذا موضع الترجمة ق
فاستجيب بالبناء للمفعول بحذف الفاعل للعلم به والاستفهام واستجيب بمعنى اجيب ويحتمل ان يكون الدين للطالب
كان المجيب يطلب من نفسه الاجابة وح فيه التاكيد للاجابة ق وبهذا الاسناد قال الله
تعالى هذا موضع الترجمة ق اتفق بفتح الهمزة على صيغة الامر ق عمارة بضم الهاء وتخفيف
الميم ق فقال القائل جبريل عليه السلام ق فيه طعام او اناء قال الكرماني وهذا التردد
شك من الراوي ويجوز في تراب الرفع والجر اتجه قال في الفتح اي قال في الطعام او قال انا و
فقط ولم يذكر ما فيه قال القسطلاني في سبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها
من طريق قتيبة بن سعد عن محمد الى ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
هذه خديجة الى آخره ق فاقرئها بفتح الهمزة ق فبشر ابي لؤلؤ مجوفة واعلم ان اللؤلؤ بالنسبة
الى سائر الاحجار اشد صفاء افضل جرها والطف حسنا كذلك البيت البني منه افضل من غيره
ومع ذلك فلا نسبة للؤلؤ الدنيا بالنسبة الى لؤلؤ الجنة وقس على هذا الذهب والفضة
لا واني الجنة ق لا صخب بالهملة والجمة المفتوحتين الصياح واللغط وكان فيه كناية عن ان
بيتها محفوظة فيها من غير شركة للازواج الظاهرات لان بيت الغير لا يخلوا عن صخب غالبا
ففيه بيان لمزيد فضلها وافيائي مرتبها لا يساهمها غيرها وتسليتها بان وجود الغير بعدها
لا يضر في توحدها في البيت بعد الممات كما كان لها في الحيوة والله اعلم ومنه يعلم وجه شدة
الصديقة عليها ق اعدد ت هذا من الاحاديث القدسية ولا يلزمه من ذلك ان يكون تلك
المهمة اجل قدرا من الدعاء المسموعة والمحفوظة كما يتبادر الى الذهن لان من المسموعات الرؤية
والنظر الى وجه الكريم والرضوان الموصوف بانه اكبر وبعد كون مهمة الحوض اجل منهما
وتوالك الحق هذا موضع الترجمة ق الغبيراء بضم النون وفتح الميم ق وكلا التنوين ق يتلى على صيغة
المجهول ق من ان يتكلم الله في هذا موضع الترجمة ق يقول الله هذا من الاحاديث القدسية ومعناه
ظاهر ق من ردبتقديم اللام المنقوطة على غير المنقوطة المشددة ق فقال الارضين هذا
موضع الترجمة ومعنى فرغ اكثر ق مه بالسكون والتنوين معناه الزجر والردع ويحتمل
الاستفهام ق قالت الزم المراد من قولها ما يفهم من لجي اي اعني لتعظيم شانها وفضيلة

من وصلها ودم من قطعها ويحتمل جلة على الحقيقة بان جعلها الله نسمة ذات حيوة وعقل
كلام كما في جعل اللوت كبشا مذبوحا ق مطر على صيغة المجهول اي نزل المطر بدعائه صلى الله
عليه وسلم ق قال الله هذا موضع الترجمة وكذا في الاحاديث الباقية ق اذا احب عبدي لقائي
احببت لقاءه الموت وسبق الحديث مطولا يعلم منه المراد وهو انه لبيان حال المحتضر ان الموت
يبشر برضى الله تعالى وقد رايت غير واحد وكانت امراة صالحة في حالة الاحتضار فرايتها
تشير كانها برجلها بكوة في جانب القبلة متبسمة بذلك فسالت بعض منا عن حدي ومن شدي
قد سرى وبهاؤه في الجنة عن ذلك قال العلم ترجمه من الجنة اراها الله تعالى بفضله الكريم لتبرد عيونها
وفرحنا بذلك ويفهم مما ذكر شرح الحديث اعني قوله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله سبحانه
انا عند ظن عبدي بي فمراد ان محبة الموت لا يوجب صحة التمني بالموت فيجوز ان يحبه رجل لنيل
ما عند الله سبحانه من النعم الاخروية وعدم المحبة بالدنيا واهلها وهو مع ذلك لا يتمنى بالموت
للنهي الوارد وقد رايت جدي قدس سره انه كان يحب الموت ولا يتمناه للنهي ق انا عند ظن عبدي
بي ان كان مستظهرا برحمتي وفضلي فاردحه بالفضل ق فعلم له اعلم انه فهم من هذا الحديث
الخشية من اسباب المغفرة وفهم من الحديث السابق ان الاستظهار على الفضل والرجاء من اسباب
المغفرة ولا منافات فان الحديث اعني يخلي من جملة عصاته وخزلاته عنه وان المستظهر برجو
رحمته تعالى فهل نظر الى صفة من صفات الله تعالى مع ان الحاشي ينظر الى معاصيه ويخاف
منها ق اعلم بهمزة الاستفهام للتقرير الداخلة على صيغة الماضي ق فيغفر لما شاء اذا اذنب
ثم تاب فليس فيه امر بالعمل السوء والعبد المذنب اذا اذنب في مشية الله تعالى كما تقرر في
محله واعلم ان رحمه الله تعالى واسعة ولا ينبغي ان يضيق ولا يمنع المستغفر عن الاستغفار واذا
استغفر بلسانه دون قلبه فانه لا محالة خوف حسنة وحصل له بذلك التشبيه بالمستغفرين
الصادقين الكاملين وحسن ظنه بالله تعالى بان يجعل قلبه رفيق لسانه بل يقول اهل
الله سبحانه يقبل منه وارشده الى الاستغفار القلبي فلا يقاس الاستغفار على التوبة فانها
فعل القلب وهو الندم والرجوع عن المعصية فاذا قال تاب ورجعت بدون ان يرجع كان كاذبا
واما الاستغفار فهو طلب المغفرة فيكون حاله مثل حال الداعي السائل في الدعاء ق كم يتبرء
الشك بانها بالراء كما في الاولى والثاني كما في الثانية ق فلا فاه بالقاف ما عداك وكلة ما موصولة
مبتداء وان رحمة خبر اي الذي تلافاه اي تداركه هو رحمة الله عليه واما معنى قوله فانا لا فاها غيرها
فهو ان كلمة ما نافية وغيرها فاعل الفعل والضمير المجرور عايد الى الرحمة وفي نسخة عتيقة
ضبط لفظ غير بالرفع والنصب وتقرير الحديث مع شرح الفاظه ومعنى ان يقدر الله اي يضيق الله ليس
فيه شك في القدرة قال الله تبارك وتعالى من قدر عليه رزقه اي ضيق وقيل انه لما صدر عنه
حال غلبة الخشية والدهشة كان معذورا ق باب كلام الرب يوم القيمة فيه رد على
ما انكر كلام الله تعالى في الآخرة كما انكر في الدنيا ق شغفت بالضم مشددا فالفتح مخففا
اي شقت الغاء وخففها كذا في الفتح ق كما في النظر الى اصباع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث
يقلبها كذا في الكرماني وفيه ايضا الى راس اصبعه بالهملة وقلة الفتح كانه يضم اصابعه وتشير
بها اينتخع ق يا ابا حمزة بالمهملة والزاي المنقوطة كنية انس ق فانه كلم الله وفي بعضها فانه كلم
بلفظ الماضي ق واتى له في بعضها فيقول ق احد في بعضها من احد وبعض الحديث ظاهر التركيب

في هذا الباب قوله بالحسن ابن البصري قوله جميع ابي الفتح القوي صحيح بيقوكان قويا شديدا القوي قوله تصديقا قال بعضهم كان للتعجب للانكار وتجهيله قوله باب قول الله تعالى قوله فذفنه بتشديد للمهلة على صيغة المجهول ومن الحديث ومعناه وكذا المعنى الذي يليه ظاهر قال ابن الفتح هذه الآية اقوى في الرد على المعتزلة انتهى قوله ليلة اسري على صيغة المجهول وباضافة الليلة اليه وقد تبنية الله تعالى عباده لله بالايمان المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد بحا من يزعم انه يخلق افعاله كذا في الفتح وصله الطبري عن هادبن السري عن ابي الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله والاوهم مشركون قال ليسالهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض فيقولون الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ومن طريق الفضل بن يزيد اليماني عن عكرمة في هذه الاية وما اكثرهم بالله الاوهم مشركون قال هو قول الله ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاذا سئلوا عن الله وعن صفته وصفوة بغير صفته وجعلوا لله ندا تركوه وباسناد صحيح عن عطاء وعن مجاهد نحوه وباسناد حسن من طريق سعيد جبير عن ابن عباس قال من ايمانهم اذا قيل لهم من خلق السموات ومن خلق الارض ومن خلق الجبال قال الله وهم به مشركون انتهى قوله وهذا ذكر في محل الجر عطف على قول الله المذكور بعد الباء بالاضافة وخلق كل شيء وافعال العباد شيء فيكون مخلوقة لله تعالى وهي مكسوبة للعباد قوله وما تنزل بالبناء للفعول وضم الملائكة فهو استشهاد بكون نزول الملائكة بخلق الله وبالياء للفتوحة ورفع الملائكة فهو استشهاد لكون نزولهم بكسبهم كذا في الكرماني وفي نسخة عتيقة بالمثناة الفوقية المفتوحة ورفع الملائكة وكذا ذكر قوله ليسال الصادقين عن صدقهم ببيان كبير قوله من اجل بيان للصادقين بقرينة ما قبله وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا قوله والله لما اقولك هو ايضا من قول مجاهد اشد لحفظ اليد تعالى باعتبار الخلق لا الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى غيره قوله القرآن تفسير الصدق وفي بعض النسخ بالقرآن زيادة الباء قوله وصدق به المؤمنون وهذا ايضا باعتبار الكسب قوله بتشديل بضم المهملة وفتح الزاء وسكون المهملة وكسر الموحدة و بالمعجمة منصرف ومنهم من يمنعه عن الصرف ومعنى الحديث ظاهر ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الاسناد بالاكتساب قوله عبدالله هو ابن مسعود قوله باب قوله وما كنتم غرضة من هذا الباب اثبات صفة العلم والسمع لله وقال الشيخ ابن حجر ان غرضه اثبات ان الله يتكلم بمشاء وان الافعال ظهورا تسبب بالحديث قوله عند البيت اي الكعبة الشريفة قوله كثير خير كقوله شحم يقوتهم وكذا قليله وما بعدها ويحتمل ان يكون كثيرة مضافا الى الشحم ويقوتهم مستانفا وخبر قوله باب قول الله كل يوم هو في شان لعل غرضه ان صفات الافعال كالحدوث الاشياء بفعله تعالى حادثة والكلام الصفات الذاتية قديمة اوان تعلقات صفاة تعالى حادثة وان لم هي حادثة قوله وان حدوثه الظاهر ان المراد به احداثه ليس بمشابه يحدث المخلوق فتن كتجشم كسب واستعمال اعضاء والآت بل يحصل ما يشاء بمجرد كن اوان ما احدثه الاحكام

رب العالمين يقول الله تعالى جد في عبدي الي ان قال يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين يقول الله تعالى هذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال الحديث قوله باب قول الله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها بعد تعالى خيرها وشرها ولا يحب للخالق الى غير الله تعالى فيكون شريكا وذا حسب للخالق وليست الفعل اليه وقد تبنية الله تعالى عباده لله بالايمان المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد بحا من يزعم انه يخلق افعاله كذا في الفتح وصله الطبري عن هادبن السري عن ابي الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله والاوهم مشركون قال ليسالهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض فيقولون الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ومن طريق الفضل بن يزيد اليماني عن عكرمة في هذه الاية وما اكثرهم بالله الاوهم مشركون قال هو قول الله ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاذا سئلوا عن الله وعن صفته وصفوة بغير صفته وجعلوا لله ندا تركوه وباسناد صحيح عن عطاء وعن مجاهد نحوه وباسناد حسن من طريق سعيد جبير عن ابن عباس قال من ايمانهم اذا قيل لهم من خلق السموات ومن خلق الارض ومن خلق الجبال قال الله وهم به مشركون انتهى قوله وهذا ذكر في محل الجر عطف على قول الله المذكور بعد الباء بالاضافة وخلق كل شيء وافعال العباد شيء فيكون مخلوقة لله تعالى وهي مكسوبة للعباد قوله وما تنزل بالبناء للفعول وضم الملائكة فهو استشهاد بكون نزول الملائكة بخلق الله وبالياء للفتوحة ورفع الملائكة فهو استشهاد لكون نزولهم بكسبهم كذا في الكرماني وفي نسخة عتيقة بالمثناة الفوقية المفتوحة ورفع الملائكة وكذا ذكر قوله ليسال الصادقين عن صدقهم ببيان كبير قوله من اجل بيان للصادقين بقرينة ما قبله وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا قوله والله لما اقولك هو ايضا من قول مجاهد اشد لحفظ اليد تعالى باعتبار الخلق لا الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى غيره قوله القرآن تفسير الصدق وفي بعض النسخ بالقرآن زيادة الباء قوله وصدق به المؤمنون وهذا ايضا باعتبار الكسب قوله بتشديل بضم المهملة وفتح الزاء وسكون المهملة وكسر الموحدة و بالمعجمة منصرف ومنهم من يمنعه عن الصرف ومعنى الحديث ظاهر ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الاسناد بالاكتساب قوله عبدالله هو ابن مسعود قوله باب قوله وما كنتم غرضة من هذا الباب اثبات صفة العلم والسمع لله وقال الشيخ ابن حجر ان غرضه اثبات ان الله يتكلم بمشاء وان الافعال ظهورا تسبب بالحديث قوله عند البيت اي الكعبة الشريفة قوله كثير خير كقوله شحم يقوتهم وكذا قليله وما بعدها ويحتمل ان يكون كثيرة مضافا الى الشحم ويقوتهم مستانفا وخبر قوله باب قول الله كل يوم هو في شان لعل غرضه ان صفات الافعال كالحدوث الاشياء بفعله تعالى حادثة والكلام الصفات الذاتية قديمة اوان تعلقات صفاة تعالى حادثة وان لم هي حادثة قوله وان حدوثه الظاهر ان المراد به احداثه ليس بمشابه يحدث المخلوق فتن كتجشم كسب واستعمال اعضاء والآت بل يحصل ما يشاء بمجرد كن اوان ما احدثه الاحكام

الثانية لنا صحة كما اشار ابن عباس رضي الله عنه وكتابكم الذي انزل الله الى آخره وقال
الكرماني ناقلا عن الطيبي غرض البخاري الفرق بين وصف كلامه بانه مخلوق وبين وصفه
بانه حادث يعني لا يجوز اطلاق المخلوق عليه ويجوز اطلاق الحادث عليه فاعترض عليه
الكرماني بانه لا فرق بينهما عقلا ولا عرفا انتهى كلامه وفيه ان الفرق ثابت اذ يقال له
يقال وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وكذا حديث ابن عباس كتابكم احدث الاخبار
يفيد صحة الوصف بانه محدث واما الوصف بانه مخلوق فقد روى الدارمي فيه حديثا
يدل على ان القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال غير هذا فقد كفر وقد مر عن الشافعي
انه ناظر حفص الفرد احد علماء بشر المريسي فقال في بعض كلامه القرآن مخلوق فقال الشافعي
دع كفرت بالله العظيم وهذه المناظرة اوردها البيهقي في مناقب الشافعي بج وهو اخذه
الامام احمد شيور قال البيهقي في الاسماء والصفات وعلى هذا مضى صدر الامة ثم نقل
عن جعفر بن محمد الصادق فيمن قال انه مخلوق انه نقيل ولا يستتاب وكذا عن علي بن
المديني ومالك انه كافر وعن ابن مهدي وغيره انه يستتاب فان تاب والا ضرب
عنقه هذا ما اورده الشيخ البخاوي شيخ القسطلاني في كتابه ولكن الحديث المذكور غير صحيح
وان طرقه مظلمة وقد نقل الزمخشري صدر خطبة الكشاف ولا نقوله الحمد لله الذي خلق
فعيب عليه اوتظنن هو نفسه يقبحه فقيرها الى ما عليه الآن ووجه تقطنه انخلق
جاء بمعنى انتزي فلو قيل ان القرآن مخلوق لكان انه منتزي وهو كفر لا محالة وقد
قيل ان امتناع الامام احمد عن القول بانه مخلوق لذلك والا فلو قال بان القراءة
واللفظ حادثان لم يكن مخالفا لمذهب اهل السنة والجماعة وظهر مما ذكرنا الفرق
بانه حادث وبين القول بانه مخلوق شرعا وعادة وعقلا كيف فقد نقل البخاوي
انه لم ينقل عن احد من المهاجرين والانصار والتابعين لهم باحسان خلاف ذلك
وهم الذين ادوا الينا الدين ولم يتبين احد من اهل العلم فيه خلافا الى زمن مالك
والثوري وحماد وفقهاء الامصار قوله باب قول الله لا تحرك به لسانك قال في الفتح
ناقلا عن ابن المهلب غرضه في هذا الباب ان تحريك الشفتين بقراءة القرآن عمل له
يرجر عليه المتهى وسيجيء الحديث ظاهر قوله باب قول الله تعالى واسروا قولكم مقصوده
اثبات عموم العلم وشموله وان المخافتة لا تحجبه ولا يعزب عنه مثقال ذرة وان الكتب
للعبد والخلق لله سبحانه يفهم من آخر الكريمة قوله كان مختفيا معناه انه صلى الله عليه
وسلم لم يكن في اوائل الحال يجهر جهرا مثل جهر المؤمنين الآن قوله ولا تجهر بصلوتك
اي بقراءتك قوله في الدعاء يعني ان الصلوة في الكريمة اريد به الدعاء لا الصلوة بمعنى
الفريضة المعهودة وسيجيء احاديث الباب ظاهر قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
قوله رجل اتاه الله ذكر البخاري في الترجمة طرفين من الحديث لان الاول حال المحسود والثاني
حال الحاسد كذا في الكرماني قوله ان قيامه بالكتاب هو فعله يعني ان المراد بقيامه
بالكتاب قراءته وهذا اشارة الى ما قالوا من ان القراءة حادثة والمقروء قديم قوله وقال
ومن آياته الظاهر ان ذكر الآيتين لاجل امرين احدهما قوله احدهما ان الخلق في الافعال

والاقوال واليه يشير الآية الاولى والثاني ان الكسب من العبد قديم وهما منسوبان الى العباد باعتبار الكسب
قوله لا تحاسد الا في اثنتين وتفسيرها بالحسد لغة في احد الخصلتين قوله فهو يقوم بها اناء الليل
لم يوت عنطة على من اوتي القرآن يقوم اناء الليل اي باعاته وكذا الضمير في قوله فيقول
الثاني يعود الى من لم يؤت المال قوله قال سمعت ابي بن عبد الله المذكور سمعت من يقين
مرادا لم اسمعه يذكر الخير بفتح الجهة والموحدة اي فظ اخبرنا بعد قال ولا يلفظ حدثنا
بعد قال والحال ان هذا الحديث من صحيح حديثه والحال بانه قد ذكر يا يتلفظ الخبر ويكتفي
بلفظ قال وقد ذكرها وما قدح فيه قوله باب قول الله يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك الاية
لعل مناسبة هذا الباب بالكتاب بيان الجزء الاخير من الشهادتين اللتين هما ركنا الايمان
كما ان فيما سبق من الابواب بيان الركن الاول للايمان بالله وبصفاته مع ما فيه من الارشاد الى بيان
الايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم اذ ينبغي ان يكون بجميع ما جاء به كما ان النبي صلى الله عليه وسلم مامور
بتبليغ جميع ما انزل عليه الصلوة والسلام ومن الايمان بالكتاب الى القرآن المبين قوله والتحفظ
احد معناه قال ابن التين عن الداودي معناه لا تتفرق بمدح احد وحاسب نفسك لا تصدق
ما قاله غيرك ان لم تعلم ولا يغرنك احد بعلمه فتحكم به فليس الاربعة وافقا عند حدود
الشريعة كذا في الفتح وفيه ان الوجهين محتملان والثاني احدهما اقوى من الاخر قوله ذلك
الكتاب اي القرآن او الاشارة بلفظ ذلك وتلك يكون للبعيد وههنا القريب باعتبار
بعده ثانيا ومرتبة وهذا هو المراد من قوله تلك آيات الله اي هذه هدى والهدى بالبليغ
وهو بالبيان قوله ومثله اي مثل ما ذكر من استعمال ذلك وتلك استعمال لفظ اخر كاستعمال
ضمير كم في موضع ضميرهم وبالجملة المناسبة لهذه الآية بما تقدم ان الهداية نوع من
التبليغ والتبليغ يتناول التبليغ بوسط وبغير وسط كما بلغ حال النبي عن تبليغه رسالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغنا هذا الحكم وهو ان يقبل متاصار الى الجنة ومطابقة الحديث
ظاهرة قوله من حدثك هذا الحديث يدل على مطلوبان دعاء الملائكة بانه وصل الينا ما لم يبلغ
الى شيوخ الصحابة من المهاجرين والانصار والتابعين لاخبار قوله عبد الله هو ابن مسعود
ان يطعم معك اي خشية ان يطعم معك كما مر صريحا ووجه المناسبة البين على التبليغ
لا يخفى بالاوامر وبيان الخيرات بل يتناول النواهي والكف عن المنكرات وكما الخيرات
على مراتب فكذا المنكرات على مراتب هذا ما الح لي فقال في الفتح مناسبة الترجمة ان
التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بما يفيد بتبليغه
وهو القرآن وثانيهما ان يبلغ ما يستنبط من اصولها تقدم انزاله فيدخل فيه
فيما استنبط اما بنص واما بما يدل على موافقته بالطريق الاولى كهذه الآية فانها
اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل
النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بالطريق الاولى لان القتل بغير حق اشد من
بالتورية قال في الفتح ويحتمل ان يقال ان مقصود البخاري بيان كلام هو قال فاعيد لما ذكره من
لكن قتل الولد اشد قبحا من قتل من ليس بولد انتهى قوله باب قول الله تعالى في صفة
واحدة والاختلاف بحسب العبادة لا يوجب الاختلاف فيها قوله قال فاعيد لما ذكره من

التلاوة بمعنى القراءة بقرأ بوصف الحسن وبعدمه واما القرآن بمعنى المتلو فكلمة
حسن عن النقص قوله اني اي من اني او غير اني لم اظهر الا صليت
ومعنى الاحاديث ظاهر قوله باب بالتنوين بغير ترجمة وهو كالفصل للباب المتقدم
قوله العيز بفتح المهملة وبالزاي المنقوطة والواء ومطابقة الحديث بالترجمة باعتبار
ان الجواب بالصفة في جواب سوال بالي الاعمال بفيد كونها عملاً ولم يذكر حديثا مطابقا
للتقييد الاخير عن القيام والركوع والسجود والقراءة ومن جملتها قراءة الفاتحة
حكم الحديث الدال عليه في لا يعمل بد ون اتي بالتها العامل قوله باب قول الله تعالى
ان الانسان خلق هلوعا بيان لحكم الانسان خاصة بعد بيان خلق العالم عموما
بتبعها باحواله واطواره ومنطبع عليه ومعنى الحديث ظاهر قوله تغبن بفتح الفوقية
وسكون المعجمة وكسر الموحدة قال الحاكم شرط البخاري ان لا يذكر الا حديثا رواه
صحابي مشهور ولد راويان ثقتان فاكثر ثم يروي عنه تابعي مشهور وله ايضا
راويان وكذلك في كل درجة وقال النووي ليس من شرط ذلك الا خراجه فن حديث
غلب ان لا يحيط الرحل ولم يروه عنه غير الحسن انتهى كذا في العيني والعل مراد الحاكم
كما هو ظاهر سياق كلامه ان يكون له راويان في ذ للحديث او فيه وفي غيره ليكون
الراويان عنه كالشاهدين بالتزكية له فانهما متفقين في رواية حديث واحد
فلذلك الحديث اوثق وان لم يتفقا في حديث واحد فاتفاقهما بقيد تزكية من روى
عنه واعتباره والعلم ما قاله الحاكم ان الاحاديث الموجودة في كتابه في اكثر الابواب
والمواضع كذلك وان شذ عنه شيء فيحتمل ان يكون الحكم منه بانه شرط محمولا على ما هو
الغالب قوله باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لما علم مما سبق حال ما يوحى اليه الى النبي
صلى الله عليه وسلم بتوسط جبريل ومن جملته وعالبة القرآن المتوار اذان يذكر ما
اوحي اليه بلا توسط قال الكرماني في شرح قوله ورواته عن ربه اي بدون توسط
جبريل عليه السلام قوله باع الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره
وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز على قول ارباب التاويل والله اعلم بمراده
والاحاديث المذكورة ومعانيها ومناسبتها للباب على ما ذكرنا ظاهرة وشبابه
بفتح المعجمة وخفة الموحدة قوله ترجيعه قال الكرماني هو ترديد الصوت في الحلق
تكرار الكلام جهرا بعد اخفائه قوله آه آه ثلث مرات وهو بهمزة ممدودة
بعدها الفا ثم شماع ثلاث مرات ووجه ادخال هذا الحديث في الباب بيان لكيفية
المرة وكان اصل القراءة مما يقرب العبد الى الله سبحانه فكذا كيفيتها المرضية
قوله يحب ما يجوز من تفسير التورية وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها
وفي رواية الكشميهني بالعبرانية وبالعكس كذا في الفتح ومطابقة الحديث بالترجمة

ظاهرة واما بالثانية فمفهوم بالمقايسة والمقصود منه ان العمل جميع الكتب المنزلة
صحيح مادام بقي ولم يصحف فنحن بالنون وبالهملة ثم الجيم من التضخيم وهو ضد رايه
قوله نحن بهما بالنون المضمومة وبالجيم الساكنة والزاي المنقوطة بان يركبان على الحمار
متقاكسين معكوسين في الاسواق قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله السمرة في
بعضها السفرة اي الكثيبة قوله وزينوا بالمد والترتيل بجودة التلاوة وجودة الحفظ
قوله وكا بالتنوين قوله ما اذن الله لشيء مطابقته بالجزء الثاني من الترجمة ظاهرة
وكرر بالاول وليبنوع تكلف قوله هتلي اي بالاصوات في المحارب والمجازل ومنه يستفاد
الترجمة كذا في الكرماني وفي الفتح المقصود من هذا الباب ان التلاوة فعل القاري فكذا
سائر الافعال العبد ينسب اليه بالكسب وبالجملة يستفاد من الحديث نزول الآيات و
قرائها كما مر به قوله فاسمعت صوتا يستفاد منه الجزء الاخير من الترجمة بالاخفاء
قوله فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يتوسط الصوت ولا محالة يكون حسنا
فان خير الامور اوسطها وبالجملة فهو كحسن من حسن الصوت قوله فارفع صوتك فيه ايماء
الى ان رفع صوت النداء من اسباب الاجر فكيف بالصوت بقراءة القرآن مع الترتيل
والترسل بوم القرآن وكان صلى الله عليه وسلم احسن صوتا كما مر قريبا فيطابق الترجمة
قوله باب قول الله تعالى فاقرءوا ما تيسر قال الشيخ ابن حجر مناسبة هذه الترجمة وحديثها
للابواب التي قبلها من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقاري
قوله باب قول الله و لقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر
على صيغة اسم المفعول من التيسير فيه بيان القراءة التي فعل العبد مخلوقة لله تعالى يحصل
بيسيره اياه وتسهيله فهي مخلوقة له تعالى وذلك غير مانع من ترتب الجزاء عليه لان
ذلك باعتبار كسب العبد وموافقته للامر والنهي كما انهما انفسهما باعتبار ملكه
تعالى وكونه دليا والهاء وخالقا وصفا فبالجملة فالقرآن المجيد تيسير قراءة
وعملا وعملا لمن قدر له ويوفق هو لذلك قوله فهل من مدكر المراد بالذكر الادكار
والاتعاظ وقيل للحفظ او هو مقتضى قول مجاهد قوله بهما بفتح الميم وفتح الهاء
وتشديد التحتية على صيغة اسم المفعول قوله هونا بتشديد الواو والنون من
التهوين قوله مطرف من التطريف على صيغة الفاعل قوله فهم بكسر الفاء وسكون
التحتية حرف جر داخل على ما استفهامية الخ حذف الفها قياسا قوله فالكلام
مطابقة الجواب للسوال باعتبار انهم لما فهموا ان افعال العباد بخلق الله تعالى
وتقديره سالوه ان الامر اذا كان كذلك فلم نتعب بالعبادة ولا يعتمد على
ما قدر اجيبوا بان التعب مندفع لان كل احد ميسر لما خلق فلا تعب ففيه
تنبيه على ان عملكم ايضا بالتقدير وقال الخطابي لما الجرهم عن سنن الكتاب الى الرادة

ان يتخذوه حجة في ترك العمل فاعلمهم ان هذين امرين لا يبطل احدهما الآخر
هو العلة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو السمة الدالة في حق العبودية وانما
هو ارادة للعاقبة غير مفيدة حقيقة فتبين ان كلا منهما خلق له وان علمه
في العاجل دليل مصيرة في الآجل والظاهر لا يترك للباطن كذا في الكرماني وقفى
عليه الحديث الآتي قوله باب قوله تعالى عرضه بيان ان القرآن المجيد كان قبل نزوله
مسطورا في اللوح المحفوظ وقد اختلف في حقيقته وقال الامام حجة الاسلام
ان يوجه تعالى ليس بشبيه بالواح الاجسام كما انه تعالى ليس بشبيه بالاجسام
الخ قوله وهو عنده فوق العرش قال في الفتح عرضه ان اللوح المحفوظ فوق العرش قوله
باب قوله تعالى خلقكم وما تعملون ذكر ابن بطال عن المهلب ان عرض البخاري بهذه
الترجمة اثبات ان افعال العباد واقعة لهم مخلوقة لله تعالى وفرق بين الامر بقوله
كن وبين المخلوق بقوله والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره فجعل الامر غير المخلوق والتسخير
الذي هو لبعض مخلوقاته اعلاهم عن امره ثم بين ان تعلق الانسان بالايمان عمل من اعماله كما ذكر
في قصة عبد القيس حين سألوا عن عمل يدخلهم الجنة فامرهم بالايمان وفسره بالشهادة
وما ذكر معها في حديث ابي موسى رضي الله عنه المذكور انه الذي حكم الرد على القدرية
الذين يزعمون انهم يخلقون اعمالهم قوله باب قراءة الفاجر والمنافق قال ابن بطال
معنى هذا الباب ان قراءة الفاجر والمنافق لا ترفع الى الله تعالى ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده
ما اريد به وجهه تعالى ودنا عن نية التقرب اليه وشبهه بالريحانة حين لم ينتفع بريحه
القرآن ولم يقرأ بجلاوة فلم يجاوز والطيب موضع الصوت وهو الحلق والاترجة بالقلب
وهؤلاء الذين يمرقون من الدين قوله باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ومناسبة
هذا الباب للخاتمة ظاهرة قوله واذا اعمال بني آدم يعني وضع الموازين لوزن افعال بني
آدم واقوالهم قوله والقسط يعني هنا من الافعال للسلب فان سلب الجور عدل ومعنى
الحديث ظاهر قوله فحذه اي تبسم الله وتلبس بحمده وقيل الواو حالية اي يسبح الله ملتبسا
بحمده واختلف في ان ميزان واحد للكل او لكل احد ميزان موزون والجمع باعتبار تعدد الاعمال
والاشخاص واذا اختلف في كيفية الوزن فقال بعضهم بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
يقلب الاعراض اجساما فيزنها وقال بعضهم اوراق الاعمال ولا يلزم من الاول انقلاب
الحقايق بل القلابها مثل انقلاب الصور العلمية للجواهر الخارجة في الذهن الى قيامها
عينية عن ذلك بعد وجودها في الخارج وهذا اعاذكرنا ليعلم ان ضعفاء العقول بوساوس المتفلسفة والاقامود تلك الشبهات عما ابتلوا على
فرغت تمام شرح كارمن نظام شرحي